(الجزء الخامس)

من تفسير الامام الكبير والعلامة الشهير من أطبقت الأمة على تقدمه فى التفسير وجعلته حجة اذا وقع النزاع فى التفسير الامام أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى المسمى

جامع البيان فى تفسير القرآن

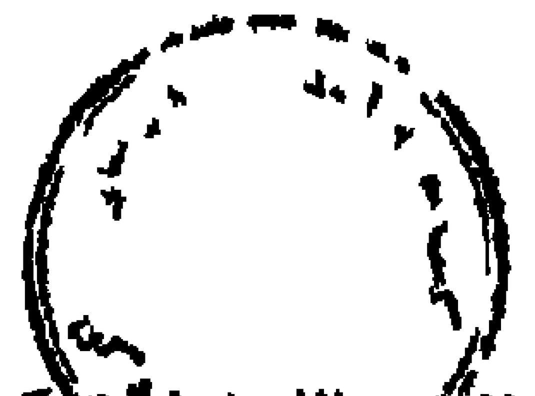
رحمه الله وأثابه رضاه آمين

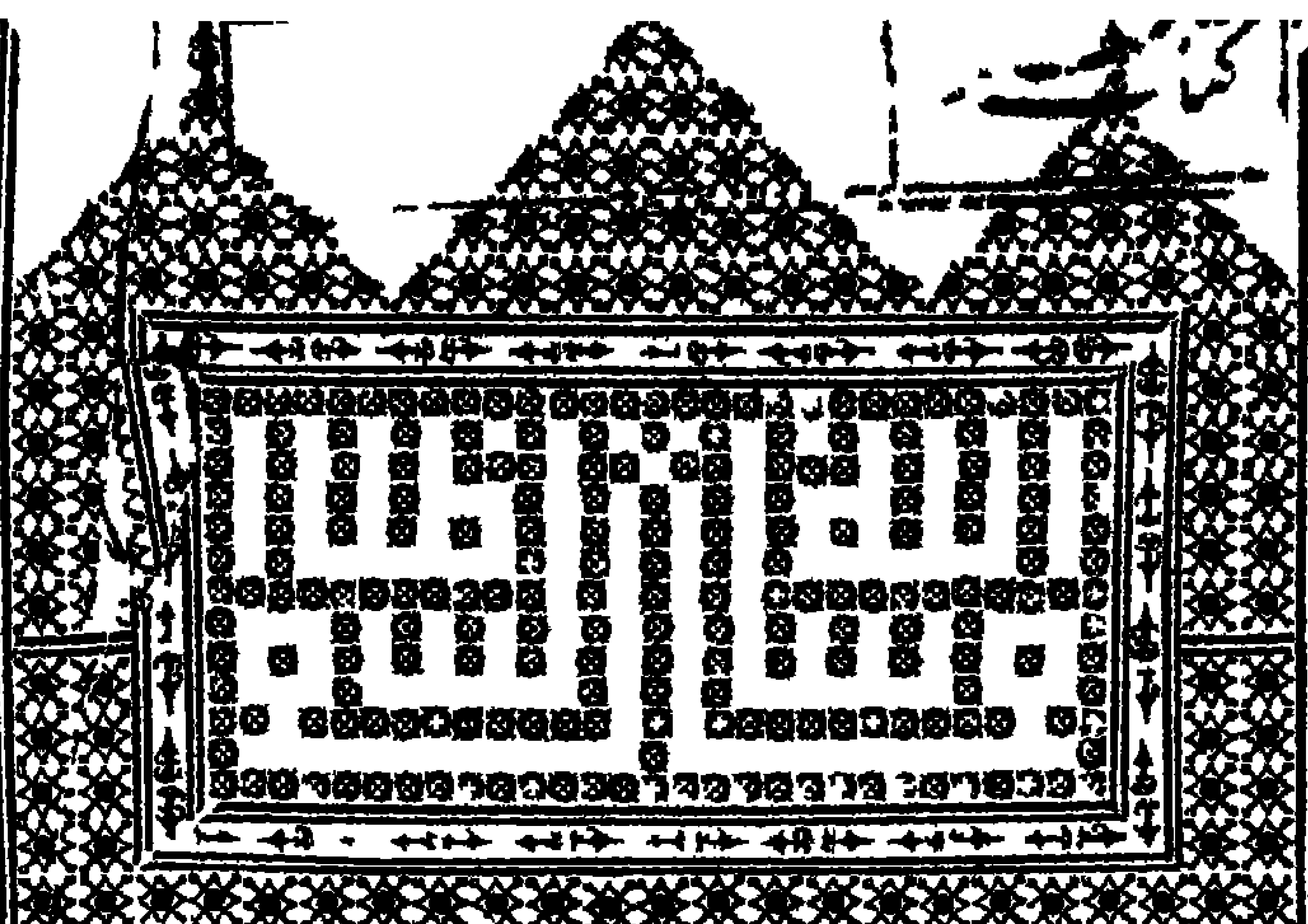
(ولاجل تمام النفع وضعنا بالهامش الجزء الخامس من تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للعلامة نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمى النيسابورى قدست أسراره)

(تنبيه)

طبع تفسير ابن جرير على النسخة المحضرة من خزانة (أمراء نجد) آل رشيد * لازالت الايام تتلألأ بزواهر مجدهم ولا برح الانام يغترف من بحار برهم وذلك بعد مقابلة تلك النسخة على النسخة الموجودة بالكتبخانة الخديوية لازالت أشعة النفع بها تستمد منها سائر البريه وقد بذلنا الطاقة فى تصحيحها ومراجعة ما يحتاج الى المراجعة من مظانه الموثوق بترجيحها مع عناية جمع من أفاضل علماء مصر بالتصحيح تذكر أسماؤهم آخر الكتاب

(طبع بالمطبعة الميمنية بمصر)





بسم الله الرحمن الرحيم

القول فى تأويل قوله (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم) يعنى بذلك جل ثناؤه حرمت عليكم المحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم واختلف أهل التأويل فى المحصنات التى عناهن الله فى هذه الآية فقال بعضهم هن ذوات الازواج غير المسبيات منهن وملك اليمين السبايا اللواتى فرق بينهن وبين أزواجهن السباء فحللن لمن صرن له بملك اليمين من غير طلاق كان من زوجها الحربى ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا اسرائيل عن ابى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كل ذات زوج اتيانها زنا الا ما سبيت حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا اسرائيل عن أبى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم يقول كل امرأة لها زوج فهى عليك حرام الا أمة ملكتها ولها زوج بارض الحرب فهى لك حلال اذا استبرأتها وحدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن خالد عن أبى قلابة فى قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال ما سبيتم من النساء اذا سبيت المرأة ولها زوج فى قومها فلا بأس أن يطأها حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال كل امرأة محصنة لها زوج فهى محرمة الا ما ملكت يمينك من السبى وهى محصنة لها زوج فلا تحرم عليك به قال كان أبى يقول ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عتبة بن سعيد الحمصى قال ثنا سعيد عن مكحول فى قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال السبايا واعتل قائلو هذه المقالة بالاخبار التى رويت أن هذه الآية نزلت فى سبى من أوطاس ذكر الرواية بذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن أبى الخليل عن أبى علقمة الهاشمى عن أبى سعيد الخدرى أن نبى الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا الى أوطاس فلقوا عدوا فاصابوا سبايا لهن أزواج من المشركين فكان المسلمون يتأثمون من غشيانهن فانزل الله تبارك وتعالى هذه الآية والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم أى هن حلال لكم اذا ما انقضت عددهن حدثنا محمد بن بشار قال ثنا

(والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ان الله كان عليما حكيما ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن باذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان فاذا أحصن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشى العنت منكم وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحيما ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا)

القراآت والمحصنات كل القرآن بكسر الصاد الا قوله والمحصنات من النساء على الباقون بالفتح وأحل مبنيا للمفعول يزيد وحمزة وعلى وخلف وعاصم غير أبى بكر وحماد

عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة عن صالح أبي الخليل ان أبا علقمة الهاشمي حدث ان أبا سعيد الخدري حدثني أن نبي الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم حنين سرية فأصابوا حيا من أحياء العرب يوم أوطاس فهزموهم وأصابوا لهم سبايا فكان ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأثمون من غشيانهن من أجل أزواجهن فأنزل الله تبارك وتعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم منهن فلا لكم ذلك حدثني علي بن سعيد الكناني قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث ابن سوار عن أبي البتي عن أبي الخليل عن أبي سعيد الخدري قال لما سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل أوطاس قلنا يا رسول الله كيف نقع على نساء قد عرفنا أنسابهن وأزواجهن قال فنزلت هذه الآية والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن عثمان البتي عن أبي سعيد الخدري قال أصبنا نساء من سبي أوطاس لهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم فاستحللنا فروجهن حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن أبي الخليل عن أبي سعيد قال نزلت في يوم أوطاس أصاب المسلمون سبايا لهن أزواج في الشرك فقال والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم يقول الا ما أفاء الله عليكم قال فاستحللنا بها فروجهن * وقال آخرون ممن قال المحصنات ذوات الازواج في هذا الموضع بل هن كل ذات زوج من النساء حرام على غير أزواجهن الا أن تكون مملوكة اشتراها مشتر من مولاها فتحل لمشتريها ويبطل بيع سيدها اياها النكاح بينها وبين زوجها ذكر من قال ذلك حدثني أبو السائب بن جنادة قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الله في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال كل ذات زوج عليك حرام الا أن تشتريها أو ما ملكت يمينك حدثني المثنى قال ثنا أحمد بن جعفر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه سئل عن الامة تباع ولها زوج قال كان عبد الله يقول بيعها طلاقها ويتلو هذه الآية والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال كل ذات زوج عليك حرام الا ما اشتريت بمالك وكان يقول بيع الامة طلاقها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب قوله والمحصنات من النساء قال هن ذوات الازواج حرم الله نكاحهن الا ما ملكت يمينك فبيعها طلاقها قال معمر قال الحسن مثل ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال اذا كان لها زوج فبيعها طلاقها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة ان أبي بن كعب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك قالوا بيعها طلاقها حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة ان أبي بن كعب وجابرا وابن عباس قالوا بيعها طلاقها حدثنا أبو كريب قال ثنا عمر بن عبيد عن مغيرة عن ابراهيم قال قال عبد الله بيع الامة طلاقها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور ومغيرة والاعمش عن ابراهيم عن عبد الله قال بيع الامة طلاقها حدثنا ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سعيد عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله مثله حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله مثله حدثني يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال طلاق الامة ست بيعها طلاقها وعتقها طلاقها وهبتها طلاقها وبراءتها طلاقها وطلاق زوجها طلاقها حدثني أحمد بن المغيرة الحمصي قال ثنا عثمان بن سعيد عن عيسى بن أبي اسحق عن أشعث عن الحسن عن أبي بن كعب انه قال بيع الامة طلاقها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى عن عوف عن الحسن قال بيع

الباقون مبنيا للفاعل أحصن بفتح الهمزة والصاد حمزة وعلي وخلف وعاصم غير حفص الباقون أحصن بضم الهمزة وكسر الصاد تجارة بالنصب حمزة وعلي وخلف وعاصم غير حفص الباقون بالرفع * الوقوف دخلتم بهن الاولى ز لابتداء الشرط مع اتحاد المقصود فلا جناح عليكم ز لذلك فان جملة الشرط معترضة أصلابكم لا للعطف سلف ط رحيما ه لا للعطف الجزء الخامس أيمانكم ج لان كتاب الله يحتمل أن يكون مصدر التحريم لانه في معنى الكتابة ويحتمل مصدر محذوف أي كتب الله كتابا والاحسن أن يكون مفعولا له أي حرمت لكتب الله من قرأ وأحل بالفتح لم يحسن الوقف على عليكم للعطف على كتب ومن قرأ وأحل بالضم عطفا على حرمت جاز له الوقف لطول الكلام مسافحين ط لابتداء حكم المتعة فريضة ط الفريضة ه حكيما ه فتياتكم المؤمنات ط بايمانكم ط من بعض ج لعطف المختلفين أخدان ج لذلك من العذاب ط العنت منكم ط خير لكم ط رحيم ه ويتوب عليكم ط حكيم ه عظيما ه يخفف عنكم ج لانقطاع النظم مع اتحاد المعنى أي يخفف لضعفكم ضعيفا ه أنفسكم ط رحيما ه نارا ط يسيرا ه * التفسير انه سبحانه نص على تحريم اربعة عشر صنفا من النسوان سبعة من جهة النسب الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت وسبعة أخرى لا من جهة النسب الامهات من الرضاعة والاخوات من الرضاعة وأمهات

الامة طلاقها وبيعه طلاقها حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا خالد عن أبي قلابة قال قال عبد الله مشتريها أحق ببضعها يعني الامة تباع ولها زوج حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر عن أبيه عن الحسن قال طلاق الامة بيعها حدثنا حميد قال ثنا سفيان ابن حبيب قال ثنا يونس عن الحسن ان أبيا قال بيعها طلاقها حدثنا أحمد قال ثنا سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن ابن مسعود قال اذا بيعت الامة ولها زوج فسيدها أحق ببضعها حدثنا حميد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثني سعيد عن قتادة عن أبي معشر عن ابراهيم قال بيعها طلاقها قال فقيل لابراهيم فبيعه قال ذاك مالا نقول فيه شيأ * وقال آخرون بل معنى المحصنات في هذا الموضع العفائف قالوا وتأويل الآية والعفائف من النساء حرام أيضا عليكم الا ما ملكت أيمانكم منهن بنكاح وصداق وسنة وشهود من واحدة الى أربع ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن أبي جعفر عن أبي العالية قال يقول انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ثم حرم ما حرم من النسب والصهر ثم قال والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال فرجع الى أول السورة الى أربع فقال هن حرام أيضا الا بصداق وسنة وشهود حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة قال أحل الله لك أربعا في أول السورة وحرم نكاح كل محصنة بعد الاربع الا ما ملكت يمينك قال معمر وأخبرني ابن طاوس عن أبيه الا ما ملكت يمينك قال فزوجك مما ملكت يمينك يقول حرم الله الزنا لا يحل لك ان تطأ امرأة الا ما ملكت يمينك حدثني علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن حسان عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قول الله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم قال أربع حدثني علي بن سعيد قال ثنا عبد الرحيم عن أشعث بن سوار عن ابن سيرين عن عبيدة عن عمر بن الخطاب مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال الاربع فما بعدهن حرام حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء عنها فقال حرم الله ذوات القرابة ثم قال والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم يقول حرم ما فوق الاربع منهن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي والمحصنات من النساء قال الخامسة حرام كحرمة الامهات والاخوات ذكر من قال عنى بالمحصنات في هذا الموضع العفائف من المسلمين وأهل الكتاب حدثني اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد عن ابن عباس في قوله والمحصنات قال العفيفة العاقلة من مسلمة وأهل الكتاب حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن بعض أصحابه عن مجاهد والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال العفائف وقال آخرون المحصنات في هذا الموضع ذوات الازواج غير ان الذي حرم الله منهن في هذه الآية الزنا بهن وأباحهن بقوله الا ما ملكت أيمانكم بالنكاح والملك ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى والمحصنات قال نهى عن الزنا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمحصنات من النساء قال نهى عن الزنا ان تنكح المرأة زوجين حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال كل ذات زوج عليكم حرام الا الاربع اللاتي تنكحهن بالبينة والمهر حدثنا أحمد بن عثمان قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا أبي قال سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه سئل عن المحصنات من النساء قال هن ذوات الازواج حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد

عن

النساء وذهب الكرخي الى ان هذه الآية مجملة لانه أضيف التحريم فيها الى الامهات والبنات والتحريم لا يمكن اضافته الى الاعيان وانما يمكن اضافته الى الافعال وذلك غير مذكور في الآية فليس اضافة هذا التحريم الى بعض الافعال التي يمكن ايقاعها في ذوات الامهات والبنات أولى من بعض وهذا معنى الاجمال والجواب من المعلوم بالضرورة من دين محمد صلى الله عليه وسلم ان المراد منه تحريم نكاحهن لا سيما وقد تقدم قوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا لاحدى خصال ثلاث فانه لا يشتبه ان المراد لا يحل اراقة دمه ثم ان قوله حرمت انشاء التحريم كقول القائل بعت أو طلقت لا اخبار عن التحريم في الزمان الماضي ولا يشتبه ان المحرم هو الله تعالى كقوله بعثر ما في القبور وحصل ما في الصدور والخطاب لاولئك الحاضرين بالذات ولمن عداهم من الامة بالتبعية والاصل في كل حكم هو الاستمرار والتأبيد ما لم ينسخه ناسخ والقرينة تدل على ان المراد انه تعالى حرم على كل أحد امه خاصة وبنته خاصة واعلم ان حرمة الامهات والبنات كانت ثابتة من زمان آدم الى هذا الزمان ولم يثبت حل نكاحهن في شيء من الاديان بلى ان زرادشت نبي المجوس بزعمهم قال بحله الا ان أكثر المسلمين اتفقوا على انه كان كذابا أما نكاح الاخوات فقد نقل ان ذلك كان مباحا في زمان آدم عليه السلام وذلك للضرورة وبعض المسلمين ينكره ويقول انه تعالى بعث الحور من الجنة حتى زوج من أبناء آدم ورد علينا ان هذا النسل حينئذ لا يكون

عن ابراهيم عن عبد الله قال والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال ذوات الازواج من المسلمين والمشركين وقال على ذوات الازواج من المشركين حدثني المثنى قال ثنا الحمانى قال ثنا شريك عن سالم عن سعيد عن ابن عباس فى قوله والمحصنات من النساء قال كل ذات زوج عليكم حرام حدثني المثنى قال ثنى الحمانى قال ثنا شريك عن عبد الكريم عن مكحول نحوه حدثني المثنى قال ثنا الحمانى قال ثنا شريك عن الصلت بن بهرام عن ابراهيم نحوه حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم الى وأحل لكم ما وراء ذلكم يعنى ذوات الازواج من النساء ما يحل نكاحهن يقول كل امرأة لا تنكح الا ببينة ومهر فهى من المحصنات التى حرم الله الا ما ملكت أيمانكم يعنى التى أحل لك من النساء مثنى وثلاث ورباع وقال آخرون بل هن نساء اهل الكتاب ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن واضح قال ثنا عيسى بن عبيد عن أيوب عن أبى العوجاء عن أبى مجلز فى قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم قال نساء أهل الكتاب * وقال آخرون بل هن الحرائر ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنى حماد بن مسعدة قال ثنا سليمان بن عرعرة فى قوله والمحصنات من النساء قال الحرائر * وقال آخرون المحصنات هن العفائف وذوات الازواج وحرام كل من الصنفين الا بنكاح أو ملك يمين ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى الليث قال ثنى عقيل عن ابن شهاب وسئل عن قول الله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم الآية قال نرى انه حرم فى هذه الآية المحصنات من النساء ذوات الازواج أن ينكحن مع أزواجهن والمحصنات العفائف ولا يحللن الا بنكاح أو ملك يمين والاحصان احصانان احصان تزويج واحصان عفائف فى الحرائر والمملوكات كل ذلك حرم الله الا بنكاح أو ملك يمين * وقال آخرون نزلت هذه الآية فى نساء كن يهاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهن أزواج فيتزوجهن بعض المسلمين ثم يقدم أزواجهن مهاجرين فنهى المسلمون عن نكاحهن ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال ثنى حبيب بن أبى ثابت عن أبى سعيد الخدرى قال كان النساء يأتيننا ثم يهاجر أزواجهن فمنعناهن يعنى بقوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم وقد ذكر ابن عباس وجماعة غيره انه كان ملبسا عليهم تأويل ذلك حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال قال رجل لسعيد بن جبير أما رأيت ابن عباس حين سئل عن هذه الآية والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم فلم يقل فيها شيأ قال فقال كان لا يعلمها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى عن مجاهد قال لو أعلم من يفسر لى هذه الآية لضربت اليه أكباد الابل قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم الى قوله فما استمتعتم به منهن الى آخر الآية * قال أبو جعفر فأما المحصنات فانهن جمع محصنة وهى التى قد منع فرجها بزوج يقال منه أحصن الرجل امرأته فهو يحصنها احصانا وحصنت هى فهى تحصن حصانة اذا عفت وهى حاصن من النساء عفيفة كما قال العجاج

وحاصن من حاصنات ملس * من الاذى ومن قراف الوقس

ويقال أيضا اذا هى عفت فحفظت فرجها من الفجور قد أحصن فرجها فهى محصنة كما قال جل ثناؤه ومريم ابنة عمران التى أحصنت فرجها بمعنى حفظته من الريبة ومنعته من الفجور وانما قيل لحصون المدائن والقرى حصون لمنعها من أرادها وأهلها وحفظها ما وراءها ممن بغاها من أعدائها ولذلك قيل للدرع درع حصينة فاذا كان أصل الاحصان ما ذكرنا من المنع والحفظ تبين ان معنى قوله والمحصنات من النساء والممنوعات من النساء حرام عليكم الا ما ملكت أيمانكم واذا كان ذلك معناه

والامهات جمع الام والهاء زائدة ووزن أم فعل أو أصلية ووزنه فع وقد يجىء جمعها على أمات وقد يقال الامهات للانسان والامات لغيره وكل امرأة رجع نسبك اليها بالولادة من جهة أبيك أو من جهة أمك بدرجة أو درجات باناث رجعت اليها أو بذكور فهى أمك ولا شك ان لفظ الام حقيقة فى التى ولدتك أما فى الجدة فيحتمل أن يكون حقيقة أيضا وحينئذ يكون اللفظ متواطئا فيهما ان كان موضوعا بازاء قدر مشترك بينهما وتكون الآية نصا فى تحريمها أو تكون مشتركا بينهما وحينئذ ان جوز استعمال اللفظ المشترك فى كلا مفهوميه فالآية نص فى تحريمها أيضا والا فطريقان أحدهما ان تحريم الجدات مستفاد من الاجماع والثانى انه تعالى تكلم بهذه الآية مرتين لكل من المفهومين وكذا الكلام ان قلنا ان الام حقيقة فى الوالدة مجاز فى الجدات قال الشافعى اذا تزوج الرجل بامه ودخل بها يلزمه الحد وقال أبو حنيفة لا يلزم حجة الشافعى ان وجود هذا النكاح وعدمه بمثابة واحدة لكونه محرما قطعا فى حكم الشرع فيكون وطؤها زنا محضا الصنف الثانى من المحرمات البنات ويراد بهن كل أنثى رجع نسبها اليك بالولادة بدرجة أو درجات باناث أو بذكور والكلام فى ان اطلاق لفظ البنت على بنت الابن وبنت البنت حقيقة أو مجاز كما مر فى الامهات قال أبو حنيفة البنت المخلوقة من ماء الزنا تحرم على الزانى وقال الشافعى لا تحرم لانها ليست بنتا له شرعا لقوله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وهذا يقتضى حصر النسب فى الفراش ولانها لو كانت بنتا له لاخذت الميراث ولثبتت له ولاية الاجبار

وكان الاحصان قد يكون بالجزية كما قال جل ثناؤه والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ويكون بالاسلام كما قال تعالى ذكره فاذا أحصن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ويكون بالعفة كما قال جل ثناؤه والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء ويكون بالزوج ولم يكن تبارك وتعالى خص محصنة دون محصنة في قوله والمحصنات من النساء فواجب أن يكون كل محصنة باى معانى الاحصان كان احصانها حراما علينا سفاحا أو نكاحا الا ما ملكته أيماننا منهن بشراء كما أباحه لنا كتاب الله جل ثناؤه أو نكاح على ما أطلقه لنا تنزيل الله فالذى أباحه الله تبارك وتعالى لنا نكاحا من الحرائر الاربع سوى اللواتى حرمن علينا بالنسب والصهر ومن الاماء ما بينا من العدد سوى اللواتى وافق معناهن معنى ما حرم علينا من الحرائر بالنسب والصهر فانهن والحرائر فيما يحل ويحرم بذلك المعنى متفقات المعانى وسوى اللواتى سبيناهن من أهل الكتابين ولهن أزواج فان السبايا يحللن لمن سباهن بعد الاستبراء وبعد اخراج حق الله تبارك وتعالى الذى جعله لاهل الخمس منهن فاما السفاح فان الله تبارك وتعالى حرمه من جميعهن فلم يحله من حرة ولا أمة ولا مسلمة ولا كافرة مشركة وأما فى الامة التى لها زوج فانها لا تحل لمالكها الا بعد طلاق زوجها اياها أو وفاته وانقضاء عدتها منه فاما بيع سيدها اياها فغير موجب بينها وبين زوجها فراقا ولا تحليلا لمشتريها لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خير بريرة اذ اعتقتها عائشة بين المقام مع زوجها الذى كان سادتها زوجوها منه فى حال رقها وبين فراقه ولم يجعل صلى الله عليه وسلم عتق عائشة اياها طلاقا ولو كان عتقها وزوال ملك عائشة اياها لها طلاقا لم يكن لتخيير النبى صلى الله عليه وسلم اياها بين المقام مع زوجها والفراق معنى ولوجب بالعتق الفراق وبزوال ملك عائشة عنها الطلاق فلما خيرها النبى صلى الله عليه وسلم بين الذى ذكرنا وبين المقام مع زوجها والفراق كان معلوما انه لم يخير بين ذلك الا والنكاح عقده ثابت كما كان قبل زوال ملك عائشة عنها فكان نظيرا للعتق الذى هو زوال ملك مالك المملوك ذات الزوج عنها البيع الذى هو زوال ملك مالكها عنها اذ كان أحدهما زوال الا ببيع والآخر بعتق فى ان الفرقة لا تجب بينها وبين زوجها بهما ولا بواحد منهما طلاق وان اختلفا فى معان أخر من ان لها فى العتق الخيار فى المقام مع زوجها والفراق لعلة مفارقة معنى البيع وليس ذلك لها فى البيع فان قال قائل وكيف يكون معنيا بالاستثناء من قوله والمحصنات من النساء ما وراء الاربع من الخمس الى ما فوقهن بالنكاح والمنكوحات به غير مملوكات قيل له ان الله تعالى لم يخصص بقوله الا ما ملكت أيمانكم المملوكات الرقاب دون المملوك عليها بعقد النكاح أمرها بل عم بقوله الا ما ملكت أيمانكم كلا المعنيين أعنى ملك الرقبة وملك الاستمتاع بالنكاح لان جميع ذلك ملكته أيماننا اما هذه فملك استمتاع واما هذه فملك استخدام واستمتاع وتصريف فيما أبيح لمالكها منها ومن ادعى ان الله تبارك وتعالى عنى بقوله والمحصنات من النساء محصنة وغير محصنة سوى من ذكرنا أولا بالاستثناء بقوله الا ما ملكت أيمانكم بعض أملاك أيماننا دون بعض غير الذى دللنا على انه غير معنى به سئل البرهان على دعواه من أصل أو نظير فلن يقول فى ذلك قولا الا ألزم فى الآخر مثله فان اعتل معتل منهم بحديث أبى سعيد الخدرى ان هذه الآية نزلت فى سبايا أوطاس قيل له ان سبايا أوطاس لم يوطأن بالملك والسباء دون الاسلام وذلك انهن كن مشركات من عبدة الاوثان وقد قامت الحجة بان نساء عبدة الاوثان لا يحللن بالملك دون الاسلام وانهن اذا أسلمن بالاستبراء لغرق الاسلام بينهن وبين الازواج سبايا كن أو مهاجرات غير انهن اذا كن سبايا حللن اذا هن أسلمن بالاستبراء فلا حجة لمحتج فى ان المحصنات اللاتى عناهن بقوله والمحصنات من النساء ذوات الازواج من السبايا دون غيرهن بخبر أبى سعيد الخدرى ان ذلك نزل فى سبايا أوطاس لانه وان كان فيهن نزل فلم تنزل فى اباحة وطئهن بالسباء خاصة دون غيره من المعانى التى ذكرنا مع ان الآية

عليها ولو حبسه لينفقتها وحضانتها وبحل الخلو بها لكن التوالى باطلة بالاتفاق فكذا المقدم وأيضا ان أبا حنيفة اما ان يثبت كونها بنتا له بناء على الحقيقة وهى كونها مخلوقة من مائه أو بناء على حكم الشرع والاول باطل على مذهبه طردا وعكسا أما الطرد فهو انه اذا اشترى جارية بكرا وافتضها وحبسها فى داره الى أن تلد فهذا الولد معلوم انه مخلوق من مائه قطعا مع انه لا يثبت نسبه الا عند الاستلحاق وأما العكس فهو ان المشرقى اذا تزوج بالمغربية وحصل هناك ولد فانه يثبت النسب مع القطع بانه غير مخلوق من مائه والثانى أيضا باطل باجماع المسلمين على انه لا نسب لولد الزانى من الزانى ولو انتسب اليه وجب على القاضى منعه الصنف الثالث الاخوات ويشمل الاخوات من الاب والام ومن الاب فقط ومن الام فقط الصنف الرابع والخامس العمات والخالات قال الواحدى كل ذكر رجع نسبك اليه فاخته عمتك وقد تكون العمة من جهة الام وهى أخت أبى أمك وكل أنثى رجع نسبها اليك بالولادة فاختها خالتك وقد تكون الخالة من جهة الاب وهى أخت أم أبيك ولا تحرم أولاد العمات وأولاد الخالات الصنف السادس والسابع بنات الاخ وبنات الاخت والقول فيهما كالقول فى بنت الصلب الثامن والتاسع قوله وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة سمى المرضعات أمهات تفخيما لشأنهن كما سمى أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أمهات لحرمتهن وليس قوله وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم كقول القائل وأمهاتكم اللاتى كسونكم أو أطعمنكم والا كان تكرارا لقوله حرمت عليكم أمهاتكم بل المراد ان الرضاع هو الذى تستحق هى بسببه الامومة ويعلم من تسمية المرضعة أما

تنزل في معنى فنعم بما نزلت به فيه وغيره فيلزم حكمها جميع ما يحتملها قد بينا من القول في العموم والخصوص في كتابنا كتاب البيان عن أصول الاحكام ۞ القول في تأويل قول الله (كتاب الله عليكم) يعني تعالى ذكره كتابا من الله عليكم فاخرج الكتاب مصدرا من غير لفظه وانما جاز ذلك لان قوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم الى قوله كتاب الله عليكم بمعنى كتب الله تحريم ما حرم من ذلك وتحليل ما حلل من ذلك عليكم كتابا وبما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو أحمد قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كتاب الله عليكم قال ما حرم عليكم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء عنها فقال كتاب الله عليكم قال هو الذي كتب عليكم الاربع أن لا تزيدوا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال قلت لعبيدة والمحصنات من النساء الاما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأشار ابن عون باصابعه الاربع حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله كتاب الله عليكم قال أربع حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى كتاب الله عليكم لاربع حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله كتاب الله عليكم الاربع قال هذا أمر الله عليكم الاربع قال هذا أمر الله عليكم قال يريد ما حرم عليهم من هؤلاء وما أحل لهم وقرأ وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا باموالكم الى آخر الآية قال كتاب الله عليكم الذي كتبه وأمره الذي أمركم به كتاب الله عليكم أمر الله وقد كان بعض أهل العربية يزعم ان قوله كتاب الله عليكم منصوب على وجه الاغراء بمعنى عليكم كتاب الله الزموا كتاب الله والذي قال من ذلك غير مستفيض في كلام العرب وذلك ان لا تنصب بالحرف الذي يغرى به لا تكاد تقول أخاك عليك وأباك دونك وان كان جائزا والذي هو أولى بكتاب الله أن يكون محمولا على المعروف من لسان من نزل بلسانه هذا مع ما ذكرنا من تأويل أهل التأويل ذلك بمعنى ما قلنا وخلاف ما وجهه اليه من زعم انه نصب على وجه الاغراء ۞ القول في تأويل قوله (وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا باموالكم) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وأحل لكم ما دون الخمس ان تبتغوا باموالكم على وجه النكاح ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وأحل لكم ما وراء ذلكم ما دون الاربع ان تبتغوا باموالكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني وأحل لكم ما وراء ذلكم يعني ما دون الاربع وقال آخرون بل معنى ذلك وأحل لكم ما وراء ذلكم من سمى لكم تحريمه من أقاربكم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء عنها فقال وأحل لكم ما وراء ذلكم قال ما وراء ذات القرابة ان تبتغوا باموالكم الآية وقال آخرون بل معنى ذلك وأحل لكم ما وراء ذلكم عدد ما أحل لكم من المحصنات من النساء الحرائر ومن الاماء ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله وأحل لكم ما وراء ذلكم قال ما ملكت أيمانكم * قال أبو جعفر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ما نحن مبينوه وهو ان الله جل ثناؤه بين لعباده المحرمات بالنسب والصهر ثم المحرمات من المحصنات من النساء ثم أخبرهم جل ثناؤه انه قد أحل لهم ما عدا هؤلاء المحرمات المبينات في هاتين الآيتين أن نبتغيه باموالنا نكاحا وملك يمين لا سفاحا فان قال قائل عرفنا المحللات اللواتي هن وراء المحرمات بالانساب والاصهار فما المحللات من المحصنات والمحرمات منهن قيل هو ما دون الخمس من واحدة الى أربع على ما ذكرنا عن عبيدة والسدى من الحرائر فاما ما عدا ذوات الازواج بغير عدد محصور بملك اليمين وانما قلنا ان ذلك كذلك لان قوله وأحل لكم ما وراء ذلكم عام في كل محلل لنا من

والمرضعة أختا له أجرى الرضاع مجرى النسب لان المحرمات بسبب النسب سبع اثنتان بالولادة وهما الامهات والبنات والثانية بطريق الاخوة وهن الاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت فذكر من كل واحد من القسمين صورة واحدة تنبيها بها على الباقي منهما فذكر من قسم الولادة الامهات ومن قسم الاخوة الاخوات ثم انه صلى الله عليه وسلم أكد هذا البيان بصريح قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فصار صريح الحديث مطابقا لمفهوم الآية وهذا بيان لطيف فامك من الرضاع كل أنثى أرضعتك أو أرضعت من أرضعتك أو أرضعت من ولدك من الآباء والامهات أو ولدت المرضعة أو الفحل الذي منه اللبن بواسطة أو بغير واسطة وبنتك من الرضاع كل أنثى أرضعت بلبنك أو أرضعت بلبن من ولدته من الابناء أو البنات وأختك من الرضاع كل أنثى أرضعتها أمك أو أرضعت بلبن أبيك أو ولدتها المرضعة أو الفحل الذي در لبنه على المرضعة وعمتك كل أنثى من الرضاع من جهة الاب وكل أنثى أرضعت بلبن واحد من أجدادك أو كانت أخت الفحل الذي أرضعت بلبنه ومن جهة الام كل أنثى هي أخت ذكر أرضعت أمك بلبنه بواسطة أو بغير واسطة وخالتك من الرضاع من جهة الام كل أنثى هي أخت أمك من الرضاع أو أخت من أرضعتك من النسب أو الرضاع ومن جهة الاب كل أنثى هي أخت أنثى أرضعت أباك من الرضاع أو النسب وبنات الاخوة والاخوات من الرضاع كل أنثى ولدها ابن مرضعتك أو بنتها أو ولدها ابن الفحل الذي منه اللبن أو بنته من الرضاع أو النسب أو أرضعتها أختك أو أرضعت بلبن أخيك وكذلك حكم بنات أولاد من أرضعته أختك أو أرضعت بلبن أخيك من

[illegible] أو كذا البنات من أرضعته أمك أو أرضع بلبن أبيك و بنات أولادهما من الرضاع أو النسب والرضاع المحرم يثبت

النساء ان تبتغوا باموالنا فليس توجيه معنى ذلك الى بعض منهن باولى من بعض الا ان تقوم بان ذلك كذلك حجة يجب التسليم لها ولا حجة بان ذلك كذلك ۞ واختلفت القراء فى قراءة قوله وأحل لكم ماوراء ذلكم فقرأ ذلك بعضهم وأحل لكم بفتح الالف من أحل بمعنى كتب الله عليكم وأحل لكم ماوراء ذلكم وقرأه آخرون وأحل لكم ماوراء ذلكم اعتبارا بقوله حرمت عليكم أمهاتكم وأحل لكم ماوراء ذلكم ۞ قال أبو جعفر والذى نقول فى ذلك انهما قراءتان معروفتان مستفيضتان فى قراءة الاسلام غير مختلفتى المعنى فباى ذلك قرأ القارئ فمصيب الحق وأما معنى قوله ماوراء ذلكم فانه يعنى ما عدا هؤلاء اللواتى حرمتهن عليكم ان تبتغوا باموالكم يقول ان تطلبوا وتلتمسوا باموالكم اما شراء بها واما نكاحا بصداق معلوم كما قال جل ثناؤه ويكفرون بما وراءه يعنى بما عداه وبما سواه وأما موضع ان من قوله ان تبتغوا باموالكم فرفع ترجمة عن ما التى فى قوله وأحل لكم ماوراء ذلكم فى قراءة من قرأ وأحل بضم الالف ونصب على ذلك فى قراءة من قرأ ذلك وأحل بفتح الالف وقد يحتمل النصب فى ذلك فى القراءتين على معنى وأحل لكم ماوراء ذلكم لان تبتغوا فلما حذفت اللام الخافضة اتصلت بالفعل قبلها فانصبت وقد يحتمل أن تكون فى موضع خفض فهذا المعنى اذا كانت اللام فى هذا الموضع معلوما ان بالكلام اليها الحاجة ۞ القول فى تأويل قوله (محصنين غير مسافحين) يعنى بقوله جل ثناؤه محصنين أعفاء بابتغائكم ماوراء ما حرم عليكم من النساء باموالكم غير مسافحين يقول غير مزانين كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله محصنين قال متناكحين غير مسافحين قال الزانين بكل زانية حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال محصنين متناكحين غير مسافحين السفاح الزنا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى محصنين غير مسافحين يقول محصنين غير زناة ۞ القول فى تأويل قوله (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة) اختلف أهل التأويل فى تأويل قوله فما استمتعتم به منهن فقال بعضهم معناه فما نكحتموه منهن فجامعتموهن يعنى من النساء فآتوهن أجورهن فريضة يعنى صدقاتهن فريضة معلومة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة يقول اذا تزوج الرجل منكم المرأة ثم نكحها مرة واحدة فقد وجب صداقها كله والاستمتاع هو النكاح وهو قوله وآتوا النساء صدقاتهن نحلة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن فى قوله فما استمتعتم به منهن قال هو النكاح حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فما استمتعتم به منهن النكاح حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله فما استمتعتم به منهن قال النكاح أراد حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة الآية قال هذا النكاح وما فى القرآن الا نكاح اذا أخذتها واستمتعت بها فأعطها أجرها الصداق فان وضعت لك منه شيئا فهو لك سائغ فرض الله عليها العدة وفرض لها الميراث قال والاستمتاع هو النكاح ههنا اذا دخل بها وقال آخرون بل معنى ذلك فما تمتعتم به منهن باجر تمتع اللذة لا بنكاح مطلق على وجه النكاح الذى يكون بولى وشهود ومهر ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة فهذه المتعة الرجل ينكح المرأة بشرط الى أجل مسمى ويشهد شاهدين وينكح باذن وليها واذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل وهى منه بريئة وعليها ان تستبرئ ما فى رحمها وليس بينهما ميراث ليس يرث واحد منهما صاحبه حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو

أبطل النكاح فيمنع انعقاده وقطع بعد أن عليه فيقطعه والرضاع أركان أحدها المرضع ويجب أن تكون امرأة فلبن البهيمة لا يثبت تحريما بين الذكر والانثى اللذين شربا منه وكذا لبن الرجل وأن تكون حية وعند أبى حنيفة ومالك وأحمد يتعلق بلبن الميتة التحريم وان تكون محتملة الولادة بان بلغت تسع سنين وثانيها اللبن ويتعلق به التحريم ولو لم يتغير بحموضة أو انعقاد أو اغلاء أو اتخذ منه جبن أو زبد أو مخيض أو أقط أو ثرد فيه طعام أو عجن به دقيق وخبز أو خلط بمائع حلال أو حرام وثالثها المحل وهو معدة الصبى الحى فلا أثر للحقنة ولا بعد الحولين الهلاليين ولا للوصول الى معدة الصبى الميت ولا بد مع ذلك من خمس رضعات لقوله صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصة والمصتان ولا الرضعة والرضعتان ولما روت عائشة خمس رضعات يحرمن وعند أبى حنيفة الرضعة الواحدة كافية ۞ الصنف العاشر قوله وأمهات نسائكم ويدخل فيه الجدات من قبل الاب والام الحادى عشر وربائبكم اللاتى فى حجوركم والربائب جمع ربيبة وهى بنت امرأة الرجل من غيره ومعناها مربوبة لان الرجل يربها والحجور جمع حجر بالفتح والكسر وكونها فى حجره عبارة عن تربيته وهو بناء الكلام على الغالب ومثله هو فى حضانة فلان وأصله من الحضن الذى هو الابط وقال أبو عبيد فى حجوركم أى فى بيوتكم وعن على عليه السلام انه جعل كونها ربيبة وكونها فى حجره شرطا فى التحريم وهو استدلال حسن وأما سائر العلماء فذهبوا الى أن الكلام أخرج مخرج الاعم الاغلب وانه اذا دخل حرمت ابنتها عليه سواء كانت

عاصم

عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فما استمتعتم به منهن قال نكاح المتعة حدثنا أبو كريب قال ثنا يحيى بن عيسى قال ثنا نصير بن أبي الاشعث قال ثنى حبيب بن أبي ثابت عن أبيه قال أعطاني ابن عباس مصحفا فقال هذا على قراءة أبي قال أبو بكر قال يحيى فرأيت المصحف عند نصير فيه فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا داود عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس عن متعة النساء قال أما تقرأ سورة النساء قال قلت بلى قال فما تقرأ فيها فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى قلت لا لو قرأتها هكذا ما سألتك قال فانها كذا حدثنا ابن المثنى قال ثنى عبد الاعلى قال ثنى داود عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فذكر نحوه حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي سلمة عن أبي نضرة قال قرأت هذه الآية على ابن عباس فما استمتعتم به منهن قال ابن عباس الى أجل مسمى قال قلت ما أقرؤها كذلك قال والله لانزلها الله كذلك ثلاث مرات حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن أبي اسحق عن عمير أن ابن عباس قرأ فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة وثنا خلاد بن أسلم قال أخبرنا النضر قال أخبرنا شعبة عن أبي اسحق عن ابن عباس بنحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة قال في قراءة أبي بن كعب فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد ابن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم قال سألته عن هذه الآية والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم الى هذا الموضع فما استمتعتم به منهن أمنسوخة هي قال لا قال الحكم وقال على رضي الله عنه لولا ان عمر رضي الله عنه نهى عن المتعة ما زنى الا شقي حدثني المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا عيسى عن ابن عمر القاري الاسدي عن عمرو بن مرة انه سمع سعيد بن جبير يقرأ فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى فآتوهن أجورهن * قال أبو جعفر وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من تأوله فما نكحتموه منهن فجامعتموه فآتوهن أجورهن لقيام الحجة بتحريم الله متعة النساء على غير وجه النكاح الصحيح أو الملك الصحيح على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال ثنى الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استمتعوا من هذه النساء والاستمتاع عندنا يومئذ التزويج وقد دللنا على ان المتعة على غير النكاح الصحيح حرام في غير هذا الموضع من كتبنا بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وأما ما روى عن أبي بن كعب وابن عباس من قراءتهما فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى فقراءة بخلاف ما جاءت به مصاحف المسلمين وغير جائز لاحد ان يلحق في كتاب الله تعالى شيأ لم يأت به الخبر القاطع العذر عمن لا يجوز خلافه ۞ القول في تأويل قوله (ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ان الله كان عليما حكيما) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك لا جناح عليكم أيها الازواج ان أدركتكم عسرة بعد ان فرضتم لنسائكم أجورهن فريضة فيما تراضيتم به من حط وبراءة بعد الفرض الذي سلف منكم لهن ما كنتم فرضتم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه قال زعم حضرمي ان رجالا كانوا يفرضون المهر ثم عسى ان يدرك أحدهم العسرة فقال لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة وقال آخرون معنى ذلك ولا جناح عليكم أيها الناس فيما تراضيتم أنتم والنساء اللواتي استمتعتم بهن الى أجل مسمى اذا انقضى الاجل الذي أجلتموه بينكم وبينهن في الفراق ان يزيدوكم في الاجل وتزيدوا من الاجر والفريضة قبل ان يستبرئن أرحامهن ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ان شاء أرضاها من بعد الفريضة الاولى يعني الاجرة التي أعطاها على تمتعه بها قبل

في تربيته ولم يكن أما اشتراط الدخول بامها فلقوله من نسائكم اللاتي دخلتم بهن وهو متعلق (٩) وربائبكم ... رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير تربيته وأما عدم اشتراط التربية فلقوله فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم علق رفع الجناح بمجرد عدم الدخول وهذا يقتضي ان السبب لحصول الجناح هو مجرد الدخول وذهب جمع من الصحابة ان أم المرأة انما تحرم بالدخول بالبنت كما ان الربيبة انما تحرم بالدخول بامها وهو قول على وزيد وابن عمر وابن الزبير وجابر وأظهر الروايات عن ابن عباس وحجتهم انه تعالى ذكر جملتين وهو قوله وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم ثم ذكر شرطا وهو قوله من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فوجب أن يكون ذلك الشرط معتبرا في الجملتين معا وأما الاكثرون من الصحابة والتابعين فعلى ان قوله وأمهات نسائكم جملة مستقلة بنفسها ولم يدل دليل على عود ذلك الشرط اليه اذ الظاهر تعلق الشرط بالثانية واذا تعلق باحدى الجملتين فلا حاجة الى تعليقه باخرى وأيضا عود الشرط الى الجملة الاولى وحدها باطل بالاجماع وكذا عوده اليهما معا لان معنى من مع الاولى البيان ومعناها مع الثانية ابتداء الغاية واستعمال اللفظ المشترك في مفهوميه معا غير جائز نعم لو جعل من للاتصال كقوله والمؤمنون والمؤمنات بعضهم من بعض أمكن اعتبار الاتصال في النساء والربائب معا فامهات النساء متصلات بالنساء لانهن أمهاتهن كما ان الربائب متصلات بامهاتهن لانهن بناتهن الا ان هذا التفسير فيه خلل من جهة اللفظ ومن جهة المعنى أما اللفظ فلان قوله وأمهات نسائكم

 وكذا ربائبكم يكون حينئذ مبتدأ وقوله من نسائكم خبرا وتقع بين المعطوفات فاصلة لان قوله وحلائل

انقضاء الاجل بينهما فقال أتمتع منك أيضا بكذا وكذا فاراد قبل ان تستبرئ رحمها ثم تنقضي المدة وهو قوله فيما تراضيتم به من بعد الفريضة وقال آخرون معنى ذلك ولا جناح عليكم أيها الناس فيما تراضيتم به أنتم ونساؤكم بعد ان تؤتوهن أجورهن على استمتاعكم بهن من مقام وفراق ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة والتراضي ان يوفيها صداقها ثم يخيرها وقال آخرون بل معنى ذلك ولا جناح عليكم فيما وضعت عنكم نساؤكم من صدقاتهن من بعد الفريضة ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة قال ان وضعت لك منه شيئا فهو لك سائغ * قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب قول من قال معنى ذلك ولا حرج عليكم أيها الناس فيما تراضيتم به أنتم ونساؤكم من بعد اعطائهن أجورهن على النكاح الذي جرى بينكم وبينهن من حط ما وجب لهن عليكم أو ابراء أو تأخير ووضع وذلك نظير قوله جل ثناؤه وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا فأما الذي قاله السدي فقول لا معنى له لفساد القول باحلال جماع امرأة بغير نكاح ولا ملك يمين وأما قوله ان الله كان عليما حكيما فانه يعني ان الله كان ذا علم بما يصلحكم أيها الناس في مناكحكم وغيرها من أموركم وأمور سائر خلقه بما يدبر لكم ولهم من التدبير وفيما يأمركم وينهاكم لا يدخل حكمته خلل ولا زلل ۞ القول في تأويل قوله (ومن لم يستطع منكم طولا) اختلف أهل التأويل في معنى الطول الذي ذكره الله في هذه الآية فقال بعضهم هو الفضل والمال والسعة ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن لم يستطع منكم طولا قال الغناء حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومن لم يستطع منكم طولا يقول من لم يكن له سعة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ومن لم يستطع منكم طولا يقول من لم يستطع منكم سعة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قوله ومن لم يستطع منكم طولا قال الطول الغنى حدثني ابن المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله ومن لم يستطع منكم طولا قال الطول السعة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ومن لم يستطع منكم طولا أما قوله طولا فسعة من المال حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن لم يستطع منكم طولا الآية قال طولا لا يجد ما ينكح به حرة وقال آخرون معنى الطول في هذا الموضع الهوى ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثني عبد الجبار بن عمرو عن ربيعة انه قال في قول الله ومن لم يستطع منكم طولا قال سعة الطول الهوى قال ينكح الامة اذا كان هواه فيها حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان ربيعة يلين فيه بعض التليين كان يقول اذا خشي على نفسه اذا أحبها أي الامة وان كان يقدر على نكاح غيرها فاني أرى ان ينكحها حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر انه سئل عن الحر يتزوج الامة فقال ان كان ذا طول فلا قيل ان وقع حب الامة في نفسه قال ان خشي العنت فليتزوجها حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن عبيدة عن الشعبي قال لا يتزوج الحر الامة الا ان لا يجد وكان ابراهيم يقول لا بأس به حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء لا نكره ان ينكح ذو اليسار اليوم

أبنائكم وما بعده معطوف على فاعل حرمت وأما من جهة المعنى فلان الحكم بالاتصال والاتحاد يقتضي التحليل لا التحريم فظاهرا ومما يدل على ان الجملة الاولى مرسلة ما روى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نكح الرجل امرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها دخل بالبنت أو لم يدخل واذا تزوج بالام فلم يدخل بها ثم طلقها فان شاء تزوج البنت وكان عبد الله بن مسعود يفتي بنكاح أم المرأة اذا طلق بنتها قبل المسيس وهو يومئذ بالكوفة فاتفق ان ذهب الى المدينة فصادفهم مجمعين على خلاف فتواه فلما رجع الى الكوفة لم يدخل داره حتى ذهب الى ذلك الرجل وقرع عليه الباب وأمره بالنزول عن تلك المرأة وعن سعيد بن المسيب ان زيد بن ثابت قال ان الرجل اذا طلق امرأته قبل الدخول وأراد أن يتزوج أمها فله ذلك وان ماتت عنده لم يتزوج أمها أقام الموت مقام الدخول في التحريم كما أقام مقامه في باب المهر والدخول بهن كناية عن الجماع كقولهم بنى عليها أو ضرب عليها الحجاب بمعنى أدخلته وهي الستر والباء للتعدية وقد تقدم ان الخلوة الصحيحة عند أبي حنيفة تقوم مقام الدخول وقد تمسك أبو بكر الرازي بالآية في اثبات ان الزنى موجب حرمة المصاهرة قال لان الدخول بها اسم لمطلق الوطء من نكاح كان أو من سفاح ورد بان تقديم قوله من نسائكم يوجب تخصيص الوطء بالحلال الصنف الثاني عشر وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم فيخرج المتبنى وكان في صدر الاسلام بمنزلة الابن الى ان نزل وما جعل أدعياءكم أبناءكم لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم وحكم الابن من الرضاع حكم الابن من النسب في تحريم

الامة اذا خشى ان يسعى بها * قال أبو جعفر وأولى القولين بالصواب قول من قال معنى الطول فى هذا الموضع السعة والغنى من المال لاجماع الجميع على ان الله تبارك وتعالى لم يحرم شيئا من الاشياء سوى نكاح الاماء لواجد الطول الى الحرة فاحل ما حرم من ذلك عند غلبة المحرم ذلك عليه له لقضاء لذة فاذ كان ذلك اجماعا من الجميع فيما عدا نكاح الاماء لواجد الطول فمثله فى التحريم نكاح الاماء لواجد الطول لا يحل له من أجل غلبة هوى سره فيها لان ذلك مع وجوده الطول الى الحرة منه قضاء لذة وشهوة وليس بموضع ضرورة تدفع ترخصه كالميتة للمضطر الذى يخاف هلاك نفسه فيترخص فى أكلها ليحيى بها نفسه وما أشبه ذلك من المحرمات اللواتى رخص الله لعباده فى حال الضرورة والخوف على أنفسهم الهلاك منه ما حرم عليهم منها فى غيرها من الاحوال ولم يرخص الله تبارك وتعالى لعبد فى حرام لقضاء لذة وفى اجماع الجميع على ان رجلا لو غلبه هوى امرأة حرة أو أمة انها لا تحل له الا بنكاح أو شراء على ما أذن الله به ما أوضح فساد قول من قال معنى الطول فى هذا الموضع الهوى وأجاز لواجد الطول لحرة نكاح الاماء فتأويل الآية اذ كان الامر على ما وصفنا ومن لم يجد منكم سعة من مال لنكاح الحرائر فلينكح مما ملكت أيمانكم وأصل الطول الافضال يقال منه طال عليه يطول طولا فى الافضال وطال يطول طولا فى الطول الذى هو خلاف القصر

القول فى تأويل قوله (ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات) يعنى بذلك ومن لم يستطع منكم أيها الناس طولا يعنى من الاحرار ان ينكح المحصنات وهن الحرائر المؤمنات اللواتى قد صدقن بتوحيد الله وبما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحق وبنحو ما قلنا فى المحصنات قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان ينكح المحصنات يقول ان ينكح الحرائر فلينكح من اماء المؤمنين حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قوله ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم قال المحصنات الحرائر فلينكح الامة المؤمنة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما فتياتكم فاماؤكم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات قال اما من لم يجد ما ينكح الحرة تزوج الامة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات قال لا يجد ما ينكح به حرة فينكح هذه الامة فيتعفف بها ويكفيه أهلها مؤنتها ولم يحل الله ذلك لاحد الا لمن لا يجد ما ينكح به حرة و ينفق عليها ولم يحل له حتى يخشى العنت حدثنا المثنى قال ثنا ابن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا سفيان عن هشام الدستوائى عن عامر الاحول عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تنكح الامة على الحرة وتنكح الحرة على الامة ومن وجد طولا لحرة فلا ينكح أمة واختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته جماعة من قراء الكوفيين والمكيين ان ينكح المحصنات بكسر الصاد مع سائر ما فى القرآن من نظائر ذلك سوى قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم فانهم فتحوا الصاد منها ووجهوا تأويله الى انهن محصنات بازواجهن وان أزواجهن هم أحصنوهن وأما سائر ما فى القرآن فانهم تأولوا فى كسرهم الصاد منه الى ان النساء هن أحصن أنفسهن بالعفة وقرأت عامة قراء المدينة والعراق ذلك كله بالفتح بمعنى ان بعضهن أحصنهن أزواجهن وبعضهن أحصنهن حرمتهن أو اسلامهن وقرأ بعض المتقدمين كل ذلك بالكسر بمعنى انهن عففن وأحصن أنفسهن وذكر هذه القراءة أعنى بكسر الجميع عن علقمة على الاختلاف فى الرواية عنه * قال أبو جعفر والصواب عندنا من القول فى ذلك

وظاهر قوله وأحل لكم ما وراء ذلكم يقتضى الحل فههنا تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد واتفقوا على أن حرمة التزويج بحليلة الابن يحصل بنفس العقد ولا تتوقف الحرمة على الدخول وما روى عن ابن عباس انه قال أبهموا ما أبهم الله أراد به التأبيد ألا ترى انه قال فى السبع المحرمات من جهة النسب انها من المبهمات أى من اللواتى تثبت حرمتهن على سبيل التأبيد واتفقوا أيضا على تحريم حليلة ولد الولد على الجد أما جارية الابن فقد قال أبو حنيفة يجوز للاب أن يتزوجها وقال الشافعى لا يجوز لان الحليلة فعيلة اما بمعنى المفعول من الحل أى المحللة أو من الحلول بمعنى أن السيد يحل فيها واما بمعنى الفاعل لانهما يحلان فى لحاف واحد او يحل كل واحد منهما فى قلب صاحبه لما بينهما من الالفة والمودة وعلى التقادير يصدق على جارية الابن انها حليلته كما يصدق على زوجته انها حليلته فتناولها الحرمة بالآية الصنف الثالث عشر وأن تجمعوا بين الاختين أى حرمت عليكم الجمع بينهما والتأنيث للتغليب أو لاكتساب أو بتأويل الخصلة ويمكن أن يقال الواو نائب عن الفعل المطلق من غير اعتبار تذكيره وتأنيثه والجمع يكون اما بالنكاح أو بالملك أو بهما أما النكاح فلو عقد عليهما معا فنكاحهما باطل وعلى الترتيب بطل الثانى لان الدفع أسهل من الرفع وأما الجمع بينهما بملك اليمين أو بان ينكح احداهما ويشترى الاخرى فقد اختلفت الصحابة فيه فقال على وعمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عمر لا يجوز الجمع بينهما لاطلاق الآية ولانه لو جاز الجمع بينهما فى الملك لجاز وطؤهما معا لقوله تعالى الا على أزواجهم أو

انهما قراءتان مستفيضتان فى قراءة الامصار مع اتفاق ذلك فى المعنى فبايتهما قرأ القارئ فمصيب الصواب الا فى الحرف الاول من سورة النساء وهو قوله والمحصنات من النساء الاماملكت أيمانكم فانى لا أستجيز الكسر فى صاده لاتفاق قراءة الامصار على فتحها ولو كانت القراءة بكسرها مستفيضة استفاضتها بفتحها كان صوابا القراءة بها كذلك لما ذكرنا من تصرف الاحصان فى المعانى التى بيناها فيكون معنى ذلك لو كسر و العفائف من النساء حرام عليكم الاماملكت أيمانكم بمعنى انهن أحصن أنفسهن بالعفة وأما الفتيات فانهن جمع فتاة وهن الشواب من النساء ثم يقال لكل مملوكة ذات سن أو شابة فتاة والعبد فتى ثم اختلف أهل العلم فى نكاح الفتيات غير المؤمنات وهل عنى الله بقوله من فتياتكم المؤمنات تحريم ماعدا المؤمنات منهن أم ذلك من الله تاديب للمؤمنين فقال بعضهم ذلك من الله تعالى ذكره دلالة على تحريم نكاح اماء المشركين ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال أخبرنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد من فتياتكم المؤمنات قال لا ينبغى أن يتزوج مملوكة نصرانية حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد من فتياتكم المؤمنات قال لا ينبغى للحر المسلم أن ينكح المملوكة من أهل الكتاب حدثنا على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت أبا عمرو وسعيد بن عبد العزيز ومالك بن أنس ومالك بن عبد الله بن أبى مريم يقولون لا يحل لحر مسلم ولا لعبد مسلم الامة لنصرانية لان الله يقول من فتياتكم المؤمنات يعنى بالنكاح وقال آخرون ذلك من الله على الارشاد والندب لا على التحريم وممن قال ذلك جماعة من أهل العراق ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مغيرة قال قال أبو ميسرة اما أهل الكتاب بمنزلة الحرائر ومنهم أبو حنيفة وأصحابه واعتلوا القولهم بقول الله أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن أجورهن قالوا فقد أحل الله محصنات أهل الكتاب عاما فليس لاحد ان يخص منهن أمة ولا حرة قالوا ومعنى قوله فتياتكم المؤمنات غير المشركات من عبدة الاوثان * قال أبو جعفر وأولى القولين فى ذلك بالصواب قول من قال هو دلالة على تحريم نكاح اماء أهل الكتاب فانهن لا يحللن الا بملك اليمين وذلك ان الله جل ثناؤه أحل نكاح الاماء بشروط فمن لم تجتمع الشروط التى سماهن فيهن فغير جائز لمسلم نكاحهن فان قال قائل فان الآية التى فى المائدة تدل على اباحتهن بالنكاح قيل ان التى فى المائدة قد أبان ان حكمها فى خاص من محصناتهم وانها معنى بها حرائرهم دون امائهم قوله من فتياتكم المؤمنات وليست احدى الآيتين دافعة حكمها حكم الاخرى بل احداهما مبينة حكم الاخرى وانما يكون احداهما دافعة حكم الاخرى لو لم يكن جائزا اجتماع حكميهما على صحة فاما وهما جائز اجتماع حكمهما على الصحة فغير جائز أن يحكم لاحداهما بانها دافعة حكم الاخرى الا بحجة يجب التسليم لها من خبر أو قياس ولا خبر بذلك ولا قياس والآية محتملة ما قلنا والمحصنات من حرائر الذين أوتوا الكتاب من قبلكم دون امائهم ۞ القول فى تاويل قوله تعالى (والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض) وهذا من المؤخر الذى معناه التقديم وتاويل ذلك ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ماملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فلينكح بعضكم من بعض بمعنى فلينكح هذا فتاة هذا فالبعض مرفوع بتأويل الكلام ومعناه اذ كان قوله فمماملكت ايمانكم تاويل فلينكح مماملكت ايمانكم ثم رد بعضكم على ذلك المعنى فرفع ثم قال جل ثناؤه والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض أى والله أعلم بايمان من آمن منكم بالله و رسوله وماجاء به من عند الله فصدق بذلك كله منكم يقول فلينكح من لم يستطع منكم طولا بحرة من فتياتكم المؤمنات لينكح هذا المقتر الذى لا يجد طولا لحرة من هذا الموسر فتاته المؤمنة التى قد أبدت الايمان فاظهرته وكلوا سرائرهن الى الله فان علم ذلك الى الله دونكم والله اعلم

لملكيته أجمعوا على ولأن الاصل فى الابضاع الحرمة فلو سلم ان الآية تدل على الجواز فالاحوط جانب الترك وأما سائر الصحابة والفقهاء فقد قالوا النهى وارد عن نكاحهما فلو جمع بينهما فى الملك جاز الا أنه اذا وطئ احداهما حرم وطء الثانية عليه ولا تزول هذه الحرمة مالم يزل ملكه عن الاول ببيع أو هبة أو عتق أو كتابة أو تزويج قال أبو حنيفة ههنا لا يجوز نكاح الاخت فى عدة الاخت البائن لان النكاح الاول كأنه باق بدليل وجوب العدة ولزوم النفقة وقال الشافعى يجوز لان نكاح المطلقة زائل بدليل لزوم الحد بوطئها وأما وجوب العدة ولزوم النفقة فنقول متى حصل النكاح حصلت القدرة على حبسها ولا يلزم من حصول القدرة على حبسها حصول النكاح لان استثناء عين التالى لا ينتج واذا أسلم الكافر وتحته أختان فقد قال الشافعى اختار أيتهما شاء وفارق الاخرى سواء تزوج بهما معا أو على الترتيب لان الكفار ليسوا بمخاطبين بفروع الشرائع فى أحكام الدنيا اذ لا يتصور تكليف بالفروع مادام كافرا نعم يعاقب بترك الفروع فى الآخرة كما يعاقب على ترك الاسلام ومما يؤيد قول الشافعى ماروى أن فيروز الديلمى أسلم على ثمان نسوة فقال صلى الله عليه وسلم اختر منهن أربعا وفارق سائرهن أطلق ولم يتفحص عن الترتيب وقال أبو حنيفة ان تزوج بهما معا تركهما أو على الترتيب فارق الثانية لان الخطاب بالفروع فى قوله وأن تجمعوا عام فى تناول المؤمن والكافر فخالف أصله حيث جعل النهى دالا على الفساد والكافر مخاطبا بالفروع ومما يدل على أن الخطاب بالفروع لا يظهر أثره فى حق الكافر فى الاحكام الدنيوية الاجماع على انه لو تزوج بغير ولى وشهود أو على سبيل القهر وا غصب وبعد الاسلام تقرر ذلك النكاح أما قوله

أعلم بسرائركم وسرائرهن ۞ القول فى تأويل قوله (فانكحوهن باذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف) يعنى بقوله جل ثناؤه فانكحوهن فتزوجوهن وبقوله باذن أهلهن باذن أربابهن وأمرهم اياكم بنكاحهن ورضاهم ويعنى بقوله وآتوهن أجورهن واعطوهن مهورهن كما حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وآتوهن أجورهن قال الصداق ويعنى بقوله بالمعروف على ما تراضيتم به مما أحل الله لكم وأباحه لكم أن تجعلوه مهورا لهن ۞ القول فى تأويل قوله (محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان) يعنى بقوله محصنات عفيفات غير مسافحات غير مزانيات ولا متخذات أخدان يقول ولا متخذات أصدقاء على السفاح وقد ذكر ان ذلك قيل كذلك لان الزوانى كن فى الجاهلية فى العرب المعلنات بالزنا والمتخذات الاخدان اللواتى قد حبسن أنفسهن على الخليل والصديق للفجور بها سرا دون الاعلان بذلك ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان يعنى تنكحوهن عفائف غير زوانى فى سر ولا علانية ولا متخذات أخدان يعنى اخلاء حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله غير مسافحات والمسافحات المعلنات بالزنا ولا متخذات أخدان ذات الخليل الواحد قال كان أهل الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا ويستحلون ما خفى يقولون اما ما ظهر منه فهو لوم وأما ما خفى فلا بأس بذلك فأنزل الله تبارك وتعالى ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن حدثنى محمد بن عبد الاعلى قال ثنا معتمر قال سمعت داود يحدث عن عامر قال الزنا زنا ان تزنى بالخدن ولا تزنى بغيره وتكون المرأة سوءا ثم قرأ محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما المحصنات العفائف فلتنكح الامة باذن أهلها محصنة والمحصنات العفائف غير مسافحة والمسافحة المعالنة بالزنا ولا متخذة صديقا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ولا متخذات أخدان قال الخليلة يتخذها الرجل والمرأة تتخذ الخليل حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان المسافحة البغى التى تؤاجر نفسها من عرض لها وذات الخدن ذات الخليل الواحد فنهاهم الله عن نكاحهما جميعا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول فى قوله محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان أما المحصنات فهن الحرائر يقول تزوج حرة وأما المسافحات فهى المعالنة بغير مهر وأما متخذات أخدان فذات الخليل الواحد المستسرة به نهى الله عن ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا اسمعيل بن سالم عن الشعبى قال الزنا وجهان قبيحان أحدهما أخبث من الآخر فأما الذى هو أخبثهما فالمسافحة التى تفجر بمن أتاها وأما الآخر فذات الخدن حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان قال المسافح الذى يلقى المرأة فيفجر بها ثم يذهب وتذهب والاخدان التى يقيم معها على معصية الله وتقيم معه فذاك الاخدان ۞ القول فى تأويل قوله (فاذا أحصن) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأه بعضهم فاذا أحصن بفتح الالف بمعنى اذا أسلمن فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالاسلام وقرأه آخرون فاذا أحصن بمعنى فاذا تزوجن فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالازواج قال أبو جعفر والصواب من القول فى ذلك عندى انهما قراءتان معروفتان مستفيضتان فى أمصار الاسلام فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب فى قراءته الصواب فان ظن ظان ان ما قلنا فى ذلك غير جائز اذ كانتا مختلفتى المعنى وانما تجوز القراءة بالوجهين فيما اتفقت

[illegible] قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها وضبط العلماء ذلك بأن كل شخصين بينهما قرابة أو رضاع لو كان أحدهما ذكرا والآخر أنثى حرم النكاح بينهما فلا يجوز الجمع بينهما فيحرم الجمع بين المرأة وبنت أخيها وبنات أولاد أخيها وكذلك بين المرأة وبنت أختها وبنات أولاد أختها سواء كانت العمومة والخؤلة من النسب أو الرضاع ولا يحرم نكاح المرأة وأم زوجها ولا نكاح المرأة وبنت زوجها لانه لا توجد الحرمة على تقدير ذكورة كل واحد منهما وانما توجد على تقدير ذكورة أم الزوج أو بنته فقط لمكان المصاهرة حينئذ بخلاف ما لو فرضت المرأة ذكرا فانه لا يكون بينهما قرابة ولا رضاع وقد يضبط تحريم الجمع بعبارتين أخريين احداهما يحرم الجمع بين كل امرأتين بينهما قرابة أو رضاع يقتضى المحرمية والثانية يحرم الجمع بين كل امرأتين بينهما وصلة قرابة أو رضاع لو كانت تلك الوصلة بينك وبين امرأة لحرمت عليك * الصنف الرابع عشر والمحصنات من النساء وقد ورد الاحصان فى القرآن بمعان أحدها الحرية والذين يرمون المحصنات فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب وثانيها العفة محصنات غير مسافحات أحصنت فرجها وثالثها الاسلام فاذا أحصن قيل فى تفسيره اذا أسلمن ورابعها كونها ذات زوج والمحصنات من النساء أى ذوات الازواج منهن والوجوه كلها مشتركة فى أصل المعنى اللغوى وهو المنع مدينة حصينة ودرع حصينة مانعة صاحبها من الآفات والجراحات والحرية سبب لمنع الانسان من نفاذ حكم الغير فيه والعفة مانعة من ارتكاب المناهى وكذا الاسلام والزوج

عليه المعانى فقد أغفل وذلك ان معنى ذلك وان اختلفا فغير دافع أحدهما صاحبه لان الله قد أوجب على الامة ذات الاسلام وغير ذات الاسلام على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم الحد فقال صلى الله عليه وسلم اذا زنت أمة أحدكم فليجلدها كتاب الله ولا يثرب عليها ثم ان عادت فليضربها كتاب الله ولا يثرب عليها ثم ان عادت فليضربها كتاب الله ولا يثرب عليها ثم ان زنت الرابعة فليضربها كتاب الله وليبعها ولو بحبل من شعر وقال صلى الله عليه وسلم أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم فلم يخصص بذلك ذات زوج منهن ولا غير ذات زوج فالحدود واجبة على موالى الاماء اقامتها عليهن اذا فجرن بكتاب الله وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثكم به ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا مالك بن أنس عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن أبى هريرة وزيد بن خالد ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة تزنى ولم تحصن قال اجلدها فان زنت فاجلدها فان زنت فاجلدها فان زنت فقال فى الثالثة أو الرابعة فبعها ولو بضفير والضفير الشعر حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن أبى هريرة وزيد بن خالد وشبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه فقد بين ان الحد الذى وجب اقامته بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاماء هو ما كان قبل احصانهن فاما ما وجب من ذلك عليهن بالكتاب فبعد احصانهن قيل له قد بينا ان أحد معانى الاحصان الاسلام وان الآخر منه التزويج وان الاحصان كلمة تشتمل على معان شتى وليس فى رواية من روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الامة تزنى قبل أن تحصن بيان ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عنها هى التى تزنى قبل التزويج فيكون ذلك حجة لمحتج فى ان الاحصان الذى سن صلى الله عليه وسلم حد الاماء فى الزنا هو الاسلام دون التزويج ولا انه هو التزويج دون الاسلام واذ كان الابيان فى ذلك فالصواب من القول ان كل مملوكة زنت فواجب على مولاها اقامة الحد عليها متزوجة كانت أو غير متزوجة بظاهر كتاب الله والثابت من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من أخرجه من وجوب الحد عليه منهن بما يجب التسليم له واذ كان ذلك كذلك تبين به صحة ما اخترنا من القراءة فى قوله فاذا أحصن فان ظن ظان ان فى قول الله تعالى ذكره ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات دلالة على ان قوله فاذا أحصن معناه تزوجن اذ كان ذكر ذلك بعد وصفهن بالايمان بقوله من فتياتكم المؤمنات وحسب ان ذلك لا يحتمل معنى غير معنى التزويج مع ما تقدم ذلك من وصفهن بالايمان فقد ظن خطأ وذلك انه غير مستحيل فى الكلام أن يكون معنى ذلك ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فاذا هن آمن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب فيكون الخبر مبتدأ عما يجب عليهن من الحد اذا أتين بفاحشة بعد ايمانهن بعد البيان عما لا يجوز لنا نكاحهن من المؤمنين من نكاحهن وعمن يجوز نكاحه له منهن فان كان ذلك غير مستحيل فى الكلام فغير جائز لاحد صرف معناه الى أنه التزويج دون الاسلام من أجل ما تقدم من وصف الله اياهن بالايمان غير ان الذى نختار لمن قرأ محصنات غير مسافحات بفتح الصاد فى هذا الموضع أن يقرأ فاذا أحصن فان اتين بفاحشة بضم الالف ولمن قرأ محصنات بكسر الصاد فيه ان يقرأ فاذا أحصن بفتح الالف لتأتلف قراءة القارئ على معنى واحد وسياق واحد لقرب قوله محصنات من قوله فاذا أحصن ولو خالف من ذلك لم يكن لحنا غير ان وجه القراءة ما وصفت وقد اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك نظير اختلاف القراء فى قراءته فقال بعضهم معنى قوله فاذا أحصن فاذا أسلمن ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا بشر بن المفضل عن سعيد بن أبى معشر عن ابراهيم ان ابن مسعود قال اسلامها احصانها حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى جرير بن حازم ان سليمان بن مهران حدثه عن ابراهيم بن يزيد عن همام بن الحرث ان نعمان بن عبد

ما نع لزوجته من كثير من الامور والزوجة مانعة للزوج من الوقوع فى الزنى قرئ بكسر الصاد لانهن أحصن فروجهن بالزوج ويعنى قوله الا ما ملكت أيمانكم أن اللاتى سبين ولهن أزواج فى دار الكفر فهن حلال لغزاة المسلمين وهكذا اذا سبى الزوجان معا خلافا لابى حنيفة قياسا على شراء الامة وانه ليس بها وارثها فان كلا منهما لا يوجب الفرقة وأجيب بان الحاصل عند السبى احداث الملك فيها وعند البيع نقل الملك من شخص الى شخص والاول أقوى فظهر الفرق وقيل المعنى أن ذوات الازواج حرام عليكم الا اذا ملكتموهن بنكاح جديد بعد وقوع الفراق بينهن وبين أزواجهن وقيل المحصنات الحرائر والمعنى حرمت عليكم الحرائر الا العدد الذى جعل الله ملكا لكم وهو الاربع أو الا ما أثبت الله لكم ملكا عليهن لحصول الشرائط المعتبرة من حضور الولى والشهود وغير ذلك والقول هو الاول لما روى عن أبى سعيد الخدرى قال أصبنا سبايا يوم أوطاس لهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن فسألنا النبى صلى الله عليه وسلم فنزلت والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم فاستحللناهن ثم أكد تحريم المذكورات بقوله كتاب الله عليكم قال الزجاج يحتمل أن يكون منصوبا باسم فعل ويكون عليكم مفسرا له أى الزموا كتاب الله وأحل لكم ما وراء ذلكم ما وراء هذه المذكورات سواء كن مذكورات بالقول الصريح أو بدلالة جلية أو خفية أو ببيان النبى صلى الله عليه وسلم كما قلنا فى تحريم الجمع بين الاختين وغيرهما وقد دخل بعد هذه العناية فى الآية تخصيصات أخرمنها أن المطلقة ثلاثا لا تحل ودليل ذلك قوله فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ومنها الحربية والمرتدة بدليل قوله ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ومنها المعتدة

الله بن مقرن سال عبد الله بن مسعود فقال أمتي زنت فقال اجلدها خمسين جلدة قال انها لم تحصن فقال ابن مسعود احصانها اسلامها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم أن معقل بن مقرن سال ابن مسعود عن أمة زنت وليس لها زوج فقال اسلامها احصانها حدثني ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن ابراهيم أن معقلا قال قلت لابن مسعود أمتي زنت قال اجلدها قلت فانها لم تحصن قال احصانها اسلامها حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال كان عبد الله يقول احصانها اسلامها حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم قال أخبرنا اسمعيل بن سالم عن الشعبي أنه تلا هذه الآية فاذا أحصن قال يقول اذا أسلمن حدثنا أبو هشام الرفاعي قال ثنا يحيي بن أبي زائدة عن أشعث عن الشعبي قال قال عبد الله الامة احصانها اسلامها حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال مغيرة أخبرنا عن ابراهيم أنه كان يقول فاذا أحصن يقول اذا أسلمن حدثنا أبو هشام قال ثنا يحيي بن أبي زائدة عن أشعث عن الشعبي قال الاحصان الاسلام حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يزيد بن سنان عن الزهري قال جلد عمر رضي الله عنه ولائد أبكارا من ولائد الامارة في الزنا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فاذا أحصن يقول اذا أسلمن حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن جابر عن سالم والقاسم قالا احصانها اسلامها وعفافها في قوله فاذا أحصن وقال آخرون معنى قوله فاذا أحصن فاذا تزوجن ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فاذا أحصن يعني اذا تزوجن حرا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقرأ فاذا أحصن يقول اذا تزوجن حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن عكرمة أن ابن عباس كان يقرأ فاذا أحصن يقول تزوجن حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت ليثا عن مجاهد قال احصان الامة أن ينكحها الحر واحصان العبد أن ينكح الحرة حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة أنه سمع سعيد بن جبير يقول لا تضرب الامة اذا زنت ما لم تتزوج حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن في قوله فاذا أحصن قال أحصنهن البعولة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فاذا أحصن قال أحصنهن البعولة حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزناد عن الشعبي أخبره ان ابن عباس أخبره انه أصاب جارية له قد كانت زنت وقال أحصنتها* قال أبو جعفر وهذا التأويل على قراءة من قرأ فاذا أحصن بضم الالف وعلى تاويل من قرأ فاذا أحصن بفتحها وقد بينا الصواب من القول والقراءة في ذلك عندنا ۞ القول في تاويل قوله (فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب) يعني جل ثناؤه بقوله فان أتين بفاحشة فان أتت فتياتكم وهن اماؤكم بعد ما أحصن باسلام أو أحصن بنكاح بفاحشة وهي الزنا فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب يقول فعليهن نصف ما على الحرائر من الحد اذا هن زنين قبل الاحصان بالازواج والعذاب الذي ذكره الله تبارك وتعالى في هذا الموضع هو الحد وذلك النصف الذي جعله الله عذابا لمن أتى بالفاحشة من الاماء اذا هن أحصن خمسون جلدة ونفي ستة أشهر وذلك نصف عام لان الواجب على الحرة اذا هي أتت بفاحشة قبل الاحصان بالزوج جلد مائة ونفي حول فالنصف من ذلك خمسون جلدة ونفي نصف سنة وذلك الذي جعله الله عذابا للاماء المحصنات اذا هن أتين بفاحشة كما حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة

بدليل قوله والمطلقات يتربصن ومنها أن من في نكاحه حرة لم يجزله أن ينكح أمة بالاتفاق وعند الشافعي القادر على طول الحرة لا يجوز له نكاح الامة بدليل ومن لم يستطع منكم طولا ومنها الخامسة بدليل مثنى وثلاث ورباع ومنها الملاعنة لقوله صلى الله عليه وسلم المتلاعنان لا يجتمعان أبدا وقوله أن تبتغوا مفعول له أي بين لكم ما يحل مما يحرم ارادة أن يكون ابتغاؤكم باموالكم في حال كونكم محصنين لا في حال كونكم مسافحين لئلا تضيعوا أموالكم التي جعل الله لكم قياما فيما لا يحل لكم فتخسروا دنياكم ودينكم ويجوز أن يكون تبتغوا بدلا من وراء ذلكم ومفعول تبتغوا مقدر وهو النساء والاجود ان لا يقدر لانه مفهوم من سوق الكلام وكأنه قيل أن تخرجوا أموالكم ومعنى محصنين متعففين عن الزنا وسمي الزنى سفاحا لانه لا غرض للزاني الا سفح النطفة أي صبها قال أبو حنيفة لا يجوز المهر ما قل من عشرة دراهم لانه تعالى قيد التحليل بالابتغاء بالاموال والدرهم والدرهمان لا يسمى أموالا وقال الشافعي يجوز بالقليل والكثير لان قوله باموالكم مقابلة الجمع بالجمع فيقتضي توزع الفرد على الفرد فيتمكن كل واحد من ابتغاء النكاح بما يسمى مالا والقليل والكثير في هذه الحقيقة سواء وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من أعطى امرأة في نكاح كف دقيق أو سويق فقد استحل وقال أبو حنيفة لو تزوجها على تعلم سورة من القرآن لم يكن ذلك مهرا ولها مهر مثلها لان الابتغاء بالمال اسم للاعيان لا للمنافع وكذا قوله وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه والايتاء والاكل من صفة الاعيان ولو تزوج امرأة على خدمة سنة فان كان حرا فلها مهر مثلها وان كان عبدا فلها خدمة سنة وقال الشافعي الآية تدل على أن

قوله فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب خمسون جلدة ولا نفي ولا رجم فان قال قائل وكيف فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب وهل يكون الجلد على أحد قيل ان معنى ذلك فلازم أبدانهن أن تجلد نصف ما يلزم أبدان المحصنات كما يقال على صلاة يوم بمعنى لازم على ان أصلي صلاة يوم وعلى الحج والصيام مثل ذلك وكذلك عليها الحد بمعنى لازم له امكان نفسه من الحد ليقام عليه

القول في تأويل قوله (ذلك لمن خشي العنت منكم) يعني بذلك تعالى ذكره بقوله ذلك هذا الذي أبحت أيها الناس من نكاح فتياتكم المؤمنات لمن لا يستطيع منكم طولا لنكاح المحصنات المؤمنات أبحته لمن خشي العنت منكم دون غيره ممن لا يخشى العنت واختلف أهل التأويل في هذا الموضع فقال بعضهم هو الزنا ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت ليثا عن مجاهد قوله ان خشي العنت منكم قال الزنا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن العوام عمن حدثه عن ابن عباس انه قال ما أرى ناكح الامة عن الزنا الا قريبا حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال العنت الزنا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبيد بن يحيى قال ثنا شريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال العنت الزنا حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قال ما أرى يخف ناكح الامة عن الزنا الا قريبا ذلك لمن خشي العنت منكم حدثنا أبو سلمة قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير نحوه حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا فضيل بن مرزوق عن عطية في قوله ذلك لمن خشي العنت منكم قال الزنا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي حماد قال ثنا فضيل عن عطية العوفي مثله حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك في قوله لمن خشي العنت منكم قال الزنا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبيدة عن الشعبي وجويبر عن الضحاك قال العنت الزنا حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية ذلك لمن خشي العنت منكم قال العنت الزنا وقال آخرون معنى ذلك العقوبة التي تعنته وهي الحد والصواب من القول في قوله ذلك لمن خشي العنت منكم ذلك لمن خاف منكم ضررا في دينه وبدنه وذلك ان العنت هو ما ضر الرجل يقال منه قد عنت فلان فهو يعنت عنتا اذا أتى ما يضره في دين أو دنيا ومنه قول الله تبارك وتعالى ودوا ما عنتم ويقال قد أعنتني فلان فهو يعنتني اذا نالني بمضرة وقد قيل العنت الهلاك فالذين وجهوا تأويل ذلك الى الزنا قالوا الزنا ضرر في الدين وهو من العنت والذين وجهوه الى الاثم قالوا الآثام كلها ضرر في الدين وهي من العنت والذين وجهوه الى العقوبة التي تعنته في بدنه من الحد فانهم قالوا الحد مضرة على بدن المحدود في دنياه وهو من العنت وقد عم الله بقوله لمن خشي العنت منكم جميع معاني العنت ويجمع جميع ذلك الزنا لانه يوجب العقوبة على صاحبه في الدنيا بما يعنت بدنه ويكتسب به اثما ومضرة في دينه ودنياه وقد اتفق أهل التأويل الذين هم أهله على ان ذلك معناه فهو وان كان في عينه لذة وقضاء شهوة فانه بادائه الى العنت منسوب اليه موصوف به اذ كان للعنت سببا

القول في تأويل قوله (وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم) يعني جل ثناؤه بذلك وان تصبروا أيها الناس عن نكاح الاماء خير لكم والله غفور لكم نكاح الاماء أن تنكحوهن على ما أحل لكم وأذن لكم به وما سلف منكم في ذلك ان أصلحتم أمور أنفسكم فيما بينكم وبين الله رحيم بكم اذ أذن لكم في نكاحهن عند الافتقار وعدم الطول للحرة وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير وان تصبروا خير لكم قال عن نكاح الامة حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت ليثا

الاستمتاع بالمال جائز وليس فيه أن الاستمتاع بغيره باثم لأنا بينا ان ذلك خرج مخرج الخطاب الأغلب الأعم فلا يدل على نفي ما عداه

يدل على جواز جعل المنفعة صداقا قوله تعالى في قصة شعيب على أن تأجرني ثماني حجج والاصل في شرع من قبلنا البقاء الى أن يظهر الناسخ وأيضا التي وهبت نفسها لما لم يجد الرجل الذي أراد التزوج بها شيأ قال صلى الله عليه وسلم هل معك شيء من القرآن قال نعم سورة كذا وكذا فقال زوجتكها بما معك من القرآن ومنه يعلم جواز عتق الامة صداقا لها لا سيما وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أعتق صفية وجعل عتقها صداقها وكونه من خواصه ممنوع فما استمتعتم به منهن فما استمتعتم به من المنكوحات من الجماع أو عقد عليهن أو خلوة صحيحة عند أبي حنيفة فآتوهن أجورهن أي عليه فاسقط الراجع للعلم به ويجوز أن يراد بها النساء ومن للتبعيض أو البيان لا للابتداء الاستمتاع ويكون رجوع الضمير اليه في به على اللفظ وفي فآتوهن على المعنى والاجور المهور لان المهر ثواب على البضع كما يسمى بدل منافع الدار والدابة أجرا وفريضة حال من الاجور بمعنى مفروضة أو أقيمت مقام ايتاء لان الايتاء مفروض أو مصدر مؤكد أي فرض ذلك فريضة ولا يخفى انه ان استمتع بالدخول بها يجب تمام المهر وان استمتع بعقد النكاح فقط فالواجب نصف المهر قال أكثر علماء الامة ان الآية في النكاح المؤبد وقيل المراد بها حكم المتعة وهي أن يستأجر الرجل المرأة بمال معلوم الى أجل معلوم ليجامعها سميت متعة لاستمتاعه بها أو لتمتيعه لها بما يعطيها واتفقوا على انها كانت مباحة في أول الاسلام ثم السواد الاعظم من الامة على انها صارت منسوخة وذهب الباقون ومنهم الشيعة الى انها ثابتة كما كانت ويروى هذا عن ابن عباس

س

عن مجاهد وان تصبروا خير لكم قال عن نكاح الاماء حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى وان تصبروا خير لكم يقول وان تصبروا ولا تنكحوا الامة فيكون ولدك مملوكين فهو خير لك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وان تصبروا خير لكم يقول وان تصبروا عن نكاح الاماء خير لكم وهو حل حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وان تصبروا خير لكم يقول وان تصبروا عن نكاحهن يعنى نكاح الاماء خير لكم حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا فضيل بن مرزوق عن عطية فى قوله وان تصبروا خير لكم قال أن تصبروا عن نكاح الاماء خير لكم حدثنى المثنى قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرنا ابن طاوس عن أبيه وان تصبروا خير لكم قال أن تصبروا عن نكاح الامة خير لكم حدثنى على بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وان تصبروا خير لكم قال وأن تصبروا عن الامة خير لكم وان فى قوله وان تصبروا فى موضع رفع بخير بمعنى والصبر عن نكاح الاماء خير لكم ۞ القول فى تأويل قوله (يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم) يعنى جل ثناؤه بقوله يريد الله ليبين لكم حلاله وحرامه ويهديكم سنن الذين من قبلكم يعنى سنن من قبلكم يعنى سبل من قبلكم من أهل الايمان بالله وأنبيائه ومناهجهم فيما حرم عليكم من نكاح الامهات والبنات والاخوات وسائر ما حرم عليكم فى الآيتين اللتين بين فيهما ما حرم من النساء ويتوب عليكم يقول يريد الله أن يرجع بكم الى طاعته فى ذلك مما كنتم عليه من معصيته فى فعلكم ذلك قبل الاسلام وقبل أن يوحى ما أوحى الى نبيه من ذلك عليكم ليتجاوز لكم بتوبتكم عما سلف منكم من قبيح ذلك قبل انابتكم وتوبتكم والله عليم يقول والله ذو علم بما يصلح عباده فى أديانهم ودنياهم وغير ذلك من أمورهم وبما يأتون ويذرون بما أحل أو حرم عليهم حافظ ذلك كله عليهم حكيم بتدبيره فيهم فى تصريفهم فيما صرفهم فيه واختلف أهل العربية فى معنى قوله يريد الله ليبين لكم فقال بعضهم معنى ذلك يريد الله هذا من أجل أن يبين لكم وقال ذلك كما قال وأمرت لاعدل بينكم بكسر اللام لان معناه أمرت بهذا من اجل ذلك وقال آخرون معنى ذلك يريد الله أن يبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم وقالوا من شأن العرب التعقيب بين كى ولام كى وان أن تضع كل واحدة منهن موضع كل واحدة من أختها مع أردت وأمرت فيقولون أمرتك أن تذهب ولتذهب وأردت أن تذهب ولتذهب كما قال الله جل ثناؤه وأمرنا لنسلم لرب العالمين وقال فى موضع آخر وأمرت أن أكون أول من أسلم وكما قال يريدون ليطفؤا نور الله ثم قال فى موضع آخر يريدون أن يطفؤا واعتلوا فى توجيههم ان مع أمرت وأردت الى معنى كى وتوجيه كى مع ذلك على معنى أن لطلب أردت وأمرت الاستقبال وأنهما لا يصلح معهما الماضى لا يقال أمرتك أن قمت ولا أردت ان قمت قالوا فلما كانت ان قد تكون مع الماضى فى غير أردت وأمرت ذكروا لها معنى الاستقبال بما لا يكون معه ماض من الافعال بحال من كى واللام التى فى معنى كى قالوا وكذلك جمعت العرب بينهن أحيانا فى الحرف الواحد فقال قائلهم فى الجمع

أردت لكيما أن تطير بقربتى * فتتركها شنا ببيداء بلقع

فجمع بينهن لاتفاق معانيهن واختلاف ألفاظهن كما قال الآخر

قد يكسب المال الهدان الجافى * بغير لا عصف ولا اصطراف

فجمع بين غير ولا توكيدا للنفى قالوا انما يجوز أن يجعل ان مكان كى وكى مكان ان فى الاماكن التى لا تصحب جالب ذلك ماض من الافعال أو غير المستقبل فاما ما صحبه ماض من الافعال وغير المستقبل فلا يجوز ذلك لا يجوز عندهم أن يقال ظننت لتقوم ولا أظن لتقوم بمعنى أظن أن يقوم ولان التى

وعمران بن الحصين قال عمارة سألت ابن عباس عن المتعة أسفاح هي أم نكاح قال لا سفاح ولا نكاح قلت فما هي قال هي متعة كما يقال قال قلت هل لها عدة قال نعم عدتها حيضة قلت هل يتوارثان قال لا وفى رواية أخرى عنه أن الناس لما ذكروا الاستبعاد فى المتعة قال قاتلهم الله انى ما أفتيت باباحتها على الاطلاق لكنى قلت انها تحل للمضطر كما تحل الميتة والدم ولحم الخنزير له ويروى انه رجع عن ذلك عند موته وقال اللهم انى أتوب اليك من قولى فى الصرف والمتعة وأما عمران بن الحصين فانه قال نزلت آية المتعة فى كتاب الله ولم ينزل بعدها آية تنسخها وأمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا معه ومات ولم ينهنا عنها ثم قال رجل برأيه ما شاء يريد أن عمر نهى عنها وروى محمد بن جرير الطبرى فى تفسيره عن على انه قال لولا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى الا شقى حجة الجمهور على حرمة المتعة أن الوطء لا يحل الا فى الزوجة أو المملوكة لقوله تعالى الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم وهذه المرأة ليست بمملوكة ولا بزوجة والا لحصل التوارث ولثبت النسب ولوجبت العدة عليها بالاشهر والتوالى باطلة بأسرها بالاتفاق وروى عن عمر انه نهى عن المتعة على المنبر بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه أحد منهم فلو سكتوا لعلمهم بحرمتها فذاك ولو سكتوا لجهلهم بحلها وحرمتها فمحال عادة لشدة احتياجهم الى البحث عن أمور النكاح ولو سكتوا مع علمهم بحلها فاخفاء الحق مداهنة وكفر وبدعة وذلك محال منهم وما روى عن عمر انه قال لا أوتى برجل نكح بامرأة الى أجل الا رجمته ثم ان الصحابة لم ينكروا عليه مع أن الرجم لا يجوز فى المتعة ولعله ذكر ذلك على سبيل التهديد والسياسة ومثل ذلك جائز للامام عند

يدخل مع الظن تكون مع الماضي من الفعل يقال أظن ان قد قام زيد ومع المستقبل ومع الاسماء قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بالصواب عندي قول من قال ان اللام في قوله يريد الله ليبين لكم بمعنى يريد الله أن يبين لكم لما ذكرت من علة من قال ان ذلك كذلك ۞ القول في تأويل قوله عز وجل (والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما) يعني بذلك تعالى ذكره والله يريد أن يراجع بكم طاعته والانابة اليه ليعفو لكم عما سلف من آثامكم ويتجاوز لكم عما كان منكم في جاهليتكم من استحلال ما هو حرام عليكم من نكاح حلائل آبائكم وأبنائكم وغير ذلك مما كنتم تستحلونه وتأتونه مما كان غير جائز لكم اتيانه من معاصي الله ويريد الذين يتبعون الشهوات يقول ويريد الذين يطلبون لذات الدنيا وشهوات أنفسهم فيها أن تميلوا عن أمر الله تبارك وتعالى فتجوروا عنه باتيانكم ما حرم عليكم وركوبكم معاصيه ميلا عظيما جورا وعدولا عنه شديدا واختلف أهل التأويل في الذين وصفهم الله بانهم يتبعون الشهوات فقال بعضهم هم الزناة ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات قال الزنا أن تميلوا ميلا عظيما قال يريدون أن تزنوا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما أن تكونوا مثلهم تزنون كما يزنون حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد ويريد الذين يتبعون الشهوات قال الزنا أن تميلوا ميلا عظيما قال تزني أهل الاسلام فلا يزنوا قال هي كهيئة ودوا لو تدهن فيدهنون حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن أبي زائدة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ويريد الذين يتبعون الشهوات قال الزنا أن تميلوا أن تزنوا وقال آخرون بل هم اليهود والنصارى ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ويريد الذين يتبعون الشهوات قال هم اليهود والنصارى أن تميلوا ميلا عظيما وقال آخرون بل هم اليهود خاصة وكانت ارادتهم من المسلمين اتباع شهواتهم في نكاح الأخوات من الاب وذلك أنهم يحلون نكاحهن فقال الله تبارك وتعالى للمؤمنين ويريد الذين يحلون نكاح الأخوات من الاب أن تميلوا عن الحق فتستحلوهن كما استحلوا وقال آخرون معنى ذلك كل متبع شهوة في دينه لغير الذي أبيح له ذكر من قال ذلك حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات الآية قال يريد أهل الباطل وأهل الشهوات في دينهم أن تميلوا في دينكم ميلا عظيما تتبعون أمر دينهم وتتركون أمر الله وأمر دينكم * قال أبو جعفر وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال معنى ذلك ويريد الذين يتبعون شهوات أنفسهم من أهل الباطل وطلاب الزنا ونكاح الأخوات من الآباء وغير ذلك مما حرمه الله أن تميلوا ميلا عظيما عن الحق وعما أذن الله لكم فيه فتجوروا عن طاعته الى معصيته وتكونوا أمثالهم في اتباع شهوات أنفسكم فيما حرم الله وترك طاعته ميلا عظيما وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الله عز وجل عم بقوله ويريد الذين يتبعون الشهوات فوصفهم باتباع شهوات أنفسهم المذمومة وعمهم بوصفهم بذلك من غير وصفهم باتباع بعض الشهوات المذمومة فاذ كان ذلك كذلك فأولى المعاني بالآية ما دل عليه ظاهرها دون باطنها الذي لا شاهد عليه من أصل أو قياس واذا كان ذلك كذلك كان داخلا في الذين يتبعون الشهوات اليهود والنصارى والزناة وكل متبع باطلا لان كل متبع ما نهاه الله عنه فمتبع شهوة نفسه فاذا كان ذلك بتأويل الآية أولى وجبت صحة ما اخترنا من القول في تأويل ذلك ۞ القول في تأويل قوله (يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا) يعني جل ثناؤه بقوله يريد الله أن يخفف عنكم يريد الله أن ييسر عليكم باذنه لكم في نكاح الفتيات المؤمنات اذ لم تستطيعوا طولا لحرة وخلق الانسان ضعيفا يقول

الصلاة الاترى انه قال صلى الله عليه وسلم من منع منا الزكاة فانا آخذوها منه وشطر ماله مع ان أخذ شطر المال من مانع الزكاة غير جائز الا سياسة وروى الواحدي في البسيط عن مالك عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء وعن أكل لحوم الحمر الانسية قال وروى الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه قال غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو قائم بين الركن والمقام مسند ظهره الى الكعبة يقول يا أيها الناس اني أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء الا وان الله قد حرمه عليكم الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيأ القائلون باباحة المتعة قالوا الابتغاء بالاموال يتناول الاستمتاع بالمرأة على سبيل التأبيد وعلى سبيل التوقيت بل الآية مقصورة على نكاح المتعة لما روي ان أبي بن كعب كان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى فآتوهن أجورهن وبه قرأ ابن عباس أيضا والصحابة ما أنكروا عليهما فكان اجماعا وأيضا أمر بايتاء الاجور لمجرد الاستمتاع أي التلذذ وهذا في المتعة وأما في النكاح المطلق فيلزم الاجر بالعقد وأيضا قال في أول السورة فانكحوا فناسب أن تحمل هذه الآية على نكاح المتعة لئلا يلزم التكرار في سورة واحدة والحمل على حكم جديد أولى ومما يدل على ثبوت المتعة ما جاء في الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر وأكثر الروايات انه صلى الله عليه وسلم أباح المتعة في حجة الوداع وفي يوم الفتح وذلك ان أصحابه شكوا اليه يومئذ طول العزوبة فقال استمتعوا من هذه النساء وقول من قال انه حصل التحليل

يسر ذلك عليكم اذ كنتم غير مستطيعي الطول للحرائر لانكم خلقتم ضعفاء عجزة عن ترك جماع النساء قليلي الصبر عنه فأذن لكم في نكاح فتياتكم المؤمنات عند خوفكم العنت على أنفسكم ولم تجدوا طولا لحرة لئلا تزنوا لقلة صبركم على ترك جماع النساء وبنحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يريد الله أن يخفف عنكم في نكاح الامة وفي كل شئ فيه يسر حدثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو أحمد الزبيري قال ثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه وخلق الانسان ضعيفا قال في أمر الجماع حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال ثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه وخلق الانسان ضعيفا قال في أمر النساء حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه وخلق الانسان ضعيفا قال في أمور النساء ليس يكون الانسان في شئ أضعف منه في النساء حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يريد الله أن يخفف عنكم قال رخص لكم في نكاح هؤلاء الاماء حين اضطروا اليهن وخلق الانسان ضعيفا قال لو لم يرخص له فيها لم يكن الا الامر الاول اذا لم يجد حرة ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا صدقوا الله ورسوله لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل يقول لا يأكل بعضكم أموال بعض بما حرم عليه من الربا والقمار وغير ذلك من الامور التي نهاكم الله عنها الا أن تكون تجارة كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم نهى عن أكلهم أموالهم بينهم بالباطل وبالربا والقمار والبخس والظلم الا أن تكون تجارة ليربح في الدرهم ألفا ان استطاع حدثني محمد بن المثنى قال ثنا أحمد بن المفضل أبو النعمان قال ثنا خالد الطحان قال أخبرنا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل قال الرجل يشتري السلعة فيردها ويرد معها درهما حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عكرمة عن ابن عباس في الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقول ان رضيته أخذته والا رددته ورددت معه درهما قال هو الذى قال الله لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وقال آخرون بل نزلت هذه الآية بالنهي عن أن يأكل بعضهم طعام بعض الا بشراء فأما قرى فانه كان محظورا بهذه الآية حتى نسخ ذلك بقوله في سورة النور ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم الآية ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسن بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة والحسن البصري قالا في قوله لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم الآية فكان الرجل يتحرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية فنسخ ذلك بالآية التي في سورة النور فقال ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم الى قوله جميعا أو أشتاتا فكان الرجل الغني يدعو الرجل من أهله الى الطعام فيقول اني لأتجنح والتجنح التحرج ويقول المساكين أحق مني به فأحل من ذلك أن يأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وأحل طعام أهل الكتاب قال أبو جعفر وأولى هذين القولين بالصواب في ذلك قول السدي وذلك ان الله تعالى ذكره حرم أكل أموالنا بيننا بالباطل ولا خلاف بين المسلمين ان أكل ذلك حرام علينا فان الله لم يحل قط أكل الاموال بالباطل واذا كان ذلك كذلك فلا معنى لقول من قال كان ذلك نهيا عن أكل الرجل طعام أخيه قرى على وجه ما أذن له ثم نسخ ذلك لنقل علماء الامة جميعا وجهالها ان قرى الضيف واطعام الطعام كان من حميد أفعال أهل الشرك والاسلام التي حمد الله أهلها عليها وندبهم اليها وان الله لم يحرم ذلك في

مراد الشافعي من اراده ضعيف فلم يقل به أحد من المعتبرين الا الذين أرادوا ازالة التناقض عن هذه الروايات وتمسكهم بنهي عمر يدل على أنه كان ثابتا في عهد الرسول وما كان ثابتا في عهده لم يمكن نسخه بقول عمر كما أشار اليه عمران بن الحصين وأجيب بان المراد من قول عمر وأنا أنهى عنها انه قد ثبت عندي نسخها في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم وقد سلموا له ذلك فكان اجماعا ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة الذين حملوا الآية على بيان حكم النكاح قالوا المراد أنه اذا كان المهر مقدرا بمقدار معين فلا حرج في ان تحط عنه شيأ أو تبرئه عنه بالكلية كقوله فان طبن لكم عن شئ وقال الزجاج لا اثم عليكم في ان تهب المرأة للزوج مهرها أو يهب الزوج للمرأة تمام المهر اذا طلقها قبل الدخول قال أبو حنيفة الحاق الزيادة بالصداق جائز لان التراضي قد يقع على الزيادة وقد يقع على النقصان وهي ثابتة ان دخل بها أو مات عنها أما اذا طلقها قبل الدخول بطلت الزيادة وكان لها نصف المسمى في العقد وقال الشافعي الزيادة بمنزلة هبة فان قبضتها ملكته بالقبض وان لم تقبضها بطلت والدليل على بطلان هذه الزيادة أنها لو التحقت بالاصل فاما أن ترفع العقد الاول وتحدث عقدا ثانيا وهو باطل بالاجماع واما أن تحصل عقدا مع بقاء العقد الاول وهو تحصيل الحاصل والذين حملوا الآية على حكم المتعة قالوا المراد أنه ليس للرجل سبيل على المرأة من بعد الفريضة وهي المقدار المفروض من الاجر والاجل فان قال لها زيدي في الايام وأزيد في الاجر فهي بالخيار ان الله كان عليما حكيما لا يشرع الاحكام الا على وفق الحكمة والصواب ثم وسع الامر على عباده فقال ومن لم يستطع منكم طولا فضلا في المال وسعة ومنه الطول في

عصر من العصور بل ندب الله عباده وحثهم عليه واذ كان ذلك كذلك فهو من معنى الاكل بالباطل خارج ومن أن يكون ناسخا أو منسوخا بمعزل لان النسخ انما يكون لمنسوخ ولم يثبت النهى عنه فيجوز أن يكون منسوخا بالاباحة واذا كان ذلك كذلك صح القول الذى قلناه من أن الباطل الذى نهى الله عن أكل الاموال به هو ماوصفنا مما حرمه على عباده فى تنزيله أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وشذ ماخالفه واختلفت القراء فى قراءة قوله الا أن تكون تجارة عن تراض منكم فقرأها بعضهم الا أن تكون تجارة رفعا بمعنى الا أن توجد تجارة أو تقع تجارة عن تراض منكم فيحل لكم أكلها حينئذ بذلك المعنى ومذهب من قرأ ذلك على هذا الوجه الا أن تكون تامة ههنا لاحاجة بها الى خبر على ماوصفت وبهذه القراءة قرأ أكثر أهل الحجاز وأهل البصرة وقرأ ذلك آخرون وهم عامة قراء الكوفيين الا أن تكون تجارة نصبا بمعنى الا أن تكون الاموال التى تأكلونها بينكم تجارة عن تراض منكم فيحل لكم هنالك أكلها فتكون الاموال مضمرة فى قوله الا أن تكون والتجارة منصوبة على الخبر وكلتا القراءتين عندنا صواب جائزة القراءة بهما لاستفاضتهما فى قراءة الامصار مع تقارب معانيهما غير أن الامر وان كان كذلك فان قراءة ذلك بالنصب أعجب الى من قراءته بالرفع لقوة النصب من وجهين أحدهما ان فى تكون ذكرا من الاموال والآخر انه لو لم يجعل فيها ذكرا منها ثم أفردت بالتجارة وهى نكرة كان فصيحا فى كلام العرب النصب اذ كانت مبنية على اسم وخبر فاذا لم يظهر معها الا نكرة واحدة نصبوا ورفعوا كما قال الشاعر * اذا كان طعنا بينهم وعناقا * ففى هذه الآية ابانة من الله تعالى ذكره عن تكذيب قول الجهلة من المتصوفة المنكرين طلب الاقوات بالتجارات والصناعات والله تعالى يقول يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم اكتسابا أحل ذلك لها كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم والتجارة رزق من رزق الله وحلال من حلال الله لمن طلبها بصدقها وبرها وقد كنا نحدث أن التاجر الامين الصدوق مع السبعة فى ظل العرش يوم القيامة وأما قوله عن تراض فان معناه كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تبارك وتعالى عن تراض منكم فى تجارة بيع أو عطاء يعطيه أحد أحدا حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن تراض منكم فى تجارة أو بيع أو عطاء يعطيه أحد أحدا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن القاسم بن سليمان الجعفى عن أبيه عن ميمون بن مهران قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيع عن تراض والخيار بعد الصفقة ولا يحل لمسلم أن يغش مسلما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء المماسحة بيع هى قال لا حتى يخيره التخيير بعد ما يجب البيع ان شاء أخذ وان شاء ترك واختلف أهل العلم فى معنى التراضى فى التجارة فقال بعضهم هو أن يخير كل واحد من المتبايعين بعد عقدهما البيع بينهما فيما تبايعا فيه من امضاء البيع أو نقضه أو يتفرقا عن مجلسهما الذى أوجب فيه البيع بابدانهما عن تراض منهما بالعقد الذى تعاقداه بينهما قبل التفاسخ ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنى أبى عن قتادة عن محمد بن سيرين عن شريح قال اختصم رجلان باع أحدهما من الآخر برنسا فقال انى بعت من هذا برنسا فاسترضيته فلم يرضنى فقال ارضه كما أرضاك قال انى قد أعطيته دراهم ولم يرض قال ارضه كما أرضاك قال قد أرضيته فلم يرض فقال البيعان بالخيار مالم يتفرقا حدثنا ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن عبد الله بن أبى السفر عن الشعبى عن شريح قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم عن شريح مثله حدثنا

الجسم الاثم يا مثقبه كان التقصر فيه ورقية ونقصان نوان ينكح متعلق بطولا يقال طال على الامر اذا غلبه فتمكن من فصله والمحصنات ههنا الحرائر والمعنى ومن لم يقدر على نكاح الحرة فلينكح من الاماء التى ملكتها ايمانكم قال ابن عباس يريد بجارية أخيك فان الانسان لا يجوز له أن يتزوج بجارية نفسه والفتيات الاماء كانت تقول العرب للامة فتاة وللعبد فتى عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يقولن أحدكم عبدى ولكن ليقل فتاى وفتاتى وقال الشافعى ان الله تعالى شرط فى نكاح الاماء ثلاث شرائط اثنتان فى الناكح الاولى فقد طول الحرة وهو عبارة عن عدم ما ننكح به الحرة كما يقول الرجل لا أستطيع ان أحج اذا كان لا يجد ما يحج به فاذا كان كذلك جاز له التزوج بالامة لان العادة فى الاماء تخفيف مهورهن ونفقتهن لاشتغالهن بخدمة ساداتهن والثانية خشية العنت كما يجىء فى آخر الآية والثالثة فى المنكوحة وهو أن تكون الامة مسلمة ومع ذلك تكون مؤمنة لا كافرة لقوله من فتياتكم المؤمنات فالقيد الاول مستفاد من قوله من فتياتكم أى من فتيات المسلمين لا من فتيات غيركم وهم المخالفون فى الدين والقيد الثانى من وصف الفتيات بالمؤمنات اما فائدة القيد الاول فهى أن الولد تابع للام فى الحرية والرق وحينئذ يعلق الولد رقيقا على ملك الكافر الا أن هذا القيد ألغاه أكثر الائمة لان الولد اذا رق الكافر بيع عليه فى الحال وأما فائدة القيد الثانى فالحذر من اجتماع النقصانين من الكفر والرق وهذا قول مجاهد وسعيد والحسن ومذهب مالك والشافعى اما أبو حنيفة فانه يقول الغنى والفقر سواء فى جواز نكاح الامة وذلك أنه يحمل النكاح فى الآية على الوطء ويقول المراد ان من لم يملك فراش

[illegible] كتابية بالاماء نكاحها ولكن نكاح [illegible] التفضيل الا بالتقوى

ابن المثنى قال ثنا محمد قال ثنا شعبة عن جابر قال ثنى أبو الضحى عن شريح انه قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا قال قال أبو الضحى كان شريح يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه * حدثنى الحسن بن يزيد الطحان قال ثنا اسحق بن منصور عن عبد السلام عن رجل عن أبى حوشب عن ميمون قال اشتريت من ابن سيرين سابريا فسام على سومه فقلت أحسن فقال اما أن تأخذ واما أن تدع فأخذت منه فلما وزنت الثمن وضع الدراهم فقال اختر اما الدراهم واما المتاع فاخترت المتاع فأخذته * حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن اسمعيل بن سالم عن الشعبي انه كان يقول فى البيعين انهما بالخيار ما لم يتفرقا فاذا تصادرا فقد وجب البيع * حدثنا محمد بن اسمعيل الاحمسى قال ثنا محمد بن عبيد قال ثنا سفيان بن دينار عن طيلسة قال كنت فى السوق وعلى رضى الله عنه فى السوق فجاءته جارية الى بيع فاكهة بدرهم فقالت اعطنى هذا فاعطاها اياه فقالت لا أريده اعطنى درهمى فأبى فأخذه منه على فاعطاه اياه * حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي انه أتى فى رجل اشترى من رجل برذونا ووجب له ثم ان المبتاع رده قبل أن يتفرقا فقضى انه قد وجب عليه فشهد عنده أبو الضحى أن شريحا قضى فى مثله أن يرده على صاحبه فرجع الشعبي الى قضاء شريح * حدثنى يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا هشام عن ابن سيرين عن شريح انه كان يقول فى البيعين اذا ادعى المشترى انه قد أوجب له البيع وقال البائع لم أوجب له قال شاهدان عدلان انكما افترقتما عن تراض بعد بيع وتخاير والا فيمين البائع انكما افترقتما عن بيع ولا تخاير * حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال كان شريح يقول شاهدان ذوا عدل انكما افترقتما عن تراض بعد بيع وتخاير والا فيمينه بالله ما تفرقتما عن تراض بعد بيع أو تخاير * حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن شريح انه كان يقول شاهدان ذوا عدل انهما تفرقا عن تراض بعد بيع أو تخاير وعلة من قال هذه المقالة ما حدثنا ابن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله قال أخبرنى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين فلا بيع بينهما حتى يتفرقا الا أن يكون خيارا * حدثنا أبو كريب قال ثنا مروان بن معاوية قال ثنى يحيى بن أيوب قال كان أبو زرعة اذا بايع رجلا يقول له خيرنى ثم يقول قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفترق اثنان الا عن رضا * حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا أيوب عن أبى قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل البقيع فسمعوا صوته ثم قال يا أهل البقيع فالتفتوا ينظرون حتى عرفوا انه صوته ثم قال يا أهل البقيع لا يتفرق بيعان الا عن رضى * حدثنى أحمد بن محمد الطوسى قال ثنا أبو داود الطيالسى قال ثنا سليمان بن معاذ قال ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم بايع رجلا ثم قال له اختر فقال قد اخترت فقال هكذا البيع قالوا فالتجارة عن تراض هو ما كان على ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم من تخيير كل واحد من المشترى والبائع فى امضاء البيع فيما يتبايعان بينهما أو نقضه بعد ما عقد البيع بينهما وقبل الافتراق أو ما تفرقا عنه بأبدانهما عن تراض منهما بعد مواجبة البيع فيه عن مجلسهما فما كان بخلاف ذلك فليس من التجارة التى كانت بينهما عن تراض منهما وقال آخرون بل التراضى فى التجارة بواجب عقد البيع فيما تبايعه المتبايعان بينهما عن رضى من كل واحد منهما ما ملك عليه صاحبه وملك صاحبه عليه افترقا عن مجلسهما ذلك أو لم يفترقا تخايرا فى المجلس أو لم يتخايرا فيه بعد عقده وعلة من قال هذه المقالة أن البيع انما هو بالقول كان النكاح بالقول ولا خلاف بين أهل العلم فى الاجبار فى النكاح لاحد المتناكحين على صاحبه افترقا أو لم يفترقا عن مجلسهما الذى جرى ذلك فيه قالوا فكذلك حكم البيع وتأولوا قول النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا على انه ما لم يتفرقا بالقول وممن قال هذه المقالة مالك بن أنس وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد قال أبو جعفر وأولى القولين بالصواب

الفضل الا على الوجود فيقاس على جواز نكاح الحرة الكتابية بالاجماع مع وصف الحرائر أيضا بالمؤمنات وأجيب بالفرق وهو اجتماع النقصانين ومن الناس من قال لا يجوز التزوج بالكتابيات البتة ولا شك ان فى الآية دلالة على الحذر عن نكاح الاماء وان الاقدام عليه لا يجوز الا عند الضرورة وذلك لتباعة الولد الام فى الرق ولانها ممتهنة مبتذلة خراجة ولاجة فربما تعودت بسبب ذلك فجورا وقحة ولما للمولى عليها من حق الاستخدام فلا تخلص لخدمة الزوج ولان السيد قد يبيعها فتصير مطلقة عند من يقول بذلك ولان مهرها ملك لمولاها فلا يقدر على هبة مهرها من زوجها ولا على ابرائه والله أعلم بايمانكم قال الزجاج أى اعملوا على الظاهر فى الايمان فانكم مكلفون بظواهر الامور والله أعلم بما فى الصدور بعضكم من بعض كلكم أولاد آدم فلا يتداخلكم أنفة من التزوج بالاماء عند الضرورة أو كلكم مشتركون فى الايمان وهو أعظم المقاصد فاذا حصل الاشتراك فيه فما وراءه غير ملتفت اليه وفيه توهين ما كانوا عليه فى الجاهلية من الفخر بالانساب والاحساب وتأنيس بنكاح الاماء اذا كن مؤمنات ثم شرح كيفية هذا النكاح فقال فانكحوهن باذن أهلهن فلذلك اتفقوا على ان نكاح الامة بدون اذن سيدها باطل لان نكاحهن غير واجب فيتوجه الامر الى اشتراط الاذن ولان التزوج بها تعطيل على السيد أكثر منافعها فوجب أن لا يجوز الا باذنه ولفظ القرآن مقتصر على الامة وأما العبد فقد ثبت ذلك فى حقه بالحديث روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد بغير اذن سيده فهو عاهر

فى ذلك عندنا قول من قال ان التجارة التى هى عن تراض بين المتبايعين ما تفرق المتبايعان عن المجلس الذى تواجبا فيه بينهما عقدة البيع بابدانهما عن تراض منهما بالعقد الذى جرى بينهما وعن تخيير كل واحد منهما صاحبه لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون بيع خيار وربما قال أو يقول أحدهما للآخر اختر فاذ كان ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحا فليس يخلو قول أحد المتبايعين لصاحبه اختر من أن يكون قبل عقد البيع أو معه أو بعده فان يكن قبله فذلك الخلف من الكلام الذى لا معنى له لانه لم يكن قبل عقد البيع أحد المتبايعين على صاحبه ما لم يكن له مالكا فيكون لتخييره صاحبه فيما ملك عليه وجه مفهوم ولا فيهما من يجهل انه بالخيار فى تمليك صاحبه ما هو له غير مالك بعوض يعتاضه منه فيقال له أنت بالخيار فيما تريد أن تحدثه من بيع أو شراء أو يكون ان بطل هذا المعنى تخيير كل واحد منهما صاحبه مع عقد البيع ومعنى التخيير فى تلك الحال نظير معنى التخيير قبلها لانها حالة لم يزل فيها عن أحدهما ما كان مالكه قبل ذلك الى صاحبه فيكون للتخيير وجه مفهوم أو يكون ذلك بعد عقد البيع اذا فسد هذان المعنيان واذا كان ذلك كذلك صح أن المعنى الآخر من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أعنى قوله ما لم يتفرقا انما هو التفرق بعد عقد البيع كما قال التخيير بعده واذا صح ذلك فسد قول من زعم أن معنى ذلك انما هو التفرق بالقول الذى به يكون البيع واذا فسد ذلك صح ما قلنا من أن التخيير والافتراق انما هما معنيان بهما يكون تمام البيع بعد عقده وصح تأويل من قال معنى قوله الا أن تكون تجارة عن تراض منكم الا أن يكون أكلكم الاموال التى يأكلها بعضكم لبعض عن ملك منكم عمن ملكتموها عليه بتجارة تبايعتموها بينكم وافترقتم عنها عن تراض منكم بعد عقد البيع بينكم بابدانكم أو يخير بعضكم بعضا ۞ القول فى تأويل قوله (ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحيما) يعنى بذلك جل ثناؤه ولا تقتلوا أنفسكم ولا يقتل بعضكم بعضا وأنتم أهل ملة واحدة ودعوة واحدة ودين واحد فجعل جل ثناؤه أهل الاسلام كلهم بعضهم من بعض وجعل القاتل منهم قتيلا فى قتله اياه منهم بمنزلة قتله نفسه اذ كان القاتل والمقتول أهل يد واحدة على من خالف ملتهما وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ولا تقتلوا أنفسكم يقول أهل ملتكم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عطاء بن أبى رباح ولا تقتلوا أنفسكم قال قتل بعضكم بعضا وأما قوله جل ثناؤه ان الله كان بكم رحيما فانه يعنى ان الله تبارك وتعالى لم يزل رحيما بخلقه ومن رحمته بكم كف بعضكم من قتل بعض أيها المؤمنون بتحريم دماء بعضكم على بعض الا بحقها وحظر أكل مال بعضكم على بعض بالباطل الا عن تجارة يملك بها عليه بها برضاه وطيب نفسه لولا ذلك هلكتم وأهلك بعضكم بعضا قتلا وسلبا وغصبا ۞ القول فى تأويل قوله (ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا) اختلف أهل التأويل فى تأويل قوله ومن يفعل ذلك عدوانا فقال بعضهم معنى ذلك ومن يقتل نفسه بمعنى ومن يقتل أخاه المؤمن عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء قوله ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا فى كل ذلك أو فى قوله ولا تقتلوا أنفسكم قال بل فى قوله ولا تقتلوا أنفسكم ۞ وقال آخرون بل معنى ذلك ومن يفعل ما حرمته عليه من أول هذه السورة الى قوله ومن يفعل ذلك من نكاح من حرمت نكاحه وتعدى حدوده وأكل أموال الايتام ظلما وقتل النفس المحرم قتلها ظلما بغير حق ۞ وقال آخرون بل معنى ذلك ومن يأكل مال أخيه المسلم ظلما بغير طيب نفس منه وقتل أخاه المؤمن ظلما فسوف نصليه

واستدل الشافعى بالآية على ان المرأة البالغة العاقلة لا يصح نكاحها الا باذن الولى لان قوله فانكحوهن الضمير فيه يعود الى الاماء والامة ذات موصوفة بصفة الرق وصفة الرق صفة زائلة والاشارة الى ذات موصوفة بصفة عرضية زائلة تبقى بعد زوال تلك الصفة بدليل انه لو حلف لا يتكلم مع هذا الشاب فصار شيخا ثم تكلم معه يحنث فى يمينه فبعد زوال الرق عنها وهى حرة عاقلة بالغة يتوقف جواز نكاحها على اذن وليها واذا ثبت الحكم فى هذه الصورة ثبت فى سائر الصور ضرورة انه لا قائل بالفرق واعترض على قول الشافعى بان ظاهر الآية يدل على الاكتفاء بحصول اذن أهلها وعنده لا يجوز للمرأة ان تزوج أمتها وأجيب بان المراد بالاذن الرضا وعندنا ان رضى المولى لا بد منه واما أنه كاف فليس فى الآية دليل عليه وأيضا ان أهلهن عبارة عمن يقدر على انكاحهن وهو المولى ان كان رجلا أو ولى المولى ان كان امرأة سلمنا ان الاهل هو المولى لكنه عام يخصصه قوله صلى الله عليه وسلم العاهر هى التى تنكح نفسها اذ يلزمه ان لا يكون لها عبارة فى نكاح مملوكها ضرورة انه لا قائل بالفرق قلت الانصاف ان استدلال الشافعى لا يتم فلقائل أن يقول لا نسلم ان صفة الرق للامة عرضية من حيث انه أمة وان سلمنا ذلك فلا نسلم ان الاشارة الى ذات الامة فى الآية يبقى بعد زوال صفة الرق فيكونها مثل قول القائل لا أتكلم مع هذا الشاب ممنوع فمن المعلوم عرفا ان المراد به ذات الشاب من حيث هو ولكنه كقول الحالف لا أكلم شابا فحينئذ لو كلم زيدا وزيد شاب حنث فاذا صار شيخا ثم كلمه لم يحنث وآتوهن أجورهن أى مهورهن وفيه دلالة على وجوب مهرها سمى لها المهر أو لم يسم وفى قوله بالمعروف دلالة على أنه مبنى على الاجتهاد

نارا قال أبو جعفر والصواب من القول فى ذلك عندى أن يقال معناه ومن يفعل ما حرم الله عليه من قوله يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها الى قوله ومن يفعل ذلك من نكاح المحرمات وعضل المحرم عضلها من النساء وأكل المال بالباطل وقتل المحرم قتله من المؤمنين لان كل ذلك مما وعد الله عليه أهل العقوبة فان قال قائل فما منعك أن تجعل قوله ذلك معنيا به جميع ما أوعد الله عليه العقوبة من أول السورة قيل منع ذلك أن كل فصل من ذلك قد قرن بالوعيد الى قوله أعتدنا لهم عذابا أليما ولا ذكر للعقوبة من بعد ذلك على ما حرم الله فى الآى التى بعده الى قوله فسوف نصليه نارا فكان قوله ومن يفعل ذلك معنيا به ما قلنا مما لم يقرن بالوعيد مع اجماع الجميع على أن الله تعالى قد توعد على كل ذلك أولى من أن يكون معنيا به ما سلف فيه الوعيد بالنهى مقرونا قبل ذلك وأما قوله عدوانا فانه يعنى به تجاوزا لما أباح الله له الى ما حرمه عليه وظلما يعنى فعلا منه ذلك بغير ما أذن الله به وركوبا منه ما قد نهاه الله عنه وقوله فسوف نصليه نارا يصلى بها فيحترق فيها وكان ذلك على الله يسيرا يعنى وكان اصلاء فاعل ذلك النار واحراقه بها على الله سهلا يسيرا لانه لا يقدر على الامتناع على ربه مما أراد به من سوء وانما يصعب الوفاء بالوعيد لمن توعده على من كان اذا حاول الوفاء به قدر المتوعد من الامتناع منه فأما من كان فى قبضة موعده فيسير عليه امضاء حكمه فيه والوفاء له بوعيده غير عسير عليه أمر اراده به

۞ القول فى تأويل قوله (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما) اختلف أهل التأويل فى معنى الكبائر التى وعد الله جل ثناؤه عباده باجتنابها تكفير سائر سيآتهم عنهم فقال بعضهم الكبائر التى قال الله تبارك وتعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم هى ما تقدم الله الى عباده بالنهى عنه من أول سورة النساء الى رأس الثلاثين منها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الاعمش عن أبى الضحى عن مسروق عن عبد الله قال الكبائر من أول سورة النساء الى ثلاثين منها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله مثله حدثنى المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود مثله حدثنا أبو هشام الرفاعى قال ثنا وكيع قال ثنا الاعمش عن ابراهيم قال ثنى علقمة عن عبد الله قال الكبائر من أول سورة النساء الى قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه حدثنا الرفاعى قال ثنا أبو معاوية وأبو خالد عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال الكبائر من أول سورة النساء الى قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه حدثنى أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق قال سئل عبد الله عن الكبائر قال ما بين فاتحة سورة النساء الى رأس الثلاثين حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال الكبائر ما بين فاتحة سورة النساء الى ثلاثين آية منها ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله انه قال الكبائر من أول سورة النساء الى الثلاثين منها ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن ابراهيم قال كانوا يرون أن الكبائر فيما بين أول هذه السورة سورة النساء الى هذا الموضع ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه حدثنى المثنى قال ثنا آدم العسقلانى قال ثنا شعبة عن عاصم بن أبى النجود عن زر بن حبيش عن ابن مسعود قال الكبائر من أول سورة النساء الى ثلاثين آية منها ثم تلا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما حدثنى المثنى قال ثنا ابن وكيع قال ثنا مسعر عن عاصم بن أبى النجود عن زر بن حبيش قال قال عبد الله الكبائر ما بين أول سورة النساء الى رأس الثلاثين * وقال آخرون الكبائر سبع ذكر من قال ذلك حدثنى تميم بن المنتصر قال ثنا يزيد قال أخبرنا محمد بن اسحق عن محمد بن سهل بن أبى حثمة عن أبيه قال انى لفى هذا المسجد مسجد

وغالبة الظن فى المعتاد المتعارف وهو مهر المثل أو المراد بغير مطل وضرار واحوج الى الاقتضاء وقيل الاجور النفقة عليهن لان المهر مقدر فلا معنى لاشتراط المعروف فيه فكانه تعالى بين ان كونها أمة لا يقدح فى وجوب نفقتها وكفايتها كما فى حق الحرة اذا حصلت التخلية من المولى بينه و بينها على العادة وعن بعض أصحاب مالك ان الامة هى المستحقة لقبض مهرها وان المولى اذا آجرها للخدمة كان هو المستحق للاجرة دونها واحتجوا فى المهر بظاهر قوله وآتوهن أجورهن وأما الجمهور فعلى ان مهرها لمولاها لقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ وهذا ينفى كون المملوكة مالكة لشئ أصلا ولان منافعها كانت مملوكة للسيد وقد أباحها للزوج بعقد النكاح فوجب أن يستحق بدلها اما ظاهر الآية فلو حملنا لفظ الاجور على النفقة فلا اشكال ولو حملناه على المهور فالجواب انهن ما ثمن أبضاعهن فلذلك أضيف الاجور اليهن وليس فى قوله وآتوهن ما يوجب كون المهر ملكا لهن وهب ان المهر ملك لهن ولكنه صلى الله عليه وسلم قال العبد وما يملك لمولاه أو المراد وآتوا مواليهن فحذف المضاف محصنات قال ابن عباس أى عفائف وهو حال من قوله فانكحوهن وظاهره يقتضى حرمة نكاح الزوانى لكن الاكثرين على انه يجوز فالآية محمولة على الندب والاستحباب غير مسافحات قال أكثر المفسرين المسافحة هى التى تؤاجر نفسها أى رجل أرادها ومتخذة الخدن هى التى لها صديق معين وكان أهل الجاهلية يفصلون بين القسمين وما كانوا يحكمون على ذات الخدن بكونها زانية فلما كان هذا الفرق معتبرا عندهم فلا جرم أفردهما الله تعالى بالذكر تنصيصا على حرمتهما معا والاخدان جمع خدن

الكوفة وعلى رضى الله عنه يخطب الناس على المنبر فقال يا أيها الناس ان الكبائر سبع فاصاخ الناس فاعادها ثلاث مرات ثم قال ألا تسألونى عنها قالوا يا أمير المؤمنين ماهى قال الاشراك بالله وقتل النفس التى حرم الله وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم وأكل الربا والفرار يوم الزحف والتعرب بعد الهجرة فقلت لابى يا أبة ما التعرب بعد الهجرة فقال يابنى وما أعظم من أن يهاجر الرجل حتى اذا وقع سهمه فى الفىء ووجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع اعرابيا كما كان حدثنى محمد بن عبيد المحاربى قال ثنا أبو الاحوص سلام بن سليم عن ابن اسحق عن عبيدة بن عمير قال الكبائر سبع ليس منهن كبيرة الا وفيها آية من كتاب الله الاشراك بالله منهن ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء والذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا والذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس والذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات والفرار من الزحف يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار والتعرب بعد الهجرة ان الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى وقتل النفس حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن ابن اسحق عن عبيد بن عمير الليثى قال الكبائر سبع الاشراك بالله ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح فى مكان سحيق وقتل النفس ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الآية وأكل الربا الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس الآية وأكل أموال اليتامى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما الآية وقذف المحصنات الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات الآية والفرار من الزحف ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال أو متحيزا الى فئة الآية والمرتد اعرابيا بعد هجرته ان الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الآية حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال سألت عبيدة عن الكبائر فقال الاشراك بالله وقتل النفس التى حرم الله بغير حقها وفرار يوم الزحف وأكل مال اليتيم بغير حقه وأكل الربا والبهتان قال ويقولون اعرابية بعد هجرة قال ابن عون فقلت لمحمد فالسحر قال ان البهتان يجمع شرا كثيرا حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم قال أخبرنا منصور وهشام عن ابن سيرين عن عبيدة انه قال الكبائر الاشراك وقتل النفس الحرام وأكل الربا وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف والمرتد اعرابيا بعد هجرته حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال ثنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة بنحوه وعلة من قال هذه المقالة ما حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال أخبرنى الليث قال ثنى خالد عن سعيد بن أبى هلال عن نعيم المجمر قال أخبرنى صهيب مولى الصوارى انه سمع من أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى يقولان خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال والذى نفسى بيده ثلاث مرات ثم أكب فأكب كل رجل منا يبكى لا يدرى على ماذا حلف ثم رفع رأسه فى وجهه البشر فكان أحب الينا من حمر النعم فقال ما من عبد يصلى الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع الا فتحت له أبواب الجنة ثم قيل ادخل بسلام حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن عطاء قال الكبائر سبع قتل النفس وأكل الربا وأكل مال اليتيم ورمى المحصنة وشهادة الزور وعقوق الوالدين والفرار يوم الزحف وقال آخرون هى تسع ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا زياد بن مخراق عن طيسلة بن مياس قال كنت مع النجدات فاصبت ذنوبا لا أراها الا من الكبائر فلقيت ابن عمر فقلت انى أصبت ذنوبا لا أراها الا من الكبائر قال وما هى قلت كذا وكذا قال ليس من الكبائر قال شىء لم يسمه طيسلة قال هى تسع وساعدهن عليك الاشراك بالله وقتل النسمة بغير حلها والفرار من الزحف وقذف المحصنة وأكل الربا وأكل مال اليتيم ظلما والحاد فى المسجد الحرام والذى يستسحر وبكاء الوالدين من العقوق قال زياد

ﻻيأب بجمع ترب والبدن الذى يغادنك أى يكون مغلتف كلام ظاهر وباطن يقع على الذكر والانثى فاذا أحصن بالتزوج وهو قول ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد أو بالاسلام وهو قول ابن عمر وابن مسعود والشعبى والنخعى والسدى وكأنه تعالى ذكر حال الاماء فى النكاح فى قوله من فتياتكم المؤمنات ثم ذكر بعد ذلك حكم ما يجب عليهن عند اقدامهن على الفاحشة وههنا اشكال وهو ان المحصنات فى قوله فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب يريد بها الحرائر المتزوجات أو الحرائر الابكار وعلى الاول يجب عليهن نصف الرجم وتنصيف الرجم محال وعلى الثانى يجب خمسون جلدة وهذا القدر واجب فى زنى الامة محصنة كانت أو لم تكن وقد علق ذلك فى الآية بمجموع الامرين الاحصان والزنى والجواب أنا نختار القسم الاول ويسقط الرجم عنهن بالدليل العقلى لان الرجم لا يتنصف أو الثانى والمراد بيان تخفيف عذابهن وذلك أن حد الزنى يغلظ عند التزوج فهذه اذا زنت وقد تزوجت فحدها خمسون جلدة لا يزيد عليها فلان يكون قبل التزوج هذا القدر أولى واعلم ان الخوارج اتفقوا على انكار الرجم واحتجوا بان الآية تدل على أن عذاب الامة نصف عذاب الحرة المحصنة فلو كان على الحرة الرجم لزم تنصيف الرجم فى حق الامة وهو محال والجواب ما مر ان المخصص فى حق الامة دليل عقلى والفقهاء جعلوا الآية أصلا فى نقصان حكم العبد عن حكم الحرة فى غير الحد وان كان من الامور ما لا يجب ذلك فيه كالصلاة والصوم وغيرهما ذلك اشارة الى نكاح الاماء بالاتفاق لمن خشى العنت منكم وقد عرفت فيما مر ان معناه الوقوع فى أمر شاق وللمفسرين ههنا قولان أحدهما أن الشق

وقال

وقال طيسلة لما رأى ابن عمر فرقي قال أتخاف النار ان تدخلها قلت نعم قال وتحب ان تدخل الجنة قلت نعم قال أحي والداك قلت عندي أمي قال فوالله لئن أنت ألنت لها الكلام وأطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الموجبات حدثنا سليم بن ثابت الخراز الواسطي قال أخبرنا سلم بن سلام قال أخبرنا أيوب بن عتبة عن طيسلة بن علي الهندي قال أتيت ابن عمر وهو في ظل أراك يوم عرفة وهو يصب الماء على رأسه ووجهه قال قلت أخبرني عن الكبائر قال هي تسع قلت ما هن قال الاشراك بالله وقذف المحصنة قال قلت قبل القتل قال نعم ورغما وقتل النفس المؤمنة والفرار من الزحف والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والالحاد بالبيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا حدثنا سليمان بن ثابت الخراز قال أخبرنا سلم بن سلام قال أخبرنا أيوب بن عتبة عن يحيى بن عبيد بن عمير عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا انه قال بدأ بالقتل قبل القذف وقال آخرون هي أربع ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام بن مسلم عن عنبسة عن مطرف عن وبرة عن ابن مسعود قال الكبائر الاشراك بالله والقنوط من رحمة الله والاياس من روح الله والامن من مكر الله حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مطرف عن وبرة بن عبد الرحمن عن أبي الطفيل قال قال عبد الله بن مسعود أكبر الكبائر الاشراك بالله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله والامن من مكر الله حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن وبرة بن عبد الرحمن قال قال عبد الله ان الكبائر الشرك بالله والقنوط من رحمة الله والامن من مكر الله والاياس من روح الله حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس قال سمعت مطرفا عن وبرة عن أبي الطفيل قال قال عبد الله الكبائر أربع الاشراك بالله والقنوط من رحمة الله واليأس من روح الله والامن من مكر الله حدثني محمد بن عمارة الاسدي قال ثنا عبد الله قال أخبرنا شيبان عن الاعمش عن وبرة عن أبي الطفيل قال سمعت ابن مسعود يقول أكبر الكبائر الاشراك بالله حدثني محمد بن عمارة قال ثنا عبد الله قال أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحق عن وبرة عن أبي الطفيل عن عبد الله بنحوه حدثني ابن المثنى قال ثني وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن عبد الملك بن أبي الطفيل عن عبد الله قال الكبائر أربع الاشراك بالله والامن من مكر الله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله وبه قال ثنا شعبة عن القاسم عن أبي بزة عن أبي الطفيل عن عبد الله بمثله حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل عن عبد الله بن مسعود بنحوه حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي الطفيل عن ابن مسعود قال الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله والامن لمكر الله والاياس من روح الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن المسعودي عن فرات القزاز عن أبي الطفيل عن عبد الله قال الكبائر القنوط من رحمة الله والاياس من روح الله والامن لمكر الله والشرك بالله وقال آخرون كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين عن ابن عباس قال ذكرت عنده الكبائر فقال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن محمد قال أنبئت ان ابن عباس كان يقول كل ما نهى الله عنه كبيرة وقد ذكرت الطرفة قال هي النظرة حدثني محمد بن عبد الاعلى قال ثنا معتمر عن أبيه عن طاوس قال قال رجل لعبد الله بن عباس أخبرني بالكبائر السبع قال فقال ابن عباس هي أكثر من سبع وتسع فما أدري كم قالها من مرة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن سليمان التيمي عن طاوس قال ذكروا عند ابن عباس الكبائر فقالوا هي سبع قال هي أكثر من سبع وتسع قال سليمان فلا أدري قالها من مرة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر وابن أبي عدي عن عوف قال قام أبو العالية الرياحي على حلقة أنا فيها فقال ان ناسا يقولون

الشديد والعقلة العظيمة تربما أدعو الى الزنى فيقع في الحد في الدنيا وفي العذاب الأليم في الآخرة والثاني ان الشبق قد يفضي الى الامراض الشديدة كوجع الوركين والظهر والوسواس وكاختناق الرحم للنساء والاول أليق ببيان القرآن وعليه أكثر العلماء وان تصبروا أي صبركم عن نكاح الاماء بعد شرط المحتمة عففين خير لكم لما فيه من المفاسد المذكورة وعن النبي صلى الله عليه وسلم الحرائر صلاح البيت والاماء هلاك البيت والله غفور رحيم تأكيد لما ذكر من ان الاولى ترك النكاح الا أنه أباحه لاحتياج المكلفين فهو من باب المغفرة والرحمة يريد الله ليبين لكم أقحمت اللام مقام ان في قولك أريد أن يقوم وقيل زيدت اللام وقدر ان وذلك لتأكيد ارادة التبيين كما زيدت في لا أبا لك لتأكيد اضافة الاب وقيل في الآية اضمار والاصل يريد الله انزال هذه الاحكام ليبين لكم دينكم وشرعكم وما هو خفي عنكم من مصالحكم وأفاضل أعمالكم ويهديكم مناهج من كان قبلكم قيل المراد ان كل ما بين لنا من التحريم والتحليل في شأن النساء فقد كان الحكم كذلك في جميع الشرائع والملل وقيل بل المراد ان الشرائع والتكاليف وان كانت مختلفة في نفسها الا أنها متفقة في باب المصالح وقيل المعنى سنن من كان قبلكم من أهل الحق لتقتدوا بهم ويتوب عليكم قال القاضي معناه كما أراد منا نفس الطاعة فلا جرم بينها وأزاح الشبه عنها كذلك يريد أن يتوب علينا ان وقع تقصير وتفريط وفي الآية اشعار بانه تعالى هو الذي يخلق التوبة فينا فيرد عليه انه اذا أراد التوبة منا وجب أن تحصل التوبة لكانا وليس كذلك وأجيب بأن المراد التوبة في باب نكاح الامهات

الكبائر سبع وقد نخشت أن تكون الكبائر سبعين أو تزدن على ذلك حدثنا علي قال ثنا الوليد قال سمعت أبا عمرو يخبر عن الزهري عن ابن عباس انه سئل عن الكبائر أسبع هي قال هي الى السبعين أقرب حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد عن سعيد ابن جبير ان رجلا قال لابن عباس كم الكبائر أسبع هي قال الى سبعمائة أقرب منها الى سبع غير انه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع اصرار حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن طاوس قال جاء رجل الى ابن عباس قال أرأيت الكبائر السبع التي ذكرهن الله ماهن قال هن الى السبعين أدنى منها الى سبع حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قيل لابن عباس الكبائر سبع قال هي الى السبعين أقرب حدثنا أحمد بن حازم قال أخبرنا أبو نعيم قال ثنا عبد الله بن سعدان عن أبي الوليد قال سألت ابن عباس عن الكبائر قال كل شئ عصى الله فيه فهو كبيرة * وقال آخرون هي ثلاث ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن مسعود قال الكبائر ثلاث اليأس من روح الله والقنوط من رحمة الله والامن من مكر الله وقال آخرون كل موجبة وكل ما أوعد الله أهله عليه النار فكبيرة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه قال الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا هشام ابن حسان عن محمد بن واسع قال قال سعيد بن جبير كل موجبة في القرآن كبيرة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن محمد بن مهزم الشعاب عن محمد بن واسع الازدي عن سعيد بن جبير قال كل ذنب نسبه الله الى النار فهو من الكبائر حدثنا علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن سالم انه سمع الحسن يقول كل موجبة في القرآن كبيرة حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه قال الموجبات حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال ثنا جويبر عن الضحاك قال الكبائر كل موجبة أوجب الله لاهلها النار وكل عمل يقام به الحد فهو من الكبائر * قال أبو جعفر والذي نقول به في ذلك ما ثبت به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ما حدثنا به أحمد بن الوليد القرشي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال ثني عبيد الله بن أبي بكر قال سمعت أنس بن مالك قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر وسئل عن الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين فقال ألا أنبئكم باكبر الكبائر قال قول الزور أو قال شهادة الزور قال شعبة وأكبر ظني انه قال شهادة الزور حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي قال ثنا خالد بن الحرث قال ثنا شعبة قال أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكبائر قال الشرك وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور حدثنا ابن المثنى قال ثنا يحيى بن كثير قال ثنا شعبة عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس قال ذكروا الكبائر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس ألا أنبئكم باكبر الكبائر قول الزور حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس شعبة الشاك واليمين الغموس حدثنا أبو هشام الرفاعي قال ثنا عبد الله بن موسى قال ثنا شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما الكبائر قال الشرك بالله قال ثم مه قال وعقوق الوالدين قال ثم مه قال واليمين الغموس قلت للشعبي ما اليمين الغموس قال الذي يقتطع مال امرئ مسلم بيمينه

والبنات وسائر المنهيات المذكورة في هذه الآيات وقد حصلت هذه الثمرة بتوكيد الكلام في قوله والله يريد أن يتوب عليكم وقالت المعتزلة يريد أن تفعلوا ما تستوجبون به أن يتوب عليكم ويريد الفجرة الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا عن الحق والقصد ميلا عظيما وقيل هم اليهود وقيل المجوس كانوا يحلون نكاح الاخوات من الاب وبنات الاخ وبنات الاخت فلما حرمهن الله قالوا فانكم تحلون بنت الخالة والعمة والخالة والعمة حرام عليكم فانكحوا بنات الاخ والاخت فنزلت يقول يريدون ان تكونوا زناة مثلهم يريد الله أن يخفف عنكم باحلال نكاح الامة وغيره من الرخص وخلق الانسان ضعيفا فلضعفه خفف تكليفه ولم يثقل اما ضعف خلقته بالنسبة الى كثير من المخلوقات بل الحيوانات فظاهر ولهذا اشتد احتياجه الى التعاون والتمدن والاغذية والادوية والمساكن والملابس والنخائر والمعاملات الى غير ذلك من الضرورات وأما ضعف عزائمه ودواعيه فاظهر ولهذا لا يصبر على مشاق الطاعات وعن الشهوات ولا سيما عن النساء عن سعيد بن المسيب ما أيس الشيطان من بني آدم قط الا أتاهم من قبل النساء لقد أتى علي ثمانون سنة وذهبت احدى عيني وأنا أعشو بالاخرى وان أخوف ما أخاف علي النساء عن ابن عباس ثمان آيات في سورة النساء هي خير لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس وغربت يريد الله ليبين لكم يريد الله أن يتوب عليكم يريد الله أن يخفف عنكم ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ان الله لا يغفر أن يشرك به ان الله لا يظلم مثقال ذرة ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ما يفعل الله بعذابكم الاهم لا تحرمنا مواعيدك انك لا تخلف الميعاد ثم انه لما ذكر ابتغاء النكاح بالاموال

وهو فيها كاذب حدثنى المثنى قال ثنا ابن أبى السرى محمد بن المتوكل العسقلانى قال ثنا بحير بن سعد عن خالد بن سعدان عن أبى رهم عن أبى أيوب الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة قيل وما الكبائر قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين والفرار يوم الزحف حدثنى عباس بن أبى طالب قال ثنا سعد ابن عبد الحميد عن جعفر عن ابن أبى جعفر عن ابن أبى الزناد عن موسى بن عقبة عن عبيد الله بن سلمان الاغر عن أبيه أبى عبد الله سلمان الاغر قال قال أبو أيوب خالد بن أيوب الانصارى عقبى بدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يعبد الله لا يشرك به شيئا ويقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر الا دخل الجنة فسأله ما الكبائر قال الاشراك بالله والفرار من الزحف وقتل النفس حدثنا أبو كريب قال ثنا أحمد بن عبد الرحمن قال ثنا عباد بن عباد عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبى امامة ان ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا الكبائر وهو متكئ فقالوا الشرك بالله وأكل مال اليتيم وفرار من الزحف وقذف المحصنة وعقوق الوالدين وقول الزور والغلول والسحر وأكل الربا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأين تجعلون الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية حدثنا عبيد الله بن محمد الفريابى قال ثنا سفيان عن أبى معاوية عن أبى عمرو الشيبانى عن عبد الله قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم ما الكبائر قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك وان تقتل ولدك من أجل ان يأكل معك أو تزنى بحليلة جارك وقرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون حدثنى هذا الحديث عبد الله بن محمد الزهرى فقال ثنا سفيان قال ثنا أبو معاوية النخعى كان على السجن سمعه من أبى عمرو عن عبد الله بن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أى العمل شر قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك وان تقتل ولدك خشية أن يأكل معك أو تزنى بجارتك وقرأ والذين لا يدعون مع الله الها آخر * قال أبو جعفر وأولى ما قيل فى تأويل الكبائر بالصحة ما صح به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما قاله غيره وان كان كل قائل فيها قولا من الذين ذكرنا أقوالهم قد اجتهد وبالغ فى نفسه ولقوله فى الصحة مذهب فالكبائر اذا الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس المحرم قتلها وقول الزور وقد يدخل فى قول الزور شهادة الزور وقذف المحصنة واليمين الغموس والسحر ويدخل فى قتل النفس المحرم قتلها قتل الرجل ولده من أجل ان يطعم معه والفرار من الزحف والزنا بحليلة الجار واذا كان ذلك كذلك صح كل خبر روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى معنى الكبائر وكان بعضه مصدقا بعضا وذلك الذى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هى سبع يكون معنى قوله حينئذ هى سبع على التفصيل ويكون معنى قوله فى الخبر الذى روى عنه انه قال هى الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول الزور على الاجمال اذ كان قوله وقول الزور يحتمل معانى شتى وان يجمع جميع ذلك قول الزور وأما خبر ابن مسعود الذى حدثنى به الفريابى على ما ذكرت فانه عندى غلط من عبيد الله ابن محمد لان الاخبار المتظاهرة من الاوجه الصحيحة عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو الرواية التى رواها الزهرى عن ابن عيينة ولم يقل أحد منهم فى حديثه عن ابن مسعود ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الكبائر فنقلهم ما نقلوا من ذلك عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم أولى بالصحة من نقل الفريابى فمن اجتنب الكبائر التى وعد الله مجتنبها تكفير ما عداها من سيئاته وادخاله مدخلا كريما وأدى فرائضه التى فرضها الله عليه وجد الله لما وعده من وعد منجزا وعلى الوفاء به دائبا وأما قوله نكفر عنكم سيئاتكم فانه يعنى به نكفر عنكم أيها المؤمنون باجتنابكم كبائر ما ينهاكم عنه ربكم صغائر سيئاتكم يعنى صغائر ذنوبكم كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل

والأمر باتيانه الفور والتعلقات بعقيب ذلك انه كيف يتصرف فى الاموال فقال يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل بما لا يبيحه الشرع بوجه وقد مر تفسيره فى البقرة فى قوله ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم وقد سبق مثله فى آخر البقرة وخص التجارة بالذكر وان كان غير ذلك من الاموال المستفادة بنحو الهبة والارث وأخذ الصدقات والمهور وأروش الجنايات حلالا لان أكثر أسباب الرزق يتعلق بالتجارة ويدخل تحت هذا النهى أكل مال الغير بالباطل وأكل مال نفسه بالباطل كما ان قوله تعالى ولا تقتلوا أنفسكم يدل على النهى عن قتل غيره وعن قتل نفسه قال أبو حنيفة النهى فى المعاملات لا يدل على البطلان وقال الشافعى يدل لان الوكيل اذا تصرف على خلاف قول المالك فذلك غير منعقد بالاجماع فالتصرف الواقع على خلاف قول المالك الحقيقى وهو الله سبحانه أولى ان يكون باطلا وأى فرق بين قوله لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين وبين قوله لا تبيعوا الحر اذا كان الثانى غير منعقد بالاتفاق فكذا الاول وقال أبو حنيفة خيار المجلس غير ثابت فى عقود المعاوضات المحضة لان التراضى المذكور فى الآية قد حصل وقال الشافعى لا شك ان هذا التراضى يقتضى الحل الا انا نثبت بعد ذلك للمتبايعين الخيار لقوله صلى الله عليه وسلم المتبايعان كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا ولا تقتلوا أنفسكم من كان من جنسكم من المؤمنين لان المؤمنين كنفس واحدة أو لا يقتل الرجل نفسه كما يفعله بعض الجهلة حين ما يعرضه غم أو خوف أو مرض شديد يرى قتل نفسه أسهل عليه عن الحسن البصرى قال حدثنا جندب بن عبد الله ان رسول الله صلى الله

قال ثنا اسباط عن السدى فكفر عنكم سيئاتكم الصغار حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن الحسن ان ناسا لقوا عبد الله بن عمرو بمصر فقالوا نرى أشياء من كتاب الله أمر ان يعمل بها لا يعمل بها فاردنا ان نلقى أمير المؤمنين فى ذلك فقدم وقدموا معه فلقيه عمر فقال متى قدمت قال منذ كذا وكذا قال أباذن قدمت فلا أدرى كيف رد عليه فقال يا أمير المؤمنين ان أناسا لقونى بمصر فقالوا انا نرى أشياء من كتاب الله تبارك وتعالى أمر ان يعمل بها لا يعمل بها فاحبوا ان يلقوك فى ذلك فقال اجمعهم لى قال فجمعهم له قال ابن عون أظنه قال فى نهر فاخذ أدناهم رجلا فقال أنشدك بالله وبحق الاسلام عليك أقرأت القرآن كله قال نعم قال فهل أحصيته فى نفسك قال اللهم لا قال ولو قال نعم لخصمه قال فهل أحصيته فى بصرك هل أحصيته فى لفظك هل أحصيته فى أثرك قال ثم تتبعهم حتى أتى على آخرهم قال فثكلت عمر أمه أتكلفونه ان يقيم الناس على كتاب الله قد علم ربنا انه سيكون لنا سيئات قال وتلا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما هل علم أهل المدينة أو قال هل علم أحد فيما قدمتم قالوا لا قال لو علموا لوعظت بكم حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا زياد بن مخراق عن معاوية بن قرة قال أتينا أنس بن مالك فكان فيما ثنا قال لم أر مثل الذى بلغنا عن ربنا لم يخرج له من كل أهل ومال ثم سكت هنيهة ثم قال والله لقد كلفنا ربنا أهون من ذلك لقد تجاوز عما دون الكبائر فما لنا ولها ثم تلا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه الآية حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه الآية انما وعد الله المغفرة لمن اجتنب الكبائر وذكر لنا ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا الكبائر وسددوا وأبشروا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن رجل عن ابن مسعود قال فى خمس آيات من سورة النساء لهن أحب الى من الدنيا جميعا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وقوله ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما وقوله والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى أبو النضر عن صالح المرى عن قتادة عن ابن عباس قال ثمانى آيات نزلت فى سورة النساء هى خير لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس وغربت أولهن يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والثانية والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما والثالثة يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا ثم ذكر مثل قول ابن مسعود سواء وزاد فيه ثم أقبل يفسرها فى آخر الآية وكان الله للذين عملوا الذنوب غفورا رحيما وأما قوله وندخلكم مدخلا كريما فان القراء اختلفت فى قراءته فقرأته عامة قراء أهل المدينة وبعض الكوفيين وندخلكم مدخلا كريما بفتح الميم وكذلك الذى فى الحج ليدخلنهم مدخلا يرضونه بمعنى وليدخلنهم مدخلا فيدخلون دخولا كريما وقد يحتمل على مذهب من قرأ هذه القراءة أن يكون المعنى فى المدخل المكان والموضع لان العرب ربما فتحت الميم من ذلك بهذا المعنى كما قال الراجز

بمصبح الحمد وحيث نمسى * وقد أنشدنى بعضهم سماعا من العرب

الحمد لله ممسانا ومصبحنا * وبالخير صبحنا ربى ومسانا

وأنشدنى آخر غيره * الحمد لله ممسانا ومصبحنا * لانه من أصبح وأمسى وكذلك تفعل العرب فيما كان من الفعل بناؤه على أربعة تضم ميمه فى مثل هذا فتقول دحرجته فهو مدحرج ثم تحمل ما جاء على فعل يفعل على ذلك لان يفعل من يدخل وان كان على أربعة فان أصله ان يكون على تفعل يودخل ويوخرج فهو نظير يدحرج وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين والبصريين مدخلا بضم الميم

٧ قوله أباذن هكذا بالاصل ولا معنى له فليراجع فلعل فيه تحريفا أوجد ذلك اه مصححه

عليه وسلم قال كان رجل جرح فقتل نفسه فقال الله تعالى بدرنى عبدى بنفسه فحرمت عليه الجنة وعن أبى هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فقال لرجل ممن يدعى الاسلام هذا من أهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته جراح فقيل له يا رسول الله الذى قلت له آنفا انه من أهل النار فانه قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبى صلى الله عليه وسلم الى النار فكاد بعض المسلمين أن يرتاب فبيناهم على ذلك اذ قيل له انه لم يمت ولكن به جراحات شديدة فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر النبى صلى الله عليه وسلم فقال الله أكبر أشهد انى عبد الله ورسوله وعن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تردى من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها أبدا ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا وعن عمرو بن العاص قال احتلمت فى ليلة باردة فى غزاة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت ان أهلك فتيممت ثم صليت باصحابى الصبح فذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت باصحابك وأنت جنب فاخبرته بالذى منعنى من الاغتسال وقلت انى سمعت الله تعالى يقول ولا تقتلوا أنفسكم فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيأ وقيل معنى الآية لا تفعلوا ما تستحقون به القتل من القتل والردة والزنى بعد الاحصان ان الله كان بكم رحيما ولاجل رحمته نهاكم عما يضركم عاجلا وآجلا وقيل من رحمته انه لم يأمركم بقتل أنفسكم كما أمر بنى اسرائيل بذلك توبة لهم وتمحيصا لخطاياهم ومن يفعل ذلك

يعني و يدخلكم ادخالا كريما قال أبو جعفر وأولى القراءتين بالصواب قراءة من قرأ ذلك وندخلكم مدخلا كريما بضم الميم لما وصفنا من ان ما كان من الفعل بناؤه على أربعة في فعل والمصدر منه مفعل وان أدخل ودحرج فعل منه على أربعة فالمدخل مصدره أولى من مفعل مع ان ذلك أفصح في كلام العرب في مصادر ما جاء على افعل كما يقال أقام بمكان فطاب له المقام اذا أريد به الاقامة وقام في موضعه فهو في مقام واسع كما قال جل ثناؤه ان المتقين في مقام أمين من قام يقوم ولو أريد به الاقامة لقرئ ان المتقين في مقام أمين كما قرئ وقل رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق بمعنى الادخال والاخراج ولم يبلغنا عن أحد انه قرأ مدخل ولا مخرج صدق بفتح الميم وأما المدخل الكريم فهو الطيب الحسن المكرم بنفي الآفات والعاهات عنه وبارتفاع الهموم والاحزان ودخول الكدر في عيش من دخله فلذلك سماه الله كريما كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وندخلكم مدخلا كريما قال الكريم هو الحسن في الجنة ۞ القول في تأويل قوله (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) يعني بذلك جل ثناؤه ولا تتشهوا ما فضل الله به بعضكم على بعض وذكر ان ذلك نزل في نساء تمنين منازل الرجال وان يكون لهم مالهم فنهى الله عباده عن الاماني الباطلة وأمرهم أن يسألوه من فضله اذ كانت الاماني تورث أهلها الحسد والبغي بغير الحق ذكر الاخبار بما ذكرنا حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قالت أم سلمة يا رسول الله لا نعطى الميراث ولا نغزو في سبيل الله فنقتل فنزلت ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قالت أم سلمة يا رسول الله تغزو الرجال ولا نغزو وانما لنا نصف الميراث فنزلت ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن ونزلت ان المسلمين والمسلمات حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض يقول لا يتمنى الرجل يقول ليت ان لي مال فلان وأهله فنهى الله سبحانه عن ذلك ولكن ليسأل الله من فضله حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض قال قول النساء ليتنا رجالا فنغزو ونبلغ ما تبلغ الرجال حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض قول النساء يتمنين ليتنا رجالا فنغزو ثم ذكر مثل حديث محمد ابن عمرو حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قالت أم سلمة أي رسول الله أتغزو الرجال ولا نغزو وانما لنا نصف الميراث فنزلت ولا تتمنوا ما فضل الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن شيخ من أهل مكة قوله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض قال كان النساء يقلن ليتنا رجال فنجاهد كما تجاهد الرجال ونغزو في سبيل الله فقال الله ولا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن قال تتمنى مال فلان ومال فلان ولا يدريك لعل هلاكه في ذلك المال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة ومجاهد انهما قالا نزلت في أم سلمة ابنة أبي أمية بن المغيرة وبه قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عطاء قال هو الانسان يقول وددت ان لي مال فلان قال واسألوا الله من فضله وقول النساء ليتنا رجال فنغزو ونبلغ ما تبلغ الرجال وقال آخرون بل معنى ذلك لا يتمن بعضكم ما خص الله بعضا من منازل الفضل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فان الرجال قالوا نريد أن يكون

القتل عدوانا وظلما الا خطأ ولا تفعلوا ما بعد هذا قول عطاء وقال الزجاج ذلك اشارة الى القتل وأكل الاموال بالباطل وعن ابن عباس انه عائد الى كل ما نهى الله تعالى عنه من أول السورة وتنكير النار للتعظيم أو للنوع وكان ذلك على الله يسيرا مثل على وفق المتعارف كقوله وهو أهون عليه والا فلا مانع له عن حكمه ولا منازع له في ملكه * التأويل حرمت عليكم أمهاتكم الآية كلها اشارات الى نهي التعلق ومنع التصرف في الامهات السفليات والمتولدات من أوصاف الانسان وصفات الحيوان ان الله كان غفورا بانواع غفرانه ظلمات الصفات الانسانية تتولد من تصرفات الحواس في المحسوسات عند الضرورات بالامر لا بالطبع رحيما بالمؤمنين فيما اضطرهم اليه من التصرفات بقدر الحاجة الضرورية والمحصنات من النساء هي الدنيا التي تصرف فيها العلويات الا ما ملكت أيمانكم باذن الله تعالى حيث قال كلوا واشربوا ولا تسرفوا محصنين حوائز من الدنيا وما فيها غير مسافحين في الطلب مياه وجوهكم فما استمتعتم به منهن من الضروريات فاعطوا حقوق تلك الحظوظ بالطاعة والشكر والذكر ثم ان الله تعالى أحب نزاهة قلب المؤمن عن دنس حب الدنيا كما أحب نزاهة فراشه فقال ومن لم يستطع أي من لم يقدر أن يسخر عجوز الدنيا الصالحة بامرها ويجعلها منكوحة له ويحصنها بتصرف شرائع الاسلام بحيث لا يكون لها تصرف في قلبه بوجه ما فليتصرف في القدر الذي ملكت يمين قلبه من الدنيا ولم تملك قلبه لانها مامورة بخدمته وهي مؤمنة له بالخدمة كما قال صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى يا دنيا اخدمي من خدمني واستخدمي من خدمك محصنات بالصدق والاخلاص غير مسافحات بالتبذير والاسراف ولا متخذات أخدان من

لنامن الاجر الضعف على أجر النساء كمالنا في السهام سهمان فنريد أن يكون لنا في الاجر أجران وقالت النساء نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الرجال فانا لانستطيع ان نقاتل ولو كتب علينا القتال اقاتلنا فانزل الله تعالى ذلك وقال لهم اسألوا الله من فضله يرزقكم الاعمال وهو خير لكم حدثني يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال نهيتم عن الاماني ودللتم على ما هو خير منه واسألوا الله من فضله حدثني المثنى قال ثنا عارم قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب قال كان محمد اذا سمع الرجل يتمنى في الدنيا قال قد نهاكم الله عن هذا ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض وأدلكم على خير منه واسألوا الله من فضله قال أبو جعفر فتأويل الكلام على هذا التأويل ولا تتمنوا أيها الرجال والنساء الذي فضل الله به بعضكم على بعض من منازل الفضل ودرجات الخير وليرض أحدكم بما قسم الله له من نصيب ولكن اسألوا الله من فضله ۞ القول في تأويل قوله (الرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك للرجال نصيب مما اكتسبوا من الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية وللنساء نصيب من ذلك مثل ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن كان أهل الجاهلية لا يورثون المرأة شيئا ولا الصبي وانما يجعلون الميراث لمن يحترف وينفع ويدفع فلما لحق للمرأة نصيبها وللصبي نصيبه وجعل للذكر مثل حظ الانثيين قال النساء لو جعل انصباؤنا في الميراث كانصباء الرجال وقالت الرجال انا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة كما فضلنا عليهن في الميراث فانزل الله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن تقول المرأة تجزى بحسنتها عشر أمثالها كما يجزى الرجل قال الله تعالى واسألوا الله من فضله حدثني المثنى قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثني أبو ليلى قال سمعت أبا حريز يقول لما نزل للذكر مثل حظ الانثيين قالت النساء كذلك عليهم نصيبان من الذنوب كما لهم نصيبان من الميراث فانزل الله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن يعني الذنوب واسألوا الله يا معشر النساء من فضله وقال آخرون بل معنى ذلك للرجال نصيب مما اكتسبوا من ميراث موتاهم وللنساء نصيب منهم ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن يعني ما ترك الوالدان والاقربون يقول للذكر مثل حظ الانثيين حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن أبي اسحق عن عكرمة أو غيره في قوله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن قال في الميراث كانوا لا يورثون النساء * قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية قول من قال معناه للرجال نصيب من ثواب الله وعقابه مما اكتسبوا فعملوه من خير أو شر وللنساء نصيب مما اكتسبن من ذلك كما للرجال وانما قلنا ان ذلك أولى بتأويل الآية من قول من قال تأويله للرجال نصيب من الميراث وللنساء نصيب منه لان الله جل ثناؤه أخبر ان لكل فريق من الرجال والنساء نصيبا مما اكتسب وليس الميراث مما اكتسبه الوارث وانما هو مال أورثه الله عن ميته بغير اكتساب وانما الكسب العمل والمكتسب المحترف فغير جائز أن يكون معنى الآية وقد قال الله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن للرجال نصيب مما ورثوا وللنساء نصيب مما ورثن لان ذلك لو كان كذلك لقيل للرجال نصيب مما لم يكتسبوا وللنساء نصيب مما لم يكتسبن ۞ القول في تأويل قوله (واسألوا الله من فضله) يعني بذلك جل ثناؤه واسألوا الله من عونه وتوفيقه للعمل بما يرضيه عنكم من طاعته ففضله في هذا الموضع توفيقه ومعونته كما حدثنا محمد بن مسلم الرازي قال ثنا أبو جعفر النفيلي قال ثنا يحيى بن يمان عن أشعث عن سعيد واسألوا الله من فضله قال العبادة ليست

النفس والهوى فلما أحس بالاستخلاص في الحطام والمنع والاخذ والدفع فان أتين بفاحشة هي غلبات شهواتها على القلب فليبذل نصف ما ملكت يمينه من الدنيا في الله جنايتو غرامة فهي حدها كما أن حد عبيد الدنيا اذا أحصنهن ذو الطول من الرجال فأتت بفاحشة اهلاكها بالكلية بالبذل في الله كما كان حال سليمان عليه السلام اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد لما شغلته عن الصلاة وأتت بفاحشة حب الخيل وطفق مسحا بالسوق والاعناق ذلك التصرف في قدر من الدنيا لمن خشي ضعف النفس وقلة صبرها على ترك الدنيا وامتناعها عن قبول الاوامر والنواهي وان تصبروا عن التصرف في الدنيا بالكلية خير لكم كما قال صلى الله عليه وسلم يا طالب الدنيا لتبر فتركها خير وأبر يريد الله أن يخفف عنكم فلكم المعونة ولغيركم المؤنة قال ابراهيم اني ذاهب الى ربي وأخبر عن حال موسى بقوله ولما جاء موسى لميقاتنا وعن حال نبينا بقوله سبحان الذي أسرى بعبده وعن حال هذه الامة بقوله سنريهم آياتنا والمعونة هي الجذبة التي توازي عمل الثقلين فلا جرم كان لغير نبينا الوصول الى السموات فقط وكان لنبينا الوصول الى مقام قاب قوسين أو أدنى ولامته التقرب لا يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى أحبته والفرق بين النبي والولي ان النبي مستقل بنفسه والولي لا يمكنه السير الا في متابعة النبي وتسليكه وخلق الانسان ضعيفا ولهذا أعين بالخدمة حتى يتصل بقوة ذلك الى مقام لا يصل اليه الثقلان لسعيهم الى الابد وضعفه بالنسبة الى جلال الله وكماله والا فهو أقوى في حمل الامانة من سائر المخلوقات وأيضا من ضعفه انه لا يصبر عن الله لحظة فانه يحبهم ويحبونه شعر

من أمر الدنيا حدثنا محمد بن مسلم قال ثنى أبو جعفر قال ثنا موسى عن ليث قال فضله في العبادة ليس من أمر الدنيا حدثنا ابن حميد قال ثنا هشام عن ليث عن مجاهد قوله واسألوا الله من فضله قال ليس بعرض الدنيا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا اسباط عن السدي واسألوا الله من فضله يرزقكم الاعمال وهو خير لكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي قال ثنا اسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل لم يسمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلوا الله من فضله فانه يحب أن يسأل وان من أفضل العبادة انتظار الفرج ۞ القول في تأويل قوله (ان الله كان بكل شئ عليما) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله كان بما يصلح عباده فيما قسم لهم من خير و رفع بعضهم فوق بعض في الدين والدنيا و بغير ذلك من قضائه وأحكامه فيهم عليما يقول ذا علم ولا تتمنوا غير الذي قضى لكم ولكن عليكم بطاعته والتسليم لامره والرضا بقضائه ومسئلته من فضله ۞ القول في تأويل قوله (ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون) يعني بذلك جل ثناؤه بقوله ولكل جعلنا موالي ولكلكم أيها الناس جعلنا موالي يقول ورثة من بني عمه واخوته وسائر عصبته غيرهم والعرب تسمي ابن العم المولى ومنه قول الشاعر

ومولى رمينا حوله وهو مدغل * باعراضنا والمندبات سروع

يعني بذلك وابن العم رمينا حوله ومنه قول الفضل بن عباس

مهلا بني عمنا مهلا موالينا * لا تظهرون لنا ما كان مدفونا

و بنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو اسامة قال ثنا ادريس قال ثنا طلحة بن مطرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ولكل جعلنا موالي قال ورثة حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان قال الموالي العصبة يعني الورثة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد في قوله ولكل جعلنا موالي قال الموالي العصبة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن مجاهد قوله ولكل جعلنا موالي قال هم الاولياء حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولكل جعلنا موالي يقول عصبة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولكل جعلنا موالي قال الموالي أولياء الاب الاخ أو ابن الاخ أو غيرهما من العصبة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولكل جعلنا موالي أما موالي فهم أهل الميراث حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولكل جعلنا موالي قال الموالي العصبة هم كانوا في الجاهلية الموالي فلما دخلت العجم على العرب لم يجدوا لهم اسما فقال الله تبارك وتعالى فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم فسمى الموالي قال والمولى اليوم موليان مولى يرث ويورث فهؤلاء ذوو الارحام ومولى يورث ولا يرث فهؤلاء العتاقة وقال ألا ترون قول زكرياء واني خفت الموالي من ورائي فالموالي ههنا الورثة ويعني بقوله مما ترك الوالدان والاقربون مما تركه والداه وأقرباؤه من الميراث فتأويل الكلام ولكلكم أيها الناس جعلنا عصبة يرثون به مما ترك والداه وأقرباؤه من ميراثهم ۞ القول في تأويل قوله (والذين عاقدت أيمانكم) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعضهم والذين عقدت أيمانكم بمعنى والذين عقدت أيمانكم الحلف بينكم و بينهم وهي قراءة عامة قراء الكوفيين وقرأ ذلك آخرون والذين عاقدت أيمانكم بمعنى والذين عاقدت أيمانكم وأيمانهم الحلف بينكم و بينهم قال أبو جعفر والذي نقول به في ذلك انهما قراءتان معروفتان مستفيضتان في قراءة أمصار المسلمين بمعنى واحد وفي دلالة قوله أيمانكم على انها أيمان العاقدين والمعقود عليهم الحلف مستغنى عن الدلالة على ذلك بقراءة قوله

يصبر عن الله فلذلك لم يصح الجنة ومن ضعفه أنه لا يصبر مع الله عند غلبات سطوات التجلي كما أنه صلى الله عليه وسلم كان يغان على قلبه وكان يقول حينئذ كلميني يا حميراء وكان الشبلي يقول لا معك قرار ولا منك فرار المستغاث بك منك اليك ضعف الانسان سبب كماله وسعادته فساعة يتصف بصفات البهيمة وساعة يتسم بسمات الملك وليس لغيره هذا الاستعداد فلهذا جاء في الحديث الرباني أنا ملك حي لا أموت أبدا فأطعني عبدي لعلك تكون ملكا حيا لا تموت أبدا الا أن تكون تجارة أي تجارة تنجيكم من عذاب أليم ولا تقتلوا أنفسكم بصرف أموالكم في شهواتها فان ذلك سمها القاتل انه كان بكم رحيما اذ بين لكم هذه الآفات ودلكم على هذه التجارات ومن يفعل صرف المال الى الهوى تعديا عن أمر الله وظلما على نفسه (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم و ندخلكم مدخلا كريما ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسئلوا الله من فضله ان الله كان بكل شئ عليما ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ان الله كان على كل شئ شهيدا الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض و بما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله

كان عليما خبيرا واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى
والجار الجنب والصاحب بالجنب
وابن السبيل وما ملكت أيمانكم
ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا
الذين يبخلون ويأمرون الناس
بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من
فضله وأعتدنا للكافرين عذابا
مهينا والذين ينفقون أموالهم رئاء
الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم
الآخر ومن يكن الشيطان له قرينا
فساء قرينا وماذا عليهم لو آمنوا
بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما
رزقهم الله وكان الله بهم عليما ان
الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك
حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه
أجرا عظيما) القراآت يكفر
ويدخلكم بياء الغيبة المفضل
الباقون بالنون مدخلا فتح الميم
وكذلك في الحج أبو جعفر ونافع
الباقون بالضم واسألوا وبابه مما
دخل عليه واو العطف أو فاؤه بغير
همزة ابن كثير وعلي وخلف وسهل
وحمزة في الوقف عقدت من العقد
عاصم وحمزة وعلي وخلف الباقون
عاقدت من المعاقدة حفظ الله
بالنصب يزيد الباقون بالرفع والجار
بالامالة ابراهيم بن حماد وقتيبة
ونصير وأبو عمرو وحمزة في رواية
ابن سعدان وأبي عمرو والنجاري
عن ورش والجار الجنب بفتح الجيم
وسكون النون المفضل الباقون
بضمتين بالبخل بفتحتين حيث كان
حمزة وعلي وخلف والمفضل عباس
مخير الباقون بضم الباء وسكون
الخاء حسنة بالرفع ابن كثير وأبو
جعفر ونافع الباقون بالنصب
يضعفها بالتشديد ابن كثير وابن
عامر ويزيد ويعقوب الباقون
يضاعف بالالف * الوقوف كريما

عقدت عاقدت وذلك ان الذين قرؤا ذلك عاقدت قالوا لا يكون عقد الحلف الا من فريقين ولا بد لنا من دلالة في الكلام على أن ذلك كذلك وأغفلوا موضع دلالة قوله أيمانكم على أن معنى ذلك أيمانكم وأيمان المعقود عليهم وان العقد انما هو صفة للأيمان دون العاقدين الحلف حتى زعم بعضهم أن ذلك اذا قرئ عقدت أيمانكم فالكلام محتاج الى ضمير صفة في الكلام حتى يكون الكلام معناه والذين عقدت لهم أيمانكم ذهابا منه على الوجه الذي قلنا في ذلك من أن الأيمان معني بها أيمان الفريقين وأما عاقدت أيمانكم فانه في تأويل عاقدت أيمان هؤلاء الحلف فهما متقاربان في المعنى وان كانت قراءة من قرأ ذلك عقدت أيمانكم بغير ألف أصح معنى من قراءة من قرأ عاقدت للذي ذكرنا من الدلالة على المعنية في صفة الأيمان بالعقد على انها أيمان الفريقين من الدلالة على ذلك بغيره وأما معنى قوله عقدت أيمانكم فانه وصلت وشدت ووكدت أيمانكم يعني مواثيقكم التي واثق بعضهم بعضا فآتوهم نصيبهم ثم اختلف أهل التأويل في معنى النصيب الذي أمر الله أهل الحلف أن يؤتي بعضهم بعضا في الاسلام فقال بعضهم هو نصيبه من الميراث لانهم في الجاهلية كانوا يتوارثون فأوجب الله في الاسلام من بعضهم لبعض بذلك الحلف وبمثله في الاسلام من الموارثة مثل الذي كان لهم في الجاهلية ثم نسخ ذلك بما فرض من الفرائض لذوي الارحام والقرابات ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن حميد قال ثنا يحيي بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة والحسن البصري في قوله والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ان الله كان على كل شيء شهيدا قال كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر فنسخ الله ذلك في الانفال فقال وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ان الله بكل شيء عليم حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قول الله والذين عاقدت أيمانكم قال كان الرجل يعاقد الرجل فيرثه وعاقد أبو بكر رضي الله عنه مولى فورثه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم فكان الرجل يعاقد الرجل أيهما مات ورثه الآخر فأنزل الله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين الا أن تفعلوا الى أوليائكم معروفا يقول الا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية فهو لهم جائز من ثلث مال الميت وذلك هو المعروف حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ان الله كان على كل شيء شهيدا كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول دمي دون دمك وهدمي هدمك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك فجعل له السدس من جميع المال في الاسلام ثم يقسم أهل الميراث ميراثهم فنسخ ذلك بعد في سورة الانفال فقال الله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة والذين عاقدت أيمانكم قال كان الرجل في الجاهلية يعاقد الرجل فيقول دمي دمك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك فلما جاء الاسلام بقي منهم ناس فأمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ ذلك بالميراث فقال وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام بن يحيي قال سمعت قتادة يقول في قوله والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم وذلك أن الرجل كان يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول هدمي هدمك ودمي دمك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك فجعل له السدس من جميع المال ثم يقتسم أهل الميراث ميراثهم فنسخ ذلك بعد في الانفال فقال وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ان الله بكل شيء عليم فصارت المواريث لذوي الارحام حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن جابر عن عكرمة قال هذا حلف كان في الجاهلية الرجل يقول للرجل ترثني وأرثك وتنصرني وأنصرك وتعقل عني وأعقل عنك حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ

على بعض ط مما اكتسبن ط من فضله ط عليما ه والاقربون ط بناء على أن ما بعده مبتدأ نصيبهم ط

يقول

شهيدا ه من أمر اليوم ج لان ما يتلوه مبتدأ أيمانكم فالله ط واضربوهن ج (٣٣) لابتداء الشرط مع فاء التعقيب سبيلا ط أ

يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله والذين عاقدت أيمانكم كان الرجل يتبع الرجل فيعاقده ان مت فلك مثل ما يرث بعض ولدي وهذا منسوخ حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم فان الرجل في الجاهلية قد كان يلحق به الرجل فيكون تابعه فاذا مات الرجل صار لاهله وأقاربه الميراث وبقي تابعه ليس له شئ فأنزل الله والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم فكان يعطى من ميراثه فأنزل الله بعد ذلك وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في الذين آخى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فكان بعضهم يرث بعضا بتلك المؤاخاة ثم نسخ الله ذلك بالفرائض بقوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون ذكر من قال ذلك حدثنا ابو كريب قال ثنا أبو اسامة قال ثنا ادريس بن يزيد قال ثنا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورث الانصار دون ذوي رحمهم للاخوة التي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزلت هذه الآية ولكل جعلنا موالي نسخت حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله والذين عاقدت أيمانكم الذين عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم فآتوهم نصيبهم اذا لم يأت رحم يحول بينهم قال هؤلاء لا يكون اليوم انما كان في نفر آخى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانقطع ذلك ولا يكون هذا لاحد الا للنبي صلى الله عليه وسلم كان آخى بين المهاجرين والانصار واليوم لا يؤاخى بين أحد * وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في أهل العقد بالحلف ولكنهم أمروا أن يأتي بعضهم بعضا انصباءهم من النصرة والنصيحة وما أشبه ذلك دون الميراث ذكر من قال ذلك حدثنا ابو كريب قال ثنا أبو اسامة قال ثنا ادريس الاودي قال ثنا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم من النصر والنصيحة والرفادة ويوصي لهم وقد ذهب الميراث حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد والذين عقدت أيمانكم قال كان حلف في الجاهلية فأمروا في الاسلام أن يعطوهم نصيبهم من العقل والنصرة والمشورة ولا ميراث حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن مجاهد أنه قال في هذه الآية والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم من العون والنصر والحلف حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن مجاهد في قول الله والذين عاقدت أيمانكم قال كان هذا حلفا في الجاهلية فلما كان الاسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من النصر والولاء والمشورة ولا ميراث حدثنا زكريا بن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا حجاج قال ابن جريج والذين عاقدت أيمانكم أخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع مجاهدا يقول هو الحلف عقدت أيمانكم قال وآتوهم نصيبهم قال النصر حدثني زكريا قال ثنا حجاج قال ابن جريج أخبرني عطاء قال هو الحلف قال فآتوهم نصيبهم قال العقل والنصر حدثني محمد بن محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله والذين عاقدت أيمانكم قال لهم نصيبهم من النصر والرفادة والعقل حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه حدثنا المثنى قال ثنا الحماني قال ثنا شريك عن سالم عن سعيد والذين عاقدت أيمانكم قال هم الحلفاء حدثنا المثنى قال ثنا الحماني قال ثنا عباد بن العوام عن خصيف عن عكرمة مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم اما عقدت أيمانكم فالحلف كان الرجل في الجاهلية ينزل في القوم فيحالفونه على انه منهم يواسونه بأنفسهم واذا كان لهم حق أو قتال كان مثلهم واذا كان له حق أو نصرة خذلوه

كبيرا ه من أهلها ج لان ان الشرط مع اتحاد الكلام بينهما ط خبيرا ه وابن السبيل ط للعطف أيمانكم ط فخورا ه لا بناء على ان الذين بدل من فخورا ط مهينا ه ج لاحتمال ما بعده الاستئناف والعطف باليوم الآخر ط وان جعل الذين مبتدأ لان خبره محذوف أي فأولئك قرينهم الشيطان قرينا ه رزقهم الله ط عليما ه ذرة ط لانقطاع النظم مع اتفاق المعنى أي لا يظلم بنقص الثواب ومع ذلك يضاعفه عظيما ه * التفسير هذا كالتفصيل للوعيد المتقدم ومن الناس من قال جميع الذنوب والمعاصي كبائر روى سعيد بن جبير عن ابن عباس كل شئ عصى الله فيه فهو كبيرة فمن عمل شيئا منها فليستغفر الله فان الله لا يخلد في النار من هذه الامة الا راجعا عن الاسلام أو جاحدا فريضة أو منكرا القدر وضعف بان الذنوب لو كانت كلها كبائر لم يبق فرق بين ما يكفر باجتناب الكبائر وبين الكبائر وبقوله تعالى وكل صغير وكبير مستطر لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها وبانه صلى الله عليه وسلم نص على ذنوب باعيانها انها كبائر وبقوله تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان ولا بد من فرق بين الفسوق والعصيان فالكبائر هي الفسوق والصغائر العصيان حجة المانع. روي عن ابن عباس ان الذنب انما يكبر لوجهين لكثرة نعم من عصى فيه ولجلالته ولا شك ان نعمه تعالى غير متناهية وانه أجل الموجودات فيكون عصيانه كبيرا وعورض بانه أرحم الراحمين وأغنى الاغنياء عن طاعات المطيعين وكل ذلك يوجب خفة الذنب

فلما جاء الاسلام سألوا عنه وأبى الله الا أن يشدده وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزد الاسلام الحلفاء الا شدة * وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في الذين كانوا يتبنون أبناء غيرهم في الجاهلية فامروا في الاسلام أن يوصوا لهم عند الموت بوصية ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال ثنى سعيد بن المسيب ان الله قال ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان و الاقربون والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم قال سعيد بن المسيب فانما نزلت هذه الآية في الذين كانوا يتبنون رجالا غير أبنائهم ويورثونهم فأنزل الله فيهم فجعل لهم نصيبا في الوصية ورد الميراث الى الموالى في ذوي الرحم والعصبة وأبى الله للمدعين ميراثا ممن ادعاهم وتبناهم ولكن الله جعل لهم نصيبا في الوصية * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصواب في تأويل قوله والذين عقدت أيمانكم قول من قال والذين عقدت أيمانكم على المحالفة وهم الحلفاء وذلك انه معلوم عند جميع أهل العلم بايام العرب وأخبارها ان عقد الحلف بينها كان يكون بالايمان والعهود والمواثيق على نحو ما قد ذكرنا من الرواية في ذلك فاذ كان الله جل ثناؤه انما وصف الذين عقدت أيمانهم ما عقدوه بها بينهم دون من لم يعقد عقد ما بينهم أيمانهم وكانت مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين من آخى بينه وبينه من المهاجرين والانصار ٧ بينهم بايمانهم وكذلك التبني كان معلوما أن الصواب من القول في ذلك قول من قال هو الحلف دون غيره لما وصفنا من العلة وأما قوله فآتوهم نصيبهم فان أولى التأويلين به ما عليه الجميع مجمعون في حكمه الثابت وذلك ايتاء أهل الحلف الذى كان في الجاهلية دون الاسلام بعضهم بعضا أنصباءهم من النصرة والنصيحة والرأى دون الميراث وذلك لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا حلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فلم يزده الاسلام الا شدة حدثنا بذلك أبو كريب قال ثنا وكيع عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا أبو كريب قال ثنا مصعب بن المقدام عن اسرائيل بن يونس عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام وكل حلف كان في الجاهلية فلم يزده الاسلام الا شدة وما يسرني أن لى حمر النعم وانى نقضت الحلف الذى كان في دار الندوة حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبيه عن شعبة بن العوام الضبي أن قيس بن عاصم سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحلف فقال لا حلف في الاسلام ولكن تمسكوا بحلف الجاهلية حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن أبيه عن شعبة بن العوام عن قيس بن عاصم انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحلف قال فقال ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ولا حلف في الاسلام حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن داود بن أبي عبد الله عن ابن جدعان عن جدته عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا حسين المعلم وحدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن هرون قال ثنا حسين المعلم وحدثنا حاتم بن بكر الضبي قال ثنا عبد الاعلى بن حسين المعلم قال ثنا أبى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يوم فتح مكة فوا بحلف فانه لا يزيده الاسلام الا شدة ولا تحدثوا حلفا في الاسلام حدثنا أبو كريب وعبيدة بن عبد الله الصفار قال ثنا محمد بن بشر قال ثنا زكريا بن أبي زائدة قال ثنى سعد بن ابراهيم عن أبيه عن جبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام وأيما حلف كان في الجاهلية فلا يزيده الاسلام الا شدة حدثنا حميد بن مسعدة ومحمد بن عبد الاعلى قالا ثنا بشر بن المفضل قال ثنا عبد الرحمن بن اسحق وحدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شهدت

٧ هكذا بالاصل ولعله لم تكن بينهم بايمانهم اه مصححه

وان سلم ان الذنوب كلها كبائر من حيث انها ذنوب ولكن بعضها أكبر من بعض وذلك بسبب التفاوت [illegible] بعضها صغائر وبعضها كبائر فالكبيرة تتميز عن الصغيرة بذاتها أو باعتبار فاعلها ذهب الى كل واحد طائفة فمن الاولين من قال و روى عن ابن عباس كل ما جاء في القرآن مقرونا بذكر الوعيد فهو كبيرة كالقتل المحرم والزنى وأكل مال اليتيم وغيرها وزيف بانه لا ذنب الا وهو متعلق الذم عاجلا والعقاب آجلا فيكون كل ذنب كبيرا وهو خلاف المفروض وعن ابن مسعود ان الكبائر هي ما نهى الله تعالى في الآيات المتقدمة وضعف بانه تعالى ذكر الكبائر في سائر السور أيضا فلا وجه للتخصيص وقيل كل عمد فهو كبير ورد بانه ان أراد بالعمد أنه ليس بساه عما هذا له فهو الذى نهى الله عنه فيكون كل ذنب كبيرا وقد أبطلناه وان أراد بالعمد أن يفعل المعصية مع العلم بانها معصية فلا يكون كفر اليهود والنصارى كبيرا وهو باطل بالاتفاق وأما الذين يقولون الكبائر تمتاز عن الصغائر باعتبار فاعلها فوجهه ان لكل طاعة قدرا من الثواب ولكل معصية قدرا من العقاب فاذا وجد للانسان طاعة ومعصية فالتعادل بين الاستحقاقين وان كان ممكنا بحسب العقل الا أنه غير ممكن بحسب السمع والالم يكن مثل ذلك المكلف لا في الجنة ولا في النار وقد قال تعالى فريق في الجنة وفريق في السعير فلا بد من ترجيح أحدهما و يلزم حينئذ الاحباط والتكفير والحق في هذه المسئلة وعليه الاكثرون بعد ما مر من اثبات قسمة الذنب الى الكبير والصغير انه تعالى لم يميز جملة الكبائر عن جملة الصغائر لما بين في هذه الآية ان الاجتناب عن الكبائر يوجب تكفير الصغائر

حلف

حلف المطيبين وأنا غلام مع عمومتى فما أحب أن لى حمر النعم وأنى أنكثه زاد يعقوب فى حديثه عن ابن علية قال وقال الزهرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصب الاسلام حلفا الازاده شدة قال ولا حلف فى الاسلام قال وقد ألف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار حدثنا تميم بن المنتصر قال ثنا يزيد قال ثنا محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح قام خطيبا فى الناس فقال يا أيها الناس ما كان من حلف فى الجاهلية فان الاسلام لم يزده الا شدة ولا حلف فى الاسلام حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابو كريب قال ثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمان بن بلال قال ثنا عبد الرحمن بن الحرث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه فاذ كان ما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحا اذ كانت الآية اذا اختلف فى حكمها منسوخ هى أم غير منسوخ غير جائز القضاء عليه بانه منسوخ مع اختلاف المختلفين فيه ولوجوب حكمها ونفى النسخ عنها وجه صحيح الا بحجة يجب التسليم لها لما قد بينا فى غير موضع من كتبنا الدلالة على صحة القول بذلك فالواجب أن يكون الصحيح من القول فى تأويل قوله والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم هو ما ذكرنا من التأويل وهو أن قوله عقدت أيمانكم من الحلف وقوله فآتوهم نصيبهم من النصرة والمعونة والنصيحة والرأى على ما أمر به من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاخبار التى ذكرناها عنه دون قول من قال معنى قوله فآتوهم نصيبهم من الميراث وأن ذلك كان حكما ثم نسخ بقوله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله دون ما سوى القول الذى قلناه فى تأويل ذلك وان صح ما قلنا فى ذلك وجب أن تكون الآية محكمة لا منسوخة ۞ القول فى تأويل قوله (ان الله كان على كل شئ شهيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه فآتوا الذين عقدت أيمانكم نصيبهم من النصرة والنصيحة والرأى فان الله شاهد على ما تفعلون من ذلك وعلى غيره من أفعالكم مراع لكل ذلك حافظ حتى يجازى جميعكم على جميع ذلك جزاءه أما المحسن منكم المتبع أمرى وطاعتى فبالحسنى وأما المسيء منكم المخالف أمرى ونهيى فبالسوأى ومعنى قوله شهيدا ذو شهادة على ذلك ۞ القول فى تأويل قوله (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم) يعنى بذلك جل ثناؤه الرجال قوامون على النساء الرجال أهل قيام على نسائهم فى تأديبهن والاخذ على أيديهن فيما يجب عليهن لله ولانفسهم بما فضل الله بعضهم على بعض يعنى بما فضل الله به الرجال على أزواجهم من سوقهم اليهن مهورهن وانفاقهم عليهن أموالهم وكفايتهم اياهن مؤنهن وذلك تفضيل الله تبارك وتعالى اياهم عليهن ولذلك صاروا قواما عليهن نافذى الامر عليهن فيما جعل الله اليهم من أمورهن وبما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله الرجال قوامون على النساء يعنى أمراء عليها أن تطيعه فيما أمرها الله به من طاعته وطاعته أن تكون محسنة الى أهله حافظة لماله وفضله عليها بنفقته وسعيه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك فى قوله الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض يقول الرجل قائم على المرأة يأمرها بطاعة الله فان أبت فله أن يضربها ضربا غير مبرح وله عليها الفضل بنفقته وسعيه حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى الرجال قوامون على النساء قال يأخذون على أيديهن ويؤدبوهن حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول بما فضل الله بعضهم على بعض قال بتفضيل الله الرجال على النساء وذكر أن هذه الآية نزلت فى رجل لطم امرأته فخوصم الى النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك فقضى لها بالقصاص

... صار هذا الاجتناب شبيهه عن الذنوب كلها ونظير هذا فى الشرع اخفاء ليلة القدر فى ليالى رمضان وساعة الاجابة فى ساعات الجمعة ووقت الموت فى جملة الاوقات هذا ولا مانع من أن يبين الشارع فى بعض الذنوب انه كبيرة كما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وذكر عند ابن عباس انها سبعة فقال هى الى السبعين أقرب وفى رواية الى السبعمائة وعن ابن عمر أنه عد منها استحلال آمين البيت الحرام وشرب الخمر وعن ابن مسعود زيادة القنوط من رحمة الله والامن من مكره وفى بعض الروايات عن النبى صلى الله عليه وسلم زيادة قول الزور وعقوق الوالدين والسرقة وأما قول العلماء فى الكبيرة فمنهم من قال هى التى توجب الحد وقيل هى التى يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص أو كتاب أو سنة وقيل كل جريرة تؤذن بقلة اكتراث صاحبها بالدين وقيل لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار ويراد بالاصرار المداومة على نوع واحد من الصغائر أو الاكثار منها وان لم يكن من نوع واحد احتج أبو القاسم الكعبى بالآية على القطع بوعيد أهل الكبائر لانها تدل على أنه اذا لم يجتنب الكبائر فلا تكفر عنه والجواب عنه ان استثناء نقيض المقدم لا ينتج ويؤيده قوله تعالى فان أمن بعضكم بعضا فليؤد الذى اؤتمن أمانته وأداء الامانة واجب أمنه أو لم يأمنه سلمنا ان الآية رجعت الى قوله من لم يجتنب الكبائر لم يكفر عنه سيئاته فغايته أنه يكون عاما فى

ذكر الخبر بذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة قال ثنا الحسن ان رجلا لطم امرأته فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فاراد أن يقصها منه فانزل الله الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فتلاها عليه وقال أردت أمرا وأراد الله غيره حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ذكر لنا ان رجلا لطم امرأته فاتت النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله الرجال قوامون على النساء قال صك رجل امرأته فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فارادان يقيدها منه فانزل الله الرجال قوامون على النساء حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن جرير بن حازم عن الحسن ان رجلا من الانصار لطم امرأته فجاءت تلتمس القصاص فجعل النبي صلى الله عليه وسلم بينهما القصاص فنزلت ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى اليك وحيه ونزلت الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال لطم رجل امرأته فاراد النبي صلى الله عليه وسلم القصاص فبينما هم كذلك نزلت الآية حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما الرجال قوامون على النساء فان رجلا من الانصار كان بينه وبين امرأته كلام فلطمها فانطلق أهلها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرهم الرجال قوامون على النساء الآية وكان الزهري يقول ليس بين الرجل وامرأته قصاص فيما دون النفس حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر سمعت الزهري يقول لو ان رجلا شج امرأته أو جرحها لم يكن عليه فى ذلك قود وكان عليه العقل الا ان يعدو عليها فيقتلها فيقتل بها وأما قوله وبما أنفقوا من أموالهم فانه يعنى وبما ساقوا اليهن من صداق وأنفقوا عليهن من نفقة كما حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال فضله عليها بنفقته وسعيه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك مثله حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول وبما أنفقوا من أموالهم بما ساقوا من المهر فتاويل الكلام اذا الرجال قوامون على نسائهم بتفضيل الله اياهم عليهن وبانفاقهم عليهن من أموالهم وما التى فى قوله بما فضل الله والتى فى قوله وبما أنفقوا فى معنى المصدر ﴿ القول فى تاويل قوله (فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله) يعنى بقوله جل ثناؤه فالصالحات المستقيمات الدين العاملات بالخير كما حدثنى المثنى قال ثنا حبان ابن موسى قال ثنا عبد الله بن المبارك قال سمعت سفيان يقول فالصالحات يعملن بالخير وقوله قانتات يعنى مطيعات لله ولازواجهن كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قانتات قال مطيعات حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قانتات قال مطيعات حدثنى على عن داود قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قانتات مطيعات حدثنا الحسن بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قانتات أى مطيعات لله ولازواجهن حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال مطيعات حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى القانتات المطيعات حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول فى قوله قانتات قال مطيعات لازواجهن وقد بينا معنى القنوت فيما مضى وانه الطاعة ودللنا على صحة ذلك من الشواهد بما أغنى عن اعادته وأما قوله حافظات للغيب فانه يعنى حافظات لانفسهن عند غيبة أزواجهن عنهن فى فروجهن وأموالهم وللواجب عليهن من حق الله فى ذلك وغيره كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال

باب الوعيد والجواب عنه هو الجواب عن سائر العمومات وهو أنه مشروط بعدم العفو عندنا كما أنه مشروط عندكم بعدم التسوية ثم قالت المعتزلة ان عند اجتناب الكبائر يجب غفران الصغائر وعندنا لا يجب على الله شئ بل كل ما يفعله فهو فضل واحسان ويدخل فى الاجتناب عن الكبائر الاتيان بالطاعات لان ترك الواجب أيضا كبيرة ومدخلا كريما مدخلا بفتح الميم أراد مكان الدخول ومن ضمها أراد الادخال ووصفه بالكرم اشعار بانه على وجه التعظيم خلاف ادخال أهل النار الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم أو هو وصف باعتبار صاحبه ثم انه سبحانه لما أمرهم بتهذيب أعمال الجوارح وهو أن لا يقدموا على أكل الاموال بالباطل وعلى قتل الانفس حثهم على تهذيب الاخلاق فى الباطن أو نقول لما نهاهم عن الاكل والقتل ولن يتم ذلك الا بالرضا بالقضاء وتطييب القلب بالمقسوم المقدر فلا جرم قال ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض قالت المعتزلة التمنى قول القائل ليته كذا وقال أهل السنة هو عبارة عن ارادة ما يعلم أو يظن أنه لا يكون ولهذا قالوا انه تعالى لو أراد من الكافر أن يؤمن مع علمه بانه لا يؤمن كان متمنيا ثم مراتب السعادات اما نفسانية نظرية كالذكاء والحدس وحصول المعارف والحقائق أو عملية كالاخلاق الفاضلة واما بدنية كالصحة والجمال والعمر واما خارجية كحصول الاولاد النجباء وكثرة العشائر والاصدقاء والرياسة التامة ونفاذ القول وكونه محببا بالخلق حسن الذكر مطاع الامر فهذه مجامع السعادات وبعضها محض عطاء الله تعالى وبعضها مما يظن انها كسبية وبالحقيقة كلها عطاء منه تعالى فانه لولا

ثنا

ثنا سعيد عن قتادة حافظات للغيب حافظات لما استودعهن الله من حقه وحافظات لغيب أزواجهن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي حافظات للغيب بما حفظ الله يقول تحفظ على زوجها ماله وفرجها حتى يرجع كما أمرها الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما قوله حافظات للغيب قال حافظات للزوج حدثني زكريا ابن يحيي بن أبي زائدة قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج سالت عطاء عن حافظات للغيب قال حافظات للازواج حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول حافظات للغيب حافظات لازواجهن لما غاب من شأنهن حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا أبو معشر قال ثنا سعيد عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير النساء امرأة اذا نظرت اليها سرتك واذا أمرتها أطاعتك واذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالها قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية الرجال قوامون على النساء الآية قال أبو جعفر وهذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على صحة ما قلنا في تأويل ذلك وان معناه صالحات في أديانهن مطيعات لازواجهن حافظات لهم في أنفسهن وأموالهم وأما قوله بما حفظ الله فان القراء اختلفت في قراءته فقرأته عامة القراء في جميع أمصار الاسلام بما حفظ الله برفع اسم الله على معنى بحفظ الله اياهن اذ صيرهن كذلك كما حدثني زكريا ابن يحيي بن أبي زائدة قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج سالت عطاء عن قوله بما حفظ الله قال يقول حفظهن الله حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله بما حفظ الله قال بحفظ الله اياها انه جعلها كذلك وقرأ ذلك أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني بما حفظ الله يعني بحفظهن الله في طاعته وأداء حقه بما أمرهن من حفظ غيب أزواجهن كقول الرجل للرجل ما حفظت الله في كذا وكذا بمعني راقبته ولاحظته قال أبو جعفر والصواب من القراءة في ذلك ما جاءت به قراءة المسلمين من القراءة مجيأ يقطع عذر من بلغه وثبت عليه حجته دون ما انفرد به أبو جعفر فشذ عنهم وتلك القراءة برفع اسم الله تبارك وتعالى بما حفظ الله مع صحة ذلك في العربية وكلام العرب وقبح نصبه في العربية لخروجه عن المعروف من منطق العرب وذلك أن العرب لا تحذف الفاعل مع المصادر من أجل أن الفاعل اذا حذف معها لم يكن للفعل صاحب معروف وفي الكلام متروك استغني بدلالة الظاهر من الكلام عليه من ذكره ومعناه فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله فاحسنوا اليهن وأصلحوا وكذلك فيما ذكر في قراءة ابن مسعود حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثنا عيسى الاعمى عن طلحة بن مصرف قال في قراءة عبد الله فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله فاصلحوا اليهن واللاتي تخافون نشوزهن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله فاحسنوا اليهن حدثني علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله فاصلحوا اليهن حدثني علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله يعني اذا كن هكذا فاصلحوا اليهن

القول في تأويل قوله (واللاتي تخافون نشوزهن) اختلف أهل التأويل في معنى قوله واللاتي تخافون نشوزهن فقال بعضهم معناه واللاتي تعلمون نشوزهن ووجه صرف الخوف في هذا الموضع الى العلم في قول هؤلاء نظير صرف الظن الى العلم لتقارب معنييهما اذ كان الظن شكا وكان الخوف مقرونا برجاء وكانا جميعا من فعل المرء بقلبه كما قال الشاعر

ولا تدفنني في الفلاة فانني * أخاف اذا مامت أن لا أذوقها

بتهييج الدواعي وازالة العوائق وتحصيل الموجبات وتوفيق الاسباب فلاى سبب يكون السعي والجد مشتركا فيه والفوز بالبغية والظفر بالمطلوب غير مشترك فيه واذا كان كذلك فما الفائدة في الحسد غير الاعتراض على مدبر الامور وكافل مصالح الجمهور فعلى كل أحد أن يرضى بما قسم له علما بان ما قسم له هو خير له ولو كان خلافه لكان وبالا عليه كما قال ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الارض وفي الكلمات القدسية من استسلم لقضائي وصبر على بلائي وشكر نعمائي كتبته صديقا وبعثته يوم القيامة مع الصديقين ومن لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي ولم يشكر نعمائي فليخرج من أرضي وسمائي وليطلب ربا سوائي قال المحققون لا يجوز للانسان أن يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان وان كان هذا غبطة لا حسدا بل ينبغي أن يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا لي في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي وعن الحسن لا يتمن أحد المال ولعل هلاكه في ذلك المال أما سبب النزول فعن مجاهد قالت أم سلمة يارسول الله يغزو الرجال ولا نغزو ولهم من الميراث ضعف ما لنا فنزلت وعن قتادة والسدي لما نزل قوله للذكر مثل حظ الانثيين قال الرجال نرجو أن نفضل على النساء في الآخرة كما فضلنا في الميراث وقالت النساء نرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال وفي رواية قلن نحن أحوج لان ضعفاء هم أقدر على طلب المعاش فنزلت وقيل أتت وافدة النساء الى الرسول وقالت رب الرجال والنساء واحد وأنت الرسول الينا واليهم وأبونا آدم وأمنا حواء فما السبب في أن الله يذكر الرجال ولا يذكرنا فنزلت الآية فقالت وقد سبقنا الرجال بالجهاد فما لنا فقال صلى الله عليه وسلم ان للحامل منكم أجر الصائم القائم واذا ضربها الطلق

تعنا مقانى أعلم وكما قال الآخر أتانى كلام عن نصيب يقوله * وما خفت يا سلام انك عائبى يعنى وما ظننت وقال جماعة من أهل التأويل معنى الخوف فى هذا الموضع الخوف الذى هو خلاف الرجاء قالوا ومعنى ذلك اذا رأيتم منهن ما تخافون أن ينشزن عليكم من نظر الى ما لا ينبغى لهن أن ينظرن اليه ويدخلن ويخرجن واستربتم بامرهن فعظوهن واهجروهن وممن قال ذلك محمد بن كعب وأما قوله نشوزهن فانه يعنى استعلاءهن على أزواجهن وارتفاعهن عن فرشهم بالمعصية منهن والخلاف عليهم فيما لزمهن طاعتهم فيه بغضا منهم واعراضا عنهم وأصل النشوز الارتفاع ومنه قيل للمكان المرتفع من الارض نشز ونشاز فعظوهن يقول ذكروهن الله وخوفوهن وعيده فى ركوبها ما حرم الله عليها من معصية زوجها فيما أوجب عليها طاعته فيه وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال النشوز البغض ومعصية الزوج حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى واللاتى تخافون نشوزهن قال بغضهن حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واللاتى تخافون نشوزهن قال التى تخاف معصيتها قال النشوز معصيته وخلافه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله واللاتى تخافون نشوزهن قبل المرأة تنشز وتستخف بحق زوجها ولا تطيع أمره حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا روح قال ثنا ابن جريج قال قال عطاء النشوز أن تحب فراقه والرجل كذلك ذكر الرواية عمن قال ما قلنا فى قوله فعظوهن حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فعظوهن يعنى عظوهن بكتاب الله قال أمره الله اذا نشزت أن يعظها ويذكرها الله ويعظم حقه عليها حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن قال اذا نشزت المرأة عن فراش زوجها يقول لها اتقى الله وارجعى الى فراشك فان أطاعته فلا سبيل عليها حدثنى المثنى قال ثنا عمرو ابن عون قال ثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال اذا نشزت المرأة على زوجها فليعظها بلسانه يقول يأمرها بتقوى الله وطاعته حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن موسى بن عبيدة عن محمد ابن كعب القرظى قال اذا رأى الرجل تقصيرها فى حقه فى مدخلها ومخرجها قال يقول لها بلسانه قد رأيت منك كذا وكذا فانتهى فان اعتبت فلا سبيل له عليها وان أبت هجر مضجعها حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله فعظوهن قال اذا نشزت المرأة عن فراش زوجها فانه يقول لها اتقى الله وارجعى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل عن جابر عن عطاء فعظوهن قال بالكلام حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قوله فعظوهن قال بالالسنة حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبى قيس عن عطاء عن سعيد بن جبير فعظوهن قال عظوهن باللسان ۞ القول فى تأويل قوله (واهجروهن فى المضاجع) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك فعظوهن فى نشوزهن عليكم أيها الازواج فان أبين مراجعة الحق فى ذلك والواجب عليهن لكم فاهجروهن بترك جماعهن فى مضاجعتكم اياهن ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله فعظوهن واهجروهن فى المضاجع يعنى عظوهن فان أطعنكم والا فاهجروهن حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس واهجروهن فى المضاجع يعنى بالهجران أن يكون الرجل وامرأته على فراش واحد لا يجامعها حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال الهجر هجر الجماع حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما تخافون نشوزهن فان على زوجها أن يعظها فان لم

فينبغى أن يرضوا بما قسم لهم وكذا النساء أو لكل فريق جزاء ما اكتسب من الطاعات فلا ينبغى أن يضيعه بسبب الحسد المذموم وتلخيصه لا تضيع مالك بتمنى ما لغيرك أو للرجال نصيب مما اكتسبوا بسبب قيامهم بالنفقة على النساء وللنساء نصيب مما اكتسبن بحفظ فروجهن وطاعة أزواجهن والقيام بمصالح البيت واسئلوا الله من فضله فعنده من ذخائر الانعام ما لا ينفده مطالب الانام ومن للتبعيض أى شيأ من خزائن كرمه وطوله ان الله كان بكل شئ عليما فهو العالم بما يكون صلاحا للسائلين فليقتصر السائل على المجمل وليفوض التفصيل اليه فان ذلك أقرب الى الادب وأوفق للطلب قوله سبحانه وتعالى ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدن والاقربون يمكن تفسيره بحيث يكون الوالدان والاقربون وارثين وبحيث يكونان موروثا منهما والمعنى على الاول لكل احد جعلنا ورثة فى تركته ثم انه كانه قيل ومن هؤلاء الورثة فقيل هم الوالدان والاقربون فيحسن الوقف على قوله مما ترك وفيه ضمير كل وأما على الثانى فاما أن يكون فى الكلام تقديم وتأخير أى ولكل شئ مما ترك الوالدان والاقربون جعلنا موالى أى ورثة واما أن يكون جعلنا موالى صفة لكل بل لمحذوف والعائد محذوف وكذا المبتدأ والتقدير ولكل قوم جعلناهم موالى نصيب مما ترك الوالدان والاقربون كما يقول لكل من خلقه الله انسانا من رزق الله أى حظ من رزق الله والمولى لفظ مشترك بين معان منها المعتق لانه ولى نعمته فى عتقه ومنها العبد المعتق لاتصال ولاية مولاه فى انعامه عليه وهذا كما يسمى الطالب

ثنا بل

تعتبل فليهجرها فى المضجع يقول يرقد عنها ويوليها ظهره ويطؤها ولا يكلمها هكذا فى كتابى ويطؤها ولا يكلمها حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك فى قوله واهجروهن فى المضاجع قال يضاجعها ويهجر كلامها ويوليها ظهره حدثنى المثنى قال ثنا حبان ابن موسى قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا شريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس واهجروهن فى المضاجع قال لا يجامعها وقال آخرون بل معنى ذلك واهجروهن واهجروا كلامهن فى تركهن مضاجعتكم حتى يرجعن الى مضاجعتكم ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله عن أبى الضحى عن ابن عباس فى قوله واهجروهن فى المضاجع انه لا تترك فى الكلام ولكن الهجران فى أمر المضجع حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو حمزة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير واهجروهن فى المضاجع يقول حتى يأتين مضاجعكم حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن عطاء عن سعيد بن جبير واهجروهن فى المضاجع فى الجماع حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية ابن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس واهجروهن فى المضاجع قال يعظها فان هى قبلت والا هجرها فى المضجع ولا يكلمها من غير ان يذر نكاحها وذلك عليها شديد حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا شريك عن خصيف عن عكرمة واهجروهن فى المضاجع الكلام والحديث ذكر من قال ذلك حدثنى الحسن بن زريق الطهوى قال ثنا أبو بكر بن عياش عن منصور عن مجاهد فى قوله واهجروهن فى المضاجع قال لا تضاجعوهن حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى قال الهجران ألا يضاجعها وبه قال ثنا جرير عن مغيرة عن عامر وابراهيم قالا الهجران فى المضجع أن لا يضاجعها على فراش حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم والشعبى انهما قالا فى قوله واهجروهن فى المضاجع قالا يهجر مضاجعتها حتى ترجع الى ما يحب حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى انهما كانا يقولان واهجروهن فى المضاجع قال يهجرها فى المضجع حدثنا المثنى قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال ثنا شريك عن خصيف عن مقسم واهجروهن فى المضاجع قال هجرها فى مضجعها أن لا يقرب فراشها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظى قال اهجروهن فى المضاجع قال يعظها بلسانه فان اعتبت فلا سبيل له عليها وان أبت هجر مضجعها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن وقتادة فى قوله فعظوهن واهجروهن قالا اذا خاف نشوزها وعظها فان قبلت والا هجر مضجعها حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة واهجروهن فى المضاجع قال تبدأ يا ابن آدم فتعظها فان أبت عليك فاهجرها يعنى به فراشها وقال آخرون معنى قوله واهجروهن فى المضاجع قولوا لهن من القول هجرا فى تركهن مضاجعتكم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن رجل عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله واهجروهن فى المضاجع قال يهجرها بلسانه ويغلظ لها بالقول ولا يدع جماعها وبه قال أخبرنا الثورى عن خصيف عن عكرمة قال انما الهجران بالمنطق ان يغلظ لها وليس بالجماع حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن أبى الضحى فى قوله واهجروهن فى المضاجع قال يهجر بالقول ولا يهجر مضاجعتها حتى ترجع الى ما يريد حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال ثنا عبد الوارث بن سعيد عن رجل عن الحسن قال لا يهجرها الا فى المبيت فى المضجع ليس له ان يهجر فى كلام ولا شىء الا فى الفراش حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنى يعلى

اليمين ومنها ابن العم لانه يليه بالنصرة ومنه المولى الناصر قال تعالى ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا ومنها العصبة وهو المراد فى الآية اذ هو الأليق بها كقوله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بالمؤمنين من مات وترك مالا فماله للموالى العصبة ومن ترك كلا فأنا وليه أما قوله والذين عقدت أيمانكم فاما أن يكون مبتدأ ضمن معنى الشرط فوقع قوله فآتوهم خبره واما أن يكون منصوبا على قولك زيدا فاضربه ثم توسط الفاء بين الفعل ومفعول مفسره ايذانا بتلازمهما واما أن يكون معطوفا على الوالدان والايمان جمع اليمين اليد أو الحلف ومن الناس من قال الآية منسوخة وذلك ان الرجل كان يعاقد الرجل فيقول دمى دمك وهدمى هدمك أى ما يهدر ونارى نارك وحربى حربك وسلمى سلمك وترثنى وارثك وتطلب بى واطلب بك وتعقل عنى واعقل عنك فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف فنسخ بقوله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض وبقوله يوصيكم الله وأيضا ان الواحد منهم كان يتخذ انسانا أجنبيا ابناله وهم الادعياء وكان النبى صلى الله عليه وسلم يؤاخى بين كل رجلين منهم فكانوا يرثون بالتبنى والمؤاخاة فنسخ ومن المفسرين من زعم انها غير منسوخة وقوله والذين معطوف على ما قبله والمعنى ان ما ترك الذين عقدت أيمانكم فله وارث هو أولى به فلا تدفعوا المال الى الحليف بل الى الوارث فيكون الضمير فى فآتوهم للموالى قاله أبو على الجبائى أو المراد بالذين عاقدت الزوج والزوجة والنكاح يسمى عقدا أى من ميراث الزوج والزوجة بعد ميراث الولد والوالدين كما فى قوله يوصيكم الله قاله أبو مسلم وقيل المراد

عن سفيان فى قوله واهجروهن فى المضاجع قال فى مجامعتها ولكن يقول لها تعالى وافعلى كلاما فيه غلظة فاذا فعلت ذلك فلا يكلفها ان تحبه فان قلبها ليس فى يديها ولا معنى لهجر فى كلام العرب الاعلى أحد ثلاثة أوجه أحدها هجر الرجل كلام الرجل وحديثه وذلك رفضه وتركه يقال منه هجر فلان أهله يهجرها هجرا وهجرانا والآخر الاكثار من الكلام بترديد كهيئة كلام الهازئ يقال منه هجر فلان فى كلامه يهجر هجرا اذا هزئ ومدد الكلمة وما زالت تلك هجيراه وهجيراه ومنه قول ذى الرمة

رمى فأخطأ والاقدار غالبة * فانصاع والويل هجيراه والحرب

والثالث هجر البعير اذا ربطه صاحبه بالهجار وهو حبل يربط فى حقويها ورسغها ومنه قول امرئ القيس

رأت هلكا بنجاف الغبيط * فكادت تجد لذاك الهجارا

فاما القول الذى فيه الغلظة والاذى فانما هو الاهجار ويقال منه اهجر فلان فى منطقه اذا قال الهجر وهو الفحش من الكلام يهجر اهجارا وهجرا فاذ كان لا وجه للهجر فى الكلام الا أحد المعانى الثلاثة وكانت المرأة المخوف نشوزها انما أمر زوجها بوعظها لتنيب الى طاعته فيما يجب عليها له من موافاته عند دعائه اياها الى فراشه فغير جائز ان تكون عظة لذلك ثم تصير المرأة الى أمر الله وطاعة زوجها فى ذلك ثم يكون الزوج مأمورا بهجرها فى الامر الذى كانت عظته اياها عليه واذا كان ذلك كذلك بطل قول من قال معنى قوله واهجروهن فى المضاجع واهجروا جماعهن أو يكون اذ بطل هذا المعنى فعنى واهجروا كلامهن بسبب هجرهن مضاجعكم وذلك أيضا لا وجه له مفهوم لان الله تعالى ذكره قد أخبر على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم انه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث على ان ذلك لو كان حلالا لم يكن لهجرها فى الكلام معنى مفهوم لانها اذا كانت عنه منصرفة وعليه ناشزا فمن سرورها أن لا يكلمها ولا يراها ولا تراه فكيف يؤمر الرجل فى حال بغض امرأته اياه وانصرافها عنه بترك ما فى تركه سرورها من ترك جماعها ومحادثتها وتكليمها وهو يؤمر بضربها لترتدع عما هى عليه من ترك طاعته اذا دعاها الى فراشه وغير ذلك مما يلزمها طاعته فيه أو يكون اذ فسد هذان الوجهان يكون معناه واهجروا فى قولكم لهن بمعنى رددوا عليهن كلامكم اذا كلمتموهن بالتغليظ لهن فان كان ذلك معناه فلا وجه لاعمال الهجر فى كناية أسماء النساء الناشزات أعنى فى الهاء والنون من قوله واهجروهن لانه اذا أريد به ذلك المعنى كان الفعل غير واقع انما يقال هجر فلان فى كلامه ولا يقال هجر فلان فلانا فاذا كان فى كل هذه المعانى ما ذكرنا من الخلل اللاحق فاولى الاقوال بالصواب فى ذلك ان يكون قوله واهجروهن موجها معناه الى معنى الربط بالهجار على ما ذكرنا من قيل العرب للبعير اذا ربطه صاحبه بحبل على ما وصفنا هجره فهو يهجره هجرا واذا كان ذلك معناه كان تأويل الكلام واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن فى نشوزهن عليكم فان اتعظن فلا سبيل لكم عليهن وان أبين الاوبة من نشوزهن فاستوثقوا منهن رباطا فى مضاجعهن يعنى فى منازلهن وبيوتهن التى يضطجعن فيها ويضاجعن فيها أزواجهن كما حدثنى عباس بن أبى طالب قال ثنا يحيى بن أبى بكير عن شبل قال سمعت أبا قزعة يحدث عن عمرو بن دينار عن حكيم بن معاوية عن أبيه انه جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما حق زوجة أحدنا عليه قال يطعمها ويكسوها ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر الا فى المبيت حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا يزيد عن شعبة بن الحجاج عن أبى قزعة عن حكيم بن معاوية عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا بهز بن حكيم عن جده قال قلت يا رسول الله نساؤنا ما نأتى منها وما نذر قال حرثك ائت حرثك أنى شئت غير ان لا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا فى البيت وأطعم اذا طعمت واكس اذا اكتسيت كيف وقد أفضى بعضكم الى بعض الا بما حل عليها وبنحو الذى قلنا فى تأويل ذلك قال عدة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى

الميراث الحاصل بسبب الولاء وقيل هم الحلفاء والمراد بايتاء نصيبهم النصرة والنصيحة والمصافاة وقال الأصم المراد التحفة بالشىء القليل كقوله واذا حضر القسمة وذهب جمهور الفقهاء الى أنه لا يرث المولى الاسفل من الاعلى وحكى الطحاوى عن الحسن بن زياد أنه قال يرث لما روى ابن عباس ان رجلا أعتق عبدا له فمات المعتق ولم يترك الا المعتق فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه للغلام والحديث عند الجمهور محمول على ان المال صار لبيت المال ثم دفعه النبى صلى الله عليه وسلم الى الغلام لفقره وقال أبو حنيفة لو أسلم رجل على يد رجل وتعاقدا على أن يتعاقلا ويتوارثا صح وورث بحق الموالاة وخالفه الشافعى فيه وحكى الاقطع ان هذه الموالاة لا تصح عند أبى حنيفة أيضا الا بين العرب دون العجم لرخاوة عقدهم فى أمورهم ان الله كان على كل شىء شهيدا لانه عالم بجميع الجزئيات والكليات فشهد على الخلق يوم القيامة بكل ما عملوه وفيه وعيد للعاصين ووعد للمطيعين هذا وقد مر ان النساء تكلمن فى تفضيل الله الرجال عليهن فى الميراث ونحوه فذكر فى هذه الآية ما يشتمل على بعض أسباب التفضيل فقال الرجال قوامون يقال هذا قيم المرأة وقوامها بناء مبالغة للذى يقوم بأمرها ويهتم بحفظها كما يقوم الوالى على الرعية ومنه سمى الرجال قواما والضمير فى بعضهم للرجال والنساء جميعا أى انما كانوا مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال على بعض وهم النساء قيل وفيه دليل على أن الولاية انما تستحق بالفضل لا بالتغلب والاستطالة والقهر وذكروا فى فضل الرجال العقل والحزم والعزم والقوة والكتابة فى الغالب والفروسية والرمى وان منهم الانبياء والعلماء والحكام وفيهم

المثنى

المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن الحسن قال اذا نشزت المرأة على زوجها فليعظها بلسانه فان قبلت فذاك والا ضربها ضربا غير مبرح فان رجعت فذاك والا فقد حل له ان يأخذ منها ويخليها حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله بن أبي الضحى عن ابن عباس فى قوله واهجروهن فى المضاجع واضربوهن قال يفعل بها ذاك و يضربها حتى تطيعه فى المضاجع فاذا أطاعته فى المضجع فليس له عليها سبيل اذا ضاجعته حدثنى المثنى قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا يحيى بن بشر أنه سمع عكرمة يقول فى قوله واهجروهن فى المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن اذا عصينكم فى المعروف ضربا غير مبرح ﴿ قال أبو جعفر فكل هؤلاء الذين ذكرنا قولهم لم يوجبوا للهجر معنى غير الضرب ولم يوجبوا هجرا اذا كان هيئة من الهيآت التى تكون بها المضرو بة عند الضرب مع دلالة الخبر الذى رواه عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه أمر بضربهن اذا عصين أزواجهن فى المعروف من غير أمر منه أزواجهن بهجرهن لما وصفنا من العلة فان ظن ظان ان الذى قلنا فى تأويل الخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم الذى رواه عكرمة ليس كما قلنا وصح ان ترك النبى صلى الله عليه وسلم أمر الرجل بهجر زوجته اذا عصته فى المعروف وأمره بضربها قبل الهجر لو كان دليلا على صحة ما قلنا من أن معنى الهجر هو ما بيناه لوجب أن يكون لا معنى لامر الله زوجها ان يعظها اذا هى نشزت اذ كان لاذكر للعظة فى خبر عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم فان الامر فى ذلك بخلاف ما ظن وذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم اذا عصينكم فى المعروف دلالة بينة أنه لم يبح للرجل ضرب زوجته الا بعد عظتها من نشوزها وذلك أنه لا تكون له عاصية الا وقد تقدم منه لها أمر او عظة بالمعروف على ما أمر الله تعالى ذكره به ﴿ القول فى تأويل قوله (واضربوهن) يعنى بذلك جل ثناؤه فعظوهن أيها الرجال فى نشوزهن فان أبين الاياب الى ما يلزمهن لكم فشدوهن وثاقا فى منازلهن واضربوهن ليؤبن الى الواجب عليهن من طاعة الله فى اللازم لهن من حقوقكم وقال أهل التأويل صفة الضرب التى أباح الله لزوج الناشزات بضربها الضرب غير المبرح ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن عطاء عن سعيد بن جبير واضربوهن قال ضربا غير مبرح حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال أخبرنا أبو حمزة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى قال الضرب غير مبرح حدثنى المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا شريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فاضربوهن قال ضربا غير مبرح حدثنا المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس واهجروهن فى المضاجع واضربوهن قال تهجرها فى المضجع فان أقبلت والا فقد أذن الله لك أن تضربها ضربا غير مبرح ولا تكسر لها عظما فان أقبلت والا فقد حل لك منها الفدية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن وقتادة فى قوله واضربوهن قال ضربا غير مبرح وبه قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء واضربوهن قال ضربا غير مبرح حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة واهجروهن فى المضاجع واضربوهن قال يهجرها فى المضجع فان أبت عليك فاضربها ضربا غير مبرح أى غير شائن حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال قلت لابن عباس الضرب غير المبرح قال السواك وشبهه يضربها به حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهرى قال ثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال قلت لابن عباس الضرب غير المبرح قال بالسواك ونحوه حدثنا المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خطبته ضربا غير مبرح قال

فى الحدود والقصاص بالاتفاق وفى الانكحة عند الشافعى وزيادة السهم فى الميراث والتعصيب فيه والحالة تحمل الدية فى القتل الخطأ والقسامة والولاية فى النكاح والطلاق والرجعة وعدد الازواج واليهم الانتساب وكل ذلك يدل على فضلهم وحاصلها يرجع الى العلم والقدرة ومنها سبب خارجى وذلك انهم فضلوا عليهن بما أنفقوا أى أخرجوا فى نكاحهن من أموالهم مهرا ونفقة عن مقاتل ان سعد بن الربيع وكان من نقباء الانصار نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد ابن أبى زهير فلطمها فانطلق بها أبوها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أفرشته كريمتى فلطمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقتص منه وكانت قد نزلت آية القصاص فانصرفت مع أبيها لتقتص منه فقال النبى صلى الله عليه وسلم ارجعوا هذا جبريل أتانى وانزل الله هذه الآية فقال النبى صلى الله عليه وسلم أردنا أمرا وأراد الله أمرا والذى أراد الله خير ورفع القصاص فلهذا قال العلماء لاقصاص بين الرجل وامرأته فيما دون النفس ولو شجها ولكن يجب العقل وقيل لاقصاص الا فى الجرح والقتل وأما فى اللطمة ونحوها فلا ثم قسم النساء قسمين فوصف الصالحات منهن بانهن قانتات مطيعات لله أو للزوج حافظات للغيب قائمات بحقوق الزوج فى غيبته والغيب خلاف الشهادة ومن واجب حفظ غيبة الزوج ان تحفظ نفسها عن الزنا لئلا يلحق الزوج العار بسبب زناها ولئلا يلحق به الولد الحاصل من نطفة غيره وان تحفظ أسراره عن الافشاء وماله عن الضياع ومنزلها عما لا ينبغى شرعا وعرفا عن

السوالك ونحوه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تهجروا النساء الا في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح يقول غير مؤثر حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن جابر عن عطاء واضربوهن قال ضربا غير مبرح حدثنا المثنى قال ثنا حبان قال أخبرنا ابن المبارك قال ثنا يحيى بن بشر عن عكرمة مثله حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى واضربوهن قال ان أقبلت في الهجران والا ضربها ضربا غير مبرح حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال تهجر مضجعها ما رأيت أن تنزع فان لم تنزع ضربها ضربا غير مبرح حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن يونس عن الحسن واضربوهن قال ضربا غير مبرح حدثنى المثنى قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن رجل عن الحسن قال ضربا غير مبرح غير مؤثر ۞ القول في تأويل قوله (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا) يعني بذلك جل ثناؤه فان أطعنكم أيها الناس نساؤكم اللاتي تخافون نشوزهن عند وعظكم اياهن فلا تهجروهن في المضاجع فان لم يطعنكم فاهجروهن في المضاجع واضربوهن فان راجعن طاعتكم عند ذلك وفئن الى الواجب عليهن فلا تطلبوا طريقا الى أذاهن ومكروههن ولا تلتمسوا سبيلا الى ما لا يحل لكم من أبدانهن وأموالهن بالعلل وذلك أن يقول أحدكم لاحداهن وهي له مطيعة انك لست تحبيني وأنت لي مبغضة فيضربها على ذلك أو يؤذيها فقال الله تعالى للرجال فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا أي فان أطعنكم على بغضهن لكم فلا تجنوا عليهن ولا تكلفوهن محبتكم فان ذلك ليس بأيديهن فتضربوهن وتؤذوهن عليه ومعنى قوله لا تبغوا لا تلتمسوا ولا تطلبوا من قول القائل بغيت الضالة اذا التمستها ومنه قول الشاعر في صفة الموت

بغاك وما تبغيه حتى وجدته * كأنك قد واعدته أمس موعدا

يعني طلبك وما تطلبه بنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا قال اذا أطاعتك فلا تبغ عليها العلل حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى عن ابن عباس قال اذا أطاعته فليس له عليها سبيل اذا ضاجعته حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قوله فلا تبغوا عليهن سبيلا قال العلل وقال أخبرنا عبد الرزاق قال قال الثوري في قوله فان أطعنكم قال ان أتت الفراش وهي تبغضه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى عن سفيان قال اذا فعلت ذلك لا يكلفها ان تحبه لان قلبها ليس في يديها حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال ان أطاعته فضاجعته فان الله يقول فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا يقول فان أطاعتك فلا تبغ عليها العلل ۞ القول في تأويل قوله تعالى (ان الله كان عليا كبيرا) يقول ان الله ذو علو على كل شيء فلا تبغوا أيها الناس على أزواجكم اذا أطعنكم فيما ألزمهن الله لكم من حق سبيلا لعلو أيديكم على أيديهن فان الله أعلى منكم ومن كل شيء وأعلى منكم عليهن وأكبر منكم ومن كل شيء وأنتم في يده وقبضته فاتقوا الله أن تظلموهن وتبغوا عليهن سبيلا وهن لكم مطيعات فينتصر لهن منكم ربكم الذي هو أعلى منكم ومن كل شيء وأكبر منكم ومن كل شيء ۞ القول في تأويل قوله (وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما) يعني بقوله جل ثناؤه وان خفتم شقاق بينهما وان علمتم أيها الناس شقاق بينهما وذلك مشاقة كل واحد منهما صاحبه وهو اتيانه ما يشق عليه من الامور فأما من المرأة فالنشوز وتركها أداء

النبي صلى الله عليه وسلم خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك وان أمرتها أطاعتك وان غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها وتلا الآية وما في قوله بما حفظ الله موصولة والعائد محذوف أي بالذي حفظه الله لهن أي عليهن أن يحفظن حقوق الزوج في مقابلة ما حفظ الله حقوقهن على أزواجهن حيث أمرهم بالعدل فيهن في قوله فامساك بمعروف أو تسريح باحسان فقوله بما حفظ الله يجري مجرى قولهم هذا بذاك أي هذا في مقابلة ذاك أو مصدرية والمعنى انهن حافظات للغيب بحفظ الله اياهن فانهن لا يتيسر لهن حفظ الغيب الا بتوفيق الله أو بما حفظهن حين وعدهن الثواب العظيم على الامانة وأوعدهن العذاب الشديد على الخيانة ومن قرأ بما حفظ الله بالنصب فما أيضا موصولة أي بالامر الذي يحفظ حق الله وأمانته وهو التعفف والتحصن والشفقة على الرجال والنصيحة لهم أو مصدرية أي بسبب حفظهن حدود الله وأوامره فان المرأة لولا انها تحاول رعاية تكليف الله وتجتهد في حفظ أوامره والا لما أطاعت زوجها ثم ذكر غير الصالحات منهن فقال واللاتي تخافون تعرفون بالقرائن والامارات نشوزهن عصيانهن والترفع عليكم بالخلاف من نشز الشيء ارتفع ومنه نشز الارض المرتفعة فعظوهن وهو أن يقول اتقي الله فان لي عليك حقا وارجعي عما أنت عليه واعلمي ان طاعتي عليك فرض ونحو ذلك واهجروهن في المضاجع أي في المراقد أي لا تداخلوهن تحت اللحف وقيل هو أن يوليها ظهره في المضجع وقيل في المضاجع أي بيوتهن التي يبتن فيها أي لا تبايتوهن وفيه من الهجرات الامتناع من كلامها ولكن ينبغي أن لا يزيد في هجرها الكلام على ثلاث فاذا هجرها في المضجع

حق المضجع

حق الله عليها الذى ألزمها الله لزوجها وأما من الزوج فتركه امساكها بالمعروف أو تسريحها باحسان والشقاق مصدر من قول القائل شاق فلان فلانا اذا أتى كل واحد منهما الى صاحبه ما يشق عليه من الامور فهو يشاقه مشاقة وشقاقا وذلك قد يكون عداوة كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فى قوله وان خفتم شقاق بينهما قال ان ضربها فأبت أن ترجع وشاقته يقول عادته وانما أضيف الشقاق الى البين لان البين قد يكون اسما كما قال جل ثناؤه لقد تقطع بينكم فى قراءة من قرأ ذلك وأما قوله فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها فان أهل التاويل اختلفوا فى المخاطبين بهذه الآية من المامور ببعثة الحكمين فقال بعضهم المامور بذلك السلطان الذى يرفع ذلك اليه ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا أيوب عن سعيد بن جبير أنه قال فى المختلعة يعظها فان انتهت والا هجرها فان انتهت والا ضربها فان انتهت والا رفع أمرها الى السلطان فيبعث حكما من أهله وحكما من أهلها فيقول الحكم الذى من أهلها يفعل بها كذا ويقول الحكم الذى من أهله تفعل به كذا فأيهما كان الظالم رده السلطان وأخذ فوق يديه وان كانت ناشزا أمره أن يخلع حدثنا يحيى بن أبى طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها قال بل ذلك الى السلطان وقال آخرون بل المامور بذلك الرجل والمرأة ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان ضربها فان رجعت فانه ليس له عليها سبيل فان أبت أن ترجع وشاقته فليبعث حكما من أهله وتبعث حكما من أهلها ثم اختلف أهل التاويل فيما يبعث له الحكمان وما الذى يجوز للحكمين من الحكم بينهما وكيف وجه بعثهما بينهما فقال بعضهم يبعثهما الزوجان بتوكيل منهما اياهما بالنظر بينهما وليس لهما أن يعملا شيأ فى أمرهما الا ما وكلاهما به أو وكيل كل واحد منهما بما اليه فيعملان بما وكلاهما به من وكلهما من الرجل والمرأة فيما يجوز توكيلهما فيه أو توكيل من وكل منهما فى ذلك ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن محمد عن عبيدة قال جاء رجل وامرأته بينهما شقاق الى على رضى الله عنه مع كل واحد منهما فئام من الناس فقال على رضى الله عنه ابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها وأيتما أن تجمعا أن تجمعا وان رأيتما أن تفرقا ان تفرقا قالت المرأة رضيت بكتاب الله بما على فيه ولى فقال الرجل أما الفرقة فلا فقال على رضى الله عنه كذبت والله لا تنقلب حتى تقر بمثل الذى أقرت به حدثنا مجاهد ابن موسى قال ثنا يزيد قال ثنا هشام بن حسان وعبد الله بن عون عن محمد أن عليا رضى الله عنه أتاه رجل وامرأته ومع كل واحد منهما فئام من الناس فأمرهما على رضى الله عنه أن يبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها لينظرا فلما دنا منه الحكمان قال لهما على رضى الله عنه أتدريان ما لكما لكما ان رأيتما أن تفرقا فرقتما وان رأيتما أن تجمعا جمعتما قال هشام فى حديثه فقالت المرأة رضيت بكتاب الله لى وعلى فقال الرجل أما الفرقة فلا فقال على كذبت والله حتى ترضى مثل ما رضيت به وقال ابن عون فى حديثه كذبت والله لا تبرح حتى ترضى بمثل ما رضيت به حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا منصور وهشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال شهدت عليا رضى الله عنه فذكر مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال اذا هجرها فى المضجع وضربها فأبت أن ترجع وشاقته فليبعث حكما من أهله وتبعث حكما من أهلها تقول المرأة لحكمها قد وليتك أمرى فان أمرتنى أن أرجع رجعت وان فرقت تفرقنا وتخبره بأمرها ان كانت تريد نفقة أو كرهت شيأ من الاشياء وتأمره أن يرفع ذلك عنها وترجع أو تخبره أنها لا تريد الطلاق ويبعث الرجل حكما من أهله يوليه أمره ويخبره يقول له

فان كانت تصيب الزوج حتى ذلك عليها فتركت النشوز وان كانت تبغضه وافقها ذلك الهجران فـ كان ذلك دليلا على كمال نشوزها فيباح الضرب وذلك قوله واضربوهن والاولى ترك الضرب لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال لا تضربوا اماء الله فجاء عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذئرن النساء على أزواجهن أى اجترأن فرخص فى ضربهن فاطاف بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم ومعناه ان الذين ضربوا أزواجهم ليسوا خيرا ممن لم يضربوا واذا ضربها وجب أن لا يكون مفضيا الى الهلاك البتة وان يكون مفرقا على بدنها لا يوالى به فى موضع واحد ويتقى الوجه لانه مجمع المحاسن وان يكون دون الاربعين وقيل دون عشرين لانه حد كامل فى شرب العبد ومنهم من لا يرى الضرب بالسياط ولا بالعصا وبالجملة فالتخفيف مرعى فى هذا الباب ولهذا قال على بن أبى طالب يعظها بلسانه فان انتهت فلا سبيل له عليها فان أبت هجر مضجعها فان أبت ضربها فان لم تتعظ بالضرب بعث الحكمين وقال آخرون هذا الترتيب مرعى عند خوف النشوز فاما عند تحقق النشوز فلا باس بالجمع بين الكل وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم علق سوطك حيث يراه أهلك فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا بالاذى والتوبيخ واجعلوا ما كان منهن كان لم يكن ان الله كان عليا لا بالجهة كبيرا لا بالجثة فاحذروه واعلموا ان قدرته عليكم أعظم من قدرتكم على أزواجكم وأرقائكم روى ان أبا مسعود الانصارى رفع سوطه ليضرب غلاما له فبصر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاح به أبا مسعود لله أقدر منك عليه فرمى بالسوط

حاجته ان كان يريدها أولا يريد أن يطلقها أعطاها ما سألت وزادها في النفقة والا قال له خلى منها مالها على وطلقها فيوليه أمره فان شاء طلق وان شاء أمسك ثم يجتمع الحكمان فيخبر كل واحد منهما ما يريد لصاحبه ويجهد كل واحد منهما ما يريد لصاحبه فان اتفق الحكمان على شئ فهو جائز ان طلقا وان أمسكا فهو قول الله فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما فان بعثت المرأة حكما وأبى الرجل ان يبعث فانه لا يقربها حتى يبعث حكما وقال آخرون ان الذى يبعث الحكمين هو السلطان غير أنه انما يبعثهما ليعرفا الظالم من المظلوم منهما ليحملهما على الواجب لكل واحد منهما قبل صاحبه لا التفريق بينهما ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن وهو قول قتادة أنهما قالا انما يبعث الحكمان ليصلحا ويشهدا على الظالم بظلمه وأما الفرقة فليست في أيديهما ولم يملكا ذلك يعنى وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها الآية انما يبعث الحكمان ليصلحا فان أعياهما أن يصلحا شهدا على الظالم بظلمه وليس بأيديهما فرقة ولا يملكان ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن قيس بن سعد قال سألت عن الحكمين قال ابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها فما حكم الحكمان من شئ فهو جائز يقول الله تبارك وتعالى ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما قال يخلو حكم الرجل بالزوج وحكم المرأة بالمرأة فيقول كل واحد منهما لصاحبه أصدقني ما في نفسك فاذا صدق كل واحد منهما صاحبه اجتمع الحكمان وأخذ كل واحد منهما على صاحبه ميثاقا ليصدقن الذى قال لك صاحبك ولاصدقنك الذى قال لى صاحبي فذاك حين أرادا الاصلاح يوفق الله بينهما فاذا فعلا ذلك اطلع كل واحد منهما على ما أفضى به صاحبه اليه فيعرفان عند ذلك من الظالم والناشز منهما فأتيا عليه فحكما عليه فان كان المرأة قالا أنت الظالمة العاصية لا ينفق عليك حتى ترجعي الى الحق وتطيعي الله فيه وان كان الرجل هو الظالم قالا أنت الظالم المضار لا تدخل لها بيتا حتى تنفق عليها وترجع الى الحق والعدل فان كانت هى الظالمة العاصية أخذ منها مالها وهو له حلال طيب وان كان هو الظالم المسيء اليها المضار لها طلقها ولم يحل له من مالها شئ فان أمسكها أمسكها بما أمر الله وأنفق عليها وأحسن اليها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظى قال كان على بن أبي طالب رضى الله عنه يبعث الحكمين حكما من أهله وحكما من أهلها فيقول الحكم من أهلها يا فلان ما تنقم من زوجتك فيقول أنقم منها كذا وكذا قال فيقول أفرأيت ان نزعت عما تكره الى ما تحب هل أنت متقى الله فيها ومعاشرها بالذى يحق عليك فى نفقتها وكسوتها فاذا قال نعم قال الحكم من أهله يا فلانة ما تنقمين من زوجك فلان فتقول مثل ذلك فان قالت نعم جمع بينهما قال وقال على رضى الله عنه الحكمان بهما يجمع الله وبهما يفرق حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قال الحسن الحكمان يحكمان فى الاجتماع ولا يحكمان فى الفرقة حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن وهى المرأة التى تنشز على زوجها فلزوجها أن يخلعها حين يأمر الحكمان بذلك وهو بعد ما تقول لزوجها والله لا أبر الله لك قسما ولا آذن فى بيتك بغير أمرك ويقول السلطان لا نجيز لك خلعا حتى تقول المرأة لزوجها والله لا أغتسل لك من جنابة ولا أقيم لك صلاة فعند ذلك يقول السلطان اخلع المرأة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن قال يعظها فان أبت وغلبت فاهجرها فى مضجعها فان غلبت هذا أيضا فاضربها فان غلبت هذا أيضا بعث حكما من أهله وحكما من أهلها فان غلبت هذا أيضا وأرادت

لا يكلفكم الا ما تطيقون فكذلك لا تكلفوهن محبتكم فلعلهن لا يقدرن على ذلك أو انه مع علو شأنه وكبريائه يكتفى من العبيد بالظواهر ولا يهتك السرائر فانتم أجدر بان لا تفتشوا عما فى قلبها من الحب والبغض اذا صلح حالها فى الظاهر أو انهن ان ضعفن عن دفع ظلمكم وعجزن عن الانتصاف منكم فالله تعالى قادر قاهر ينتصف لهن منكم ثم بين انه ليس بعد الضرب الا المحاكمة فقال وان خفتم قال ابن عباس أى علمتم وذلك لاصرارها على النشوز حيث لم يؤثر فيها الوعظ والهجران والضرب واعترض عليه الزجاج بانه اذا علم الشقاق قطعا فلا حاجة الى الحكمين وأجيب بان الشقاق معلوم الا انا لا نعلم ان سبب الشقاق منه أو منها فالحاجة الى الحكمين لهذا المعنى أو نقول المراد ازالة الشقاق فى الاستقبال ومعنى شقاق بينهما شقاقا بينهما فاضيف الشقاق الى الظرف على سبيل الاتساع وهو اجراء الظرف مجرى المفعول به أو على جعل البين مشاقا مثل نهاره صائم والضمير للزوجين يدل عليهما مساق الكلام أو ذكر الرجال والنساء فابعثوا حكما من أهله رجلا مقنعا رضى يصلح لحكومة الاصلاح بينهما ويهتدى الى المقصود من البعث ولا بد فيه من العقل والبلوغ والحرية والاسلام ويستحب أن يكون الحكمان من أهلهما لان الاقارب أعرف ببواطن أحوالهما وتسكن اليهما نفوس الزوجين فيبرزان لهما ما فى ضمائرهما من الحب والبغض وارادة الصحبة والفرقة وموجبات كل من الامرين وينبغى ان يخلو حكم الرجل بالرجل وحكم المرأة بالمرأة فيعرفان ما عندهما وما فيه رغبتهما واذا اجتمعا لم يخف أحدهما

غيره

غـيره فان أبي كان يقول ليس بيـد الحكمين من الفرقة شيء ان رأيا الظلم من ناحيـة الزوج قالا أنت يا فلان ظالم انزع فان أبى رفعا ذلك الى السلطان وان رآها ظالمـة قالا لها أنت ظالمة انزعي فان أبت رفعا ذلك الى السلطان ليس الى الحكمين من الفراق شيء وقال آخرون بل انما يبعث الحكمين السلطان على ان حكمهما ماض على الزوجين في الجمع والتفريق ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهلـه وحكما من أهلها فهذا الرجل والمرأة اذا تفاسدا الذي بينهما فأمر الله سبحانه أن يبعثوا رجلا صالحا من أهل الرجل ومثله من أهل المرأة فينظران أيهما المسيء فان كان الرجل هو المسيء حجبوا عنه امرأته وقصروه على النفقة وان كانت المرأة هي المسيئة قصروها على زوجها ومنعوها النفقة فان اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز فان رأيا أن يجمع فرضي أحـد الزوجين وكره ذلك الآخر ثم مات أحدهما فان الذي رضي يرث الذي كره ولا يرث الكاره الراضي وذلك قوله ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما حدثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا عوف عن محمد بن سيرين أن الحكم من أهلها والحكم من أهله يفرقان ويجمعان اذا رأيا ذلك فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها حدثني محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت سعيد بن جبير عن الحكمين فقال لم أولد اذ ذاك فقلت انما أعني حكم الشقاق قال يقبلان على الذي جاء الاذى من عنده فان فعل والا أقبلا على الآخر فان فعل والا حكما فما حكما من شيء فهو جائز حدثنا عبدالحميد ابن بيان قال أخبرنا محمد بن يزيد عن اسمعيل عن عامر في قوله فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها قال ما قضى الحكمان من شيء فهو جائز حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن داود عن ابراهيم قال ما حكما من شيء فهو جائز ان فرقا بينهما بثلاث تطليقات أو تطليقتين فهو جائز وان فرقا بتطليقة فهو جائز وان حكما عليه بهذا من ماله فهو جائز فان أصلحا فهو جائز وان وضعا من شيء فهو جائز حدثنا المثنى قال ثنا حبان قال أخبرنا ابن المبارك قال ثنا أبو جعفر عن المغيرة عن ابراهيم في قوله وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها قال ما صنع الحكمان من شيء فهو جائز عليهما ان طلقا ثلاثا فهو جائز عليهما وان طلقا واحدة أو طلقاها على جعل فهو جائز وما صنعا من شيء فهو جائز حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال ان شاء الحكمان فرقا وان شاءا أن يجمعا جمعا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني هشيم عن حصين عن الشعبي أن امرأة نشزت على زوجها فاختصموا الى شريح فقال شريح ابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها فنظر الحكمان في أمرهما فرأيا أن يفرقا بينهما فكره ذلك الرجل فقال شريح ففيم كانا اليوم وأجاز قولهما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن عكرمة بن خالد عن ابن عباس قال بعثت أنا ومعاوية حكمين قال معمر بلغني أن عثمان رضي الله عنهما بعثهما وقال لهما ان رأيتما أن تجمعا جمعتما وان رأيتما أن تفرقا فرقتما حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا ابن جريج قال ثني ابن أبي مليكة أن عقيل بن أبي طالب تزوج فاطمة ابنة عتبة فكان بينهما كلام فجاءت عثمان فذكرت ذلك له فأرسل ابن عباس ومعاوية فقال ابن عباس لأفرقن بينهما فقال معاوية ما كنت لأفرق بين شيخين من بني عبدمناف فأتياهما وقد اصطلحا حدثني يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك في قوله وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهـله وحكما من أهلها يكونان عدلين عليهما وشاهدين وذلك اذا تدارأ الرجـل والمرأة وتنازعا الى السلطان جعل عليهما حكمين حكما من أهل الرجل وحكما من أهل المرأة يكونان أمينين عليهما جميعا وينظران من أيهما يكون الفساد فان كان الامر من قبل المرأة أجبرت على طاعة زوجها وأمر أن يتقي الله ويحسن

[illegible] من جهة الزوجين أو موليان من جهة الحكام [illegible] والشافعي في قولان

أحدهما وبه قال أبو حنيفة وأحمد انهما وكيلان لان البضع حق الزوج والمال حق الزوجة وهما رشيدان والخطاب في قوله فان خفتم وفي فابعثوا للصالحين الامة لانه يجري مجرى دفع الضرر فلكل أحد أن يقوم به وثانيهما وبه قال مالك انهما موليان لانه تعالى سماهما الحكمين ولما روي ان عليا عليه السلام بعث حكمين من زوجين فقال أتدريان ما عليكما عليكما ان رأيتما ان تجمعا ان تجمعا ان رأيتما ان تفرقا ان تفرقا وعلى الاول يوكل الرجل الذي هو من أهله بالطلاق وبقبول العوض في الخلع والمرأة الآخر ببذل العوض وقبول الطلاق ولا يجوز بعثهما الا برضاهما فان لم يرضيا ولم يتفقا على شيء أدب القاضي الظالم واستوفى حق المظلوم وعلى الثاني لا يشترط رضى الزوجين في بعث الحكمين ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما فيه أربعة أوجه الاول ان يرد الحكمان خيرا يوفق الله بين الحكمين حتى يتفقا على ما هو خير الثاني ان يرد الزوجان اصلاحا أبدل الله الزوجين بالشقاق وفاقا الثالث ان يرد الحكمان اصلاحا يؤلف الله بين الزوجين الرابع ان يرد الزوجان خيرا يوفق الله بين الحكمين حتى تتفق كلمتاهما ويحصل الغرض والتوفيق جعل الاسباب موافقة للغرض ولا يستعمل الا في الخير والطاعة وفيه انه لا يتم شيء من الاغراض الا بتوفيق الله تعالى وتيسيره ان الله كان عليما خبيرا فيوفق بين المختلفين ويجمع بين المفترقين بمقتضى علمه وارادته وفيه

وعيد للزوجين والحكمين في سلوك ما يخالف طريق الحق ووعد على الجد في حسم مادة الخصومة والخشونة ثم أرشد الى مجامع الاخلاق

صحبتها وينفق عليها بقدر ما آتاه الله امساك بمعروف أو تسريح باحسان وان كانت الاساءة من قبل الرجل أمر بالاحسان اليها فان لم يفعل قيل له اعطها حقها وخل سبيلها وانما يلي ذلك منهما السلطان * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصواب في قوله فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان الله خاطب المسلمين بذلك وأمرهم ببعثة الحكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين للنظر في أمرهما ولم يخصص بالامر بذلك بعضهم دون بعض وقد أجمع الجميع على أن بعثة الحكمين في ذلك ليست لغير الزوجين وغير السلطان الذي هو سائس أمر المسلمين أو من أقامه في ذلك مقام نفسه واختلفوا في الزوجين والسلطان ومن المأمور بالبعثة في ذلك الزوجان أو السلطان ولا دلالة في الآية تدل على أن الامر بذلك مخصوص به أحد الزوجين ولا أثر به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والامة فيه مختلفة واذ كان الامر على ما وصفنا فأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يكون مخصوصا من الآية من أجمع الجميع على أنه مخصوص منها أم لا واذ كان ذلك كذلك فالواجب أن يكون الزوجان والسلطان ممن قد شمله حكم الآية والامر بقوله فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها اذ كان مختلفا بينهما هل هما معنيان بالامر بذلك أم لا وكان ظاهر الآية قد عمهما فالواجب من القول اذ كان صحيحا ما وصفنا أن يقال ان الزوجان كل واحد منهما حكما من قبله لينظر في أمرهما وكان لكل واحد منهما ما يبعث ممن بعثه من قبله في ذلك طاقة على صاحبه ولصاحبه عليه فتوكيله بذلك من وكل جائز له وعليه وان وكله ببعض ولم يوكله بالجميع كان ما فعله الحكم مما وكله به صاحبه ماضيا جائزا على ما وكله به ان وكله أحدهما بماله دون ما عليه أو لم يوكل كل واحد من الزوجين بماله وعليه أو بماله أو بما عليه فليس للحكمين كليهما الا ما اجتمعا عليه دون ما انفرد به أحدهما وان لم يوكلا واحدا منهما بشيء وانما بعثاهما للنظر ليعرفا الظالم منهما ليشهدا عليهما عند السلطان ان احتاجا الى شهادتهما لم يكن لهما أن يحدثا بينهما شيئا غير ذلك من طلاق أو أخذ مال أو غير ذلك ولم يلزم الزوجين ولا واحدا منهما شيء من ذلك فان قال قائل وما معنى الحكمين اذ كان الامر على ما وصفت قيل اختلف في ذلك فقال بعضهم معنى الحكم النظر العدل كما قال الضحاك بن مزاحم في الخبر الذي ذكرناه الذي حدثنا يحيى بن أبي طالب عن يزيد عن جويبر عنه لانتما قاضيان تقضيان بينهما على السبيل التي بينا من قوله * وقال آخرون معنى ذلك انهما القاضيان يقضيان بينهما ما فوض اليهما الزوجان أي الامرين كان فليس لهما ولا لواحد منهما الحكم بينهما بالفرقة ولا بأخذ مال الا برضا المحكوم عليه بذلك والا ما لزم من حق لاحد الزوجين على الآخر في حكم الله وذلك ما لزم الرجل لزوجته من النفقة والامساك بمعروف ان كان هو الظالم لها فاما غير ذلك فليس ذلك لهما ولا لاحد من الناس غيرهما الا السلطان ولا غيره وذلك أن الزوج ان كان هو الظالم للمرأة فللامام السبيل الى أخذه بما يجب لها عليه من حق وان كانت المرأة هي الظالمة زوجها الناشزة عليه فقد أباح الله له أخذ الفدية منها وجعل اليه طلاقها على ما قد بيناه في سورة البقرة واذا كان الامر كذلك لم يكن لاحد الفرقة بين رجل وامرأة بغير رضى الزوج ولا أخذ مال من المرأة بغير رضاها باعطائه الا بحجة يجب التسليم لها من أصل أو قياس وان بعث الحكمين السلطان ولا يجوز لهما أن يحكما بين الزوجين بفرقة الا بتوكيل الزوج اياهما بذلك ولا لهما أن يحكما بأخذ مال من المرأة الا برضى المرأة يدل على ذلك ما قد بيناه قبل من فعل علي بن أبي طالب رضي الله عنه بذلك والقائلين بقوله ولكن لهما أن يصلحا بين الزوجين ويتعرفا الظالم منهما من المظلوم ليشهدا عليه ان احتاج المظلوم منهما الى شهادتهما وانما قلنا ليس لهما التفريق للعلة التي ذكرناها آنفا وانما يبعث السلطان الحكمين اذا بعثهما اذا ارتفع اليه الزوجان فشكا كل واحد منهما صاحبه وأشكل عليه المحق منهما من المبطل لانه اذا لم يشكل المحق من المبطل فلا وجه لبعثه الحكمين في أمر قد عرف الحكم فيه ۞ القول في تأويل قوله (ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما) يعني بذلك جل ثناؤه

الحسنة بقوله واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا فان من عبد الله وأشرك به شيئا آخر فقد حبط عمله وضل سعيه وبالوالدين احسانا تقديره وأحسنوا بهما احسانا يقال أحسن بفلان والى فلان وبذي القربى واليتامى والمساكين وقد مر تفاسيرها في البقرة قال أبو بكر الرازي ان اضطر الى قتل أبيه بان يخاف أن يقتله ان ترك قتله جاز له أن يقتله والجار ذي القربى الذي قرب جواره والجار الجنب الذي بعد جواره عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه ألا وان الجوار أربعون دارا وعن الزهري انه أراد أربعين من كل جانب وقيل الجار ذي القربى الجار القريب النسب والجار الجنب الاجنبي والتركيب يدل على البعد ومنه الجانبان الناحيتين والجنبان لبعد كل منهما عن الآخر ومنه الجنابة لبعده عن الطهارة وعن حضور الجماعة والمسجد ما لم يغتسل ومن قرأ الجنب فمعناه المجنوب مثل خلق بمعنى مخلوق أو المراد ذي الجنب فحذف المضاف والصاحب بالجنب وهو الذي حصل بجنبك اما رفيقا في سفر واما جارا ملاصقا واما شريكا في تعلم أو حرفة واما قاعدا الى جنبك في مجلس أو في مسجد أو غير ذلك من أدنى صحبة اتفقت بينك وبينه فعليك ان تراعي ذلك الحق ولا تنساه وتجعله ذريعة الى الاحسان وقيل الصاحب بالجنب المرأة فانها تكون معك وتضطجع الى جنبك وابن السبيل المسافر الذي انقطع عن بلده أو الضيف وما ملكت أيمانكم عن علي بن أبي طالب انه كان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ملكت أيمانكم وذكر اليمين تأكيد كما يقال مشيت برجلي والاحسان اليهم ان لا يكلفهم فوق طاقتهم ولا يؤذيهم بالكلام الخشن بل يعاشرهم معاشرة جميلة ويعطيهم من الطعام والكسوة ما يليق

ان يريدا اصلاحا ان يرد الحكمان اصلاحا بين الرجل والمرأة أعنى بين الزوجين المخوف شقاق بينهما يقول يوفق الله بين الحكمين فيتفقا على الاصلاح بينهما وذلك اذا صدق كل واحد منهما فيما أفضى اليه من بعث للنظر فى أمره بين الزوجين وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى عن سفيان عن أبى هاشم عن مجاهد فى قوله ان يريدا اصلاحا قال انه ليس بالرجل والمرأة ولكنه الحكمان حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن عطاء عن سعيد بن جبير ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما قال هما الحكمان ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما وذلك الحكمان وكذلك كل مصلح يوفقه الله للحق والصواب حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما يعنى بذلك الحكمين حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير ان يريدا اصلاحا قال ان يريدا الحكمان اصلاحا أصلحا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن أبى هاشم عن مجاهد ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما يوفق الله بين الحكمين حدثنى يحيى بن أبى طالب قال ثنا يزيد قال ثنا جويبر عن الضحاك قوله ان يريدا اصلاحا قال هما الحكمان اذا نصحا المرأة والرجل جميعا ۞ القول فى تأويل قوله (ان الله كان عليما خبيرا) يعنى جل ثناؤه ان الله كان عليما بما أراد الحكمان من اصلاح بين الزوجين وغيره خبيرا بذلك وبغيره من أمورهما وأمور غيرهما لا يخفى عليه شئ منه حافظ عليهم حتى يجازى كلا منهم جزاءه بالاحسان احسانا وبالاساءة غفرانا أو عقابا ۞ القول فى تأويل قوله جل ذكره (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيأ وبالوالدين احسانا وبذى القربى واليتامى والمساكين) يعنى بذلك جل ثناؤه وذلوا لله بالطاعة واخضعوا له بها وافردوه بالربوبية وأخلصوا له الخضوع والذلة بالانتهاء الى أمره والانزجار عن نهيه ولا تجعلوا له فى الربوبية والعبادة شريكا تعظمونه تعظيمكم اياه وبالوالدين احسانا يقول وأمركم بالوالدين احسانا يعنى برا بهما ولذلك نصب الاحسان لانه أمر منه جل ثناؤه بلزوم الاحسان الى الوالدين على وجه الاغراء وقد قال بعضهم معناه واستوصوا بالوالدين احسانا وهو قريب المعنى مما قلناه وأما قوله وبذى القربى فانه يعنى وأمر أيضا بذى القربى وهم ذوو قرابة أحدنا من قبل أبيه أو أمه ممن قربت منه قرابته برحمه من أحد الطرفين احسانا بصلة رحمه وأما قوله واليتامى فانهم جمع يتيم وهو الطفل الذى قد مات والداه وهلك والمساكين وهو جمع مسكين وهو الذى قد ركبه ذل الفاقة والحاجة فتمسكن لذلك يقول تعالى ذكره استوصوا بهؤلاء احسانا اليهم وتعطفوا عليهم والزموا وصيتى فى الاحسان اليهم ۞ القول فى تأويل قوله (والجار ذى القربى) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك والجار ذى القرابة والرحم منك ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله والجار ذى القربى يعنى الذى بينك وبينه قرابة حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس والجار ذى القربى يعنى ذا الرحم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وابن أبى نجيح عن مجاهد قوله والجار ذى القربى قال جارك وهو ذو قرابتك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل عن جابر عن عكرمة ومجاهد فى قوله والجار ذى القربى قالا القرابة حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك فى قوله والجار ذى القربى قال جارك الذى بينك وبينه قرابة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد والجار ذى القربى جارك ذو القرابة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والجار

بحالهم فى كل وقت وكانوا فى الجاهلية يسبقون الى الملوك فيكلفون الاماء البغاء وهو الكسب بفروجهن ويضعون على العبيد الخراج الثقيل وقيل كل حيوان فهو مملوك والاحسان الى كل نوع بما يليق بحاله طاعة عظيمة ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا تياها جهولا يتكبر عن اكرام أقاربه وأصحابه ومماليكه وعن الالتفات الى سالهم والتفقد لهم والتحفى بهم ويأنف من أقاربه اذا كانوا فقراء ومن جيرانه اذا كانوا ضعفاء وأصله من الخيلاء الكبر والفخور المتطاول الذى يعد مناقبه وعن ابن عباس هو الذى يفخر على عباد الله تعالى بما أعطاه من أنواع نعمه ولعل هذا يجوز على سبيل التحدث بالنعم فقط الذين يبخلون البخل فى اللغة منع الاحسان وفى الشرع منع الواجب وفيه أربع لغات البخل مثل الفقر والبخل بضم الباء وسكون الخاء وبضمهما وبفتحهما وسبب النظم ان الاحسان الى الاصناف المذكورين انما يكون فى الاغلب بالمال فذم المعرضين عن ذلك الاحسان لحب المال ويحتمل ان يشتمل البخل بالعلم أيضا أى يبخلون بذات أيديهم وبما فى أيدى غيرهم مقتا للسخاء وهذه نهاية البخل وفى أمثالهم أبخل من الضنين بنائل غيره وقد عابهم بكتمان نعمة الله وما آتاهم من فضل الغنى حتى أوهموا الفقر مع الغنى والاعسار مع اليسار والعجز مع الامكان فخالفوا سنة نبى الله صلى الله عليه وسلم حيث قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يحب أن يرى على عبده أثر نعمته وبنى عامل للرشيد قصرا حذاء قصره فنم به عنده فقال الرجل يا أمير المؤمنين ان الكريم يسره ان يرى أثر نعمته فأحببت ان أسرك بالنظر الى آثار نعمتك فأعجبه كلامه ثم ان هذا الكتمان قد يقع على وجه يوجب الكفر مثل ان يظهر الشكاية من الله

ذى القــربى اذا كان له جار له رحم فله حقان اثنان حق القــرابة وحق الجار حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله والجار ذى القربى قال الجار ذو القــربى ذو قرابتك * وقال آخرون بل هو جار ذى قرابتك ذكر من قال ذلك حدثنا عبد الرحمن قال ثنا جرير عن ليث عن ميمون بن مهران فى قوله والجار ذى القربى قال الرجل يتوسل اليك بجوار ذى قرابتك * قال أبو جعفر وهذا القول قول مخالف المعروف من كلام العرب وذلك أن الموصوف بانه ذو القــرابة فى قوله والجار ذى القربى الجار دون غيره فجعله قائل هذه المقالة جار ذى القرابة ولو كان معنى الكلام كما قال ميمون بن مهران لقيل وجار ذى القــربى ولم يقل والجار ذى القربى فكان يكون حينئذ اذا أضيف الجار الى ذى القرابة الوصية ببر جار ذى القرابة دون الجار ذى القربى وأما والجار بالالف واللام فغير جائز أن يكون ذى القربى الا من صفة الجار واذا كان ذلك كذلك كانت الوصية من الله فى قوله والجار ذى القربى ببر الجار ذى القــربى دون جار ذى القرابة وكان بينا خطأ ما قال ميمون بن مهران فى ذلك وقال آخرون معنى ذلك والجار ذى القربى منكم بالاسلام ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمارة الاسدى قال ثنا عبيد الله بن موسى قال ثنا سفيان عن ابى اسحق عن نوف الشامى والجار ذى القربى المسلم وهذا أيضا مما لا معنى له وذلك أن تأويل كتاب الله تبارك وتعالى غير جائز صرفه الا الى الاغلب من كلام العرب الذين نزل بلسانهم القــرآن المعروف فيهــم دون الانكر الذى لا تتعارفه الا أن يقوم بخلاف ذلك حجة يجب التسليم لها واذا كان ذلك كذلك وكان معلوما أن المتعارف من كلام العرب اذا قيل فلان ذو قرابة انما يعنى به انه قريب الرحم منه دون القــرب بالدين كان صرفه الى القرابة بالرحم أولى من صرفه الى القرب بالدين ۞ القول فى تأويل قوله (والجار الجنب) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك والجار البعيــد الذى لا قرابة بينك وبينــه ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على ابن أبى طلحة عن ابن عباس والجار ذى القربى والجار الجنب الذى ليس بينك وبينه قرابة حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس والجار الجنب يعنى الجار من قوم جنب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والجار الجنب الذى ليس بينهما قرابة وهو جار فله حق الجوار حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى والجار الجنب الجار الغريب يكون فى القوم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وابن أبى نجيح عن مجاهــد والجار الجنب جارك من قوم آخرين حدثنى المثنى قال ثنا أبو حــذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد والجار الجنب جارك لا قرابة بينك وبينه البعيــد فى النسب وهو جار حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل عن جابر عن عكرمة ومجاهد فى قوله والجار الجنب قال المجانب حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله والجار الجنب الذى ليس بينك وبينه رحم ولا قرابة حدثنى يحيى بن أبى طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك والجار الجنب قال من قوم آخرين وقال آخرون هو الجار المشرك ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمارة الاسدى قال ثنا عبيد الله بن موسى قال ثنا شيبان عن أبى اسحق عن نوف الشامى والجار الجنب قال اليهودى والنصرانى وأولى القولين فى ذلك بالصواب قول من قال معنى الجنب فى هذا الموضع الغريب البعيــد مسلما كان أو مشركا يهوديا كان أو نصرانيا لما بينا قبــل من أن الجار ذى القربى هو الجار ذو القــرابة والرحم والواجب أن يكون الجار ذو الجنابة الجار البعيد ليكون ذلك وصية بجميع أصناف الجيران قريبهم وبعيدهم وبعد فان الجنب فى كلام العرب البعيد كما قال أعشى بنى قيس

أبيت حريثا زائرا عن جنابة * فكان حريث فى عطائى جاهدا

تعالى ولا يرضى بقضائه فلذلك قال واعتدنا للكافرين عذابا مهينا ويحتمل أن يراد كافر النعمة لا كافر الايمان وقال ابن عباس ان الآية فى اليهود كانوا يأتون رجالا من الانصار يخالطونهم وينتصحون لهــم يقولون لا تنفقوا أموالكم فانا نخشى عليكم الفقر ولا تدرون ما يكون وأيضا انهم كتموا صفة محمد ولم يبينوها للناس ثم لما ذم الذين لا ينفقون أموالهم عطف علیهــم الذين ينفقون أموالهم ولكن رياء ونفارا وليقال ما أسخاهــم وما أجودهم لا ابتغاء وجه الله ومثــل هذا الانفاق دليل على انه لا يؤمن بالله واليوم الآخر والا أنفق لله أو للآخرة ومن يكن الشــيطان له قرينا فى الدنيا آمرا بالبخل والفحشاء فساء قــرينه فى الآخرة يقترن به فى النار ثم استفهم على سبيل الانكار فقال وماذا عليهم أى تبعة ووبال عليهم أو ما الذى عليهم فى باب الايمان والانفاق فى سبيل الله والمراد التوبيخ فكل منفعة فى ذلك كما يقال للمنتقم ما ضرك لو عفــوت وللعاق ما كان يرزؤك لو كنت بارا وكان الله بهم عليما بعث عــلى اصــلاح أفعال القلوب التى يطلع عليها علام الغيوب وردع عن دواعى النفاق والرياء والسمعة والفخار احتج القائــلون بان الايمان يصح على سبيل التقليد بان قوله وماذا عليهم لو آمنوا مشعر بان الاتيان بالايمان فى غاية السهولة والاســتدلال فى غاية الصــعوبة وأجيب بان الصعوبة فى الايمان الاستدلالى التفصيلى لا الاجمالى وقال جهور والمعتزلة لو كانوا غــير قادرين لم يقل وماذا عليهم كما لا يقال للمرأة ماذا عليها لو كانت رجــلا وللقبيح ماذا عليــه لو كان جميــلا وأجيب بعــدم التحسين والتقبيح العقليين وانه لا يسئل عما يفعل ثم رغب فى الايمان والطاعة فقال ان الله لا يظلم مثقال ذرة والمثقال مفعال من الثقل كالميزان من الوزن والذرة النملة

يعنى

يعني بقوله عن جنابة عن بعد وقرب ومنه قيل اجتنب فلان فلانا اذا أبعد منه وتجنبه خيره اذا منعه اياه ومنه قيل للجنب جنب لاعتزاله الصلاة حتى يغتسل فمعنى ذلك والجار المجانب للقرابة ۞ القول في تأويل قوله تعالى (والصاحب بالجنب) اختلف أهل التأويل في المعنى بذلك فقال بعضهم هو رفيق الرجل في سفره ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس والصاحب بالجنب الرفيق حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن أبي بكر قال سمعت سعيد بن جبير يقول والصاحب بالجنب الرفيق في السفر حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله والصاحب بالجنب صاحبك في السفر حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والصاحب بالجنب وهو الرفيق في السفر حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والصاحب بالجنب الرفيق في السفر منزله منزلك وطعامه طعامك ومسيره مسيرك حدثنا سفيان قال ثنا أبي عن اسرائيل عن جابر عن عكرمة ومجاهد والصاحب بالجنب قالا الرفيق في السفر حدثني المثنى قال ثنا الحماني قال ثنا شريك عن جابر عن عامر عن علي وعبد الله قالا الصاحب بالجنب الرفيق الصالح حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال أخبرني سليم عن مجاهد قال الصاحب بالجنب رفيقك في السفر الذي يأتيك ويده مع يدك حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك قراءة على ابن جريج قال أخبرنا سليم انه سمع مجاهدا يقول والصاحب بالجنب فذكر مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي والصاحب بالجنب الصاحب في السفر حدثني المثنى قال ثنا أبو دكين قال ثنا سفيان عن أبي بكر عن سعيد بن جبير والصاحب بالجنب الرفيق الصالح حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبي بكر عن سعيد بن جبير مثله حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله والصاحب بالجنب قال الرفيق في السفر حدثني يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك مثله * وقال آخرون بل هو امرأة الرجل التي تكون معه الى جنبه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر والقاسم عن علي وعبد الله والصاحب بالجنب قالا هي المرأة حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن بعض أصحابه عن جابر عن علي وعبد الله مثله حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس والصاحب بالجنب يعني الذي معك في منزلك حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن هلال بن عبد الرحمن بن أبي ليلى انه قال في هذه الآية والصاحب بالجنب قال هي المرأة حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي الهيثم عن ابراهيم والصاحب بالجنب قال المرأة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال قال الثوري قال أبو الهيثم عن ابراهيم هي المرأة حدثني المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن أبي الهيثم عن ابراهيم مثله حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو معاوية عن محمد بن سوقة عن أبي الهيثم عن ابراهيم مثله حدثني عمرو بن بيذق قال ثنا مروان بن معاوية عن محمد بن سوقة عن أبي الهيثم عن ابراهيم مثله وقال آخرون هو الذي يلزمك ويصحبك رجاء نفعك ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس الصاحب بالجنب الملازم قال أيضا رفيقك الذي يرافقك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد والصاحب بالجنب الذي يلصق بك وهو الى جنبك ويكون معك الى جنبك رجاء خيرك ونفعك والصواب من القول في تأويل ذلك عندي ان معنى

الصغيرة وعن ابن عباس انه أدخل يده في التراب ثم رفعها ثم نفخ فيها ثم قال كل واحد من هذه الاشياء ذرة وقيل كل جزء من أجزاء الهباء في الكوة ذرة وانتصاب مثقال على انه مفعول ثان أي لا ينقص الناس مثقال ذرة أو على المصدر أي ظلما قدر مقدارها وأراد نفي الظلم رأسا الا انه أخرج الكلام على أصغر المتعارف وهذه الآية مما يتمسك به المعتزلة في انه تعالى غير خالق لاعمال العباد والا كان ظلمهم منسوبا اليه وفي أن العبد يستحق الثواب على طاعته والا كان منعه عنه ظلما وأجيب بانه اذا كان متصرفا في ملكه كيف شاء فلا يتصور منه ظلم أصلا وقد يحتج الاصحاب هاهنا على صحة مذهبهم في عدم الاحباط بان عقاب شرب قطرة من الخمر لو كان مزيلا لطاعات سبعين سنة كان ظلما وفي عدم وعيد الفساق بان عقاب شرب جرعة من الخمر لو كان دائما مخلدا لزم ابطال ثواب ايمان سبعين سنة وهو ظلم ثم قال وان تك حذفت النون من هذه الكلمة بعد سقوط الواو بالتقاء الساكنين لاجل التخفيف وكثرة الاستعمال من قرأ حسنة بالرفع فعلى كان التامة ومن قرأ بالنصب فالتأنيث في ضمير المثقال لكونه مضافا الى مؤنث والمراد بالمضاعفة ليس هو المضاعفة بالمدة لان مدة الثواب غير متناهية وتضعيف غير المتناهي محال بل المراد المضاعفة بحسب المقدار كان يستحق عشرة أجزاء من الثواب فيجعله عشرين أو ثلاثين عن ابن مسعود انه قال يؤتى بالعبد يوم القيامة وينادي مناد على رؤس الاولين والآخرين هذا فلان ابن فلان من كان له عليه حق فليأت الى حقه ثم يقال له اعط هؤلاء حقوقهم فيقول يارب ومن أين وقد ذهبت الدنيا فيقول الله لملائكته انظروا في أعماله الصالحة فأعطوهم منها فان بقي مثقال ذرة من حسنة ضعفها

الصاحب بالجنب الصاحب الى الجنب كما يقال فلان بجنب فلان والى جنبه وهو من قولهم جنب فلان فلانا فهو يجنبه جنبا اذا كان لجنبه ومن ذلك جنب الخيل اذا قاد بعضها الى جنب بعض وقد يدخل فى هذا الرفيق فى السفر والمرأة والمنقطع الى الرجل الذى يلازمه رجاء نفعه لان كلهم بجنب الذى هو معه وقريب منه وقد أوصى الله تعالى بجميعهم لوجوب حق الصاحب على المصحوب وقد حدثنا سهل بن موسى الرازى قال ثنا ابن أبى فديك عن فلان بن عبد الله عن الثقة عنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معه رجل من أصحابه وهما على راحلتين فدخل النبى صلى الله عليه وسلم فى غيضة طرفاء فقطع قصيلين أحدهما معوج والآخر معتدل فخرج بهما فأعطى صاحبه المعتدل وأخذ لنفسه المعوج فقال الرجل يا رسول الله بأبى أنت وأمى أنت أحق بالمعتدل منى فقال كلا يا فلان ان كل صاحب يصحب صاحبا مسؤل عن صحابته ولو ساعة من نهار حدثنى المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن حيوة قال ثنى شرحبيل بن شريك عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان خير الاصحاب عند الله تبارك وتعالى خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره وان كان الصاحب بالجنب معناه ما ذكرناه من أن يكون داخلا فيه كل من جنب رجلا يصحبه فى سفر أو نكاح أو انقطاع اليه واتصال به ولم يكن الله جل ثناؤه خص بعضهم مما احتمله ظاهر التنزيل فالصواب ان يقال جميعهم معنيون بذلك وبكلهم قد أوصى الله بالاحسان اليه ۞ القول فى تأويل قوله (وابن السبيل) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم ابن السبيل هو المسافر الذى يجتاز مارا ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وابن أبى نجيح عن مجاهد وابن السبيل هو الذى يمر عليك وهو مسافر حدثنى المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن ابن أبى نجيح وقتادة مثله حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع فى قوله وابن السبيل قال هو المار عليك وان كان فى الاصل غنيا وقال آخرون هو الضيف ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله وابن السبيل قال الضيف له حق فى السفر والحضر حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وابن السبيل وهو الضيف حدثنى المثنى قال ثنا عمرو ابن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك وابن السبيل قال الضيف حدثنا يحيى بن أبى طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك مثله والصواب من القول فى ذلك ان ابن السبيل هو صاحب الطريق والسبيل هى الطريق وابنه صاحبه الضارب فيه فله الحق على من مر به محتاجا منقطعا به اذا كان سفره فى غير معصية الله ان يعينه ان احتاج الى معونة ويضيفه ان احتاج الى ضيافة وان يحمله ان احتاج الى حملان ۞ القول فى تأويل قوله (وما ملكت أيمانكم) يعنى بذلك جل ثناؤه والذين ملكتموهم من أرقائكم فأضاف الملك الى اليمين كما يقال تكلم فوك ومشت رجلك وبطشت يدك بمعنى تكلمت ومشيت وبطشت غير ان ما وصفت به كل عضو من ذلك فانما أضيف اليه ما وصفت به لانه بذلك يكون فى المتعارف فى الناس دون سائر جوارح الجسد فكان معلوما بوصف ذلك العضو بما وصف به من ذلك المعنى المراد من الكلام وكذلك قوله وما ملكت أيمانكم لان مماليك أحدنا تحت يده انما تطعم ما تناوله أيماننا وتكتسى ما تكسوه ويصرفه فيما أحب صرفه وبهم فأضيف ملكهم الى الايمان لذلك وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وما ملكت أيمانكم مما خولك الله كل هذا أوصى الله به وانما يعنى مجاهد بقوله كل هذا أوصى الله به الوالدين وذا القربى واليتامى والمساكين والجار ذا القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل فأوصى ربنا جل

الملك الى العبد وأدخله الجنة بفضل رحمته وسـ[illegible]

عند العلماء مما لو قال فى الحسنة الواحدة مائة ألف حسنة لان هذا يكون مقداره معلوما أما على هذه العبارة فلا يعلم كميته الا الله تعالى وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها فى الدنيا ويجزى بها فى الآخرة وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله فى الدنيا حتى اذا أفضى الى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها أما قوله ويؤت من لدنه أجرا عظيما فان لدن بمعنى عند الا أن لدن أكثر تمكنا يقول الرجل عندى مال وان كان المال ببلد آخر ولا يقول لدى مال الا اذا كان بحضرته والمعتزلة حملوا المضاعفة على القدر المستحق وهذا الثانى على الفضل التابع للاجر ويمكن أن يقال الاول اشارة الى السعادات الجسمانية والثانى اشارة الى اللذات الروحانية والله أعلم ۞ التأويل جملة الكبائر مندرجة تحت ثلاث احداها اتباع الهوى وينشأ منه البدع والضلالات وطلب الشهوات وحظوظ النفس بترك الطاعات وثانيتها حب الدنيا ويتشعب منه القتل والظلم وأكل الحرام وثالثتها ارادة غير الله وهو الشرك والرياء والنفاق وغيرها ثم أخبر أن الدين ليس بالتمنى فقال ولا تتمنوا فانه لا يحصل بالتمنى ولكن للرجال المجتهدين فى الله نصيب مما جدوا فى طلبه وللنساء وهم الذين يطلبون من الله غير الله نصيب على قدر همتهم فى الطلب واسألوا الله من فضله فيه معنيان سلوه من فضله الخاص وهو العلم اللدنى وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما أو سلوه منه ولا تسألوا منه غيره ولكل جعلنا موالى لكل طالب صادق جعلنا استعدادا فى ادراك الوراثة مما ترك الوالدان والاقربون طلبه لعدم الاستعداد والمشيئة والذين

حلاله

توفق بينكم وبينهم بعقد الاخوة كما قال ... أتيتهم بالنصح وحسن التربية والتسليك تصيبهم [illegible] الرجال قوامون [illegible]

بجلاله بجميع هؤلاء عباده احسانا اليهم وأمر خلقه بالمحافظة على وصيته فيهم فحق على عباده حفظ وصية الله فيهم ثم حفظ وصية رسوله صلى الله عليه وسلم ❁ القول في تأويل قوله (ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا) يعني بقوله جل ثناؤه ان الله لا يحب من كان مختالا ان الله لا يحب من كان ذا خيلاء والمختال المفتعل من قولك خال الرجل فهو يخول خولا وخالا ومنه قول الشاعر

فان كنت سيدنا سدتنا * وان كنت للخال فاذهب فخل

ومنه قول العجاج * والخال ثوب من ثياب الجهال * وأما الفخور فهو المفتخر على عباد الله بما أنعم الله عليه من آلائه وبسط له من فضله ولا يحمده على ما آتاه من طوله ولكنه به مختال مستكبر وعلى غيره به مستطيل مفتخر كما حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان الله لا يحب من كان مختالا قال متكبرا فخورا قال بعد ما أعطى وهو لا يشكر الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا محمد بن كثير عن عبد الله بن واقد أبي رجاء الهروي قال لا تجده سيئ الملكة الا وجدته مختالا فخورا وتلا وما ملكت أيمانكم ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا ولا عاقا الا وجدته جبارا شقيا وتلا وبرا بوالدتي ولم يجعلني جبارا شقيا ❁ القول في تأويل قوله (الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله لا يحب المختال الفخور الذي يبخل ويأمر الناس بالبخل فالذين يحتمل أن يكون في موضع رفع ردا على ما في قوله فخورا من ذكر ويحتمل ان تكون نصبا على النعت لمن والبخل في كلام العرب منع الرجل سائله ما لديه وعنده من فضل عنه كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه في قوله الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل قال البخل ان يبخل الانسان بما في يديه والشح ان يشح على ما في أيدي الناس قال يحب أن يكون له ما في أيدي الناس بالحل والحرام لا يقنع واختلفت القراء في قراءة قوله ويأمرون الناس بالبخل فقرأته عامة قراء أهل الكوفة بالبخل بفتح الباء والخاء وقرأته عامة قراء أهل المدينة وبعض البصريين بضم الباء بالبخل وهما لغتان فصيحتان بمعنى واحد وقراءتان معروفتان غير مختلفتي المعنى فبأيتهما قرأ القارئ فهو مصيب في قراءته وقد قيل ان الله جل ثناؤه عنى بقوله الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل الذين كتموا اسم محمد صلى الله عليه وسلم وصفته من اليهود ولم يبينوه للناس وهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن الحضرمي الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله قال هم اليهود بخلوا بما عندهم من العلم وكتموا ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل الى قوله وكان الله بهم عليما ابن ذلك في يهود حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل وهم أعداء الله أهل الكتاب بخلوا بحق الله عليهم وكتموا الاسلام ومحمدا صلى الله عليه وسلم وهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي أما الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل فهم اليهود ويكتمون ما آتاهم الله من فضله اسم محمد صلى الله عليه وسلم وأما يبخلون ويأمرون الناس بالبخل يبخلون باسم محمد صلى الله عليه وسلم ويأمر بعضهم بعضا بكتمانه حدثنا محمد بن مسلم الرازي قال ثني أبو جعفر الرازي قال ثنا يحيى بن عارم عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير في قوله الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل قال هذا العلم ليس للدنيا منه شيء حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل قال هؤلاء يهود وقرأ يكتمون ما آتاهم الله

النساء بما حفظ الله يهن ... بتفضيل الله وهو استعداد الخلافة والوراثة وبما أنفقوا من أموالهم أي تجريدهم من الدنيا وتفريدهم للمولى فالصالحات التي يصلحن للكمال قانتات مطيعات لله لهن قلوب حافظات لواردات الغيب بما حفظ الله عليهن حقائق الغيب وأسراره واللاتي تخافون نشوزهن اذا دارت عليهن كؤس الواردات كما قيل

شعر

فاسكر القوم دور كاس
وكان سكري من المدير

فعظوهن باللسان وخوفوهن بالهجران لتأدب السكران واضربوهن بسوط الانفصال وفراق الاخوان كما كان من الخضر مع موسى حيث قال هذا فراق بيني وبينك هذا قانون أرباب الكمال اذا رأوا من أهل الارادة أمارات الملال أو عربدة من غلبات الاحوال وان خفتم شقاقا بين الشيخ الواصل والمريد المتكامل فابعثوا متوسطين من المشايخ الكاملين ومن السالكين المعتبرين ان يريدا اصلاحا بينهما بما رأيا فيه صلاحهما يوفق الله بينهما بالارادة وحسن التربية واعبدوا الله ولا تشركوا به شيأ من الدنيا والعقبى لتتخلقوا بأخلاق الله وتحسنوا الى الوالدين وغيرهما احسانا بلا شرك ورياء وفخر وخيلاء والله ولي التوفيق (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا

صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ان الله كان عفوا غفورا ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل والله أعلم بأعدائكم وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا في الدين ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولا ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء ولا يظلمون فتيلا انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به اثما مبينا ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا أم لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون الناس نقيرا أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا ان الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب ان الله كان عزيزا حكيما والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا لهم فيها أزواج مطهرة وندخلهم ظلا ظليلا)

من فضله قال يبخلون بما آتاهم الله من الرزق ويكتمون ما آتاهم الله من الكتب اذا سئلوا عن الشيء وما أنزل الله كتموه وقرأ أم لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون الناس نقيرا من بخلهم حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان كردم بن زيد حليف كعب بن الاشرف وأسامة بن حبيب ونافع بن أبي نافع وبحري ابن عمرو وحيي بن أخطب ورفاعة بن زيد بن التابوت يأتون رجالا من الانصار وكانوا يخالطونهم ينتصحون لهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون لهم لا تنفقوا أموالكم فانا نخشى عليكم الفقر في ذهابها ولا تسارعوا في النفقة فانكم لا تدرون ما يكون فأنزل الله فيهم الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله أي من النبوة التي فيها تصديق ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم واعتدنا للكافرين عذابا مهينا الى قوله وكان الله بهم عليما فتأويل الآية على التأويل الاول والله لا يحب ذوي الخيلاء والفخر الذين يبخلون بتبيين ما أمرهم الله بتبيينه للناس من اسم محمد صلى الله عليه وسلم ونعته وصفته التي أنزلها في كتبه على أنبيائه وهم به عالمون ويأمرون الناس الذين يعلمون ذلك مثل علمهم بكتمان ما أمرهم الله بتبيينه له ويكتمون ما آتاهم الله من علم ذلك ومعرفته من حرم الله عليه كتمانه اياه وأما على تأويل ابن عباس وابن زيد ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا الذين يبخلون على الناس بفضل ما رزقهم الله من أموالهم ثم سائر تأويلهما وتأويل غيرهما سواء وأولى الاقوال بالصواب في ذلك ما قاله الذين قالوا ان الله وصف هؤلاء القوم الذين وصف صفتهم في هذه الآية بالبخل بتعريف من جهل أمر محمد صلى الله عليه وسلم انه حق وان محمدا لله نبي مبعوث وغير ذلك من الحق الذي كان الله تعالى ذكره قد بينه فيما أوحى الى أنبيائه من كتبه فبخل بتبيينه للناس هؤلاء وأمروا من كانت حاله حالهم في معرفتهم به ان يكتموه من جهل ذلك ولا يبينوه للناس وانما قلنا هذا القول أولى بتأويل الآية لان الله جل ثناؤه وصفهم بأنهم يأمرون الناس بالبخل ولم يبلغنا عن أمة من الامم انها كانت تأمر الناس بالبخل ديانة ولا تخلقا بل ترى ذلك قبيحا ويذم فاعله ولا يمتدح وان هي تخلقت بالبخل واستعملته في أنفسها فالسخاء والجود تعده من مكارم الافعال وتحث عليه ولذلك قلنا ان بخلهم الذي وصفهم الله به انما كان بالعلم الذي كان الله آتاهموه فبخلوا بتبيينه للناس وكتموه دون البخل بالاموال الا أن يكون معنى ذلك الذين يبخلون بأموالهم التي ينفقونها في حقوق الله في سبيله ويأمرون الناس من أهل الاسلام بترك النفقة في ذلك فيكون بخلهم بأموالهم وأمرهم الناس بالبخل فهذا المعنى على ما ذكرنا من الرواية عن ابن عباس فيكون لذلك وجه مفهوم في وصفهم بالبخل وأمرهم به ۞ القول في تأويل قوله (وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا) يعني بذلك جل ثناؤه وأعتدنا وجعلنا للجاحدين نعمة الله التي أنعم بها عليهم من المعرفة بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم المكذبين به بعد علمهم به الكاتمين نعته وصفته من أمرهم الله ببيانه له من الناس عذابا مهينا يعني العقاب المذل من يعذب بخلوده فيه عتاداله في آخرته اذا قدم على ربه وآخذه بما سلف منه من جحوده فرض الله الذي فرضه عليه ۞ القول في تأويل قوله (والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) يعني بذلك جل ثناؤه وأعتدنا للكافرين بالله من اليهود الذين وصف الله صفتهم عذابا مهينا والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس والذين في موضع خفض عطفا على الكافرين وقوله رئاء الناس يعني ينفقه مراآة الناس في غير طاعة الله أو غير سبيله ولكن في سبيل الشيطان ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر يقول ولا يصدقون بوحدانية الله ولا بالمعاد اليه يوم القيامة الذي فيه جزاء الاعمال انه كائن وقد قال مجاهد ان هذا من صفة اليهود وهو صفة أهل النفاق الذين كانوا أهل شرك فأظهروا الاسلام تقية من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل الايمان به وهم على كفرهم مقيمون أشبه منهم بصفة اليهود لان اليهود كانت توحد الله وتصدق

القراآت تسوى بادغام تاء التفعل في السين أبو جعفر ونافع وابن عامر تسوى بالامالة وحذف التاء الاولى حمزة

بالبعث والمعاد وانما كان كفرها تكذيبها بنبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وبعد ففي فصل الله بين صفة الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر وصفة الفريق الآخر الذين وصفهم في الآية قبلها وأخبر ان لهم عذابا مهينا بالواو الفاصلة بينهم ما ينبي عن انهما صفتان من نوعين من الناس مختلفي المعاني وان كان جميعهم أهل كفر بالله ولو كانت الصفتان كلتاهما صفة نوع من الناس لقيل ان شاء الله وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا الذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولكن فصل بينهم بالواو لما وصفنا فان ظن ظان ان دخول الواو غير مستنكر في عطف صفة على صفة لموصوف واحد في كلام العرب قيل ذلك وان كان كذلك فان الأفصح في كلام العرب اذا أريد ذلك ترك ادخال الواو واذا أريد بالثاني وصف آخر غير الاول أدخل الواو وتوجيه كلام الله الى الافصح الاشهر من كلام من نزل بلسانه كتابه أولى بنا من توجيهه الى الانكر من كلامهم ۞ القول في تاويل قوله (ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يكن الشيطان له خليلا وصاحبا يعمل بطاعته ويتبع أمره ويترك أمر الله في انفاقه ماله رئاء الناس في غير طاعته وجحوده وحدانية الله والبعث بعد الممات فساء قرينا يقول فساء الشيطان قرينا وانما نصب القرين لان في ساء ذكرا من الشيطان كما قال جل ثناؤه بئس للظالمين بدلا وكذلك تفعل العرب في ساء ونظائرها ومنه قول عدي بن زيد

عن المرء لا تسال وابصر قرينه * فان القرين بالمقارن مقتد

يريد بالقرين الصاحب الصديق ۞ القول في تاويل قوله (وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليما) يعني بذلك جل ثناؤه أي شئ على هؤلاء الذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر لو آمنوا بالله واليوم الآخر لو صدقوا بان الله واحد لا شريك له واخلصوا له التوحيد وأيقنوا بالبعث بعد الممات وصدقوا بان الله مجازيهم باعمالهم يوم القيامة وأنفقوا مما رزقهم الله وأدوا زكاة أموالهم التي رزقهم الله وأعطاهموها طيبة بها أنفسهم ولم ينفقوها رئاء الناس التماس الذكر والفخر عند أهل الكفر بالله والمحمدة بالباطل عند الناس وكان الله بهؤلاء الذين وصف صفتهم أنهم ينفقون أموالهم رئاء الناس نفاقا وهم بالله واليوم الآخر مكذبون عليما يقول ذا علم بهم وباعمالهم وما يقصدون ويريدون بانفاقهم وما ينفقون من أموالهم وأنهم يريدون بذلك الرياء والسمعة والمحمدة في الناس وهو حافظ عليهم أعمالهم لا يخفى عليه شئ منها حتى يجازيهم بها جزاءهم عند معادهم اليه ۞ القول في تاويل قوله تعالى (ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما) يعني بذلك جل ثناؤه وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله فان الله لا يبخس أحدا من خلقه أنفق في سبيله مما رزقه من ثواب نفقته في الدنيا ولا من أجرها يوم القيامة مثقال ذرة أي ما زنتها ويكون على قدر ثقلها في الوزن ولكنه يجازيه به ويثيبه عليه كما حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة انه تلا ان الله لا يظلم مثقال ذرة لان تفضل حسناتي ما يزن ذرة أحب الي من الدنيا وما فيها حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان بعض أهل العلم يقول لان تفضل حسناتي على سيآتي ما يزن ذرة أحب الي من أن تكون لي الدنيا جميعا وأما الذرة فانه ذكر عن ابن عباس أنه قال فيها كما حدثني اسحق بن وهب الواسطي قال ثنا أبو عاصم قال ثنا شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس في قوله مثقال ذرة قال رأس نملة حمراء قال لي اسحق بن وهب قال يزيد بن هرون زعموا أن هذه الدودة الحمراء ليس لها وزن وبنحو الذي قلنا في ذلك صحت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا ثنا أبو داود قال ثنا عمران عن قتادة عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يظلم المؤمن حسنة يثاب عليها الرزق في الدنيا ويجزى بها في الآخرة وأما الكافر فيطعمه بها في الدنيا فاذا كان يوم

وعلي وخلف الباقون تسوى مبنيا للمفعول من التسوية ويلمسنم من اللمس وكذلك في المائدة حمزة وعلي وخلف والمفضل الباقون لامستم من الملامسة فتيلا انظر بكسر التنوين أبو عمرو وسهل ويعقوب وحمزة وعاصم وابن ذكوان الباقون بالضم وفرق بعضهم بين موضع الخفض فلم يجوز الضم كراهة الانتقال من الكسرة الى الضمة نحو متشابه انظروا وبرحمة ادخلوا وخبيثة اجتثت وعذاب اركض وأشباه ذلك نضجت جلودهم وبابه مدغما حمزة وعلي وخلف وهشام وأبو عمرو * الوقوف شهيدا ط الارض ط حديثا ه تغتسلوا ط وأيديكم ط غفورا ه السبيل ه ط باعدائكم ط نصيرا ه في الدين ط وأقوم لا لاتصال لكن قليلا ه السبت لا ط مفعولا ه لمن يشاء ج عظيما ه يزكون أنفسهم ط فتيلا ه الكذب ط مبينا ه ط سبيلا ه ربع الجزء لعنهم الله ط نصيرا ه ط لان أم بمعنى همزة الاستفهام للانكار تقديره لا للعطف من فضله ج لتناهي الاستفهام مع تعقب الفاء عظيما ه صد عنه ط سعيرا ه نارا ط العذاب ط حكيما ه أبدا ط مطهرة ز لاستئناف الفعل على انه من تمام المقصود ظليلا ه * التفسير انه سبحانه لما أوعد الظالمين بقوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة ووعد المطيعين بقوله وان تك حسنة يضاعفها أراد أن يبين أن ذلك يجري بشهادة الرسل الذين جعلهم الله حجة على الخلق ليكون الالزام أتم والتبكيت أعظم روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لابن مسعود اقرأ القرآن علي قال فقلت يا رسول الله أنت الذي علمتنيه فقال أحب ان أسمعه من غيري قال ابن مسعود فافتتحت سورة النساء فلما انتهيت الى هذه الآية قال حسبك الآن فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان قال لعلماء انه بكاء فرح لما شرفه الله تعالى بكرامة قبول الشهادة على

القيامة لم تكن له حسنة حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقى قال ثنا جعفر بن عون قال ثنا هشام بن سعد قال أخبرنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار والذى نفسى بيده ما أحدكم بأشد مناشدة فى الحق يراه مصيبا له من المؤمنين فى اخوانهم اذا رأوا ان قد خلصوا من النار يقولون أى ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويحجون معنا ويجاهدون معنا قد أخذتهم النار فيقول الله لهم اذهبوا فمن عرفتم صورته فأخرجوه ويحرم صورتهم على النار فيجدون الرجل قد أخذته النار الى انصاف ساقيه والى ركبتيه والى حقوه به فيخرجون منها بشرا كثيرا ثم يعودون فيتكلمون فيقول اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال قيراط خير فأخرجوه فيخرجون منها بشرا كثيرا ثم يعودون فيتكلمون فلا يزال يقول لهم ذلك حتى يقول اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة فأخرجوه فكان أبو سعيد اذا حدث بهذا الحديث قال ان لم تصدقوا فاقرؤا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما فيقولون ربنا لم نذر فيها خيرا وحدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنى أبى وشعيب بن الليث عن الليث عن خالد بن يزيد عن ابن أبى هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال آخرون فى ذلك بما حدثنى به المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا صدقة بن أبى سهل قال ثنا أبو عمرو عن زاذان قال أتيت ابن مسعود فقال اذا كان يوم القيامة جمع الله الاولين والآخرين ثم نادى مناد من عند الله ألا من كان يطلب مظلمة فليجئ الى حقه فليأخذه قال فيفرح والله الصبى أن يذوب له الحق على والده أو ولده أو زوجته فيأخذه منه وان كان صغيرا ومصداق ذلك فى كتاب الله تبارك وتعالى فاذا نفخ فى الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون فيقال له ائت هؤلاء حقوقهم أى اعطهم حقوقهم فيقول أى رب من أين وقد ذهبت الدنيا فيقول الله للملائكة أى ملائكتى انظروا فى أعماله الصالحة واعطوهم منها فان بقى مثقال ذرة من حسنة قالت الملائكة وهو أعلم بذلك منها يا ربنا أعطينا كل ذى حق حقه وبقى له مثقال ذرة من حسنة فيقول للملائكة ضعفوها لعبدى وادخلوه بفضل رحمتى الجنة ومصداق ذلك فى كتاب الله ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما أى الجنة يعطيها وان فنيت حسناته وبقيت سيآته قالت الملائكة وهو أعلم بذلك الهنا فنيت حسناته وبقى سيآته وبقى طالبون كثير فيقول الله ضعوا عليه من أوزارهم واكتبوا له كتابا الى النار قال صدقة أو صكا الى جهنم شك صدقة أيتهما قال وحدثت عن محمد بن عبيد الله عن هرون بن عنترة عن عبد الله بن السائب قال سمعت زاذان يقول قال عبد الله بن مسعود يؤخذ بيد العبد والامة يوم القيامة فينادى مناد على رؤس الاولين والآخرين هكذا فلان بن فلان من كان له حق فليأت الى حقه فتفرح المرأة أن يذوب لها حق على أبيها أو على ابنها أو على أخيها أو على زوجها ثم قرأ ابن مسعود فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون فيغفر الله تبارك وتعالى من حقه ما شاء ولا يغفر من حقوق الناس شيأ فينصب للناس فيقول ائتوا الى الناس حقوقهم فيقول رب فنيت الدنيا من أين أوتيهم حقوقهم فيقول خذوا من أعماله الصالحة فاعطوا كل ذى حق حقه بقدر ظلمته وان كان وليا لله ففضل له مثقال ذرة ضاعفها له حتى يدخله بها الجنة ثم قرأ علينا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان كان عبدا شقيا قال الملك رب فنيت حسناته وبقى طالبون كثير فيقول خذوا من سيآتهم فأضيفوها الى سيآته ثم صكوا له صكا الى النار قال أبو جعفر فتأويل الآية على تأويل عبد الله هذا ان الله لا يظلم عبدا وجب له مثقال ذرة قبل عبد له آخر فى معاده ويوم لقائه فما فوقه فيتركه عليه فلا يأخذه لمظلوم من ظالمه ولكنه يأخذه منه له ويأخذ من كل ظالم لكل مظلوم تبعته قبله وان تك حسنة يضاعفها يقول وان توجد له حسنة يضاعفها بمعنى يضاعف له ثوابها وأجرها ويؤت من لدنه أجرا عظيما يقول ويعطه من عنده أجرا عظيما والاجر العظيم

بالخلق والمعنى كيف يصنع هؤلاء الذين شاهدتهم وعرفت أحوالهم من منكرة الكفر كاليهود وغيرهم اذا جئنا من كل أمة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم وجئنا بك على هؤلاء المكذبين شهيدا ثم وصف ذلك اليوم فقال يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول قيل هذه الجملة معترضة والمراد وقد عصوا والظاهر أن الواو للعطف وحينئذ تقتضى كون عصيان الرسول مغايرا للكفر لان عطف الشئ على نفسه غير جائز فاما أن يخص الكفر بنوع منه وهو الكفر بالله أو يقال انه عام وأفرد ذكر قسم منه اظهارا لشرف الرسول وتعظيما لشأن الجحود به أو يحمل عصيان الرسول على المعاصى المغايرة للكفر فيكون فى الآية دلالة على أن الكفار مخاطبون بفروع الشرائع ومعنى لو تسوى لو يدفنون فتسوى بهم الارض كما تسوى بالموتى أو يودون انهم لم يبعثوا وانهم كانوا والارض سواء أو يصير البهائم ترابا فيودون حالها كقوله ويقول الكافر يا ليتنى كنت ترابا أما قوله ولا يكتمون الله حديثا فاما أن يتصل بما قبله والواو للعطف أى يودون لو انطبقت عليهم الارض ولم يكونوا كتموا أمر محمد ولا كفروا به ولا نافقوا أو للحال والمراد أن المشركين لما رأوا يوم القيامة ان الله يغفر لاهل الاسلام دون أهل الشرك قالوا تعالوا فلنجحد فيقولون والله ربنا ما كنا مشركين رجاء أن يغفر الله لهم فحينئذ يختم على أفواههم وتتكلم أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون هنالك يودون انهم كانوا ترابا ولم يكتموا الله حديثا واما أن يكون كلاما مستأنفا فان ما عملوه ظاهر عند الله فكيف يقدرون على كتمانه وان قصدوه أو توهموه ثم اتبع وصف اليوم كيفية الصلاة التى هى سنام الطاعات وأعظم المنجيات فقال يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى وقد مر سبب

المنة على ماقاله عبد الله ولكلا التاويلين وجه مفهوم أعني التاويل الذي قاله ابن مسعود والذي قاله قتادة وانما اخترنا التاويل الاول لموافقته الاثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ظاهر التنزيل على صحته اذ كان في سياق الآية التي قبلها التي حث الله فيها على النفقة في طاعته وذم النفقة في طاعة الشيطان ثم وصل ذلك بما وعد المنفقين في طاعته بقوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما واختلفت القراء في قراءة قوله وان تك حسنة فقرأت ذلك عامة قراء العراق وان تك حسنة بنصب الحسنة بمعنى وان تك زنة الذرة حسنة يضاعفها وقرأ ذلك جماعة قراء المدينة وان تك حسنة برفع الحسنة بمعنى وان توجد حسنة على ماذكرت عن عبد الله بن مسعود من تاويل ذلك وأما قوله يضاعفها فانه جاء بالالف ولم يقل يضعفها لانه أريد به في قول بعض أهل العربية يضاعفها أضعافا كثيرة ولو أريد به في قوله يضعف ذلك ضعفين لقيل يضعفها بالتشديد ثم اختلف أهل التأويل في الذين وعدهم الله بهذه الآية ماوعدهم فيها فقال بعضهم هم جميع أهل الايمان بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم واعتلوا في ذلك بما حدثنا الفضل بن الصباح قال ثنا يزيد بن هرون عن مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أبي عثمان النهدي قال لقيت أبا هريرة فقلت له انه بلغني انك تقول ان الحسنة لتضاعف ألف ألف حسنة قال وما أعجبك من ذلك فوالله لقد سمعته يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة وقال آخرون بل ذلك المهاجرون خاصة دون أهل البوادي والاعراب واعتلوا في ذلك بما حدثني محمد بن هرون أبو نشيط قال ثنا يحيى بن أبي بكير قال ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن عبد الله بن عمر قال نزلت هذه الآية في الاعراب من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها قال فقال الرجل فما للمهاجرين قال ماهو أعظم من ذلك ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما واذا قال الله لشئ عظيم فهو عظيم * قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال عني بهذه الآية المهاجرين دون الاعراب وذلك انه غير جائز أن يكون في اخبار الله أو اخبار رسوله صلى الله عليه وسلم شئ يدفع بعضه بعضا فاذا كان صحيحا وعد الله من جاء من عباده المؤمنين بالحسنة من الجزاء عشر أمثالها ومن جاء بالحسنة منهم أن يضاعفها له وكان الخبران اللذان ذكرناهما عنه صلى الله عليه وسلم صحيحين كان غير جائز الا أن يكون أحدهما مجملا والآخر مفسرا اذ كانت اخباره صلى الله عليه وسلم يصدق بعضها بعضا واذ كان ذلك كذلك صح ان خبر أبي هريرة معناه ان الحسنة لتضاعف للمهاجرين من أهل الايمان ألفي ألف حسنة وللاعراب منهم عشر أمثالها على ماروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وان قوله من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها يعني من جاء بالحسنة من اعراب المؤمنين فله عشر أمثالها ومن جاء بالحسنة من مهاجريهم يضاعف له ويؤته الله من لدنه أجرا فانه يعني يعطه من عنده أجرا عظيما يعني عوضا من حسنته عظيما وذلك العوض العظيم الجنة كما حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا صدقة بن أبي سهل قال ثنا أبو عمرو عن زاذان عن ابن مسعود ويؤت من لدنه أجرا عظيما أي الجنة يعطها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عباد بن أبي صالح عن سعيد بن جبير قوله ويؤت من لدنه أجرا عظيما قال الاجر العظيم الجنة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ويؤت من لدنه أجرا عظيما قال أجرا عظيما الجنة ﴿ القول في تاويل قوله (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله لا يظلم عباده مثقال ذرة فكيف بهم اذا جئنا من كل أمة بشهيد يعني بمن يشهد عليها بأعمالها وتصديقها رسلها أو تكذيبها وجئنا بك على هؤلاء شهيدا يقول وجئنا بك يامحمد على هؤلاء أي على أمتك شهيدا يقول شاهدا كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد

نزولها في البقرة وفي لفظ الصلاة ههنا قولان أحدهما أن المراد منه المسجد وهو قول ابن عباس وابن مسعود والحسن واليه ذهب الشافعي وليس فيه الا حذف المضاف أي لا تقربوا موضع الصلاة وثانيهما وعليه الاكثرون أن المراد نفس الصلاة أي لا تصلوا اذا كنتم سكارى ومعنى الآية على القول الاول لا تقربوا المسجد في حالتين احداهما حالة السكر وذلك أن جمعا من أكابر الصحابة قبل تحريم الخمر كانوا يشربونها ثم يأتون المسجد للصلاة مع الرسول صلى الله عليه وسلم فنهوا عن ذلك لان الظاهر أن الانسان اذا أتى المسجد فانما يأتيه للصلاة ولا شك أن الصلاة فيها أقوال مخصوصة يمنع السكر منها وثانيهما حالة الجنابة واستثنى من هذه الحالة حالة العبور أي الاجتياز في المسجد بان كان الطريق الى الماء فيه أو كان الماء فيه ووقع الاحتلام فيه والمعنى على القول الثاني النهي عن الصلاة في حالتين الاولى حالة السكر أيضا الا اذا علموا ما يقولون ومعنى قربان الصلاة غشيانها والقيام اليها والثانية حالة الجنابة ويستثنى منها حالة عبور السبيل ويراد به في هذا القول السفر أي لا تقربوا الصلاة في حالة الجنابة الا ومعكم حال أخرى تعذرون فيها وهي حال السفر ويجوز أن يكون الا عابري سبيل صفة لقوله جنبا أي لا تقربوها جنبا غير عابري سبيل أي جنبا مقيمين وانما استثنى حالة المسافرة لما يجيء من تفصيل فيها وهو أن المسافر اذا أجنب ثم لم يجد الماء تيمم وصلى مع الجنابة ويرد عليه بعد أن الجنب المقيم أيضا اذا عجز عن استعمال الماء لمرض أو برد يجوز له التيمم والصلاة على الجنابة اللهم الا أن يقال ان عذر السفر أعم وأغلب فلهذا خص بالذكر أولا وسكارى جمع سكران وقوله وأنتم سكارى في محل النصب على الحال ولهذا عطف عليه قوله ولا جنبا

وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال ان النبيين يأتون يوم القيامة فمنهم من أسلم معه من قومه الواحد والاثنان والعشرة وأقل وأكثر من ذلك حتى يؤتى بقوم لوط صلى الله عليه وسلم لم يؤمن معه الا ابنتاه فيقال لهم هل بلغتم ما أرسلتم به فيقولون نعم فيقال من يشهد فيقولون أمة محمد صلى الله عليه وسلم فيقال لهم أتشهدون ان الرسل أودعوا عندكم شهادة فبم تشهدون فيقولون ربنا نشهد أنهم قد بلغوا كما شهدوا في الدنيا بالتبليغ فيقال من يشهد على ذلك فيقولون محمد صلى الله عليه وسلم فيدعى محمد عليه السلام فيشهد ان أمته قد صدقوا وان الرسل قد بلغوا فذلك قوله وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج قوله فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد قال رسولها فيشهد عليها ان قد أبلغهم ما أرسله الله اليهم وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتى عليها فاضت عيناه حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين عن يزيد النحوي عن عكرمة في قوله وشاهد ومشهود قال الشاهد محمد والمشهود يوم الجمعة فذلك قوله فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا حدثني عبد الله بن محمد الزهري قال ثنا سفيان عن المسعودي عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه عن عبد الله فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهيدا عليهم ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابراهيم بن أبي الوزير قال ثنا سفيان بن عيينة عن المسعودي عن القاسم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابن مسعود اقرأ علي قال أقرأ وعليك أنزل قال اني أحب ان أسمعه من غيري فقال فقرأ ابن مسعود النساء حتى بلغ فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال فاستعبر النبي صلى الله عليه وسلم وكف ابن مسعود قال ابن مسعود فحدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شهيد عليكم ما دمت فيكم فاذا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ۞ القول في تأويل قوله (يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا) يعني بذلك جل ثناؤه يوم نجيء من كل أمة بشهيد ونجيء بك على أمتك يا محمد شهيدا يود الذين كفروا يقول يتمنى الذين جحدوا وحدانية الله وعصوا رسوله لو تسوى بهم الارض واختلف القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أهل الحجاز ومكة والمدينة لو تسوى بهم الارض بتشديد السين والواو وفتح التاء بمعنى لو تتسوى بهم الارض ثم أدغمت التاء الثانية في السين يراد به أنهم يودون لو صاروا ترابا فكانوا سواء هم والارض وقرأ آخرون ذلك لو تسوى بهم الارض بفتح التاء وتخفيف السين وهي قراءة عامة قراء أهل الكوفة بالمعنى الاول غير أنهم تركوا تشديد السين واعتلوا بان العرب لا تكاد تجمع بين تشديدين في حرف واحد وقرأ ذلك آخرون لو تسوى بهم الارض بمعنى لو سواهم الله والارض فصاروا ترابا مثلها بتصييره اياهم كما يفعل ذلك بمن ذكر أنه يفعله به من البهائم وكل هذه القراآت متقاربات المعنى وبأي ذلك قرأ القارئ فمصيب لان من تمنى منهم أن يكون يومئذ ترابا انما يتمنى أن يكون كذلك بتكوين الله اياه كذلك وكذلك من تمنى أن يكون الله جعله كذلك فقد تمنى أن يكون ترابا على ان الامر وان كان كذلك فأعجب القراءة الي في ذلك لو تسوى بهم الارض بفتح التاء وتخفيف السين كراهية الجمع بين تشديدين في حرف واحد وللتوفيق في المعنى بين ذلك وبين قوله ويقول الكافر يا ليتني كنت ترابا فأخبر الله عنهم جل ثناؤه أنهم يتمنون أن يكونوا ترابا ولم يخبر عنهم أنهم قالوا يا ليتني كنت ترابا فكذلك قوله لو تسوى بهم الارض فسواهم وهي أعجب الي ليوافق ذلك المعنى الذي أخبر عنهم بقوله يا ليتني كنت ترابا وأما قوله ولا يكتمون الله حديثا فان أهل التأويل تأولوه بمعنى ولا تكتم الله جوارحهم حديثا وان جحدت ذلك أفواههم

والجنب يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث لأنه اسم جرى مجرى المصدر الذي هو الاجتناب وخالف الظاهرية جمهور الصحابة والتابعين فقال ان السكر هاهنا يراد به غلبة النوم ويوافقه الاشتقاق فان السكر عبارة عن سد الطريق ومنه سكر السيل سد طريقه والسكر في الشراب هو أن ينقطع عما عليه من المضار في حال الصحو فعند النوم تمتلئ مجاري الروح من الابخرة الغليظة فينسد تلك المجاري بها ولا ينفذ الروح السامع والباصر الى ظاهر البدن والجواب أن لفظ السكر حقيقة في السكر من الخمر والاصل في الاطلاق الحقيقة ومتى استعمل مجازا فانما استعمل مقيدا كقوله تعالى وجاءت سكرة الموت وترى الناس سكارى وأيضا أجمع المفسرون على انها نزلت في شرب الخمر وسبب النزول يمتنع أن لا يكون مرادا من الآية ثم على قول الجمهور يمكن ادعاء النسخ في الآية بانه انما نهى عن قربان الصلاة حال السكر ممدودا الى غاية أن يصير بحيث يعلم ما يقول والحكم الممدود الى غاية يقتضي انتهاء ذلك الحكم عند تلك الغاية فهذا يقتضي جواز الصلاة مع السكر اذا كان بحيث يعلم ما يقول وجواز الصلاة مع هذا السكر توهم جواز هذا السكر لكنه تعالى حرم الخمر في آية سورة المائدة على الاطلاق فتكون ناسخة لبعض مدلولات هذه الآية ومن قال ان مدلول الكلام يرجع الى النهي عن الشرب المخل بالفهم عند القرب من الصلاة وتخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه فلا يكون منسوخا يكذبه أن الصحابة لم يفهموا منها التحريم المطلق فكانوا لا يشربون في أوقات الصلاة فاذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون الا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون الى ان نزلت آية المائدة فقالوا انتهينا يا رب والتحقيق فيه أن النهي عن مباح

ذكر

ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام قال ثنا عمرو عن مطرف عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير قال أتى رجل ابن عباس فقال سمعت الله يقول والله ربنا ما كنا مشركين وقال في آية أخرى ولا يكتمون الله حديثا فقال ابن عباس أما قوله والله ربنا ما كنا مشركين فانهم لما رأوا أن الله لا يدخل الجنة الا أهل الاسلام قالوا تعالوا فلنجحد فقالوا والله ربنا ما كنا مشركين فختم الله على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلهم فلا يكتمون الله حديثا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن رجل عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال أشياء تختلف علي في القرآن فقال ما هو أشك في القرآن قال ليس بالشك ولكنه اختلاف قال فهات ما اختلف عليك قال اسمع الله يقول ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين وقال ولا يكتمون الله حديثا وقد كتموا فقال ابن عباس أما قوله ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين فانهم لما رأوا يوم القيامة ان الله يغفر لاهل الاسلام ويغفر الذنوب ولا يغفر شركا ولا يتعاظمه ذنب أن يغفره جحد المشركون فقالوا والله ربنا ما كنا مشركين رجاء أن يغفر لهم فختم على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون فعند ذلك يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا القاسم قال ثنا الزبير عن الضحاك أن نافع بن الازرق أتى ابن عباس فقال يا ابن عباس قول الله تبارك وتعالى يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا وقوله والله ربنا ما كنا مشركين فقال له ابن عباس اني أحسبك قمت من عند أصحابك فقلت ألقي على ابن عباس متشابه القرآن فاذا رجعت اليهم فاخبرهم ان الله جامع الناس يوم القيامة في بقيع واحد فيقول المشركون ان الله لا يقبل من أحد شيأ الا ممن وحده فيقولون تعالوا نجحد فيسألهم فيقولون والله ربنا ما كنا مشركين قال فيختم على أفواههم وتستنطق جوارحهم أنهم كانوا مشركين فعند ذلك تمنوا لو أن الارض سويت بهم ولا يكتمون الله حديثا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا يعني أن تسوى الارض بالجبال عليهم فتأويل الآية على هذا القول الذي حكيناه عن ابن عباس يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا كأنهم تمنوا أنهم سووا مع الارض وانهم لم يكونوا كتموا الله حديثا وقال آخرون معنى ذلك يومئذ لا يكتمون حديثا ويودون لو تسوى بهم الارض وليس بمنكتم عن الله شيء من حديثهم لعلمه جل ذكره بجميع حديثهم وأمرهم فانهم ان كتموه بالسنتهم فجحدوه لا يخفى عليه شيء منه

۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا صدقوا الله ورسوله لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى وهو جمع سكران حتى تعلموا ما تقولون في صلاتكم وتقرؤن فيها مما أمركم الله به أو ندبكم الى قيله فيها مما نهاكم عنه وزجركم ثم اختلف أهل التأويل في السكر الذي عناه الله بقوله لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى فقال بعضهم عنى بذلك السكر من الشراب ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن علي انه كان هو وعبد الرحمن ورجل آخر شربوا الخمر فصلى بهم عبد الرحمن فقرأ قل يا أيها الكافرون فخلط فيها فنزلت لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حبيب ان عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشرابا فدعا نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأكلوا وشربوا حتى ثملوا فقدموا عليا يصلي بهم المغرب فقرأ قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون وأنتم عابدون ما أعبد وأنا عابد ما عبدتم لكم دينكم ولي دين

[illegible] الا باحتراج حكم الاصل فيطلب [illegible] الظن ذلك كما فهمه الصحابة ثم انه تعالى ذكر حكم المعذورين في حال الحدث فخص أولا من بينهم مرضاهم وسفرهم لانهم المتقدمون في استحقاق بيان الرخصة لهم لكثرة المرض والسفر وغلبتهما على سائر الاسباب الموجبة للرخصة والمعنى أن المرضى اذا عدموا الماء لضعف حركتهم وعجزهم عن الوصول اليه فلهم أن يتيمموا وكذلك الذين هم على حالة السفر اذا عدموه لبعده ويحتمل أن يقال قوله فلم تجدوا ماء ليس قيدا في حكم المرضى لانهم في الرخصة وان وجدوا ماء ثم عم كل من وجب عليه التطهر وأعوزه الماء لخوف سبع أو عدو أو عدم آلة استقاء أو انحصار في مكان لا ماء فيه أو غير ذلك من الاسباب التي لا تكثر كثرة المرض والسفر ويراد بالمرض ما يخاف معه محذور كبطء برء وشين فاحش ظاهر بقول طبيب مقبول الرواية لا ان يتألم ولا يخاف روي أن بعض الصحابة أصابته جنابة وكان به جراحة عظيمة فسأل بعضهم فلم يفته بالتيمم فاغتسل فمات فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم الله وقال مالك وداود يجوز له التيمم بجميع أنواع المرض وفي معنى المرض البرد المؤدي الى المرض لو استعمل الماء كما مر من حديث عمرو بن العاص في تفسير قوله ولا تقتلوا أنفسكم والسفر يعم الطويل والقصير أعني مسافة القصر وما دونها لاطلاق قوله أو على سفر والغائط المكان المطمئن من الارض وجمعه الغيطان كان الرجل اذا أراد قضاء الحاجة طلب غائطا من الارض يغيب فيه عن أعين الناس فكني به عن ذلك وأكثر العلماء ألحقوا بالغائط كل ما يخرج من السبيلين من معتادا و

فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى قبل أن تحرم الخمر فقال الله يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي رزين في قوله يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى قال نزل هذا وهم يشربون الخمر فقال وكان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي رزين قال كانوا يشربون بعدما أنزلت التي في البقرة وبعد التي في النساء فلما أنزلت التي في المائدة تركوها حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال نهوا أن يصلوا وهم سكارى ثم نسخها تحريم الخمر حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى قال كانوا يجتنبون السكر عند حضور الصلوات ثم نسخ بتحريم الخمر حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي وائل وأبي رزين وابراهيم في قوله يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى ويسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما وقوله تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا قالوا كان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر وقال آخرون معنى ذلك لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى من النوم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة بن نبيط عن الضحاك لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى قال سكر النوم حدثنا أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سلمة عن الضحاك يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى قال لم يعن بها سكر الخمر إنما عنى بها سكر النوم

* قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية تأويل من قال ذلك نهي من الله المؤمنين عن أن يقربوا الصلاة وهم سكارى من الشراب قبل تحريم الخمر للأخبار المتظاهرة عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ذلك كذلك نهي من الله وأن هذه الآية نزلت فيمن ذكرت أنها نزلت فيه فان قال لنا قائل وكيف يكون ذلك معناه والسكران في حال زوال عقله نظير المجنون في حال زوال عقله وأنت ممن تحيل تكليف المجانين لفقدهم الفهم بما يؤمر وينهى قيل له ان السكران لو كان في معنى المجنون لكان غير جائز أمره ونهيه ولكن السكران هو الذي يفهم ما يأتي ويذر غير أن الشراب قد أثقل لسانه وأجرى جسمه وأخدره حتى يعجز عن إقامة قراءته في صلاته وحدودها الواجبة عليه فيها من غير زوال عقله فهو بما أمر به ونهي عنه عارف فهم وعن أداء بعضه عاجز بخدر جسمه من الشراب وأما من صار الى حد لا يعقل ما يأتي ويذر فذلك منتقل من السكر الى الخبل ومعدود في المجانين وليس ذلك الذي خوطب بقوله لاتقربوا الصلاة لأن ذلك مجنون وإنما خوطب به السكران والسكران ما وصفنا صفته

القول في تأويل قوله (ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقربوها جنبا إلا عابري سبيل يعني إلا أن تكونوا مجتازي طريق أي مسافرين حتى تغتسلوا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عباس في قوله ولا جنبا إلا عابري سبيل قال المسافر وقال ابن المثنى في السفر حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا جنبا إلا عابري سبيل يقول لاتقربوا الصلاة وأنتم جنب إذا وجدتم الماء فان لم تجدوا الماء فقد أحللت لكم أن تمسحوا بالأرض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن أبي ليلى عن المنهال عن عباد بن عبد الله أو عن زر عن علي رضي الله عنه ولا جنبا إلا عابري سبيل قال إلا أن تكونوا مسافرين

ثالثها أما اللمس أو الملامسة ففيه قولان أحدهما أن المراد به التقاء البشرتين بجماع أو بغيره كاهو مقتضى اللفظ وهو قول ابن مسعود وابن عمر والشعبي والنخعي واليه ذهب الشافعي وثانيهما المراد به الجماع وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة ومذهب أبي حنيفة والشيعة لما ورد في القرآن بطريق الكناية وان طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا عن ابن عباس ان الله حيي كريم يعف ويكني فعبر عن المباشرة بالملامسة وأيضا لتشمل الآية الحدثين الاصغر والاكبر ثم على مذهب الشافعي قال بعض أهل الظاهر انما ينتقض وضوء اللامس دون الملموس لقوله أو لامستم والصحيح أنه ينتقض وضوءهما معا لاشتراك اللامس والملموس في ابتغاء اللذة قوله فلم تجدوا ماء قال الشافعي اذا دخل وقت الصلاة فطلب الماء ولم يجد فتيمم وصلى ثم دخل وقت الصلاة الثانية وجب عليه الطلب مرة أخرى لان عدم الوجدان مشعر بسبق الطلب فلابد في كل مرة من سبق الطلب وقال أبو حنيفة لايجب بدليل قوله ولم نجد له عزما وسبق الطلب في حقه تعالى محال وأجيب بانه بني الكلام على المجاز للمبالغة كأنه طلب شيأ ثم لم يجد وأجمعوا على أنه لو وجد الماء لكنه احتاج اليه لعطشه أو لعطش حيوان محترم معه جازله التيمم ولو وجد من الماء ما لا يكفيه فالاصح عند الأئمة أنه يستعمله أو يصبه ثم يتيمم ليكون عاملا بظاهر الآية والتيمم في اللغة القصد والصعيد التراب فعيل بمعنى فاعل وقال ثعلب والزجاج انه وجه الارض ترابا كان أو غيره ومن هنا قال أبو حنيفة اذا كان صخر لا تراب عليه وضرب المتيمم يده عليه ومسح كان ذلك كافيا وقال الشافعي لابد من تراب لتحقق مفهوم التصاعد فيه وليلتصق بيده ويمكنه المسح ببعضه كما جاء في المائدة وامسحوا

ولا

فلاتجدوا الماء فتيمموا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل قال المسافر حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا هشام عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عباس بمثله حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون بن المغيرة عن عنبسة عن ابن أبي ليلى عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله عن علي رضي الله عنه قال نزلت في السفر ولا جنبا الا عابري سبيل وعابر السبيل المسافر اذا لم يجد ماء تيمم حدثنا ابن المثنى قال ثنا هرون عن ابن مجاهد عن أبيه ولا جنبا الا عابري سبيل قال المسافر اذا لم يجد الماء فانه يتيمم فيصلي حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل قال هو الرجل يكون في السفر فتصيبه الجنابة فيتيمم ويصلي حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا جنبا الا عابري سبيل قال مسافرين لا يجدون ماء فيتيممون صعيدا طيبا حتى يجدوا الماء فيغتسلوا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل قال مسافرين لا يجدون ماء حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مسعر عن بكير بن الاخنس عن الحسن بن مسلم في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل قال الا أن يكونوا مسافرين فلا يجدون الماء فيتيمموا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن منصور عن الحكم ولا جنبا الا عابري سبيل قال المسافر تصيبه الجنابة فلا يجد ماء فيتيمم حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير وعن منصور عن الحكم في قوله الا عابري سبيل قالا المسافر الجنب لا يجد الماء فيتيمم فيصلي حدثني المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير ولا جنبا الا عابري سبيل الا أن يكون مسافرا حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن منصور عن الحكم نحوه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال كنا نسمع انه في السفر حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل قال هو المسافر الذي لا يجد الماء فلا بد له من أن يتيمم ويصلي فهو يتيمم ويصلي قال كان أبي يقول هذا وقال آخرون معنى ذلك لا تقربوا المصلى للصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقربوه جنبا حتى تغتسلوا الا عابري سبيل يعني الا مجتازين فيه للخروج منه فقال أهل هذه المقالة أقيمت الصلاة مقام المصلى والمسجد اذ كانت صلاة المسلمين في مساجدهم يومئذ لا يتخلفون عن التجميع فيها فكان في النهي عن أن يقربوا الصلاة كفاية عن ذكر المساجد والمصلى الذي يصلون فيه ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل قال هو الممر في المسجد حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا عبيد الله بن موسى عن أبي جعفر الرازي عن زيد بن أسلم عن ابن يسار عن ابن عباس ولا جنبا الا عابري سبيل قال لا تقرب المسجد الا أن يكون طريقك فيه فتمر مارا ولا تجلس حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة عن سعيد في الجنب يمر في المسجد مجتازا وهو قائم لا يجلس وليس بمتوضئ وتلا هذه الآية ولا جنبا الا عابري سبيل حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن نهشل عن الضحاك عن ابن عباس قال لا بأس للحائض والجنب أن يمرا في المسجد ما لم يجلسا فيه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو الزبير قال كان أحدنا يمر في المسجد وهو جنب مجتازا حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن الحسن في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل قال الجنب يمر في المسجد ولا يقعد فيه حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو أحمد وحدثني المثنى قال ثنا أبو نعيم قالا جميعا ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل

بوجوهكم وأيديكم منه ولا يفهم من قول القائل مسحت برأسه من الدهن الا معنى التبعيض ولأن الصعيد موصوف بالطيب والطيب هو الذي يحتمل الانبات لقوله والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه ولأنه صلى الله عليه وسلم خصص التراب بهذا المعنى فقال جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا وأما مسح الوجه واليد فعن علي وابن عباس اختصاص المسح بالجبهة وظاهر الكفين وقريب منه مذهب مالك لان المسح مكتفى فيه باقل ما يطلق عليه اسم المسح وقال الشافعي وأبو حنيفة يستوعب الوجه واليدين الى المرفقين كما في الوضوء وعن الزهري الى الآباط لان اليد حقيقة لهذا العضو الى الابط ثم ختم الآية بقوله ان الله كان عفوا غفورا وهو كناية عن الترخيص والتيسير لان من كان عادته العفو عن المذنبين كان أولى بالترخيص للعاجزين عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى اذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال أحبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول فجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء فانزل الله آية التيمم فتيمموا فقال أسيد بن الحضير وهو أحد النقباء ما هو باول بركتكم يا آل أبي بكر قالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته ثم انه سبحانه لما ذكر من أول السورة الى ههنا أحكاما

قال اذا لم يجد طريقا الا المسجد عبر فيه حدثني المثنى قال ثنا أبو غسان مالك بن اسمعيل قال ثنا اسرائيل عن منصور عن ابراهيم فى هذه الآية ولا جنبا الا عابرى سبيل حتى تغتسلوا قال لا باس أن يعبر الجنب فى المسجد اذا لم يكن له طريق غيره حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم مثله حدثني المثنى قال ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال الجنب يعبر فى المسجد ولا يجلس فيه ثم قرأ ولا جنبا الا عابرى سبيل حدثني المثنى قال ثنا الحمانى قال ثنا شريك عن عبد الكريم عن أبى عبيدة مثله حدثني المثنى قال ثنا الحمانى قال ثنا شريك عن سماك عن عكرمة مثله حدثني المثنى قال ثنا الحمانى قال ثنا شريك عن الحسن بن عبيد الله عن أبى الضحى مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن الحسن قال لا باس للحائض والجنب أن يمرا فى المسجد ولا يقعدا فيه حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو عن سعيد عن الزهرى قال رخص للجنب أن يمر فى المسجد حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى الليث قال ثنى يزيد بن أبى حبيب عن قول الله ولا جنبا الا عابرى سبيل ان رجالا من الانصار كانت أبوابهم فى المسجد تصيبهم جنابة ولا ماء عندهم فيريدون الماء ولا يجدون ممرا الا فى المسجد فانزل الله تبارك وتعالى ولا جنبا الا عابرى سبيل حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شعبة عن حماد عن ابراهيم ولا جنبا الا عابرى سبيل قال لا يجتاز فى المسجد الا أن لا يجد طريقا غيره حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن ابن مجاهد عن أبيه لا يمر الجنب فى المسجد يتخذه طريقا * قال أبو جعفر وأولى القولين بالتأويل لذلك تأويل من تأوله ولا جنبا الا عابرى سبيل الا مجتازى طريق فيه وذلك أنه قد تبين حكم المسافر اذا عدم الماء وهو جنب فى قوله وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فكان معلوما بذلك ان قوله ولا جنبا الا عابرى سبيل حتى تغتسلوا لو كان معنيا به المسافر لم يكن لاعادة ذكره فى قوله وان كنتم مرضى أو على سفر معنى مفهوم وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك واذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقربوها أيضا جنبا حتى تغتسلوا الا عابرى سبيل والعابر السبيل المجتاز مرا وقطعا يقال منه عبرت هذا الطريق فانا أعبره عبرا وعبورا ومنه قيل عبر فلان النهر اذا قطعه وجازه ومنه قيل للناقة القوية على الاسفار هى عبر اسفار لقوتها على الاسفار ﴿ القول فى تأويل قوله (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط) يعنى بقوله جل ثناؤه وان كنتم مرضى من جرح أو جدرى وأنتم جنب كما حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو المنيب الفضل بن سليم عن الضحاك عن ابن مسعود قوله وان كنتم مرضى أو على سفر قال المرض الذى قد أرخص له فى التيمم هو الكسير والجريح فاذا أصابت الجنابة الكسير اغتسل ولا يحل جراحته الا جراحة لا يخشى عليها حدثنا تميم بن المنتصر قال ثنا اسحق بن يوسف الازرق عن شريك عن اسمعيل السدى عن أبى مالك قال فى هذه الآية وان كنتم مرضى أو على سفر قال هى للمريض الذى به الجراحة التى يخاف منها أن يغتسل فلا يغتسل فرخص له فى التيمم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى وان كنتم مرضى والمرض هو الجراح والجراحة التى يتخوف عليها من الماء ان أصابه ضر صاحبه فذلك يتيمم صعيدا طيبا حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير فى قوله وان كنتم مرضى قال اذا كان به جروح أو قروح يتيمم حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن منصور عن ابراهيم وان كنتم مرضى قال من القروح تكون فى الذراعين حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو عن جويبر عن الضحاك قال صاحب الجراحة التى يتخوف عليه منها يتيمم ثم قرأ وان كنتم مرضى أو على سفر حدثني المثنى

قال

كثيرة عدل الى ذكر طرف من آثار المتقدمين وأحوالهم لان الانتقال من أسلوب الى أسلوب مما يزيد السامع هزة وتجدد له نشاطا فقال ألم الى الذين أى ألم ينته علمك أو ألم تنظر الى من أوتوا حظا من علم التوراة وهم أحبار اليهود وانما أدخل من التبعيضية لانهم عرفوا من التوراة نبوة موسى ولم يعرفوا منها نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فاما الذين أسلموا منهم كعبد الله بن سلام وأضرابه فقد وصفهم بان معهم علم الكتاب فى قوله قل كفى بالله شهيدا بينى وبينكم ومن عنده علم الكتاب لانهم عرفوا الامرين جميعا يشترون الضلالة يختارونها لا من اشترى شيأ فقد آثره واختاره قاله الزجاج والمراد تكذيبهم الرسول صلى الله عليه وسلم لاغراضهم الفاسدة من أخذ الرشى وحب الرياسة وقيل المراد يستبدلون الضلالة وهى البقاء على اليهودية بالهدى وهو الاسلام بعد وضوح الآيات لهم على صحته ويريدون أن تضلوا أنتم أيها المؤمنون سبيل الحق كما ضلوه ولا أقبح ممن جمع بين هذين الامرين الضلال والاضلال عن ابن عباس ان الآية نزلت فى حبرين من أحبار اليهود كانا يأتيان رأس المنافقين عبد الله بن أبى ورهطه فيثبطانهم عن الاسلام وقيل المراد عوام اليهود كانوا يعطون أحبارهم بعض أموالهم لينصروا اليهودية فكأنهم اشتروا بمالهم الشبهة والضلالة والله أعلم منكم باعدائكم لانه عالم بكنه ما فى صدورهم من الحنق والغيظ فاذا أطلعكم على أحوالهم فلا تستنصحوهم فى أموركم واحذروهم وكفى بالله وليا متوليا لامور العبد وكفى بالله نصيرا فاتقوا بولايته ونصرته دونهم وكرر كفى ليكون أشد تأثيرا فى القلب وأكثر مبالغة وزيدت الباء فى الفاعل ايذانا بان الكفاية من الله ليست كالكفاية من غيره فكان الباء للسببية وقال ابن السراج التقدير كفى اكتفاؤك

قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وان كنتم مرضى والمرضى أن يصيب الرجل الجرح والقرح والجدرى فيخاف على نفسه من برد الماء وأذاه يتيمم بالصعيد كما يتيمم المسافر الذى لا يجد الماء حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنى أبي عن قتادة عن عاصم يعنى الاحول عن الشعبي انه سئل عن المجدور تصيبه الجنابة قال ذهب فرسان هذه الآية وقال آخرون فى ذلك ما حدثنى به يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وان كنتم مرضى أو على سفر فلم تجدوا ماء فتيمموا قال المريض الذى لا يجد أحدا يأتيه بالماء ولا يقدر عليه وليس له خادم ولا عون فاذا لم يستطع أن يتناول الماء وليس عنده من يأتيه به ولا يحبو اليه تيمم وصلى اذا حلت الصلاة قال هذا كله اذا كان لا يستطيع أن يتناول الماء وليس عنده من يأتيه به لا يترك الصلاة وهو أعذر من المسافر فتأويل الآية اذا وان كنتم جرحى أو بكم قروح أو كسر أو علة لا تقدرون معها على الاغتسال من الجنابة وأنتم مقيمون غير مسافرين فتيمموا صعيدا طيبا وأما قوله أو على سفر فانه يعنى أو كنتم مسافرين وأنتم أصحاء جنب فتيمموا صعيدا وكذلك تأويل قوله أو جاء أحد منكم من الغائط يقول أو جاء أحد منكم من الغائط قد قضى حاجته وهو مسافر صحيح فليتيمم صعيدا أيضا والغائط ما اتسع من الاودية وتصوب وجعل كناية عن قضاء حاجة الانسان لان العرب كانت تختار قضاء حاجتها فى الغيطان فكثر ذلك منها حتى غلب عليهم ذلك فقيل لكل من قضى حاجته التى كانت تقضى فى الغيطان حيث قضاها من الارض متغوط وجاء فلان من الغائط يعنى به قضى حاجته التى كانت تقضى فى الغائط من الارض وذكر عن مجاهد أنه قال فى الغائط الوادى حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أو جاء أحد منكم من الغائط قال الغائط الوادى ۞ القول فى تأويل قوله (أو لامستم النساء) يعنى بذلك جل ثناؤه أو باشرتم النساء بايديكم ثم اختلف أهل التأويل فى اللمس الذى عناه الله بقوله أو لامستم النساء فقال بعضهم عنى بذلك الجماع ذكر من قال ذلك حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال ذكروا اللمس فقال ناس من الموالى ليس بالجماع وقال ناس من العرب اللمس الجماع قال فأتيت ابن عباس فقلت ان ناسا من الموالى والعرب اختلفوا فى اللمس فقالت الموالى ليس الجماع وقالت العرب الجماع قال من أى الفريقين كنت قال كنت من الموالى قال غلب فريق الموالى ان المس واللمس والمباشرة الجماع ولكن الله يكنى ما شاء بما شاء حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي قيس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس انه قال أو لامستم النساء قال هو الجماع حدثنا ابن بشار قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا أبي عن قتادة عن سعيد بن جبير قال اختلفت أنا وعطاء وعبيد بن عمير فى قوله أو لامستم النساء فقال عبيد بن عمير هو الجماع وقلت أنا وعطاء هو اللمس قال فدخلنا على ابن عباس فسألناه فقال غلب فريق الموالى وأصابت العرب هو الجماع ولكن الله يعفو ويكنى حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة عكرمة وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح وعبيد بن عمير اختلفوا فى الملامسة فقال سعيد بن جبير وعطاء الملامسة ما دون الجماع وقال عبيد هو النكاح فخرج عليهم ابن عباس فسألوه فقال أخطأ الموليان وأصاب العربى الملامسة النكاح ولكن الله يكنى ويعف حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة قال اجتمع سعيد بن جبير وعطاء وعبيد بن عمير فذكر نحوه حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن عثمة قال ثنا سعيد بن بشر عن قتادة قال قال سعيد بن جبير وعطاء فى التماس الغمز باليد وقال عبيد بن عمير الجماع فخرج عليهم ابن عباس فقال أخطأ الموليان

بالله وقيل فائدة الباء وهى للالصاق أن تعلم أن هذه الكفاية صدرت من الله تعالى بغير واسطة وقوله من الذين هادوا اما بيان للذين أوتوا نصيبا من الكتاب وقوله والله أعلم الى آخر الآية معترضات بين البيان والمبين واما بيان لاعدائكم والجملتان بينهما معترضتان واما صلة نصيرا كقوله ونصرناه من القوم الذين كذبوا واما كلام مستأنف على أن يحرفون صفة مبتدأ محذوف تقديره من الذين هادوا قوم يحرفون الكلم عن مواضعه قال الواحدى الكلم جمع حروفه أقل من حروف واحده وكل جمع يكون كذلك فانه يجوز تذكيره ومعنى هذا التحريف استبدال لفظ مكان لفظ كوضعهم آدم طوال مكان اسمر ربعة وجعلهم الحد بدل الرجم واختير عن للدلالة على الامالة والازالة وأما فى المائدة فقيل من بعد مواضعه نظرا الى أن الكلم كانت له مواضع هو قمن بان يكون فيها فحين حرفوه تركوه كالغريب الذى لا موضع له وقيل المراد بالتحريف القاء الشبه الباطلة والتأويلات الفاسدة كما يفعله فى زماننا أهل البدعة وجعل بعض العلماء هذا القول أصح لاستبعاد تحريف المشهور المتواتر لكن دعوى التواتر بشروطه فى التوراة ممنوعة وقيل كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم ويسألونه عن أمر فيخبرهم به فاذا خرجوا من عنده حرفوا كلامه ومن جملة جهالاتهم انه صلى الله عليه وسلم كان اذا أمرهم بشئ قالوا فى الظاهر سمعنا وفى الباطن عصينا أو كانوا يقولون كلا اللفظين اظهارا للعناد والمرود والكفر والجحود ومنها قولهم للنبي صلى الله عليه وسلم اسمع غير مسمع وهو كلام ذو وجهين اما احتماله المدح فلقول العرب أسمع فلان فلانا اذا سبه واذا كان المراد اسمع غير مسمع مكروها كان مدحا وتوقيرا ونصحا وأما احتمال الذم

وأصاب العربي ولكنه يعف ويكني حدثنا أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قال قال ابن عباس اللمس الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن علية وعبد الوهاب عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اللمس والمس والمباشرة الجماع ولكن الله يكني بما شاء حدثنا عبد الحميد بن بيان قال ثنا اسحق الازرق عن سفيان عن عاصم الاحول عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس قال الملامسة الجماع ولكن الله كريم يكني عما شاء حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا أيوب بن سويد عن سفيان عن عاصم عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس مثله حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن ابي عدى عن داود عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير قال اختلفت العرب والموالي في الملامسة على باب ابن عباس قالت العرب الجماع وقالت الموالي باليد قال فخرج ابن عباس فقال غلب فريق الموالي الملامسة الجماع حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن رجل عن سعيد بن جبير قال كنا على باب ابن عباس فذكر نحوه حدثنا ابن المثنى قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود عن سعيد بن جبير قال قعد قوم على باب ابن عباس فذكر مثله حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله أو لامستم النساء الملامسة هو النكاح حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن نمير عن الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير قال اجتمعت الموالي والعرب في المسجد وابن عباس في الصفة فاجتمعت الموالي على ان اللمس دون الجماع واجتمعت العرب على انه الجماع فقال ابن عباس من أي الفريقين أنت قلت من الموالي قال غلبت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اللمس الجماع وبه عن سفيان عن عاصم عن بكر عن ابن عباس مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن الاعمش عن حبيب عن سعيد عن ابن عباس قال هو الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا مالك عن زهير عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن داود عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أو لامستم النساء قال الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أشعث عن الشعبي عن علي رضي الله عنه قال الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا مالك عن خصيف قال سألت مجاهدا فقال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والحسن قالا غشيان النساء * وقال آخرون عني الله بذلك كل لمس بيد كان أو بغيرها من أعضاء جسد الانسان وأوجبوا الوضوء على من مس بشيء من جسده شيئا من جسدها مفضيا اليه ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن مخارق عن طارق بن شهاب عن عبد الله انه قال شيئا هذا معناه الملامسة ما دون الجماع حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن هلال عن أبي عبيدة عن عبد الله أو عن أبي عبيدة منصور الذي شك قال القبلة من المس حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مخارق عن طارق عن عبد الله قال اللمس ما دون الجماع حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال قال ابن مسعود اللمس ما دون الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله قال القبلة من اللمس حدثنا أبو السائب قال ثنا أبو معاوية وحدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال القبلة من اللمس وفيها الوضوء حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق عن شريك عن الاعمش عن ابراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود مثله حدثنا أحمد بن

فبأن يكون معناه اسمع منا مدعوا عليك بلا سمعت لان من كان أصم فانه لا يسمع فلا يسمع أو بأن يراد اسمع غير مجاب الى ما تدعو اليه أي غير مسمع جوابا يوافقك أو بأن يراد اسمع غير مسمع كلاما ترتضيه وعلى هذا يجوز أن يكون غير مسمع مفعول اسمع لا حالا من ضميره أي اسمع كلاما غير مسمع اياك لنبو سمعك عنه ومنها قولهم له صلى الله عليه وسلم راعنا وقد عرفت احتمالاته في البقرة وانما جاؤا بقول المحتمل ذي الوجهين بعد تصريحهم بالعصيان على وجه لان المواجهة بالعصيان أهون خطبا في العرف من المواجهة بالسب ودعاء السوء ولهذا كانت الكفرة يواجهونه بالاول دون الثاني ليا بألسنتهم مفعول لاجله أو مصدر لمحذوف أو ليقولون لانه في معنى ألوى أصله لويا وطعنا واو بدل من لويت فقلبت وأدغمت والمعنى يفتلون بألسنتهم الحق الى الباطل حيث يضعون راعنا موضع انظرنا وغير مسمع موضع لا سمعت مكروها أو يفتلون بألسنتهم ما يضمرونه من الشتم الى ما يظهرونه من التوقير نفاقا أو لعلهم كانوا يفتلون أشداقهم وألسنتهم عند ذكر هذا الكلام سخرية وطعنا على عادة المستهزئين فبين الله تعالى انهم انما يقدمون على هذه الاشياء طعنا في الدين ونبه بذلك على ما كانوا يقولونه فيما بينهم انا نشتمه ولا يعرفه ولو كان نبيا لعرف باظهار ذلك عليه فانقلب ما جعلوه طعنا في الدين دلالة قاطعة على صحته لان الاخبار عن الغيب معجز ولو انهم قالوا سمعنا وأطعنا بدل قولهم سمعنا وعصينا اذ وضح لهم الآيات وثبت لهم البينات كرات بعد مرات واسمع دون أن يقال معه غير مسمع وانظرنا مكان راعنا لكان قولهم ذلك خيرا لهم وأقوم أعدل وأشد من قولهم مع قويم أي مستقيم ولكن لعنهم الله بكفرهم أي بسببه

عبدة الضبي قال أخبرنا سالم بن أخضر قال أخبرنا ابن عون عن محمد قال سألت عبيدة عن قوله أو لامستم النساء قال فاشار بيده هكذا وحكاه سليم وأرانا أبو عبد الله فضم أصابعه حدثني يعقوب وابن وكيع قالا ثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد قال سألت عبيدة عن قوله أو لامستم النساء قال بيده فظننت ما عنى فلم أسأله حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن ابن عون قال ذكروا عند محمد مس الفرج وأظنهم ذكروا ما قال ابن عمر في ذلك فقال محمد قلت لعبيدة قوله أو لامستم النساء فقال بيده قال ابن عون بيده كأنه يتناول شيئا يقبض عليه حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا خالد عن محمد قال قال عبيدة اللمس باليد قال ثنا ابن علية عن هشام عن محمد قال سألت عبيدة عن هذه الآية أو لامستم النساء فقال بيده وضم أصابعه حتى عرفت الذي أراد حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان يتوضأ من قبلة المرأة ويرى فيها الوضوء ويقول هي من اللماس حدثنا عبد الحميد بن بيان قال أخبرنا محمد بن يزيد عن اسمعيل عن عامر قال الملامسة ما دون الجماع حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا مخلد بن محرز عن ابراهيم قال اللمس من شهوة ينقض الوضوء حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة عن الحكم وحماد انهما قالا اللمس ما دون الجماع حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة عن عطاء قال الملامسة ما دون الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن أشعث عن الشعبي عن أصحاب عبد الله عن عبد الله قال ما دون الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن بيان عن عامر عن عبد الله قال الملامسة ما دون الجماع قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنى أبي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم قال قال عبد الله الملامسة ما دون الجماع ثم قرأ أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن أو لامستم النساء فقال بيده هكذا فعرفت ما يعني حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبيه وحسن بن صالح عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبيدة قال القبلة من اللمس حدثنا ابن وكيع قال ثنا مالك بن اسمعيل عن زهير عن خصيف عن أبي عبيدة القبلة والشئ

* قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال عنى الله بقوله أو لامستم النساء الجماع دون غيره من معاني اللمس لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ حدثني بذلك اسمعيل بن موسى السدي قال أخبرنا أبو بكر بن عياش عن الاعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم يقبل ثم يصلي ولم يتوضأ حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن الاعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ قلت من هي الا أنت فضحكت حدثنا أبو كريب قال ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ حدثنا أبو زيد عمر بن شبة قال ثنا سهاد بن عباد قال ثنا مندل عن ليث عن عطاء عن عائشة وعن أبي روق عن ابراهيم التيمي عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينال مني القبلة بعد الوضوء ثم لا يعيد الوضوء حدثنا سعيد بن يحيى الاموي قال ثنى أبي قال ثنى يزيد بن سنان عن عبد الرحمن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ثم لا يفطر ولا يحدث وضوأ ففي صحة الخبر فيما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الدلالة الواضحة على ان اللمس في هذا الموضع لمس الجماع لا جميع معاني اللمس كما قال الشاعر

الجمع كقوله وحسن أولئك رفيقا أو أراد بالقلة العدم ثم زجرهم عن كفر الجحود والعناد بقوله يا أيها الذين أوتوا الكتاب الآية والطمس المحو يقال طريق طامس ومطموس ومفازة طامسة الاعلام وطمست الكتاب محوته وهو في الآية حقيقة أو مجاز قولان والمعنى على الاول محو تخطيط صورها وأشكالها من عين وحاجب وأنف وفم والغاء في فنردها على أدبارها اما للتسبيب أي فنجعل الوجوه بسبب هذا الطمس على هيئة أقفائها مطموسة مثلها لان الوجه انما يتميز عن سائر الاعضاء بما فيه من الحواس والتخاطيط فاذا أزيلت وعميت لم يبق فرق بينها وبين القفاء واما التعقيب على أن العقوبة شيئان احداهما عقيب الاخرى الطمس ثم نكس الوجوه الى خلف والاقفاء الى قدام وانما يكون هذا عقوبة لما فيه من تشويه الخلقة والمثلة والفضيحة كما قال في حق أهل النار وأما من أوتي كتابه وراء ظهره على أن وجوههم مردودة الى أقفائهم فيدرك الكتابة وتقرأ من هناك وأما المعنى على القول الثاني فعن الحسن نطمسها بالهدى ونردها بالخذلان على أدبارها أي على ضلالاتها وشبهاتها وذلك أن المتوجه الى عالم الحس معرض عن عالم العقل وبقدر الاقبال على ذلك يحصل الادبار عن هذا وقال عبد الرحمن بن زيد نردهم الى حيث جاؤا منه وهي أذرعات الشام يريد اجلاء بني قريظة والنضير والطمس على هذا اما تقبيح الوجوه واما ازالة آثارهم عن ديار العرب وقيل الطمس القلب والتغيير والمراد بالوجوه رؤساؤهم ووجهاؤهم أي من قبل أن نغير أحوال وجهائهم فنسلبهم اقبالهم ووجاهتهم ونكسوهم

وهن يمشين بنا هميسا * ان يصدق الطير ننك لميسا

يعني بذلك ينك لماسا وذكر ان هذه الآية نزلت في قوم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابتهم جنابة وهم جراح حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن محمد ابن جابر عن حماد عن ابراهيم في المريض لا يستطيع الغسل من الجنابة أو الحائض قال يجزيهم التيمم وقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جراحة ففشت فيهم ثم ابتلوا بالجنابة فشكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط الآية كلها وقال آخرون نزلت في قوم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أعوزهم الماء فلم يجدوه في سفر لهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة انها قالت كنت في مسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بذات الجيش ضل عقدي فاخبرت بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالتماسه فالتمس فلم يوجد فاناخ النبي صلى الله عليه وسلم وأناخ الناس فباتوا ليلتهم تلك فقال الناس حبست عائشة النبي صلى الله عليه وسلم قالت فجاء الى أبو بكر ورأس النبي صلى الله عليه وسلم في حجري وهو نائم فجعل يهمزني ويقرصني ويقول من أجل عقدك حبست النبي صلى الله عليه وسلم قالت فلا أتحرك مخافة أن يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد أوجعني فلا أدري كيف أصنع فلما رآني لا أحير اليه انطلق فلما استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وأراد الصلاة فلم يجد ماء قالت فانزل الله تعالى آية التيمم قالت فقال ابن حضير ما هذا باول بركتكم يا آل أبي بكر حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن ابن أبي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر ففقدت عائشة قلادة لها فامر الناس بالنزول فنزلوا وليس معهم ماء فاتى أبو بكر على عائشة فقال لها شققت على الناس وقال أيوب بيده يصف انه قرصها قال ونزلت آية التيمم ووجدت القلادة في مناخ البعير فقال الناس ما رأينا قط امرأة أعظم بركة منها حدثني محمد بن عبد الله الهلالي قال ثني عمران بن محمد الحداد قال ثني الربيع بن بدر قال ثني أبي عن أبيه عن رجل منا من بلعرج يقال له الاسلع قال كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم وأرحل له فقال لي ذات ليلة يا أسلع قم فارحل لي قلت يا رسول الله أصابتني جنابة فسكت ساعة ثم دعاني وأتاه جبريل عليه السلام بآية الصعيد ووصف لنا ضربتين حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنا عمرو بن خالد قال ثنا الربيع بن بدر قال ثني أبي عن أبيه عن رجل منا يقال له الاسلع قال كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا أنه قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ أو قال ساعة الشك من عمرو قال وأتاه جبريل عليه السلام بآية الصعيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا أسلع فتيمم قال فتيممت ثم رحلت له فسرنا حتى مررنا بماء فقال يا أسلع مس أو مس بهذا جلدك قال وأراني التيمم كما أراه أبوه ضربة للوجه وضربة لليدين والمرفقين حدثنا أبو كريب قال ثنا حفص بن نفيل قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم قال ثني عبد الله بن عبيد عن ابن أبي مليكة أنه حدثه ذكوان أبو عمرو حاجب عائشة ان ابن عباس دخل عليها في مرضها فقال ابشري كنت أحب نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الا طيبا وسقطت قلادتك ليلة الابواء فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتقطها حتى أصبح في المنزل فاصبح الناس ليس معهم ماء فانزل الله تيمموا صعيدا طيبا فكان ذلك من سببك وما أذن الله لهذه الامة من الرخصة حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا في طلبها فوجدوها وأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا بغير وضوء فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله آية التيمم فقال أسيد بن حضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله

ونحوه قوم أو يرجع الى الذين أوتوا الكتاب على طريقة الالتفات فان قيل فاين وقوع الوعيد فالجواب انه مشروط بعدم ايمان جميعهم ولكنه قد آمن ناس من علمائهم كعبد الله ابن سلام وأصحابه حكى انه لما نزلت هذه الآية أتى عبد الله بن سلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يأتي أهله وأسلم وقال يا رسول الله ما كنت أرى ان أصل اليك حتى يتحول وجهي في قفاي وأيضا انه ما جعل الوعيد هو الطمس بعينه بل اياه أو اللعن فان كان الطمس تبديل أحوال رؤسائهم أو اجلاءهم الى الشام فقد كان أحد الامرين وان كان غيره فقد حصل اللعن فانهم ملعونون بكل لسان واللعن الموعود ظاهره اللعن المتعارف لا المسخ وقيل هو منتظر ولهذا قيل وجوها منكرة دون وجوهكم ليشمل وجوها غير المخاطبين من أبناء جنسهم ولا بد من مسخ وطمس لليهود قبل يوم القيامة وقيل ان قوله آمنوا تكليف متوجه عليهم في جميع مدة حياتهم فلزم أن يكون قوله من قبل أن نطمس وجوها واقعا في الآخرة فالتقدير آمنوا من قبل أن يجيء الوقت الذي نطمس فيه وجوهكم وهو ما بعد الموت وكان أمر الله مفعولا لانه لا راد لحكمه ولا يتعذر عليه شيء يريد أن يفعله وهذا كما يقال في الشيء الذي لا يشك في حصوله هذا الامر مفعول وان لم يفعل بعد فاذا حكم بانزال العذاب على قوم فعل ذلك البتة والمراد بالامر الشأن والفعل الذي تعلق ارادته به لا الامر الذي هو أحد أقسام الكلام فلا يصح استدلال الجبائي بالآية على أن كلامه تعالى مفعول أي مخلوق ثم بين أن مثل هذا التهديد من خواص الشرك والكفر فقال ان الله لا يغفر الآية

ما

ما نزل بك أمر تكرهينه الا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال ثني عمي عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون الى المدينة فاناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل فثنى رأسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجري راقدا أقبل أبي فلكزني لكزة ثم قال حبست الناس ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد ونزلت يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية قال أسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ما أنتم الا بركة حدثني الحسن بن شبيب قال ثنا ابن عيينة قال ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الله بن أبي مليكة قال دخل ابن عباس على عائشة فقال كنت أعظم المسلمين بركة على المسلمين سقطت قلادتك بالابواء فانزل الله فيك آية التيمم واختلفت القراء في قراءة قوله أو لامستم النساء فقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة وبعض البصريين والكوفيين أو لامستم بمعنى أو لمستم نساءكم ولمسنكم وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين أو لمستم النساء بمعنى أو لمستم أنتم أيها الرجال نساءكم وهما قراءتان متقاربتا المعنى لانه لا يكون الرجل لامسا امرأته الا وهي لامسته فاللمس في ذلك يدل على معنى اللماس واللماس على معنى اللمس من كل واحد منهما صاحبه فبأي القراءتين قرأ ذلك القارئ فمصيب لاتفاق معنييهما

﴿ القول في تأويل قوله (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا) يعني بقوله جل ثناؤه فلم تجدوا ماء أو لمستم النساء فطلبتم الماء لتتطهروا به فلم تجدوه بثمن ولا غير ثمن فتيمموا يقول فتعمدوا وهو تفعلوا من قول القائل تيممت كذا اذا قصدته وتعمدته فانا أتيممه وقد يقال منه يممه فلان فهو ييممه وأممته أنا وأممته خفيفة وتيممت وتأممت ولم يسمع فيها يممت خفيفة ومنه قول أعشى بني ثعلبة

تيممت قيسا وكم دونه * من الارض من مهمه ذي شزن

يعني بذلك تيممت تعمدت وقصدت وقد ذكر انها في قراءة عبد الله فأموا صعيدا و بنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني عبد الله بن محمد قال ثنا عبدان قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله فتيمموا صعيدا طيبا قال تحروا وتعمدوا صعيدا طيبا وأما الصعيد فان أهل التأويل اختلفوا فيه فقال بعضهم هو الارض الملساء التي لا نبات فيها ولا غراس ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة صعيدا طيبا قال التي ليس فيها شجر ولا نبات وقال آخرون بل هو الارض المستوية ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الصعيد المستوي وقال آخرون بل الصعيد التراب ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا الحكم بن بشر قال ثنا عمرو بن قيس الملائي قال الصعيد التراب وقال آخرون الصعيد وجه الارض وقال آخرون بل هو الارض ذات التراب والغبار وأولى ذلك بالصواب قول من قال هو وجه الارض الخالية من النبات والغروس والبناء المستوية ومنه قول ذي الرمة

كأنه بالضحى يرمي الصعيد به * دبابة في عظام الرأس خرطوم

يعني يضرب به وجه الارض وأما قوله طيبا فانه يعني به طاهرا من الاقذار والنجاسات واختلف أهل التأويل في معنى قوله طيبا فقال بعضهم حلالا ذكر من قال ذلك حدثني عبد الله بن محمد قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله صعيدا طيبا قال قال بعضهم حلالا وقال بعضهم بما حدثني عبد الله قال ثنا عبدان قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قراءة قال قلت لعطاء فتيمموا صعيدا طيبا قال الطيب ما حولك قلت مكان جرد غير بطح أيجزئ عني قال نعم ومعنى الكلام فان لم تجدوا ماء أيها الناس وكنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لمستم النساء فاردتم أن تصلوا فتيمموا يقول فتعمدوا وجه الارض

الا يغفر ان الآية دلالة على ان اليهودي يسمى مشركا في عرف الشرع لاتصالها بقصتهم ولانها دلت على ان ما دون الشرك مغفور

واليهودية بغير مغفورة بالاجماع ومن هنا قال الشافعي المسلم لا يقتل بالذمي لان الذمي مشرك والمشرك المباح الدم هو الذي لا يجب القصاص على قاتله ولا يتوجه النهي عن قتله ترك العمل بهذا الدليل في النهي فيبقى معمولا به في سقوط القصاص عن قاتله واستدلت الاشاعرة بالآية على غفران صاحب الكبيرة قبل التوبة لان ما دون الشرك يشمله والمعتزلة خصصوا الثاني لمن تاب كما ان الاول مخصص بالاجماع لمن لم يتب قالوا ونظيره قولك ان الامير لا يبذل الدينار و يبذل القنطار لمن يشاء والمعنى لا يبذل الدينار لمن لا يستاهله و يبذل القنطار لمن يستاهله والمشيئة تكون قيدا في الفعلين المنفي والمثبت جميعا لانه ان شاء لم يتب المشرك فلا يترتب عليه الغفران وان شاء تاب صاحب الكبيرة فيستوجب الغفران وروى الواحدي في البسيط باسناده عن ابن عمر قال كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات الرجل منا على كبيرة شهدنا انه من أهل النار حتى نزلت هذه الآية فامسكنا عن الشهادة وقال ابن عباس بحضر عمر اني لارجو كما لا ينفع مع الشرك عمل كذلك لا يضر مع التوحيد ذنب فسكت عمر وعن ابن عباس لما قتل وحشي حمزة يوم أحد وكانوا قد وعدوه الاعتاق ان هو فعل ذلك ثم انهم ما وفوا بذلك ندم هو وأصحابه فكتبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ندمهم وانه لا يمنعهم من الدخول في الاسلام الا قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر فقالوا قد ارتكبنا كل ما في الآية فنزل قوله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فقالوا هذا شرط شديد

الطاهرة فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ﴿ القول في تأويل قوله (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم) يعني بذلك جل ثناؤه فامسحوا منه بوجوهكم وأيديكم ولكنه ترك ذكر منه اكتفاء بدلالة الكلام عليه والمسح منه بالوجه أن يضرب المتيمم بيده على وجه الارض الطاهر أو ما قام مقامه فيمسح بما علق من الغبار وجهه فان كان الذي علق به من الغبار كثيرا فنفخ عن يديه أو نفضه جائز وان لم يعلق بيده من الغبار شئ وقد ضرب بيديه أو احداهما الصعيد ثم مسح بهما أو بها وجهه أجزأه ذلك لاجماع جميع الحجة على أن المتيمم لو ضرب بيديه الصعيد وهو أرض رمل فلم يعلق بيديه منها شئ فتيمم به أن ذلك مجزيه لم يخالف ذلك ممن يجوز أن يعتد خلافا فلما كان ذلك اجماعا منهم كان معلوما أن الذي يراد به من ضرب الصعيد باليدين مباشرة الصعيد بهما بالمعنى الذي أمر الله بمباشرته بهما لا لأخذ تراب منه وأما المسح باليدين فان أهل التأويل اختلفوا في الحد الذي أمر الله بمسحه من اليدين فقال بعضهم حد ذلك الكفان الى الزندين وليس على المتيمم مسح ما وراء ذلك من الساعدين ذكر من قال ذلك حدثني أبو السائب سالم بن جنادة قال ثنا ابن ادريس عن حصين عن أبي مالك قال تيمم عمار فضرب بيده الى التراب ضربة واحدة ثم مسح بيديه واحدة على الاخرى ثم مسح وجهه ثم ضرب بيديه أخرى فجعل يلوي يده على الاخرى ولم يمسح الذراع حدثنا أبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن ابن أبي خالد قال رأيت الشعبي وصف لنا التيمم فضرب بيده الى الارض ضربة ثم نفضهما ومسح وجهه ثم ضرب أخرى فجعل يلوي كفيه احداهما على الاخرى ولم يذكر أنه مسح الذراع حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن حصين عن أبي مالك قال وضع عمار بن ياسر كفيه في التراب ثم رفعهما فنفخهما فمسح وجهه وكفيه ثم قال هكذا التيمم حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو تميلة قال ثنا سلام مولى حفص قال سمعت عكرمة يقول التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للكفين حدثنا علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي وعن سعيد وابن جابر أن مكحولا كان يقول التيمم ضربة للوجه والكفين الى الكوع ويتأول مكحول القرآن في ذلك فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وقوله في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ولم يستثن فيه كما استثنى في الوضوء الى المرافق قال مكحول قال الله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما فانما يقطع يد السارق من مفصل الكوع حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا بشر بن بكير التنيسي عن ابن جابر انه رأى مكحولا يتيمم يضرب بيديه على الصعيد ثم يمسح بهما وجهه وكفيه بواحدة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي قال التيمم ضربة للوجه والكفين وعلة من قال هذه المقالة من الاثر ما حدثنا أبو كريب قال ثنا عبدة ومحمد بن بشر عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن أبيه عن عمار بن ياسر أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التيمم فقال مرة بالكفين والوجه وفي حديث ابن بشار أن عمارا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن التيمم حدثنا أبو كريب قال ثنا عبيد بن سعيد القرشي عن شعبة عن الحكم عن ابن ابزى قال جاء رجل الى عمر فقال اني أجنبت فلم أجد الماء فقال له عمار أما تذكر انا في مسير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجنبت أنا وأنت فاما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك وضرب كفيه الارض ونفخ فيهما ومسح وجهه وكفيه مرة واحدة وقالوا أمر الله في التيمم بمسح الوجه واليدين فما مسح من وجهه ويديه في التيمم أجزأه الا أن يمنع من ذلك ما يجب التسليم له من أصل أو قياس وقال آخرون حد المسح الذي أمر الله به في التيمم أن يمسح جميع الوجه واليدين الى المرفقين ذكر من قال ذلك حدثنا عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث بن سعيد قال ثنا أيوب عن نافع ان ابن عمر تيمم بمربد النعم فضرب ضربة فمسح وجهه وضرب ضربة الى المرفقين حدثنا ابن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر قال سمعت عبيد الله عن نافع عن عبد الله أنه قال التيمم

[illegible] لا نقوم به فنزل ان الله لا يغفر أن يشرك به فقالوا انا نخاف ان لا نكون من أهل مشيئته فنزل قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم فدخلوا عند ذلك في الاسلام ومن يشرك بالله فقد افترى اختلق وافتعل اثما عظيما لانه ادعى ما لا يصح كونه عن ابن عباس في رواية الكلبي ان قوما من اليهود أتوا باطفالهم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد هل على هؤلاء ذنب فقال لا فقالوا والله ما نحن الا كهيئتهم ما عملنا بالليل يكفر عنا بالنهار وما عملنا بالنهار يكفر عنا بالليل وكانوا يقولون نحن أبناء الله وأحباؤه ان يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى فنزل فيهم ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم ويدخل فيه كل من زكى نفسه ووصفها بزكاء العمل أو قبول الطاعة والزلفى عند الله بل الله يزكي من يشاء وان تزكيته هي التي يعتد بها كما أخبر عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله والله اني لامين في السماء أمين في الارض وكفى باظهار المعجزات على يده تزكية له وتصديقا لقوله ولا يظلمون فتيلا هو ما فتلت بين أصبعيك من الوسخ فعيل بمعنى مفعول ابن السكيت هو ما كان في شق النواة والضمير للذين يزكون أي يعاقبون على تزكيتهم أنفسهم حق جزائهم أو لمن يشاء أي يثابون على زكائهم من غير نقص شئ من ثوابهم ثم عجب النبي صلى الله عليه وسلم عن فريتهم وادعاء زكائهم ومكانتهم عند الله فقال انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به أي بزعمهم هذا اثما مبينا من بين سائر آثامهم قال المفسرون خرج كعب بن الاشرف وحيي بن الاخطب في سبعين راكبا من اليهود الى مكة بعد وقعة أحد ليحالفوا قريشا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وينقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل كعب على أبي

مسحتان يضرب الرجل بيده الارض يمسح بهما وجهه ثم يمسح بهما مرة أخرى فيمسح يديه الى المرفقين حدثني ابن المثنى قال ثنا يحيى بن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر في التيمم قال ضربة للوجه وضربة للكفين الى المرفقين حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يقول في المسح في التيمم الى المرفقين حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا ابن عون قال سألت الحسن عن التيمم فضرب بيديه على الارض فمسح بهما وجهه وضرب بيديه فمسح بهما ذراعيه ظاهرهما وباطنهما حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر أنه قال في هذه الآية فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين وقال في هذه الآية فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه قال أمر أن يمسح في التيمم ما أمر أن يغسل في الوضوء وأبطل ما أمر أن يمسح في الوضوء الرأس والرجلان حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية وحدثنا ابن المثنى قال ثني محمد بن أبي عدي جميعا عن داود عن الشعبي في التيمم قال ضربة للوجه واليدين الى المرفقين حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال أمر بالتيمم فيما أمر بالغسل حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن أيوب قال سألت سالم بن عبد الله عن التيمم فضرب بيديه على الارض ضربة فمسح بهما وجهه ثم ضرب بيديه على الارض ضربة أخرى فمسح بهما يديه الى المرفقين حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال وأخبرنا حبيب بن الشهيد عن الحسن أنه سئل عن التيمم فقال ضربة يمسح بها وجهه ثم ضربة أخرى يمسح بها يديه الى المرفقين وعلة من قال هذه المقالة ان التيمم بدل من الوضوء على المتيمم أن يبلغ بالتراب من وجهه ويديه ما كان عليه أن يبلغه بالماء منهما في الوضوء واعتلوا من الاثر بما حدثني به موسى بن سهل الرملي قال ثنا نعيم بن حماد قال ثنا خارجة بن مصعب عن عبد الله بن عطاء عن موسى بن عقبة عن الاعرج عن أبي جهيمة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلمت عليه فلم يرد علي فلما فرغ قام الى حائط فضرب بيديه عليه فمسح بهما وجهه ثم ضرب بيديه الى الحائط فمسح بهما يديه الى المرفقين ثم رد علي السلام وقال آخرون الحد الذي أمر الله أن يبلغ بالتراب اليه في التيمم الآباط ذكر من قال ذلك حدثني أحمد بن عبد الرحيم البرقي قال ثني عمرو بن أبي سلمة التنيسي عن الاوزاعي عن الزهري قال التيمم الى الآباط وعلة من قال ذلك ان الله أمر بمسح اليد في التيمم كما أمر بمسح الوجه وقد أجمعوا أن عليه أن يمسح جميع الوجه فكذلك عليه جميع اليد ومن طرف الكف الى الابط يد واعتلوا من الخبر بما حدثنا أبو كريب قال ثنا صيفي بن ربعي عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي اليقظان قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلك عقد لعائشة فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أضاء الصبح فتغيظ أبو بكر على عائشة فنزلت عليه الرخصة المسح بالصعيد فدخل أبو بكر فقال لها انك لمباركة نزل فيك رخصة فضربنا بأيدينا ضربة لوجوهنا وضربة بأيدينا الى المناكب والآباط * قال أبو جعفر والصواب من القول في ذلك ان الحد الذي لا يجزئ المتيمم أن يقصر عنه في مسحه بالتراب من يديه الكفان الى الزندين لاجماع الجميع على ان التقصير عن ذلك غير جائز ثم هو فيما جاوز ذلك مخير ان شاء بلغ بمسحه المرفقين وان شاء الآباط والعلة التي من أجلها جعلناه مخيرا فيما جاوز الكفين ان الله لم يحد في مسح ذلك بالتراب في التيمم حدا لا يجوز التقصير عنه فما مسح المتيمم من يديه أجزأه الا ما أجمع عليه أو قامت الحجة بانه لا يجزئه التقصير عنه وقد أجمع الجميع على أن التقصير عن الكفين غير مجزئ فخرج بذلك بالسنة وما عدا ذلك فمختلف فيه واذ كان مختلفا فيه وكان الماسح بكفيه داخلا في عموم الآية كان خارجا مما لزمه من فرض ذلك واختلف أهل التأويل في الجنب هل هو ممن دخل في رخصة التيمم اذا لم يجد الماء أم لا فقال جماعة من أهل التأويل من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين حكم الجنب فيما

سفيان والاثنون فى نحو من قريش فقال لهم أهل مكة انكم أهل كتاب ومحمد صلى الله عليه وسلم صاحب كتاب ولا نأمن أن يكون هذا مكرا منكم فان أردتم ان نخرج معكم فاسجدوا لهذين الصنمين وآمنوا بهما فذلك قوله يؤمنون بالجبت والطاغوت ثم قال كعب لاهل مكة ليجئ منكم ثلاثون ومنا ثلاثون فنلزق أكبادنا بالكعبة فنعاهد رب البيت لنجهدن على قتال محمد صلى الله عليه وسلم ففعلوا ذلك فلما فرغوا قال أبو سفيان لكعب انك امرؤ تقرأ الكتاب وتعلم ونحن أميون لا نعلم فاينا أهدى طريقا وأقرب الى الحق أنحن أم محمد صلى الله عليه وسلم فقال كعب اعرضوا على دينكم فقال أبو سفيان نحن ننحر للحجيج الكوماء ونسقيهم الماء ونقرى الضيف ونفك العانى ونصل الرحم ونعمر بيت ربنا ونطوف به ونحن أهل الحرم ومحمد فارق دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم وديننا القديم ودين محمد صلى الله عليه وسلم الحديث فقال كعب أنتم والله أهدى سبيلا مما هو عليه فأنزل الله تعالى ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يعني كعبا وأصحابه فلما رجعا الى قومهما قال لهما قومهما ان محمدا يزعم انه قد نزل فيكما كذا وكذا قالا صدق والله ما حملنا على ذلك الا بغضه وحسده وقد مر معنى الطاغوت فى تفسير آية الكرسى وأما الجبت ففى الصحاح انه كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك وليس من محض العربية لاجتماع الجيم والتاء فى كلمة واحدة من غير حرف ذولقى وحكى القفال عن بعضهم ان أصله جبس فابدلت السين تاء والجبس هو الخبيث الردىء وقال الكلبى الجبت فى الآية هو حيي بن الاخطب والطاغوت كعب بن الاشرف وكانت اليهود يرجعون اليهما فسميا بهذين الاسمين لسعيهما فى اغواء الناس

لزمه من التيمم اذا لم يجد الماء حكم من جاء من الغائط وسائر من أحدث ممن جعل التيمم له طهورا لصلاته وقد ذكرت قول بعض من تأول قول الله أو لامستم النساء أو جامعتموهن وتركنا ذكر الباقين لكثرة من قال ذلك واعتل قائلو هذه المقالة بأن للجنب التيمم اذا لم يجد الماء في سفره باجماع الحجة على ذلك نقلا عن نبيها صلى الله عليه وسلم الذى يقطع العذر ويزيل الشك وقال جماعة من المتقدمين لا يجزى الجنب غير الاغتسال بالماء وليس له أن يصلى بالتيمم والتيمم لا يطهره قالوا وانما جعل التيمم رخصة لغير الجنب وتأولوا قول الله ولا جنبا الا عابرى سبيل قالوا وقد نهى الله الجنب أن يقرب مصلى المسلمين الا مجتازا فيه حتى يغتسل ولم يرخص له بالتيمم قالوا وتأويل قوله أو لامستم النساء أو لامستموهن باليد دون الفرج ودون الجماع قالوا فلم نجد الله رخص للجنب في التيمم بل أمره بالغسل ولا يقرب الصلاة الا مغتسلا قالوا والتيمم لا يطهره لصلاته ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله بن مسعود وأبى موسى الاشعرى فقال أبو موسى يا أبا عبد الرحمن أرأيت رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا فقال عبد الله لا يتيمم وان لم يجد الماء شهرا فقال أبو موسى فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة فتيمموا صعيدا طيبا فقال عبد الله ان رخص لهم في هذا لاوشكوا اذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد فقال له أبو موسى انما كرهتم هذا لهذا قال نعم قال أبو موسى ألم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما يكفيك أن تصنع هكذا وضرب بكفيه ضربة واحدة ومسح بهما وجهه ومسح كفيه قال عبد الله ألم تر عمر لم يقنع لقول عمار حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن سلمة عن أبى مالك وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى قال كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه فأتاه رجل فقال يا أمير المؤمنين انا نمكث الشهر والشهرين لا نجد الماء فقال عمر أما أنا فلو لم أجد الماء لم أكن لاصلى حتى أجد الماء فقال عمار بن ياسر أتذكر يا أمير المؤمنين حيث كنت بمكان كذا وكذا ونحن نرعى الابل فتعلم انا أجنبنا قال نعم فأما أنا فتمرغت في التراب فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان الصعيد لكافيك وضرب بكفيه الارض ثم نفخ فيهما ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه فقال اتق الله يا عمار فقال يا أمير المؤمنين ان شئت لم أذكره فقال لا ولكن نوليك من ذلك ما توليت حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابراهيم في دكان مسلم الاعور فقلت أرأيت ان لم تجد الماء وأنت جنب قال لا أصلى

* قال أبو جعفر والصواب من القول في ذلك أن الجنب ممن أمره الله بالتيمم اذا لم يجد الماء والصلاة بقوله أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا وقد بينا أن معنى الملامسة في هذا الموضع الجماع ثم بنقل الحجة التى لا يجوز الخطأ فيما نقلته مجمعة عليه ولا السهو ولا التواطؤ والتشاعر بأن حكم الجنب في ذلك حكم سائر من أحدث فلزمه التطهر لصلاته مع ما قد روى في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار التى قد ذكرنا بعضها وتركنا ذكر كثير منها استغناء بما ذكرنا منها عما لم نذكر وكراهتنا اطالة الكتاب باستقصاء جميعه واختلف أهل التأويل في تأويل قوله فلم تجدوا ماء فتيمموا هل ذلك أمر من الله بالتيمم كل ما لزمه طلب الماء أم ذلك أمر منه بالتيمم كل ما لزمه الطلب وهو محدث حدثا يجب عليه منه الوضوء بالماء لو كان للماء واجدا فقال بعضهم ذلك أمر من الله بالتيمم كل ما لزمه فرض الطلب بعد الطلب محدثا كان أو غير محدث ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب قال ثنا هشيم عن الحجاج عن أبى اسحق عن الحرث عن على رضى الله عنه انه كان يقول التيمم لكل صلاة حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا الحجاج عن أبى اسحق عن الحرث عن على مثله حدثني عبد الله بن محمد قال ثنا عبدان المروزى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا عبد الوارث قال أخبرنا عامر الاحول عن نافع انه حدثه عن ابن عمر مثل ذلك

وأضلالهم فلاجرم جزاهم الله بقوله أولئك الذين لعنهم أشد الخزى الخبثاء الذين هم أضل من النعام وأقل من الانعام حيث رضوا بعبودية الاصنام أهدى سبيلا وأفضل حالا من الذين هم أشرف الانام لاختيارهم دين الاسلام الذى هو عبادة ذى الجلال والاكرام ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا وعيد لهم بلزوم الابعاد والطرد ولحوق العار والصغار ووعد للنبيه والمؤمنين بالاستيلاء والاستعلاء عليهم الى يوم القيامة والخطاب في فلن تجد للنبى أو لكل طالب بغرض ثم لما وصفهم بالضلال والاضلال وصفهم بالبخل والحسد اللذين هما شر الخصال لان البخيل يمنع ما أوتى من النعمة والحاسد يتمنى ان يزول عن الغير ما أوتى من الفضيلة وأم قيل انها متصلة وقد سبقها استفهام في المعنى كانه لما حكى قولهم للمشركين انهم أهدى سبيلا من المؤمنين قال أمن ذلك يتعجب أم من قولهم لهم نصيب من الملك مع انهم لو كان لهم ملك لبخلوا باقل القليل وقيل الميم زائدة والتقدير ألهم نصيب والاصح انها منقطعة كانه لما تم الكلام الاول قال بل ألهم نصيب من الملك ومعنى الآية انهم كانوا يقولون نحن أولى بالملك والنبوة فكيف نتبع العرب فأبطل الله عليهم قولهم وقيل كانوا يزعمون ان الملك يعود اليهم في آخر الزمان ويخرج من اليهود من يجدد ملكهم ودينهم فكذبهم الله وقيل المراد بالملك التمليك يعنى انهم انما يقدرون على دفع نبوتك لو كان التمليك اليهم ولو كان التمليك اليهم لبخلوا بالنقير والقطمير فكيف يقدرون على النفى والاثبات وقال أبو بكر الاصم كانوا أصحاب بساتين وأموال وكانوا في عزة ومنعة كما يكون أحوال الملوك ثم كانوا يبخلون على الفقراء باقل القليل فنزلت الآية فيهم وعلى هذا فانما يتوجه الانكار على

حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال أخبرنا مجالد عن الشعبي قال لا يصلي بالتيمم الا صلاة واحدة حدثنا المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سعيد عن قتادة قال يتيمم لكل صلاة ويتأول هذه الآية فلم تجدوا ماء فال أخبرنا ابن المبارك قال ثنا الفريابي عن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد وعبد الكريم بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قالوا التيمم لكل صلاة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو داود قال ثنا عمران القطان عن قتادة عن النخعي قال يتيمم لكل صلاة * وقال آخرون بل ذلك أمر من الله بالتيمم بعد طلب الماء من لزمه فرض الطلب اذا كان محدثا فاما من لم يكن أحدث بعد تطهره بالتراب فلزمه فرض الطلب فليس عليه تجديد تيممه وله أن يصلي بتيممه الاول ذكر من قال ذلك حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن يونس عن الحسن قال التيمم بمنزلة الوضوء حدثنا اسمعيل بن موسى السدي قال ثنا عمر بن شاكر عن الحسن قال يصلي المتيمم بتيممه مالم يحدث فان وجد الماء فليتوضأ حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا هشام عن الحسن قال كان الرجل يصلي الصلوات كلها بوضوء واحد مالم يحدث وكذلك التيمم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا هشام عن الحسن قال كان الرجل يصلي الصلوات كلها بوضوء واحد حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو داود قال ثنا أبي عن قتادة عن الحسن قال يصلي الصلوات بالتيمم مالم يحدث حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عطاء قال التيمم بمنزلة الوضوء * قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك عندنا بالصواب قول من قال يتيمم المصلي لكل صلاة لزمه طلب الماء للتطهر لها فرضا لان الله جل ثناؤه أمر كل قائم الى الصلاة بالتطهر بالماء فان لم يجد الماء فالتيمم ثم أخرج القائم الى الصلاة من كان قد تقدم من قيامه اليها الوضوء بالماء سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أن يكون قد أحدث حدثا ينقض طهارته فيسقط فرض الوضوء عنه بالسنة وأما القائم اليها وقد تقدم قيامه اليها التيمم لصلاة قبلها ففرض التيمم له لازم بظاهر التنزيل بعد طلبه الماء اذا أعوزه ۞ القول في تأويل قوله (ان الله كان عفوا غفورا) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله لم يزل عفوا عن ذنوب عباده وتركه العقوبة على كثير منها مالم يشركوا به كما عفا عنكم أيها المؤمنون عن قيامكم الى الصلاة التي فرضها عليكم في مساجدكم وأنتم سكارى غفورا يقول فلم يزل يستر عليهم ذنوبهم بتركه معاجلتهم العذاب على خطاياهم كما ستر عليكم أيها المؤمنون بتركه معاجلتكم على صلاتكم في مساجدكم سكارى يقول فلا تعودوا لمثلها فينالكم بعودكم لما قد نهيتم عنه من ذلك منكله ۞ القول في تأويل قوله (ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب) اختلف أهل التأويل في معنى قوله جل ثناؤه ألم تر الى الذين فقال قوم معناه ألم تخبر وقال آخرون معناه ألم تعلم والصواب من القول في ذلك ألم تر بقلبك يا محمد علما الى الذين أوتوا نصيبا وذلك أن الخبر والعلم لا يجعلان رؤية ولكنه رؤية القلب بالعلم لذلك كما قلنا فيه وأما تأويل قوله الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب فانه يعني الى الذين أعطوا حظا من كتاب الله فعلموه وذكر ان الله عنى بذلك طائفة من اليهود الذين كانوا حوالى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل فهم أعداء الله اليهود اشتروا الضلالة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب الى قوله يحرفون الكلم عن مواضعه قال نزلت في رفاعة بن زيد بن السائب اليهودي حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكر عن أبي اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال كان رفاعة بن زيد بن التابوت من عظمائهم يعني من عظماء اليهود اذا كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم لوى لسانه وقال راعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك ثم طعن في الاسلام وعابه فانزل الله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يشترون الضلالة الى قوله فلا يؤمنون الا قليلا حدثنا ابن

انهم لا يؤتون أحدا مما يملكون شيئا وعلى الاقوال المتقدمة يتوجه الانكار على ان لهم نصيبا من الملك فكأنه تعالى جعل بخلهم كالمانع من حصول الملك لهم فان البخل والملك لا يجتمعان كما قيل بالبر يستعبد الحر والانسان عبد الاحسان والبخيل تنفر الطباع عن الانقياد له فلا يتيسر له أسباب المملكة وان اجتمعت بالندرة فسوف تضمحل وانما لم يعمل اذن لدخول الفاء عليه وذلك ان ما بعد العاطف من تمام ما قبله بسبب ربط العاطف بعض الكلام ببعض فينخرم تصدره فكأنه معتمد فترجح الغاؤه وارتفاع العمل بعده وجاء في قراءة ابن مسعود فاذن لا يؤتوا بالاعمال وليس بقوي والنقير نقرة في ظهر النواة فعيل بمعنى مفعول ومنها تنبت النخلة وهو مثل في القلة كالفتيل فان قيل كيف يعقل انهم لا يبذلون نقيرا وكثيرا ما يشاهد منهم بذل الاموال قلنا المدعى عدم ايتاء النقير على تقدير حصول الملك ويراد به الملك الظاهر كالملوك للدنيا أو الباطن كما للعلماء الربانيين أو كلاهما كما للانبياء وحصول شيء من هذه الاقسام لهم ممنوع لما ضربت عليهم الذلة والمسكنة ولئن فرض حصول شيء منها فما يدريك لعل الشح يغلب عليهم حتى لا يشاهد منهم بذل نقير كما أخبر عنه علام الغيوب وأما على تفسير الاصم ولعل المراد انهم لا يبذلون شيأ نسبته الى ما يملكونه كنسبة النقير الى النواة وانهم لا يطيبون بذلك نفسا لغلبة الشح عليهم والله تعالى أعلم بمراده هذا بيان بخلهم أما بيان حسدهم فذلك قوله أم يحسدون وهي منقطعة والتقدير بل أيحسدون الناس يعني النبي والمؤمنين فان كان اللام للعهد فظاهر وان كان للجنس فلانهم هم الناس والباقون هم النسناس ومعنى الهمزة انكار الحسد واستقباحه والمراد بالفضل ما آتاهم الله من

بالتشريف المناصب وهو النبوة والحاسد هو ما كان (٤٧) انه يختص اليهم الكل ويحسن التفضل والطاعة والاستيلاء والاستعلاء والفضل بالحسود بكل

حيد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق باسناده عن ابن عباس مثله ۞ القول فى تاويل قوله (يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل والله أعلم باعدائكم وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا) يعنى جل ثناؤه بقوله يشترون الضلالة اليهود الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يختارون الضلالة وذلك الاخذ على غير طريق الحق وركوب غير سبيل الرشد والصواب مع العلم منهم بقصد السبيل ومنهج الحق وانما عنى الله بوصفهم باشترائهم الضلالة مقامهم على التكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم وتركهم الايمان به وهم عالمون أن السبيل الحق الايمان به وتصديقه بما قد وجدوا فى كتبهم التى عندهم وأما قوله ويريدون أن تضلوا السبيل يعنى بذلك تعالى ذكره ويريد هؤلاء اليهود الذين وصفهم جل ثناؤه بانهم أوتوا نصيبا من الكتاب أن تضلوا أنتم يامعشر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم المصدقين به أن تضلوا السبيل يقول أن تزلوا عن قصد الطريق ومحجة الحق فتكذبوا بمحمد وتكونوا ضلالا مثلهم وهذا من الله تعالى ذكره تحذير منه عباده المؤمنين أن يستنصحوا أحدا من أعداء الاسلام فى شئ من أمر دينهم أو ان يسمعوا شيأ من طعنهم فى الحق ثم أخبر الله جل ثناؤه عن عداوة هؤلاء اليهود الذى نهى المؤمنين أن يستنصحوهم فى دينهم اياهم فقال جل ثناؤه والله أعلم باعدائكم يعنى بذلك تعالى ذكره والله أعلم منكم بعداوة هؤلاء اليهود لكم أيها المؤمنون يقول فانتهوا الى طاعتى فيما نهيتكم عنه من استنصاحهم فى دينكم فانى أعلم بما هم عليه لكم من الغش والعداوة والحسد وانهم انما يبغونكم الغوائل ويطلبون أن تضلوا عن محجة الحق فتهلكوا وأما قوله وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا فانه يقول فبالله أيها المؤمنون فثقوا وعليه فتوكلوا واليه فارغبوا دون غيره يكفكم مهمكم وينصركم على أعدائكم وكفى بالله وليا يقول وكفاكم وحسبكم بالله ربكم وليا يليكم ويلى أموركم بالحياطة والحراسة من أن يستفزكم أعداؤكم عن دينكم أو يصدوكم عن اتباع نبيكم وكفى بالله نصيرا يقول وحسبكم بالله ناصرا لكم على أعدائكم وأعداء دينكم وعلى من بغاكم الغوائل وبغى دينكم العوج ۞ القول فى تاويل قوله (من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه) ولقوله جل ثناؤه من الذين هادوا يحرفون الكلم وجهان من التاويل أحدهما أن يكون معناه ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب من الذين هادوا يحرفون الكلم فيكون قوله من الذين هادوا من صلة الذين والى هذا القول كانت عامة أهل العربية من أهل الكوفة يوجهون قوله من الذين هادوا يحرفون والآخر منهما أن يكون معناه من الذين هادوا من يحرف الكلم عن مواضعه فتكون من محذوفة من الكلام اكتفاء بدلالة قوله من الذين هادوا عليها وذلك أن من لو ذكرت فى الكلام كانت بعضا لمن فاكتفى بدلالة من عليها والعرب تقول منا من يقول ذلك ومنا لا يقوله بمعنى منا من يقول ذلك ومنا من لا يقوله فتحذف من اكتفاء بدلالة من عليه كما قال ذو الرمة

وظلوا ومنهم دمعه سابق له * وآخر يثنى دمعة العين بالهمل

يعنى ومنهم من دمعه وكما قال الله تبارك وتعالى وما منا الا له مقام معلوم والى هذا المعنى كانت عامة أهل العربية من أهل البصرة يوجهون تاويل قوله من الذين هادوا يحرفون الكلم غير انهم كانوا يقولون المضمر فى ذلك القوم كان معناهم عندهم من الذين هادوا قوم يحرفون الكلم ويقولون نظير قول النابغة

كأنك من جمال بنى أقيش * يقعقع خلف رجليه بشن

يعنى كأنك جمل من جمال بنى أقيش فاما نحويو الكوفة فينكرون أن يكون المضمر مع من الامن أو ما أشبهها والقول الذى هو أولى بالصواب عندى فى ذلك قول من قال قوله من الذين هادوا من صلة الذين أوتوا نصيبا من الكتاب لان الخبرين جميعا والصفتين من صفة نوع واحد من الناس وهم اليهود الذين وصف الله صفتهم فى قوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب وبذلك جاء تاويل أهل التأويل فلا حاجة بالكلام اذ كان الامر كذلك الى أن يكون فيه متروك وأما تاويل قوله يحرفون الكلم عن مواضعه فانه يقول يبدلون معناها ويغيرونها عن تاويله والكلم جماع كلمة وكان مجاهد يقول عنى

أوان والحاسد مغموم بكل لسان ثم نبه على ما يزيل التعجب من شان محمد صلى الله عليه وسلم فقال فقد آتينا آل ابراهيم الذين هم أسلاف محمد الكتاب الذى هو بيان الشرائع والحكمة التى هى الوقوف على الاسرار والحقائق والعمل بما يتضمن صلاح الدارين وآتيناهم ملكا عظيما عن ابن عباس الملك فى آل ابراهيم ملك يوسف وداود وسليمان فليس ببدع ان يؤتى انسان ما أوتى أسلافه وقيل من جملة حسدهم انهم استكثروا نساء النبى صلى الله عليه وسلم فقيل لهم كيف استكثرتم له التسع وكان لداود مائة ولسليمان ثلثمائة مهيرة وسبعمائة سرية فمنهم أى من اليهود من آمن به أى بما ذكر من حديث آل ابراهيم ومنهم من صد عنه وأنكره مع علمه بصحته أو من اليهود من آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من أنكر نبوته أو من آل ابراهيم من آمن بابراهيم ومنهم من كفر والمعنى ان أولئك الانبياء جرت عادة أممهم فيهم ان بعضهم آمن بهم وبعضهم بقوا على كفرهم فانت يا محمد لا تتعجب مما عليه هؤلاء والغرض تثبيت النبى صلى الله عليه وسلم وتسليته وكفى بجهنم لعذاب هؤلاء الكفار المتقدمين والمتاخرين سعيرا ثم أكد وعيد الكفار بقوله ان الذين كفروا بآياتنا يدخل فيها كل ما يدل على ذات الله تعالى وصفاته وأفعاله وأسمائه وملائكته والكتب والرسل وكفرهم بها ان ينكروا كونها آيات أو يغفلوا عنها ولا ينظروا فيها أو يلقوا الشكوك والشبهات فيها أو ينكروها مع العلم بها عنادا وحسدا وبغيا ولددا وههنا سؤال وهو انه تعالى قادر على ابقائهم فى

بالكلم

بالكلام التوراة حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله يحرفون الكلم عن مواضعه تبديل اليهود التوراة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وأما قوله عن مواضعه فانه يعنى عن أماكنه ووجوهه التى هى وجوهه ﴿ القول فى تأويل قوله (ويقولون سمعنا وعصينا) يعنى بذلك جل ثناؤه من الذين هادوا يقولون سمعنا يا محمد قولك وعصينا أمرك كما حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد فى قوله سمعنا وعصينا قال قالت اليهود سمعنا ما تقول ولا نطيعك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله سمعنا وعصينا قالوا قد سمعنا ولكن لا نطيعك ﴿ القول فى تأويل قوله (واسمع غير مسمع) وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن اليهود الذين كانوا حوالى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عصره انهم كانوا يسبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤذونه بالقبيح من القول ويقولون اسمع منا غير مسمع كقول القائل للرجل يسبه اسمع لا أسمعك الله كما حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واسمع غير مسمع قال هذا قول أهل الكتاب يهود كهيئة ما يقول الانسان اسمع لا سمعت أذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشتما له واستهزاء حدثت عن المنجاب قال ثنا بشر بن عمارة عن أبى روق عن الضحاك عن ابن عباس واسمع غير مسمع قال يقولون لك واسمع لا سمعت وقد روى عن مجاهد والحسن انهما كانا يتأولان فى ذلك بمعنى واسمع غير مقبول منك ولو كان ذلك معناه لقيل واسمع غير مسموع ولكن معناه واسمع لا سمع ولكن قال الله تعالى ذكره ليا بألسنتهم وطعنا فى الدين يصفهم بتحريف الكلام بألسنتهم والطعن فى الدين بسب النبى صلى الله عليه وسلم وأما القول الذى ذكرته عن مجاهد واسمع غير مسمع يقول غير مقبول ما تقول حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد واسمع غير مسمع قال غير مسمع قال ابن جريج عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد واسمع غير مسمع غير مقبول ما تقول حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن فى قوله واسمع غير مسمع قال كما تقول اسمع غير مسموع منك وحدثنا موسى بن هرون قال ثنا عمرو قال ثنا اسباط عن السدى قال كان ناس منهم يقولون اسمع غير مسمع كقولك اسمع غير صاغ ﴿ القول فى تأويل قوله (وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا فى الدين) يعنى بقوله وراعنا أى راعنا سمعك افهم عنا وافهمنا وقد بينا تأويل ذلك فى سورة البقرة بأدلته بما فيه الكفاية من اعادته ثم أخبر الله جل ثناؤه عنهم انهم يقولون ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليا بألسنتهم يعنى تحريكا منهم بألسنتهم بتحريف منهم لمعناه الى المكروه من معنييه واستخفافا منهم بحق النبى صلى الله عليه وسلم وطعنا فى الدين كما حدثنى الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قال قتادة كانت اليهود يقولون للنبى صلى الله عليه وسلم راعنا سمعك يستهزؤن بذلك فكانت فى اليهود قبيحة فقال راعنا سمعك ليا بألسنتهم والليّ تحريكهم بألسنتهم بذلك وطعنا فى الدين حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله راعنا ليا بألسنتهم كان الرجل من المشركين يقول ارعنى سمعك يلوى بذلك لسانه يعنى يحرف معناه حدثنا محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه الى وطعنا فى الدين فانهم كانوا يستهزؤن ويلوون ألسنتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويطعنون فى الدين حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا

الآلام اليهم من غير ادخالهم النار مع انه لا يمكن ان يقال لم عذبهم بادخالهم النار وسؤال آخر وهو انه كيف يعذب مكان الجلود العاصية جلودا لم تعص والجواب بجعل النضيج غير نضيج فالذات واحدة والمتبدل هو الصفة ويؤيده قول أهل اللغة تبديل الشئ تغييره وان لم يأت ببدله وأبدلت الشئ تغيرته فالتبديل تغيير الصفة أو الذات والابدال تغيير الذات وصاحب الكشاف جزم بان المراد من هذا التبديل هو تغيير الذات فلهذا فسر التبديل بالابدال ولعله انما حمله على ذلك وصف الجلود بقوله غيرها ولقائل ان يقول المغايرة أعم من أن تكون فى الذات أو فى الصفات فما أدراك انها فى الآية مغايرة الذات لا الصفات اللهم الا ان يعضده نقل صحيح فيكون الجواب عن السؤال ان المعذب هو الانسان والجلد ليس جزأ من ماهيته وانما هو سبب لوصل العذاب اليه أو يقال المراد الدوام وعدم الانقطاع ولا نضج ولا احتراق أى كلما ظنوا انهم احترقوا وأشرفوا على الهلاك أعطيناهم قوة جديدة بحيث ظنوا انهم الآن حدثوا ووجدوا وقال السدى يخرج من لحم الكافر جلد آخر وفى هذا التأويل عدلان لحمته فعند نفاده لا بد من طريق آخر فى تبديل الجلد فيعود أول السؤال وقيل المراد بالجلود السرابيل سرابيلهم من قطران وضعف بانه ترك الظاهر وان السرابيل لا توصف بالنضج ليذوقوا العذاب ليدوم لهم ذوقه ولا ينقطع كقولك للعزيز أعزك الله أى أدامك على عزك وزادك فيه أو ليدوقوا بهذه الحالة الجديدة العذاب والمراد بالذوق ان احساسهم بذلك العذاب فى كل حال يكون كاحساس الذائق

فى الدين قال راعنا طعنا فى الدين وليهم بالسنتهم ليبطلوه ويكذبوه قال والراعن الخطأ من الكلام حدثت عن المنجاب قال ثنا بشر قال ثنا أبو روق عن الضحاك عن ابن عباس فى قوله ليا بالسنتهم قال تحريفا بالكذب ۞ القول فى تأويل قوله (ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم) يعنى بذلك جل ثناؤه ولو أن هؤلاء اليهود الذين وصف الله صفتهم قالوا للنبى الله سمعنا يا محمد قولك وأطعنا أمرك وقبلنا ما جئتنا به من عند الله واسمع منا وانظرنا ما نقول وانتظرنا نفهم عنك ما تقول لنا لكان خيرا لهم وأقوم يقول لكان ذلك خيرا لهم عند الله وأقوم يقول وأعدل وأصوب فى القول وهو من الاستقامة من قول الله وأقوم قيلا بمعنى وأصوب قيلا كما حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم قال يقولون اسمع منا فانا قد سمعنا وأطعنا وانظرنا فلا تعجل علينا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو تميلة عن أبى حمزة عن جابر عن عكرمة ومجاهد قوله وانظرنا قال اسمع منا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد وانظرنا قال أفهمنا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وانظرنا قال أفهمنا قال أبو جعفر وهذا الذى قاله مجاهد وعكرمة من توجيههما معنى وانظرنا الى اسمع منا وتوجيه مجاهد ذلك الى أفهمنا ما لا نعرف فى كلام العرب الا أن يكون أراد بذلك من توجيهه الى أفهمنا انتظرنا نفهم ما تقول وانتظرنا نقل حتى تسمع منا فيكون ذلك معنى مفهوما وان كان غير تأويل الكلمة ولا تفسيرها فلا نعرف انظرنا فى كلام العرب الا بمعنى انتظرنا وانظر الينا فأما انظرنا بمعنى انتظرنا فمنه قول الحطيئة

وقد نظرتكم لو أن درتكم * يوما يجىء بها مسحى وأساسى

وأما انظرنا بمعنى انظر الينا فمنه قول عبد الله بن قيس الرقيات

ظاهرات الجمال والحسن * ينظرن كما ينظر الاراك الظباء

يعنى ينظرن الى الاراك الظباء ۞ القول فى تأويل قوله (ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا) يعنى بذلك ولكن الله تبارك وتعالى أخزى هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم فى هذه الآية فأقصاهم وأبعدهم من الرشد واتباع الحق بكفرهم يعنى بجحودهم نبوة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند ربهم من الهدى والبينات فلا يؤمنون الا قليلا يقول فلا يصدقون بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند ربهم ولا يقرون بنبوته الا قليلا يقول لا يصدقون بالحق الذى جئتهم به يا محمد الا ايمانا قليلا كما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله فلا يؤمنون الا قليلا وقد بينا وجه ذلك بعلله فى سورة البقرة ۞ القول فى تأويل قوله (يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها) يعنى جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين أوتوا الكتاب اليهود من بنى اسرائيل الذين كانوا حوالى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله لهم يا أيها الذين أنزل لهم فأعطوا العلم به آمنوا يقول صدقوا بما نزلنا الى محمد من الفرقان مصدقا لما معكم يعنى محققا للذى معكم من التوراة التى أنزلتها الى موسى بن عمران من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها * واختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم طمسه اياها محوه آثارها حتى تصير كالاقفاء * وقال آخرون معنى ذلك أن نطمس أبصارها فنصيرها عمياء ولكن الخبر خرج بذكر الوجه والمراد به بصره فنردها على أدبارها فنجعل أبصارها من قبل أقفائها ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا الى قوله من قبل أن نطمس وجوها وطمسها أن تعمى فنردها على أدبارها يقول أن نجعل وجوههم من قبل أقفيتهم فيمشون القهقرى ونجعل لاحدهم عينين فى قفاه حدثنى أبو العالية اسمعيل بن الهيثم العبدى قال ثنا أبو قتيبة عن

بالطوبيات انه كان عزيزا لا يمتنع عليه شئ (٧٣) حكيما يريد بالجبر سنتين حكيما لا يفعل الا الصواب ثم قرن الوعد بالوعيد على عادته فقال والذين آمنوا الآية قال الواحدى الظليل ليس ينبئ على الفعيل حتى يقال انه بمعنى فاعل أو مفعول بل هو مبالغة فى نعت الظل مشتق من لفظه كقولهم ليل أليل قيل اذا لم يكن فى الجنة شمس تؤذى بحرها فما فائدة وصفها بالظل وأيضا المواضع التى لا يصل نور الشمس اليها فى الدنيا يكون هواؤها عفنا فاسدا فما معنى وصف هواء الجنة بذلك والجواب المنع من انه لا شمس هناك حتى يوجد ضوء ثان هو الظل فالمراد بالظل الظليل ما كان فينانا أى منبسطا لا جوب فيه أى لا فرج لالتفاف الاغصان ودائما لا تنسخه الشمس وسجسجا لا حر فيه ولا برد وعند الحكماء المراد بالظل الراحة لانه من أسبابها ولا سيما فى البلاد الحارة كبلاد العرب فلما كان هذا مطلوبا عندهم صار موعودا لهم * التأويل لو تسوى بهم الارض أى يتمنون ان يخلوا فى عالم الطبيعة ولم ينكشف لهم عالم الحقيقة كيلا يروا ما يرون من عذاب القطيعة كما ان السكران ممنوع من الصلاة فسكران الغفلة والهوى محجوب عن المواصلات لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى من غلبات الاحوال فان التكاليف حينئذ زائلة ولا جنبا بالالتفات الى غير الله فان الصلاة اذ ذاك باطلة وتستثنى من الحالة الاولى حالة الشعور ومن الثانية حالة العبور كن فى الدنيا كانك غريب أو كعابر سبيل فهذا القدر من الالتفات من المحظورات التى أباحها الضرورات وان كنتم مرضى بحب الدنيا أو على سفر فى متابعة الهوى أو جاء أحد منكم من الغائط فى قضاء شهوة من الشهوات أو لامستم عجوز الدنيا فى تحصيل لذة من اللذات فلم تجدوا ماء التوبة والاستغفار

فضيل بن مرزوق عن عطية العوفى فى قوله من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها قال نجعلها فى أقفائها فتمشى على أعقابها القهقرى حدثنى محمد بن عمارة الاسدى قال ثنا عبيد الله بن موسى قال ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية بنحوه الا أنه قال طمسها أن يردها على أقفائها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فنردها على أدبارها قال نحول وجوهها قبل ظهورها وقال آخرون معنى ذلك من قبل أن نعمى قوما عن الحق فنردها على أدبارها فى الضلالة والكفر ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها فنردها عن الصراط الحق فنردها على أدبارها قال فى الضلالة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أن نطمس وجوها عن صراط الحق فنردها على أدبارها فى الضلالة حدثنى المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك قراءة ابن جريج عن مجاهد مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال الحسن نطمس وجوها يقول نطمسها عن الحق فنردها على أدبارها على ضلالتها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى يا أيها الذين أوتوا الكتاب الى قوله كما لعنا أصحاب السبت قال نزلت فى مالك بن الصيف ورفاعة بن زيد بن التابوت من بنى قينقاع اما أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها يقول فنعميها عن الحق ونرجعها كفارا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها يعنى أن نردهم عن الهدى والبصيرة فقد ردهم على أدبارهم فكفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به * وقال آخرون معنى ذلك من قبل أن نمحو آثارهم من وجوههم التى هم بها وناحيتهم التى هم بها فنردها على أدبارها من حيث جاؤا منه بدأ من الشام ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها قال كان أبى يقول الى الشام وقال آخرون معنى ذلك من قبل أن نطمس وجوها فنمحو آثارها ونسويها فنردها على أدبارها بان نجعل الوجوه منابت الشعر كوجوه القردة منابت للشعر لان شعور بنى آدم فى أدبار وجوههم فقالوا اذا أنبت الشعر فى وجوههم فقد ردها على أدبارها بتصييره اياها كالاقفاء وأدبار الوجوه * قال أبو جعفر وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب قول من قال معنى قوله من قبل أن نطمس وجوها من قبل أن نطمس أبصارها ونمحو آثارها فنسويها كالاقفاء فنردها على أدبارها فنجعل أبصارها فى أدبارها يعنى بذلك فنجعل الوجوه فى أدبار الوجوه فيكون معناه فنحول الوجوه أقفاء والاقفاء وجوها فيمشون القهقرى كما قال ابن عباس وعطية ومن قال ذلك وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الله جل ثناؤه خاطب بهذه الآية اليهود الذين وصف صفتهم بقوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يشترون الضلالة ثم حذرهم جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها الآية بأسه وسطوته وتعجيل عقابه لهم ان هم لم يؤمنوا بما أمرهم بالايمان به ولا شك انهم كانوا لما أمرهم بالايمان به يومئذ كفارا واذ كان ذلك كذلك فبين فساد قول من قال تأويل ذلك أن نعميها عن الحق فنردها فى الضلالة فما وجه رد من هو فى الضلالة فيها وانما يرد فى الشئ من كان خارجا منه فأما من هو فيه فلا وجه لان يقال يرده فيه واذ كان ذلك كذلك وكان صحيحا ان الله قد تهدد الذين ذكرهم فى هذه الآية برده وجوههم على أدبارهم كان بينا فساد تأويل من قال معنى ذلك يهددهم بردهم فى ضلالتهم وأما الذين قالوا معنى ذلك من قبل أن نجعل الوجوه منابت لشعر كهيئة وجوه القردة فقول لقول أهل التأويل مخالف وكفى بخروجه عن قول أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من الخالفين على خطئه شاهدا وأما قول من قال معناه من قبل أن نطمس

فتيمموا فتمعكوا فى تراب أقدام الكرام فانه طهور الذنوب العظام من الذين هادوا الى دأب علماء السوء قريب من دأب الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه يؤولونها على حسب ارادتهم ويقولون سمعنا ما فى القرآن بالمقال وعصينا بالفعال وينكرون على أرباب المقامات والاحوال ويقولون اسمع غير مسمع وراعنا يخاطبونهم بكلام ذى وجهين ليا بالسنتهم وطعنا فى أهل الدين يا أيها الذين أوتوا علم الكتاب ظاهرا ولم يؤتوا علم باطن الكتاب آمنوا بما نزلنا على الاولياء من علم باطن القرآن مصدقا لما معكم من العلم الظاهر لان أهل العلم الدنى يصدقون أهل العلم الظاهر ولكن أهل العلم الظاهر يصعب عليهم تصديق علوم الاولياء لانه لا يناسب عقولهم من قبل أن نطمس وجوه القلوب بالعمى والصمم فنردها على أدبارها ناظرين الى الدنيا وزخارفها بعد ان كانوا ناظرين فى الميثاق الى يومها أو نلعنهم نمسخ صفاتهم الانسانية بالسبعية والشيطانية كما مسخنا أصحاب السبت بالصورة ومسخ المعنى أصعب من مسخ الصورة لان فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة ان الله لا يغفر أن يشرك به الشرك ثلاث مراتب وكذا المغفرة فشرك جلى بالاعيان وهو للعوام فى عبدة الكواكب والاصنام فلا يغفر الا بالتوحيد وهو اظهار العبودية فى اثبات الربوبية مصدقا بالسر والعلانية وشرك خفى بالاوصاف للخواص وهو شوب العبودية بالالتفات الى غير الربوبية فلا يغفر الا بالوحدانية وهى افراد الواحد للواحد وشرك أخفى للأخص وهو رؤية الاغيار والانانية فلا يغفر الا بالوحدة وهى فناء الناسوتية فى بقاء اللاهوتية ألم تر الى الذين يزكون

وجوههم التي هم فيها فتردهم الى الشام من مساكنهم بالحجاز ونجد فانه وان كان قولا له وجه فما وجه ما يدل على ظاهر التنزيل بعيد وذلك أن المعروف من الوجوه في كلام العرب التي هي خلاف الاقفاء وكتاب الله يوجه تأويله الى الاغلب في كلام من نزل بلسانه حتى يدل على انه معنى به غير ذلك من الوجوه التي يجب التسليم له وأما الطامس فهو العفو والدثور في استواء منه يقال طمست أعلام الطريق تطمس طموسا اذا دسرت وتعفت فاندفنت واستوت بالارض كما قال كعب بن زهير

من أحل نضاحة الذفرى اذا عرقت ❊ عرضتها طامس الاعلام مجهول

يعني طامس الاعلام داثر الاعلام مندفنها ومن ذلك قيل للاعمى الذي قد تعفى ما بين جفني عينيه فذهب بصره أعمى مطموس وطميس كما قال الله جل ثناؤه ولو نشاء لطمسنا على أعينهم قال أبو جعفر الغراسق الذي بين الجفنين فان قال قائل فان كان الامر كما وصفت من تأويل الآية فهل كان ما توعدهم به قيل لا لم يكن لانه آمن منهم جماعة منهم عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية وأسد بن سعية وأسد بن عبيد ومخيرق وجماعة غيرهم فدفع عنهم بايمانهم ومما يبين عن أن هذه الآية نزلت في اليهود الذين ذكرنا صفتهم ما حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير وحدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة جميعا عن ابن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير او عكرمة عن ابن عباس قال كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤسا من أحبار يهود منهم عبد الله بن صوريا وكعب بن أسد فقال لهم يا معشر يهود اتقوا الله وأسلموا فو الله انكم لتعلمون أن الذي جئتكم به لحق فقالوا ما نعرف ذلك يا محمد وجحدوا ما عرفوا وأصروا على الكفر فانزل الله فيهم يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها الآية حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح عن عيسى بن المغيرة قال تذاكرنا عند ابراهيم اسلام كعب فقال أسلم كعب في زمان عمر أقبل وهو يريد بيت المقدس فمر على المدينة المنورة فخرج اليه عمر فقال يا كعب اسلم قال ألستم تقرؤن في كتابكم مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا وأنا قد حملت التوراة قال فتركه ثم خرج حتى انتهى الى حمص قال فسمع رجلا من أهلها حزينا وهو يقول يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها الآية فقال كعب يا رب آمنت يا رب أسلمت مخافة أن تصيبه هذه الآية ثم رجع فأتى أهله باليمن ثم جاء بهم مسلمين

❁ القول في تأويل قوله (أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولا) يعني بقوله جل ثناؤه أو نلعنهم أو نلعنكم فنخزيكم ونجعلكم قردة كما لعنا أصحاب السبت يقول كما أخزينا الذين اعتدوا في السبت من أسلافكم قيل ذلك على وجه الخطاب في قوله آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم كما قال حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها وقد يحتمل أن يكون معناه من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعن أصحاب الوجوه فجعل الهاء والميم في قوله أو نلعنهم من ذكر أصحاب الوجوه اذ كان في الكلام دلالة على ذلك وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين أوتوا الكتاب الى قوله أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت أي نحولهم قردة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت يقول أو نجعلهم قردة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت أو نجعلهم قردة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت قال هم يهود جميعا نلعن هؤلاء كما لعنا الذين لعناهم من أصحاب السبت وأما قوله وكان أمر الله مفعولا فانه يعني وكان جميع ما أمر الله أن يكون كائنا مخلوقا موجودا لا يمتنع عليه خلق شئ شاء خلقه والامر في هذا الموضع المأمور سمي أمر الله لانه عن أمره كان وبامره والمعنى وكان ما أمر

أنفسهم من أهل العلوم الظاهرة تعلموا العلم ليباهوا به العلماء أو ليماروا به السفهاء فصل لهم صفات ذميمة أخرى مثل المباهاة والمماراة والكبر والعجب والحسد والرياء وحب الجاه والرياسة وغلبة الاقران والانداد بل الله يزكي من يشاء بتسليم نفوسهم الى أرباب التزكية من العلماء الراسخين والمشايخ المحققين كما يسلم الجلد الى الدباغ ليجعله أديما فاذا سلموا أنفسهم اليهم وصبروا على تصرفاتهم رأوا آثار بركاته فيهم ولن يضيع سعيهم يؤمنون بالجبت بجبت النفس الامار وطاغوت الهوى ويقولون للذين كفروا من أهل الاهواء والمبتدعة والمتفلسفة هؤلاء أهدى من الذين آمنوا بكل ما أمر الله به ورسوله ثم وصفهم بالبخل والحسد ثم قال فقد آتينا آل ابراهيم يعني أهل الخلة والمحبة الكتاب والحكمة العلم الظاهر والعلم الباطن وآتيناهم ملكا عظيما هو معرفة الله تعالى فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه لان من العلماء مقبلين ومنهم مدبرين وكفى بجهنم نفسهم الحاسدة سعيرا تحرق حسناتهم فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ان الذين كفروا بآياتنا بأوليائنا الذين هم مظاهر آيات الحق وحجج الله على الخلق سوف نصليهم نار الحسد والغضب والكبر والعجب كلما نضجت جلودهم أي انقطعت بعض أماني نفوسهم الامارة ومقتضيات هواها ولا يخفى حسن استعارة الجلود لآثار الشئ من حيث الظهور والاشتمال بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب فان دواعي الحرص والغضب والشهوة لا تتناهى البتة ما دامت النفس على صفة الامارية فلن تزال أسيرة في يد الشهوات ذائقة لعذاب التعلقات والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم أي نجذبهم بجذبات العناية الى جنات

الله مفعولا ۞ القول في تأويل قوله (ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم وان الله لا يغفر أن يشرك به فان الله لا يغفر الشرك به والكفر و يغفر ما دون ذلك الشرك لمن يشاء من أهل الذنوب والآثام واذ كان ذلك معنى الكلام فان قوله أن يشرك به في موضع نصب بوقوع يغفر عليها وان شئت بفقد الخافض الذي كان يخفضها لو كان ظاهرا وذلك أن يوجه معناه الى أن الله لا يغفر بان يشرك به على تأويل الجزاء كأنه قيل ان الله لا يغفر ذنبا مع شرك أو عن شرك وعلى هذا التأويل يتوجه أن تكون ان في موضع خفض في قول بعض أهل العربية وذكر أن هذه الآية نزلت في سبب أقوام ارتابوا في أمر المشركين حين نزلت يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم ذكر الخبر بذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ثني مجبر عن عبد الله بن عمر انه قال لما نزلت يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الآية قام رجل فقال والشرك يا نبي الله فكره ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنزل ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما حدثت عن عمار قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء قال أخبرني مجبر عن عبد الله بن عمر انه قال لما نزلت هذه الآية يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الآية قام رجل فقال والشرك يا نبي الله فكره ذلك النبي فنزل ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء حدثني محمد بن خلف العسقلاني قال ثنا آدم قال ثنا الهيثم بن حماد قال ثنا بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر قال كنا معشر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نشك في عذاب آكل مال اليتيم وشاهد الزور وقاطع الرحم حتى نزلت هذه الآية ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء فامسكنا عن الشهادة وقد أبانت هذه الآية ان كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه عليه ما لم تكن كبيرته شركا بالله ۞ القول في تأويل قوله (ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يشرك بالله في عبادته غيره من خلقه فقد افترى اثما عظيما يقول فقد اختلق اثما عظيما وانما جعله الله تعالى ذكره مفتريا لانه قال زورا وافكا بجحوده وحدانية الله واقراره بان لله شريكا من خلقه وصاحبة أو ولدا فقائل ذلك مفتر وكذلك كل كاذب فهو مفتر في كذبه مختلق له ۞ القول في تأويل قوله (ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء) يعني بذلك جل ثناؤه ألم تر يا محمد بقلبك الذين يزكون أنفسهم من اليهود فيبرؤنها من الذنوب و يطهرونها واختلف أهل التأويل في المعنى الذي كانت اليهود تزكي به أنفسها فقال بعضهم كانت تزكيتهم أنفسهم قولهم نحن أبناء الله وأحباؤه ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء ولا يظلمون فتيلا وهم أعداء الله اليهود زكوا أنفسهم بامر لم يبلغوه فقالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقالوا لا ذنوب لنا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم قال هم اليهود والنصارى قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى وحدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو تميلة عن عبيد بن سليمان عن الضحاك قال قالت يهود ليست لنا ذنوب الا كذنوب أولادنا يوم يولدون فان كانت لهم ذنوب فان لنا ذنوبا فانما نحن مثلهم قال الله تعالى ذكره أنظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به اثما مبينا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم قال قال أهل الكتاب لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى وقالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقالوا نحن على الذي يحب الله فقال تبارك

الوصلة أتجزي من تحتها الأنهار من ماء الحكمة ولبن الفطرة وخمر الشهود وعسل الكشوف لهم فيها أزواج من تجلي صفات الجمال والجلال مطهرة من لوث الوهم والخيال وندخلهم ظلا ظليلا هو ظل شمس عالم الوجود يوم لا ظل الا ظله (ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ان الله نعما يعظكم به ان الله كان سميعا بصيرا يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به و يريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فكيف اذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاؤك يحلفون بالله ان أردنا الا احسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت و يسلموا تسليما ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا واذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى

وتعالى ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكى من يشاء حين زعموا انهم يدخلون الجنة وانهم أبناء الله وأحباؤه وأهل طاعته حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكى من يشاء ولا يظلمون فتيلا نزلت فى اليهود قالت اليهود انا نعلم أبناءنا التوراة صغارا فلا تكون لهم ذنوب وذنوبنا مثل ذنوب أبنائنا ما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل وقال آخرون بل كانت تزكيتهم أنفسهم تقديمهم أطفالهم لامامتهم فى صلاتهم زعما منهم انهم لا ذنوب لهم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله يزكون أنفسهم قال يهود كانوا يقدمون صبيانهم فى الصلاة فيؤمونهم يزعمون انهم لا ذنوب لهم فتلك التزكية حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن الاعرج عن مجاهد قال كانوا يقدمون الصبيان امامهم فى الدعاء والصلاة يؤمونهم ويزعمون انهم لا ذنوب لهم فتلك تزكية قال ابن جريج هم اليهود والنصارى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن حصين عن أبى مالك فى قوله ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم قال نزلت فى اليهود كانوا يقدمون صبيانهم يقولون ليست لها ذنوب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبى مكين عن عكرمة فى قوله ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم قال كان أهل الكتاب يقدمون الغلمان الذين لم يبلغوا الحنث يصلون بهم يقولون ليس لهم ذنوب فأنزل الله ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم الآية * وقال آخرون بل تزكيتهم أنفسهم كانت قولهم ان أبناءنا سيشفعون لنا ويزكوننا ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم وذلك أن اليهود قالوا ان أبناءنا قد توفوا وهم لنا قربة عند الله وسيشفعون ويزكوننا فقال الله لمحمد ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم الى ولا يظلمون فتيلا وقال آخرون بل ذلك كان منهم تزكية من بعضهم لبعض ذكر من قال ذلك حدثنى يحيى بن ابراهيم المسعودى قال ثنا أبى عن أبيه عن الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال عبد الله ان الرجل ليغدو بدينه ثم يرجع وما معه منه شئ يلقى الرجل ليس يملك له نفعا ولا ضرا فيقول والله انك لذيت وذيت ويعجله أن يرجع ولم يحل من حاجته بشئ وقد أسخط الله عليه ثم قرأ ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم الآية قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب قول من قال معنى تزكية القوم الذين وصفهم الله بانهم يزكون أنفسهم وصفهم اياها بانها لا ذنوب لها ولا خطايا وانهم لله أبناء وأحباء كما أخبر الله عنهم انهم كانوا يقولونه لان ذلك هو أظهر معانيه لاخبار الله عنهم انهم انما كانوا يزكون أنفسهم دون غيرها وأما الذين قالوا معنى ذلك تقديمهم أطفالهم للصلاة فتأويل لا يدرك صحته الا بخبر حجة يوجب العلم وأما قوله جل ثناؤه بل الله يزكى من يشاء فانه تكذيب من الله المزكين أنفسهم من اليهود والنصارى المبرئيها من الذنوب يقول الله لهم ما الامر كما زعمتم انه لا ذنوب لكم ولا خطايا وانكم برآء مما يكرهه الله ولكنكم أهل فرية وكذب على الله وليس المزكى من زكى نفسه ولكنه الذى يزكيه الله والله يزكى من يشاء من خلقه فيطهره ويبرئه من الذنوب بتوفيقه لاجتناب ما يكرهه من معاصيه الى ما يرضاه من طاعته وانما قلنا ان ذلك كذلك لقوله جل ثناؤه أنظر كيف يفترون على الله الكذب وأخبر انهم يفترون على الله الكذب بدعواهم انهم أبناء الله وأحباؤه وان الله قد طهرهم من الذنوب

القول فى تأويل قوله (ولا يظلمون فتيلا) يعنى بذلك جل ثناؤه ولا يظلم الله هؤلاء الذين أخبر عنهم انهم يزكون أنفسهم ولا غيرهم من خلقه فيبخسهم فى تركه تزكيتهم وتزكية من ترك تزكيته وفى تزكية من زكى من خلقه شيأ من حقوقهم ولا يضع شيأ فى غير موضعه ولكنه يزكى من يشاء من خلقه فيوفقه ويخذل من يشاء من أهل معاصيه كل ذلك اليه وبيده وهو فى كل ذلك غير ظالم أحدا من

بالله عليما) القراآت أن اقتلوا بكسر النون لالتقاء الساكنين أبو عمرو وعاصم وحمزة وسهل ويعقوب الباقون بالضم تبعا لحركة همزة الوصل الى ما قبلها أو اخرجوا بكسر الواو للساكنين عاصم وسهل وحمزة الباقون بالضم الا قليلا بالنصب ابن عامر على أصل الاستثناء أو بمعنى الا فعلا أو الا قليلا الباقون بالرفع على البدل وهو أكثر * الوقوف الى أهلها لا لان التقدير يأمركم أن تؤدوا وأن تحكموا بالعدل اذا حكمتم بين الناس بالعدل ط يعظكم به ط بصيرا ٥ منكم ج لابتداء الشرط مع فاء التعقيب واليوم الآخر ط تأويلا ٥ أن يكفروا به ج بعيدا ٥ صدودا ج ٥ لان الآية مع فاء التعقيب السبع الثانى يحلفون قد قيل على ان ما بعده ابتداء القسم والاولى تعليق الباء بيحلفون وتوفيقا ٥ بليغا ٥ باذن الله ط رحيما ٥ تسليما ٥ قليل منهم ط تثبيتا ٥ لا عظيما ٥ لا لان ما بعده من تتمة جواب لو مستقيما ٥ والصالحين ج لانقطاع النظم مع اتفاق المعنى رفيقا ٥ من الله ط عليما ٥ * التفسير لما شرح بعض أحوال الكفار عاد الى ذكر التكاليف وأيضا لما حكى عن أهل الكتاب أنهم كتموا الحق وقالوا الذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أمر المؤمنين فى هذه الآية باداء الامانات فى جميع الامور سواء كانت من باب المذاهب والديانات أو من باب الدنيا والمعاملات وأيضا قد وعد فى الآية السابقة الثواب العظيم على الاعمال الصالحات وكان من أجلها الامانة فقال ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها روى أن عثمان بن طلحة الحجبى من بنى عبد الدار كان سادن الكعبة فلما دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب البيت

زكاه أولم يزكه فتيلا واختلف أهل التاويل فى معنى الفتيل فقال بعضهم هو ماخرج بين الاصبعين والكفين من الوسخ اذا فتلت احداهما الاخرى ذكر من قال ذلك حدثنى سليمان بن عبد الجبار قال ثنا أبو كدينة عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال الفتيل ماخرج من بين أصبعيك حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن أبى اسحق الهمدانى عن التيمى قال سالت ابن عباس عن قوله ولا يظلمون فتيلا قال ماقتلت بين أصبعيك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن يزيد بن درهم أبى العلا قال سمعت أبا العالية عن ابن عباس ولا يظلمون فتيلا قال الفتيل هو الذى يخرج من بين أصبعى الرجل حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس ولا يظلمون فتيلا والفتيل هو أن تدلك بين أصبعيك فماخرج بينهما فهو ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبى مالك فى قوله ولا يظلمون فتيلا قال الفتيل الوسخ الذى يخرج من بين الكفين حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال الفتيل مافتلت به يديك فخرج وسخ حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس فى قوله ولا يظلمون فتيلا قال ماتدلكه فى يديك فيخرج بينهما وأناس يقولون الذى يكون فى شق النواة * وقال آخرون الذى فى شق النواة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله فتيلا قال الذى فى بطن النواة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن طلحة بن عمرو عن عطاء قال الفتيل الذى فى بطن النواة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى طلحة بن عمرو انه سمع عطاء بن أبى رباح يقول فذكر مثله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج أخبرنى عبدالله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول الفتيل الذى فى شق النواة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن سعيد قال ثنا سفيان بن سعيد عن منصور عن مجاهد قال الفتيل فى النوى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله ولا يظلمون فتيلا قال الفتيل الذى فى شق النواة حدثت عن الحسن بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول الفتيل شق النواة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الفتيل الذى فى بطن النواة حدثنى يحيى بن أبى طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك قال الفتيل الذى يكون فى شق النواة حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ولا يظلمون فتيلا فتيل النواة حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عامر قال ثنا قرة عن عطية قال الفتيل الذى فى بطن النواة قال أبو جعفر وأصل الفتيل المفتول صرف من مفعول الى فعيل كما قيل صريع ودهين من مصروع ومدهون واذ كان ذلك كذلك وكان الله جل ثناؤه انما قصد بقوله ولا يظلمون فتيلا الخبر عن انه لا يظلم عباده أقل الاشياء التى لاخطر لها فكيف بماله خطر وكان الوسخ الذى يخرج من بين أصبعى الرجل أو من بين كفيه اذا فتل احداهما على الاخرى والذى هو فى شق النواة وبطنها وماأشبه ذلك من الاشياء التى هى مفتولة مما لاخطر له ولا قيمة فواجب أن يكون كل ذلك داخلا فى معنى الفتيل الا أن يخرج شيأ من ذلك مايجب التسليم له مما دل عليه ظاهر التنزيل ۞ القول فى تاويل قوله (أنظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به اثما مبينا) يعنى بذلك جل ثناؤه أنظر يامحمد كيف يفترى هؤلاء الذين يزكون أنفسهم من أهل الكتاب القائلون نحن أبناء الله وأحباؤه وانه لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى الزاعمون انه لاذنوب لهم الكذب والزور من القول فيختلقونه على الله وكفى به يقول وحسبهم بقيلهم ذلك الكذب والزور على الله اثما مبينا يعنى انه تبين كذبهم لسامعيه ويوضح لهم انهم أفكة فجرة كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج ألم تر الى الذين

وصعد السطح فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم المفتاح فقيل له انه مع عثمان فطلب منه فأبى وقال لو علمت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أمنعه فلوى على بن أبى طالب رضى الله عنه يده وأخذ منه المفتاح وفتح الباب فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وصلى ركعتين فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ويجمع له مع السقاية السدانة فاراد النبى صلى الله عليه وسلم أن يدفعه الى العباس ثم قال ياعثمان خذ المفتاح على ان للعباس معك نصيبا فانزل الله هذه الآية فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضى الله عنه أن يرد المفتاح الى عثمان ويعتذر اليه ففعل ذلك على رضى الله عنه فقال له عثمان ياعلى أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق فقال لقد أنزل الله فى شانك فقرأ عليه هذه الآية فقال عثمان أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وأسلم فجاء جبريل عليه السلام وقال مادام هذا البيت كان المفتاح والسدانة فى أولاد عثمان وقال خذوها يابنى طلحة بامانة الله لا ينزعها منكم الا ظالم ثم ان عثمان هاجر ودفع المفتاح الى أخيه شيبة وهو اليوم فى أيديهم ثم نزول الآية عند هذه القصة لايوجب خصوصها بها ولكنها تعم جميع أنواع الامانات فاولها الامانة مع الرب تعالى فى كل ماأمر به ونهى عنه قال ابن مسعود الامانة فى الكل لازمة فى الوضوء والجنابة والصلاة والزكاة والصوم وعن ابن عمر انه تعالى خلق فرج الانسان وقال هذا أمانة خبأتها عندك فاحفظها الا بحقها وهنا باب واسع فامانة اللسان أن لا يستعمله فى الكذب والغيبة والنميمة والكفر والبدعة والفحش وغيرها وأمانة العين أن لا يستعملها فى النظر الى الحرام وأمانة السمع ان لا يستعمله فى سماع الملاهى والمناهى والفحش والاكاذيب وكذا القول فى سائر

يزكون أنفسهم قال هم اليهود والنصارى أنظر كيف يفترون على الله الكذب ۞ القول في تأويل قوله (ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) يعني بذلك جل ثناؤه ألم تر بقلبك يا محمد الى الذين أعطوا حظا من كتاب الله فعلموه يؤمنون بالجبت والطاغوت يعني يصدقون بالجبت والطاغوت ويكفرون بالله وهم يعلمون أن الايمان بهما كفر والتصديق بهما شرك ثم اختلف أهل التأويل في معنى الجبت والطاغوت فقال بعضهم هما صنمان كان المشركون يعبدونهما من دون الله ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرني أيوب عن عكرمة انه قال الجبت والطاغوت صنمان وقال آخرون الجبت الاصنام والطاغوت تراجمة الاصنام ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت الجبت الاصنام والطاغوت الذين يكونون بين أيدي الاصنام يعبرون عنها الكذب ليضلوا الناس وزعم رجال أن الجبت الكاهن والطاغوت رجل من اليهود يدعى كعب بن الاشرف وكان سيد اليهود وقال آخرون الجبت السحر والطاغوت الشيطان ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن أبي عدي عن شعبة عن أبي اسحق عن حسان بن فائد قال قال عمر رضي الله عنه الجبت السحر والطاغوت الشيطان حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن حسان بن فائد العبسي عن عمر مثله حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك عمن حدثه عن مجاهد قال الجبت السحر والطاغوت الشيطان حدثني يعقوب قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا زكريا عن الشعبي قال الجبت السحر والطاغوت الشيطان حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله يؤمنون بالجبت والطاغوت قال الجبت السحر والطاغوت الشيطان في صورة انسان يتحاكمون اليه وهو صاحب أمرهم حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عبد الملك عن قيس عن مجاهد قال الجبت السحر والطاغوت الشيطان والكاهن وقال آخرون الجبت الساحر والطاغوت الشيطان ذكر من قال ذلك حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان أبي يقول الجبت الساحر والطاغوت الشيطان وقال آخرون الجبت الساحر والطاغوت الكاهن ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في هذه الآية الجبت والطاغوت قال الجبت الساحر بلسان الحبشة والطاغوت الكاهن حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن رفيع قال الجبت الساحر والطاغوت الكاهن حدثنا ابن المثنى قال ثني عبد الاعلى قال ثنا داود عن أبي العالية انه قال الطاغوت الساحر والجبت الكاهن حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن داود عن أبي العالية في قوله الجبت والطاغوت قال أحدهما السحر والآخر الشيطان وقال آخرون الجبت الشيطان والطاغوت الكاهن ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يؤمنون بالجبت والطاغوت كنا نحدث أن الجبت شيطان والطاغوت الكاهن حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال الجبت الشيطان والطاغوت الكاهن وقال آخرون الجبت الكاهن والطاغوت الشيطان ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن سعيد بن جبير قال الجبت الكاهن والطاغوت الساحر حدثنا ابن بشار قال ثنا حماد بن مسعدة قال ثنا عوف عن محمد قال في الجبت والطاغوت قال الجبت الكاهن والآخر الساحر وقال آخرون الجبت حيي بن أخطب والطاغوت كعب بن الاشرف ذكر من

قال

الاعضاء ثم الامانة مع سائر الخلق ويدخل فيه رد الودائع وترك التطفيف وستر عيوب الناس وافشاء أسرارهم ويدخل فيه عدل الامراء مع الرعية والعلماء مع العوام بأن يرشدوهم الى ما ينفعهم في دنياهم ودينهم ويمنعوهم عن العقائد الباطلة والاخلاق غير الفاضلة وتشتمل أمانة الزوجة للزوج في ماله وفي بضعها وأمانة الزوج للزوجة في ايفاء حقوقها وحظوظها وأمانة السيد للمملوك وبالعكس وأمانة الجار للجار والصاحب للصاحب ويدخل فيه نهي اليهود عن كتمان أمر محمد والامانة مع نفسه بأن لا يختار لها الا ما هو أنفع وأصلح في الدين وفي الدنيا وأن لا يوقعها بسبب اللذات الفانية في التبعات الدائمة وقد عظم الله تعالى أمر الامانة في مواضع من كتابه انا عرضنا الامانة والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون وقال صلى الله عليه وسلم لا ايمان لمن لا أمانة له والامانة مصدر سمي به المفعول ولذلك جمع ثم لما أمر باداء ما وجب لغيرك عليك أمر باستيفاء حقوق الناس بعضهم من بعض اذا كنت بصدد الحكم فقال واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل وفي قوله واذا حكمتم تصريح بأنه ليس لجميع الناس أن يشرعوا في الحكم والقضاء وقد عد العلماء من شروط النيابة العامة الاسلام والعقل والبلوغ والذكورة والحرية والعدالة والكفاية وأهلية الاجتهاد بأن يعرف ما يتعلق بالاحكام من كتاب الله وسنة رسوله ويعرف منهما العام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ ومن السنة المتواتر والآحاد والمسند والمرسل وحال الرواة ويعرف أقاويل الصحابة ومن بعدهم اجماعا وخلافا وجلي القياس وخفيه وصحيحه وفاسده ويعرف لسان العرب لغة واعرابا خصوصا

قال ذلك حدثني المثنى بن ابراهيم قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي عن ابن عباس قوله يؤمنون بالجبت والطاغوت الطاغوت كعب بن الاشرف والجبت حيي بن أخطب حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك قال الجبت حيي بن أخطب والطاغوت كعب بن الاشرف حدثني يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك في قوله الجبت والطاغوت قال الجبت حيي بن أخطب والطاغوت كعب بن الاشرف ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال الجبت كعب بن الاشرف والطاغوت الشيطان كان في صورة انسان قال أبو جعفر والصواب من القول في تأويل يؤمنون بالجبت والطاغوت أن يقال يصدقون بمعبودين من دون الله يعبدونهما من دون الله ويتخذونهما الهين وذلك أن الجبت والطاغوت اسمان لكل معظم بعبادة من دون الله أو طاعة أو خضوع له كائنا ما كان ذلك المعظم من حجر أو انسان أو شيطان واذ كان ذلك كذلك وكانت الاصنام التي كانت الجاهلية تعبدها كانت معظمة بالعبادة من دون الله فقد كانت جبوتا وطواغيت وكذلك الشياطين التي كانت الكفار تطيعها في معصية الله وكذلك الساحر والكاهن اللذان كان مقبولا منهما ما قالا في أهل الشرك بالله وكذلك حيي بن أخطب وكعب بن الاشرف لانهما كانا مطاعين في أهل ملتهما من اليهود في معصية الله والكفر به وبرسوله فكانا جبتين وطاغوتين وقد بينت الاصل الذي منه قيل للطواغيت طاغوت بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا) يعني بذلك جل ثناؤه ويقولون للذين جحدوا وحدانية الله ورسالة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم هؤلاء يعني بذلك هؤلاء الذين وصفهم الله بالكفر أهدى يعني أقوم وأعدل من الذين آمنوا يعني من الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم سبيلا يعني طريقا وانما ذلك مثل ومعنى الكلام ان الله وصف الذين أوتوا نصيبا من الكتاب من اليهود بتعظيمهم غير الله بالعبادة والاذعان له بالطاعة في الكفر بالله ورسوله ومعصيتهما وانهم قالوا ان أهل الكفر بالله أولى بالحق من أهل الايمان به وان دين أهل التكذيب لله ولرسوله أعدل وأصوب من دين أهل التصديق لله ولرسوله وذكر ان ذلك من صفة كعب بن الاشرف وانه قائل ذلك ﴿ذكر الآثار الواردة بما قلنا﴾ حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم كعب بن الاشرف مكة قالت له قريش أنت خير أهل المدينة وسيدهم قال نعم قالوا ألا ترى الى هذا الصنبور المنبتر من قومه يزعم انه خير منا ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة وأهل السقاية قال أنتم خير منه قال فأنزلت ان شانئك هو الابتر وأنزلت ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت الى قوله فلن تجد له نصيرا حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عكرمة في هذه الآية ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب ثم ذكر نحوه وحدثني اسحق ابن شاهين قال أخبرنا خالد الواسطي عن داود عن عكرمة قال قدم كعب بن الاشرف مكة فقال له المشركون احكم بيننا وبين هذا الصنبور الابتر فأنت سيدنا وسيد قومك فقال كعب أنتم والله خير منه فأنزل الله تبارك وتعالى ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب الى آخر الآية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرنا أيوب عن عكرمة ان كعب بن الاشرف انطلق الى المشركين من كفار قريش فاستجاشهم على النبي صلى الله عليه وسلم وأمرهم أن يغزوه وقال انا معكم نقاتله فقالوا انكم أهل كتاب وهو صاحب كتاب ولا نأمن أن يكون هذا مكرا منكم فان أردت ان نخرج معك فاسجد لهذين الصنمين وآمن بهما ففعل ثم قالوا نحن أهدى أم محمد فنحن ننحر الكوماء ونسقي اللبن على الماء ونصل الرحم ونقري الضيف ونطوف بهذا البيت ومحمد قطع رحمه وخرج من بلده قال بل أنتم خير وأهدى فنزلت فيه ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب

أو مجموعا الى غير ذلك مما له مدخل في استنباط الأحكام الشرعية من مداركها ومظانها وكفى بما له حسنا التشبيه من الخطر أنه منصب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده فعلى المتصدي لذلك أن يتأدب بآدابهم ويتخلق بأخلاقهم والا فالويل له عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يجاء بالقاضي العادل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى انه لم يقض بين اثنين قط واذا كان حال العادل هكذا فما ظنك بالجائر وعنه ينادي مناد يوم القيامة أين الظلمة وأين أعوان الظلمة فيجتمعون كلهم حتى من برى لهم قلما أولاق لهم دواة فيجمعون ويلقون في النار ان الله نعما يعظكم به المخصوص بالمدح محذوف وما موصولة أو مبهمة موصوفة والتقدير نعم الذي أو نعم شيأ يعظكم به ذلك المأمور من أداء الامانات والحكم بالعدل انه كان سميعا بصيرا يسمع كيف تحكمون ويبصر كيف تؤدون وفيه أعظم أسباب الوعد للمطيع وأشد أصناف الوعيد للعاصي ثم انه سبحانه أمر الرعاة بطاعة الولاة كما أمر الولاة في الآية المتقدمة بالشفقة على الرعاة فقال يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله الآية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه حق على الامام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدي الامانة فاذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا قالت المعتزلة الطاعة موافقة الارادة وقالت الاشاعرة الطاعة موافقة الامر ولا نزاع ان موافقة الامر طاعة انما النزاع في ان المأمور به كايمان أبي لهب هل يكون مرادا أم لا فعند الاشاعرة الامر قد يوجد بدون الارادة لئلا يلزم الجمع بين الضدين في تكليف أبي لهب مثلا بالايمان وعند المعتزلة لا يأمر الا بما يريد والخلاف بين الفريقين مشهور وقال في التفسير الكبير هذه آية

يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال لما كان من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واليهود بنى النضير ما كان حين أتاهم يستعينهم فى دية العامريين فهموا به وباصحابه فاطلع الله رسوله على ماهموا من ذلك ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة فهرب كعب بن الاشرف حتى أتى مكة فعاهدهم على محمد فقال له أبو سفيان يا أبا سعد انكم قوم تقرؤن الكتاب وتعلمون ونحن قوم لانعلم فاخبرنا ديننا خير أم دين محمد قال كعب اعرضوا على دينكم فقال أبو سفيان نحن قوم ننحر الكوماء ونسقى الحجيج الماء ونقرى الضيف ونعمر بيت ربنا ونعبد آلهتنا التى كان يعبد آباؤنا ومحمد يأمرنا ان نترك هذا ونتبعه قال دينكم خير من دين محمد فاثبتوا عليه الا ترون ان محمدا يزعم انه بعث بالتواضع وهو ينكح من النساء ماشاء وما نعلم ملكا أعظم من ملك النساء فذلك حين يقول ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال نزلت فى كعب بن الاشرف وكفار قريش انه قال كفار قريش أهدى من محمد عليه السلام قال ابن جريج قدم كعب بن الاشرف فجاءته قريش فسألته عن محمد فصغر أمره ويسره وأخبرهم انه ضال قال ثم قالوا له ننشدك الله نحن أهدى أم هو فانك قد علمت انا ننحر الكوم ونسقى الحجيج ونعمر البيت ونطعم ماهبت الريح قال أنتم أهدى وقال آخرون بل هذه الصفة صفة جماعة من اليهود منهم حيى بن أخطب وهم الذين قالوا للمشركين ما أخبر الله عنهم انهم قالوه لهم ذكر الاخبار بذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عمن قاله قال أخبرنى محمد بن أبى محمد عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان الذين حزبوا الاحزاب من قريش وغطفان وبنى قريظة حيى بن أخطب وسلام بن أبى الحقيق أبا رافع والربيع بن الربيع بن أبى الحقيق وأبا عمار ووحوح بن عامر وهوذة بن قيس فاما وحوح وابن عمار وهوذة فمن بنى وائل وكان سائرهم من بنى النضير فلما قدموا على قريش قالوا هؤلاء أحبار يهود وأهل العلم بالكتب الاول فاسألوهم دينكم خير أم دين محمد فسألوهم فقالوا بل دينكم خير من دينه وأنتم أهدى منه وممن اتبعه فانزل الله فيهم ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت الى قوله وآتيناهم ملكا عظيما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت الآية قال ذكر لنا ان هذه الآية أنزلت فى كعب بن الاشرف وحيى بن أخطب ورجلين من اليهود من بنى النضير لقيا قريشا بمنى فقال لهم المشركون أنحن أهدى أم محمد وأصحابه فانا أهل السدانة والسقاية وأهل الحرم فقالا لا بل أنتم أهدى من محمد وأصحابه وهما يعلمان انهما كاذبان انما حملهما على ذلك حسد محمد وأصحابه وقال آخرون بل هذه صفة حيى بن أخطب وحده واياه عنى بقوله ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب الى آخر الآية قال جاء حيى بن أخطب الى المشركين فقالوا يا حيى انكم أصحاب كتب فنحن خير أم محمد وأصحابه فقالوا نحن وأنتم خير منهم فذلك قوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب الى قوله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا وأولى الاقوال بالصحة فى ذلك قول من قال ان ذلك خبر من الله جل ثناؤه عن جماعة من أهل الكتاب من اليهود وجائز أن يكون كانت الجماعة الذين سماهم ابن عباس فى الخبر الذى رواه محمد بن أبى محمد عن عكرمة أو سعيد أو يكون حييا وآخر معه اما كعبا واما غيره ۞ القول فى تأويل قوله (أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا) يعنى جل ثناؤه بقوله أولئك هؤلاء الذين وصف صفتهم انهم أوتوا نصيبا من الكتاب وهم

مشتملة على أكثر علم أصول الفقه لان أصول الشريعة أربعة الكتاب والسنة وأشار اليهما بقوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وليس العطف للمغايرة الكلية ولكن الكتاب يدل على أمر الله ثم يعلم منه أمر الرسول لامحالة والسنة تدل على امر الرسول ثم يعلم منه أمر الله والاجماع والقياس وأشير الى الاجماع بقوله وأولى الامر لانه تعالى أمر بطاعتهم على سبيل الجزم ووجب أن يكون معصوما لانه لو احتمل اقدامه على الخطا والخطا منهى عنه لزم اعتبار اجتماع الامر والنهى فى الفعل الواحد وانه محال ثم ذلك المعصوم اما مجموع الامة أو بعضها على ما يقوله الشيعة من أن المراد بهم الائمة المعصومون أو على مازعم بعضهم انهم الخلفاء الراشدون أو على ماروى عن سعيد بن جبير وابن عباس انهم أمراء السرايا كعبد الله بن حذافة السهمى أو كخالد بن الوليد اذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية وكان معه عمار ابن ياسر فوقع بينهما اختلاف فنزلت الآية أو على ماروى عن ابن عباس والحسن ومجاهد والضحاك أنهم العلماء الذين يفتون بالاحكام الشرعية ويعلمون الناس دينهم لكنه لاسبيل الى الثانى اما مازعمه الشيعة فلانا نعلم بالضرورة انا فى زماننا هذا عاجزون عن معرفة الامام المعصوم والاستفادة منه فلو وجب علينا طاعته على الاطلاق لزم تكليف مالا يطاق ولو وجب علينا طاعته اذا صرنا عارفين به وبمذهبه صار هذا الايجاب مشروطا وظاهر الآية يقتضى الاطلاق على ان طاعة الله وطاعة رسوله مطلقة فلو كانت هذه الطاعة مشروطة لزم أن تكون اللفظة الواحدة مطلقة ومشروطة معا وهو باطل وأيضا الامام المعصوم عندهم فى كل زمان واحد ولفظ أولى الامر جمع وأيضا انه قال

يؤمنون بالجبت والطاغوت هم الذين لعنهم الله يقول أخزاهم الله فأبعدهم من رحمته بإيمانهم بالجبت والطاغوت وكفرهم بالله ورسوله عنادا منهم لله ولرسوله وبقولهم للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا ومن يلعن الله يقول ومن يخزه الله فيبعده من رحمته فلن تجد له نصيرا يقول فلا تجد له يا محمد ناصرا ينصره من عقوبة الله ولعنته التي تحل به فيدفع ذلك عنه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال قال كعب بن الاشرف وحيى بن أخطب ما قالا يعني من قولهما هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا وهما يعلمان انهما كاذبان فأنزل الله أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا ﴿ القول في تأويل قوله (أم لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون الناس نقيرا) يعني بذلك جل ثناؤه أم لهم نصيب من الملك أم لهم حظ من الملك يقول ليس لهم حظ من الملك كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أم لهم نصيب من الملك يقول لو كان لهم نصيب من الملك اذا لم يؤتوا محمدا نقيرا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج قال الله أم لهم نصيب من الملك قال فليس لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون الناس نقيرا ولو كان لهم نصيب وحظ من الملك لم يكونوا اذا يعطون الناس نقيرا من بخلهم واختلف أهل التأويل في معنى النقير فقال بعضهم هو النقطة التي في ظهر النواة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنى عبد الله قال ثنى معاوية ابن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله نقيرا يقول النقطة التي في ظهر النواة حدثني سلمان بن عبد الجبار قال ثنا محمد بن الصلت قال ثنا أبو كدينة عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال النقير الذي في ظهر النواة حدثني جعفر بن محمد الكوفي المروزي قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس قال النقير وسط النواة حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس فاذا لا يؤتون الناس نقيرا النقير نقير النواة وسطها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله أم لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون الناس نقيرا يقول لو كان لهم نصيب من الملك اذا لم يؤتوا محمدا نقيرا والنقير النكتة التي في وسط النواة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى طلحة ابن عمرو انه سمع عطاء بن أبي رباح يقول النقير الذي في ظهر النواة حدثني يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك قال النقير النقرة التي تكون في ظهر النواة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك قال النقير الذي في ظهر النواة وقال آخرون النقير الحبة التي تكون في وسط النواة ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله نقيرا قال النقير حبة النواة التي في وسطها حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فاذا لا يؤتون الناس نقيرا قال النقير حبة النواة التي في وسطها حدثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان بن سعيد عن منصور عن مجاهد قال النقير في النوى حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج أخبرني عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول النقير نقير النواة التي في وسطها حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول النقير نقير النواة الذي يكون في وسط النواة وقال آخرون معنى ذلك نقر الرجل الشيء بطرف أصابعه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي رزين عن أبي العالية قال سمعت أبا العالية ووضع ابن عباس طرف الابهام على ظهر السبابة ثم رفعهما وقال هذا النقير ﴿ وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله وصف هؤلاء الفرقة من أهل الكتاب بالبخل باليسير من الشيء الذي لا خطر له ولو كانوا ملوكا وأهل قدرة على

فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ولو على هذا ينبغي ان يقال فردوه الى الامام وأما سائر الاقوال فلا نزاع في وجوب طاعتهم لكنه اذا علم بالدليل ان طاعتهم حق وصواب وذلك الدليل ليس الكتاب والسنة فلا يكون هذا قسما منفصلا كما ان وجوب طاعة الزوجة للزوج والتلميذ للاستاذ داخل في طاعة الله وطاعة الرسول أما اذا حملناه على اجماع أهل الحل والعقد لم يكن هذا داخلا فيما تقدم اذ الاجماع قد يدل على حكم لا يوجد في الكتاب والسنة وأيضا قوله فان تنازعتم في شيء مشعر باجماع تقدم يخالف حكمه حكم التنازع وأيضا طاعة الامراء والخلفاء مشروطة بما اذا كانوا على الحق وظاهر الآية يقتضي الاطلاق واذا ثبت ان حمل الآية على هذه الوجوه غير مناسب تعين أن يكون ذلك المعصوم كل الامة أى أهل الحل والعقد وأصحاب الاعتبار والآراء فالمراد بقوله وأولى الامر ما اجتمعت الامة عليه وهو المدعى وأما القياس فذلك قوله فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول اذ ليس المراد من رده الى الله والرسول رده الى الكتاب والسنة والاجماع والا كان تكرارا لما تقدم ولا تفويض علمه الى الله ورسوله والسكوت عنه لان الواقعة ربما كانت لا تحتمل الاهمال وتفتقر الى قطع مادة الشغب والخصومة فيها بنفي أو اثبات ولا الاحالة على البراءة الاصلية فانها معلومة بحكم العقل فالرد اليها لا يكون ردا الى الله والرسول فاذا المراد ردها الى الاحكام المنصوصة في الوقائع المشابهة لها وهذا معنى القياس حاصل الآية الخطاب لجميع المكلفين بطاعة الله ثم ان عدا الرسول بطاعة الرسول ثم لما سوى أهل الحل والعقد بطاعة [illegible] ثم أمر أهل استنباط الاحكام من مداركها ان وقع

الاشياء الجليلة الاقدار فاذ كان ذلك كذلك فالذى هو أولى بمعنى النقير أن يكون أصغر ما يكون من النقر واذا كان ذلك أولى به فالنقرة التى فى ظهر النواة من صغار النقر وقد يدخل فى ذلك كل ماشا كلها من النقر ورفع قوله و يؤتون الناس ولم ينصب باذا ومن حكمها ان تنصب الافعال المستقبلة اذا ابتدئ الكلام بها لان معناها فا ومن حكمها اذا دخل فيها بعض حروف العطف ان توجه الى الابتداء بها مرة والى النقل عنها الى غيرها أخرى وهذا الموضع مما أريد بالفاء فيه النقل عن اذا الى ما بعدها وان يكون معنى الكلام أم لهم نصيب فلا يؤتون الناس نقيرا اذا ۞ القول فى تأويل قوله (أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله) يعنى بقوله جل ثناؤه أم يحسدون الناس أم يحسد هؤلاء الذين أوتوا نصيبا من الكتاب من اليهود كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن جريج عن مجاهد فى قول الله أم يحسدون الناس قال يهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة مثله وأما قوله الناس فان أهل التأويل اختلفوا فيمن عنى الله به فقال بعضهم عنى الله بذلك محمدا صلى الله عليه وسلم خاصة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عمرو قال ثنا اسباط قال أخبرنا هشيم عن خالد عن عكرمة فى قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله قال الناس فى هذا الموضع النبى صلى الله عليه وسلم خاصة حدثنى محمد بن الحسين قال ثنى أحمد ابن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس مثله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله قال الناس محمدا صلى الله عليه وسلم حدثت عن الحسين ابن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه وقال آخرون بل عنى الله به العرب ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله أولئك اليهود حسدوا هذا الحى من العرب على ما آتاهم الله من فضله * وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب ان يقال ان الله عاتب اليهود الذين وصف صفتهم فى هذه الآيات فقال لهم فى قيلهم للمشركين من عبدة الاوثان انهم أهدى من محمد وأصحابه سبيلا على علم منهم بانهم فى قيلهم ما قالوا من ذلك كذبة أم يحسدون محمدا وأصحابه على ما آتاهم الله من فضله وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان ما قبل قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله يذم القائلين من اليهود للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا فالحاق قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله بذمهم على ذلك وتقريظ الذين آمنوا الذين قيل فيهم ما قيل أشبه وأولى ما لم يأت دلالة على انصراف معناه عن معنى ذلك واختلف أهل التأويل فى تأويل الفضل الذى أخبر الله انه آتى الذين ذكرهم فى قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقال بعضهم ذلك الفضل هو النبوة ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله حسدوا هذا الحى من العرب على ما آتاهم الله من فضله بعث الله منهم نبيا فحسدوهم على ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج على ما آتاهم الله من فضله قال النبوة وقال آخرون بل ذلك الفضل الذى ذكر الله انه آتاهموه هو اباحته ما أباح لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم من النساء ينكح منهن ما شاء بغير عدد قالوا وانما يعنى بالناس محمدا صلى الله عليه وسلم على ما ذكرت قبل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله الآية وذلك ان أهل الكتاب قالوا زعم محمد انه أوتى ما أوتى فى تواضع وله

اختلاف واشتباه بين الناس فى حكم واقعة ما ان يستقر بجوابها وجهاما من نظائرها وأشباهها فما أحسن هذا الترتيب ثم فى اطلاق الآية دلالة على ان الكتاب والسنة متقدمان على القياس مطلقا سواء كان القياس جليا أو خفيا وانه لا يجوز معارضة النص ولا تخصيصه بالقياس وقد اعتبر هذا الترتيب أيضا فى قصة معاذ واستحسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف لا والقرآن مقطوع فى متنه والقياس مظنون والقرآن كلام لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه والقياس نتيجة عقل الانسان الذى هو عرضة الخطأ والنسيان وقد أجمع العلماء على ان ابليس خصص عموم الخطاب فى قوله اذ قلنا للملائكة اسجدوا بقياس هو قوله خلقتنى من نار وخلقته من طين فاستحق اللعن الى يوم الدين والسر فيه ان تخصيص النص بالقياس يقدم القياس على النص وقيه ما فيه ثم ان كان الامر للوجوب فقوله أطيعوا يدل على وجوب الطاعة وان كان للندب فههنا يدل على الوجوب ظاهرا لانه ختم الاوامر بقوله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وهو وعيد والظاهر انه فيسدف جميع الاوامر لا فى قوله فردوه وحده وأيضا مجرد الندبية وهو أولوية الفعل معلوم من تلك الاوامر فلابد للآية من فائدة خاصة فيحمل على المنع من الترك ليحصل من المجموع معنى الوجوب ثم هذا الوجوب يكون دائما ان كان الامر للدوام والتكرار وكذا ان لم يكن غيره كذلك لان الوقت المخصوص والكيفية المخصوصة غير مذكورة فلو حملناه على العموم كانت الآية مبينة والا كانت مجملة والمبين أولى من المجمل وأيضا تخصيص اسم الله بالذكر يدل على ان وجوب الطاعة انما هو لكونه الها والالهية دائمة فالوجوب دائم وانما كرر لفظ أطيعوا للعمل

تسع نسوة ليس همه الا النكاح فاى ملك أفضل من هذا فقال الله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله يعنى محمدا ان ينكح ماشاء من النساء حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت الضحاك يقول فى قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وذلك ان اليهود قالوا ماشان محمد اعطى النبوة كما يزعم وهو جائع عار وليس له هم الا نكاح النساء فحسدوه على تزويج الازواج وأحل الله لمحمد ان ينكح منهن ماشاء ان ينكح * وأولى التاويلين فى ذلك بالصواب قول قتادة وابن جريج الذى ذكرناه قبل ان معنى الفضل فى هذا الموضع النبوة التى فضل الله بها محمدا وشرف بها العرب اذ آتاها رجلا منهم دون غيرهم لما ذكرنا من ان دلالة ظاهر هذه الآية تدل على انها تقريظ للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضى الله عنهم على ما قد بينا قبل وليس النكاح وتزويج النساء وان كان من فضل الله جل ثناؤه الذى آتاه عباده بتقريظ لهم ومدح ۞ القول فى تاويل قوله (فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما) يعنى بذلك جل ثناؤه أم يحسدون هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم فى هذه الآيات الناس على ما آتاهم الله من فضله من أجل انهم ليسوا منهم فكيف لا يحسدون آل ابراهيم فقد آتيناهم الكتاب ويعنى بقوله فقد آتينا آل ابراهيم فقد أعطينا آل ابراهيم يعنى أهله وأتباعه على دينه الكتاب يعنى كتاب الله الذى أوحاه اليهم وذلك كصحف ابراهيم وموسى والزبور وسائر ما آتاهم من الكتب وأما الحكمة فما أوحى اليهم مما لم يكن كتابا مقروأ وآتيناهم ملكا عظيما واختلف أهل التاويل فى معنى الملك العظيم الذى عناه الله فى هذه الآية فقال بعضهم هو النبوة ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما قال النبوة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله الا أنه قال الملك النبوة وقال آخرون بل ذلك تحليل النساء قالوا وانما عنى الله بذلك أم يحسدون محمدا على ما أحل الله له من النساء فقد أحل الله مثل الذى أحله له منهن لداود وسليمان وغيرهم من الانبياء فكيف لم يحسدوهم على ذلك وحسدوا محمدا عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فقد آتينا آل ابراهيم سليمان وداود الحكمة يعنى النبوة وآتيناهم ملكا عظيما فى النساء فما باله حل لاولئك وهم أنبياء أن ينكح داود تسعا وتسعين امرأة وينكح سليمان مائة ولا يحل لمحمد أن ينكح كما نكحوا وقال آخرون بل معنى قوله وآتيناهم ملكا عظيما الذى آتى سليمان بن داود ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس وآتيناهم ملكا عظيما يعنى ملك سليمان وقال آخرون بل كانوا أيدوا بالملائكة ذكر من قال ذلك حدثنا أحمد بن حازم الغفارى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا اسرائيل عن أبى اسحق عن همام بن الحرث وآتيناهم ملكا عظيما قال أيدوا بالملائكة والجنود * وأولى هذه الاقوال بتأويل الآية وهى قوله وآتيناهم ملكا عظيما القول الذى روى عن ابن عباس أنه قال يعنى ملك سليمان لان ذلك هو المعروف فى كلام العرب دون الذى قال انه ملك النبوة ودون قول من قال انه تحليل النساء والملك عليهن لان كلام الله الذى خوطب به العرب غير جائز توجيهه الا الى المعروف المستعمل فيهم من معانيه الا أن تأتى دلالة أو تقوم حجة على ان ذلك بخلاف ذلك يجب التسليم لها ۞ القول فى تاويل قوله عز وجل (فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا) يعنى بذلك جل ثناؤه فمن الذين أوتوا الكتاب من يهود بنى اسرائيل الذين قال لهم جل ثناؤه آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها من آمن به يقول من صدق بما

بين اسم الله تعالى وبين المخلوقين ونعلم من الطلاق وجوب طاعة أولى الامر ان الاجماع الحاصل عقيب الطلاق حجة وانه لا يشترط انقراض العصر ومن اطلاق قوله فان تنازعتم فى شئ فردوه ان القياس يجوز اجراؤه فى الحدود والكفارات أيضا والمراد بالتنازع قال الزجاج هو الاختلاف وقول كل فريق القول قولى كأن كل واحد منهما ينزع الحق الى جانبه ذلك الرد أو المامور به فى الآية خير لكم وأحسن تاويلا أى عاقبة من آل الشئ اذا رجع وقيل الرد الى الكتاب والسنة خير مما تاولون أنتم ثم انه تعالى لما أوجب على المكلفين طاعته وطاعة رسوله ذكر ان المنافقين الذين فى قلوبهم مرض لا يطيعون ولا يرضون بحكمه فقال ألم تر الى الذين يزعمون الآية قال الليث قولهم زعم فلان معناه لا نعرف انه صدق أو كذب ومنه زعموا مطية الكذب وقال ابن الاعرابى الزعم قد يستعمل فى القول المحقق لكن المراد فى الآية الكذب بالاتفاق قال أبو مسلم ظاهر الآية يدل على ان الزاعم كان منافقا من أهل الكتاب مثل أن يكون يهوديا أظهر الاسلام على سبيل النفاق لان قوله تعالى يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك انما يليق بمثل هذا المنافق أما سبب النزول ففيه وجوه والذى عليه أكثر المفسرين ما رواه الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس ان رجلا من المنافقين يسمى بشرا خاصم يهوديا فدعاه اليهودى الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال المنافق بينى وبينك كعب بن الاشرف وذلك ان اليهودى كان محقا وكان النبى صلى الله عليه وسلم لا يقضى الا بالحق لجلالة منصبه عن قبول الرشوة وكان كعب يبطل الحقوق بالرشى فما زال اليهودى بالمنافق حتى ذهبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى لليهودى فلما خرجا من عنده لزمه

أنزلنا على محمد صلى الله عليه وسلم مصدقا لما معهم ومنهم من صد عنه ومنهم من أعرض عن التصديق به كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فمنهم من آمن به قال بما أنزل على محمد من يهود ومنهم من صد عنه حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وفى هذه الآية دلالة على ان الذين صدوا عما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم من يهود بني اسرائيل الذين كانوا حوالى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم انما رفع عنهم وعيد الله الذى توعدهم به فى قوله آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولا فى الدنيا وأخرت عقوبتهم الى يوم القيامة لايمان من آمن منهم وان الوعيد لهم من الله بتعجيل العقوبة فى الدنيا انما كان على مقام جميعهم على الكفر بما أنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فلما آمن بعضهم خرجوا من الوعيد الذى توعده فى عاجل الدنيا وأخرت عقوبة المقيمين على التكذيب الى الآخرة فقال لهم كفاكم بجهنم سعيرا يعنى بقوله وكفى بجهنم سعيرا وحسبكم أيها المكذبون بما أنزلت على محمد نبيي ورسولي بجهنم سعيرا يعنى بنار جهنم تسعر عليكم أى توقد عليكم وقيل سعيرا أصله مسعورا من سعرت تسعر فهى مسعورة كما قال الله واذا الجحيم سعرت ولكنها صرفت الى فعيل كما قيل كف خضيب ولحية دهين بمعنى مخضوبة ومدهونة والسعير الوقود ﴿ القول فى تأويل قوله (ان الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب) هذا وعيد من الله جل ثناؤه للذين أقاموا على تكذيبهم بما أنزل الله على محمد من يهود بني اسرائيل وغيرهم من سائر الكفار برسوله يقول الله لهم ان الذين جحدوا ما أنزل على رسولي محمد صلى الله عليه وسلم من آياتي يعنى من آيات تنزيله ووحي كتابه وهى دلالة وحجة على صدق محمد صلى الله عليه وسلم فلم يصدقوا به من يهود بني اسرائيل وغيرهم من سائر أهل الكفر به سوف نصليهم نارا يقول سوف ننضجهم فى نار يصلون فيها أى يشوون فيها كلما نضجت جلودهم يقول كلما انشوت بها جلودهم فاحترقت بدلناهم جلودا غيرها يعنى غير الجلود التى قد نضجت فانشوت كما حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الاعمش عن ثوير عن ابن عمر كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قال اذا احترقت جلودهم بدلناهم جلودا بيضاء أمثال القراطيس حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها يقول كلما احترقت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع فى قوله كلما نضجت جلودهم قال سمعنا انه مكتوب فى الكتاب الاول جلد أحدهم أربعون ذراعا وسنه سبعون ذراعا وبطنه لو وضع فيه جبل وسعه فاذا أكلت النار جلودهم بدلوا جلودا غيرها حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك قال بلغنى عن الحسن كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قال تنضجهم فى اليوم سبعين ألف مرة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو عبيدة الحداد عن هشام بن حسان عن الحسن قوله كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قال تنضج النار كل يوم سبعين ألف جلد قال فى غلظ جلد الكافر أربعون ذراعا والله أعلم بأى ذراع فان سأل سائل فقال ما معنى قوله جل ثناؤه كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها وهل يجوز أن يبدلوا جلودا غير جلودهم التى كانت لهم فى الدنيا فيعذبوا فيها فان جاز ذلك عندك فاجز أن يبدلوا أجساما وأرواحا غير أجسامهم وأرواحهم التى كانت لهم فى الدنيا فتعذب وان أجزت ذلك لزمك أن يكون المعذبون فى الآخرة بالنار غير الذين أوعدهم الله العقاب على كفرهم به ومعصيتهم اياه وأن يكون الكفار قد ارتفع عنهم العذاب قيل ان الناس اختلفوا فى معنى ذلك فقال بعضهم العذاب انما يصل الى الانسان الذى هو غير الجلد واللحم وانما يحرق الجلد ليصل الى

الانسان

المنافق وقال تنطلق الى عمر بن الخطاب فأقبلا الى عمر فقال اليهودي اختصمت أنا وهذا الى محمد فقضى لي عليه فلم يرض بقضائه وزعم انه يخاصم اليك وتعلق بي فجئت معه فقال عمر للمنافق أكذلك قال نعم فقال لهما مكانكما حتى أخرج اليكما فدخل عمر فاشتمل على سيفه ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى برد ثم قال هكذا أقضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله وهرب اليهودي فنزلت الآية وقال جبريل ان عمر فرق بين الحق والباطل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت الفاروق وعلى هذا الطاغوت كعب بن الاشرف وقال السدى كان ناس من اليهود أسلموا ونافق بعضهم وكانت قريظة والنضير فى الجاهلية اذا قتل قرظى نضيريا قتل به وأخذ ديته مائة وسق من تمر واذا كان بالعكس لم يقتل به وأعطى ديته ستين وسقا من تمر وكانت النضير حلفاء الاوس وكانوا أكثر وأشرف من قريظة وهم حلفاء الخزرج فقتل نضيرى قرظيا واختصموا فى ذلك فقال بنو النضير لا قصاص علينا انما علينا ستون وسقا من تمر على ما اصطلحنا عليه وقالت الخزرج هذا حكم الجاهلية ونحن وأنتم اليوم اخوة وديننا واحد ولا فضل بيننا فقال المنافقون انطلقوا الى أبى برزة الكاهن الاسلمى وقال المسلمون لا بل الى النبي صلى الله عليه وسلم فأبى المنافقون فانطلقوا الى أبى برزة ليحكم بينهم فقال أعظموا اللقمة يعنى الرشوة فقالوا لك عشرة أوسق فقال لا بل مائة وسق ديتي فانى أخاف ان نفرت النضيري قتلتني قريظة وان نفرت القرظي قتلتني النضير فأبوا ان يعطوه فوق عشرة أوساق وأبى ان يحكم بينهم فأنزل الله هذه الآية فدعا النبي صلى الله عليه كاهن أسلم الى الاسلام فأبى وانصرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابنيه أدركا أباكما فانه ان جاوز عقبة

الانسان ألم العذاب وأما الجلد واللحم فلا يألمان قالوا فسواء أعيد على الكافر جلده الذي كان له في الدنيا أو جلد غيره اذ كانت الجلود غير آلمة ولا معذبة وانما الآلمة المعذبة النفس التي تحس الألم ويصل اليها الوجع قالوا واذا كان ذلك كذلك فغير مستحيل أن يخلق لكل كافر في النار في كل لحظة وساعة من الجلود ما لا يحصى عدده ويحرق ذلك عليه ليصل الى نفسه ألم العذاب اذ كانت الجلود لا تألم وقال آخرون بل الجلود تألم واللحم وسائر أجزاء جرم بني آدم واذا أحرق جلده أو غيره من أجزاء جسده وصل ألم ذلك الى جميعه قالوا ومعنى قوله كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها بدلناهم جلودا غير محترقة وذلك أنها تعاد جديدة والأولى كانت قد احترقت فأعيدت غير محترقة فلذلك قيل غيرها لأنها غير الجلود التي كانت لهم في الدنيا التي عصوا الله وهي لهم قالوا وذلك نظير قول العرب للصائغ اذا استصاغه خاتما من خاتم مصوغ بتحويله عن صياغته التي هو بها الى صياغة أخرى صغ لي من هذا الخاتم خاتما غيره فيكسره ويصوغ له منه خاتما غيره والخاتم المصوغ بالصياغة الثانية هو الأول ولكنه لما أعيد بعد كسره خاتما قيل هو غيره قالوا فكذلك معنى قوله كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها لما احترقت الجلود ثم أعيدت جديدا بعد الاحتراق قيل هي غيرها على ذلك المعنى وقال آخرون معنى ذلك كلما نضجت جلودهم سرابيلهم بدلناهم سرابيل من قطران غيرها فجعلت السرابيل القطران لهم جلودا كما يقال للشيء الخاص بالانسان هو جلده ما بين عينيه ووجهه لخصوصه به قالوا فلذلك سرابيل القطران التي قال الله في كتابه سرابيلهم من قطران وتغشى وجوههم النار لما صارت لهم لباسا لا تفارق أجسامهم جعلت لهم جلودا فقيل كلما اشتعل القطران في أجسامهم واحترق بدلوا سرابيل من قطران آخر قالوا وأما جلود أهل الكفر من أهل النار فانها لا تحرق لأن في احتراقها الى حال اعادتها فناءها وفي فنائها راحتها قالوا وقد أخبر الله تعالى ذكره عنها أنهم لا يموتون ولا يخفف عنهم من عذابها قالوا وجلود الكفار أحد أجسامهم ولو جاز أن يحترق منها شيء فيفنى ثم يعاد بعد الفناء في النار جاز ذلك في جميع أجزائها واذا جاز ذلك وجب أن يكون جائزا عليهم الفناء ثم الاعادة والموت ثم الاحياء وقد أخبر الله عنهم أنهم لا يموتون قالوا وفي خبره عنهم أنهم لا يموتون دليل واضح أنه لا يموت شيء من أجزاء أجسامهم والجلود أحد تلك الأجزاء وأما معنى قوله ليذوقوا العذاب فانه يقول فعلنا ذلك بهم ليجدوا ألم العذاب وكربه وشدته بما كانوا في الدنيا يكذبون آيات الله ويجحدونها ۞ القول في تأويل قوله (ان الله كان عزيزا حكيما) يقول ان الله لم يزل عزيزا في انتقامه ممن انتقم منه من خلقه لا يقدر على الامتناع منه أحد أراده بضر ولا الانتصار منه أحد أحل به عقوبة حكيما في تدبيره وقضائه ۞ القول في تأويل قوله (والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا لهم فيها أزواج مطهرة وندخلهم ظلا ظليلا) يعني بقوله جل ثناؤه والذين آمنوا وعملوا الصالحات والذين آمنوا بالله ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم وصدقوا بما أنزل الله على محمد مصدقا لما معهم من يهود بني اسرائيل وسائر الأمم غيرهم وعملوا الصالحات يقول وأدوا ما أمرهم الله به من فرائضه واجتنبوا ما حرم الله عليهم من معاصيه وذلك هو الصالح من أعمالهم سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار يقول سوف يدخلهم الله يوم القيامة جنات يعني بساتين تجري من تحتها الأنهار يقول تجري من تحت تلك الجنات الأنهار خالدين فيها أبدا يقول باقين فيها أبدا بغير نهاية ولا انقطاع دائم ذلك لهم فيها أبدا لهم فيها أزواج يقول لهم في تلك الجنات التي وصف صفتها أزواج مطهرة يعني بريئات من الأدناس والريب والحيض والغائط والبول والحبل والبصاق وسائر ما يكون في نساء أهل الدنيا وقد ذكرنا ما في ذلك من الآثار فيما مضى قبل وأغنى ذلك عن اعادتها وأما قوله وندخلهم ظلا ظليلا فانه يقول وندخلهم ظلا كنينا كما قال جل ثناؤه وظل ممدود كما حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن وحدثني ابن المثنى قال ثنا محمد بن

كذا الرجل لم يسلم أبدا فادركه عمر فقال له يا عمر الا تنبه حتى أنصرف وأسلم وأمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا فنادى الا ان كاهن أسلم قد أسلم وعلى هذا القول الطاغوت هو الكاهن وقال الحسن ان رجلا من المسلمين كان له على رجل من المنافقين حق فدعاه المنافق الى الوثن كان أهل الجاهلية يتحاكمون اليه ورجل قائم يترجم الأباطيل عن الوثن فالطاغوت ذلك الرجل وقيل كانوا يتحاكمون الى الوثن يضربون القداح بحضرته فما خرج على القداح عملوا به فالطاغوت هو الوثن ثم ان الطاغوت أي شيء كان من الأشياء المذكورة فانه تعالى جعل التحاكم اليه مقابلا للكفر به لكن الكفر به ايمان بالله ورسوله فيكون مساويا لتكفير من لم يرض بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم تشككا أو تمردا ويؤكده قوله بعد ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك الآية ومن هنا ذهب كثير من الصحابة الى الحكم بارتداد مانعي الزكاة وقتلهم وسبي ذراريهم ثم قال ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا فاحتجت المعتزلة به على ان كفر الكافر ليس بخلق الله والا لم يتوجه اللوم على الشيطان ولم يحصل التعجب والتعجيب فان لقائل ان يقول انما فعلوا لأجل انك خلقت ذلك الفعل فيهم وأردته منهم بل التعجب من هذا التعجب أولى وقد عرفت الجواب مرارا قوله فكيف اذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيه وجهان أحدهما وهو قول الحسن واختاره الواحدي انه جملة معترضة وأصل النظم واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا ثم جاؤك يعني انهم في أول الأمر يصدون عنك أشد الصدود ثم بعد ذلك يجيئونك ويحلفون كذبا على انهم ما أرادوا بذلك الصد الا الاحسان والتوفيق ووجه الاعتراض انه حكى عنهم التحاكم الى

جعفر قالا جميعا ثنا شعبة قال سمعت أبا الضحاك يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها شجرة الخلد ۞ القول في تأويل قوله (ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) اختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية فقال بعضهم عنى بها ولاة أمور المسلمين ذكر من قال ذلك حدثني موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال ثنا أبو أسامة عن أبي مكين عن زيد بن أسلم قال نزلت هذه الآية ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها في ولاة الامر حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا ليث عن شهر قال نزلت في الامراء خاصة ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا اسمعيل عن مصعب بن معبد قال قال علي رضي الله عنه كلمات أصاب فيهن حق على الامام أن يحكم بما أنزل الله وان يؤدي الامانة واذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا وان يطيعوا وأن يجيبوا اذا دعوا حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا اسمعيل عن مصعب بن سعد عن علي بنحوه حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا موسى بن عمير عن مكحول في قول الله وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال هم أهل الآية التي قبلها ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها الى آخر الآية حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا ابن زيد قال قال أبي هم الولاة أمرهم أن يؤدوا الامانات الى أهلها وقال آخرون أمر السلطان بذلك أن يعطوا الناس ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها يعني السلطان يعطون الناس وقال آخرون الذي خوطب بذلك النبي صلى الله عليه وسلم في مفاتيح الكعبة أن يردها على عثمان بن طلحة ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قوله ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها قال نزلت في عثمان بن طلحة قبض منه النبي صلى الله عليه وسلم مفاتيح الكعبة ودخل بها البيت يوم الفتح فخرج وهو يتلو هذه الآية فدعا عثمان فدفع اليه المفتاح قال وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتلو هذه الآية فداه أبي وأمي ما سمعته يتلوها بعد ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا الزنجي بن خالد عن الزهري قال دفعه اليه وقال أعينوه * وأولى هذه الاقوال بالصواب في ذلك عندي قول من قال هو خطاب من الله ولاة أمور المسلمين بأداء الامانة الى من ولوا أمره في فيئهم وحقوقهم وما ائتمنوا عليه من أمورهم بالعدل بينهم في القضية والقسم بينهم بالسوية فدل على ذلك ما وعظ به الرعية في أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فأمرهم بطاعتهم وأوصى الراعي بالرعية وأوصى الرعية بالطاعة كما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال قال أبي هم السلاطين وقرأ ابن زيد تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء ألا ترى انه أمر فقال ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها والامانات هي الفيء الذي استأمنهم على جمعه وقسمه والصدقات التي استأمنهم على جمعها وقسمها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل الآية كلها فأمر بهذا الولاة ثم أقبل علينا نحن فقال يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم وأما الذي قال ابن جريج من أن هذه الآية نزلت في عثمان بن طلحة فانه جائز أن تكون نزلت فيه وأريد به كل مؤتمن على أمانة فدخل فيه ولاة أمور المسلمين وكل مؤتمن على أمانة في دين أو دنيا ولذلك قال من قال عني به قضاء الدين ورد حقوق الناس كالذي حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها

الطاغوت وانهم يصدون ثم اتبعها ما يدل على شدة أحوالهم بسبب أعمالهم القبيحة في الدنيا والآخرة والثاني انه متصل بما قبله لا على وجه الاعتراض والمعنى انه اذا كانت نفرتهم من الحضور عند الرسول في أوقات السلامة هكذا فكيف تكون نفرتهم اذا أتوا بجناية خافوا بسببها منك ثم جاؤك كرها يحلفون بالله على سبيل الكذب ما أردنا بتلك الجناية الا الخير والمصلحة أما المصيبة فقيل انها قتل عمر صاحبهم فانهم جاؤا وطلبوا بدمه وحلفوا انهم ما أرادوا بالذهاب الى غير الرسول الا الصلاح وهو اختيار الزجاج وقال الجبائي هي ما أمر الله رسوله بها من انه لا يستصحبهم في الغزوات ويخصهم بمزيد الاذلال والمعنى ثم جاؤك في وقت المصيبة يحلفون ويعتذرون ما أردنا بما كان منا من مواساة الكفار الا اصلاح الحال وقال أبو مسلم انه تعالى بشر رسوله ان المنافقين سيصيبهم مصائب تلجئهم اليه والى ان يظهروا الايمان ومن عادة العرب عند التبشير والانذار ان يقولوا كيف أنت اذا كان كذا ومعنى الاحسان والتوفيق ما أردنا بالتحاكم الى غير الرسول الا احسانا بين الخصوم وائتلافا بينهم فانهم لا يقدرون عند الرسول ان يرفعوا أصواتهم ويبينوا حججهم أو ما أردنا بالتحاكم الى عمر الا ان يحسن الى صاحبنا بالحكم العدل والتوفيق بينه وبين خصمه وما خطر ببالنا انه يحكم له بما حكم به وعلى هذا لا يبقى للعطف مناسبة ظاهرة أو ما أردنا بالتحاكم الى غيرك يا رسول الله الا انك لا تحكم الا بالحق المر وغيرك يدور على التوسط ويأمر كل واحد من الخصمين بالاحسان الى الآخر وتقريب مراده من مراد صاحبه حتى تحصل بينهم الموافقة ثم أخبر الله سبحانه بما في ضمائرهم من الدغل والنفاق فقال أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم

فانه

فانه لم يرخص لموسر ولا معسر ان يمسكها حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها عن الحسن ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أد الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك فتاويل الآية اذا اذ كان الامر على ما وصفنا ان الله يأمركم يامعشر ولاة أمور المسلمين أن تؤدوا ما ائتمنتكم عليه رعيتكم من فيئهم وحقوقهم وأموالهم وصدقاتهم اليهم على ما أمركم الله باداء كل شئ من ذلك الى من هو له بعد أن تصير فى أيديكم لا تظلموها أهلها ولا تستأثروا بشئ منها ولا تضعوا شيأ منها فى غير موضعه ولا تأخذوها الا ممن أذن الله لكم بأخذها منه قبل أن تصير فى أيديكم ويأمركم اذا حكمتم بين رعيتكم أن تحكموا بينهم بالعدل والانصاف وذلك حكم الله الذى أنزله فى كتابه وبينه على لسان رسوله لا تعدوا ذلك فتجوروا عليهم

﴿القول فى تأويل قوله جل ثناؤه﴾ (ان الله نعما يعظكم به ان الله كان سميعا بصيرا) يعنى بذلك جل ثناؤه يامعشر ولاة أمور المسلمين ان الله نعم الشئ يعظكم به ونعمت العظة يعظكم بها فى أمره اياكم أن تؤدوا الامانات الى أهلها وأن تحكموا بين الناس بالعدل ان الله كان سميعا يقول ان الله لم يزل سميعا بما تقولون وتنطقون وهو سميع لذلك منكم اذا حكمتم بين الناس ولم تجاوزوهم به بصيرا بما تفعلون فيما ائتمنتكم عليه من حقوق رعيتكم وأموالهم وما تقضون به بينهم من أحكامكم بعدل تحكمون أو جور لا يخفى عليه شئ من ذلك حافظ ذلك كله حتى يجازى محسنكم باحسانه ومسيئكم باساءته أو يعفو بفضله ﴿القول فى تأويل قوله﴾ (ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم) يعنى بذلك جل ثناؤه ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله ربكم فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه وأطيعوا رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم فان فى طاعتكم اياه لربكم طاعة وذلك انكم تطيعونه لامر الله اياكم بطاعته كما حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطاعنى فقد أطاع الله ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ومن عصانى فقد عصى الله ومن عصى أميرى فقد عصانى واختلف أهل التأويل فى معنى قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فقال بعضهم ذلك أمر من الله باتباع سنته ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عمرو قال ثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء فى قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول قال طاعة الرسول اتباع سنته حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء أطيعوا الله وأطيعوا الرسول قال طاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة وحدثنى المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن عبد الملك عن عطاء مثله وقال آخرون ذلك أمر من الله بطاعة الرسول فى حياته ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ان كان حيا والصواب من القول فى ذلك أن يقال هو أمر من الله بطاعة رسوله فى حياته فيما أمر ونهى وبعد وفاته فى اتباع سنته وذلك ان الله عم بالامر بطاعته ولم يخصص فى ذلك فى حال دون حال فهو على العموم حتى يخص ذلك ما يجب التسليم له واختلف أهل التأويل فى أولى الامر الذين أمر الله عباده بطاعتهم فى هذه الآية فقال بعضهم هم الامراء ذكر من قال ذلك حدثنى أبو السائب سالم بن جنادة قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى هريرة فى قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال هم الامراء حدثنا الحسن بن الصباح البزار قال ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرنى يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم نزلت فى رجل بعثه النبى صلى الله عليه وسلم على سرية حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبيد الله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان هذه الآية نزلت فى عبد الله بن حذافة بن قيس السهمى اذ بعثه النبى صلى الله عليه وسلم فى السرية حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة

وذلك انه من أراد المبالغة فى شئ قال هذا شئ لا يعلمه الا الله يعنى انه لكثرته وعظم حاله لا يقدر أحد على معرفته الا هو ثم علم نبيه كيف يعاملهم فأمره بثلاثة أشياء الاول الاعراض عنهم والمراد به انه لا يقبل منهم ذلك العذر ويستمر على السخط أو انه لا يهتك سترهم ولا يظهر لهم انه عالم بكنه ما فى بواطنهم من النفاق لما فيه من حسن العشرة والحذر من آثار الفتنة الثانى ان يعظهم فيزجرهم عن النفاق بالتخويف من عذاب الدارين الثالث قوله وقل لهم فى أنفسهم قولا بليغا وفيه وجوه أحدها ان فى الآية تقديما وتأخيرا والمعنى قل لهم قولا بليغا فى أنفسهم مؤثرا فى قلوبهم يغتمون به اغتماما ويستشعرون منه الخوف الثانى وقل لهم فى معنى أنفسهم الخبيثة وقلوبهم المطوية على النفاق قولا بليغا وهو ان الله يعلم ما فى قلوبكم فلن يغنى عنكم الاخفاء فطهروا قلوبكم عن دنس النفاق والا فسينزل الله بكم ما أنزل بالمجاهرين بالشرك أو شرا من ذلك وأغلظ الثالث قل لهم فى أنفسهم خاليا بهم مسارا لهم بالنصيحة فان النصح بين الملا تقريع وفى السر أنفع وأنجع قولا يؤثر فيهم وقيل القول البليغ يتعلق بالوعظ وهو أن يكون كلاما حسنا وجيز المبانى عزيز المعانى يدخل الاذن بلا اذن مشتملا على الترغيب والترهيب والاعذار والانذار ثم رغب مرة أخرى فى طاعة الرسول فقال وما أرسلنا من رسول أكثر النحاة على ان من صلة تفيد تأكيد النفى والتقدير وما أرسلنا رسولا وقيل المفعول محذوف والتقدير وما أرسلنا من هذا الجنس أحدا قال الجبائى هذه الآية من أقوى الدلائل على بطلان مذهب المجبرة لكونها صريحة فى ان معصية الناس غير مرادة لله تعالى والجواب ان ارسال الرسل لاجل الطاعة لا ينافى كون المعصية مرادة له تعالى على ان قوله باذن الله أى بتيسيره

عن ليث قال سأل مسلمة ميمون بن مهران عن قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال أصحاب السرايا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يا ايها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال قال أبي هم السلاطين قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعة الطاعة وفى الطاعة بلاء وقال ولو شاء الله لجعل الامر فى الانبياء يعنى لقد جعل اليهم والانبياء معهم ألا ترى حين حكموا فى قتل يحيي بن زكريا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي اطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عليها خالد بن الوليد وفيها عمار بن ياسر فسار واقبل القوم الذين يريدون فلما بلغوا قريبا منهم عرسوا وأتاهم ذو العيينتين فاخبرهم فاصبحوا وقد هربوا غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم ثم أقبل يمشى فى ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد فسأل عن عمار بن ياسر فاتاه فقال يا أبا اليقظان انى قد أسلمت وشهدت أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله وان قومى لما سمعوا بكم هربوا وانى بقيت فهل اسلامى نافعى غدا والا هربت قال عمار بل هو ينفعك فاقم فاقام فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحدا غير الرجل فاخذ واخذ ماله فبلغ عمارا الخبر فاتى خالدا فقال خل عن الرجل فانه قد أسلم وانه فى أمان منى قال خالد وفيم أنت تجير فاستبا وارتفعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاجاز أمان عمار ونهاه أن يجير الثانية على أمير فاستبا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خالد يا رسول الله أتترك هذا العبد الاجدع يسبنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خالد لا تسب عمارا فانه من يسب عمارا يسبه الله ومن أبغض عمارا أبغضه الله ومن لعن عمارا لعنه الله فغضب عمار فقام فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر اليه فرضى عنه فانزل الله تعالى يعنى قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم وقال آخرون هم أهل العلم والفقه ذكر من قال ذلك حدثني سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن على بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال ثنا جابر بن نوح عن الاعمش عن مجاهد فى قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال أولى الفقه منكم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا ليث عن مجاهد فى قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال أولى الفقه والعلم حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح وأولي الامر منكم قال أولى الفقه فى الدين والعقل حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم يعنى أهل الفقه والدين حدثني أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن حصين عن مجاهد وأولي الامر منكم قال أهل العلم حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك عن عطاء بن السائب فى قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال أولى العلم والفقه حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء وأولي الامر منكم قال الفقهاء والعلماء حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن فى قوله وأولي الامر منكم قال هم العلماء قال وأخبرنا عبد الرزاق عن الثورى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله وأولي الامر منكم قال هم أهل الفقه والعلم حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبى العالية فى قوله وأولي الامر منكم قال هم أهل العلم ألا ترى أنه يقول ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقال آخرون هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية

وتوفيقه واعانته يدل على ان الكل بقضائه وقدره وكذا لو كان المراد بسبب اذن الله فى طاعة الرسول وقيل فى الآية دلالة على انه لا رسول الا ومعه شريعة فانه لو دعا الى شرع من قبله لكان المطاع هو ذلك المتقدم وفيها دلالة على ان الرسل معصومون عن المعاصى والا لم يجب اتباعهم فى جميع أقوالهم وأفعالهم ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم بالتحاكم الى الطاغوت جاؤك تائبين عن النفاق متنصلين عما ارتكبوا فاستغفروا الله من رد قضاء رسوله واستغفر لهم الرسول انتصب شفيعا لهم الى الله بعد اعتذارهم اليه من ايذائه برد قضائه لوجدوا الله توابا رحيما ولم يقل واستغفرت لهم لما فى الالتفات عن الخطاب الى ذكر الرسول تنبيه على ان شفاعة من اسمه الرسول من الله بمكان فالآية على هذا التفسير من تمام ما قبلها وقال أبو بكر الاصم نزلت فى قوم من المنافقين اصطلحوا على كيد فى حق رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلوا عليه لذلك الغرض فأتاه جبريل فاخبره به فقال صلى الله عليه وسلم ان قوما دخلوا يريدون أمرا لا ينالونه فليقوموا فليستغفروا الله حتى أستغفر لهم فلم يقوموا فقال ألا يقومون فلم يفعلوا فقال صلى الله عليه وسلم قم يا فلان حتى عد اثنى عشر رجلا منهم فقاموا وقالوا كنا عزمنا على ما قلت ونحن نتوب الى الله من ظلمنا أنفسنا فاستغفر لنا فقال الآن أخرجوا أنا كنت فى بدء الامر أقرب الى الاستغفار وكان الله أقرب الى الاجابة أخرجوا عنى فلا وربك لا يؤمنون عن عطاء ومجاهد والشعبى انها من تمام قصة اليهودى والمنافق وعن الزهرى عن عروة بن الزبير انها نزلت فى شأن الزبير وحاطب بن أبى بلتعة وذلك انهما اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شراج من الحرة تسرح مسيل الماء كانا يسقيان بها النخل فقال

قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم قال كان مجاهد يقول أصحاب محمد قال وربما قال أولي الفضل والفقه ودين الله وقال آخرون هم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ذكر من قال ذلك حدثنا أحمد بن عمرو البصري قال ثنا حفص بن عمرو العدني قال ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم قال أبو بكر وعمر * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب قول من قال هم الامراء والولاة لصحة الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالامر بطاعة الائمة والولاة فيما كان طاعة وللمسلمين مصلحة كالذي حدثني علي بن مسلم الطوسي قال ثنا ابن أبي فديك قال ثني عبد الله بن محمد بن عروة عن هشام بن عروة عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيليكم بعدي ولاة فيليكم البر ببره ويليكم الفاجر بفجوره فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق وصلوا وراءهم فان أحسنوا فلهم ولكم وان أساؤا فلكم وعليهم حدثنا ابن المثنى قال ثنا يحيى بن عبيد الله قال أخبرني نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على المرء المسلم الطاعة فيما أحب وكره الا أن يؤمر بمعصية فمن أمر بمعصية فلا طاعة حدثنا ابن المثنى قال ثني خالد بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فاذ كان معلوما انه لا طاعة واجبة لاحد غير الله أو رسوله أو امام عادل وكان الله قد أمر بقوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم بطاعة ذوي أمرنا كان معلوما ان الذين أمر بطاعتهم تعالى ذكره من ذوي أمرنا هم الائمة ومن ولوه المسلمون دون غيرهم من الناس وان كان فرض القبول من كل أمير يترك معصية الله ودعا الى طاعة الله لانه لا طاعة تجب لاحد فيما أمر ونهى فيما لم تقم حجة وجوبه الا للائمة الذين ألزم الله عباده طاعتهم فيما أمروا به رعيتهم مما هو مصلحة لعامة الرعية فان على من أمروه بذلك طاعتهم وكذلك في كل ما لم يكن لله معصية واذ كان ذلك كذلك كان معلوما بذلك صحة ما اخترنا من التأويل دون غيره ۞ القول في تأويل قوله (فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) يعني بذلك جل ثناؤه فان اختلفتم أيها المؤمنون في شيء من أمر دينكم أنتم فيما بينكم أو أنتم وولاة أمركم فاشتجرتم فيه فردوه الى الله يعني بذلك فارتادوا معرفة حكم ذلك الذي اشتجرتم أنتم بينكم أو أنتم وأولو أمركم فيه من عند الله يعني بذلك من كتاب الله فاتبعوا ما وجدتم وأما قوله والرسول فانه يقول فان لم تجدوا الى علم ذلك في كتاب الله سبيلا فارتادوا معرفة ذلك أيضا من عند الرسول ان كان حيا وان كان ميتا فمن سنته ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر يقول افعلوا ذلك ان كنتم تصدقون بالله واليوم الآخر يعني بالمعاد الذي فيه الثواب والعقاب فانكم ان فعلتم ما أمرتم به من ذلك فلكم من الله الجزيل من الثواب وان لم تفعلوا ذلك فلكم الاليم من العقاب وبنحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا ليث عن مجاهد في قوله فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول قال فان تنازع العلماء ردوه الى الله والرسول الى كتاب الله وسنة رسوله ثم قرأ مجاهد بهذه الآية ولو ردوه الى الرسول والى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن ليث عن مجاهد في قوله فردوه الى الله والرسول قال كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن ليث عن مجاهد في قوله فردوه الى الله والرسول قال الى الله الى كتابه والى الرسول الى سنة نبيه حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن ليث قال سأل مسلمة ميمون بن مهران عن قوله فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول قال الله كتابه ورسوله سنته فكأنما ألقمه حجرا حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال أخبرنا جعفر بن مروان عن ميمون بن مهران فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول قال الرد الى الله الرد الى كتابه والرد الى رسوله ان كان حيا

اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب حاطب وقال لان كان ابن عمتك وذلك ان أم الزبير صفية بنت عبد المطلب فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر يعني الجدار الذي يحيط بالمزرعة وهو أصغر من الجدار واستوف حقك ثم ارسله الى جارك واعلم أن الحكم في هذا ان من كان أرضه أقرب الى فم الوادي فهو أولى باول الماء وحقه تمام السقي والرسول صلى الله عليه وسلم أذن للزبير في السقي على وجه المسامحة فلما أساء خصمه الادب ولم يعرف حق ما أمره به الرسول صلى الله عليه وسلم من المسامحة لاجله أمره باستيفاء حقه وحمل خصمه على مر الحق وفي قوله فلا وربك قولان أحدهما أن لا صلة لتأكيد معنى القسم والتقدير فوربك والثاني انها مفيدة وعلى هذا ففيه وجهان الاول انه يفيد نفي أمر سبق والتقدير ليس الامر كما يزعمون انهم آمنوا وهم يخالفون حكمك ثم استأنف القسم بقوله وربك لا يؤمنون الثاني انها لتوكيد النفي الذي جاء في الجواب وهذا الوجه لا يمشي فيما اذا كان الجواب مثبتا ومعنى شجر اختلف واختلط ومنه الشجر لتداخل أغصانه والتشاجر التنازع لاختلاط كلام بعضهم ببعض والحرج الضيق أو الشك لان الشاك في ضيق من أمره حتى يلوح له اليقين ويسلموا وينقادوا وسلم لامر الله أي سلم نفسه له وجعلها خالصة لحكمه ومن التعليمية من تمسك بالآية في انه لا يحصل الايمان الا بارشاد النبي صلى الله عليه وسلم وهدايته والنزول على حكمه وقضائه في كل أمر ديني ومنع بان معرفة النبوة موقوفة على معرفة الاله ولو توقفت معرفة الاله على معرفة النبوة لزم الدور واذن الحكم غير كلي والتقليد في جميع الاحكام غير

فان قبضه الله اليه فالرد الى السنة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول يقول ردوه الى كتاب الله وسنة رسوله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول ان كان الرسول حيا والى الله قال الى كتابه

القول فى تأويل قوله (ذلك خير وأحسن تأويلا) يعنى بقوله جل ثناؤه فردما تنازعتم فيه من شئ الى الله والرسول خير لكم عند الله فى معادكم وأصلح لكم فى دنياكم لان ذلك يدعوكم الى الالفة وترك التنازع والفرقة وأحسن تأويلا يعنى وأحمد موئلا ومغبة وأجمل عاقبة وقد بينا فيما مضى ان التأويل التفعيل من تأول وان قول القائل تأول تفعل من قولهم آل هذا الامر الى كذا أى رجع بما أغنى عن اعادته ونحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وأحسن تأويلا قال أحسن جزاء حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ذلك خير وأحسن تأويلا يقول ذلك أحسن ثوابا وخير عاقبة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى وأحسن تأويلا قال عاقبة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ذلك خير وأحسن تأويلا قال وأحسن عاقبة قال التأويل التصديق

القول فى تأويل قوله (ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ألم تر يا محمد بقلبك فتعلم الى الذين يزعمون أنهم صدقوا بما أنزل اليك من الكتاب والى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل من قبلك من الكتب يريدون أن يتحاكموا فى خصومتهم الى الطاغوت يعنى الى من يعظمونه ويصدرون عن قوله ويرضون بحكمه من دون حكم الله وقد أمروا ان يكفروا به يقول وقد أمرهم الله أن يكفروا بما جاءهم به الطاغوت الذى يتحاكمون اليه فتركوا أمر الله واتبعوا أمر الشيطان ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا يعنى ان الشيطان يريد أن يصد هؤلاء المتحاكمين الى الطاغوت عن سبيل الحق والهدى فيضلهم عنها ضلالا بعيدا يعنى فيجور بهم جورا شديدا وقد ذكر ان هذه الآية نزلت فى رجل من المنافقين دعا رجلا من اليهود فى خصومة كانت بينهما الى بعض الكهان ليحكم بينهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر فى هذه الآية ألم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت قال كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة فكان المنافق يدعو الى اليهود لانه يعلم انهم يقبلون الرشوة وكان اليهودى يدعو الى المسلمين لانه يعلم انهم لا يقبلون الرشوة فاصطلحا ان يتحاكما الى كاهن من جهينة فانزل الله فيه هذه الآية ألم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما أنزل اليك حتى بلغ ويسلموا تسليما حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر فى هذه الآية ألم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما أنزل اليك فذكر نحوه وزاد فيه فانزل الله ألم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما أنزل اليك يعنى المنافقين وما أنزل من قبلك يعنى اليهود يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت يقول الى الكاهن وقد أمروا أن يكفروا به أمر هذا فى كتابه وأمر هذا فى كتابه أن يكفر بالكاهن حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبى قال كانت بين رجل ممن يزعم انه مسلم وبين رجل من اليهود خصومة فقال اليهودى أحاكمك الى أهل دينك أو قال الى النبى لانه قد علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ الرشوة فى الحكم فاختلفا فاتفقا ان يأتيا كاهنا فى جهينة قال فنزلت ألم تر الى الذين

مرضى واعلم ان الرضى بتسليم الرسول (٩٠) صلى الله عليه وسلم قد يكون رضى فى الظاهر دون القلب فلهذا قال ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت وهو الجزم بان ما حكم به الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحق والصدق ثم من عرف بقلبه كون ذلك الحكم حقا وصدقا فقد يتمرد عن قبوله على سبيل العناد أو يتوقف فى ذلك القبول فعدم الحرج اشارة الانقياد فى الباطن والتسليم اشارة الى الانقياد فى الظاهر وفى الآية دليل على عصمة الانبياء عن الخطأ فى الفتاوى والاحكام وعلى انه لا يجوز تخصيص النص بالقياس والا كان فى النفس حرج قالت المعتزلة منها لو كانت المعاصى بقضاء الله تعالى لزم التناقض لان الرضى بقضائه واجب فالرضا بالمعاصى واجب لكن الرسول قد نهى عنها فيجب أن يحصل الرضا فى تركها ويلزم الرضا بالفعل والترك معا وهو محال وأجيب بان المراد من قضاء الله التكوين والايجاد فالرضى بقضائه ان يعتقد كون الكل بايجاده والمراد من الرضا بقضاء الرسول ان يلتزم ما حكم به ويتلقى بالبشر والقبول فاين ذلك من هذا قوله ولو أنا كتبنا عليهم روى أن حاطبا لما أحفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستوعب للزبير حقه فى صريح الحكم خرجا فمرا على المقداد فقال لمن كان القضاء فقال حاطب قضى لابن عمته ولوى شدقه ففطن يهودى كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يتهمونه فى قضاء يقضى بينهم وأيم الله لقد أذنبنا ذنبا مرة فى حياة موسى فدعانا الى التوبة منه وقال اقتلوا أنفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين ألفا فى طاعة ربنا حتى رضى عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس أما والله ان الله ليعلم منى الصدق لو أمرنى محمد ان أقتل نفسى لقتلتها وكذا قال ابن مسعود وعمار بن ياسر فقال

وسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان من أمتي رجالا الايمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي وروي عن عمر بن

يزعمون انهم آمنوا بما أنزل اليك يعني الذي من الانصار وما أنزل من قبلك يعني اليهودي يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت الى الكاهن وقد أمروا أن يكفروا به يعني أمر هذا في كتابه وأمر هذا في كتابه وتلا ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا وقرأ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الى ويسلموا تسليما حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن المعتمر بن سليمان عن أبيه قال زعم حضرمي أن رجلا من اليهود كان قد أسلم فكانت بينه وبين رجل من اليهود مداراة في حق فقال اليهودي له انطلق الى نبي الله فعرف انه سيقضي عليه قال فأبى فانطلقا الى رجل من الكهان فتحاكما اليه قال الله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك الآية حتى بلغ ضلالا بعيدا ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في رجلين رجل من الانصار يقال له بشر وفي رجل من اليهود في مداراة كانت بينهما في حق فتدارآ بينهما فيه فتنافرا الى كاهن بالمدينة يحكم بينهما وتركا نبي الله صلى الله عليه وسلم فعاب الله عز وجل ذلك وذكر لنا أن اليهودي كان يدعوه الى النبي صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهما وقد علم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم لن يجور عليه فجعل الانصاري يأبى عليه وهو يزعم انه مسلم ويدعوه الى الكاهن فأنزل الله تبارك وتعالى ما تسمعون فعاب ذلك على الذي يزعم انه مسلم وعلى اليهودي الذي هو من أهل الكتاب فقال ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك الى قوله صدودا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت قال كان ناس من اليهود قد أسلموا ونافق بعضهم وكانت قريظة والنضير في الجاهلية اذا قتل الرجل من بني النضير قتلته بنو قريظة قتلوا به منهم فاذا قتل الرجل من بني قريظة قتلته النضير أعطوا ديته ستين وسقا من تمر فلما أسلم ناس من بني قريظة والنضير قتل رجل من بني النضير رجلا من بني قريظة فتحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النضيري يا رسول الله انا كنا نعطيهم في الجاهلية الدية فنحن نعطيهم اليوم ذلك فقالت قريظة لا ولكنا اخوانكم في النسب والدين ودماؤنا مثل دمائكم ولكنكم كنتم تغلبوننا في الجاهلية فقد جاء الله بالاسلام فأنزل الله يعيرهم بما فعلوا فقال وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس فعيرهم ثم ذكر قول النضيري كنا نعطيهم في الجاهلية ستين وسقا ونقتل منهم ولا يقتلونا فقال أفحكم الجاهلية يبغون وأخذ النضيري فقتله بصاحبه فتفاخرت النضير وقريظة فقالت النضير نحن أكرم منكم وقالت قريظة نحن أكرم منكم ودخلوا المدينة الى أبي برزة الكاهن الاسلمي فقال المنافق من قريظة والنضير انطلقوا الى أبي برزة ينفر بيننا وقال المسلمون من قريظة والنضير لا بل النبي صلى الله عليه وسلم ينفر بيننا فتعالوا اليه فأبى المنافقون وانطلقوا الى أبي بردة فسألوه فقال أعظموا اللقمة يقول أعظموا الخطر فقالوا لك عشرة أوساق قال لا بل مائة وسق ديتي فاني أخاف ان أنفر النضير تقتلني قريظة أو أنفر قريظة فتقتلني النضير فأبوا أن يعطوه فوق عشرة أوساق وأبى أن يحكم بينهم فأنزل الله عز وجل يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وهو أبو برزة وقد أمروا أن يكفروا به الى قوله ويسلموا تسليما وقال آخرون الطاغوت في هذا الموضع هو كعب بن الاشرف ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به والطاغوت رجل من اليهود كان يقال له كعب بن الاشرف وكانوا اذا ما دعوا الى ما أنزل الله والى الرسول ليحكم بينهم قالوا بل نحاكمكم الى كعب فذلك قوله يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت الآية حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل

الخطاب انه قال والله لو أمرنا ربنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك ونزلت الآية فالضمير في قوله عليهم يعود الى الناس والمراد بالقليل المؤمنون منهم وعن ابن عباس ومجاهد انه يعود الى المنافقين والمراد انا لو كتبنا القتل والخروج عن الوطن على هؤلاء المنافقين ما فعله الا قليل منهم رياء وسمعة وحينئذ يصعب الامر عليهم وينكشف كفرهم فاذا لم نفعل بهم ذلك بل كلفناهم بالاشياء السهلة فليتركوا النفاق وليلزموا الاخلاص ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به من الانقياد والطاعة لله ولرسوله وسمي التكليف وعظا لاقترانه بالوعد والوعيد والترغيب والترهيب لكان خيرا لهم أي أنفع وأفضل من غيره أو خيرا في الدنيا والآخرة لان خيرا يستعمل بالوجهين جميعا وأشد تثبيتا أقرب الى ثباتهم على الايمان والطاعة لان الطاعة تدعو الى أمثالها وتجر الى المواظبة عليها ولانه حق والحق ثابت والباطل زائل وأيضا الانسان يطلب الخير أولا فاذا حصل يطلب ثباته ودوامه ثم بين أن ما يوعظون به كما هو خير في نفسه فهو أيضا مستعقب للخير فقال واذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما وقوله واذا جواب لسؤال مقدر كأنه قيل ماذا يكون لهم بعد الخير والتثبيت فقيل هو أن نؤتيهم من لدنا أجرا عظيما وفيما يراد صيغة التعظيم في آتينا ولدنا وفي قوله من لدنا وفي وصف الاجر بالعظم وفي تنكير الاجر من المبالغة ما لا يخفى والصراط المستقيم الدين الحق أو الطريق من عرصة القيامة الى الجنة وهذا أولى لانه مذكور بعد استحقاق الاجر ثم أكد امر الطاعة بقوله ومن يطع الله والرسول ولا شك أن الآية عامة في جميع المكلفين الا أن المفسرين ذكروا في سبب

اليك وما أنزل من قبلك قال تنازع رجل من المنافقين ورجل من اليهود فقال المنافق اذهب بنا الى كعب بن الاشرف وقال اليهودي اذهب بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله تبارك وتعالى ألم تر الى الذين يزعمون الآية والتي تليها فيهم أيضا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك فذكر مثله الا أنه قال وقال اليهودي اذهب بنا الى محمد حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك الى قوله ضلالا بعيدا قال كان رجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بينهما خصومة أحدهما مؤمن والآخر منافق فدعاه المؤمن الى النبي صلى الله عليه وسلم ودعاه المنافق الى كعب بن الاشرف فأنزل الله واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت قال تنازع رجل من المؤمنين ورجل من اليهود فقال اليهودي اذهب بنا الى كعب بن الاشرف وقال المؤمن اذهب بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك الى قوله صدودا قال ابن جريج يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك قال القرآن وما أنزل من قبلك قال التوراة قال يكون بين المسلم والمنافق الحق فيدعوه المسلم الى النبي صلى الله عليه وسلم ليحاكمه اليه فيأبى المنافق ويدعوه الى الطاغوت قال ابن جريج قال مجاهد الطاغوت كعب بن الاشرف حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت هو كعب بن الاشرف وقد بينا معنى الطاغوت في غير هذا الموضع فكرهنا اعادته

﴿ القول في تأويل قوله (واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) يعني بذلك جل ثناؤه ألم تر يا محمد الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك من المنافقين والى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل من قبلك من الكتاب يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله يعني بذلك واذا قيل لهم تعالوا هلموا الى حكم الله الذي أنزله في كتابه والى الرسول ليحكم بيننا رأيت المنافقين يصدون عنك يعني بذلك يمتنعون من المصير اليك لتحكم بينهم ويمنعون من المصير اليك كذلك غيرهم صدودا وقال ابن جريج في ذلك بما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول قال دعا المسلم المنافق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحكم رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا وأما على تأويل قول من جعل الداعي الى النبي صلى الله عليه وسلم اليهودي والمدعو اليه المنافق على ما ذكرت من أقوال من قال ذلك في تأويل قوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك فانه على ما بينت قبل

﴿ القول في تأويل قوله (فكيف اذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاؤك يحلفون بالله ان أردنا الا احسانا وتوفيقا) يعني بذلك جل ثناؤه فكيف بهؤلاء الذين يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وهم يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك اذا أصابتهم مصيبة يعني اذا نزلت بهم نقمة من الله بما قدمت أيديهم يعني بذنوبهم التي سلفت منهم ثم جاؤك يحلفون بالله يقول ثم جاؤك يحلفون بالله كذبا وزورا ان أردنا الا احسانا وتوفيقا وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن هؤلاء المنافقين أنهم لا يردعهم عن النفاق العبر والنقم وانهم وان تأتهم عقوبة من الله على تحاكمهم الى الطاغوت لم ينيبوا ولم يتوبوا ولكنهم يحلفون بالله كذبا وجرأة على الله ما أردنا باحتكامنا اليه الا الاحسان من بعضنا الى بعض والصواب فيما احتكمنا فيه اليه

﴿ القول في تأويل قوله (أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في

أنفسهم

نزولها وجوها قال الكلبي نزلت في ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان شديد الحب له قليل الصبر عنه فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه يعرف في وجهه الحزن فقال له يا ثوبان ما غير لونك فقال يا رسول الله ما بي مرض ولا وجع غير اني اذا لم أرك اشتقت اليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ثم ذكرت الآخرة فأخاف ان لا أراك هناك لاني أعرف انك ترفع مع النبيين واني ان أدخلت الجنة كنت في منزلة أدنى من منزلتك وان لم أدخل الجنة فذاك حرى أن لا أراك أبدا وقال مقاتل نزلت في رجل من الانصار قال للنبي صلى الله عليه وسلم اذا خرجنا من عندك الى أهالينا اشتقنا اليك فما ينفعنا شئ حتى نرجع اليك ثم ذكرت درجتك في الجنة فكيف لنا برؤيتك ان دخلنا الجنة فأنزل الله هذه الآية فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم أتى الانصاري ولده وهو في حديقة له فأخبره بموت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم أعمني حتى لا أرى شيأ بعده فعمي مكانه وقال السدى ان ناسا من الانصار قالوا يا رسول الله انك تسكن الجنة في أعلاها ونحن نشتاق اليك فكيف نصنع فنزلت وليس المراد من كون المطيعين مع المذكورين في الآيتين كلهم في درجة واحدة فان ذلك يقتضي التسوية بين الفاضل والمفضول وانه محال ولكن المراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وان بعد المكان لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا واذا أرادوا الزيارة والتلاقي قدروا على ذلك والتحقيق فيه ان عالم الانوار لا تمانع فيها ولا تدافع بل ينعكس بعضها على بعض ويتقوى بعضها ببعض كالمرايا المجلوة المتقابلة اخوانا على سرر متقابلين ثم انه تعالى ذكر أصنافا أربعة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ولا شك في تغايرها

أنفسهم قولا بليغا) يعني جل ثناؤه بقوله أولئك هؤلاء المنافقون الذين وصفت لك يا محمد صفتهم يعلم الله ما في قلوبهم في احتكامهم الى الطاغوت وتركهم الاحتكام اليك وصدودهم عنك من النفاق والزيغ وان حلفوا بالله ما أردنا الا احسانا وتوفيقا فأعرض عنهم وعظهم يقول فدعهم فلا تعاقبهم في أبدانهم وأجسامهم ولكن عظهم بتخويفك اياهم بأس الله أن يحل بهم وعقوبته أن تنزل بدارهم وحذرهم من مكروه ما هم عليه من الشك في أمر الله وأمر رسوله وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا يقول مرهم باتقاء الله والتصديق به وبرسوله ووعده ووعيده ۞ القول في تأويل قوله (وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله) يعني بذلك جل ثناؤه لم نرسل يا محمد رسولا الا فرضت طاعته على من أرسلته اليه يقول تعالى ذكره فأنت يا محمد من الرسل الذين فرضت طاعتهم على من أرسلته اليه وانما هذا من الله توبيخ للمحتكمين من المنافقين الذين كانوا يزعمون أنهم يؤمنون بما أنزل الى النبي صلى الله عليه وسلم فيما اختصموا فيه الى الطاغوت صدودا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهم تعالى ذكره ما أرسلت رسولا الا فرضت طاعته على من أرسلته اليه فمحمد صلى الله عليه وسلم من أولئك الرسل فمن ترك طاعته والرضى بحكمه واحتكم الى الطاغوت فقد خالف أمري وضيع فرضي ثم أخبر جل ثناؤه أن من أطاع رسله فانما يطيعهم باذنه يعني بتقديره ذلك وقضائه السابق في علمه ومشيئته كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله الا ليطاع باذن الله واجب لهم أن يطيعهم من شاء الله لا يطيعهم أحد الا باذن الله حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وانما هذا تعريض من الله تعالى ذكره لهؤلاء المنافقين بأن تركهم طاعة الله وطاعة رسوله والرضى بحكمه انما هو للسابق لهم من خذلانه وغلبة الشقاء عليهم ولولا ذلك لكانوا ممن أذن له في الرضى بحكمه والمسارعة الى طاعته ۞ القول في تأويل قوله (ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما) يعني بذلك جل ثناؤه ولو أن هؤلاء المنافقين الذين وصف صفتهم في هاتين الآيتين الذين اذا دعوا الى حكم الله وحكم رسوله صدوا صدودا اذ ظلموا أنفسهم باكتسابهم اياها العظيم من الاثم في احتكامهم الى الطاغوت وصدودهم عن كتاب الله وسنة رسوله اذا دعوا اليها جاؤك يا محمد حين فعلوا ما فعلوا من مصيرهم الى الطاغوت راضين بحكمه دون حكمك جاؤك تائبين منيبين فسألوا الله أن يصفح لهم عن عقوبة ذنبهم بتغطيته عليهم وسأل لهم الله رسوله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وذلك هو معنى قوله فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول وأما قوله لوجدوا الله توابا رحيما فانه يقول لو كانوا فعلوا ذلك فتابوا من ذنبهم لوجدوا الله توابا يقول راجعا لهم مما يكرهون الى ما يحبون رحيما بهم في تركه عقوبتهم على ذنبهم الذي تابوا منه وقال مجاهد عنى بذلك اليهودي والمسلم اللذان تحاكما الى كعب بن الاشرف حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ظلموا أنفسهم الى قوله ويسلموا تسليما ان هذا في الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذين تحاكما الى كعب بن الاشرف ۞ القول في تأويل قوله (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) يعني جل ثناؤه بقوله فلا فليس الامر كما يزعمون أنهم يؤمنون بما أنزل اليك وهم يتحاكمون الى الطاغوت ويصدون عنك اذا دعوا اليك يا محمد واستأنف القسم جل ذكره فقال وربك يا محمد لا يؤمنون أي لا يصدقون بي وبك وبما أنزل اليك حتى يحكموك فيما شجر بينهم يقول حتى يجعلوك حكما بينهم فيما اختلط بينهم من أمورهم فالتبس عليهم حكمه يقال شجر يشجر شجورا وشجرا وتشاجر القوم اذا اختلفوا في الكلام والامر مشاجرة وشجارا ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت

متداخلة كانت أو متباينة والمراد بالتداخل أن لا يمتنع كون كل متقدم موصوفا بما يتلوه كأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم صديقا وشهيدا وصالحا أو الصديق شهيدا وصالحا وقد مر تفسير النبي صلى الله عليه وسلم في أوائل البقرة وأما الصديق فبالغة الصادق وهو من غلب على أقواله الصدق وانه لخصلة مرضية في جميع الاديان ومحققة للنطق الذي هو من مقومات الانسان وكفى به منقبة ان الايمان ليس الا التصديق وكفى بنقيضه منقصة ان الكفر ليس سوى التكذيب وذكر المفسرون أكثرهم ان الصديقين في الآية كل من صدق بكل الدين لا يتخالجه فيه شك لقوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون وقال قوم هم أفاضل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وخصصه بعضهم بمن سبق الى تصديق الرسول فصار في ذلك قدوة الناس كأبي بكر وعلي وأمثالهما ولا واسطة بين الصديق والنبي ولذلك قال في هذه الآية مع النبيين والصديقين وفي صفة ابراهيم انه كان صديقا نبيا يعني انك ان ترقيت من الصديقين وصلت الى النبوة وان نزلت من النبوة وصلت اليهم وأما الشهداء فالمراد بهم ههنا أعم من المقتولين بسيف الكفار من المسلمين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الشهيد فيكم قالوا يا رسول الله من قتل في سبيل الله قال ان شهداء أمتي اذا لقليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد ومن مات بالبطن فهو شهيد وفي رواية ومن مات بجمع فهو شهيد وقيل هو الذي يشهد لصحة دين الله تارة بالحجة والبيان وأخرى بالسيف والسنان وأقول لا يبعد أيضا أن يدخل كل هذه الامة في الشهداء لقوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس وأما الصالحون فالصالح هو

يقول لا يجدوا في أنفسهم ضيقا مما قضيت وانما معناه ثم لا تحرج أنفسهم مما قضيت أي لا تأثم بانكارها ما قضيت وشكها في طاعتك وان الذي قضيت به بينهم حق لا يجوز لهم خلافه كما حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد حرجا مما قضيت قال شكا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله حرجا مما قضيت يقول شكا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك في قوله ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت قال اثما ويسلموا تسليما يقول ويسلموا لقضائك وحكمك اذعانا منهم بالطاعة واقرارا لك بالنبوة تسليما واختلف أهل التأويل فيمن عني بهذه الآية وفيمن نزلت فقال بعضهم نزلت في الزبير بن العوام وخصم له من الانصار اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الامور ذكر الرواية بذلك حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس والليث بن سعد عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله ابن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فأبى عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم أرسل الماء الى جارك فغضب الانصاري وقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى الى الجدر واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه * قال أبو جعفر والصواب استوعب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه الشفقة له وللانصاري فلما أحفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصاري استوعب للزبير حقه في صريح الحكم قال فقال الزبير ما أحسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية حدثني يعقوب قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجل من الانصار في شرج من شراج الحرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا زبير اشرب ثم خل سبيل الماء فقال الذي من الانصار من بني أمية اعدل يا نبي الله وان كان ابن عمتك قال فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف ان قد ساءه ما قال ثم قال يا زبير احبس الماء الى الجدر أو الى الكعبين ثم خل سبيل الماء قال ونزلت فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم حدثني عبد الله بن عمير الرازي قال ثنا عبد الله بن الزبير قال ثنا سفيان قال ثنا عمرو بن دينار عن سلمة رجل من ولد أم سلمة عن أم سلمة ان الزبير خاصم رجلا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير فقال الرجل انما قضى للزبير أن كان ابن عمتك فأنزل الله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في المنافق واليهودي اللذين وصف الله صفتهما في قوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما قال هذا الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذان تحاكما الى كعب بن الاشرف حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي بنحوه الا أنه قال الى الكاهن * قال أبو جعفر وهذا القول أعني قول من قال عني به المحتكمان الى الطاغوت اللذان وصف الله شأنهما في قوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك أولى بالصواب لان قوله فلا وربك لا يؤمنون حتى

يحكموك

الذي صلح في اعتقاده وفي عمله وهذه مرتبة (٩٤) لا ينبغي أن ينحط عنها مرتبة المؤمن ثم قال في معرض التعجب وحسن أولئك رفيقا كأنه قيل وما أحسن أولئك والرفيق كالصديق والخليط في استواء الواحد والجمع فيه وانتصابه على الحال ويجوز أن يكون مفردا بين به الجنس في باب التمييز وقيل معناه حسن كل واحد منهم رفيقا كما قال يخرجكم طفلا والرفق في اللغة لين الجانب ولطافة الفعل فسمي الصاحب رفيقا لارتفاقك به وصحبته ومنه الرفقة في السفر لارتفاق بعضهم ببعض وقد يكون الانسان مع غيره ولا يكون رفيقا له فبين الله تعالى أن الانبياء والصديقين والشهداء والصالحين يكونون كالرفقاء للمطيع من شدة محبتهم له وسرورهم برؤيته ذلك مبتدأ والفضل صفته ومن الله خبره أو ذلك مبتدأ والفضل من الله خبره قالت المعتزلة ذلك اشارة الى الاجر العظيم ومرافقة المنعم عليهم من الانبياء وهذا شيء تفضل الله عليهم تبعا لثوابهم الواجب على الله أو أراد ان فضل المنعم عليهم ومزيتهم من الله لانهم اكتسبوه بتمكينه وتوفيقه ولولا انه أعطى العقل والقدرة وأزاح الاعذار والموانع لم يتمكن المكلف من فعل الطاعة فصار ذلك بمنزلة من وهب من غيره ثوبا لينتفع به فاذا باعه وانتفع بثمنه جاز أن يوصف ذلك الثمن بانه فضل من الواهب وقال أهل السنة ذلك اشارة الى جميع ما تقدم ولا يجب على الله شيء البتة بل الثواب كله فضل من الله وكيف يجب عليه شيء وانه هو الذي خلق القدرة والداعية وأيضا الوجوب عبارة عن استحقاق الذم عند الترك وانه ينافي الالهية وأيضا كل ما عرض من الطاعات فانه في مقابلة النعم السالفة التي لا تعد ولا تحصى فيمتنع كونها موجبة الثواب في المستقبل معنى الآية ان ذلك الثواب بكمال درجته

يحكموك فيما شجر بينهم فى سياق قصة الذين أسدى الله الخبر عنهم بقوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم فالحاق بعض ذلك ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاعه أولى فان ظن ظان ان فى الذى روى عن الزبير وابن الزبير من قصته وقصة الانصارى فى شراج الحرة وقول من قال فى خبرهما فنزلت فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ما ينبئ على انقطاع حكم هذه الآية وقصتها من قصة الآيات قبلها فانه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت فى قصة المحتكمين الى الطاغوت ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبه الانصارى اذ كانت الآية دالة على ذلك واذ كان ذلك غير مستحيل كان الحاق معنى بعض ذلك ببعض أولى ما دام الكلام متسقة معانيه على سياق واحد الا أن تأتى دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض فيعدل به عن معنى ما قبله وأما قوله ويسلموا فانه منصوب عطفا على قوله ثم لا يجدوا فى أنفسهم وقوله ثم لا يجدوا فى أنفسهم نصب عطفا على قوله حتى يحكموك فيما شجر بينهم ۞ القول فى تأويل قوله (ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم) يعنى جل ثناؤه بقوله ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم ولو أنا فرضنا على هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك المحتكمين الى الطاغوت أن يقتلوا أنفسهم وأمرناهم بذلك أو أن يخرجوا من ديارهم مهاجرين منها الى دار أخرى سواها ما فعلوه يقول ما قتلوا أنفسهم بأيديهم ولا هاجروا من ديارهم فيخرجوا عنها الى الله ورسوله طاعة لله ولرسوله الا قليل منهم وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم كما أمر أصحاب موسى عليه السلام حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم كما أمر أصحاب موسى أن يقتل بعضهم بعضا بالخناجر لم يفعلوا الا قليل منهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من يهود فقال اليهودى والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم فقتلنا أنفسنا فقال ثابت والله لو كتب علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا أنفسنا فأنزل الله فى هذا ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن اسمعيل عن أبى اسحق السبيعى قال لما نزلت ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم قال رجل لو أمرنا لفعلنا والحمد لله الذى عافانا فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان من أمتى لرجالا الايمان أثبت فى قلوبهم من الجبال الرواسى واختلف أهل العربية فى وجه الرفع فى قوله الا قليل منهم فكان بعض نحوى البصرة يزعم أنه رفع قليل لانه جعل بدلا من الاسماء المضمرة فى قوله ما فعلوه لان الفعل لهم وقال بعض نحوى الكوفة انما رفع على نية التكرير كان معناه ما فعلوه ما فعله الا قليل منهم كما قال عمرو بن معدى كرب

وكل أخ مفارقه أخوه * لعمر أبيك الا الفرقدان

وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب أن يقال رفع القليل بالمعنى الذى دل عليه قوله ما فعلوه الا قليل منهم وذلك ان معنى الكلام ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم فقيل ما فعلوه على الخبر عن الذين مضى ذكرهم فى قوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ثم استثنى القليل فرفع بالمعنى الذى ذكرنا اذ كان الفعل منفيا عنه وهى فى مصاحف أهل الشام ما فعلوه الا قليلا منهم واذا قرئ كذلك فلا مرد به على قارئه فى اعرابه لانه المعروف فى كلام العرب اذ كان الفعل مشغولا بما فيه كناية من قد جرى ذكره ثم استثنى منهم

كله هو الفضل وما عداه غير معتمد عليه وذلك الثواب المذكور وهو من الله لا من غيره وكفى بالله عليما بالطاعة وكيفية الثواب عليها وفيه ترغيب المكلف على اكمال الطاعة والاحتراز عن التقصير فيه ۞ التأويل الوجود المجازى أمانة من الله تعالى كما أن وجود الظل أمانة من الشمس فلا جرم اذا تجلت شمس الربوبية لظلال الوجود النفس والقلب والروح يقول بلسان العزة ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها فتلاشت الظلال واضمحلت الاغيار وانمحت الآثار وبقى الواحد القهار وهذا أحد أسرار قوله ولله يسجد من فى السموات والارض طوعا وكرها وظلالهم بالغدو والآصال واذا حكمتم بعد فناء الوجود المجازى وبقاء الوجود الحقيقى بين الروح والقلب والنفس أن تحكموا بآداب الطريقة فيراقب القلب شواهد اللقاء ويلازم الروح عقبة الفناء والسر وارد سلطان البقاء يا أيها الذين آمنوا الخطاب مع القلب والروح والسر فانهم آمنوا على الحقيقة وطاعة القلب لله أن يحب الله وحده وطاعة الروح أن لا يلتفت الى غيره وطاعة السر أن لا يرى غيره فى الوجود أما الرسول فهو الرسول الوارد من الحق فى الباطن كما قال صلى الله عليه وسلم لوابصة بن معبد استفت قلبك يا وابصة ولو أفتاك المفتون وأولى الامر منكم يعنى مشايخكم ومن بيده أمر تربيتكم فان تنازعتم فى شئ يعنى منازعة النفس القلب والروح والسر فردوه الى الكتاب والسنة أو يريد منازعة القلب فيما يحكم به الكتاب والسنة نزاعا من قصور الفهم والدراية فردوه الى الله لمراقبة القلوب بشواهد الغيوب والى رسول وارد الحق بصدق النية وصفاء الطوية ذلك الايمان الايقانى به بشهود النور والبرهانى خير من تعلم الكتاب والسنة بالتقليد دون التحقيق ثم

القليل ۞ القول فى تاويل قوله (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا) يعنى جل ثناؤه بذلك ولو أن هؤلاء المنافقين الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وهم يتحاكمون الى الطاغوت ويصدون عنك صدودا فعلوا ما يوعظون به يعنى ما يذكرون به من طاعة الله والانتهاء الى أمره لكان خيرا لهم فى عاجل دنياهم وآجل معادهم وأشد تثبيتا واثبت لهم فى أمورهم وأقوم لهم عليها وذلك ان المنافق يعمل على شك فعمله يذهب باطلا وعناؤه يضمحل فيصير هباء وهو بشكه يعمل على وناء وضعف ولو عمل على بصيرة لاكتسب بعمله أجرا ولكان له عند الله ذخرا وكان عمله الذى يعمل أقوى ولنفسه أشد تثبيتا لايمانه بوعد الله على طاعته وعمله الذى يعمله ولذلك قال من قال معنى قوله وأشد تثبيتا تصديقا كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا قال تصديقا لانه اذا كان مصدقا كان لنفسه أشد تثبيتا ولعزمه فيه أشد تصحيحا وهو نظير قوله جل ثناؤه ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من أنفسهم وقد أتينا على بيان ذلك فى موضعه بما فيه كفاية من اعادته ۞ القول فى تاويل قوله (واذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما) يعنى بذلك جل ثناؤه ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم لاتاينا اياهم على فعلهم ما وعظوا به من طاعتنا والانتهاء الى ما أمرنا أجرا يعنى جزاء وثوابا عظيما وأشد تثبيتا لعزائمهم وآرائهم وأقوى لهم على أعمالهم لهديناهم صراطا مستقيما يعنى طريقا لا اعوجاج فيه وهو دين الله القويم الذى اختاره لعباده وشرعه لهم وذلك الاسلام ومعنى قوله ولهديناهم ولوفقناهم للصراط المستقيم ثم ذكر جل ثناؤه ما وعد أهل طاعته وطاعة رسوله عليه السلام من الكرامة الدائمة لديه والمنازل الرفيعة عنده فقال ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الآية ۞ القول فى تاويل قوله (ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما) يعنى بذلك جل ثناؤه ومن يطع الله والرسول بالتسليم لامرهما واخلاص الرضى بحكمهما والانتهاء الى أمرهما والانزجار عما نهى عنه من معصية الله فهو مع الذين أنعم الله عليهم بهدايته والتوفيق لطاعته فى الدنيا من أنبيائه وفى الآخرة اذا دخل الجنة والصديقين وهم جمع صديق واختلف فى معنى الصديقين فقال بعضهم الصديقون تباع الانبياء الذين صدقوهم واتبعوا منهاجهم بعدهم حتى لحقوا بهم فكان الصديق فعيل على مذهب قائلى هذه المقالة من الصدق كما يقال رجل سكير من السكر اذا كان مدمنا على ذلك وشريب وخمير وقال آخرون بل هو فعيل من الصدقة وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو تاويل من قال ذلك وهو ما حدثنا به سفيان ابن وكيع قال ثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب قال أخبرتنى عمتى قريبة بنت عبد الله بن وهب بن زمعة عن أمها كريمة بنت المقداد عن ضباعة بنت الزبير وكانت تحت المقداد عن المقداد قال قلت للنبى صلى الله عليه وسلم شئ سمعته منك شككت فيه قال اذا شك أحدكم فى الامر فليسألنى عنه قال قلت قولك فى أزواجك انى لأرجو لهن من بعدى الصديقين قال من تعنون الصديقين قلت أولادنا الذين يهلكون صغارا قال لا ولكن الصديقين هم المصدقون وهذا خبر لو كان اسناده صحيحا لم نستجز أن نعدوه الى غيره ولو كان فى اسناده بعض ما فيه فاذ كان ذلك كذلك فالذى هو أولى بالصديق أن يكون معناه المصدق قوله بفعله اذ كان الفعيل فى كلام العرب انما يأتى اذا كان مأخوذا من الفعل بمعنى المبالغة اما فى المدح واما فى الذم ومنه قوله جل ثناؤه فى صفة مريم وأمه صديقة واذا كان معنى ذلك ما وصفنا كان داخلا من كان موصوفا بما قلنا فى صفة الصديقين والمصدقين والشهداء وهم جمع شهيد وهو المقتول فى سبيل الله سمى بذلك لقيامه بشهادة الحق فى جنب الله حتى قتل والصالحين

أشبر من حال أهل القتال المتحاكمين الى (٩٦) طاغوت الهوى والخيال من أهل البدع والضلال بقوله ألم تر الى الذين يزعمون الآية

أصابتهم مصيبة ملامة من الخلق أو سياسة من السلطان فلا وربك لا يؤمنون فيه ان الايمان الحقيقى ليس بمجرد التصديق والاقرار ولكنه سيضرب على محك الاعتبار وهو تحكيم الشرع لا الطبع والنبوة لا البنوة والمولى لا الهوى ووارد الحق لا موارد الخلق فيما اختلفت آراؤهم وتحيرت عقولهم ثم لا يجدوا فى مرآة أنفسهم صورة كراهة من القضاء الازلى والاحكام الالهية والصديقين الذين لهم قدم صدق عند ربهم والشهداء أهل الجهاد الاكبر والصالحين لهم صلوح الولاية وحسن أولئك رفيقا فى سلوك طريق الحق والله المستعان (يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن فان أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله على اذ لم أكن معهم شهيدا ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة ياليتنى كنت معهم فافوز فوزا عظيما فليقاتل فى سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرا عظيما وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان ان كيد الشيطان كان ضعيفا ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت

وهم

وهم بجمع صالح وهو كل من صلحت سريرته وعلانيته وأما قوله جل ثناؤه وحسن أولئك رفيقا فانه يعنى وحسن هؤلاء الذين نعتهم ووصفهم رفقاء فى الجنة والرفيق فى لفظ واحد بمعنى الجميع كما قال الشاعر

دعون الهوى ثم ارتمين قلوبنا ＊ باسهم أعداء وهن صديق

بمعنى وهن صدائق وأما نصب الرفيق فان أهل العربية مختلفون فيه فكان بعض نحوى البصرة يرى انه منصوب على الحال ويقول هو كقول الرجل كرم زيد رجلا ويعدل به عن معنى نعم الرجل ويقول ان نعم لا تقع الا على اسم فيه ألف ولام وعلى نكرة وكان بعض نحوى الكوفة يرى انه منصوب على التفسير وينكر أن يكون حالا ويستشهد على ذلك بان العرب تقول كرم زيد من رجل وحسن أولئك من رفقاء وان دخول من دلالة على ان الرفيق مفسر قال وقد حكى عن العرب نعمتم رجالا فدل على ان ذلك نظير قوله وحسنتم رفقاء وهذا القول أولى بالصواب للعلة التى ذكرنا لقائليه وقد ذكر أن هذه الآية نزلت لان قوما حزنوا على فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حذرا أن لا يروه فى الآخرة ذكر الرواية بذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يعقوب القمى عن جعفر بن أبى المغيرة عن سعيد بن جبير قال جاء رجل من الانصار الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو محزون فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يا فلان مالى أراك محزونا قال يا نبى الله شئ فكرت فيه فقال ما هو فقال نحن نغدو عليك ونروح ننظر فى وجهك ونجالسك غدا ترفع مع النبيين فلا نصل اليك فلم يرد النبى صلى الله عليه وسلم شيئا فأتاه جبريل عليه السلام بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا قال فبعث النبى صلى الله عليه وسلم فبشره حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن أبى الضحى عن مسروق قال قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ما ينبغى لنا أن نفارقك فى الدنيا فانك لو قدمت رفعت فوقنا فلم نرك فانزل الله ومن يطع الله والرسول الآية حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ذكر لنا أن رجالا قالوا هذا نبى الله نراه فى الدنيا فاما فى الآخرة فيرفع فلا نراه فانزل الله ومن يطع الله والرسول الى قوله رفيقا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم الآية قال قال ناس من الانصار يا رسول الله اذا أدخلك الله الجنة فكنت فى أعلاها ونحن نشتاق اليك فكيف نصنع فانزل الله ومن يطع الله والرسول حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ومن يطع الله والرسول الآية قال ان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا قد علمنا أن النبى صلى الله عليه وسلم له فضل على من آمن به فى درجات الجنان ممن اتبعه وصدقه فكيف لهم اذا اجتمعوا فى الجنة أن يرى بعضهم بعضا فانزل الله فى ذلك فقال ان الاعلين ينحدرون الى من هم أسفل منهم فيجتمعون فى رياضها فيذكرون ما أنعم الله عليهم ويثنون عليه وينزل لهم أهل الدرجات فيسعون عليهم بما يشتهون وما يدعون به فهم فى روضة يحبرون ويتنعمون فيه وأما قوله ذلك الفضل من الله فانه يقول كون من أطاع الله والرسول مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الفضل من الله يقول ذلك عطاء الله اياهم وفضله عليهم لا باستيجابهم ذلك بسابقة سبقت لهم فان قال قائل أوليس بالطاعة وصلوا الى ما وصلوا اليه من فضله قيل له انهم لم يطيعوه فى الدنيا الا بفضله الذى تفضل به عليهم فهداهم به لطاعته فكل ذلك فضل منه تعالى ذكره وقوله وكفى بالله عليما يقول وحسب العباد بالله الذى خلقهم عليما بطاعة المطيع منهم ومعصية العاصى فانه لا يخفى عليه شئ من ذلك ولكنه يحصيه عليهم ويحفظه حتى يجازى جميعهم جزاء المحسنين منهم بالاحسان والمسئ منهم بالاساءة ويعفو عمن شاء من أهل التوحيد

القول فى تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا) يعنى بذلك

كنتم فى بروج مشيدة وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذى تقول والله يكتب ما يبيتون فاعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا)

القراآت ليبطئن ونحوه مثل فلننبئن ولنبوئنهم بالياء الخالصة يزيد والشمونى وحمزة فى الوقف كأن لم تكن بالتاء الفوقانية ابن كثير وحفص والمفضل وسهل ويعقوب الباقون بياء الغيبة يغلب فسوف وبابه نحو ان تعجب فعجب اذهب فمن تبعك مدغما أبو بكر وحمزة غير خلف وعلى وهشام ولا يظلمون بالياء التحتانية ابن كثير وعلى وحمزة وخلف وهشام ويزيد وابن مجاهد عن ابن ذكوان الباقون بتاء الخطاب بيت طائفة مدغما أبو بكر وحمزة

الوقوف جميعا ○ ليبطئن ج لابتداء الشرط مع فاء التعقيب شهيدا ○ عظيما ○ بالآخرة ط عظيما ○ أهلها ج وليا كذلك للتفصيل بين الدعوات بصيرا ○ فى سبيل الله ج للفصل بين القصتين بالمتضادتين أولياء الشيطان ج لاحتمال الابتداء وتقدير الفاء واللام ضعيفا ○ الزكاة ط لان جواب فلما منتظر ولكن التعجب فى قوله ألم تر واقع على قوله اذا فريق منهم يخشون خشية ج لانقطاع النظم مع اتفاق المعنى القتال ج لان لولا أى

هلا استفهام آخر مع اتحاد المعمول قريب ط قليل ج الوصف الفصل بين وصف الدارين قتيلا ه مشيدة ط العدول لفظا

جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا صدقوا الله ورسوله خذوا حذركم خذوا سلاحكم وأسلحتكم التى تتقون بها من عدوكم لغزوهم وحربهم فانفروا اليهم ثبات وهى جمع ثبة والثبة العصبة ومعنى الكلام فانفروا الى عدوكم جماعة بعد جماعة متسلحين ومن الثبة قول زهير

وقد أغدوا على ثبة كرام * نشاوى واجدين لما نشاء

وقد تجمع الثبة على ثبين أو انفروا جميعا يقول أو انفروا جميعا مع نبيكم صلى الله عليه وسلم لقتالهم وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله خذوا حذركم فانفروا ثبات يقول عصبا يعنى سرايا متفرقين أو انفروا جميعا يعنى كلكم حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله فانفروا ثبات قال فرقا قليلا قليلا حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فانفروا ثبات قال الثبات الفرق حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى فانفروا ثبات فهى العصبة وهى الثبة أو انفروا جميعا مع النبى صلى الله عليه وسلم حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فانفروا ثبات يعنى عصبا متفرقين ۞ القول فى تأويل قوله (وان منكم لمن ليبطئن فان أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله على اذ لم أكن معهم شهيدا) وهذا نعت من الله تعالى ذكره المنافقين نعتهم لنبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه ووصفهم بصفتهم فقال وان منكم أيها المؤمنون يعنى من عدادكم وقومكم ومن يتشبه بكم ويظهر انه من أهل دعوتكم وملتكم وهو منافق يبطئ من أطاعه منكم عن جهاد عدوكم وقتالهم اذا أنتم نفرتم اليهم فان أصابتكم مصيبة يقول فان أصابتكم هزيمة أو نالكم قتل أو أجراح من عدوكم قال قد أنعم الله على اذ لم أكن معهم شهيدا فيصيبنى جراح أو ألم أو قتل وسره تخلفه عنكم شماتة بكم لانه من أهل الشك فى وعد الله الذى وعد المؤمنين على ما نالهم فى سبيله من الاجر والثواب وفى وعيده وهو غير راج ثوابا ولا خائف عقابا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله وان منكم لمن ليبطئن فان أصابتكم مصيبة الى قوله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ما بين ذلك فى المنافقين حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وان منكم لمن ليبطئن عن الجهاد والغزو فى سبيل الله فان أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله على اذ لم أكن معهم شهيدا قال هذا قول مكذب حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج المنافق يبطئ المسلمين عن الجهاد فى سبيل الله قال الله فان أصابتكم مصيبة قال بقتل العدو من المسلمين قال قد أنعم الله على اذ لم أكن معهم شهيدا قال هذا قول الشامت حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فان أصابتكم مصيبة قال هزيمة ودخلت اللام فى قوله لمن وفتحت لانها اللام التى تدخل توكيدا للخبر مع ان كقول القائل ان فى الدار لمن يكرمك وأما اللام الثانية التى فى ليبطئن فدخلت لجواب القسم كان معنى الكلام وان منكم أيها القوم لمن والله ليبطئن ۞ القول فى تأويل قوله (ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يا ليتنى كنت معهم فأفوز فوزا عظيما) يقول جل ثناؤه ولئن أصابكم فضل من الله ولئن أظفركم الله بعدوكم فأصبتم منهم غنيمة ليقولن هذا المبطئ المسلمين عن الجهاد معكم فى سبيل الله المنافق كأن لم يكن بينكم وبينه مودة يا ليتنى كنت معكم فأفوز بما أصيب معهم من الغنيمة فوزا عظيما وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن هؤلاء المنافقين ان شهودهم الحرب مع المسلمين ان شهدوها

ومعنى من عند الله ط للفصل بين النقيضين من عندك ج من عند الله ط حديثا ه فمن الله ز فصلا بين النقيضين فمن نفسك ط رسولا ه شهيدا ه أطاع الله ج لحق العطف مع ابتداء لشرط آخر حفيظا ط لاستئناف الفعل بعدها طاعة ولابتداء لشرط مع ان المقصود من بيان نفاقهم لا يتم بعد يقول ط يبيتون ج لاختلاف الجملتين مع الاتصال أى اذا كتب الله ما يبيتون فاعرض ولا تنم على الله ط وكيلا ه * التفسير انه سبحانه عاد بعد الترغيب فى طاعة الله وطاعة رسوله الى ذكر الجهاد لانه أشق الطاعات ولانه أعظم الامور التى بها تناط تقوية الدين فقال يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم والحذر والحذر بمعنى كالاثر والاثر والمثل والمثل يقال أخذ حذره اذا تيقظ واحترز عن المخوف كأنه جعل الحذر آلته التى يقى بها نفسه ويعصم بها روحه والمعنى احذروا واحترزوا من العدو ولا تمكنوه من أنفسكم وقيل المراد بالحذر السلاح لانه مما يتقى به ويحذر فان قيل أى فائدة فى هذا الامر والحذر لا يغنى عن القدر والمقدور كائن والهم فضل قلت هذا من عالم الاسباب والوسائط المرتبطة ولا ريب أن الكل يقع على نحو ما قدر فمن امتثل وترتب عليه الاثر كان بقدر ومن أهمل حتى فات عنه السلامة كان أيضا بقدر وهكذا شأن جميع التكاليف اذا اعتبر فانفروا الى قتال عدوكم انهضوا لذلك قال صلى الله عليه وسلم واذا استنفرتم فانفروا ثبات جماعات متفرقة سرية بعد سرية واحدها ثبة محذوفة اللام وأصلها ثبى فعوضت الهاء عن الياء المحذوفة والتركيب يدل على الاجتماع ومنه الثبة لوسط الحوض الذى اطمأن

لطلب الغنيمة وان تخلفوا عنها فللشك الذى فى قلوبهم وأنهم لا يرجون لحضورها ثوابا ولا يخافون بالتخلف عنها من الله عقابا وكان قتادة وابن جريج يقولان انما قال من قال من المنافقين اذا كان الظفر للمسلمين ياليتنى كنت معهم حسدا منهم لهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كان لم تكن بينكم وبينه مودة ياليتنى كنت معهم فافوز فوزا عظيما قال قول حاسد حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قوله ولئن أصابكم فضل من الله قال ظهور المسلمين على عدوهم فاصابوا الغنيمة ليقولن ياليتنى كنت معهم فافوز فوزا عظيما قال قول الحاسد ۞ القول فى تاويل قوله (فليقاتل فى سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرا عظيما) وهذا حض من الله المؤمنين على جهاد عدوه من أهل الكفر به على أحايينهم غالبين كانوا أو مغلوبين والتهاون باحوال المنافقين فى جهاد من جاهدوا من المشركين وفيه جهادهم اياهم مغلوبين كانوا أو غالبين منزلة من الله رفيعة يقول الله لهم جل ثناؤه فليقاتل فى سبيل الله يعنى فى دين الله والدعاء اليه والدخول فيما أمر به أهل الكفر به الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة يعنى الذين يبيعون حياتهم الدنيا بثواب الآخرة وما وعد الله أهل طاعته فيها وبيعهم اياها بها انفاقهم أموالهم فى طلب رضى الله لجهاد من أمر بجهاده من أعدائه وأعداء دينه وبذلهم مهجهم له فى ذلك أخبر جل ثناؤه بما لهم فى ذلك اذا فعلوه فقال ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرا عظيما يقول ومن يقاتل فى طلب اقامة دين الله واعلاء كلمة الله أعداء الله فيقتل يقول فيقتله أعداء الله أو يغلبهم فيظفر بهم فسوف نؤتيه أجرا عظيما يقول فسوف نعطيه فى الآخرة ثوابا وأجرا عظيما وليس لما سمى جل ثناؤه عظيما مقدار يعرف مبلغه عباد الله وقد دللنا على ان الاغلب على معنى شريت فى كلام العرب بعت بما أغنى وقد حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فليقاتل فى سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة يقول يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد يشرون الحياة الدنيا بالآخرة فيشرى يبيع ويشرى يأخذ وان الحمقى باعوا الآخرة بالدنيا ۞ القول فى تاويل قوله (وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا) يعنى بذلك جل ثناؤه وما لكم أيها المؤمنون لا تقاتلون فى سبيل الله وفى المستضعفين يقول عن المستضعفين منكم من الرجال والنساء والولدان فاما من الرجال فانهم كانوا قد أسلموا بمكة فغلبتهم عشائرهم على أنفسهم بالقهر لهم وآذوهم ونالوهم بالعذاب والمكاره فى أبدانهم ليفتنوهم عن دينهم فحض الله المؤمنين على استنقاذهم من أيدى من قد غلبهم على أنفسهم من الكفار فقال لهم وما شأنكم لا تقاتلون فى سبيل الله وعن مستضعفى أهل دينكم وملتكم الذين قد استضعفهم الكفار فاستذلوهم ابتغاء فتنتهم وصدهم عن دينهم من الرجال والنساء والولدان جمع ولد وهم الصبيان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها يعنى بذلك أن هؤلاء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان يقولون فى دعائهم ربهم بان ينجيهم من فتنة من قد استضعفهم من المشركين يا ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها والعرب تسمى كل مدينة قرية يعنى التى قد ظلمتنا وأنفسها أهلها وهى فى هذا الموضع فيما فسر أهل التأويل مكة وخفض الظالم لانه من صفة الاهل وقد عادت الهاء والالف اللتان فيه على القرية وكذلك تفعل العرب اذا تقدمت صفة الاسم الذى معه عائد لاسم قبلها اتبعت اعرابها اعراب الاسم الذى قبلها كانها صفة له فتقول مررت بالرجل الكريم أبوه واجعل لنا من لدنك وليا يعنى أنهم يقولون أيضا فى دعائهم يا ربنا اجعل لنا من عندك وليا يلى أمرنا بالكفاية مما نحن فيه من فتنة أهل

يجتمع عنده الماء وتنبت الشيء بجمعته أو انفروا جميعا مجتمعين كركبة واحدة وهذا قريب مما قاله الشاعر طاروا اليه زرافات ووحدانا والغرض النهى عن التخاذل والقاء النفس الى التهلكة وان منكم لمن ليبطئن اللام الاولى هى الداخلة فى خبر ان والثانية هى الداخلة فى جواب القسم وتقدير الكلام لمن حلف بالله ليبطئن وهو اما متعد بسبب التشديد فيكون المفعول محذوفا أى ليبطئن غيره وليثبطنه عن الغزو كما هو ديدن المنافق عبد الله ابن أبى ثبط الناس يوم أحد واما لازم فقد جاء بطأ بالتشديد بمعنى ابطأ كعتم بمعنى أعتم أى ليتثاقلن وليتخلفن عن الجهاد وهذا المعنى أوفق لقوله فان أصابتكم مصيبة من قتل أو هزيمة قال قد أنعم الله على اذ لم أكن معهم شهيدا ولئن أصابكم فضل من الله فتح أو غنيمة ليقولن قوله كان لم تكن بينكم وبينه مودة اعتراض بين الفعل الذى هو ليقولن وبين مفعوله وهو ياليتنى المنادى محذوف أى يا قوم ليتنى وجوز أبو على ادخال حرف النداء فى الفعل والحرف من غير اضمار المنادى كنت معهم فافوز منصوب باضمار ان أى ياليتنى لى كونا معهم فافوز والخطاب فى قوله وان منكم للمذكورين فى قوله يا أيها الذين آمنوا والاظهر ان هذا المبطئ سواء جعل لازما أو متعديا كان منافقا فلعله جعله من المؤمنين من حيث الجنس أو النسب أو الاختلاط أو لانه كان حكمهم حكم المؤمنين ظاهر الايمان والمراد يا أيها المؤمنون فى زعمكم ودعواكم كقوله يا أيها الذى نزل عليه الذكر ومعنى الاعتراض فى البين ان المنافقين كانوا يوادون المؤمنين ويصادقونهم فى الظاهر وان كانوا يبغون لهم الغوائل فى الباطن وقال جمع من المفسرين ان هؤلاء المبطئين كانوا ضعفة المسلمين وعلى هذا فالتبطئة بمعنى الابطاء البتة لان المؤمن لا يثبط غيره ولكنه

الكفر بك واجعل لنا من لدنك نصيرا يقولون واجعل لنا من عندك من ينصرنا على من ظلمنا من هذه القرية الظالم أهلها بصدهم ايانا عن سبيلك حتى تظفرنا بهم وتعلي دينك وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها قال أمر المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفي المؤمنين كانوا بمكة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الصبيان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها مكة أمر المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفين مؤمنين كانوا بمكة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها يقول ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله وفي المستضعفين وأما القرية فمكة حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس في قوله ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين قال وفي المستضعفين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع محمد بن مسلم بن شهاب يقول ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال في سبيل الله وسبيل المستضعفين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن وقتادة في قوله أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها قالا خرج رجل من القرية الظالمة الى القرية الصالحة فادركه الموت في الطريق فنأى بصدره الى القرية الصالحة فاحتجت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فامروا أن يقدروا أقرب القريتين اليه فوجدوه أقرب الى القرية الصالحة بشبر وقال بعضهم قرب الله اليه القرية الصالحة فتوفته ملائكة الرحمة حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان فهم أناس مسلمون كانوا بمكة لا يستطيعون أن يخرجوا منها ليهاجروا فعذرهم الله وفيهم قوله ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها فهي مكة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها قال ومالكم لا تفعلون تقاتلون لهؤلاء الضعفاء المساكين الذين يدعون الله بان يخرجهم من هذه القرية الظالم أهلها فهم ليس لهم قوة فما لكم لا تقاتلون حتى يسلم الله هؤلاء ودينهم قال والقرية الظالم أهلها مكة ۞ القول في تأويل قوله (الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان ان كيد الشيطان كان ضعيفا) يعني تعالى ذكره الذين صدقوا الله ورسوله وأيقنوا بموعود الله لاهل الايمان به يقاتلون في سبيل الله يقول في طاعة الله ومنهاج دينه وشريعته التي شرعها لعباده والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت يقول والذين جحدوا وحدانية الله وكذبوا رسوله وما جاءهم به من عند ربهم يقاتلون في سبيل الطاغوت يعني في طاعة الشيطان وطريقه ومنهاجه الذي شرعه لاوليائه من أهل الكفر بالله يقول الله مقويا عزم المؤمنين به من أصحاب رسوله صلى الله عليه وسلم ومحرضهم على أعدائه وأعداء دينه من أهل الشرك به فقاتلوا أيها المؤمنون أولياء الشيطان يعني بذلك الذين يتولونه ويطيعون أمره في خلاف طاعة الله والتكذيب به وينصرونه ان كيد الشيطان كان ضعيفا يعني بكيده ما كاد به المؤمنين من تحزيبه أولياءه من الكفار بالله على رسوله وأوليائه أهل الايمان به يقول فلا تهابوا أولياء الشيطان فانما هم حزبه وانصاره وحزب الشيطان أهل وهن وضعف وانما وصفهم جل ثناؤه بالضعف لانهم

قد يتثاقل قوله يا أيها الذين آمنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم ثم لما ذم المبطئين رغب في الجهاد بقوله فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون ومعناه يشترون أو يبيعون وعلى الاول فهم المنافقون المبطئون وعظوا بان يغيروا ما بهم من النفاق ويجاهدوا حق الجهاد ولا يختاروا الدنيا على المعاد وعلى الثاني فهم المؤمنون الذين تركوا الدنيا لاجل الآخرة والمراد ان أبطأ أهل النفاق وضعفة الايمان عن القتال فليقاتل الثابتون المخلصون وقيل يحتمل ان يراد المؤمنون على التقدير الاول أيضا لان الانسان اذا أراد أن يبذل هذه الحياة الدنيا في سبيل الله جعلت نفسه فاشتراها من نفسه بسعادة الآخرة ليقدر على بذلها في سبيل الله أو لعله أريد اشتغل بالقتال واترك ترجيح الفاني على الباقي أو المراد انهم كانوا يرجحون الحياة على الموت لاستيفاء السعادات البدنية فقيل لهم قاتلوا فانكم تستولون على الاعداء وتفوزون بالاموال ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب وعد الاجر العظيم على تقديري المغلوبية والغالبية ليعلم انه لا عمل أشرف من الجهاد وليكون المجاهد على بصيرة من حاله على أي تقدير كان فيقدم ولا يحجم ثم زاد في تحريضهم فقال ومالكم لا تقاتلون ومعناه انه لا عذر لكم في ترك المقاتلة وقد بلغ الحال الى ما بلغ وقوله والمستضعفين اما مجرور أي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين واما منصوب على الاختصاص أي وأخص من سبيل الله الذي هو عام في كل خير خلاص المستضعفين وهم الذين أسلموا بمكة وصدهم المشركون والاعسار والضعف عن الهجرة فبقوا بين أظهرهم أذلاء يلقون منهم أذى شديدا فكانوا يدعون الله بالخلاص ويستنصرونه فيسر الله لبعضهم الخروج الى المدينة

لا يقاتلون رجاء ثواب ولا يتركون القتال خوف عقاب وانما يقاتلون حمية أو حسدا للمؤمنين على ما آتاهم الله من فضله والمؤمنون يقاتل من قاتل منهم رجاء العظيم من ثواب الله ويترك القتال ان تركه على خوف من وعيد الله فى تركه فهو يقاتل على بصيرة بماله عند الله ان قتل وبماله من الغنيمة والظفر ان سلم والكافر يقاتل على حذر من القتل واياس من معاد فهو ذو ضعف وخوف ۞ القول فى تأويل قوله (ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا الى أجل قريب) ذكر ان هذه الآية نزلت فى قوم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا قد آمنوا به وصدقوه قبل أن يفرض عليهم الجهاد وقد فرض عليهم الصلاة والزكاة وكانوا يسألون الله أن يفرض عليهم القتال فلما فرض عليهم القتال شق عليهم ذلك وقالوا ما أخبر الله عنهم فى كتابه فتأويل قوله ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم ألم تر بقلبك يا محمد فتعلم الى الذين قيل لهم من أصحابك حين سألوك أن تسأل ربك أن يفرض عليهم القتال كفوا أيديكم فامسكوها عن قتال المشركين وحربهم وأقيموا الصلاة يقول وأدوا الصلاة التى فرضها الله عليكم بحدودها وآتوا الزكاة يقول وأعطوا الزكاة أهلها الذين جعلها الله لهم من أموالكم تطهيرا لابدانكم وأموالكم كرهوا ما أمروا به من كف الايدى عن قتال المشركين وشق ذلك عليهم فلما كتب عليهم القتال يقول فلما فرض عليهم القتال الذى كانوا سألوا أن يفرض عليهم اذا فريق منهم يعنى جماعة منهم يخشون الناس يقول يخافون الناس أن يقاتلوهم كخشية الله أو أشد خشية أو أشد خوفا وقالوا جزعا من القتال الذى فرض الله عليهم لم كتبت علينا القتال لم فرضت علينا القتال ركونا منهم الى الدنيا وايثارا للدعة فيها والخفض عن مكروه لقاء العدو ومشقة حربهم وقتالهم لولا أخرتنا يخبر عنهم قالوا هلا أخرتنا الى أجل قريب يعنى الى أن يموتوا على فرشهم وفى منازلهم وبنحو الذى قلنا ان هذه الآية نزلت فيه قال أهل التأويل ذكر الآثار بذلك والرواية عمن قاله حدثنا محمد بن على بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبى قال أخبرنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله كنا فى عز ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة فقال انى أمرت بالعفو فلا تقاتلوا فلما حوله الله الى المدينة أمر بالقتال فكفوا فانزل الله تبارك وتعالى ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم الآية حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم عن الناس فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم نزلت فى أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن جريج وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا الى أجل قريب قال الى أن نموت موتا هو الاجل القريب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة فقرأ حتى بلغ الى أجل قريب أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ بمكة قبل الهجرة تسرعوا الى القتال وسارعوا اليه فقالوا للنبى الله صلى الله عليه وسلم ذرنا نتخذ معاول فنقتل بها المشركين بمكة فنهاهم نبى الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال ثم أمر بذلك فلما كانت الهجرة وأمر بالقتال كره القوم ذلك فصنعوا فيه ما تسمعون فقال الله تبارك وتعالى متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة قال هم قوم أسلموا قبل ان يفرض عليهم القتال ولم يكن عليهم الا الصلاة والزكاة فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو اشد خشية الآية الى أجل قريب وهو الموت قال الله متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى وقال آخرون نزلت هذه وآيات بعدها فى اليهود ذكر من قال ذلك

ويبقى بعضهم الى الفتح والولدان جمع وليد بكسر بان قضيب وقيل الرجال والنساء الأحرار والمراد والولدان العبيد والاماء لان العبد والامة يقال لهما الوليد والوليدة وجمعهما الولدان والولائد الا انه خص الولدان بالذكر تغليبا كالآباء والاخوة مع ارادة الامهات والاخوات أيضا وعن ابن عباس كنت أنا وأمى من المستضعفين من الولدان والنساء والظالم صفة القرية الا انه مسند الى أهلها فتبع القرية فى الاعراب وهو مذكر لاسناده الى الاهل والاهل يذكر ويؤنث ولو أنث لا لتأنيث الموصوف بل لجواز تأنيث الاهل جاز وانما اشترك الولدان فى الدعاء وان كانوا غير مكلفين لان المشركين كانوا يؤذونهم ارغاما لآبائهم أولان المستضعفين كانوا يشركون صبيانهم فى دعائهم استنزالا لرحمة الله بدعاء صغارهم الذين لم يذنبوا كما فعل قوم يونس ووردت السنة باخراجهم فى الاستسقاء واجعل لنا من لدنك وليا أى كن أنت لنا وليا وناصرا وول علينا رجلا من اولياء يقوم بمصالحنا فاستجاب الله دعاءهم لان النبى صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة جعل عتاب بن أسيد أميرا لهم فكان الولى هو الرسول وكان النصير عتاب بن أسيد كما أرادوا قال ابن عباس كان ينصر الضعيف من القوى حتى كانوا أعز بها من الظلمة ثم شجع المؤمنين تشجيعا بان أخبرهم انهم يقاتلون فى سبيل الله فهو وليهم وناصرهم وأعداؤهم يقاتلون فى سبيل غير الله وهو الطاغوت والشيطان فلا ولى لهم الا الشيطان وان كيده أوهن شئ وأضعفه والكيد السعى فى فساد الحال على جهة الاحتيال وفائدة ادخال كان أن يعلم انه منذ كان كان موصوفا بالضعف والذلة ألا ترى ان أهل الخير والدين يبقى ذكرهم الجميل على وجه الدهر وان كانوا مدة حياتهم فى غاية الخمول والفقر وأما الملوك والجبابرة فاذا ماتوا انقرض أثرهم

حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة الى قوله لاتبعتم الشيطان الا قليلا ما بين ذلك فى اليهود حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم الى قوله لم كتبت علينا القتال نهى الله تبارك وتعالى هذه الامة أن يصنعوا صنيعهم ﴿ القول فى تاويل قوله (قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا) يعنى بقوله جل ثناؤه قل متاع الدنيا قل يا محمد لهؤلاء القوم الذين قالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا الى أجل قريب عيشكم فى الدنيا وتمتعكم بها قليل لانها فانية وما فيها فان والآخرة خير يعنى ونعيم الآخرة خير لانها باقية ونعيمها باق دائم وانما قيل والآخرة خير ومعنى الكلام ما وصفت من أنه معنى به نعيمها لدلالة ذكر الآخرة بالذى ذكرت به على المعنى المراد منه لمن اتقى يعنى لمن اتقى الله باداء فرائضه واجتناب معاصيه فاطاعه فى كل ذلك ولا تظلمون فتيلا يعنى ولا ينقصكم الله من أجور أعمالكم فتيلا وقد بينا معنى الفتيل فيما مضى بما أغنى عن اعادته ههنا ﴿ القول فى تاويل قوله (أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة) يعنى بذلك جل ثناؤه حيثما تكونوا ينلكم الموت فتموتوا ولو كنتم فى بروج مشيدة يقول لاتجزعوا من الموت ولا تهربوا من القتال وتضعفوا عن لقاء عدوكم حذرا على أنفسكم من القتل والموت فان الموت بازائكم أين كنتم وواصل الى أنفسكم حيث كنتم ولو تحصنتم منه بالحصون المنيعة واختلف أهل التاويل فى معنى قوله ولو كنتم فى بروج مشيدة فقال بعضهم يعنى به قصور محصنة ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولو كنتم فى بروج مشيدة يقول فى قصور محصنة حدثنى على بن سهل قال ثنا مؤمل بن اسمعيل قال ثنا أبو همام قال ثنا كثير أبو الفضل عن مجاهد قال كان فيمن كان قبلكم امرأة وكان لها أجير فولدت جارية فقالت لاجيرها اقتبس لنا نارا فخرج فوجد بالباب رجلا فقال له الرجل ما ولدت هذه المرأة قال جارية قال أما ان هذه الجارية لاتموت حتى تبغى بمائة ويتزوجها أجيرها ويكون موتها بالعنكبوت قال فقال الاجير فى نفسه فانا أريد هذه بعد ان تفجر بمائة فاخذ شفرة فدخل فشق بطن الصبية وعولجت فبرأت فشبت وكانت تبغى فاتت ساحلا من سواحل البحر فاقامت عليه تبغى ولبث الرجل ماشاء الله ثم قدم ذلك الساحل ومعه مال كثير فقال لامرأة من أهل الساحل ابغينى امرأة من أجمل امرأة فى القرية أتزوجها فقالت ههنا امرأة من أجمل الناس ولكنها تبغى قال ائتينى بها فاتتها فقالت قد قدم رجل له مال كثير وقد قال لى كذا فقلت له كذا فقالت انى قد تركت البغاء ولكن ان أراد تزوجته قال فتزوجها فوقعت منه موقعا فبينا هو يوما عندها اذ أخبرها بامره فقالت انا تلك الجارية وأرته الشق فى بطنها وقد كنت أبغى فما أدرى بمائة أو أقل أو أكثر قال فانه قال لى يكون موتها بالعنكبوت قال فبنى لها برجا بالصحراء وشيده فبينما هما يوما فى ذلك البرج اذا عنكبوت فى السقف فقالت هذا يقتلنى لا يقتله أحد غيرى فحركته فسقط فاتته فوضعت ابهام رجلها عليه فشدخته وساح سمه بين ظفرها واللحم فاسودت رجلها فماتت فنزلت هذه الآية أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج ولو كنتم فى بروج مشيدة قال قصور مشيدة * وقال آخرون معنى ذلك قصور باعيانها فى السماء ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة وهى قصور بيض فى سماء الدنيا مبنية حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعيد قال أخبرنا أبو جعفر عن الربيع فى قوله أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة يقول ولو كنتم فى قصور فى السماء واختلف أهل العربية فى معنى المشيدة فقال بعض أهل البصرة منهم

ولا يبقى فى الدنيا رسمهم ولا طللهم قوله سبحانه (١٠٣) ألم تر الى الذين قيل لهم فيه قولان الاول انها نزلت فى المؤمنين نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم عبد الرحمن بن عوف والمقداد بن الاسود وقدامة بن مظعون وسعد بن أبى وقاص كانوا يلقون من المشركين أذى كثيرا ويقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ائذن لنا فى قتال هؤلاء فيقول لهم كفوا أيديكم عنهم فانى لم أومر بقتالهم فلما هاجروا الى المدينة وأمرهم الله بقتال المشركين كرهه بعضهم وشق عليهم الثانى قال ابن عباس فى رواية أبى صالح لما استشهد الله من المسلمين من استشهد يوم أحد قال المنافقون الذين تخلفوا عن الجهاد لو كان اخواننا الذين قتلوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا فنزلت وقد يحتج القول الاول بان رغبتهم فى القتال أولا دليل الايمان ويمكن ان يجاب بان المنافقين أيضا كانوا يظهرون الرغبة فى الجهاد الى ان أمروا بالقتال فاحجموا واحتج أصحاب القول الثانى بانهم كانوا يخشون الناس كخشية الله أو أشد وكانوا يعترضون على الله تعالى بقولهم لم كتبت علينا القتال وكانوا يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة ولهذا قيل لهم قل متاع الدنيا قليل وكل هذه الامور من نعوت المنافقين وأجيب بان حب الحياة والنفرة عن القتل من لوازم الطباع وهو المعنى بالخشية والاعتراض محمول على تمنى تخفيف التكليف لا على الانكار وقوله قل متاع الدنيا قليل انما ذكر ليهون على قلبهم أمر هذه الحياة والاقوى حمل الآية على المنافقين لان ما بعدها وهو قوله وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله فى شأنهم بلا اختلاف وفى الآية دلالة على ان ايجاب الصلاة والزكاة كان مقدما على الجهاد وهو أيضا ترتيب مطابق لما فى المعقول لان التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله مقدمان على الترهيب

المشيدة الطويلة قال وأما المشيدة بالتخفيف فانه المزين وقال آخرون منهم نحو ذلك القول غير انه قال المشيد بالتخفيف المعمول بالشيد والشيد الجص وقال بعض أهل الكوفة المشيد والمشيد أصلهما واحد غير ان ماشدد منه فانما شدد لنفسه والفعل فيه في جمع مثل قولهم هذه ثياب مصبغة وغنم مذبحة فشدد لانها جمع يفرق فيها الفعل وكذلك مثله قصور مشيدة لان القصور كثيرة تردد فيها التشييد ولذلك قيل بروج مشيدة ومنه قوله وغلقت الابواب وكما يقال كسرت العود اذا جعلته قطعا أي قطعة بعد قطعة وقد يجوز في ذلك التخفيف فاذا أفرد من ذلك الواحد فكان الفعل يتردد فيه ويكثر تردده في جمع منه جاز التشديد عندهم والتخفيف فيقال منه هذا ثوب مخرق وجلد مقطع لتردد الفعل فيه وكثرته بالقطع والخرق وان كان الفعل لا يكثر فيه ولا يتردد لم يجيزوه الا بالتخفيف وذلك نحو قولهم رأيت كبشا مذبوحا لا يجيزون فيه مذبحا لان الذبح لا يتردد فيه تردد التخرق في الثوب وقالوا ولهذا قيل قصر مشيد لانه واحد فجعل بمنزلة قولهم كبش مذبوح وقالوا جائز في القصر أن يقال قصر مشيد بالتشديد لتردد البناء فيه والتشييد ولا يجوز ذلك في كبش مذبوح لما ذكرنا ۞ القول في تأويل قوله (وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك) يعني بقوله جل ثناؤه وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان ينلهم رخاء وظفر وفتح ويصيبوا غنيمة يقولوا هذه من عند الله يعني من قبل الله ومن تقديره وان تصبهم سيئة يقول وان تنلهم شدة من عيش وهزيمة من عدو وجراح وألم يقولوا لك يا محمد هذا من عندك بخطئك التدبير وانما هذا خبر من الله تعالى ذكره عن الذين قالوا لنبيه ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعد وابن أبي جعفر قالا ثنا أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية في قوله وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قال هذه في السراء والضراء حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية مثله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك فقرأ حتى بلغ وأرسلناك للناس رسولا قال ان هذه الآيات نزلت في شأن الحرب فقرأ يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا فقرأ حتى بلغ وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عند محمد عليه السلام أساء التدبير وأساء النظر ما أحسن التدبير ولا النظر ۞ القول في تأويل قوله (قل كل من عند الله) يعني جل ثناؤه بقوله قل كل من عند الله قل يا محمد لهؤلاء القائلين اذا أصابتهم حسنة هذه من عند الله واذا أصابتهم سيئة هذه من عندك كل ذلك من عند الله دوني ودون غيري من عنده الرخاء والشدة ومنه النصر والظفر ومن عنده القتل والهزيمة كما حدثني المثنى قال ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قل كل من عند الله النعم والمصائب حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله كل من عند الله النصر والهزيمة حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله قل كل من عند الله فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا يقول الحسنة والسيئة من عند الله أما الحسنة فأنعم بها عليك وأما السيئة فابتلاك بها ۞ القول في تأويل قوله (فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا) يعني جل ثناؤه بقوله فما لهؤلاء القوم فما شأن هؤلاء القوم الذين ان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك لا يكادون يفقهون حديثا يقول لا يكادون يعلمون حقيقة ما تخبرهم به من ان كل ما أصابهم من خير وشر أو ضر أو شدة أو رخاء فمن عند الله لا يقدر على ذلك غيره ولا يصيب أحدا سيئة الا بتقديره ولا ينال رخاء ونعمة الا بمشيئته وهذا اعلام من الله عباده أن مفتاح الاشياء كلها بيده لا يملك شيئا منها أحد غيره ۞ القول في تأويل قوله (ما أصابك

والقتل في سبيل الله واذا في اذا فريق للمفاجأة وهو مجرد عن الظرفية والعامل في المعنى المفاجأة أي فاجأ وقت خشيته فريق وزمان كتبة القتال عليهم وقوله كخشية الله من اضافة المصدر الى المفعول ومحل الكاف النصب على الحال لما عطف عليه من قوله أو أشد ثم نصب خشية على التمييز فالتقدير يخشون الناس مشبهين لاهل خشية الله أو أشد خشية من خشية أهل الله نعم لو قيل أشد خشية بالاضافة انتصب خشية الله على المصدر ولا يمكن أن يقول أشد خشية بالنصب على ارادة المصدر اللهم الا أن تجعل الخشية خاشية وذات خشية مثل جد جده فيكون المعنى خشية مثل خشية الله أو خشية أشد خشية من خشية الله وعلى هذا يجوز أن يكون محل أشد مجرورا عطفا على خشية الله أي كخشية الله أو كخشية أشد خشية منها وكلمة أو ليست للشك ههنا فان ذلك على علام الغيوب محال ولكنها بمعنى الواو أو المراد ان كل خوفين فان أحدهما بالنسبة الى الآخر اما أن يكون أنقص أو مساويا أو أزيد فبين في الآية ان خوفهم من الناس ليس بانقص من خوفهم من الله فيبقى اما أن يكون مساويا أو أزيد فهذا لا يوجب كونه تعالى شاكا فيه ولكنه يوجب ابقاء الابهام في هذين القسمين على المخاطبين أو هذا نظير قوله فأرسلناه الى مائة ألف أو يزيدون يعني ان من رآهم يقول هذا الكلام وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا الى أجل قريب ان كانت الآية في المؤمنين فهم انما قالوا ذلك لا اعتراضا على الله ولكن جزعا من الموت وحبا للحياة واستزادة في مدة الكف واستمهالا الى وقت آخر كقوله لولا أخرتني الى أجل قريب فأصدق وان كان من كلام المنافقين فلاشك انهم كانوا منكرين لكتبة القتال عليهم فهم قالوا ذلك بناء على زعم الرسول ودعواه ومعنى لولا أخرتنا هلا

من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) يعني جل ثناؤه بقوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ما يصيبك يا محمد من رخاء ونعمة وعافية وسلامة فمن فضل الله عليك يتفضل به عليك احسانا منه اليك وأما قوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك يعني وما أصابك من شدة ومشقة وأذى ومكروه فمن نفسك يعني بذنب استوجبتها به اكتسبته نفسك كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك أما من نفسك فيقول من ذنبك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك عقوبة يا ابن آدم بذنبك قال وذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا يصيب رجلا خدش عود ولا عثرة قدم ولا اختلاج عرق الا بذنب وما يعفو الله عنه أكثر حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك يقول الحسنة ما فتح الله عليه يوم بدر وما أصابه من الغنيمة والفتح والسيئة ما أصابه يوم أحد أن شج في وجهه وكسرت رباعيته حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك يقول بذنبك ثم قال كل من عند الله النعم والمصيبات حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعد وابن أبي جعفر قالا ثنا أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية قوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك قال هذه في الحسنات والسيئات حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية مثله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج وما أصابك من سيئة فمن نفسك عقوبة بذنبك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك بذنبك كما قال لاهل أحد أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم انى هذا قل هو من عند أنفسكم بذنوبكم حدثني يونس قال ثنا سفيان عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي صالح في قوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك قال بذنبك وأنا قدرتها عليك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيى عن سفيان عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي صالح في قوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا الذي قدرتها عليك حدثني موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال ثنا محمد بن بشر قال حدثنيه اسمعيل بن أبي خالد عن أبي صالح بمثله * قال أبو جعفر فان قال قائل وما وجه دخول من في قوله ما أصابك من حسنة ومن سيئة قيل اختلف في ذلك أهل العربية فقال بعض نحويي البصرة أدخلت من لان من تحسن مع النفي مثل ما جاءني من أحد قال ودخول الخبر بالفاء لان ما بمنزلة من وقال بعض نحويي الكوفة أدخلت من مع ما كما تدخل على ان في الجزاء لانهما حرفا جزاء وكذلك تدخل مع من اذا كانت جزاء فتقول العرب ما يزرك من أحد فتكرمه كما تقول ان يزرك من أحد فتكرمه قال واذا أدخلوها مع ما وسن ليعلم بدخولها معهما انهما جزاء قالوا واذا دخلت معهما لم تحذف لانهما اذا حذفت صار الفعل رافعا شيئين وذلك ان ما في قوله ما أصابك من حسنة رفع بقوله أصابك فلو حذفت من رفع قوله أصابك السيئة لان معناه ان تصبك سيئة فلم يجز حذف من لذلك لان الفعل الذي هو على فعل أو يفعل لا يرفع شيئين وجاز ذلك مع من لانها تشبه بالصفات وهي في موضع اسم فاما ان فان من تدخل معها وتخرج ولا تخرج مع أي لانها تعرب فيبين فيها الاعراب ودخلت مع ما لان الاعراب لا يظهر فيها ۞ القول في تاويل قوله (وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا) يعني بقوله جل ثناؤه وأرسلناك للناس رسولا انما جعلناك يا محمد رسولا بيننا وبين الخلق تبلغهم ما أرسلناك به من رسالة وليس عليك غير البلاغ وأداء الرسالة الى من أرسلت فان قبلوا ما أرسلت به فلانفسهم وان ردوا فعليها وكفى بالله عليك

ثم كتنا حتى نموت بآجالنا ثم أزال الشبهة وأزاح العلة بقوله قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لكل الناس بل لمن اتقى فان الكافر والفاسق هنالك نيرانا وأهوالا ومن هنا قال صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وأما ترجيح الآخرة فلان نعم الدنيا قليلة ونعم الآخرة كثيرة ونعم الدنيا منقطعة ونعم الآخرة مؤبدة ونعم الدنيا مشوبة بالاقذار ونعم الآخرة صافية عن الاكدار ونعم الدنيا مشكوكة التمتع بها ونعم الآخرة يقينية الانتفاع منها ثم بكت الفريق الخائفين بانهم يدركهم الموت أينما كانوا ولو كانوا في حصون مرتفعة والبروج في كلام العرب القصور والحصون وأصلها من الظهور ومنه تبرجت المرأة اذا أظهرت محاسنها والغرض انه لا خلاص لهم من الموت والجهاد موت مستعقب السعادة الابدية واذا كان لا بد من الموت فوقوعه على هذا الوجه أولى قال المفسرون كانت المدينة مملوءة من النعم وقت مقدم الرسول صلى الله عليه وسلم فلما ظهر عناد اليهود ونفاق المنافقين أمسك الله تعالى عنهم بعض الامساك كما جرت عادته في جميع الامم قال وما أرسلنا في قرية من نبي الا أخذنا أهلها بالباساء والضراء فعند هذا قالت اليهود والمنافقون ما رأينا أعظم شؤما من هذا الرجل نقصت ثمارنا وغلت أسعارنا منذ قدم فقوله تعالى وان تصبهم حسنة يعني الخصب والرخص وتتابع الامطار وان تصبهم سيئة يعني الجدب وانقطاع الامطار قالوا هذا من شؤم محمد وهذا كقوله فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه وقال قوم الحسنة النصر على الاعداء والغنيمة والسيئة القتل والهزيمة وقال أهل التحقيق خصوص السبب لا يقدح في عموم اللفظ وكل ما ينتفع به فهو حسنة فان كان منتفعا به في الدنيا

وعليهم شهيدا يقول حسبك بالله تعالى ذكره شاهدا عليك في بلاغك ما أمرتك ببلاغه من رسالته ووحيه وعلى من أرسلت اليه في قبولهم منك ما أرسلت به اليهم فانه لا يخفى عليه أمرك وأمرهم وهو مجازيك ببلاغك ما وعدك ومجازيهم ما عملوا من خير وشر جزاء المحسن باحسانه والمسيء باساءته)

۞ القول في تأويل قوله (ومن يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا) وهذا اعذار من الله الى خلقه في نبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ذكره لهم من يطع منكم أيها الناس محمدا فقد أطاعني بطاعته اياه فاسمعوا قوله وأطيعوا أمره فانه مهما يأمركم به من شيء فمن أمري يأمركم وما نهاكم عنه من شيء فمن نهيي فلا يقولن أحدكم انما محمد بشر مثلنا يريد أن يتفضل علينا ثم قال جل ثناؤه لنبيه ومن تولى عن طاعتك يا محمد فأعرض عنه فانا لم نرسلك عليهم حفيظا يعني حافظا لما يعملوا ومحاسبا بل انما أرسلناك لتبين لهم ما نزل اليهم وكفى بنا حافظين لأعمالهم ولهم عليها محاسبين ونزلت هذه الآية فيما ذكر قبل أن يؤمر بالجهاد كما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألت ابن زيد عن قول الله فما أرسلناك عليهم حفيظا قال هذا أول ما بعثه قال ان عليك الا البلاغ قال ثم جاء بعد هذا يأمره بجهادهم والغلظة عليهم حتى يسلموا ۞ القول في تأويل قوله (ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون) يعني بذلك جل ثناؤه بقوله ويقولون طاعة يعني الفريق الذين أخبر الله عنهم انهم لما كتب عليهم القتال خشوا الناس كخشية الله أو أشد خشية يقولون لنبي الله صلى الله عليه وسلم اذا أمرهم بأمر أمرك طاعة لك منا طاعة فيما تأمرنا به وتنهانا عنه واذا برزوا من عندك يقول فاذا خرجوا من عندك يا محمد بيت طائفة منهم غير الذي تقول يعني بذلك جل ثناؤه غير جماعة منهم ليلا الذي تقول لهم وكل عمل عمل ليلا فقد بيت ومن ذلك بيت العدو وهو الوقوع بهم ليلا ومنه قول عبيدة بن همام

أتوني فلم أرض ما بيتوا * وكانوا أتوني بشيء منكر

لأنكح أيمهم منذر فهل * ينكح العبد حر بحر

يعني بقوله فلم أرض ما بيتوا ليلا أي ما أبرموه ليلا وعزموا عليه ومنه قول النمر بن تولب العكلي

هبت لتعذلني بليل * اسمع نبيتك الملامة فاهجع

يقول الله جل ثناؤه والله يكتب ما يبيتون يعني بذلك جل ثناؤه والله يكتب ما يغيرون من قولك ليلا في كتب أعمالهم التي تكتبها حفظته وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول قال يغيرون ما عهد نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثني محمد ابن عبد الله بن بزيع قال ثنا يوسف بن خالد قال ثنا نافع بن مالك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله بيت طائفة منهم غير الذي تقول قال غير أولئك ما قال النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن الحسين قال ثني أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول قال غير أولئك ما قال النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن الحسين قال ثني أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون قال هؤلاء المنافقون الذين يقولون اذا حضروا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بأمر قالوا طاعة فاذا خرجوا من عندك غيرت طائفة منهم ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم والله يكتب ما يبيتون يقول ما يقولون حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس قوله ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول قال يغيرون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت

فهو الخصب والغنيمة وأمثالها وان كان منتفعا به في الآخرة فهو طاعة فالحسنة تعم الحسنات والسيئة تعم السيئات فلا جرم أجابهم الله تعالى بقوله قل كل من عند الله وكيف لا وجميع الممكنات من الافعال والذوات والصفات لا بد من استنادها الى الواجب بالذات ولهذا تعجب من حالهم وقال فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا فنفى عنهم مقاربة الفقه والفهم فضلا عن الفقه والفهم قالت المعتزلة بل هذه الآية حجة لنا لانه لو كان حصول الفهم والمعرفة بتخليق الله تعالى لم يبق لهذا التعجب معنى البتة لانه تعالى ما خلقها والجواب انه تعالى لا يسأل عما يفعل وأيضا المعارضة بالعلم والداعي وقالت المعتزلة أيضا الحديث فعيل بمعنى مفعول والمراد به الآيات المذكورة في هذه المواضع فيلزم منه كون القرآن محدثا والجواب بعد تسليم ما ذكروا انه لا نزاع في حدوث العبارات انما النزاع في الكلام النفسي قوله عز من قائل ما أصابك من حسنة فمن الله قال أبو علي الجبائي السيئة تارة تقع على البلية والمحنة وتارة تقع على الذنب والمعصية ثم انه تعالى أضاف السيئة الى نفسه في الآية الاولى بقوله قل كل من عند الله وأضافها في هذه الآية الى العبد بقوله وما أصابك أي يا انسان خطابا عاما من سيئة فمن نفسك فلا بد من التوفيق وازالة التناقض وما ذاك الا بان يجعل هناك بمعنى البلية وههنا بمعنى المعصية قال وانما فصل بين الحسنة والسيئة في هذه الآية فأضاف الحسنة التي هي الطاعة الى نفسه دون السيئة مع ان كليهما من فعل العبد عندنا لان الحسنة انما تصل الى العبد بتسهيل الله وألطافه فصحت اضافتها اليه وأما السيئة فلا يصح اضافتها الى الله تعالى لا بانه فعلها

طائفة منهم غير الذي تقول وهم ناس يقولون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنا بالله ورسوله ليأمنوا على دمائهم وأموالهم واذا برزوا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا الى غير ما قالوا عنده فعابهم الله فقال بيت طائفة منهم غير الذي تقول يقول يغيرون ما قال النبي صلى الله عليه وسلم حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله بيت طائفة منهم غير الذي تقول هم أهل النفاق وأما رفع طاعة فانه بالمتروك الذي دل عليه الظاهر من القول وهو أمرك طاعة وأما قوله بيت طائفة فان التاء من بيت بحركتها والفتح عامة قراء المدينة والعراق وسائر القراء لانها لام فعل وكان بعض قراء العراق يسكنها ثم يدغمها في الطاء لمقاربتها في المخرج قال أبو جعفر والصواب من القراءة في ذلك ترك الادغام لانها أعنى التاء والطاء من حرفين مختلفين واذا كان كذلك كان ترك الادغام أفصح اللغتين عند العرب واللغة الاخرى جائزة أعنى الادغام في ذلك محكية ۞ القول في تأويل قوله (فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا) يقول جل ثناؤه لمحمد صلى الله عليه وسلم فأعرض يا محمد عن هؤلاء المنافقين الذين يقولون لك فيما تأمرهم أمرك طاعة فاذا برزوا من عندك خالفوا فيما أمرتهم به وغيروه الى ما نهيتهم عنه وخلهم وما هم عليه من الضلالة وارض لهم بي منتقما منهم وتوكل أنت يا محمد على الله يقول وفوض أنت أمرك الى الله وثق به في أمورك وولها اياه وكفى بالله وكيلا يقول وكفاك بالله أي وحسبك بالله وكيلا أي فيما يأمرك ووليا لها ودافعا عنك وناصرا ۞ القول في تأويل قوله (أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) يعني جل ثناؤه بقوله أفلا يتدبرون القرآن أفلا يتدبر المبيتون غير الذي تقول لهم يا محمد كتاب الله فيعلموا حجة الله عليهم في طاعتك واتباع أمرك وان الذي أتيتهم به من التنزيل من عند ربهم لاتساق معانيه وائتلاف أحكامه وتأييد بعضه بعضا بالتصديق وشهادة بعضه لبعض بالتحقيق فان ذلك لو كان من عند غير الله لاختلفت أحكامه وتناقضت معانيه وأبان بعضه عن فساد بعض كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا أي قول الله لا يختلف وهو حق ليس فيه باطل وان قول الناس يختلف حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ان القرآن لا يكذب بعضه بعضا ولا ينقض بعضه بعضا ما جهل الناس من أمر فانما هو من تقصير عقولهم وجهالتهم وقرأ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا قال فحق على المؤمن أن يقول كل من عند الله ويؤمن بالمتشابه ولا يضرب بعضه ببعض اذا جهل أمرا ولم يعرفه أن يقول الذي قال الله حق ويعرف ان الله تعالى لم يقل قولا وينقضه ينبغي أن يؤمن بحقيقة ما جاء من الله حدثني يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك قوله أفلا يتدبرون القرآن قال يتدبرون النظر فيه ۞ القول في تأويل قوله (واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به) يعني جل ثناؤه بقوله واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به واذا جاء هذه الطائفة المبيتة غير الذي يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر من الامن فالهاء والميم في قوله واذا جاءهم من ذكر الطائفة المبيتة يقول جل ثناؤه واذا جاءهم خبر عن سرية للمسلمين غازية بأنهم قد أمنوا من عدوهم بغلبتهم اياهم أو الخوف يقول أو تخوفهم من عدوهم باصابة عدوهم منهم أذاعوا به يقول أفشوه وبثوه في الناس قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل أمراء سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم والهاء في قوله أذاعوا به من ذكر الامر وتأويله أذاعوا بالامر من الامن أو الخوف الذي جاءهم يقال منه أذاع فلان بهذا الخبر وأذاعه ومنه قول أبي الاسود

أذاع به في الناس حتى كأنه * بعلياء نار أوقدت بثقوب

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد

ولا بأنه أرادها ولا بأنه أمر بها ولا بأنه رغب فيها وقال في الكشاف ما أصابك من حسنة أي من نعمة واحسان فمن الله تفضلا منه واحسانا وامتنانا وامتحانا وما أصابك من سيئة أي من بلية ومصيبة فمن عندك لانك السبب فيها بما اكتسبت يداك كما روي عن عائشة ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها وحتى انقطاع شسع نعله الا بذنب وما يعفو الله أكثر منه وقالت الاشاعرة كل من الحسنة والسيئة بأي معنى فرض فانها من الله تعالى لوجوب انتهاء جميع الحوادث اليه لكنه قد يظن بعض الظاهريين ان اضافة السيئة الى الله تعالى خروج عن قانون الادب فبين في الآية ان كل ما يصيب الانسان من سيئة حتى الكفر الذي هو أقبح القبائح فان ذلك بتخليق الله تعالى والوجه فيه أن يقدر الكلام استفهاما على سبيل الانكار ليفيدان شيئا من السيئات ليست مضافة الى الانسان بل كلها بقضائه ومشيئته ويؤيده ما يروى انه قرئ فمن نفسك بصريح الاستفهام ومما يدل دلالة ظاهرة على ان المراد من هذه الآيات اسناد جميع الامور الى الله تعالى قوله بعد ذلك وأرسلناك للناس رسولا أي ليس لك الا الرسالة والتبليغ وقد فعلت ذلك وما قصرت وكفى بالله شهيدا على جدك وعدم تقصيرك في أداء الرسالة وتبليغ الوحي فأما تحصيل الهداية فليس اليك بل الى الله قال علماء المعاني قوله رسولا حال من الكاف أي حال كونك ذا رسالة وللناس صفة رسولا لا متعلق بأرسلناك والا قيل الى الناس فاصل النظم وأرسلناك رسولا للناس فلا بد له تقدم من خاصية هو التخصيص أعني ثبوت الحكم للمتقدم ونفيه على بغاء حقيقة أو عرفا لاعتداء مطلقا وبعد تقديم هذه المقدمة فاللام في قوله للناس اما أن

ابن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به يقول سارعوا به وأفشوه حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به يقول إذا جاءهم أمر أنهم قد أمنوا من عدوهم أو أنهم خائفون منهم أذاعوا بالحديث حتى يبلغ عدوهم أمرهم حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به يقول أفشوه وشنعوا به حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به قال هذا فى الأخبار إذا غزت سرية من المسلمين تخبر الناس بينهم فقالوا أصاب المسلمين من عدوهم كذا وكذا فأفشوه بينهم من غير أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم هو الذى أخبرهم قال ابن جريج قال ابن عباس قوله أذاعوا به قال أعلنوه وأفشوه حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله أذاعوا به قال نشروه قال والذين أذاعوا به قوم إما منافقون وإما آخرون ضعفوا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أفشوه وشنعوا به وهم أهل النفاق ۞ القول فى تأويل قوله (ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) يعنى جل ثناؤه بقوله ولو ردوه الأمر الذى نالهم من عدوهم والمسلمين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى أولى أمرهم يعنى وإلى أمرائهم وسكتوا فلم يذيعوا ما جاءهم من الخبر حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ذوو أمرهم هم الذين يتولون الخبر عن ذلك بعد أن ثبتت عندهم صحته أو بطوله فيصححوه إن كان صحيحا أو يبطلوه إن كان باطلا لعلمه الذين يستنبطونه منهم يقول لعلم حقيقة ذلك الخبر الذى جاءهم به الذين يبحثون عنه ويستخرجونه منهم يعنى أولى الأمر والهاء والميم فى قوله منهم من ذكر أولى الأمر يقول لعلم ذلك من أولى الأمر من يستنبطه وكل مستخرج شيأ كان مستترا عن أبصار العيون أو عن معارف القلوب فهو له مستنبط يقال استنبطت الركية إذا استخرجت ماءها ونبطتها أنبطها والنبط الماء المستنبط من الأرض ومنه قول الشاعر

قريب ثراه ما ينال عدوه * له نبطا آبى الهوان قطوب

يعنى بالنبط الماء المستنبط وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر يقول ولو سكتوا وردوا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإلى أولى أمرهم حتى يتكلم هو به لعلمه الذين يستنبطونه يعنى عن الأخبار وهم الذين ينقرون عن الأخبار حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم يقول إلى علمائهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم لعلمه الذين يفحصون عنه ويهمهم ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج ولو ردوه إلى الرسول حتى يكون هو الذى يخبرهم وإلى أولى الأمر منهم الفقه فى الدين والعقل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم يتتبعونه يتحسسونه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا ليث عن مجاهد لعلمه الذين يستنبطونه منهم قال الذين يسألون عنه ويتحسسونه حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله يستنبطونه قال قولهم ما كان ماذا سمعتم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية الذين يستنبطونه قال يتحسسونه حدثني محمد ابن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس لعلمه الذين يستنبطونه منهم يقول لعلمه الذين يتحسسونه منهم حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول

يكون العهد الخارجي أو للجنس أو للاستغراق والأول باطل لأن المعهود الخارجي شخص معين من الأفراد فيلزم اختصاص ارساله ببعض الانس لوقوع بعض الناس فى مقابلة كلهم عرفا فيكون مناقضا لما فى الآيات الأخر كقوله يا أيها الناس انى رسول الله اليكم جميعا ولقوله بعثت إلى الخلق كافة والثانى وهو حمل اللام على تعريف الجنس أيضا باطل لأنه يستلزم اختصاص ارساله بالانس دون الجن لأن ثبوت الحكم لحقيقة الانس بواسطة التقديم ينفى الحكم عما يقابلها عرفا وهو حقيقة الجن أو ينفى الحكم عما عداها من الحقائق فيشمل حقيقة الجن ضرورة وعلى التقديرين يلزم الخلف لأنه صلى الله عليه وسلم مبعوث إلى الثقلين لقوله تعالى وإذ صرفنا اليك نفرا من الجن الآية فتعين حمل اللام على الاستغراق ليثبت الحكم لكل فرد من أفراد الانسان وتحصل موجبة كلية وينفى نقيض هذا الحكم وهو ما كان يزعمه الضالة من سالبة جزئية هى أنه ليس مبعوثا إلى بعض الناس كالعجم وأنه رسول العرب خاصة وعلى هذا يكون الجن مسكوتا عنهم بالنسبة إلى هذه الآية فلدلالة دليل آخر على كونه مبعوثا إلى الثقلين لا تكون منافية لدلالة هذه الآية لأن التقديم قد استوفى حظه من الخاصة من غير تعرض الجن ثم لما بين أنه لكل فرد فرد من أفراد الناس رسول أوجب طاعته بقوله من يطع الرسول فقد أطاع الله لأن طاعة الرسول لكونه رسولا فيما هو رسول لا تكون إلا طاعة لله قال مقاتل فى هذه الآية إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول من أحبنى فقد أحب الله ومن أطاعنى فقد أطاع الله فقال المنافقون لقد قارف الرجل الشرك هو ينهى أن يعبد غير الله ويريد أن نتخذه ربا كما اتخذت

أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله يستنبطونه منهم قال يتتبعونه حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به حتى يبلغ والى أولي الامر منهم قال الولاة الذين يكونون في الحرب عليهم الذين يتفكرون فينظرون لما جاءهم من الخبر أصدق أم كذب باطل فيبطلونه أو حق فيحقونه قال وهذا في الحرب وقرأ أذاعوا به ولو فعلوا غير هذا وردوه الى الله والى الرسول والى أولي الامر منهم الآية ۞ القول في تأويل قوله (ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا) يعني بذلك جل ثناؤه ولولا انعام الله عليكم أيها المؤمنون بفضله وتوفيقه ورحمته فأنقذكم مما ابتلى به هؤلاء المنافقين الذين يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمرهم بأمر طاعة فاذا برزوا من عنده بيت طائفة منهم غير الذي تقول لكنتم مثلهم فاتبعتم الشيطان الا قليلا كما اتبعه هؤلاء الذين وصف صفتهم وخاطب بقوله تعالى ذكره ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الذين خاطبهم بقوله جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا ثم اختلف أهل التأويل في القليل الذي استثناهم في هذه الآية من هم ومن أي شيء من الصفات استثناهم فقال بعضهم هم المستنبطون من أولي الامر استثناهم من قوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم ونفى عنهم أن يعلموا بالاستنباط ما يعلم به غيرهم من المستنبطين من الخبر الوارد عليهم من الامن أو الخوف ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال انما هو لعلمه الذين يستنبطونه منهم الا قليلا منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا يقول لاتبعتم الشيطان كلكم وأما قوله الا قليلا فهو كقوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم الا قليلا حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك قراءة عن سعيد عن قتادة ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا قال يقول لاتبعتم الشيطان كلكم وأما الا قليلا فهو كقوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم الا قليلا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال نحوه يعني نحو قول قتادة وقال لعلموه الا قليلا وقال آخرون بل هم الطائفة الذين وصفهم الله أنهم يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة فاذا برزوا من عنده بيتوا غير الذي قالوا ومعنى الكلام واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به الا قليلا منهم ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان فانقطع الكلام وقوله الا قليلا فهو في أول الآية يخبر عن المنافقين قال واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به الا قليلا يعني بالقليل المؤمنين كقول الحمد لله الذي أنزل الكتاب عدلا قيما ولم يجعل له عوجا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد هذه الآية مقدمة ومؤخرة انما هي أذاعوا به الا قليلا منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لم ينج قليل ولا كثير وقال آخرون بل ذلك استثناء من قوله لاتبعتم الشيطان وقالوا الذين استثنوا هم قوم لم يكونوا هموا بما كان الآخرون هموا به من اتباع الشيطان فعرف الله الذين أنقذهم من ذلك موقع نعمته منهم واستثنى الآخرين الذين لم يكن منهم في ذلك ما كان من الآخرين ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين ابن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا قال هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا حدثوا أنفسهم بأمور من أمور الشيطان الا طائفة منهم وقال آخرون معنى ذلك ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان جميعا قالوا وقوله الا قليلا خرج مخرج الاستثناء في اللفظ وهو دليل على الجميع والاحاطة وانه لولا فضل الله عليكم ورحمته لم ينج أحد من الضلالة فجعل قوله الا قليلا دليلا على

الاحاطة

النصارى عيسى فأنزل الله هذه الآية وهي من أقوى الدلائل على أنه معصوم في جميع الاوامر والنواهي وفي تبليغه وفي أفعاله والا لم تكن طاعته فيما أخطأ طاعة لله ومن تولى قيل هو التولي بالقلب أي حالك يا محمد على الظواهر وأما البواطن فلا تتعرض لها وقيل هو التولي بالظاهر ومعناه فلا ينبغي أن تغتم بسبب ذلك التولي فما أرسلناك لتحفظ الناس عن المعاصي فان من أضله الله لم يقدر أحد على ارشاده والمعنى فما أرسلناك لتشتغل بزجرهم عند ذلك التولي كقوله لا اكراه في الدين ثم نسخ بآية الجهاد ثم حكى سيرة المنافقين بقوله ويقولون أي حين ما أمرتهم بشيء طاعة أي أمرنا وشأننا طاعة والنصب في مثل هذا جائز بمعنى أطعناك طاعة ولكن الرفع يدل على ثبات الطاعة واستقرارها ولهذا لم يقرأ بغيره فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول أي دبرت خلاف ما أمرت به وما ضمنت من الطاعة قال الزجاج كل أمر تفكروا فيه كثيرا وتأملوا في مصالحه ومفاسده كثيرا قيل هذا أمر مبيت وفي اشتقاقه وجهان الاول ان أصلح الاوقات للفكران يجلس في بيته في الليل فهناك يكون الخاطر أصفى والشواغل أقل فلا جرم سمي الفكر المستقصى تبييتا الثاني قال الاخفش اذا أراد العرب قرض الشعر بالغوا في التفكر فيه فسمي الفكر البليغ تبييتا اشتقاقه من أبيات الشعر ثم انه تعالى خص طائفة من المنافقين بالتبييت وذكروا في التخصيص وجهين أحدهما انه ذكر من علم انه يبقى على كفره ونفاقه فأما من علم أنه يرجع عن ذلك فلم يذكرهم وثانيهما ان هذه الطائفة كانوا قد سهروا الليل في التبييت وغيرهم سمعوا وسكتوا ولم يبيتوا فلا جرم لم يذكروا فلت

الاحاطة واستشهدوا على ذلك بقول الطرماح بن حكيم فى مدح يزيد بن المهلب

أشم كثير يدى النوال * قليل المثالب والقادحة

قالوا فظاهر هذا القول يوصف الممدوح بان فيه المثالب والمعائب ومعلوم أن معناه انه لا مثالب فيه ولا معايب لان من وصف رجلا بان فيه معايب وان وصف الذى فيه من المعايب بالقلة فانما ذمه ولم يمدحه ولكن ذلك على ما وصفنا من نفى جميع المعايب عنه قالوا فكذلك قوله لاتبعتم الشيطان الا قليلا انما معناه لاتبعتم جميعكم الشيطان * وأولى هذه الاقوال بالصواب فى ذلك عندى قول من قال عنى باستثناء القليل من الاذاعة وقال معنى الكلام واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به الا قليلا ولو ردوه الى الرسول وانما قلنا ان ذلك أولى بالصواب لانه لا يخلو القول فى ذلك من أحد الاقوال التى ذكرنا وغير جائز أن يكون من قوله لاتبعتم الشيطان لان من تفضل الله عليه بفضله و رحمته فغير جائز أن يكون من تباع الشيطان وغير جائز أن يحمل معانى كتاب الله على غير الاغلب المفهوم بالظاهر من الخطاب فى كلام العرب فتوجيهه الى المعنى الذى وجهه اليه القائلون معنى ذلك لاتبعتم الشيطان جميعا ثم زعم أن قوله الا قليلا دليل على الاحاطة بالجميع هذا مع خروجه من تأويل أهل التأويل لا وجه له وكذلك لا وجه لتوجيه ذلك الى الاستثناء من قوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم لان علم ذلك اذا ورد الى الرسول والى أولى الامر منهم فبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم أولو الامر منهم بعد وضوحه لهم استوى فى علم ذلك كل مستنبط حقيقة فلا وجه لاستثناء بعض المستنبطين منهم وخصوص بعضهم بعلمه مع استواء جميعهم فى ذلك واذ كان لا قول فى ذلك الا ما قلنا فقد دخل هذه الاقوال الثلاثة ما بينا من الخلل فبين ان الصحيح من القول فى ذلك هو الرابع وهو القول الذى قضيناله بالصواب من الاستثناء من الاذاعة ۞ القول فى تأويل قوله (فقاتل فى سبيل الله لا تكلف الا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف باس الذين كفروا والله أشد باسا وأشد تنكيلا) يعنى بذلك جل ثناؤه فقاتل فى سبيل الله لا تكلف الا نفسك فجاهد يا محمد أعداء الله من أهل الشرك به فى سبيل الله يعنى فى دينه الذى شرعه لك وهو الاسلام وقاتلهم فيه بنفسك فاما قوله لا تكلف الا نفسك فانه يعنى لا يكلفك الله فيما فرض عليك من جهاد عدوه وعدوك الا ما حملك من ذلك دون ما حمل غيرك منه أى انك انما تتبع بما اكتسبته دون ما اكتسبه غيرك وانما عليك ما كلفته دون ما كلفه غيرك ثم قال له وحرض المؤمنين يعنى وحضهم على قتال من أمرتك بقتالهم معك عسى الله أن يكف باس الذين كفروا يقول لعل الله أن يكف قتال من كفر بالله وجحد وحدانيته وأنكر رسالتك عنك وعنهم ونكايتهم وقد بينا فيما مضى ان عسى من الله واجبة بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع والله أشد باسا وأشد تنكيلا يقول والله أشد نكاية فى عدوه من أهل الكفر به منهم فيك يا محمد وفى أصحابك فلا تنكلن عن قتالهم فانى راصدهم بالباس والنكاية والتنكيل والعقوبة لاوهن كيدهم وأضعف باسهم وأعلى الحق عليهم والتنكيل مصدر من قول القائل نكلت بفلان فانا أنكل به تنكيلا اذا أوجعته عقوبة كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأشد تنكيلا أى عقوبة ۞ القول فى تأويل قوله (من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها) يعنى بقوله جل ثناؤه من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها من يصر يا محمد شفعا لوتر أصحابك فيشفعهم فى جهاد عدوهم وقتالهم فى سبيل الله وهو الشفاعة الحسنة يكن له نصيب منها يقول يكن له من شفاعته تلك نصيب وهو الحظ من ثواب الله وجزيل كرامته ومن يشفع شفاعة سيئة يقول ومن يشفع وتر أهل الكفر بالله على المؤمنين به فيقاتلهم معهم وذلك هو الشفاعة السيئة يكن له كفل منها يعنى بالكفل النصيب والحظ من الوزر والاثم وهو مأخوذ من كفل البعير والمركب وهو الكساء أو الشىء يهيأ عليه شبيه بالسرج على الدابة يقال منه جاء فلان مكتفلا اذا جاء على مركب قد

وبعبيه ثالث وهو ان هذا النوع من الكلام أجلب للقلوب وأدخل فى عدم الانكار والله يكتب ما يبيتون يثبته فى صحائف أعمالهم ويجازيهم عليه أو يكتبه فى جملة ما يوحى اليك فيطلعك على أسرارهم فاعرض عنهم وتوكل على الله فى شأنهم فان الله ينتقم لك منهم اذا قوى أمر الاسلام وعزت أنصاره قال بعضهم الامر بالاعراض منسوخ بآية الجهاد والاكثرون على ان الصفح مطلق فلا حاجة الى التزام النسخ والله تعالى أعلم * التأويل خذوا حذركم وهو ذكر الله فانفروا ثبات جاهدوا بالرياضات من عالم التفرقة وهو عالم الحيوانية أو انفروا جميعا من عالم الجمعية وهو عالم الروحانية الى عالم الوحدة وان منكم لمن ليبطئن من المدعين المتكاسلين فى السير القانعين بالاسم النازلين على الرسم مصيبة شدة ومجاهدة فضل من الله مواهب غيبية وعلوم لدنية ومرتبة عند الخواص وقبول عند العوام يشترون الحياة الدنيا يشترون حظوظ النفس بحقوق الرب فيقتل نفسه بسيف الصدق أو يغلب عليها بالظفر فتسلم على مدة والمستضعفين من الرجال أى الارواح الضعيفة استضعفتها النفوس باستيلائها عليها والنساء أى القلوب فان القلب للروح كالزوجة للزوج لتصرف الروح فى القلب كتصرف الزوج فى الزوجة والولدان الصفات الحميدة المتولدة بين الروح والقلب من هذه القرية قرية البدن الظالم أهلها وهو النفس الامارة بالسوء نصيرا شيخا مربيا ألم تر الى الذين قيل لهم من أهل السلامة كفوا أيديكم من الاعتصام بحبل أهل الملامة وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فانكم لستم أهل الغرام فاقنعوا بدار السلام والسلام لارباب الغرام من أصل الملام اذا فريق منهم يخشون الناس ويخافون لومة الناس ولو كان من

وطئ له على ما يبينا لو كوبه وقد قيل انه عنى بقوله من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها الآية شفاعة الناس بعضهم لبعض وغير مستنكر أن تكون الآية نزلت فيما ذكرنا ثم عم بذلك كل شافع بخير أو شر وانما اخترنا ما قلنا من القول في ذلك لانه في سياق الآية التي أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيها بحض المؤمنين على القتال فكان ذلك بالوعد لمن أجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والوعيد لمن أبى اجابته أشبه منه من الحث على شفاعة الناس بعضهم لبعض التي لم يجر لها ذكر قبل ولا لها ذكر بعد ذكر من قال ذلك في شفاعة الناس بعضهم لبعض حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة فقال شفاعة بعض الناس لبعض حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثت عن ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال من يشفع شفاعة حسنة كان له فيها أجران لان الله يقول من يشفع شفاعة حسنة ولم يقل من يشفع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن الحسن قال من يشفع شفاعة حسنة كتب له أجرها ما جرت منفعتها حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد عن قول الله من يشفع شفاعة حسنة يكن نصيب منها قال الشفاعة الصالحة التي يشفع فيها وعمل بها هي بينك وبينه هما فيها شريكان ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها قال هما شريكان فيها كما كان أهلها شريكين ذكر من قال الكفل النصيب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها أي حظ منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها والكفل هو الاثم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله يكن له كفل منها أما الكفل فالحظ حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع يكن له كفل منها قال حظ منها فبئس الحظ حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الكفل والنصيب واحد وقرأ يؤتكم كفلين من رحمته ۞ القول في تأويل قوله (وكان الله على كل شئ مقيتا) اختلف أهل التأويل في تأويل قوله وكان الله على كل شئ مقيتا فقال بعضهم تأويله وكان الله على كل شئ حفيظا وشهيدا ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس وكان الله على كل شئ مقيتا يقول حفيظا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مقيتا شهيدا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن مجاهد مثله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مقيتا قال شهيدا حسيبا حفيظا حدثني أحمد بن عثمان بن حكيم قال ثنا عبد الرحمن بن شريك قال ثنا أبي عن خصيف عن مجاهد أبي الحجاج وكان الله على كل شئ مقيتا قال المقيت الحسيب وقال آخرون معنى ذلك القائم على كل شئ بالتدبير ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال عبد الله بن كثير وكان الله على كل شئ مقيتا قال المقيت الواصب وقال آخرون هو القدير ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وكان الله على كل شئ مقيتا أما المقيت فالقدير حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وكان الله على كل شئ مقيتا قال على كل شئ قديرا المقيت القدير * قال أبو جعفر والصواب من هذه الاقوال قول من قال معنى المقيت القدير وذلك ان ذلك فيما يذكر كذلك بلغة قريش وينشد للزبير عم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد المطلب

وذي ضغن كففت النفس عنه * وكنت على مساءته مقيتا

أي قادرا وقد قيل ان منه قول النبي صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما أن يضيع من يقيت في رواية

ثم أمرهم أن لا يخافوا لومة لائم ولا يناموا نومة نائم فيتيهوا عن فريقهم كالهائم ويضلوا عن طريقهم كالبهائم ولولا أخرتنا الى أجل قريب فنموت بالآجال فان لنا كل لحظة موتة في ترك حظه فيا أيها الطالبة في ذي البطالة الذين غلب عليكم حب الدنيا فاقعدكم عن طلب المولى أينما تكونوا يدرككم الموت اضطرارا ان لم تموتوا قبل أن تموتوا اختيارا ولو كنتم في بروج مشيدة أجساد قوية مجسمة وان تصبهم يعني لاهل البطالة حسنة من فتوحات غيبية يقولوا هذه من عند الله لا يرون للشيخ فيها عليهم حقا وان تصبهم سيئة من الرياضات والمجاهدات يقولوا للشيخ هذه من عندك أي بسببك وسعيك قل كل من عند الله القبض والبسط والفرح والترح ما أصابك من فتح وموهبة فمن الله فضلا وكرما وما أصابك من سيئة بلاء وعناء فمن شؤم صفات نفسك الامارة والتحقيق فيه ان للاعمال أربع مراتب التقدير والخلق وهاتان من الله تعالى والكسب والفعل وهاتان من العبد وان كان العبد وكسبه وفعله كلها مخلوقة خلقها الله تعالى فافهم وأرسلناك للناس رسولا يهتدون بهداك ويتبعون خطاك ويقولون اذا كانوا حاضرين في صحبتك تنعكس أشعة أنوار النبوة عليهم ويصغون باذانهم الواعية الى الحكم والمواعظ الواجبة السمع والطاعة فاذا برزوا من عندك وهبت عليهم رياح الهوى عاد الطبع المشؤوم الى أصله وهكذا حال أكثر مريدي هذا الزمان لمشايخهم والله يكتب أي يغير عليهم ما يبيتون لان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم فاعرض عنهم واصبر معهم وتوكل على الله فاعل الله يصلح بالهم (أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به

ومن

من رواها يقيت يعني من هو تحت يديه وفي سلطانه من أهله وعياله فيقدر له قوته يقال منه أقات فلان الشئ يقيته اقاتة وقاته يقوته قياتة وقوتا والقوت الاسم وأما المقيت في بيت اليهودي الذي يقول فيه ليت شعري وأشعرن اذا ما * قربوها مطوية ودعيت

الى الفضل أم علي اذا * حوسبت اني على الحساب مقيت

فان معناه فاني على الحساب موقوف وهو من غير هذا المعنى ۞ القول في تأويل قوله (واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) يعني جل ثناؤه بقوله واذا حييتم بتحية اذا دعي لكم بطول الحياة والبقاء والسلامة فحيوا بأحسن منها أو ردوها يقول فادعوا لمن دعا لكم بذلك بأحسن مما دعا لكم أو ردوها يقول أو ردوا التحية ثم اختلف أهل التأويل في صفة التحية التي هي أحسن مما حيي به المحيا والتي هي مثلها فقال بعضهم التي هي أحسن منها أن يقول المسلم عليه اذا قيل السلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله ويزيد على دعاء الداعي له والرد أن يقول السلام عليكم مثلها قال قيل له أو يقول وعليكم السلام فيدعو الداعي له مثل الذي دعا له ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها يقول اذا سلم عليك أحد فقل أنت وعليك السلام ورحمة الله أو تقطع الى السلام عليك كما قال لك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عطاء قوله واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها قال في أهل الاسلام حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج فيما اقرئ عليه عن عطاء قال في أهل الاسلام حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن شريح أنه كان يرد السلام عليكم كما يسلم عليه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن عون واسمعيل بن أبي خالد عن ابراهيم أنه كان يرد السلام عليكم ورحمة الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن عطية عن ابن عمر أنه كان يرد وعليكم وقال آخرون بل معنى ذلك فحيوا بأحسن منها أهل الاسلام أو ردوها على أهل الكفر ذكر من قال ذلك حدثني اسحق بن ابراهيم بن حبيب ابن الشهيد قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وان كان مجوسيا فان الله يقول واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها حدثنا محمد بن بشار قال ثنا سالم بن نوح قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في قوله واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها للمسلمين أو ردوها على أهل الكتاب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها للمسلمين أو ردوها على أهل الكتاب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها يقول حيوا أحسن منها أي على المسلمين أو ردوها أي على أهل الكتاب حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها قال قال أي حق على كل مسلم حي بتحية أن يحيي بأحسن منها واذا حياه غير أهل الاسلام أن يرد عليه مثل ما قال * قال أبو جعفر وأولى التأويلين بتأويل الآية قول من قال ذلك في أهل الاسلام ووجه معناه الى أنه يرد السلام على المسلم اذا حياه تحية أحسن من تحيته أو مثلها وذلك ان الصحاح من الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه واجب على كل مسلم رد تحية كل كافر بأخس من تحيته وقد أمر الله برد الاحسن والمثل في هذه الآية من غير تمييز منه بين المستوجب رد الاحسن من تحيته عليه والمردود عليه مثلها بدلالة يعلم بها صحة قول من قال عنى رد الاحسن المسلم ورد المثل أهل الكفر والصواب اذا لم يكن في الآية دلالة على صحة ذلك ولا بصحة أثر لازم من الرسول صلى الله عليه وسلم أن يكون الخيار في ذلك الى المسلم عليه بين رد الاحسن أو المثل الا في الموضع الذي خص شيأ من ذلك سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون مسلما لها وقد خصت

فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشد بأسا وأشد تنكيلا من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها وكان الله على كل شئ مقيتا واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ان الله كان على كل شئ حسيبا الله لا اله الا هو ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثا فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاؤكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كلما ردوا الى الفتنة اركسوا فيها فان لم يعتزلوكم ويلقوا اليكم السلم ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا) القراآت ومن أصدق وكل ساكن بعدها دال باشمام الزاي علي ورويس وحمزة غير العجلي حصرت صدورهم وبابه مدغما أبو عمرو وحمزة وعلي وخلف وابن عامر وقرأ سهل ويعقوب والمفضل حصرة صدورهم بالنصب والتنوين * الوقوف القرآن ط لتناهي الاستفهام الى الشرط

السنة أهل الكفر بالنهي عن رد الاحسن من تحيتهم عليهم أو مثلها الا بان يقال وعليكم فلا ينبغي لاحد أن يتعدى ما حد في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما أهل الاسلام فان لمن سلم عليهم منهم في الرد من الخيار ما جعل الله له من ذلك وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تاويل ذلك بنحو الذي قلنا خبر وذلك ما حدثني موسى بن سهل الرملي قال ثنا عبد الله بن السرى الانطاكي قال ثنا هشام بن لاحق عن عاصم الاحول عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ورحمة الله فاتى آخر فقال السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله فقال له رسول الله وعليك ورحمة الله وبركاته ثم جاء آخر فقال السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فقال له وعليك فقال له الرجل يا نبي الله بابي أنت وأمي أتاك فلان وفلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت علي فقال انك لم تدع لنا شيأ قال الله واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها فرددناها عليك فان قال قائل أو واجب رد التحية على ما أمر الله به في كتابه قيل نعم وبه كان يقول جماعة من المتقدمين ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول ما رأيته الا يوجبه قوله واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن رجل عن الحسن قال السلام تطوع والرد فريضة ۞ القول في تاويل قوله (ان الله كان على كل شئ حسيبا) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله كان على كل شئ مما تعملون أيها الناس من الاعمال من طاعة ومعصية حفيظا عليكم حتى يجازيكم بها جزاءه كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد حسيبا قال حفيظا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وأصل الحسيب في هذا الموضع عندي فعيل من الحساب الذي هو في معنى الاحصاء يقال منه حاسبت فلانا على كذا وكذا وفلان حاسبه على كذا وهذا حسيبه وذلك اذا كان صاحب حسابه وقد زعم بعض أهل البصرة من أهل اللغة ان معنى الحسيب في هذا الموضع الكافي يقال منه احسبني الشئ يحسبني احسابا بمعنى كفاني من قولهم حسبي كذا وكذا وهذا غلط من القول وخطا وذلك أنه لا يقال في أحسبت الشئ أحسبت على الشئ فهو حسيب عليه وانما يقال هو حسبه وحسيبه والله يقول ان الله كان على كل شئ حسيبا ۞ القول في تاويل قوله (الله لا اله الا هو ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثا) يعني جل ثناؤه بقوله الله لا اله الا هو ليجمعنكم المعبود الذي لا تنبغي العبودة الا له هو الذي له عبادة كل شئ وطاعة كل طائع وقوله ليجمعنكم الى يوم القيامة يقول ليبعثنكم من بعد مماتكم وليحشرنكم جميعا الى موقف الحساب الذي يجازي الناس فيه باعمالهم ويقضي فيه بين أهل طاعته ومعصيته وأهل الايمان به والكفر لا ريب فيه يقول لا شك في حقيقة ما أقول لكم من ذلك وأخبركم من خبري أي جامعكم الى يوم القيامة بعد مماتكم ومن أصدق من الله حديثا يعني بذلك واعلموا حقيقة ما أخبركم من الخبر فاني جامعكم الى يوم القيامة للجزاء والعرض والحساب والثواب والعقاب يقينا فلا تشكوا في صحته ولا تمتروا في حقيقته فان قولي الصدق الذي لا كذب فيه ووعدي الصدق الذي لا خلف له ومن أصدق من الله حديثا يقول وأي ناطق أصدق من الله حديثا وذلك ان الكاذب انما يكذب ليجتلب بكذبه الى نفسه نفعا أو يدفع به عنها ضرا والله تعالى ذكره خالق الضر والنفع فغير جائز أن يكون منه كذب لانه لا يدعوه الى اجتلاب نفع ولا دفع ضر عن نفسه أو دفع ضر عنها سواه تعالى ذكره فيجوز أن يكون له في استحالة الكذب منه نظير ومن أصدق من الله حديثا وخبرا ۞ القول في تاويل قوله (فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا) يعني جل ثناؤه بقوله فما لكم في المنافقين فئتين فما شأنكم أيها المؤمنون في أهل

كثيرا ۝ أذاعوا به ط منهم ط قليلا ۝ في سبيل الله ج ط لان قوله لا يكلف يحتمل الاستئناف والحال أي قاتل غير مكلف الا نفسك ولعطف قوله وحرض على قوله فقاتل المؤمنين ج لان عسى مستانف لفظا ومتصل معنى لانه ان جئت بجميع ما أمر به كفروا ط تنكيلا ۝ نصيب منها ط لابتداء شرط آخر مع واو العطف كفل منها مقيتا ۝ نصف الجزء ردوها ط حسيبا ۝ الا هو ط لا ريب فيه ط حديثا ۝ بما كسبوا ط من أضل الله ط لتناهي الاستفهام الى الشرط سبيلا ۝ في سبيل الله ط وجدتموهم ص نصيرا ۝ لا أو يقاتلوا قومهم ط فلقاتلوكم ط السلم لا لان ما بعده جواب فان سبيلا ۝ قومهم ط اركسوا فيها ج ثقفتموهم ط مبينا ۝
* التفسير لما حكى عن المنافقين ما حكى وكان السبب فيه اعتقادهم أنه صلى الله عليه وسلم غير محق في ادعاء الرسالة أمرهم بالتفكر والتدبر وهو النظر في عواقب الامور وأدبارها ومنه قول أكثم لا يدبروا أعجاز أمور قد ولت صدورها ويقال في فصيح الكلام لو استقبلت من أمري ما استدبرت أي لو عرفت في صدره ما عرفت من عاقبته وظاهر الآية يدل على أنه احتج بالقرآن على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم والا لانقطع النظم دلالة القرآن على صدق النبي من ثلاثة أوجه الفصاحة والاشتمال على الغيوب والسلامة من الاختلاف وهو المقصود من الآية واختلف المفسرون في المراد من سلامته من الاختلاف فقال أبو بكر الاصم معناه ان المنافقين كانوا يتواطؤن في السر على أنواع كثيرة من المكايد والرسول كان يخبرهم عنها حالا فحالا فقيل لهم ان ذلك لو لم يحصل باخبار الله تعالى لم يطرد صدقه ولظهر أنواع

المنافق

النفاق فئتين مختلفتين والله أركسهم بما كسبوا يعني بذلك والله ردهم الى أحكام أهل الشرك في اباحة دمائهم وسبي ذراريهم والاركاس الرد ومنه قول أمية بن أبي الصلت

فاركسوا في حميم النار انهم * كانوا عصاة وقالوا الافك والزورا

يقال منه أركسهم وركسهم وقد ذكر انها في قراءة عبد الله وأبي والله أركسهم بغير ألف

واختلف أهل التأويل في الذين نزلت فيهم هذه الآية فقال بعضهم نزلت في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وانصرفوا الى المدينة وقالوا لرسول الله عليه السلام ولاصحابه لو نعلم قتالا لاتبعناكم ذكر من قال ذلك حدثني الفضل بن زياد الواسطي قال ثنا أبو داود عن شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري يحدث عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج الى أحد رجعت طائفة ممن كان معه فكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين فرقة تقول نقتلهم وفرقة تقول لا فنزلت هذه الآية فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة انها طيبة وانها تنفي خبثها كما تنفي النار خبث الفضة حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو اسامة قال ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله ابن يزيد عن زيد بن ثابت قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه حدثني زريق بن السخت قال ثنا شبابة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن زيد بن ثابت قال ذكروا المنافقين عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال فريق نقتلهم وقال فريق لا نقتلهم فانزل الله تبارك وتعالى فما لكم في المنافقين فئتين الى آخر الآية وقال آخرون بل نزلت في اختلاف كان بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوم كانوا قدموا المدينة من مكة فاظهروا للمسلمين أنهم مسلمون ثم رجعوا الى مكة وأظهروا لهم الشرك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فما لكم في المنافقين فئتين قال قوم خرجوا من مكة حتى أتوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون ثم ارتدوا بعد ذلك فاستأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها فاختلف فيهم المؤمنون فقائل يقول هم منافقون وقائل يقول هم مؤمنون فبين الله نفاقهم فامر بقتالهم فجاؤا ببضائعهم يريدون هلال بن عويمر الاسلمي وبينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم حلف وهو الذي حصر صدره أن يقاتل المؤمنين أو يقاتل قومه فدفع عنهم بانهم يؤمون هلالا وبينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه غير أنه قال فبين الله نفاقهم وأمر بقتالهم فلم يقاتلوا يومئذ فجاؤا ببضائعهم يريدون هلال بن عويمر الاسلمي وبينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم حلف وقال آخرون بل كان اختلافهم في قوم من أهل الشرك كانوا أظهروا الاسلام بمكة وكانوا يعينون المشركين على المسلمين ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله فما لكم في المنافقين فئتين وذلك ان قوما كانوا بمكة قد تكلموا بالاسلام وكانوا يظاهرون المشركين فخرجوا من مكة يطلبون حاجة لهم فقالوا ان لقينا أصحاب محمد عليه السلام فليس علينا منهم باس وان المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجوا من مكة قالت فئة من المؤمنين اركبوا الى الخبثاء فاقتلوهم فانهم يظاهرون عليكم عدوكم وقالت فئة أخرى من المؤمنين سبحان الله أو كما قالوا اتقتلون قوما قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به من أجل أنهم لم يهاجروا ويتركوا ديارهم تستحل دماؤهم وأموالهم لذلك فكانوا كذلك فئتين والرسول عليه السلام عندهم لا ينهى واحدا من الفريقين عن شئ فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين والله اركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله الآية حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله

الاختلاف والتفاوت وقال أكثر المتكلمين المراد تجاوب معانيه وتلاؤم مقاصده مع انه مشتمل على علوم كثيرة وفنون غزيرة ولو كان من عند غير الله لم يخل من تناقض واضطراب والذي تظن به التناقض كقوله لا يسئل عن ذنبه انس ولا جان مع قوله لنسئلنهم أجمعين أو كقوله فاذا هي ثعبان مبين مع قوله كانها جان ليس بذلك عند التدبر وملاحظة شروط التناقض من اتحاد الزمان والمكان وغيرهما وقال أبو مسلم المراد صحة نظمه وكونه كله بل كل جزء من أجزائه وأبعاضه بالغا حد الاعجاز ومن المعلوم ان الانسان وان كان في غاية البلاغة ونهاية الفصاحة اذا كتب كتابا طويلا مشتملا على المعاني الكثيرة فلا بد أن يظهر التفاوت في كلامه بحيث يكون بعضه قويا متينا وبعضه سخيفا نازلا ولما لم يكن القرآن كذلك علمنا انه معجز من عند الله تعالى وفي الآية دلالة على وجوب النظر والاستدلال أعني التدبر فيما اليه سبيل وقال الجبائي فيها دلالة على ان أفعال العباد غير مخلوقة لله لان فعل العبد لا ينفك عن التفاوت والاختلاف والجواب انه لا يلزم من كون كلامه غير متفاوت ولا مختلف ان لا تكون أفعاله مختلفة بحسب اختلاف المظاهر والقوابل سلمنا لكن اختلافه هو كونه غير مطابق للاغراض والمقاصد الانسانية قد يكون بحسب نظرنا لا بحسب الامر نفسه ثم حكى عن المنافقين وقيل عن ضعفة المسلمين انه اذا جاءهم الخبر بامر من الامور سواء كان ذلك الامر من باب الامن أو من باب الخوف أذاعوا به وأفشوه يقال أذاع السر وأذاع به لغتان ويجوز أن يكون معنى أذاع به فعل به الاذاعة وهو أبلغ ولا يخفى ما في ذلك الافشاء من الضرر من جهة أن الارجاف لا ينفك عن الكذب ومن جهة ان ثالث الزيادات ان

فمالكم فى المنافقين فئتين الآية اذ كرلنا انهما كانا رجلين من قريش كانا مع المشركين بمكة وكانا قد تكلما بالاسلام ولم يهاجرا الى النبى صلى الله عليه وسلم فلقيهما ناس من أصحاب نبى الله وهما مقبلان الى مكة فقال بعضهم ان دماءهما وأموالهما حلال وقال بعضهم لايحل لكم فتشاجروا فيهما فأنزل الله فى ذلك فمالكم فى المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا حتى بلغ ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم حدثنا القاسم قال ثنا أبو سفيان عن معمر بن راشد قال بلغنى ان ناسا من أهل مكة كتبوا الى النبى صلى الله عليه وسلم أنهم قد أسلموا وكان ذلك منهم كذبا فلقوهم فاختلف فيهم المسلمون فقالت طائفة دماؤهم حلال وقالت طائفة دماؤهم حرام فأنزل الله فمالكم فى المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فمالكم فى المنافقين فئتين هم ناس تخلفوا عن نبى الله صلى الله عليه وسلم وأقاموا بمكة وأعلنوا الايمان ولم يهاجروا فاختلف فيهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتولاهم ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ من ولايتهم آخرون وقالوا تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يهاجروا فسماهم الله منافقين وبرأ المؤمنين من ولايتهم وأمرهم أن لا يتولوهم حتى يهاجروا وقال آخرون بل كان اختلافهم فى قوم كانوا بالمدينة أرادوا الخروج عنها نفاقا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فمالكم فى المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا قال كان ناس من المنافقين أرادوا أن يخرجوا من المدينة فقالوا للمؤمنين انا قد أصابنا أوجاع فى المدينة وأتخمناها فلعلنا أن نخرج الى الظهر حتى نتماثل ثم نرجع فانا كنا أصحاب برية فانطلقوا واختلف فيهم أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقالت طائفة أعداء الله المنافقون وددنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لنا فقاتلناهم وقالت طائفة لا بل اخواننا تخمتهم المدينة فاتخموها فخرجوا الى الظهر يتنزهون فاذا برؤا رجعوا فقال الله فمالكم فى المنافقين فئتين يقول مالكم تكونون فيهم فئتين والله أركسهم بما كسبوا وقال آخرون بل نزلت هذه الآية فى اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمر أهل الافك ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فمالكم فى المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا حتى بلغ فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا فى سبيل الله قال هذا فى شأن ابن أبى حين تكلم فى عائشة ما تكلم فقال سعد بن معاذ فانى أبرأ الى الله والى رسوله منه يريد عبد الله بن أبى ابن سلول * قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب فى ذلك قول من قال نزلت هذه الآية فى اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوم كانوا ارتدوا عن الاسلام بعد اسلامهم من أهل مكة وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان اختلاف أهل التأويل فى ذلك انما هو على أحد قولين أحدهما انهم قوم كانوا من أهل مكة على ما قد ذكرنا الرواية عنهم والآخر أنهم قوم كانوا من أهل المدينة وفى قول الله تعالى ذكره فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا أوضح الدليل على انهم كانوا من غير أهل المدينة لان الهجرة كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى داره ومدينته من سائر أرض الكفر فأما من كان بالمدينة فى دار الهجرة مقيما من المنافقين وأهل الشرك فلم يكن عليه فرض هجرة لانه فى دار الهجرة كان وطنه ومقامه واختلف أهل العربية فى نصب قوله فئتين فقال بعضهم هو منصوب على الحال كما تقول مالك قائما يعنى مالك فى حال القيام وهذا قول بعض البصريين وقال بعض نحويى الكوفيين هو منصوب على فعل مالك ٧ قال ولا يقال كان المنصوب فى مالك معرفة أو نكرة قال ويجوز فى الكلام أن يقول مالك السائر معناه لانه كالفعل الذى ينصب بكان وأظن وما أشبهها قال وكل موضع صلحت

٧ هكذا هذه العبارة الى آخرها بالاصل وهى غير ظاهرة والقصد ان فئتين منصوب اما بكان أو بصار المقدرة تامل اه مصححه

كانت فى جانب الامن ولم تقع أورث شبهة لضعفة المسلمين فى صدق الرسول لان المنافقين كانوا يروونها من الرسول وان كانت فى جانب الخوف حصل اضطراب فى الضعفة ووقعوا فى الحيرة وأيضا البحث عن الارجاف موجب ظهور الاسرار وذلك لا يوافق مصلحة المدينة فقد يصل الخبر الى الكفار فاستعدوا للقتال أو تحصنوا وفى معنى الآية أقوال الاول ولو ردوا ذلك الخبر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى أولى الامر وهم كبار الصحابة البصراء بالامور أو الذين كانوا يؤمرون منهم لعلمه لعلم تدبير ما أخبروا به الذين يستنبطونه الذين يستخرجون تدبيره بفطنهم وتجاربهم ومعرفتهم بامور الحرب ومكايدها وأصل الاستنباط اخراج النبط وهو الماء يخرج من البئر أول ما تحفر فاستعير لاستخراج المعانى والتدبير الثانى كانوا يقفون من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولى الامر على أمن ووثوق بالظهور على بعض الاعداء أو على خوف واستشعار فيذيعونه فتعود اذاعتهم مفسدة فقيل لهم لو فوضوه الى الرسول والى أولى الامر وكانوا كان لم يسمعوا لعلم الذين يستنبطون تدبيره كيف يدبرونه وما يأتون ويذرون فيه الثالث كانوا يسمعون من أفواه بعض المنافقين شيئا من خبر السرايا غير معلوم الصحة فيذيعونه فقيل لهم لو سكتوا حتى سمعوه من الرسول وأولى الامر لعلموا صحته وهل هو مما يذاع أو لا يذاع فالمستنبطون هم المذيعون ومعنى يستنبطونه منهم يتلقونه من الرسول وأولى الامر ويستخرجون علمه من جهتهم قالت العلماء فى الآية دلالة على ان القياس حجة لانهم أمروا أن يرجعوا فى معرفة الوقائع الى أولى الامر من المستنبطين فرواية النص لا تكون استنباطا فهو اذن ردوقعة الى نظيرها وهو القياس واعترض بانا لانسلم ان المستنبطين هم

فيه فعل و يفعل من المنصوب جاز نصب المعرفة منه والنكرة كما ينصب كان وأظن لانهن نواقص فى المعنى وان ظننت انهن تامات وهذا القول أولى بالصواب فى ذلك لان المطلوب فى قول القائل مالك قائما القيام فهو فى مذهب كان وأخواتها والظن وصواحباتها ﴿ القول فى تاويل قوله عز وجل (والله أركسهم بما كسبوا) اختلف أهل التاويل فى تاويل قوله والله أركسهم فقال بعضهم معناه ردهم كما قلنا ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراسانى عن ابن عباس والله أركسهم بما كسبوا ردهم وقال آخرون معنى ذلك والله أوقعهم ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنى عبد الله قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس والله أركسهم بما كسبوا يقول أوقعهم وقال آخرون معنى ذلك أضلهم وأهلكهم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة والله أركسهم قال أهلكهم حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة والله أركسهم بما كسبوا أهلكهم بما عملوا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى والله أركسهم بما كسبوا أهلكهم وقد أتينا على البيان عن معنى ذلك قبل بما أغنى عن اعادته ﴿ القول فى تاويل قوله (أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا) يعنى جل ثناؤه بقوله أتريدون أن تهدوا من أضل الله أتريدون أيها المؤمنون أن تهدوا الى الاسلام فتوفقوه للاقرار به والدخول فيه من أضله الله عنه يعنى بذلك من خذله الله عنه فلم يوفقه للاقرار به وانما هذا خطاب من الله تعالى ذكره للفئة التى دافعت عن هؤلاء المنافقين الذين وصف الله صفتهم فى هذه الآية يقول لهم جل ثناؤه اتبغون هدا يتهؤلاء الذين أضلهم الله فخذلهم عن الحق واتباعه للاسلام بمدافعتكم عن قتالهم من أراد قتالهم من المؤمنين ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا يقول ومن خذله عن دينه واتباع ما أمره به من الاقرار به و بنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به من عنده فأضله عنه فلن تجد له سبيلا يقول فلا تجد له طريقا تهديه فيها الى ادراك ما خذله الله ولا منهجا ﴿ القول فى تاويل قوله (ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا فى سبيل الله) يعنى جل ثناؤه بقوله ودوا لو تكفرون كما كفروا تمنى أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون الذين أنتم فيهم فئتان أن تكفروا فتجحدوا وحدانية ربكم وتصديق نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم كما كفروا يقول كما جحدوا هم ذلك فتكونون سواء يقول فتكونون كفارا مثلهم وتستوون أنتم وهم فى الشرك بالله فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا فى سبيل الله يقول حتى يخرجوا من دار الشرك و يفارقوا أهلها الذين هم بالله مشركون الى دار الاسلام وأهلها فى سبيل الله يعنى فى ابتغاء دين الله وهو سبيله فيصيروا عند ذلك مثلكم و يكون لهم حينئذ حكمكم كما حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا حتى يصنعوا كما صنعتم يعنى الهجرة يقول حتى يهاجروا فى سبيل الله ﴿ القول فى تاويل قوله (فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا) يعنى بذلك جل ثناؤه فان أدبر هؤلاء المنافقون عن الاقرار بالله ورسوله وتولوا عن الهجرة من دار الشرك الى دار الاسلام ومن الكفر الى الاسلام فخذوهم أيها المؤمنون واقتلوهم حيث وجدتموهم من بلادهم وغير بلادهم أين أصبتموهم من أرض الله ولا تتخذوا منهم وليا يقول ولا تتخذوا منهم خليلا يواليكم على أموركم ولا ناصرا ينصركم على أعدائكم فانهم كفار لا يألونكم خبالا ودوا ما عنتم وهذا أمر من الله جل ثناؤه باقتل من اختلف فيهم المؤمنون فى أمرهم وتحذير أن دافع عنهم عن المدافعة عنهم و بنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن

العلماء وأولو الآراء بل هم المذيعون كما فى القول الثالث سلمنا لكن الآية نزلت فى الحروب ولا يلزم من جواز الاستنباط فى الوقائع المتعلقة بها جواز الاستنباط فى الوقائع الشرعية فان قسم أحد البابين على الآخر كان اثباتا للقياس الشرعى بالقياس الشرعى سلمنا لكن لم لا يجوز أن يكون المراد استخراج الاحكام الشرعية من النصوص الخفية أو من تركيبات النصوص أو بالبراءة الاصلية أو بحكم العقل كما يقول الاكثرون ان الاصل فى المنافع الاباحة وفى المضار الحرمة وكل هذه الامور ليس من القياس الشرعى فى شئ سلمنا أن القياس الشرعى داخل فى الآية لكن بشرط كونه مفيدا العلم بدليل قوله لعلمه الذين يستنبطونه ولا نزاع فى مثله انما النزاع فى أن القياس المفيد الظن هل هو حجة أم لا وأجيب بان صرف المستنبطين الى المذيعين ليس بالقوى اذ لو كان المراد ذلك لكان الاليق بنظم الكلام أن يقال ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر لعلموه من غير اقامة المظهر مقام المضمر وعن الثانى بان الامن أو الخوف عام فى كل ما يتعلق بباب التكليف ولئن سلم انه مخصوص بامور الحرب فاذا عرف أحكام الحروب بالقياس الشرعى لزم جواز التمسك به فى سائر الوقائع اذ لا قائل بالفرق ألا ترى ان من قال القياس حجة فى باب البيع لا فى باب النكاح لم يلتفت اليه وعن الثالث أن شيئا من ذلك لا يسمى استنباطا وعن الرابع أن العلم قد يراد به الظن الغالب سلمنا لكن القياس الشرعى عندنا يفيد العلم لانه مهما غلب على الظن أن حكم الله فى الاصل معلل بكذا ثم غلب على الظن أن ذلك المعنى قائم فى الفرع حصل ظن أن حكم الله فى الفرع مساو لحكمه فى الاصل وعند هذا الظن يقطع بانه مكلف بان يعمل على وفق هذا الظن وهذا معنى قولهم الظن واقع فى طريق

ابن عباس فان تولوا فخذوهم واقتلوهم فان تولوا عن الهجرة فخذوهم واقتلوهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم يقول اذا أظهروا كفرهم فاقتلوهم حيث وجدتموهم ❁ القول فى تاويل قوله (الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) يعنى جل ثناؤه بقوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق فان تولى هؤلاء المنافقون الذين اختلفتم فيهم عن الايمان بالله ورسوله وأبوا الهجرة فلم يهاجروا فى سبيل الله فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم سوى من وصل الى قوم بينكم وبينهم موادعة وعهد وميثاق فدخلوا فيهم وصاروا منهم ورضوا بحكمهم فان لمن وصل اليهم فدخل فيهم من أهل الشرك راضيا بحكمهم فى حقن دمائهم بدخوله فيهم لا تسبى نساؤهم وذراريهم ولا تغنم أموالهم كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق يقول اذا أظهروا كفرهم فاقتلوهم حيث وجدتموهم فان أحد منهم دخل فى قوم بينكم وبينهم ميثاق فاجروا عليه مثل ما تجرون على أهل الذمة حدثنى يونس عن ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق يصلون الى هؤلاء الذين بينهم وبينكم ميثاق من القوم لهم من الامان مثل ما لهؤلاء حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق قال نزلت فى هلال بن عويمر الاسلمى وسراقة بن مالك بن جعشم وخزيمة بن عامر بن عبد مناف وقد زعم بعض أهل العربية ان معنى قوله الا الذين يصلون الى قوم الا الذين يتصلون فى انسابهم لقوم بينكم وبينهم ميثاق من قولهم اتصل الرجل بمعنى انتمى وانتسب كما قال الاعشى فى صفة امرأة انتسبت الى قوم

اذا اتصلت قالت أبكر بن وائل ✽ وبكر سبتها والانوف رواغم

يعنى بقوله اتصلت انتسبت ولا وجه لهذا التاويل فى هذا الموضع لان الانتساب الى قوم من أهل الموادعة أو العهد لو كان يوجب للمنتسبين اليهم ما لهم اذا لم يكن لهم من العهد والامان ما لهم لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقاتل قريشا وهم انسباء السابقين الاولين ولاهل الايمان من الحق بايمانهم أكثر مما لاهل العهد بعهدهم وفى قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركى قريش بتركها الدخول فيما دخل فيه أهل الايمان منهم مع قرب أنسابهم من أنساب المؤمنين منهم الدليل الواضح ان انتساب من لا عهد له الى ذى العهد منهم لم يكن موجبا له من العهد ما لذى العهد من انتسابه فان ظن ذو غفلة ان قتال النبى صلى الله عليه وسلم من قاتل من انسباء المؤمنين من مشركى قريش انما كان بعد ما نسخ قوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق فان أهل التاويل أجمعوا على أن ذلك نسخ براءة نزلت بعد فتح مكة ودخول قريش فى الاسلام ❁ القول فى تاويل قوله (أو جاؤكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم) يعنى جل ثناؤه بقوله أو جاؤكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو الا الذين جاؤكم منهم قد حصرت صدورهم عن أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم فدخلوا فيكم ويعنى بقوله حصرت صدورهم ضاقت صدورهم عن أن يقاتلوكم أو أن يقاتلوا قومهم والعرب تقول لكل من ضاقت نفسه عن شئ من فعل أو كلام قد حصر ومنه الحصر فى القراءة ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى أو جاؤكم حصرت صدورهم يقول رجعوا فدخلوا فيكم حصرت صدورهم يقول ضاقت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم وفى قوله أو جاؤكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم متروك ترك ذكره لدلالة الكلام عليه وذلك ان معناه أو جاؤكم قد حصرت صدورهم فترك ذكر قد لان من شان العرب فعل

المنكر والحكم مقطوع به كأنه تعالى قال مهما غلب على ظنك كذا فى الواقعة الفلانية فاعلم قطعا أن حكمى فيها كذا أما قوله لاتبعتم الشيطان الا قليلا فظاهره يقتضى اشكالا وهو أن قليلا من الناس لا يحتاج فى عدم اتباع الشيطان الى فضل الله ورحمته لكن الاحتياج بالنسبة الى كل واحد من الناس ثابت بالاتفاق فهذا تناقض فذكر المفسرون فى ازالة التناقض وجوها الاول أن الاستثناء راجع الى قوله أذاعوا به كأنه تعالى أخرج بعض المنافقين من هذه الاذاعة كما أخرجهم فى قوله بيت طائفة الثانى أنه عائد الى قوله لعلمه يعنى لعلمه الذين يستنبطونه منهم الا قليل قال الفراء والمبرد القول الاول أولى لان ما يعلم بالاستنباط فالاقل يعلمه والاكثر يجهله وصرف الاستثناء الى ما ذكروه يقتضى ضد ذلك قال الزجاج هذا غلط لانه لا يراد بهذا الاستنباط ما يستخرج بنظر دقيق وفكر غامض انما هو استنباط خبر واذا كان كذلك فالاكثرون يعرفونه الا البالغ فى البلادة والانصاف أن الاستنباط لو حمل على مجرد تعرف الاخبار والاراجيف فكلام الزجاج الصحيح وان كان محمولا على استخراج الاحكام الشرعية كما مر فالحق ما ذكره الفراء والمبرد الثالث أن الاستثناء مصروف الى ما يليه كما هو حق النسق لان الفضل والرحمة مفسران بشئ خاص وفيه وجهان أحدهما قول جماعة من المفسرين أن المراد انزال القرآن وبعثة محمد والتقدير لولا بعثة محمد وانزال القرآن لاتبعتم الشيطان ولكفرتم بالله الا القليل منكم فان ذلك القليل بتقدير عدم بعثة محمد ما كان يكفر بالله وهم مثل قس بن ساعدة وورقة بن نوفل وزيد بن عمرو بن نفيل كانوا مؤمنين بالله قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وثانيهما قول أبى مسلم أن المراد بالفضل والرحمة هنا

مثل

مثل ذلك تقول ان فلانا ذهب عقله يعني قد ذهب عقله وسموع منهم أصبحت نظرت الى ذات التنانير يعني قد نظرت ولاضمار وقدمع الماضي جاز وضع الماضي من الافعال في موضع الحال لان قد اذا دخلت معه أدنته من الحال وأشبه الاسماء وعلى هذه القراءة أعني حصرت قراءة القراء في جميع الامصار وبها يقرأ لاجماع الحجة عليها وقد ذكر عن الحسن البصري أنه كان يقرأ ذلك أو جاؤكم حصرة صدورهم نصبا وهي صحيحة في العربية فصيحة غير أنه غير جائزة القراءة بها عندي بشذوذها وخروجها عن قراءة قراء الاسلام ۞ القول في تأويل قوله (ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا) يعني جل ثناؤه ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم ولو شاء الله لسلط هؤلاء الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق فيدخلون في جوارهم وذمتهم والذين يجيؤكم قد حصرت صدورهم عن قتالكم وقتال قومهم عليكم أيها المؤمنون فقاتلوكم مع أعدائكم من المشركين ولكن الله تعالى ذكره كفهم عنكم يقول جل ثناؤه فاطيعوا الذي أنعم عليكم بكفهم عنكم مع سائر ما أنعم به عليكم فيما أمركم به من الكف عنهم اذا وصلوا الى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاؤكم حصرت صدورهم عن قتالكم وقتال قومهم ثم قال جل ثناؤه فان اعتزلوكم يقول فان اعتزلكم هؤلاء الذين أمرتكم بالكف عن قتالهم من المنافقين بدخولهم في أهل عهدكم أو مصيرهم اليكم حصرت صدورهم عن قتالكم وقتال قومهم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم السلم يقول وصالحوكم والسلم هو الاستسلام وانما هذا مثل كما يقول الرجل للرجل أعطيتك قيادي وألقيت اليك خطامي اذا استسلم له وانقاد لامره فكذلك قوله وألقوا اليكم السلم انما هو ألقوا اليكم قيادهم واستسلموا اليكم صلحا منهم لكم وسلما ومن السلم قول الطرماح

وذاك ان تميما غادرت سلما * للاسد كل مصان وعثه اللبد

يعني بقوله سلما استسلاما وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم السلم قال الصلح وأما قوله فما جعل الله لكم عليهم سبيلا فانه يقول اذا استسلم هؤلاء المنافقون الذين وصف صفتهم صلحا منهم لكم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا أي فلم يجعل الله لكم على أنفسهم وأموالهم وذراريهم ونسائهم طريقا الى قتل أو سباء أو غنيمة فأباح منه ذلك لكم ولا اذن فلا تعرضوا لهم في ذلك الا سبيل خير ثم نسخ الله جميع حكم هذه الآية والتي بعدها بقوله تعالى ذكره فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم الى قوله فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسين عن يزيد عن عكرمة والحسن قالا فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الى قوله وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا وقال في الممتحنة لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وقال فيها انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم الى فأولئك هم الظالمون فنسخ هؤلاء الآيات الاربع في شأن المشركين فقال براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين فسيحوا في الارض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وان الله مخزي الكافرين فجعل لهم أربعة أشهر يسيحون في الارض وأبطل ما كان قبل ذلك وقال في التي تليها فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد ثم نسخ واستثنى فقال فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة الى قوله ثم أبلغه مأمنه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فان اعتزلوكم قال نسختها فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام بن يحيى قال سمعت قتادة يقول في قوله الا الذين

نصرته تعالى ومعونته الذان ثمناهما المنافقون بقولهم فافوز فوزا عظيما والتقدير لولا حصول النصر والظفر على سبيل التتابع لتركتم الدين الا القليل منكم وهم أهل البصائر والعزائم من أفاضل المؤمنين الذين يعلمون انه ليس من شرط كونه حقا حصول الدولة في الدنيا فلا تواتر الفتح والظفر يدل على كونه حقا بل الامر ولا انقطاع النصر والغلبة يدل على كونه باطلا بل الامر في كونه حقا وباطلا مبني على الدليل وهذا أحسن الوجوه قوله فقاتل قيل انه جواب لقوله ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل كأنه تعالى قال ان أردت الفوز فقاتل وقيل انه متصل بمعنى ما ذكر من قصص المنافقين كذا وكذا فلا تعتد بهم ولا تلتفت اليهم بل قاتل فانك لا تؤاخذ الا بفعلك فاذا أديت فرضك لم تكلف فرض غيرك ويعلم من قوله وحرض المؤمنين أن الواجب على الرسول انما هو الجهاد وتحريض الناس على الجهاد أي الحث والاحماء عليه فاذا أتى بالامرين فقد خرج عن عهدة التكليف وليس عليه من كون غيره تاركا شيء واعلم أن الجهاد في حق غير الرسول من فروض الكفايات ما لم يغلب على الظن انه مفيد لم يجب بخلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه على ثقة من النصر والظفر بدليل قوله والله يعصمك من الناس بدليل قوله ههنا عسى الله أن يكف باس الذين كفروا وعسى من الله حزم لان الرجوع عليه محال وهو اطماع واطماع الكريم ايجاب فلزم الجهاد وان كان وحده ولا جرم انه صلى الله عليه وسلم قال في بدر الصغرى لاخرجن وحدي فخرج وتبعه سبعون راكبا ولو لم يتبعه أحد لخرج وحده ثم انه تعالى كف باس المشركين وألقى الرعب في قلوب أبي سفيان وأصحابه حتى ندموا وتركوا الحرب في تلك السنة وفي الآية دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان أشجع الخلق لانه تعالى

اقتدى به أبو بكر حيث حاول الخروج وحده الى قتال مانعي الزكاة ومن عرف أن الامر بالامر بالقتال وحده الا انه كذلك وقيل

يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الى قوله فما جعل الله لكم عليهم سبيلا ثم نسخ ذلك بعد فى براءة وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتل المشركين بقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الآية قال نسخ هذا كله أجمع نسخه الجهاد ضرب لهم أجل أربعة أشهر اما أن يسلموا واما أن يكون الجهاد ۞ القول فى تأويل قوله (ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كلما ردوا الى الفتنة أركسوا فيها) وهؤلاء فريق آخر من المنافقين كانوا يظهرون الاسلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليأمنوا به عندهم من القتل والسباء وأخذ الاموال وهم كفار يعلم ذلك منهم قومهم اذا لقوهم كانوا معهم وعبدوا ما يعبدونه من دون الله ليأمنوهم على أنفسهم وأموالهم ونسائهم وذراريهم يقول الله كلما ردوا الى الفتنة أركسوا فيها يعني كلما دعاهم الى الشرك بالله ارتدوا فصاروا مشركين مثلهم واختلف أهل التأويل فى الذين عنوا بهذه الآية فقال بعضهم هم ناس كانوا من أهل مكة أسلموا على ما وصفهم الله به من التقية وهم كفار ليأمنوا على أنفسهم وأموالهم وذراريهم ونسائهم يقول الله كلما ردوا الى الفتنة أركسوا فيها يعني كلما دعاهم الى الشرك بالله ارتدوا فصاروا مشركين مثلهم ليأمنوا عند هؤلاء وهؤلاء ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم قال ناس كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسلمون رياء فيرجعون الى قريش فيرتكسون فى الاوثان يبتغون بذلك أن يأمنوا ههنا وههنا فأمر بقتالهم ان لم يعتزلوا ويصلحوا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كلما ردوا الى الفتنة أركسوا فيها يقول كلما أرادوا أن يخرجوا من فتنة أركسوا فيها وذلك ان الرجل كان يوجد قد تكلم بالاسلام فيقرب الى العود والحجر والى العقرب والخنفساء فيقول المشركون لذلك المتكلم بالاسلام قل هذا ربي للخنفساء والعقرب وقال آخرون بل هم قوم من أهل الشرك كانوا طلبوا الامان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأمنوا عنده وعند أصحابه وعند المشركين ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم حي كانوا بتهامة قالوا يا نبي الله لا نقاتلك ولا نقاتل قومنا وأرادوا أن يأمنوا نبي الله ويأمنوا قومهم فأبى الله ذلك عليهم فقال الله كلما ردوا الى الفتنة أركسوا فيها يقول كلما عرض لهم بلاء هلكوا فيه وقال آخرون نزلت هذه الآية فى نعيم بن مسعود الاشجعي ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال ثم ذكر نعيم بن مسعود الاشجعي وكان يأمن فى المسلمين والمشركين ينقل الحديث بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين فقال ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كلما ردوا الى الفتنة أركسوا فيها يقول الى الشرك وأما تأويل قوله كلما ردوا الى الفتنة أركسوا فيها فانه كما حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العالية فى قوله كلما ردوا الى الفتنة أركسوا فيها قال كلما ابتلوا بها عموا فيها حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة كلما عرض لهم بلاء هلكوا فيه والقول فى ذلك ما قد بينت قبل وذلك ان الفتنة فى كلام العرب الاختبار والاركاس الرجوع فتأويل الكلام كلما ردوا الى الاختبار ليرجعوا الى الكفر والشرك رجعوا اليه ۞ القول فى تأويل قوله (فان لم يعتزلوكم ويلقوا اليكم السلم ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم

كله بيد الله وانه لا يحدث شيء الا بقضاء الله سهل عليه القتل وكان بمعزل عن تقية الموت والله أشد بأسا من قريش وأشد تنكيلا تعذيبا لان عذاب الله دائم وعذاب غيره غير دائم وعذاب غير الله يخلصه الله عنه وعذاب الله لا يقدر أحد على تخليصه منه وعذاب غير الله يكون من وجه واحد وعذاب الله يصل الى جميع الابعاض والاجزاء ويشمل الروح والجسم فهذا طرف من الفرق والله أعلم بكنه عذابه ونعوذ بالله من عقابه قوله سبحانه من يشفع شفاعة حسنة وجه نظمه يعرف من تفسيره وذلك انه قيل المراد منه تحريض النبي صلى الله عليه وسلم اياهم على الجهاد لانه اذا كان يأمرهم بالغزو فقد جعل نفسه شفيعا لهم فى تحصيل الاغراض المتعلقة بالجهاد وأيضا التحريض وهو الحث على سبيل الرفق والتلطف والتهديد جار مجرى الشفاعة وقيل كان بعض المنافقين يشفع لمنافق آخر فى أن يأذن له الرسول فى التخلف عن الجهاد وكان بعض المؤمنين يشفع لمؤمن آخر عند مؤمن ثالث أن يحصل له عدة الجهاد فنزلت ونقل الواحدي عن ابن عباس ان الشفاعة الحسنة ههنا هي أن يشفع ايمانه بالله بقتال الكفار والشفاعة السيئة أن يشفع كفره بالله بمحبة الكفار وترك ايذائهم وقال مقاتل الشفاعة الى الله انما هي دعوة الله المسلم لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من دعا لاخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك ولك مثل ذلك فذلك النصيب والدعوة على المسلم بضد ذلك وقال الحسن ومجاهد والكلبي وابن زيد هي مطلق الشفاعة والحسنة منها هي التي يراد بها رعي حق مسلم ودفع بها عنه شر أو جلب اليه

واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا) يعنى بذلك جل ثناؤه فان لم يعتزلوكم أيها المؤمنون هؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم وهم كلما دعوا الى الشرك أجابوا اليه ويلقوا اليكم السلم ولم يستسلموا اليكم فيعطوكم المعاذير ويصالحوكم كما حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع فان لم يعتزلوكم ويلقوا اليكم السلم قال الصلح ويكفوا أيديهم يقول ويكفوا أيديهم عن قتالكم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم يقول جل ثناؤه فان لم يفعلوا فخذوهم أين أصبتموهم من الارض ولقيتموهم فيها فاقتلوهم فان دماءهم لكم حينئذ حلال وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا يقول جل ثناؤه وهؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم وهم على ماهم عليه من الكفران لم يعتزلوكم ويلقوا اليكم السلم ويكفوا أيديهم جعلنا لكم حجة فى قتلهم أينما لقيتموهم بمقامهم على كفرهم وتركهم هجرة دار الشرك مبينا يعنى انها تبين عن استحقاقهم ذلك منكم واصابتكم الحق فى قتلهم وذلك قوله سلطانا مبينا والسلطان هو الحجة كما حدثنى المثنى قال ثنا قبيصة قال ثنا سفيان عن رجل عن عكرمة قال ما كان فى القرآن من سلطان فهو حجة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله سلطانا مبينا أما السلطان المبين فهو الحجة ۞ القول فى تأويل قوله (وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله الا أن يصدقوا) يعنى جل ثناؤه بقوله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ وما أذن الله لمؤمن ولا أباح له أن يقتل مؤمنا يقول ما كان ذلك له فيما جعل له ربه وأذن له فيه من الاشياء البتة كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ يقول ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه من عهد الله الذى عهد اليه وأما قوله الا خطأ فانه يقول الا أن المؤمن قد يقتل المؤمن خطأ وليس له مما جعل له ربه فأباحه له وهذا من الاستثناء الذى تسميه أهل العربية الاستثناء المنقطع كما قال جرير بن عطية

من البيض لم تظعن بعيدا ولم تطأ * على الارض الا ريط برد مرحل

يعنى ولم تطأ على الارض الا أن تطأ ذيل البرد وليس ذيل البرد من الارض ثم أخبر جل ثناؤه عباده بحكم من قتل من المؤمنين خطأ فقال ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير يقول فعليه تحرير رقبة مؤمنة فى ماله ودية مسلمة يؤديها عاقلته الى أهله الا أن يصدقوا يقول الا أن يصدق أهل القتيل خطأ على من لزمته دية قتيلهم فيعفوا عنه ويتجاوزوا عن ذنبه فيسقط عنه وموضع أن من قوله الا أن يصدقوا نصب لان معناه فعليه ذلك الا أن يصدقوا وذكر أن هذه الآية نزلت فى عياش بن أبى ربيعة المخزومى وكان قد قتل رجلا مسلما بعد اسلامه وهو لا يعلم باسلامه ذكر الآثار بذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ قال عياش بن أبى ربيعة قتل رجلا مؤمنا كان يعذبه مع أبى جهل وهو أخوه لامه فاتبع النبى صلى الله عليه وسلم وهو يحسب ان ذلك الرجل كان كما هو وكان عياش هاجر الى النبى صلى الله عليه وسلم مؤمنا فجاءه أبو جهل وهو أخوه لامه فقال ان أمك تناشدك رحمها وحقها أن ترجع اليها وهى أسماء ابنة مخرمة فأقبل معه فربطه أبو جهل حتى قدم مكة فلما رآه الكفار زادهم ذلك كفرا وافتتانا وقالوا ان أبا جهل ليقدر من محمد على ما يشاء ويأخذ أصحابه حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه الا أنه قال فى حديثه فاتبع النبى صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل وعياش يحسبه أنه كافر كما هو وكان عياش هاجر الى المدينة مؤمنا فجاءه أبو جهل وهو أخوه لامه فقال ان أمك تنشدك برحمها وحقها الا رجعت اليها وقال أيضا فيأخذ أصحابه فيربطهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد بنحوه قال ابن جريج عن عكرمة قال كان

خير وابتغى بجهاده وجه الله ولم يؤخذ عليها رشوة وكانت فى أمر جائز لا فى حد من حدود الله ولا فى ابطال حق من الحقوق والسيئة ما كان بخلاف ذلك ونحو على هذا قوجها النظم أن التحريض على الجهاد بعث على الفعل الحسن وانه نوع شفاعة كما مر فى القول الاول وعن مسروق انه شفع شفاعة فأهدى اليه المشفوع له جارية فغضب وردها وقال لو علمت ما فى قلبك لما تكلمت فى حاجتك ولا أتكلم فيما بقى منها قال أهل اللغة الكفل أيضا النصيب فهل لاختلاف اللفظين فائدة أجيب بان الكفل اسم للنصيب الذى يكون عليه اعتماد الانسان ومنه يقال كفل البعير واكتفله اذا أدار حول سنامه كساء وركب والكفيل الضامن لان الغريم اعتمد عليه والتقدير من يشفع شفاعة سيئة يكن له منها نصيب يعتمد اليه ويكون له ذخيرة فى معاشه ومعاده والغرض التهكم وحصول ضد ذلك مثل فبشرهم بعذاب أليم وكان الله على كل شئ مقيتا أى مقتدرا وحفيظا واشتقاقه من القوت لانه يمسك النفس ويحفظها والغرض انه قادر على كل المقدورات حفيظ لجميع المعلومات فيجازى كل شافع بما يليق حاله ثم لما أمر المؤمنين بالجهاد أمرهم أيضا بان الاعداء لو رضوا بالمسالمة أو يلقوا فى المبارزة بالسلم قابلوهم بالاكرام وأيضا السلام دعاء بالسلامة والدعاء نوع من الشفاعة والتحية تفعلة من الحياة ويجىء الناقص من باب التفعيل على تفعلة مثل تسلية وتعزية لكنه أدغم ههنا لاجتماع المثلين وكانت العرب تقول عند التلاقى حياك الله دعاء له بالحياة فابدل الله ذلك بالسلام ولعمرى ان هذا أحسن لان الحياة ان لم تكن مقرونة بالسلامة لم يعتد بها بل لعل الموت خير منها ولان السلام اسم من أسماء الله تعالى فالابتداء به أولى ولان دفع الضرر أهم من جلب النفع وقد سلم الله على المؤمن فى ائنى

ثم موضعا في الأزل ولهذا سمى نفسه بالسلام وعلى لسان نوح يا نوح اهبط بسلام منا وبركات عليك وعلى أمم ممن معك والمراد أمة

الحرث بن يزيد بن نبيشة من بني عامر بن لؤي يعذب عياش بن أبي ربيعة مع أبي جهل ثم خرج الحرث بن يزيد مهاجرا الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيه عياش بالحرة فعلاه بالسيف حتى سكت وهو يحسب انه كافر ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ونزلت وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ الآية فقرأها عليه ثم قال له قم فحرر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ قال نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي كان أخا لأبي جهل بن هشام لأمه وانه أسلم وهاجر في المهاجرين الأولين قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبه أبو جهل والحرث بن هشام ومعهما رجل من بني عامر بن لؤي فأتوه بالمدينة وكان عياش أحب اخوته الى أمه فكلموه وقالوا ان أمك قد حلفت أن لا يظلها بيت حتى تراك وهي مضطجعة في الشمس فأتها لتنظر اليك ثم ارجع وأعطوه موثقا من الله لا يهيجونه حتى يرجع الى المدينة فأعطاه بعض أصحابه بعيرا له نجيبا وقال ان خفت منهم شيئا فاقعد على النجيب فلما أخرجوه من المدينة أخذوه فأوثقوه وجلده العامرى فحلف ليقتلن العامرى فلم يزل محبوسا بمكة حتى خرج يوم الفتح فاستقبله العامرى وقد أسلم ولا يعلم عياش باسلامه فضربه فقتله فأنزل الله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ يقول وهو لا يعلم انه مؤمن ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله الا أن يصدقوا فيتركوا الدية وقال آخرون نزلت هذه الآية في أبي الدرداء ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ الآية قال نزل هذا في رجل قتله أبو الدرداء نزل هذا كله فيه كانوا في سرية فعدل أبو الدرداء الى شعب يريد حاجة له فوجد رجلا من القوم في غنم له فحمل عليه بالسيف فقال لا اله الا الله قال فضربه ثم جاء بغنمه الى القوم ثم وجد في نفسه شيئا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا شققت عن قلبه فقال ما عسيت أجد هل هو يا رسول الله الا دم أو ماء قال فقد أخبرك بلسانه فلم تصدقه قال كيف بي يا رسول الله قال فكيف بلا اله الا الله قال فكيف بي يا رسول الله قال فكيف بلا اله الا الله حتى تمنيت أن يكون ذلك مبتدأ اسلامي قال ونزل القرآن وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ حتى بلغ الا أن يصدقوا قال الا أن يضعوها قال أبو جعفر والصواب من القول في ذلك أن يقال ان الله عرف عباده بهذه الآية ما على من قتل مؤمنا خطأ من كفارة ودية وجائز أن تكون الآية نزلت في عياش بن أبي ربيعة وقتيله وفي أبي الدرداء وصاحبه وأي ذلك كان فالذي عنى الله تعالى بالآية تعريف عباده ما ذكرنا وقد عرف ذلك من عقل عنه من عباده تنزيله وغير ضائرهم جهلهم بمن نزلت فيه وأما الرقبة المؤمنة فان أهل العلم مختلفون في صفتها فقال بعضهم لا تكون الرقبة مؤمنة حتى تكون قد اختارت الايمان بعد بلوغها وصلت وصامت ولا يستحق الطفل هذه الصفة ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أبي حيان قال سألت الشعبي عن قوله فتحرير رقبة مؤمنة قال قد صلت وعرفت الايمان حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فتحرير رقبة مؤمنة يعني بالمؤمنة من عقل الايمان وصام وصلى حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم قال ما كان في القرآن من رقبة مؤمنة فلا يجزى الا من صام وصلى وما كان في القرآن من رقبة ليست مؤمنة فالصبي يجزى حدثت عن يزيد بن هرون عن هشام بن حسان عن الحسن قال كل شيء في كتاب الله فتحرير رقبة مؤمنة فمن قد صام وصلى وعقل واذا قال فتحرير رقبة فما شاء حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن الأعمش عن ابراهيم قال كل شيء في القرآن فتحرير رقبة مؤمنة فالذي قد صلى وما لم تكن مؤمنة فتحرير من لم يصل حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فتحرير رقبة مؤمنة والرقبة المؤمنة عند قتادة من قد صلى وكان يكره أن يعتق في هذا الطفل الذي لم يصل ولم يبلغ

محمد صلى الله عليه وسلم وسلم على لسان جبريل بل تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل أمر سلام قال المفسرون انه خاف على أمته أن يصيروا مثل أمة موسى وعيسى قال الله تعالى لا تهتم بذلك فاني وان أخرجتك من الدنيا الا اني جعلت جبرائيل خليفة لك ينزل الى أمتك كل ليلة قدر ويبلغهم السلام مني وسلم عليك على لسان موسى والسلام على من اتبع الهدى وسلم عليك على لسان محمد صلى الله عليه وسلم وقل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وأمر محمدا صلى الله عليه وسلم بالسلام عليك واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم وأمر المؤمنين بالسلام عليك واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها وسلم عليك على لسان ملك الموت الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم قيل ان ملك الموت يسلم في أذن المسلم السلام يقرئك السلام ويقول أجبني فاني مشتاق اليك واشتاقت الجنات والحور العين اليك فاذا سمع المؤمن البشارة يقول لملك الموت لا هدية أعز من روحي فاقبض روحي هدية لك وسلم عليك من الأرواح الطاهرة وأما ان كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين وسلم عليك على لسان خزنة الجنة وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين وسلم عليك على لسان الملائكة في الجنة والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم وسلم عليك على لسان أهل الجنة تحيتهم يوم يلقونه سلام وسلم عليك الى الأبد سلام قولا من رب رحيم ولما أراد اكرام يحيى عليه السلام وعده بالسلام في مواطن ثلاثة نهي أشد

ذلك

ذلك حدثني يحيى بن طلحة اليربوعي قال ثنا فضيل بن عياض عن مغيرة عن ابراهيم في قوله فتحرير رقبة مؤمنة قال اذا عقل دينه حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال في فتحرير رقبة مؤمنة لا يجزى فيها صبي حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فتحرير رقبة مؤمنة يعني بالمؤمنة من قد عقل الايمان وصام وصلى فان لم يجد رقبة فصيام شهرين متتابعين وعليه دية مسلمة الى أهله الا أن يصدقوا بها عليه وقال آخرون اذا كان مولودا بين أبوين مسلمين فهو مؤمن وان كان طفلا ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال كل رقبة ولدت في الاسلام فهي تجزى قال أبو جعفر وأولى القولين بالصواب في ذلك قول من قال لا يجزى في قتل الخطأ من الرقاب الا من قد آمن وهو يعقل الايمان من الرجال والنساء اذا كان ممن كان أبواه على ملة من الملل سوى الاسلام وولد بينهما وهو كذلك ثم لم يسلما ولا واحد منهما حتى أعتق في كفارة الخطا وأما من ولد بين أبوين مسلمين فقد أجمع الجميع من أهل العلم انه وان لم يبلغ حد الاختيار والتمييز ولم يدرك الحلم فمحكوم له بحكم أهل الايمان في الموارثة والصلاة عليه ان مات وما يجب عليه ان جنى ويجب له ان جني عليه وفي المناكحة فاذا كان ذلك من جميعهم اجماعا فواجب له أن يكون له من الحكم فيما يجزى فيه من كفارة الخطا ان أعتق فيها من حكم أهل الايمان مثل الذي له من حكم الايمان في سائر المعاني التي ذكرناها وغيرها ومن أبى ذلك عكس عليه الامر فيه ثم سئل الفرق بين ذلك من أصل أو قياس فلن يقول في شيء من ذلك قولا الا ألزم في غيره مثله وأما الدية المسلمة الى أهل القتيل فهي المدفوعة اليهم على ما وجب لهم موفرة غير منتقصة حقوق أهلها منها وذكر عن ابن عباس انه كان يقول هي الموفرة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس قوله ودية مسلمة الى أهله قال موفرة وأما قوله الا أن يصدقوا فانه يعني به الا أن يتصدقوا بالدية على القاتل أو على عاقلته فادغمت التاء من قوله يتصدقوا في الصاد فصارتا صادا وقد ذكر أن ذلك في قراءة أبي الا أن يتصدقوا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بكر بن الشرود في حرف أبي الا أن يتصدقوا

القول في تأويل قوله (فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة) يعني جل ثناؤه بقوله فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فان كان هذا القتيل الذي قتله المؤمن خطأ من قوم عدو لكم يعني من عداد قوم أعداء لكم في الدين مشركين لم يأمنوكم الحرب على خلافكم على الاسلام وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة يقول فاذا قتل المسلم خطأ رجلا من عداد المشركين والمقتول مؤمن والقاتل يحسب انه على كفره فتحرير رقبة مؤمنة واختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم معناه وان كان المقتول من قوم هم عدو لكم وهو مؤمن أي بين أظهرهم لم يهاجر فقتله مؤمن فلا دية عليه وعليه تحرير رقبة مؤمنة ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن سماك عن عكرمة والمغيرة عن ابراهيم في قوله وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن قال هو الرجل يسلم في دار الحرب فيقتل قال ليس فيه دية وفيه الكفارة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة في قوله وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن قال يعني المقتول يكون مؤمنا وقومه كفار قال فليس له دية ولكن تحرير رقبة مؤمنة حدثنا المثنى قال ثنا أبو غسان قال ثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن قال يكون الرجل مؤمنا وقومه كفار فلا دية له ولكن تحرير رقبة مؤمنة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن في دار الكفر يقول فتحرير رقبة مؤمنة وليس له دية حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة ولا دية لاهله

الأوقات نسبة الى السلام فقال وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت ويوم يبعث حيا ولهذا ذكر تعظيم محمد صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وعن عبد الله بن سلام قال لما سمعت بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت في غمار الناس فاول ما سمعت عنه يا أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وكانت تحية النصارى وضع اليد على الفم وتحية اليهود الاشارة بالاصابع وتحية المجوس الانحناء وتحية الجاهلية حياك الله وتحيتهم للملوك أنعم صباحا فشتان ما بين تحياتهم وتحيتنا السلام عليك ورحمة الله وبركاته في هذا دليل على ان هذا الدين أشرف الاديان وأكملها ومما يدل على فضيلة السلام عقلا أن الوعد بالنفع قد يقدر الانسان على الوفاء به وقد لا يقدر وأما الوعد بترك الضرر فانه يقدر عليه لا محالة والسلام يدل عليه فهو أفضل أنواع التحية قال بعض العلماء فمن دخل بيتا وجب عليه أن يسلم على الحاضرين لقوله تعالى فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم وقال صلى الله عليه وسلم أفشوا السلام والامر للوجوب ولان السلام بشارة بالسلامة وازالة الضرر وهو واجب لقوله المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ولانه من شعائر الاسلام واظهار شعائر الاسلام واجب وعن ابن عباس والنخعي وأكثر العلماء ان السلام سنة وأما الجواب فواجب بالاجماع لان ترك الجواب اهانة والاهانة ضرر والضرر حرام ولقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها وظاهر الامر الوجوب وعن ابن عباس ما من رجل يمر على قوم مسلمين فيسلم عليهم ولا يردون عليه

من أجل انهم كفار وليس بينهم وبين الله عهد ولا ذمة حدثني المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد قال أخبرنا عطاء بن السائب عن ابن عباس انه قال في قول الله وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن الى آخر الآية قال كان الرجل يسلم ثم يأتي قومه فيقيم فيهم وهم مشركون فيمر بهم الجيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيقتل فيمن يقتل فيعتق قاتله رقبة ولا دية له حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة قال هذا اذا كان الرجل المسلم من قوم عدو لكم اى ليس لهم عهد يقتل خطأ فان على من قتله تحرير رقبة مؤمنة حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فان كان في أهل الحرب وهو مؤمن فقتله خطأ فعلى قاتله أن يكفر بتحرير رقبة مؤمنة أو صيام شهرين متتابعين ولا دية عليه حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن القتيل مسلم وقومه كفار فتحرير رقبة مؤمنة ولا يؤدى اليهم الدية فيتقوون بها عليكم وقال آخرون بل عنى به الرجل من أهل الحرب يقدم دار الاسلام فيسلم ثم يرجع الى دار الحرب فاذا مر بهم الجيش من أهل الاسلام هرب قومه وقام ذلك المسلم منهم فيها فقتله المسلمون وهم يحسبونه كافرا ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة فهو المؤمن يكون في العدو من المشركين يسمعون بالسرية من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فيفرون ويثبت المؤمن فيقتل ففيه تحرير رقبة مؤمنة ۞ القول في تأويل قوله (وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحرير رقبة مؤمنة) يعنى جل ثناؤه بقوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وان كان القتيل الذى قتله المؤمن خطأ من قوم بينكم أيها المؤمنون وبينهم ميثاق أى عهد وذمة وليسوا أهل حرب لكم فدية مسلمة الى أهله يقول فعلى قاتله دية مسلمة الى أهله يتحملها عاقلته وتحرير رقبة مؤمنة كفارة لقتله ثم اختلف أهل التأويل في صفة هذا القتيل الذى هو من قوم بيننا وبينهم ميثاق أهو مؤمن أو كافر فقال بعضهم هو كافر الا انه لزمت قاتله ديته لان له ولقومه عهدا فواجب أداء ديته الى قومه للعهد الذى بينهم وبين المؤمنين وانها مال من أموالهم ولا يحل للمؤمنين شئ من أموالهم بغير طيب أنفسهم ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق يقول اذا كان كافرا في ذمتكم فعلى قاتله الدية مسلمة الى أهله وتحرير رقبة مؤمنة أو صيام شهرين متتابعين حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب قال سمعت الزهرى يقول دية الذمى دية المسلم قال وكان يتأول وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن ادريس عن عيسى بن أبي المغيرة عن الشعبي في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله قال من أهل العهد وليس بمؤمن حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن مهدى عن هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وليس بمؤمن حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فقتله أى بالذى أصاب من أهل ذمته وعهده فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله الآية حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله يقول فأدوا اليهم الدية بالميثاق قال وأهل الذمة يدخلون في هذا وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وقال آخرون بل هو مؤمن فعلى قاتله دية يؤديها الى قومه من المشركين لانهم أهل ذمة ذكر من قال ذلك حدثني ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله

وتحرير

الا نزع عنهم روح القدس ووردت عليه الملائكة قال العلماء الاحسن أن يزيد في جواب السلام الرحمة وان ذكر في الابتداء السلام والرحمة زاد في جوابه البركة وان ذكر المجموع أعادها فقط فان منتهى الامر في السلام أن يقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته لان هذا القدر هو الوارد في التشهد وروى أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وقال آخر السلام عليك ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته وجاء ثالث وقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال وعليك فقال نقصتني فأين قول الله فحيوا بأحسن منها فقال انك لم تترك لى فضلا فرددت عليك مثله فقوله تعالى أو ردوها أى أجيبوها بمثلها ورد السلام كرة ورجعة اما اشارة الى هذه السورة واما الى التخيير بين الزيادة وتركها ورد الجواب فرض على الكفاية اذا قام به بعض سقط عن الباقين والاولى أن يقوم به الكل اكثارا للاكرام والاحسن أن يدخل حرف العطف فيقال وعليكم السلام وهو واجب على الفور بقدر ما يعهد بين الايجاب والقبول في العقود فان أخر عن ذلك كان ابتداء سلام لا جوابا واذا ورد عليه سلام في كتاب فجوابه بالكتابة أيضا واجب لقوله واذا حييتم بتحية فحيوا ومن قال لآخر أقرئ فلانا السلام وجب عليه أن يفعل قال العلماء المبتدى يقول السلام عليكم والمجيب يقول وعليكم السلام ليقع الابتداء والاختتام بذكر الله فان خالف المبتدئ فليكن الاختتام بحاله ويجوز سلام عليكم بل قالوا انه أولى من المعرف لان المنكر في القرآن أكثر وان المنكرات وردت من الله والملائكة والمؤمنين والمعرفات وردت في تسليم الانسان على نفسه قال موسى

وتحرير رقبة مؤمنة قال هذا الرجل المسلم وقومه مشركون لهم عقد فيكون ديته لقومه وميراثه للمسلمين ويعقل عنه قومه ولهم ديته حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن هشيم عن أبي اسحق الكوفي عن جابر بن زيد في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وهو مؤمن حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق قال كلهم مؤمن * قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بتاويل الآية قول من قال عني بذلك المقتول من أهل العهد لان الله أبهم ذلك فقال وان كان من قوم بينكم وبينهم ولم يقل وهو مؤمن كما قال في القتيل من المؤمنين وأهل الحرب وعني المؤمن منهم وهو مؤمن فكان في تركه وصفه بالايمان الذي وصف به القتيلين الماضي ذكرهما قبل الدليل الواضح على صحة ما قلنا في ذلك فان ظن ظان ان قوله تبارك وتعالى فدية مسلمة الى أهله دليلا على انه من أهل الايمان لان الدية عنده لا تكون الا للمؤمن فقد ظن خطا وذلك ان دية الذمي وأهل الاسلام سواء لاجماع جميعهم على أن ديات عبيدهم الكفار وعبيد المؤمنين من أهل الايمان سواء فكذلك حكم ديات أحرارهم سواء مع أن دياتهم لو كانت على ما قال من خالفنا في ذلك فجعلها على النصف من ديات أهل الايمان أو على الثلث لم يكن في ذلك دليل على أن المعني بقوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق من أهل الايمان لان دية المؤمنة لا خلاف بين الجميع الا من لا يعد خلافا انها على النصف من دية المؤمن وذلك غير مخرجها من أن تكون دية فكذلك حكم ديات أهل الذمة لو كانت مقصرة عن ديات أهل الايمان لم يخرجها ذلك من أن تكون ديات فكيف والامر في ذلك بخلافه ودياتهم وديات المؤمنين سواء وأما الميثاق فانه العهد والذمة وقد بينا في غير هذا الموضع ان ذلك كذلك والاصل الذي منه أخذ بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق يقول عهد حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق قال هو المعاهد حدثني المثنى قال ثنا أبو غسان قال ثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق عهد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة مثله فان قال قائل وما صفة الخطأ الذي اذا قتل المؤمن المؤمن أو المعاهد لزمته ديته والكفارة قيل هو ما قال النخعي في ذلك وذلك ما حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن المغيرة عن ابراهيم قال الخطأ أن يريد الشيء فيصيب غيره حدثنا أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قالا ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال الخطأ أن يرى الشيء فيصيب انسانا وهو لا يريده فهو خطأ وهو على العاقلة فان قال فما الدية الواجبة في ذلك قيل أما في قتل المؤمن فمائة من الابل ان كان من أهل الابل على عاقلة قاتله لا خلاف بين الجميع في ذلك وان كان في مبلغ أسنانها اختلاف بين أهل العلم فمنهم من يقول هي أرباع خمس وعشرون منها حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات مخاض وخمس وعشرون بنات لبون ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علي رضي الله عنه في الخطا شبه العمد ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون ثنية الى بازل عامها وفي الخطا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات مخاض وخمس وعشرون بنات لبون حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن فراس والشيباني عن الشعبي عن علي بن أبي طالب بمثله حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه بنحوه حدثني واصل بن عبد الاعلى قال ثنا ابن فضيل عن أشعث بن سوار عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه قال في قتل الخطا الدية مائة أرباعا ثم ذكر

والسلام على من اتبع الهدى وقال غيبني والسلام على قوم والتنوأيضا المعرف يدل على اصل الماهية والمنكر على الماهية مع وصف الكمال ومن السنة أن يسلم الراكب لزيادة هيبته على الماشي وراكب الفرس على راكب الحمار والصغير على الكبير والاقل على الاكثر احتراما للجماعة والقائم لانه الواصل ٧ على القاعد ولان القائم أهيب ومن السنة الجهر بالسلام لانه أقوى في ادخال السرور في القلب ومنها الابتداء به اظهارا للتواضع ومنها الافشاء والتعميم لان التخصيص ايحاش والمصافحة عند السلام عادة النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تصافح المسلمان تحاتت ذنوبهما كما يتحات ورق الشجر ومن استقبله رجل واحد فليقل سلام عليكم وليقصد الرجل والملكين لانه اذا سلم عليهما رد السلام عليه ومن سلم الملك عليه فقد سلم من عذاب الله ومن دخل بيتا خاليا فليسلم ويكون كانه سلام من الله على نفسه أو سلام على من فيه من مؤمني الجن أو طلب السلامة ببركة اسم السلام ممن في البيت من الشياطين والموذيات ولو قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين كان حسنا ومن السنة أن يكون المبتدئ بالسلام على الطهارة وكذا المجيب روي ان واحدا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في قضاء الحاجة فقام وتيمم ثم رد الجواب واذا دخل يوم الجمعة والامام يخطب فلا ينبغي أن يسلم لاشتغال الناس بالاستماع فان سلم ورد بعضهم فلا باس ولو اقتصروا على الاشارة كان أحسن ومن دخل الحمام فرأى الناس متزرين سلم عليهم فان لم يكونوا متزرين لم يسلم عليهم والاولى ترك السلام على القارئ كيلا يقطع عليه القراءة باشتغاله بالجواب وكذا القول فيمن كان مشتغلا برواية الحديث ومذاكرة العلم أو بالاذان أو الاقامة ولا يسلم

مثله وقال آخرون هي أخماس عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنات لبون وعشرون بني لبون وعشرون بنات مخاض ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود قال في الخطا عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنات لبون وعشرون بني لبون وعشرون بنات مخاض حدثني واصل بن عبد الاعلى قال ثنا ابن فضيل عن أشعث عن عامر عن عبد الله بن مسعود في قتل الخطا مائة من الابل اخماسا خمس جذاع وخمس حقاق وخمس بنات لبون وخمس بنات مخاض وخمس بنو مخاض حدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال أخبرنا سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن عبد الله قال الدية أخماس دية الخطا خمس بنات مخاض وخمس بنات لبون وخمس حقاق وخمس جذاع وخمس بنو مخاض واعتل قائلو هذه المقالة بحديث حدثنا به أبو هشام الرباعي قال ثنا يحيى بن أبي زائدة وأبو خالد الاحمر عن حجاج عن زيد بن جبير عن الخشف بن مالك عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الدية في الخطا أخماسا قال أبو هشام قال ابن أبي زائدة عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون ابنة لبون وعشرون ابنة مخاض وعشرون بني مخاض حدثنا أبو هشام قال ثنا يحيى عن أبيه عن أبي اسحق عن علقمة عن عبد الله انه قضى بذلك وقال آخرون هي أرباع غير انها ثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنت مخاض وعشرون بني لبون ذكور ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنى محمد بن بكر قال ثنا سعيد عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياض عن عثمان وزيد بن ثابت قالا في الخطا شبه العمد أربعون جذعة خلفة وثلاثون حقة وثلاثون بنات مخاض وفي الخطا ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وعشرون بنات مخاض وعشرون بني لبون ذكور حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت في دية الخطا ثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنت مخاض وعشرون بني لبون ذكور حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عثمة قال ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياض عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال وحدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت مثله * قال أبو جعفر والصواب من القول في ذلك أن الجميع مجمعون ان في الخطا المحض على أهل الابل مائة من الابل ثم اختلفوا في مبالغ أسنانها وأجمعوا على أنه لا يقصر بها في الذي وجبت له الاسنان عن أقل ما ذكرنا من أسنانها التي حدها الذين ذكرنا اختلافهم فيها وانه لا يجاوز بها الذي وجبت عن أعلاها واذ كان ذلك من جميعهم اجماعا فالواجب أن يكون مجزيا من لزمته دية قتل خطا أي هذه الاسنان التي اختلف المختلفون فيها أداها الى من وجبت له لان الله تعالى لم يحد ذلك بحد لا يجاوز به ولا يقصر عنه ولا رسوله الا ما ذكرت من اجماعهم فيما أجمعوا عليه فانه ليس للامام مجاوزة ذلك في الحكم بتقصير ولا زيادة وله التخيير فيما بين ذلك بما رأى الصلاح فيه للفريقين وان كانت عاقلة القاتل من أهل الذهب فان لورثة القتيل عليهم عندنا ألف دينار وعليه علماء الامصار وقال بعضهم ذلك تقويم من عمر رضي الله عنه للابل على أهل الذهب في عصره والواجب أن يقوم في كل زمان قيمتها اذا عدم الابل عاقلة القاتل واعتلوا بما حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن مكحول قال كانت الدية ترتفع وتنخفض فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي ثمانمائة دينار فخشي عمر من بعده فجعلها اثني عشر ألف درهم أو ألف دينار وأما الذين أوجبوها في كل زمان من أهل الذهب ذهبا ألف دينار فقالوا ذلك فريضة فرضها الله على لسان رسوله كما فرض الابل على أهل الابل قالوا وفي اجماع علماء الامصار في كل عصر وزمان الا من شذ عنهم على انها لا تزاد على ألف دينار ولا تنقص عنها أوضح الدليل على انها الواجبة على أهل الذهب وجوب الابل على أهل الابل لانها لو كانت قيمة لمائة من الابل لاختلف ذلك بالزيادة والنقصان لتغير أسعار

على المشغول بالاكل هكذا أطلق وحمله بعضهم على ما اذا كانت اللقمة في فيه ولا يسلم على قاضي الحاجة قال أبو يوسف ولا على لاعب النرد ولا على المغني ومطير الحمام وكل من كان مشتغلا بنوع معصية ولا منع من السلام على من هو في مساومة أو معاملة واذا دخل الرجل بيته سلم على امرأته فان حضرت أجنبية هنالك لم يسلم عليها واذا سلمت الاجنبية عليه وكان يخاف في رد الجواب عليها تهمة أو فتنة لم يجب الرد بل الاولى أن لا يفعل وحيث قلنا لا يسلم فلو سلم لم يجب عليهم الرد لانه أتى بفعل منهي عنه وكان وجوده كعدمه وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يبتدأ اليهودي بالسلام وعن أبي حنيفة أنه قال لا تبتدئه بسلام في كتاب ولا في غيره وعن أبي يوسف لا تسلم عليهم ولا تصافحهم واذا دخلت فقل السلام على من اتبع الهدى ولا بأس في الدعاء له بما يصلحه في دنياه ورخص بعض العلماء في ابتداء السلام عليهم اذا دعت الى ذلك حاجة أما اذا سلموا علينا فقال أكثر العلماء ينبغي أن تقول وعليك لما روي ان اليهود تقول للمسلمين السام عليكم وعن الحسن يجوز أن يقول للكافر وعليك السلام ولا يقل ورحمة الله وانها استغفار وعن الشعبي أنه قال لنصراني سلم عليه عليك السلام ورحمة الله فقيل له في ذلك فقال أليس في رحمة الله يعيش واعلم ان مذهب أبي حنيفة ان من وهب لغير ذي رحم محرم فله الرجوع فيها ما لم يثب منها فاذا أثاب منها فلا رجوع له فيها وقال الشافعي له الرجوع في حق الولد وليس له الرجوع في حق الاجنبي واحتج لابي حنيفة بالآية وذلك ان التحية تشمل جميع أنواع الاكرام فتشمل الهبة ومقتضاها وجوب الرد اذا لم يصر مقابلا بالاحسن لا أقل من الجواز وقال الشافعي هذا الامر

الابل

الابل وهذا القول هو الحق في ذلك لما ذكرنا من اجماع الحجة عليه وأما من الورق على أهل الورق عندنا فاثنا عشر ألف درهم وقد بينا العلل في ذلك في كتابنا كتاب لطيف القول في أحكام شرائع الاسلام * وقال آخرون انما على أهل الورق من الورق عشرة آلاف درهم وأما دية المعاهد الذي بيننا وبين قومه ميثاق فان أهل العلم اختلفوا في مبلغها فقال بعضهم ديته ودية الحر المسلم سواء ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بشر بن السري عن ابراهيم بن سعد عن الزهري ان أبا بكر وعثمان رضوان الله عليهما كانا يجعلان دية اليهودي والنصراني اذا كانا معاهدين دية المسلم حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بشر بن السري عن الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن الحكم بن عيينة عن ابن مسعود كان يجعل دية أهل الكتاب اذا كانوا أهل ذمة كدية المسلمين حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد قال سألني عبد الحميد عن دية أهل الكتاب فأخبرته ان ابراهيم قال ان ديتهم وديتنا سواء حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو الوليد قال ثنا حماد عن ابراهيم وداود عن الشعبي انهما قالا دية اليهودي والنصراني والمجوسي مثل دية الحر المسلم حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقال دية اليهودي والنصراني والمجوسي كدية المسلم اذا كانت له ذمة حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد وعطاء انهما قالا دية المعاهد دية المسلم حدثنا سوار بن عبد الله قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا المسعودي عن حماد عن ابراهيم أنه قال دية المسلم والمعاهد سواء حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن أيوب قال سمعت الزهري يقول دية الذمي دية المسلم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن عامر قال دية الذمي مثل دية المسلم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن أبي زائدة عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن ابراهيم مثله حدثني أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال ثنا عبد الحميد بن بيان قال أخبرنا محمد بن يزيد عن اسمعيل عن عامر وبلغه أن الحسن كان يقول دية المجوسي ثمانمائة ودية اليهودي والنصراني أربعة آلاف فقال ديتهم واحدة حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الشعبي قال دية المعاهد والمسلم في كفاراتهما سواء حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال دية المعاهد والمسلم سواء وقال آخرون بل ديته على النصف من دية المسلم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عمرو بن شعيب في دية اليهودي والنصراني قال جعلها عمر بن الخطاب رضي الله عنه نصف دية المسلم والمجوسي ثمانمائة فقلت لعمرو بن شعيب ان الحسن يقول أربعة آلاف قال لعله كان ذلك قبل وقال انما جعل دية المجوسي بمنزلة العبد حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الله الاشجعي عن سفيان عن أبي الزناد عن عمر بن عبد العزيز قال دية المعاهد على النصف من دية المسلم وقال آخرون بل ديته على الثلث من دية المسلم ذكر من قال ذلك حدثني واصل بن عبد الاعلى قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن أبي عثمان قال وكان قاضيا لاهل مرو قال جعل عمر رضي الله عنه دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف وأربعة آلاف حدثنا عمار بن خالد الواسطي قال ثنا يحيى بن سعيد عن الاعمش عن ثابت عن سعيد بن المسيب قال قال عمر دية النصراني أربعة آلاف والمجوسي ثمانمائة حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة عن ثابت قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال عمر دية أهل الكتاب أربعة آلاف ودية المجوسي ثمانمائة حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ثابت عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال فذكر مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أبي المليح ان رجلا من قومه رمى يهوديا أو نصرانيا بسهم فقتله فرفع ذلك الى

محمول على الندب بدليل أنه لو اتهب بما هو أقل منه سقطت شكلية الرد بالاجماع مع أن الظاهر [illegible] بالاحسن ثم استنبط الشافعي على قوله بما روي عن ابن عباس وابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده ان الله كان على كل شيء حسيبا فيحاسبكم على محافظة حقوق التحية وغيرها فكونوا على حذر من مخالفته ثم أكد الوعيد بقوله الله لا اله الا هو ليجمعنكم فالاول توحيد والثاني عدل كأنه تعالى يقول من سلم عليكم وحياكم فاقبلوا سلامه وأكرموه وعاملوا معه بناء على الظاهر فان البواطن انما يعرفها الله الذي لا اله الا هو وانما ينكشف بواطن الخلق للخلق في يوم القيامة الذي يجمع فيه الاولون والآخرون للجزاء والحساب وقوله لا اله الا هو اما خبر المبتدا واما اعتراض والخبر ليجمعنكم والتقدير الله والله ليجمعنكم الى يوم القيامة أي ليضمنكم اليه ويجمعن بينكم وبينه بان يبعثكم فيه والقيامة والقيام كالطلابة والطلاب وهي قيامهم من القبور أو قيامهم للحساب قال تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين ومن أصدق من الله حديثا استفهام على سبيل الانكار وذلك ان الصدق من صفات الكمال والكمال للواجب أولى وأحق وأقدم وأتم من غيره والمعتزلة نفوا عنه الكذب بناء على أنه قبيح ومن كذب لم يكذب الا لانه محتاج الى أن يكذب لجر منفعة أو دفع مضرة أو هو غني عنه الا أنه يجهل غناه أو هو جاهل بقبحه أو هو سفيه لا يفرق بين الصدق والكذب في اخباره ولا يبالي بايهما نطق وربما كان الكذب أحلى على حنكه من الصدق وكل هذه الامور من الحكيم قبيح يجب تنزيهه عنها واعلم أن المسائل الاصولية قسمان منها ما العلم بصحة النبوة يحتاج الى

عمر بن الخطاب فاغرمه ديته أربعة آلاف وبه عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال عمر دية اليهودى والنصرانى أربعة آلاف أربعة آلاف حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا بعض أصحابنا عن سعيد بن المسيب عن عمر مثله قال ثنا هشيم عن ابن أبى ليلى عن عطاء عن عمر مثله قال ثنا هشيم قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أنه قال دية اليهودى والنصرانى أربعة آلاف والمجوسى ثمانمائة حدثنا سوار بن عبد الله قال ثنا خالد بن الحرث قال ثنا عبد الملك عن عطاء مثله حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد قال سمعت الضحاك فى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين الصيام لمن لا يجد رقبة وأما الدية فواجبة لا يبطلها شئ

﴿ القول فى تاويل قوله (فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما) يعنى تعالى ذكره فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فمن لم يجد رقبة مؤمنة يحررها كفارة لخطائه فى قتله من قتل من مؤمن أو معاهد لعسرته بثمنها فصيام شهرين متتابعين يقول فعليه صيام شهرين متتابعين واختلف أهل التاويل فى تاويل ذلك فقال بعضهم فيه بنحو ما قلنا ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين قال من لم يجد عتقا أو عتاقة شك أبو عاصم فى قتل مؤمن خطا قال وأنزلت فى عياش بن أبى ربيعة قتل مؤمنا خطا وقال آخرون صوم الشهرين عن الدية والرقبة قالوا وتاويل الآية فمن لم يجد رقبة مؤمنة ولا دية يسلمها الى أهلها فعليه صوم شهرين متتابعين ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال ثنا ابن المبارك عن زكريا عن الشعبى عن مسروق أنه سئل عن الآية التى فى سورة النساء فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين صيام الشهرين عن الرقبة وحدها أو عن الدية والرقبة فقال من لم يجد فهو عن الدية والرقبة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن زكريا عن عامر عن مسروق بنحوه * قال أبو جعفر والصواب من القول فى ذلك ان الصوم عن الرقبة دون الدية لان دية الخطا على عاقلة القاتل والكفارة على القاتل باجماع الحجة على ذلك نقلا عن نبينا صلى الله عليه وسلم فلا يقضى صوم صائم عما لزم غيره فى ماله والمتابعة صوم الشهرين ولا يقطعه بافطار بعض أيامه لغير علة حائلة بينه وبين صومه ثم قال جل ثناؤه توبة من الله وكان الله عليما حكيما يعنى رجعة من الله لكم الى التيسير عليكم بتخفيفه عنكم ما خفف عنكم من فرض تحرير الرقبة المؤمنة اذا أعسرتم بها بايجابه عليكم صوم شهرين متتابعين وكان الله عليما حكيما يقول ولم يزل الله عليما بما يصلح عباده فيما يكلفهم من فرائضه وغير ذلك حكيما بما يقضى فيهم ويدبر

﴿ القول فى تاويل قوله (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما) يعنى بذلك جل ثناؤه ومن يقتل مؤمنا عامدا قتله مريدا اتلاف نفسه فجزاؤه جهنم يقول فثوابه من قتله اياه جهنم يعنى عذاب جهنم خالدا فيها يعنى باقيا فيها والهاء والالف فى قوله فيها من ذكر جهنم وغضب الله عليه يقول وغضب الله عليه بقتله اياه متعمدا ولعنه يقول وأبعده من رحمته وأخزاه وأعد له عذابا عظيما وذلك ما لا يعلم قدر مبلغه سواه تعالى ذكره واختلف أهل التاويل فى صفة القتل الذى يستحق صاحبه أن يسمى متعمدا بعد اجماع جميعهم على أنه اذا ضرب رجل رجلا بحد حديد يجرح بحده أو يبضع ويقطع فلم يقلع عنه ضربا به حتى أتلف نفسه وهو فى حال ضربه اياه به قاصد ضربه به انه عامد قتله ثم اختلفوا فيما عدا ذلك فقال بعضهم لا عمد الا ما كان كذلك على الصفة التى وصفنا ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء العمد السلاح أو قال الحديد قال وقال سعيد بن المسيب هو السلاح حدثنا أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قالا ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال العمد ما كان بحديدة وما كان بدون حديدة فهو شبه العمد لا قود فيه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن

المغيرة

العلم بحصته كعلمنا بافتقار العالم الى صانع عالم بكل المعلومات قادر على كل الممكنات فهذا القسم يمتنع اثباته بالقرآن والخبر والا وقع الدور ومنها غير ذلك كاثبات الحشر والنشر فانه يمكن اثباته بالقرآن والحديث فاعلم ثم عاد الى حكاية أحوال المنافقين فقال فما لكم فى المنافقين فئتين وهو منصوب على الحال والعامل معنوى مثل مالك قائما أى ما تصنع وقيل نصب على أنه خبر كان أى ما لكم كنتم فى شان المنافقين فئتين استفهام على سبيل الانكار أى لا تختلفوا فى كفرهم ولكن اقطعوا بنفاقهم فقد ظهرت دلائل ذلك وانكشفت جلية الحال وذلك انها نزلت فى قوم من العرب أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فاسلموا وأصابوا وباء المدينة وحماها فقالوا يا رسول الله نريد أن نخرج الى الصحراء فائذن لنا فيه فاذن لهم فلما خرجوا لم يزالوا يرحلون مرحلة مرحلة حتى لحقوا بالمشركين فتكلم المؤمنون فيهم فقال بعضهم نافقوا وقال بعضهم هم مسلمون فبين الله نفاقهم وقال مجاهد وقتادة هم قوم هاجروا من مكة ثم بدا لهم فرجعوا وكتبوا انا على دينك وما أخرجنا الا اجتواء المدينة والاشتياق الى بلدنا وعن زيد بن ثابت هم الذين تخلفوا يوم أحد وقالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم وطعن بعضهم فى هذا القول بأن نسق الكلام وهو قوله حتى يهاجروا فى سبيل الله يأباه اذ الهجرة تكون من مكة الى المدينة وعن عكرمة هم قوم أخذوا أموال المشركين وانطلقوا بها الى اليمامة وقيل هم العرنيون الذين أغاروا على السرح وقتلوا يسارا مولى النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابن زيد نزلت فى أهل الافك قال الحسن سماهم المنافقون وان أظهروا الكفر باعتبار حالهم التى كانوا عليها والله أركسهم الركس والاركاس رد الشئ مقلوبا

المغيرة عن ابراهيم قال العمد ما كان بحديدة وشبه العمد ما كان بخشبة وشبه العمد لا يكون الا فى النفس حدثنى أحمد بن حماد الدولابى قال ثنا سفيان عن عمرو عن طاوس قال من قتل فى عصبية فى رمى يكون منهم بحجارة أو جلد بالسياط أو ضرب بالعصى فهو خطأ ديته دية الخطا ومن قتل عمدا فهو قود يديه حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير ومغيرة عن الحرث وأصحابه فى الرجل يضرب الرجل فيكون مريضا حتى يموت قال أسال الشهود أنه ضربه فلم يزل مريضا من ضربته حتى مات فان كان بسلاح فهو قود وان كان بغير ذلك فهو شبه العمد وقال آخرون كل ما عمد الضارب اتلاف نفس المضروب فهو عمد اذا كان الذى ضرب الاغلب منه أنه يقتل ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبى جبلة عن عبيد بن عمير أنه قال وأى عمد هو أعمد من أن يضرب رجلا بعصا ثم لا يقلع عنه حتى يموت حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبى هاشم عن ابراهيم قال اذا خنقه بحبل حتى يموت أو ضربه بخشبة حتى يموت فهو القود وعلة من قال كل ما عدا الحديد خطأ ما حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن جابر عن أبى عازب عن النعمان بن بشير قال قال النبى صلى الله عليه وسلم كل شئ خطأ الا السيف ولكل خطأ أرش وعلة من قال حكم كل ما قتل المضروب به من شئ حكم السيف فى ان من قتل به قتيل عمد ما حدثنا به ابن بشار قال ثنا أبو الوليد قال ثنا همام عن قتادة عن أنس بن مالك أن يهوديا قتل جارية على أوضاح لها بين حجرين فاتى به النبى صلى الله عليه وسلم فقتله بين حجرين قالوا فاقاد النبى صلى الله عليه وسلم من قاتل بحجر وذلك غير حديد قالوا وكذلك حكم كل من قتل رجلا بشئ الاغلب منه أنه يقتل مثل المقتول به نظير حكم اليهودى القاتل الجارية بين الحجرين * قال أبو جعفر والصواب من القول فى ذلك عندنا قول من قال كل من ضرب انسانا بشئ الاغلب منه أنه يتلفه فلم يقلع عنه حتى أتلف نفسه به أنه قاتل عمدا ما كان المضروب به من شئ للذى ذكرنا من الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما قوله فجزاؤه جهنم خالدا فيها فان أهل التأويل اختلفوا فى معناه فقال بعضهم معناه فجزاؤه جهنم ان جازاه ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن سليمان التيمى عن أبى مجلز فى قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال هو جزاؤه وان شاء تجاوز عنه حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله قال ثنا شعبة عن بشار عن أبى صالح ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال جزاؤه ان جازاه وقال آخرون عنى بذلك رجل بعينه كان أسلم فارتد عن اسلامه وقتل رجلا مؤمنا قالوا فمعنى الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا مستحلا قتله فجزاؤه جهنم خالدا فيها ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة أن رجلا من الانصار قتل أخا مقيس بن ضبابة فاعطاه النبى صلى الله عليه وسلم الدية فقبلها ثم وثب على قاتل أخيه فقتله قال ابن جريج وقال غيره ضرب النبى صلى الله عليه وسلم ديته على بنى النجار ثم بعث مقيسا وبعث معه رجلا من بنى فهر فى حاجة النبى صلى الله عليه وسلم فاحتمل مقيس الفهرى وكان ايدا فضرب به الارض ورضخ رأسه بين حجرين ثم ألقى يتغنى

قتلت به فهرا وحملت عقله * سراة بنى النجار أرباب فارع

فقال النبى صلى الله عليه وسلم أظنه قد أحدث حدثا أما والله لئن كان فعل لا أؤمنه فى حل ولا حرم ولا حرب فقتل يوم الفتح قال ابن جريج وفيه نزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية وقال آخرون معنى ذلك الا من تاب ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور قال ثنى سعيد بن جبير أو حدثنى الحكم عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عباس عن قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال ان الرجل اذا عرف الاسلام وشرائع الاسلام ثم قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ولا توبة له فذكرت ذلك لمجاهد فقال الا من ندم وقال آخرون ذلك ايجاب من الله الوعيد

ويقال المرفث الركس لانه رد الى نجاسة خسيسة وهى مثال النجاسة ويسمى رجيعا أيضا اثالث والمراد ردهم الى أحكام الكفار من الذل والصغار والسبى والقتل بما كسبوا أى بما أظهروا من الارتداد بعدما كانوا على النفاق ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا لان المخلوق لا يقدر على تبديل خلق الخالق وعلى خلاف مقتضى ارادته ومشيئته وهذا ظاهر فى المقصود والمعتزلة يقولون قوله أركسهم بما كسبوا أى بسبب كسبهم وفعلهم ينفى القول بان ضلالهم حصل بخلق الله فاذن المراد من اضلال الله حكمه بضلالهم كما يقال فلان يكفر فلانا أى ينسبه الى الكفر ويحكم عليه بذلك أو المراد اضلالهم عن طريق الجنة وهو مفسر بمنع الالطاف ثم ذكر انهم بالغوا فى الكفر الى أن تمنوا أن تصيروا كفارا فكيف تطمعون فى ايمانهم وهو قوله ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء أى فى الكفر والمراد فتكونون أنتم وهم سواء الا أنه اكتفى بذكر المخاطبين عن ذكر غيرهم لتقدم ذكرهم وقوله فتكونون عطف على تكفرون فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا أى حتى يضموا الى ايمانهم المهاجرة الصحيحة المعتمدة وهى الهجرة فى سبيل الله لا لغرض من الاغراض الفانية مثل قوله صلى الله عليه وسلم أنا برئ من كل مسلم قام بين أظهر المشركين وأنا برئ من كل مسلم مع مشرك وكانت الهجرة واجبة الى أن فتحت مكة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة بعد ذلك لكن جهاد ونية وعن الحسن ان حكم الآية ثابت فى كل من أقام فى دار الحرب فرأى فرض الهجرة الى دار الاسلام قائما قال المحققون الهجرة فى سبيل الله تشمل الانتقال من دار الكفر الى دار الايمان والانتقال

من أعمال الكفار الى أعمال المسلمين بل هذا أقلهم وأهم لنزوله صلى الله عليه وسلم المهاجرين هجر ما نهى الله عنه فان تولوا عن

لقاتل المؤمن متعمدا كائنا من كان القاتل على ما وصفه فى كتابه ولم يجعل له توبة من فعله قالوا فكل قاتل مؤمنا عمدا فله ما أوعده الله من العذاب والخلود فى النار ولا توبة له وقالوا نزلت هذه الآية بعد التى فى سورة الفرقان ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن يحيى الجابر عن سالم بن أبى الجعد قال كنا عند ابن عباس بعدما كف بصره فأتاه رجل فناداه يا عبد الله بن عباس ما ترى فى رجل قتل مؤمنا متعمدا فقال فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما قال أفرأيت ان تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى قال ابن عباس ثكلته أمه وأنى له التوبة والهدى فوالذى نفسى بيده لقد سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول ثكلته أمه رجل قتل رجلا متعمدا جاء يوم القيامة آخذا بيمينه أو بشماله تشخب أوداجه دما فى قبل عرش الرحمن يلزم قاتله بيده الاخرى يقول سل هذا فيم قتلنى ووالذى نفس عبد الله بيده لقد أنزلت هذه الآية فما نسختها من آية حتى قبض نبيكم صلى الله عليه وسلم وما نزل بعدها من برهان حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد عن عمرو بن قيس عن يحيى بن الحرث التيمى عن سالم بن أبى الجعد عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما فقيل له وان تاب وآمن وعمل صالحا فقال وأنى له التوبة حدثنا أبو كريب قال ثنا موسى بن داود قال ثنا همام عن يحيى عن رجل عن سالم قال كنت جالسا مع ابن عباس فسأله رجل فقال أرأيت رجلا قتل مؤمنا متعمدا أين منزله قال جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما قال أفرأيت ان هو تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى قال وأنى له الهدى ثكلته أمه والذى نفسى بيده لسمعته يقول يعنى النبى صلى الله عليه وسلم يجىء يوم القيامة معلقا رأسه باحدى يديه اما بيمينه أو بشماله آخذا صاحبه بيده الاخرى تشخب أوداجه حيال عرش الرحمن يقول يارب سل عبدك هذا علام قتلنى فما جاء نبى بعد نبيكم ولا نزل كتاب بعد كتابكم حدثنا أبو كريب قال ثنا قبيصة قال ثنا عمار بن رزيق عن عمار الذهبى عن سالم بن أبى الجعد عن ابن عباس بنحوه الا أنه قال فى حديثه فوالله لقد أنزلت على نبيكم ثم ما نسخها شئ ولقد سمعته يقول ويل لقاتل المؤمن يجىء يوم القيامة آخذا رأسه بيده ثم ذكر الحديث نحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال قال عبد الرحمن بن ابزى سئل ابن عباس عن قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فقال لم ينسخها شئ قال فى هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم وقال فى هذه الآية والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما قال نزلت فى أهل الشرك حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن سعيد بن جبير قال أمرنى عبد الرحمن بن ابزى أن أسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين فذكر نحوه حدثنا أبو كريب قال ثنا طلق بن غنام عن زائدة عن منصور قال حدثنى سعيد بن جبير أو حدثت عن سعيد بن جبير ان عبد الرحمن بن ابزى أمره أن يسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين اللتين فى النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الى آخر الآية والتى فى الفرقان ومن يفعل ذلك يلق أثاما الى ويخلد فيه مهانا قال ابن عباس اذا دخل الرجل فى الاسلام وعلم شرائعه وأمره ثم قتل مؤمنا متعمدا فلا توبة له وأما التى فى الفرقان فانها لما أنزلت قال المشركون من أهل مكة فقد عدلنا بالله وقتلنا النفس التى حرم الله بغير الحق فما ينفعنا الاسلام قال فنزلت الا من تاب حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال ما نسخها شئ حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شعبة عن المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال هى من آخر ما نزلت ما نسخها شئ حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة

الايمان المظاهر بالهجرة الصحيحة فحكمهم حكم سائر المشركين فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم فى الحل أو فى الحرم ولا تتخذوا منهم فى هذه الحالة وليا يتولى شيأ من مهماتكم ولا نصيرا ينصركم على أعدائكم بل جانبوهم مجانبة كلية ثم لما أمر بقتل هؤلاء الكفار استثنى منهم موضعين الاول الا الذين يصلون أى ينتهون ويتصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق والمعنى ان من دخل فى عهد من كان داخلا فى عهدكم فهم أيضا داخلون فى عهدكم قال القفال وقد يدخل فى الآية أن يقصد قوم حضرة الرسول صلى الله عليه وسلم فيتعذر عليهم ذلك المطلوب فيلتجئوا الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد الى أن يجدوا السبيل اليه والقوم هم الاسلميون وذلك انه صلى الله عليه وسلم وادع وقت خروجه الى مكة هلال بن عويمر الاسلمى على أن لا يعينه ولا يعين عليه وعلى ان من وصل الى هلال ولجأ اليه فله من الجوار مثل الذى لهلال وقال ابن عباس هم بنو بكر بن زيد مناة كانوا فى الصلح وقال مقاتل هم خزاعة وخزيمة وههنا نكتة وهى أنه تعالى رفع السيف عمن التجأ الى الكفار المصالحين فلأن يدفع النار عن التجا الى محبة الله ومحبة رسوله كان أولى وعن أبى عبيدة المراد بالوصلة الانتساب يقال وصلت الى فلان واتصلت به اذا انتميت اليه واعترض عليه بأن أهل مكة أكثرهم كانوا متصلين بالرسول صلى الله عليه وسلم من جهة النسب مع أنه كان قد أباح دم الكفار منهم الاستثناء الثانى

قوله أو جاؤكم وفى العطف وجهان أحدهما أن يكون معطوفا على صفة قوم والمعنى الا الذين يصلون الى قوم

ن

عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير قال اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن فدخلت الى ابن
عباس فسألته فقال لقد نزلت في آخر ما أنزل من القرآن وما نسخها شيء حدثني المثنى قال ثنا
آدم العسقلاني قال ثنا شعبة قال ثنا أبو اياس معاوية بن قرة قال أخبرني شهر بن حوشب قال
سمعت ابن عباس يقول نزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم بعد قوله الا من تاب
وآمن وعمل صالحا بسنة حدثنا ابن المثنى قال ثنا سلم بن قتيبة قال ثنا شعبة عن معاوية بن قرة
عن ابن عباس قال ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال نزلت بعد الا من تاب بسنة حدثنا
ابن المثنى قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة قال ثنا أبو اياس قال ثني من
سمع ابن عباس يقول في قاتل المؤمن نزلت بعد ذلك بسنة فقلت لابي اياس من أخبرك فقال شهر بن
حوشب حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبي حصين عن
سعيد عن ابن عباس في قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا قال ليس لقاتل توبة الا أن يستغفر الله حدثني
محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ومن يقتل
مؤمنا متعمدا الآية قال عطية وسئل عنها ابن عباس فزعم انها نزلت بعد الآية التي في سورة الفرقان
بثماني سنين وهو قوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر الى قوله غفورا رحيما حدثنا ابن وكيع
قال ثنا أبي عن سفيان عن مطرف عن أبي السفر عن ناجية عن ابن عباس قال هما المبهمتان
الشرك والقتل حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة
عن ابن عباس قال أكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله لان الله سبحانه يقول فجزاؤه
جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال
أخبرنا هشيم عن بعض أشياخه الكوفيين عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود في قوله ومن يقتل
مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال انها المحكمة وما تزداد الا شدة حدثنا أبو كريب قال ثنا عثمان
ابن سعيد قال ثني هياج بن بسطام عن محمد بن عمرو عن موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن خارجة بن
زيد عن زيد بن ثابت قال نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بستة أشهر حدثنا ابن الرقي قال
ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثني أبو صخر عن أبي معاوية البجلي عن سعيد بن
جبير قال قال ابن عباس يأتي المقتول يوم القيامة آخذا رأسه بيمينه وأوداجه تشخب دما يقول يارب دمي
عند فلان فيؤخذان فيسندان الى العرش فما أدري ما يقضي بينهما ثم نزع بهذه الآية ومن يقتل
مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الآية قال ابن عباس والذي نفسي بيده ما نسخها الله جل وعز
منذ أنزلها على نبيكم عليه السلام حدثنا أبو كريب قال ثنا يحيى بن آدم عن ابن عيينة عن أبي
الزناد قال سمعت رجلا يحدث خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت قال سمعت أباك يقول نزلت
الشديدة بعد الهينة بستة أشهر قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا الى آخر الآية بعد قوله والذين لا يدعون
مع الله الها آخر الى آخر الآية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن
عيينة عن أبي الزناد قال سمعت رجلا يحدث خارجة بن زيد قال سمعت أباك في هذا المكان بمنى يقول
نزلت الشديدة بعد الهينة قال أراه بستة أشهر يعني ومن يقتل مؤمنا متعمدا بعد ان الله لا يغفر أن
يشرك به حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم قال ما نسخها شيء منذ
نزلت وليس له توبة * قال أبو جعفر وأولى القول في ذلك بالصواب قول من قال معناه ومن يقتل مؤمنا
متعمدا فجزاؤه ان جزاه جهنم خالدا فيها ولكنه يعفو أو يتفضل على أهل الايمان به وبرسوله فلا
يجازيهم بالخلود فيها ولكنه عز ذكره اما أن يعفو بفضله فلا يدخله النار واما أن يدخله اياها ثم
يخرجه منها بفضل رحمته لما سلف من وعده عباده المؤمنين بقوله يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم
لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا فان ظن ظان ان القاتل ان وجب أن يكون داخلا في

معاهدة من أو الى قوم جاؤكم ممسكين عن القتال لا لكم ولا عليكم وثانيهما العطف على صلة الذين كأنه قيل الذين يتصلون بالمعاهد أو الى
الذين لا يقاتلونكم وهذا أنسب
بقوله في صفتهم فان اعتزلوكم فلم
يقاتلوكم الى آخر الآية لان من
كفهم عن القتال سبب استحقاقهم
لنفي التعرض لهم بالاستقلال
لا بواسطة الاتصال ومعنى حصرت
صدورهم ضاقت والحصر الضيق
والانقباض وهو في موضع الحال
باضمار قد بدلالة قراءة من قرأ
حصرة وجعله المبرد صفة لموصوف
محذوف منصوب على الحال أي
جاؤكم قوما حصرت وقيل هو بيان
لجاؤكم وقوله أن يقاتلوكم أي عن
أن يقاتلوكم ثم هؤلاء الجائون من
الكفار أو من المؤمنين قال الجمهور
هم من الكفار بنو مدلج جاؤا رسول
الله صلى الله عليه وسلم غير مقاتلين
وعلى هذا يلزم النسخ لان الكافر
وان ترك القتال جاز قتله وقال أبو
مسلم انه تعالى لما أوجب الهجرة
على كل من أسلم استثنى من له عذر
وهما طائفتان احداهما الذين
قصدوا الرسول صلى الله عليه وسلم
للهجرة والنصرة الا انه كان في
طريقهم كفار غالبون فصاروا الى
قوم بينهم وبين المسلمين عهد وأقاموا
عندهم الى أن يمكنهم الخلاص
والثانية من صار الى الرسول ولا
يقاتل الرسول ولا أصحابه لانه يخاف
الله فيه ولا يقاتل الكفار أيضا لانهم
أقاربه أولانه بقي أولاده وأزواجه
بينهم فيخاف لو قاتلهم أن يقتلوا
أولاده وأصحابه فهذان الفريقان
من المشركين لا يحل قتالهم وان كان
لم يوجد منهم الهجرة ومقاتلة الكفار
وعلى هذا فمعنى قوله ولو شاء الله
لسلطهم عليكم أي لو شاء لقوى
قلوبهم ليدفعوا عن أنفسهم ان
أقدمتم على مقاتلتهم على سبيل الظلم وعلى الاول معناه عن ضيق صدورهم عن

هذه الآية فقد يجب أن يكون المشرك داخلا فيه لان الشرك من الذنوب فان الله عز ذكره قد أخبر انه غير غافر الشرك لاحد بقوله ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء والقتل دون الشرك ﴿ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلم لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا ان الله كان بما تعملون خبيرا) يعني جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا يا أيها الذين صدقوا الله وصدقوا رسوله فيما جاءهم به من عند ربهم اذا ضربتم في سبيل الله يقول اذا سرتم مسيرا لله في جهاد أعدائكم فتبينوا يقول فتأنوا في قتل من أشكل عليكم أمره فلم تعلموا حقيقة اسلامه ولا كفره ولا تعجلوا فتقتلوا من التبس عليكم أمره ولا تتقدموا على قتل أحد الا على قتل من علمتموه يقينا حربا لكم ولله ولرسوله ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام يقول ولا تقولوا لمن استسلم لكم فلم يقاتلكم مظهرا لكم انه من أهل ملتكم ودعوتكم لست مؤمنا فتقتلوه ابتغاء عرض الحياة الدنيا يقول طلب متاع الحياة الدنيا فان عند الله مغانم كثيرة من رزقه وفواضل نعمه فهو خير لكم ان أطعتم الله فيما أمركم به ونهاكم عنه فأثابكم بها على طاعتكم اياه فالتمسوا ذلك من عنده كذلك كنتم من قبل يقول كما كان هذا الذي ألقى اليكم السلام فقلتم له لست مؤمنا فقتلتموه كذلك كنتم أنتم من قبل يعني من قبل اعزاز الله دينه بتباعه وأنصاره تستخفون بدينكم كما استخفى هذا الذي قتلتموه وأخذتم ماله بدينه من قومه أن يظهره لهم حذرا على نفسه منهم وقد قيل ان معنى قوله كذلك كنتم من قبل كنتم كفارا مثلهم فمن الله عليكم يقول فتفضل الله عليكم باعزاز دينه بأنصاره وكثرة تباعه وقد قيل فمن الله عليكم بالتوبة من قتلكم هذا الذي قتلتموه وأخذتم ماله بعدما ألقى اليكم السلام فتبينوا يقول فلا تعجلوا بقتل من أردتم قتله ممن التبس عليكم أمر اسلامه فلعل الله أن يكون قد من عليه من الاسلام بمثل الذي من به عليكم وهداه لمثل الذي هداكم له من الايمان ان الله كان بما تعملون خبيرا يقول ان الله كان بقتلكم من تقتلون وكفكم عمن تكفون عن قتله من أعداء الله وأعدائكم وغير ذلك من أموركم وأمور غيركم خبيرا يعني ذا خبرة وعلم به يحفظه عليكم وعليهم حتى يجازي جميعكم به يوم القيامة جزاء المحسن باحسانه والمسيء باساءته وذكر ان هذه الآية نزلت في سبب قتيل قتلته سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما قال اني مسلم أو بعدما شهد شهادة الحق أو بعدما سلم عليهم لغنيمة كانت معه أو غير ذلك من ملكه فأخذوه منه ذكر الرواية والآثار بذلك حدثنا وكيع قال ثنا جرير عن محمد بن اسحق عن نافع ان ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم محلم بن جثامة مبعثا فلقيهم عامر بن الاضبط فحياهم بتحية الاسلام وكانت بينهم احنة في الجاهلية فرماه محلم بسهم فقتله فجاء الخبر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فيه عيينة والاقرع فقال الاقرع يا رسول الله سن اليوم وغير غدا فقال عيينة لا والله حتى تذوق نساؤه من الثكل ما ذاق نسائي[٧] فجاء محلم في بردين فجلس بين يدي رسول الله ليستغفر له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا غفر الله لك فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه فما عرضت به سابعة حتى مات ودفنوه فلفظته الارض فجاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال ان الارض تقبل من هو أشر من صاحبكم ولكن الله جل وعز أراد أن يعظكم ثم طرحوه بين صدفي جبل وألقوا عليه من الحجارة ونزلت يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق عن يزيد عن عبد الله بن قسيط عن أبي القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد الاسلمي عن أبيه عبد الله بن أبي حدرد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحرث بن ربعي ومحلم بن جثامة بن قيس الليثي فخرجنا حتى اذا كنا ببطن أضم مر بنا عامر بن الاضبط الاشجعي على قعود له معه متيع له ووطب من لبن فلما مر عامر بن الاضبط سلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه محلم بن جثامة

[٧] هكذا هذه الزيادة هنا وليس لها معنى ولا هي موجودة في رواية الدر اهـ مصححه

قتالكم لانه قذف الله الرعب في قلوبهم ولو قوى قلوبهم لتسلطوا عليكم ولقاتلوكم وهو جواب لو على التكرير أو البدل قال الكعبي انه تعالى أخبر انه لو شاء لفعل وهذا ينبئ عن القدرة على الظلم وهو صحيح عندنا ولا يدل على انه فعل الظلم وأرادوا النزاع فيه فان اعتزلوكم فان لم يتعرضوا لكم وألقوا اليكم السلم أي الانقياد والاستسلام فما جعل الله لكم عليهم سبيلا فما أذن لكم في أخذهم وقتلهم ستجدون آخرين هم قوم من أسد وغطفان كانوا اذا أتوا المدينة أسلموا وعاهدوا ليأمنوا المسلمين فاذا رجعوا الى قومهم كفروا ونكثوا عهودهم كلما ردوا الى الفتنة كلما دعاهم قومهم الى قتال المسلمين أركسوا فيها أي ردوا مقلوبين منكوسين فيها وهذه استعارة لشدة اصرارهم على الكفر وعداوة المسلمين لان من وقع في حفر منكوسا تعذر خروجه فان لم يعتزلوكم ويلقوا أي ولم يلقوا ولم يكفوا فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم حيث تمكنتم منهم قال الاكثرون وفيه دليل على انهم اذا اعتزلوا قتالنا وطلبوا الصلح منا وكفوا أيديهم عن ايذائنا لم يجز لنا قتالهم ولا قتلهم وهذا مبني على أن المعلق بكلمة ان على الشرط يعدم عند عدم الشرط أما قوله سلطانا فمعناه حجة واضحة لانكشاف حالهم في الكفر والغدر أو تسلطا ظاهرا حيث أذنا لكم في قتلهم (وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله الا أن يصدقوا فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما يا أيها الذين

الآية

الليثى لشئ كان بينه و بينه فقتله وأخذ بعيره ومتيعه فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا الآية حدثنى هرون بن ادريس الاصم قال ثنا المحاربى عبد الرحمن ابن محمد عن محمد بن اسحق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابن أبى حدرد الاسلمى عن أبيه بنحوه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال لحق ناس من الناس رجلا فى غنيمة له فقال السلام عليكم فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزلت هذه الآية ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا تلك الغنيمة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس بنحوه حدثنى سعيد بن الربيع قال ثنا سفيان عن عمرو سمع عطاء عن ابن عباس قال لحق المسلمون رجلا ثم ذكر مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال مر رجل من بنى سليم على نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا ليتعوذ منكم فعمدوا اليه فقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا الى آخر الآية حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال كان الرجل يتكلم بالاسلام و يؤمن بالله والرسول و يكون فى قومه فاذا جاءت سرية محمد أخبر بها حيه يعنى قومه ففروا وأقام الرجل لا يخاف المؤمنين من أجل انه على دينهم حتى يلقاهم فيلقى اليهم السلام فيقول المؤمنون لست مؤمنا وقد ألقى السلام فيقتلونه فقال الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا الى تبتغون عرض الحياة الدنيا يعنى تقتلونه ارادة أن يحل لكم ماله الذى وجدتم معه وذلك عرض الدنيا فان عندى مغانم كثيرة فالتمسوا من فضل الله وهو رجل اسمه مرداس جلا قومه هاربين من خيل بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها رجل من بنى ليث اسمه قليب لم يجئ معهم اذا لقيهم مرداس فسلم عليهم فقتلوه فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهله بديته و رد اليهم ماله ونهى المؤمنين عن مثل ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا الآية وهذا الحديث فى شان مرداس رجل من غطفان ذكر لنا ان نبى الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا عليهم غالب الليثى الى أهل فدك وبه ناس من غطفان وكان مرداس منهم ففر أصحابه فقال مرداس انى مؤمن وانى غير متبعكم فصبحته الخيل غدوة فلما لقوه سلم عليهم مرداس فدعاه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه وأخذوا ما كان معه من متاع فأنزل الله جل وعز فى شانه ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا لان تحية المسلمين السلام بها يتعارفون وبها يحيى بعضهم بعضا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عليها اسامة بن زيد الى بنى ضمرة فلقوا رجلا منهم يدعى مرداس بن نهيك معه غنيمة له و جمل أحمر فلما رآهم آوى الى كهف جبل واتبعه اسامة فلما بلغ مرداس الكهف وضع فيه غنمه ثم أقبل اليهم فقال السلام عليكم أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فشد عليه اسامة فقتله من أجل جمله وغنيمته وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا بعث اسامة أحب أن يثنى عليه بخير و يسال عنه أصحابه فلما رجعوا لم يسألهم عنه فجعل القوم يحدثون النبى صلى الله عليه وسلم و يقولون يا رسول الله لو رأيت أسامة ولقيه رجل فقال الرجل لا اله الا

كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا ان الله كان بما تعملون خبيرا لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الارض مراغما كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفورا رحيما واذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا فى الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا (القراآت فتثبتوا من التثبت وكذلك فى الحجرات حمزة وعلى وخلف والباقون فتبينوا من التبيين السلم مقصورا أبو جعفر ونافع وابن عامر وحمزة وخلف والمفضل وسهل الباقون بالالف غير بالنصب أبو جعفر ونافع وابن عامر وعلى وخلف الباقون غير بالرفع الذين توفاهم مشددة التاء البزى وابن فليح * الوقوف الا خطأ ج يصدقوا ط لابتداء حكم آخر مؤمنة ط لذلك مؤمنة ج متتابعين ز لاحتمال كون توبة مصدر الفعل محذوف والاوجه كونه مفعولا له من الله ط حكيما ه عظيما ه مؤمنا ج لان ما بعده

الله محمد رسول الله فشد عليه فقتله وهو معرض عنهم فلما أكثروا عليه رفع رأسه الى اسامة فقال كيف أنت ولا اله الا الله قال يارسول الله انما قالها متعوذا تعوذ بها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا شققت عن قلبه فنظرت اليه قال يارسول الله انما قلبه بضعة من جسده فانزل الله عز وجل خبر هذا وأخبره انما قتله من أجل جمله وغنمه فذلك حين يقول تبتغون عرض الحيوة الدنيا فلما بلغ فمن الله عليكم يقول تاب الله عليكم فحلف أسامة أن لا يقاتل رجلا يقول لا اله الا الله بعد ذلك الرجل وما لقي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا قال بلغني ان رجلا من المسلمين أغار على رجل من المشركين فحمل عليه فقال له المشرك اني مسلم لا اله الا الله فقتله المسلم بعد ان قالها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال للذي قتله أقتلته وقد قال لا اله الا الله فقال وهو يعتذر يا نبي الله انما قالها متعوذا وليس كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا شققت عن قلبه ثم مات قاتل الرجل فقبر فلفظته الارض فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامرهم أن يقبروه ثم لفظته الارض حتى فعل به ذلك ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الارض أبت أن تقبله فالقوه في غار من الغيران قال معمر وقال بعضهم ان الارض تقبل من هو شر منه ولكن الله جعله لكم عبرة حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو أحمد قال ثنا سفيان عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق ان قوما من المسلمين لقوا رجلا من المشركين في غنيمة له فقال السلام عليكم اني مؤمن فظنوا أنه يتعوذ بذلك فقتلوه وأخذوا غنيمته قال فانزل الله جل وعز ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا تلك الغنيمة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير قوله يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا قال خرج المقداد بن الاسود في سرية بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فمروا برجل في غنيمة له فقال اني مسلم فقتله المقداد فنزلت هذه الآية ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا قال الغنيمة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد نزل ذلك في رجل قتله أبو الدرداء فذكر من قصة أبي الدرداء نحو القصة التي ذكرت عن أسامة بن زيد وقد ذكرت في تأويل قوله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ ثم قال في الخبر ونزل القرآن وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ فقرأ حتى بلغ لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا غنمه التي كانت عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة خير من تلك الغنم الى قوله ان الله كان بما تعملون خبيرا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا قال راعي غنم لقيه نفر من المؤمنين فقتلوه وأخذوا ما معه ولم يقبلوا منه السلام عليكم فاني مؤمن حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا قال حرم الله على المؤمنين أن يقولوا لمن شهد أن لا اله الا الله لست مؤمنا كما حرم عليهم الميتة فهو آمن على ماله ودمه لا تردوا عليه قوله واختلفت القراء في قراءة قوله فتبينوا فقرأ ذلك عامة قراء المكيين والمدنيين وبعض الكوفيين والبصريين فتبينوا بالياء والنون من التبيين بمعنى التأني والنظر والكشف عنه حتى يتضح وقرأ ذلك عظم قراء الكوفيين فتثبتوا بمعنى التثبت الذي هو خلاف العجلة والقول عندنا في ذلك انهما قراءتان معروفتان مستفيضتان في قراءة المسلمين بمعنى واحد وان اختلفت بهما الالفاظ لان المتثبت متبين والمتبين متثبت فبأي القراءتين قرأ القارئ فمصيب صواب القراءة في ذلك واختلفت القراء في قراءة قوله ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام فقرأ ذلك عامة قراء المكيين والمدنيين والكوفيين السلم بغير ألف بمعنى الاستسلام وقرأه بعض الكوفيين والبصريين السلام بالف بمعنى التحية والصواب من

يصلح حالا واستفهاما الدنيا ز لانقطاع النظم مع اتصال الفاء كثيرة ط فتبينوا ط خبيرا ه وأنفسهم الاولى ط درجة ه الحسنى ط عظيما ه لا لان ما بعده بدل ورحمة ط رحيما ه فيم كنتم ط في الارض ط فتهاجروا فيها ط لتناهي الاستفهام بجوابه جهنم ط مصيرا ه للاستثناء سبيلا ه لا عنهم ط غفورا ه وسعة ط على الله ط رحيما ه من الصلاة ق والاصح انه شرط تغليب في حال المسافر كفروا ط مبينا ه * التفسير لما لم يكن بد في مجاهدة الكفار من انه قد يتفق ان يرى الرجل رجلا يظنه كافرا حربيا فيقتله ثم يتبين انه كان مسلما ذكر الله تعالى حكم هذه الواقعة وأمثالها في هذه الآيات أما سبب النزول فقد روى عروة بن الزبير ان حذيفة ابن اليمان قاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فاخطأ المسلمون وظنوا ان أباه اليمان واحد من الكفار فضربوه باسيافهم وحذيفة يقول انه أبي فلم يفهموا قوله الا بعد ان قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين فلما سمع الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك ازداد وقع حذيفة عنده ونزلت الآية وقيل نزلت في أبي الدرداء وذلك انه كان في سرية فعدل الى شعب لحاجة له فوجد رجلا في غنم له فحمل عليه بالسيف فقال الرجل لا اله الا الله فقتله وساق غنمه ثم وجد في نفسه شيئا فذكر الواقعة للرسول صلى الله عليه وسلم فقال هلا شققت عن قلبه وندم أبو الدرداء والذي عليه أكثر المفسرين ما ذكره الكلبي ان عياش بن أبي ربيعة المخزومي أسلم وخاف ان يظهر اسلامه فخرج هاربا الى المدينة وذلك قبل هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمها ثم أتى أطما من آطامها فتحصن فيه فجزعت أمه جزعا شديدا وأقسمت لا تأكل ولا تشرب ولا يؤويها سقف حتى يرجع فخرج أبو جهل

القراءة في ذلك عندنا لمن ألقى اليكم السلم بمعنى من استسلم لكم مذعنا لله بالتوحيد مقرا لكم بملتكم وانما اخترنا ذلك لاختلاف الرواية في ذلك فمن راو روى أنه استسلم بأن شهد شهادة الحق وقال انى مسلم ومن راو روى أنه قال السلام عليكم فحياهم تحية الاسلام ومن راو روى أنه كان مسلما باسلام قد تقدم منه قبل قتلهم اياه وكل هذه المعانى يجمعه السلم لان المسلم مستسلم والمحيى بتحية الاسلام مستسلم والمتشهد شهادة الحق مستسلم لاهل الاسلام فمعنى السلم جامع جميع المعانى التى رويت فى أمر المقتول الذى نزلت فى شأنه هذه الآية وليس كذلك فى السلام لان السلام لا وجه له فى هذا الموضع الا التحية فلذلك وصفنا السلم بالصواب واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله كذلك كنتم من قبل فقال بعضهم معناه كما كان هذا الذى قتلتموه بعد ما ألقى اليكم السلام مستخفيا فى قومه بدينه خوفا على نفسه منهم كنتم أنتم مستخفين بأديانكم من قومكم حذرا على أنفسكم منهم فمن الله عليكم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى عبد الله ابن كثير عن سعيد بن جبير فى قوله كذلك كنتم من قبل تستخفون بايمانكم كما استخفى هذا الراعى بايمانه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن حبيب بن أبى عمرة عن سعيد بن جبير كذلك كنتم من قبل تكتمون ايمانكم فى المشركين وقال آخرون معنى ذلك كما كان هذا الذى قتلتموه بعد ما ألقى اليكم السلم كنتم كفارا فهداه كما هداكم ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم كفارا مثله فتبينوا وأولى هذين القولين بتأويل الآية القول الاول وهو قول من قال كذلك كنتم تخفون ايمانكم فى قومكم من المشركين وأنتم مقيمون بين أظهرهم كما كان هذا الذى قتلتموه مقيما بين أظهر قومه من المشركين مستخفيا بدينه منهم وانما قلنا هذا التأويل أولى بالصواب لان الله عز ذكره انما عاتب الذين قتلوه من أهل الايمان بعد القائه اليهم السلام ولم يقد منهم قاتلوه للسر الذى كان دخل فى أمره على قاتليه بمقامه بين أظهر قومه المشركين وظنهم انه ألقى السلام الى المؤمنين تعوذا منهم ولم يعاتبهم على قتلهم اياه مشركا فيقال كما كان كافرا كنتم كفارا بل لا وجه لذلك لان الله جل ثناؤه لم يعاتب أحدا من خلقه على قتل محارب لله ولرسوله من أهل الشرك بعد اذنه له بقتله واختلف أيضا أهل التأويل فى تأويل قوله فمن الله عليكم فقال بعضهم معنى ذلك فمن الله عليكم باظهار دينه واعزاز أهله حتى أظهروا الاسلام بعد ما كانوا يكتمونه من أهل الشرك ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنى أبى عن سفيان عن حبيب بن أبى عمرة عن سعيد بن جبير فمن الله عليكم فاظهر الاسلام وقال آخرون معنى ذلك فمن الله عليكم أيها القاتلون الذى ألقى اليكم السلام طلب عرض الحياة الدنيا بالتوبة من قتلكم اياه ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فمن الله عليكم يقول تاب الله عليكم وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب التأويل الذى ذكرته عن سعيد بن جبير لما ذكرنا من الدلالة على ان معنى قوله كذلك كنتم من قبل ما وصفنا قبل فالواجب أن يكون عقيب ذلك فمن الله عليكم بدفع ما كنتم فيه من الخوف من أعدائكم عنكم باظهار دينه واعزاز أهله حتى أمكنكم اظهار ما كنتم تستخفون به من توحيده وعبادته حذرا من أهل الشرك

القول فى تأويل قوله (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم) يعنى جل ثناؤه بقوله لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون لا يعتدل المتخلفون عن الجهاد فى سبيل الله من أهل الايمان بالله وبرسوله المؤثرون الدعة والخفض والقعود فى منازلهم على مقاساة حزونة الاسفار والسير فى الارض ومشقة ملاقاة أعداء الله بجهادهم فى ذات الله وقتالهم فى طاعة الله الا أهل العذر منهم بذهاب أبصارهم وغير ذلك من العلل التى لا سبيل لاهلها للضرر الذى بهم الى قتالهم وجهادهم فى سبيل الله والمجاهدون فى

ومعها الحارث بن زيد بن أبى أنيسة وكان أبو جهل أخا عياش لامه فأتياه وهو فى الأطم فقالا له انزل فان أمك لم يؤوها سقف بيت بعدك وحلفت لا تأكل طعاما ولا شرابا حتى ترجع اليها ولم نزل يفتل منه أبو جهل فى الذروة والغارب ويقول أليس محمد يحثك على صلة الرحم انصرف وبر أمك وانت على دينك حتى نزل فذهب معهما فلما أخرجاه من المدينة أوثقاه بنسعة وجلده كل منهما مائة جلدة ثم قدما به على أمه فقالت والله ما أحلك من وثاقك حتى تكفر بالذى آمنت به ثم تركوه موثقا فى الشمس فأعطاهم بعض الذى أرادوا فأتاه الحارث بن زيد وقال يا عياش والله لئن كان الذى كنت عليه هدى لقد تركت الهدى وان كان ضلالة فقد دخلت الآن فيه فغضب عياش من مقالته وقال له هذا أخى يعنى أبا جهل فمن أنت يا حارث لله على ان وجدتك خاليا ان أقتلك ثم ان عياشا أسلم بعد هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاجر الى المدينة وأسلم الحارث بعده وهاجر وليس عياش يومئذ حاضرا ولم يشعر باسلامه فبينا هو يسير بظهر قباء اذ لقى الحارث بن زيد فلما رآه حمل عليه فقتله فقال الناس أى شئ صنعت انه قد أسلم فرجع عياش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان من أمرى وأمر الحارث ما علمت وانى لم أشعر باسلامه حتى قتلته فنزلت وما كان لمؤمن أى ما صح له ولا استقام أو ما كان له فيما أتاه من ربه وعهد اليه أو ما كان له فى شئ من الازمنة ذلك والغرض بيان أن حرمة القتل كانت ثابتة من أول زمان التكليف الا خطأ الا لهذا العذر وبهذا السبب فيكون مفعولا له أو الا فى حال الخطأ أو الا قتلا خطأ قال أبو هاشم وهو أحد رؤساء المعتزلة التقدير وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا فيبقى مؤمنا الا أن يقتله خطأ فيبقى حينئذ مؤمنا ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير فعليه اعتاق رقبة أى نسمة

سبيل الله ومنهاج دينه لتكون كلمة الله هي العليا المستفرغون طاقتهم في قتال أعداء الله وأعداء دينهم باموالهم انفاقا لها فيما أوهن كيد أعداء أهل الايمان بالله وبانفسهم مباشرة بها قتالهم بما تكون به كلمة الله العالية وكلمة الذين كفروا السافلة واختلفت القراء في قراءة قوله غير أولي الضرر فقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة ومكة والشام غير أولي الضرر نصبا بمعنى الا أولي الضرر وقرأ ذلك عامة قراء أهل العراق والكوفة والبصرة غير أولي الضرر برفع غير على مذهب النعت للقاعدين والصواب من القراءة في ذلك عندنا غير أولي الضرر بنصب غير لان الاخبار متظاهرة بان قوله لا يستوي ٧ القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وأنفسهم استثناء من قوله لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون ذكر بعض الاخبار الواردة بذلك حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي اسحق عن البراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ائتوني بالكتف واللوح فكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون وعمرو بن أم مكتوم خلف ظهره فقال هل لي من رخصة يا رسول الله فنزلت غير أولي الضرر حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحق عن البراء قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين جاء ابن أم مكتوم وكان أعمى فقال يا رسول الله كيف وأنا أعمى فما برح حتى نزلت غير أولي الضرر حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن البراء بن عازب في قوله لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر قال لما نزلت جاء عمرو بن أم مكتوم الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان ضرير البصر فقال يا رسول الله ما تأمرني فاني ضرير البصر فأنزل الله هذه الآية فقال ائتوني بالكتف والدواة أو اللوح والدواة حدثني محمد بن اسمعيل بن اسرائيل الدلال الرملي قال ثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة قال ثنا مسعر عن أبي اسحق عن البراء انه لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين كلمه ابن أم مكتوم فانزلت غير أولي الضرر حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن ابن اسحق انه سمع البراء يقول في هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فجاء بكتف فكتبها قال فشكى اليه ابن أم مكتوم ضرارته فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر قال شعبة وأخبرني سعد بن ابراهيم عن أبيه عن رجل عن زيد في هذه الآية لا يستوي القاعدون مثل حديث البراء حدثنا أبو كريب قال ثنا اسحق بن سليمان عن أبي سنان الشيباني عن أبي اسحق عن زيد بن أرقم قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله جاء ابن أم مكتوم فقال يا رسول الله مالي رخصة قال لا قال ابن أم مكتوم اللهم اني ضرير فرخص فأنزل الله غير أولي الضرر وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتبها يعني الكاتب حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع ويعقوب بن ابراهيم قالا ثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سهل بن سعد قال رأيت مروان بن الحكم جالسا فجئت حتى جلست اليه فحدثنا زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال فجاء ابن أم مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله لو أستطيع الجهاد لجاهدت قال فانزل عليه وفخذه على فخذي فثقلت فظننت أن ترض فخذي ثم سري عنه فقال غير أولي الضرر حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت قال كنت أكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فجاء عبد الله بن أم مكتوم فقال يا رسول الله اني أحب الجهاد في سبيل الله ولكن بي من الزمانة ما قد ترى قد ذهب بصري قال زيد فثقلت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي حتى خشيت أن يرضها ثم قال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله حدثنا الحسن بن يحيى

٧ هكذا هذه العبارة بالاصل ولعل الصواب بان قوله غير أولي الضرر استثناء الخ اه مصححه

مؤمنة والحر العتيق الكريم لان الكرم في الاحرار كما ان اللؤم في العبيد ومنه عتاق الخيل والطير لكرامها وحر الوجه أكرم موضع منه وعبر عن النسمة بالرقبة كما عبر عنها بالرأس في قولهم فلان يملك كذا رأسا من الرقيق ودية مسلمة الى أهله الدية من الودي كالشية من الوشي والاصل ودية وهي مخصوصة ببدل النفس دون سائر المتلفات وقد تستعمل في بدل الاطراف والاعضاء والمراد بالاهل الورثة الا أن يصدقوا أي يتصدقوا فادغمت التاء في الصاد والتصدق الاعطاء والمراد ههنا العفو ومحله النصب على الظرف أو الحال والعامل مسلمة أو عليه كأنه قيل يجب عليه الدية أو يسلمها الا زمان التصدق أو الا متصدقين وههنا مسائل الاولى القتل على ثلاثة أقسام عمد وخطا وشبه عمد أما العمد فهو أن يقصد قتله بالسبب الذي يعلم افضاءه الى الموت سواء كان ذلك جارحا أو لم يكن وأما الخطا فضربان أحدهما أن يقصد رمي مشرك أو طائر فاصاب مسلما والثاني أن يظنه مشركا بان كان عليه شعار الكفار فالاول خطا في الفعل والثاني خطا في القصد وأما شبه العمد فهو أن يضربه مثلا بعصا خفيفة لا تقتل غالبا فيموت منه فهذا خطا في القتل وان كان عمدا في الضرب الثانية قال أبو حنيفة القتل بالمثقل ليس بعمد محض بل هو خطا أو شبه عمد فيكون داخلا تحت الآية فيجب فيه الدية والكفارة ولا يجب فيه القصاص وقال الشافعي انه عمد محض يجب فيه القصاص حجة الشافعي انه قتل عمد عدوان أما انه قتل فلقوله تعالى لموسى وقتلت نفسا فنجيناك من الغم يعني القبطي اذ وكزه موسى فقضى عليه وأما انه عمد عدوان فظاهر فلان من ضرب رأس الانسان بحجر الرحى أو صلبه أو غرقه أو خنقه ثم قال ما قصدت قتله عد مجنونا واذا ثبت انه قتل عمد عدوان فهو يوجب

قال

قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عبد الكريم انه سمع مقسما يحدث عن ابن عباس انه سمعه يقول لا يستوى القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون الى بدر حدثنا القاسم قال ثنا حسين قال ثنى حجاج قال أخبرني عبد الكريم انه سمع مقسما يحدث عن ابن عباس انه سمعه يقول لا يستوى القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون الى بدر لما نزل غزو بدر قال عبد الله ابن أم مكتوم وأبو أحمد بن جحش بن قيس الاسدى يا رسول الله اننا أعميان فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وأنفسهم فسمع بذلك عبد الله بن أم مكتوم الاعمى فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنزل الله في الجهاد ما قد علمت وأنا رجل ضرير البصر لا أستطيع الجهاد فهل لى من رخصة عند الله ان قعدت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أمرت في شأنك بشئ وما أدرى هل يكون لك ولاصحابك من رخصة فقال ابن أم مكتوم اللهم انى أنشدك بصرى فانزل الله بعد ذلك على رسوله صلى الله عليه وسلم فقال لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله الى قوله على القاعدين درجة حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن عطاء عن سعيد قال نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فقال رجل أعمى يا نبى الله فانا أحب الجهاد ولا أستطيع ان أجاهد فنزلت غير أولى الضرر حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن عبد الله بن شداد قال لما نزلت هذه الآية في الجهاد لا يستوى القاعدون من المؤمنين قال عبد الله بن أم مكتوم يا رسول الله انى ضرير كما ترى فنزلت غير أولى الضرر حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر رخم عذر الله أهل العذر من الناس فقال غير أولى الضرر كان منهم ابن أم مكتوم والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وأنفسهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله الى قوله وكلا وعد الله الحسنى لما ذكر فضل الجهاد قال ابن أم مكتوم يا رسول الله انى أعمى ولا أطيق الجهاد فانزل الله فيه غير أولى الضرر حدثني المثنى قال ثنا محمد بن عبد الله النفيلي قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا أبو اسحق عن البراء قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادع لى زيدا وقل له يأتى أو يجيء بالكتف والدواة أو اللوح والدواة الشك من زهير اكتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فقال ابن أم مكتوم يا رسول الله ان بعينى ضررا فنزلت قبل ان يبرح غير أولى الضرر حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن رجاء البصرى قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن البراء بنحوه الا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع لى زيدا وليجئنى معه بكتف ودواة أو لوح ودواة حدثني المثنى قال ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن زياد بن فياض عن أبي عبد الرحمن قال لما نزلت لا يستوى القاعدون قال عمرو بن أم مكتوم يا رب ابتليتنى فكيف أصنع قال فنزلت غير أولى الضرر وكان ابن عباس يقول في معنى غير أولى الضرر نحوا مما قلنا حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله غير أولى الضرر قال أهل الضرر ❁ القول في تأويل قوله (فضل الله المجاهدين باموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة) يعنى بقوله جل ثناؤه فضل الله المجاهدين باموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة فضل الله المجاهدين باموالهم وأنفسهم على القاعدين من أولى الضرر درجة واحدة يعنى فضيلة واحدة وذلك بفضل جهاده بنفسه فاما فيما سوى ذلك فهما مستويان كما حدثني المثنى قال ثنا سويد قال

القصاص لقوله كتب عليكم القصاص في القتلى وأن المقصود من شرع القصاص صون الارواح عن الاهدار والاهدار في المثقل كهو في المحدد والعلم الضرورى حاصل بان التفاوت في آلة الاهدار غير معتبر حجة أبي حنيفة قوله صلى الله عليه وسلم ألا ان قتيل العمد الخطا قتيل السوط والعصا فيه مائة من الابل وهذا عام سواء كان السوط أو العصا صغيرا أو كبيرا وأجيب بان العصا والسوط يجب حملهما على الخفيف ليتحقق معنى الخطا فان من ضرب رأس انسان بقطعة جبل ثم قال ما كنت أقصد قتله لم يعبأ بقوله الثالثة قال أبو حنيفة القتل العمد لا يوجب الكفارة لانه شرط في الآية أن يكون القتل خطأ وعند انتفاء الشرط لا يحصل المشروط وقال الشافعي يوجب لما روى ان واثلة بن الاسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب النار بالقتل فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار وأيضا نص الله تعالى على الكفارة في قتل الصيد عمدا في الحرم وفي الاحرام فاوجبها على الخاطئ بالاتفاق فههنا نص على الخاطئ فان وجب على العامد كان أولى لانه لما أخرج نفسا مؤمنة عن جملة الاحياء عمدا لزمه أن يدخل نفسا مثلها في جملة الاحرار لان اطلاقها من قيد الرق كاحيائها من قبل أن الرقيق ممنوع من تصرف الاحرار كما أن الميت ممنوع من التصرف مطلقا ولتحقيق هذا المعنى أوجب أن تكون الرقبة كاملة الرق وأن تكون سليمة عن عيب مخل بالعمل كهرم وعمى وجنون الرابعة قال ابن عباس والحسن والشعبي والنخعي لا تجزى الرقبة الا اذا صام وصلى لانه تعالى أوجب تحرير الرقبة المؤمنة والايمان اما التصديق واما العمل واما المجموع وعلى التقديرات فلا كلام فات عن الصبي وقال الشافعي ومالك وأبو حنيفة والاوزاعي يجزى الصبي اذا كان أحد أبويه مسلما

أخبرنا ابن المبارك انه سمع ابن جريج يقول في فضل الله المجاهدين باموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة قال على أهل الضرر ۞ القول في تأويل قوله (وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما) يعني جل ثناؤه وكلا وعد الله الحسنى وعد الله الكل من المجاهدين باموالهم وأنفسهم والقاعدين من أهل الضرر الحسنى ويعني جل ثناؤه بالحسنى الجنة كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وكلا وعد الله الحسنى وهي الجنة والله يؤتي كل ذي فضل فضله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال الحسنى الجنة وأما قوله وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما فانه يعني وفضل الله المجاهدين باموالهم وأنفسهم على القاعدين من غير أولي الضرر أجرا عظيما كما حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه ومغفرة قال على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر ۞ القول في تأويل قوله (درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما) يعني جل ثناؤه درجات منه فضائل منه ومنازل من منازل الكرامة واختلف أهل التأويل في معنى الدرجات التي قال جل ثناؤه درجات منه فقال بعضهم بما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة درجات منه ومغفرة ورحمة كان يقال الاسلام درجة والاسلام في الهجرة درجة والجهاد في الهجرة درجة والقتل في الجهاد درجة وقال آخرون بما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألت ابن زيد عن قول الله تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه الدرجات هي السبع التي ذكرها في سورة براءة ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بانفسهم عن نفسه ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب فقرأ حتى بلغ أحسن ما كانوا يعملون قال هذه السبع الدرجات قال وكان أول شيء فكانت درجة الجهاد مجملة فكان الذي جاهد بماله له اسم في هذه فلما جاءت هذه الدرجات بالتفصيل أخرج منها فلم يكن له منها الا النفقة فقرأ لا يصيبهم ظمأ ولا نصب وقال ليس هذا لصاحب النفقة ثم قرأ ولا ينفقون نفقة قال وهذه نفقة القاعد ۞ وقال آخرون عني بذلك درجات الجنة ولا ينفقون نفقة قال وهذه نفقة القاعد ذكر من قال ذلك حدثنا علي بن الحسن الازدي قال ثنا الأشجعي عن سفيان عن هشام بن حسان عن جبلة بن سحيم عن ابن محيريز في قوله فضل الله المجاهدين على القاعدين الى قوله درجات قال الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين حضر الفرس الجواد المضمر سبعين سنة وأولى التأويلات بتأويل قوله درجات منه أن يكون معنيا به درجات الجنة كما قال ابن محيريز لان قوله تعالى ذكره درجات منه ترجمة وبيان عن قوله أجرا عظيما ومعلوم ان الاجر انما هو الثواب والجزاء واذا كان ذلك كذلك وكانت الدرجات والمغفرة والرحمة ترجمة عنه كان معلوما ان لا وجه لقول من وجه معنى قوله درجات منه الى الاعمال وزيادتها على أعمال القاعدين عن الجهاد كما قال قتادة وابن زيد واذ كان ذلك كذلك وكان الصحيح من تأويل ذلك ما ذكرنا فبين أن معنى الكلام وفضل الله المجاهدين في سبيل الله على القاعدين من غير أولي الضرر أجرا عظيما وثوابا جزيلا وهو درجات أعطاهموها في الآخرة من درجات الجنة رفعهم بها على القاعدين بما أبلوا في ذات الله ومغفرة يقول وصفح لهم عن ذنوبهم فتفضل عليهم بترك عقوبتهم عليها ورحمة يقول ورأفة بهم وكان الله غفورا رحيما يقول ولم يزل الله غفورا لذنوب عباده المؤمنين فيصفح لهم عن العقوبة عليها رحيما بهم يتفضل عليهم بنعمه مع خلافهم أمره ونهيه وركوبهم معاصيه ۞ القول في تأويل قوله (ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى

لان سكنه حكم المؤمن الخاص سبحانه تعالى أوجب الدية في القرآن ولم يبين كيفيتها وانما عرفت من السنة من عمرو بن حزم أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى أهل اليمن ان في النفس مائة من الابل وهذه المائة اذا كان القتل خطأ خمسة عشرون منها بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون ابن لبون وعشرون جذعة وعشرون حقة وبه قال مالك لما روى عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في دية الخطأ مائة من الابل وفصلها كما ذكرنا وأبدل أبو حنيفة وأحمد أبناء اللبون بأبناء المخاض لان هذا الاقل متفق عليه والزائد منفي بالبراءة الاصلية وقال غيرهم أبناء المخاض غير معتبرة في باب الزكاة فيجب أن لا يعتبر في الدية التي سببها أقوى من السبب الموجب للزكاة واتفقوا على أن الدية في العمد المحض مغلظة من ذلك التثليث في الابل وهو أن يكون ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة في بطونها أولادها ومنها الحلول على قياس ابدال سائر المتلفات خلاف دية الخطأ فانها مؤجلة الثلث في السنة الاولى والثلث الآخر في السنة الثانية والباقي في السنة الثالثة استفاض ذلك عن الخلفاء الراشدين ولم ينكره أحد فكان اجماعا ومنه ثبوتها في ذمة الجاني لا تحملها العاقلة خلاف دية الخطأ فانها تكون على العاقلة لما روى ان امرأتين من هذيل اقتتلتا فرمت احداهما الاخرى بحجر ويروى بعمود فسطاط فقتلتها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية على عاقلة القاتلة وهذه صورة شبه العمد والتحمل في الخطأ أولى وجهات التحمل ثلاث القرابة والولاء وبيت المال والقرابة يعني بها العصبة الذين هم على حاشية النسب وهم الاخوة وبنوهم وقال أبو حنيفة ومالك يتحمل الآباء والبنون كغيرهم ويراعى الترتيب في العصبات فيقدم

الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا) يعني جل ثناؤه بقوله ان الذين توفاهم الملائكة ان الذين تقبض أرواحهم الملائكة ظالمي أنفسهم يعني مكسبي أنفسهم غضب الله وسخطه وقد بينا معنى الظلم فيما مضى قبل قالوا فيم كنتم يقول قالت الملائكة لهم فيم كنتم في أي شيء كنتم من دينكم قالوا كنا مستضعفين في الارض يعني قال الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم كنا مستضعفين في الارض يستضعفنا أهل الشرك بالله في أرضنا وبلادنا بكثرة عددهم وقوتهم فيمنعونا من الايمان بالله واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم معذرة ضعيفة وحجة واهية قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها يقول فتخرجوا من أرضكم ودوركم وتفارقوا من يمنعكم بها من الايمان بالله واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم الى الارض التي يمنعكم أهلها من سلطان أهل الشرك بالله فتوحدوا الله فيها وتعبدوه وتتبعوا نبيه يقول الله جل ثناؤه فأولئك مأواهم جهنم أي فهؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم مأواهم جهنم يقول مصيرهم في الآخرة جهنم وهي مسكنهم وساءت مصيرا يعني وساءت جهنم لاهلها الذين صاروا اليها مصيرا ومسكنا ومأوى ثم استثنى جل ثناؤه المستضعفين الذين استضعفهم المشركون من الرجال والنساء والولدان وهم العجزة عن الهجرة بالعسرة وقلة الحيلة وسوء البصر والمعرفة بالطريق من أرضهم أرض الشرك الى أرض الاسلام من القوم الذين أخبر جل ثناؤه ان مأواهم جهنم أن تكون جهنم مأواهم للعذر الذي هم فيه على ما بينه تعالى ذكره ونصب المستضعفين على الاستثناء من الهاء والميم اللتين في قوله فأولئك مأواهم جهنم يقول الله جل ثناؤه فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم يعني هؤلاء المستضعفين يقول لعل الله أن يعفو عنهم للعذر الذي هم فيه وهم مؤمنون فيتفضل عليهم بالصفح عنهم في تركهم الهجرة اذ لم يتركوها اختيارا ولا ايثارا منهم لدار الكفر على دار الاسلام ولكن للعجز الذي هم فيه عن النقلة عنها وكان الله عفوا غفورا يقول ولم يزل الله عفوا يعني ذا صفح بفضله عن ذنوب عباده بتركه العقوبة عليها غفورا ساترا عليهم ذنوبهم بعفوه لهم عنها وذكر ان هاتين الآيتين والتي بعدها نزلت في أقوام من أهل مكة كانوا قد أسلموا وآمنوا بالله وبرسوله وتخلفوا عن الهجرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين هاجر وعرض بعضهم على الفتنة فافتتن وشهد مع المشركين حرب المسلمين فأبى الله قبول معذرتهم التي اعتذروا بها والتي بينها في قوله خبرا عنهم قالوا كنا مستضعفين في الارض ذكر الاخبار الواردة بصحة ما ذكرنا من نزول الآية في الذين ذكرنا انها نزلت فيهم حدثنا أبو هشام الرفاعي قال ثنا ابن فضيل قال ثنا أشعث عن عكرمة ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قال كان ناس من أهل مكة أسلموا فمن مات منهم بها هلك قال الله فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الى قوله عفوا غفورا قال ابن عباس فأنا منهم وأمي منهم قال عكرمة وكان العباس منهم حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال ثنا أبو أحمد الزبيري قال ثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من أهل مكة أسلموا وكانوا يستخفون بالاسلام فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم فأصيب بعضهم فقال المسلمون كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم الآية قال فكتب الى من بقي بمكة من المسلمين بهذه الآية لا عذر لهم قال فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة فنزلت فيهم ومن الناس من يقول آمنا بالله فاذا أوذي في الله الى آخر الآية فكتب المسلمون اليهم بذلك فخرجوا وأيسوا من كل خير ثم نزلت فيهم ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم فكتبوا اليهم بذلك ان الله قد جعل لكم مخرجا فخرجوا فأدركهم المشركون فقاتلوهم حتى نجا من نجا وقتل من قتل حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني حيوة أو ابن لهيعة الشك من يونس عن أبي الاسود أنه سمع مولى

الأقرب فالأقرب فان كان فيهم وفاء اذا وزع عليهم لكثرتهم أو لقلة المال والاشتراكهم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وقال أبو بكر الاصم وجمهور الخوارج الدية في الخطأ أيضا تجب على القاتل كما أن تحرير الرقبة أيضا عليه ويؤيده عطف الدية في الآية على التحرير وأيضا الجناية صدرت عنه فلا يعقل تضمين غيره كما في سائر الاتلافات وتخصيص عموم القرآن بخبر الواحد غير جائز وأجيب باجماع الصحابة على ذلك السادسة مذهب أكثر الفقهاء أن دية المرأة نصف دية الرجل باجماع المعتبرين من الصحابة ولان المرأة في الميراث وفي الشهادة نصف الرجل وكذلك في الدية وقال الاصم وابن علية ديتها مثل دية الرجل لعموم قوله من قتل مؤمنا السابعة اذا لم يوجد الابل فالواجب عند الشافعي في الجديد الرجوع الى قيمة الابل بالغة ما بلغت وانما يقوم بغالب نقد البلد لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم الابل على أهل القرى فاذا غلت دفع قيمتها واذا هانت نقص من قيمتها وقال أبو حنيفة الواجب حينئذ ألف دينار أو عشرة آلاف درهم وعند مالك الدراهم اثنا عشر ألفا * الثامنة لا فرق بين هذه الدية وبين سائر الاموال في انه يقضى منها الدين وينفذ منها الوصية ويقسم الباقي بين الورثة على فرائض الله لما روي ان امرأة جاءت في أيام عمر تطلب نصيبها من دية الزوج فقال عمر لا أعلم لك شيأ انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فشهد بعض الصحابة بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن تورث الزوجة من دية زوجها فقضى عمر بذلك وعن ابن مسعود يرث كل وارث من الدية غير القاتل وعن شريك لا يقضى من الدية دين ولا ينفذ وصيته وعن ربيعة لغرة لام الجنين وحدها وهذا خلاف الجماعة والله أعلم

لابن عباس يقول عن ابن عباس ان ناسا مسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم يرمى فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فأنزل الله فيهم ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم حتى بلغ فتهاجروا فيها حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا أبو عبد الرحمن المقبري قال أخبرنا حيوة قال أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي قال قطع على أهل المدينة بعث الى اليمن فاكتتبت فيهم فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فنهاني عن ذلك أشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس ان ناسا مسلمين كانوا مع المشركين ثم ذكر مثل حديث يونس عن ابن وهب حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم فهم قوم تخلفوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وتركوا أن يخرجوا معه فمن مات منهم قبل أن يلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم ضربت الملائكة وجهه ودبره حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم الى قوله وساءت مصيرا قال نزلت في قيس بن الفاكه بن المغيرة والحرث بن زمعة بن الاسود بن أسد وقيس بن الوليد بن المغيرة وأبي العاص بن منبه بن الحجاج وعلي بن أمية بن خلف قال لما خرج المشركون من قريش وأتباعهم لمنع أبي سفيان بن حرب وعير قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأن يطلبوا ما نيل منهم يوم نخلة خرجوا معهم بشباب كارهين كانوا قد أسلموا واجتمعوا ببدر على غير موعد فقتلوا ببدر كفارا ورجعوا عن الاسلام وهم هؤلاء الذين سميناهم قال ابن جريج وقال مجاهد نزلت هذه الآية فيمن قتل يوم بدر من الضعفاء من كفار قريش قال ابن جريج وقال عكرمة لما نزل القرآن في هؤلاء النفر الى قوله وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال يعني الشيخ الكبير والعجوز والجواري الصغار والغلمان حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الى قوله وساءت مصيرا قال لما أسر العباس وعقيل ونوفل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس افد نفسك وابن أخيك قال يا رسول الله ألم نصل قبلتك ونشهد شهادتك قال يا عباس انكم خاصمتم فخصمتم ثم تلا هذه الآية ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا فيوم نزلت هذه الآية كان من أسلم ولم يهاجر فهو كافر حتى يهاجر الا المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا حيلة في المال والسبيل الطريق قال ابن عباس كنت أنا منهم من الولدان حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عكرمة يقول كان ناس بمكة قد شهدوا أن لا اله الا الله فلما خرج المشركون الى بدر أخرجوهم معهم فقتلوا فنزلت فيهم ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الى قوله أولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا فكتب بها المسلمون الذين بالمدينة الى المسلمين الذين بمكة قال فخرج ناس من المسلمين حتى اذا كانوا ببعض الطريق طلبهم المشركون فادركوهم فمنهم من أعطى الفتنة فأنزل الله فيهم ومن الناس من يقول آمنا بالله فاذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله فكتب بها المسلمون الذين بالمدينة الى المسلمين بمكة وأنزل الله في أولئك الذين أعطوا الفتنة ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا الى غفور رحيم قال ابن عيينة أخبرني محمد بن اسحق في قوله ان الذين توفاهم الملائكة قال هم خمسة فتية من قريش علي بن أمية وأبو قيس بن الفاكه وزمعة بن الاسود وأبو العاص بن منبه ونسيت الخامس حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الآية حدثنا ان هذه الآية أنزلت في أناس تكلموا بالاسلام من أهل مكة فخرجوا مع عدو الله أبي جهل فقتلوا يوم بدر فاعتذروا بغير عذر فأبى الله أن يقبل منهم وقوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة

أن الله تعالى ذكر في هذه الآية أن من قتل مؤمنا خطأ فعليه تحرير الرقبة وتسليم الدية ثم قال فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وسكت عن الدية فالسكوت عن ايجاب الدية في هذه الصورة مع ذكرها فيما قبلها وفيما بعدها وهو قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحرير رقبة مؤمنة يدل على عدم وجوب الدية ههنا ثم المعنى بقوله من قوم عدو لكم اما أن يكون ان هذا المقتول من سكان دار الحرب أو انه ذو نسب منهم مع انه في دار الاسلام والثاني باطل بالاجماع لان قتل هذا المسلم يوجب الدية البتة فتعين الاول وانما سقطت الدية لان ايجاب الدية في قتل المسلم الساكن في دار الحرب يحوج الى أن يبحث الغازي عن كل شخص من أشخاص قطان دار الحرب هل هو من المسلمين أم لا وذلك يوجب المشقة والنفرة عن الجهاد على انه هو الذي أهدر دم نفسه بسبب اختيار السكنى فيهم وأما الكفارة فانها حق الله تعالى لانه أهلك انسانا مواظبا على طاعته فيلزمه اقامة آخر مقامه يمكنه المواظبة عليها أما قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق ففيه قولان أحدهما أن المراد منه الذمي فعن ابن عباس هم أهل الذمة من أهل الكتاب وعن الحسن هم المعاهدون من الكفار والتقدير وان كان المقتول من قوم بينكم وبينهم ميثاق أي على دينهم ومذهبهم وثانيهما أن المراد منه المسلم لانه عطف على قوله فان كان من قوم عدو لكم والضمير فيه عائد الى ما تقدم وهو المؤمن فكذا ههنا واعترض عليه بلزوم عطف الشيء على نفسه لان المؤمن المقتول خطأ سواء كان من أهل الحرب أو من أهل الذمة داخل تحت قوله ومن قتل مؤمنا خطأ الا انه أفرد المؤمن الساكن في دار الحرب لان من حكمه

ولا

ولا يهتدون سبيلا أناس من أهل مكة عذرهم الله فاستثناهم فقال أولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا قال وكان ابن عباس يقول كنت أنا وأمي من الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الآية قال هم أناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يخرجوا معه الى المدينة وخرجوا مع مشركي قريش الى بدر فاصيبوا يومئذ فيمن أصيب فأنزل الله فيهم هذه الآية حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألته يعني ابن زيد عن قول الله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم فقرأ حتى بلغ الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان فقال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم وظهر ونبع الايمان نبع النفاق معه فأتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال فقالوا يا رسول الله لولا أنا نخاف هؤلاء القوم يعذبوننا ويفعلون ويفعلون لأسلمنا ولكنا نشهد أن لا اله الا الله وانك رسول الله فكانوا يقولون ذلك له فلما كان يوم بدر قام المشركون فقالوا لا يتخلف عنا أحد الا هدمنا داره واستحنا ماله فخرج أولئك الذين كانوا يقولون ذلك القول للنبي صلى الله عليه وسلم معهم فقتلت طائفة منهم وأسرت طائفة قال فأما الذين قتلوا فهم الذين قال الله فيهم ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الآية كلها ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها وتتركوا هؤلاء الذين يستضعفونكم أولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا قال ثم عذر الله أهل الصدق فقال الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا يتوجهون له لو خرجوا الهلكوا أولئك عسى الله أن يعفو عنهم اقامتهم بين ظهري المشركين وقال الذين أسروا يا رسول الله انك تعلم انا كنا نأتيك فنشهد أن لا اله الا الله وانك رسول الله وأن هؤلاء القوم خرجنا معهم خوفا فقال الله يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الاسرى ان يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ويغفر لكم صنيعكم الذي صنعتم بخروجكم مع المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم وان يريدوا خيانتك فقد ابنز خانوا الله من قبل خرجوا مع المشركين فأمكن منهم والله عليم حكيم حدثني محمد بن خالد بن خداش قال ثني أبي عن حماد بن زيد عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس أنه قال كنت أنا وأمي ممن عذر الله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا حدثنا أبو كريب قال ثنا يحيى بن آدم عن شريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال ابن عباس أنا من المستضعفين حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قال من قتل من ضعفاء كفار قريش يوم بدر حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان حدثني المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن علي بن زيد عن عبد الله أو ابراهيم بن عبد الله القرشي عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في دبر صلاة الظهر اللهم خلص الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة وضعفة المسلمين من أيدي المشركين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا قال مؤمنون مستضعفون بمكة فقال لهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هم بمنزلة هؤلاء الذين قتلوا ببدر ضعفاء مع كفار قريش فأنزل الله فيهم لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا الآية حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه وأما قوله لا يستطيعون حيلة فان معناه كما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا

سقوط ديته وههنا لا غرض في الافراد فيكون تكرارا محضا وأيضا لو كان المراد ذلك لما كانت الدية مسلمة الى أهله لان أهله كفار لا يرثونه ولكن كونه منهم مبهما مجملا لانه لا يدرى انه منهم في أي أمر من الامور بخلاف ما لو جعل كونه منهم على الوصف الذي وقع التنصيص عليه وهو حصول الميثاق بينهما وأجيب بانه لما أفرد حكم المؤمن المقتول في دار الحرب لغرض الذي ذكر ثم أعاد ذكر المؤمن المقتول فيما بين المعاهدين تنصيصا على الفرق بينه وبين ما قبله وتنبيها على التسوية بينه وبين المسلم المقتول في دار الاسلام وأما أهله فهم المسلمون الذين بصرف ديته اليهم وأما الابهام فيزول اذا جعل من بمعنى في كما في الآية المتقدمة عليه وههنا مسئلة خلافية شرعية هي ان أبا حنيفة قال دية الذمي مثل دية المسلم لقوله تعالى وان كان أي المقتول من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية وقال الشافعي دية اليهودي والنصراني ثلث دية المسلم ودية المجوسي ثلث خمسها هكذا روي من قضاء الصحابة ولا يخفى أن استدلال أبي حنيفة لا يتم على الثاني من قول المفسرين في الآية وعلى القول الاول أيضا يجوز أن يكون المراد بالدية الثانية مقدارا معايرا للاول وههنا سؤال وهو انه لم قدم تحرير الرقبة على الدية في الآية الاولى وفي الاخيرة عكس الترتيب ويمكن أن يقال الفائدة فيه أن يعلم انه لا ترتيب بين التحرير والدية وأيضا ليقع الافتتاح والاختتام بحق الله تعالى ويترتب على التحرير قوله فمن لم يجد أي رقبة بمعنى لم يملكها ولا ما يتوصل به اليها فعليه صيام شهرين متتابعين ومتى يعتبر الاعسار ليجوز له العدول الى الصوم الاصح عند الشافعي وقت الاداء وعند بعضهم وقت الوجوب وأما الشهران فهما هلاليان البتة ثم لو ابتدأ في خلال الشهر تمم المنكسر ثلاثين والمراد بالتتابع أن

عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة في قوله لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا طريقا الى المدينة حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا يهتدون سبيلا طريقا الى المدينة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي الحيلة المال والسبيل الطريق الى المدينة وأما قوله ان الذين توفاهم الملائكة ففيه وجهان أحدهما أن يكون توفاهم في موضع نصب بمعنى المضي لان فعل منصوبة في كل حال والآخر أن يكون في موضع رفع بمعنى الاستقبال يراد به ان الذين تتوفاهم الملائكة فتكون احدى التاءين من توفاهم محذوفة وهي مرادة في الكلمة لان العرب تفعل ذلك اذا اجتمعت تاآن في أول الكلمة وربما حذفت احداهما وأثبتت الاخرى وربما أثبتتهما جميعا ۞ القول في تأويل قوله (ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفورا رحيما) يعني جل ثناؤه بقوله ومن يهاجر في سبيل الله ومن يفارق أرض الشرك وأهلها هربا بدينه منها ومنهم الى أرض الاسلام وأهلها المؤمنين في سبيل الله يعني في منهاج دين الله وطريقه الذي شرعه لخلقه وذلك الدين القيم يجد في الارض مراغما كثيرا يقول يجد هذا المهاجر في سبيل الله مراغما كثيرا وهو المضطرب في البلاد والمذهب يقال منه راغم فلان قومه مراغما ومراغمة مصدران ومنه قول نابغة بني جعدة

كطود يلاذ بأركانه * عزيز المراغم والمهرب

وقوله وسعة فانه يحتمل السعة في أمر دينهم بمكة وذلك منعهم اياهم من اظهار دينهم وعبادة ربهم علانية ثم أخبر جل ثناؤه عمن خرج مهاجرا من أرض الشرك فارا بدينه الى الله والى رسوله ان أدركته منيته قبل بلوغه أرض الاسلام ودار الهجرة فقال من كان كذلك فقد وقع أجره على الله وذلك ثواب عمله وجزاء هجرته وفراق وطنه وعشيرته الى دار الاسلام وأهل دينه يقول جل ثناؤه ومن يخرج مهاجرا من داره الى الله والى رسوله فقد استوجب ثواب هجرته ان لم يبلغ دار هجرته باخترام المنية اياه قبل بلوغه اياها على ربه وكان الله غفورا رحيما يقول ولم يزل الله تعالى ذكره غفورا يعني ساترا ذنوب عباده المؤمنين بالعفو لهم عن العقوبة عليها رحيما بهم رفيقا وذكر ان هذه الآية نزلت بسبب بعض من كان مقيما بمكة وهو مسلم فخرج لما بلغه أن الله أنزل الآيتين قبلها وذلك قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الى قوله وكان الله عفوا غفورا فمات في طريقه قبل بلوغه المدينة ذكر الاخبار الواردة بذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله قال كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن العيص او العيص بن ضمرة بن زنباع قال فلما أمروا بالهجرة كان مريضا فامر أهله ان يفرشوا له على سريره ويحملوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ففعلوا فأتاه الموت وهو بالتنعيم فنزلت هذه الآية حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير انه قال نزلت هذه الآية ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله في ضمرة بن العيص بن الزنباع أو فلان بن ضمرة بن العيص بن الزنباع حين بلغ التنعيم مات فنزلت فيه حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن العوام التيمي بنحو حديث يعقوب عن هشيم قال وكان رجلا من خزاعة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة الآية قال لما أنزل الله هؤلاء الآيات ورجل من المؤمنين يقال له ضمرة بمكة قال والله ان لي من المال ما يبلغني المدينة وأبعد منها واني لأهتدي أخرجوني وهو مريض حينئذ فلما جاوز الحرم قبضه الله فمات فأنزل

بمجموع الرقبة والدية توبة من الله أي شرع لكم ما شرع قبولا من الله ورحمة من تاب الله عليه اذا قبل توبته ومعنى التوبة عن المخطئ أنه لا يخلو من ترك احتياط ومن ندم وأسف على ما فرط منه ويجوز أن يكون المعنى نقلكم من الرقبة الى الصوم توبة منه أي تخفيفا منه لان التخفيف من لوازم التوبة وكان الله عليما بأنه لم يقصد ولم يتعمد حكيما بحكم الفعل لا يؤاخذ الانسان بما لا يختار ولا يتعمد وعند المعتزلة معنى الحكيم ان أفعاله واقعة على قانون الحكمة وقضية العدالة ثم لما ذكر حكم لقتل المخطئ أردفه ببيان حكم القتل العمد وله أحكام وجوب الدية والكفارة عند غير أبي حنيفة ومالك والقصاص كما مر في البقرة فلا جرم اقتصر ههنا على بيان ما فيه من الاثم والوعيد ولا يخفى ما في الآية من الغلو بضرب التهديد فلا جرم تمسكت الوعيدية بها في القطع بخلود الفاسق في النار وأجيب بوجهين الاول اجماع المفسرين على انها نزلت في كافر قتل مؤمنا روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن مقيس بن ضبابة وجد أخاه قتيلا في بني النجار وكان مسلما فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه رسولا من بني فهر وقال له ائت بني النجار فاقرأهم السلام وقل لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان علمتم قاتل هشام ابن ضبابة أن تدفعوه الى أخيه فيقتص منه وان لم تعلموا له قاتلا أن تدفعوا اليه ديته فأبلغهم الفهري ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا سمعا وطاعة لله ولرسوله والله ما نعلم له قاتلا ولكنا نؤدي اليه ديته فأعطوه مائة من الابل ثم انصرفا راجعين الى

الله

الله تبارك وتعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله الآية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال لما نزلت ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قال رجل من المسلمين يومئذ وهو مريض والله مالى من عذر انى لدليل بالطريق وانى لموسر فاحملونى فحملوه فادركه الموت بالطريق فنزلت فيه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عكرمة يقول لما أنزل الله فى الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم الآيتين قال رجل من بنى ضمرة وكان مريضا أخرجونى الى الروح فاخرجوه حتى اذا كان بالحصحاص مات فنزل فيه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله الآية حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن المنذر بن ثعلبة عن علباء بن أحمر اليشكرى قوله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله قال نزلت فى رجل من خزاعة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو عامر قال ثنا قرة عن الضحاك فى قول الله جل وعز ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله قال لما سمع رجل من أهل مكة ان بنى كنانة قد ضربت وجوههم وأدبارهم الملائكة قال لاهله أخرجونى وقد أدنف للموت قال فاحتمل حتى انتهى الى عقبة قد سماها فتوفى فانزل الله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله الآية حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال لما سمع بهذه يعنى بقوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم الى قوله وكان الله عفوا غفورا ضمرة بن جندب الضمرى قال لاهله وكان وجعا ارحلوا راحلتى فان الاخشبين قد غمانى يعنى جبلى مكة لعلى ان أخرج فيصيبنى روح فقعد على راحلته ثم توجه نحو المدينة فمات بالطريق فانزل الله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وأما حين توجه الى المدينة فانه قال اللهم انى مهاجر اليك والى رسولك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال لما نزلت هذه الآية يعنى قوله ان الذين توفاهم الملائكة قال جندب بن ضمرة الجندعى اللهم أبلغت فى المعذرة والحجة ولا معذرة لى ولا حجة قال ثم خرج وهو شيخ كبير فمات ببعض الطريق فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات قبل أن يهاجر فلا ندرى أعلى ولاية أم لا فنزلت ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول لما أنزل الله فى الذين قتلوا مع مشركى قريش ببدر ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم الآية سمع بما أنزل الله فيهم رجل من بنى ليث كان على دين النبى صلى الله عليه وسلم مقيما بمكة وكان ممن عذر الله كان شيخا كبيرا وصبا فقال لاهله ما أنا ببائت الليلة بمكة فخرج به مريضا حتى اذا بلغ التنعيم من طريق المدينة أدركه الموت فنزل فيه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله الآية حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الارض مراغما كثيرا وسعة قال هاجر رجل من بنى كنانة يريد النبى صلى الله عليه وسلم فمات فى الطريق فسخر به قومه واستهزؤا به وقالوا لا هو بلغ الذى يريد ولا هو أقام فى أهله يقومون عليه ويدفن قال فنزل القرآن ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله حدثنا أحمد بن منصور الرمادى قال ثنا أبو أحمد الزبيرى قال ثنا شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم وكان بمكة رجل يقال له ضمرة من بنى بكر وكان مريضا فقال لاهله أخرجونى من مكة فانى أجد الحر فقالوا أين نخرجك فاشار بيده نحو المدينة فنزلت هذه الآية ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله الى آخر الآية حدثنى الحارث بن أبى اسامة قال ثنا

المدينة وبينهما وبين المدينة قريب فأتى الشيطان مقيسا فوسوس اليه فقال أى شئ صنعت تقبل دية أخيك فيكون عليك مسبة اقتل الذى معك فتكون نفس مكان نفس وفضل الدية فتغفل الفهرى فرماه بصخرة فشدخ رأسه ثم ركب بعيرا منها وساق بقيتها راجعا الى مكة كافرا وجعل يقول فى شعره

قتلت به فهرا وحملت عقله
سراة بنى النجار أرباب فارع
وأدركت ثأرى واضطجعت موسدا
وكنت الى الاوثان أول راجع

فنزلت الآية فيه ومن يقتل مؤمنا متعمدا ثم أهدر النبى صلى الله عليه وسلم دمه يوم فتح مكة فادركه الناس بالسوق فقتلوه الوجه الثانى انه يجوز عندنا أن يخلف الله وعيد المؤمنين فان خلف الوعيد كرم وضعف الوجه الاول بان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وبان ما قبل الآية وما بعدها فى نهى المؤمن عن قتل المؤمن فكذا هذه الآية وبان ترتيب الحكم على الوصف المناسب مشعر بالعلية فيجب أن يكون الموجب لهذا الوعيد هو مجرد القتل العمد وبان الكفر بالاستقلال موجب لهذا الوعيد فاى فائدة فى ضم القتل اليه واذا لا أثر للقتل فى هذه الصورة فيكون الكلام جاريا مجرى قول القائل ان من تنفس فجزاؤه جهنم وزيف الوجه الثانى بان الوعيد قسم من أقسام الخبر واذا جاز الكذب فيه لغرض اظهار الكرم فلم لا يجوز فى القصص والاخبار وغير ذلك لغرض المصلحة وفتح هذا الباب يفضى الى الطعن فى الشرائع قال القفال الآية تدل على أن جزاء القتل العمد هو ما ذكر وقد يقول الرجل لغيره جزاؤك انى أفعل بك كذا الا أنى لا أفعله ولا يخفى ضعف هذا الجواب أيضا لدلالة الآيات كقوله من يعمل سوأ يجز به ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره على أنه يوصل الجزاء الى المستحقين البتة

عبد العزيز بن أبان قال ثنا قيس عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال لما نزلت هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر قال رخص فيها قوم من المسلمين ممن كان بمكة من أهل الضرر حتى نزلت فضيلة المجاهدين على القاعدين فقالوا قد بين الله فضيلة المجاهدين على القاعدين ورخص لاهل الضرر حتى نزلت ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الى قوله وساءت مصيرا قالوا هذه موجبة حتى نزلت الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فقال ضمرة بن العيص الذي أحد بني ليث وكان مصاب البصر اني لذو حيلة لي مال ولي رقيق فاحملوني فخرج وهو مريض فادركه الموت عند التنعيم فدفن عند مسجد التنعيم فنزلت فيه هذه الآية ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت الآية واختلف أهل التأويل في تأويل المراغم فقال بعضهم هو التحول من أرض الى أرض ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله مراغما كثيرا قال المراغم التحول من الارض الى الارض حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله مراغما كثيرا يقول متحولا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله يجد في الارض مراغما كثيرا قال متحولا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن الحسن أو قتادة مراغما كثيرا قال متحولا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل يجد في الارض مراغما كثيرا قال متزحزحا عما يكره حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال مراغما كثيرا قال متزحزحا عما يكره حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مراغما كثيرا قال متزحزحا عما يكره وقال آخرون مبتغى معيشة ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي يجد في الارض مراغما كثيرا يقول مبتغى للمعيشة وقال آخرون المراغم المهاجر ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله المراغم المهاجر * قال أبو جعفر وقد بينا أولى الاقوال في ذلك بالصواب فيما مضى قبل واختلفوا أيضا في معنى السعة التي ذكرها الله في هذا الموضع فقال وسعة فقال بعضهم هي السعة في الرزق ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مراغما كثيرا وسعة قال السعة في الرزق حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله مراغما كثيرا وسعة قال السعة في الرزق حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله وسعة يقول سعة في الرزق وقال آخرون في ذلك ما حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة اي والله من الضلالة الى الهدى ومن العيلة الى الغنى * قال أبو جعفر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال ان الله أخبر ان من هاجر في سبيله يجد في الارض مضطربا ومتسعا وقد يدخل في السعة السعة في الرزق والغنى من الفقر ويدخل فيه السعة من ضيق الهم والكرب الذي كان فيه أهل الايمان بالله من المشركين بمكة وغير ذلك من معاني السعة التي هي بمعنى الروح والفرج من مكروه ما كره الله للمؤمنين بمقامهم بين ظهري المشركين وفي سلطانهم ولم يضع الله دلالة على انه عني بقوله وسعة بعض معاني السعة التي وصفنا فكل معاني السعة التي هي بمعنى الروح والفرج مما كانوا فيه من ضيق العيش وغم جوار أهل الشرك وضيق الصدر بتعذر اظهار الايمان بالله واخلاص توحيده وفراق الانداد والآلهة داخل في ذلك وقد تاول قوم من أهل العلم هذه الآية أعني قوله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم

ولان قوله وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما صريح في انه تعالى سيفعل به ذلك لاسيما وقد أخبر عنه بلفظ الماضي ليعلم أنه كالواقع ولتأكد هذه المعاني نقل عن ابن عباس ان توبة من أقدم على القتل العمد العدوان غير مقبولة وعن سفيان كان أهل العلم اذا سئلوا قالوا لا توبة له وحمله الجمهور على التغليظ والتشديد والا فكل ذنب ممحو بالتوبة حتى الشرك هذا عند المعتزلة وعند الاشاعرة كل الذنوب يحتمل العفو الا الشرك لقوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ثم بالغ في تحريم قتل المؤمن فقال يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا التفعل ههنا بمعنى الاستفعال أي اطلبوا بيان الامر وثباته ولا تهلكوا فيه عن غير روية ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام وهو والسلم بمعنى الاستسلام وقيل الاسلام وقيل التحية يعني سلام أهل الاسلام قال السدي بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد على سرية فلقي مرداس بن نهيك رجلا من أهل فدك وأسلم ولم يسلم من قومه غيره وكان يقول لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرب ثقة باسلامه فقتله اسامة واستاق غنما كان معه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره فقال قتلت رجلا يقول لا اله الا الله فقال يا رسول الله انما تعوذ من القتل فقال كيف أنت اذا ناصمك يوم القيامة بلا اله الا الله قال فما زال يرددها علي أقتلت رجلا وهو يقول لا اله الا الله حتى تمنيت لو أن اسلامي كان يومئذ فنزلت الآية وقد روى الكلبي وقتادة مثل ذلك وقال الحسن ان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجوا يتطوفون فلقوا المشركين فهزموهم فشذ منهم رجل فتبعه رجل من المسلمين وأراد متاعه فلما غشيه بالسنان قال اني مسلم فكذبه ثم أوجره

يدركه الموت فقد وقع أجره على الله انها حكم في الغازي يخرج للغزو فيدركه الموت بعد ما يخرج من منزله فاصلا فيموت ان له سهمه من المغنم وان لم يكن شهد الوقعة كما حدثني المثنى قال ثنا يوسف بن عدي قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان اهل المدينة يقولون من خرج فاصلا وجب سهمه وتأولوا قوله تبارك وتعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا) يعني جل ثناؤه بقوله واذا ضربتم في الارض واذا سرتم أيها المؤمنون في الارض فليس عليكم جناح يقول فليس عليكم حرج ولا اثم أن تقصروا من الصلاة يعني أن تقصروا من عددها فتصلوا ما كان لكم عدده منها في الحضر وأنتم مقيمون أربعا اثنتين في قول بعضهم وقيل معناه لا جناح عليكم أن تقصروا من الصلاة الى عددها في حال ضربكم في الارض أشار الى واحدة في قول آخرين وقال آخرون معنى ذلك لا جناح عليكم أن تقصروا من حدود الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا يعني ان خشيتم أن يفتنكم الذين كفروا في صلاتكم وفتنتهم اياهم فيها حملهم عليهم وهم فيها ساجدون حتى يقتلوهم أو يأسروهم فيمنعوهم من اقامتها وأدائها ويحولوا بينهم وبين عبادة الله واخلاص التوحيد له ثم أخبرهم جل ثناؤه عما عليه أهل الكفر لهم فقال ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا يعني الجاحدون وحدانية الله كانوا لكم عدوا مبينا يقول عدوا قد أبانوا لكم عداوتهم بمناصبتهم لكم الحرب على ايمانكم بالله وبرسوله وترككم عبادة ما يعبدون من الاوثان والاصنام ومخالفتكم ما هم عليه من الضلالة واختلف أهل التأويل في معنى القصر الذي وضع الله الجناح فيه عن فاعله فقال بعضهم في السفر من الصلاة التي كان واجبا اتمامها في الحضر أربع ركعات وأذن في قصرها في السفر الى اثنتين ذكر من قال ذلك حدثني عبيد الله بن اسمعيل الهباري قال ثنا عبد الله بن ادريس عن ابن جريج عن ابن أبي عمار عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم وقد أمن الناس فقال عجبت مما عجبت حتى سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ابن جريج عن ابن أبي عمار عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا سعيد بن يحيى الاموي قال ثنا محمد بن أبي عدي عن ابن جريج قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار يحدث عن عبد الله بن بابيه يحدث عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب أعجب من قصر الناس الصلاة وقد أمنوا وقد قال الله تبارك وتعالى أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فقال عمر عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته حدثنا ابن بشار قال ثنا هشام بن عبد الملك قال ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أبي العالية قال سافرت الى مكة فكنت أصلي ركعتين فلقيني قراء من أهل هذه الناحية فقالوا كيف تصلي قلت ركعتين قالوا أسنة أو قرآن قلت كل ذلك سنة وقرآن قلت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قالوا انه كان في حرب قلت قال الله لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون وقال واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة فقرأ حتى اذا بلغ فاذا اطمأننتم حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا يوسف عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي قال سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا نضرب في الارض فكيف نصلي فأنزل الله واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ثم انقطع الوحي فلما كان بعد ذلك تحول النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر فقال المشركون لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم

السنان فقتله وأخذ متاعه وكان قليلا فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قتلته بعدما زعم انه مسلم قال يارسول الله انما قالها متعوذا قال فهلا شققت عن قلبه قال لم قال لتنظر أصادق هو أم كاذب قال وكنت أعلم ذلك يارسول الله قال ويلك انك لم تكن لتعلم ذلك انما يبين عنه لسانه قال فما لبث القاتل ان مات فدفن فأصبح وقد وضع الى جنب قبره قال ثم عادوا فحفروا له فأمكنوا ودفنوه فأصبح وقد وضع الى جنب قبره مرتين أو ثلاثا فلما رأوا أن الارض لا تقبله ألقوا عليه الحجارة قال الحسن ان الارض تجن من هو شر منه ولكن وعظ القوم أن لا يعودوا وعن سعيد ابن جبير قال خرج المقداد بن الاسود في سرية فاذا هم برجل في غنيمة له فأرادوا قتله فقال لا اله الا الله فقتله المقداد فقيل له أقتلته وقد قال لا اله الا الله فقال ود لو فر باهله وماله فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له فنزلت قال القفال ولا منافاة بين هذه الروايات فلعلها نزلت عند وقوعها بأسرها فكان كل فريق يظن انها نزلت في واقعته وعن أبي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أشرع أحدكم الرمح الى الرجل فان كان سنانه عند نقرة نحره فقال لا اله الا الله فليرفع عنه الرمح قال الفقهاء توبة الزنديق مقبولة لاطلاق هذه الآية وقال أبو حنيفة اسلام الصبي يصح لاطلاق الآية وقال الشافعي لا يصح والا لوجب عليه لانه لو لم يجب لكان ذلك اذنا في الكفر وهو غير جائز لكنه غير واجب عليه لقوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يبلغ وقال أكثر الفقهاء لو قال اليهودي والنصراني أنا مؤمن أو مسلم لا يحكم باسلامه لانه يعتقد أن الايمان والاسلام هو دينه ولو قال لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحصل الجزم باسلامه لان منهم من يقول

هلاشددتم عليهم فقال قائل منهم ان لهم أخرى مثلها فى أثرها فأنزل الله تبارك وتعالى بين الصلاتين ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك الى قوله ان الله أعد للكافرين عذابا مهينا فنزلت صلاة الخوف قال أبو جعفر وهذا تأويل للآية حسن لو لم يكن فى الكلام واذا ولكن قوله واذا تؤذن بانقطاع ما بعدها عن معنى ما قبلها ولو لم يكن فى الكلام اذا كان معنى الكلام على هذا التأويل الذى رواه سيف عن أبى روق ان خفتم أيها المؤمنون أن يفتنكم الذين كفروا فى صلاتكم وكنت فيهم يا محمد فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك الآية وبعد فان ذلك فيما ذكر فى قراءة أبى بن كعب واذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم الذين كفروا حدثنى بذلك الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا الثورى عن واصل بن حيان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى عن أبيه عن أبى بن كعب انه كان يقرأ أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم الذين كفروا ولا يقرأ ان خفتم حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بكر بن شرود عن الثورى عن واصل الاحدب عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى بن كعب انه قرأ أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم قال بكر وهى فى الامام مصحف عثمان رحمه الله ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا وهذه القراءة تنبئ على ان قوله ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا مواصل قوله فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة وان معنى الكلام واذا ضربتم فى الارض فان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة وان قوله واذا كنت فيهم قصة مبتدأة غير قصة هذه الآية وذلك أن تأويل قراءة أبى هذه التى ذكرناها عنه واذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة أن لا يفتنكم الذين كفروا فحذفت لا لدلالة الكلام عليها كما قال جل ثناؤه يبين الله لكم أن تضلوا بمعنى أن لا تضلوا ففيما وصفنا دلالة بينة على فساد التأويل الذى رواه سيف عن أبى روق وقال آخرون بل هو القصر فى السفر غير انه انما أذن جل ثناؤه به للمسافر فى حال خوفه من عدو يخشى أن يفتنه فى صلاته ذكر من قال ذلك حدثنى أبو عاصم عمران بن محمد الانصارى قال ثنا عبد الكريم بن عبد المجيد قال ثنى عمر بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق قال سمعت أبى يقول سمعت عائشة تقول فى السفر أتموا صلاتكم فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى السفر ركعتين فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى خوف وكان يخاف هل تخافون أنتم حدثنى محمد عن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا ابن أبى فديك قال ثنا ابن أبى ذؤيب عن ابن شهاب عن أبيه بن عبد الله بن خالد بن أسيد انه قال لعبد الله بن عمر انا نجد فى كتاب الله قصر الصلاة الخوف ولا نجد قصر صلاة المسافر فقال عبد الله انا وجدنا نبينا صلى الله عليه وسلم يعمل عملا عملنا به حدثنا على بن سهل الرملى قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه أن عائشة كانت تصلى فى السفر ركعتين حدثنا سعيد بن يحيى قال ثنى أبى قال ثنا ابن جريج قال قلت لعطاء أى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتم الصلاة فى السفر قال عائشة وسعد بن أبى وقاص * وقال آخرون بل عنى بهذه الآية قصر صلاة الخوف فى غير حال المسايفة قالوا وفيها نزل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة قال قوم كان النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بعسفان والمشركون بضجنان فتوافقوا فصلى النبى صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الظهر ركعتين أو أربعا شك أبو عاصم ركوعهم وسجودهم وقيامهم معا جميعا فهم بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم فأنزل الله عليه فلتقم طائفة منهم معك فصلى العصر فصف أصحابه صفين ثم كبر بهم جميعا ثم سجد الاولون بسجدة والآخرون قيام ثم سجد الآخرون حين قام النبى صلى الله عليه وسلم ثم كبر بهم وركعوا جميعا فتقدم الصف الآخر واستأخر

ليس رسولا للعرب وحدهم ومنهم من يقول ان محمدا الذى هو الرسول الحق المنتظر بعد فلابد أن يتبين بطلان الدين الذى كان عليه باطل وأن الدين الذى هو موجود فيما بين المسلمين حق تبتغون عرض الحياة الدنيا قال أبو عبيدة جميع متاع الدنيا عرض بفتح الراء يقال ان الدنيا عرض حاضر يأخذ منها البر والفاجر سمى عرضا لانه عارض زائل غير باق ومنه العرض المقابل الجوهر لقلة ثباته كما قيل العرض لا يبقى زمانين فعند الله مغانم كثيرة يغنمكموها تغنيكم عن قتل رجل يظهر الاسلام متعوذا به لتأخذوا ماله وقيل يريد ما أعد لعباده من حسن الثواب فى الآخرة كذلك كنتم من قبل اختلفوا فى وجه الشبه فقال الاكثرون يريد انكم أول ما دخلتم فى الاسلام سمعت منكم كلمة الشهادة فحقنت دماءكم وأموالكم من غير انتظار الاطلاع على مواطأة قلوبكم لالسنتكم فمن الله عليكم بالاستقامة والاشتهار بالايمان وان صرتم اعلاما فيه فعليكم أن تفعلوا بالداخلين فى الاسلام ما فعل بكم واعترض بان لهم أن يقولوا ما كان ايماننا مثل ايمان هؤلاء لانا آمنا بالاختيار وهؤلاء أظهروا الايمان تحت ظلال السيوف فكيف يمكن تشبيه أحدهما بالآخر وعن سعيد بن جبير المراد انكم كنتم تخفون ايمانكم عن قومكم كما أخفى ايمانه هذا الراعى عن قومه فمن الله عليكم باعزازكم حتى أظهرتم دينكم وأورد عليه أن اخفاء الايمان ما كان عاما فيهم وفى التفسير الكبير المراد انكم فى أول الامر انما حدث فيكم ميل ضعيف بأسباب ضعيفة الى الاسلام فمن الله عليكم بتقوية ذلك الميل وتزايد نور الايمان فكذا هؤلاء قد حدث لهم ميل ضعيف الى الاسلام بسبب هذا الخوف فاقبلوا منهم ايمانهم الى أن يتكامل رغبتهم فيهم وقيل

الاولى فتعاقبوا السجود كما فعلوا أول مرة وقصر العصر الى ركعتين حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بعسفان والمشركون بضجنان فتواقفوا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الظهر ركعتين ركوعهم وسجودهم وقيامهم جميعا فهم بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم فأنزل الله تبارك وتعالى فلتقم طائفة منهم معك فصلى بهم صلاة العصر فصف أصحابه صفين ثم كبر بهم جميعا ثم سجد الاولون بسجوده والآخرون قيام لم يسجدوا حتى قام النبي صلى الله عليه وسلم ثم كبر لهم وركعوا جميعا فتقدم الصف الآخر واستأخر الصف المقدم فتعاقبوا السجود كما دخلوا أول مرة وقصرت صلاة العصر الى ركعتين حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش الزرقي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد قال فصلينا الظهر فقال المشركون كانوا على حال لو أردنا لاصبنا غرة لاصبنا غفلة فأنزلت آية القصر بين الظهر والعصر فأخذ الناس السلاح وصفوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبلي القبلة والمشركون مستقبلهم فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبروا جميعا ثم ركع وركعوا جميعا ثم رفع رأسه فرفعوا جميعا ثم سجد وسجد الصف الذي يليه وقام الآخرون يحرسونهم فلما فرغ هؤلاء من سجودهم سجد هؤلاء ثم نكص الصف الذي يليه وتقدم الآخرون فقاموا في مقامهم فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم فركعوا جميعا ثم رفع رأسه فرفعوا جميعا ثم سجد وسجد الصف الذي يليه وقام الآخرون يحرسونهم فلما فرغ هؤلاء من سجودهم سجد هؤلاء الآخرون ثم استووا معه فقعدوا جميعا ثم سلم عليهم جميعا فصلاها بعسفان وصلاها يوم بني سليم حدثنا أبو كريب قال ثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان النحوي عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش الزرقي وعن اسرائيل عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان ثم ذكر نحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة عن سليمان اليشكري انه سأل جابر بن عبد الله عن اقصار الصلاة أي يوم أنزل أو أي يوم هو فقال جابر انطلقنا نتلقى عير قريش آتية من الشام حتى اذا كنا بنخل جاء رجل من القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد قال نعم قال هل تخافني قال لا قال فمن يمنعك مني قال الله يمنعني منك قال فسل السيف ثم هدده وأوعده ثم نادى بالرحيل وأخذ السلاح ثم نودي بالصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطائفة من القوم وطائفة أخرى يحرسونهم فصلى بالذين يلونه ركعتين ثم تأخر الذين يلونه على أعقابهم فقاموا في مصاف أصحابهم ثم جاء الآخرون فصلى بهم ركعتين والآخرون يحرسونهم ثم سلم فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتين ركعتين فيومئذ أنزل الله في اقصار الصلاة وأمر المؤمنين بأخذ السلاح * وقال آخرون بل عنى بها قصر صلاة الخوف في حال غير شدة الخوف الا انه عنى به القصر في صلاة السفر لا في صلاة الاقامة قالوا وذلك ان صلاة السفر في غير حال الخوف ركعتان تمام غير قصر كما ان صلاة الاقامة أربع ركعات في حال الاقامة قالوا فقصرت في السفر في حال الامن غير الخوف عن صلاة المقيم فجعلت النصف وهي تمام في السفر ثم قصر في حال الخوف في السفر عن صلاة الامن فيه فجعلت على النصف ركعة ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا الى قوله عدوا مبينا ان الصلاة اذا صليت ركعتين في السفر فهو تمام والتقصير لا يحل الا ان تخاف من الذين كفروا أن يفتنوك عن الصلاة والتقصير ركعة يقوم الامام ويقوم جنده جندين طائفة تخلفه وطائفة يوازون العدو فيصلي بمن معه ركعة ويمشون اليهم على أدبارهم حتى يقوموا في مقام أصحابهم وتلك المشية القهقرى ثم تأتي الطائفة الاخرى فتصلي مع الامام ركعة أخرى ثم يجلس الامام فيسلم فيقومون فيصلون لانفسهم

ان قوله ثن الله عليكم منقطع عما تقدم وذلك ان القوم لما نهاهم عن قتل من تكلم بلا اله الا الله ذكر ان الله من عليكم بان قبل توبتكم عن ذلك الفعل المنكر ثم أعاد الامر بالتبيين مبالغة في التحذير ثم حذر عن الاضمار خلاف الاظهار فقال ان الله كان بما تعملون خبيرا وفيه من الوعيد ما فيه ولما عاتبهم الله تعالى على ما صدر منهم وبدر عنهم كان مظنة أن يقع في قلبهم ان الاولى الاحتراز عن الجهاد فذكر من فضل الجهاد ما يزيح علتهم ويزيد رغبتهم أو نقول لما نهاهم عما نهاهم اتبعه فضيلة الجهاد ليبلغوا في الاحتراز عما يوجب خللا في هذا المنصب الجليل فقال لا يستوي القاعدون عن زيد بن ثابت قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ولم يذكر أولي الضرر فقال ابن أم مكتوم فكيف وأنا أعمى لا أبصر قال زيد فتغشى النبي صلى الله عليه وسلم في مجلسه الوحي فاتكأ على فخذي فوالذي نفسي بيده لقد ثقل علي حتى خشيت أن يرضها ثم سري عنه فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون فكتبتها رواه البخاري والمراد بالضرر النقصان سواء كان في البنية كعمى وعرج ومرض أو بسبب عدم الاهبة من قرأ غير بالنصب فعلى الاستثناء من القاعدين أو على الحال عنهم ومن قرأ بالرفع فعلى أنه صفة للقاعدين ويجوز أن يكون غير صفة المعرفة كما سبق في تفسير غير المغضوب عليهم وقرئ بالجر على انه صفة المؤمنين قال الزجاج ويجوز أن يكون رفعا على جهة الاستثناء والمعنى لا يستوي القاعدون والمجاهدون الا أولي الضرر فانهم يساوون المجاهدين بدليل قوله صلى الله

ركعة ثم يرجعون الى صفهم و يقوم الآخرون فيضيفون الى ركعتهم ركعة والناس يقولون لا بل هي ركعة واحدة لا يصلي أحد منهم الى ركعته شيأ تجزيه ركعة الامام فيكون للامام ركعتين ولهم ركعة فذلك قول الله واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة الى قوله وخذوا حذركم حدثني أحمد بن الوليد القرشي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك الحنفي قال سألت ابن عمر عن صلاة السفر فقال ركعتان تمام غير قصر انما القصر صلاة المخافة فقلت وما صلاة المخافة قال يصلي الامام بطائفة ركعة ثم يجيء هؤلاء مكان هؤلاء و يجيء هؤلاء مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة فيكون للامام ركعتان ولكل طائفة ركعة ركعة حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيي قال ثنا سفيان عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال كيف تكون قصرا وهم يصلون ركعتين انما هي ركعة حدثني سعيد بن عمرو السكوني قال ثنا بقية قال ثنا المسعودي قال ثني يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال صلاة الخوف ركعة حدثني أحمد بن عبد الرحمن قال ثني عمي عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث قال ثني بكير بن سوادة أن زياد بن نافع حدثه عن كعب وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعت يده يوم اليمامة ان صلاة الخوف لكل طائفة ركعة وسجدتان واعتل قائلوا هذه المقالة من الآثار بما حدثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيي بن سعيد قال ثنا سفيان قال ثني أشعث بن أبي الشعثاء عن الاسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم اليربوعي قال كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقال أيكم يحفظ صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوف فقال حذيفة أنا فقامنا خلفه صفا وصف موازي العدو فصلى بالذين يلونه ركعة وذهب هؤلاء الى مصاف أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيي وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن الركين بن الربيع عن القاسم ابن حسان قال سألت زيد بن ثابت عنه فحدثني بنحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الاشعث عن الاسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم اليربوعي عن حذيفة بنحوه حدثنا ابن بشار قال ثني يحيي قال ثنا سفيان قال ثني أبو بكر بن أبي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بذي قرد فصف الناس خلفه صفين صفا خلفه وصفا موازي العدو فصلى بالذين خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء الى مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ولم يقضوا حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق الازرق عن شريك عن أبي بكر بن صخير عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا أبو عوانة عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم عليه السلام في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا أبو عوانة عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس مثله حدثنا نصر بن عبد الرحمن الاودي قال ثنا المحاربي عن أيوب بن عائذ الطائي عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس مثله حدثنا يعقوب بن ماهان قال ثنا القاسم بن مالك عن أيوب بن عائذ الطائي عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس مثله حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الخوف فقام صف بين يديه وصف خلفه فصلى بالذين خلفه ركعة وسجدتين ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا مقام أصحابهم وجاء أولئك حتى قاموا مقام هؤلاء فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة وسجدتين ثم سلم فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ولهم ركعة حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال ثني عمي عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث ان بكر بن سوادة حدثه عن زياد بن نافع حدثه عن أبي موسى ان جابر بن عبد الله حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الخوف يوم محارب وثعلبة لكل طائفة ركعة وسجدتين حدثني أحمد بن محمد الطوسي قال ثنا عبد الصمد

عليه وسلم عند انصرافه من بعض غزواته لقد خلفتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم أولئك أقوام حبسهم العذر وعنه صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد قال الله تعالى اكتبوا لعبدي ما كان يعمله في الصحة الى أن يبرأ و يعلم منه ان صحة النية وخلوص الطوية لهما مدخل عظيم في قبول الاعمال وذكروا في معنى قوله نية المؤمن أبلغ من عمله أن ما ينو يه المؤمن أبلغ من عمله اذ ما ينو يه المؤمن من دوامه على الايمان والاعمال الصالحة لو بقي أبدا خير من عمله الذي أدركه في مدة حياته قيل انه قدم ذكر النفس على المال في قوله ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم وههنا أخر لان النفس أشرف من المال فالمشتري قدم ذكر النفس تنبيها على ان الرغبة فيها أشد والبائع أخر تنبيها على ان المماكسة فيها أشد فلا يرضى ببذلها الا في آخر الامر وفائدة نفي الاستواء ومعلوم ان القاعد بغير عذر والمجاهد لا يستو يان تبيين ما بينهما من التفاوت ليهتم القاعد للجهاد و يترفع بنفسه عن انحطاط مرتبة المجاهد كقوله هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون تحريكا للجاهل لينهض بنفسه عن صفة الجهل الى شرف العلم ثم ان عدم الاستواء يحتمل الزيادة والنقصان فاوضح الحال بقوله فضل الله المجاهدين كأنه قيل ما لهم لا يستوون فاجيب بذلك وانتصب درجة على المصدر لان الدرجة تدل على التفضيل وقيل حال أي ذوي درجة وقيل بنزع الخافض أي بدرجة وقيل على الظرف أي في درجة وكلا وكل فريق من القاعدين والمجاهدين وعد الله الحسنى أي المثوبة الحسنى وهي الجنة قال الفقهاء فيه دليل على ان فرض الجهاد على الكفاية اذ لو كان واجبا على التعيين لم يكن القاعد أهلا

قال

قال ثنا سعيد بن عبيد الهنائى قال ثنا عبد الله بن شقيق قال ثنا أبو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بين ضجنان وعسفان فقال المشركون ان لهؤلاء صلاة هى أحب اليهم من أبنائهم وأبكارهم وهى العصر فاجمعوا أمركم ثم ميلوا عليهم ميلة واحدة وان جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم وأمره أن يقيم أصحابه شطرين فيصلى ببعضهم وتقوم طائفة أخرى وراءهم فيأخذوا حذرهم وأسلحتهم ثم يأمر الاخرى فيصلوا معه ويأخذ هؤلاء حذرهم وأسلحتهم فيكون لهم ركعة ركعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين وقال آخرون عنى به القصر فى السفر الا أنه عنى به القصر فى شدة الحرب وعند المسايفة فابيح عند التحام الحرب للمصلى أن يركع ركعة ايماء برأسه حيث توجه بوجهه قالوا فذلك معنى قوله ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس واذا ضربتم فى الارض الآية قصر الصلاة ان لقيت العدو وقد حانت الصلاة ان تكبر الله وتخفض رأسك ايماء راكبا كنت أو ماشيا * قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال التى ذكرناها بتأويل الآية قول من قال عنى بالقصر فيها القصر من حدودها وذلك ترك اتمام ركوعها وسجودها واباحة أدائها كيف أمكن أداؤها مستقبل القبلة فيها ومستدبرها وراكبا وماشيا وذلك فى حال الشبكة والمسايفة والتحام الحرب وتزاحف الصفوف وهى الحالة التى قال الله تبارك وتعالى فان خفتم فرجالا أو ركبانا وأذن بالصلاة المكتوبة فيها راكبا ايماء بالركوع والسجود على نحو ما روى عن ابن عباس من تأويله ذلك وانما قلنا ذلك أولى التأويلات بقوله واذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا لدلالة قول الله تعالى فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة على ان ذلك كذلك لان اقامتها اتمام حدودها من الركوع والسجود وسائر فروضها دون الزيادة فى عددها التى لم تكن واجبة فى حال الخوف فان ظن ظان ان ذلك أمر من الله باتمام عددها الواجب عليه فى حال الامن بعد زوال الخوف وقد يجب أن يكون المسافر فى حال قصره صلاته عن صلاة المقيم غير مقيم صلاته لنقص عدد صلاته من الاربع اللازمة كانت له فى حال اقامته الى الركعتين وذلك قول ان قاله قائل مخالف لما عليه الامة مجمعة من ان المسافر لا يستحق أن يقال له اذا أتى بصلاته بكمال حدودها المفروضة عليه فيها وقصر عددها عن أربع الى اثنتين أنه غير مقيم صلاته واذا كان ذلك كذلك وكان الله تعالى قد أمر الذى أباح له أن يقصر صلاته خوفا من عدوه أن يفتنه أن يقيم صلاته اذا اطمأن وزال الخوف كان معلوما ان الذى فرض عليه من اقامة ذلك فى حال الطمانينة غير الذى كان أسقط عنه فى حال الخوف واذ كان الذى فرض عليه فى حال الطمانينة اقامة صلاته فالذى أسقط عنه فى غير حال الطمانينة ترك اقامتها وقد دللنا على ان ترك اقامتها انما هو ترك حدودها على ما بينا ۞ القول فى تأويل قوله (واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة) يعنى بذلك جل ثناؤه واذا كنت فى الضاربين فى الارض من أصحابك يا محمد الخائفين عدوهم أن يفتنهم فاقمت لهم الصلاة يقول فاقمت لهم الصلاة بحدودها وركوعها وسجودها ولم تقصرها القصر الذى أبحت لهم أن يقصروها فى حال تلاقيهم وعدوهم وتزاحف بعضهم على بعض من ترك اقامة حدودها وركوعها وسجودها وسائر فروضها فلتقم طائفة منهم معك يعنى فلتقم فرقة من أصحابك الذين تكون أنت فيهم معك فى صلاتك وليكن سائرهم فى وجوه العدو وترك ذكر ما ينبغى لسائر الطوائف غير المصلية مع النبى صلى الله عليه وسلم أن يفعله لدلالة الكلام المذكور على المراد به والاستغناء بما ذكر عما ترك ذكره وليأخذوا أسلحتهم

الوعد واتعب أجرا بفضل لان التفضيل يدل على الاجر وههنا سؤال وهو انه لم ذكر أولا درجة وثانيا درجات وأجيب بان اللام فى قوله أولا على القاعدين للعهد والمراد بهم أولو الضرر وبقوله ثانيا على القاعدين الاصحاء الذين أذن لهم فى التخلف اكتفاء بغيرهم لان الغزو فرض كفاية وقيل المراد بالدرجة جنسها الذى يشمل الكثير بالنوع وهى الدرجات الرفيعة والمنازل الشريفة والمغفرة والرحمة وقيل المراد بالدرجة الغنيمة فى الدنيا وبالدرجات مراتب الجنة وقيل المراد بالمجاهد الاول صاحب الجهاد الاصغر وهو الجهاد بالنفس والمال وبالمجاهد الثانى صاحب الجهاد الاكبر وهو المجاهد بالرياضة والاعمال واستدلت الشيعة ههنا بان عليا رضى الله عنه أفضل من غيره من الصحابة لانه بالنسبة اليهم مجاهدوهم بالاضافة اليه قاعدون بما اشتهر من وقائعه وأيامه وشجاعته وحماسته أجاب أهل السنة بان جهاد أبى بكر بالدعوة الى الدين وهو الجهاد الاكبر وحين كان الاسلام ضعيفا والاحتياج الى المدد شديدا وأما جهاد على فانما ظهر بالمدينة فى الغزوات وكان الاسلام فى ذلك الوقت قويا والحق انه لا تدل الآية الا على تفضيل المجاهدين على القاعدين أما على تفضيل المجاهدين بعضهم على بعض فلا قالت المعتزلة ههنا قد ظهر من الآية أن التفاوت فى الفضل بحسب التفاوت فى العمل فعلة الثواب هو العمل ولهذا سمى أجرا وأجيب بان العمل علة الثواب لكن لا لذاته بل بجعل الشارع ذلك العمل موجبا له قالت الشافعية الاشتغال بالنوافل أفضل من الاشتغال بالنكاح لان قوله وفضل الله المجاهدين عام يشمل الجهاد الواجب والمندوب وهو الزائد على قدر الكفاية والمشتغل بالنكاح قاعد فالاشتغال بالجهاد المندوب أفضل من

واختلف أهل التأويل فى الطائفة المأمورة بأخذ السلاح فقال بعضهم هى الطائفة التى كانت تصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومعنى الكلام وليأخذوا يقول ولتأخذ الطائفة المصلية معك من طوائفهم أسلحتهم والسلاح الذى أمروا بأخذه عندهم فى صلاتهم كالسيف يتقلده أحدهم والسكين والخنجر يشده الى درعه وثيابه التى هى عليه ونحو ذلك من سلاحه وقال آخرون بل الطائفة المأمورة بأخذ السلاح منهم الطائفة التى كانت بازاء العدو دون المصلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك قول ابن عباس حدثنى بذلك المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فاذا سجدوا يقول فاذا سجدت الطائفة التى قامت معك فى صلاتك تصلى بصلاتك ففرغت من سجودها فليكونوا من ورائكم يقول فليصير وا بعد فراغهم من سجودهم خلفكم مصافى العدو فى المكان الذى فيه سائر الطوائف التى لم تصل معك ولم تدخل معك فى صلاتك ثم اختلف أهل التأويل فى تأويل قوله فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم فقال بعضهم تأويله فاذا صلوا ففرغوا من صلاتهم فليكونوا من ورائكم ثم اختلف أهل هذه المقالة فقال بعضهم اذا صلت هذه الطائفة مع الامام ركعة سلمت وانصرفت من صلاتها حتى تأتى مقام أصحابها بازاء العدو ولا قضاء عليها وهم الذين قالوا عنى الله بقوله فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة أن تجعلوها اذا خفتم الذين كفروا أن يفتنوكم ركعة ورووا عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه صلى بطائفة صلاة الخوف ركعة ولم يقضوا وبطائفة أخرى ركعة ولم يقضوا وقد ذكرنا بعض ذلك فيما مضى وفيما ذكرنا كفاية عن استيعاب ذكر جميع ما فيه وقال آخرون منهم بل الواجب كان على هذه الطائفة التى أمرها الله بالقيام مع نبيها اذا أراد اقامة الصلاة بهم فى حال خوف العدو واذا فرغت من ركعتها التى أمرها الله أن تصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ما أمرها به فى كتابه أن تقوم فى مقامها الذى صلت فيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتصلى لانفسها بقية صلاتها وتسلم وتأتى مصاف أصحابها وكان على النبى صلى الله عليه وسلم أن يثبت قائما فى مقامه حتى تفرغ الطائفة التى صلت معه الركعة الاولى من بقية صلاتها اذا كانت صلاتها التى صلت معه مما يجوز قصر عددها عن الواجب الذى على المقيمين فى أمن وتذهب الى مصاف أصحابها وتأتى الطائفة الاخرى التى كانت مصافة عدوها فيصلى بها ركعة أخرى من صلاتها ثم هم فى حكم هذه الطائفة الثانية مختلفون فقالت فرقة من أهل هذه المقالة كان على النبى صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من ركعتيه ورفع رأسه من سجوده من ركعته الثانية أن يقعد للتشهد وعلى الطائفة التى صلت معه الركعة الثانية ولم تدرك معه الركعة الاولى لاشتغالها بعدوها أن تقوم فتقضى ركعتها الثانية مع النبى صلى الله عليه وسلم وعلى النبى صلى الله عليه وسلم انتظارها قاعدا فى تشهده حتى تفرغ هذه الطائفة من ركعتها الفائتة وتتشهد ثم يسلم بهم وقالت فرقة أخرى منهم بل كان الواجب على الطائفة التى لم تدرك معه الركعة الاولى اذا قعد النبى صلى الله عليه وسلم للتشهد أن تقعد معه للتشهد فتتشهد بتشهده فاذا فرغ النبى صلى الله عليه وسلم من تشهده سلم ثم قامت الطائفة التى صلت معه الركعة الثانية حينئذ فقضت ركعتها الفائتة وكل قائل من الذين ذكرنا قولهم روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبارا بأنه كما قال فعل

ذكر من قال انتظر النبى صلى الله عليه وسلم الطائفتين حتى قضت صلاتها ولم يخرج من صلاته الا بعد فراغ الطائفتين من صلاتها حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف يوم ذات الرقاع أن طائفة صفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما فأتموا لانفسهم ثم جاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم ثم ثبت جالسا فأتموا لانفسهم ثم سلم بهم حدثنى محمد بن المثنى قال ثنى عبيد الله ابن معاذ قال ثنا أبى قال ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن

بالنكاح ثم لما ذكر ثواب المجاهدين اتبعه وعيد القاعدين الراضين بالسكون فى دار الكفر فقال ان الذين توفاهم وانه يحتمل أن يكون ماضيا فيكون اخبارا عن حال قوم انقرضوا ومضوا عن عكرمة عن ابن عباس قال كانوا قوما من المسلمين بمكة فخرجوا فى قوم من المشركين فى قتال فقتلوا معهم فنزلت الآية ويحتمل أن يكون مستقبلا بحذف احدى التاءين فيكون الوعيد عاما فى كل من كان بهذه الصفة قال الجمهور ومعنى توفاهم تقبض أرواحهم عند الموت ولا منافاة بينه وبين قوله الله يتوفى الانفس قل يتوفاكم ملك الموت لانه تعالى هو المتوفى والفاعل لكل الاشياء بالحقيقة الا أن الرئيس المفوض اليه هذا العمل ملك الموت وسائر الملائكة اعوانه وعن الحسن توفاهم الملائكة أى يحشرونهم الى النار أما قوله ظالمى أنفسهم فمنصوب على الحال عن مفعول يتوفى والاضافة فيه لفظية ولهذا لم تفد تعريفا فصح وقوعه حالا والظلم قد يراد به الشرك ان الشرك لظلم عظيم فالمراد انهم ظالمون أنفسهم بنفاقهم وكفرهم وتركهم الهجرة وقد يراد به المعصية فمنهم ظالم لنفسه فالمراد الذين أسلموا فى دار الكفر وبقوا هناك غير مهاجرين الى دار الاسلام حين كانت الهجرة فريضة وفى خبر ان وجوه الاول قالوا فيم كنتم والعائد محذوف للدلالة أى قالوا لهم الثانى فأولئك فيكون قالوا حالا من الملائكة بتقدير قد الثالث ان الخبر محذوف وهو هلكوا ثم فسر الهلاك بقوله قالوا فيم كنتم أى فى أى شئ كنتم من أمر دينكم والمراد التوبيخ على ترك الجهاد والرضى بالسكنى فى دار الكفر وهو بالحقيقة النعى عليهم بانهم لبسوا من الدين فى شئ ولهذا لم يعتذروا بقولهم كنا فى كذا أو لم نكن فى شئ بل أجابوا بقولهم كنا مستضعفين

سهل

سهل بن أبي حثمة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه في خوف فجعلهم خلفه صفين فصلى بالذين يلونه ركعة ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفهم ركعة ثم تقدموا وتخلف الذين كانوا قدامهم فصلى بهم ركعة ثم جلس حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلم حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا روح قال ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في صلاة الخوف تقوم طائفة بين يدي الامام وطائفة خلفه فيصلي بالذين خلفه ركعة وسجدتين ثم يقعد مكانه حتى يقضوا ركعة وسجدتين ثم يتحولون الى مكان أصحابهم ثم يتحول أولئك الى مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة وسجدتين ثم يقعد مكانه حتى يصلوا ركعة وسجدتين ثم يسلم ذكر من قال كانت الطائفة الثانية تقعد مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى يفرغ النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته ثم تقضي ما بقي عليها بعد حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم قال ثني صالح بن خوات بن جبير أن سهل بن أبي حثمة حدثه ان صلاة الخوف أن يقوم الامام الى القبلة يصلي معه طائفة من أصحابه وطائفة أخرى مواجهة العدو فيصلي فيركع الامام بالذين معه ويسجد ثم يقوم فاذا استوى قائما ركع الذين وراءه لانفسهم ركعة وسجدتين ثم سلموا فانصرفوا والامام قائم فقاموا ازاء العدو وأقبل الآخرون فكبروا مكان الامام فركع بهم الامام وسجد ثم سلم فقاموا فركعوا لانفسهم ركعة وسجدتين ثم سلموا حدثنا ابن بشار قال ثنا يزيد عن هرون قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ان صالح بن خوات أخبره عن سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف ثم ذكر نحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد عن صالح عن سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف قال يقوم الامام مستقبل القبلة وتقوم طائفة منهم معه وطائفة من قبل العدو وجوههم الى العدو فيركع بهم ركعة ثم يركعون لانفسهم ويسجدون سجدتين في مكانهم ويذهبون الى مقام أولئك ويجيء أولئك فيركع بهم ركعة ويسجد سجدتين فهو له ركعتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة ويسجدون سجدتين قال بندار سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فحدثني عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى بن سعيد وقال لي اكتبه الى جنبه فلست أحفظه ولكنه مثل حديث يحيى بن سعيد حدثنا نصر بن علي قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا عبيد الله عن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن صالح بن خوات ان الامام يقوم فيصف صفين طائفة مواجهة العدو وطائفة خلف الامام فيصلي الامام بالذين خلفه ركعة ثم يقومون فيصلون لانفسهم ركعة ثم يسلمون ثم ينطلقون فيصفون ويجيء الآخرون فيصلي بهم ركعة ثم يسلم فيقومون فيصلون لانفسهم ركعة حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الخوف أن تقوم طائفة من خلف الامام وطائفة يلون العدو فيصلي الامام بالذين خلفه ركعة ويقوم قائما فيصلي القوم اليها ركعة أخرى ثم يسلمون فينطلقون الى أصحابهم ويجيء أصحابهم والامام قائم فيصلي بهم ركعة فيسلم ثم يقومون فيصلون اليها ركعة أخرى ثم ينصرفون قال عبيد الله فما سمعت فيما نذكره في صلاة الخوف شيئا هو أحسن عندي من هذا حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك فهذا عند الصلاة في الخوف يقوم الامام وتقوم معه طائفة منهم وطائفة يأخذون أسلحتهم ويقفون بازاء العدو فيصلي الامام بمن معه ركعة ثم يجلس على هيئته فيقوم القوم فيصلون لانفسهم الركعة الثانية والامام جالس ثم ينصرفون حتى يأتوا أصحابهم فيقفون موقفهم ثم يقبل الآخرون فيصلي بهم الامام الركعة الثانية ثم يسلم فيقوم القوم فيصلون لانفسهم الركعة الثانية فهكذا صلى

اعتذارا مما وبخوا به واعتلالا بأنهم ما كانوا قادرين على المهاجرة من أرض مكة حتى يكونوا في شيء ثم ان الملائكة لم يقبلوا منهم هذا العذر فبكتوهم قائلين ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها أراد انكم كنتم قادرين على الخروج من مكة الى بعض البلاد التي لا تمنعون فيها من اظهار دينكم كما فعل المهاجرون الى أرض الحبشة ثم استثنى من أهل الوعيد المستضعفين من الرجال والنساء والولدان فسئل لم عد الولدان في جملة المستثنين من أهل الوعيد ومن حق الاستثناء أن يدخل فيه المستثنى لو لم يخرج وليس الولدان من أصحاب الوعيد لانهم ليسوا من أهل التكليف وأجيب بان المراد بالولدان العبيد والاماء البالغون أو المراد المراهقون الذين عقلوا ما يعقل الرجال والنساء حتى يتوجه التكليف عليهم فيما بينهم وبين الله سلمنا ان المراد بهم الاطفال لكن السبب في سقوط الوعيد هو العجز وانه حاصل في الولدان فحسن استثناؤهم بهذا الوجه وقوله لا يستطيعون قيل في موضع الحال والاصح انه صفة للمستضعفين وانما جاز ذلك والجمل نكرات لان المعرف تعريف الجنس قريب من المنكر والمعنى ان العاجزين هم الذين لا يقدرون على حيلة ولا نفقة او يكون بهم مرض أو كانوا تحت قهر قاهر يمنعهم عن المهاجرة ومعنى لا يهتدون سبيلا لا يعرفون الطريق ولا يجدون من يدلهم على الطريق وانما قال سبحانه فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم بكلمة الاطماع تنبيها على ان ترك الهجرة أمر مضيق لا توسعة فيه حتى ان المضطر من حقه أن يقول عسى الله أن يعفو عنه بل يكون من العفو على ظن وحسبان لا على جزم وإيقان فرب ما ظن الانسان بنفسه انه يهاجر ولا يكون في الواقع كذلك لان الفطام عن المألوف شديد والفراق عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بطن نخلة وقال آخرون بل تأويل قوله فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم فاذا سجدت الطائفة التي قامت مع النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل في صلاته فدخلت معه في صلاته السجدة الثانية من ركعتها الاولى فليكونوا من ورائكم يعني من ورائك يا محمد وراء أصحابك الذين لم يصلوا بازاء العدو قالوا وكانت هذه الطائفة لا تسلم من ركعتها اذا هي فرغت من سجدتي ركعتها التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم ولكنها تمضي الى موقف أصحابها بازاء العدو وعليها بقية صلاتها قالوا وكانت تأتي الطائفة الاخرى التي كانت بازاء العدو حتى تدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في بقية صلاته فيصلي بهم النبي صلى الله عليه وسلم الركعة التي كانت قد بقيت عليه قالوا وذلك معنى قول الله عز ذكره ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ثم اختلف أهل هذه المقالة في صفة قضاء ما كان يبقى على كل طائفة من هاتين الطائفتين من صلاتها بعد فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته وسلامه من صلاته على قول قائلي هذه المقالة ومتأولي هذا التأويل فقال بعضهم كانت الطائفة الثانية التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية من صلاتها اذا سلم النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته قامت فقضت ما فاتها من صلاتها مع النبي صلى الله عليه وسلم في مقامها بعد فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته والطائفة التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم الركعة الاولى بازاء العدو بعد لم تتم صلاتها فاذا هي فرغت من بقية صلاتها التي فاتتها مع النبي صلى الله عليه وسلم مضت الى مصاف أصحابها بازاء العدو وجاءت الطائفة الاولى التي صلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة الاولى الى مقامها التي كانت صلت فيه خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضت بقية صلاتها ذكر الرواية بذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا خصيف قال ثنا أبو عبيدة بن عبد الله قال قال عبد الله صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فقامت طائفة منا خلفه وطائفة بازاء مستقبلي العدو فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالذي خلفه ركعة ثم نكصوا فذهبوا الى مقام أصحابهم وجاء الآخرون فقاموا خلف النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم رسول الله ثم قام هؤلاء فصلوا لانفسهم ركعة ثم ذهبوا فقاموا مقام أصحابهم مستقبلي العدو ورجع الآخرون الى مقامهم فصلوا لانفسهم ركعة حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن فضيل قال ثنا خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فذكر نحوه حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق قال أخبرنا شريك عن خصيف عن أبي عبيدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال آخرون بل كانت الطائفة الثانية التي صلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية لا تقضي بقية صلاتها بعد ما يسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته ولكنها كانت تمضي قبل أن تقضي بقية صلاتها فتقف موقف أصحابها الذين صلوا مع رسول الله الركعة الاولى وتجيء الطائفة الاولى الى موقفها الذي صلت فيه ركعتها الاولى مع رسول الله فتقضي ركعتها التي كانت بقيت عليها من صلاتها فقال بعضهم كانت تقضي تلك الركعة بغير قراءة وقال آخرون بل كانت تقضي بقراءة فاذا قضت ركعتها الباقية عليها هنالك وسلمت مضت الى مصاف أصحابها بازاء العدو وأقبلت الطائفة التي صلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية الى مقامها الذي صلت فيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضت الركعة الثانية من صلاتها بقراءة فاذا فرغت وسلمت انصرفت الى أصحابها ذكر من قال ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم في صلاة الخوف قال يصف صفا خلفه وصفا بازاء العدو في غير مصلاه فيصلي بالصف الذي خلفه ركعة ثم يذهبون الى مصاف أولئك وجاء أولئك الذين بازاء العدو فيصلي بهم ركعة ثم يسلم عليهم وقد صلى هو ركعتين وصلى كل صف ركعة ثم قام هؤلاء الذين سلم عليهم الى مصاف أولئك

الاولمان شاق فلعل حب الوطن يحمله على تأويل غير سديد ومع قيام هذا الاحتمال أني يحصل الجزم بالعفو وهذا من جانب العبد وأما من الرب فعسى اطماع واطماع الكريم ايجاب فالجزم بالعفو حاصل الا أنه يرد على لفظ العفو انه لا يتقرر الا مع الذنب ولا ذنب مع العجز وجوابه أيضا يخرج مما قلنا وكان الله عفوا غفورا قال الزجاج أي كان في الازل موصوفا بهذه الصفة أو انه مع جميع العباد بهذه الصفة أي انه عادة أجراها في حق غيره وأيضا لو قال انه عفو غفور كان اخبارا عن كونه كذلك وحيث قال كان دل على انه اخبار وقع مخبره على وفقه فكان أدل على كونه حقا وصدقا قالت الاشاعرة أخبر عن العفو والمغفرة مطلقا غير مقيد بحال التوبة فدل على ان العفو مرجو من غير التوبة قال ابن عباس في رواية عطاء كان عبد الرحمن بن عوف يخبر أهل مكة بما ينزل فيهم من القرآن فكتب اليهم ان الذين توفاهم الملائكة الآية فلما قرأها المسلمون قال جندب بن ضمرة الليثي لبنيه وكان شيخا كبيرا احملوني فاني لست من المستضعفين واني لاهتدي الى الطريق فحمله بنوه على سرير متوجها الى المدينة فلما بلغ التنعيم أشرف على الموت فصفق بيمينه على شماله وقال اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما بايعك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ومات حميدا فبلغ خبره أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا لو وافى المدينة لكان أتم أجرا فانزل الله تعالى فيه ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما أي مذهبا ومهربا ومضطربا قاله الفراء وفي الكشاف ارغمت الرجل اذا فارقته وهو يكره مفارقتك لمذلة تلحقه بذلك وأصله من الرغام وهو التراب فانهم يقولون رغم أنفه يريدون انه وصل اليه شيء يكرهه

الذين بازاء العدو فقاموا مقامهم وجاء أولئك فصلوا ركعة قال سفيان فيكون لكل انسان ركعتان ركعتان حدثنا ابن حميد قال ثنا مهران وحدثنى على قال ثنا زيد جميعا عن سفيان قال كان ابراهيم يقول فى صلاة الخوف فذكر نحوه حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور وعن عمر بن الخطاب مثل ذلك * وقال آخرون بل كل طائفة من الطائفتين تقضى صلاتها على ما أمكنها من غير تضييع منهم بعضها ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يونس بن عبيد عن الحسن ان أبا موسى الاشعرى صلى باصحابه صلاة الخوف باصبهان اذ غزاها قال فصلى بطائفة من القوم ركعة وطائفة تحرس فنكص هؤلاء الذين صلى بهم ركعة وخلفهم الآخرون فقاموا مقامهم فصلى بهم ركعة ثم سلم فقامت كل طائفة فصلت ركعة حدثنا عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث قال ثنا يونس عن الحسن عن أبى موسى بنحوه حدثنا محمد بن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنى أبى عن قتادة عن أبى العالية ويونس بن جبير قالا صلى أبو موسى الاشعرى باصحابه بأصبهان وما بهم يومئذ خوف ولكنه أحب أن يعلمهم صلاتهم فصفهم صفين صفا خلفه وصفا مواجهة العدو مقبلين على عدوهم فصلى بالذين يلونه ركعة ثم ذهبوا الى مصاف أصحابهم وجاء أولئك فصفهم خلفه فصلى بهم ركعة ثم سلم فقضى هؤلاء وهؤلاء ركعة ثم سلم بعضهم على بعض وكانت للامام ركعتين فى جماعة ولهم ركعة ركعة حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن أبى العالية عن أبى موسى مثله حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر انه قال فى صلاة الخوف يصلى طائفة من القوم ركعة وطائفة تحرس ثم ينطلق هؤلاء الذين صلى بهم ركعة حتى يقوموا مقام أصحابهم ثم تجىء أولئك فيصلى بهم ركعة ثم يسلم فتقوم كل طائفة فتصلى ركعة حدثنا نصر بن على قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بنحوه حدثنى عمران بن بكار الكلاعى قال ثنا يحيى بن صالح قال ثنا ابن عياش قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى صلاة الخوف فذكر نحوه حدثنا سعيد بن يحيى الاموى قال ثنى أبى قال ثنا ابن جريج قال أخبرنى الزهرى عن سالم عن ابن عمر انه كان يحدث انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن عبد الله بن نافع عن نافع قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فى صلاة الخوف يقوم الامير وطائفة من الناس فيسجدون سجدة واحدة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو ثم ذكر نحوه حدثنا محمد بن هرون الحربى قال ثنا أبو المغيرة الحمصى قال ثنا الاوزاعى عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف باحدى الطائفتين ركعة ثم ذكر نحوه حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة الى قوله فليصلوا معك فانه كانت تاخذ طائفة السلاح فيقبلون على العدو والطائفة الاخرى يصلون مع الامام ركعة ثم ياخذون أسلحتهم فيستقبلون العدو وترجع أصحابهم فيصلون مع الامام ركعة فيكون للامام ركعتين ولسائر الناس ركعة واحدة ثم يقضون ركعة أخرى وهذا تمام من الصلاة وقال آخرون بل نزلت هذه الآية فى صلاة الخوف والعدو يومئذ فى ظهر القبلة بين المسلمين وبين القبلة فكانت الصلاة التى صلى بهم يومئذ النبى صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف اذا كان العدو بين الامام والقبلة ذكر الاخبار الناقلة بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن النضر بن أبى عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزاة فلقى المشركين بعسفان فلما صلى الظهر فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه قال بعضهم

وذلك لان الانف في غاية القرب والتراب في غاية الذلة ويمكن أن يقال ان من فارق أهل بلدته فاذا استقام أمره في بلدة أخرى رغمت أنوف أهل بلدته بسبب سوء معاملتهم معه واعلم أنه سبحانه لما رغب فى الهجرة ذكر بعده ما لاجله يمتنع الانسان عن هجرة الوطن وبين الجواب عنه والمانع أمران الاول أن يكون له فى وطنه نوع رفاهية وراحة فيخاف زوال ذلك عنه فاجاب الله تعالى عنه بقوله ومن يهاجر كانه قيل للمكلف ان كنت تكره الهجرة عن وطنك خوفا من أن تقع فى المشقة والمحنة فى السفر فلا تخف فان الله تعالى يعطيك من النعم الجليلة والمراتب السنية فى مهاجرك ما يكون سببا لرغم أنوف أعدائك ويصير سببا لسعة عيشك وانما قدم فى الآية ذكر رغم الاعداء على ذكر سعة العيش لان ابتهاج المهاجر بدولته من حيث انها سبب رغم آناف الاعداء أشد من ابتهاجه بها من حيث انها سبب سعة رزقه وعيشه المانع الثانى ان الانسان يقول ان خرجت من بيتى فى طلب العمل والجهاد والمهاجرة الى الله ورسوله وفى معناه كل غرض دينى من طلب علم أو حج أو فرار الى بلد يزداد فيه طاعة أو قناعة وزهدا فى الدنيا وابتغاء رزق طيب فربما وصلت الموت قبل أن أصل اليه فالاولى أن لا يضيع الرفاهية الحاضرة لطلب شئ مظنون فاجاب الله سبحانه عنه بقوله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله قال بعضهم ثبت له أجر قصده وأجر القدر الذى أتى به من ذلك العمل وأما أجر تمام العمل فمحال والصحيح ان المراد من قصد طاعة ثم عجز عن اتمامها فان له ثواب تمام تلك الطاعة كما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المريض اذا عجز عما كان يفعله من الطاعة فى حال الصحة كتب له ثواب مثل ذلك

لبعض يومئذ كان فرصة لكم لو أغرتم عليهم ما علموا بكم حتى تواقعوهم قال قائل منهم فان لهم صلاة أخرى أحب إليهم من أهلهم وأموالهم فاستعدوا حتى تغيروا عليهم فيها فأنزل الله عز وجل على نبيه عليه السلام وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة إلى آخر الآيتين وأعلمه ما ائتمر به المشركون فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر وكانوا قبالته في القبلة جعل المسلمين خلفه صفين فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبروا جميعا ثم ركع وركعوا معه جميعا فلما سجد سجد معه الصف الذين يلونه وقام الصف الذين خلفهم مقبلين على العدو فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من سجوده وقام سجد الصف الثاني ثم قاموا وتأخر الذين يلون رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدم الآخرون فكانوا يلون رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ركع ركعوا معه جميعا ثم رفع فرفعوا معه ثم سجد فسجد معه الذين يلونه وقام الصف الثاني مقبلين على العدو فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من سجوده وقعد الذين يلونه سجد الصف المؤخر ثم قعدوا فتشهدوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم عليهم جميعا فلما نظر إليهم المشركون يسجد بعضهم ويقوم بعض ينظر إليهم قالوا لقد أخبروا بما أردنا حدثنا ابن حميد قال ثنا الحكم بن بشير قال ثنا عمر بن ذر قال ثني مجاهد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان والمشركون بضجنان بالماء الذي يلي مكة فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فرأوه سجد وسجد الناس قالوا إذا صلى صلاة بعد هذه أغرنا عليه فحذره الله ذلك فقام النبي صلى الله عليه وسلم فكبر وكبر الناس معه فذكر نحوه حدثني عمران بن بكار قال ثنا يحيى بن صالح قال ثنا ابن عياش قال أخبرني عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقينا المشركين بنخل فكانوا بيننا وبين القبلة فلما حضرت صلاة الظهر صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جميع فلما فرغنا تذامر المشركين فقالوا لو كنا حملنا عليهم وهم يصلون فقال بعضهم فان لهم صلاة ينتظرونها تأتي الآن هي أحب إليهم من أبنائهم فإذا صلوا فميلوا عليهم فجاء جبريل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر وعلمه كيف يصلي فلما حضرت العصر قام نبي الله مما يلي العدو وقمنا خلفه صفين فكبر نبي الله وكبرنا معه جميعا ثم ذكر نحوه حدثني محمد بن معمر قال ثنا حماد بن مسعدة عن هشام بن أبي عبد الله عن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه حدثنا مؤمل بن هشام قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام عن ابن الزبير عن جابر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه حدثنا عمرو بن عبد الحميد قال ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش الزرقي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر وعلى المشركين خالد بن الوليد فقال المشركون لقد أصبنا منهم غرة ولقد أصبنا منهم غفلة فأنزل الله صلاة الخوف بين الظهر والعصر فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر يعني فرقتين فرقة تصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم وفرقة تصلي خلفهم يحرسونهم ثم كبر فكبروا جميعا وركعوا جميعا ثم سجد الذين يلون رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام فتقدم الآخرون فسجدوا ثم قام فركع بهم جميعا ثم سجد بالذين يلونه حتى تأخر هؤلاء فقاموا في مصاف أصحابهم ثم تقدم الآخرون فسجدوا ثم سلم عليهم فكانت لكلهم ركعتين مع امامهم وصلى مرة أخرى في أرض بني سليم * قال أبو جعفر فتأويل الآية على قول هؤلاء الذين قالوا هذه المقالة وروا هذه الرواية وإذا كنت يا محمد فيهم يعني في أصحابك خائفا فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك ممن دخل معك في صلاتك فإذا سجدوا يقول فإذا سجدت هذه الطائفة بسجودك ورفعت رؤسها من سجودها فليكونوا من ورائكم يقول فليصر من خلفك خلف الطائفة التي حرستك وإياهم إذا سجدت بهم أو سجدوا معك ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا يعني الطائفة الحارسة التي صلت معه غير أنها لم تسجد بسجوده فمعنى قوله لم يصلوا على

الا أن يبرأوا منها من المعلوم ان كل من أتى بعمل فانه يجد الثواب المرتب على ذلك القدر فلا يبقى في الآية فائدة الترغيب وأيضا

لا تكون الآية جوابا عن قول الصحابة في جندب لو وافى المدينة لكان أتم أجرا فالمعتزلة في الآية دليل على ان العمل يوجب الثواب على الله لان الوقوع والوجوب السقوط قال تعالى فاذا وجبت جنوبها أي وقعت وسقطت ولفظ الاجر وكلمة على يدلان على ما قلنا وأجيب بانا لا ننازع في ان الثواب يقع البتة لكن بحكم الوعد والعلم والتفضل والكرم واستدل بعض الفقهاء بالآية على ان الغازي اذا مات في الطريق وجب سهمه في الغنيمة كما وجب أجره ورد بان قسم الغنيمة يتوقف على حيازتها بخلاف الاجر وكان الله غفورا رحيما يغفر ما كان منه من القعود الى ان خرج ويرحمه باكمال أجر المجاهدين ومما يفتقر المجاهد اليه معرفة كيفية أداء الصلاة في زمان الخوف والاشتغال بمحاربة العدو فلا جرم قال واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة يقال قصر صلاته وأقصرها وقصرها بمعنى ولفظ القصر مشعر بالتخفيف الا أنه ليس صريحا في ان التخفيف في كمية الركعات أو كيفية أدائها والجمهور على ان المراد القصر في العدد وهو ان كل صلاة تكون في الحضر أربع ركعات وهي الظهر والعصر والعشاء فانها تصير في السفر ركعتين ويبقى المغرب والصبح بحالهما وعن ابن عباس فرض الله صلاة الحضر أربعا وصلاة السفر ركعتين وصلاة الخوف ركعة على لسان نبيكم وعنه أيضا ان المراد التخفيف في كيفية الاداء كما يؤتى به عند شدة التحام القتال من الصلاة مع تلطخ الثوب بالدم ومن الايماء مقام الركوع والسجود ويؤكد هذا الرأي قوله ان خفتم أن يفتنكم الذين

مذهب هؤلاء لم يسجدوا بسجودك في الركعة الاولى وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم يعني الحارسة وأولى
الاقوال التي ذكرناها بتاويل الآية قول من قال معنى ذلك فاذا سجدت الطائفة التي قامت معك في
صلاتها فليكونوا من ورائكم يعني من خلفك وخلف من يدخل في صلاتك ممن لم يصل معك الركعة
الاولى بازاء العدو بعد فراغها من بقية صلاتك ممن لم يصل معك الركعة الاولى ولتات طائفة أخرى
وهي الطائفة التي كانت بازاء العدو ولم يصلوا يقول لم يصلوا معك الركعة الاولى فليصلوا معك يقول
فليصلوا معك الركعة التي بقيت عليك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم لقتال عدوهم بعدما يفرغون
من صلاتهم وذلك نظير الخبر الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فعله يوم ذات الرقاع
والخبر الذي روي عن سهل بن أبي حثمة وانما قلنا ذلك أولى بتاويل الآية لان الله عز ذكره قال واذا
كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة وقد دللنا على ان اقامتها اتمامها بركوعها وسجودها ودللنا مع ذلك على ان
قوله فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا انما هو اذن
بالقصر من ركوعها وسجودها في حال شدة الخوف فاذ صح ذلك كان بينا ان لا وجه لتاويل من تاول
ذلك ان الطائفة الاولى اذا سجدت مع الامام فقد انقضت صلاتها لقوله فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم
لاحتمال ذلك من المعاني ما ذكرت قبل ولانه لا دلالة في الآية على ان القصر الذي ذكر في الآية قبلها
عني به القصر من عدد الركعات واذ كان لا وجه لذلك فقول من قال أريد بذلك التقدم والتاخر في
الصلاة على نحو صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان أبعد وذلك ان الله جل ثناؤه يقول ولتات
طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وكلتا الطائفتين قد كانت صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعته
الاولى في صلاته بعسفان ومحال أن تكون التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم هي التي لم تصل معه
فان ظن ظان انه أريد بقوله لم يصلوا لم يسجدوا فان ذلك غير الظاهر المفهوم من معاني الصلاة وانما
توجه معاني كلام الله جل ثناؤه الى الاظهر والاشهر من وجوهها ما لم يمنع من ذلك ما يجب التسليم له
واذا كان ذلك كذلك لم يكن في الآية أمر من الله عز ذكره الطائفة الاولى بتاخير قضاء ما بقي عليها
من صلاتها الى فراغ الامام من بقية صلاته ولا على المسلمين الذين بازاء العدو في اشتغالها بقضاء ذلك
ضرر ولم يكن لامرها بتاخير ذلك وانصرافها قبل قضاء باقي صلاتها عن موضعها معنى غير ان الامر وان
كان كذلك فانا نرى ان من صلاها من الائمة فوافقت صلاته بعض الوجوه التي ذكرناها عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه صلاها فصلاته مجزئة عنه تامة لصحة الاخبار بكل ذلك عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانه من الامور التي علم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته ثم أباح لهم العمل باي ذلك شاؤا
وأما قوله ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فانه يعني تمنى الذين كفروا بالله لو تغفلون
عن أسلحتكم وأمتعتكم يقول لو تشتغلون بصلاتكم عن أسلحتكم التي تقاتلونهم بها وعن
أمتعتكم التي بها بلاغكم في أسفاركم فتسهون عنها فيميلون عليكم ميلة واحدة يقول فيحملون عليكم
وأنتم مشاغيل بصلاتكم عن أسلحتكم وأمتعتكم حملة واحدة فيصيبون منكم غرة بذلك فيقتلونكم
ويستبيحون عسكركم يقول جل ثناؤه فلا تفعلوا ذلك بعد هذا فتشتغلوا جميعكم بصلاتكم اذا
حضرتكم صلاتكم وأنتم مواقفو العدو فتمكنوا عدوكم من أنفسكم وأسلحتكم وأمتعتكم ولكن
أقيموا الصلاة على ما بينت لكم وخذوا من عدوكم حذركم وأسلحتكم ۞ القول في تاويل قوله (ولا
جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذركم ان الله أعد
للكافرين عذابا مهينا) يعني جل ثناؤه بقوله ولا جناح عليكم ولا حرج عليكم ولا اثم ان كان بكم أذى
من مطر يقول ان نالكم من مطر تمطرونه وأنتم مواقفو عدوكم أو كنتم مرضى يقول جرحى أو أعلاء أن
تضعوا أسلحتكم ان ضعفتم عن حملها ولكن ان وضعتم أسلحتكم من أذى مطر أو مرض فخذوا من
عدوكم حذركم يقول احترسوا منهم أن يميلوا عليكم وأنتم عنهم غافلون غارون ان الله أعد للكافرين

كفروا ان الخوف فتنة العدو ولا تزول فيما يؤتى بركعتين على تمام أو صلاتهما وانما تزول بالتجوز والتخفيف بعد الجهد ولما روى
عن يعلى بن أمية انه قال قلت لعمر
ابن الخطاب كيف نقصر وقد أمنا
وقال الله تعالى ليس عليكم جناح
أن تقصروا من الصلاة ان خفتم
فقال عمر عجبت مما عجبت منه فسألت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدقة
تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته
فهذا الخبر يدل على انهم فهموا من
القصر التخفيف في اعداد الركعات
ويؤيده حديث ذي اليدين أقصرت
الصلاة أم نسيت وأيضا القصر بمعنى
تغيير هيئة الصلاة يجيء بعد ذلك
فحمل الكلام على ما لا يلزم منه
التكرار أولى بعد القصر بحالة
الخوف فلان الآية نزلت على غالب
أسفار النبي صلى الله عليه وسلم
وأكثرها لم يخل عن خوف قتال
الكفار فلا يمكن الاستدلال بمفهومها
على عدم جواز القصر في حالة الامن
ولا في حالة الخوف بسبب آخر على
ان كل محنة وبلية وشدة فهي فتنة
ثم ان الشافعي قال القصر رخصة
كسائر رخص السفر فان شاء أتم
وان شاء قصر لان قوله لا جناح عليكم
مشعر بعدم الوجوب ولما روي عن
عائشة قالت اعتمرت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة
فلما قدمت مكة قلت يا رسول الله
بأبي أنت وأمي قصرت وأتممت
وصمت وأفطرت فقال أحسنت
يا عائشة وما عاب علي وكان عثمان
يتم ويقصر وما ظهر انكار من
الصحابة عليه وقال أبو حنيفة القصر
واجب فان صلى المسافر أربعا ولم
يقعد في الثنتين فسدت صلاته لما
روي عن ابن عباس قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسافرا
صلى ركعتين ولقوله صلى الله عليه
وسلم فاقبلوا صدقته وظاهر الامر للوجوب وعن عائشة أول ما فرضت الصلاة

عذابا مهينا يعني بذلك عذابا الهم مذلا يبقون فيه أبدا لا يخرجون منه وذلك هو عذاب جهنم وقد ذكر ان قوله أو كنتم مرضى نزل في عبد الرحمن بن عوف وكان جريحا ذكر من قال ذلك حدثنا العباس بن محمد قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى عبد الرحمن بن عوف كان جريحا ۞ القول في تاويل قوله (فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة) يعني بذلك جل ثناؤه فاذا فرغتم أيها المؤمنون من صلاتكم وأنتم موافقوا عدوكم التي بيناها لكم فاذكروا الله على كل أحوالكم قياما وقعودا ومضطجعين على جنوبكم بالتعظيم له والدعاء لانفسكم بالظفر على عدوكم لعل الله أن يظفركم وينصركم عليهم وذلك نظير قوله يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وكما حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فاذكروا الله قياما يقول لا يفرض الله على عباده فريضة الا جعل لها جزاء معلوما ثم عذر أهلها في حال عذر غير الذكر فان الله لم يجعل له حدا ينتهي اليه ولم يعذر أحدا في تركه الا مغلوبا على عقله فقال فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم بالليل والنهار في البر والبحر وفي السفر والحضر والغنى والفقر والسقم والصحة والسر والعلانية وعلى كل حال وأما قوله فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة فان أهل التاويل اختلفوا في تاويله فقال بعضهم معنى قوله فاذا اطمأننتم فاذا استقررتم في أوطانكم وأنتم في أمصاركم فاقيموا يعني فأتموا الصلاة التي أذن لكم بقصرها في حال خوفكم في سفركم وضربكم في الارض ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن مجاهد في قوله فاذا اطمأننتم قال الخروج من دار السفر الى دار الاقامة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فاذا اطمأننتم في أمصاركم فأتموا الصلاة وقال آخرون معنى ذلك فاذا استقررتم فاقيموا الصلاة أي فأتموا حدودها بركوعها وسجودها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فاذا اطمأننتم قال فاذا اطمأننتم بعد الخوف وحدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة قال فاذا اطمأننتم فصلوا الصلاة لا يصليها راكبا ولا ماشيا ولا قاعدا حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة قال أتموها حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * قال أبو جعفر وأولى التاويلين بتاويل الآية تاويل من تاوله فاذا زال خوفكم من عدوكم وأمنتم أيها المؤمنون واطمأنت أنفسكم بالامن فاقيموا الصلاة فأتموها بحدودها المفروضة عليكم غير قاصرين بها عن شئ من حدودها وانما قلنا ذلك أولى التاويلين بالآية لان الله تعالى ذكره عرف عباده المؤمنين الواجب عليهم من فرض صلاتهم بهاتين الآيتين في حالين احداهما حال شدة خوف أذن لهم فيها بقصر الصلاة على ما بينت من قصر حدودها عن التمام والاخرى حال غير شدة الخوف أمرهم فيها باقامة حدودها واتمامها على ما وصفه لهم جل ثناؤه من معاقبة بعضهم بعضا في الصلاة خلف أئمتهم وحراسة بعضهم بعضا من عدوهم وهي حالة لا قصر فيها لانه يقول جل ثناؤه لنبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الحال واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فمعلوم بذلك ان قوله فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة انما هو فاذا اطمأننتم من الحال التي لم تكونوا مقيمين فيها صلاتكم فاقيموها وتلك حالة شدة الخوف لانه قد أمرهم باقامتها في حال غير شدة الخوف بقوله واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة الآية ۞ القول في تاويل قوله (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) اختلف أهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معناه ان الصلاة كانت على المؤمنين فريضة مفروضة ذكر من قال ذلك حدثني أبو السائب قال ثنا ابن فضيل عن فضيل بن مرزوق عن

ثم شرع ركعتين فاقرتا في السفر وزيدت في الحضر قال صاحب الكشاف فان قلت فما تصنع بقوله فليس عليكم جناح أن تقصروا قلت كأنهم ألفوا الاتمام فكان مظنة لان يخطر ببالهم ان عليهم نقصانا في القصر فنفى عنهم الجناح لتطيب أنفسهم بالقصر ويطمئنوا اليه وأجيب بان هذا الاحتمال انما يخطر ببالهم اذا قال الشارع لهم رخصت لكم في هذا القصر أما اذا قال أوجبت عليكم هذا القصر وحرمت عليكم الاتمام وجعلته مفسدا لصلاتكم فلا يخطر هذا الاحتمال ببال عاقل وحديث ابن عباس انما يدل على كون القصر مشروعا لا على ان الاتمام غير جائز وخبر عائشة لا يعاضده الآية لان تقرير الصلاة على ركعتين لا يطابق عليه لفظ القصر ثم ان بعض الظاهريين زعموا أن قليل السفر وكثيره سواء في القصر لاطلاق قوله واذا ضربتم في الارض وجمهور الفقهاء على ان السفر المرخص مقدر بمقدار مخصوص فعن الاوزاعي والزهري وروي عن عمر أن القصر في يوم تام وعن ابن عباس اذا زاد على يوم وليلة قصر وقال أنس بن مالك المعتبر خمسة فراسخ وقال الحسن مسيرة ليلتين وقال الشعبي والنخعي وسعيد بن جبير من الكوفة الى المدائن وهو ثلاثة أيام وهو قول أبي حنيفة قياسا على مدة جواز المسح للمسافر وأما أصحاب الشافعي فانهم عولوا على ما روي عن مجاهد وعطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أهل مكة لا تقصروا في أدنى من أربعة برد من مكة الى عسفان والمراد بالبرد أربعة فراسخ كل فرسخ ثلاثة أميال باميال هاشم جد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي قدر أميال البادية كل ميل اثنا عشر ألف قدم وهي أربعة آلاف خطوة فان كل ثلاثة أقدام خطوة قالت الفقهاء فاختلاف الناس في هذه

عطية العوفي في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال فريضة مفروضة حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى علي عن ابن عباس ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا الموقوت المفروض حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال أما كتابا موقوتا فمفروضا حدثني المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد كتابا موقوتا قال مفروضا وقال آخرون معنى ذلك ان الصلاة كانت على المؤمنين فرضا واجبا ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال كتابا واجبا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله كتابا موقوتا قال واجبا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن معمر عن أبي جعفر في قوله كتابا موقوتا قال موجوبا حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا والموقوت الواجب حدثني أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا معمر بن يحيى قال سمعت أبا جعفر يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال وجوبها وقال آخرون معنى ذلك ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا منجما يؤدونها في أنجمها ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال قال ابن مسعود ان للصلاة وقتا كوقت الحج حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن زيد بن أسلم في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال منجما كلما مضى نجم جاء نجم آخر يقول كلما مضى وقت جاء وقت آخر حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن أبي جعفر الرازي عن زيد بن أسلم بمثله * قال أبو جعفر وهذه الاقوال قريب معنى بعضها من بعض لان ما كان مفروضا فواجب وما كان واجبا أداؤه في وقت بعد وقت فمنجم غير ان أولى المعاني بتاويل الكلمة قول من قال ان الصلاة كانت على المؤمنين فرضا منجما لان الموقوت انما هو مفعول من قول القائل وقت الله عليك فرضه فهو يقته ففرضه عليك موقوت اذا أخبر انه جعل له وقتا يجب عليك أداؤه فكذلك معنى قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا انما هو كانت على المؤمنين فرضا وقت لهم وقت وجوب أدائه فبين ذلك لهم ۞ القول في تاويل قوله (ولا تهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون وترجون من الله مالا يرجون) يعني جل ثناؤه بقوله ولا تهنوا ولا تضعفوا من قولهم وهن فلان في هذا الامر يهن وهنا ووهونا وقوله في ابتغاء القوم يعني في التماس القوم وطلبهم والقوم هم أعداء الله وأعداء المؤمنين من أهل الشرك بالله ان تكونوا تألمون يقول ان تكونوا أيها المؤمنون تيجعون مما ينالكم من الجراح منهم في الدنيا فانهم يألمون كما تألمون يقول فان المشركين ييجعون مما ينالهم منكم من الجراح والاذى مثل ما تيجعون أنتم من جراحهم وأذاهم فيها وترجون أنتم أيها المؤمنون من الله من الثواب على ما ينالكم منهم مالا يرجون هم على ما ينالهم منكم يقول فانتم ان كنتم موقنين من ثواب الله لكم على ما يصيبكم منهم بما هم به مكذبون أولى وأحرى أن تصبروا على حربهم وقتالهم منهم على قتالكم وحربكم فان تجدوا من طلبهم وابتغائهم لقتالهم على ما تهنون هم فيه ولا تجدون فكيف على ما وجدوا فيه ولم يهنوا وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولا تهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تألمون منهم فانهم يألمون كما تألمون يقول لا تضعفوا في طلب القوم فانكم ان تكونوا تيجعون فانهم ييجعون كما تيجعون وترجون من الله من الاجر والثواب مالا يرجون حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط

الاقوال يدل على انعقاد الاجماع على أن الحكم غير مربوط بمطلق السفر وقال أهل الظاهر اضطراب السلف في هذه الاقاويل يدل على انهم لم يجدوا في المسئلة دليلا قويا فوجب الرجوع الى ظاهر القرآن ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا يريد أن العداوة الحاصلة بينكم وبينهم قديمة فكونوا على حذر منهم التأويل ليس لمؤمن الروح أن يقصد قتل مؤمن القلب الا أن يكون قتل خطأ وذلك أن الروح اذا خلص عن حجب ظلمات الصفات البشرية يتجلى الروح للقلب فيتنور بانوار الروحانية ثم ينعكس أنوار الروح عن مرآة القلب الى النفس الامارة فتموت عن صفاتها الذميمة الظلمانية وتحيا بالصفات الحميدة الروحانية وتطمئن الى ذكر الله كاطمئنان القلب به ففي بعض الاحوال يتأيد الروح بوارد روح قدسي رباني ويتجلى في تلك الحالة الروح للقلب فيخر موسى القلب صعقا ميتا بسطوة تجلي الروح القدسي الرباني ويجعل جبل النفس دكا وكان قتله خطأ لانه ما كان مقصودا بالقتل في هذا التجلي وكان القصد تنويره وتصفيته وقتل النفس الكافر ومن قتل مؤمنا أي قلبا مؤمنا فتحرير رقبة مؤمنة وهي رقبة السر الروحاني فتصير رقبة السر محررة عن رق المخلوقات ودية مسلمة الى أهله يعني يسلم العاقلة وهو الله تعالى دية القلب الى أهل القلب وهم الاوصاف الحميدة الروحانية من جمال كمال ألطافه لتصير الاوصاف بها أخلاقا ربانية الا أن تتصدق الاوصاف بهذه الدية على مساكين أوصاف النفس الحيوانية والشيطانية فان كان القتيل بالتجلي من قوم عدو لكم أي من صفات النفس وهو مؤمن أي هذه الصفة قد آمنت بانوار الروح القدسي دون أخواتها من الصفات فتحرير رقبة مؤمنة وهي رقبة القلب تصير محررة عن رق حب الدنيا ولا دية لاهل القتيل وان كان من قوم

عن السدي ولا تهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون قال يقول لا تضعفوا في طلب القوم فان تكونوا تيجعون الجراحات فانهم ييجعون كما تيجعون حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا تهنوا في ابتغاء القوم لا تضعفوا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ولا تهنوا يقول لا تضعفوا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تهنوا في ابتغاء القوم قال يقول لا تضعفوا عن ابتغائهم ان تكونوا تألمون القتال فانهم يألمون كما تألمون قال وهذا قبل أن تصيبهم الجراح ان كنتم تكرهون القتال فتألمونه فانهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون يقول فلا تضعفوا في ابتغائهم مكان القتال حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ان تكونوا تألمون توجعون حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج ان تكونوا تألمون قال توجعون لما يصيبكم فانهم يوجعون كما توجعون وترجون أنتم من الثواب فيما يصيبكم ما لا يرجون حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا حفص بن عمر قال ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما كان قتال أحد وأصاب المسلمين ما أصاب صعد النبي صلى الله عليه وسلم الجبل فجاء أبو سفيان فقال يا محمد ألا تخرج ألا تخرج الحرب سجال يوم لنا ويوم لكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه أجيبوه فقالوا لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار فقال أبو سفيان عزى لنا ولا عزى لكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا الله مولانا ولا مولى لكم قال أبو سفيان أعل هبل أعل هبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا الله أعلى وأجل فقال أبو سفيان موعدنا وموعدكم بدر الصغرى ونام المسلمون وبهم الكلوم قال عكرمة وفيها أنزلت ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الايام نداولها بين الناس وفيهم أنزلت ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون وكان الله عليما حكيما حدثني يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك في قوله ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون قال ييجعون كما تيجعون وقد ذكرنا عن بعضهم انه كان يتأول قوله وترجون من الله ما لا يرجون وتخافون من الله ما لا يخافون من قول الله قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله بمعنى لا يخافون أيام الله وغير معروف صرف الرجاء الى معنى الخوف في كلام العرب الا مع جحد سابق له كما قال جل ثناؤه ما لكم لا ترجون لله وقارا بمعنى لا تخافون لله عظمة وكما قال الشاعر الهذلي

لا ترتجي حين تلاقي الذائدا * أسبعة لاقت معا أم واحدا

وكما قال أبو ذؤيب

اذا لسعته النحل لم يرج لسعها * وخالفها في بيت نوب عوامل

وهي فيما بلغنا لغة لاهل الحجاز يقولونها بمعنى ما أبالي وما أحفل ۞ القول في تأويل قوله (وكان الله عليما حكيما) يعني بذلك جل ثناؤه ولم يزل الله عليما بمصالح خلقه حكيما في تدبيره وتقديره ومن علمه أيها المؤمنون بمصالحكم عرفكم عند حضور صلاتكم وواجب فرض الله عليكم وأنتم مواقفو عدوكم ما يكون به وصولكم الى أداء فرض الله عليكم والسلامة من عدوكم ومن حكمته نصركم ما فيه تأييدكم وتوهين كيد عدوكم ۞ القول في تأويل قوله (انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما) يعني جل ثناؤه بقوله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله انا أنزلنا اليك يا محمد الكتاب يعني القرآن لتحكم بين الناس فتفصل بينهم بما أراك الله يعني بما أنزل الله اليك من كتابه ولا تكن للخائنين خصيما يقول ولا تكن لمن خان مسلما أو معاهدا في نفسه أو ماله خصيما تخاصم عنه وتدفع عنه من طالبه بحقه الذي خانه فيه واستغفر الله يا محمد وسله أن يصفح لك عن عقوبة ذنبك في مخاصمتك

بينكم وبينهم ميثاق وهم صفات النفس وميثاقهم قبول أحكام الشرع ظاهرا وترك المحاربة مع القلب وأوصافه فدية مسلمة على عاقلة الروح الى أهل تلك الصفة المقبولة وهم بقية صفات النفس كما قال تعالى الا ما رحم ربي وتحرير رقبة الروح بتصيرها محررة عن رق الكونين فمن لم يجد رقبة مؤمنة من الروح والقلب والسر للتحرير بأن تكون رقابهم قد حررت عن رق ما سوى الله فصيام شهرين متتابعين أي فعليه الامساك عن مشارب العالمين على التتابع والدوام مراقبا قلبه لا يدخله شيء من الدنيا والآخرة مراعيا وقته فلو أفطر بأدنى شيء من المشارب كلها يستأنف الصوم ولا يفطر بشيء دون لقاء الله تعالى قال قائلهم

لقد صام طرفي عن شهود سواكم
وحق له لما اعتراه فواكم
يعيد قوم حين يبدو هلالهم
ويبدو هلال العيد حين يراكم

توبة من الله جذبة منه ومن يقتل مؤمنا متعمدا أي النفس الكافرة اذا قتلت قلبا مؤمنا للعداوة الاصلية بينهما ففي حياة أحدهما موت الآخر فجزاؤه جهنم وهي سفل عالم الطبيعة اذا ضربتم في سبيل الله بقدم السلوك حتى صار الايمان ايقانا والايقان احسانا والاحسان عيانا والعيان عينا والعين شهودا والشهود شاهدا والشاهد مشهودا وهذا مقام الشيخوخة فتبينوا عن حال المريد في الرد والقبول ولا تقولوا له لست مؤمنا صادقا ولا تنفروه بالتشديدات والتصرف في النفس والمال تبتغون عرض الحياة الدنيا أي تهتمون لاجل رزقه فان الضيف اذا نزل نزل برزقه كذلك كنتم ضعفاء في الصدق والطلب محتاجين الى الصحبة في بدو الارادة فمن الله عليكم بصحبة المشايخ وقبولهم اياكم ان الذين توفاهم الملائكة هم العوام الذين ظلموا أنفسهم بتدنيسها فيم كنتم أي في غفلة كنتم

عن

عن الخائن من خان مالا لغيره ان الله كان غفورا رحيما يقول ان الله لم يزل يصفح عن ذنوب عباده المؤمنين بتركه عقوبتهم عليها اذا استغفروه منها رحيما بهم فافعل ذلك يا محمد يغفر الله لك ما سلف من خصومتك عن هذا الخائن وقد قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن خاصم عن الخائن ولكنه هم بذلك وأمره الله بالاستغفار مما هم به من ذلك وذكر ان الخائنين الذين عاتب الله جل ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم في خصومته عنهم بنو ابيرق واختلف أهل التأويل في خيانته التي كانت منه فوصفه الله بها فقال بعضهم كانت سرقة سرقها ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله الى قوله ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فيما بين ذلك في طعمة بن أبيرق ودرعه من حديد التي سرق وقال أصحابه من المؤمنين للنبي أعذره في الناس بلسانك ورموا بالدرع رجلا من يهود بريئا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب أبو مسلم الحراني قال ثنا محمد بن سلمة قال ثنا محمد بن اسحق عن عاصم ابن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان قال كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق بشر و بشير ومبشر وكان بشير رجلا منافقا وكان يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ينحله بعض العرب ثم يقول قال فلان كذا وقال فلان كذا فاذا سمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الشعر قالوا والله ما يقول هذا الشعر الا الخبيث فقال

أو كلما قال الرجال قصيدة * أصموا وقالوا ابن الابيرق قالها

قال وكانوا أهل بيت فاقة وحاجة في الجاهلية والاسلام وكان الناس انما طعامهم بالمدينة التمر والشعير وكان الرجل اذا كان له يسار فقدمت قافلة من الشام بالدرمك ابتاع الرجل منهم فخص به نفسه فاما العيال فانما طعامهم التمر والشعير فقدمت قافلة من الشام وابتاع عمي رفاعة بن زيد حملا من الدرمك فجعله في مشربة له وفي المشربة سلاح له درعان وسيفاهما وما يصلحهما فعدا عدي من تحت الليل فنقب المشربة وأخذ الطعام والسلاح فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال يا ابن أخي تعلم انه قد عدي علينا في ليلتنا هذه فنقبت مشربتنا فذهب بسلاحنا وطعامنا قال فتحسسنا في الدار وسألنا فقيل لنا قد رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة ولا نرى فيما نراه الا على بعض طعامكم قال وقد كان بنو أبيرق قالوا ونحن نسأل في الدار والله ما نرى صاحبكم الا لبيد بن سهل رجل منا له صلاح واسلام فلما سمع بذلك لبيد اخترط سيفه ثم أتى بني أبيرق فقال والله لأخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقة قالوا اليك عنا أيها الرجل فوالله ما أنت بصاحبها فسألنا في الدار حتى لم نشك انهم أصحابها فقال عمي يا ابن أخي لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له قال قتادة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقلت يا رسول الله ان أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا الى عمي رفاعة فنقبوا مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا فاما الطعام فلا حاجة لنا به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأنظر في ذلك فلما سمع بذلك بنو أبيرق أتوا رجلا منهم يقال له أسير بن عروة فكلموه في ذلك واجتمع اليه ناس من أهل الدار فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان قتادة بن النعمان وعمه عمدوا الى أهل بيت منا أهل اسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت قال قتادة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فقال عمدت الى أهل بيت ذكر منهم اسلام وصلاح ترميهم بالسرقة على غير بينة ولا ثبت قال فرجعت ولوددت اني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فأتيت عمي رفاعة فقال يا ابن أخي ما صنعت فأخبرته بما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله المستعان فلم يلبث ان نزل القرآن انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما يعني أبيرق واستغفر الله أي مما قلت

تضيعون أعماركم وتبطلون استعدادكم الفطري وفي أي واد من أودية الهوى تهيمون وفي أي روضة من رياض الدنيا تسرحون أكنتم تؤثرون الفاني على الباقي وتنسون الشراب الطهور والساقي مستضعفين عاجزين لاستيلاء النفس الامارة وغلبة الهوى ألم تكن أرض الله أي أرض القلب واسعة فتخرجوا عن مضيق سجن البشرية الى فضاء هواء الهوية لا يستطيعون حيلة في الخروج عن الدنيا لكثرة العيال وضعف الحال ولا يهتدون سبيلا الى صاحب ولاية وهؤلاء المستضعفون هم الخواص المقتصدون وأما خواص الخواص وهم السابقون فهم المجاهدون الجهاد الاكبر وقدمر ومن يهاجر عن بلد البشرية في طلب حضرة الربوبية يجد في أرض الانسانية مراغما متحولا ومنازل مثل القلب والروح والسر وسعة في تلك العوالم من رحمة الله ورحمتي وسعت كل شئ لا يسعني أرضي ولا سمائي وانما يسعني قلب عبدي المؤمن فافهم يا بصير النظر كثير الفكر قليل العبر والله أجل وأكبر (واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذركم ان الله أعد للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ولا تهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون وكان الله عليما حكيما انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين

لقتادة ان الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم أي بني أبيرق ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما يستخفون من الناس الى قوله ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما أي انهم ان يستغفروا الله يغفر لهم ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا قولهم لابيد ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك يعني أسيرا وأصحابه وما يضلون الا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة الى قوله فسوف نؤتيه أجرا عظيما فلما أنزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلاح فرده الى رفاعة قال قتادة فلما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخا قد عسا في الجاهلية وكنت أرى اسلامه مدخولا فلما أتيته بالسلاح قال يا ابن أخي هو في سبيل الله قال فعرفت ان اسلامه كان صحيحا فلما أنزل القرآن لحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد بن شهيد فأنزل الله فيه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين الى قوله ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من شعر فأخذت رحله فوضعته على رأسها ثم خرجت فرمته بالابطح ثم قال أهديت الى شعر حسان ما كنت تأتيني بخير حدثنا بشر قال ثنا يزيد عن سعيد عن قتادة انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله يقول بما أنزل الله عليك وبين لك ولا تكن للخائنين خصيما فقرأ الى قوله ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما ذكر لنا ان هؤلاء الآيات أنزلت في شان طعمة بن أبيرق وفيما هم به نبي الله صلى الله عليه وسلم من عذره وبين الله شان طعمة بن أبيرق ووعظ نبيه صلى الله عليه وسلم وحذره أن يكون للخائنين خصيما وكان طعمة بن أبيرق رجلا من الانصار ثم أحد بني ظفر سرق درعا لعمه كان وديعة عنده ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم يقال له زيد بن السمين فجاء اليهودي الى نبي الله صلى الله عليه وسلم يهتف فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاؤا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليعذروا صاحبهم وكان نبي الله عليه السلام قد هم بعذره حتى أنزل الله في شانه ما أنزل فقال ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم الى قوله ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة يعني بذلك قومه ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا وكان طعمة قذف بها بريئا فلما بين الله شان طعمة نافق ولحق بالمشركين بمكة فأنزل الله في شانه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما وذلك ان نفرا من الانصار غزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فسرقت درع لاحدهم فاظن بها رجلا من الانصار فأتى صاحب الدرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان طعمة بن أبيرق سرق درعي فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى السارق ذلك عمد اليها فألقاها في بيت رجل بريء وقال لنفر من عشيرته اني قد غيبت الدرع وألقيتها في بيت فلان وستوجد عنده فانطلقوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلا فقالوا يا نبي الله ان صاحبنا بريء وان سارق الدرع فلان وقد أحطنا بذلك علما فاعذر صاحبنا على رؤس الناس وجادل عنه فانه ان لم يعصمه الله بك يهلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبرأه وعذره على رؤس الناس فأنزل الله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما يقول احكم بينهم بما أنزل الله اليك في الكتاب واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم الآية ثم قال للذين أتوا رسول الله عليه السلام ليلا يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله الى قوله أمن يكون عليهم وكيلا يعني الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفين بالكذب ثم قال ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا

ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أمن يكون عليهم وكيلا ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون الا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما) القراآت عن أسلحتكم وأمتعتكم عباس باختلاس اطمأننتم وبابه بغير همزة أبو عمرو ويزيد والاعشى والاصبهاني عن ورش وحمزة في الوقف بريئا بالتشديد يزيد والشموني وحمزة في الوقف ﴿الوقوف﴾ من ورائكم ص وأسلحتهم ج لانقطاع النظم مع اتصال المعنى واحدة ط أسلحتكم ج حذركم ط مهينا ه وعلى جنوبكم ط للابتداء باذا الشرطية مع الغاء الصلاة ج لاحتمال فان أو لان موقوتا ه القوم ط كما تألمون لا لاحتمال الواو الاستئناف أو الحال ما لا يرجون ط حكيما ه أراك الله ط لان ما بعده استئناف خصيما ه لا للعطف واستغفر الله ط رحيما ه للآية مع العطف أنفسهم ط اثما ه ج لاحتمال ما بعد الوصف من القول ط محيطا ه ط وكيلا ه رحيما ط على نفسه ط حكيما ه مبينا ه يضلونك ط من شيء ط تعلم ط عظيما ه ﴿التفسير﴾

واثما مبينا يعنى السارق والذين يجادلون عن السارق حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله الآية قال كان رجل سرق درعا من حديد فى زمان النبي صلى الله عليه وسلم وطرحه على يهودى فقال اليهودى والله ماسرقتها يا أبا القاسم ولكن طرحت على وكان للرجل الذى سرق جيران يبرؤونه ويطرحونه على اليهودى ويقولون يارسول الله ان هذا اليهودى الخبيث يكفر بالله وبما جئت به قال حتى مال عليه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض القول فعاتبه الله عز وجل فى ذلك فقال انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله بما قلت لهذا اليهودى ان الله كان غفورا رحيما ثم أقبل على جيرانه فقال ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم فى الحياة الدنيا فقرأ حتى بلغ أم من يكون عليهم وكيلا قال ثم عرض التوبة فقال ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه فما أدخلكم أنتم أيها الناس على خطيئة هذا تكلمون دونه وكان الله عليما حكيما ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا وان كان مشركا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا فقرأ الى قوله ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى قال أبى أن يقبل التوبة التى عرض الله وخرج الى المشركين بمكة فنقب بيتا ليسرقه فهدمه الله عليه فقتله فذلك قوله ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى فقرأ حتى بلغ وساءت مصيرا ويقال هو طعمة بن أبيرق وكان نازلا فى بنى ظفر وقال آخرون بل الخيانة التى وصف الله بها من وصفه بقوله ولا تكن للخائنين خصيما جحوده وديعة كان أودعها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما قال أما ما أراك الله فما أوحى الله اليك قال نزلت فى طعمة بن أبيرق واستودعه رجل من اليهود درعا فانطلق به الى داره فحفر لها اليهودى ثم دفنها فخالف اليها طعمة فاحتفر عنها فأخذها فجاء اليهودى يطلب درعه فكافره عنها فانطلق الى ناس من اليهود من عشيرته فقال انطلقوا معى فانى أعرف موضع الدرع فلما علم بهم طعمة أخذ الدرع فألقاها فى دار أبى مليك الانصارى فلما جاءت اليهود تطلب الدرع فلم تقدر عليها وقع به طعمة وأناس من قومه فسبوه وقال أتخونوننى فانطلقوا يطلبونها فى داره فأشرفوا على بيت أبى مليك فاذا هم بالدرع وقال طعمة أخذها أبو مليك وجادلت الانصار دون طعمة وقال لهم انطلقوا معى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له ينضح عنى ويكذب حجة اليهودى فانى ان أكذب كذب على أهل المدينة اليهودى فأتاه أناس من الانصار فقالوا يارسول الله جادل عن طعمة وأكذب اليهودى فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل فأنزل الله عليه ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله مما أردت ان الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما ثم ذكر الانصار ومجادلتهم عنه فقال يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول يقول يقولون ما لا يرضى من القول ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم فى الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة ثم دعا الى التوبة فقال ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ثم ذكر قوله حين قال أخذها أبو مليك فقال ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا ثم ذكر الانصار واتيانهم اياه أن ينضح عن صاحبهم ويجادل عنه فقال لقد همت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون الا أنفسهم وما يضرونك من شئ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة يقول النبوة ثم ذكر مناجاتهم فيما يريدون أن يكذبوا عن طعمة فقال لا خير فى كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس فلما فضح الله طعمة بالمدينة بالقرآن هرب حتى أتى مكة فكفر بعد اسلامه ونزل

قال أبو يوسف والحسن بن زياد صلاة الخوف كانت خاصة للرسول صلى الله عليه وسلم ولا يجوز لغيره لقوله تعالى واذا كنت فيهم ولأن تغيير هيئة الصلاة أمر على خلاف الدليل جوزنا ذلك فى حق النبي صلى الله عليه وسلم لفضيلة الصلاة خلفه فيبقى لغيره على المنع وجمهور الفقهاء على أنها عامة لأن أئمة الامة نواب عنه فى كل عصر ألا ترى ان قوله خذ من أموالهم صدقة لم يوجب كون الرسول صلى الله عليه وسلم مخصوصا به دون أئمة أمته وذهب المزنى الى نسخ صلاة الخوف محتجا بأنه صلى الله عليه وسلم لم يصلها فى حرب الخندق وأجيب بأن ذلك قبل نزول الآية عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزاة فلقى المشركين بعسفان فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه قال بعضهم لبعض كان هذا فرصة لكم لو أغرتم عليهم ما علموا بكم حتى تواقعوهم فقال قائل منهم فان لهم صلاة أخرى هى أحب اليهم من أهليهم وأموالهم فاستعدوا حتى تغيروا عليهم فيها فأنزل الله عز وجل على نبيه واذا كنت فيهم الى آخر الآية أما شرح صلاة الخوف فهو أن الامام يجعل القوم طائفتين ويصلى باحداهما ركعة واحدة ثم اذا فرغوا من الركعة سلموا عنها ويذهبون الى وجه العدو وتأتى الطائفة الاخرى ويصلى بهم الامام ركعة أخرى ويسلم وهذا مذهب من يرى صلاة الخوف ركعة فللامام ركعتان وللقوم ركعة وهذا مروى عن ابن عباس وجابر بن عبد الله ومجاهد وقال الحسن البصرى ان الامام يصلى بتلك الطائفة ركعتين ويسلم ثم تذهب تلك الطائفة الاخرى الى وجه العدو وتأتى الطائفة الاخرى فيصلى الامام بهم مرة أخرى ركعتين كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ببطن نخل وليس فى هذه الصلاة الا اقتداء مفترض بمتنفل فان الصلاة الثانية

على الحجاج بن علاط السلمي فنقب بيت الحجاج فأراد أن يسرقه فسمع الحجاج خشخشة في بيته وقعقعة جلود كانت عنده فنظر فاذا هو بطعمة فقال أضيفي وابن عمي وأردت أن تسرقني فأخرجه فمات بحرة بني سليم كافرا وأنزل الله فيه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى و يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى الى وساءت مصيرا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال استودع رجل من الانصار طعمة بن أبيرق مشربة له فيها درع وخرج فغاب فلما قدم الانصاري فتح مشربته فلم يجد الدرع فسأل عنها طعمة بن أبيرق فرمى بها رجلا من اليهود يقال له زيد بن السمين فتعلق صاحب الدرع بطعمة في درعه فلما رأى ذلك قومه أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فكلموه ليدرأ عنه فهم بذلك فأنزل الله تبارك وتعالى انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم يعني طعمة بن أبيرق وقومه ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أمن يكون عليهم وكيلا محمد صلى الله عليه وسلم وقوم طعمة ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما محمد وطعمة وقومه قال ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه الآية طعمة ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا يعني زيد بن السمين فقد احتمل بهتانا واثما مبينا طعمة بن أبيرق ولولا فضل الله عليك ورحمته يا محمد لهمت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون الا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما محمد صلى الله عليه وسلم لا خير في كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف حتى تنقضي الآية للناس عامة ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين الآية قال لما نزل القرآن في طعمة بن أبيرق لحق بقريش ورجع في دينه ثم عدا على مشربة للحجاج بن علاط البهزي ثم السلمي حليف لبني عبد الدار فنقبها فسقط عليه حجر فلحج فلما أصبح أخرجوه من مكة فلقي ركبا من بهراء من قضاعة فعرض لهم فقال ابن سبيل منقطع به فحملوه حتى اذا جن عليه الليل عدا فسرقهم ثم انطلق فرجعوا في طلبه فأدركوه فقذفوه بالحجارة حتى مات قال ابن جريج فهذه الآيات كلها فيه نزلت الى قوله ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء أنزلت في طعمة بن أبيرق يقولون انه رمى بالدرع في دار أبي مليك بن عبد الله الخزرجي فلما نزل القرآن لحق بقريش فكان من أمره ما كان حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله لتحكم بين الناس بما أراك الله يقول بما أنزل عليك وأراكه في كتابه ونزلت هذه الآية في رجل من الانصار استودع درعا فجحد صاحبها فخونه رجال من أصحاب نبي الله صلى الله عليه وسلم فغضب له قومه وأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم وقالوا خونوا صاحبنا وهو أمين مسلم فاعذره يا نبي الله وازجر عنه فقام نبي الله فعذره وكذب عنه وهو يرى أنه بريء وانه مكذوب عليه وأنزل الله بيان ذلك فقال انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله الى قوله أمن يكون عليهم وكيلا فبين الله خيانته فلحق بالمشركين من أهل مكة وارتد عن الاسلام فنزلت فيه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى الى قوله وساءت مصيرا * قال أبو جعفر وأولى التأويلين في ذلك بما دل عليه ظاهر الآية قول من قال كانت خيانته التي وصفه الله بها في هذه الآية جحوده ما أودع لان ذلك هو المعروف من معاني الخيانات في كلام العرب وتوجيه تأويل القرآن الى الاشهر من معاني كلام العرب ما وجد اليه سبيل أولى من غيره ۞ القول في تأويل قوله (ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما) يعني بذلك جل ثناؤه ولا تجادل يا محمد فتخاصم عن الذين يختانون أنفسهم يعني يخونون أنفسهم يجعلونها خونة بخيانتهم ما خانوا من أموال من خانوه ماله وهم بنو أبيرق يقول لا تخاصم عنهم من يطالبهم بحقوقهم وما خانوه فيه من أموالهم

ثالثة للامام لاحالة وفى جواز ذلك اختلاف بين العلماء وقال الشافعي ان كان العدو فى جهة القبلة صلى الامام بجميع العسكر الى الاعتدال عن ركوع الركعة الاولى فاذا حان وقت السجدة حرست فرقة اما صف أو فرقة من صف الى أن يفرغ الامام وغير الحارسة من السجدتين فاذا فرغ الامام منهما سجدت الفرقة الحارسة ولحقت به حيث أمكنها واذا سجد الامام الركعة الثانية حرست فرقة اما الفرقة الحارسة فى الركعة الاولى أو الفرقة الاخرى وهذه أولى فاذا فرغ الامام من السجود سجدت الحارسة ولحقت بالامام فى التشهد ليسلم بهم وليس فى هذه الصلاة الا التخلف عن الامام بأركان السجدتين والجلسة بينهما واحتمل لحاجة الخوف وظهور العذر وبمثله صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان وأما ان لم يكن العدو فى وجه القبلة أو كانوا بحيث يمنعهم شيء من أبصار المسلمين صلى الامام فى الثنائية كالصبح أو الرباعية المقصورة بكل فرقة ركعة وذلك أن ينحاز الامام بفرقة الى حيث لا يبلغهم سهام العدو فيصلي بهم ركعة فاذا قام الى الثانية انفردوا بها وسلموا وأخذوا مكان اخوانهم فى الصف وانحاز الصف المقابل الى الامام وهو ينتظر بهم واقتدوا به فى الثانية فاذا جلس للتشهد قاموا وأتموا الثانية ولحقوا به قبل السلام وسلم بهم وهذه صلاة ذات الرقاع رواه أبو داود والنسائي عن صالح عن سهل ابن خيثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال أبو حنيفة وروى عن ابن عمر وابن مسعود ان الطائفة الاولى يصلي بهم الامام ركعة و يعودون الى وجه العدو وتأتي الطائفة الثانية فيصلي بهم بقية الصلاة و ينصرفون الى وجه العدو ثم تعود الطائفة الاولى فيقضون بقية صلاتهم بغير قراءة و ينصرفون الى وجه العدو ثم تعود الطائفة الثانية فيقضون بقية صلاتهم بقراءة

ان

ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما يقول ان الله لا يحب من كان من صفته خيانة الناس في أموالهم وركوب الاثم في ذلك وغيره مما حرمه الله عليه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل وقد تقدم ذكر الرواية عنهم حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم قال اختان رجل عماله درعا فقذف بها يهوديا كان يغشاهم فجادل عم الرجل قومه فكان النبي صلى الله عليه وسلم عذره ثم لحق بأرض الشرك فنزلت فيه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ۞ القول في تأويل قوله (يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون مالا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا) يعني جل ثناؤه بقوله يستخفون من الناس يستخفي هؤلاء الذين يختانون أنفسهم ما أتوا من الخيانة وركبوا من العار والمعصية من الناس الذين لا يقدرون لهم على شئ الا ذكرهم بقبيح ما أتوا من فعلهم وشنيع ما ركبوا من جرمهم اذا اطلعوا عليه حياء منهم وحذرا من قبيح الاحدوثة ولا يستخفون من الله الذي هو مطلع عليهم لا يخفى عليه شئ من أعمالهم وبيده العقاب والنكال وتعجيل العذاب وهو أحق ان يستحيا منه من غيره وأولى أن يعظم بان لا يراهم حيث يكرهون أن يراهم أحد من خلقه وهو معهم يعني والله شاهدهم اذ يبيتون مالا يرضى من القول يقول حين يسوون ليلا مالا يرضى من القول فيغيرونه عن وجهه ويكذبون فيه وقد بينا معنى التبييت في غير هذا الموضع وانه كل كلام أو أمر اصلح ليلا وقد حكى عن بعض الطائيين أن التبييت في لغتهم التبديل وأنشد للاسود بن عامر بن جرير الطائي في معاتبة رجل

وبيت قولي عند المليك * قاتلك الله عبدا كنودا

يعني بدلت قولي وروي عن أبي رزين انه كان يقول في معنى قوله يبيتون يؤلفون حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي رزين اذ يبيتون مالا يرضى من القول قال يؤلفون مالا يرضى من القول حدثنا أحمد بن سنان الواسطي قال ثنا أبو يحيي الحماني عن سفيان عن الاعمش عن أبي رزين بنحوه حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن الاعمش عن أبي رزين مثله قال أبو جعفر وهذا القول شبيه المعنى بالذي قلناه وذلك ان التأليف هو التسوية والتغيير عما هو به وتحويله عن معناه الى غيره وقد قيل عني بقوله يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله الرهط الذين مشوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسئلة المدافعة عن بني أبيرق والجدال عنه على ماذكرنا قبل فيما مضى عن ابن عباس وغيره وكان الله بما يعملون محيطا يعني جل ثناؤه وكان الله بما يعمل هؤلاء المستخفون من الناس فيما أتوا من جرمهم حياء منهم من تبييتهم مالا يرضى من القول وغيره من أفعالهم محيطا محصيا لا يخفى عليه شئ منه حافظا لذلك عليهم حتى يجازيهم عليه جزاءهم ۞ القول في تأويل قوله (ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا) يعني جل ثناؤه بقوله ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا ها أنتم الذين جادلتم يا معشر من جادل عن بني أبيرق في الحياة الدنيا والهاء والميم في قوله عنهم من ذكر الخائنين فمن يجادل الله عنهم يقول فمن ذا يخاصم الله عنهم يوم القيامة أي يوم يقوم الناس من قبورهم لمحشرهم فيدافع عنهم ما الله فاعل بهم ومعاقبهم به وانما يعني بذلك انكم أيها المدافعون عن هؤلاء الخائنين أنفسهم وان دافعتم عنهم في عاجل الدنيا فانهم سيصيرون في آجل الآخرة الى من لا يدافع عنهم عنده أحد فيما يحل بهم من أليم العذاب ونكال العقاب وأما قوله أم من يكون عليهم وكيلا فانه يعني ومن ذا الذي يكون على هؤلاء الخائنين وكيلا يوم القيامة أي ومن يتوكل لهم في خصومة ربهم عنهم يوم القيامة وقد بينا معنى الوكالة فيما مضى وأنها القيام بأمر من توكل له ۞ القول في تأويل قوله (ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يعمل ذنبا وهو السوء أو يظلم نفسه باكتسابه اياه ما يستحق به

والفرق ان الطائفة الاولى أدركت أول الصلاة فهو في حكم من خلف الامام وأما الثانية فلم تدرك أول الصلاة والمسبوق فيما يقضي كالمنفرد في صلاته ولا خلاف في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى بهذه الصلاة في أوقات مختلفة بحسب المصالح وانما وقع الاختلاف بين الفقهاء في ان الافضل والاشد موافقة لظاهر الآية أي هذه الاقسام فقال الواحدي ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا يدل على ان الطائفة الاولى قد صلت عند اتيان الثانية كما هو مذهب الشافعي وأما عند أبي حنيفة فالطائفة الثانية تأتي والاولى بعد في الصلاة وما فرغوا منها وأيضا قوله فليصلوا معك ظاهره يدل على ان جميع صلاة الطائفة الثانية مع الامام قال أصحاب أبي حنيفة فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم يدل على ان الطائفة الاولى لم يفرغوا من الصلاة ولكنهم يصلون ركعة ثم يكونون من وراء الطائفة الثانية للحراسة أجاب الواحدي بان هذا انما يلزم اذا جعلنا السجود والكون من ورائكم لطائفة واحدة لكن السجود للاولى والكون من الوراء الذي بمعنى الحراسة للطائفة الثانية أو معنى سجدوا صلوا وحينئذ لا يبقى اشكال وأيضا الذي اختاره الشافعي أحوط لامر الحرب فانها أخف على الطائفتين جميعا والحراسة خارج الصلاة أهون وليس فيها ما في غيرها من زيادة الذهاب والرجوع وكثرة الافعال والاستدبار وليس فيها الا الانفراد عن الامام في الركعة الثانية وذلك جائز على الاصح في الامن أيضا والانتظار الامام بالطائفة الثانية مرتين وان كانت الصلاة مغربا فيصلي بالاولى ركعتين وبالثانية ركعة ويجوز العكس وان كانت رباعية فيصلي بكل طائفة ركعتين ويجوز أن يفرقهم أربع فرق

عقوبة الله ثم يستغفر الله يقول ثم يتوب الى الله بانابته مما عمل من السوء وظلم نفسه ومراجعته ما يحبه الله من الاعمال الصالحة التي تمحو ذنبه وتذهب جرمه يجد الله غفورا رحيما يقول يجد ربه ساترا عليه ذنبه بصفحه له عن عقوبته جرمه رحيما به واختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية فقال عنى بها الذين وصفهم الله بالخيانة بقوله ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم وقال آخرون بل عنى بها الذين يجادلون عن الخائنين الذين قال لهم ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا وقد ذكرنا قائلي القولين كليهما فيما مضى * قال أبو جعفر والصواب من القول في ذلك عندنا انه عنى به كل من عمل سوأ أو ظلم نفسه وان كانت نزلت في أمر الخائنين والمجادلين عنهم الذين ذكر الله أمرهم في الآيات قبلها وبنحو ما قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن المثنى قال ثنا ابن أبي عدى عن شعبة عن عاصم عن أبي وائل قال قال عبد الله كانت بنو اسرائيل اذا أصاب أحدهم ذنبا أصبح قد كتب كفارة ذلك الذنب على بابه واذا أصاب البول شيأ منه قرضه بالمقراض فقال رجل لقد آتى الله بنى اسرائيل خيرا فقال عبد الله ما آتاكم الله خير مما آتاهم جعل الله الماء لكم طهورا وقال والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم وقال ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال ثنا ابن عون عن حبيب بن أبي ثابت قال جاءت امرأة الى عبد الله بن معقل فسألته عن امرأة فجرت فحبلت فلما ولدت قتلت ولدها فقال ابن معقل ما لها لها النار فانصرفت وهي تبكي فدعاها ثم قال ما أرى أمرك الا أحد أمرين من يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما قال فمسحت عينها ثم مضت حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما قال أخبر الله عباده بحلمه وعفوه وكرمه وسعة رحمته ومغفرته فمن أذنب ذنبا صغيرا كان أو كبيرا ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والارض والجبال ۞ القول في تأويل قوله (ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يأت ذنبا على عمد منه له ومعرفة به فانما يجترح وبال ذلك الذنب وضره وخزيه وعاره على نفسه دون غيره من سائر خلق الله يقول فلا تجادلوا أيها الذين تجادلون عن هؤلاء الخونة فانكم وان كنتم لهم عشيرة وقرابة وجيرانا برآء مما أتوه من الذنب ومن التبعة التي يتبعون بها فانكم متى دافعتم عنهم أو خاصمتم بسببهم كنتم مثلهم فلا تدافعوا عنهم ولا تخاصموا وأما قوله وكان الله عليما حكيما فانه يعني وكان الله عالما بما تفعلون أيها المجادلون عن الذين يختانون أنفسهم في جدالكم عنهم وغير ذلك من أفعالكم وأفعال غيركم وهو يحصيها عليكم وعليهم حتى يجازى جميعكم بها حكيما يقول وهو حكيم بسياستكم وتدبيركم وتدبير جميع خلقه وقيل نزلت هذه الآية في بني أبيرق وقد ذكرنا من قال ذلك فيما مضى قبل ۞ القول في تأويل قوله (ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يعمل خطيئة وهي الذنب أو اثما وهو ما لا يحل من المعصية وانما فرق بين الخطيئة والاثم لان الخطيئة قد تكون من قبل العمد وغير العمد والاثم لا يكون الا من العمد ففصل جل ثناؤه لذلك بينهما فقال ومن يأت خطيئة على غير عمد منه لها أو اثما على عمد منه ثم يرم به بريئا يعني بالذي تعمده بريئا يعني ثم يضيف ما أتى من خطائه أو اثمه الذي تعمده بريئا مما أضافه اليه ونحله اياه فقد احتمل بهتانا واثما مبينا يقول فقد تحمل بفعله ذلك فرية وكذبا واثما عظيما يعني وجرما عظيما على علم منه وعمد لما أتى من معصيته وذنبه واختلف أهل التأويل فيمن عنى الله بقوله بريئا بعد اجماع جميعهم على ان الذي رمى البرىء من الاثم الذي كان أتاه ابن أبيرق الذي وصفنا شأنه قبل فقال بعضهم عنى الله عز وجل بالبرىء رجلا من المسلمين يقال له لبيد بن سهل * وقال آخرون بل عنى رجلا من اليهود يقال له زيد بن السمين

ان مست الحاجة اليه بان لا يكفي نصف المسلمين لعدوهم واعلم ان الصلاة على الوجه المشروع ليست عزيمة بل لو صلى الامام بطائفة وأمر غيره فيصلى بالآخرين أو صلى بعضهم أو كلهم منفردين جاز لكن كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمحون بترك فضيلة الجماعة ويتنافسون أمرهم في الاقتداء به فأمره الله تعالى بترتيبهم هكذا ليحوز احدى الطائفتين فضيلة التكبير معه والأخرى فضيلة التسليم معه فالخطاب في قوله واذا كنت للنبي صلى الله عليه وسلم أي اذا كنت أيها النبي مع المؤمنين في غزواتهم وخوفهم وأقمت لهم الصلاة فاجعلهم طائفتين فلتقم طائفة منهم معك فصل بهم وليأخذوا أسلحتهم فان كان الضمير لغير المصلين فلا كلام وان كان للمصلين فليأخذوا من السلاح ما لا يشغلهم عن الصلاة كالسيف والخنجر ويحتمل أن يكون أمر الفريقين بحمل السلاح لان ذلك أقرب الى الاحتياط ثم قال للطائفة الثانية وليأخذوا حذرهم وكأنه جعل الحذر والتيقظ آلة يستعملها الغازي وفيه رخصة للخائف في الصلاة بان يجعل بعض فكره في غير الصلاة وانما أمر هذه الطائفة بأخذ الحذر والاسلحة جميعا لان العدو قلما يتنبه في أول الصلاة لكون المسلمين في الصلاة بل يظنونهم قياما للمحاربة وأما في الركعة الثانية فيظهر لهم ذلك من ركوعهم وسجودهم الاولين فربما ينتهزون الفرصة في الهجوم عليهم كما ذكرنا في سبب النزول فلا جرم خص الله تعالى هذا الموضع بزيادة تحذير له واحدة شدة واحدة ثم رخص لهم في وضع السلاح اذا ثقل عليهم حمله اما بسبب ما يبله بلل المطر فيسود وتفسد حدته وحدته أو يثقل على المرء اذا كان محشوا وحين كان الرجل مريضا فيشق عليه حمل السلاح ولكنه أعاد

وقد ذكرنا الرواية عمن قال ذلك فيما مضى وممن قال كان يهوديا ابن سيرين حدثني محمد بن عمرو قال ثنا غندر عن شعبة عن خالد الحذاء عن ابن سيرين ثم يرم به بريئا قال يهوديا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا بدل بن المحبر قال ثنا شعبة عن خالد عن ابن سيرين مثله وقيل يرم به بريئا بمعنى ثم يرم بالاثم الذى أتى هذا الخائن ماغيره من بريئا مما رماه به فالهاء فى قوله به عائدة على الاثم ولو جعلت كناية من ذكر الاثم والخطيئة كان جائزا لان الافعال وان اختلفت العبارات عنها راجعة الى معنى واحد بانها فعل وأما قوله فقد احتمل بهتانا واثما مبينا فان معناه فقد تحمل هذا الذى رمى بما أتى من المعصية وركب من الاثم والخطيئة من هو برىء مما رماه به من ذلك بهتانا وهو الفرية والكذب واثما مبينا يعنى وزرا مبينا يعنى انه يبين عن أمر عمله وجراءته على ربه وتقدمه على خلافه فيما نهاه عنه ان يعرف أمره ﴿ القول فى تأويل قوله (ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون الا أنفسهم وما يضرونك من شىء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك مالم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما) يعنى بقوله جل ثناؤه ولولا فضل الله عليك ورحمته ولولا ان الله تفضل عليك يا محمد فعصمك بتوفيقه وتبيانه لك أمر هذا الخائن فكففت لذلك عن الجدال عنه ومدافعة أهل الحق عن حقهم قبله لهمت طائفة منهم يقول لهمت فرقة منهم يعنى من هؤلاء الذين يختانون أنفسهم أن يضلوك يقول يزلوك عن طريق الحق وذلك لتلبيسهم أمر الخائن عليه صلى الله عليه وسلم وشهادتهم للخائن عنده بانه برىء مما ادعى عليه ومسئلتهم اياه أن يعذره ويقوم بمعذرته فى أصحابه فقال الله تبارك وتعالى وما يضل هؤلاء الذين هموا بان يضلوك عن الواجب من الحكم فى أمر هذا الخائن درع جاره الا أنفسهم فان قال قائل ما كان وجه اضلالهم أنفسهم قيل وجه اضلالهم أنفسهم أخذهم بها فى غير ما أباح الله لهم الاخذ بها فيه من سبله وذلك ان الله جل ثناؤه قد كان تقدم اليهم فيما تقدم فى كتابه على لسان رسوله الى خلقه بالنهى عن ان يتعاونوا على الاثم والعدوان والامر بالتعاون على الحق فكان من الواجب لله فيمن سعى فى أمر الخائنين الذين وصف الله أمرهم بقوله ولا تكن للخائنين خصيما معاونة من ظلموه دون من خاصمهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طلب حقه منهم فكان سعيهم فى معونتهم دون معونة من ظلموه أخذا منهم فى غير سبيل الله وذلك هو اضلالهم أنفسهم الذى وصفه الله فقال وما يضلون الا أنفسهم وما يضرونك من شىء وما يضرك هؤلاء الذين هموا لك أن يزلوك عن الحق فى أمر هذا الخائن من قومه وعشيرته من شىء لان الله مثبتك ومسددك فى أمورك ومبين لك أمر من سعوا فى اضلالك عن الحق فى أمره وأمرهم ففاضحه واياهم وقوله وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة يقول ومن فضل الله عليك يا محمد مع سائر ما تفضل به عليك من نعمه انه أنزل عليك الكتاب وهو القرآن الذى فيه بيان كل شىء وهدى وموعظة والحكمة يعنى وأنزل عليك مع الكتاب الحكمة وهى ما كان فى الكتاب مجملا ذكره من حلاله وحرامه وأمره ونهيه وأحكامه ووعده ووعيده وعلمك مالم تكن تعلم من خبر الاولين والآخرين وما كان وما هو كائن قبل ذلك من فضل الله عليك يا محمد مذ خلقك فاشكره على ما أولاك من احسانه اليك بالتمسك بطاعته والمسارعة الى رضاه ومحبته ولزوم العمل بما أنزل اليك فى كتابه وحكمته ومخالفة من حاول اضلالك عن طريقه ومنهاج دينه فان الله هو الذى يتولاك بفضله ويكفيك غائلة من أرادك بسوء وحاول صدك عن سبيله كما كفاك أمر الطائفة التى همت أن تضلك عن سبيله فى أمر هذا الخائن ولا أحد من دونه ينقذك من سوء ان أراد بك ان أنت خالفته فى شىء من أمره ونهيه واتبعت هوى من حاول صدك عن سبيله وهذه الآية تنبيه من الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم على موضع حظه وتذكير منه له الواجب عليه من حقه ﴿ القول فى تأويل قوله (لا خير فى كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما) يعنى جل ثناؤه بقوله لا خير

الامر بأخذ الحذر لان الغفلة عن كيد العدو لا تجوز بكل حال قال بعض العلماء أخذ السلاح فى صلاة الخوف سنة مؤكدة والاصح انه واجب لان ظاهر الامر للوجوب ولان رفع الجناح عند العذر ينبئ عن وجود الجناح فى غير ذلك الوقت لكن الشرط ان لا يحمل سلاحا نجسا ان أمكنه ولا يحمل الرمح الا فى طرف الصف وبالجملة بحيث لا يتأذى به أحد وفى هذا دليل على انه كان يجوز للنبى صلى الله عليه وسلم ان يأتى بصلاة الخوف على جهة يكون بها حاذرا غير غافل عن كيد العدو فلا يكون شىء من الروايات الواردة فيها على خلاف نص القرآن وكما ان الآية دلت على وجوب الحذر عن العدو كذلك تدل على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة وبهذا الطريق كان الاقدام على العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء وعن الجلوس تحت الجدار المائل واجبا قالت المعتزلة لو لم يكن العبد قادرا على الفعل والترك وعلى جميع وجوه الحذر لم يكن للامر بالحذر فائدة والجواب انا لا ننكر الاسباب لكنا ندعى انتهاء الكل الى مسببها ولهذا ختم الآية بقوله ان الله أعد للكافرين عذابا مهينا ليعلموا أنه تعالى يرتب على هذا الحذر كون الكفار مخذولين مقهورين وكان كما أخبر أما قوله فاذا قضيتم الصلاة ففيه قولان الاول فاذا قضيتم صلاة الخوف فواظبوا على ذكر الله فى جميع الاحوال فان ما أنتم عليه من الخوف والحرب جدير بذكر الله واظهار الخشوع والتجاء اليه الثانى ان المراد بالذكر الصلاة أى صلوا قياما حال اشتغالكم بالمسايفة والمقارعة وقعودا جاثين على الركب حال اشتغالكم بالرمى وعلى جنوبكم مثخنين بالجراح وأورد على هذا القول ان الذكر بمعنى الصلاة مجاز وان المعنى يصير حينئذ فاذا قضيتم الصلاة فصلوا وفيه بعد اللهم الا أن يقال

فى كثير من نجواهم لا خير فى كثير من نجوى الناس جميعا الا من أمر بصدقة أو معروف والمعروف هو كل ما أمر الله به أو ندب اليه من أعمال البر والخير أو اصلاح بين الناس وهو الاصلاح بين المتباينين أو المختصمين بما أباح الله الاصلاح بينهما ليتراجعا الى ما فيه الالفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به ثم أخبر جل ثناؤه بما وعد من فعل ذلك فقال ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما يقول ومن يأمر بصدقة أو معروف من الامر أو يصلح بين الناس ابتغاء مرضات الله يعنى طلب رضا الله بفعله ذلك فسوف نؤتيه أجرا عظيما يقول فسوف نعطيه جزاء لما فعل من ذلك عظيما ولا حد لمبلغ ما سمى الله عظيما يعلمه سواه واختلف أهل العربية فى معنى قوله لا خير فى كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة فقال بعض نحوى البصرة معنى ذلك لا خير فى كثير من نجواهم الا فى نجوى من أمر بصدقة كأنه عطف من على الهاء والميم فى مثل هذا الموضع من أجل انه لم ينله الجحد وقال بعض نحوى الكوفة قد تكون من فى موضع خفض ونصب أما الخفض فعلى قولك لا خير فى كثير من نجواهم الا فيمن أمر بصدقة فتكون النجوى على هذا التأويل هم الرجال المناجون كما قال جل ثناؤه ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم وكما قال واذهم نجوى وأما النصب فعلى أن تجعل النجوى فعلا فيكون نصبا لانه حينئذ يكون استثناء منقطعا لان من خلاف النجوى فيكون ذلك نظير قول الشاعر

وما بالربع من أحد * الا أوارى لايا ما أبينها

وقد يحتمل من على هذا التأويل أن يكون رفعا كما قال الشاعر

وبلدة ليس بها أنيس * الا اليعافير والا العيس

وأولى هذه الاقوال بالصواب فى ذلك ان تجعل من فى موضع خفض بالرد على النجوى وتكون النجوى بمعنى جمع المتناجين خرج مخرج الشكوى والجرحى والمرضى وذلك ان ذلك أظهر معانيه فيكون تأويل الكلام لا خير فى كثير من المتناجين يا محمد من الناس الا فيمن أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس فان أولئك فيهم الخير ۞ القول فى تأويل قوله (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) يعنى جل ثناؤه بقوله ومن يشاقق الرسول ومن يباين الرسول محمدا صلى الله عليه وسلم معاديا له فيفارقه على العداوة له من بعد ما تبين له الهدى يعنى من بعد ما تبين له انه رسول الله وان ما جاء به من عند الله يهدى الى الحق والى طريق مستقيم ويتبع غير سبيل المؤمنين يقول ويتبع طريقا غير طريق أهل التصديق ويسلك منهاجا غير منهاجهم وذلك هو الكفر بالله لان الكفر بالله وبرسوله غير سبيل المؤمنين وغير منهاجهم نوله ما تولى يقول نجعل ناصره ما استنصره واستعان به من الاوثان والاصنام وهى لا تغنيه ولا تدفع عنه من عذاب الله شيأ ولا تنفعه كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله نوله ما تولى قال من آلهة الباطل حدثنى ابن المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله ونصله جهنم يقول ونجعله صلى نار جهنم نحرقه بها وقد بينا معنى الصلى فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وساءت مصيرا يقول وساءت جهنم مصيرا موضعا يصير اليه من صار اليه ونزلت هذه الآية فى الخائنين الذين ذكرهم الله فى قوله ولا تكن للخائنين خصيما لما أبى التوبة من أبى منهم وهو طعمة بن الابيرق ولحق بالمشركين من عبدة الاوثان بمكة مرتدا مفارقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ودينه ۞ القول فى تأويل قوله (ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الله لا يغفر لطعمة اذ أشرك ومات على شركه بالله ولا لغيره من خلقه بشركهم وكفرهم به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يقول ويغفر ما دون الشرك بالله من الذنوب لمن يشاء يعنى بذلك جل ثناؤه ان طعمة لولا انه أشرك بالله ومات على شركه لكان فى مشيئة الله على ما سلف من خيانته ومعصيته وكان الى الله أمره

المراد فاذا أردتم قضاء الصلاة فصلوا فى شدة التحام القتال أو اعلم ان الآية مسبوقة بحكمين أحدهما بيان القصر فى صلاة المسافر والثانى بيان صلاة الخوف فقوله فاذا اطمأننتم يحتمل أن يراد به فاذا صرتم مقيمين فاقيموا الصلاة تامة من غير قصر البتة ويحتمل أن يراد فاذا زال الخوف وحصل سكون القلب فاقيموا الصلاة التى كنتم تعرفونها من غير تغيير شئ من هيئاتها ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا أى مكتوبة موقوتة محدودة بأوقات لا يجوز اخراجها عنها ولو فى شدة الخوف وفيه دليل للشافعى فى ايجابه الصلاة على المحارب فى حال المسايفة والاضطراب فى المعركة اذا حضر وقتها وعند أبى حنيفة هو معذور فى تركها الى أن يطمئن وأوقات الصلاة الخمس مشهورة وقد يستدل عليها بقوله حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فان الوسطى يجب أن تكون مغايرة للصلوات لئلا يلزم التكرار فهى زائدة على الثلاث ولو كان الواجب أربعا لم يوجد لها وسطى فاذا أقلها خمس وسوف يجئ آيات أخر دالة على الاوقات الخمس كقوله أقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل أقم الصلاة لدلوك الشمس وسنشرحها ان شاء الله تعالى فى مواضعها قال المحققون ان للانسان خمس مراتب سن النمو الى تمام سن الشباب وسن الوقوف وهو أن يبقى ذلك الشخص على صفة كماله من غير زيادة ولا نقصان وسن الكهولة ويظهر فيها نقصان خفى فى الانسان وسن الشيخوخة ويظهر فيها نقصانات جلية فيه الى أن يموت ويهلك وأما المرتبة الخامسة فهى أخباره وآثاره الى أن يندرس وينطمس ويصير كأن لم يكن وكذا الشمس اذا ظهر سلطانها من المشرق لا يزال يزداد ضياؤها الى طلوع جرمها يزداد

فى عذابه والعفو عنه وكذلك حكم كل من اجترم جرما فالى الله أمره الا أن يكون جرمه شركا بالله وكفرا فانه ممن حتم عليه انه من أهل النار اذا مات على شركه فاما اذا مات على شركه فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وقال السدى فى ذلك بما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يقول من يجتنب الكبائر من المسلمين وأما قوله ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا فانه يعنى ومن يجعل لله فى عبادته شريكا فقد ذهب عن طريق الحق وزال عن قصد السبيل ذهابا بعيدا وزوالا شديدا وذلك انه باشراكه بالله فى عبادته فقد أطاع الشيطان وسلك طريقه وترك طاعة الله ومنهاج دينه فذاك هو الضلال البعيد والخسران المبين ﴿ القول فى تأويل قوله (ان يدعون من دونه الا اناثا) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك ان يدعون من دونه الا اللات والعزى ومناة فسماهن الله اناثا بتسمية المشركين اياهن بتسمية الاناث ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبى مالك فى قوله ان يدعون من دونه الا اناثا قال اللات والعزى ومناة كلها مؤنث حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن حصين عن أبى مالك بنحوه الا انه قال كلهن مؤنث حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ان يدعون من دونه الا اناثا يقول سموهم اناثا لات ومناة وعزى حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ان يدعون من دونه الا اناثا قال آلهتهم اللات والعزى ويساف ونائلة هم اناث يدعونهم من دون الله وقرأ وان يدعون الا شيطانا مريدا * وقال آخرون معنى ذلك ان يدعون من دونه الا امواتا لا روح فيه ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان يدعون من دونه الا اناثا يقول ميتا حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ان يدعون من دونه الا اناثا أى الا ميتا لا روح فيه حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن ان يدعون من دونه الا اناثا قال والاناث كل شئ ميت ليس فيه روح خشبة يابسة أو حجر يابس قال الله تعالى وان يدعون الا شيطانا مريدا الى قوله فليبتكن آذان الانعام وقال آخرون عنى بذلك ان المشركين كانوا يقولون ان الملائكة بنات الله ذكر من قال ذلك حدثنى يحيى بن أبى طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك فى قوله ان يدعون من دونه الا اناثا قال الملائكة يزعمون انهم بنات الله وقال آخرون معنى ذلك ان أهل الاوثان كانوا يسمون أوثانهم اناثا فانزل الله ذلك كذلك ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن نوح بن قيس عن أبى رجاء عن الحسن قال كان لكل حى من العرب صنم يسمونها أنثى فانزل الله ان يدعون من دونه الا اناثا حدثنى المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا نوح بن قيس قال ثنا محمد بن سيف أبو رجاء الحرانى قال سمعت الحسن يقول كان لكل حى من العرب فذكر نحوه * وقال آخرون الاناث فى هذا الموضع الاوثان ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله اناثا قال أوثانا حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا سفيان قال ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال كان فى مصحف عائشة ان يدعون من دونه الا أوثانا * قال أبو جعفر روى عن ابن عباس انه كان يقرؤها ان يدعون من دونه الا أثنا بمعنى جمع وثن فكانه جمع وثنا وثنا ثم قلب الواو همزة مضمومة كما قيل ما أحسن هذه الاجوه بمعنى الوجوه وكما قيل واذا الرسل أقتت بمعنى وقتت وذكر عن بعضهم انه كان يقرأ ذلك ان يدعون من دونه الا أنثا كانه أراد جمع الاناث فجمعها أنثا كما تجمع الثمار ثمرا والقراءة التى لا أستحسن القراءة بغيرها قراءة من قرأ ان يدعون من دونه الا اناثا بمعنى جمع أنثى لانها كذلك فى

أو ثقاها شيا بعد شئ الى أن يبلغ وسط السماء ثم يظهر فيها انتقاصات خفيفة من الانحطاط وضعف النور والحر الى وقت العصر حين يصير ظل كل شئ مثله ثم تظهر النقصانات الجلية الى أن يصير فى زمان لطيف ظل كل شئ مثليه ثم أزيد الى أن تغرب ثم يبقى آثارها فى أفق المغرب وهو الشفق ثم تمحى حتى كأن لشمس لم توجد قط فهذه الاحوال الخمس أمور عجيبة لا يقدر عليها الا خالقها وخالق جميع الاشياء وموافقة لاسنان الانسان فلهذا تعينت أوقاتها للعبادة والاقبال على المعبود الحق تعالى جده ثم عاد الى الحث على الجهاد فقال ولا تهنوا فى ابتغاء القوم لا تضعفوا فى طلب الكفار بالقتال والتعرض لهم بما يقلقلهم ثم ألزمهم الحجة بقوله ان تكونوا تألمون والمعنى ان حصول الالم قدر مشترك بينكم وبينهم ولكم مع ذلك رجاء الثواب على الجهاد دونهم لانهم ينكرون المعاد فانتم أولى بالصبر على القتال والجد فيه منهم ويحتمل أن يراد بهذا الرجاء ما وعدهم الله من النصر والغلبة على سائر الاديان أو يراد انكم تعبدون الاله العالم القادر السميع البصير الذى يصح أن يرجى منه وأنتم يعبدون الاصنام التى لا خير هن يرجى ولا شرهن يخشى ويروى أن هذا فى بدر الصغرى كان بهم جراح فتواكلوا وكان الله عليما حكيما لا يكلفكم الا ما فيه صلاح لكم فى دينكم ودنياكم ثم رجع الى ما انجر منه الكلام وهو حديث المنافقين وفيه ان الاحكام المذكورة كلها بانزال الله تعالى وليس للرسول أن يحيد عن شئ منها طلبا لرضا قومه وفيه ان كفر الكافر لا يبيح المساهلة فى النظر له وان كان يجوز الجهاد معه بل الواجب ان يحكم له وعليه بما أنزله تعالى على رسوله قال أكثر المفسرين ان رجلا من الانصار يقال له طعمة بن أبيرق أحد بنى ظفر بن الحرث

مصاحف المسلمين ولاجماع الحجة على قراءة ذلك كذلك وأولى التأويلات التي ذكرت بتأويل ذلك اذ كان الصواب عندنا من القراءة ما وصفت تأويل من قال عنى بذلك الآلهة التي كان مشركو العرب يعبدونها من دون الله ويسمونها بالاناث من الاسماء كاللات والعزى ونائلة ومناة وما أشبه ذلك وانما قلنا ذلك أولى بتأويل الآية لان الاظهر من معاني الاناث في كلام العرب ما عرف بالتأنيث دون غيره فاذ كان ذلك كذلك فالواجب توجيه تأويله الى الاشهر من معانيه واذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ان يدعون من دونه الا اناثا يقول ما يدعون الذين يشاقون الرسول ويتبعون غير سبيل المؤمنين شيأ من دون الله بعد الله وسواه الا اناثا يعني الا ما سموه باسماء الاناث كاللات والعزى وما أشبه ذلك يقول جل ثناؤه فحسب هؤلاء الذين أشركوا بالله وعبدوا ما عبدوا من دون الله من الاوثان والانداد حجة عليهم في ضلالتهم وكفرهم وذهابهم عن قصد السبيل انهم يعبدون اناثا ويدعونها آلهة وأربابا والاناث من كل شئ أخسه فهم يقرون للخسيس من الاشياء بالعبودة على علم منهم بخساسته ويمتنعون من اخلاص العبودية للذي له ملك كل شئ وبيده الخلق والامر ۞ القول في تأويل قوله (وان يدعون الا شيطانا مريدا) يعني جل ثناؤه بقوله وان يدعون الا شيطانا مريدا وما يدعون هؤلاء الذين يدعون هذه الاوثان الاناث من دون الله بدعائهم اياها الا شيطانا مريدا يعني متمردا على الله في خلافه فيما أمره به وفيما نهاه عنه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وان يدعون الا شيطانا مريدا قال تمرد على معاصي الله ۞ القول في تأويل قوله (لعنه الله وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا) يعني جل ثناؤه بقوله لعنه الله أخزاه وأقصاه وأبعده ومعنى الكلام وان يدعون الا شيطانا مريدا قد لعنه الله وأبعده من كل خير وقال لاتخذن يعني بذلك ان الشيطان المريد قال لربه اذ لعنه لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا يعني بالمفروض المعلوم كما حدثني المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن جويبر عن الضحاك نصيبا مفروضا قال معلوما فان قال قائل وكيف يتخذ الشيطان من عباد الله نصيبا مفروضا قيل يتخذ منهم ذلك النصيب باغوائه اياهم عن قصد السبيل ودعائه اياهم الى طاعته وتزيينه لهم الضلال والكفر حتى يزيلهم عن منهج الطريق فمن أجاب دعاءه واتبع ما زينه له فهو من نصيبه المعلوم وحظه المقسوم وانما أخبر جل ثناؤه في هذه الآية بما أخبر به عن الشيطان من قيله لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ليعلم الذين شاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى انهم من نصيب الشيطان الذي لعنه الله المفروض وانه ممن صدق عليهم ظنه وقد دللنا على معنى اللعنة فيما مضى فكرهنا اعادته ۞ القول في تأويل قوله (ولاضلنهم ولامنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام) يعني بقوله جل ثناؤه مخبرا عن قيل الشيطان المريد الذي وصف صفته في هذه الآية ولاضلنهم ولاصدن النصيب المفروض الذي اتخذه من عبادك عن محجة الهدى الى الضلال ومن الاسلام الى الكفر ولامنينهم يقول لازيغنهم بما أجعل في نفوسهم من الاماني عن طاعتك وتوحيدك الى طاعتي والشرك بك ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام يقول ولآمرن النصيب المفروض من عبادك لي بعبادة غيرك من الاوثان والانداد حتى ينسكوا له ويحرموا ويحللوا له ويشرعوا غير الذي شرعته لهم فيتبعوني ويخالفوك والبتك القطع وهو في هذا الموضع قطع أذن البحيرة ليعلم انها بحيرة وانما أراد بذلك الخبيث انه يدعوهم الى البحيرة فيستجيبون له ويعملون بها طاعة له وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فليبتكن آذان الانعام قال البتك في البحيرة والسائبة كانوا يبتكون آذانها لطواغيتهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام اما يبتكن آذان الانعام فيشقونها

فيعملونها

سرق درعا من جار له يقال له قتادة بن النعمان في جراب فيه دقيق فجعل الدقيق ينتثر من خرق في الجراب حتى انتهى الى الدار وفيها أثر الدقيق ثم خبأها عند رجل من اليهود يقال له زيد بن السمين فالتمست الدرع عند طعمة فلم توجد عنده وحلف لهم والله ما أخذها وماله بها من علم فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى الى منزل اليهودي فأخذوها فقال دفعها الى طعمة وشهد له ناس من اليهود فقالت بنو ظفر انطلقوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلموه في ذلك وسألوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا انك ان لم تفعل هلك صاحبنا وافتضح وبرئ اليهودي فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل وكان هواه صلى الله عليه وسلم معهم وأن يعاقب اليهودي وقيل هم أن يقطع يده فأنزل الله تعالى انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق الآيات الى قوله ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا وفي الآية دليل على ان طعمة وقومه كانوا منافقين والا لما طلبوا من الرسول صلى الله عليه وسلم نصرة الباطل والحاق السرقة باليهودي قال أبو علي قوله بما أراك الله ليس منقولا بالهمزة من رؤية البصر لان حكم الحادثة لا يرى بالبصر ولا من رؤية القلب والا اقتضى ثلاثة مفاعيل وليس في الآية الا اثنان أحدهما الكاف والآخر الضمير العائد المحذوف فهو اذن بمعنى الاعتقاد معناه بما علمك الله وسمى ذلك العلم بالرؤية لان العلم اليقيني المبرأ عن جهات الريب يكون جاريا مجرى الرؤية في القوة والظهور وكان عمر يقول لا يقولن أحدكم قضيت بما أراني الله فان الله لم يجعل ذلك الا لنبيه والرأي مناطن وتكلف قال بعض العلماء في الآية دلالة على انه ما كان يحكم الا بالوحي والنص وان الاجتهاد ما كان جائزا له صلى الله

فيعلونها بحيرة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال أخبرنى القاسم بن أبى بزة عن عكرمة فليبتكن آذان الانعام قال دين شرعه لهم ابليس كهيئة البحائر والسيب

﴿ القول فى تأويل قوله (ولآمرنهم فليغيرن خلق الله) ﴾ اختلف أهل التأويل فى معنى قوله فليغيرن خلق الله فقال بعضهم معنى ذلك ولآمرنهم فليغيرن خلق الله من البهائم باخصائهم اياها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبى عمار عن ابن عباس انه كره الاخصاء وقال فيه نزلت ولآمرنهم فليغيرن خلق الله حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الله بن داود قال ثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن أنس انه كره الاخصاء وقال فيه نزلت ولآمرنهم فليغيرن خلق الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبى جعفر عن الربيع بن أنس عن أنس بن مالك قال هو الاخصاء يعنى قول الله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن مطرف قال ثنى رجل عن ابن عباس قال اخصاء البهائم مثلة ثم قرأ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال من تغيير خلق الله الاخصاء حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا جعفر بن سليمان قال أخبرنى شبل انه سمع شهر بن حوشب قرأ هذه الآية فليغيرن خلق الله قال الخصاء قال فامرت أبا التياح فسال الحسن عن خصاء الغنم فقال لا باس به حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا عمى وهب بن نافع عن القاسم بن أبى بزة قال أمرنى مجاهد ان أسأل عكرمة عن قوله فليغيرن خلق الله فسالته فقال هو الخصاء حدثنا ابن وكيع قال ثنى أبى عن عبد الجبار بن ورد عن القاسم بن أبى بزة قال قال لى مجاهد سل عنها عكرمة ولآمرنهم فليغيرن خلق الله فسالته فقال الاخصاء قال مجاهد ماله لعنه الله فوالله لقد علم انه غير الاخصاء ثم قال سله فسالته فقال عكرمة ألم تسمع الى قول الله تبارك وتعالى فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله قال الدين الله فحدثت به مجاهدا فقال ماله أخزاه الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن ليث قال قال عكرمة فليغيرن خلق الله قال الاخصاء حدثنى المثنى قال ثنا مسلم ابن ابراهيم قال ثنا هرون النحوى قال ثنا مطر الوراق قال سئل عكرمة عن قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال هو الاخصاء حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن اسمعيل بن أبى خالد عن أبى صالح قال الاخصاء حدثنا عمرو بن على قال ثنا وكيع قال ثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال سمعت أنس بن مالك يقول فى قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال منه الخصاء حدثنا عمرو قال ثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس بمثله قال حدثنا ابن سلمة عن عمار بن أبى عمار عن ابن عباس بمثله حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنى أبى عن قتادة عن عكرمة انه كره الاخصاء قال وفيه نزلت ولآمرنهم فليغيرن خلق الله وقال آخرون معنى ذلك ولآمرنهم فليغيرن دين الله ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن وأبو أحمد قالا ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن ابراهيم ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان قال ثنى قيس بن مسلم عن ابراهيم مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو نعيم عن سفيان عن قيس بن مسلم عن ابراهيم مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا عمى عن القاسم بن أبى بزة قال أخبرت مجاهدا بقول عكرمة فى قوله فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنى المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال

عليه وسلم وحينئذ يجب أن يكون حال الامة كذلك لقوله فاتبعوه ولو أجيب بان العمل بالقياس عمل بالنص أيضا وكأنه تعالى قال مهما غلب على ظنك ان حكم الصورة المسكوت عنها مثل حكم الصورة المنصوص عليها بسبب أمر جامع بين الصورتين فاعلم ان تكليفى فى حقك أن تعمل بموجب ذلك الظن ولا تكن للخائنين أى لاجلهم يريد بنى ظفر خصيما مخاصما وأصله من الخصم بالضم والسكون وهو ناحية الشئ وطرفه وكان كل واحد من الخصمين فى ناحية من الحجة والدعوى قال بعض الطاعنين فى عصمة الانبياء صلى الله عليهم وسلم لولا ان الرسول أراد أن يخاصم لاجل الخائن ويذب والالما ورد النهى عنه ولما أمر صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والجواب ان النهى عن الشئ لا يقتضى كون المنهى مرتكبا المنهى عنه بل ثبت فى الرواية ان قوم طعمة لما التمسوا منه صلى الله عليه وسلم أن يذب عن طعمة ويلحق السرقة باليهودى توقف وانتظر الوحى ولعله أمر بالاستغفار لانه مال طبعه الى نصرة طعمة بسبب انه كان فى الظاهر من المسلمين وحسنات الابرار سيئات المقربين أو لعل القوم شهدوا بسرقة اليهودى وبراءة طعمة ولم يظهر للرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب القدح فى شهادتهم فهم بالقضاء على اليهودى فاطلعه الله تعالى على حقيقة الحال أو لعل المراد واستغفر لاولئك الذين يذبون عن طعمة ثم قال ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم يعنى طعمة ومن عاونه من قومه ممن علموا كونه سارقا والاختيان كالخيانة يقال خانه واختانه والعاصى خائن نفسه لانه يحرم نفسه الثواب ويوصلها الى العقاب ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما قال المفسرون ان طعمة خان فى الدرع وأثم فى نسبته اليهودى الى تلك السرقة ولما وردت الآية على المبالغة

ثنا هرون النحوى قال ثنا مطر الوراق قال ذكرت لمجاهد قول عكرمة فى قوله فليغيرن خلق الله فقال كذب العبد ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنا ابن وكيع وعمرو بن على قالا ثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد وعكرمة قالا دين الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربى وحفص عن ليث عن مجاهد قال دين الله ثم قرأ ذلك الدين القيم حدثنا محمد بن عمرو وعمرو بن على قالا ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله فليغيرن خلق الله قال الفطرة دين الله حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فليغيرن خلق الله قال الفطرة الدين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج أخبرنى عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولآمرنهم فليغيرن خلق الله أى دين الله فى قول الحسن وقتادة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا اسمعيل بن عبد الملك عن عثمان بن الاسود عن القاسم بن أبى بزة فى قوله فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدى ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال أما خلق الله فدين الله حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فليغيرن خلق الله قال دين الله وهو قول الله فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله يقول لدين الله حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول فى قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله وقرأ لا تبديل لخلق الله قال لدين الله حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول فى قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله وقرأ لا تبديل لخلق الله قال لدين الله حدثنا عمرو بن على قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان قال ثنا قيس بن مسلم عن ابراهيم ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنا عمرو بن على قال ثنا معاذ قال ثنا عمران بن حدير عن عيسى بن هلال قال كتب كثير مولى ابن سمرة الى الضحاك بن مزاحم يسأله عن قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله فكتب انه دين الله وقال آخرون معنى ذلك ولآمرنهم فليغيرن خلق الله بالوشم ذكر من قال ذلك حدثنا عمرو بن على قال ثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن فى قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال الوشم حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن نوح بن قيس عن خالد بن قيس عن الحسن فليغيرن خلق الله قال الوشم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد أو غيره عن الحسن فليغيرن خلق الله قال الوشم حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا أبو هلال الراسبى قال سأل رجل الحسن ما تقول فى امرأة قشرت وجهها قال ما لها لعنها الله غيرت خلق الله حدثنى أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال قال عبد الله لعن الله المتفلجات والمتنمصات والمتوشمات المغيرات خلق الله حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله الواشرات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله المتنمصات والمتفلجات قال شعبة أحسبه قال المغيرات خلق الله وأولى الاقوال بالصواب فى تأويل ذلك قول من قال معناه ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله وذلك لدلالة الآية الاخرى على ان ذلك معناه وهو قوله فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم واذا كان ذلك معناه دخل فى ذلك

والعموم ليتناول طعمة وكل من خان خيانة فلا تخاصم لخائن قط ولا تجادل عنه لان الله لا يحبه وأيضا كان الله عالما من طعمة بالافراط فى الخيانة وركوب الاثم وروى انه هرب الى مكة وارتد ونقب حائطا بمكة ليسرق أهله فسقط الحائط عليه فقتله ومن كانت تلك خاتمة أمره لا يشك فى حاله وقالت العقلاء اذا عثرت من رجل على سيئة فاعلم ان لها أخوات وعن عمر انه أمر بقطع يد سارق فجاءت أمه تبكى وتقول هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه فقال كذبت ان الله لا يؤاخذ عبده فى أول مرة وفى الآية دليل على ان من كان قليل الخيانة والاثم لم يكن فى معرض السخط من الله يستخفون يستترون من الناس حياء منهم وخوفا من ضررهم ولا يستخفون من الله أى لا يستحيون منه لان الاستخفاء لازم الاستحياء وهو معهم بالعلم والقدرة والرؤية وكفى هذا زاجرا للانسان عن المعاصى اذ يبيتون يدبرون ما لا يرضى من القول وهو تدبير طعمة ان يرمى بالدرع فى دار زيد ليسرق دونه ويحلف ببراءته وتسمية التدبير وهو معنى فى النفس قولا ليس فيها اشكال عند القائلين بالكلام النفسى وأما عند غيرهم فمجاز أو لعلهم اجتمعوا فى الليل ورتبوا كيفية المكر فسمى الله تعالى كلامهم ذلك بالقول المبيت الذى لا يرضاه الله أو المراد بالقول الحلف الكاذب الذى حلف به بعد أن بيته ها أنتم هؤلاء ها للتنبيه فى أنتم وأولاء وهما مبتدأ وخبر وقوله جادلتم عنهم جملة موضحة للاولى كما يقال للسخى انت حاتم تجود بمالك أو المراد أنتم الذين جادلتم والخطاب لقوم مؤمنين كانوا يذبون عن طعمة وقومه لانهم فى الظاهر مسلمون والمعنى هبوا انكم خاصمتم عن طعمة وقومه فى الدنيا فمن الذى يخاصم عنهم فى الآخرة اذا أخذهم الله بعذابه أم من يكون عليهم وكيلا حافظا ومحاميا من عذاب

دعل

فعل كل مانهى الله عنه من خصاء مالا يجوز خصاؤه ووشم مانهى عن وشمه ووشره وغير ذلك من المعاصى ودخل فيه ترك كل ماأمر الله به لان الشيطان لاشك أنه يدعو الى جميع معاصى الله وينهى عن جميع طاعته فذلك معنى أمره نصيبه المفروض من عباد الله بتغيير ماخلق الله من دينه ولا معنى لتوجيه من وجه قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله الى أنه وعد الامر بتغيير بعض مانهى الله عنه دون بعض أو بعض ماأمر به دون بعض فاذ كان الذى وجه معنى ذلك الى الخصاء والوشم دون غيره انما فعل ذلك لان معناه كان عنده انه عنى به تغيير الاجسام فان فى قوله اخبارا عن قيل الشيطان ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام ماينبئ ان معنى ذلك على غير ماذهب اليه لان تبتيك آذان الانعام من تغيير خلق الله الذى هو أجسام وقد مضى الخبر عنه انه وعد الامر بتغيير خلق الله من الاجسام مفسرا فلا وجه لاعادة الخبر عنه به مجملا اذ كان الفصيح فى كلام العرب أن يترجم عن المجمل من الكلام بالمفسر وبالخاص عن العام دون الترجمة عن المفسر بالمجمل وبالعام عن الخاص وتوجيه كتاب الله الى الافصح من الكلام أولى من توجيهه الى غيره ماوجد اليه السبيل ۞ القول فى تأويل قوله (ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الا غرورا) وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن حال نصيب الشيطان المفروض من الذين شاقوا الله ورسوله من بعد ماتبين لهم الهدى يقول الله ومن يتبع الشيطان فيطيعه فى معصية الله وخلاف أمره ويواليه فيتخذه وليا لنفسه ونصيرا دون الله فقد خسر خسرانا مبينا يقول فقد هلك هلاكا وبخس نفسه حظها فأوبقها بخسا مبينا يبين عن عطبه وهلاكه لان الشيطان لايملك له نصرا من الله اذا عاقبه على معصيته اياه فى خلافه أمره بل يخذله عند حاجته اليه وانما حاله معه مادام حيا ممهلا بالعقوبة كما وصفه الله جل ثناؤه بقوله يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الا غرورا يعنى بذلك جل ثناؤه يعد الشيطان المريد أولياءه الذين هم نصيبه المفروض أن يكون لهم نصيرا ممن أرادهم بسوء وظهيرا لهم عليه يمنعهم منه ويدافع عنهم ويمنيهم الظفر على من حاول مكروههم والفلج عليهم ثم قال وما يعدهم الشيطان الا غرورا يقول وما يعد الشيطان أولياءه الذين اتخذوه وليا من دون الله الا غرورا يعنى الا باطلا وانما جعل عدته اياهم جل ثناؤه ماوعدهم غرورا لانهم كانوا يحسبون انهم فى اتخاذهم اياه وليا على حقيقة من عداته الكاذبة وأمانيه الباطلة حتى اذا حصحص الحق وصاروا الى الحاجة اليه قال لهم عدو الله ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لى عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لى فلا تلومونى ولوموا أنفسكم ما أنا بمصرخكم وما أنتم بمصرخى انى كفرت بما أشركتمونى من قبل وكما قال للمشركين ببدر وقد زين لهم أعمالهم لاغالب لكم اليوم من الناس وانى جار لكم فلما تراءت الفئتان وحصحص الحق وعاين حد الامر ونزول عذاب الله بحزبه نكص على عقبيه وقال انى برىء منكم انى أرى مالا ترون انى أخاف الله والله شديد العقاب فصارت عداته عدو الله اياهم عند حاجتهم اليه غرورا كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه ۞ القول فى تأويل قوله (أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا) يعنى جل ثناؤه بقوله أولئك هؤلاء الذين اتخذوا الشيطان وليا من دون الله مأواهم جهنم يعنى مصيرهم الذى يصيرون اليه جهنم لايجدون عنها محيصا يقول لايجدون عن جهنم اذا صيرهم الله اليها يوم القيامة معدلا يعدلون اليه يقال منه حاص فلان عن هذا الامر يحيص حيصا وحيوصا اذا عدل عنه ومنه خبر ابن عمر انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيهم فلقينا المشركين فحصنا حيصة وقال بعضهم فجاصوا جيصة والجيص والحيص متقاربا المعنى ۞ القول فى تأويل قوله (والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا ومن أصدق من الله قيلا) يعنى جل ثناؤه بقوله والذين آمنوا وعملوا

الله وهذا الاستفهام معطوف على الاول وكلاهما للانكار والتقريع ثم أردف الوعيد بذكر التوبة فقال ومن يعمل سوأ قبيحا متعديا يسوء به غيره كما فعل طعمة بقتادة واليهودى أو يظلم نفسه بما يجازى به كالحلف الكاذب وانما خص ما يتعدى الى الغير باسم السوء لان ايصال الضرر الى الغير سوء حاضر بخلاف الذى يعود وباله الى فاعله فان ذلك فى الاكثر لا يكون ضررا عاجلا لان الانسان لا يوصل الضرر الى نفسه وقد يستدل باطلاق الآية على ان التوبة مقبولة عن جميع الذنوب وان كان كفرا أو قتلا عمدا أو غصبا للاموال بل على أن مجرد الاستغفار كاف وعن بعضهم ان الاستغفار لا ينفع مع الاصرار فلابد من اقترانه بالتوبة يجد الله غفورا رحيما أى له فحذف هذا الرابط لدلالة الكلام عليه لانه لامعنى للترغيب فى الاستغفار الا اذا كان المراد ذلك وقيل ومن يعمل سوأ من ذنب دون الشرك أو يظلم نفسه بالشرك وهذا بعث لطعمة على الاستغفار والتوبة ليلزمه الحجة مع العلم بما يكون منه أو بعث لقومه لما فرط منهم من نصرته والذب عنه ومن يكسب اثما الكسب عبارة عما يفيد جر منفعة أو دفع مضرة ولذلك لم يجز وصف البارى تعالى بذلك والمقصود منه ترغيب العاصى فى الاستغفار وكأنه قال الذنب الذى أتيت به انما يعود وباله وضرره اليك لا الىّ فانى منزه عن النفع والضر ولا تيأس من قبول التوبة وكان الله عليما حكيما تقتضى حكمته أن يتجاوز عن التائب ما علمه منه ومن يكسب خطيئة صغيرة أو اثما كبيرة وقيل الخطيئة الذنب القاصر على فاعله والاثم هو الذنب المتعدى الى الغير كالظلم والقتل وقيل الخطيئة مالا ينبغى فعله سواء كان بالعمد أو الخطا والاثم ماحصل بسبب العمد ثم يرم به أى

الصالحات والذين صدقوا الله ورسوله وأقروا له بالوحدانية ولرسوله صلى الله عليه وسلم بالنبوة وعملوا الصالحات يقول وأدوا فرائض الله التي فرضها عليهم سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار يقول سوف ندخلهم يوم القيامة اذا صاروا الى الله جزاء بما عملوا في الدنيا من الصالحات جنات يعني بساتين تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا يقول باقين في هذه الجنات التي وصفها أبدا دائما وقوله وعد الله حقا يعني عدة من الله لهم ذلك في الدنيا حقا يعني يقينا صادقا لا كعدة الشيطان الكاذبة التي هي غرور من وعدها من أوليائه ولكن عدة ممن لا يكذب ولا يكون منه الكذب ولا يخلف وعده وانما وصف جل ثناؤه وعده بالصدق والحق في هذه لما سبق من خبره عن قول الشيطان الذي قصه في قوله وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ولاضلنهم ولامنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام ثم قال جل ثناؤه يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الا غرورا ولكن الله يعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات أنه سيدخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا وعدا منه حقا لا كوعد الشيطان الذي وصف صفته فوصف جل ثناؤه الوعدين والواعدين وخبر بحكم أهل كل وعد منهما تنبيها منه خلقه على ما فيه مصلحتهم وخلاصهم من الهلكة والعطب لينزجروا عن معصيته ويعملوا بطاعته فيفوزوا بما أعد لهم في جنانه من ثوابه ثم قال لهم جل ثناؤه ومن أصدق من الله قيلا يقول ومن أصدق أيها الناس من الله قيلا أي لا أحد أصدق منه قيلا فكيف تتركون العمل بما وعدكم على العمل به ربكم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا وتكفرون به وتخالفون أمره وأنتم تعلمون أنه لا أحد أصدق منه قيلا وتعملون بما يأمركم به الشيطان رجاء لادراك ما يعدكم من عداته الكاذبة وأمانيه الباطلة وقد علمتم ان عداته غرور لا صحة لها ولا حقيقة وتتخذونه وليا من دون الله وتتركون أن تطيعوا الله فيما يأمركم به وينهاكم عنه فتكونوا له أولياء ومعنى القيل والقول واحد ۞ القول في تاويل قوله (ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب) اختلف أهل التاويل في الذين عنوا بقوله ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب فقال بعضهم عني بقوله ليس بامانيكم أهل الاسلام ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق قال تفاخر النصارى وأهل الاسلام فقال هؤلاء نحن أفضل منكم وقال هؤلاء نحن أفضل منكم قال فانزل الله ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال لما نزلت ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب قال أهل الكتاب نحن وأنتم سواء فنزلت هذه الآية ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن حدثني أبو السائب وابن وكيع قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق في قوله ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب قال احتج المسلمون وأهل الكتاب فقال المسلمون نحن أهدى منكم وقال أهل الكتاب نحن أهدى منكم فانزل الله ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب قال أفلج عليهم المسلمون بهذه الآية ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن الى آخر الآيتين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان المسلمين وأهل الكتاب افتخروا فقال أهل الكتاب نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم وقال المسلمون نحن أولى بالله نبينا خاتم النبيين وكتابنا يقضي على الكتب التي كانت قبله فانزل الله ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به الى قوله ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا ثم أفلج الله حجة المسلمين على من ناواهم من أهل الاديان حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به قال التقى ناس من اليهود والنصارى فقالت اليهود للمسلمين نحن خير منكم ديننا قبل دينكم وكتابنا قبل كتابكم ونبينا قبل نبيكم ونحن على دين ابراهيم وان يدخل الجنة الا من كان هودا

باسمه المذكورين أو بالاثم أو بذلك الذنب لان الخطيئة في معنى الذنب أو بذلك الكسب بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا لانه يكسب الاثم أثيم ويرمي البريء باهته فهو جامع بين الامرين فلا جرم يلقمه الله في النار ولولا فضل الله عليك ورحمته ولولا ما خصك الله بالفضل وهو النبوة وبالرحمة لهمت طائفة منهم من بني ظفر أو طائفة من الناس والطائفة بنو ظفر أن يضلوك عن القضاء الحق والحكم العدل وما يضلون الا أنفسهم بسبب تعاونهم على الاثم والعدوان وشهادتهم بالزور والبهتان لان وباله عليهم وما يضرونك من شئ لانك انما عملت بظاهر الحال وما أمرت الانبياء الا بالاحكام على الظواهر وهو وعد بادامة العصمة له مما يريدون في الاستقبال من ايقاعه في الباطل ثم أكد الوعد بقوله وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة أي انه لما أمرك بتبليغ الشريعة الى الخلق فكيف يليق بحكمته أن لا يعصمك عن الوقوع في الشبهات والضلالات وعلى الاول يكون المراد انه أوجب في الكتاب والحكمة بناء أحكام الشرع على الظاهر فكيف يضرك بناء الامر عليه وعلمك ما لم تكن تعلم من أخبار الاولين فيه معنيان أحدهما أن يكون كما قال ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان أي أنزل الله عليك الكتاب والحكمة وأطلعك على أسرارهما وأوقفك على حقائقهما مع انك ما كنت قبل ذلك عالما بشئ منهما الثاني أن يكون المراد منها خفيات الامور وضمائر القلوب أي علمك ما لم تكن تعلم من أخبار الاولين وكذلك يعلمك من حيل المنافقين ووجوه مكايدهم ما تقدر على الاحتراز منهم وكان فضل الله عليك عظيما فيه دليل ظاهر على شرف العلم حيث سماه عظيما وسمى متاع الدنيا باسرها قليلا التاويل الصلاة صورة

وقال

وقالت النصارى مثل ذلك فقال المسلمون كتابنا بعد كتابكم ونبينا بعد نبيكم وقد أمرتم أن تتبعونا وتتركوا أمركم فنحن خير منكم نحن على دين ابراهيم واسمعيل واسحق ولن يدخل الجنة الامن كان على ديننا فرد الله عليهم قولهم فقال ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به ثم فضل الله المومنين عليهم فقال ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به تخاصم أهل الاديان فقال أهل التوراة كتابنا أول كتاب وخيرها ونبينا خير الانبياء وقال أهل الانجيل نحوا من ذلك وقال أهل الاسلام لادين الادين الاسلام وكتابنا نسخ كل كتاب ونبينا خاتم النبيين وأمرنا أن نعمل بكتابنا ونؤمن بكتابكم فقضى الله بينهم فقال ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به ثم خير بين أهل الاديان ففضل أهل الفضل فقال ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن الى قوله واتخذ الله ابراهيم خليلا حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب الى ولا نصيرا تحاكم أهل الاديان فقال أهل التوراة كتابنا خير من الكتب أنزل قبل كتابكم ونبينا خير الانبياء فقال أهل الانجيل مثل ذلك وقال أهل الاسلام لادين الا الاسلام كتابنا نسخ كل كتاب ونبينا خاتم النبيين وأمرتم وأمرنا أن نؤمن بكتابكم ونعمل بكتابنا فقضى الله بينهم فقال ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به وخير بين أهل الاديان فقال ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلا حدثنى المثنى قال ثنى اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد وأبو زهير عن اسمعيل بن أبى خالد عن أبى صالح قال جلس ناس من أهل التوراة وأهل الانجيل فقال هؤلاء نحن أفضل وقال هؤلاء نحن أفضل فانزل الله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به ثم خص الله أهل الايمان فقال ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن اسمعيل عن أبى صالح قال جلس أهل التوراة وأهل الانجيل وأهل الزبور فتفاخروا فقال هؤلاء نحن أفضل وقال هؤلاء نحن أفضل فانزل الله ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا حدثنا يحيى بن أبى طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك فى قوله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب قال افتخر أهل الاديان فقالت اليهود كتابنا خير الكتب وأكرمها على الله ونبينا أكرم الانبياء على الله موسى كلمه الله قبلا وخلا به نجيا ودينناأكرم الاديان وقالت النصارى عيسى بن مريم خاتم الرسل وآتاه الله التوراة والانجيل ولو أدركه موسى لاتبعه وديننا خير الاديان وقالت المجوس وكفار العرب ديننا أقدم الاديان وخيرها وقال المسلمون محمد نبينا خاتم النبيين وسيد الانبياء والفرقان آخر ما أنزل الله من الكتب من عند الله وهو أمين على كل كتاب والاسلام خير الاديان فخير الله بينهم فقال ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب وقال آخرون بل عنى الله بقوله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب أهل الشرك به من عبدة الاوثان ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب قال قريش قالت لن نبعث ولن نعذب حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ليس بامانيكم قال قالت قريش لن نبعث ولن نعذب فانزل الله من يعمل سوأ يجز به حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به قال قالت العرب لن نبعث ولن نعذب وقالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى وقالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودات شك أبو

العناية على الدوام ولذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة أى أدمتها لهم لان النظر اليك عبادة كما ان الصلاة عبادة وكما ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر فانك تنهاهم عن الفحشاء والمنكر فلتقم طائفة هم الخواص منهم أى من عوامهم معك أى مع الله لانك مع الله كقوله لا تحزن ان الله معنا وليأخذوا يعنى طائفة من بقية القوم أسلحتهم من الطاعات والعبادات دفعا لعدو النفس والشيطان فاذا سجدوا يعنى من معك ونزلوا مقامات القربة فليكونوا أى هؤلاء القوم من ورائكم فى المرتبة والمقام والمتابعة يحفظونكم باشتغالهم بالامور الدنياوية لحوائجكم الضرورية للانسان ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا معك فى الصحبة فلم يصلوا معك فى الوصلة وليأخذوا حذرهم وهو آداب الطريقة وأسلحتهم وهى أركان الشريعة ود الذين كفروا هم عدو النفس وصفاتها ان كان بكم أذى من مطر يعنى أشغال الدنيا وضروريات حوائج الانسان بطر عليكم فى بعض الاوقات أن تضعوا أسلحة الطاعة والاركان ساعة فساعة وخذوا حذركم من التوجه الى الحق ومراقبة الاحوال وحفظ القلب وحضوره مع الله وخلو السر عن الالتفات غير الله ورعاية التسليم والتفويض الى الله والاستمداد من همم اعاظم الدين والالتجاء الى ولاية النبوة ان الله أعد بهذه الاسباب للكافرين من كفار النفس والشيطان عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلاة المكتوبة فاذكروا الله فى جميع حالاتكم ان الصلاة كانت فى الازل على المؤمنين كتابا موقوتا مؤقتا الى الابد كما أشار اليه بقوله انا فتحنا لك ى بابا من القدم الى الحدوث ليغفر لك الله ما تقدم

في الأول من ذنبك ان لم تكن مصليا وما تأثمون ذنبك بأن لا تكون مصليا ويتم نعمته عليك بأن يجعل ... تلك وهي صدم

بشر حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد ليس بأمانيكم قريش وكعب بن الاشرف من يعمل سوأ يجز به حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب الى آخر الآية قال جاء حيي بن أخطب الى المشركين فقالوا له ياحيي انكم أصحاب كتب فنحن خير أم محمد وأصحابه فقال أنتم خير منه فذلك قوله ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب الى قوله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا ثم قال للمشركين ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب فقرأ حتى بلغ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا قال ووعد الله المؤمنين أن يكفر عنهم سيئاتهم ولم يعد أولئك وقرأ والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنكفرن عنهم سيآتهم ولنجزينهم أحسن الذي كانوا يعملون حدثنا أبو كريب قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به قال قالت قريش لن نبعث ولن نعذب وقال آخرون عني به أهل الكتاب خاصة ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي أسيد قال سمعت الضحاك يقول ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب الآية قال نزلت في أهل الكتاب حين خالفوا النبي صلى الله عليه وسلم * قال أبو جعفر وأولى التأويلين بالصواب في ذلك ما قال مجاهد من أنه عني بقوله ليس بأمانيكم مشركي قريش وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان المسلمين لم يجر لامانيهم ذكر فيما مضى من الآي قبل قوله ليس بأمانيكم وانما جرى ذكر أماني نصيب الشيطان المفروض وذلك في قوله ولامنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام وقوله يعدهم ويمنيهم فالحاق معنى قوله ليس بأمانيكم بما قد جرى ذكره قبل أحق وأولى من ادعاء تأويل فيه لا دلالة عليه من ظاهر التنزيل ولا أثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا اجماع من أهل التأويل واذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية اذا ليس الامر بأمانيكم يا معشر أولياء الشيطان وحزبه التي يمنيكموها وليكم عدو الله من انقاذكم ممن أرادكم بسوء ونصرتكم عليه واظفاركم به ولا أماني أهل الكتاب الذين قالوا اغترارا بالله وبحلمه عنهم لن تمسنا النار الا أياما معدودة وان يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى فان الله مجازي كل عامل منكم جزاء عمله من يعمل منكم سوأ ومن غيركم يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ومما يدل أيضا على صحة ما قلنا في تأويل ذلك وانه عني بقوله ليس بأمانيكم مشركو العرب كما قال مجاهد ان الله وصف وعد الشيطان ما وعد أولياءه وأخبر بحال وعده ثم اتبع ذلك بصفة وعده الصادق بقوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا وقد ذكر جل ثناؤه مع وصفه وعد الشيطان أولياءه تمنيته اياهم الاماني بقوله يعدهم ويمنيهم كما ذكر وعده اياهم فالذي هو أشبه أن يتبع تمنيته اياهم من الصفة بمثل الذي اتبع عدته اياهم به من الصفة واذ كان ذلك كذلك صح ان قوله ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به الآية انما هو خبر من الله عن أماني أولياء الشيطان وما اليه صائرة أمانيهم مع سيئ أعمالهم من سوء الجزاء وما اليه صائرة أعمال أولياء الله من حسن الجزاء وانما ضم جل ثناؤه أهل الكتاب الى المشركين في قوله ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب لان أماني الفريقين من تمنية الشيطان اياهم التي وعدهم أن يمنيهموها بقوله ولاضلنهم ولامنينهم ولآمرنهم ۞ القول في تأويل قوله (من يعمل سوأ يجز به) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم عني بالسوء كل معصية لله وقالوا معنى الآية من يرتكب صغيرة أو كبيرة من مؤمن أو كافر من معاصي الله يجزه الله بها ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ان زياد بن الربيع سأل أبي بن كعب عن هذه الآية من يعمل سوأ يجز به

صلاتك في الأزل أو الابد مبدلة بالحسنات وهي الصلاة المقبولة من الازل الى الابد ويهديك صراطا مستقيما من الازل الى الابد ومن الابد الى الازل ولا تهنوا في ابتغاء القوم النفس وصفاتها ان تكونوا تألمون في الجهاد بعناء الرياضات والعبادات فانهم يألمون في طلب اللذات والشهوات كما تألمون وترجون من الله العواطف الازلية والعوارف الابدية ما لا يرجون لان همم النفس الدنية لا تجاوز قصورها الدنية المجازية الفانية بما أراك الله حين أوحى اليك بلا واسطة ما أوحى وأراك آياته الكبرى (لا خير في كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا ان يدعون من دونه الا اناثا وان يدعون الا شيطانا مريدا لعنه الله وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ولاضلنهم ولامنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الا غرورا أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا ومن أصدق من الله قيلا ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا

فقال

فقال ما كنت أرى الا أنه مما أرى النكبة والعود والخدش حدثنا ابن وكيع قال ثنا غندر عن هشام الدستوائى قال ثنا قتادة عن الربيع بن زياد قال لابى بن كعب قول الله تبارك وتعالى من يعمل سوأ يجز به والله ان كان كل ما عملنا جزينا به هلكنا قال والله ان كنت لا راك أفقه مما أرى لا يصيب رجلا خدش ولا عثرة الا بذنب وما يعفو الله عنه أكثر حتى اللدغة والنفخة حدثنا القاسم ابن بشر بن معرور قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن زيد عن حجاج الصواف عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب قال دخلت على عائشة كى أسألها عن هذه الآية ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به قالت ذاك ما يصيبكم فى الدنيا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرنى خالد أنه سمع مجاهدا يقول فى قوله من يعمل سوأ يجز به قال يجزى به فى الدنيا قال قلت وما تبلغ المصيبات قال ما تكره وقال آخرون معنى ذلك من يعمل سوأ من أهل الكتاب يجز به ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن من يعمل سوأ يجز به قال الكافر ثم قرأ وهل يجازى الا الكفور قال من الكفار حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل عن حميد عن الحسن مثله حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو همام الاهوازى عن يونس بن عبيد عن الحسن انه كان يقول من يعمل سوأ يجز به وهل يجازى الا الكفور يعنى بذلك الكفار لا يعنى بذلك أهل الصلاة حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن فى قوله من يعمل سوأ يجز به قال والله ما جازى الله عبدا بالخير والشر الا عذبه قال ليجزى الذين أساؤا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى قال أما والله لقد كانت لهم ذنوب ولكنه غفرها لهم ولم يجازهم بها ان الله لا يجازى عبده المؤمن بذنب اذا توبقه ذنوبه حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول فى قوله من يعمل سوأ يجز به قال وعد الله المؤمنين أن يكفر عنهم سيئاتهم ولم يعد أولئك يعنى المشركين حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن عاصم عن الحسن من يعمل سوأ يجز به قال انما ذلك لمن أراد الله هوانه فاما من أراد كرامته فانه من أهل الجنة وعد الصدق الذى كانوا يوعدون حدثنى يحيى بن أبى طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك من يعمل سوأ يجز به يعنى بذلك اليهود والنصارى والمجوس وكفار العرب ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا وقال آخرون معنى السوء فى هذا الموضع الشرك قالوا وتأويل قوله من يعمل سوأ يجز به من يشرك بالله يجز بشركه ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله من يعمل سوأ يجز به يقول من يشرك يجز به وهو السوء ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا الا أن يتوب قبل موته فيتوب الله عليه حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن ابن أبى ليلى عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير من يعمل سوأ يجز به قال الشرك

* قال أبو جعفر وأولى التأويلات التى ذكرناها بتأويل الآية التأويل الذى ذكرناه عن أبى بن كعب وعائشة وهو ان كل من عمل سوأ صغيرا أو كبيرا من مؤمن أو كافر جوزى به وانما قلنا ذلك أولى بتأويل الآية لعموم الآية كل عامل سوء من غير أن يخص أو يستثنى منهم أحد فهى على عمومها اذ لم يكن فى الآية دلالة على خصوصها ولا قامت حجة بذلك من خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم فان قال قائل وأين ذلك من قول الله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم وكيف يجوز أن يجازى على ما قد وعد تكفيره قيل انه لم يعد بقوله نكفر عنكم سيئاتكم ترك المجازاة عليها وانما وعد التكفير بترك الفضيحة منه لاهلها فى معادهم كما فضح أهل الشرك والنفاق فاما اذا جازاهم فى الدنيا عليها بالمصائب ليكفرها عنهم بها ليوافوه ولا ذنب لهم يستحقون المجازاة عليه فانما وفى لهم بما وعدهم بقوله نكفر عنكم سيئاتكم وأنجز لهم ما ضمن لهم بقوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم

نقيرا ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلا ولله ما فى السموات وما فى الارض وكان الله بكل شئ محيطا) القرآآت يؤتيه بالياء أبو عمرو وحمزة وخلف وقتيبة وسهل الباقون بالنون نوله ونصله مثل يؤده يدخلون بضم الياء وفتح الخاء وكذلك فى مريم وحم المؤمن أبو عمرو وسهل ويعقوب وابن كثير ويزيد وأبو بكر وحماد الآخرون بالعكس ابراهام وما بعده فى هذه السورة هشام وكذلك روى الموصلى عن الاخفش عن ابن ذكوان * الوقوف بين الناس ط عظيما ه جهنم ط مصيرا ه لمن يشاء ط بعيدا ه اناثا ج لابتداء النفى مع واو العطف مريدا ج لان ا...ده وصفه له لعنه الله م لان قوله وقال غير معطوف على لعنه مفروضا ه لا للعطف خلق الله ط مبينا ط كيلا يصير بعدهم وصفا للخسران ويمنيهم ط غرورا ه محيصا ه أبدا ط حقا ط قيلا ه الكتاب ط يجز به لا للعطف نصيرا ه نقيرا ه حنيفا ط خليلا ه وما فى الارض ط محيطا ه * التفسير ثم أشار الى ما كانوا يتناجون حيث يبيتون ما لا يرضى من القول والنجوى سر بين اثنين وكذا النجو يقال نجوته نجوا أى ساررته وكذلك ناجيته قال الفراء قد تكون النجوى اسما ومصدرا والآية وان نزلت فى مناجاة بعض قوم ذلك السارق بعضا الا انها فى المعنى عامة والمراد انه لا خير فيما يتناجى به الناس ويخوضون فيه من الحديث الا من أمر وفى محل من وجوه مبنية على معنى النجوى فان كان النجوى السر جاز أن يكون من فى موضع النصب لانه استثناء الشيء من خلاف جنسه كقوله الا ازارى ومعناه لكن من أمر بصدقة ففى نجواه الخير أو فى موضع الرفع كقوله الا

جنات تجرى من تحتها الانهار و بنحو الذى قلنا فى ذلك تظاهرت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الاخبار الواردة بذلك حدثنا أبو كريب وسفيان بن وكيع ونصر بن على وعبدالله بن أبى زياد القطوانى قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن ابن محيصن عن محمد بن قيس عن مخرمة عن أبى هريرة لما نزلت هذه الآية من يعمل سوأ يجز به شقت على المسلمين وبلغت منهم ماشاء الله أن يبلغ ذلك فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قاربوا وسددوا فنى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها أو الشوكة يشاكها حدثنى عبدالله بن أبى زياد وأحمد بن منصور الرمادى قالا ثنا زيد بن حباب قال ثنا عبدالملك بن الحسن الحارثى قال ثنا محمد بن زيد بن قنفذ عن عائشة عن أبى بكر قال لما نزلت من يعمل سوأ يجز به قال أبو بكر يارسول الله كل من يعمل يؤاخذ به فقال ياأبا بكر أليس يصيبك كذا وكذا فهو كفارته حدثنى ابراهيم بن سعيد الجوهرى قال ثنا عبدالوهاب بن عطاء عن زياد الجصاص عن على بن زيد عن مجاهد قال ثنى عبدالله بن عمر أنه سمع أبا بكر يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من يعمل سوأ يجز به فى الدنيا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن اسمعيل عن أبى بكر بن أبى زهير عن أبى بكر الصديق أنه قال يانبى الله كيف الصلاح بعد هذه الآية فقال النبى صلى الله عليه وسلم أية آية قال يقول الله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به فما عملناه جزينا به فقال النبى صلى الله عليه وسلم غفر الله لك ياأبا بكر ألست تمرض ألست تحزن ألست يصيبك اللأواء قال فهو ما تجزون به حدثنا يونس قال ثنا سفيان عن اسمعيل بن أبى خالد قال أظنه عن أبى بكر الثقفى عن أبى بكر قال لما نزلت هذه الآية من يعمل سوأ يجز به قال أبو بكر كيف الصلاح ثم ذكر نحوه الا أنه زاد فيه ألست تنكب حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا اسمعيل بن أبى خالد عن أبى بكر بن أبى زهير ان أبا بكر قال للنبى صلى الله عليه وسلم كيف الصلاح فذكر نحوه حدثنى محمد بن عبيد المحاربى قال ثنا أبو مالك الجنبى عن اسمعيل بن أبى خالد عن أبى بكر بن أبى زهير الثقفى قال قال أبو بكر يارسول الله فذكر نحوه الا أنه قال فكل سوء عملناه جزينا به وقال أيضا ألست تمرض ألست تنصب ألست تحزن أليس يصيبك اللأواء قال بلى قال هو ما تجزون به حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن ابن أبى خالد عن أبى بكر بن أبى زهير الثقفى قال لما نزلت هذه الآية ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به قال قال أبو بكر يارسول الله وانا لنجزى بكل شئ نعمله قال ياأبا بكر ألست تنصب ألست تحزن ألست يصيبك اللأواء فهذا مما تجزون به حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا ابن أبى خالد قال ثنى أبو بكر بن أبى زهير الثقفى عن أبى بكر فذكر مثل ذلك حدثنا أبو السائب وسفيان بن وكيع قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم قال قال أبو بكر يارسول الله ما أشد هذه الآية من يعمل سوأ يجز به قال ياأبا بكر ان المصيبة فى الدنيا جزاء حدثنا ابن وكيع قال ثنا روح ابن عبادة قال ثنا أبو عامر الخراز عن ابن أبى مليكة عن عائشة قالت قلت انى أعلم أى آية أشد فى كتاب الله فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم أى آية فقلت من يعمل سوأ يجز به قال ان المؤمن ليجازى باسوأ عمله فى الدنيا ثم ذكر أشياء منهن المرض والنصب فكان آخره ان ذكر النكبة فقال كل ذى يجزى بعمله ياعائشة انه ليس أحد يحاسب يوم القيامة الا يعذب فقلت أليس يقول الله فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال ذاك عند العرض انه من نوقش الحساب عذب وقال بيده على أصبعه كأنه ينكته حدثنى القاسم بن بشر بن معروف قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أمية قال سألت عائشة عن هذه الآية وان تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله وليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به قالت ما سألنى عنها أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ياعائشة ذاك مثابة الله العبد بما يصيبه من الحمى والنكبة والبضاعة يضعها فى

اليعافير والاالعيس وأبوعبيد جعل هذا من باب حذف المضاف لقناه الانجوى من أمر على انه مجرور وبدل من كثير كما يقولوا لاخير فى قيامهم الاقيام زيد أى فى قيامهم وعلى هذا يكون الاستثناء من جنسه وان كان النجوى بمعنى ذوى نجوى كقوله واذهم نجوى كان محله أيضا مجرورا من كثير أو من نجوى كالوقات لاخير فى جماعة من القوم الازيدان شئت أتبعت زيدا الجماعة وان شئت أتبعته القوم وانما قال لاخير فى كثير مع انه يصدق الحكم كليا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم كلام ابن آدم كله عليه لاله الاما كان من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر الله استجلابا للقلوب وليكون أدخل فى الاعتراف به وليخرج عنه الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه واعلم أن قول الخير اما أن يتعلق بايصال المنفعة أو بدفع المضرة والاول ان كان من الخيرات الجسمانية فهو الامر بالصدقة وان كان من الخيرات الروحانية بتكميل القوة النظرية أو العملية فهو الامر بالمعروف والثانى هو الاصلاح بين الناس فثبت ان الآية مشتملة على جوامع الخيرات ومكارم الاخلاق وهذه الاوامر وان كانت مستحسنة فى الظاهر الا انها لا تقع فى حيز القبول الا اذا عمل صاحبها بما أمر كيلا يكون من زمرة أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم لم تقولون ما لا تفعلون والا اذا طلب بها وجه الله فلهذا قال ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ويمكن أن يقال ان معنى ومن يفعل الامر أو المراد ومن يأمر فعبر عن الامر بالفعل لان الامر فعل من الافعال أو المراد بقوله من أمر من فعل لان الامر يلزمه الفعل غالبا ثم قال ومن يشاقق الرسول قال الزجاج ان طعمة كان قد تبين له بما أظهر الله من أمره ما دله على صحة نبوة محمد

ــــكمه

كمه فيقعدها فيقرع لها فيجدها فى كمه حتى ان المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكير حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو عامر الخراز قال ثنا ابن أبى مليكة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله انى أعلم أشد آية فى القرآن فقال ماهى يا عائشة قال فقالت هى هذه الآية يا رسول الله من يعمل سوأ يجز به قال فقال هو ما يصيب العبد المؤمن حتى النكبة ينكبها حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن الربيع بن صبيح عن عطاء قال لما نزلت ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوأ يجز به قال أبو بكر يا رسول الله ما أشد هذه الآية قال يا أبا بكر انك تمرض وانك تحزن وانك يصيبك أذى فذاك بذاك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال أخبرنى عطاء بن أبى رباح قال لما نزلت قال أبو بكر جاءت قاصمة الظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هى المصيبات فى الدنيا ۞ القول فى تأويل قوله (ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا) يعنى بذلك جل ثناؤه ولا يجد الذى يعمل سوأ من معاصى الله وخلاف ما أمره به من دون الله يعنى من عند الله وسواه وليا يلى أمره ويحمى عنه ما ينزل به من عقوبة الله ولا نصيرا يعنى ولا ناصرا ينصره مما يحل به من عقوبة الله وأليم نكاله ۞ القول فى تأويل قوله (ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا) يعنى بذلك جل ثناؤه الذين قال لهم ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب يقول الله لهم انما يدخل الجنة وينعم فيها فى الآخرة من يعمل من الصالحات من ذكوركم واناثكم وذكور عبادى واناثهم وهو مؤمن بى وبرسولى محمد مصدق ووحدانيتى ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به من عندى لا أنتم أيها المشركون المكذبون رسولى فلا تطمعوا ان تحلوا وأنتم كفار محل المؤمنين بى وتدخلوا مداخلهم فى القيامة وأنتم مكذبون برسولى كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن قال أبى ان يقبل الايمان الا بالعمل الصالح وأبى ان يقبل الاسلام الا بالاحسان وأما قوله ولا تظلمون نقيرا فانه يعنى ولا يظلم الله هؤلاء الذين يعملون الصالحات من ثواب عملهم مقدار النقرة التى تكون فى ظهر النواة فى القلة فكيف بما هو أعظم من ذلك وأكثر وانما يخبر بذلك جل ثناؤه عباده انه لا يبخسهم من جزاء أعمالهم قليلا ولا كثيرا ولكن يوفيهم ذلك كما وعدهم وبالذى قلنا فى معنى النقير قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد ولا يظلمون نقيرا قال النقير الذى يكون فى ظهر النواة حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عامر قال ثنا قرة عن عطية قال النقير الذى فى وسط النواة فان قال لنا قائل ما وجه دخول من فى قوله ومن يعمل من الصالحات ولم يقل ومن يعمل الصالحات قيل لدخولها وجهان أحدهما أن يكون الله قد علم ان عباده المؤمنين لن يطيقوا أن يعملوا جميع الاعمال الصالحات فأوجب وعده لمن عمل ما أطاق منها ولم يحرمه من فضله بسبب ما عجزت عن عمله منها قواه والآخر منهما أن يكون تعالى ذكره أوجب وعده لمن اجتنب الكبائر وأدى الفرائض وان قصر فى بعض الواجب له عليه تفضلا منه على عباده المؤمنين اذ كان الفضل به أولى والصفح عن أهل الايمان به أحرى وقد يقول قوم من أهل العربية انها أدخلت فى هذا الموضع بمعنى الحذف ويتأوله ومن يعمل الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن وذلك عندى غير جائز لان دخولها لمعنى فغير جائز أن يكون معناها الحذف ۞ القول فى تأويل قوله (ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا) وهذا قضاء من الله جل ثناؤه للاسلام وأهله بالفضل على سائر الملل غيره وأهلها يقول الله ومن أحسن دينا أيها الناس وأصوب طريقا وأهدى سبيلا ممن أسلم وجهه لله يقول ممن استسلم وجهه لله فانقاد له بالطاعة مصدقا نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من عند ربه وهو محسن يعنى وهو عامل بما أمره به ربه محرم حرامه ومحلل حلاله واتبع ملة ابراهيم حنيفا يعنى

صلى الله عليه وسلم فعادى الرسول وأظهر الشقاق فنزلوا ونزل على عقبيه واتبع دين عبادة الاوثان وهو غير دين الموحدين وسبيلهم ومعنى نوله ما تولى نجعله واليا لما اختاره لنفسه ونكله الى ما توكل عليه قال بعض الائمة هذا منسوخ بآية السيف ولا سيما فى حق المرتد والظاهر أن المراد به الطبع والخذلان ونصله جهنم نلزمه اياها وساءت مصيرا وانتصب مصيرا على التمييز من الضمير المبهم فى ساءت لانه يعود الى ما فى الذهن لا الى المذكور يحكى أن الشافعى سئل عن آية فى كتاب الله دالة على ان الاجماع حجة فقرأ القرآن ثلثمائة مرة حتى وقف على هذه الآية ووجه الاستدلال أن اتباع غير سبيل المؤمنين حرام لانه تعالى جمع بين اتباع غير سبيلهم وبين مشاقة الرسول ورتب الوعيد عليهما واتباع غير سبيل المؤمنين يلزمه عدم اتباع سبيل المؤمنين لاستحالة الجمع بين الضدين أو النقيضين فعدم اتباع سبيل المؤمنين حرام فاتباع سبيلهم واجب كموالاة الرسول وفى الآية دلالة على وجوب عصمة النبى صلى الله عليه وسلم وعلى وجوب الاقتداء باقواله وأفعاله والا وجب المشاقة فى بعض من الامور وهى منهى عنها فى الكل قيل فى الآية دلالة على انه لا يمكن تصحيح الدين الا بالنظر والاستدلال لان الهدى اسم للدليل لا للعلم اذ لا معنى لتبين العلم لكنه رتب الوعيد على المخالفة بعد تبين الدليل فيكون تبين الدليل معتبرا فى صحة الدين وأقول الموقوف على النظر هو معرفة وجود الواجب لذاته وصحة نبوة النبى صلى الله عليه وسلم والبواقى يكفى فى اعتقاده أخبار الصادق على ان اخبار الصادق أيضا دليل فلا حكم الا عن دليل ثم انه كرر فى السورة قوله ان الله لا يغفر أن يشرك به الآية كيدو ل ... ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا الآية لا تخلو من وجود الصانع

بذلك واتبع الدين الذى كان عليه ابراهيم خليل الرحمن وأمر به بنيه من بعده وأوصاهم به حنيفا يعنى مستقيما على منهاجه وسبيله وقد بينا اختلاف المختلفين فيما مضى قبل فى معنى الحنيف والدليل على الصحيح من القول فى ذلك بما أغنى عن اعادته و بنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل وممن قال ذلك أيضا الضحاك حدثنى يحيى بن أبى طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك قال فضل الله الاسلام على كل دين فقال ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن الى قوله واتخذ الله ابراهيم خليلا وليس يقبل فيه عمل غير الاسلام وهى الحنيفية ۞ القول فى تأويل قوله (واتخذ الله ابراهيم خليلا) يعنى بذلك جل ثناؤه واتخذ الله ابراهيم وليا فان قال قائل وما معنى الخلة التى أعطيها ابراهيم قيل ذلك من ابراهيم عليه السلام العداوة فى الله والبغض فيه والولاية فى الله والحب فيه على ما يعرف من معانى الخلة وأما من الله لابراهيم فنصرته على من حاوله بسوء كالذى فعل به اذ أراده نمرود بما أراده به من الاحراق بالنار فانقذه منها وأعلى حجته عليه اذ حاجه وكما فعل بملك مصر اذ أراده عن أهله وتمكينه مما أحب وتصييره اماما لمن بعده من عباده وقدوة لمن خلفه فى طاعته وعبادته فذلك معنى خلالته اياه وقد قيل سماه الله خليلا من أجل أنه أصاب أهل ناحيته جدب فارتحل الى خليل له من أهل الموصل وقال بعضهم من أهل مصر فى امتيار طعام لأهله من قبله فلم يصب عنده حاجته فلما قرب من أهله مر بمفازة ذات رمل فقال لو ملأت غرائرى من هذا الرمل لئلا أغم أهلى برجوعى اليهم بغير ميرة وليظنوا أنى قد أتيتهم بما يحبون ففعل ذلك فتحول ما فى غرائره من الرمل دقيقا فلما صار الى منزله نام وقام أهله ففتحوا الغرائر فوجدوا دقيقا فعجنوا منه وخبزوا فاستيقظ فسألهم عن الدقيق الذى منه خبزوا فقالوا من الدقيق الذى جئت به من عند خليلك فعلم فقال نعم هو من خليلى الله قالوا فسماه الله بذلك خليلا ۞ القول فى تأويل قوله (ولله ما فى السموات وما فى الارض وكان الله بكل شئ محيطا) يعنى بذلك جل ثناؤه واتخذ الله ابراهيم خليلا لطاعته ربه واخلاصه العبادة له والمسارعة الى رضاه ومحبته لا من حاجته اليه والى خلته ثم قال وكيف يحتاج اليه والى خلته وله ما فى السموات وما فى الارض من قليل وكثير ملكا والمالك الذى اليه حاجة ملكه دون حاجته اليه يقول فكذلك حاجة ابراهيم اليه لا حاجته اليه فيتخذه من أجل حاجته اليه خليلا ولكنه اتخذه خليلا لمسارعته الى رضاه ومحبته فكذلك فسارعوا الى رضاى ومحبتى لاتخذكم أولياء وكان الله بكل شئ محيطا ولم يزل الله محيطا بكل ما هو فاعله عباده من خير وشر عالما بذلك لا يخفى عليه شئ منه ولا يعزب عنه مثقال ذرة ۞ القول فى تأويل قوله (ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن) يعنى جل ثناؤه بقوله ويستفتونك فى النساء ويسألك يا محمد أصحابك أن تفتيهم فى أمر النساء والواجب لهن وعليهن فاكتفى بذكر النساء من ذكر شأنهن لدلالة ما ظهر من الكلام على المراد منه قل الله يفتيكم فيهن قل لهم يا محمد الله يفتيكم فيهن يعنى فى النساء وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله وما يتلى عليكم فى الكتاب فقال بعضهم يعنى بقوله وما يتلى عليكم قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم قالوا والذى يتلى عليهم هو آيات الفرائض التى فى أول هذه السورة ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام بن سلم عن عمرو بن أبى قيس عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب قال كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر ولا يورثون المرأة فلما كان الاسلام قال ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى أول السورة فى الفرائض اللاتى لا تؤتونهن ما كتب الله لهن حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قالت هذا فى اليتيمة تكون عند الرجل لعلها أن

نوحده والمطلوب كلما كان أجلى كان نقيضه أبعد ثم أوضح هذا المعنى بقوله سبحانه ان يدعون أى ما يعبدون من دونه الا اناثا أى أوثانا وكانوا يسمونها بأسماء الاناث كاللات والعزى فاللات تأنيث الله والعزى تأنيث الاعز قال الحسن لم يكن حى من أحياء العرب الا ولهم صنم يعبدونه ويسمونه أنثى بنى فلان ويؤيده قراءة عائشة الا أوثانا وقراءة ابن عباس الا أثنا جمع وثن مثل أسد وأسد الا أن الواو أبدلت همزة كأجوه وقيل المراد الا أمواتا لأن الاخبار عن الاموات يكون كالاخبار عن الاناث تقول هذه الاحجار أعجبتنى كما تقول هذه المرأة أعجبتنى ولأن الانثى أخس من الذكر والميت أخس من الحى وقيل كانوا يقولون فى أصنامهم هن بنات الله وقيل ان بعضهم كان يعبد الملائكة ويقولون الملائكة بنات الله وان يدعون ما يعبدون بعبادة الاصنام الا شيطانا مريدا بالغا فى العصيان مجردا عن الطاعة يقال شجرة مرداء اذا تناثر ورقها والامرد الذى لم تنبت له لحية قال المفسرون كان فى كل واحدة من تلك الاوثان شيطان يتراءى للسدنة يكلمهم وقالت المعتزلة جعلت طاعتهم للشيطان عبادة له لانه هو الذى أغراهم على عبادتها فأطاعوه والظاهر أن المراد بالشيطان ههنا هو ابليس لانه وصف بقوله لعنه الله وقال لاتخذن وهو جواب قسم محذوف أى شيطانا جامعا بين لعنة الله اياه وبين هذا القول الشنيع وهو الاخبار عن الاتخاذ مؤكدا بالقسم ويمكن أن يقال المراد بلعنة الله ما استحق به اللعن من استكباره عن السجود كقولهم أبيت اللعن أى لا تفعل ما تستحق به ومعنى نصيبا مفروضا مقطوعا واجبا فرضته لنفسى وأصل الفرض القطع ومنه الفريضة لانه قاطع الاعذار وقد فرضتم لهن فريضة

تكون شريكته فى ماله وهو أولى بها من غيره فيرغب عنها أن ينكحها ويعضلها لمالها ولا ينكحها غيره كراهية أن يشركه أحد فى مالها حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال كانوا لا يورثون فى الجاهلية النساء والفتى حتى يحتلم فأنزل الله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء فى أول سورة النساء من الفرائض حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن أشعث عن جعفر عن شعبة قال كانوا فى الجاهلية لا يورثون اليتيمة ولا ينكحونها ويعضلونها فأنزل الله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن الى آخر الآية حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال أخبرنى الحجاج عن ابن جريج قال أخبرنى عبد الله بن كثير انه سمع سعيد بن جبير يقول فى قوله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن الآية قال كان لا يرث الا الرجل الذى قد بلغ لا يرث الرجل الصغير ولا المرأة فلما نزلت آية المواريث فى سورة النساء شق ذلك على الناس وقالوا يرث الصغير الذى لا يعمل فى المال ولا يقوم فيه والمرأة التى هى كذلك فيرثان كما يرث الرجل الذى يعمل فى المال فرجوا أن يأتى من ذلك حدث من السماء فانتظروا فلما رأوا انه لا يأتى حدث قالوا لئن تم هذا انه لواجب ما منه بد ثم قالوا سلوا فسألوا النبى صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى أول السورة فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال سعيد بن جبير فلما كان الولى اذا كانت المرأة ذات جمال ومال رغب فيها ونكحها واستأثر بها واذا لم تكن ذات جمال ومال أنكحها ولم ينكحها حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال كانوا اذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها وحبسوها من التزويج حتى تموت فيرثوها فأنزل الله هذا حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى قوله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن قال كان الرجل منهم يكون له اليتيمة بها الدمامة والامر الذى يرغب عنها فيه ولها مال قال فلا يتزوجها ولا يزوجها حتى تموت فيرثها قال فنهاهم الله عن ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبد الله عن اسرائيل عن السدى عن أبى مالك وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال كانت المرأة اذا كانت عند ولى يرغب عنها حبسها ان لم يتزوجها ولم يدع أحدا يتزوجها حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن قال كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصبيان شيئا كانوا يقولون لا يغزون ولا يغنمون خيرا ففرض الله لهن الميراث حقا واجبا ليتنافس أو لينفس الرجل فى مال يتيمته ان لم تكن حسنة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه حدثنى محمد بن سعد قال ثنا أبى قال ثنا عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب يعنى الفرائض التى افترض فى أمر النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال كانت اليتيمة تكون فى حجر الرجل فيرغب أن ينكحها أو يجامعها ولا يعطيها مالها رجاء أن تموت فيرثها وان مات لها حميم لم يعط من الميراث شيئا وكان ذلك فى الجاهلية فبين الله لهم ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن حتى بلغ وترغبون أن تنكحوهن فكان الرجل يكون فى حجره اليتيمة بها دمامة ولها مال فكان يرغب عنها أن يتزوجها ويحبسها لمالها فأنزل الله فيه ما تسمعون حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ويستفتونك

نبتكتم لهن قطعتهن المال وفرض الجندى ورزقه المقطوع المعين قال الحسن من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين وذلك لما روى عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير بيديك قال أخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين الحديث وههنا سؤال وهو ان حزب الشيطان وهم الذين يتبعون خطواته من الكفار والفساق لما كانوا أكثر من حزب الله فلم أطلق عليهم لفظ النصيب مع أنه لا يتناول الا القسم الاقل والجواب ان هذا التفاوت انما يحصل من نوع البشر أما اذا ضم الملائكة اليهم فالغلبة للمحقين لا محالة وأيضا الغلبة لاهل الحق وان قلوا وغيرهم كالعدم وان كثروا ولاضلنهم يعنى عن الحق قالت المعتزلة فيه دلالة على أصلين من أصولنا الاول ان المضل هو الشيطان دون الله والثانى ان الاضلال ليس عبارة عن خلق الكفر والضلال فان الشيطان بالاتفاق لا يقدر على ذلك وأجيب بان هذا كلام ابليس فلا يكون حجة على ان كلامه فى هذه المسألة مضطرب جدا فتارة يميل الى القدر المحض وهو قوله لاضلنهم لاغوينهم وأخرى الى الجبر المحض كقوله رب بما أغويتنى ولامنينهم الامانى الباطلة من طول الاعمار وبلوغ الآمال واقتحام الاهوال وانتظام الاحوال فلا يكاد يقدم على التوبة والاقبال على تهيئة زاد الآخرة حتى يصير قلبه كالحجارة أو أشد قسوة ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام البتك القطع وسيف باتك أى صارم والتبتيك التقطيع شدد للكثرة وجمهور المفسرين على أن المراد به ههنا قطع آذان البحائر كانوا يشقون اذن الناقة اذا ولدت خمسة أبطن اذا جاء

فى النساء قل الله يفتيكم فيهن قال كانت اليتيمة تكون فى حجر الرجل فيها دمامة فيرغب عنها أن ينكحها ولا ينكحها رغبة فى مالها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن الى قوله بالقسط قال كان جابر بن عبد الله الانصارى ثم السلمى له ابنة عم عمياء وكانت دميمة وكانت قد ورثت عن أبيها مالا فكان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها رهبة أن يذهب الزوج بمالها فسال النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكان ناس فى حجورهم جوارى أيضا مثل ذلك فجعل جابر يسأل النبى صلى الله عليه وسلم أترث الجارية اذا كانت قبيحة عمياء فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول نعم فانزل الله فيهن هذا * وقال آخرون معنى ذلك يستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وفيما يتلى عليكم فى الكتاب فى آخر سورة النساء وذلك قوله يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة الى آخر السورة ذكر من قال ذلك حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سلام بن سليم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال كان أهل الجاهلية لا يورثون الولدان حتى يحتلموا فانزل الله ويستفتونك فى النساء الى قوله فان الله كان به عليما قال فنزلت هذه الآية ان امرؤ هلك ليس له ولد الآية كلها * وقال آخرون بل معنى ذلك ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وفيما يتلى فى الكتاب يعنى فى أول هذه السورة وذلك قوله وان خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال أخبرنى عروة بن الزبير انه سأل عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم عن قول الله وان خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت يا ابن أختى هى اليتيمة تكون فى حجر وليها تشاركه فى ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط فى صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن الا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن على سنتهن من الصداق وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن فانزل الله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قالت والذى ذكر الله انه يتلى فى الكتاب الآية الاولى التى قال فيها وان خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى الليث قال ثنى يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله فعلى هذه الاقوال الثلاثة التى ذكرناها ما التى فى قوله وما يتلى عليكم فى موضع خفض بمعنى العطف على الهاء والنون التى فى قوله يفتيكم فيهن فكأنهم وجهوا تأويل الآية قل الله يفتيكم أيها الناس فى النساء وفيما يتلى عليكم فى الكتاب * وقال آخرون نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوم من أصحابه سالوه عن أشياء من أمر النساء وتركوا المسئلة عن أشياء أخر كانوا يفعلونها فافتاهم الله فيما سالوا عنه وفيما تركوا المسئلة عنه ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن المثنى وسفيان بن وكيع قال سفيان ثنا عبد الاعلى وقال ابن المثنى ثنى عبد الاعلى قال ثنا داود عن محمد بن أبى موسى فى هذه الآية ويستفتونك فى النساء قال استفتوا نبى الله صلى الله عليه وسلم فى النساء وسكتوا عن شئ كانوا يفعلونه فانزل الله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب ويفتيكم فيما لم تسالوا عنه قال كانوا لا يتزوجون اليتيمة اذا كان بها دمامة ولا يدفعون اليها مالها فتنفق فنزلت قل الله يفتيكم فى النساء وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال والمستضعفين من الولدان قال كانوا يورثون الاكابر ولا يورثون الاصاغر ثم أفتاهم فيما سكتوا عنه فقال وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا

الخامس ذكرا وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها ويسمونها بحيرة وقال بعضهم كانوا يقطعون آذان الانعام نسكا فى عبادة الاوثان فهم يظنون ان ذلك عبادة مع أنه فى نفسه كفر وفسق قوله فليبتكن صيغة غائب للغائبين واللام لجواب قسم آخر أى فوالله ليبتكن وأصله ليبتكون فلما دخلت النون الثقيلة سقطت واو الجمع لالتقاء الساكنين واكتفاء بالضمة والفاء للتسبيب والايذان بتلازم ما قبلها وما بعدها والجملة كالتفسير لقوله ولآمرنهم ومثله فى الاعراب قوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله والمراد من التغيير اما المعنوى واما الحسى فن الاول قول سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن والضحاك ومجاهد والنخعى وقتادة والسدى انه تغيير دين الله بتبديل الحرام حلالا وبالعكس أو بابطال الاستعداد الفطرى فطرة الله التى فطر الناس عليها كل مولود يولد على الفطرة ومن الثانى قال الحسن المراد ما روى ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم لعن الله الواشمات والواشرات والمتنمصات وذلك ان المرأة تتوصل بهذه الافعال الى الزنا أما وشم اليد فهو أن يغرزها بالابرة ثم يذر عليها النيل والوشر تحديد الاسنان والتنمص نتف شعر الحاجب وغيره وقال أنس وشهر بن حوشب وعكرمة وأبو صالح تغيير خلق الله هو الخصاء وقطع الآذان وفقء العيون وكانت العرب اذا بلغت ابل أحدهم ألفا أعور وأعين فحلها وخصاء البهائم مباح عند عامة العلماء وأما فى بنى آدم فمحظور وعند أبى حنيفة يكره شراء الخصيان وامساكهم واستخدامهم لان الرغبة فيهم تدعو الى خصائهم وقال ابن زيد هو التخنث تشبه الذكر بالانثى وعلى هذا فالسحق أيضا داخل فى الآية لانه تشبه الانثى بالذكر وحكى الزجاج عن بعضهم ان الله

والصلح

والصلح خير ولفظ الحديث لابن المثنى قال أبو جعفر فعلى هذا القول الذى يتلى علينا فى الكتاب الذى قال الله جل ثناؤه قل الله يفتيكم وما يتلى عليكم وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الآية والذى سأل القوم فأجيبوا عنه فى يتامى النساء اللاتى كانوا لا يورثونهن ما كتب الله لهن من الميراث عمن ورثنه عنه وأولى هذه الاقوال التى ذكرناها عمن ذكرناها عنه بالصواب وأشبهها بظاهر التنزيل قول من قال معنى قوله وما يتلى عليكم فى الكتاب وما يتلى عليكم من آيات الفرائض فى أول هذه السورة وآخرها وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الصداق ليس مما كتب للنساء الا بالنكاح فما لم تنكح فلا صداق لها قبل أحد واذا لم يكن ذلك لها قبل أحد لم يكن مما كتب لها واذا لم يكن مما كتب لها لم يكن لقول قائل عنى بقوله وما يتلى عليكم فى الكتاب الاقساط فى صدقات يتامى النساء لان الله قال فى سياق الآية مبينا عن الفتيا التى وعدنا أن يفتيناها فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن فأخبر ان بعض الذى يفتينا فيه من أمر النساء أمر اليتيمة المحول بينها وبين ما كتب الله لها والصداق قبل عقد النكاح ليس مما كتب الله لها على أحد فكان معلوما بذلك أن التى عنى بهذه الآية هى التى قد حيل بينها وبين الذى كتب لها مما يتلى علينا فى كتاب الله أمره فاذا كان ذلك كذلك كان معلوما ان ذلك هو الميراث الذى يوجبه الله لهن فى كتابه فأما الذى ذكر عن محمد بن أبى موسى فانه مع خروجه من قول أهل التأويل بعيد مما يدل عليه ظاهر التنزيل وذلك انه زعم ان الذى عنى الله بقوله وما يتلى عليكم فى الكتاب هو وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا واذا وجه الكلام الى المعنى الذى تأوله صار الكلام مبتدأ من قوله فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن ترجمة بذلك عن قوله فيهن ويصير معنى الكلام قل الله يفتيكم فيهن فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ولا دلالة فى الآية على ما قال ولا أثر عمن يعلم بقوله صحة ذلك واذا كان ذلك كذلك كان وصل معانى الكلام بعضه ببعض أولى ما وجد اليه سبيل فاذا كان الامر على ما وصفنا فقوله فى يتامى النساء بأن يكون صلة لقوله وما يتلى عليكم أولى من أن يكون ترجمة عن قوله قل الله يفتيكم فيهن لقربه من قوله وما يتلى عليكم وانقطاعه عن قوله يفتيكم فيهن واذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى كتاب الله الذى أنزله على نبيه فى أمر يتامى النساء اللاتى لا تعطونهن ما كتب لهن يعنى ما فرض الله لهن من الميراث عمن ورثنه كما حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد لا تؤتونهن ما كتب لهن قال لا تورثونهن حدثنى المثنى قال ثنا عمرو يعنى ابن عون قال أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قوله لا تؤتونهن ما كتب لهن قال من الميراث قال كانوا لا يورثون النساء وترغبون أن تنكحوهن واختلف أهل التأويل فى معنى قوله وترغبون أن تنكحوهن فقال بعضهم معنى ذلك وترغبون عن نكاحهن وقد مضى ذكر جماعة ممن قال ذلك وسنذكر قول آخرين لم نذكرهم حدثنا حميد بن مسعدة الشامى قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا عبيد الله بن عون عن الحسن وترغبون أن تنكحوهن قال ترغبون عنهن حدثنا يعقوب وابن وكيع قالا ثنا ابن علية عن ابن عون عن الحسن مثله حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة قال قالت عائشة فى قول الله وترغبون أن تنكحوهن رغبة أحدكم عن يتيمته التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا أن ينكحوا من رغبوا فى مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله يعنى ابن صالح قال ثنى الليث قال ثنى يونس عن ابن شهاب قال قال عروة قالت عائشة فذكر مثله وقال آخرون معنى ذلك وترغبون فى نكاحهن وقد مضى ذكر جماعة ممن قال ذلك قبل ونحن ذاكرو قول من لم يذكرهم حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا ابن عون عن محمد بن عبيدة وترغبون أن تنكحوهن قال وترغبون فيهن حدثنى يعقوب بن ابراهيم وابن وكيع قالا

تعالى خلق الانعام ليركبوها فحرموها على أنفسهم كالبحائر والسوائب وخلق الشمس والقمر مسخرة بين الناس ينتفعون بهما فعبدوهما فغيروا خلق الله واعلم ان دخول الضرر فى الانسان انما يكون على ثلاثة أوجه التشويش والنقصان والبطلان فادعى الشيطان لعنه الله القاء أكثر الخلق فى ضرر الدين وهو قوله لاضلنهم ثم فصل ذلك بقوله ولامنينهم وهو الضرر من جنس التشويش لان صاحب الامانى يتشوش فكره فى استخراج الحيل الدقيقة والوسائل اللطيفة فى تحصيل مطالبه الشهوية والغضبية والشيطانية وقوله ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام اشارة الى الضرر بالنقصان لان الانسان اذا صار مستغرق العقل فى طلب الدنيا صار فاتر الرأى ضعيف العزم فى طلب الآخرة فقوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله اشارة الى البطلان لان من بقى مواظبا على طلب اللذات العاجلة معرضا عن السعادات الباقية فلا يزال يتزايد ميله وركونه الى الدنيا حتى يتغير قلبه بالكلية ولا يخطر بباله ذكر الآخرة ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله بان فعل ما أمره الشيطان به وترك ما أمره الرحمن به فقد خسر خسرانا مبينا اذ فاته أشرف المطالب بسبب الاشتغال باخسها والسبب فيه ان الشيطان يعدهم ويمنيهم فيقول للشخص انه سيطول عمره وينال من الدنيا مقصوده ويستولى على أعدائه ويوقع فى قلبه ان الدنيا دول فربما تيسرت لى كما تيسرت لغيرى وما يعدهم الشيطان الا غرورا لانه ربما لم يطل عمره وان طال فربما لم يجد مطلوبه وان طال عمره ونال مأموله على أحسن الوجوه فلابد أن يكون عند الموت فى أشد حسرة وأبلغ حيرة لان المطلوب كلما كان ألذ وأشهى وكان الالف معه أدوم وأبقى كانت مفارقته آلم وأنكى وأيضا لعل الشيطان يعدهم انه لا قيامة ولا

ثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال قلت لعبيدة وترغبون أن تنكحوهن قال ترغبون فيهن حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن فكان الرجل فى الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقى عليها ثوبه فاذا فعل بها ذلك لم يقدر أحد أن يتزوجها أبدا فان كانت جميلة وهو بها تزوجها وأكل مالها وان كانت دميمة منعها الرجل أبدا حتى تموت فاذا ماتت ورثها فحرم الله ذلك ونهى عنه وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال معنى ذلك وترغبون عن أن تنكحوهن لان حبسهن أموالهن عنهن مع عضلهن اياهن انما كان ليرثوا أموالهن دون زوج أن يتزوجهن ولو كان الذين حبسوا عنهن أموالهن انما حبسوها عنهن رغبة فى نكاحهن لم يكن للحبس عنهن وجه معروف لانهم كانوا أولياءهن ولم يكن يمنعهم من نكاحهن مانع فيكون به حاجة الى حبس مالها عنها ليتخذ حبسها عنها سببا الى نكاحها نفسها منه ۞ القول فى تأويل قوله (والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط) يعنى بذلك جل ثناؤه ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وفيما يتلى عليكم فى الكتاب وفى المستضعفين من الولدان وفى أن تقوموا لليتامى بالقسط وقد ذكرنا الرواية بذلك عن قاله من الصحابة والتابعين فيما مضى والذى أفتاهم فى أمر المستضعفين من الولدان أن يؤتوهم حقوقهم من الميراث لانهم كانوا لا يورثون الصغار من أولاد الميت أمرهم أن يقسطوا فيهم فيعدلوا ويعطوهم فرائضهم على ما قسم الله لهم فى كتابه كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله والمستضعفين من الولدان كانوا لا يورثون جارية ولا غلاما صغيرا فأمرهم الله أن يقوموا لليتامى بالقسط والقسط أن يعطى كل ذى حق منهم حقه ذكرا كان أو أنثى الصغير منهم بمنزلة الكبير حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن قال لا تورثوهن مالا وأن تقوموا لليتامى بالقسط قال فدخل النساء والصغير والكبير فى المواريث ونسخت المواريث ذلك الاول حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وأن تقوموا لليتامى بالقسط أمروا لليتامى بالقسط بالعدل حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن السدى عن أبى مالك والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط قال كانوا لا يورثون الا الا كبر فالا كبر حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله والمستضعفين من الولدان فكانوا فى الجاهلية لا يورثون الصغار ولا البنات فذلك قوله لا تؤتونهن ما كتب لهن فنهى الله عن ذلك وبين لكل ذى سهم سهمه فقال للذكر مثل حظ الانثيين صغيرا كان أو كبيرا حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وذلك انهم كانوا لا يورثون الصغير والضعيف شيأ فأمر الله أن يعطى نصيبه من الميراث حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب كان اذا جاءه ولى اليتيمة فان كانت حسنة غنية قال له عمر زوجها غيرك والتمس لها من هو خير منك واذا كانت بها دمامة ولا مال لها قال تزوجها فانت أحق بها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد عن الحسن قال جاء رجل الى على ابن أبى طالب فقال يا أمير المؤمنين ما أمرى وأمر يتيمتى قال فى أى بالكما قال ثم قال على أمتزوجها أنت غنية جميلة قال نعم والاله قال فتزوجها دميمة لا مال لها ثم قال على تزوجها ان كنت خير لها فان كان غيرك خير لها فالحقها بالخير قال أبو جعفر فقيامهم لليتامى بالقسط كان العدل فيما أمر الله فيهم ۞ القول فى تأويل قوله (وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليما) يعنى بذلك جل ثناؤه ومهما يكن منكم

حساب ولا جزاء ولا عقاب فاجتهد واتق استيفاء اللذات العاجلة واغتنموا فرصة الحياة الزائلة فلذلك قيل أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا مفرا ومعدلا وله معنيان أحدهما لا بد لهم من ورودها والثانى التخليد بمعنى الدوام للكفار أو طول المكث للفساق ثم أردف الوعيد بالوعد على سنته المعهودة فقال والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا قال أهل السنة لو كان الخلود الدوام لزم التكرار فاذن هو طول المكث المطلق وقوله أبدا مفيد للتأبيد وعد الله حقا مصدران الاول مؤكد لنفسه والثانى مؤكد لغيره لان قوله سندخلهم وعد منه تعالى ومضمونه هو مضمون وعد الله وأما حقا فمضمونه أخص من مضمون الوعد لان الوعد من حيث هو وعد يحتمل أن يكون حقا وان لا يكون فمضموناهما متغايران تغاير الجنس والنوع ومن أصدق من الله قيلا توكيد ثالث بليغ من قبل الاستفهام المتضمن للانكار وفائدة هذه التوكيدات معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة والقاء أمانيه الفارغة والتنبيه على ان قول أصدق القائلين أولى بالقبول من قول من لا أحد أكذب منه والقيل مصدر قال قولا وعن ابن السكيت ان القيل والقال اسمان لا مصدران عن أبى صالح قال جلس أهل الكتب أهل التوراة والانجيل وأهل القرآن كل صنف يقول لصاحبه نحن خير منكم فنزلت ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب وقال مسروق وقتادة احتج المسلمون وأهل الكتاب فقال أهل الكتاب نحن أهدى منكم نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم وقال المسلمون نحن أهدى منكم وأولى بالله نبينا خاتم الانبياء وكتابنا يقضى على الكتب التى قبله فنزلت ثم أفلج الله

أيها المؤمنون من عدل في أموال اليتامى التي أمركم الله أن تقوموا فيهن بالقسط والانتهاء الى أمر الله في ذلك وفي غيره الى طاعته فان الله كان به عليما لم يزل عالما بما هو كائن منكم وهو محص ذلك كله عليكم حافظ لكم حتى يجازيكم به جزاءكم يوم القيامة ﴿ القول في تأويل قوله (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير) يعني بذلك جل ثناؤه وان خافت امرأة من بعلها يقول علمت من زوجها نشوزا يعني استعلاء بنفسه عنها الى غيرها أثرة عليها وارتفاعا بها عنها اما لبغضة واما لكراهة منه بعض أشياء بها اما دمامتها واما سنها وكبرها أو غير ذلك من أمورها أو اعراضا يعني انصرافا عنها بوجهه أو ببعض منافعه التي كانت لها منه فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا يقول فلا حرج عليهما يعني على المرأة الخائفة نشوز بعلها أو اعراضه عنها أن يصلحا بينهما صلحا وهو ان تترك له يومها أو تضع عنه بعض الواجب لها من حق عليه تستعطفه بذلك وتستديم المقام في حباله والتمسك بالعقد الذي بينها وبينه من النكاح يقول والصلح خير يعني والصلح بترك بعض الحق استدامة للحرمة وتمسكا بعقد النكاح خير من طلب الفرقة والطلاق وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا أبو الاحوص عن سماك عن خالد عن عرعرة ان رجلا أتى عليا رضي الله عنه يستفتيه في امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فقال قد تكون المرأة عند الرجل فينبو عيناه عنها من دمامتها أو كبرها أو سوء خلقها أو فقرها فتكره فراقه وان وضعت له من مهرها شيأ حل له وان جعلت له من أيامها شيأ فلا حرج حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن خالد بن عرعرة قال سئل علي رضي الله عنه وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا قال المرأة الكبيرة أو الدميمة أو لا يحبها زوجها فيصطلحان حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة وحماد بن سلمة وأبو الاحوص كلهم عن سماك بن حرب عن خالد بن عرعرة عن علي رضي الله عنه بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن سماك عن خالد بن عرعرة ان رجلا سأل عليا رضي الله عنه عن قوله فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا قال تكون المرأة عند الرجل دميمة فتنبو عينه عنها من دمامتها أو كبرها فان جعلت له من أيامها أو مالها شيأ فليس عليه جناح حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن أشعث عن ابن سيرين قال جاء رجل الى عمر فسأله عن آية فكره ذلك وضربه بالدرة فسأله آخر عن هذه الآية وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فقال عن مثل هذا فسلوا ثم قال هذه المرأة تكون عند الرجل قد خلا من سنها فيتزوج المرأة الشابة يلتمس ولدها فما اصطلحا عليه من شئ فهو جائز حدثنا عمرو بن علي قال ثنا عمران بن عيينة قال ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قال هي المرأة تكون عند الرجل حتى تكبر فيريد أن يتزوج عليها فيصطلحان بينهما صلحا على أن لها يوما ولهذه يومان أو ثلاثة حدثنا ابن وكيع قال ثنا عمران عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس بنحوه الا انه قال حتى تلد أو تكبر وقال أيضا فلا جناح عليهما أن يصالحا على ليلة والاخرى ليلتين حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن عطاء عن سعيد بن جبير قال هي المرأة تكون عند الرجل قد طالت صحبتها وكبرت فيريد أن يستبدل بها فتكره أن تفارقه فيتزوج عليها فيصالحها على ان يجعل لها أياما وللاخرى الايام والشهر حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبي قيس عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قال هي المرأة تكون عند الرجل فيريد أن يفارقها فتكره أن يفارقها ويريد أن يتزوج فيقول اني لا أستطيع ان أقسم لك بمثل ما أقسم لها فتصالحه ان يكون لها في الايام يوم فيتراضيان على ذلك فيكونان على ما اصطلحا عليه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وان امرأة

حجة المسلمين على من ناواهم من أهل الأديان بقوله ومن يعمل من الصالحات وبقوله ومن أحسن دينا الآيتان وقيل الخطاب في أمانيكم لعبدة الاوثان وأمانيهم أن لا يكون حشر ولا نشر ولا معاد ولا عقاب وان اعترفوا لكنهم يصفون أصنامهم بانها شفعاؤهم عند الله وقيل الخطاب للمسلمين وأمانيهم ان يغفر لهم وان ارتكبوا الكبائر وأما أماني أهل الكتاب فقولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى نحن أبناء الله وأحباؤه لن تمسنا النار الا أياما معدودات واسم ليس مضمر فقيل أي ليس وضع الدين على أمانيكم وقيل ليس الثواب الذي تقدم الوعد به في قوله سندخلهم وعن الحسن ليس الايمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب أي أثر فيه وصدقه العمل ان قوما ألهتهم أماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقالوا نحن نحسن الظن بالله وكذبوا لو أحسنوا الظن به لاحسنوا العمل ويؤكد هذا المعنى قوله بيانا للمذكور من يعمل سوأ يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا فمن هنا استدلت المعتزلة بالآية على القطع بوعيد الفساق ونفي الشفاعة وأجيب بانه مخصوص بالكفار لانهم مخاطبون بالفروع عندنا سلمنا انه يعم المؤمن والكافر الا أنه مخصوص في حق المؤمن بقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء سلمنا لكن لم لا يجوز أن يكون جزاؤهم الآلام والاسقام والهموم والغموم الدنيوية روي انه لما نزلت الآية قال أبو بكر كيف الصلاح بعد هذه الآية فقال صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض أليس يصيبك اللاواء فهو ما تجزون عن عائشة ان رجلا قرأ هذه الآية فقال انجزى بكل ما نعمل لقد هلكنا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم كلامه فقال يجزى المؤمن في الدنيا بمصيبة في جسده بما يؤذيه وعن أبي هريرة لما نزلت

الآية بكينا وحزنا وقلنا يارسول الله ما أبقت هذه (١٨٤) الآية لنا شيئا فقال صلى الله عليه وسلم ابشروا فانه لا يصيب أحدا منكم مصيبة

خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير قالت هذا في المرأة تكون عند الرجل فلعله لا يكون يستكثر منها ولا يكون لها ولد ولها صحبة فتقول لا تطلقني وأنت في حل من شأني حدثني المثنى قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة في قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قالت هذا الرجل يكون له امرأتان احداهما قد عجزت وهي دميمة وهو لا يستكثر منها فتقول لا تطلقني وأنت في حل من شأني حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه غير انه قال فتقول أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية في ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس في قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فتلك المرأة تكون عند الرجل لا يرى منها كثيرا مما يحب وله امرأة غيرها أحب اليه منها فيؤثرها عليها فأمره الله اذا كان ذلك أن يقول لها يا هذه ان شئت أن تقيمي على ما ترين من الاثرة فآسيك وأنفق عليك فأقيمي وان كرهت خليت سبيلك وان هي رضيت أن تقيم بعد ان يخيرها فلا جناح عليه وهو قوله والصلح خير وهو التخيير حدثنا الربيع بن سليمان وبحر بن نصر قالا ثنا ابن وهب قال ثني ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أنزل الله هذه الآية في المرأة اذا دخلت في السن فتجعل يومها لامرأة أخرى قالت ففي ذلك أنزلت فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال سألته عن قول الله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قال هي المرأة تكون مع زوجها فيريد أن يتزوج عليها فتصالحه من يومها على صلح قال فهما على ما اصطلحا عليه فان انتقصت به فعليه أن يعدل عليها أو يفارقها حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول ذلك حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن مجاهد انه كان يقول ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة في قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الى آخر الآية قال يصالحها على ما رضيت دون حقها فله ذلك ما رضيت فاذا أنكرت أو قالت غرت فلها أن يعدل عليها أو يرضيها أو يطلقها حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب عن أيوب عن محمد قال سألت عبيدة عن قول الله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قال هو الرجل تكون له امرأة قد خلا من سنها فتصالحه من حقها على شيء فهو له ما رضيت فاذا كرهت فلها أن يعدل عليها أو يرضيها من حقها أو يطلقها حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا فذكر نحو ذلك الا انه قال فان سخطت فله أن يرضيها أو يوفيها حقها كله أو يطلقها حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة قال قال ابراهيم اذا شاءت كانت على حقها وان شاءت أبت فردت الصلح فذلك بيدها وان شاء طلقها وان شاء أمسكها على حقها حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما قال قال علي تكون المرأة عند الرجل الزمان الكثير فتخاف أن يطلقها فتصالحه على صلح ما شاء وشاءت يبيت عندها في كذا وكذا ليلة وعند أخرى ما تراضيا عليه وان تكون نفقتها دون ما كانت وما صالحته عليه من شيء فهو جائز حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عبد الملك عن أبيه عن الحكم وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قال هي المرأة تكون عند الرجل فيريد أن يخلي سبيلها فاذا خافت ذلك منه فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا تدع من أيامها اذا تزوج حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الى قوله والصلح خير وهو الرجل تكون تحته المرأة الكبيرة فينكح عليها المرأة الشابة فيكره أن يفارق أم ولده فيصالحها

في الدنيا الا جعلها الله له كفارة حتى الشوكة التي تقع في قدمه سلمنا ان الجزاء انما يصل اليه في الآخرة لكن روي عن ابن عباس انه لما نزلت الآية شقت على المسلمين وقالوا يا رسول الله وأينا لم يعمل سوأ فكيف الجزاء فقال صلى الله عليه وسلم انه تعالى وعد على الطاعة عشر حسنات وعلى المعصية الواحدة عقوبة واحدة فمن جوزي بالسيئة نقصت واحدة من عشرة وبقيت له تسع حسنات فويل لمن غلب آحاده أعشاره وأيضا المؤمن الذي أطاع الله سبعين سنة ثم شرب قطرة من الخمر فهو مؤمن قد عمل الصالحات وجب القطع بانه يدخل الجنة قالوا فصاحب الكبيرة غير مؤمن أجيب بنحو قوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الاحاديث في الشفاعة فاذا كانت شفاعة الملائكة والانبياء باذن الله صدق انه لا ولي لأحد ولا نصير الا الله قال في الكشاف من في قوله من الصالحات للتبعيض أراد ومن يعمل بعض الصالحات لان كلا لا يتمكن من كل الصالحات لاختلاف الاحوال وانما يعمل منها ما هو في وسعه وكم من مكلف لا حج عليه ولا جهاد ولا زكاة ولا صلاة في بعض الاحوال ومن في قوله من ذكر لتبيين الابهام في من يعمل والضمير في لا يظلمون عائد الى عمال السوء وعمال الصالحات جميعا أو يعود الى الصالحين فقط وذكره عند احدى الفريقين يغني عن ذكره عند الآخر والمسيء مستغن عن هذا القيد للمعلوم ان أرحم الراحمين لا يزيد في عقابه وأما نقصان الفضل في الثواب فكان محتملا

فأزال ذلك الوهم ثم بين فضل الايمان المشروط به الفوز بالجنة فقال ومن أحسن دينا وبيان الفضل من وجهين

على عطية من ماله ونفسه فيطيب له ذلك الصلح حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الآية فقرأ حتى بلغ فان الله كان بما تعملون خبيرا وهذا في الرجل تكون عنده المرأة قد خلا من سنها وهان عليه بعض أمرها فيقول ان كنت راضية من نفسي ومالي بدون ما كنت ترضين به قبل اليوم فان اصطلحا من ذلك على أمر فقد أحل الله لهما ذلك وان أبت فانه لا يصلح له أن يحبسها على الخسف حدثت عن الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ان رافع بن خديج كان تحته امرأة قد خلا من سنها فتزوج عليها شابة فآثر الشابة عليها فأبت امرأته الاولى أن تقيم على ذلك فطلقها تطليقة حتى اذا بقي من أجلها يسير قال ان شئت راجعتك وصبرت على الاثرة وان شئت تركتك حتى يخلو أجلك قالت بل راجعني وأصبر على الاثرة فراجعها ثم آثر عليها فلم تصبر على الاثرة فطلقها أخرى وآثر عليها الشابة قال فذلك الصلح الذي بلغنا ان الله أنزل فيه وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا قال الحسن قال عبد الرزاق قال معمر وأخبرني أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة بمثل حديث الزهري وزاد فيه فان أضر بها الثالثة فان عليه أن يوفيها حقها أو يطلقها حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد من بعلها نشوزا أو اعراضا قال قول الرجل لامرأته أنت كبيرة وأنا أريد أن أستبدل امرأة شابة وضيئة فقري على ولدك فلا أقسم لك من نفسي شيأ فذلك الصلح بينهما وهو أبو السنابل بن بعكك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح من بعلها نشوزا أو اعراضا ثم ذكر نحوه قال شبل فقلت له فان كانت لك امرأة فتقسم لها ولم تقسم لهذه قال اذا صالحته على ذلك فليس عليه شئ حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن جابر قال سألت عامرا عن الرجل تكون عنده المرأة يريد أن يطلقها فتقول لا تطلقني واقسم لي يوما وللتي تزوج يومين قال لا بأس هو صلح حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير قال المرأة ترى من زوجها بعض الجفاء وتكون قد كبرت أو لا تلد فيريد زوجها أن ينكح غيرها فيأتيها فيقول اني أريد أن أنكح امرأة شابة أشب منك لعلها أن تلد لي وأوثرها في الايام والنفقة فان رضيت بذلك والا طلقها فيصطلحان على ما أحبا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قال نشوزا عنها عرض بها الرجل تكون له المرأتان أو اعراضا فتركها فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا اما أن يرضيها فتحلله واما أن ترضيه فتعطفه على نفسها حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا يعني البغض حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك في قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فهو الرجل تكون تحته المرأة الكبيرة فيتزوج عليها المرأة الشابة فيميل اليها وتكون أعجب اليه من الكبيرة فيصالح الكبيرة على ان يعطيها من ماله ويقسم لها من نفسه نصيبا معلوما حدثنا عمرو بن علي وزيد بن أخزم قالا ثنا أبو داود قال ثنا سليمان بن معاذ عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا تطلقني على نسائك ولا تقسم لي ففعل فنزلت وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا واختلفت القراء في قراءة قوله أن يصلحا بينهما صلحا فقرأ ذلك عامة قراءة أهل المدينة وبعض أهل البصرة بفتح الياء وتشديد الصاد بمعنى أن يتصالحا بينهما صلحا ثم أدغمت التاء في الصاد فصيرتا صادا مشددة وقرأ ذلك عامة قراء أهل الكوفة أن يصلحا بينهما صلحا بضم الياء وتخفيف الصاد بمعنى أصلح الزوج والمرأة بينهما وأعجب

الاول انه الدين المشتمل على اظهار كمال العبودية والانقياد لله واليه الاشارة بقوله أسلم وجهه لله وهو راجع الى اعتقاد الحق وعلى اظهار كمال الطاعة وحسن العمل والاخلاص واليه الاشارة بقوله وهو محسن وهو عائد الى فعل الخيرات وترك المنكرات بصفاء النيات وخلوص الطويات وفيه تنبيه على ان كمال الايمان لا يحصل الا عند تفويض جميع الامور الى الخالق واظهار التبري من الحول والقوة ومن الاستعانة بغير المعبود الحق من الافلاك والكواكب والطبائع وغيرها كائنا من كان الوجه الثاني ان محمدا صلى الله عليه وسلم انما دعا الخلق الى ما يشبه دين أبيه ابراهيم عليه السلام ومن المشهور فيما بين أهل الاديان انه ما كان يدعو الى عبادة فلك ولا طاعة كوكب ولا سجدة صنم ولا استعانة بطبيعة بل كان مائلا عن الملل الباطلة بعيدا عنها بعد المركز عن جميع أجزاء الدائرة ولهذا شرف بقوله واتخذ الله ابراهيم خليلا وهذه جملة معترضة والسبب في ايرادها أن يعلم ان من كان في علو الدرجة بهذه الحيثية كان حدريا بأن تتبع طريقته قال العلماء ان خليل الانسان هو الذي يدخل في خلال أموره وأسراره وقد دخل حبه في خلال قلبه ولما أطلع الله تعالى ابراهيم عليه السلام على الملكوت الاعلى والاسفل ودعا القوم مرة بعد أخرى الى توحيد الله ومنعهم عن عبادة النجوم والقمر والشمس وعن عبادة الاوثان ثم سلم نفسه للنيران وولده للقربان وماله للضيفان ثم جعله الله اماما للناس ورسولا اليهم وبشره بان الملك والنبوة في ذريته الى يوم الدين كان خليلا لله لان خلته عبارة عن ارادة ايصال الخيرات والمنافع وقيل الخليل هو الذي يوافقك في خلالك وقد قال صلى الله عليه وسلم تخلقوا بأخلاق الله فبلغ ابراهيم عليه السلام في

القراءتين في ذلك الى قراءة من قرأ الا أن يصالحا بينهما صلحا بفتح الياء وتشديد الصاد بمعنى يتصالحا لان التصالح في هذا الموضع أشهر وأوضح معنى وأفصح وأكثر على ألسن العرب من الاصلاح والاصلاح في خلاف الافساد أشهر منه في معنى التصالح فان ظن ظان ان في قوله صلحا دلالة على ان قراءة من قرأ ذلك يصلحا بضم الياء أولى بالصواب فان الامر في ذلك بخلاف ما ظن وذلك ان الصلح اسم وليس بفعل فيستدل به على أولى القراءتين بالصواب في قوله يصلحا بينهما صلحا ۞ القول في تأويل قوله (وأحضرت الانفس الشح وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معناه وأحضرت أنفس النساء الشح على انصبائهن من أنفس أزواجهن وأموالهن ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا عمران بن عيينة عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وأحضرت الانفس الشح قال نصيبها منه حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو أحمد وحدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان قالا جميعا ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وأحضرت الانفس الشح قال في الايام حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء وأحضرت الانفس الشح قال في الايام والنفقة حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن مهدي وابن يمان عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال في النفقة حدثنا ابن وكيع قال ثنا روح عن ابن جريج عن عطاء قال في النفقة وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء وأحضرت الانفس الشح قال في الايام حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في هذه الآية وأحضرت الانفس الشح قال نفس المرأة على نصيبها من زوجها من نفسه وماله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير بمثله حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن رجل عن سعيد بن جبير في النفقة حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن مهدي عن سفيان عن الشيباني عن بكير بن الاخنس عن سعيد بن جبير قال في الايام والنفقة حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن مهدي عن سفيان عن الشيباني عن سعيد بن جبير قال في الايام والنفقة حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله وأحضرت الانفس الشح قال المرأة تشح على مال زوجها ونفسه حدثنا المثنى قال أخبرنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال جاءت المرأة حين نزلت هذه الآية وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قالت اني أريد ان تقسم لي من نفسك وقد كانت رضيت ان يدعها فلا يطلقها ولا يأتيها فأنزل الله وأحضرت الانفس الشح حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وأحضرت الانفس الشح قال تطلع نفسها الى زوجها والى نفقته قال وزعم انها نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سودة بنت زمعة كانت قد كبرت فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلقها فاصطلحا على أن يمسكها ويجعل يومها لعائشة فشحت بمكانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال آخرون معنى ذلك وأحضرت نفس كل واحد من الرجل والمرأة الشح بحقه قبل صاحبه ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله وأحضرت الانفس الشح قال لا تطيب نفسه أن يعطيها شيأ فتحلله ولا تطيب نفسها ان تعطيه شيأ من مالها فتعطفه عليها ❊ قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال عنى بذلك أحضرت أنفس النساء الشح بأنصبائهن من أزواجهن في الايام والنفقة والشح الافراط في الحرص على الشئ وهو في هذا الموضع افراط حرص المرأة على نصيبها من أيامها من زوجها ونفقتها فتأويل الكلام وأحضرت أنفس النساء

مكارم الأخلاق مبلغا لم يبلغه من تقدمه فلا جرم اشتق اسم الخليل وقيل الخليل الذي يسايرك في طريق فلشأن الخليل وهو الطريق في الرمل فلما كان ابراهيم منقادا لكل ما أمر به ونهي عنه فكأنه ساير ووافق أوامر الله تعالى ونواهيه فاستحق اسم الخليل لذلك هذا من جهة الاشتقاق وأما من قبل أسباب النزول فعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جبريل بم اتخذ الله ابراهيم خليلا قال لاطعامه الطعام يا محمد وقال عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى دخل ابراهيم بغتة فرأى ملك الموت في صورة شاب لا يعرفه فقال ابراهيم عليه السلام باذن من دخلت فقال باذن رب المنزل فعرفه ابراهيم عليه السلام فقال له ملك الموت ان ربك اتخذ من عباده خليلا قال ابراهيم ومن ذلك قال وما تصنع به قال أكون خادما له حتى أموت قال فانه أنت وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أصاب الناس سنة جهدوا فيها فحشروا الى باب ابراهيم يطلبون الطعام وكانت الميرة له كل سنة من صديق له بمصر فبعث غلمانه بالابل الى خليل له بمصر يسأله الميرة فقال خليله لو كان ابراهيم انما يريده لنفسه احتملنا ذلك له ولكنه يريد للاضياف وقد دخل علينا ما دخل على الناس من الشدة فرجع رسل ابراهيم فمروا ببطحاء فقالوا لو انا احتملنا من هذه البطحاء ليرى الناس انا قد جئنا بميرة انا لنستحيي أن نمر بهم وابلنا فارغة فملؤا تلك الغرائر ثم انهم أتوا ابراهيم وسارة نائمة فاعلموه ذلك فاهتم ابراهيم لمكان الناس فغلبته عيناه فنام واستيقظت سارة فقامت الى تلك الغرائر ففتحتها فاذا هي أجود حواري يكون فامرت الخبازين فخبزوا وأطعم الناس واستيقظ ابراهيم فوجد ريح الطعام فقال يا سارة من أين

اهواء ن

أهواءهن من فرط الحرص على حقوقهن من أزواجهن والشح بذلك على ضرائرهن وبنحوه قلنا في معنى الشح ذكر عن ابن عباس انه كان يقول حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وأحضرت الانفس الشح والشح هواه في الشئ يحرص عليه وانما قلنا هذا القول أولى بالصواب من قول من قال عنى بذلك وأحضرت أنفس الرجال والنساء الشح على ما قاله ابن زيد لان مصالحة الرجل امرأته باعطائه اياها من ماله جعلا على أن تصفح له عن القسم لها غير جائز وذلك انه غير معتاض عوضا من جعله الذي بذله لها والجعل لا يصح الا على عوض اما على عين واما منفعة والرجل متى جعل للمرأة جعلا على أن تصفح له عن يومها وليلتها فلم يملك عليها عينا ولا منفعة واذا كان ذلك كذلك كان ذلك من معاني أكل المال بالباطل واذا كان ذلك كذلك فمعلوم انه لا وجه لقول من قال عنى بذلك الرجل والمرأة فان ظن ظان ان ذلك اذ كان حقا للمرأة ولها المطالبة به فللرجل افتداؤه منها بجعل فان شفعة المستشفع في حصة من دار اشتراها رجل من شريك له فيها حق له المطالبة بها فقد يجب أن يكون للمطلوب افتداء ذلك منه بجعل وفي اجماع الجميع على ان الصلح في ذلك على عوض غير جائز اذ كان غير معتاض منه المطلوب في الشفعة عينا ولا نفعا ما يدل على بطول صلح الرجل امرأته على عوض على أن تصفح عن مطالبتها اياه بالقسمة لها واذا فسد ذلك صح ان تأويل الآية ما قلنا وقد أبان الخبر الذي ذكرناه عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ان قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الآية نزلت في أمر رافع بن خديج وزوجته اذ تزوج عليها شابة فآثر الشابة عليها فأبت الكبيرة أن تقر على الأثرة فطلقها تطليقة وتركها فلما قارب انقضاء عدتها خيرها بين الفراق والرجعة والصبر على الأثرة فاختارت الرجعة والصبر على الأثرة فراجعها وآثر عليها فلم تصبر وطلقها ففي ذلك دليل واضح على ان قوله وأحضرت الانفس الشح انما عنى به وأحضرت أنفس النساء الشح بحقوقهن من أزواجهن على ما وصفنا وأما قوله وان تحسنوا وتتقوا فانه يعني وان تحسنوا أيها الرجال في أفعالكم الى نسائكم اذا كرهتم منهن دمامة أو خلقا أو بعض ما تكرهون منهن بالصبر عليهن وايفائهن حقوقهن وعشرتهن بالمعروف وتتقوا يقول وتتقوا الله فيهن بترك الجور منكم عليهن فيما يجب لمن كرهتموه منهن عليكم من القسمة له والنفقة والعشرة بالمعروف فان الله كان بما تعملون خبيرا يقول فان الله كان بما تعملون في أمور نسائكم أيها الرجال من الاحسان اليهن والعشرة بالمعروف والجور عليهن فيما يلزمكم لهن ويجب خبيرا يعني عالما خابرا لا يخفى عليه منه شئ بل هو به عالم وله محص عليكم حتى يوفيكم جزاء ذلك المحسن منكم باحسانه والمسيء باساءته ۞ القول في تأويل قوله ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة﴾ يعني جل ثناؤه بقوله ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء لن تطيقوا أيها الرجال أن تسووا بين نسائكم وأزواجكم في حبهن بقلوبكم حتى تعدلوا بينهن في ذلك فلا يكون في قلوبكم لبعضهن من المحبة الا مثل ما لصواحبها لان ذلك مما لا تملكونه وليس اليكم ولو حرصتم يقول ولو حرصتم في تسويتكم بينهن في ذلك كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وان تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال واجب أن لا تستطيعوا العدل بينهن فلا تميلوا كل الميل يقول فلا تميلوا باهوائكم الى من لم تملكوا محبته منهن كل الميل حتى يحملكم ذلك على أن تجوروا على صواحبها في ترك أداء الواجب لهن عليكم من حق في القسم لهن والنفقة عليهن والعشرة بالمعروف فتذروها كالمعلقة يقول فتذروها التي هي سوى التي ملتم باهوائكم اليها كالمعلقة يعني كالتي لا هي ذات زوج ولا هي أيم وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ما قلنا في قوله ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن

هذا الطعام فقالت من عند خليلك المصري فقال هذا من عند خليلي الله فيومئذ اتخذه الله خليلا وقال شهر بن حوشب هبط ملك في صورة رجل وذكر اسم الله بصوت رخيم شجي فقال ابراهيم اذكره مرة أخرى فقال لا أذكره مجانا فقال لك مالي كله فذكره الملك بصوت أشجى من الاول فقال اذكره مرة ثالثة ولك أولادي فقال الملك ابشر فاني ملك لا أحتاج الى مالك وولدك وانما كان المقصود امتحانك فلما بذل المال والاولاد على سماع ذكر الله فلا جرم اتخذه الله خليلا وروى طاوس عن ابن عباس ان جبريل وميكائيل لما دخلوا على ابراهيم في صورة غلمان حسان الوجوه فظن الخليل انهم أضيافه وذبح لهم عجلا سمينا وقربه اليهم وقال كلوا على شرط أن تسموا الله في أوله وتحمدوه في آخره فقال جبريل انت خليل الله وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ الله ابراهيم خليلا وموسى نجيا واتخذني حبيبا ثم قال وعزتي لاوثرن حبيبي على خليلي ونجيي قلت وذكرت الفرق بين الخليل والحبيب في سورة البقرة في تفسير قوله اذ قال له ربه أسلم فتذكر قال في التفسير الكبير اذا استنار جوهر الروح بالمعارف القدسية والجلايا الالهية صار الانسان متوغلا في عالم القدس فلا يرى الا الله ولا يسمع الا الله ولا يتحرك الا لله ولا يسكن الا لله فهذا الشخص يستحق ان يسمى خليل الله لما أن محبة الله ونوره تخللت في جميع قواه قال بعض النصارى اذا جاز اطلاق الخليل على انسان تشريفا فلم يجز اطلاق الابن على آخر لمثل ذلك والجواب ان الخلة لا تقتضي الجنسية بخلاف البنوة وانه سبحانه متعال عن مجانسة المحدثات ولهذا قال بعد ذلك ولله ما في السموات وما في الارض وكان الله بكل شئ محيطا ليعلم انه لم يتخذ ابراهيم

عبيدة ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال بنفسه في الحب والجماع حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن يونس عن محمد بن سيرين عن عبيدة ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال بنفسه حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن أشعث وهشام عن ابن سيرين عن عبيدة سألته عن قوله ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال في الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال في الحب والجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل عن عمرو عن الحسن في الحب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال في الحب والجماع حدثنا الحسن بن يحيى قال قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة في قوله ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال في المودة كأنه يعني الحب حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم أن تعدلوا بالشهوة فيما بينهن ولو حرصت حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان عمر بن الخطاب كان يقول اللهم أما قلبي فلا أملك وأما سوى ذلك فارجو أن أعدل حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم يعني في الحب والجماع حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قالا جميعا ثنا أيوب عن أبي قلابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة قال نزلت هذه الآية في عائشة ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك قال في الشهوة والجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربي عن جويبر عن الضحاك قال في الجماع حدثنا علي بن سهل قال ثنا زيد بن أبي الزرقاء قال قال سفيان في قوله ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال في الحب والجماع حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال ما يكون من بدنه وقلبه فذلك شيء لا يستطيع يملكه ٭ ذكر من قال ما قلنا في تأويل قوله فلا تميلوا كل الميل حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا ابن عون عن محمد قال قلت لعبيدة فلا تميلوا كل الميل قال بنفسه حدثنا سفيان قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد عن عبيدة مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة فلا تميلوا كل الميل قال هشام أظنه قال في الحب والجماع حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة في قوله كل الميل قال بنفسه حدثنا بحر بن نصر الخولاني قال ثنا بشر بن بكر قال أخبرنا الاوزاعي عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قول الله فلا تميلوا كل الميل قال بنفسه حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فلا تميلوا كل الميل قال في الغشيان والقسم حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فلا تميلوا كل الميل لا تعمدوا الاساءة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال بلغني عن مجاهد فلا تميلوا كل الميل قال يتعمدان يسيء ويظلم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو عاصم عن عيسى بن ميمون عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فلا تميلوا كل الميل قال هذا في العمل في مبيته عندها

ثم بلا المصالحة أو الاحتياج ولكنه استغناء لمجرد الفضل والامتنان وفيه انه مع خلته لم يستنكف ان يكون عبدا لله ذا خلة تحت ملكه وملكوته وفيه ان من كان في القهر والتسخير بهذه الحيثية وجب على كل عاقل ان يخضع لتكاليفه و ينقاد لاوامره ونواهيه كما قال ابراهيم أسلمت لرب العالمين وأيضا انه لما ذكر الوعد والوعيد وانه لا يمكن الوفاء بهما الا بالقدرة التامة على جميع الممكنات والعلم الكامل الشامل لجميع الكليات والجزئيات أشار الى الاول بقوله ولله ما في السموات وما في الارض والى الثاني بقوله وكان الله بكل شيء محيطا وانما قدم القدرة على العلم لان الفعل بحدوثه يدل على القدرة وبما فيه من الاحكام والاتقان يدل على العلم ولا ريب ان الاعتبار الاول مقدم على الثاني وقال بعضهم الاحاطة أيضا ههنا بمعنى القدرة كقوله وأخرى لم تقدروا عليها قد أحاط الله بها ولا يلزم تكرار لان الاول لا يدل الا على مالك لكل ما في السموات والارض قادرا عليها والثاني يفيد القدرة المطلقة على جميع الاشياء وان فرضت خارج السموات والارض وعلى ان سلسلة القضاء والقدر في جميع الممكنات انما تنقطع بايجاده وتكوينه وابداعه ٭ التأويل لا خير في كثير من نجوى النفس والهوى والشيطان الا فيمن أمر بالخيرات وهو الله بالوحي وبالخواطر الرحمانية ثم خواص عباده ومن يشاقق الرسول أي يخالف الالهام الرباني ويتبع غير سبيل المؤمنين بان يتبع الهوى وتسويل النفس والشيطان نوله ما تولى نكله بالخذلان الى ما تولى ونصله بسلاسل معاملاته جهنم الصفات البهيمية والسبعية والشيطانية ان الله لا يغفر أن يشرك به ولو كان مغفورا لم يشرك به ومن يشرك بالله الآن فقد ضل ضلالا بعيدا وهو الضلال بالاضلال الازلي فانهم ان يدعون

و يدعو

وفيما تصيب من خيره حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فلا تميلوا كل الميل يقول يميل عليها فلا ينفق عليها ولا يقسم لها يوما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد فلا تميلوا كل الميل قال يتعمد الاساءة يقول لا تميلوا كل الميل قال بلغنى انه الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبى قلابة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذه قسمتى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبى قلابة عن عبد الله بن زيد عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كانت له امرأتان يميل مع احداهما على الاخرى جاء يوم القيامة أحد شقيه ساقط ذكر من قال ما قلنا فى تأويل قوله فتذروها كالمعلقة حدثنى المثنى بن ابراهيم قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس فتذروها كالمعلقة قال تذروها لا هى أيم ولا ذات زوج حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير فتذروها كالمعلقة قال لا أيما ولا ذات بعل حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن مبارك عن الحسن فتذروها كالمعلقة قال لا مطلقة ولا ذات بعل حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فتذروها كالمعلقة أى كالمحبوسة أو كالمسجونة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله فتذروها كالمعلقة كالمحبوسة كالمسجونة حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام بن سلم عن أبى جعفر عن الربيع فى قوله كالمعلقة يقول لا مطلقة ولا ذات بعل حدثنى المثنى قال ثنى اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعد قال أخبرنا أبو جعفر عن الربيع بن أنس فى قوله فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة لا مطلقة ولا ذات بعل حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال بلغنى عن مجاهد فتذروها كالمعلقة قال لا أيما ولا ذات بعل حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح فتذروها كالمعلقة ليست بأيم ولا ذات زوج حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربى وأبو خالد وأبو معاوية عن جويبر عن الضحاك قال لا تدعها كأنها ليس لها زوج حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فتذروها كالمعلقة قال لا أيما ولا ذات بعل حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فتذروها كالمعلقة قال المعلقة التى ليست بمخلاة ونفسها فتبتغى لها ولا بمستهيئة كهيئة المرأة من زوجها لا هى عند زوجها ولا مفارقة فتبتغى لنفسها فتلك المعلقة * قال أبو جعفر وانما أمر الله جل ثناؤه بقوله فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة الرجال بالعدل بين أزواجهن فيما استطاعوا فيه العدل بينهن من القسمة بينهن والنفقة وترك الجور فى ذلك بايثار احداهن على الاخرى فيما فرض عليهم العدل بينهن فيه اذ كان قد صفح لهم عما لا يطيقون العدل فيه بينهن مما فى القلوب من المحبة والهوى ﴿ القول فى تأويل قوله (وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا رحيما) يعنى بذلك جل ثناؤه وان تصلحوا أعمالكم أيها الناس فتعدلوا فى قسمكم بين أزواجكم وما فرض الله لهن عليكم من النفقة والعشرة بالمعروف فلا تجوروا فى ذلك يقول وتتقوا الله فى الميل الذى نهاكم عنه بأن تميلوا لاحداهن على الاخرى فتظلموها حقها مما أوجبه الله لها عليكم فان الله كان غفورا يقول فان الله يستر عليكم ما سلف منكم من ميلكم وجوركم عليهن قبل ذلك بتركه عقوبتكم عليه ويغطى ذلك عليكم بعفوه عنكم ما مضى منكم فى ذلك قبل رحيما يقول وكان رحيما بكم اذ تاب عليكم فقبل توبتكم من الذى سلف منكم من جوركم فى ذلك عليهن وفى ترخيصه لكم الصلح بينكم وبينهن بصفحهن عن

من دونه الا اناثا صفات ذميمة يتولد منها الشرك وان يدعون الا شيطانا مريدا هى الدنيا كما قال عليه السلام الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه والنصيب المفروض طائفة خلقهم الله أهلا للنار ولاضلنهم كذب عدو الله فانه مزين وليس اليه من الضلالة شئ كما قال صلى الله عليه وسلم بعثت مبلغا وليس الى من الهداية شئ وعد الله حقا وهو قوله هؤلاء الى الجنة ولا أبالى ليس بأمانيكم يعنى عوام الخلق الذين يذنبون ولا يتوبون ويطمعون أن يغفر الله لهم وقد قال وانى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ولا أمانى أهل الكتاب علماء السوء الذين يغرون العوام بالرجاء والطمع ويقطعون عليهم طريق الطلب والاجتهاد فليس من تمنى نعمته من غير أن يتعنى كمن تعنى فى خدمته من غير ان يتمنى نعمته من يعمل سوأ يجز به فى الحال باظهار الرين على مرآة قلبه كما قال صلى الله عليه وسلم اذا أذنب عبد ذنبا نكت فى قلبه نكتة سوداء فان تاب ورجع منه صقل ولا يجد له من دون الله وليا يخرجه من ظلمات المعصية الى نور الطاعة والتوبة ولا نصيرا ينصره بالظفر على النفس الامارة من ذكر أو أنثى أى من قلب أو نفس ومن أحسن دينا يعنى من محمد صلى الله عليه وسلم حين أسلم سره وروحه وقلبه ونفسه وشيطانه كما قال أسلم شيطانى على يدى ومن اسلام نفسه يقول يوم القيامة أمتى أمتى حين يقول الانبياء نفسى نفسى وهو محسن يعنى انه من أهل المشاهدة يعبد الله كأنه يراه بل يراه ولانه أحسن خلقه العظيم الى ان بلغ حد الكمال والختم واتبع ملة ابراهيم بان الله اتخذه خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا قيل لمحمود بن عامر ما اسمك قال لسلى وقيل لمحمد صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال الحبيب وكان محمد صلى الله عليه وسلم حبيبا خليلا أى فقيرا من الخلة الحاجة لانه افتقر بالكلية الى الله

حقوقهن لكم من القسم على أن لا يطلقن ﴿ القول فى تأويل قوله (وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما) يعنى بذلك جل ثناؤه فان أبت المرأة التى قد نشز عليها زوجها أو أعرض عنها بالميل منه الى ضرتها لجمالها أو شبابها أو غير ذلك مما تميل النفوس به اليها الصلح لصفحها لزوجها عن يومها وليلتها وطلبت حقها منه من القسم والنفقة وما أوجب الله لها عليه وأبى الزوج الأخذ عليها بالاحسان الذى ندبه الله اليه بقوله وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا والحاقها فى القسم لها والنفقة والعشرة بالتى هو اليها مائل فتفرقا بطلاق الزوج اياها يغن الله كلا من سعته يقول يغن الله الزوج والمرأة المطلقة من سعة فضله أما هذه فبزوج هو أصلح لها من المطلق الأول وأما هذا فبرزق واسع وعصمة وأما هذا فبرزق واسع وزوجة هى أصلح له من المطلقة أو عفة وكان الله واسعا يعنى وكان الله واسعا لهما فى رزقه اياهما وغيرهما من خلقه حكيما فيما قضى بينه وبينها من الفرقة والطلاق وسائر المعانى التى عرفناها من الحكم بينهما فى هذه الآيات وغيرها وفى غير ذلك من أحكامه وتدبيره وقضاياه فى خلقه وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته قال الطلاق يغنى الله كلا من سعته حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله ﴿ القول فى تأويل قوله (ولله ما فى السموات وما فى الارض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم واياكم أن اتقوا الله وان تكفروا فان لله ما فى السموات وما فى الارض وكان الله غنيا حميدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ولله ملك جميع ما حوته السموات السبع والأرضون السبع من الأشياء كلها وانما ذكر جل ثناؤه ذلك بعقب قوله وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته تنبيها منه خلقه على موضع الرغبة عند فراق أحدهم زوجته ليفزعوا اليه عند الجزع من الحاجة والفاقة والوحشة بفراق سكنه وزوجته وتذكيرا منه له أنه الذى له الأشياء كلها وان من كان له ملك جميع الأشياء فغير متعذر عليه أن يغنيه وكل ذى فاقة وحاجة ويؤنس كل ذى وحشة ثم رجع جل ثناؤه الى عذل من سعى فى أمر بنى أبيرق وتوبيخهم ووعيد من فعل ما فعل المرتد منهم فقال ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم واياكم يقول ولقد أمرنا أهل الكتاب وهم أهل التوراة والانجيل واياكم يقول وأمرناكم وقلنا لكم ولهم اتقوا الله يقول احذروا الله أن تعصوه وتخالفوا أمره ونهيه وان تكفروا يقول وان تجحدوا وصيته اياكم أيها المؤمنون فتخالفوها فان لله ما فى السموات وما فى الارض فانكم لا تضرون بخلافكم وصيته غير أنفسكم ولا تعدون فى كفركم ذلك أن تكونوا أمثال اليهود والنصارى فى نزول عقوبته بكم وحلول غضبه عليكم كما حل بهم اذ بدلوا عهده ونقضوا ميثاقه فغير بهم ما كانوا فيه من خفض العيش وأمن السرب وجعل منهم القردة والخنازير وذلك أن له ملك جميع ما حوته السموات والارض لا يمتنع عليه شئ أراده بجميعه وبشئ منه من اعزاز من أراد اعزازه واذلال من أراد اذلاله وغير ذلك من الأمور كلها لأن الخلق خلقه بهم اليه الفاقة والحاجة وبه قوامهم وبقاؤهم وهلاكهم وفناؤهم وهو الغنى الذى لا حاجة تحل به الى شئ ولا فاقة تنزل به تضطره اليكم أيها الناس ولا الى غيركم والحميد الذى استوجب عليكم أيها الخلق الحمد بصنائعه الحميدة اليكم وآلائه الجميلة لديكم فاستديموا ذلك أيها الناس باتقائه والمسارعة الى طاعته فيما يأمركم به وينهاكم عنه كما حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف عن أبى روق عن على رضى الله عنه وكان الله غنيا حميدا قال غنيا عن خلقه حميدا قال مستحمدا اليهم ﴿ القول فى تأويل قوله (ولله ما فى السموات وما فى الارض وكفى بالله وكيلا) يعنى بذلك جل ثناؤه ولله ملك جميع ما حوته السموات والارض وهو القيم بجميعه والحافظ لذلك كله لا يعزب عنه علم شئ منه ولا يؤوده حفظه وتدبيره كما حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا هشام عن عمرو عن

فى كل أحواله والفرق بين مقام الخليل ومقام الحبيب ان الخليل اتخذ الآله عدوا فى الله فانهم عدو لى الا رب العالمين والحبيب اتخذ نفسه عدوا فى الله وقال ليت رب محمد لم يخلق محمدا وهذا مقام الفناء فى الفناء بل البقاء بعد الفناء فلا جرم يقول بالرب عن الرب (ولله ما فى السموات وما فى الارض وكان الله بكل شئ محيطا ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليما وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير وأحضرت الانفس الشح وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا رحيما وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما ولله ما فى السموات وما فى الارض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم واياكم أن اتقوا الله وان تكفروا فان لله ما فى السموات وما فى الارض وكان الله غنيا حميدا ولله ما فى السموات وما فى الارض وكفى بالله وكيلا ان يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديرا من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وان تلووا أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب

سعيد عن قتادة وكفى بالله وكيلا قال حفيظا فان قال قائل وما وجه تكرار قوله ولله ما فى السموات وما فى الارض فى آيتين احداهما فى أثر الاخرى قيل كرر ذلك لاختلاف معنى الخبرين عما فى السموات والارض فى الآيتين وذلك ان الخبر عنه فى احدى الآيتين ذكر حاجته الى بارئه وغنى بارئه عنه وفى الاخرى حفظ بارئه اياه به وعلمه به وتدبيره فان قال أفلا قيل وكان الله غنيا حميدا وكفى بالله وكيلا قيل ان الذى فى الآية التى قال فيها وكان الله غنيا حميدا مما صلح أن يختم ما ختم به من وصف الله بالغنى وانه محمود ولم يذكر فيهما ما يصلح أن يختم بوصفه معه بالحفظ والتدبير فلذلك كرر قوله ولله ما فى السموات وما فى الارض ۞ القول فى تأويل قوله (ان يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديرا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان شاء أيها الناس يذهبكم أى يذهبكم باهلاككم وافنائكم ويأت بآخرين يقول ويأت بناس آخرين غيركم لموازرة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ونصرته وكان الله على ذلك قديرا يقول وكان الله على هلاككم وافنائكم واستبدال آخرين غيركم بكم قديرا يعنى ذا قدرة على ذلك وانما وبخ جل ثناؤه بهذه الآيات الخائنين الذين خانوا الدرع التى وصفنا شأنها الذين ذكرهم الله فى قوله ولا تكن للخائنين خصيما وحذر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن يكونوا مثلهم وأن يفعلوا فعل المرتد منهم فى ارتداده ولحاقه بالمشركين وعرفهم ان من فعل فعله منهم فلن يضر الا نفسه ولن يوبق بردته غير نفسه لانه المحتاج مع جميع ما فى السموات وما فى الارض الى الله والله الغنى عنهم ثم توعدهم فى قوله ان يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين بالهلاك والاستئصال ان هم فعلوا فعل ابن أبيرق طعمة المرتد باستبدال آخرين غيرهم بهم لنصرة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وصحبته وموازرته على دينه كما قال فى الآية الاخرى وان تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انها لما نزلت ضرب بيده على ظهر سلمان فقال هم قوم هذا يعنى عجم الفرس كذلك حدثت عن عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال قتادة فى ذلك بما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فى قوله ان يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديرا قادر والله ربنا على ذلك ان يهلك من يشاء من خلقه ويأتى بآخرين من بعدهم ۞ القول فى تأويل قوله (من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا) يعنى بذلك جل ثناؤه من كان يريد ممن أظهر الايمان لمحمد صلى الله عليه وسلم من أهل النفاق الذين يستبطنون الكفر وهم مع ذلك يظهرون الايمان ثواب الدنيا يعنى عرض الدنيا باظهار ما أظهر من الايمان بلسانه فعند الله ثواب الدنيا يعنى جزاؤه فى الدنيا منها وثوابه فيها هو ما يصيب من المغنم اذا شهد مع النبى مشهدا وأمنه على نفسه وذريته وماله وما أشبه ذلك وأما ثوابه فى الآخرة فنار جهنم فمعنى الآية من كان من العاملين فى الدنيا من المنافقين يريد بعمله ثواب الدنيا وجزاءها من عمله فان الله مجازيه جزاءه فى الدنيا من الدنيا وجزاءه فى الآخرة من العقاب والنكال وذلك ان الله قادر على ذلك كله وهو مالك جميعه كما قال فى الآية الاخرى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون أولئك الذين ليس لهم فى الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون وانما عنى بذلك جل ثناؤه الذين سعوا فى أمر بنى أبيرق والذين وصفهم فى قوله ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول ومن كان من نظرائهم فى أفعالهم ونفاقهم وقوله وكان الله سميعا بصيرا يعنى وكان الله سميعا لما يقول هؤلاء المنافقون الذين يريدون ثواب الدنيا بأعمالهم واظهارهم للمؤمنين ما يظهرون لهم اذا لقوا المؤمنين وقولهم لهم آمنا بصيرا يعنى وكان ذا بصر بهم وبما هم عليه منطوون للمؤمنين فيما يكتمونه ولا يبدونه لهم من الغش والغل الذى فى صدورهم ۞ القول فى

الذى أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا بشر المنافقين بان لهم عذابا أليما الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا وقد نزل عليكم فى الكتاب أن اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره انكم اذا مثلهم ان الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا الذين يتربصون بكم فان كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وان كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا)

القراآت يصلحا من الاصلاح عاصم وعلى وحمزة وخلف الباقون يصالحا من التصالح وادغام التاء فى الصاد ان نشأ حيث كان بغير همز الاعشى وأوقيه وورش من طريق الاصفهانى وحمزة فى الوقف وان تلوا بواو واحدة ابن عامر وحمزة الباقون بالواوين نزل وأنزل كلاهما على ما لم يسم فاعله من التنزيل والانزال ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو الباقون نزل وأنزل مبنيين للفاعل وقد نزل مشددا مبنيا للفاعل عاصم ويعقوب الباقون مبنيا للمفعول * الوقوف فى النساء ط فيهن لا للعطف أى الله والمتلو يفتيكم الولدان لا للعطف أيضا أى فى يتامى النساء وفى المستضعفين وفى أن تقوموا بالقسط ط عليما ه صلحا ط خير ط الشح ط خبيرا ه كالمعلقة ط رحيما ه سعة ط حكيما ه وما فى الارض ط أن اتقوا الله ط وما فى الارض ط حميدا ه وما فى الارض ط وكيلا ه بآخرين ط قديرا ه والآخرة ط بصيرا ه والاقربين ج

تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا) وهذا تقدم من الله تعالى ذكره الى عباده المؤمنين به وبرسوله أن يفعلوا فعل الذين سعوا الى رسول الله في أمر بني أبيرق أن يقوم بالعذر لهم في أصحابه وذبهم عنهم وتحسينهم أمرهم بأنهم أهل فاقة وفقر يقول الله لهم يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط يقول ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام بالقسط يعني بالعدل شهداء لله والشهداء جمع شهيد ونصبت الشهداء على القطع مما في قوله قوامين من ذكر الذين آمنوا ومعناه قوموا بالقسط لله عند شهادتكم أو حين شهادتكم ولو على أنفسكم يقول ولو كانت شهادتكم على أنفسكم أو على والدين لكم أو أقربيكم فقوموا فيها بالقسط والعدل وأقيموها على صحتها بان تقولوا فيها الحق ولا تميلوا فيها الغني لغناه على فقير ولا لفقير لفقره على غني فتجوروا فان الله الذي سوى بين حكم الغني والفقير فيما ألزمكم أيها الناس من اقامة الشهادة لكل واحد منهما بالعدل أولى بهما وأحق منكم لانه مالكهما وأولى بهما دونكم فهو أعلم بما فيه مصلحة كل واحد منهما في ذلك وفي غيره من الامور كلها منكم فلذلك أمركم بالتسوية بينهما في الشهادة لهما وعليهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا يقول فلا تتبعوا أهواء أنفسكم في الميل في شهادتكم اذا قمتم بها لغني على فقير أو لفقير على غني الى أحد الفريقين فتقولوا غير الحق ولكن قوموا فيه بالقسط وأدوا الشهادة على ما أمركم الله بادائها بالعدل لمن شهدتم عليه وله فان قال قائل وكيف يقوم بالشهادة على نفسه الشاهد بالقسط وهل يشهد الشاهد على نفسه قيل نعم وذلك أن يكون عليه حق لغيره فيقر له بذلك فذلك قيام منه بالشهادة على نفسه وهذه الآية عندي تأديب من الله جل ثناؤه عباده المؤمنين أن يفعلوا ما فعله الذين عذروا بني أبيرق في سرقتهم ما سرقوا وخيانتهم ما خانوا من ذكرنا قبل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهادتهم لهم عنده بالصلاح فقال لهم اذا قمتم بالشهادة لانسان أو عليه فقوموا فيها بالعدل ولو كانت شهادتكم على أنفسكم وآبائكم وأمهاتكم وأقربائكم فلا يحملنكم غنى من شهدتم له أو فقره أو قرابته ورحمه منكم على الشهادة له بالزور ولا على ترك الشهادة عليه بالحق وكتمانها وقد قيل انها نزلت تأديبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن حسين قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي في قوله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله قال نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم واختصم اليه رجلان غني وفقير وكان ضلعه مع الفقير يرى ان الفقير لا يظلم الغني فأبى الله الا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير فقال ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا الآية وقال آخرون في ذلك نحو قولنا انها نزلت في الشهادة أمر من الله المؤمنين أن يسووا في قيامهم بشهاداتهم لمن قاموا بها بين الغني والفقير ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين قال أمر الله المؤمنين أن يقولوا الحق ولو على أنفسهم أو آبائهم أو أبنائهم ولا يحابوا غنيا لغناه ولا يرحموا مسكينا لمسكنته وذلك قوله ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا فتذروا الحق فتجوروا حدثني المثنى قال ثنا سويد ابن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن يونس عن ابن شهاب في شهادة الوالد لولده وذي القرابة قال كان ذلك فيما مضى من السنة في سلف المسلمين وكانوا يتأولون في ذلك قول الله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما الآية فلم يكن يتهم سلف المسلمين الصالح في شهادة الوالد لولده ولا الولد لوالده ولا الاخ لاخيه ولا الرجل لامرأته ثم دخل الناس بعد ذلك فظهرت منهم أمور حملت الولاة على اتهامهم فتركت شهادة من يتهم اذا كانت من أقربائه وصار ذلك من الولد والوالد والاخ والزوج والمرأة لم يتهم الا هؤلاء في آخر الزمان

المنافقين وان كان يحتمل النصب والرفع على الذم المؤمنين ط جميعا لا غيره ز لان ما بعده كالتعليل مثلهم ط جميعا ه لالان ما بعده صفة المنافقين لكم ج لابتداء الشرط مع انه بيان التربص معكم ز لترجيح جانب العطف وتمام بيان النفاق نصيب لالان قالوا جواب ان المؤمنين ط القيامة ط سبيلا ه

* التفسير أحسن الترتيبات اللائقة بالدعوة الى الدين الحق والبعث على قبول التكاليف هو ما عليه القرآن من اقتران الوعد بالوعيد وخلط الترغيب بالترهيب وضم الآيات الدالة على العظمة والكبرياء الى بيان الاحكام والاستفتاء طلب الفتوى يقال استفتيت الرجل فأفتاني افتاء وفتيا وفتوى وهما اسمان وضعان موضع الافتاء وهو اظهار المشكل من الفتى وهو الشاب الذي قوي وكمل كأنه قوي ببيانه ما أشكل فشب وصار فتيا قويا والاستفتاء لا يقع في ذوات النساء وانما يقع في حالة من أحوالهن فلذلك اختلفوا فعن بعضهم انهم كانوا لا يورثون النساء والصبيان شيأ من الميراث كما مر في أول السورة فنزلت في توريثهم وقيل انه في الاوصياء وقيل في توفية الصداق لهن كانت اليتيمة تكون عند الرجل فان كانت جميلة ومال اليها تزوج بها وأكل مالها وان كانت دميمة منعها من الازواج حتى تموت فيرثها أما قوله وما يتلى عليكم ففيه وجوه أحدها انه رفع بالابتداء معطوفا على اسم الله أي الله يفتيكم والمتلو في الكتاب يفتيكم أيضا ويجوز أن يكون رفعا على الفاعلية لكونه عطفا على المستتر في يفتيكم وجاز بلا تأكيد للفصل أي يفتيكم الله والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى كقولك أعجبني

زايدوكرمعوذلك المتلو هو قوله وان خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى كما سلف فى أول السورة

حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله الى آخر الآية قال لا يحملك فقر هذا على أن ترحمه فلا تقيم عليه الشهادة قال يقول هذا للشاهد حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله الآية هذا فى الشهادة فاقم الشهادة يا ابن آدم ولو على نفسك أو الوالدين وعلى ذوى قرابتك أو شرف قومك فانما الشهادة لله وليست للناس وان الله رضى العدل لنفسه والاقساط والعدل ميزان الله فى الارض به يرد الله من الشديد على الضعيف ومن الكاذب على الصادق ومن المبطل على المحق وبالعدل يصدق الصادق ويكذب الكاذب ويرد المعتدى ويوبخه تعالى ربنا وتبارك * بالعدل يصلح الناس يا ابن آدم ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما يقول أولى بغنيكم وفقيركم قال وذكر لنا ان نبى الله موسى عليه السلام قال يا رب أى شئ وضعت فى الارض أقل قال العدل أقل ما وضعت فى الارض فلا يمنعك غنا غنى ولا فقر فقير ان تشهد عليه بما تعلم فان ذلك عليك من الحق وقال جل ثناؤه فالله أولى بهما وقد قيل ان يكن غنيا أو فقيرا لانه أريد فالله أولى بغنى الغنى وفقر الفقير لان ذلك منه لا من غيره فلذلك قال بهما ولم يقل به وقال آخرون انما قيل بهما لانه قال ان يكن غنيا أو فقيرا فلم يقصد فقيرا بعينه ولا غنيا بعينه وهو مجهول واذا كان مجهولا جاز الرد عليه بالتوحيد والتثنية والجمع وذكر قائلو هذا القول انه فى قراءة أبى فالله أولى بهم وقال آخرون أو بمعنى الواو فى هذا الموضع وقال آخرون جاز تثنية قوله بهما لانهما قد ذكرا كما قيل وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما وقيل جاز لانه أضمر فيه من كانه قيل ان يكن من خاصم غنيا أو فقيرا بمعنى غنيين أو فقيرين فالله أولى بهما وتأويل قوله فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا عن الحق فتجوروا بترك اقامة الشهادة بالحق ولو وجه الى أن معناه فلا تتبعوا أهواء أنفسكم هربا من أن تعدلوا عن الحق فى اقامة الشهادة بالقسط كان وجها وقد قيل معنى ذلك فلا تتبعوا الهوى لتعدلوا كما يقال لا تتبع هواك لترضى ربك بمعنى أنهاك عنه كيما ترضى ربك بتركه

القول فى تأويل قوله (وان تلووا أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم عنى وان تلووا أيها الحكام فى الحكم لاحد الخصمين على الآخر أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا ووجهوا معنى الآية الى انها نزلت فى الحكام على نحو القول الذى ذكرنا عن السدى من قوله ان الآية نزلت فى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن قابوس بن أبى ظبيان عن أبيه عن ابن عباس فى قول الله وان تلووا أو تعرضوا قال هما الرجلان يجلسان بين يدى القاضى فيكون لى القاضى واعراضه لاحدهما على الآخر وقال آخرون معنى ذلك وان تلووا أيها الشهداء فى شهاداتكم فتحرفوها ولا تقيموها أو تعرضوا عنها فتتركوها ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وان تلووا أو تعرضوا يقول ان تلووا بالسنتكم بالشهادة أو تعرضوا عنها حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله الى قوله وان تلووا أو تعرضوا يقول تلوى لسانك بغير الحق وهى اللجلجة فلا تقيم الشهادة على وجهها والاعراض الترك حدثنى محمد ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله وان تلووا أى تبدلوا الشهادة أو تعرضوا قال تكتموها حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وان تلووا قال بتبديل الشهادة والاعراض كتمانها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وان تلووا أو تعرضوا قال ان تحرفوا أو تتركوا حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وان تلووا أو تعرضوا قال تلجلجوا أو تكتموا

جعل دلالة الكتاب على هذا الحكم افتاء من الكتاب وثانيها وما يتلى عليكم مبتدأ فى الكتاب خبره وهى جملة معترضة ويكون المراد من الكتاب اللوح المحفوظ والغرض تعظيم حال هذه الآية وان المخل بها وبمقتضاها من رعاية حقوق اليتامى ظالم متهاون بما عظمه الله ونظيره فى تعظيم القرآن قوله وانه فى أم الكتاب لدينا لعلى حكيم وثالثها انه مجرور على القسم لمعنى التعظيم أيضا كانه قيل قل الله يفتيكم فيهن وحق المتلو ورابعها ان يكون مجرورا على انه معطوف على المجرور فى فيهن قال الزجاج انه ليس بسديد لفظا لعدم اعادة الخافض ومعنى لانه لا معنى لقول القائل يفتى الله فيما يتلى من الكتاب لان الافتاء انما يكون فى المسائل وقوله فى يتامى النساء على الاول صلة يتلى أى يتلى عليكم فى معناهن أو بدل من فيهن وعلى سائر الوجوه بدل من فيهن لا غير والاضافة فى يتامى النساء قال الكوفيون انها اضافة الصفة الى الموصوف وأصله فى النساء اليتامى وقال البصريون انها على تأويل جرد قطيفة ومحق عمامة وجوز بعضهم أن يكون المراد بالنساء أمهات اليتامى كما فى قصة أم كجة ومعنى لا تؤتونهن ما كتب لهن قال ابن عباس يريد ما فرض لهن من الميراث بناء على انها نزلت فى ميراث اليتامى والصغار وقال غيره يعنى ما كتب لهن من الصداق وترغبون أن تنكحوهن قال أبو عبيدة هذا يحتمل الشهوة والنفرة أى ترغبون فى أن تنكحوهن لجمالهن أو ترغبون عن ان تنكحوهن لدمامتهن احتج أصحاب أبى حنيفة بالآية على انه يجوز لغير الاب والجد تزويج الصغيرة وردبانه لا يلزم أن يكون المراد ترغبون أن تنكحوهن اذا بلغن ولان قدامة بن مظعون زوج بنت أخيه عثمان بن

وهذا في الشهادة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان تلووا أو تعرضوا أما تلووا فتلوي بالشهادة فتحرفها حتى لا تقيمها وأما تعرضوا فتعرضوا عنها فتكتمها ويقول ليس عندي شهادة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وان تلووا فتكتموا الشهادة تلوي تنقص منها أو تعرض عنها فتكتمها فتأبى أن تشهد عليه يقول أكتم عنه لانه مسكين أرحمه فيقول لا أقيم الشهادة عليه ويقول هذا غني أبقيه وأرجو ما قبله فلا أشهد عليه فذلك قوله ان يكن غنيا أو فقيرا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وان تلووا أو تعرضوا أو تتركوا حدثنا محمد بن عمارة ثنا حسن بن عطية قال ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية في قوله وان تلووا قال أن تلجلجوا في الشهادة فتفسدوها أو تعرضوا قال فتتركوها حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله وان تلووا أو تعرضوا قال ان تلووا في الشهادة أن لا يقيمها على وجهها أو تعرضوا قال تكتموا الشهادة حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثنا شيبان عن قتادة انه كان يقول وان تلووا أو تعرضوا يعني تلجلجوا أو تعرضوا قال تدعها فلا تشهد حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله وان تلووا أو تعرضوا أما تلووا فهو ان يلوي الرجل لسانه بغير الحق يعني في الشهادة * قال أبو جعفر وأولى التأويلين بالصواب في ذلك تأويل من تأوله انه لي الشاهد شهادته لمن يشهد له وعليه وذلك تحريفه اياها لسانه وتركه اقامتها ليبطل بذلك شهادته لمن شهد له وعمن شهد عليه وأما اعراضه عنها فانه تركه أداءها والقيام بها فلا يشهد بها وانما قلنا هذا التأويل أولى بالصواب لان الله جل ثناؤه قال كونوا قوامين بالقسط شهداء لله فأمرهم بالقيام بالعدل شهداء وأظهر معاني الشهداء ما ذكرنا من وصفهم بالشهادة واختلفت القراء في قراءة قوله وان تلووا فقرأ ذلك عامة قراء الامصار سوى الكوفة وان تلووا بواوين من لوى الرجل حقي والقوم يلوونني ديني وذلك اذا مطلوه ليا وقرأ ذلك جماعة من قراء أهل الكوفة وان تلوا بواو واحدة ولقراءة من قرأ ذلك وجهان أحدهما أن يكون قارئها أراد همز الواو لانضمامها ثم أسقط الهمز فصار اعراب الهمز في اللام اذ أسقطه وبقيت واو واحدة كأنه أراد تلؤوا ثم حذف الهمز واذا عني هذا الوجه كان معناه معنى من قرأ وان تلووا بواوين غير أنه خالف المعروف من كلام العرب وذلك ان الواو الثانية من قوله تلووا واو جمع وهي علم لمعنى فلا يصح همزها ثم حذفها بعد همزها فيبطل علم المعنى الذي له أدخلت الواو المحذوفة والوجه الآخر أن يكون قارئها كذلك أراد ان تلوا من الولاية فيكون معناه وان تلوا أمور الناس أو تتركوا وهذا معنى اذا وجه القارئ قراءته على ما وصفنا اليه خارج عن معاني أهل التأويل وما وجها ليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون تأويل الآية فاذا كان فساد ذلك واضحا من كلا وجهيه فالصواب من القراءة الذي لا يصلح غيره ان يقرأ به عندنا وان تلووا أو تعرضوا بمعنى اللي الذي هو مطل فيكون تأويل الكلام وان تدفعوا القيام بالشهادة على وجهها لمن لزمكم القيام له بها فتغيروها وتبدلوا أو تعرضوا عنها فتتركوا القيام له بها كما يلوي الرجل دين الرجل فيدافعه بأدائه اليه على ما أوجب عليه له مطلا منه له كما قال الاعشى

تلوونني ديني النهار واقتضي * ليلي اذا وقذ النعاس الرقدا

وأما تأويل قوله فان الله كان بما تعملون خبيرا فانه أراد فان الله كان بما تعملون من اقامتكم الشهادة وتحريفكم اياها واعراضكم عنها بكتمانكموها خبيرا يعني ذا خبرة وعلم به يحفظ ذلك منكم عليكم حتى يجازيكم به جزاءكم في الآخرة المحسن منكم باحسانه والمسيء باساءته يقول فاتقوا ربكم في ذلك ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي

مظعون من عبد الله بن عمر فخطبها المغيرة بن شعبة ورغبت أمها في المال فجاؤا الى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال قدامة أنا عمها ووصي أبيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها صغيرة وانها لا تزوج الا باذنها وفرق بينها وبين ابن عمر ولانه ليس في الآية أكثر من ذكر رغبة الاولياء في نكاح اليتيمة وذلك لا يدل على الجواز والمستضعفين من الولدان نزلت في ميراث الصغار والخطاب في أن تقوموا للائمة في أن ينظروا لهم ويستوفوا حقوقهم وقيل ويجوز ان يكون وأن تقوموا منصوبا أي ويأمركم أن تقوموا ومن جملة ما أخبر الله تعالى انه يفتيهم به في النساء لكن لم يتقدم ذكره قوله وان امرأة خافت ارتفاع امرأة بفعل يفسره خافت أي علمت وقيل ظنت والظاهر انه على معناه الاصلي الا ان الخوف لا يحصل الا عند ظهور العلامات الدالة على وقوع الخوف كان يقول الرجل لامرأته انك دميمة أو مسنة واني أريد ان أتزوج شابة جميلة والبعل الزوج والنشوز يكون من الزوجين وهو كراهة كل منهما صاحبه ويتبع نشوز الرجل ان يعرض عنها ويقبح وجهها او يترك مجامعتها ويسيء عشرتها عن عائشة انها نزلت في المرأة تكون عند الرجل ويريد الرجل أن يستبدل بها غيرها فتقول أمسكني وتزوج بغيري وانت في حل من النفقة والقسم كما فعلت سودة بنت زمعة حين كرهت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت مكان عائشة من قلبه فوهبت لها يومها ومعنى صلحا وهو مصدر من غير لفظ الفعل مثل والله أنبتكم من الارض نباتا ان يصالحا على ان تطيب المرأة له نفسا عن القسمة أو عن المهر والنفقة فان هذه الامور هي التي تقدر المرأة على طلبها من الزوج شاء أم أبى أما الوطء فليس كذلك لان الزوج لا يجبر على

نزل

نزل عـلى رسوله والكتاب الذى أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا) يعنى بذلك جـل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بمن قبل محمد من الانبياء والرسـل وصدقوا بما جاؤهم به من عند الله آمنوا بالله ورسوله يقول صـدقوا بالله وبمحمد رسوله انه لله رسول مرسـل اليكم والى سائر الامم قبلكم والكتاب الذى نزل على رسوله يقول وصدقوا بما جاءكم به محمد من الكتاب الذى نزله الله عليه وذلك القرآن والكتاب الذى أنزل من قبـل يقول وآمنوا بالكتاب الذى أنزل الله من قبل الكتاب الذى نزله على محمد صلى الله عليه وسلم وهو التوراة والانجيل فان قال قائل وما وجه دعاء هؤلاء الى الايمان بالله ورسوله وكتبه وقد سماهم مؤمنـين قيل انه جل ثناؤه لم يسمهم مؤمنين وانما وصفهم بانهم آمنوا وذلك وصف لهم بخصوص من التصديق وذلك انهم كانوا صنفين أهل توراة مصدقين بها وبمن جاء بها وهم مكذبون بالانجيل والقرآن وعيسى ومحمد صلوات الله عليهما وصنف أهل انجيل وهم مصدقون به وبالتوراة وسائر الكتب مكذبون بمحمد صـلى الله عليه وسـلم والفرقان فقال جل ثناؤه لهم يا أيها الذين آمنوا يعنى بما هـم به مؤمنون من الكتب والرسل آمنوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم والكتاب الذى نزل على رسوله فانـكم قد علمتم أن محمدا رسول الله تجدون صفته فى كتبكم وبالكتاب الذى أنزل من قبل الذى تزعمون انكم به مؤمنون فانكم لن تكونوا به مؤمنين وأنتم بمحمد مكذبون لان كتابكم يأمركم بالتصديق به وبما جاءكم به فآمنوا بكتابكم فى اتباعكم محمدا والا فانتم به كافرون فهذا وجه أمرهم بالايمان بما أمرهم بالايمان به بعد أن وصفهم بما وصفهم بقوله يا أيها الذين آمنوا وأما قوله ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فان معناه ومن يكفر بمحمد صـلى الله عليـه وسـلم فيجحد نبوته فهو يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر لان جحود شئ من ذلك بمعـنى جحود جميعـه وذلك لانه لا يصح ايمان أحد من الخلق الا بالايمان بما أمره الله بالايمان به والكفر بشئ منـه كفر بجميعـه فلذلك قال ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر بعقب خطابه أهـل الكتاب وأمره اياهم بالايمان بمحمد صـلى الله عليه وسـلم تهديدا منه لهم وهم مقرون بوحدانية الله والملائكة والكتب والرسـل واليوم الآخر سوى محمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به من الفرقان وأما قوله فقد ضل ضلالا بعيدا فانه يعنى فقد ذهب عن قصد السبيل وجار عن محجة الطريق الى المهالك ذهابا وجورا بعيدا لان كفر من كفر بذلك خروج منه عن دين الله الذى شرعه لعباده والخروج عن دين الله الهلاك الذى فيه البوار والضلال عن الهدى هو الضلال ۞ القول فى تأويل قوله (ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهـم سبيلا) اختلف أهـل التأويل فى ذلك فقال بعضهم تأويله ان الذين آمنوا بموسى ثم كفروا به ثم آمنوا يعنى النصارى بعيسى ثم كفروا به ثم ازدادوا كفرا بمحمد لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سـعيد عن قتادة ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا وهم اليهود والنصارى آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت وآمنت النصارى بالانجيـل ثم كفرت وكفرهم به تركهم اياه ثم ازدادوا كفرا بالفرقان وبمحمد صلى الله عليه وسـلم فقال الله لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا يقول لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريق هدى وقد كفروا بكتاب الله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخـبرنا معمر عن قتادة فى قوله ان الذين آمنوا ثم كفروا قال هؤلاء اليهود آمنوا بالتـوراة ثم كفروا ثم ذكر النصارى ثم قال ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا يقول آمنوا بالانجيل ثم كفروا به ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسـلم وقال آخرون بل عنى بذلك أهل النفاق انهـم آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا ثم ازدادوا كفرا بموتهم على كفرهم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين

الوطهو والصلح خير من الفرقة أو من النشوز والاعراض فاللام للعهد أو هو خير من الخصومة فى كل شئ فاللام للاستغراق وبه تمسك أصحاب أبى حنيفة فى جواز الصلح على الانكار أو الصلح خير من الخيرات كما أن الخصومة شر من الشرور والجملة معترضة وكذا قوله وأحضرت الانفس الشح الا أنه اعتراض مؤكد للمطلوب محصل للمقصود والشح البخل مع حرص فارض شحاح لا تسيل الامن مطر كثير جعـل الشح كالامر الحاضر للنفوس لانها جبلت عـلى ذلك ثم يحتمل أن يكون هذا تعريضا بالمرأة انها تشح ببذل نصيبها أو حقها أو بالزوج انه يشح بانه ينقضى عمره معها مع دمامتها أو كبر سـنها وعدم الالتذاذ بصحبتها واعـلم انه رخص أولا فى الصلح بقوله فلا جناح عليهما وغايته ارتفاع الاثم ثم بين انه كما لا جناح فيه فكذلك فيـه خير كثير ثم حث على الاحسان والتقوى وحسم مادة الخصومة رأسا فقال وان تحسنوا أى بالاقامـة عـلى نسائكم وان كرهتموهن وأحببتم غيرهن وتتقوا النشوز والاعراض وما يؤدى الى الاذى والخصومة المحوجة الى الصلح فان الله كان بما تعملون من الاحسان والتقوى خبيرا فيثيبكم عـلى ذلك وعلى هـذا فالخطاب للازواج وقيل الخطاب للزوجين ان يحسن كل منهما الى صاحبـه ويحترز عن الظلم وقيل لغيرهما ان يحسنوا فى المصالحة بينهما وتتقوا الميل الى واحد منهما يحكى ان عمران ابن حطان الخارجى كان من آدم بنى آدم وامرأته من أجملهم فاجالت يوما نظرها فى وجهه ثم قالت الحمد لله فقال مالك فقالت حمدت الله على انى واياك من أهـل الجنة لانك رزقت مثـلى فشكرت ورزقت مثلك فصبرت ولن تستطيعوا أن تعدلوا لن تقدروا على التسوية بين النساء

قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا قال كنا نحسبهم المنافقين ويدخل في ذلك من كان مثلهم ثم ازدادوا كفرا قال تموا على كفرهم حتى ماتوا حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ثم ازدادوا كفرا قال ماتوا حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ثم ازدادوا كفرا حتى ماتوا حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ان الذين آمنوا ثم كفروا الآية قال هؤلاء المنافقون آمنوا مرتين وكفروا مرتين ثم ازدادوا كفرا بعد ذلك وقال آخرون بل هم أهل الكتابين التوراة والانجيل أتوا ذنوبا في كفرهم فتابوا فلم تقبل منهم التوبة فيها مع اقامتهم على كفرهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد عن داود بن أبي هند عن أبي العالية ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا قال هم اليهود والنصارى أذنبوا في شركهم ثم تابوا فلم تقبل توبتهم ولو تابوا من الشرك لقبل منهم ✻ قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بتأويل الآية قول من قال عني بذلك أهل الكتاب الذين أقروا بحكم التوراة ثم كذبوا بخلافهم اياه ثم أقر من أقر منهم بعيسى والانجيل ثم كذب به بخلافه اياه ثم كذب بمحمد صلى الله عليه وسلم والفرقان فازداد بتكذيبه به كفرا على كفره وانما قلنا ذلك أولى بالصواب في تأويل هذه الآية لان الآية قبلها في قصص أهل الكتابين أعني قوله يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله ولا دلالة تدل على ان قوله ان الذين آمنوا ثم كفروا منقطع معناه من معنى ما قبله فالحاقه بما قبله أولى حتى تأتي دلالة دالة على انقطاعه منه وأما قوله لم يكن الله ليغفر لهم فانه يعني لم يكن الله ليستر عليهم كفرهم وذنوبهم بعفوه عن العقوبة لهم عليه ولكنه يفضحهم على رؤس الاشهاد ولا ليهديهم سبيلا يقول ولم يكن ليسددهم لاصابة طريق الحق فيوفقهم لها ولكنه يخذلهم عنها عقوبة لهم على عظيم جرمهم وجراءتهم على ربهم وقد ذهب قوم الى أن المرتد يستتاب ثلاثا انتزاعا منهم بهذه الآية وخالفهم على ذلك آخرون ذكر من قال يستتاب ثلاثا حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن أشعث عن الشعبي عن علي عليه السلام قال ان كنت لمستتيب المرتد ثلاثا ثم قرأ هذه الآية ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر عن علي رضي الله عنه يستتاب المرتد ثلاثا ثم قرأ ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن عبد الكريم عن رجل عن ابن عمر قال يستتاب المرتد ثلاثا وقال آخرون يستتاب كلما ارتد ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن عمرو بن قيس عمن سمع ابراهيم قال يستتاب المرتد كلما ارتد وفي قيام الحجة بان المرتد يستتاب المرة الاولى الدليل الواضح على ان حكم كل مرة ارتد فيها عن الاسلام حكم المرة الاولى في ان توبته مقبولة وان اسلامه حقن له دمه لان العلة التي حقنت دمه في المرة الاولى اسلامه فغير جائز ان توجد العلة التي من أجلها كان دمه محقونا في الحالة الاولى ثم يكون دمه مباحا مع وجودها الا أن يفرق بين حكم المرة الاولى وسائر المرات غيرها ما يجب التسليم له من أصل محكم فيخرج من حكم القياس حينئذ ۞ القول في تأويل قوله (بشر المنافقين بان لهم عذابا أليما) يعني بذلك جل ثناؤه بشر المنافقين أخبر المنافقين وقد بينا معنى التبشير فيما مضى بما أغنى عن اعادته بان لهم عذابا أليما يعني بان لهم يوم القيامة من الله على نفاقهم عذابا أليما

في سبيل الطباع ولو حرصتم واذا لم تقدروا عليها بحيث لا يقع ميل البتة ولا زيادة ولا نقصان لم تكونوا مكلفين به وهذا التفسير يناسب مذهب المعتزلة من أن تكليف ما لا يطاق غير واقع ولا جائز فلا تميلوا كل الميل أي رفع عنكم تمام العدل وغاية نحوه لكن اتقوا ما استطعتم بشرط أن تبذلوا فيه وسعكم وطاقتكم وبوجه آخر لن تستطيعوا التسوية بنفي الميل القلبي ولو حرصتم ولا التسوية الكلية في نتائج الحب من الاقوال والافعال لان الفعل بدون الداعي ومع قيام الصارف محال فلا تميلوا كل الميل فلا تجوروا على المرغوب عنها كل الجور فتمنعوها قسمتها ونفقتها وسائر حقوقها وحظوظها من غير رضا منها فتذروها كالمعلقة بين السماء والارض لا على قرار أي غير ذات بعل ولا مطلقة والغرض النهي عن الميل الكلي مع جواز التفريط في العدل الكلي في نتائج الميل القلبي وأما الميل القلبي فعفو بالكل وبالبعض لان القلب ليس في تصرف الانسان وانما هو بين اصبعين من أصابع الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقسم بين نسائه فيعدل فيقول اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك يعني المحبة لان عائشة كانت أحب اليه وعنه صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأتان يميل مع احداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل وان تصلحوا ما مضى من ميلكم وتداركوه بالتوبة وتتقوا فيما يستقبل فان الله كان غفورا رحيما وان يتفرقا يغن الله كلا برزق كل واحد منهما زوجا خيرا من زوجته وعيشا أهنأ من عيشته وسعة الغنى والمقدرة وكان الله واسعا من الرزق والفضل والرحمة والعلم وأي كال يفرض ولهذا أطلق حكيما قال ابن عباس فيما حكم ووعظ وقال الكلبي فيما حكم على الزوج من امساكها بمعروف أو تسريحها باحسان ثم قال ولله ما في السموات وما في الارض وهو كالتفسير لسعته ملكه وملكه وفيه وهو ان الذي أمر به من العدل والاحسان الى اليتامى والنسوان ليس لعجز أو افتقار وانما يعود فائدة ذلك الى المكلف لانه الاحسن له في دنياه وعقباه ثم بين ان الامر بتقوى الله شريعة قديمة لم يلحقها نسخ وتبديل وان استغناءه تعالى بالنسبة الى الامم السالفة كهو بالنسبة الى الامم الآتية

وهو الموجع وذلك عذاب جهنم ۞ القول فى تأويل قوله (الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا) أما قوله جل ثناؤه الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين فمن صفة المنافقين يقول الله لنبيه يا محمد بشر المنافقين الذين يتخذون أهل الكفر بى والالحاد فى دينى أولياء يعنى أنصارا وأخلاء من دون المؤمنين يعنى من غير المؤمنين أيبتغون عندهم العزة يقول أيطلبون عندهم المنعة والقوة باتخاذهم اياهم أولياء من دون أهل الايمان بى فان العزة لله جميعا يقول فان الذين اتخذوهم من الكافرين أولياء ابتغاء العزة عندهم هم الاذلاء الاقلاء فهلا اتخذوا الاولياء من المؤمنين فيلتمسوا العزة والمنعة والنصرة من عند الله الذى له العزة والمنعة الذى يعز من يشاء ويذل من يشاء فيعزهم ويمنعهم وأصل العزة الشدة ومنه قيل للارض الصلبة الشديدة عزاز وقيل قد استعز على المريض اذا اشتد مرضه وكاد يشفى ويقال تعزز اللحم اذا اشتد ومنه قيل عز على أن يكون كذا وكذا بمعنى اشتد على ۞ القول فى تأويل قوله (وقد نزل عليكم فى الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره انكم اذا مثلهم ان الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا) يعنى بذلك جل ثناؤه بشر المنافقين الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين وقد نزل عليكم فى الكتاب يقول أخبر من اتخذ من هؤلاء المنافقين الكفار أنصارا وأولياء بعد ما نزل عليهم من القرآن ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره يعنى بعد ما علموا نهى الله عن مجالسة الكفار الذين يكفرون بحجج الله وآى كتابه ويستهزؤن بها حتى يخوضوا فى حديث غيره يعنى بقوله يخوضون يتحدثون حديثا غيره بان لهم عذابا أليما وقوله انكم اذا مثلهم يعنى وقد نزل عليكم انكم ان جالستم من يكفر بآيات الله ويستهزئ بها وأنتم تسمعون فانتم مثله يعنى فانتم ان لم تقوموا عنهم فى تلك الحال مثلهم فى فعلهم لانكم قد عصيتم الله بجلوسكم معهم وأنتم تسمعون آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها كما عصوه باستهزائهم بآيات الله فقد أتيتم من معصية الله نحو الذى أتوه منها فانتم اذا مثلهم فى ركوبكم معصية الله واتيانكم ما نهاكم الله عنه وفى هذه الآية الدلالة الواضحة على النهى عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع من المبتدعة والفسقة عند خوضهم فى باطلهم وبنحو ذلك كان جماعة من الامة الماضية يقولون تأولا منهم هذه الآية انه مراد بها النهى عن مشاهدة كل باطل عند خوض أهله فيه ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمى عن أبى وائل قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة فى المجلس من الكذب ليضحك بها جلساءه فيسخط الله عليهم قال فذكرت ذلك لابراهيم النخعى فقال صدق أبو وائل أوليس ذلك فى كتاب الله أن اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره انكم اذا مثلهم حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن ادريس عن العلاء بن المنهال عن هشام بن عروة قال أخذ عمر بن عبد العزيز قوما على شراب فضربهم وفيهم صائم فقالوا ان هذا صائم فتلا فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره انكم اذا مثلهم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله أن اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها وقوله ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وقوله أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ونحو هذا من

فقال ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب أى جنسه ليشمل التوراة والانجيل والزبور وغيرها من الصحف وقوله من قبلكم اما أن يتعلق بوصينا أو باوتوا وقوله واياكم عطف على الذين ومعنى أن اتقوا بان اتقوا ويكون ان المفسرة لان التوصية فى معنى القول وان تكفروا عطف على اتقوا أى أمرناهم وأمرناكم بالتقوى وقلنا لهم ولكم ان تكفروا فان لله ما فى السموات وما فى الارض وهو خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم باصناف النعم كلها فحقه أن يكون مطاعا فى خلقه غير معصى يخشون عقابه ويرجون ثوابه أو قلنا لهم ولكم ان تكفروا فان لله ما فى سمواته وأرضه من الملائكة وغيرهم من يوحده ويعبده ويتقيه وكان الله مع ذلك غنيا عن خلقه وعن عبادتهم حميدا فى ذاته وان لم يحمده واحد منهم ثم كرر قوله ولله ما فى السموات وما فى الارض وكفى بالله وكيلا تقريرا لانه أهل أن يتقى وتوكيدا لاستغنائه عن طاعات المطيعين وسيئات المذنبين ثم بالغ فى هذا المعنى بقوله ان يشأ يذهبكم يعذبكم أيها الناس ويأت بآخرين يوجد خلقا آخرين غير الانس أو من جنس الانس وكان الله على ذلك الاعدام ثم الايجاد قديرا بليغ القدرة لم يزل موصوفا بذلك ولن يزال كذلك وفى الآية من التخويف والغضب ما لا يخفى وقيل الخطاب لاعداء النبى صلى الله عليه وسلم من العرب والمراد بآخرين ناس يوالونه يروى انها لما نزلت ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على ظهر سلمان وقال انهم قوم هذا يريد أبناء فارس ثم رغب الانسان فيما عنده من الكرامة فقال من كان يريد ثواب الدنيا كالمجاهد يريد بجهاده الغنيمة فعند الله ثواب الدنيا والآخرة فما له يطلب الاخس بالذات مع انه اذا طلب الاشرف تبعه الاخس فالتقدير فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له ان أراده ليحصل ربط الجزاء بالشرط وكان الله سميعا للاقوال المجاهدين والطالبين بصيرا بمطامح عيونهم ومطارح ظنونهم فيجازيهم على نحو ذلك ثم بين ان كمال سعادة الانسان فى ان يكون قوله لله وفعله لله وحركته لله وسكونه لله فقال يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط مجتهدين فى اختيار العدل محترزين عن ارتكاب الميل شهداء لله لوجهه ولاجل مرضاته كما أمرتم باقامتها ولو كانت تلك الشهادة وبالا على أنفسكم أو

الوالدين والاقربين بان يتوقع ضرر وممن سلطان ظالم أو غيره ففي كلام الحكماء اذا كان الكذب ينجي فالصدق أنجى أو المراد الاقرار على نفسه لانه في معنى الشهادة عليها بالزام الحق لها وان يقول أشهد ان لفلان على والدي كذا أو على أقاربي كذا وانما قدم الامر بالقيام بالقسط على الامر بالشهادة لنه عكس قوله شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لان شهادة الله تعالى عبارة عن كونه خالقا للمخلوقات وقيامه بالقسط عبارة عن رعاية قوانين العدل في تلك المخلوقات والاول مقدم على الثاني وأما في حق العباد فالعدالة مقدمة على الشهادة تقدم الشرط على المشروط فاعلم ان يكن المشهود عليه غنيا أو فقيرا فلا تكتموا الشهادة طلبا لرضى الغني أو ترحما على الفقير فالله أولى بامورهما ومصالحهما وكان حق النسق ان لو قيل فالله أولى به أي باحد هذين الا أنه ثنى الضمير ليعود الى الجنسين كانه قيل فالله أولى بجنسي الفقير والغني أي بالاغنياء والفقراء يريد بالنظر لهما وارادة مصلحتهما ولولا ان الشهادة عليهما مصلحة لهما لما شرعها قال السدي اختصم الى النبي صلى الله عليه وسلم غني وفقير وكان ميله الى الفقير رأى ان الفقير لا يظلم الغني فابى الله الا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير وأنزل الآية وقوله ان تعدلوا يحتمل أن يكون من العدل أو من العدول فكأنه قيل فلا تتبعوا الهوى كراهة أن تعدلوا بين الناس أو ارادة أن تعدلوا عن الحق واحتمال آخر وهو أن يراد اتركوا الهوى لاجل أن تعدلوا أي حتى تتصفوا بصفة العدالة لان العدل عبارة عن ترك متابعة الهوى ومن ترك أحد النقيضين فقد حصل له الآخر وان تلووا بواوين من لوى يلوى اذا فتل وبواو واحدة من الولاية والمعنى وان تلووا ألسنتكم عن شهادة الحق وحكومة العدل وتعرضوا عن الشهادة بما عندكم أو ان وليتم اقامة الشهادة أو تركتموها واعلم ان الانسان لا يكون قائما بالقسط الا اذا كان راسخ القدم في الايمان فلهذا أردفه ماذكر بقوله يا أيها الذين آمنوا آمنوا وظاهره مشعر بالامر بتحصيل الحاصل فالمفسرون ذكروا فيه وجوها الاول يا أيها الذين آمنوا في الماضي

القرآن قال أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وأخبرهم انما هلك من كان قبلكم بالمراء والخصومات في دين الله وقوله ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا يقول ان الله جامع الفريقين من أهل الكفر والنفاق في القيامة في النار فموفق بينهم في عقابه في جهنم وأليم عذابه كما اتفقوا في الدنيا فاجتمعوا على عداوة المؤمنين وتوازروا على التخذيل عن دين الله وعن الذي ارتضاه وأمر به وأهله واختلفت القراء في قراءة قوله وقد نزل عليكم في الكتاب فقرأ ذلك عامة القراء بضم النون وتثقيل الزاي وتشديدها على وجه ما لم يسم فاعله وقرأ بعض الكوفيين بفتح النون وتشديد الزاي على معنى وقد نزل الله عليكم وقرأ ذلك بعض المكيين وقد نزل عليكم بفتح النون وتخفيف الزاي بمعنى وقد جاءكم من الله ان اذا سمعتم وليس في هذه القراآت الثلاث وجه يبعد معناه مما يحتمله الكلام غير ان الذي أختار القراءة به قراءة من قرأ وقد نزل بضم النون وتشديد الزاي على وجه ما لم يسم فاعله لان معنى الكلام فيه التقديم على ما وصفت قبل على معنى الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها الى قوله حديث غيره أيبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا بمعنى التأخير فلذلك كان ضم النون من قوله نزل أصوب عندنا في هذا الموضع وكذلك اختلفوا في قراءة قوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل فقرأه بفتح نزل وأنزل أكثر القراء بمعنى والكتاب الذي نزل الله على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل وقرأ ذلك بعض قراء البصرة بضمه في الحرفين كلاهما بمعنى ما لم يسم فاعله وهما متقاربتا المعنى غير ان الفتح في ذلك أعجب الي من الضم لان ذكر الله قد جرى قبل ذلك في قوله آمنوا بالله ورسوله

القول في تأويل قوله (الذين يتربصون بكم فان كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وان كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) يعني جل ثناؤه بقوله الذين يتربصون بكم الذين ينتظرون أيها المؤمنون بكم فان كان لكم فتح من الله يعني فتح الله عليكم فتحا من عدوكم فافاء عليكم فيأ من المغانم قالوا لكم ألم نكن معكم بجهاد عدوكم ونغز وهم معكم فاعطونا نصيبا من الغنيمة فانا قد شهدنا القتال معكم وان كان للكافرين نصيب يعني وان كان لاعدائكم من الكافرين حظ منكم باصابتهم منكم قالوا ألم نكن معكم يعني قال هؤلاء المنافقون للكافرين ألم نستحوذ عليكم ألم نغلب عليكم حتى قهرتم المؤمنين ونمنعكم منهم بتخذيلنا اياهم حتى امتنعوا منكم فانصرفوا فالله يحكم بينكم يوم القيامة يعني فالله يحكم بين المؤمنين والمنافقين يوم القيامة فيفصل بينكم بالقضاء الفاصل بادخال أهل الايمان جنته وأهل النفاق مع أوليائهم من الكفار ناره ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا يعني حجة يوم القيامة وذلك وعد من الله المؤمنين أنه لا يدخل المنافقين مدخلهم من الجنة ولا المؤمنين مدخل المنافقين فيكون بذلك للكافرين على المؤمنين حجة بان يقولوا لهم ان ادخلوا مدخلهم ها أنتم كنتم في الدنيا أعداءنا وكان المنافقون أولياءنا وقد اجتمعتم في النار فجمع بينكم وبين أوليائنا فاين الذي كنتم تزعمون انكم تقاتلوننا من أجله في الدنيا فذلك هو السبيل الذي وعد الله المؤمنين أن لا يجعلها عليهم للكافرين وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قوله فان كان

والحاضر آمنوا فى المستقبل أعنى دوموا على الايمان واثبتوا * الثانى يا أيها الذين آمنوا تقليدا آمنوا استدلالا * الثالث يا أيها الذين آمنوا استدلالا اجماليا آمنوا استدلالا تفصيليا * الرابع يا أيها الذين آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله آمنوا بأن كنه الله تعالى وعظمته وكذلك أحوال الملائكة وأسرار الكتب وصفات الرسل لا ينتهى اليها عقولكم * الخامس قال الكلبى ان عبد الله بن سلام وأسدا وأسيدا ابنى كعب وثعلبة بن قيس وجماعة من مؤمنى أهل الكتاب قالوا يا رسول الله انا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير ونكفر بما سواه من الكتب والرسل فأنزل الله هذه الآية قال آمنوا بكل ذلك وقيل ان المخاطبين ليس سواهم المسلمين والتقدير يا أيها الذين آمنوا بموسى والتوراة وبعيسى والانجيل آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن وبجميع الكتب المنزلة من قبل لا ببعضها فقط لان طريق العلم بصدق النبى هو المعجز وانه حاصل فى الكل فالخطاب لليهود والنصارى أو يا أيها الذين آمنوا باللسان آمنوا بالقلب فهم المنافقون أو يا أيها الذين آمنوا باللات والعزى آمنوا بالله فهم المشركون والمراد بالكتاب الذى أنزل من قبل جنسه فان قيل لم ذكر فى مراتب الايمان أمورا ثلاثة الايمان بالله وبالرسل وبالكتب وذكر فى مراتب الكفر أمورا خمسة أجيب بأن الايمان بالثلاثة يلزم منه الايمان بالملائكة وباليوم الآخر لكنه ربما ادعى الانسان انه يؤمن بالثلاثة ثم انه ينكر الملائكة واليوم الآخر لتأويلات فاسدة فلما كان هذا الاحتمال قائما نص على ان منكر الملائكة والقيامة كافر بالله فان قيل لم قدم فى مراتب الايمان ذكر الرسول على ذكر الكتاب وفى مراتب الكفر عكس الامر فالجواب ان الكتاب مقدم على الرسول فى مرتبة النزول من الخالق الى الخلق وأما فى العروج فالرسول مقدم على الكتاب وبوجه آخر الرسول الاول هو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والرسل عام له ولغيره فلما خص ذكره أولا للتشريف جعل ذكره ثانيا الذكر انه لمزيد التشريف ولبيان أفضليته صلى الله عليه وسلم ثم لما رغب فى الايمان والثبات عليه بين فساد طريقة من يكفر بعد الايمان فقال ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا والمراد الذين تكرر منهم الكفر

لكم فتح من الله قال المنافقون يتربصون بالمسلمين فان كان لكم فتح قال ان أصاب المسلمون من عدوهم غنيمة قال المنافقون ألم نكن معكم قد كنا معكم فأعطونا غنيمة مثل ما تأخذون وان كان للكافرين نصيب يصيبونه من المسلمين قال المنافقون للكافرين ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين قد كنا نثبطهم عنكم واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله ألم نستحوذ عليكم فقال بعضهم معناه ألم نغلب عليكم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فى قوله ألم نستحوذ عليكم قال نغلب عليكم وقال آخرون معنى ذلك ألم نبين لكم انا معكم على ما أنتم عليه ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج ألم نستحوذ عليكم ألم نبين لكم انا معكم على ما أنتم عليه * قال أبو جعفر وهذان القولان متقاربا المعنى وذلك ان من تأوله بمعنى ألم نبين لكم انما أراد ان شاء الله ألم نغلب عليكم بما كان منا من البيان لكم انا معكم وأصل الاستحواذ فى كلام العرب فيما بلغنا الغلبة ومنه قول الله جل ثناؤه استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله بمعنى غلب عليهم يقال منه حاذ عليه واستحاذ يحيذ ويستحيذ وأحاذ يحيذ ومن لغة من قال حاذ قول العجاج فى صفة ثور وكلاب * يحوذهن وله حوذى * وقد أنشد بعضهم * يحوذهن وله حوذى * وهما متقاربا المعنى ومن لغة من قال أحاذ قول لبيد فى صفة عير وأتن

اذا اجتمعت وأحوذ جانبيها * وأوردها على عوج طوال

يعنى بقوله وأحوذ جانبيها غلبها وقهرها حتى حاذ كلا جانبيها فلم يشذ منها شئ وكان القياس فى قوله استحوذ عليهم الشيطان أن يأتى استحاذ عليهم لان الواو اذا كانت عين الفعل وكانت متحركة بالفتح وما قبلها ساكن جعلت العرب حركتها فى فاء الفعل قبلها وحولوها ألفا متبعة حركة ما قبلها كقولهم استحال هذا الشئ عما كان عليه من حال يحول واستنار فلان بنور الله من النور واستعاذ بالله من عاذ يعوذ وربما تركوا ذلك على أصله كما قال لبيد وأحوذ عليه ولم يقل وأحاذ عليه وبهذه اللغة جاء القرآن فى قوله استحوذ عليهم الشيطان وأما قوله فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا فلا خلاف بينهم فى ان معناه ولن يجعل الله للكافرين يومئذ على المؤمنين سبيلا ذكر الخبر عمن قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن الاعمش عن ذر عن يسيع الحضرمى قال كنت عند على بن أبى طالب رضى الله عنه فقال رجل يا أمير المؤمنين أرأيت قول الله ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وهم يقاتلوننا فيظهرون ويقتلون قال له على ادنه ادنه ثم قال فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا يوم القيامة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن الاعمش عن ذر عن يسيع الكندى فى قوله ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا قال جاء رجل الى على بن أبى طالب فقال كيف هذه الآية ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا فقال على ادنه فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله يوم القيامة للكافرين على المؤمنين سبيلا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الاعمش عن ذر عن يسيع الحضرمى عن على بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا غندر عن شعبة قال سمعت سليمان يحدث عن ذر عن رجل عن على رضى الله عنه انه قال فى هذه الآية ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا قال فى الآخرة حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن السدى عن أبى مالك ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا يوم القيامة حدثنا

القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراسانى عن ابن عباس ولن يجعل الله الكافرين على المؤمنين سبيلا قال ذاك يوم القيامة وأما السبيل فى هذا الموضع فالحجة كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى فى قوله ولن يجعل الله الكافرين على المؤمنين سبيلا قال حجة ۞ القول فى تأويل قوله (ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلا) قد دللنا فيما مضى قبل على معنى خداع المنافق ربه ووجه خداع الله اياهم بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع مع اختلاف المختلفين فى ذلك فتأويل ذلك ان المنافقين يخادعون الله باحرازهم بنفاقهم دماءهم واموالهم والله خادعهم بما حكم فيهم من منع دمائهم بما أظهروا بالسنتهم من الايمان مع علمه بباطن ضمائرهم واعتقادهم الكفر استدراجا منه لهم فى الدنيا حتى يلقوه فى الآخرة فيوردهم بما استبطنوا من الكفر نار جهنم كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم قال يعطيهم يوم القيامة نورا يمشون به مع المسلمين كما كانوا معهم فى الدنيا ثم يسلبهم ذلك النور فيطفيه فيقومون فى ظلمتهم ويضرب بينهم بالسور حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم قال نزلت فى عبد الله بن أبى وأبى عامر بن النعمان وفى المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم قال مثل قوله فى البقرة يخادعون الله والذين آمنوا وما يخادعون الا أنفسهم قال وأما قوله وهو خادعهم فيقول فى النور الذى يعطى المنافقون مع المؤمنين فيعطون النور فاذا بلغوا السور سلب وما ذكر الله من قوله انظرونا نقتبس من نوركم قال قوله وهو خادعهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحسن انه كان اذا قرأ ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم قال يلقى على كل مؤمن ومنافق نور يمشون به حتى اذا انتهوا الى الصراط طفئ نور المنافقين ومضى المؤمنون بنورهم فينادونهم انظرونا نقتبس من نوركم الى قوله ولكنكم فتنتم أنفسكم قال الحسن فتلك خديعة الله اياهم وأما قوله واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراؤن الناس يعنى ان المنافقين لا يعملون شيأ من الاعمال التى فرضها الله على المؤمنين على وجه التقرب بها الى الله لانهم غير موقنين بمعاد ولا ثواب ولا عقاب وانما يعملون ما عملوا من الاعمال الظاهرة اتقاء أنفسهم وحذارا من المؤمنين عليها ان يقتلوا أو يسلبوا أموالهم فهم اذا قاموا الى الصلاة التى هى من الفرائض الظاهرة قاموا كسالى اليها رياء المؤمنين ليحسبوهم منهم وليسوا منهم لانهم غير معتقدى فرضها ووجوبها عليهم فهم فى قيامهم اليها كسالى كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى وانه والله لولا الناس ما صلى المنافق ولا يصلى الا رياء وسمعة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراؤن الناس قال هم المنافقون لولا الرياء ما صلوا وأما قوله ولا يذكرون الله الا قليلا فلعل قائلا أن يقول وهل من ذكر الله شئ قليل قيل له ان معنى ذلك بخلاف ما اليه ذهبت انما معناه ولا يذكرون الله الا ذكرا رياء ليدفعوا به عن أنفسهم القتل والسباء وسلب الاموال لا ذكر موقن مصدق بتوحيد الله مخلص له الربوبية فلذلك سماه الله قليلا لانه غير مقصود به الله ولا مبتغى به التقرب الى الله ولا مرادا به ثواب الله وما عنده فهو وان كثر من وجه نصب عامله وذا كره فى معنى السراب الذى له ظاهر بغير حقيقة ماء

بعد الايمان ثم ارتدوا ثم أصروا قال القفال وليس المراد بيان العدد بل المراد ترددهم وتمردهم على ذلك وقيل اليهود آمنوا بالتوراة وبموسى ثم كفروا بعزير ثم آمنوا بداود ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا عند مقدم محمد صلى الله عليه وسلم وقيل هم المنافقون أظهروا الاسلام ثم كفروا بنفاقهم وكون باطنهم على خلاف ظاهرهم ثم اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ثم ازدادوا كفرا بجدهم واجتهادهم فى استخراج وجوه المكايد فى حق المسلمين وقيل هم طائفة من أهل الكتاب قصدوا تشكيك المسلمين فكانوا يظهرون الايمان تارة والكفر أخرى على ما أخبر الله تعالى عنهم انهم قالوا آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون ثم انهم بالغوا فى ذلك وازدادوا الى حد الاستهزاء والسخرية بالاسلام وفى الآية دلالة على انه قد يحصل الكفر بعد الايمان وذلك يبطل مذهب القائلين بالموافاة وهى ان شرط صحة الاسلام ان يموت الشخص على الاسلام وهم يجيبون عن ذلك بانا نحمل الايمان على اظهار الايمان وفيها ان الكفر يقبل الزيادة والنقصان فيجب أن يكون الايمان كذلك لانهما ضدان متنافيان فاذا قبل أحدهما التفاوت فكذا الآخر وكيف يزداد كفرهم فيه وجوه أحدها انهم ماتوا على كفرهم وثانيها بسبب ذنوب أصابوها حال كفرهم وعلى هذا فاصابة الطاعات وقت الايمان تكون زيادة فى الايمان * وثالثها استهزاؤهم بالدين أما قوله تعالى لم يكن الله ليغفر لهم فقيل عليه اللام تفيد نفى التأكيد وهذا لا يليق بالموضع انما اللائق به تأكيد النفى وأجيب بان نفى التأكيد اذا ذكر على سبيل التهكم أفاد تأكيد النفى ثم أورد عليه ان الكفر قبل التوبة غير مغفور وعلى الاطلاق وحينئذ تضيع الشرائط المذكورة فى الآية وبعد التوبة مغفور ولو بعد ألف مرة فكيف يصح النفى وأجيب بان اللام فى الذين للمعهودين وهم قوم علم الله منهم انهم يموتون على الكفر لا يتوبون عنه قط فقوله لم يكن الله ليغفر لهم اخبار عن موتهم على الكفر أو اللام للاستغراق وخرج الكلام على الغالب المعتاد وهو ان من كان مضطرب الحال كثير الانتقال من الاسلام الى الكفر لم يكن للايمان فى

و بنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن أبي الاشهب قال قرأ الحسن ولا يذكرون الله الا قليلا قال انما قل لانه كان لغير الله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولا يذكرون الله الا قليلا قال انما قل ذكر المنافق لان الله لم يقبله وكل ما رد الله قليل وكل ما قبل الله كثير ﴿ القول فى تاويل قوله (مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا) يعنى جل ثناؤه بقوله مذبذبين مرددين وأصل التذبذب التحرك والاضطراب كما قال النابغة

ألم تر أن الله اعطاك سورة * ترى كل ملك دونها يتذبذب

وانما عنى الله بذلك ان المنافقين متحيرون فى دينهم لا يرجعون الى اعتقاد شئ على صحة فهم لا مع المؤمنين على بصيرة ولا مع المشركين على جهالة ولكنهم حيارى بين ذلك فمثلهم المثل الذى ضرب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى حدثنا به محمد بن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة لا تدرى أيهما تتبع وحدثنا به محمد بن المثنى مرة أخرى عن عبد الوهاب فوقفه على ابن عمر ولم يرفعه قال ثنا عبد الوهاب مرتين كذلك ثنى عمران بن بكار قال ثنا أبو روح قال ثنا ابن عباس قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله و بنحو الذى قلنا فى تاويل ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء يقول ليسوا بمشركين فيظهروا الشرك وليسوا بمؤمنين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء يقول ليسوا بمؤمنين مخلصين ولا مشركين مصرحين بالشرك قال وذكر لنا ان نبي الله عليه السلام كان يضرب مثلا للمؤمن والمنافق والكافر كمثل رهط ثلاثة دفعوا الى نهر فوقع المؤمن فقطع ثم وقع المنافق حتى اذا كاد يصل الى المؤمن ناداه الكافر ان هلم الى فانى أخشى عليك وناداه المؤمن ان هلم الى فان عندى وعندى و يحصى له ما عنده فما زال المنافق يتردد بينهما حتى أتى عليه الماء فغرقه وان المنافق لم يزل فى شك وشبهة حتى أتى عليه الموت وهو كذلك قال وذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول مثل المنافق كمثل ثاغية بين غنمين رأت غنما على نشز فاتتها فلم تعرف ثم رأت غنما على نشز فاتتها وشامتها فلم تعرف حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله مذبذبين قال المنافقون حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء يقول لا الى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا الى هؤلاء اليهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قوله مذبذبين بين ذلك قال لم يخلصوا الايمان فيكونوا مع المؤمنين وليسوا مع أهل الشرك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله مذبذبين بين ذلك بين الاسلام والكفر لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء وأما قوله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا فانه يعنى من يخذله الله عن طريق الرشاد وذلك هو الاسلام الذى دعا الله اليه عباده يقول من يخذله الله عنه فلم يوفقه له فلن تجد له يا محمد سبيلا يعنى طريقا يسلك الى الحق غيره وأى سبيل يكون له الى الحق غير الاسلام وقد أخبر الله جل ثناؤه انه من يتبع غيره دينا

قلبه وقع واستشام فالظاهر من حال مثله انه يموت على الكفر فليس المراد انه لو أتى بالايمان الصحيح لم يكن معتبرا بل المراد منه الاستبعاد والاستغراب كالفاسق يتوب ثم يرجع ثم يتوب ثم يرجع فانه لا يرجى منه الثبات والغالب انه يموت على الفسق ولا ليهديهم سبيلا أى الى الايمان عند الاشاعرة وعند المعتزلة الى الجنة أو محمول على المنع من زيادة الالطاف بشر المنافقين تهكم كقولهم عتابك السيف وتحيته الضرب أيبتغون عندهم العزة كان المنافقون يوادون اليهود اعتقادا منهم ان أمر محمد صلى الله عليه وسلم لا يتم وحينئذ يبتغون بودهم ان يحصل لهم بهم قوة وغلبة نخيب الله آمالهم بقوله فان العزة لله جميعا وعزة الله تستتبع عزة الرسول والمؤمنين كقوله ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين و جميعا حال من العزة أى مجموعة قال المفسرون ان المشركين كانوا بمكة يخوضون فى ذكر القرآن فى مجالسهم فيستهزؤن به و بين أظهرهم المسلمون ولا يتهيأ لهم حينئذ الانكار عليهم ظاهرا فنزلت اذ ذاك واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره فكان أحبار اليهود بالمدينة يفعلون نحو فعل المشركين ويجالسهم بعض المنافقين فانزل الله تعالى فى هؤلاء المنافقين وقد نزل عليكم فى الكتاب يعنى آية الانعام أن اذا سمعتم آيات الله هى المخففة من الثقيلة وضمير الشان مقدر والمعنى اذا سمعتم آيات الله حال كونها يكفر بها ويستهزأ بها وقال الكسائى المعنى اذا سمعتم الكفر بآيات الله والاستهزاء بها ولكن أوقع فعل السماع على الآيات كما يقال سمعت عبد الله يلام وفيه نظر لان ايقاع فعل السماع على الآيات ممكن بخلاف ايقاعه على عبد الله انكم أيها المنافقون اذا مثلهم مثل الاحبار فى الكفر واذن ههنا ملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر ولذلك لم يذكر بعدها الفعل أى اذن تكونون مثلهم وأفرد مثلهم لانها فى معنى المصدر نحو أنؤمن لبشرين مثلنا وقد جمع فى قوله ثم لا يكونوا أمثالكم واعلم انه حكم بكفر المسلمين بمكة لمجالسة المشركين الخائضين وحكم بنفاق هؤلاء بالمدينة لمجالسة أحبار اليهود الخائضين لان مجالسة أولئك المسلمين كانت للضرورة وفى أوان ضعف الاسلام ولم يردن بعد ومجالسة هؤلاء

فلن يقبل منه ومن أضله الله عنه فقد غوى فلا هادي له غيره ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا) وهذا نهي من الله عباده المؤمنين أن يتخلقوا بأخلاق المنافقين الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين فيكونوا مثلهم في ركوب ما نهاهم عنه من موالاة أعدائه يقول لهم جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله ولا توالوا الكفار فتوازروهم من دون أهل ملتكم ودينكم من المؤمنين فتكونوا كمن أوجبت له النار من المنافقين ثم قال جل ثناؤه متوعدا من اتخذ منهم الكافرين أولياء من دون المؤمنين ان هو لم يرتدع عن موالاته وينزجر عن مخالته أن يلحقه بأهل ولايتهم المنافقين الذين أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بتبشيرهم بأن لهم عذابا أليما أتريدون أيها المتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ممن قد آمن بي وبرسولي أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا يقول حجة باتخاذكم الكافرين أولياء من دون المؤمنين فتستوجبوا منه ما استوجبه أهل النفاق الذين وصف لكم صفتهم وأخبركم بمحلهم عنده مبينا يعني يبين عن صحتها وحقيقتها يقول تعرضوا لغضب الله باتخاذكم الحجة على أنفسكم في تقدمكم على ما نهاكم ربكم من موالاة أعدائه وأهل الكفر به وبمثل الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا وان لله السلطان على خلقه ولكنه يقول عذرا مبينا حدثني المثنى قال ثنا قبيصة بن عقبة قال ثنا سفيان عن رجل عن عكرمة قال ما كان في القرآن من سلطان فهو حجة حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله سلطانا مبينا قال حجة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله ۞ القول في تأويل قوله (ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا) يعني جل ثناؤه بقوله ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار ان المنافقين في الطبق الاسفل من أطباق جهنم وكل طبق من أطباق جهنم فيه لغتان درك بفتح الراء ودرك بتسكينها فمن فتح الراء جمعه في القلة والكثرة وان شاء جمعه في الكثرة الدروك ومن سكن الراء قال ثلاثة أدرك وللكثير الدروك وقد اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء المدينة والبصرة في الدرك بفتح الراء وقرأته عامة قراء الكوفة بتسكين الراء وهما قراءتان معروفتان فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب لاتفاق معنى ذلك واستفاضة القراءة بكل واحدة منهما في قراءة الاسلام غير اني رأيت أهل العلم بالعربية يذكرون ان فتح الراء منه في العرب أشهر من تسكينها وحكوا سماعا منهم اعطني دركا أصل به حبلي وذلك اذا سأل ما يصل به حبله الذي عجز عن بلوغ الركية وبنحو الذي قلنا في تأويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن خيثمة عن عبد الله ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار قال في توابيت من حديد مبهمة عليهم حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن سلمة عن خيثمة عن عبد الله قال ان المنافقين في توابيت من حديد مغلقة عليهم في النار حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن عاصم عن ذكوان عن أبي هريرة ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار قال توابيت ترتج عليهم حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس

المنافقين كانت في وقت الاختيار وقوة الاسلام وبعد ورود النهي قال أهل العلم في الآية دليل على ان من رضي بالكفر فهو كافر ومن رضي بمنكر يراه وخالط أهله وان لم يباشر كان شريكهم في الاثم ثم حقق كون المنافقين مثل الكافرين بقوله ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا يعني القاعدين والمقعود معهم والضمير في معهم يعود الى الكافرين المستهزئين بدلالة يكفر بها ويستهزأ بها وأراد جامع بالتنوين لانه بعد ما جمعهم ولكن حذف التنوين تخفيفا في اللفظ والمعنى انهم كما اجتمعوا على الاستهزاء بآيات الله في الدنيا فكذلك يجتمعون في عذاب جهنم يوم القيامة ومثله قوله صلى الله عليه وسلم المرء مع من أحب يتربصون بكم ينتظرون بكم ما يتجدد لكم من نصر أو اخفاق فان كان لكم فتح من الله ظهور على اليهود قالوا ألم نكن معكم مظاهرين فاسهموا لنا في الغنيمة وان كان للكافرين أي اليهود نصيب استيلاء ما في الظاهر قالوا ألم نستحوذ عليكم الحوذ السوق السريع والاستحواذ الغلبة وهذا جاء بالواو على أصله كما جاء استروح واستصوب وفي الآية وجهان الاول ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم وأسركم ثم لم نفعل شيئا من ذلك ونمنعكم من المؤمنين بأن ثبطناهم عنكم فهاتوا لنا نصيبا النا مما أصبتم الثاني ان أولئك الكفار كانوا قد هموا بالدخول في الاسلام ثم ان المنافقين نفروهم وأطمعوهم انه سيضعف أمر محمد صلى الله عليه وسلم ويقوى أمركم فالمراد ألسنا غلبناكم على رأيكم في الدخول في الاسلام ومنعناكم منه وأرشدناكم الى مصالحكم فادفعوا الينا نصيبا مما وجدتم وفي تسمية ظفر المؤمنين فتحا وظفر الكافرين نصيبا تثبيت للمؤمنين وتعظيم لما هم عليه من الدين وتحقير لشأن الكافرين وتوهين لامرهم فكان ظفر المسلمين أمر عظيم يفتح له أبواب السماء حين ينزل على أولياء الله وظفر الكافرين حظ دنيوي ينقضي ولا يبقى منه الا الذم قوله في الدنيا والعقاب في الآخرة فانه يحكم بينكم يوم القيامة أي بين المؤمن والمنافق والغرض انه يقال ما وضع السيف على المنافقين في الدنيا ولكن أخر عقابهم الى يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا قال علي وابن عباس المراد في الدنيا ولكن بالحجة أي حجة المسلمين غالبة

قوله ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار يعنى فى أسفل النار حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال لى عبدالله بن كثير قوله فى الدرك الاسفل من النار قال سمعنا ان جهنم ادراك منازل حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن خيثمة عن عبدالله ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار قال توابيت من نار تطبق عليهم وأما قوله ولن تجد لهم نصيرا فانه يعنى ولن تجد لهؤلاء المنافقين يا محمد من الله اذا جعلهم فى الدرك الاسفل من النار ناصرا ينصرهم منه فينقذهم من عذابه و يدفع عنهم أليم عقابه ۞ القول فى تأويل قوله (الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فاولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما) وهذا استثناء من الله جل ثناؤه استثنى التائبين من نفاقهم اذا أصلحوا وأخلصوا الدين لله وحده وتبرؤا من الآلهة والانداد وصدقوا رسوله ان يكونوا مع المصرين على نفاقهم حتى توفيهم مناياهم فى الآخرة وان يدخلوا مداخلهم من جهنم بل وعدهم جل ثناؤه ان يدخلهم مع المؤمنين محل الكرامة يسكنهم معهم مساكنهم فى الجنة ووعدهم من الجزاء على توبتهم الجزيل من العطاء فقال وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما فتأويل الآية الا الذين تابوا أى راجعوا الحق وأبوا الا الاقرار بوحدانية الله وتصديق رسوله وما جاء به من عنده من نفاقهم وأصلحوا يعنى وأصلحوا أعمالهم فعملوا بما أمرهم الله به وأدوا فرائضه وانتهوا عما نهاهم عنه وانزجروا عن معاصيه واعتصموا بالله يقول وتمسكوا بعهد الله وقد دللنا فيما مضى قبل على ان الاعتصام التمسك والتعلق فالاعتصام بالله التمسك بعهده وميثاقه الذى عهد فى كتابه الى خلقه من طاعته وترك معصيته وأخلصوا دينهم لله يقول وأخلصوا طاعتهم وأعمالهم التى يعملونها لله فارادوه بها ولم يعملوها رياء الناس ولا على شك منهم فى دينهم وامتراء منهم فى ان الله محص عليهم ما عملوا فيجازى المحسن باحسانه والمسىء باساءته ولكنهم عملوها على يقين منهم فى ثواب المحسن على احسانه وجزاء المسىء على اساءته أو يتفضل عليه ربه فيعفو متقربين بها الى الله مريدين بها وجه الله فذلك معنى اخلاصهم لله دينهم ثم قال جل ثناؤه وأولئك المنافقون بعد توبتهم واصلاحهم واعتصامهم بالله واخلاصهم له مع المؤمنين فى الجنة لا مع المنافقين الذين ماتوا على نفاقهم الذين أوعدهم الدرك الاسفل من النار ثم قال وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما يقول وسوف يعطى الله هؤلاء الذين هذه صفتهم على توبتهم واخلاصهم واعتصامهم بالله واخلاصهم دينهم له على ايمانهم ثوابا عظيما وذلك درجات فى الجنة كما أعطى الذين ماتوا على النفاق منازل فى النار وهى السفل منها لان الله جل ثناؤه وعد عباده المؤمنين ان يؤتيهم على ايمانهم ذلك كما أوعد المنافقين على نفاقهم ما ذكر فى كتابه وهذا القول هو معنى قول حذيفة بن اليمان الذى حدثنا به ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال حذيفة ليدخلن الجنة قوم كانوا منافقين فقال عبد الله وما علمك بذلك فغضب حذيفة ثم قام فتنحى فلما افترقوا مر به علقمة فدعاه أما ان صاحبك يعلم الذى قلت ثم قرأ الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فاولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما ۞ القول فى تأويل قوله (ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما) يعنى جل ثناؤه بقوله ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم ما يصنع الله أيها المنافقون بعذابكم ان أنتم تبتم الى الله ورجعتم الى الحق الواجب لله عليكم فشكرتموه على ما أنعم عليكم من نعمه

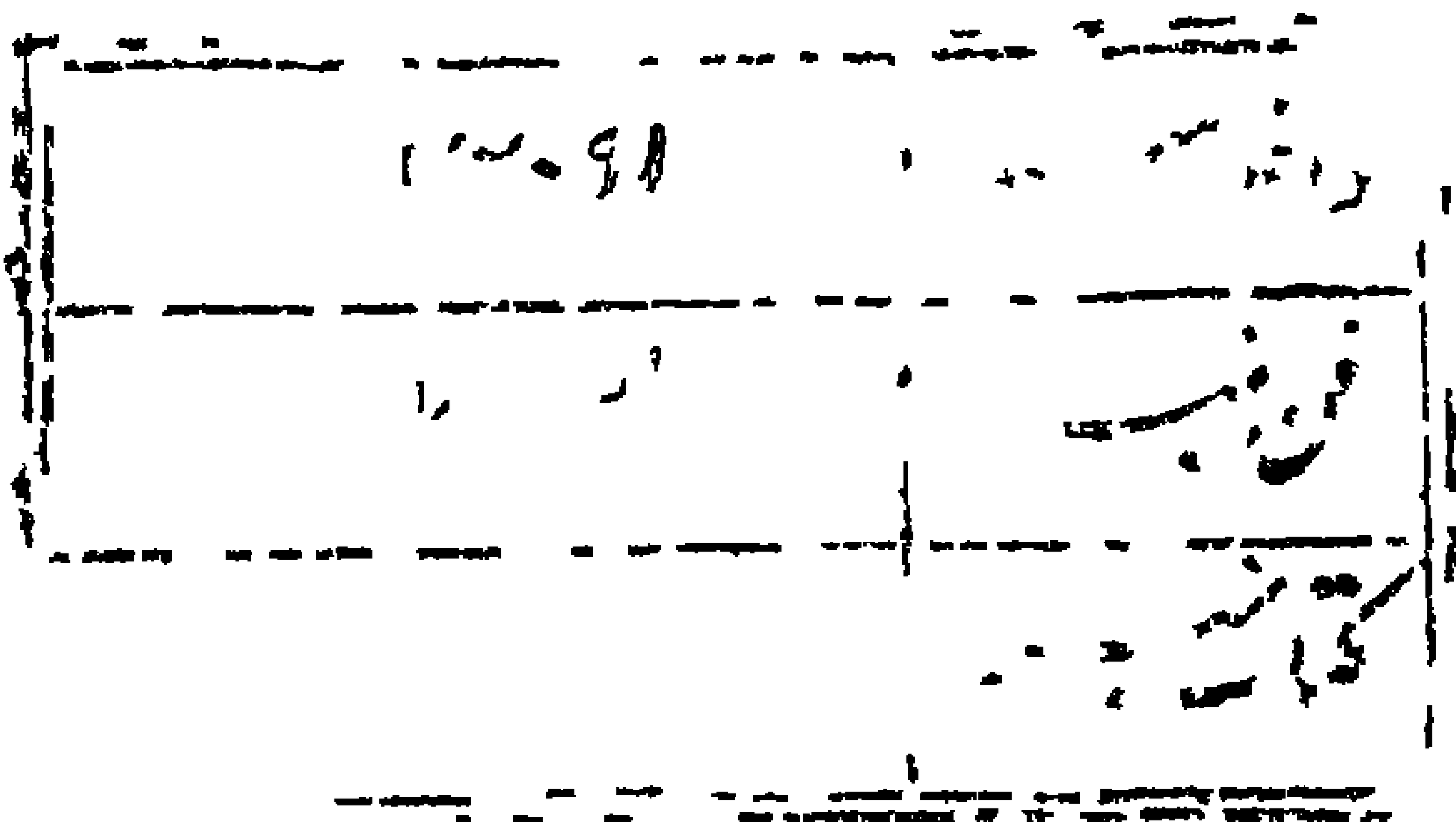
على جهة الكل وقيل فى الآخرة وقيل عام فى الكل والشافعى بنى عليه مسائل منها ان الكافر اذا استولى على مال المسلم وأحرزه الى دار الحرب لم يملكه بدلالة هذه الآية ومنها ان الكافر ليس له ان يشترى عبدا مسلما ومنها ان المسلم لا يقتل بالذمى والله تعالى أعلم التأويل النفس للروح كالمرأة للزوج و يتامى النساء صفات النفوس وما كتب لهن ما أوجب الله للنفوس من الحقوق وحاصل المعنى ان تمسك مطيتك فارفق بها واليه الاشارة بقوله والصلح خير وأحضرت الانفس الشح فالروح يشح بترك حقوق الله والنفس تشح بحظوظها فلا تميلوا كل الميل فى رفض حظوظ النفس فتذروها كالمعلقة بين العالم العلوى والعالم السفلى وان يتفرقا أى الروح والنفس فالروح يجتذب بجذبة دع نفسك وتعال الى سعة غنى الله فى عالم هويته فيستغنى عن مركب النفس بالوصول الى المقصود والنفس يجتذب عن الروح بجذبة ارجعى الى ربك الى سعة غنى الله فى عالم فادخلى فى عبادى وادخلى جنتى يا أيها الذين آمنوا آمنوا للايمان ثلاث مراتب ايمان للعوام أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله و بالبعث والجنة والنار والقدر وهذا ايمان غيبى وايمان الخواص وهو انه تعالى اذا تجلى للعبد بصفة من صفاته خضع له جميع أجزاء وجوده وآمن بالكلية وهذا ايمان عيانى وايمان الاخص وهو بعد رفع الحجب الانانية حين أفناه بصفة الجلال وأبقاه بصفة الجمال فلم يبق له الاين وبقى فى العين وهذا ايمان عينى ان الذين آمنوا أى بالتقليد ثم كفروا اذ لم تكن للتقليد أصل ثم آمنوا بالاستدلال العقلى ثم كفروا اذ لم يكن عقولهم مشرقة بالنور الالهى ثم ازدادوا كفرا بالشبهات والاعتراضات لم يكن الله فى الازل غافرا لهم بنوره عند الرش ولا ليهديهم سبيلا اليوم لان الاصل لا يخطى بشر المنافقين أى بشرهم بان أصلهم من جوهر الكفار ولهذا اتخذوا الكافرين أولياء ان الله جامعهم هنا بتجنس أرواحهم وكما يعيشون يموتون وكما يموتون يحشرون (ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلا مذبذبين بين ذلك لا الى

في أنفسكم وأهاليكم وأولادكم بالانابة الى توحيده والاعتصام به واخلاصكم أعمالكم لوجهه وترك رياء الناس بها وآمنتم برسوله محمد صلى الله عليه وسلم فصدقتموه وأقررتم بما جاءكم به من عنده فعملتم به يقول لاحاجة بالله ان يجعلكم فى الدرك الاسفل من النار ان أنتم تبتم الى طاعته وراجعتم العمل بما أمركم به وترك ما نهاكم عنه لانه لا يجتلب بعذابكم الى نفسه نفعا ولا يدفع عنها ضرا وانما عقوبته من عاقب من خلقه جزاء منه له على جراءته عليه وعلى خلافه أمره ونهيه وكفرانه شكر نعمه عليه فان أنتم شكرتم له على نعمه وأطعتموه فى أمره فلا حاجة به الى تعذيبكم بل يشكر لكم ما يكون منكم من طاعته له وشكر بمجازاتكم على ذلك بما يقصر عنه أمانيكم فلم تبلغه آمالكم وكان الله شاكرا لكم ولعباده على طاعتكم اياه باجزاله لهم الثواب عليها واعظامه لهم العوض منها عليما بما تعملون أيها المنافقون وغيركم من خير وشر وصالح وطالح محص ذلك كله عليكم محيط بجميعه حتى يجازيكم جزاءكم يوم القيامة المحسن باحسانه والمسيء باساءته وقد حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما ان الله جل ثناؤه لا يعذب شاكرا ولا مؤمنا

هؤلاء ولا الى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فاولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما



(تم الجزء الخامس من تفسير الامام ابن جرير الطبرى ويليه الجزء السادس أوله ۞ القول فى تاويل قوله (لا يحب الله الجهر بالسوء)



(الجزء السادس)

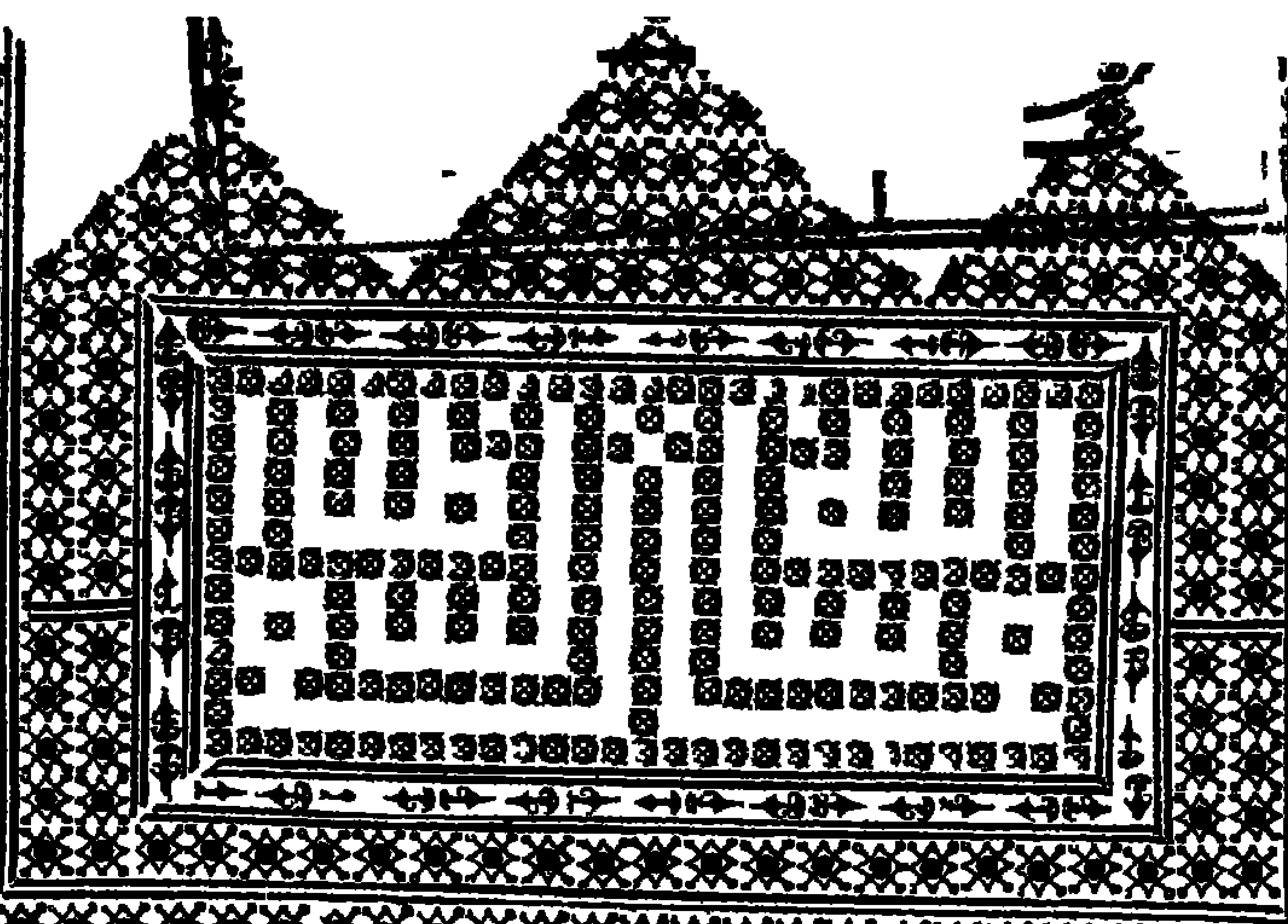
من تفسير الامام الكبير والعلامة الشهير من أطبقت
الامة على تقدمه فى التفسير وجعلته حجة اذا
وقع النزاع فى التعبير الامام أبى جعفر
محمد بن جرير الطبرى المسمى
جامع البيان فى تفسير
القرآن رحمه الله
وأثابه رضاه
آمين

(ولاجل تمام النفع وضعنا بالهامش الجزء السادس من
تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للعلامة نظام
الدين الحسن بن محمد بن حسين القمى النيسابورى
قدست أسراره)

(تنبيه)

طبع تفسير ابن جرير على النسخة المحضرة من خزانة (أمراء نجد)
آل الرشيد * لازالت الايام تتلألأ بزواهر مجدهم ولابرح
الانام يغترف من بحار برهم وذلك بعد مقابلة تلك النسخة
على النسخة الموجودة بالكتبخانة الخديوية لازالت أشعة النفع
بها تستمد منها سائر البريه وقد بذلنا الطاقة فى تصحيحها ومراجعة
ما يحتاج الى المراجعة من مظانه الموثوق بترجيحها . مع عناية جمع
من أفاضل علماء مصر بالتصحيح تذكر أسماؤهم آخر الكتاب

(طبع بالمطبعة الميمنية بمصر)



بسم الله الرحمن الرحيم

القول فى تاويل قوله (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار بضم الظاء وقرأه بعضهم الا من ظلم بفتح الظاء ثم اختلف الذين قرؤا ذلك بضم الظاء فى تاويله فقال بعضهم معنى ذلك لا يحب الله أن يجهر أحدنا بالدعاء على أحد وذلك عندهم هو الجهر بالسوء الا من ظلم يقول فيدعو على ظالمه فان الله جل ثناؤه لا يكره له ذلك لانه قد رخص له فى ذلك ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على عن ابن عباس قوله لا يحب الله الجهر بالسوء أى لا يحب الله ان يدعو أحد على أحد الا أن يكون مظلوما فانه قد أرخص له ان يدعو على من ظلمه وذلك قوله الا من ظلم وان صبر فهو خير له حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فانه يحب الجهر بالسوء من القول حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما عذر الله المظلوم كما تسمعون ان يدعو حدثنى الحرث قال ثنا أبو عبيد قال ثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقل اللهم أعنى عليه اللهم استخرج لى حقى اللهم حل بينى وبين ما يريد ونحوه من الدعاء فمن على قول ابن عباس هذا فى موضع رفع لانه وجهه الى أن الجهر بالسوء فى معنى الدعاء واستثنى المظلوم منه فكان معنى الكلام على قوله لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول الا المظلوم فلا حرج عليه فى الجهر به وهذا مذهب يراه أهل العربية خطا فى العربية وذلك ان من لا يجوز أن يكون رفعا عندهم بالجهر لانها فى صلة ان وان لم ينله الجحد فلا يجوز العطف عليه هو خطا عندهم أن يقال لا يعجبنى أن يقوم الا زيد وقد يحتمل ان تكون من نصبا على تاويل قول ابن عباس وقوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول كلاما تاما ثم قيل الا من ظلم فلا حرج عليه فتكون من استثناء من الفعل وان لم يكن قبل الاستثناء منه شئ ظاهر يستثنى منه كما قال جل ثناؤه لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر وكقولهم انى لاكره الخصومة والرياء اللهم الا رجلا يريد الله بذلك ولم يذكر قبله شئ من الاسماء ومن على قول الحسن هذا نصب على انه مستثنى من معنى الكلام لا من الاسم كما ذكرنا قبل فى تاويل قول ابن

عباس

لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما) القراآت فى الدرك بسكون الراء حمزة وعلى وخلف وعاصم غير الاعشى الباقون بالفتح يؤتيهم بالياء حفص وعباس الباقون بالنون * الوقوف خادعهم ط لعطف المختلفين كسالى لا لان يراؤن صفتهم قليلا ٥ ز بناء على أن مذبذبين نصب على الذم والاوجه انه حال أى يراؤن مذبذبين بين ذلك ق وقد قيل على تقدير الابتداء أى لا هم الى هؤلاء والاوجه انه بيان المذبذبة أى لا منسوبين الى هؤلاء هؤلاء الثانية ط سبيلا ٥ من دون المؤمنين ط

عباس اذاوجه من الى النصب وكقول القائل كان من الامر كذا وكذا اللهم الا أن فلانا جزاه الله خيرا فعل كذا وكذا وقال آخرون بل معنى ذلك لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فيخبر بما نيل منه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن محمد بن اسحق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فيخرج من عنده فيقول أساء ضيافتي ولم يحسن حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد الا من ظلم قال الا من أثر ما قيل له حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الضيف المحول رحله فانه يجهر لصاحبه بالسوء من القول * وقال آخرون عنى بذلك الرجل ينزل بالرجل فلا يقريه فينال من الذى لا يقريه ذكر من قال ذلك حدثني محمد ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله الا من ظلم فانتصر يجهر بالسوء حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن ابراهيم بن أبي بكر عن مجاهد وعن حميد الاعرج عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن اليه فقد رخص الله له أن يقول فيه حدثني أحمد بن حماد الدولابي قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابراهيم بن أبي بكر عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو فى الضيافة يأتى الرجل القوم فينزل عليهم ولا يضيفونه رخص الله له أن يقول فيهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا المثنى بن الصباح عن مجاهد فى قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الآية قال ضاف رجل رجلا فلم يؤد اليه حق ضيافته فلما خرج أخبر الناس فقال ضفت فلانا فلم يؤد حق ضيافتى فذلك جهر بالسوء الا من ظلم حين لم يؤد اليه ضيافته حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد الا من ظلم فانتصر يجهر بسوء قال مجاهد نزلت فى رجل ضاف رجلا بفلاة من الارض فلم يضفه فنزلت الا من ظلم ذكر انه لم يضفه لا يزيد على ذلك وقال آخرون معنى ذلك الا من ظلم فانتصر من ظالمه فان الله قد أذن له فى ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم يقول ان الله لا يحب الجهر بالسوء من أحد من الخلق ولكن يقول من ظلم فانتصر بمثل ما ظلم فليس عليه جناح فمن على هذه الاقوال التى ذكرناها سوى قول ابن عباس فى موضع نصب على انقطاعه من الاول والعرب من شأنها ان تنصب ما بعد الا فى الاستثناء المنقطع فكان معنى الكلام على هذه الاقوال سوى قول ابن عباس لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ولكن من ظلم فلا حرج عليه أن يخبر بما نيل منه أو ينتصر ممن ظلمه وقرأ ذلك آخرون بفتح الظاء الا من ظلم وتأولوه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فلا بأس ان يجهر له بالسوء من القول ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا وهب قال قال ابن زيد كان أبي يقرأ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال ابن زيد يقول الا من أقام على ذلك النفاق فيجهر له بالسوء حتى ينزع قال وهذه مثل ولا تنابزوا بالالقاب بئس الاسم الفسوق ان تسميه بالفسق بعد الايمان بعد اذ كان مؤمنا ومن لم يتب من ذلك العمل الذى قيل له فاولئك هم الظالمون قال هو أشر ممن قال ذلك له حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فقرأ ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار حتى بلغ وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما ثم قال بعد ما قال هم فى الدرك الاسفل من النار ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال لا يحب الله أن يقول لهذا ألست نافقت ألست المنافق الذى ظلمت وفعلت وفعلت من بعد ما تاب الا من أقام على النفاق قال وكان أبي يقول ذلك له ويقرأها الا من ظلم فمن على هذا التأويل نصب لتعلقه بالجهر وتأويل الكلام على قول قائل هذا القول لا يحب الله أن يجهر أحد لاحد من المنافقين بالسوء من القول الا من ظلم منهم فاقام على نفاقه فانه لا بأس بالجهر له بالسوء من

مبينا ه من النار ج لابتداء النفى مع العطف نصيرا ط للاستثناء مع المؤمنين ط عظيما ه وآمنتم ط عليما ه الجزء السادس ظلم ط عليما ه قديرا ه ببعض لا للعطف سبيلا ه لالان ما بعده خبر ان وقيل ان الخبر محذوف أى هلكوا أو ما يتلوه مستأنف حقا ج لاحتمال ما بعده العطف والاستئناف مهينا ه أجورهم ط رحيما ه * التفسير قال الزجاج أى يخادعون رسول الله صلى الله عليه وسلم أى يظهرون له الايمان ويبطنون الكفر كقوله ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله وهو خادعهم اسم فاعل من خادعته فخدعته اذا غلبته وكنت أخدع منه قال ابن عباس يعطيهم نورا كما يعطى المؤمنين فاذا وصلوا الى الصراط انتفى نورهم ويبقى نور المؤمنين فينادون انظرونا نقتبس من نوركم وباقى تفسير المخادعة تقدم فى أول البقرة كسالى جمع كسلان كسكارى فى سكران أى يقومون متثاقلين متباطئين متقاعسين كما ترى من يفعل شيأ على كره لا عن طيب نفس ورغبة وهو معنى الكسل والسبب فى ذلك أنهم يتغون بها فى الحال ولا يرجون من فعلها ثوابا ولا يخافون من تركها عقابا يراؤن الناس أى

القول وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ الامن ظلم بضم الظاء لاجماع الحجة من القراء وأهل التأويل على صحتها وشذوذ قراءة من قرأ ذلك بالفتح فاذ كان ذلك أولى القراءتين بالصواب فالصواب في تأويل ذلك لا يحب الله أيها الناس أن يجهر أحد لاحد بالسوء من القول الامن ظلم بمعنى الامن ظلم فلا حرج عليه أن يخبر بما أسيء اليه واذا كان ذلك معناه دخل فيه اخبار من لم يقرأ وأسيء قراه أونيل بظلم في نفسه أوماله عنوة من سائر الناس وكذلك دعاؤه على من ناله بظلم أن ينصره الله عليه لان في دعائه عليه اعلاما منه لمن سمع دعاءه عليه بالسوء له واذ كان ذلك كذلك فمن في موضع نصب لانه منقطع عما قبله وانه لا أسماء قبله يستثنى منها فهو نظير قوله لست عليهم بمسيطر الامن تولى وكفر وأما قوله وكان الله سميعا عليما فانه يعني وكان الله سميعا لما تجهرون به من سوء القول لمن تجهرون له به وغير ذلك من أصواتكم وكلامكم عليما بما تخفون من سوء قولكم وكلامكم لمن تخفون له به فلا تجهرون له به محص كل ذلك عليكم حتى يجازيكم على ذلك كله جزاءكم المسيء باساءته والمحسن باحسانه ۞ القول في تأويل قوله (ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا) يعني بذلك جل ثناؤه ان تبدوا أيها الناس خيرا يقول ان تقولوا جميلا من القول لمن أحسن اليكم فتظهروا ذلك شكرا منكم له على ما كان منه من حسن اليكم أو تخفوه يقول أو تتركوا اظهار ذلك فلا تبدوه أو تعفوا عن سوء يقول أو تصفحوا لمن أساء اليكم عن اساءته فلا تجهروا له بالسوء من القول الذي قد أذنت لكم ان تجهروا له به فان الله كان عفوا يقول لم يزل ذا عفو عن خلقه يصفح لهم عمن عصاه وخالف أمره قديرا يقول ذا قدرة على الانتقام منهم وانما يعني بذلك ان الله لم يزل ذا عفو عن عباده مع قدرته على عقابهم على معصيتهم اياه يقول فاعفوا أنتم أيضا أيها الناس عن أتى اليكم ظلما ولا تجهروا له بالسوء من القول وان قدرتم على الاساءة اليه كما يعفو عنكم ربكم وأنتم تعصونه وتخالفون أمره وفي قوله جل ثناؤه ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا الدلالة الواضحة على أن تأويل قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الامن ظلم بخلاف التأويل الذي تأوله زيد بن أسلم في زعمه ان معناه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول لاهل النفاق الامن أقام على نفاقه فانه لا بأس بالجهر له بالسوء من القول وذلك انه جل ثناؤه قال عقيب ذلك ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء ومعقول ان الله جل ثناؤه لم يأمر المؤمنين بالعفو المنافقين على نفاقهم ولا نهاهم ان يسموا من كان منهم معلن النفاق منافقا بل العفو عن ذلك مما لا وجه له معقول لان العفو المفهوم انما هو صفح المرء عما له قبل غيره من حق وتسمية المنافق باسمه ليس بحق لاحد قبله فيؤمر بعفوه عنه وانما هو اسم له وغير مفهوم الامر بالعفو عن تسمية الشيء بما هو اسمه ۞ القول في تأويل قوله (ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا واعتدنا للكافرين عذابا مهينا) يعني بذلك جل ثناؤه ان الذين يكفرون بالله ورسله من اليهود والنصارى ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله بان يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم الى خلقه بوحيه ويزعمون انهم افتروا على ربهم وذلك هو معنى ارادتهم التفريق بين الله ورسله بنحلتهم اياهم الكذب والفرية على الله وادعائهم عليه الاباطيل ويقولون نؤمن ببعض يعني انهم يقولون نصدق بهذا ونكذب بهذا كما فعلت اليهود من تكذيبهم عيسى ومحمدا صلى الله عليهما وسلم وتصديقهم بموسى وسائر الانبياء قبلهما بزعمهم وكما فعلت النصارى من تكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم وتصديقهم بعيسى وسائر الانبياء قبله بزعمهم ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا يقول ويريد المفرقون بين الله ورسله الزاعمون انهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض أن يتخذوا بين أضعاف قولهم نؤمن ببعض الانبياء ونكفر ببعض سبيلا يعني طريقا الى الضلالة التي أحدثوها والبدعة التي ابتدعوها يدعون أهل الجهل من الناس اليه فقال جل ثناؤه لعباده منبها لهم على ضلالتهم وكفرهم أولئك هم الكافرون حقا يقول أيها الناس هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم هم أهل الكفر المستحقون عذابي والخلود في ناري حقا فاستيقنوا ذلك ولا يشككنكم في أمرهم انتحالهم الكذب ودعواهم انهم يقرون بما زعموا أنهم به مقرون

لايقومون الى الصلاة الا لاجل الرياء والسمعة ومعنى المفاعلة في المراءاة ان المرائي يري الناس عمله وهم يرونه استحسان ذلك العمل أو

فاعل ههنا بمعنى فعل بالتشديد كقولك ناعمه ونعمه ولا يذكرون الله أي ولا يصلون الا قليلا لانه متى لم يكن معهم أحد من الاجانب لا يصلون واذا كانوا مع الناس فعند وقت الصلاة يتكلفون حتى يصيروا غائبين عن أعين الناس فان لم يجدوا مندوحة فحينئذ يصلون وقيل انهم في صلاتهم لا يذكرون الله الا قليلا وهو الذي يظهر مثل التكبيرات فأما الذي يخفى وهو القراءة والتسبيحات فهم لا يذكرونها وقيل انهم لا يذكرون الله في جميع الاوقات الا ذكرا قليلا في الندرة كما ترى من بعض المتهاونين بامور الدين لو صحبته أياما وليالي لم تسمع منه تهليلة ولا تسبيحة ولا تحميدة ولكن حديث الدنيا يستغرق أوقاته ويجوز أن يراد بالقلة العدم قال قتادة يريد ان الله لا يقبل صلاتهم لان ما رده الله فكثيره قليل وما قبله الله فقليله كثير ومعنى مذبذبين ذبذبهم الشيطان والهوى وحقيقة المذبذب الذي يذب عن كلا الجانبين أي يذب ويدفع الا ان الذبذبة فيها تكرير ليس في الذب كان المعنى كلما مال الى جانب ذب عنه وقرأ ابن عباس مذبذبين بالكسر أي يذبذبون قلوبهم أوديهم أو رأيهم وعن أبي جعفر ... بين بالدال ... المعنى أخذ بهم تارة في دبة وتارة في دبة الطريقة وهي ...

من الكتب والرسل فانهم فى دعواهم ما ادعوا من ذلك كذبة وذلك ان المؤمن بالكتب والرسل هو المصدق بجميع ما فى الكتاب الذى يزعم انه به مصدق وبما جاء به الرسول الذى يزعم انه به مؤمن فأما من صدق ببعض ذلك وكذب ببعض فهو لنبوة من كذب ببعض ما جاء به جاحد ومن جحد نبوة نبى فهو به مكذب وهؤلاء الذين جحدوا نبوة بعض الانبياء وزعموا انهم مصدقون ببعض مكذبون من زعموا انهم به مؤمنون لتكذيبهم ببعض ما جاءهم به من عند ربهم فهم بالله وبرسله الذين يزعمون انهم بهم مصدقون والذين يزعمون انهم بهم مكذبون كافرون فهم الجاحدون وحدانية الله ونبوة أنبيائه حق الجحود المكذبون بذلك حق التكذيب فاحذروا ان تغتروا بهم وببدعتهم فانا قد اعتدنا لهم عذابا مهينا وأما قوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا فانه يعنى واعتدنا لمن جحد بالله ورسوله جحود هؤلاء الذين وصفت لكم أيها الناس أمرهم من أهل الكتاب ولغيرهم من سائر أجناس الكفار عذابا فى الآخرة مهينا يعنى يهين من عذب به بخلوده فيه وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا واعتدنا للكافرين عذابا مهينا أولئك أعداء الله اليهود والنصارى آمنت اليهود بالتوراة وموسى وكفروا بالانجيل وعيسى وآمنت النصارى بالانجيل وعيسى وكفروا بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم فاتخذوا اليهودية والنصرانية وهما بدعتان ليستا من الله وتركوا الاسلام وهو دين الله الذى بعث به رسله حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدى ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله يقولون محمد ليس برسول وتقول اليهود عيسى ليس برسول الله فقد فرقوا بين الله وبين رسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض فهؤلاء يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله الى قوله بين ذلك سبيلا قال اليهود والنصارى آمنت اليهود بعزير وكفرت بعيسى وآمنت النصارى بعيسى وكفرت بعزير وكانوا يؤمنون بالنبى ويكفرون بالآخر ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا قال دينا يدينون به الله ۞ القول فى تاويل قوله (والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما) يعنى بذلك جل ثناؤه والذين صدقوا بوحدانية الله واقروا بنبوته ورسله أجمعين وصدقوهم بما جاؤهم به من عند الله من شرائع دينه ولم يفرقوا بين أحد منهم يقول ولم يكذبوا بعضهم ويصدقوا بعضهم ولكنهم أقروا ان كل ما جاؤا به من عند ربهم حق أولئك يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم من المؤمنين بالله ورسله سوف يؤتيهم يقول سوف يعطيهم أجورهم يعنى جزاءهم وثوابهم على تصديقهم الرسل فى توحيد الله وشرائع دينه وما جاءت به من عند الله وكان الله غفورا يقول لمن فعل ذلك من خلقه ما سلف له من آثامه فيستر عليه بعفوه له عنه وتركه العقوبة عليه فانه لم يزل لذنوب المنيبين اليه من خلقه غفورا رحيما يعنى ولم يزل بهم رحيما بتفضله عليهم بالهداية الى سبيل الحق وتوفيقه اياهم لما فيه خلاص رقابهم من النار ۞ القول فى تاويل قوله (يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا) يعنى بذلك جل ثناؤه يسئلك يا محمد أهل الكتاب يعنى بذلك أهل التوراة من اليهود أن تنزل عليهم كتابا من السماء فاختلف أهل التاويل فى الكتاب الذى سأل اليهود محمدا صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم من السماء فقال بعضهم سألوا أن ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا كما جاء موسى بنى اسرائيل بالتوراة مكتوبة من عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء قالت اليهود ان كنت صادقا انك رسول الله فاتنا كتابا مكتوبا من السماء كما جاء به موسى حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظى قال جاء أناس من اليهود الى رسول الله صلى

ذلك أعنى بين الكفر والايمان لاينبغى ... الكافرين والمؤمنين يدل على الكفر والايمان (٥) وذلك قد يشار به الى اثنين كقوله عوان بين ذلك واعلم ان السبب فى التذبذب هو ان الفعل يتوقف على الداعى فاذا كان الداعى الى الفعل هو الاغراض المتعلقة باحوال هذا العالم وانها سيالة متغيرة لزم وقوع التغير فى الميل والرغبة واذا تعارضت الدواعى والصوارف بقى الانسان فى الحيرة والتردد امامن كان مطلوبه فى فعله اقتناء الخيرات الباقية واكتساب السعادات الروحانية ثم ان تلك المطالب أمور باقية بريئة عن التغير والزوال لاجرم كان هذا الانسان ثابتا فى اعماله راسخا فى شانه ولهذا المعنى وصف أهل الايمان بالثبات يثبت الله الذين آمنوا ألا بذكر الله تطمئن القلوب يا أيتها النفس المطمئنة قيل انه تعالى ذمهم على ترك طريقة المؤمنين وطريقة الكفار والذم على ترك طريقة الكفار غير جائز قلنا انما توجه الذم لانهم عدلوا عن الكفر الى ما هو أخبث وهو طريق النفاق ولهذا ورد فيهم من المبالغات ما ورد من قوله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء أى لا تتشبهوا بالمنافقين فى اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الاسلام أولياء نهى المؤمنين عن موالاة المنافقين وانما لحاقا بأخلاقهم ... ومعنى سلطانا مبينا حجة بينة على النفاق لان ولى المنافق منافق لامحالة ومن قوله ان المنافقين فى

الله عليه وسلم فقالوا ان موسى جاء بالالواح من عند الله فأتنا بالالواح من عند الله حتى نصدقك فأنزل الله يسئلك
أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله على مريم بهتانا عظيما وقال آخرون بل سألوه أن
ينزل عليهم كتابا خاصة لهم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء أى كتابا خاصة فقد سألوا موسى أكبر من ذلك
فقالوا أرنا الله جهرة وقال آخرون بل سألوه أن ينزل على رجال منهم بأعيانهم كتبا بالامر بتصديقه
واتباعه ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قوله
يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وذلك ان اليهود والنصارى أتوا النبى صلى الله عليه وسلم
فقالوا لن نتابعك على ما تدعونا اليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله الى فلان انك رسول الله والى فلان بكتاب انك
رسول الله قال الله جل ثناؤه يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من
ذلك فقالوا أرنا الله جهرة * قال أبو جعفر وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب أن يقال ان أهل التوراة
سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسأل ربه أن ينزل عليهم كتابا من السماء آية معجزة جميع الخلق عن ان
يأتوا بمثلها شاهدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق آمرة لهم باتباعه وجائز أن يكون الذى سألوه من
ذلك كتابا مكتوبا ينزل عليهم من السماء الى جماعتهم وجائز أن يكون ذلك كتبا الى أشخاص بأعيانهم بل
الذى هو أولى بظاهر التلاوة أن تكون مسألتهم اياه ذلك كانت مسئلة لينزل الكتاب الواحد الى جماعتهم
لذكر الله تعالى فى خبره عنهم الكتاب بلفظ الواحد يقول يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من
السماء ولم يقل كتبا وأما قوله فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فانه توبيخ من الله سائلى الكتاب الذى سألوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزله عليهم من السماء فى مسئلتهم اياه ذلك وتقريع منه اياهم يقول لنبيه
صلى الله عليه وسلم يا محمد لا يعظمن عليك مسألتهم ذلك فانهم من جهلهم بالله وجراءتهم عليه واغترارهم
بحلمه لو أنزلت عليهم الكتاب الذى سألوك أن تنزله عليهم لخالفوا أمر الله كما خالفوه بعد احياء الله أوائلهم من
صعقتهم فعبدوا العجل واتخذوه الها يعبدونه من دون خالقهم وبارئهم الذى أراهم من قدرته وعظيم سلطانه
ما أراهم لانهم لن يعدوا ان يكونوا كأوائلهم وأسلافهم ثم قص الله من قصتهم وقصة موسى ما قص يقول الله
فقد سألوا موسى أكبر من ذلك يعنى فقد سأل أسلاف هؤلاء اليهود وأوائلهم موسى عليه السلام أعظم مما
سألوا من تنزيل كتاب عليهم من السماء فقالوا له أرنا الله جهرة أى عيانا نعاينه وننظر اليه وقد أتينا على معنى
الجهرة بما فى ذلك من الزوائد والشواهد على صحة ما قلنا فى معناه فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع
وقد ذكر عن ابن عباس انه كان يقول فى ذلك ما حدثنى به الحرث قال ثنا أبو عبيد قال ثنا هرون بن
موسى عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن معاوية عن ابن عباس فى هذه الآية قال انهم اذا رأوه
فقد رأوه وانما قالوا جهرة أرنا الله قال هو مقدم ومؤخر وكان ابن عباس يتأول ذلك ان سؤالهم موسى كان
جهرة وأما قوله فأخذتهم الصاعقة فانه يقول فصعقوا بظلمهم أنفسهم وظلمهم أنفسهم كان مسألتهم موسى
أن يريهم ربهم جهرة لان ذلك مما لم يكن لهم مسألته وقد بينا معنى الصاعقة فيما مضى باختلاف المختلفين فى
تأويلها والدليل على أولى ما قيل فيها بالصواب وأما قوله ثم اتخذوا العجل فانه يعنى ثم اتخذ هؤلاء الذين سألوا
موسى ما سألوه من رؤية ربهم جهرة بعد ما أحياهم الله فبعثهم من صعقتهم العجل الذى كان السامرى نبذ
فيه ما نبذ من القبضة التى قبضها من أثر فرس جبريل عليه السلام الها يعبدونه من دون الله وقد أتينا على
ذكر السبب الذى من أجله اتخذوا العجل وكيف كان أمرهم وأمره فيما مضى بما فيه الكفاية وقوله من
بعد ما جاءتهم البينات يعنى من بعد ما جاءت هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوا البينات من الله والدلالات
الواضحات بأنهم لن يروا الله عيانا جهارا وانما عنى بالبينات انها آيات تبين عن انهم لن يروا الله فى أيام حياتهم
فى الدنيا جهرة وكانت تلك الآيات البينات لهم على ان ذلك كذلك اصعاق الله اياهم عند مسألتهم موسى
ان يريهم ربه جهرة ثم احياؤه اياهم بعد مماتهم مع سائر الآيات التى أراهم الله دلالة على ذلك يقول الله

الدرك الاسفل من النار فان القعر الآخر من النار درك ودرك ومع ذلك وصف بالاسفل ودركات النار منازلها نقيض درجات الجنة فبين
ان المنافق فى غاية البعد
ونهاية الطرد عن حضرة
الله تعالى وانه مع فرعون لان
الدرك الاسفل أشد العذاب
وقد قال عز من قائل ادخلوا
آل فرعون أشد العذاب
وقيل ان النار سبع دركات
سميت بذلك لانها متداركة
متتابعة بعضها فوق بعض
قال أبو حاتم جمع الدرك
أدراك كفرس وأفراس
وجمع الدرك أدرك كفلس
وأفلس ثم قال ولن تجد لهم
نصيرا احتجوا بهذا على
اثبات الشفاعة فى حق
الفساق من أهل القبلة لانه
تعالى ذكره فى معرض
الزجر عن النفاق فلو حصل
نفى الشفاعة مع عدم
النفاق لم يبق هذا زجرا
عن النفاق من حيث انه
نفاق ثم استثنى منهم التائبين
فشرط أمورا أربعة أولها
التوبة * وثانيها اصلاح
ما أفسدوا من أسرارهم
وثالثها الاعتصام بدين الله
ورابعها الاخلاص لانه اذا
كان مطلوبه جذب المنافع
ودفع المضار تغير عن التوبة
واصلاح العمل سريعا أما
اذا كان مطلوبه مرضاة الله
وسعادة الآخرة والاعتصام
بحبل الله بقى على هذه
الطريقة ولم يتغير عنها
وعند حصول الشرائط قال
فأولئك مع المؤمنين ولم يقل
مؤمنون تشريفا للمؤمنين
انهم متبوعون فالمنافقون
بعد الشرائط تبع لهم ثم بين وعد المؤمنين بقوله وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما ليشمل المنافقين التائبين بالتبعية ثم

مقبلا اليهم فعلهم ذلك وهو بخا العباده جهلهم ونقص عقولهم وأحلامهم ثم أقروا العجل بانه لهم اله وهم يرونه عيانا و ينظرون اليه جهارا بعدما أراهم ربهم من الآيات البينات ما أراهم انهم لا يرون ربهم جهرة وعيانا في حياتهم الدنيا فعكفوا على عبادته مصدقين بالوهته وقوله فعفونا عن ذلك يقول فعفونا العبدة العجل عن عبادتهم اياه والمصدقين منهم بانه الههم بعد الذى أراهم الله انهم لا يرون ربهم في حياتهم من الآيات ما أراهم عن تصديقهم بذلك بالتوبة التى تابوها الى ربهم بقتلهم أنفسهم وصبرهم فى ذلك على أمر ربهم وآتينا موسى سلطانا مبينا يقول وآتينا موسى حجة تبين عن صدقه وحقيقة نبوته وتلك الحجة هى الآيات التى آتاه الله اياها

۞ القول فى تأويل قوله (ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا) يعنى جل ثناؤه بقوله ورفعنا فوقهم الطور يعنى الجبل وذلك لما امتنعوا من العمل بما فى التوراة وقبول ما جاءهم به موسى فيها بميثاقهم يعنى بما أعطوا الله الميثاق والعهد لنعملن بما فى التوراة وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا يعنى باب حطة حين أمروا أن يدخلوا منه سجودا فدخلوا يزحفون على أستاههم وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت يعنى بقوله لا تعدوا فى السبت لا تتجاوزوا فى يوم السبت ما أبيح لكم الى ما لم يبح لكم كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا قال كنا نحدث انه باب من أبواب بيت المقدس وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت أمر القوم أن لا يأكلوا الحيتان يوم السبت ولا يعرضوا لها وأحل لهم ما وراء ذلك واختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أمصار الاسلام لا تعدوا فى السبت بتخفيف العين من قول القائل عدوت فى الامر اذا تجاوزت الحق فيه أعدو عدوا وعدوانا وعداء وقرأ ذلك بعض قراء أهل المدينة وقلنا لهم لا تعدوا بتسكين العين وتشديد الدال والجمع بين ساكنين بمعنى تعتدوا ثم تدغم التاء فى الدال فتصير دالا مشددة مضمومة كما قرأ من قرأ أم من لا يهدى بتسكين الهاء وقوله وأخذنا منهم ميثاقا غليظا يعنى عهدا مؤكدا شديدا بانهم يعملون ما أمرهم الله به وينتهون عما نهاهم الله عنه مما ذكر فى هذه الآية ومما فى التوراة وقد بينا فيما مضى السبب الذى من أجله كانوا أمروا بدخول الباب سجدا وما كان من أمرهم فى ذلك وخبرهم وقصتهم وقصة السبت وما كان اعتداؤهم فيه بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع

۞ القول فى تأويل قوله (فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا) يعنى جل ثناؤه فبنقض هؤلاء الذين وصفت صفتهم من أهل الكتاب ميثاقهم يعنى عهودهم التى عاهدوا الله أن يعملوا بما فى التوراة وكفرهم بآيات الله يقول وجحودهم بآيات الله يعنى بأعلام الله وأدلته التى احتج بها عليهم فى صدق أنبيائه ورسله وحقية ما جاؤهم به من عنده وقتلهم الانبياء بغير حق يقول وبقتلهم الانبياء بعد قيام الحجة عليهم بنبوتهم بغير حق يعنى بغير استحقاق منهم ذلك لكبيرة أتوها ولا خطيئة استوجبوا القتل عليها وقولهم قلوبنا غلف يعنى وبقولهم قلوبنا غلف يعنى يقولون عليها غشاوة وأغطية عما تدعونا اليه فلا نفقه ما تقول ولا نعقله وقد بينا معنى الغلف وذكرنا ما فى ذلك من الرواية فيما مضى قبل بل طبع الله عليها بكفرهم يقول كذبوا فى قولهم قلوبنا غلف ما هى بغلف ولا عليها أغطية ولكن الله جل ثناؤه جعل عليها طابعا بكفرهم بالله وقد بينا صفة الطبع على القلب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فلا يؤمنون الا قليلا يقول فلا يؤمن هؤلاء الذين وصف الله صفتهم لطبعه على قلوبهم فيصدقوا بالله ورسله وما جاءتهم به من عند الله الا ايمانا قليلا يعنى الا تصديقا قليلا وانما صار قليلا لانهم لم يصدقوا على ما أمرهم الله ولكن صدقوا ببعض الانبياء وببعض الكتب وكذبوا ببعض فكان تصديقهم بما صدقوا به قليلا لانهم وان صدقوا به من وجه فهم به مكذبون من وجه آخر وذلك من وجه تكذيبهم من كذبوا به من الانبياء وما جاؤا به من كتب الله ورسل الله يصدق بعضهم بعضا وذلك أمر كل نبى أمته وكذلك كتب الله يصدق بعضها بعضا ويحقق بعض بعضا فالمكذب ببعضها مكذب بجميعها من جهة جحوده ما صدقه الكتاب الذى يقر بصحته فلذلك صار ايمانهم بما آمنوا من ذلك قليلا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك

برهن على ان فائدة الايمان والعمل الصالح انما يرجع على المكلفين فقال ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم لان تعذيب الملوك بعض الرعية انما يكون للتشفى من الغيظ أو لدرك الثار أو لطلب المنافع أو لدفع المضار وأمثال هذه الامور فى حقه تعالى محال وانما المقصود حمل المكلفين على فعل الحسن وترك القبيح لينالوا السعادة العظمى فمن امتثل وأطاع فكيف يليق بكرمه تعذيبه قالت المعتزلة هذا صريح فى انه تعالى لم يخلق أحدا لغرض التعذيب وفى ان فاعل الشكر والايمان هو العبد والا صار التقدير وما يفعل الله بعذابكم ان خلق الشكر والايمان فيكم ومعلوم ان هذا غير منتظم والجواب مسلم انه تعالى غير مستكمل بالتعذيب ولا بالاثابة لكن وقوع البعض فى مظاهر اللطف والبعض فى مظاهر القهر ضرورى كما سبق وأيضا انتهاء الكل الى ارادته وخلقه وتكوينه ضرورى بواسطة أو بغير واسطة فيؤل المعنى الى انه لا يعذبكم ان كنتم مظاهر اللطف وهذا كلام فى غاية الصحة قال فى الكشاف وانما قدم الشكر على الايمان لان العاقل ينظر أولا الى النعمة فيشكر شكرا مبهما ثم اذا انتهى به النظر الى معرفة المنعم آمن وأقول ان لم تكن الواو للترتيب فلا سؤال وان كانت للترتيب فلعله انما قدم الشكر فى هذه الآية خلاف أكثر الآيات التى قدم الايمان فيها على العمل الصالح وهو الاصل لان الآية مسوقة فى غرض المنافقين ولم

حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله فبما نقضهم ميثاقهم يقول فبنقضهم ميثاقهم لعناهم وقولهم قلوبنا غلف أي لا نفقه بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم حين فعلوا ذلك واختلف في معنى قوله فبما نقضهم الآية وهل هو مواصل لما قبله من الكلام أو هو منفصل منه فقال بعضهم هو منفصل مما قبله ومعناه فبنقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فلا يؤمنون الا قليلا لما ترك القوم أمر الله وقتلوا رسله وكفروا بآياته ونقضوا الميثاق الذي أخذ عليهم طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم * وقال آخرون بل هو مواصل لما قبله قالوا ومعنى الكلام فأخذتهم الصاعقة بظلمهم فبنقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبقتلهم الانبياء بغير حق وبكذا وكذا أخذتهم الصاعقة قالوا فاتبع الكلام بعضه بعضا ومعناه مردود الى أوله وتفسير ظلمهم الذي أخذتهم الصاعقة من أجله بما فسر به تعالى ذكره من نقضهم الميثاق وقتلهم الانبياء وسائر ما بين من أمرهم الذي ظلموا فيه أنفسهم * والصواب في ذلك من القول ان قوله فبما نقضهم ميثاقهم وما بعده منفصل معناه من معنى ما قبله وانما معنى الكلام فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبكذا وبكذا لعناهم وغضبنا عليهم فترك ذكر لعناهم لدلالة قوله بل طبع الله عليها بكفرهم على معنى ذلك اذ كان من طبع على قلبه فقد لعن وسخط عليه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الذين أخذتهم الصاعقة انما كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء والذين رموا مريم بالبهتان العظيم وقالوا قتلنا المسيح كانوا بعد موسى بدهر طويل ولم يدرك الذين رموا مريم بالبهتان العظيم زمان موسى ولا من صعق من قومه واذ كان ذلك كذلك فمعلوم ان الذين أخذتهم الصاعقة لم تأخذهم عقوبة لرميهم مريم بالبهتان العظيم ولا لقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم واذ كان ذلك كذلك فبين ان القوم الذين قالوا هذه المقالة غير الذين عوقبوا بالصاعقة واذا كان كذلك كان بينا انفصال معنى قوله فبما نقضهم ميثاقهم من معنى قوله فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ۞ القول في تأويل قوله (وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما) يعني بذلك جل ثناؤه وبكفر هؤلاء الذين وصف صفتهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما يعني بفريتهم عليها ورميهم اياها بالزنا وهو البهتان العظيم لانهم رموها بذلك وهي مما رموها به بريئة بغير ثبت ولا برهان فبهتوها بالباطل من القول وبمثل الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس وقولهم على مريم بهتانا عظيما يعني انهم رموها بالزنا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما حين قذفوها بالزنا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويبر في قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما قال قالوا زنت ۞ القول في تأويل قوله (وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) يعني بذلك جل ثناؤه وبقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ثم كذبهم الله في قيلهم فقال وما قتلوه وما صلبوه يعني وما قتلوا عيسى وما صلبوه ولكن شبه لهم واختلف أهل التأويل في صفة التشبيه الذي شبه لليهود في أمر عيسى فقال بعضهم لما أحاطت اليهود به وبأصحابه أحاطوا بهم وهم لا يثبتون معرفة عيسى بعينه وذلك انهم جميعا حولوا في صورة عيسى فأشكل على الذين كانوا يريدون قتل عيسى عيسى من غيره منهم وخرج اليهم بعض من كان في البيت مع عيسى فقتلوه وهم يحسبونه عيسى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يعقوب القمي عن هرون بن عنترة عن وهب بن منبه قال أتى عيسى ومعه سبعة عشر من الحواريين في بيت وأحاطوا بهم فلما دخلوا عليهم صورهم الله كلهم على صورة عيسى فقالوا لهم سحرتمونا ليبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعا فقال عيسى لاصحابه من يشتري نفسه منكم اليوم بالجنة فقال رجل منهم أنا فخرج اليهم فقال أنا عيسى وقد صوره الله على صورة عيسى فأخذوه فقتلوه وصلبوه فمن ثم شبه لهم وظنوا انهم قد قتلوا عيسى وظنت النصارى مثل ذلك انه عيسى ورفع الله عيسى من يومه ذلك وقد روي عن وهب بن منبه غير هذا القول وهو

يقع نزاع في اعمالهم ظاهرا وانما يقع النزاع في بواطنهم وأفعالهم التي تصدر عنهم بغير مطابقة القول اللساني فكان تقديم الشكر ههنا أهم لانه عبارة عن صرف جميع ما أعطاه الله تعالى فيما خلق لاجله حتى تكون أفعاله وأقواله على نهج السداد وسنن الاستقامة وكان الله شاكرا مثيبا على الشكر فسمى جزاء الشكر شكرا وفيه انه يجزي على العمل القليل ثوابا كثيرا عليما بالكليات والجزئيات من غير غلط ونسيان فيوصل جزاء الشاكرين اليهم كما يليق بحالهم بل كما يليق بكرمه وسعة فضله ورحمته ثم انه سبحانه لما هتك ستر المنافقين وفضحهم وكان هتك الستر منافيا للكرم والرحمة ظاهرا ذكر ما يجري مجرى العذر من ذلك فقال لا يحب الله الجهر الآية يعني انه لا يحب اظهار الفضائح الا في حق من ظلم وهم المسلمون الذين عظم ضرر المنافقين وكيدهم فيهم وأيضا ان المنافق اذا تاب وأصلح لم يكد يسلم من تعيير المسلمين اياه على ما صدر عنه في الماضي فبين تعالى ان تعييرهم بعد التوبة أمر مذموم وانه تعالى لا يرضى به الا من ظلم نفسه وعاد الى نفاقه قالت المعتزلة في الآية دلالة على انه تعالى لا يريد من عباده فعل القبائح لان محبة الله تعالى عبارة عن ارادته وقالت الاشاعرة المحبة عبارة عن ايصال الثواب على الفعل وحينئذ يصح أن يقال انه أراده وما أحبه قال أهل العلم انه لا يحب الجهر بالسوء ولا غير الجهر ولكنه ذكر ما

ما حدثنى به المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا اسمعيل بن عبد الكريم قال ثنى عبد الصمد بن معقل أنه سمع وهبا يقول ان عيسى بن مريم لما أعلمه الله انه خارج من الدنيا جزع من الموت وشق عليه فدعا الحواريين وصنع لهم طعاما فقال احضروني الليلة فان لى اليكم حاجة فلما اجتمعوا اليه من الليل عشاهم وقام يخدمهم فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده ويمسح أيديهم بثيابه فتعاظموا ذلك وتكارهوه فقال ألا من رد على شيأ الليلة مما أصنع فليس منى ولا أنا منه فاقروه حتى فرغ من ذلك قال أما ما صنعت بكم الليلة مما خدمتكم على الطعام وغسلت أيديكم بيدى فليكن لكم بى اسوة فانكم ترون انى خيركم فلا يتعظم بعضكم على بعض وليبذل بعضكم لبعض نفسه كما بذلت نفسى لكم وأما حاجتى اليكم التى استعنتكم عليها فتدعون لى الله وتجتهدون فى الدعاء ان يؤخر أجلى فلما نصبوا أنفسهم للدعاء فأرادوا أن يجتهدوا أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاء فجعل يوقظهم ويقول سبحان الله لا تصبرون لى ليلة واحدة تعينونى فيها قالوا والله ما ندرى ما لنا لقد كنا نسمر فنكثر السمر وما نطيق الليلة سمرا ولا نريد دعاء الا حيل بيننا وبينه فقال يذهب بالراعى وتتفرق الغنم وجعل يأتى بكلام نحو هذا ينعى به نفسه ثم قال الحق ليكفرن بى أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات وليبيعنى أحدكم بدراهم يسيرة وليأكلن ثمنى فخرجوا وتفرقوا وكانت اليهود تطلبه فأخذوا شمعون أحد الحواريين فقالوا هذا من أصحابه فجحد وقال ما أنا بصاحبه فتركوه ثم أخذه آخرون فجحد كذلك ثم سمع صوت ديك فبكى وأحزنه فلما أصبح أتى أحد الحواريين اليهود فقال ما تجعلون لى ان دللتكم على المسيح فجعلوا له ثلاثين درهما فأخذها ودلهم عليه وكان شبه عليهم قبل ذلك فأخذوه فاستوثقوا منه وربطوه بحبل فجعلوا يقودونه ويقولون أنت كنت تحيى الموتى وتنتهر الشيطان فتبرئ المجنون أفلا تنجى نفسك من هذا الحبل ويبصقون عليه ويلقون عليه الشوك حتى أتوا به الخشبة التى أرادوا أن يصلبوه عليها فرفعه الله اليه وصلبوا ما شبه لهم فمكث سبعا ثم ان أمه والمرأة التى كان يداويها عيسى فأبرأها الله من الجنون جاءتا تبكيان حيث كان المصلوب فجاءهما عيسى فقال ما تبكيان قالتا عليك فقال انى قد رفعنى الله اليه ولم يصبنى الا خير وان هذا شئ شبه لهم فأمروا الحواريين أن يلقونى الى مكان كذا وكذا فلقوه الى ذلك المكان أحد عشر وفقد الذى كان باعه ودل عليه اليهود فسأل عنه أصحابه فقالوا انه ندم على ما صنع فاختنق وقتل نفسه فقال لو تاب لتاب الله عليه ثم سألهم عن غلام يتبعهم يقال له يحيى فقال هو معكم فانطلقوا فانه سيصبح كل انسان منكم يحدث بلغة قوم فلينذرهم وليدعهم * وقال آخرون بل سأل عيسى من كان معه فى البيت أن يلقى على بعضهم شبهه فانتدب لذلك منهم رجل فألقى عليه شبهه فقتل ذلك الرجل ورفع عيسى بن مريم عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه الى قوله وكان الله عزيزا حكيما أولئك أعداء الله اليهود اشتهروا بقتل عيسى بن مريم رسول الله وزعموا انهم قتلوه وصلبوه وذكر لنا ان نبى الله عيسى بن مريم قال لاصحابه أيكم يقذف عليه شبهى فانه مقتول فقال رجل من أصحابه أنا يا نبى الله فقتل ذلك الرجل ومنع الله نبيه ورفعه اليه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم قال ألقى شبهه على رجل من الحواريين فقتل وكان عيسى بن مريم عرض ذلك عليهم فقال أيكم ألقى شبهى عليه وله الجنة فقال رجل على حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى ان بنى اسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين فى بيت فقال عيسى لاصحابه من يأخذ صورتى فيقتل وله الجنة فأخذها رجل منهم وصعد عيسى الى السماء فلما خرج الحواريون أبصروهم تسعة عشر فأخبروهم أن عيسى عليه السلام قد صعد به الى السماء فجعلوا يعدون القوم فيجدونهم ينقصون رجلا من العدة ويرون صورة عيسى فيهم فشكوا فيه وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون انه عيسى وصلبوه فذلك قول الله تبارك وتعالى وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم الى قوله وكان الله عزيزا حكيما حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن القاسم بن أبى بزة أن عيسى بن مريم قال أيكم يلقى عليه شبهى فيقتل مكانى فقال

هذا الوصف لان كيفية الولاية والإقامة أو ليست ذلك كقوله اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا والتبين (٩) وأجيب فى الظعن والاقامة أما قوله الا من ظلم فالاستثناء فيه متصل أو منقطع وعلى الاول قال أبو عبيدة تقديره الا جهر من ظلم فحذف المضاف وقال الزجاج الجهر بمعنى الجاهر أى لا يحب الله الجاهر بالسوء الا من ظلم وعلى الثانى المعنى لكن المظلوم له ان يجهر بظلامته وماذا يفعل المظلوم قال ابن عباس له ان يرفع صوته بالدعاء على من ظلمه وقال مجاهد له ان يخبر بظلم ظالمه وقال الاصم لا يجوز اظهار الاحوال المستورة المكنونة حذرا من الغيبة والريبة لكن له اظهار ظلمه بان يذكر أنه سرق أو غصب وقال الحسن له ان ينتصر من ظالمه وعن مجاهد ان ضيفا تضيف قوما فأساؤا قراه فاشتكاهم فنزلت الآية رخصة فى أن يشكو وقرأ الضحاك وزيد ابن أسلم وسعيد بن جبير الا من ظلم على البناء للفاعل وقيل انه كلام منقطع عما قبله أى لكن من ظلم فدعوه وخلاه وقال الفراء والزجاج معناه لكن من ظلم فانه يجهر له بالسوء من القول وكان الله سميعا عليما فليتق الله فلا يقل الا الحق ولا يقذف مستورا ثم حث على العفو بقوله ان تبدوا خيرا أو تخفوه وهو اشارة الى ايصال النفع أو تعفوا عن سوء وهذا اشارة الى دفع الضرر وعلى هذين تدور المعاشرة مع الخلق فان الله كان عفوا قديرا قال الحسن أى يعفو عن الجانى مع

رجل من أصحابه أنا يا رسول الله فالقى عليه شبهه فقتلوه فذلك قوله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال كان اسم ملك بني اسرائيل الذي بعث الى عيسى ليقتله رجلا منهم يقال له داود فلما أجمعوا لذلك منه لم يفظع عبد من عباد الله بالموت فيما ذكر لي فظعه ولم يجزع منه جزعه ولم يدع الله في صرفه عنه دعاءه حتى انه ليقول فيما يزعمون اللهم ان كنت صارفا هذه الكاس عن أحد من خلقك فاصرفها عني وحتى ان جلده من كرب ذلك ليتفصد دما فدخل المدخل الذي أجمعوا أن يدخلوا عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه وهم ثلاثة عشر بعيسى فلما أيقن انهم داخلون عليه قال لاصحابه الحواريين وكانوا اثني عشر رجلا فطرس ويعقوب بن زبدى ويحنس أخو يعقوب واندرايس وفيلبس وابرثلما ومتى وتوماس ويعقوب بن حلقيا وتداوسيس وقتانيا ويودس وكريايوطا قال ابن حميد قال ابن اسحق وكان فيهم فيما ذكر لي رجل اسمه سرجس فكانوا ثلاثة عشر رجلا سوى عيسى جحدته النصارى وذلك الذي شبه لليهود مكان عيسى قال فلا أدري ما هو من هؤلاء الاثني عشر أم كان ثالث عشر فجحدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه وان كانوا ثلاثة عشر فانهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربعة عشر وان كانوا اثني عشر فانهم دخلوا المدخل حين دخلوها وهم بعيسى ثلاثة عشر حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثني رجل كان نصرانيا فاسلم ان عيسى حين جاءه من الله اني رافعك الي قال يا معشر الحواريين أيكم يحب أن يكون رفيقي في الجنة على ان يشبه للقوم في صورتي فيقتلوه مكاني قال سرجس أنا يا روح الله قال فاجلس في مجلسي فجلس فيه ورفع عيسى صلوات الله عليه فدخلوا عليه فاخذوه فصلبوه وكان هو الذي صلبوه وشبه لهم به فكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة قد رأوهم وأحصوا عدتهم فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى فيما يرون وأصحابه وفقدوا رجلا من العدة فهو الذي اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى حتى جعلوا ليودس أوكريايوطا ثلاثين درهما على أن يدلهم عليه ويعرفهم اياه وقال لهم اذا دخلتم عليه فاني سأقبله وهو الذي أقبل فخذوه فلما دخلوا عليه وقد رفع عيسى رأى سرجس في صورة عيسى فلم يشك انه هو عيسى فاكب عليه يقبله فاخذوه فصلبوه ثم ان يودس أوكريايوطا ندم على ما صنع فاختنق بحبل حتى قتل نفسه وهو ملعون في النصارى وقد كان أحد المعدودين من أصحابه وبعض النصارى تزعم ان يودس أوكريايوطا هو الذي شبه لهم فصلبوه وهو يقول اني لست بصاحبكم أنا الذي دللتكم عليه والله أعلم أي ذلك كان حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج بلغنا ان عيسى بن مريم قال لاصحابه أيكم ينتدب فيلقى عليه شبهي فيقتل فقال رجل من أصحابه أنا يا نبي الله فالقى عليه شبهه فقتل ورفع الله نبيه اليه حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله شبه لهم قال صلبوا رجلا غير عيسى يحسبونه اياه حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولكن شبه لهم فذكر مثله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال صلبوا رجلا شبهوه بعيسى يحسبونه اياه ورفع الله اليه عيسى عليه السلام حيا * قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب أحد القولين اللذين ذكرناهما عن وهب بن منبه من ان شبه عيسى ألقي على جميع من كان في البيت مع عيسى حين أحيط به وبهم من غير مسألة عيسى اياهم ذلك ولكن ليخزي الله بذلك اليهود وينقذ به نبيه عليه السلام من مكروه ما أرادوا به من القتل ويبتلي به من أراد ابتلاءه من عباده في قيله في عيسى وصدق الخبر عن أمره والقول الذي رواه عبد العزيز عنه وانما قلنا ذلك أولى القولين لان الذين شهدوا عيسى من الحواريين لو كانوا في حال ما رفع عيسى وألقي شبهه على من ألقي عليه شبهه كانوا قد عاينوا عيسى وهو يرفع من بينهم وأثبتوا الذي ألقي عليه شبهه وعاينوه متحولا في صورته بعد الذي كان به من صورة نفسه بمحضر منهم لم يخف ذلك من أمر عيسى وأمر من ألقي عليه شبهه عليهم مع معاينتهم ذلك كله ولم يلتبس ولم يشكل عليهم وان أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود ان المقتول والمصلوب كان غير عيسى وان عيسى رفع من بينهم حيا وكيف يجوز ان يكون كان أشكل

ذلك

قدير على الانتقام فعليكم ان تقتدوا (١٠) بسنة الله وقيل عفو لمن عفا قدير على ايصال الثواب اليه وقال الكلبي معناه ان الله أقدر على عفو ذنوبك منك على عفو صاحبك وفي الخبر ان أبا بكر شتمه رجل فسكت مرارا ثم رد عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر شتمني وأنت جالس فلما رددت عليه قمت قال ان ملكا كان يجيب عنك فلما رددت ذهب الملك وجاء الشيطان فلم أجلس عند مجيء الشيطان ثم انه سبحانه تكلم بعد ذكر أحوال المنافقين في مذاهب اليهود والنصارى وأباطيلهم وذلك أنواع الاول ايمانهم ببعض الانبياء دون بعض فسلكهم في سلك من لا يقر بالوحدانية ولا بالنبوات وهم الذين يكفرون بالله ورسله وفي سلك من يقر بالوحدانية وينكر النبوات وهم الذين يريدون أن يفرقوا بين الله ورسله في الايمان بالله والكفر بالرسل وذلك ان اليهود آمنوا بموسى والتوراة وكفروا بعيسى والانجيل ومحمد صلى الله عليه وسلم والفرقان والنصارى آمنوا بعيسى والانجيل وكفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن فآمنوا ببعض الانبياء وكفروا بالبعض وأرادوا أن يتخذوا بين ذلك أي بين الايمان بالكل وبين الكفر بالكل سبيلا أي واسطة أولئك أي الطوائف الثلاث هم الكافرون أما الطائفة الاولى فكفرهم ظاهر وأما الثانية فلان تكذيب الانبياء وانكارهم يستلزم تكذيب الله لان الذين يبايعونك

انما يبايعون الله وأما الطائفة الثالثة فلان الدليل الدال على نبوة بعض الانبياء هو المعجزة ويلزم منه حصول النبوة حيث حصل

ذلك عليهم وقد سمعوا من عيسى مقالته من يلقى عليه شبهي و يكون رفيقي في الجنة ان كان ذلك وسمعوا جواب مجيبهم م أتاوعاينوا تحول المجيب في صورة عيسى بعقب جوابه ولكن ذلك كان ان شاء الله على ما وصف وهب بن منبه أما ان يكون القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت الذي رفع منه من حواريه حولهم الله جميعا في صورة عيسى حين أراد الله رفعه فلم يثبتوا عيسى معرفة بعينه من غيره لتشابه صورة جميعهم فقتلت اليهود منهم من قتلت وهم يرونه بصورة عيسى ويحسبونه اياه لانهم كانوا به عارفين قبل ذلك وظن الذين كانوا في البيت مع عيسى مثل الذي ظنت اليهود لانهم لم يميزوا شخص عيسى من شخص غيره لتشابه شخصه وشخص غيره ممن كان معه في البيت فاتفقوا جميعهم أعني اليهود والنصارى من أجل ذلك على ان المقتول كان عيسى ولم يكن به ولكنه شبه لهم كما قال الله جل ثناؤه وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم أو يكون الامر كان في ذلك على نحو ما روى عبد الصمد بن معقل عن وهب بن منبه ان القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت تفرقوا عنه قبل أن يدخل عليه اليهود وبقي عيسى والقي شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا معه في البيت بعدما تفرق القوم غير عيسى وغير الذي ألقي شبهه عليه ورفع عيسى فقتل الذي تحول في صورة عيسى من أصحابه وظن أصحابه واليهود ان الذي قتل وصلب هو عيسى لما رأوا من شبهه به وخفاء أمر عيسى عليهم لان رفعه وتحول المقتول في صورته كان بعد تفرق أصحابه عنه وقد كانوا سمعوا عيسى من الليل ينعى نفسه ويحزن لما قد ظن انه نازل به من الموت فحكوا ما كان عندهم حقا والامر عند الله في الحقيقة بخلاف ما حكوا فلم يستحق الذين حكوا ذلك من حوارييه أن يكونوا كذبة أو حكوا ما كان حقا عندهم في الظاهر وان الامر كان عند الله في الحقيقة بخلاف الذي حكوا

❁ القول في تاويل قوله (وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا) يعني جل ثناؤه بقوله وان الذين اختلفوا فيه اليهود الذين أحاطوا بعيسى وأصحابه حين أرادوا قتله وذلك انهم كانوا قد عرفوا عدة من في البيت قبل دخولهم فيما ذكر فلما دخلوا عليهم فقدوا واحدا منهم فالتبس أمر عيسى عليهم بفقدهم واحدا من العدة التي كانوا قد أحصوها وقتلوا من قتلوا على شك منهم في أمر عيسى وهذا التأويل على قول من قال لم يفارق الحواريون عيسى حتى رفع ودخل عليهم اليهود وأما تاويله على قول من قال تفرقوا عنه من الليل فانه وان الذين اختلفوا في عيسى هو الذي بقي في البيت منهم بعد خروج من خرج منهم من العدة التي كانت فيه أم لا في شك منه يعني من قتله لانهم كانوا أحصوا من العدة حين دخلوا البيت أكثر ممن خرج منه ومن وجد فيه فشكوا في الذي قتلوه هل هو عيسى أم لا من أجل فقدهم من فقدوا من العدد الذين كانوا أحصوه ولكنهم قالوا قتلنا عيسى لمشابهة المقتول عيسى في الصورة يقول الله جل ثناؤه ما لهم به من علم يعني انهم قتلوا من قتلوا على شك منهم فيه واختلاف هل هو عيسى أم هو غيره الا اتباع الظن يعني جل ثناؤه ما كان لهم بمن قتلوه علم ولكنهم اتبعوا ظنهم فقتلوه ظنا منهم انه عيسى وانه الذي يريدون قتله ولم يكن به وما قتلوه يقينا يقول وما قتلوا هذا الذي اتبعوه في المقتول الذي قتلوه وهم يحسبونه عيسى يقينا انه عيسى ولا انه غيره ولكنهم كانوا منه على ظن وشبهة وهذا كقول الرجل للرجل ما قلت هذا الامر علما وما قلته يقينا اذا تكلم فيه بالظن على غير يقين علم فالهاء في قوله وما قتلوه عائدة على الظن وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وما قتلوه يقينا قال يعني لم يقتلوا ظنهم يقينا حدثني المثنى قال ثني اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويبر في قوله وما قتلوه يقينا قال ما قتلوا ظنهم يقينا وقال السدي في ذلك ما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وما قتلوه يقينا وما قتلوا أمره يقينا ان الرجل هو عيسى بل رفعه الله اليه ❁ القول في تاويل قوله (بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيما) وأما قوله جل ثناؤه بل رفعه الله اليه فانه يعني بل رفع الله المسيح اليه يقول لم يقتلوه ولم يصلبوه ولكن الله رفعه اليه فطهره من الذين كفروا وقد بينا كيف كان رفع الله اياه اليه فيما مضى وذكرنا اختلاف المختلفين في ذلك والصحيح من القول فيه بالادلة الشاهدة على صحته بما أغنى عن اعادته وأما قوله وكان الله عزيزا

المعجزة فالقدح في بعض من ظهر على يده المعجزة يوجب القدح في كل نبي فقيل هب انه يلزمهم الكفر بكل الانبياء ولكن ليس اذا توجه بعض الالزامات على انسان لزم أن يكون ذلك الانسان قائلا به فالزام الكفر أمر والتزام الكفر غيره فالجواب ان الالزام اذا كان خفيا يحتاج فيه الى فكر وتامل فالامر كما ذكرتم أما اذا كان جليا واضحا لم يبق بين الالزام والالتزام فرق وانتصاب حقا على انه مصدر مؤكد لغيره كقولك زيد قائم حقا أي أخبرتك بهذا المعنى اخبارا حقا وقيل المراد هم الكافرون كفرا حقا وطعن الواحدي فيه بان الكفر لا يكون حقا بوجه من الوجوه وأجيب بان الحق منها الكامل الراسخ الثابت ثم ختم النوع بوعد المؤمنين ومعنى بين أحد بين اثنين منهم أو جماعة لان أحدا في سياق النفي يفيد التعدد ومعنى سوف توكيد الوعيد لا التاخر المجرد ولهذا قال سيبويه لن أفعل نفي سوف أفعل فالمعنى ان ايتاء الاجور كائن لا محالة وان تاخر التاويل ان المنافقين يخادعون الله في الدنيا لان الله خادعهم في الازل حين رش نوره وشاهدوه ثم أخطاهم ان شكرتم نعم الله عليكم وأمنتكم أنفسكم من عذابه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول بمن العوام ولا من التحديث بالنفس من الخواص ولا من الخواطر من الاخص الا من ظلم اما بتقاضي

حكيما فانه يعني ولم يزل الله منتقما من أعدائه كانتقامه من الذين أخذتهم الصاعقة بظلمهم وكلعنه الذين قص قصتهم بقوله فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله حكيما يقول ذا حكمة في تدبيره وتصريفه خلقه في قضائه يقول فاحذروا أيها السائلون محمدا أن ينزل عليكم كتابا من السماء من حلول عقوبتي بكم كما حل بأوائلكم الذين فعلوا فعلكم في تكذيبكم رسلي وافترائكم على أوليائي وقد حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد ابن الحسن بن أبي سارة الرواسي عن الاعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قول الله غفورا رحيما وكان الله عزيزا حكيما قال معنى ذلك انه كذلك ۞ القول في تأويل قوله (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته) اختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به يعني بعيسى قبل موته يعني قبل موت عيسى يوجه ذلك الى ان جميعهم يصدقون به اذا نزل لقتل الدجال فتصير الملل كلها واحدة وهي ملة الاسلام الحنيفية دين ابراهيم صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال موت عيسى بن مريم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك في قوله الا ليؤمنن به قبل موته قال ذلك عند نزول عيسى بن مريم لا يبقى أحد من أهل الكتاب الا ليؤمنن به حدثني المثنى قال ثنا المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال قبل موته قبل أن يموت عيسى بن مريم حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى والله انه الآن لحي عند الله ولكن اذا نزل آمنوا به أجمعون حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته يقول قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى اذا نزل آمنت به الاديان كلها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن الحسن قال قبل موت عيسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن عوف عن الحسن الا ليؤمنن به قبل موته قال عيسى ولم يمت بعد حدثنا ابن وكيع قال ثنا عمران بن عيينة عن حصين عن أبي مالك قال لا يبقى أحد منهم عند نزول عيسى الا آمن به حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حصين عن أبي مالك قال قبل موت عيسى حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال اذا نزل عيسى بن مريم فقتل الدجال لم يبق يهودي في الارض الا آمن به قال وذلك حين لا ينفعهم الايمان حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته يعني انه سيدرك أناس من أهل الكتاب حين يبعث عيسى فيؤمنون به ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور ابن زاذان عن الحسن انه قال في هذه الآية وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال أبو جعفر أظنه انما قال اذا خرج عيسى آمنت به اليهود وقال آخرون معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابي ذكر من كان يوجه ذلك الى أنه اذا عاين علم الحق من الباطل لان كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى وان غرق أو تردى من حائط وأي ميتة

دواعي البشرية من غير اختيار (١٢) أو بابتلاء من اضطرار (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول) بافشاء سر الربوبية واظهار مواهب الالوهية أو بكشف القناع من مكنونات الغيب ومضنونات غيب الغيب الا من ظلم بغلبات الاحوال وتعاقب كؤس الجلال والجمال فاضطر الى المقال فقال باللسان الباقي لا باللسان الفاني أنا الحق وسبحاني ان تبدوا خيرا مما كوشفتم به من ألطاف الحق تنبيها للخلق وافادة بالحق أو تخفوه صيانة لنفوسكم عن آفات الشوائب وفطامها عن المشارب أو تعفوا عن سوء مما يدعو اليه هوى النفس الامارة أو تتركوا اعلان ما جعل الله اظهاره سوأ فان الله كان عفوا فتكونوا عفوا متخلقا بأخلاقه ان الذين يكفرون فيه اشارة الى ان الايمان لا يتبعض وان كان يزيد وينقص مثاله شعاع الشمس اذا دخل كوة البيت فيزيد وينقص بحسب سعة الكوة وضيقها لكن لا يمكن تجزئتها بحيث يؤخذ جزء منه فيجعل في شيء آخر غير محاذ للشمس والله تعالى أعلم (يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله

كانت حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله الا ليؤمنن به قبل موته كل صاحب كتاب ليؤمنن به بعيسى قبل موته موت صاحب كتاب حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ليؤمنن به كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موت صاحب الكتاب قال ابن عباس لو ضرب بتحنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو تميلة قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس قال لا يموت اليهودى حتى يشهد أن عيسى عبد الله و رسوله ولو عجل عليه بالسلاح حدثنى اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال هى فى قراءة أبى قبل موتهم ليس يهودى يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى قيل لابن عباس أرأيت ان خر من فوق بيت قال يتكلم به فى الهواء فقيل أرأيت ان ضربت عنق أحدهم قال تلجلج بها لسانه حدثنى المثنى قال ثنى أبو نعيم قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت يهودى حتى يؤمن بعيسى بن مريم وان ضرب بالسيف تكلم به قال وان هوى تكلم به وهو يهوى حدثنا ابن المثنى قال ثنى محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي هرون الغنوى عن عكرمة عن ابن عباس انه قال فى هذه الآية وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لو أن يهوديا وقع من فوق البيت لم يمت حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن المثنى قال ثنى عبد الصمد قال ثنا شعبة عن مولى لقريش قال سمعت عكرمة يقول لو وقع يهودى من فوق القصر لم يبلغ الى الارض حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي هاشم الرمانى عن مجاهد ليؤمنن به قبل موته قال وان وقع من فوق البيت لا يموت حتى يؤمن به حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت رجل من أهل الكتاب حتى يؤمن به وان غرق أو تردى أو مات بشئ حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد فى قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن به حدثنا ابن وكيع قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحدهم حتى يؤمن به يعنى بعيسى وان خر من فوق بيت يؤمن به وهو يهوى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك قال ليس أحد من اليهود يخرج من الدنيا حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل عن فرات القزاز عن الحسن قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى يعنى اليهود والنصارى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا اسرائيل عن فرات عن الحسن فى قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا الحكم بن عطية عن محمد بن سيرين وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال موت الرجل من أهل الكتاب حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قال ابن عباس ليس من يهودى ولا نصرانى يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم فقال له رجل من أصحابه كيف والرجل يغرق أو يحترق أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع فقال لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الايمان بعيسى حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال ولا يموت أحد من اليهود حتى يشهد ان عيسى روح الله صلى الله عليه وسلم حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى عن جويبر فى قوله ليؤمنن به قبل موته قال فى قراءة أبى قبل موتهم وقال آخرون معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابى ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن حميد قال قال عكرمة لا يموت

وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وان الذين اختلفوا فيه لفى شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيما وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتينا داود زبورا ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا

النصرانى واليهودى حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يعنى فى قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصحيح والصواب قول من قال تأويل ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الاقوال لان الله جل ثناؤه حكم لكل مؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم بحكم أهل الايمان فى الموارثة والصلاة عليه والحاق صغار أولاده بحكمه فى الملة فلو كان كل كتابى يؤمن بعيسى قبل موته لوجب ان لا يرث الكتابى اذا مات على ملته الا أولاده الصغار أو البالغون منهم من أهل الاسلام ان كان له ولد صغير او بالغ مسلم وان لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم كان يكون ميراثه مصروفا حيث يصرف اليه مال المسلم يموت ولا وارث له وان يكون حكمه حكم المسلمين فى الصلاة عليه وغسله وتقبيره لان من مات مؤمنا بعيسى فقد مات مؤمنا بمحمد وبجميع الرسل وذلك ان عيسى صلوات الله عليه جاء بتصديق محمد وجميع المرسلين فالمصدق بعيسى والمؤمن به مصدق بمحمد وبجميع أنبياء الله ورسله كما المؤمن بمحمد مؤمن بعيسى وبجميع أنبياء الله ورسله فغير جائز أن يكون مؤمنا بعيسى من كان بمحمد مكذبا فان ظن ظان ان معنى ايمان اليهودى بعيسى الذى ذكره الله فى قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته انما هو اقراره بانه لله نبى مبعوث دون تصديقه بجميع ما أتى به من عند الله فقد ظن خطا وذلك غير جائز أن يكون منسوبا الى الاقرار بنبوة نبى من كان له مكذبا فى بعض ما جاء به من وحى الله وتنزيله بل غير جائز أن يكون منسوبا الى الاقرار بنبوة أحد من أنبياء الله لان الانبياء جاءت الامم بتصديق جميع أنبياء الله ورسله فالمكذب بعض أنبياء الله فيما أتى به أمته من عند الله مكذب جميع أنبياء الله فيما دعوا اليه من دين الله عباد الله واذ كان ذلك كذلك وكان الجميع من أهل الاسلام مجمعين على ان كل كتابى مات قبل اقراره بمحمد صلوات الله عليه وما جاء به من عند الله فمحكوم له بحكم المسئلة التى كان عليها أيام حياته غير منقول شئ من أحكامه فى نفسه وماله وولده صغارهم وكبارهم بموته عما كان عليه فى حياته أدل الدليل على ان معنى قول الله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته انما معناه الا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وان ذلك فى خاص من أهل الكتاب ومعنى به أهل زمان منهم دون أهل كل الازمنة التى كانت بعد عيسى وان ذلك كان عند نزوله كالذى حدثنى بشر بن معاذ قال ثنى يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن أبى هريرة ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال الانبياء اخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد وانى أولى الناس بعيسى بن مريم لانه لم يكن بينى وبينه نبى وانه نازل فاذا رأيتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الشعر كان رأسه يقطر وان لم يصبه بلل بين ممصرتين فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال ويقاتل الناس على الاسلام حتى يهلك الله فى زمانه الملل كلها غير الاسلام ويهلك الله فى زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال وتقع الامنة فى الارض فى زمانه حتى ترتع الاسود مع الابل والنمور مع البقر والذئاب مع الغنم وتلعب الغلمان والصبيان بالحيات لا يضر بعضهم بعضا ثم يلبث فى الارض ما شاء الله وربما قال أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه وأما الذى قال عنى بقوله ليؤمنن به قبل موته ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابى فمما لا وجه له مفهوم لانه مع فساده من الوجه الذى دللنا على فساد قول من قال عنى به ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابى يزيده فسادا انه لم يجر لمحمد عليه السلام فى الآيات التى قبل ذلك ذكر فيجوز صرف الهاء الى قوله ليؤمنن به الى انها من ذكره وانما قوله ليؤمنن به فى سياق ذكر عيسى وأمه واليهود فغير جائز صرف الكلام عما هو فى سياقه الى غيره الا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة فاما الدعاوى فلا تتعذر على أحد فتأويل الآية اذ كان الامر على ما وصفت وما من أهل الكتاب الا من ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وحذف من بعد الا لدلالة الكلام عليه فاستغنى بدلالته من اظهاره كسائر ما قد تقدم من أمثاله التى قد أتينا البيان عنها ❁ القول فى تأويل قوله (ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ويوم القيامة يكون عيسى على أهل الكتاب شهيدا يعنى شاهدا عليهم بتكذيب من كذبه منهم وتصديق

ولا تعدوا بتشديد الدال مع سكون العين أبو جعفر ونافع غير ورش وقرأ ورش مفتوحة العين مشددة بل طبع بالادغام على وهشام وأبو عمرو عن حمزة بل رفعه مظهرا وبابه الحلوانى عن قالون سيؤتيهم حمزة وخلف وقتيبة الباقون بالنون زبورا بضم الزاى حيث كان حمزة وخلف الباقون بالفتح * الوقوف بظلمهم ج لان ثم لترتيب الاخبار مع أن مراد الكلام متحد من ذلك ج لان التقدير وقد آتينا مبينا ه غليظا ه غلف ط قليلا ه ص للعطف عظيما ه لا لان التقدير وفى قولهم رسول الله ج لان ما بعده يحتمل ابتداء النفى والحال شبه لهم ط منه ط الظن ج لاحتمال الاستئناف والحال يقينا ه ج لتقرير نفى القتل باثبات الرفع اليه ط حكيما ه قبل موته ج لان الواو للاستئناف مع اتحاد المقصود شهيدا ه ج للآية ولان قوله فبظلم راجع الى قوله فبما نقضهم وقولهم متعلق الكل حرمنا كثيرا لا بالباطل ط أليما ه واليوم الآخر ط عظيما ه من بعده ج للعطف مع تكرار الفعل وسليمان ج لان التقدير وقد آتينا لتخصيص داود باتياء الزبور زبورا ه ج لان التقدير وقصصنا رسلا عليك ط تكليما ه ج لاحتمال البدل والنصب على المدح الرسل ط حكيما ه بعلمه ج لاحتمال ما بعده الاستئناف والحال

وتصديق من صدقه منهم وبما أتاهم به من عند الله وبإبلاغه رسالة ربه كالذى حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا انه قد أبلغهم ما أرسله به اليهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا يقول يكون عليهم شهيدا يوم القيامة على انه قد بلغ رسالة ربه وأقر بالعبودية على نفسه ۞ القول فى تأويل قوله (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما) يعنى بذلك جل ثناؤه فحرمنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذى واثقوا ربهم وكفروا بآيات الله وقتلوا أنبياءهم وقالوا البهتان على مريم وفعلوا ما وصفهم الله فى كتابه طيبات من المآكل وغيرها كانت لهم حلالا عقوبة لهم بظلمهم الذى أخبر الله عنهم فى كتابه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الآية عوقب القوم بظلم ظلموه وبغى بغوه حرمت عليهم أشياء ببغيهم وبظلمهم وقوله وبصدهم عن سبيل الله كثيرا يعنى وبصدهم عباد الله عن دينه وسبيله التى شرعها لعباده صدا كثيرا وكان صدهم عن سبيل الله بقولهم على الله الباطل وادعائهم ان ذلك عن الله وتبديلهم كتاب الله وتحريف معانيه عن وجوهه وكان من عظيم ذلك جحودهم نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتركهم بيان ما قد علموا من أمره لمن جهل أمره من الناس وبنحو ذلك كان مجاهد يقول حدثنى محمد بن عمرو قال ثنى أبو عاصم قال ثنى عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا قال أنفسهم وغيرهم عن الحق حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وقوله وأخذهم الربا وهو أخذهم ما أفضلوا على رؤس أموالهم لفضل تأخير فى الأجل بعد محلها وقد بينت معنى الربا فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته وقد نهوا عنه يعنى عن أخذ الربا وقوله وأكلهم أموال الناس بالباطل يعنى ما كانوا يأخذون من الرشا على الحكم كما وصفهم الله فى قوله وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل ما كانوا يأخذون من أثمان الكتب التى كانوا يكتبونها بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله وما أشبه ذلك من المآكل الخسيسة الخبيثة فعاقبهم الله على جميع ذلك بتحريمه ما حرم عليهم من الطيبات التى كانت لهم حلالا قبل ذلك وانما وصفهم الله بأنهم أكلوا ما أكلوا من أموال الناس كذلك بالباطل بأنهم أكلوه بغير استحقاق وأخذوا أموالهم منهم بغير استحقاق فقوله وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما يعنى وجعلنا للكافرين بالله وبرسوله محمد من هؤلاء اليهود العذاب الأليم وهو الموجع من عذاب جهنم عدة يصلونها فى الآخرة اذا وردوا على ربهم فيعاقبهم بها ۞ القول فى تأويل قوله (لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما) وهذا من الله جل ثناؤه استثناء استثنى من أهل الكتاب من اليهود الذين وصفهم صفتهم فى هذه الآيات التى مضت من قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ثم قال جل ثناؤه لعباده مبينا لهم حكم من قد هداه لدينه منهم ووفقه لرشده ما كل أهل الكتاب صفتهم الصفة التى وصفت لكم لكن الراسخون فى العلم منهم وهم الذين قد رسخوا فى العلم بأحكام الله التى جاءت بها أنبياؤه وأيقنوا ذلك وعرفوا حقيقته وقد بينا معنى الرسوخ فى العلم بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع والمؤمنون يعنى والمؤمنون بالله ورسله هم يؤمنون بالقرآن الذى أنزل الله اليك يا محمد وبالكتب التى أنزلها على من قبلك من الأنبياء والرسل ولا يسألونك كما سأل هؤلاء الجهلة منهم أن تنزل عليهم كتابا من السماء لأنهم قد علموا بما قرؤا من كتب الله وأتتهم به أنبياؤهم انك لله رسول واجب عليهم اتباعك لا يسعهم غير ذلك فلا حاجة بهم الى أن يسألوك آية معجزة ولا دلالة غير الذى قد علموا من أمرك بالعلم الراسخ فى قلوبهم من اخبار أنبيائهم اياهم بذلك وبما أعطيتك من الأدلة على نبوتك فهم لذلك من علمهم ورسوخهم فيه يؤمنون بك وبما أنزل اليك

يشهدون ط شهيدا ه بعيدا ه طريقا ه لا أبدا ط يسيرا ه ط التفسير هذا نوع (١٥) ثان من جهالات اليهود فانهم قالوا ان كنت رسولا من عند الله فائتنا بكتاب من السماء جملة كما جاء موسى بالألواح وقيل اقترحوا أن ينزل عليهم كتاب الى فلان وكتاب الى فلان بانه رسول الله وقيل كتابا معاينة حين ينزل فان استكبرت ما سألوه فقد سألوا يعنى سأل آباؤهم ومن هؤلاء على مذهبهم موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة وانما كان سؤال الرؤية أكبر من سؤال تنزيل الكتاب لأن التنزيل أمر ممكن فى ذاته بخلاف رؤية الله عيانا فانها ممتنعة لذاتها عند المعتزلة أو ممتنعة فى الدنيا عند غيرهم وفى قوله من بعد ما جاءتهم البينات وجوه أحدها ان البينات الصاعقة لانها تدل على قدرة الله تعالى وعلى علمه وعلى قدمه وعلى كونه مخالفا للأجسام والأعراض وعلى صدق موسى عليه السلام فى دعوى النبوة وثانيها انها انزال الصاعقة واحياؤهم بعد اماتتهم وثالثها انها الآيات التسع من العصا واليد وفلق البحر وغيرها وفحوى الكلام ان هؤلاء يطلبون منك يا محمد ان تنزل عليهم كتابا من السماء فاعلم انهم لا يطلبونه منك الا عنادا ولجاجا فان موسى عليه السلام قد أنزل عليه هذا الكتاب وأنزل عليه سائر المعجزات القاهرة ثم انهم طلبوا الرؤية على سبيل العناد وأقبلوا على عبادة العجل وكل ذلك يدل على انهم مجبولون على اللجاج والبعد عن طريق الحق فعفونا عن ذلك

ثم يبين لم فسنا أصل عبدة العجل وآتينا (١٦) موسى سلطانا مبينا السلطان الظاهر العدوان آخر ... تقتل أنفسهم والمراد قوة أمره وكمال

من الكتاب وبما أنزل من قبلك من سائر الكتب كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك استثنى الله منهم ثنية من أهل الكتاب وكان منهم من يؤمن بالله وما أنزل عليهم وما أنزل على نبى الله يؤمنون به ويصدقون به ويعلمون أنه الحق من ربهم ثم اختلف فى المقيمين الصلاة أهم الراسخون فى العلم أم هم غيرهم فقال بعضهم هم هم ثم اختلف قائلو ذلك فى سبب مخالفة اعرابهم اعراب الراسخون فى العلم وهما من صفة نوع من الناس فقال بعضهم ذلك غلط من الكاتب وانما هو لكن الراسخون فى العلم منهم والمقيمون الصلاة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن الزبير قال قلت لابان بن عثمان ابن عفان ماشانها كتبت لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة قال ان الكاتب لما كتب لكن الراسخون فى العلم منهم حتى اذا بلغ قال ما أكتب قيل له اكتب والمقيمين الصلاة حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه سأل عائشة عن قوله والمقيمين الصلاة وعن قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون وعن قوله ان هذان لساحران قالت يا ابن أختى هذا عمل الكتاب اخطؤا فى الكتاب وذكر ان ذلك فى قراءة ابن مسعود والمقيمون الصلاة * وقال آخرون وهو قول بعض نحوى الكوفة والبصرة والمقيمون الصلاة من صفة الراسخين فى العلم ولكن الكلام لما تطاول واعترض بين الراسخين فى العلم والمقيمين الصلاة ما اعترض من الكلام فطال نصب المقيمين على وجه المدح قالوا والعرب تفعل ذلك فى صفة الشئ الواحد ونعته اذا تطاولت بمدح أو ذم خالفوا بين اعراب أوله وأوسطه أحيانا ثم رجعوا بآخره الى اعراب أوله وربما أجروا اعراب آخره على اعراب أوسطه وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الاعراب واستشهدوا لقولهم ذلك بالآيات التى ذكرناها فى قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء * وقال آخرون بل المقيمون الصلاة من صفة غير الراسخين فى العلم فى هذا الموضع وان كان الراسخون فى العلم من المقيمين وقال قائلو هذه المقالة جميعا موضع المقيمين فى الاعراب خفض فقال بعضهم موضعه خفض على العطف على ما التى فى قوله يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة ثم اختلف متأولو ذلك فى هذا التأويل فى الكلام فقال بعضهم معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وباقام الصلاة قالوا ثم ارتفع قوله والمؤتون الزكاة عطفا على ما فى يؤمنون من ذكر المؤمنين كانه قيل والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك هم المؤتون الزكاة * وقال آخرون بل المقيمون الصلاة الملائكة قالوا واقامتهم الصلاة تسبيحهم ربهم واستغفارهم لمن فى الارض قالوا ومعنى الكلام والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالملائكة * وقال آخرون منهم بل معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة هم والمؤتون الزكاة كما قال جل ثناؤه يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين وأنكر قائلو هذه المقالة أن يكون المقيمين منصوبا على المدح وقالوا انما تنصب العرب على المدح من نعت من ذكرته بعد تمام خبره قالوا وخبر الراسخين فى العلم قوله أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما قالوا فغير جائز نصب المقيمين على المدح وهو فى وسط الكلام ولما تم خبر الابتداء * وقال آخرون معنى ذلك لكن الراسخون فى العلم منهم ومن المقيمين الصلاة وقالوا موضع المقيمين خفض * وقال آخرون والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك والى المقيمين الصلاة وهذا الوجه والذى قبله منكر عند العرب ولا تكاد العرب تظاهر على مكنى فى حال الخفض وان كان ذلك قد جاء فى بعض أشعارها * وأولى الاقوال عندى بالصواب ان تكون المقيمين فى موضع خفض نسقا على ما التى فى قوله وما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وان يوجه معنى المقيمين الصلاة الى الملائكة فيكون تأويل الكلام والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل اليك يا محمد من الكتاب وبما أنزل من قبلك من كتبى وبالملائكة الذين يقيمون الصلاة ثم يرجع الى صفة الراسخين فى العلم فيقول لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون بالكتب والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر وانما اخترنا هذا على غيره لانه قد ذكر ان ذلك فى

وانكسار خصومه ففيه بشارة النبى صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء الكفار الذين يعاندونه فانه بالآخرة يستولى عليهم ويقهرهم ثم حكى عنهم سائر جهالاتهم واصرارهم على أباطيلهم منها انه تعالى رفع الطور بميثاقهم أى بسبب ميثاقهم ليخافوا فلا ينقضوه ومنها قصة دخولهم الباب باب بيت المقدس ومنها قصة اعتدائهم فى السبت باصطياد السمك وقد مر جميع هذه القصص فى سورة البقرة وقيل ان العدو ههنا ليس بمعنى الاعتداء وانما هو بمعنى الحضار والمراد به النهى عن العمل والكسب يوم السبت كأنه قيل لهم اسكنوا عن العمل فى هذا اليوم واقعدوا فى منازلكم فانا الرازق ثم قال وأخذنا منهم ميثاقا غليظا أى العهد المؤكد غاية التوكيد وعلى ان يتمسكوا بالتوراة ويعملوا فيها فبما نقضهم ما مزيدة للتوكيد أى فبنقضهم وبسبب كذا وكذا ثم قال بل طبع الله عليها رد القولهم قلوبنا أوعية للعلم وتنبيها على انه تعالى ختم عليها فلهذا لا يصل أثر الدعوة والبيان اليها أو تكذيب الادعائهم ان قلوبنا فى أكنة وذلك بحسب تفسيرى الغلف كما مر فى سورة البقرة فلا يؤمنون الا ايمانا قليلا وهو ايمانهم بموسى والتوراة على زعمهم والا فالكافر بنبى واحد كافر بجميع الانبياء اذ القلة فى الحقيقة بمعنى العدم وبكفرهم وقولهم

قراءة

قراءة أبي بن كعب والمقيمين وكذلك هو في مصحفه فيما ذكروا فلو كان ذلك خطا من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابه بخلاف ما هو في مصحفنا وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أبي في ذلك ما يدل على ان الذي في مصحفنا من ذلك صواب غير خطا ومع ان ذلك لو كان خطا من جهة الخط لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون من علموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن ولاصلحوه بالسنتهم ولقنوه للامة تعليما على وجه الصواب وفي نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به في الخط مرسوما أدل الدليل على صحة ذلك وصوابه وان لاصنع في ذلك للكاتب وأما من وجه ذلك الى النصب على وجه المدح للراسخين في العلم وان كان ذلك قد يحتمل على بعد من كلام العرب لما قد ذكرنا قبل من العلة وهو ان العرب لا تعدل عن اعراب الاسم المنعوت بنعت في نعته الا بعد تمام خبره وكلام الله جل ثناؤه أفصح الكلام فغير جائز توجيهه الا الى الذي هو به من الفصاحة وأما توجيه من وجه ذلك الى العطف به على الهاء والميم في قوله لكن الراسخون في العلم منهم أو الى العطف على الكاف من قوله بما أنزل اليك أو الى الكاف من قوله وما أنزل من قبلك فانه أبعد من الفصاحة من نصبه على المدح لما قد ذكرت قبل من قبح رد الظاهر على المكني في الخفض وأما توجيه من وجه المقيمين الى الاقامة فانه دعوى لا برهان عليها من دلالة ظاهر التنزيل ولا خبر تثبت حجته وغير جائز نقل ظاهر التنزيل الى باطن بغير برهان وأما قوله والمؤتون الزكاة فانه معطوف به على قوله والمؤمنون يؤمنون وهو من صفتهم وتأويله والذين يعطون زكاة أموالهم من جعلها الله له وصرفها اليه والمؤمنون بالله واليوم الآخر يعني والمصدقون بوحدانية الله وألوهته والبعث بعد الممات والثواب والعقاب أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم سنؤتيهم يقول سنعطيهم أجرا عظيما يعني جزاء على ما كان منهم من طاعة الله واتباع أمره وثوابا عظيما وذلك الجنة ﴿ القول في تأويل قوله (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتينا داود زبورا) يعني جل ثناؤه بقوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح انا أرسلنا اليك يا محمد بالنبوة كما أرسلنا الى نوح والى سائر الانبياء الذين سميتهم لك من بعده والذين لم أسمهم لك كما حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن الاعمش عن منذر الثوري عن الربيع بن خثيم في قوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده قال أوحى اليه كما أوحى الى جميع النبيين من قبله وذكر ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بعض اليهود لما فضحهم الله بالآيات التي أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك من قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فتلا ذلك عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ بعد موسى فأنزل الله هذه الآيات تكذيبا لهم وأخبر نبيه والمؤمنين به انه قد أنزل عليه بعد موسى وعلى من سماهم في هذه الآية وعلى آخرين لم يسمهم كما حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير وحدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال سكين وعدي بن ثابت يا محمد ما نعلم الله أنزل على بشر من شئ بعد موسى فأنزل الله في ذلك من قولهما انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده الى آخر الآيات وقال آخرون بل قالوا لما أنزل الله الآيات التي قبل هذه في ذكرهم ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى فأنزل الله جل ثناؤه وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى ذكر من قال ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي قال أنزل الله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما فلما تلاها عليهم يعني على اليهود وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة جحدوا كل ما أنزل الله وقالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى وما أنزل الله على نبي من شئ قال فحل حبوته وقال ولا على أحد فأنزل الله جل ثناؤه وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ وأما

على مريم بهتانا عظيما فانكارهم قدرة الله تعالى على خلق الولد من غير أب وكذا انكارهم نبوة عيسى كفر وتزنيتهم مريم بهتان عظيم لانه ظهر لهم عند ولادة عيسى من الكرامات والمعجزات ما دلهم على براءتها من كل سوء وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله قالوه على وجه الاستهزاء كقول فرعون ان رسولكم الذي أرسل اليكم لمجنون أو انه تعالى جعل الذكر الحسن مكان القبيح الذي كانوا يطلقونه عليه من الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه أي المقتول لهم لدلالة ذكر قتلنا على المقتول أو يكون شبه مسندا الى الجار والمجرور وهو لهم أي وقع لهم التشبيه ولا يجوز أن يكون في شبه ضمير المسيح لانه المشبه به وليس بمشبه قال أكثر المتكلمين ان اليهود لما قصدوا قتله رفعه الله الى السماء فخاف رؤساء اليهود وقوع الفتنة فيما بين عوامهم فأخذوا انسانا وقتلوه وصلبوه ولبسوا على الناس انه هو المسيح والناس ما كانوا يعرفون المسيح الا بالاسم لانه كان قليل المخالطة مع الناس وقيل ان اليهود لما علموا انه في البيت الفلاني مع أصحابه أمر يهوذا رأس اليهود رجلا من أصحابه يقال له ططيانوس أن يدخل على عيسى ويخرجه ليقتله فلما دخل عليه أخرج الله تعالى عيسى من سقف البيت وألقى على ذلك الرجل شبهه

قوله وآتينا داود زبورا فان القراء اختلفت في قراءته فقرأته عامة قراء أمصار الاسلام غير نفر من قراء الكوفة وآتينا داود زبورا بفتح الزاى على التوحيد بمعنى وآتينا داود الكتاب المسمى زبورا وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين وآتينا داود زبورا بضم الزاى جمع زبر كأنهم وجهوا تأويله وآتينا داود كتبا وصحفا زبورا من قولهم زبرت الكتاب أزبره زبرا وذبرته أذبره ذبرا اذا كتبته * قال أبو جعفر وأولى القراءتين في ذلك بالصواب عندنا قراءة من قرأ وآتينا داود زبورا بفتح الزاى على أنه اسم الكتاب الذى أوتيه داود كما سمى الكتاب الذى أوتيه موسى التوراة والذى أوتيه عيسى الانجيل والذى أوتيه محمد الفرقان لان ذلك هو الاسم المعروف به ما أوتى داود وانما تقول العرب زبور داود بذلك تعرف كتابه سائر الامم ۞ القول فى تأويل قوله (ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما) يعنى بذلك جل ثناؤه انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والى رسل قد قصصناهم عليك ورسل لم نقصصهم عليك فلعل قائلا أن يقول فاذ كان ذلك معناه فما بال قوله ورسلا منصوبا غير مخفوض قيل نصب ذلك اذ لم تعد عليه الى التى خفضت الاسماء قبله وكانت الاسماء قبلها وان كانت مخفوضة فانها فى معنى النصب لان معنى الكلام انا أرسلناك رسولا كما أرسلنا نوحا والنبيين من بعده فعطف الرسل على معنى الاسماء قبلها فى الاعراب لانقطاعها عنها دون ألفاظها اذ لم يكن عليها ما خفضها كما قال الشاعر

لو جئت بالخبز له منشرا * أو البيض مطبوخا معا والسكرا * لم يرضه ذلك حتى يسكرا

وقد يحتمل أن يكون نصب الرسل لتعلق الواو بالفعل بمعنى وقصصنا رسلا عليك من قبل كما قال جل ثناؤه يدخل من يشاء فى رحمته والظالمين أعد لهم عذابا أليما وقد ذكر ان ذلك فى قراءة أبى ورسل قد قصصناهم عليك من قبل ورسل لم نقصصهم عليك فرفع ذلك اذ قرئ كذلك بعائد الذكر فى قوله قصصناهم عليك وأما قوله وكلم الله موسى تكليما فانه يعنى بذلك جل ثناؤه وخاطب الله بكلامه موسى خطابا وقد حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا نوح بن أبى مريم وسئل كيف كلم الله موسى تكليما فقال مشافهة وقد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن ابن مبارك عن معمر و يونس عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قال أخبرنى جزء بن جابر الخثعمى قال سمعت كعبا يقول ان الله جل ثناؤه لما كلم موسى كلمه بالالسنة كلها قبل كلامه يعنى كلام موسى فجعل يقول يارب لا أفهم حتى كلمه بلسانه آخر الالسنة فقال يارب هكذا كلامك قال لو سمعت كلامى أى على وجهه لم تكن شيأ قال ابن وكيع قال أبو اسامة و زادنى أبو بكر الصغانى فى هذا الحديث ان موسى قال يارب هل فى خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقى شبها بكلامى أشد ما يسمع الناس من الصواعق حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت محمد بن كعب القرظى يقول سئل موسى ما شبهت كلام ربك مما خلق فقال موسى الرعد الساكن حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى أبو بكر بن عبد الرحمن انه أخبر عن جزء بن جابر الخثعمى قال لما كلم الله موسى بالالسنة كلها قبل لسانه فطفق يقول والله يارب ما أفقه هذا حتى كلمه بلسانه آخر الالسنة بمثل صوته فقال موسى يارب هذا كلامك قال لا قال هل فى خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقى شبها بكلامى أشد ما يسمع الناس من الصواعق حدثنى أبو يونس المكى قال ثنا ابن أبى أويس قال أخبرنى أخى عن سليمان عن محمد بن أبى عتيق عن ابن شهاب عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام انه أخبره جزء بن جابر الخثعمى انه سمع الاحبار تقول لما كلم الله موسى بالالسنة كلها قبل لسانه فطفق موسى يقول أى رب والله ما أفقه هذا حتى كلمه آخر الالسنة بلسانه بمثل صوته فقال موسى أى رب أهكذا كلامك فقال لو كلمتك بكلامى لم تكن شيأ قال أى رب هل فى خلقك شئ يشبه كلامك فقال لا وأقرب خلقى شبها بكلامى أشد ما يسمع من الصواعق حدثنا ابن عبد الرحيم قال ثنا عمرو قال ثنا زهير عن يحيى عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن جزء بن جابر انه سمع كعبا يقول لما كلم الله موسى بالالسنة قبل لسانه طفق

عيسى فخرج فظنوا انه هو المسيح فصلبوه وقتلوه وقيل وكلوا بعيسى عليه السلام رجلا يحرسه فصعد عيسى فى الجبل ورفع الى السماء وألقى الله الشبه على ذلك الرقيب فقتلوه وهو يقول لست عيسى وقيل ان رهطا من اليهود سبوه وسبوا أمه فدعا عليهم اللهم أنت ربى وبكلمتك خلقتنى اللهم العن من سبنى وسب والدتى فمسخ الله من سبهما قردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فلما هموا بأخذه وكان معه عشرة من أصحابه قال لهم من يشترى الجنة بان يلقى عليه شبهى فقال واحد منهم أنا فألقى الله شبه عيسى عليه فأخرج وقتل ورفع الله عيسى وقيل كان رجل يدعى انه من أصحاب عيسى وكان منافقا فذهب الى اليهود ودلهم عليه فلما دخل مع اليهود لأخذه ألقى الله شبهه عليه فقتل وصلب وان الذين اختلفوا فيه لفى شك منه قيل ان المختلفين هم اليهود لما قتلوا الشخص المشبه ونظروا الى بدنه قالوا ان كان هذا عيسى فأين صاحبنا وان كان هذا صاحبنا فأين عيسى وقيل ان المختلفين هم النصارى وذلك انهم باسرهم متفقون على ان اليهود قتلوه الا ان كبار فرق النصارى ثلاثة النسطورية والملكانية واليعقوبية فالنسطورية زعموا ان المسيح صلب من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته وهو قريب من قول الحكماء ان القتل والموت يرد على الهيكل لا على النفس المجرد وعلى هذا فالفرق بين

موسى يقول أى رب انى لا أفقه هذا حتى كلمه الله آخر الالسنة بمثل لسانه فقال موسى أى رب هذا كلامك قال الله لو كلمتك بكلامى لم تكن شيأ قال يارب فهل من خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقى شبها بكلامى أشد ما يسمع من الصواعق ۞ القول فى تأويل قوله (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما) يعنى جل ثناؤه بذلك انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده ومن يذكر من الرسل رسلا فنصب الرسل على القطع من أسماء الانبياء الذين ذكر أسماءهم مبشرين يقول أرسلتهم رسلا الى خلقى وعبادى مبشرين بثوابى من أطاعنى واتبع أمرى وصدق رسلى ومنذرين عقابى من عصانى وخالف أمرى وكذب رسلى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل يقول أرسلت رسلى الى عبادى مبشرين ومنذرين لئلا يحتج من كفر بى وعبد الانداد من دونى أو ضل عن سبيلى بان يقول ان أردت عقابه لولا أرسلت الينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى فقطع حجة كل مبطل ألحد فى توحيده وخالف أمره بجميع معانى الحجج القاطعة عذره اعذارا منه بذلك اليهم لتكون لله الحجة البالغة عليهم وعلى جميع خلقه وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيقولوا ما أرسلت الينا رسلا وكان الله عزيزا حكيما يقول ولم يزل الله ذا عزة فى انتقامه ممن انتقم من خلقه على كفره به ومعصيته اياه بعد تثبيته حجته عليه برسله وأدلته حكيما فى تدبيره فيهم ما دبره ۞ القول فى تأويل قوله (لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان يكفر بالذى أوحينا اليك يا محمد اليهود الذين سألوك أن تنزل عليهم كتابا من السماء وقالوا لك ما أنزل الله على بشر من شئ فكذبوك فقد كذبوا ما الامر كما قالوا لكن الله يشهد بتنزيله اليك ما أنزله من كتابه ووحيه أنزل ذلك اليك بعلم منه بانك خيرته من خلقه وصفيه من عباده ويشهد لك بذلك ملائكته فلا يحزنك تكذيب من كذبك وخلاف من خالفك وكفى بالله شهيدا يقول وحسبك بالله شاهدا على صدقك دون ما سواه من خلقه فانه اذا شهد لك بالصدق ربك لم يضرك تكذيب من كذبك وقد قيل ان هذه الآية نزلت فى قوم من اليهود دعاهم النبى صلى الله عليه وسلم الى اتباعه وأخبرهم أنهم يعلمون حقيقة نبوته فجحدوا نبوته وأنكروا معرفته ذكر الخبر بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من يهود فقال لهم انى والله أعلم انكم لتعلمون انى رسول الله فقالوا ما نعلم ذلك فانزل الله لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة قال ثنى ابن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد عن عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة من اليهود ثم ذكر نحوه حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا شهود والله غير متهمة ۞ القول فى تأويل قوله (ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين جحدوا يا محمد نبوتك بعد علمهم بها من أهل الكتاب الذين اقتصصت عليك قصتهم وأنكروا أن يكون الله جل ثناؤه أوحى اليك كتابه وصدوا عن سبيل الله يعنى عن الدين الذى بعثك الله به الى خلقه وهو الاسلام وكان صدهم عنه قيلهم للناس الذين يسألونهم عن محمد من أهل الشرك ما نجد صفة محمد فى كتابنا وادعاءهم انهم عهد اليهم ان النبوة لا تكون الا فى ولد هرون ومن ذرية داود وما أشبه ذلك من الامور التى كانوا يثبطون الناس بها عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم والتصديق به وبما جاء به من عند الله وقوله قد ضلوا ضلالا بعيدا قد جاروا عن قصد الطريق جورا شديدا وزالوا عن المحجة وانما يعنى جل ثناؤه بجورهم عن المحجة وضلالهم عنها اخطاءهم دين الله الذى ارتضاه لعباده وابتعث به رسله يقول من جحد رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وصد عما بعث من الله من قبل منه

عيسى وبين سائر المصلوبين ان نفسه كانت قدسية علوية مشرقة قريبة من عالم الارواح فلم يعظم تألمها بسبب القتل وتخريب البدن وقالت الملكانية القتل والصلب وصل الى اللاهوت بالاحساس والشعور لا بالمباشرة وقالت اليعقوبية القتل والصلب وقعا بالمسيح الذى هو جوهر متولد من جوهرين والشك فى الاحكام استواء طرفى نقيضه عند الذاكر وقد يطلق عليه الظن ولهذا ذم فى قوله ما لهم به من علم الا اتباع الظن وأما العمل بالقياس فليس من اتباع الظن فى شئ لانه عمل بالطرف الراجح ولان العلم بوجوب العمل قطعى ثم قال وما قتلوه يقينا وانه يحتمل عدم يقين القتل أى قتلا يقينا أى متيقنين واليقين عقد جازم مطابق ثابت لدليل ويحتمل يقين عدم القتل على ان يقينا تأكيد لقوله وما قتلوه أى حق انتفاء قتله حقا وهذا أولى لقوله بل رفعه الله اليه وقيل هو من قولهم قتلت الشئ علما اذا تبالغ فيه علمه فيكون تهكما بهم لانه نفى عنهم العلم أولا نفيا كليا ثم نبه بقوله وكان الله عزيزا حكيما على ان رفع عيسى الى السماء بالنسبة الى قدرته سهل وان فيه من الحكم والفوائد ما لا يحصيها الا هو ثم قال وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته فقوله الا ليؤمنن به جملة قسمية واقعة صفة لموصوف محذوف وان هى النافية التقدير ومامن أهل الكتاب أحد الا ليؤمنن به كقوله ومامنا الا له مقام معلوم والضمير فى به عائد الى

عيسى قبل موته الى أحد عن شهر بن حوشب قال لي الحجاج آية ما قرأتها الا تخالج في نفسي شيء منها يعني هذه الآية وقال اني

فقد ضل فذهب عن الدين الذي هو دين الله الذي ابتعث به أنبياءه ضلالا بعيدا ۞ القول في تأويل قوله (ان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا الا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا) يعني بذلك جل ثناؤه ان الذين جحدوا رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وكفروا بالله بجحود ذلك وظلموا بمقامهم على الكفر على علم منهم بظلمهم عباد الله وحسدا للعرب وبغيا على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم يعني لم يكن الله ليعفو عن ذنوبهم بتركه عقوبتهم عليها ولكنه يفضحهم بها بعقوبته اياهم عليها ولا ليهديهم طريقا يقول ولم يكن الله تعالى ذكره ليهدي هؤلاء الذين كفروا وظلموا الذين وصفنا صفتهم فيوفقهم لطريق من الطرق التي ينالون بها ثواب الله ويصلون بلزومهم اياه الى الجنة ولكنه يخذلهم عن ذلك حتى يسلكوا طريق جهنم وانما كنى بذكر الطريق عن الدين وانما معنى الكلام لم يكن الله ليوفقهم للاسلام ولكنه يخذلهم عنه الى طريق جهنم وهو الكفر يعني حتى يكفروا بالله ورسله فيدخلوا جهنم خالدين فيها أبدا يقول مقيمين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا يقول وكان تخليد هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم في جهنم على الله يسيرا لانه لا يقدر من أراد ذلك به الامتناع منه ولا له أحد يمنعه منه ولا يستصعب عليه ما أراد فعله به من ذلك وكان ذلك على الله يسيرا لان الخلق خلقه والامر أمره ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وان تكفروا فان لله ما في السموات والارض وكان الله عليما حكيما) يعني بقوله جل ثناؤه يا أيها الناس مشركي العرب وسائر أصناف الكفر قد جاءكم الرسول يعني محمدا صلى الله عليه وسلم قد جاءكم بالحق من ربكم يقول بالاسلام الذي ارتضاه لعباده دينا يقول من ربكم يعني من عند ربكم فآمنوا خيرا لكم يقول فصدقوه وصدقوا بما جاءكم به من عند ربكم من الدين فان الايمان بذلك خير لكم من الكفر به وان تكفروا يقول وان تجحدوا رسالته وتكذبوا به وبما جاءكم به من عند ربكم فان جحودكم ذلك وتكذيبكم به لن يضر غيركم وانما مكروه ذلك عائد عليكم دون الله الذي أمركم بالذي بعث اليكم رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم وذلك ان لله ما في السموات والارض ملكا وخلقا لا ينقص كفركم بما كفرتم به من أمره وعصيانكم اياه فيما عصيتموه فيه من ملكه وسلطانه شيأ وكان الله عليما حكيما يقول وكان الله عليما بما أنتم صائرون اليه من طاعته فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه ومعصيته في ذلك وعلى علم منه بذلك منكم أمركم ونهاكم حكيما يعني حكيما في أمره اياكم بما أمركم به وفي نهيه اياكم عما نهاكم عنه وفي غير ذلك من تدبيره فيكم وفي غيركم من خلقه واختلف أهل العربية في المعنى الذي من أجله نصب قوله خيرا لكم فقال بعض نحوي الكوفة نصب خيرا على الخروج مما قبله من الكلام لان ما قبله من الكلام قد تم وذلك قوله فآمنوا وقال قد سمعت العرب تفعل ذلك في كل خبر كان تاما ثم اتصل به كلام بعد تمامه على نحو اتصال خير بما قبله فتقول لتقومن خيرا لك ولو فعلت ذلك خيرا لك واتق الله خيرا لك قال فأما اذا كان الكلام ناقصا فلا يكون الا بالرفع كقولك ان تتق الله خير لك وان تصبر خير لكم وقال آخر منهم جاء النصب في خير لان أصل الكلام فآمنوا هو خير لكم فلما سقطت هو الذي هو مصدر اتصل الكلام بما قبله والذي قبله معرفة وخير نكرة فانتصب لاتصاله بالمعرفة لان الاضمار من الفعل قم فالقيام خير لك ولا تقم فترك القيام خير لك فلما سقطت اتصل بالاول وقال ألا ترى انك ترى الكناية عن الامر تصلح قبل الخبر فتقول للرجل اتق الله هو خير لك أي الاتقاء خير لك وقال ليس نصبه على اضمار يكن لان ذلك يأتي بقياس يبطل هذا ألا ترى انك تقول اتق الله تكن محسنا ولا يجوز أن تقول اتق الله محسنا وأنت تضمر كان ولا يصلح ان تقول أنصرنا أخانا وأنت تريد تكن أخانا وزعم قائل هذا القول انه لا يجيز ذلك الا في أفعل خاصة فتقول افعل هذا خيرا لك ولا تفعل هذا خيرا لك وأفضل لك ولا تقول صلاحا لك وزعم انه انما قيل مع أفعل لان أفعل يدل على ان هذا أصلح من ذلك وقال بعض نحوي البصرة نصب خيرا لانه حين قال لهم آمنوا أمرهم بما هو خير لهم فكأنه قال اعملوا خيرا لكم وكذلك انتهوا خيرا لكم قال فهذا انما يكون في الامر والنهي خاصة ولا يكون في الخبر لا تقول أنا أنتهي خيرا لي ولكن يرفع على كلامين لان الامر والنهي يضمر فيهما فكأنك أخرجته

أوتى بالاسير من اليهود والنصارى فاضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك فقلت ان اليهودي اذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا يا عدو الله أتاك عيسى نبيا فكذبت به فيقول آمنت انه عبد نبي وتقول للنصراني أتاك عيسى نبيا فزعمت انه الله أو ابن الله فيؤمن به انه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه ايمانه قال وكان متكئا فاستوى جالسا فنظر الي وقال ممن قلت قلت حدثني محمد بن علي ابن الحنفية فأخذ ينكت الارض بقضيبه ثم قال لقد أخذتها من عين صافية أو من معدنها وعن ابن عباس انه فسره كذلك فقال له عكرمة فان أتاه رجل فضرب عنقه قال لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه قال وان خر من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع قال يتكلم بها في الهواء ولا يخرج روحه حتى يؤمن به وفائدة هذا الاخبار الوعيد والزام الحجة والبعث على معاجلة الايمان به في أوان الانتفاع لانه اذا لم يكن بد من الايمان به فلان يؤمنوا به حال التكليف ليقع معتدا به أولى وقيل الضميران في به وفي موته لعيسى فالمراد باهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله روي أنه ينزل من السماء في آخر الزمان فلا يبقى أحد من أهل الكتاب الا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة وهي ملة الاسلام

ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال وتقع الامنة حتى ترتع الاسود والنمور مع الابل والبقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان

من شئ الى شئ لانك حين قلت له انته كأنك قلت له اخرج من ذا وادخل في آخر واستشهد بقول الشاعر
عمر بن أبي ربيعة فواعدته سرحي مالك * أو الربى بينهما أسهلا
كما تقول واعدته خيرا لك قال وقد سمعت نصب هذا في الخبر تقول العرب آتي البيت خيرا لي وأتركه خيرا لي وهو على ما فسرت لك في الامر والنهي وقال آخر منهم نصب خيرا بفعل مضمر واكتفي من ذلك المضمر بقوله لا تفعل هذا وافعل الخير وأجازه في غير أفعل فقال لا تفعل ذاك صلاحا لك وقال آخر منهم نصب خيرا على ضمير جواب يكن خيرا لكم وقال كذلك كل أمر ونهي ❁ القول في تأويل قوله (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق) يعني جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب يا أهل الانجيل من النصارى لا تغلوا في دينكم يقول لا تجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه ولا تقولوا في عيسى غير الحق فان قيلكم في عيسى انه ابن الله قول منكم على الله غير الحق لان الله لم يتخذ ولدا فيكون عيسى أو غيره من خلقه له ابنا ولا تقولوا على الله الا الحق وأصل الغلو في كل شئ مجاوزة حده الذي هو حده يقال منه في الدين قد غلا فهو يغلو غلوا وغلا بالجارية عظمها ولحمها اذا أسرعت الشباب فجاوزت لداتها تغلو بها غلوا وغلاء ومن ذلك قول الحرث بن خالد المخزومي
خمصانة قلق موشحها * رود الشباب غلا بها عظم
وقد حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال صاروا فريقين فريق غلوا في الدين فكان غلوهم فيه الشك فيه والرغبة عنه وفريق منهم قصروا عنه ففسقوا عن أمر ربهم ❁ القول في تأويل قوله (انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) يعني جل ثناؤه بقوله انما المسيح عيسى بن مريم ما المسيح أيها الغالون في دينهم من أهل الكتاب بابن الله كما تزعمون ولكنه عيسى بن مريم دون غيرها من الخلق لا نسب له غير ذلك ثم نعته الله جل ثناؤه بنعته ووصفه بصفته فقال هو رسول الله أرسله الله بالحق الى من أرسله اليه من خلقه وأصل المسيح الممسوح صرف من مفعول الى فعيل وسماه الله بذلك لتطهيره اياه من الذنوب وقيل مسح من الذنوب والادناس التي تكون في الآدميين كما يمسح الشئ من الاذى الذي يكون فيه فيطهر منه ولذلك قال مجاهد ومن قال مثل قوله المسيح الصديق وقد زعم بعض الناس ان أصل هذه الكلمة عبرانية أو سريانية مشيحا فعربت فقيل المسيح كما عرب سائر أسماء الانبياء في القرآن مثل اسمعيل واسحق وموسى وعيسى وليس ما مثل به من ذلك للمسيح بنظير وذلك ان اسمعيل واسحق وما أشبه ذلك اسماء لا صفات والمسيح صفة وغير جائز أن تخاطب العرب وغيرها من أجناس الخلق في صفة شئ الا بما يفهم عمن خاطبها ولو كان المسيح من غير كلام العرب لم تكن العرب تعقل معناه بما خوطبت به وقد تبينا من البيان عن نظائر ذلك فيما مضى بما فيه من الكفاية عن اعادته وأما المسيح الدجال فانه أيضا بمعنى الممسوح العين صرف من مفعول الى فعيل فمعنى المسيح في عيسى صلى الله عليه وسلم الممسوح البدن من الادناس والآثام ومعنى المسيح في الدجال الممسوح العين اليمنى واليسرى كالذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وأما قوله وكلمته ألقاها الى مريم فانه يعني بالكلمة الرسالة التي أمر الله ملائكته أن تأتي مريم بها بشارة من الله لها التي ذكر الله جل ثناؤه في قوله اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه يعني برسالة منه وبشارة من عنده وقد قال قتادة في ذلك ما حدثنا به الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وكلمته ألقاها الى مريم قال هو قوله كن فكان وقد بينا اختلاف المختلفين من أهل الاسلام في ذلك فيما مضى قبل مع البيان عن الصحيح من القول فيه فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقوله ألقاها الى مريم يعني أعلمها بها وأخبرها كما يقال ألقيت اليك كلمة حسنة بمعنى أخبرتك بها وكلمتك بها وأما قوله وروح منه فان أهل العلم اختلفوا في تأويله فقال بعضهم معنى قوله وروح منه ونفخة منه لانه حدث عن نفخة جبريل عليه السلام في درع مريم بامر الله اياه بذلك فنسب الى انه روح من الله لانه بامره كان قال وانما سمي النفخ روحا لانها ريح تخرج من الروح واستشهدوا على ذلك من قولهم بقول ذي الرمة في صفة نار نعتها

بالحيات ويلبث في الارض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه قال بعض المتكلمين ينبغي أن يكون هذا عند ارتفاع التكاليف أو بحيث لا يعرف اذ لو نزل مع بقاء التكليف على وجه يعرف انه عيسى فاما أن يكون نبيا ولا نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم أو غير نبي وعزل الانبياء لا يجوز وأجيب بانه كان نبيا الى مبعث محمد صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك انتهت مدة نبوته فلا يلزم عزله فلا يبعد أن يصير بعد نزوله تبعا لمحمد صلى الله عليه وسلم قال في الكشاف ويجوز أن يراد انه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب الا ليؤمنن به على ان الله تعالى يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان ويعلمهم نزوله وما أنزل له ويؤمنون به حين لا ينفعهم ايمانهم وقيل الضمير في به يرجع الى الله تعالى وقيل الى محمد صلى الله عليه وسلم ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا يشهد على اليهود بانهم كذبوه وعلى النصارى بانهم دعوه ابن الله وكذلك كل نبي شاهد على أمته قوله فبظلم التنوين للتعظيم يعني فبأي ظلم من الذين هادوا الذنوب نوعان الظلم على الخلق وهو قوله فبظلم والاعراض عن دين الحق وهو قوله وبصدهم عن سبيل الله كثيرا أي ناسا كثيرا أو صدا كثيرا ومن هذا القبيل أخذ الربا بعد النهي عنه وأكل أموال الناس بالباطل

فلما بدت كفيتها وهي طفلة * بطلسالم تكمل ذراعا ولا شبرا
وقلت لك ارفعها اليك وأحيها * بروحك واقسه لها قيتة قدرا
وظاهر لها من يابس الشخت واستعن * عليها الصبا واجعل يديك لها سترا
فلما جرت الى الجزل جريا كانه * سنا البرق أحدثنا لخالقها شكرا

وقالوا يعني بقوله أحيها بروحك أي أحيها بنفخك وقال بعضهم يعني بقوله وروح منه انه كان انسانا باحياء الله بقوله كن قالوا وانما معنى قوله وروح منه وحياة منه بمعنى احياء الله اياه بتكوينه وقال معنى قوله وروح منه ورحمة منه كما قال جل ثناؤه في موضع آخر وأيدهم بروح منه قال ومعناه في هذا الموضع ورحمة منه قال فجعل الله عيسى رحمة منه على من اتبعه وآمن به وصدقه لانه هداهم الى سبيل الرشاد وقال آخرون معنى ذلك وروح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها الى مريم فدخلت في فيها فصيرها الله تعالى روح عيسى عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد قال أخبرني أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية عن أبي بن كعب في قوله واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم قال أخذهم فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فكان روح عيسى من تلك الارواح التي أخذ عليها العهد والميثاق فارسل ذلك الروح الى مريم فدخل في فيها فحملت والذي خاطبها هو روح عيسى عليه السلام وقال آخرون معنى الروح ههنا جبريل عليه السلام قالوا ومعنى الكلام وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه ألقاها أيضا اليها روح من الله قالوا فالروح معطوف به على ما في قوله من ذكر الله بمعنى القاء الكلمة الى مريم كان من الله ثم من جبريل عليه السلام ولكل هذه الاقوال وجه ومذهب غير بعيد من الصواب ۞ القول في تاويل قوله (فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم) يعني بقوله جل ثناؤه فآمنوا بالله ورسله فصدقوا يا أهل الكتاب بوحدانية الله وربوبيته وانه لا ولد له وصدقوا رسله فيما جاؤكم به من عند الله وفيما أخبرتكم به ان الله واحد لا شريك له ولا صاحبة له ولا ولد له ولا تقولوا ثلاثة يعني ولا تقولوا الارباب ثلاثة ورفعت الثلاثة بمحذوف دل عليه الظاهر وهو هم ومعنى الكلام ولا تقولوا هم ثلاثة وانما جاز ذلك لان القول حكاية والعرب تفعل ذلك في الحكاية ومنه قول الله سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم وكذلك كل ما ورد من مرفوع بعد القول لا رافع معه ففيه اضمار اسم رافع لذلك الاسم ثم قال لهم جل ثناؤه متوعدا لهم في قولهم العظيم الذي قالوه في الله انتهوا أيها القائلون الله ثالث ثلاثة عما تقولون من الزور والشرك بالله فان الانتهاء عن ذلك خير لكم من قيله لما لكم عند الله من العقاب العاجل لكم على قيلكم ذلك ان أقمتم عليه ولا تنيبوا الى الحق الذي أمرتكم بالانابة اليه والآجل في معادكم ۞ القول في تاويل قوله (انما الله اله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السموات وما في الارض وكفى بالله وكيلا) يعني بذلك جل ثناؤه انما الله اله واحد أيها القائلون الله ثالث ثلاثة كما تقولون لان من كان له ولد فليس باله وكذلك من كان له صاحبة فغير جائز أن يكون الها معبودا ولكن الله الذي له الالوهة والعبادة اله واحد معبود لا ولد له ولا والد ولا صاحبة ولا شريك ثم نزه جل ثناؤه نفسه وعظمها ورفعها عما قال فيه أعداؤه الكفرة به فقال سبحانه أن يكون له ولد يقول علا الله وجل وعز وتعظم وتنزه عن أن يكون له ولد أو صاحبة ثم أخبر جل ثناؤه عباده ان عيسى وأمه ومن في السموات ومن في الارض عبيده وملكه وخلقه وانه رازقهم وخالقهم وانهم أهل حاجة وفاقة اليه احتجاجا منه بذلك على من ادعى ان المسيح ابنه كما قالوا لم يكن ذا حاجة اليه ولا كان له عبدا مملوكا فقال له ما في السموات وما في الارض يعني لله ما في السموات وما في الارض من الاشياء كلها ملكا وخلقا وهو يرزقهم ويقوتهم ويدبرهم فكيف يكون المسيح ابنا لله وهو في الارض أو في السموات غير خارج من أن يكون في بعض هذه الاماكن وقوله وكفى بالله وكيلا يقول وحسب ما في السموات وما في الارض بالله قيما ومدبرا ورازقا من الحاجة معه الى غيره ۞ القول في تاويل قوله (لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون) يعني جل ثناؤه بقوله لن يستنكف المسيح لن يانف ولن يستكبر المسيح أن يكون عبد الله يعني من أن يكون

أى بالرفق على التحريف فهذه الذنوب هى الموجبة للتشديد عليهم فى الدنيا والآخرة أما فى الدنيا فتحريم بعض المطاعم الطيبة كما يجيء فى سورة الانعام وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر الآية وأما فى الآخرة فقوله وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما واعلم ان فى متعلق قوله فبما نقضهم وما عطف عليه قولين الاول انه محذوف والتقدير فبنقضهم وبكذا وكذا لعناهم أو سخطنا عليهم أو نحو ذلك ثم استانف قوله فبظلم ومتعلقه حرمنا وكذا متعلق المعطوفات بعده الثانى ان متعلق الكل حرمنا وقوله فبظلم بدل من قوله فبما نقضهم قاله الزجاج ورجح الاول بان حذف المتعلق أفخم ليذهب الوهم كل مذهب ولان تحريم الطيبات عقوبة خفيفة فلا يحسن تعليقها بتلك الجنايات العظائم قلت لو جعل قوله وأعتدنا معطوفا على حرمنا زال هذا الاشكال اما تكرار الكفر فى الآيات ثلاث مرات ويلزم من عطف الثالث على الاول أو على الثانى عطف الشئ على نفسه فقد أجاب عنه فى الكشاف بانه قد تكرر منهم الكفر لانهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم فعطف بعض كفرهم على بعض أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه كانه قيل فجمعهم بين نقض الميثاق والكفر بآيات الله وقتل الانبياء عليهم السلام وقولهم قلوبنا غلف وجمعهم بين كفرهم وبهتهم

عبدا

عبدالله كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة لن يستنكف المسيح أن يكون عبدالله ولا الملائكة المقربون لن يحتشم المسيح أن يكون عبد الله ولا الملائكة وأما قوله ولا الملائكة المقربون فانه يعني ولن يستنكف أيضا من الاقرار لله بالعبودة والاذعان له بذلك رسله المقربون الذين قربهم الله ورفع منازلهم على غيرهم من خلقه وروى عن الضحاك انه كان يقول في ذلك ما حدثني به جعفر بن محمد البزوري قال ثنا يعلى بن عبيد عن الاجلح قال قلت للضحاك ما المقربون قال أقربهم الى السماء الثانية ۞ القول في تأويل قوله (ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا) يعني جل ثناؤه بقوله ومن يتعظم عن عبادة ربه ويأنف من التذلل والخضوع له بالطاعة من الخلق كلهم ويستكبر عن ذلك فسيحشرهم اليه جميعا يقول فسيبعثهم يوم القيامة جميعا فيجمعهم لموعدهم عنده ۞ القول في تأويل قوله (فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا) يعني جل ثناؤه بذلك فأما المؤمنون المقرون بوحدانية الله الخاضعون له بالطاعة المتذللون له بالعبودية والعاملون الصالحات من الاعمال وذلك أن يردوا على ربهم قد آمنوا به وبرسله وعملوا الصالحات بما آتاهم به رسله من عند ربهم من فعل ما أمرهم به واجتناب ما أمرهم باجتنابه فيوفيهم أجورهم يقول فيؤتيهم جزاء أعمالهم الصالحة وافيا تاما ويزيدهم من فضله يعني جل ثناؤه ويزيدهم على ما وعدهم من الجزاء على أعمالهم الصالحة والثواب عليها من الفضل والزيادة مالم يعرفهم مبلغه ولم يحد لهم منتهاه وذلك ان الله وعد من جاء من عباده المؤمنين بالحسنة الواحدة عشر أمثالها من الثواب والجزاء فذلك هو أجر كل عامل على عمله الصالح من أهل الايمان المحدود مبلغه والزيادة على ذلك تفضلا من الله عليهم وان كان كل ذلك من فضله على عباده غير ان الذي وعد عباده المؤمنين أن يوفيهم فلا ينقصهم من الثواب على أعمالهم الصالحة هو ما حد مبلغه من العشر والزيادة على ذلك غير محدود ومبلغها فيزيد من شاء من خلقه على ذلك قدر ما يشاء لا حد لقدره يوقف عليه وقد قال بعضهم الزيادة على سبعمائة ضعف وقال آخرون الى ألفين وقد ذكرت اختلاف المختلفين في ذلك فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقوله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فانه يعني وأما الذين تعظموا عن الاقرار لله بالعبودة والاذعان له بالطاعة واستكبروا عن التذلل لالوهته وعبادته وتسليم الربوبية والوحدانية له فيعذبهم عذابا أليما يعني عذابا موجعا ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يقول ولا يجد المستنكفون من عبادته والمستكبرون عنها اذا عذبهم الله الاليم من عذابه سوى الله لانفسهم وليا ينجيهم من عذابه وينقذهم منه ولا نصيرا ينصرهم فيستنقذهم من ربهم ويدفع عنهم بقوته ما أحل بهم من نقمته كالذي كانوا يفعلون بهم اذا أرادهم غيرهم من أهل الدنيا في الدنيا بسوء من نصرتهم والمدافعة عنهم ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا) يعني جل ثناؤه بقوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم يا أيها الناس من جميع أصناف الملل يهودها ونصاراها ومشركيها الذين قص جل ثناؤه قصصهم في هذه السورة قد جاءكم برهان من ربكم يقول قد جاءتكم حجة من الله تبرهن لكم بطول ما أنتم عليه مقيمون من أديانكم ومللكم وهو محمد صلى الله عليه وسلم الذي جعله الله عليكم حجة قطع بها عذركم وأبلغ اليكم في المعذرة بارساله اليكم مع تعريفه اياكم صحة نبوته وتحقيق رسالته وأنزلنا اليكم نورا مبينا يقول وأنزلنا اليكم معه نورا مبينا يعني يبين لكم المحجة الواضحة والسبل الهادية الى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأليم عقابه ان سلكتموها واستنرتم بضوئه وذلك النور المبين هو القرآن الذي أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله برهان من ربكم قال حجة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم أي بينة من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا وهو هذا القرآن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن

مريم وافتخارهم بقتل عيسى ما قتلناهم أو بل طبع الله عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذبا وكذا ثم وصف طريقة المؤمنين المحقين منهم فقال لكن الراسخون في العلم منهم يعني عبد الله بن سلام وأضرابه ممن ثبت في العلم وثبت وأتقن واستبصر حتى حصلت له المعارف بالاستدلال واليقين دون التقليد والتخمين لان المقلد يكون بحيث اذا شكك تشكك أما المستدل فانه لا يتشكك البتة والمؤمنون يريد المؤمنين منهم أو المؤمنين من المهاجرين والانصار والراسخون مبتدأ ويؤمنون خبره أما قوله والمقيمين الصلاة ففيه أقوال الاول روى عن عثمان وعائشة انهما قالا ان في المصحف لحنا وستقيمه العرب بألسنتها ولا يخفى ركاكة هذا القول لان هذا المصحف منقول بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه الثاني قول البصريين انه نصب على المدح لبيان فضل الصلاة والمؤتون الزكاة رفع على المدح لبيان فضل الزكاة كقولهم جاءني قومك المطعمين في المحل والمغيثون في الشدائد فتقدير الآية أعني المقيمين الصلاة وهم المؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر وطعن الكسائي في هذا القول بان النصب على المدح انما يكون بعد تمام الكلام وههنا الخبر وهو قوله أولئك الى آخره منتظر والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم فيا الدليل على أنه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدأ وخبره

الثالث وهو اختيار الكسائى ان المتقين خفض المعطوف على ما فى قوله بما أنزل اليك وما أنزل الخ ثم الانبياء لانه لم ينقل شرع واحد منهم

مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قد جاءكم برهان من ربكم يقول حجة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج برهان قال بينة وأنزلنا اليكم نورا مبينا قال القرآن ﴿ القول فى تاويل قوله (فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم فى رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطا مستقيما) يعنى بذلك جل ثناؤه فاما الذين صدقوا الله وأقروا بوحدانيته وما بعث به محمدا صلى الله عليه وسلم من أهل الملل واعتصموا به يقول وتمسكوا بالنور المبين الذى أنزله الى نبيه كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج واعتصموا به قال بالقرآن فسيدخلهم فى رحمة منه يقول فسوف تنالهم رحمته التى تنجيهم من عقابه وتوجب لهم ثوابه ورحمته وجنته وتلحقهم من فضله ما ألحق أهل الايمان به والتصديق لرسله ويهديهم اليه صراطا مستقيما يقول ويوفقهم لاصابة فضله الذى تفضل به على أوليائه ويسددهم لسلوك منهج من أنعم عليه من أهل طاعته ولاقتفاء آثارهم واتباع دينهم وذلك هو الصراط المستقيم وهو دين الله الذى ارتضاه لعباده وهو الاسلام ونصب الصراط المستقيم على القطع من الهاء التى فى قوله اليه ﴿ القول فى تاويل قوله (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) يعنى تعالى ذكره بقوله يستفتونك يسألونك يا محمد ان تفتيهم فى الكلالة وقد بينا معنى الكلالة فيما مضى بالشواهد الدالة على صحته وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيه فأغنى ذلك عن اعادته وبينا ان الكلالة عندنا ما عدا الولد والوالد ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك يعنى بقوله ان امرؤ هلك ان انسان من الناس مات كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ان امرؤ هلك يقول مات ليس له ولد ذكر ولا أنثى وله أخت يعنى وللميت أخت لابيه وأمه أو لابيه فلها نصف ما ترك يقول فلاخته التى تركها بعده بالصفة التى وصفنا نصف تركته ميراثا عنه دون سائر عصبته وما بقى فلعصبته وذكر ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم همهم شأن الكلالة فأنزل الله تبارك وتعالى فيها هذه الآية ذكر من قال ذلك حدثنا ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة فسألوا عنها نبى الله فأنزل الله فى ذلك القرآن ان امرؤ هلك ليس له ولد فقرأ حتى بلغ والله بكل شئ عليم قال وذكر لنا ان أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال فى خطبته ألا ان الآية التى أنزل الله فى أول سورة النساء من شأن الفرائض أنزلها فى الولد والوالد والآية الثانية أنزلها الله فى الزوج والزوجة والاخوة من الام والآية التى ختم بها سورة النساء أنزلها الله فى الاخوة والاخوات من الاب والام والآية التى ختم بها سورة الانفال أنزلها الله فى أولى الارحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله مما جرت الرحم من العصبة حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن الشيبانى عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال سأل عمر بن الخطاب النبى صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال أليس قد بين الله ذلك قال فنزلت يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة حدثنا مؤمل بن هشام أبو هشام قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام الدستوائى قال ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال اشتكيت وعندى تسع أخوات لى أو سبع أبو جعفر الذى يشك فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم فنفخ فى وجهى فأفقت وقلت يا رسول الله ألا أوصى لاخواتى بالثلثين قال أحسن قلت الشطر قال أحسن ثم خرج وتركنى ثم رجع الى فقال يا جابر انى لا أراك ميتا من وجعك هذا وان الله قد أنزل فى الذى لاخواتك فجعل لهن الثلثين قال فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية فى يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن هشام يعنى الدستوائى عن أبى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله حدثنى المثنى قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال مرضت فأتانى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى هو وأبو بكر وهما ماشيان فوجدونى قد أغمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب على من وضوئه فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أقضى فى مالى أم كيف أصنع فى مالى وكان له تسع أخوات ولم يكن له والد ولا ولد قال فلم يجبنى شيئا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة الى آخر السورة قال ابن المنكدر قال جابر انما أنزلت هذه الآية فى وكان بعض أصحاب رسول الله

صلى

من الصلاة وقال تعالى وأوحينا اليهم فعل الخيرات وأقام الصلاة والملائكة لقوله وانا لنحن الصافون واعلم ان العلماء ثلاثة أقسام العلماء بأحكام الله وتكاليفه وهم اتباع العلماء بذات الله وصفاته الواجبة والممتنعة وأحوال المبدأ والمعاد والعلماء الجامعون بين العلمين مع العمل بما يجب العمل به وهم الراسخون فى العلم وانهم أكابر العلماء والى الاقسام الثلاثة أشار بقوله صلى الله عليه وسلم جالس العلماء وخالط الحكماء ورافق الكبراء اللهم اجعلنا من زمرتهم بفضلك يا مستعان ثم انه سبحانه عاد الى الجواب عن سؤال اليهود وهو اقتراح نزول الكتاب جملة فقال انا أوحينا اليك الآية فبدأ بذكر نوح عليه السلام لانه أول من شرع الله على لسانه الاحكام والحلال والحرام ثم قال والنبيين من بعده ثم خص بعض النبيين بالذكر لكونهم أفضل من غيرهم ولم يذكر فيهم موسى لان المقصود من تعديد هؤلاء الانبياء انهم كانوا رسلا مع ان واحدا منهم ما أوتى كتابا مثل التوراة دفعة واحدة ثم ختم ذكر الانبياء بقوله وآتينا داود زبورا يعنى انكم اعترفتم ان الزبور من عند الله ثم انه ما نزل على داود جملة واحدة وهذا الزام حسن قوى والزبور كتاب داود عليه السلام من قرأ بضم الزاى فلعل أنه جمع

صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الآية هي آخر آية نزلت من القرآن ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن أبي اسحق عن البراء بن عازب سمعته يقول ان آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن أبي خالد عن أبي اسحق عن البراء قال آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة حدثنا محمد بن خلف قال ثنا عبد الصمد بن النعمان قال ثنا مالك بن مغول عن أبي السفر عن البراء قال آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة حدثنا هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا مصعب بن المقدام قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن البراء قال آخر سورة نزلت كاملة براءة وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة واختلف في المكان الذي نزلت فيه الآية فقال جابر بن عبد الله نزلت في المدينة وقد ذكرت الرواية بذلك عنه فيما مضى بعضها في أول السورة عند فاتحة آية المواريث وبعضها في مبتدأ الاخبار عن السبب الذي نزلت فيه هذه الآية وقال آخرون بل نزلت في مسير كان فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ذكر الاخبار بذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة على النبي صلى الله عليه وسلم والنبي في مسير له والى جنبه حذيفة بن اليمان فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه فلما استخلف عمر سال حذيفة عنها ورجا أن يكون تفسيرها عنده فقال له حذيفة والله انك لعاجز ان ظننت أن امارتك تحملني ان أحدثك فيها بما لم أحدثك يومئذ فقال عمر لم أرد هذا رحمك الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين بنحوه الا أنه قال في حديثه فقال له حذيفة والله انك لاحمق ان ظننت حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال كانوا في مسير ورأس راحلة حذيفة عند ردف راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأس راحلة عمر عند ردف راحلة حذيفة قال ونزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فلقاها رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة فلقاها حذيفة عمر فلما كان بعد ذلك سال عمر عنها حذيفة فقال والله انك لاحمق ان كنت ظننت انه لقانيها رسول الله فلقنتكها كما لقانيها والله لا أزيدك عليها شيأ أبدا قال وكان عمر يقول اللهم ان كنت بينتها له فانها لم تبين لي واختلف عن عمر في الكلالة فروي عنه انه قال فيها عند وفاته هو من لا ولد له وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما مضى في أول هذه السورة وآية الميراث وروي عنه انه قال قبل وفاته هو ما خلا الاب ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال قال عمر بن الخطاب ما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما نازعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما نازعته في آية الكلالة حتى ضرب صدري وقال يكفيك منها آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وسأقضي فيها بقضاء يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ هو ما خلا الاب كذا أحسب قال ابن عرفة قال شبابة الشك من شعبة وروي عنه انه قال اني لاستحيي ان أخالف فيه أبا بكر وكان أبو بكر يقول هو ما خلا الولد والوالد وقد ذكرنا الرواية بذلك عنه فيما مضى في أول السورة وروي عنه انه قال عند وفاته قد كنت كتبت في الكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه وقد رأيت ان أترككم على ما كنتم عليه وانه كان يتمنى في حياته أن يكون له بها علم ذكر الرواية بذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمري عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر كتب في الجد والكلالة كتابا فمكث فيه يستخير الله يقول اللهم ان علمت فيه خيرا فامضه حتى اذا طعن دعا بالكتاب فمحي فلم يدر أحد ما كتب فيه فقال اني كنت كتبت في الجد والكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه فرأيت ان أترككم على ما كنتم عليه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان قال ثنا عمرو بن مرة عن مرة الهمداني قال قال عمر ثلاث لان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بينهن

زبر وهو الكتاب كقدر وقدور ثم قال ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم (٢٥) عليك والمعنى انه تعالى انما ذكر أحوال بعض الانبياء في القرآن والاكثرون غير مذكورين على سبيل التفصيل وكلم الله موسى تكليما هذا أيضا من تتمة الجواب والمراد انه بعث كل هؤلاء الانبياء والرسل وخص موسى عليه السلام بشرف التكليم معه ولم يلزم منه الطعن في سائر الانبياء فكيف يلزم الطعن بانزال التوراة عليه دفعة وانزال غيرها على غيره منجما رسلا مبشرين ومنذرين يعني ان المقصود من بعثة الانبياء الزام التكاليف بالانذار والتبشير وقد يتوقف هذا المطلوب على انزال الكتب وقد يكون انزال الكتاب منجما مفرقا أقرب الى المصلحة لانه اذا نزل جملة كثرت التكاليف فيثقل القبول كما ثقل على قوم موسى فعصوا ثم ختم الآية بقوله وكان الله عزيزا حكيما والمعنى ان عزته تقتضي أن لا يجاب المتعنت الى مطلوبه وان كان أمرا هينا في القدرة وكذلك حكمته تقتضي هذا الامتناع لانه لو فعل ذلك لاصروا على اللجاج في كل قضية واحتج الاشاعرة بالآية على ان معرفة الله لا تثبت الا بالسمع لقوله لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيكون قبل البعثة لهم حجة في ترك الطاعات والمعارف وأجابت المعتزلة بان الرسل منبهون عن الغفلة وباعثون على النظر وكان ارسالهم ازاحة للغفلة وتتميما لالزام الحجة

لنا أحب الي من الدنيا وما فيها الكلالة والخلافة وأبواب الربا حدثنا أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش قال سمعتهم يذكرون ولا أرى ابراهيم الا فيهم عن عمر قال لان أكون أعلم الكلالة أحب الي من أن يكون لي مثل جزية قصور الروم حدثنا أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال أخذ عمر كتفا وجمع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لاقضين في الكلالة قضاء تحدث به النساء في خدورهن فخرجت حينئذ حية من البيت فتفرقوا فقال لو أراد الله أن يتم هذا الامر لاتمه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا أبو حيان قال ثني الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة فقال أيها الناس ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد الينا فيهن عهدا ينتهى اليه الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب قال ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ أكثر مما سألت عن الكلالة حتى طعن باصبعه في صدري وقال تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن عمر قال لم أدع شيأ أهم عندي من أمر الكلالة فما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ ما أغلظ لي فيها حتى طعن باصبعه في صدري أو قال في جنبي فقال تكفيك الآية التي أنزلت في آخر النساء حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب الناس يوم الجمعة فقال اني والله ما أدع بعدي شيأ هو أهم الي من أمر الكلالة وقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أغلظ لي في شئ ما أغلظ لي فيها حتى طعن في نحري وقال تكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء فان أعش أقض فيها بقضية لا يختلف فيها أحد قرأ القرآن حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى ابن سعيد قال ثنا هشام عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن عمر بن الخطاب بنحوه حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو حمزة عن جابر عن الحسن بن مسروق عن أبيه قال سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذي قرابة لي ورث كلالة فقال الكلالة الكلالة الكلالة وأخذ بلحيته ثم قال والله لان أعلمها أحب الي من أن يكون لي ما على الارض من شئ سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف فأعادها ثلاث مرات حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن زكريا عن أبي اسحق عن أبي سلمة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلالة فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف وان كان رجل يورث كلالة الى آخر الآية حدثني محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن عيسى قال ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير أن رجلا سأل عقبة عن الكلالة فقال ألا تعجبون من هذا يسألني عن الكلالة وما أعضل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ ما أعضلت بهم الكلالة * قال أبو جعفر فان قال قائل فما وجه قوله جل ثناؤه ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ولقد علمت اتفاق جميع أهل القبلة ما خلا ابن عباس وابن الزبير على أن الميت لو ترك ابنة وأختا أن لابنته النصف وما بقي فلاخته اذا كانت أخته لابيه وأمه أو لابيه وأين ذلك من قوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وقد ورثوها النصف مع الولد قيل ان الامر في ذلك بخلاف ما ذهبت اليه انما جعل الله جل ثناؤه بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك اذا لم يكن للميت ولد ذكر ولا أنثى وكان موروثا كلالة النصف من تركته فريضة لها مسماة فأما اذا كان للميت ولد أنثى فهي معها عصبة يصير لها ما كان يصير للعصبة غيرها لو لم يكن ذلك غير محدود بحد ولا مفروض لها فرض سهام أهل الميراث بميراثهم عن ميتهم ولم يقل الله في كتابه فان كان له ولد فلا شئ لاخته معه فيكون لما روي عن ابن عباس وابن الزبير في ذلك وجه يوجه اليه وانما بين جل ثناؤه مبلغ حقها اذا ورث الميت كلالة وترك بيان ما لها من حق اذا لم يورث كلالة في كتابه وبينه بوحيه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فجعلها عصبة مع اناث ولد

الميت

مع افادة تفصيل أمور الدين وبيان (٣٦) أحوال التكليف وتعليم الشرائع المعتزلة قالوا في الآية تدل على امتناع تكليف ما لا يطاق لان عدم ارسال الرسل اذا كان يصلح عذرا فبان يكون عدم القدرة والمكنة صالحا للعذر أولى وعورض وأيضا قالوا الآية تدل على ان العبد قد يحتج على الرب فيبطل قول أهل السنة انه لا اعتراض عليه لاحد وأجيب بانه يشبه الحجة وليس حجة في الحقيقة قوله لكن الله يشهد لابد له من مستدرك لان لكن لا يبتدأ به وفي ذلك المستدرك وجهان أحدهما ان هذه الآيات باسرها جواب عن قول اليهود لو كان نبيا لنزل عليه الكتاب جملة وهذا الكلام يتضمن ان هذا القرآن ليس كتابا نازلا عليه من السماء فلا جرم قيل لكن الله يشهد بانه نازل عليه من السماء الثاني انه تعالى لما قال انا أوحينا اليك قال القوم نحن لا نشهد لك بذلك فنزل لكن الله يشهد ومعنى شهادة الله انزال القرآن بحيث عجز عن معارضته الاولون والآخرون يشهد لك بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله عليك ثم فسر ذلك وأوضح بقوله أنزله بعلمه أي متلبسا بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره أو بسبب علمه الكامل مثل كتبت بالقلم وهذا كما يقال في الرجل المشهور بكمال الفضل اذا صنف كتابا واستقصى في تجويده انما صنف هذا بكمال علمه يعني انه اتحف جملة علومه آلة ووسيلة الى تصنيف ذلك الكتاب أو أنزله وهو عالم بانك أهل لانزاله اليك وانك مبلغه أو أنزله بما علم

الميت وذلك معنى غير معنى وراثتها الميت اذا كان موروثا كلالة ۞ القول فى تاويل قوله (وهو يرثها ان لم يكن لها ولد) يعنى جل ثناؤه بذلك وأخو المرأة يرثها ان ماتت قبله اذا ورثت كلالة ولم يكن لها ولد ولا والد ۞ القول فى تاويل قوله (فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين) يعنى جل ثناؤه بقوله فان كانتا اثنتين فان كانت المتروكة من الاخوات لابيه وأمه أو لابيه اثنتين فلهما ثلثا ما ترك أخوهما الميت اذا لم يكن له ولد وورث كلالة وان كانوا اخوة يعنى وان كان المتروكون من اخوته رجالا ونساء فللذكر منهم ميراثهم عنه من تركته مثل حظ الانثيين يعنى مثل نصيب اثنتين من اخواته وذلك اذا ورث كلالة والاخوة والاخوات اخوته وأخواته لابيه ولامه أو لابيه ۞ القول فى تاويل قوله (يبين الله لكم أن تضلوا) يعنى بذلك جل ثناؤه يبين الله لكم قسمة مواريثكم وحكم الكلالة وكيف فرائضهم أن تضلوا بمعنى لئلا تضلوا فى أمر المواريث وقسمتها أى لئلا تجوروا عن الحق فى ذلك وتخطئوا الحكم فيه فتضلوا عن قصد السبيل كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قوله يبين الله لكم أن تضلوا قال فى شأن المواريث حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمرى وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قالا جميعا أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال كان عمر اذا قرأ يبين الله لكم أن تضلوا قال اللهم من بينت له الكلالة فلم تبين لى * قال أبو جعفر وموضع أن فى قوله يبين الله لكم أن تضلوا نصب فى قول بعض أهل العربية لاتصالها بالفعل وفى قول بعضهم خفض بمعنى يبين الله لكم بان لا تضلوا ولئلا تضلوا وأسقطت لا من اللفظ وهى مطلوبة فى المعنى لدلالة الكلام عليها والعرب تفعل ذلك تقول جئتك ان تلومنى بمعنى جئتك أن لا تلومنى كما قال القطامى فى صفة ناقة

رأينا ما يرى البصراء فيها * فآلينا عليها أن تباعا

بمعنى أن لا تباع ۞ القول فى تاويل قوله (والله بكل شئ عليم) يعنى بذلك جل ثناؤه والله بكل شئ من مصالح عباده فى قسمة مواريثهم وغيرها وجميع الاشياء عليم يقول هو بذلك كله ذو علم * آخر تفسير سورة النساء والحمد لله رب العالمين

(تفسير سورة المائدة)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

۞ القول فى تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) يعنى جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا يا أيها الذين أقروا بوحدانية الله وأذعنوا له بالعبودية وسلموا له الالوهية وصدقوا رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم فى نبوته وفيما جاءهم به من عند ربهم من شرائع دينه أوفوا بالعقود يعنى أوفوا بالعهود التى عاهدتموها ربكم والعقود التى عاقدتموها اياه وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقا وألزمتم أنفسكم بها لله فروضا فأتموها بالوفاء والكمال والتمام منكم لله بما ألزمكم بها ولمن عاقدتموه منكم بما أوجبتموه له بها على أنفسكم ولا تنكثوها فتنقضوها بعد توكيدها واختلف أهل التأويل فى العقود التى أمر الله جل ثناؤه بالوفاء بها بهذه الآية بعد اجماع جميعهم على ان معنى العقود العهود فقال بعضهم هى العقود التى كان أهل الجاهلية عاقد بعضهم بعضا على النصرة والموازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاه سوأ وذلك هو معنى الحلف الذى كانوا يتعاقدونه بينهم ذكر من قال معنى العقود العهود حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على عن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعنى بالعهود حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله جل وعز أوفوا بالعقود قال العهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا سفيان قال ثنا ابن أبى سفيان عن رجل عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن ابن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل يحدثهم فقال يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هى العهود حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع أوفوا بالعقود قال

فشهادته تستتبع شهادتهم ومن صدقه رب العالمين وملائكة السموات والارضين لم يلتفت الى تكذيب أخس الناس اياه وكفى بالله شهيدا وان لم يشهد غيره ان الذين كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن وصدوا غيرهم عن سبيل الله بالقاء الشبهات كقولهم لو كان رسولا لانزل عليه القرآن دفعة كما نزلت التوراة على موسى وكقولهم ان شريعة موسى لا تنسخ وان الانبياء لا يكونون الا من أولاد هرون وداود قد ضلوا ضلالا بعيدا لان غاية الضلال ان ينضم معه الاضلال ان الذين كفروا وظلموا محمدا صلى الله عليه وسلم بكتمان بعثه أو عوامهم بالقاء الشبهات فى قلوبهم ومعنى قوله ولا ليهديهم طريقا انهم لا يسلكون الا الطريق الموصل الى جهنم أو لا يهديهم يوم القيامة الا طريقها والعامل فى خالدين معنى لا يهديهم أى يعاقبهم أو يدخلهم النار خالدين وكان ذلك على الله يسيرا لانه لا صارف عن ذلك ولا يتعذر عليه ايصال الالم اليه شيأ بعد شئ الى غير النهاية واللام فى الذين اما للقوم معهودين علم الله منهم انهم يموتون على الكفر واما للاستغراق فيجب أن يضمر شرط عدم التوبة وحمل المعتزلة قوله وظلموا على أصحاب الكبائر بناء على انه لا فرق عندهم بين الكافر وصاحب الكبيرة فى انه لا يغفر لهما الا بالتوبة * التأويل أرنا الله جهرة لعلى

العهود حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هي العهود حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أوفوا بالعهود حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله أوفوا بالعقود قال بالعهود حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى أوفوا بالعقود قال هي العهود حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال سمعت الثوري يقول أوفوا بالعقود قال بالعهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله والعقود جمع عقد وأصل العقد عقد الشئ بغيره وهو وصله به كما تعقد الحبل بالحبل اذا وصل به شدا يقال منه عقد فلان بينه و بين فلان عقدا فهو يعقده ومنه قول الحطيئة

قوم اذا عقدوا عقدا لجارهم * شدوا العناج وشدوا فوقه الكربا

وذلك اذا وا ثقه على أمر وعاهده عليه عهدا بالوفاء له بما عاقده عليه من أمان أو ذمة أو نصرة أو نكاح أو بيع أو شركة أو غير ذلك من العقود ذكر من قال المعنى الذى ذكرنا عن قاله في المراد من قوله أوفوا بالعقود حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أي بعقد الجاهلية ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أوفوا بعقد الجاهلية ولا تحدثوا عقدا في الاسلام وذكر لنا ان فرات بن حيان العجلي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الجاهلية فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعلك تسأل عن حلف لجيم وتيم الله فقال نعم يا نبي الله قال لا يزيده الاسلام الا شدة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة أوفوا بالعقود قال عقود الجاهلية الحلف وقال آخرون بل هي الحلف التي أخذ الله على عباده بالايمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرم عليهم ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال أخبرنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعني ما أحل وما حرم وما فرض وما حد في القرآن كله فلا تغدروا ولا تنكثوا ثم شدد ذلك فقال والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه و يقطعون ما أمر الله به أن يوصل الى قوله سوء الدار حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أوفوا بالعقود ما عقد الله على العباد مما أحل لهم وحرم عليهم وقال آخرون بل هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم و يعقدها المرء على نفسه ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنى أبي عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة قال العقود خمس عقدة الايمان وعقدة النكاح وعقد العهد وعقدة لبيع وعقدة الحلف حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي أو عن أخيه عبد الله بن عبيدة نحوه حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال عقد العهد وعقد اليمين وعقد الحلف وعقد الشركة وعقد النكاح قال هذه العقود خمس حدثني المثنى قال ثنا عتبة بن سعيد الحمصي قال ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال ثنا أبي في قول الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال العقود خمس عقدة النكاح وعقد الشركة وعقد اليمين وعقدة العهد وعقدة الحلف وقال آخرون بل هذه الآية أمر من الله تعالى لاهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقهم من العمل بما في التوراة والانجيل في تصديق محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج أوفوا بالعقود قال العهود التي أخذها الله على أهل الكتاب أن يعملوا بما جاءهم حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى الليث قال ثنى يونس قال قال محمد بن مسلم قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كتب لعمرو بن حزم حين بعثه الى نجران فكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم فيه هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود فكتب الآيات منها حتى بلغ ان الله سريع الحساب * وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب ما قاله ابن عباس وان معناه أوفوا يا أيها الذين آمنوا بعقود الله التي

انقطوا اعماله تبيهم لانهم كانوا أشقياء والسعيد من وعظ بغيره فكما زاد عنادهم زاد بلاؤهم وابتلاؤهم كرفع الطور فوقهم وغير ذلك قال أهل الاشارة ارتكاب المحظورات توجب تحريم المباحات والطيبات التي أحلت لازواجهم الطيبين قبل التلوث بقذر المخالفات والاسراف في المباحات يستتبع حرمان المناجاة والقربات لكن الراسخون في العلم هم الذين رسخوا بقدمي الصدق والعمل في العلم الى أن بلغوا معادن العلوم فاتصلت علومهم الكسبية بالعلوم العطائية فنوا اللدنية انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده أي كل ما أوحينا اليك من سر فاوحى الى عبده ما أوحى ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل أي ليلة المعراج و رسلا لم نقصصهم عليك الآن في القرآن مفصلة أنزله بعلمه تجلى له بصفة العالمية حتى علم بعلمه ما كان وما سيكون والملائكة يشهدون على تلك الخلوة وان لم يكونوا معك في الخلوة وكفى بالله شهيدا على ما جرى قد كان ما كان سرا لا أبوح به * فظن خيرا ولا تسأل عن الخبر (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وان تكفروا فان لله ما في السموات والارض وكان الله عليما حكيما يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم

رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم انما الله اله واحد سبحانه أن يكون

أوجبها عليكم وعقدها فيما أحل لكم وحرم عليكم وألزمكم فرضه وبين لكم حدوده وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الاقوال لان الله جل وعز اتبع ذلك البيان عما أحل لعباده وحرم عليهم وما أوجب عليهم من فرائضه فكان معلوما بذلك ان قوله أوفوا بالعقود أمر منه عباده بالعمل بما ألزمهم من فرائضه وعقوده عقيب ذلك ونهي منه لهم عن نقض ما عقده عليهم منه مع ان قوله أوفوا بالعقود أمر منه بالوفاء بكل عقد أذن فيه فغير جائز أن يخص منه شئ حتى تقوم حجة بخصوص شئ منه يجب التسليم لها فاذ كان الامر في ذلك كما وصفنا فلا معنى لقول من وجه ذلك الى معنى الامر بالوفاء ببعض العقود التي أمر الله بالوفاء بها دون بعض وأما قوله أوفوا فان العرب فيه لغتين أحدهما أوفوا من قول القائل أوفيت لفلان بعهده أوفي له به والآخر من قولهم وفيت له بعهده أفي والايفاء بالعهد اتمامه على ما عقد عليه من شروطه الجائزة ﴿ القول في تأويل قوله (أحلت لكم بهيمة الانعام) اختلف أهل التأويل في بهيمة الانعام التي ذكر الله عز ذكره في هذه الآية انه أحلها لنا فقال بعضهم هي الانعام كلها ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن عوف عن الحسن قال بهيمة الانعام من الابل والبقر والغنم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا ابن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله بهيمة الانعام هي الانعام وقال آخرون بل عنى بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام أجنة الانعام التي توجد في بطون أمهاتها اذا نحرت أو ذبحت ميتة ذكر من قال ذلك حدثني الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال أخبرنا أبو عبد الرحمن الفزاري عن عطية العوفي عن ابن عمر في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال ما في بطونها قال قلت ان خرج ميتا آكله قال نعم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا يحيى بن زكريا عن ادريس الاودي عن عطية عن ابن عمر نحوه وزاد فيه قال نعم قال هو بمنزلة رئتها وكبدها حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال الجنين من بهيمة الانعام فكلوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مسعر وسفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس ان بقرة نحرت فوجد في بطنها جنين فاخذ ابن عباس بذنب الجنين فقال هذا من بهيمة الانعام التي أحلت لكم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عيان عن سفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال هو من بهيمة الانعام حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم ومؤمل قالا ثنا سفيان عن قابوس عن أبيه قال ذبحنا بقرة فاذا في بطنها جنين فسألنا ابن عباس فقال هذه بهيمة الانعام * وأولى القولين بالصواب في ذلك قول من قال عنى بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام كلها أجنتها وسخالها وكبارها لان العرب لا تمتنع من تسمية جميع ذلك بهيمة وبهائم ولم يخصص الله منها شيأ دون شئ فذلك على عمومه بظاهره حتى تأتي حجة بخصوصه يجب التسليم لها وأما النعم فانها عند العرب اسم للابل والبقر والغنم خاصة كما قال جل ثناؤه والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون ثم قال والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ففصل جنس النعم من غيرها من أجناس الحيوان وأما بهائمها فانها أولادها وانما قلنا يلزم الكبار منها اسم بهيمة كما يلزم الصغار لان معنى قول القائل بهيمة الانعام نظير قوله ولد الانعام فلما لا يسقط معنى الولادة عنه بعد الكبر فكذلك لا يسقط عنها اسم البهيمة بعد الكبر وقد قال قوم بهيمة الانعام وحشيها كالظباء وبقر الوحش والحمر ﴿ القول في تأويل قوله (الا ما يتلى عليكم) اختلف أهل التأويل في الذي عناه الله بقوله الا ما يتلى عليكم فقال بعضهم عنى الله بذلك أحلت لكم أولاد الابل والبقر والغنم الا ما بين الله لكم فيما يتلى عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة والدم الآية ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بهيمة الانعام الا

له ولد له ما في السموات وما في الارض وكفى بالله وكيلا لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطا مستقيما يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شئ عليم) القرا آت وسنحشرهم بالنون المفضل الباقون بالياء * الوقوف خيرا لكم ط والارض ط حكيما ط الا الحق ط وكلمته ج للاستئناف مع اتحاد المقصود وروح منه ز لعطف المختلفين ولكن فاء التعقيب توجب تعجيل الايمان مع تمام البيان

ورسله ط ثلاثة ط خيرا لكم ط اله واحد ط ولد ط لان المنفي مطلق الولد ولو وصل أوهم أن المنفي والموصوف بان له ما في السموات

ما يتلى عليكم الا الميتة وما ذكر معها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم أى من الميتة التى نهى الله عنها وقدم فيها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا ما يتلى عليكم قال الا الميتة وما لم يذكر اسم الله عليه حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى الا ما يتلى عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الميتة ولحم الخنزير حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم هى الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به وقال آخرون بل الذى استثنى الله بقوله الا ما يتلى عليكم الخنزير ذكر من قال ذلك حدثنى عبد الله بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس الا ما يتلى عليكم قال الخنزير حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله الا ما يتلى عليكم يعنى الخنزير * وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب تأويل من قال عنى بذلك الا ما يتلى عليكم من تحريم الله ما حرم عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة الآية لان الله عز وجل استثنى فيما أباح لعباده من بهيمة الانعام ما حرم عليكم منها والذى حرم عليهم منها ما بينه فى قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وان كان حرمه الله علينا فليس من بهيمة الانعام فيستثنى منها فاستثناء ما حرم علينا مما دخل فى جملة ما قبل الاستثناء أشبه من استثناء ما حرم مما لم يدخل فى جملة ما قبل الاستثناء ۞ القول فى تأويل قوله (غير محلى الصيد وأنتم حرم ان الله يحكم ما يريد) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم أحلت لكم بهيمة الانعام فذلك على قولهم من المؤخر الذى معناه التقديم فغير منصوب على قول قائلى هذه المقالة على الحال مما فى قوله أوفوا من ذكر الذين آمنوا وتأويل الكلام على مذهبهم أوفوا أيها المؤمنون بعقود الله التى عقدها عليكم فى كتابه لا محلين الصيد وأنتم حرم وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام الوحشية من الظباء والبقر والحمر غير محلى الصيد غير مستحلى اصطيادها وأنتم حرم الا ما يتلى عليكم فغير على قول هؤلاء منصوب على الحال من الكاف والميم اللتين فى قوله لكم بتأويل أحلت لكم أيها الذين آمنوا بهيمة الانعام لا مستحلى اصطيادها فى حال احرامكم وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا ما يتلى عليكم الا ما كان منها وحشيا فانه صيد فلا يحل لكم وأنتم حرم فكان من قال ذلك وجه الكلام الى معنى أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا ما يتلى عليكم الا ما يبين لكم من وحشيها غير مستحلى اصطيادها فى حال احرامكم فتكون غير منصوبة على قولهم على الحال من الكاف والميم فى قوله الا ما يتلى عليكم ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال أحلت لكم بهيمة الانعام صيدا غير محلى الصيد وأنتم حرم فهو عليكم حرام يعنى بقر الوحش والظباء وأشباهه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم قال الانعام كلها حل الا ما كان منها وحشيا فانه صيد فلا يحل اذا كان محرما * وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب على ما تظاهر به تأويل أهل التأويل فى قوله أحلت لكم بهيمة الانعام من أنها الانعام وأجنتها وسخالها وعلى دلالة ظاهر التنزيل قول من قال معنى ذلك أوفوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم فقد أحلت لكم بهيمة الانعام فى حال احرامكم أو غيرها من أحوالكم الا ما يتلى عليكم تحريمه من الميتة منها والدم وما أهل لغير الله به وذلك ان قوله الا ما يتلى عليكم لو كان معناه الا الصيد لقيل الا ما يتلى عليكم من الصيد غير محليه وفى ترك الله وصل قوله الا ما يتلى عليكم بما ذكرت واظهار ذكر الصيد فى قوله غير محلى الصيد أوضح الدليل على ان قوله الا ما يتلى عليكم خبر متناهية قصته وان معنى قوله غير محلى الصيد منفصل منه وكذلك لو كان قوله أحلت لكم بهيمة الانعام مقصودا به قصد الوحش لم يكن أيضا لاعادة ذكر

يوم القيامة وكيلا ه المقربون ط (٣٠) جميعا ه من فضله ج أليما ه ولا نصيرا ه مبينا ه وفضل لا مستقيما ه لا يستفتونك ط الكلالة ط ما ترك ج لان ما بعده مبتدأ ولكن الكلام متحد البيان اهاولد ط لان جملة الشرط يعود الى قوله فلها نصف وبينهما عارض مما ترك ط لابتداء حكم جامع الصنفين الاثنين ط أن تضلوا ط عليم ه * التفسير لما بين فساد طريقة اليهود وأجاب عن شبههم عمم الخطاب فقال يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق أى بالقرآن والقرآن معجز فيكون حقا أو بالدعوة الى عبادة الله فالاعراض عن غيره هو الحق الذى تشهد له العقول السليمة فآمنوا خيرا لكم انتصابه بمضمر وكذا فى انتهوا خيرا لكم لانه لما بعثهم على الايمان والانتهاء عن التثليث علم انه يحملهم على أمر فالمعنى اقصدوا وأتوا خيرا لكم مما أنتم فيه من الكفر والتثليث وهو الايمان والتوحيد فان الايمان لا شك انه أحمد عاقبة من الكفر بل العاقبة كلها له وقيل انه منصوب على خبرية كان أى يكن الايمان خيرا لكم والاول أصح لئلا يلزم الحذف من غير قرينة وان تكفروا فان الله غنى عنكم لانه مالك الكل أو هو قادر على انزال العذاب لان الكل تحت قهره وتسخيره أوله عبيد أخر يعبدونه غيركم وكان الله عليما باحوال العباد حكيما لا يضيع أجر المحسن ولا يهمل جزاء المسيء ثم لما أجاب عن شبه اليهود خاطب النصارى ومنعهم عن

الصيد

الصيد في قوله غير محلي الصيد وجه وقد مضى ذكره قبل ولقيل أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محليه وأنتم حرم وفي اظهاره ذكر الصيد في قوله غير محلي الصيد أبين الدلالة على صحة ما قلنا في معنى ذلك فان قال قائل فان العرب ربما أظهرت ذكر الشئ باسمه وقد جرى ذكره باسمه قيل ذلك من فعلها ضرورة شعر وليس ذلك بالفصيح المستعمل من كلامهم وتوجيه كلام الله الى الافصح من لغات من نزل كلامه بلغته أولى ما وجد الى ذلك سبيل من صرفها الى غير ذلك فمعنى الكلام اذا يا أيها الذين آمنوا أوفوا بعقود الله التي عقد عليكم فيما حرم وأحل لا محلين الصيد في حرمكم ففيما أحل لكم من بهيمة الانعام المذكاة دون ميتها متسع لكم ومستغنى عن الصيد في حال احرامكم ۞ القول في تأويل قوله (ان الله يحكم ما يريد) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله يقضي في خلقه ما يشاء من تحليل ما أراد تحليله وتحريم ما أراد تحريمه وايجاب ما شاء ايجابه عليهم وغير ذلك من أحكامه وقضاياه فأوفوا أيها المؤمنون بما عقد عليكم من تحليل ما أحل لكم وتحريم ما حرم عليكم وغير ذلك من عقوده فلا تنكثوها ولا تنقضوها كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الله يحكم ما يريد ان الله يحكم ما أراد في خلقه وبين لعباده وفرض فرائضه وحد حدوده وأمر بطاعته ونهى عن معصيته ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله) اختلف أهل التأويل في معنى قول الله لا تحلوا شعائر الله فقال بعضهم معناه لا تحلوا حرمات الله ولا تعتدوا حدوده كأنهم وجهوا الشعائر الى المعالم وتأولوا لا تحلوا شعائر الله معالم حدود الله وأمره ونهيه وفرائضه حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب الثقفي قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله فقال حرمات الله اجتناب سخط الله واتباع طاعته فذلك شعائر الله وقال آخرون معنى قوله لا تحلوا حرم الله فكأنهم وجهوا معنى قوله شعائر الله أي معالم حرم الله من البلاد ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله قال أما شعائر الله فحرم الله وقال آخرون معنى ذلك لا تحلوا مناسك الحج فتضيعوها وكأنهم وجهوا تأويل ذلك الى لا تحلوا معالم حدود الله التي حدها لكم في حجكم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج قال ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله قال مناسك الحج حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله قال كان المشركون يحجون البيت الحرام ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر وينحرون في حجهم فاراد المسلمون أن يغيروا عليهم فقال الله عز وجل لا تحلوا شعائر الله حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله شعائر الله الصفا والمروة والهدي والبدن كل هذا من شعائر الله حدثني المثنى قال ثني أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون معنى ذلك لا تحلوا ما حرم الله عليكم في حال احرامكم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله قال شعائر ما نهى الله عنه أن تصيبه وأنت محرم وكأن الذين قالوا هذه المقالة وجهوا تأويل ذلك الى لا تحلوا معالم حدود الله التي حرمها عليكم في احرامكم * وأولى التأويلات بقوله لا تحلوا شعائر الله قول عطاء الذي ذكرناه من توجيهه معنى ذلك الى لا تحلوا حرمات الله ولا تضيعوا فرائضه لان الشعائر جمع شعيرة والشعيرة فعيلة من قول القائل قد شعر فلان بهذا الامر اذا علم به فالشعائر المعالم من ذلك واذا كان ذلك كذلك كان معنى الكلام لا تستحلوا أيها الذين آمنوا معالم الله فيدخل في ذلك معالم الله كلها في مناسك الحج من تحريم ما حرم الله اصابته فيها على المحرم وتضييع ما نهى عن تضييعه فيها وفيما حرم من استحلال حرمات حرمه وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه لان كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحق والباطل يعلم بها حلاله وحرامه وأمره ونهيه وانما قلنا ذلك القول أولى بتأويل قوله تعالى لا تحلوا شعائر الله لان الله نهى عن استحلال شعائره ومعالم حدوده واحلالها نهيا عاما من غير اختصاص شئ من ذلك دون شئ فلم يجز لاحد أن يوجه معنى ذلك الى الخصوص الا

الغلو في الدين وهو الافراط في شأن المسيح الى أن اعتقدوه الها لا نبيا وحثهم على أن لا يقولوا على الله الا الحق الذي يحق ويمكن وصفه به وهو تنزيهه عن الحلول في بدن انسان واتخاذه لزوجة واتخاذه لصاحبة وولد انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته وجد بامره من غير واسطة أب ولا نطفة ألقاها أي الكلمة الى مريم أي أوصلها اليها وحصلها فيها وروح منه أي انه طاهر نظيف بمنزلة الروح كما يقال هذه نعمة من الله أو سمي بذلك لانه سبب حياة الارواح أو كمالها كما يسمى القرآن روحا في قوله وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا وقيل أي رحمة منه كقوله وأيدهم بروح منه ولا شك أن وجود النبي صلى الله عليه وسلم رحمة للامة قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين وقال صلى الله عليه وسلم انما أنا رحمة مهداة وقيل الروح هو الريح يعني ان النفخ من جبريل كان بامر الله تعالى فهو منه والتنكير للتعظيم أي روح من الارواح الشريفة القدسية العالية ومنه اضافة ذلك الروح الى نفسه لاجل التشريف فآمنوا بالله ورسله أي آمنوا به كايمانكم بسائر الرسل ولا تجعلوه الها ولا تقولوا ثلاثة هي خبر مبتدأ محذوف أي الله ثلاثة ان كان معتقدهم ان الله جوهر واحد وانه ثلاثة بالصفات ويسمونها الاقانيم أقنوم الاب وأقنوم الابن وأقنوم روح القدس لم كر الجعين ـيل غير حد فاجاب يقولون أقنوم الذات وأقنوم العلم وأقنوم الحياة أو الآلهة ثلاثة ان كان في اعتقادهم انهم ذوات قائمة بأنفسها الاب والام والابن ولعل

بحجة يجب التسليم لها ولا حجة بذلك كذلك ﴿ القول في تأويل قوله (ولا الشهر الحرام) يعني جل ثناؤه بقوله ولا الشهر الحرام ولا تستحلوا الشهر الحرام بقتالكم به أعداءكم من المشركين وهو كقوله يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير و بنحو الذي قلنا في ذلك قال ابن عباس وغيره ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولا الشهر الحرام يعني لا تستحلوا قتالا فيه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال كان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت فأمروا أن لا يقاتلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت وأما الشهر الحرام الذي عناه الله بقوله ولا الشهر الحرام فرجب مضر وهو شهر كانت مضر تحرم فيه القتال وقد قيل هو في هذا الموضع ذو القعدة ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال هو ذو القعدة وقد بينا الدلالة على صحة ما قلنا في ذلك فيما مضى وذلك في تأويل قوله يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه ﴿ القول في تأويل قوله (ولا الهدي ولا القلائد) وأما الهدي فهو ما أهداه المرء من بعير أو بقرة أو شاة أو غير ذلك الى بيت الله تقربا به الى الله وطلب ثوابه يقول الله عز وجل فلا تستحلوا ذلك فتغصبوه أهله عليه ولا تحولوا بينهم و بين ما أهدوا من ذلك أن يبلغوا به المحل الذي جعله الله محله من كعبته وقد روي عن ابن عباس ان الهدي انما يكون هديا ما لم يقلد حدثني بذلك محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا الهدي قال الهدي ما لم يقلد وقد جعل على نفسه أن يهديه و يقلده وأما قوله ولا القلائد فانه يعني ولا تحلوا أيضا القلائد ثم اختلف أهل التأويل في القلائد التي نهى الله عز وجل عن احلالها فقال بعضهم عني بالقلائد قلائد الهدي وقالوا انما أراد الله بقوله ولا الهدي ولا القلائد ولا تحلوا الهدايا المقلدات منها وغير المقلدات فقوله ولا الهدي ما لم يقلد من الهدايا ولا القلائد المقلد منها قالوا ودل بقوله ولا القلائد على معنى ما أراد من النهي عن استحلال الهدايا المقلدة ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا القلائد القلائد مقلدات الهدي واذا قلد الرجل هديه فقد أحرم فان فعل ذلك وعليه قميصه فليخلعه وقال آخرون يعني بذلك القلائد التي كان المشركون يتقلدونها اذا أرادوا الحج مقبلين الى مكة من لحاء السمر واذا خرجوا منها الى منازلهم منصرفين منها من الشعر ذكر من قال ذلك حدثني الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام قال كان الرجل في الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمر فلم يعرض له أحد واذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد وقال آخرون بل كان الرجل منهم يتقلد اذا أراد الخروج من الحرم أو خرج من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك من شاء من قبائل العرب أن يعرضوا له بسوء ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مالك بن مغول عن عطاء ولا القلائد قال كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم يأمنون بذلك اذا خرجوا من الحرم فنزلت لا تحلوا شعائر الله الآية ولا الهدي ولا القلائد حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا القلائد قال القلائد اللحاء في رقاب الناس والبهائم أمن لهم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله ولا الهدي ولا القلائد قال ان العرب كانوا يتقلدون من لحاء شجر مكة فيقيم الرجل بمكانه حتى اذا انقضت الاشهر الحرم فأراد أن يرجع الى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتي أهله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا القلائد قال القلائد كان الرجل يأخذ لحاء شجرة من شجر الحرم فيتقلدها ثم يذهب حيث شاء فيأمن بذلك فذلك القلائد وقال آخرون انما عنى الله المؤمنين بقوله ولا القلائد أن ينزعوا شيئا من شجر الحرم فيتقلدوه كما كان المشركون يفعلونه في جاهليتهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عبد الملك عن عطاء في قوله ولا الهدي ولا القلائد كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيتقلدونها فيأمنون بها من الناس

سبحانه تعالى واحد لانهم اذا جوزوا على الصفات الانتقال والحلول في عيسى وفي مريم فقد جعلوها مستقلة بانفسها ولهذا لزم التكفير والشرك والا فمجرد اثبات الصفات لله تعالى لا يوجب الشرك فالاشاعرة أثبتوا لله تعالى صفات ثمان قدماء انتهوا عن التثليث واقصدوا خيرا لكم انما الله اله واحد لا تركيب فيه بوجه من الوجوه سبحانه أن يكون له ولد أسبحه تسبيحا وأنزهه تنزيها من أن يكون له ولد فلا يتصل به عيسى اتصال الابناء بالآباء ولكن من حيث انه عبده ورسوله موجود بامره جسدا حيا من غير أب له ما في السموات وما في الارض فكيف يكون بعض ملكه جزأ منه على أن الجزء انما يصح في المنقسم عقلا أو حسا وانه لا ينقسم بجهة من الجهات لا العقلية ولا الحسية وكفى بالله وكيلا واذا كان كافيا في تدبير المخلوقات وحفظ المحدثات فلا حاجة معه الى القول باثبات اله آخر مستقل أو مشارك قال الكلبي ان وفد نجران قالوا يا محمد لم تعيب صاحبنا قال ومن صاحبكم قالوا عيسى قال وأي شيء أقول قالوا تقول انه عبد الله ورسوله فقال لهم انه ليس بعار لعيسى أن يكون عبد الله قالوا بلى فنزل لن يستنكف المسيح أن يكون عبد الله والتحقيق أن الشبهة التي بنى عليها يقولون في دعوى انه ابن الله هي انه كان يخبر عن المغيبات ويأتي بخوارق العادات كاحياء الاموات فقيل لهم لن يستنكف المسيح بسبب هذا القدر من العلم والقدرة عن عبودية الله تعالى

فنهى الله أن ينزع شجرها فيتقلد حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم في قوله ولا القلائد قال كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيتقلدون فيأمنون بها في الناس فنهى الله عز ذكره أن ينزع شجرها فيتقلدوا الذي هو أولى بتأويل قوله ولا القلائد اذا كانت معطوفة على أول الكلام ولم يكن في الكلام ما يدل على انقطاعها عن أوله ولا أنه عنى بها النهي عن التقلد أو اتخاذ القلائد من شئ أن يكون معناه ولا تحلوا القلائد فاذ كان ذلك بتأويله أولى فمعلوم أنه نهي من الله جل ذكره عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلك أو انسانا دون حرمة القلادة وان الله عز ذكره انما دل بتحريمه حرمة القلادة على ما ذكرنا من حرمة المقلد فاجتزى بذكره القلائد من ذكر المقلد اذ كان مفهوما عند المخاطبين بذلك معنى ما أريد به فمعنى الآية اذ كان الامر على ما وصفنا يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا المقلد نفسه بقلائد الحرم وقد ذكر بعض الشعراء في شعره ما ذكرنا عمن تأول القلائد انها قلائد لحاء شجر الحرم الذي كان أهل الجاهلية يتقلدونه فقال وهو يعيب رجلين قتلا رجلين كانا تقلدا ذلك

ألم يقتلا الحرجين اذ أعورا * يمران بالايدي اللحا المضفرا

والحرجان المقتولان كذلك ومعنى قوله أعورا كانا أمكنا كما من عورتهما ۞ القول في تأويل قوله (ولا آمين البيت الحرام) يعني بقوله عز ذكره ولا آمين البيت الحرام ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام العامدية تقول منه أممت كذا اذا قصدته وعمدته وبعضهم يقول يممته كما قال الشاعر

اني كذاك اذا ما ساءني بلد * يممت صدر بعيري غيره بلدا

والبيت الحرام بيت الله الذي بمكة وقد بينت فيما مضى لم قيل له الحرام يبتغون فضلا من ربهم يعني يلتمسون أرباحا في تجارتهم من الله ورضوانا يقول وأن يرضى الله عنهم بنسكهم وقد قيل ان هذه الآية نزلت في رجل من بني ربيعة يقال له الحطم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال أقبل الحطم بن هند البكري ثم أحد بني قيس بن ثعلبة حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم وحده وخلف خيله خارجة من المدينة فدعاه فقال الام تدعو فأخبره وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان فلما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم قال انظروا لعلي أسلم ولي من أشاوره فخرج من عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقب غادر فمر بسرح من سرح المدينة فساقه فانطلق وهو يرتجز

قد لفها الليل بسواق حطم * ليس براعي ابل ولا غنم

ولا بجزار على ظهر الوضم * باتوا نياما وابن هند لم ينم

بات يقاسيها غلام كالزلم * خدلج الساقين ممسوح القدم

ثم أقبل من عام قابل حاجا قد قلد وأهدى فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث اليه فنزلت هذه الآية حتى بلغ ولا آمين البيت الحرام قال له ناس من أصحابه يا رسول الله خل بيننا وبينه فانه صاحبنا قال انه قد قلد قالوا انما هو شئ كنا نصنعه في الجاهلية فأبى عليهم فنزلت هذه الآية حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال قدم الحطم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري المدينة في عيرله يحمل طعاما فباعه ثم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه وأسلم فلما ولى خارجا نظر اليه فقال لمن عنده لقد دخل علي بوجه فاجر وولى بقفا غادر فلما قدم اليمامة ارتد عن الاسلام وخرج في عيرله تحمل الطعام في ذي القعدة يريد مكة فلما سمع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تهيأ للخروج اليه نفر من المهاجرين والانصار ليقتطعوه في عيره فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية فانتهى القوم قال ابن جريج قوله ولا آمين البيت الحرام قال ينهى عن الحجاج أن تقطع سبلهم قال وذلك أن الحطم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ليرتاد وينظر فقال اني داعية قوم فاعرض علي ما تقول قال له أدعوك الى الله أن تعبده ولا تشرك به شيئا

فان الملائكة المقربين أعلى حالا منه لانهم مطلعون على اللوح المحفوظ وقد حملوا العرش مع عظمته ثمانية منهم ثم انهم لم يستنكفوا عن كونهم عباد الله تعالى فكيف يستنكف المسيح عن ذلك أي يمتنع ويأنف والتركيب يدور على التنحية والازالة ومن ذلك نكفت الدمع انكفه اذا نحيته عن خدك باصبعك ونكفت عن الشئ أي عدلت والقائلون بافضلية الملائكة استدلوا بهذه الآية وقد تقدم الاستدلال بها والجواب عنها والبحث عليها في سورة البقرة في تفسير قوله واذ قلنا للملائكة اسجدوا أما قوله ولا الملائكة فانه معطوف على المسيح وهو الاظهر وجوز بعضهم عطفه على الضمير في يكون أو في عبدا لما في الوصفية فيه فيكون المعنى ان المسيح لا يأنف أن يكون هو ولا الملائكة موصوفين بالعبودية أو لا يأنف ان يعبد الله هو والملائكة وفي الوجهين انحراف عن الغرض فالاول أولى والمراد بالملائكة كل واحد منهم حتى يكون خبره أيضا عبدا أو يكون الخبر عبادا وحذف لدلالة عبدا عليه ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه أي يجمعهم يوم القيامة الى حيث لا يملكون لانفسهم شيئا ثم انه تعالى لم يذكر ما فعل بهم بل ذكر أولا ثواب المؤمنين المطيعين فسئل ان التفصيل غير مطابق للمفصل لانه اشتمل على الفريقين والمفصل على فريق واحد فاجاب

وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم شهر رمضان وتحج البيت قال الحطم في أمرك هذا غلظة أرجع الى قومي فاذكر لهم ما ذكرت فان قبلوه أقبلت معهم وان أدبروا كنت معهم قال له ارجع فلما خرج قال لقد دخل على بوجه كافر وخرج من عندي بعقبي غادر وما الرجل بمسلم فمر على سرح لاهل المدينة فانطلق به فطلبه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففاتهم وقدم اليمامة وحضر الحج فجهز خارجا وكان عظيم التجارة فاستأذنوا أن يتلقوه ويأخذوا ما معه فأنزل الله عز وجل لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا آمين البيت الحرام الآية قال هذا يوم الفتح جاء ناس يؤمون البيت من المشركين يهلون بعمرة فقال المسلمون يا رسول الله انما هؤلاء مشركون فمثل هؤلاء فلن ندعهم الا أن نغير عليهم فنزل القرآن ولا آمين البيت الحرام حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس ولا آمين البيت الحرام يقول من توجه حاجا حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله ولا آمين البيت الحرام يعني الحاج حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال ولا آمين البيت الحرام قال الذين يريدون البيت ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد اجماعهم على ان منها منسوخا فقال بعضهم نسخ جميعها ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن بيان عن عامر قال لم ينسخ من المائدة الا هذه الآية لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن بيان عن الشعبي قال لم ينسخ من سورة المائدة غير هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ قال كان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت فأمروا أن لا يقاتلوا في الاشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت الحرام قال نسختها براءة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن الضحاك مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا جويبر عن منصور وعن حبيب بن أبي ثابت لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد قال هذا شيء نهي عنه فترك كما هو حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام قال هذا كله منسوخ نسخ هذا ما أمره بجهادهم كافة وقال آخرون الذي نسخ من هذه الآية قوله ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة نسخ من المائدة آمين البيت الحرام نسختها براءة قال الله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر وقال انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وهو العام الذي حج فيه أبو بكر فنادى فيه بالاذان حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام بن يحيى عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية قال فنسخ منها آمين البيت الحرام نسختها براءة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فذكر نحو حديث عبدة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال نزل في شأن الحطم ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ثم نسخه الله فقال اقتلوهم حيث ثقفتموهم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت جميعا فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحدا أن

يحج

في الكشاف بأن هذا كقول الحجاج الامام اطوار بج فمن لم يخرج عليه كساه وحله ومن خرج عليه نكل به فقد ذكر أحد الفريقين لدلالة التفصيل عليه ولان ذكر أحدهما يدل على ذكر الثاني كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به أو قدم ثواب المؤمنين توطئة كأنه قيل ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيعذب بالحسرة اذا رأى أجور العاملين وسيعاقب مع ذلك بما يصيبهم من العذاب أقول لو جعل الضمير في قوله فسيحشرهم راجعا الى الناس كلهم لم يحتج الى هذه التكلفات ويحصل الربط بسبب العموم ومثله غير عزيز في القرآن كقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع أجر من أحسن عملا ثم عاد الى تعميم الخطاب بقوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان الآية فيحتمل أن يراد بالبرهان والنور كليهما القرآن ويحتمل أن يراد بالبرهان محمد صلى الله عليه وسلم لانه يقيم البرهان على تحقيق الحق وابطال الباطل وبالنور المبين القرآن لانه سبب لوقوع نور الايمان في القلب فأما الذين آمنوا بالله في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه واعتصموا به تمسكوا بدينه أو لجؤا اليه في أن يثبتهم على الايمان ويصونهم عن زيغ الشيطان فسيدخلهم في رحمة منه وفضل قال ابن عباس الرحمة الجنة والفضل ما يتفضل عليهم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ويهديهم

يحج البيت أو يعرضوا له من مؤمن أو كافر ثم أنزل الله بعد هذا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله وقال انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر فنفى المشركين من المسجد الحرام حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ كان الرجل فى الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من الشعر فلم يعرض له أحد واذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد وكان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت وأمروا أن لا يقاتلوا فى أشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال آخرون لم ينسخ من ذلك شئ الا القلائد التى كانت فى الجاهلية يتقلدونها من لحاء الشجر ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هذا كله من عمل الجاهلية فعله واقامته فحرم الله ذلك كله بالاسلام الا لحاء القلائد فترك ذلك ولا آمين البيت الحرام فحرم الله على كل أحد اخافتهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وأولى الاقوال فى ذلك بالصحة قول من قال نسخ الله من هذه الآية قوله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام لاجماع الجميع على ان الله قد أحل قتال أهل الشرك فى الاشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أمانا من القتل اذا لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان وقد بينا فيما مضى معنى القلائد فى غير هذا الموضع وأما قوله ولا آمين البيت الحرام فانه محتمل ظاهره ولا تحلوا حرمة آمين البيت الحرام من أهل الشرك والاسلام لعمومه جميع من أم البيت واذا احتمل ذلك فكان أهل الشرك داخلين فى جملتهم فلا شك ان قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ناسخ له لانه غير جائز اجتماع الامر بقتلهم وترك قتلهم فى حال واحدة ووقت واحد وفى اجماع الجميع على ان حكم الله فى أهل الحرب من المشركين قتلهم أموا البيت الحرام أو البيت المقدس فى أشهر الحرم وغيرها ما يعلم ان المنع من قتلهم اذا أموا البيت الحرام منسوخ ويحتمل أيضا ولا آمين البيت الحرام من أهل الشرك وأكثر أهل التأويل على ذلك وان كان عنى بذلك المشركون من أهل الحرب فهو أيضا لا شك منسوخ واذ كان ذلك كذلك وكان لا اختلاف فى ذلك بينهم ظاهر وكان ما كان مستفيضا فيهم ظاهرا حجة فالواجب وان احتمل ذلك معنى غير الذى قالوا التسليم لما استفاض بصحته نقلهم ۞ القول فى تأويل قوله (يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا) يعنى بقوله يبتغون يطلبون ويلتمسون والفضل الارباح فى التجارة والرضوان رضى الله عنهم فلا يحل بهم من العقوبة فى الدنيا ما أحل بغيرهم من الامم فى عاجل دنياهم بحجهم بيته وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة فى قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال هم المشركون يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبى عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة فى قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا والفضل والرضوان اللذان يبتغون أن يصلح معايشهم فى الدنيا وان لا يعجل لهم العقوبة فيها حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا يعنى انهم يترضون الله بحجهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فى قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال التجارة فى الحج والرضوان فى الحج حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبى أميمة قال قال ابن عمر فى الرجل يحج ويحمل معه متاعا قال لا بأس به وتلا هذه الآية يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال يبتغون الاجر والتجارة ۞ القول فى تأويل قوله (واذا حللتم فاصطادوا) يعنى بذلك جل ثناؤه واذا حللتم فاصطادوا

اليه أي الى عبادته صراطه مستقيما هو الدين الحنيفي والتقدير صراطه مستقيما اليه ويحتمل أن يراد بالرحمة والفضل الذات الحسية الباقية وبالهداية الذات الروحانية الدائمة ثم انه سبحانه ختم السورة بنحو ما بدأ أهله وهو أحكام المواريث وقال يستفتونك الآية قال أهل العلم ان الله تعالى أنزل فى الكلالة آيتين احداهما فى الشتاء وهى التى فى أول هذه السورة والاخرى فى الصيف وهى هذه ولهذا تسمى آية الصيف عن جابر قال اشتكيت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى سبع أخوات فنفخ فى وجهى فافقت فقلت يا رسول الله أوصى لاخواتى بالثلثين قال فاحبس فقلت الشطر قال احبس ثم خرج وتركنى ثم دخل فقال يا جابر انى لا أراك تموت فى وجعك هذا وان الله قد أنزل فبين الذى لاخواتك وجعل لاخواتك الثلثين وروى انه آخر ما نزل من الاحكام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طريق مكة عام حجة الوداع فأتاه جابر بن عبد الله فقال ان لى أختا فكم آخذ من ميراثها ان ماتت فنزلت هذا وقد تقدم ان الكلالة اسم يقع على الوارث وهو من عدا الوالد والولد وعلى المورث وهو الذى لا والد له ولا والدين ان امرؤ هلك ارتفع امرؤ بضمير يفسره هذا الظاهر ومحل ليس له ولد الرفع على الصفة أي ان هلك امرؤ غير ذى ولد اعلم ان ظاهر الآية مطلق ولا بد فيه من تقييدات ثلاثة الاول ان الولد مطلق والمراد به الابن لانه هو الذى

الصيد الذي نهيتكم أن تحلوه وأنتم حرم يقول فلا حرج عليكم في اصطياده واصطادوا ان شئتم حينئذ لان المعنى الذي من أجله كنت حرمته عليكم في حال احرامكم قد زال وبما قلنا في ذلك قال جميع أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا حصين عن مجاهد انه قال هي رخصة يعني قوله واذا حللتم فاصطادوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن القاسم عن مجاهد قال خمس في كتاب الله رخصة وليست بعزمة فذكر واذا حللتم فاصطادوا قال من شاء فعل ومن شاء لم يفعل حدثنا ابن وكيع قال ثنا خالد عن حجاج عن عطاء مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حصين عن مجاهد واذا حللتم فاصطادوا قال اذا احل فان شاء صاد وان شاء لم يصطد حدثنا ابن وكيع قال ابن ادريس عن ابن جريج عن رجل عن مجاهد انه كان لا يرى الا كل من هدى المتعة واجبا وكان يتأول هذه الآية واذا حللتم فاصطادوا فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض ۞ القول في تأويل قوله (ولا يجرمنكم) يعني جل ثناؤه بقوله ولا يجرمنكم ولا يحملنكم كما حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي عن ابن عباس قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم يقول لا يحملنكم شنآن قوم حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم أي لا يحملنكم وأما أهل المعرفة باللغة فانهم اختلفوا في تأويلها فقال بعض البصريين معنى قوله ولا يجرمنكم لا يحقن لكم لان قوله لا جرم ان لهم النار هو حق ان لهم النار وقال بعض الكوفيين معناه لا يحملنكم وقال يقال جرمني فلان على ان صنعت كذا وكذا أي حملني عليه واحتج جميعهم ببيت الشاعر

ولقد طعنت أبا عيينة طعنة * جرمت فزارة بعدها ان يغضبوا

فتأول ذلك كل فريق منهم على المعنى الذي تأوله من القرآن فقال الذين قالوا لا يجرمنكم لا يحقن لكم معنى قول الشاعر جرمت فزارة أحقت الطعنة لفزارة الغضب وقال الذين قالوا معناه لا يحملنكم معناه في البيت جرمت فزارة ان يغضبوا حملت فزارة على ان يغضبوا وقال آخر من الكوفيين معنى قوله لا يجرمنكم لا يكسبنكم شنآن قوم وتأويل قائل هذا القول قول الشاعر في البيت جرمت فزارة كسبت فزارة أن يغضبوا قال وسمعت العرب تقول فلان جريمة أهله بمعنى كاسبهم وخرج يجرمهم بكسبهم وهذه الاقوال التي حكيناها عمن حكيناها عنه متقاربة المعنى وذلك ان من حمل رجلا على بغض رجل فقد أكسبه بغضه ومن أكسبه بغضه فقد أحقه له فان كان ذلك كذلك فالذي هو أحسن في الابانة عن معنى الحرف ما قاله ابن عباس وقتادة وذلك توجيههما معنى قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم ولا يحملنكم شنآن قوم على العدوان واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار ولا يجرمنكم بفتح الياء من جرمته أجرمه وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين وهو يحيى بن وثاب والاعمش ما حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن الاعمش انه قرأ ولا يجرمنكم مرتفعة الياء من أجرمته أجرمه وهو يجرمني والذي هو أولى بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك ولا يجرمنكم بفتح الياء لاستفاضة القراءة بذلك في قراء الامصار وشذوذ ما خالفها وانها اللغة المعروفة السائرة في العرب وان كان مسموعا من بعضها أجرم يجرم على شذوذه وقراءة القرآن بأفصح اللغات أولى وأحق منها بغير ذلك ومن لغة من قال جرمت قول الشاعر

يا أيها المشتكي عكلا وما جرمت * الى القبائل من قتل وابآس

۞ القول في تأويل قوله (شنآن قوم) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعضهم شنآن بتحريك الشين والنون الى الفتح بمعنى بغض قوم توجيها منهم ذلك الى المصدر الذي يأتي على فعلان نظير الطيران والنسلان والعسلان والرملان وقرأ ذلك آخرون شنآن قوم بتسكين النون وفتح الشين بمعنى الاسم توجيها منهم معناه الى لا يحملنكم بغيض قوم فيخرج شنآن على تقدير فعلان لان فعل منه على فعل كما يقال سكران من سكر وعطشان من عطش وما أشبه ذلك من الاسماء والذي هو أولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قرأ شنآن قوم بفتح النون محركة لشائع تأويل أهل التأويل على أن معناه بغض قوم وتوجيههم ذلك الى معنى

وأخت بأن للبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقي للاخت فعلى هذا فلو خلف بنتا وأختا فللبنت النصف والباقي للاخت بالعصوبة الثاني ان ظاهر الآية يقتضي أنه اذا لم يكن للميت ولد فان الاخت تأخذ النصف وليس كذلك على الاطلاق بل الشرط ان لا يكون للميت ولد ولا والد لان الاخت لا ترث مع الوالد بالاجماع الثالث قوله وله أخت المراد الاخت من الاب والام أو من الاب لان الاخت من الام والاخ من الام ذكر حكمهما في أول السورة بالاجماع ثم قال وهو يرثها أي وأخوها يرثها ويستغرق مالها ان قدر الامر على العكس من موتها وبقائه بعدها ان لم يكن لها ولد أي ابن كما قلنا لان الابن يسقط الاخ دون البنت وأيضا هذا في الاخ من الابوين أو من الاب أما الاخ من الام فانه لا يستغرق الميراث وأيضا المراد ان لم يكن لها ولد ولا والد لان الاب أيضا مسقط للاخ لقوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى عصبة ذكر والاب أولى من الاخ ثم قال وان كانتا يعني من يرث بالاخوة اثنتين فانث وثنى باعتبار الخبر كقولهم من كانت أمك وكذا الكلام في قوله ان كانوا اخوة وأراد بالاخوة الاخوات لكن غلب جانب المذكور وروى ان الصديق قال في خطبته الا ان

المصدر دون معنى الاسم واذ كان ذلك موجها الى معنى المصدر فالفصيح من كلام العرب فيما جاء من المصادر على الفعلان بفتح الفاء وتحريك ثانيه دون تسكينه كما وصفت من قولهم الجران والرملان من درج فرمل فكذلك الشنآن من شنيته أشناه شنآنا ومن العرب من يقول شنان على تقدير فعال ولا أعلم قارئا قرأ ذلك كذلك ومن ذلك قول الشاعر

وما العيش الا ما يلذ ويشتهى * وان لام فيه ذو الشنان وفندا

وهذا في لغة من ترك الهمز من الشنآن فصار على تقدير فعال وهو في الاصل فعلان ذكر من قال من أهل التأويل شنآن قوم بغض قوم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم لا يحملنكم بغض قوم وحدثني المثنى مرة أخرى باسناده عن ابن عباس فقال لا يحملنكم عداوة قوم أن تعتدوا حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولا يجرمنكم شنآن قوم لا يجرمنكم بغض قوم حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم قال بغضاؤهم أن تعتدوا ۞ القول في تأويل قوله (أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا) واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعض أهل المدينة وعامة قراء الكوفيين أن صدوكم بفتح الالف من أن بمعنى لا يجرمنكم بغض قوم بصدهم اياكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وكان بعض قراء الحجاز والبصرة يقرأ ذلك ولا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم بكسر الالف من ان بمعنى ولا يجرمنكم شنآن قوم ان هم أحدثوا لكم صدا عن المسجد الحرام أن تعتدوا فزعموا انها في قراءة ابن مسعود ان يصدوكم فقرأ ذلك كذلك اعتبارا بقراءته والصواب من القول في ذلك عندي انهما قراءتان معروفتان مشهورتان في قراءة الامصار صحيح معنى كل واحدة منهما وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صد عن البيت هو وأصحابه يوم الحديبية وأنزلت عليه سورة المائدة بعد ذلك فمن قرأ أن صدوكم بفتح الالف من ان فمعناه لا يحملنكم بغض قوم أيها الناس من أجل أن صدوكم يوم الحديبية عن المسجد الحرام أن تعتدوا عليهم ومن قرأ ان صدوكم بكسر الالف فمعناه لا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم عن المسجد الحرام اذا أردتم دخوله لان الذين حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من قريش يوم فتح مكة قد حاولوا صدهم عن المسجد الحرام فتقدم الله الى المؤمنين في قول من قرأ ذلك بكسر ان بالنهي عن الاعتداء عليهم ان هم صدوهم عن المسجد الحرام قبل أن يكون ذلك من الصادين غير ان الامر وان كان كما وصفت فان قراءة ذلك بفتح الالف أبين معنى لان هذه السورة لا تدافع بين أهل العلم في انها نزلت بعد يوم الحديبية واذ كان ذلك كذلك فالصد قد كان تقدم من المشركين فنهى الله المؤمنين عن الاعتداء على الصادين من أجل صدهم اياهم عن المسجد الحرام وأما قوله أن تعتدوا فانه يعني ان تجاوزوا الحد الذي حده الله لكم في أمرهم فتأويل الآية اذا ولا يحملنكم بغض قوم لان صدوكم عن المسجد الحرام أيها المؤمنون أن تعتدوا حكم الله فيهم فتجاوزوه الى ما نهاكم عنه ولكن الزموا طاعة الله فيما أحببتم وكرهتم وذكر انها نزلت في النهي عن الطلب بذحول الجاهلية ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أن تعتدوا رجل مؤمن من حلفاء محمد قتل حليفا لابي سفيان من هذيل يوم الفتح بعرفة لانه كان يقتل حلفاء محمد فقال محمد صلى الله عليه وسلم لعن الله من قتل بذحل الجاهلية حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون هذا منسوخ ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم أن تعتدوا قال بغضاؤهم حتى تأتوا ما لا يحل لكم وقرأ أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا وقال هذا كله قد نسخ نسخه الجهاد وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد انه غير منسوخ لاحتماله أن تعتدوا الحق فيما أمرتكم به واذا احتمل ذلك لم يجز أن يقال هو منسوخ الا بحجة يجب التسليم لها ۞ القول في تأويل قوله (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) يعني جل ثناؤه بقوله وتعاونوا على البر والتقوى وليعن

الآية التي أنزلها الله في سورة النساء في الفرائض أولاها في الولد والوالدين وثانيتها في الزوج والزوجة والاخوة من الام والتي تختم بها السورة في الاخوة والاخوات من الاب والام والتي ختم بها الانفال في أولي الارحام يبين الله لكم أن تضلوا قال البصريون المضاف محذوف أي كراهة أن تضلوا وقال الكوفيون لئلا تضلوا وقال الجرجاني صاحب النظم يبين لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالة فتجتنبوها والله بكل شئ عليم فيكون بيانه حقا وتعريفه صدقا ختم السورة ببيان كمال العلم كما أنه ابتدأها بكمال القدرة وبهما يتم الالهية وبحصل الترهيب والترغيب للعاصي والمطيع والله المستعان ٭ التأويل وان تكفروا فان لله ما في السموات والارض يعني ان تؤمنوا يكن لكم ماله وان تكفروا فالكل له لا تغلوا في دينكم لا تميلوا الى طرفي التفريط والافراط فاليهود فرطوا في شأنه فلم يقبلوه نبيا وهموا بقتله والنصارى أفرطوا في حبه فجعلوه ابن الله وكذلك كل ولي له سبحانه تسعى قوم بترك احترامه وطلب أذيته وقوم بالزيادة في اعظامه حتى يعتقد فيه ما ليس يرضى به كالخوارج والغلاة من الشيعة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم وروح منه لانه يكون بأمر كن من غير واسطة أب كما أن الروح يكون كذلك قل الروح من أمر ربي ولغلبة جانب الروحانية عليه كان يحيي الاجساد الميتة اذ ينفخ فيها

بعضكم أيها المؤمنون بعضا على البر وهو العمل بما أمر الله بالعمل به والتقوى هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من معاصيه وقوله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان يعني ولا يعن بعضكم بعضا على الاثم يعني على ترك ما أمركم الله بفعله والعدوان يقول ولا على أن تتجاوز وا ما حد الله لكم في دينكم وفرض لكم في أنفسكم وفي غيركم وانما معنى الكلام ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ولكن ليعن بعضكم بعضا بالامر بالانتهاء الى ما حده الله لكم في القوم الذين صدوكم عن المسجد الحرام وفي غيرهم والانتهاء عما نهاكم الله أن تأتوا فيهم وفي غيرهم وفي سائر ما نهاكم عنه ولا يعن بعضكم بعضا على خلاف ذلك و بما قلنا في البر والتقوى قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وتعاونوا على البر والتقوى البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العالية في قوله وتعاونوا على البر والتقوى قال البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه ۞ القول في تأويل قوله (واتقوا الله ان الله شديد العقاب) وهذا وعيد من الله جل ثناؤه وتهديد لمن اعتدى حده وتجاوز أمره يقول عز ذكره واتقوا الله يعني واحذروا الله أيها المؤمنون ان تلقوه في معادكم وقد اعتديتم حده فيما حد لكم وخالفتم أمره فيما أمركم به أو نهيه فيما نهاكم عنه فتستوجبوا عقابه وتستحقوا أليم عذابه ثم وصف عقابه بالشدة فقال عز ذكره ان الله شديد عقابه لمن عاقبه من خلقه لانها نار لا يطفأ حرها ولا يخمد جمرها ولا يسكن لهبها نعوذ بالله منها ومن عمل يقربنا منها ۞ القول في تأويل قوله (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) يعني بذلك جل ثناؤه حرم الله عليكم أيها المؤمنون الميتة والميتة كل ماله نفس سائلة من دواب البر وطيره مما أباح الله أكلها أهليها ووحشيها فارقتها روحها بغير تذكية وقد قال بعضهم الميتة هو كل ما فارقته الحياة من دواب البر وطيره بغير تذكية مما أحل الله أكله وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بما قلنا في ذلك في كتابنا كتاب اللطيف القول في الاحكام وأما الدم فانه الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح لان الله جل ثناؤه قال قل لا أجد فيما أوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فاما ما كان قد صار في معنى اللحم كالكبد والطحال وما كان في اللحم غير منسفح فان ذلك غير حرام لاجماع الجميع على ذلك وأما قوله ولحم الخنزير فانه يعني وحرم عليكم لحم الخنزير أهليه وبريه فالميتة والدم مخرجهما في الظاهر مخرج عموم والمراد منهما الخصوص وأما لحم الخنزير فان ظاهره كباطنه و باطنه كظاهره حرام جميعه لم يخصص منه شيء وأما قوله وما أهل لغير الله به فانه يعني وما ذكر عليه غير اسم الله وأصله من استهلال الصبي وذلك اذا صاح حين يسقط من بطن أمه ومنه اهلال المحرم بالحج اذا لبى ومنه قول ابن أحمر

يهل بالفرقد ركبانها * كما يهل الراكب المعتمر

وانما عني بقوله وما أهل لغير الله به وما ذبح للآلهة وللاوثان يسمى عليه غير اسم الله و بالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل وقد ذكرنا الرواية عمن قال ذلك فيما مضى فكرهنا اعادته ۞ القول في تأويل قوله (والمنخنقة) اختلف أهل التأويل في صفة الانخناق الذي عنى الله جل ثناؤه بقوله والمنخنقة فقال بعضهم بما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي والمنخنقة قال التي تدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتختنق فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك في المنخنقة قال التي تختنق فتموت حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله والمنخنقة التي تموت في خناقها وقال آخرون هي التي توثق فيقتلها بالخناق وثاقها ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله والمنخنقة قال الشاة توثق فيقتلها خناقها فهي حرام * وقال آخرون بل هي البهيمة من النعم كان المشركون يخنقونها حتى تموت فحرم الله أكلها ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس والمنخنقة التي تختنق فتموت حدثنا أنس قال ثنا يزيد قال ثنا

ولهذا الاستعداد الروحاني الذي هو من كلمة الله مركوز في جبلة الانسان ان تخلص بجوهره وما فيه من معدن بشريته يشفق انسانيته يكون عيسى وقته فيحيي الله تعالى بانفاسه القلوب الميتة ويفتح به آذانا صما وعيونا عميا فيكون في قومه كالنبي في أمته ولا تقولوا ثلاثة يعني نفوسكم والرسول والله بل انتهوا بنظر الوحدة عن رؤية الثلاثة فينكشف لكم انما الله اله واحد سبحانه أن يتولد من وحدانيته شيء له الوجود الحقيقي القائم أولا وآخرا وظاهرا وباطنا كل شيء هالك الا وجهه وكفى بالله وكيلا لكل هالك لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله لان العبدية وهي حقيقة الامكان الذاتي واجبة له ولهذا نطق في المهد بقوله اني عبد الله ولا الملائكة المقربون انما ذكرهم لان بعض الكفار كانوا يقولون الملائكة بنات الله كما قالت النصارى المسيح ابن الله قد جاءكم برهان جعل نفس النبي برهانا لانه برهان بالكلية وبرهان غيره كان في أشياء غير أنفسهم مثل ما كان برهان موسى في عصاه فمن ذلك برهان بصره ما زاغ البصر وما طغى ومنه برهان أنفه اني لاجد نفس الرحمن من جانب اليمن ومنه برهان لسانه وما ينطق عن الهوى و برهان بصاقه بصق في العجين وفي البرمة فأكلوا من ذلك وهم ألف حتى تركوه والبرمة تفور كما هي والعجين يخبز و برهان تفله تفل في عين علي كرم الله وجهه وهي ترمد فبرأ باذن الله وذلك يوم خيبر و برهان

سعيد عن قتادة والمنخنقة كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى اذا ماتت أكلوها * وأولى هذه الاقوال بالصواب قول من قال هي التي تختنق اما في وثاقها واما بادخال رأسها في الموضع الذى لا تقدر على التخليص منه فتختنق حتى تموت وانما قلنا ذلك أولى بالصواب في تأويل ذلك من غيره لان المنخنقة هي الموصوفة بالانخناق دون خنق غيرها لها ولو كان معنيا بذلك انها مفعول بها لقيل والمخنوقة حتى يكون معنى الكلام ما قالوا ۞ القول في تأويل قوله (والموقوذة) يعني جل ثناؤه بقوله والموقوذة والميتة وقيذا يقال منه وقذه وقذا اذا ضربه حتى أشرف على الهلاك ومنه قول الفرزدق

شعاره بعد الفضيل برحالها * فطاره لعوائم الابكار ٧

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس والموقوذة قال الموقوذة التي تضرب بالخشب حتى يوقذها فتموت حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والموقوذة كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا حتى اذا ماتت أكلوها حدثنا محمد بن بشار قال ثنا روح قال ثنا شعبة عن قتادة في قوله والموقوذة قال كانوا يضربونها حتى يقذوها ثم يأكلونها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله والموقوذة التي توقذ فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك قال الموقوذة التي تضرب حتى تموت حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى والموقوذة قال هي التي تضرب فتموت حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله والموقوذة كانت الشاة أو غيرها من الانعام تضرب بالخشب لآلهتهم حتى يقتلوها فيأكلوها حدثنا العباس بن الوليد قال أخبرني عقبة بن علقمة ثنى ابراهيم بن أبي عبلة قال ثنى نعيم بن سلامة عن عبد الله الصنابحي قال ليست الموقوذة الا في مالك وليس في الصيد وقيذ ۞ القول في تأويل قوله (والمتردية) يعني بذلك جل ثناؤه وحرمت عليكم الميتة ترديا من جبل أو بئر أو غير ذلك وترديها رميها بنفسها من مكان عال مشرف الى سفله وبنحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس والمتردية قال التي تتردى من الجبل حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والمتردية كانت تتردى في البئر فتموت فيأكلونها حدثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن قتادة والمتردية قال التي تردت في البئر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى في قوله والمتردية قال هي التي تردى من الجبل أو البئر فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك المتردية التي تردى من الجبل فتموت حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله والمتردية قال التي تخر في ركي أو من رأس جبل فتموت ۞ القول في تأويل قوله (والنطيحة) يعني بقوله النطيحة الشاة التي تنطحها أخرى فتموت من النطاح بغير تذكية فحرم الله جل ثناؤه ذلك على المؤمنين ان لم يدركوا ذكاته قبل موته وأصل النطيحة المنطوحة صرفت من مفعولة الى فعيلة فان قال قائل وكيف أثبتت الهاء هاء التأنيث فيها وأنت تعلم ان العرب لا تكاد تثبت الهاء في نظائرها اذا صرفوها صرف النطيحة من مفعول الى فعيل انما تقول لحية دهين وعين كحيل وكف خضيب ولا يقولون كف خضيبة ولا عين كحيلة قيل قد اختلف أهل العربية في ذلك فقال بعض نحوى البصرة أثبتت فيها الهاء أعني في النطيحة لانها جعلت كالاسم مثل الطويلة والطريقة فكان قائل هذا القول وجه النطيحة الى معنى الناطحة فتأويل الكلام على مذهبه وحرمت عليكم الميتة نطاحا كأنه عنى وحرمت عليكم الناطحة التي تموت من نطاحها وقال بعض نحوى الكوفة انما تحذف العرب الهاء من الفعيلة المصروفة عن المفعول اذا جعلتها صفة لاسم قد تقدمها فتقول رأينا كفا خضيبا وعينا كحيلا فأما اذا

٧ هكذا هذا البيت بالاصل ولا شاهد فيه ولا معنى له فليراجع من مظانه ولعل فيه تحريف اهـ مصححه

يده ولو ميت اذ رميت وسبح الحصى في يده و برهان أصبعه اشارته الى القمر فانشق (٣٩) فلقتين وقد برئ الملامس بين أصابعه تسقي شربا ورفع منه خلق كثير و برهان صدره كان يصلى ولصدره أزيز كأزيز المرجل ألم نشرح لك صدرك و برهان قلبه تنام عيناى ولا ينام قلبي نزل به الروح الامين على قلبك و برهان كله سبحان الذى أسرى بعبده اللهم ارزقنا الاقتباس من هذا البرهان والاقتباس من أنوار القرآن انك أنت الرؤف المنان كتب المصنف في نسخته علقه مؤلفه الحسن بن محمد بن الحسين المشتهر بنظام النيسابورى ببلاد الهند في دار مملكتها المدعو بدولة آباد في أوائل صفر سنة ٧٣٠

(تفسير سورة المائدة)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم ان الله يحكم ما يريد يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا واذا حللتم فاصطادوا ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد العقاب حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالازلام ذلكم فسق اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون اليوم

أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم (٤٠) نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم يسألونك

ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليم بذات الصدور يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا

حذفت الكاف والعين والاسم الذي يكون فعيل نعتا لها واجتزئ بفعيل منها أثبتوا فيه هاء التأنيث ليعلم بثبوتها فيه انها صفة للمؤنث دون المذكر فتقول رأينا كحيلة وخضيبة وأكيلة السبع قالوا ولذلك أدخلت الهاء في النطيحة لانها صفة للمؤنث ولو أسقطت منها لم يدر أهي صفة مؤنث أو مذكر وهذا القول هو أولى القولين في ذلك بالصواب لسامع أقوال أهل التأويل بان معنى النطيحة المنطوحة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله والنطيحة قال الشاة تنطح الشاة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيرى عن قيس عن أبي اسحق عن أبي ميسرة قال كان يقرأ والمنطوحة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك والنطيحة الشاتان ينتطحان فيموتان حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى والنطيحة التي تنطحها الغنم والبقر فتموت يقول هذا حرام لان ناسا من العرب كانوا يأكلونه حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والنطيحة كان الكبشان ينتطحان فيموت أحدهما فيأكلونه حدثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن قتادة والنطيحة الكبشان ينتطحان فيقتل أحدهما الآخر فيأكلونه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله والنطيحة قال الشاة تنطح الشاة فتموت ۞ القول في تأويل قوله (وما أكل السبع) يعني جل ثناؤه بقوله وما أكل السبع وحرم عليكم غير المعلم من الصوائد وكذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما أكل السبع قال كان أهل الجاهلية اذا قتل السبع شيأ من هذا أو أكل منه أكلوا ما بقى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيرى عن قيس عن عطاء بن السائب عن أبي الربيع عن ابن عباس انه قرأ وأكيل السبع ۞ القول في تأويل قوله (الا ما ذكيتم) يعني جل ثناؤه بقوله الا ما ذكيتم الا ما طهرتموه بالذبح الذى جعله الله طهورا ثم اختلف أهل التأويل فيما استثنى الله بقوله الا ما ذكيتم فقال بعضهم استثنى من جميع ما سمى الله تحريمه من قوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس الا ما ذكيتم يقول ما أدركت ذكاته من هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أشعث عن الحسن حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم قال الحسن أى هذا أدركت ذكاته فذكه وكل فقلت يا أبا سعيد كيف أعرف قال اذا طرفت بعينها أو ضربت بذنبها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الا ما ذكيتم قال فكل هذا الذى سماه الله عز وجل ههنا ما خلا لحم الخنزير اذا أدركت منه عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو قائمة تركض فذكيته فقد أحل الله لك ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا ما ذكيتم من هذا كله فاذا وجدتها تطرف عينها أو تحرك أذنها من هذا كله فهى لك حلال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى هشيم وعبادة قالا أخبرنا حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحرث عن على قال اذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة وهى تحرك يدا ورجلا فكلها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا معمر عن ابراهيم قال اذا أكل السبع من الصيد أو الوقيذة والنطيحة أو المتردية فادركت ذكاته فكل حدثنا أبو كريب قال ثنا مصعب بن سلام التميمي قال ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن على بن أبي طالب قال اذا ركضت برجلها أو طرفت بعينها أو حركت ذنبها فقد أجزى حدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه قال اذا ذبحت فمصعت بذنبها

يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون وعد الله الذين   او

أوتحركت فقدحلت لك أوقال فحسنة حدثنا ابن المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن حميد عن الحسن قال اذا كانت الموقوذة تطرف ببصرها أوتركض برجلها أوتمصع بذنبها فاذبح وكل حدثني المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن قتادة بمثله حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج عن أبي الزبير انه سمع عبيد بن عمير يقول اذا طرفت بعينها أومصعت بذنبها أوتحركت فقدحلت لك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول كان أهل الجاهلية يأكلون هذا فحرم الله في الاسلام الا ماذكى منه فما أدرك فتحرك منه رجل أوذنب أوطرف فذكى فهو حلال حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وقوله والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة الآية وما أكل السبع الاماذكيتم قال هذا كله محرم الاماذكى من هذا فتأويل الآية على قول هؤلاء حرمت الموقوذة والمتردية ان ماتت من التردي والوقذ والنطح وفرس السبع الا أن تدركوا ذكاتها فتدركوها قبل موتها فتكون حينئذ حلالا أكلها وقال آخرون هو استثناء من التحريم وليس باستثناء من المحرمات التي ذكرها الله تعالى في قوله حرمت عليكم الميتة لان الميتة لاذكاة لها ولا للخنزير قالوا وانما معنى الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ماسمينا مع ذلك الاماذكيتم مما أحله الله بالتذكية فانه لكم حلال وممن قال ذلك جماعة من أهل المدينة ذكر بعض من قال ذلك حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك وسئل عن الشاة التي يخرق جوفها السبع حتى تخرج أمعاؤها فقال مالك لا أرى أن تذكى ولا تؤكل أي شئ يذكى منها حدثني يونس عن أشهب قال سئل مالك عن السبع يعدو على الكبش فيدق ظهره أترى أن يذكى قبل أن يموت فيؤكل قال ان كان بلغ السحر فلا أرى أن يؤكل وان كان انما أصاب أطرافه فلا أرى بذلك بأسا قيل له وثب عليه فدق ظهره قال لا يعجبني أن يؤكل هذا لا يعيش منه قيل له فالذئب يعدو على الشاة فيشق بطنها ولا يشق الامعاء قال اذا شق بطنها فلا أرى أن تؤكل وعلى هذا القول يجب أن يكون قوله الاماذكيتم استثناء منقطعا فيكون تأويل الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ماذكرنا ولكن ماذكيتم من الحيوانات التي أحللتها لكم بالتذكية حلال وأولى القولين في ذلك عندنا بالصواب القول الاول وهو ان قوله الاماذكيتم استثناء من قوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع لان كل ذلك مستحق الصفة التي هو بها قبل حال موتها فيقال لما قرب المشركون لآلهتهم فسموه لهم هو وما أهل لغير الله به بمعنى سمى قربانا لغير الله وكذلك المنخنقة اذا انخنقت وان لم تمت فهي منخنقة وكذلك سائر ماحرمه الله مما بعد قوله وما أهل لغير الله به الا بالتذكية فانه يوصف بالصفة التي هو بها قبل موته فحرمه الله على عباده الا بالتذكية المحللة دون الموت بالسبب الذي كان به موصوفا فاذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية وحرم عليكم ما أهل لغير الله به والمنخنقة وكذا وكذا وكذا الاماذكيتم من ذلك فما اذ كان ذلك تأويله في موضع نصب بالاستثناء مما قبلها وقد يجوز فيه الرفع واذ كان الامر على ماوصفنا فكل ما أدركت ذكاته من طائر أو بهيمة قبل خروج نفسه ومفارقة روحه جسده فحلال أكله اذا كان مما أحله الله لعباده فان قال لنا قائل فاذ كان ذلك معناه عندك فما وجه تكريره ماكرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية وسائر ماعدد تحريمه في هذه الآية وقد افتتح الآية بقوله حرمت عليكم الميتة وقد علمت ان قوله حرمت عليكم الميتة شامل كل ميتة كان موته حتف أنفه من علة به غير جناية أحد عليه أو كان موته من ضرب ضارب اياه أوانخناق منه أوانتطاح أوفرس سبع وهلا كان قوله ان كان الامر على ماوصفت في ذلك من أنه معني بالتحريم في كل ذلك الميتة بالانخناق والنطاح والوقذ وأكل السبع أوغير ذلك دون أن يكون معنيا به تحريمه اذا تردى أوانخنق أوفرسه السبع فبلغ ذلك منه مايعلم انه لا يعيش مما أصابه منه الا باليسير من الحياة حرمت عليكم الميتة مغنيا من تكرير ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة وسائر ماذكر مع ذلك وتعديده ماعدد قيل وجه تكراره ذلك وان كان تحريم ذلك اذا مات من الاسباب التي هو بها موصوف وقد تقدم بقوله حرمت عليكم الميتة ان الذين خوطبوا

آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم (٤١) يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله
عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) القراآت ولايجرمنكم بالنون الخفيفة روى عن رويس الباقون مثقلة شنآن في الموضعين بسكون النون ابن عامر واسمعيل وأبو بكر وحماد ويزيد من طريق ابن وردان الباقون بالفتح أن صدوكم بكسر الهمز ابن كثير وأبو عمرو الباقون بالفتح ولا تعاونوا بتشديد التاء البزى وابن فليح الميتة فمن اضطر كما مر في البقرة واخشوني بالياء في الوقف سهل ويعقوب وأرجلكم بالنصب ابن عامر ونافع وعلى والمفضل وحفص ويعقوب والاعشى في اختياره الباقون بالجر * الوقوف بالعقود ط لاستئناف الفعل حرم ط مايريد ه ورضوانا ط فاصطادوا ط لابتداء نهي أن تعتدوا لئلا يتوهم العطف وحذف التاء من تعاونوا والتقوى ص لعطف المتفقتين والعدوان ص كذلك واتقوا الله ط شديد العقاب ه بالازلام ط فسق ط واخشون ط دينا ط لان الشرط من تمام التحريم لاثم لا لان مابعده جزاء رحيم ه أحل لهم ط فصلا بين السؤال والجواب الطيبات ط للعطف أي وصيد ماعلمتم مما علمكم

الجزاء لتعقيبه عطف المخالفين عليه ص واتقوا الله ط الحساب ه

بهذه الآية كانوا لا يعدون الميتة من الحيوان الا ما مات من علة عارضة به غير الانخناق والتردي والانتطاح وفرس السبع فاعلمهم الله ان حكم ذلك حكم ما مات من العلل العارضة وان العلة الموجبة تحريم الميتة ليست موتها من علة مرض أو أذى كان بها قبل هلاكها ولكن العلة في ذلك انها لم يذبحها من أحل ذبيحته بالمعنى الذي أحلها به كالذي حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي في قوله والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم يقول هذا حرام لان ناسا من العرب كانوا يأكلونه ولا يعدونه ميتا انما يعدون الميت الذي يموت من الوجع فحرمه الله عليهم الا ما ذكروا اسم الله عليه وأدركوا ذكاته وفيه الروح ۞ القول في تأويل قوله (وما ذبح على النصب) يعني بقوله جل ثناؤه وما ذبح على النصب وحرم عليكم أيضا الذي ذبح على النصب فما في قوله وما ذبح رفع عطفا على ما التي في قوله وما أكل السبع والنصب الاوثان من الحجارة جماعة أنصاب كانت تجمع في الموضع من الارض فكان المشركون يقربون لها وليست بأصنام وكان ابن جريج يقول في صفته ما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج النصب ليست بأصنام الصنم يصور وينقش وهذه حجارة تنصب ثلثمائة وستون حجرا منهم من يقول ثلثمائة منها لخزاعة فكانوا اذا ذبحوا نضحوا الدم على ما أقبل من البيت وشرحوا اللحم وجعلوه على الحجارة قال المسلمون يارسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق أن نعظمه فكأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكره ذلك فانزل الله لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ومما يحقق قول ابن جريج في ان الانصاب غير الاصنام ما حدثنا به ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وما ذبح على النصب قال حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله النصب قال حجارة حول الكعبة تذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلونها اذا شاؤا بحجارة أعجب اليهم منها حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما ذبح على النصب والنصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون لها فنهى الله عن ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وما ذبح على النصب يعني أنصاب الجاهلية حدثنا المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وما ذبح على النصب والنصب أنصاب كانوا يذبحون ويهلون عليها حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد قوله وما ذبح على النصب قال كان حول الكعبة حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلونها ان شاؤا بحجر هو أحب اليهم منها حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول الانصاب حجارة كانوا يهلون لها ويذبحون عليها حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وما ذبح على النصب قال ذبح على النصب وما أهل لغير الله به هو واحد ۞ القول في تأويل قوله (وأن تستقسموا بالازلام) يعني بقوله وأن تستقسموا بالازلام وان تطلبوا علم ما قسم لكم أو لم يقسم بالازلام وهو استفعلت من القسم قسم الرزق والحاجات وذلك ان أهل الجاهلية كان أحدهم اذا أراد سفرا أو غزوا أو نحو ذلك أجال القداح وهي الازلام وكانت قداحا مكتوبا على بعضها نهاني ربي وعلى بعضها أمرني ربي فان خرج القدح الذي هو مكتوب عليه أمرني ربي مضى لما أراد من سفر أو غزو أو تزويج وغير ذلك وان خرج الذي عليه مكتوب نهاني ربي كف عن المضي لذلك أو أمسك فقيل وأن تستقسموا بالازلام لانهم بفعلهم ذلك كانوا كأنهم يسألون أزلامهم أن يقسمن لهم ومنه قول الشاعر مفتخرا بترك الاستقسام بها * ولم أقسم فتربثني القسوم * وأما الازلام فان واحدها زلم ويقال زلم وهي القداح التي وصفنا أمرها وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل

الطيبات ط لان ما بعده مبتدأ الكم ص لعطف المتفقين لهم ز لان قوله والمحصنات عطف على وطعام الذين لا على ما يليه أخدان ط عمله ز لعطف المختلفين مع ان ما بعده (٤٢) من تمام جزاء الكفر معنى الخاسرين ه الكعبين ط لابتداء حكم فاطهروا ط كذلك وأيديكم منه ط تشكرون ه واثقكم به لا لان اذ ظرف المواثقة وأطعنا ز لعطف المتفقين مع وقوع العارض واتقوا الله ط الصدور ه بالقسط ز لعطف المتفقين مع زيادة نون التأكيد المؤذن بالاستئناف أن لا تعدلوا ط للاستئناف اعدلوا ج وقفة لطيفة لان الضمير مبتدأ مع شدة اتصال المعنى للتقوى ز واتقوا الله ط بما تعملون ه الصالحات لا لان ما بعده مفعول الوعد أي ان لهم عظيم ه الجحيم ه أيديهم عنكم ج لاعتراض الظرف بين المتفقين واتقوا الله ط المؤمنون ه * التفسير وفى بالعهد وأوفى به بمعنى والعقد وصل الشئ بالشئ على سبيل الاستيثاق والاحكام والعهد الزام مع احكام والمقصود من الايفاء بالعقود أداء تكاليفه فعلا وتركا والتحقيق ان الايمان معرفة الله بذاته وصفاته وأحكامه وأفعاله فكأنه قيل يا أيها الذين التزمتم بايمانكم أنواع العقود أوفوا بها ومعنى تسمية التكاليف عقودا انها مربوطة بالعباد كما يربط الشئ بالشئ بالحبل الموثوق قال الشافعي اذا نذر صوم يوم العيد أو نذر ذبح الولد لغا لقوله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله وقال أبو حنيفة يجب عليه الصوم والذبح لقوله تعالى أوفوا بالعقود غايته انه لغا هذا النذر في ذكر خصوص كون الصوم واقعا في يوم العيد وفي خصوص كون الذبح في الولد وقال أيضا خيار المجلس غير ثابت لقوله أوفوا بالعقود وخص الشافعي

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسموا بالازلام قال القداح كانوا اذا أرادوا أن يخرجوا في سفر جعلوا قداحا للجلوس والخروج فان وقع الخروج خرجوا وان وقع الجلوس جلسوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شريك عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسموا بالازلام قال حصى بيض كانوا يضربون بها قال لنا سفيان بن وكيع هو الشطرنج حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا عباد بن راشد البزار عن الحسن في قوله وأن تستقسموا بالازلام قال كانوا اذا أرادوا أمرا أو سفرا يعمدون الى قداح ثلاثة على واحد منها مكتوب اؤمرني وعلى الآخر انهني ويتركون الآخر محللا بينهما ليس عليه شئ ثم يجيلونها فان خرج الذي عليه اؤمرني مضوا لامرهم وان خرج الذي عليه انهني كفوا وان خرج الذي ليس عليه شئ أعادوها حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأن تستقسموا بالازلام حجارة كانوا يكتبون عليها يسمونها القداح حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله بالازلام قال القداح يضربون لكل سفر وغزو وتجارة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسموا بالازلام قال كعاب فارس التي يقمرون بها وسهام العرب حدثني أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا زهير عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسموا بالازلام قال سهام العرب وكعاب فارس والروم كانوا يتقامرون بها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وأن تستقسموا بالازلام قال كان الرجل اذا أراد أن يخرج مسافرا كتب في قدح هذا يأمرني بالمكث وهذا يأمرني بالخروج وجعل معها منيحا لم يكتب فيه شيأ ثم استقسم بها حين يريد أن يخرج فان خرج الذي يأمر بالمكث مكث وان خرج الذي يأمر بالخروج خرج وان خرج الآخر أجالها ثانية حتى يخرج أحد القدحين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وأن تستقسموا بالازلام وكان أهل الجاهلية اذا أراد أحدهم خروجا أخذ قدحا فقال هذا يأمر بالخروج فان خرج فهو مصيب في سفره خيرا ويأخذ قدحا آخر فيقول هذا يأمر بالمكوث فليس يصيب في سفره خيرا والمنيح بينهما فنهى الله عن ذلك وقدم فيه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله وأن تستقسموا بالازلام قال كانوا يستقسمون بها في الامور حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الازلام قداح لهم كان أحدهم اذا أراد شيأ من تلك الامور كتب في تلك القداح ما أراد فيضرب بها فأي قدح خرج وان كان أبعض تلك ارتكبه وعمل به حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وأن تستقسموا بالازلام قال الازلام قداح كانت في الجاهلية عند الكهنة فاذا أراد الرجل أن يسافر أو يتزوج أو يحدث أمرا أتى الكاهن فأعطاه شيأ فضرب له بها فان خرج شئ يعجبه منها أمره ففعل وان خرج منها شئ يكرهه نهاه فانتهى كما ضرب عبد المطلب على زمزم وعلى عبد الله والابل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال سمعنا أن أهل الجاهلية كانوا يضربون بالقداح في الظعن والاقامة أو الشئ يريدونه فيخرج سهم الظعن فيظعنون والاقامة فيقيمون وقال ابن اسحق في الازلام ما حدثني به ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال كانت هبل أعظم أصنام قريش بمكة وكانت في بئر في جوف الكعبة وكانت تلك البئر هي التي يجمع فيها ما يهدى للكعبة وكانت عند هبل سبعة أقداح كل قدح منها فيه كتاب قدح فيه العقل اذا اختلفوا في العقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة وقدح فيه نعم للامر اذا أرادوه يضرب به فان خرج قدح نعم عملوا به وقدح فيه لا فاذا أرادوا أمرا ضربوا به في القداح فاذا خرج ذلك

تحريم الآية بقوله صلى الله عليه وسلم الا بايعات كل واحدة منهما بالخيار ما لم يتفرقا وقال أبو حنيفة الجمع بين الطلقات حرام لان النكاح من العقود بدليل لا تعزموا عقدة النكاح وقال أوفوا بالعقود ترك العمل في الطلقة الواحدة بالاجماع فيبقى سائرها على الاصل والشافعي خصص هذا العموم بالقياس وهو انه لو حرم الجمع لما نفذ وقد نفذ فلا يحرم ثم انه سبحانه لما مهد القاعدة الكلية ذكر ما يندرج تحتها فقال أحلت لكم بهيمة الانعام والبهيمة كل حي لا عقل له من قولهم استبهم الامر اذا أشكل وهذا باب مبهم أي مسدود ثم خص هذا الاسم بكل ذات أربع في البر والبحر والانعام هي المال الراعية من الابل والبقر والغنم قال الواحدي ولا يدخل في اسم الانعام الحافر لانه مأخوذ من نعومة الوطء واضافة البهيمة الى الانعام للبيان مثل خاتم فضة بتقدير من وفائدة زيادة لفظ البهيمة مع صحة لو قيل أحلت لكم الانعام كما قال في سورة الحج هي فائدة الاجمال ثم التبيين وانما وحد البهيمة لانها اسم جمع يشمل افرادها وجمع الانعام لان النعم مفردا يقع في الاكثر على الابل وحدها وقيل المراد بالبهيمة شئ وبالانعام شئ آخر وعلى هذا وجهان أحدهما ان البهيمة الظباء وبقر الوحش ونحوها كانه أراد ما يماثل الانعام ويدانيها من جنس الانعام في الاجترار وعدم الانياب فاضيفت الى الانعام للملابسة الشبه الثاني انها الاجنة عن ابن عباس ان بقرة ذبحت فوجد في بطنها جنين فاخذ ابن عباس بذنبها وقال هذه بهيمة الانعام وعن ابن عمر انها أجنة الانعام وذكاتها ذكاة أمه قالت الثنوية ذبح الحيوانات ايلام والايلام قبيح وخصوصا ايلام من بلغ في العجز والحيرة الى حيث لا يقدر ان يدفع عن نفسه ولم يكن له لسان يحتج على من

القدح لم يفعلوا ذلك الامر وقدح فيه منكم وقدح فيه ملصق وقدح فيه من غيركم وقدح فيه المياه اذا أرادوا أن يخرجوا الماء ضربوا بالقداح وفيها ذلك القدح فحيثما خرج عملوا به وكانوا اذا أرادوا أن يختنوا غلاما أو أن ينكحوا منكحا أو أن يدفنوا ميتا أو يشكوا فى نسب واحد منهم ذهبوا به الى هبل بمائة درهم وبجزور فأعطاها صاحب القداح الذى يضرب بها ثم قربوا صاحبهم الذى يريدون به ما يريدون ثم قالوا يا الهنا هذا فلان بن فلان قد أردنا به كذا وكذا فأخرج الحق فيه ثم يقولون لصاحب القداح اضرب فيضرب فان خرج عليه من غيركم كان حليفا وان خرج ملصقا كان على منزلته منهم لا نسب له ولا حلف وان خرج فيه سوى هذا مما يعملون به نعم عملوا به وان خرج لا أخروه عامهم ذلك حتى يأتوا به مرة أخرى ينتهون فى أمورهم الى ذلك مما خرجت به القداح حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله وأن تستقسموا بالازلام يعنى القداح كانوا يستقسمون بها فى الامور ۞ القول فى تأويل قوله (ذلكم فسق) يعنى جل ثناؤه بقوله ذلكم هذه الامور التى ذكرها وذلك أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما ذكر فى هذه الآية مما حرم أكله والاستقسام بالازلام فسق يعنى خروج عن أمر الله وطاعته الى ما نهى عنه وزجر الى معصيته كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس ذلكم فسق يعنى من أكل من ذلك كله فهو فسق ۞ القول فى تأويل قوله (اليوم يئس الذين كفروا من دينكم) يعنى بقوله جل ثناؤه اليوم يئس الذين كفروا من دينكم الآن انقطع طمع الاحزاب وأهل الكفر والجحود أيها المؤمنون من دينكم يقول من دينكم أن تتركوه فترتدوا عنه راجعين الى الشرك كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم يعنى أن ترجعوا الى دينهم أبدا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم قال أظن يئسوا أن ترجعوا عن دينكم فان قال قائل وأى يوم هذا اليوم الذى أخبر الله ان الذين كفروا يئسوا فيه من دين المؤمنين قيل ذكر ان ذلك كان يوم عرفة عام حج النبى صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وذلك بعد دخول العرب فى الاسلام ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال مجاهد اليوم يئس الذين كفروا من دينكم اليوم أكملت لكم دينكم هذا حين فعلت قال ابن جريج وقال آخرون ذلك يوم عرفة أو يوم جمعة لما نظر النبى صلى الله عليه وسلم فلم ير الا موحدا ولم ير مشركا حمد الله فنزل عليه جبريل عليه السلام اليوم يئس الذين كفروا من دينكم أن يعودوا كما كانوا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم قال هذا يوم عرفة ۞ القول فى تأويل قوله (فلا تخشوهم واخشون) يعنى بذلك فلا تخشوهم أيها المؤمنون هؤلاء الذين قد يئسوا من دينكم أن ترجعوا عنه من الكفار ولا تخافوهم أن يظهروا عليكم فيقهروكم ويردوكم عن دينكم واخشون يقول ولكن خافون ان أنتم خالفتم أمرى واجترأتم على معصيتى وتعديتم حدودى أن أحل بكم عقابى وأنزل بكم عذابى كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج فلا تخشوهم واخشون فلا تخشوهم أن يظهروا عليكم ۞ القول فى تأويل قوله (اليوم أكملت لكم دينكم) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم يعنى جل ثناؤه بقوله اليوم أكملت لكم دينكم اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضى عليكم وحدودى وأمرى اياكم ونهيى وحلالى وحرامى وتنزيلى من ذلك ما أنزلت منه فى كتابى وتبيانى ما بينت لكم منه بوحيى على لسان رسولى والادلة التى نصبتها لكم على جميع ما بكم الحاجة اليه من أمر دينكم فأتممت لكم جميع ذلك فلا زيادة فيه بعد هذا اليوم قالوا وكان ذلك فى يوم عرفة عام حج النبى صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وقالوا لم ينزل على النبى صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية شىء من الفرائض ولا تحليل شىء ولا تحريمه وان النبى صلى

يقصدا بالاسم والقبيح لا يرضى به الاله الرحيم الحكيم فلا يكون الذبح مباحا الا لاقلة وهذه الشبهة تزعم البكرية من المسلمين انه تعالى يدفع ألم الذبح عن الحيوانات وقالت المعتزلة ان الايلام انما يقبح اذا لم يكن مسبوقا بجناية ولا ملحوقا بعوض وههنا يعوض الله سبحانه وتعالى هذه الحيوانات باعواض شريفة فلا يكون ظلما وقبيحا كالفصد والحجامة لطلب الصحة وقالت الاشاعرة الاذن فى ذبح الحيوانات تصرف من الله تعالى فى ملكه فلا اعتراض عليه ولذا قال ان الله يحكم ما يريد قال بعضهم أحلت لكم بهيمة الانعام مجمل لاحتمال ان يكون المراد احلال الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو بالكل والجواب ان الاحلال لا يضاف الى الذات فتعين اضمار الانتفاع بالبهيمة فيشمل أقسام الانتفاع على ان قوله والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون يدل على الانتفاع بها من كل الوجوه الا انه ألحق بالآية نوعين من الاستثناء الاول قوله الا ما يتلى عليكم أى الا محرم ما يتلى عليكم أو الا ما يتلى عليكم آية تحريمه وأجمع المفسرون على ان الآية قوله بعد ذلك حرمت عليكم الميتة والدم والثانى قوله غير محلى الصيد وأنتم حرم داخلون فى الحرم أو فى الاحرام قال الجوهرى رجل حرام أى محرم والجمع حرم مثل قذال وقذل وقيل مفرد يستوى فيه الواحد والجمع كما يقال قوم جنب وانتصاب غير محلى على الحال من الضمير فى لكم أى أحلت لكم هذه الاشياء لا محلين الصيد فى حالة الاحرام وفى الحرم ثم كان لقائل أن يقول لما السبب فى اباحة الانعام فى جميع الاحوال وباباحة الصيد فى بعض الاحوال فقيل ان الله يحكم ما يريد فليس لاحد اعتراض على حكمه ولا سؤال بلم وكيف ثم الله

الله عليه وسلم لم يعش بعد نزول هذه الآية الا احدى وثمانين ليلة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله اليوم أكملت لكم دينكم وهو الاسلام قال أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين انه قد أكمل لهم الايمان فلا يحتاجون الى زيادة أبدا وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينقصه أبدا وقد رضيه الله فلا يسخطه أبدا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله اليوم أكملت لكم دينكم هذا نزل يوم عرفة فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات فقالت أسماء بنت عميس حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الحجة فبينما نحن نسير اذ تجلى له جبريل صلى الله عليه وسلم على الراحلة فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن فبركت فأتيته فسجيت عليه برداء كان على حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال مكث النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما نزلت هذه الآية احدى وثمانين ليلة قوله اليوم أكملت لكم دينكم حدثنا سفيان قال ثنا ابن فضيل عن هرون بن عنترة عن أبيه قال لما نزلت اليوم أكملت لكم دينكم وذلك يوم الحج الاكبر بكى عمر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قال أبكاني انا كنا فى زيادة من ديننا فأما اذ كمل فانه لم يكمل شئ الا نقص فقال صدقت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أحمد بن بشير عن هرون بن أبى وكيع عن أبيه فذكر نحو ذلك وقال آخرون معنى ذلك اليوم أكملت لكم دينكم حجكم فأفردتم بالبلد الحرام تحجونه أنتم أيها المؤمنون دون المشركين لا يخالطكم فى حجكم مشرك ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن أبى عتبة عن أبيه عن الحكم اليوم أكملت لكم دينكم قال أكمل لهم دينهم ان حجوا ولم يحج معهم مشرك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة اليوم أكملت لكم دينكم قال أخلص الله لهم دينهم ونفى المشركين من البيت حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا قيس عن أبى حصين عن سعيد بن جبير اليوم أكملت لكم دينكم قال تمام الحج ونفى المشركين عن البيت * وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب أن يقال ان الله عز وجل أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به انه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينهم بافرادهم البلد الحرام واجلائه عنه المشركين حتى حجه المسلمون دونهم لا يخالطونهم المشركون فأما الفرائض والاحكام فانه قد اختلف فيها هل كانت أكملت ذلك اليوم أم لا فروى عن ابن عباس والسدى ما ذكرنا عنهما قبل وروى عن البراء بن عازب ان آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ولا يدفع ذو علم ان الوحى لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان قبض بل كان الوحى قبل وفاته أكثر ما كان تتابعا فاذ كان ذلك كذلك وكان قوله يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة آخرها نزولا وكان ذلك من الاحكام والفرائض كان معلوما ان معنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم على خلاف الوجه الذى تأوله من تأوله أعنى كمال العبادات والاحكام والفرائض فان قال قائل فما جعل قول من قال نزل بعد ذلك فرض أولى من قول من قال لم ينزل قيل لان الذى قال لم ينزل مخبر انه لا يعلم نزول فرض والنفى لا يكون شهادة والشهادة قول من قال نزل وغير جائز دفع خبر الصادق فيما أمكن أن يكون فيه صادقا ۞ القول فى تأويل قوله (وأتممت عليكم نعمتى) يعنى جل ثناؤه بذلك وأتممت نعمتى أيها المؤمنون باظهاركم على عدوى وعدوكم من المشركين ونفيى اياهم عن بلادكم وقطعى طمعهم من رجوعكم وعودكم الى ما كنتم عليه من الشرك وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قال كان المشركون والمسلمون يحجون جميعا فلما نزلت براءة فنفى المشركين عن البيت وحج المسلمون لا يشاركهم فى البيت الحرام أحد من المشركين فكان ذلك من تمام النعمة وأتممت عليكم نعمتى حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم

أكد النهى عن مخالفة تكاليفه بقوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الاكثرون على انها جمع شعيرة فعيلة بمعنى مفعلة وقال ابن فارس واحدها شعارة ثم المفسرون اختلفوا على قولين أحدهما انها عامة فى جميع تكاليفه ومنه قول الحسن شعائر الله دين الله والثانى انها شئ خاص من التكاليف ثم قيل المراد لا تحلوا ما حرم الله عليكم فى حال احرامكم من الصيد وقيل الافعال التى هى علامات الحج يعرف بها من الاحرام والطواف والسعى والحلق والنحر وقال الفراء كانت عامة العرب لا يرون الصفا والمروة من شعائر الحج فنهوا عن ترك السعى بينهما وقال أبو عبيدة الشعائر الهدايا التى يطعن فى سنامها وتقلد ليعلم انها هدى وقال ابن عباس ان الحطم واسمه شريح بن ضبيعة الكندى أتى النبي صلى الله عليه وسلم من اليمامة الى المدينة فخلف خيله خارج المدينة ودخل وحده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له الام تدعو الناس فقال الى شهادة أن لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة فقال حسن الا أن لى أمراء لا أقطع أمرا دونهم ولعلى أسلم وآتى بهم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان ثم خرج من عنده فلما خرج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقبى غادر وما الرجل بمسلم فمر بسرح المدينة فاستاقه فطلبوه فعجزوا عنه فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرة القضاء سمع تلبية حجاج اليمامة فقال لاصحابه هذا الحطم وأصحابه وكان قد قلد ما نهب من سرح المدينة وأهداه الى الكعبة فلما توجهوا فى طلبه أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله يريد ما أشعر لله وان كانوا على غير دين الاسلام وقال زيد بن أسلم كان رسول

نعمتي الآية ذكر لنا أن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة يوم جمعة حين نفى الله المشركين عن المسجد الحرام وأخلص للمسلمين حجهم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا داود عن الشعبي قال نزلت هذه الآية بعرفات حيث هدم منار الجاهلية واضمحل الشرك ولم يحج معهم في ذلك العام مشرك حدثنا ابن المثنى قال ثنى عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر في هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي قال نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات وقد أطاف به الناس وتهدمت منار الجاهلية ومناسكهم واضمحل الشرك ولم يطف حول البيت عريان فأنزل الله اليوم أكملت لكم دينكم حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي بنحوه ۞ القول في تأويل قوله (ورضيت لكم الاسلام دينا) يعني بذلك جل ثناؤه ورضيت لكم الاستسلام لامري والانقياد لطاعتي على ما شرعت لكم من حدوده وفرائضه ومعالمه دينا يعني بذلك طاعة منكم لي فان قال قائل أوما كان الله راضيا الاسلام لعباده الا يوم أنزل هذه الآية قيل لم يزل الله راضيا لخلقه الاسلام دينا ولكنه جل ثناؤه لم يزل يصرف نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه في درجات الاسلام ومراتبه درجة بعد درجة ومرتبة بعد مرتبة وحالا بعد حال حتى أكمل لهم شرائعه ومعالمه وبلغ بهم أقصى درجاته ومراتبه ثم قال حين أنزل عليهم هذه الآية ورضيت لكم الاسلام دينا بالصفة التي هو بها اليوم والحال التي أنتم عليها اليوم منه دينا فالزموه ولا تفارقوه وكان قتادة يقول في ذلك ما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أنه يمثل لاهل كل دين دينهم يوم القيامة فأما الايمان فيبشر أصحابه وأهله ويعدهم في الخير حتى يجيء الاسلام فيقول رب أنت السلام وأنا الاسلام فيقول اياك اليوم أقبل وبك اليوم أجزي وأحسب ان قتادة وجه معنى الايمان بهذا الخبر الى معنى التصديق والاقرار باللسان لان ذلك معنى الايمان عند العرب ووجه معنى الاسلام الى استسلام القلب وخضوعه لله بالتوحيد وانقياد الجسد له بالطاعة فيما أمر ونهى ولذلك قيل للاسلام اياك اليوم أقبل وبك اليوم أجزي ذكر من قال نزلت هذه الآية بعرفة في حجة الوداع على رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قالا ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود لعمر انكم تقرؤن آية لو أنزلت فينا لاتخذناها عيدا فقال عمر اني لاعلم حين أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت أنزلت يوم عرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان وأشك كان يوم الجمعة أم لا اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال يهودي لعمر لو علينا معشر اليهود حين نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا لو نعلم ذلك اليوم اتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر قد علمت اليوم الذي نزلت فيه والساعة وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات لفظ الحديث لابي كريب وحدثنا ابن وكيع قال ثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن قيس بن مسلم عن طارق عن عمر نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بني هاشم قال قرأ ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم وعنده رجل من أهل الكتاب فقال لو علمنا أي يوم نزلت هذه الآية لاتخذناه عيدا فقال ابن عباس فانها نزلت يوم عرفة يوم جمعة حدثنا أبو كريب قال ثنا قبيصة قال ثنا حماد بن سلمة عن عمار ان ابن عباس قرأ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا قال يهودي لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيدا فقال ابن عباس فانها نزلت في يوم عيدين اثنين يوم عيد ويوم جمعة حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن عمار عن أبي عمار عن ابن عباس نحوه

الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية حين صدهم المشركون وقد اشتد ذلك عليهم فمر بهم ناس من المشركين يريدون العمرة فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نصد (٤٦) هؤلاء عن البيت كما صدنا أصحابهم فأنزل الله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام أي قوما قاصدين اياه والمعنى لا تعتدوا على هؤلاء العمار لان صدكم أصحابهم فالشهر الحرام شهر الحج أعني ذا الحجة أو المراد رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وعبر عنها بلفظ الواحد اكتفاء باسم الجنس أي لا تحلوا القتال في هذه الاشهر والهدي ما أهدي الى البيت وتقرب به الى الله من النسائك جمع هدية والقلائد جمع قلادة وهي ما قلد به الهدي من نعل أو عروة مزادة أو لحاء شجر الحرم والمراد لا تحلوا ذوات القلائد من الهدي أفردت للاختصاص بالفضل مثل وجبريل وميكال ويحتمل أن ينهى عن التعرض للقلائد ليلزم النهي عن ذوات القلائد بالطريق الاولى كقوله ولا يبدين زينتهن فانه نهى عن ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها وللمفسرين خلاف في الآية فذهب كثير منهم كابن عباس ومجاهد والحسن والشعبي وقتادة أنها منسوخة وذلك أن المسلمين والمشركين كانوا يحجون جميعا فنهى المسلمون أن يمنعوا أحدا عن حج البيت بقوله لا تحلوا ثم نزل بعد ذلك انما المشركون نجس ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله وهؤلاء فسروا ابتغاء الفضل بالتجارة وابتغاء الرضوان بأن المشركين كانوا يظنون في أنفسهم أنهم على شيء من الدين وأن الحج يقربهم الى الله فوصفهم الله بظنهم وقال الآخرون انها محكمة وانه تعالى أمرنا أن لا نخيف من يقصد بيته من

نحوه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا رجاء بن أبي سلمة قال أخبرنا عبادة بن نسي قال ثنا أميرنا اسحق قال أبو جعفر اسحق هو ابن حرشة عن قبيصة قال قال كعب لو أن غير هذه الامة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه فقال عمر أي آية يا كعب فقال اليوم أكملت لكم دينكم فقال عمر قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه والمكان الذي أنزلت فيه يوم جمعة ويوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام بن عنبسة عن عيسى بن حارثة الانصاري قال كنا جلوسا في الديوان فقال لنا نصراني يا أهل الاسلام لقد نزلت عليكم آية لو نزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم وتلك الساعة عيدا ما بقي منا اثنان اليوم أكملت لكم دينكم فلم يجبه أحد منا فلقيت محمد ابن كعب القرظي فسألته عن ذلك فقال الا رددتم عليه فقال قال عمر بن الخطاب أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الجبل يوم عرفة فلا يزال ذلك اليوم عيدا للمسلمين ما بقي منهم أحد حدثنا حميد ابن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا داود عن عامر قال أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا عشية عرفة وهو في الموقف حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود قال قلت لعامر ان اليهود تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذي أكمل الله لها دينها فيه فقال عامر أو ما حفظته قلت له فأي يوم قال يوم عرفة أنزل الله في يوم عرفة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال بلغنا انها نزلت يوم عرفة ووافق يوم الجمعة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر عن حبيب عن ابن أبي نجيح عن عكرمة ان عمر بن الخطاب قال نزلت سورة المائدة يوم عرفة ووافق يوم الجمعة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ليث عن شهر بن حوشب قال نزلت سورة المائدة على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة على راحلته فتنوخت لان يدق ذراعها حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت نزلت سورة المائدة جميعا وأنا آخذة بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء قالت فكادت من ثقلها أن يدق عضد الناقة حدثني أبو عامر اسمعيل بن عمرو السكوني قال ثنا هشام بن عمار قال ثنا ابن عياش قال ثنا عمرو بن قيس الكندي انه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر ينتزع بهذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم حتى ختمها فقال نزلت في يوم عرفة في يوم جمعة وقال آخرون بل نزلت هذه الآية أعني قوله اليوم أكملت لكم دينكم يوم الاثنين وقالوا أنزلت سورة المائدة بالمدينة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال أخبرنا محمد بن حرب قال ثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن حنش عن ابن عباس ولد نبيكم صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وخرج من مكة ودخل المدينة يوم الاثنين وأنزلت سورة المائدة يوم الاثنين اليوم أكملت لكم دينكم ورفع الذكر يوم الاثنين حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة قال المائدة مدنية وقال آخرون نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيره في حجة الوداع ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس قال نزلت سورة المائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسير في حجة الوداع وهو راكب راحلته فبركت به راحلته من ثقلها وقال آخرون ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس وانما معناه اليوم الذي أعلمه أنا دون خلقي أكملت لكم دينكم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم يقول ليس بيوم معلوم يعلمه الناس * وأولى الاقوال في وقت نزول الآية القول الذي روي عن عمر بن الخطاب أنها نزلت يوم عرفة يوم جمعة لصحة سنده ووهي أسانيد غيره ۞ القول في تأويل قوله (فمن اضطر في مخمصة) يعني تعالى

المسلمين بدليل قوله يبتغون فضلا من الله أي ثوابا ورضوانا وان يرضى عنهم وهذا انما يليق بالمسلم لا بالكافر وقال أبو مسلم المراد بالآية الكفار الذين كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر وإذا حللتم فاصطادوا ظاهر الامر للوجوب الا أنه يفيد ههنا الاباحة لانه لما كان المانع من حال الاصطياد هو الاحرام لقوله غير محلي الصيد وأنتم حرم فاذا زال الاحرام رجع الى أصل الاباحة ولا يجرمنكم معطوف على لا تحلوا وجرم بمعنى كسب من حيث المعنى ومن حيث تعديه الى مفعول واحد تارة والى مفعولين أخرى تقول جرم ذنبا نحو كسبه وجرمته ذنبا نحو كسبته اياه وهذا هو المذكور في الآية الشنآن بالتحريك والتسكين مصدر شنأته اشنؤه وكلاهما شاذ فالتحريك شاذ في المعنى لان فعلان من بناء الحركة والاضطراب كالضربان والخفقان والتسكين شاذ في اللفظ لانه لم يجئ شئ من المصادر عليه قاله الجوهري ومعنى الآية لا يكسبنكم بغض قوم الاعتداء أو لا يحملنكم بغضهم على الاعتداء وقوله ان صدوكم من قرأ بكسر الهمزة فهو شرط وجوابه ما دل عليه لا يجرمنكم ومن قرأ بفتح ان فمعناه التعليل أي لان صدوكم قيل هذه القراءة أولى لان المراد منع أهل مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة والسورة نزلت بعد الحديبية وتعاونوا على البر والتقوى على العفو والاغضاء أو على كل ما هو بر وتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان على الانتقام والتشفي أو على كل ما يورث الاثم والتجاوز عن الحد والحاصل ان الباطل والاثم لا يصلح لان يقتدى به [illegible] بالاقتداء به والتعاون عليه هو الخير والبر وما فيه تقوى الله سبحانه

ذكره بقوله فمن اضطر فمن أصابه ضر في مخمصة يعني في مجاعة وهي مفعلة مثل المجبنة والمبخلة والمنجبة من خمص البطن وهي وأظنه هو في هذا الموضع معني به اضطماره من الجوع وشدة السغب وقد يكون في غير هذا الموضع اضطمارا من غير الجوع والسغب ولكن من خلقة كما قال نابغة بني ذبيان في صفة امرأة بخمص البطن

والبطن ذو عكن خميص لين * والنحر منفجه بثدي مقعد

فمعلوم انه لم يرد صفتها بقوله خميص بالهزال والضر من الجوع ولكنه أراد وصفها بلطافة طي ما على الاوراك والافخاذ من جسدها لان ذلك مما يحمد من النساء ولكن الذي في معنى الوصف بالاضطمار والهزال من الضر من ذلك قول أعشى بني ثعلبة

تبيتون في المشتا ملاء بطونكم * وجاراتكم غرثى يبتن خمائصا

يعني بذلك تبيت مضطمرات البطون من الجوع والسغب والضر فمن هذا المعنى قوله في مخمصة وكان بعض نحوي البصرة يقول المخمصة المصدر من خمصه الجوع وكان غيره من أهل العربية يرى انها اسم المصدر وليست بمصدر ولذلك تقع المفعلة اسما في المصادر للتأنيث والتذكير وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فمن اضطر في مخمصة يعني في مجاعة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فمن اضطر في مخمصة أي في مجاعة حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي فمن اضطر في مخمصة قال ذكر الميتة وما فيها وأكلها في الاضطرار في مخمصة يقول في مجاعة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله فمن اضطر في مخمصة قال المخمصة الجوع ۞ القول في تأويل قوله (غير متجانف لاثم) يعني بذلك جل ثناؤه فمن اضطر في مخمصة الى أكل ما حرمت عليه منكم أيها المؤمنون من الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما حرمت عليه بهذه الآية غير متجانف لاثم يقول لا متجانف لاثم ولذلك نصب غير لخروجها من الاسم الذي في قوله فمن اضطر وهي بمعنى لا فنصب بالمعنى الذي كان به منصوبا المتجانف لو جاء الكلام لا متجانفا وأما المتجانف للاثم فانه المتمايل له المنحرف اليه وهو في هذا الموضع مراد به المتعمد له القاصد اليه من جنف القوم على اذا مالوا وكل أعوج فهو أجنف عند العرب وقد بينا معنى الجنف بشواهده في قوله فمن خاف من موص جنفا بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وأما تجانف آكل الميتة في أكلها وفي غيرها مما حرم الله أكله على المؤمنين بهذه الآية للاثم في حال أكله فهو تعمده الاكل لغير دفع الضرورة النازلة به ولكن لمعصية الله وخلاف أمره فيما أمره به من ترك أكل ذلك وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم يعني ما حرم مما سمي في صدر هذه الآية غير متجانف لاثم يقول غير متعمد لاثم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم قال الى حرم الله ما حرم رخص للمضطر اذا كان غير متعمد لاثم أن يأكله من جهد فمن بغى أو عدا أو خرج في معصية الله فانه محرم عليه أن يأكله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله غير متجانف لاثم أي غير متعرض لمعصية حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم غير متعرض حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي غير متجانف لاثم يقول غير متعرض لاثم أي يبتغي فيه شهوة أو يتعدى في أكله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله غير متجانف لاثم لا يأكل ذلك ابتغاء الاثم ولا جراءة عليه ۞ القول في تأويل قوله (فان الله غفور رحيم) وفي هذا الكلام متروك اكتفي بدلالة ما ذكر عليه منه وذلك أن معنى الكلام

وتعالى ثم بالغ في هذا المعنى بقوله واتقوا الله أي في استحلال محارمه ان الله شديد العقاب ثم شرع في تفصيل الاستثناء الموعود تلاوته في قوله الا ما يتلى عليكم فقال حرمت عليكم الميتة (٤٨) الآية والمجموع المستثنى أحد عشر نوعا * الاول الميتة كانوا يقولون انكم تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله قالت العقلاء الحكمة في تحريم الميتة ان الدم جوهر لطيف فاذا مات الحيوان حتف أنفه احتبس الدم في عروقه وتعفن فيحصل من أكله مضار كثيرة * الثاني الدم كانوا يأكلون الفصيد وهو دم كان يجعل في معى من فصد عرق ثم يشوى فيطعمه الضيف في الازمة ومنه المثل لم يحرم من فصد له البعير وربما يقال من فزد له * الثالث لحم الخنزير قالت العلماء الغذاء يصير جزأ من جوهر المغتذي ولا بد أن يحصل للمغتذي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلا في الغذاء والخنزير مطبوع على الحرص والشره فحرم أكله لئلا يتكيف الانسان بكيفيته وأما الغنم فانها في غاية السلامة وكأنها عارية عن جميع الاخلاق فلا يتغير من أكلها أحوال الانسان * والرابع ما أهل لغير الله به والاهلال رفع الصوت وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات والعزى وقد مر في سورة البقرة سائر ما يتعلق بهذه الانواع الاربعة فليرجع اليها * الخامس المنخنقة كانوا في الجاهلية يخنقون الشاة فاذا ماتت أكلوها وقد تنخنق بحبل الصائد وقد يدخل رأسها بين عودين في شجرة فتختنق فتموت وبالجملة فبأي وجه انخنقت فهي حرام * السادس الموقوذة وهي المقتولة بالخشب يقذها يقذها اذا ضربها حتى ماتت ومنه من رمي بالبندق فمات * السابع المتردية التي تقع في الردى وهو الهلاك وتردى اذا وقع في بئر أو سقط من

السكلام فمن اضطر فى مخمصة الى ما حرمت عليه مما ذكرت فى هذه الآية غير متجانف لاثم فأكله فان الله له غفور رحيم فترك ذكر فأكله وذكر له لدلالة سائر ما ذكر من الكلام عليهما وأما قوله فان الله غفور رحيم فان معناه فان الله لمن أكل ما حرمت عليه بهذه الآية أكله فى مخمصة غير متجانف لاثم غفور رحيم يقول يستر له عن أكله ما أكل من ذلك بعفوه عن مؤاخذته اياه وصفحه عنه وعن عقوبته عليه رحيم يقول وهو به رفيق من رحمته و رفقه به أباح له أكل ما أباح له أكله من الميتة وسائر ما ذكر معها فى هذه الآية فى حال خوفه على نفسه من كلب الجوع وضر الحاجة العارضة ببدنه فان قال قائل وما الاكل الذى وعد الله المضطر الى الميتة وسائر المحرمات معها بهذه الآية غفرانه اذا أكل منها قيل ما حدثنى عبد الاعلى بن واصل الاسدى قال ثنا محمد بن القاسم الاسدى عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن أبى واقد الليثى قال قلنا يا رسول الله انا بارض تصيبنا فيها المخمصة فما يصلح لنا من الميتة قال اذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفئوا بقلا فشأنكم بها حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن الخصيب بن يزيد التميمى قال ثنا الحسن ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الى متى يحل لى الحرام قال فقال الى ان تروى أهلك من اللبن أو تجيء ميرتهم حدثنى يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا خصيب بن يزيد التميمى قال ثنا الحسن ان رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا انه قال أو تحيا ميرتهم حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنى عمر بن عبد الله بن عروة عن جده عروة بن الزبير عمن حدثه ان رجلا من الاعراب أتى النبى صلى الله عليه وسلم يستفتيه فى الذى حرم الله عليه والذى أحله له فقال النبى صلى الله عليه وسلم يحل لك الطيبات و يحرم عليك الخبائث الا أن تفتقر الى طعام لك فتأكل منه حتى تستغنى عنه فقال الرجل وما فقرى الذى يحل لى وما غناى الذى يغنينى عن ذلك قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا كنت ترجو نتاجا فتبلغ بلحوم ماشيتك الى نتاجك أو كنت ترجو غنى تطلبه فتبلغ من ذلك شيأ فأطعم أهلك ما بدا لك حتى تستغنى عنه فقال الاعرابى ما غناى الذى ادعه اذا وجدته فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا أرويت أهلك غبوقا من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام مالك فانه ميسور كله ليس فيه حرام حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون قال وجدت عند الحسن كتاب سمرة فقرأته عليه وكان فيه ويجزى من الاضطرار غبوق أو صبوح حدثنا هناد وأبو هشام الرفاعى قالا ثنا يحيى بن أبى زائدة عن ابن عون قال قرأت فى كتاب سمرة بن جندب يكفى من الاضطرار أو من الضرورة غبوق أو صبوح حدثنى على بن سعيد الكندى وأبو كريب قالا ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن حسان عن الحسن قال اذا اضطر الرجل الى الميتة أكل منها قوته يعنى مسكته حدثنا هناد بن السرى قال ثنا ابن مبارك عن الاوزاعى عن حسان بن عطية قال قال رجل يا رسول الله انا بارض مخمصة فما يحل لنا من الميتة ومتى تحل لنا الميتة قال اذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا ولم تحتفئوا بقلا فشأنكم بها حدثنا هناد بن السرى قال ثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن رجل قد سمى لنا ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم انا نكون بارض مخمصة فمتى تحل لنا الميتة قال اذا لم تغتبقوا ولم تصطبحوا ولم تحتفئوا بقلا فشأنكم بها روى هذا على أربعة أوجه تحتفئوا بالهمزة وتحتفوا بتخفيف التاء والحاء وتحتفوا بتشديد التاء وتحتفوا بالحاء والتخفيف ويحتمل الهمز

القول فى تأويل قوله (يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين) يعنى بذلك جل ثناؤه يسألك يا محمد أصحابك ما الذى أحل لهم أكله من المطاعم والمآكل فقل لهم أحل لكم منها الطيبات وهى الحلال الذى أذن لكم ربكم فى أكله من الذبائح وأحل لكم أيضا مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح وهن الكواسب من سباع البهائم والطير سميت جوارح لجرحها لاربابها وكسبها اياهم أقواتهم من الصيد يقال منه جرح فلان أهله خيرا اذا أكسبهم خيرا وفلان جارحة أهله يعنى بذلك كاسبهم ولا جارحة

موضع مرتفع و يدخل فيما اذا أصابه سهم وهو فى الجبل فسقط على الارض فانه يحرم أكله لانه لا يعلم انه زهوق روحه بالتردى أو بالسهم الثامن النطيحة التى تنطحها أخرى فتموت بسببه ولا يخفى ان هذه الاقسام الاربعة داخلة فى الميتة دخول الخاص فى العام فافردت بالذكر لمزيد البيان والهاء فى المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة لانها صفات الشاة بناء على أغلب ما يأكله الناس والا فالحكم عام وانما أنث النطيحة مع أن فعيلا بمعنى مفعول لا يدخله الهاء كقولهم كف خضيب ولحية دهين وعين كحيل لان الموصوف غير مذكور تقول مررت بامرأة قتيل فلان فاذا حذفت الموصوف قلت بقتيلة فلان لئلا يقع الاشتباه التاسع ما أكل السبع وهو اسم يقع على ماله ناب و يعدو على الانسان ويفترس الحيوان كالاسد وما دونه قال قتادة كان أهل الجاهلية اذا جرح السبع شيأ فقتله وأكل بعضه أكلوا ما بقى فحرمه الله وفى الآية حذف التقدير وما أكل منه السبع لان ما أكله السبع فقد ولا حكم له وانما الحكم للباقى قوله الا ما ذكيتم الذكاء فى اللغة تمام الشئ فمنه الذكاء فى الفهم وفى السن التمام فيها والمذاكى الخيل التى قد أتى عليها بعد قروحها سنة أو سنتان وتذكية النار رفعها وقوة اشتعالها والتذكية كمال الذبح اما المستثنى منه فعن على وابن عباس والحسن وقتادة انه جميع ما تقدم من قوله والمنخنقة الى قوله وما أكل السبع والمعنى انك ان أدركت ذكاته بان وجدت له عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو رجلا تركض فاذبح فهو حلال لان ذلك دليل الحياة المستقرة وقيل انه

مختص بقوله وما أكل السبع وقيل انه استثناء منقطع من المحرمات كأنه قيل لكن ماذكيتم من غير هذا فهو حلال أو من التحريم أي حرم
عليكم ما مضى الا ماذكيتم فانه لكم حلال العاشر (٥٠) ماذبح على النصب وهو مفرد وجمعه انصاب كطنب واطناب وهو كل ما نصب فعبد

لغلانتاذالم يكن لها كاسب ومنه قول أعشى بني ثعلبة ذات خد منضج ميسمها * تذكر الجارح ما كان اجترح يعني اكتسب وترك من قوله وما علمتم وصيد ماعلمتم من الجوارح اكتفاء بدلالة ماذكر من الكلام على ماترك ذكره وذلك أن القوم فيما بلغنا كانوا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمرهم بقتل الكلاب عما يحل لهم اتخاذه منها وصيده فانزل الله عزذكره فيما سألوا عنه من ذلك هذه الآية فاستثنى مما كان حرم اتخاذه منها وأمر بقنية كلاب الصيد وكلاب الماشية وكلاب الحرث وأذن لهم باتخاذ ذلك ذكر الخبر بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا زيد بن حباب العكلي قال ثنا موسى بن عبيدة قال أخبرنا صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم رافع عن أبي رافع قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن عليه فاذن له فقال قد أذنا لك يارسول الله قال أجل ولكن لاندخل بيتا فيه كلب قال أبو رافع فامرني أن أقتل كل كلب بالمدينة فقتلت حتى انتهيت الى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته رحمة لها ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فامرني فرجعت الى الكلب فقتلته فجاؤا فقالوا يارسول الله مايحل لنا من هذه الامة التي أمرت بقتلها قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وماعلمتم من الجوارح مكلبين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع في قتل الكلاب فقتل حتى بلغ العوالي فدخل عاصم بن عدي وسعد بن خيثمة وعويم بن ساعدة فقالوا ماذا أحل لنا يارسول الله فنزلت يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وماعلمتم من الجوارح مكلبين حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبدالله بن الزبير قال حدثونا عن محمد بن كعب القرظي قال لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب قالوا يارسول الله فماذا يحل لنا من هذه الامة فنزلت يسئلونك ماذا أحل لهم الآية ثم اختلف أهل التأويل في الجوارح التي عنى الله بقوله وماعلمتم من الجوارح فقال بعضهم هو كل ماعلم الصيد فتعلمه من بهيمة أو طائر ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن في وماعلمتم من الجوارح مكلبين قال كل ماعلم فصاد من كلب أو صقر أو فهد أو غيره حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن مكلبين قال كل ماعلم فصاد من كلب أو فهد أو غيره حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في صيد الفهد قال هو من الجوارح حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله وماعلمتم من الجوارح مكلبين قال الطير والكلاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن الحجاج عن عطاء عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن حميد عن مجاهد مكلبين قال من الكلاب والطير حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله من الجوارح مكلبين قال من الطير والكلاب حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة ح ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شعبة عن الهيثم عن طلحة بن مصرف قال قال خيثمة بن عبد الرحمن هذا ما قد بينت لك أن الصقر والباز من الجوارح حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت الهيثم يحدث عن طلحة الايامي عن خيثمة قال أنبئت أن الصقر والباز والكلب من الجوارح حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا عبدالله بن عمر عن نافع عن علي بن حسين قال الباز والصقر من الجوارح حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن شريك عن جابر عن أبي جعفر قال البازي والصقر من الجوارح المكلبين حدثني المثنى قال ثنا عبدالله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وماعلمتم من الجوارح مكلبين يعني بالجوارح الكلاب الضواري والفهود والصقور وأشباهها حدثنا الحسن بن يحيى قال

اخبرنا

من دون الله قاله الجوهري وضعف بانه حينئذ يكون كالتكرار لقوله وما أهل لغير الله به وقال ابن جريج النصب ليست باصنام فان الاصنام أحجار مصورة منقوشة وهذه النصب احجار كانوا ينصبونها حول الكعبة وكانوا يذبحون عندها للاصنام وكانوا يلطخونها بتلك الدماء ويشرحون اللحوم عليها فالمراد ماذبح على اعتقاد تعظيم النصب ويحتمل أن يكون الذبح للاصنام وانما عليها وقيل النصب جمع اما لنصاب كحمر وحمار أو لنصب كسقف وسقف الحادي عشر ما أبدعه أهل الجاهلية وان لم يكن من جملة المطاعم أي حرم عليكم أن تستقسموا بالازلام وانما ذكر مع الذبح على النصب لانهم كانوا يفعلون كلا منهما عند البيت كان أحدهم اذا أراد سفرا أو غزوا أو تجارة أو نكاحا أو أمرا آخر من معاظم الامور ضرب القداح وكانوا قد كتبوا على بعضها أمرني ربي وعلى بعضها نهاني ربي وتركوا بعضها غفلا أي خاليا عن الكتابة فان خرج الامر أقدم على الفعل وان خرج النهي أمسك وان خرج الغفل أعاد العمل فمعنى
الاستقسام بالازلام طلب معرفة الخير والشر بواسطة ضرب القداح فقال كثير من أهل اللغة الاستقسام ههنا هو
الميسر المنهي عنه والازلام قداح الميسر والتركيب يدل على القسوة والاجادة يقال ما أحسن مازلم سهمه أي سواه ورجل مزلم اذا كان خفيف

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه وما علمتم من الجوارح مكلبين قال من الكلاب وغيرها من الصقور والبيزان وأشباه ذلك مما يعلم حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين والجوارح الكلاب والصقور والمعلمة حدثني سعيد بن الربيع الرازي قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول في قوله من الجوارح مكلبين قال الكلاب والطير وقال آخرون انما عنى الله جل ثناؤه بقوله وما علمتم من الجوارح مكلبين الكلاب دون غيرها من السباع ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو تميلة قال ثنا عبيد عن الضحاك وما علمتم من الجوارح مكلبين قال هي الكلاب حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين يقول أحل لكم صيد الكلاب الذي علمتوهن حدثنا هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال أما ما صاد من الطير والبزاة من الطير فما أدركت فهو لك والا فلا تطعمه * وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح وان صيد جميع ذلك حلال اذا صاد بعد التعليم لان الله جل ثناؤه عم بقوله وما علمتم من الجوارح مكلبين كل جارحة ولم يخصص منها شيأ فكل جارحة كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع فحلال أكل صيدها وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ما قلنا في ذلك خبر مع ما في الآية من الدلالة التي ذكرنا على صحة ما قلنا في ذلك وهو ما حدثنا به هناد قال ثنا عيسى بن يونس عن مجاهد عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازى فقال ما أمسك عليك فكل فأباح صلى الله عليه وسلم صيد البازى وجعله من الجوارح ففي ذلك دلالة بينة على فساد قول من قال عنى الله بقوله وما علمتم من الجوارح ما علمنا من الكلاب خاصة دون غيرها من سائر الجوارح فان ظن ظان ان في قوله مكلبين دلالة على ان الجوارح التي ذكرت في قوله وما علمتم من الجوارح هي الكلاب خاصة فقد ظن غير الصواب وذلك ان معنى الآية قل أحل لكم أيها الناس في حال مصيركم أصحاب كلاب الطيبات وصيد ما علمتموه الصيد من كواسب السباع والطير فقوله مكلبين صفة للقانص وان صاد بغير الكلاب في بعض أحيانه وهو نظير قول القائل يخاطب قوما أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين مؤمنين فمعلوم انه انما عنى قائل ذلك اخبار القوم ان الله جل ذكره أحل لهم في حال كونهم أهل ايمان الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين لذلك نظيره في ان التكليب للقانص بالكلاب كان صيده أو بغيرها لا انه اعلام من الله عز ذكره انه لا يحل من الصيد الا ما صادته الكلاب ۞ القول في تأويل قوله (تعلمونهن مما علمكم الله) يعنى جل ثناؤه بقوله تعلمونهن تؤدبون الجوارح فتعلمونهن طلب الصيد لكم مما علمكم الله يعنى بذلك من التأديب الذي أدبكم الله والعلم الذي علمكم وقد قال بعض أهل التأويل معنى قوله مما علمكم الله كما علمكم الله ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى تعلمونهن مما علمكم الله يقول تعلمونهن من الطلب كما علمكم الله ولسنا نعرف في كلام العرب من بمعنى الكاف لان من تدخل في كلامهم بمعنى التبعيض والكاف بمعنى التشبيه وانما يوضع الحرف مكان آخر غيره اذا تقارب معنياهما فأما اذا اختلفت معانيهما فغير موجود في كلامهم وضع أحدهما عقيب الآخر وكتاب الله وتنزيله أحرى الكلام ان يجنب ما خرج عن المفهوم والغاية في الفصاحة من كلام من نزل بلسانه حدثنا أبو كريب قال ثنا اسمعيل بن صبيح قال ثنا أبو هانئ عمر بن بشير قال ثنا عامر ان عدى بن حاتم الطائى قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن صيد الكلاب فلم يدر ما يقول له حتى نزلت هذه الآية تعلمونهن مما علمكم الله قيل اختلف أهل التأويل في

الهيئة وانما أفرد لانها لا تمكن طويلة ذلكم فسق اشارة الى جميع ما تقدم من المحرمات أى تناولها فسق ويحتمل ان يرجع الى الاستقسام بالازلام فقط وكونه فسقا بمعنى الميسر ظاهر وأما بمعنى طلب الخير والشر فوجهه انهم كانوا يجيلونها عند أصنامهم ويعتقدون ان ما خرج من الامر أو النهى هو ارشاد الاصنام واعانتها ولذلك كان فسقا وكفرا وقال الواحدى انما حرم لانه طلب معرفة الغيب وانه تعالى مختص بمعرفته وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة غير منهى كالتعبير والفال وكما يدعيه أصحاب الكرامات والفراسات ثم انه سبحانه حرض على التمسك بما شرع فقال اليوم يئس قيل ليس المراد يوما بعينه وانما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الماضية والآتية كقولك كنت بالامس شابا وأنت اليوم شيخ وقيل المراد يوم معين وذلك انها نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر والنبي صلى الله عليه وسلم واقف على ناقته العضباء وعن ابن عباس انه قرأ الآية ومعه يهودى فقال اليهودى لو نزلت علينا في يوم لاتخذناه عيدا فقال ابن عباس انها نزلت في عيدين اتفقا في يوم واحد في يوم جمعة وافق يوم عرفة أى يئسوا من أن يحللوا هذه الخبائث بعد ان جعلها الله تعالى محرمة أو يئسوا من ان يغلبكم على دينكم لانه حقق وعده باظهار هذا الدين على سائر الاديان فلا تخشوهم واخشون اخلصوا الى الخشية قيل في الآية دليل على ان التقية جائزة عند الخوف لانه علل اظهار هذه الشرائع بزوال الخوف من الكفار اليوم أكملت لكم دينكم سئل ههنا انه يلزم منه ان الدين كان ناقصا قبل ذلك وكيف يجوز أن يكون

ذلك فقال بعضهم هو ان يستشلى لطلب الصيد اذا أرسله صاحبه ويمسك عليه اذا أخذه فلا يأكل منه ويستجيب له اذا دعاه ولا يفر منه اذا أراده فاذا تتابع ذلك منه مرارا كان معلما وهذا قول جماعة من أهل الحجاز وبعض أهل العراق ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء كل شئ قتله صائدك قبل ان يعلم ويمسك ويصيد فهو ميتة ولا يكون قتله اياه ذكاة حتى يعلم ويمسك ويصيد فان كان ذلك ثم قتل فهو ذكاته حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قال ان المعلم من الكلاب ان يمسك صيده فلا يأكل منه حتى يأتيه صاحبه فان أكل من صيده قبل ان يأتيه صاحبه فيدرك ذكاته فلا يأكل من صيده حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلا تأكل فانما أمسك على نفسه حدثنا أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قالا ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال ثنا أبو المعلى عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس اذا أرسل الرجل الكلب فأكل من صيده فقد أفسده وان كان ذكر اسم الله حين أرسله فزعم انه انما أمسك على نفسه والله يقول من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فزعم انه اذا أكل من صيده قبل ان يأتيه صاحبه انه ليس بمعلم وانه ينبغى ان يضرب ويعلم حتى يترك ذلك الخلق حدثنا أبو كريب قال ثنا معمر الرقى عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أخذ الكلب فقتل فأكل فهو سبع حدثنا ابن المثنى قال ثنى عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر عن ابن عباس قال لا يأكل منه فانه لو كان معلما لم يأكل منه ولم يتعلم ما علمته انما أمسك على نفسه ولم يمسك عليك حدثنا ابن المثنى قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود عن الشعبى عن ابن عباس بنحوه حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس قال اذا أكلت الكلاب فلا تأكل حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن الشعبى عن ابن عباس بمثله حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا ابن عون قال قلت لعامر الشعبى الرجل يرسل كلبه فيأكل منه أنأكل منه قال لا لم يتعلم الذى علمته حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا أكل الكلب من صيده فاضربه فانه ليس بمعلم حدثنا سوار بن عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه اذا أكل الكلب فهو ميتة فلا تأكله حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير وسيار عن الشعبى ومغيرة عن ابراهيم انهم قالوا فى الكلب اذا أكل من صيده فلا تأكل فانما أمسك على نفسه حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء ان وجدت الكلب قد أكل من الصيد فما وجدته ميتا فدعه فانه مما لم يمسك عليك صيد انما هو سبع أمسك على نفسه ولم يمسك عليك وان كان قد علم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى بنحوه وقال آخرون نحو هذه المقالة غير انهم حدوا المعرفة الكلاب بان كلبه قد قبل التعليم وصار من الجوارح الحلال صيدها ان يفعل ذلك كلبه مرات ثلاثا وهذا قول محكى عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن وقال آخرون ممن قال هذه المقالة لا حد لعلم الكلاب بذلك من كلبه أكثر من ان يفعل ما وصفنا انه له تعليم قالوا فاذا فعل ذلك فقد صار معلما حلالا صيده وهذا قول بعض المتأخرين وفرق بعض قائلى هذه المقالة من تعليم البازى وسائر الطير والجارحة وتعليم الكلب وضارى السباع الجارحة فقال جائز أكل ما أكل منه البازى من الصيد قالوا وانما تعليم البازى ان يطير اذا استشلى ويجيب اذا دعى ولا ينفر من صاحبه اذا أراد أخذه قالوا وليس من شروط تعليمه أن لا يأكل من الصيد ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وحجاج عن عطاء قال لا بأس بصيد البازى وان أكل منه حدثنا أبو كريب قال ثنا اسباط قال ثنا أبو اسحق الشيبانى عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس انه قال فى الطير اذا أرسلته

النبي صلى الله عليه وسلم مواظبا على الدين الناقص أكثر عمره وأجيب بانه كقول الملك اذا استولى على عدوه اليوم كمل ملكنا وزيف بان السؤال بعد باق لان ملك ذلك الملك لابد ان يكون قبل قهر العدو ناقصا وقيل المراد انى أكملت لكم ما تحتاجون اليه فى تكاليفكم من تعليم الحلال والحرام وقوانين القياس وأصول الاجتهاد وضعف بانه يلزم ان لا يكمل لهم قبل ذلك اليوم ما كانوا محتاجين اليه من الشرائع وتأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز. والمختار فى الجواب ان الدين كان أبدا كاملا بمعنى ان الشرائع النازلة من عند الله فى كل وقت ناسخة أو منسوخة أو مجملة أو مبينة أو غير ذلك كافية بحسب ذلك الوقت وفى آخر زمان البعثة حكم ببقاء الاحكام على حالها من غير نسخ وزيادة ونقص الى يوم القيامة قال نفاة القياس اكمال الدين ان يكون حكم كل واقعة منصوصا عليه فلا فائدة فى القياس وأجيب بان اكماله هو جعل النصوص بحيث يمكن استنباط أحكام نظائرها منها قالوا ان تمكين كل أحد ان يحكم بما غلب على ظنه لا يكون اكمالا للدين وانما يكون القاء الناس فى ورطة الظنون والاوهام وأجيب بانه اذا كان تكليف كل مجتهد ان يعمل بمقتضى ظنه كان كل مجتهد قاطعا بانه عامل بحكم الله وروى انه لما نزلت الآية على النبي صلى الله عليه وسلم فرح الصحابة وأظهروا السرور الا أكابرهم كأبى بكر الصديق وغيره فانهم حزنوا وقالوا ليس بعد الكمال الا الزوال وكان كما ظنوا فانه لم يعمر بعدها الا احدا وثمانين يوما أو اثنين وثمانين يوما ولم يحصل فى الشريعة بعدها زيادة ولا نسخ ولا نقص قال العلماء كان ذلك جاريا مجرى اخبار النبي

فقتل

فقتل فكل فان الكلب اذا ضرب تعلم يعدو أن تعليم الطير أن يرجع الى صاحبه وليس يضرب اذا أكل من الصيد
ونتف من الريش حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو حمزة عن جابر عن الشعبي قال
ليس البازى والصقر كالكلب فاذا أرسلتهما فامسكا فأكلا فدعوتهما فأتياك فكل منه حدثنا هناد قال
ثنا أبو زبيد عن مطرف عن حماد قال ابراهيم كل صيد البازى وان أكل منه حدثنا هناد قال ثنا وكيع
عن سفيان عن حماد عن ابراهيم وجابر عن الشعبي قالا كل من صيد البازى وان أكل حدثنا ابن حميد قال
ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم اذا أكل البازى والصقر من الصيد فكل فانه لا يعلم حدثنا ابن
بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال لا باس بما أكل منه البازى حدثنا
ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد انه قال فى البازى اذا أكل منه فكل وقال
آخرون منهم سواء تعليم الطير والبهائم والسباع لا يكون نوع من ذلك معلما الا بما يكون به سائر الانواع
معلما وقالوا لا يحل كل شئ من الصيد الذى صادته جارحة فأكلت منه كائنة ما كانت تلك الجارحة بهيمة أو طائر
قالوا لان من شروط تعليمها الذى يحل به صيدها ان تمسك ما صادت على صاحبها فلا تأكل منه ذكر من قال
ذلك حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا ابن أبى زائدة قال ثنا محمد بن سالم عن عامر قال قال على اذا
أكل البازى من صيده فلا تأكل حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن جعفر عن شعبة عن مجالد بن سعيد عن
الشعبي قال اذا أكل البازى منه فلا تأكل حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد
ابن جبير قال اذا أكل البازى فلا تأكل حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن عمر بن الوليد الشنى قال
سمعت عكرمة قال اذا أكل البازى فلا تأكل حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج
قال قال عطاء الكلب والبازى كله واحد لا تأكل ما أكل منه من الصيد الا ان تدرك ذكاته فتذكيه قال قلت
لعطاء البازى ينتف الريش قال فما أدركتمو لم يأكل فكل قال ذلك غير مرة وقال آخرون تعليم كل جارحة
من البهائم والطير واحد قالوا وتعليمه الذى يحل به صيده ان يشلى على الصيد فيستشلى ويأخذ الصيد ويدعوه
صاحبه فيجيب أو لا يفر منه اذا أخذه قال فاذا فعل الجارح ذلك كان معلما داخلا فى المعنى الذى قال الله وما
علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم قالوا وليس من شرط تعليم ذلك
أن لا يأكل من الصيد قالوا وكيف يجوز أن يكون ذلك من شرطه وهو يؤدب بأكله ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن أبى الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد او سعد عن سلمان
قال اذا أرسلت كلبك على صيد وذكرت اسم الله فأكل ثلثيه وبقى ثلثه فكل ما بقى حدثنا حميد بن مسعدة
قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا حميد قال ثنى القاسم بن ربيعة عن حدثه عن سلمان وبكر بن
عبد الله عمن حدثه عن سلمان ان الكلب يأخذ الصيد فيأكل منه قال كل وان أكل ثلثيه اذا أرسلته وذكرت
اسم الله وكان معلما حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت
قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان كل وان أكل ثلثيه يعنى الصيد اذا أكل منه الكلب حدثنا
هناد قال ثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان نحوه حدثنا ابن المثنى قال
ثنا ابن أبى عدى وعبد العزيز بن عبد الصمد عن شعبة ح وحدثنا هناد قال ثنا عبدة جميعا عن سعيد
عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فأكل ثلثيه وبقى ثلثه
فكل حدثنا هناد قال ثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد عن سلمان نحوه حدثنا مجاهد بن
موسى قال ثنا يزيد عن بكر بن عبد الله المزنى والقاسم ان سلمان قال اذا أكل الكلب فكل وان أكل
ثلثيه حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن داود بن أبى الفرات عن محمد بن زيد عن سعيد بن
المسيب قال قال سلمان اذا أرسلت كلبك المعلم أو بازك فسميت فأكل نصفه أو ثلثيه فكل بقيته حدثنى

صلى الله عليه وسلم عن قرب وفاته وذلك اخبار بالغيب فيكون معجزا احتجت الاشاعرة بالآية على ان الدين سواء قيل انه العمل أو المعرفة أو
مجموع الاعتقاد والاقرار والعمل لا يحصل الا بخلق الله وايجاده فانه لن يكون اكمال الدين (٥٣) منه الا واصله منه والمعتزلة حملوا ذلك
على اكمال بيان الدين واظهار
الشرائع ثم قال وأتممت
عليكم نعمتى أى بذلك الاكمال
لانه لا نعمة أتم من نعمة
الاسلام أو نعمتى بفتح مكة
ودخولها آمنين ظاهرين
ورضيت أى اخترت لكم
الاسلام دينا نصب على
الحال أو مفعول ثان ان
ضمن رضيت معنى صيرت
واعلم أن قوله ذلكم فسق
الى ههنا اعتراض أكد به
معنى التحريم لان تحريم
هذه الخبائث من جملة الدين
الكامل والنعمة التامة
واختيار دين الاسلام للناس
من بين سائر الاديان ثم بين
الرخصة بقوله فمن اضطر
فى مخمصة أى فى مجاعة
وأصل الخمص ضمور البطن
غير متجانف منصوب
باضطر او بمضمر أى فتناول
غير منحرف الى اثم بان
يأكل فوق الشبع أو عاصيا
بسفره وقد مر القول فى هذه
الرخصة مستوفى فى سورة
البقرة يسئلونك ماذا أحل
لهم كأنهم حين تلى عليهم
ما حرم عليهم من خبيثات
المآكل سألوا عما أحل
لهم والسؤال فى معنى القول
وانما لم يقل ماذا أحل لنا على
حكاية قولهم نظرا الى
ضمير الغائب فى يسئلونك
ومثل هذا يجوز فيه الوجهان
تقول أقسم زيد ليفعلن أو
لافعلن اما سبب النزول فعن أبى رافع ان جبريل عليه السلام جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه فأذن له فلم يدخل فخرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال جبريل انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فنظروا فاذا فى بعض بيوتهم جرو قال أبو رافع فأمرنى ان لا أدع بالمدينة كلبا

يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن حميد بن مالك بن خثيم الدؤلي أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن الصيد يأكل منه الكلب فقال كل وان لم يبق منه الا حذية يعني بضعة حدثنا محمد بن المثنى قال ثني عبد الصمد قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الاشج يحدث عن سعد قال كل وان أكل ثلثيه حدثنا ابن المثنى قال ثنا سعيد بن الربيع قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الاشج عن سعيد بن المسيب قال شعبة قلت سمعته من سعيد قال لا قال كل وان أكل ثلثيه قال ثم ان شعبة قال في حديثه عن سعد قال كل وان أكل نصفه حدثنا ابن المثنى قال ثني عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر عن أبي هريرة قال اذا أرسلت كلبك فأكل منه فان أكل ثلثيه وبقي ثلثه فكل حدثنا ابن المثنى قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة بنحوه حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة نحوه حدثنا ابن المثنى قال ثني سالم بن نوح العطار عن عمر يعني ابن عامر عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال اذا أرسلت كلبك المعلم فأخذ فقتل فكل وان أكل ثلثيه حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر قال سمعت عبد الله ح وحدثنا هناد قال ثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك أكل أو لم يأكل حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بنحوه حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن أبي ذئب أن نافعا حدثهم ان عبد الله بن عمر كان لا يرى بأكل الصيد بأسا اذا قتله الكلب وأكل منه حدثني يونس به مرة أخرى فقال أخبرنا ابن وهب قال ثني عبيد الله بن عمر وابن أبي ذئب وغير واحد أن نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر فذكر نحوه حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا محمد بن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى بأسا بما أكل الكلب الضاري حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن حميد بن عبد الله عن سعد قال قلت لنا كلاب ضوار يأكلن ويبقين قال كل وان لم يبق الا بضعة حدثنا هناد قال ثنا قبيصة عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن حميد قال سألت سعدا فذكر نحوه * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب عندنا في تأويل قوله تعلمونهن مما علمكم الله ان التعليم الذي ذكره الله في هذه الآية للجوارح انما هو أن يعلم الرجل جارحة الاستشلاء اذا أشلي على الصيد وطلبه اياه اذا أغري أو امساكه عليه اذا أخذه من غير أن يأكل منه شيأ وأن لا يفر منه اذا أراده وأن يجيبه اذا دعاه فذلك هو تعليم جميع الجوارح طيرها وبهائمها وان أكل من الصيد جارحة صائد فجارحته حينئذ غير معلمة فان أدرك صيده صاحبه حيا فذكاه حل له أكله وان أدركه ميتا لم يحل له أكله لانه مما أكله السبع الذي حرمه الله تعالى بقوله وما أكل السبع ولم يدرك ذكاته وانما قلنا ذلك أولى الاقوال في ذلك بالصواب لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدثنا به ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن عاصم بن سليمان الاحول عن الشعبي عن عدي بن حاتم انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا أرسلت كلبك فذكرت اسم الله عليه فان أدركته وقد قتل وأكل منه فلا تأكل منه شيأ فانما أمسك على نفسه حدثنا أبو كريب وأبو هشام الرفاعي قالا ثنا محمد بن فضيل عن بيان بن بشر عن عامر عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال اذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل ما أمسكن عليك وان قتلن الا أن يأكل الكلب فان أكل فلا تأكل فاني أخاف أن يكون انما حبسه على نفسه فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثك به عمران بن بكار الكلاعي قال ثنا عبد العزيز بن موسى قال ثنا محمد بن دينار عن أبي اياس عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فأدركه وقد أكل منه فليأكل

لا قتلته حتى بلغت العوالي فاذا امرأة عندها كلب يحرسها فرحمتها فتركته فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأمرني بقتله فرجعت الى الكلب فقتلته فجاء ناس فقالوا يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الامة التي تقتلها فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن نزلت هذه الآية فأمر بقتل الكلب الكلب والعقور وما يضر ويؤذي وأذن في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها وقال سعيد بن جبير نزلت في عدي بن حاتم وزيد الخيل الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير حين قالا يا رسول الله انا قوم نصيد بالكلاب والبزاة وانها تأخذ البقر والحمر والظباء والضب فمنه ما ندرك ذكاته ومنه ما تقتل فلا ندرك وقد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها فقل أحل لكم الطيبات أي ما ليس بخبيث منها وهو ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة أو قياس مجتهد أو أحل لكم كل ما يستلذ ويشتهى عند أهل المروءة والاخلاق الجميلة واعلم ان الاصل في الاعيان الحل لانها خلقت لمنافع العباد هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا واستثنى من ذلك أصول الاول تنصيص الكتاب على تحريمه كالميتة والدم وغيرهما الثاني تنصيص السنة كما روي عن جمع من الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عام خيبر عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية والبغال والحمير ولا تحرم الخيل عند الشافعي لما روي عن جابر انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل الثالث ما هو في معنى المنصوص كالنبيذ فانه مسكر كالخمر فيشاركها في التحريم الرابع كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطيور وقد مر معنى السبع عن

مابقي قيل هذا خبر في اسناده نظر فان سعيدا غير معلوم له سماع من سلمان والثقات من أهل الآثار يقفون هذا الكلام على سلمان ويروونه عنه من قبله غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم والحفاظ الثقات اذا تتابعوا على نقل شئ بصفة فخالفهم واحد منفرد ليس له حفظهم كانت الجماعة الاثبات أحق بصحة مانقلوا من الفرد الذى ليس له حفظهم واذا كان الامر فى الكلب على ماذكرت من انه اذا أكل من الصيد فغير معلم فكذلك حكم كل جارحة فى ان ما أكل منها من الصيد فغير معلم لايحل له أكل صيده الا أن يدرك ذكاته ﴿ القول فى تأويل قوله (فكلوا مما أمسكن عليكم) يعني بقوله فكلوا مما أمسكن عليكم فكلوا أيها الناس مما أمسكت عليكم جوارحكم واختلف أهل التأويل فى معنى ذلك فقال بعضهم ذلك على الظاهر والعموم كما عممه الله حلال أكل كل ما أمسكت علينا الكلاب والجوارح المعلمة من الصيد الحلال أكله أكل منه الجارح والكلاب أولم يأكل منه أدركت ذكاته فذكى أولم ندرك ذكاته حتى قتلته الجوارح بجرحها اياه أو بغير جرح وهذا قول الذين قالوا تعليم الجوارح الذى يحل به صيدها ان تعلم الاستشلاء على الصيد وطلبه اذا أشليت عليه وتأخذه وترك الهرب من صاحبها دون ترك الاكل من صيدها اذا صادته وقد ذكرنا قول قائلى هذه المقالة والرواية عنهم بأسانيدها الواردة آنفا وقال آخرون بل ذلك على الخصوص دون العموم قالوا ومعناه فكلوا مما أمسكن عليكم من الصيد جميعه دون بعضه قالوا فان أكلت الجوارح منه بعضا وأمسكت بعضا فالذى أمسكت منه غير جائز أكله وقد أكلت بعضه لانها انما أمسكت ما أمسكت من ذلك الصيد بعد الذى أكلت منه على أنفسها لا علينا والله تعالى ذكره انما أباح لنا أكل ما أمسكته جوارحنا المعلمة علينا بقوله فكلوا مما أمسكن عليكم دون ما أمسكته على أنفسها وهذا قول من قال تعليم الجوارح الذى يحل به صيدها أن تستشلى للصيد اذا أشليت فتطلبه وتأخذه فتمسكه على صاحبها فلا تأكل منه شيأ ولا تفر من صاحبها وقد ذكرنا ممن قال ذلك فيما مضى منهم جماعة كثيرة ونذكر منهم جماعة أخرى فى هذا الموضع حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله فكلوا مما أمسكن عليكم يقول كلوا مما قتلن قال على وكان ابن عباس يقول ان قتل وأكل فلا تأكل وان أمسك فادركته حيا فذكه حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال ان أكل المعلم من الكلاب من صيده قبل ان يأتيه صاحبه فيدرك ذكاته فلا يأكل من صيده حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى فكلوا مما أمسكن عليكم اذا اصاد الكلب فامسكه وقد قتله ولم يأكل منه فهو حل فان أكل منه فيقال انما أمسك على نفسه فلا تأكل منه شيأ انه ليس بمعلم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يسئلونك ماذا أحل لهم الى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه قال اذا أرسلت كلبك المعلم أو طيرك أو سهمك فذكرت اسم الله فاخذ أو قتل فكل حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول اذا أرسلت كلبك المعلم فذكرت اسم الله حين ترسله فامسك أو قتل فهو حلال فاذا أكل منه فلا تأكل فانما أمسكه على نفسه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية عن عاصم عن الشعبى عن عدى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم قال قلت يارسول الله انى أرمى أرض صيد قال اذا أرسلت كلبك وسميت فكل مما أمسك عليك كلبك وان قتل فان أكل فلا تأكل فانه انما أمسك على نفسه وقد بينا أولى القولين فى ذلك بالصواب قبل فاغنى ذلك عن اعادته وتكراره فان قال قائل وما وجه دخول من فى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم وقد أحل الله لنا صيد جوارحنا الحلال ومن انما تدخل فى الكلام مبعضة لما دخلت فيه قيل قد اختلف فى معنى دخولها فى هذا الموضع أهل العربية فقال بعض نحويى البصرة دخلت من فى هذا الموضع لغير معنى كما تدخله العرب فى قولهم كان من مطر وكان من حديث قال ومن ذلك قوله ونكفر عنكم من سيئاتكم وقوله وينزل من السماء من

قريب فلا يحل بوجب هذا الاصل الكلب والاسد والذئب والنمر والفهد والدب والببر والقرد والفيل لانها تعدو بأنيابها ولايحل من الطيور البازى والشاهين والصقر والعقاب وجميع جوارح الطير الخامس ما أمر بقتله من الحيوانات فهو حرام لان الامر بقتلها اسقاط لحرمته ومنع من اقتنائه ولو كان مأكولا لجاز اقتناؤه للتسمين واعداده للاكل كل وقت الحاجة ومنها الفواسق الخمس روى انه صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن فى الحل والحرم الحية والفارة والغراب الابقع والكلب والحدأة السادس ماورد النهى عن قتله فهو حرام لانه لو كان مأكولا لجاز ذبحه ليؤكل كما روى انه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الخطاطيف وكذا الصرد والنملة والنحلة والهدهد والخفاش السابع الاستطابة والاستخباث لقوله تعالى قل أحل لكم الطيبات قال العلماء فيبعد الرجوع الى طبقات الناس وتنزيل كل قوم على مايستطيبون ويستخبثون لان ذلك يوجب اختلاف الاحكام فى الحل والحرمة وذلك يخالف موضوع الشرع فالعرب أولى أمة بالاعتبار لان الدين عربى وهم المخاطبون أولا وليس لهم ترفه وتنعم يورث تضييق المطاعم على الناس ولكن المعتبر استطابة سكان القرى والبلاد دون أجلاف البوادى الذين لاتمييز لهم وأيضا يعتبر أصحاب اليسار والترفه دون أصحاب الضرورات والحاجات وأيضا المعتبر حال الخصب والرفاهية دون حال الجدب والشدة والمشركان يامرها مستخبثة كالذباب والخنفساء والجعلان وحارقبان الا الضب فانه صلى الله عليه وسلم قال لا آكله ولا أحرمه ومن الاصول انه لايجوز أكل الاعيان النجسة فى حال الاختيار وكذا أكل الطاهر اذا نجس

جبال فيها من برد قال وهو فيما فسر وينزل من السماء جبالا فيها برد قال وقال بعضهم وينزل من السماء من جبال فيها من برد أي من السماء من برد يجعل الجبال من برد في السماء ويجعل الانزال منها وكان غيره من أهل العربية ينكر ذلك ويقول لم تدخل من الا لمعنى مفهوم لا يجوز الكلام ولا يصلح الا به وذلك انها دالة على التبعيض وكان يقول معنى قولهم قد كان من مطر وكان من حديث هل كان من مطر مطر عندكم وهل من حديث حدث عندكم ويقول معنى ونكفر عنكم من سيئاتكم أي ويكفر عنكم من سيئاتكم ما يشاء ويريد وفي قوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد فتجيز حذف من من برد ولا تجيز حذفها من الجبال وتتأول معنى ذلك وينزل من السماء أمثال جبال برد ثم أدخلت من في البرد لان البرد مفسر عنده من الامثال أعني أمثال الجبال وقد أقيمت الجبال مقام الامثال والجبال وهي جبال برد فلا تجيز حذف من من الجبال لانها دالة على ان الذي في السماء الذي أنزل منه البرد أمثال جبال برد وأجاز حذف من من البرد لان البرد مفسر عن الامثال كما يقال عندي رطلان زيتا وعندي رطلان من زيت وليس عندي الرطل وانما عندي المقدار فمن تدخل في المفسر وتخرج منه وكذلك عند قائل هذا القول من السماء من أمثال جبال وليس بجبال وقال وان كان أنزل من جبال في السماء من برد جبالا ثم حذف الجبال الثانية والجبال الاول في السماء جاز تقول أكلت من الطعام تريد أكلت من الطعام طعاما ثم تحذف الطعام ولا تسقط من والصواب من القول في ذلك ان من لا تدخل في الكلام الا لمعنى مفهوم وقد يجوز حذفها في بعض الكلام وبالكلام اليها حاجة لدلالة ما يظهر من الكلام عليها فاما أن تكون في الكلام لغير معنى أفادته بدخولها فذلك قد بيناه فيما مضى انه غير جائز أن يكون فيما صح من الكلام ومعنى دخولها في قوله فكلوا مما أمسكن عليكم للتبعيض اذ كانت الجوارح تمسك على أصحابها ما أحل الله لهم لحومه وحرم عليهم فرثه ودمه فقال جل ثناؤه فكلوا مما أمسكن عليكم جوارحكم الطيبات التي أحلت لكم من لحومها دون ما حرمت عليكم من خبائثه من الفرث والدم وما أشبه ذلك مما لم أطيبه لكم فذلك معنى دخول من في ذلك وأما قوله ونكفر عنكم من سيئاتكم فقد بينا وجه دخولها فيه فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما دخولها في قوله وينزل من السماء من جبال فسنبينه اذا أتينا عليه ان شاء الله ۞ القول في تأويل قوله (واذكروا اسم الله عليه) يعني جل ثناؤه بقوله واذكروا اسم الله على ما أمسكت عليكم جوارحكم من الصيد حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله واذكروا اسم الله عليه يقول اذا أرسلت جوارحك فقل بسم الله وان نسيت فلا حرج حدثني محمد قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي قوله واذكروا اسم الله عليه قال اذا أرسلته فسم عليه حين ترسله على الصيد ۞ القول في تأويل قوله (واتقوا الله ان الله سريع الحساب) يعني جل ثناؤه واتقوا الله أيها الناس فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه فاحذروه في ذلك ان تقدموا على خلافه وأن تأكلوا من صيد الجوارح غير المعلمة ومما لم تمسك عليكم من صيدها وأمسكته على أنفسها أو تطعموا ما لم يسم الله عليه من الصيد والذبائح مما صاده أهل الاوثان وعبدة الاصنام ومن لم يوحد الله من خلقه أو ذبحوه فان الله قد حرم ذلك عليكم فاجتنبوه ثم خوفهم ان هم فعلوا ما نهاهم عنه من ذلك ومن غيره فقال اعلموا ان الله سريع حسابه لمن حاسبه على نعمه عليه منكم وشكر الشاكر منكم ربه على ما أنعم به عليه بطاعته اياه فيما أمره ونهاه لانه حافظ لجميع ذلك فيكم فيحيط به لا يخفى عليه منه شيء فيجازي المطيع منكم بطاعته والعاصي بمعصيته وقد بين لكم جزاء الفريقين ۞ القول في تأويل قوله (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) يعني جل ثناؤه بقوله اليوم أحل لكم الطيبات اليوم أحل لكم أيها المؤمنون الحلال من الذبائح والمطاعم دون الخبائث منها وقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى وهم الذين أوتوا التوراة والانجيل وأنزل عليهم فدانوا بهما أو

بلا فائدة النجاسة كالدهن والسمن الذائب والدبس والخل ومن الاصول الكسب بمباشرة النجاسة ولكن كسب الحجام حلال عند الشافعي ومن الاصول ما يضر كالزجاج والسم والنبات المسكر (٥٦) أو الجنون قوله سبحانه وما علمتم من الجوارح معناه أحل لكم صيد ما علمتم على حذف المضاف لدلالة فكلوا مما أمسكن عليه ويجوز ان تكون ما شرطية والجزاء فكلوا وعلى هذا يجوز الوقف على الطيبات والجوارح الكواسب من سباع البهائم والطير كالكلب والفهد والبازي والصقر قال تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار أي كسبتم وجوز بعضهم ان يكون من الجراحة وقال ما أخذ من الصيد فلم يسل منه دم لم يحل وانتصاب مكلبين على الحال من علمتم وفائدة هذا الحال مع الاستغناء عنها بعلمتم أن معلم الجوارح ينبغي ان يكون ماهرا في علمه مدربا فيه موصوفا بالتكليب نقل عن ابن عمر والضحاك والسدي ان ما صاده غير الكلب فلم يدرك ذكاته لم يجز أكله لان قوله مكلبين يدل على كون هذا الحكم مخصوصا بالكلب والجمهور على ان الجوارح يدخل فيه ما يمكن الاصطياد به من السباع قالوا المكلب مؤدب الجوارح ورائضها لان تعلمها لصاحبها وانما اشتق من الكلب لكثرة هذا النوع فيه أولان ... [illegible]
... كذلك ... [illegible]
... [illegible] الحوار الاصطياد ... بالشبكة ونحوها مع سكوت الآية عنها

باحدهما حل لكم يقول حلال لكم أكله دون ذبائح سائر أهل الشرك الذين لا كتاب لهم من مشركي العرب وعبدة الاوثان والاصنام فان من لم يكن منهم ممن أقر بتوحيد الله عزذكره ودان دين أهل الكتاب فحرام عليكم ذبائحهم ثم اختلف فيمن عنى الله عزذكره بقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب من أهل الكتاب فقال بعضهم عنى الله بذلك ذبيحة كل كتابي ممن أنزل عليه التوراة والانجيل أو ممن دخل في ملتهم فدان دينهم وحرم ما حرموا وحلل ما حللوا منهم ومن غيرهم من سائر أجناس الامم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا خصيف قال ثنا عكرمة قال سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى بني تغلب فقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود الى آخر الآية ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن عثمة قال ثنا سعيد بن بشر عن قتادة عن الحسن وعكرمة انهما كانا لا يريان بأسا بذبائح نصارى بني تغلب وبتزويج نسائهم ويتلوان ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب انهما كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بني تغلب حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن الشعبي انه كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بني تغلب وقرأ وما كان ربك نسيا حدثني ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال ثني ابن شهاب عن ذبيحة نصارى العرب قال تؤكل من أجل انهم في الدين أهل كتاب ويذكرون اسم الله حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا أبو عاصم قال ثنا ابن جريج قال قال عطاء انما يقرؤن ذلك الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة قال سألت الحكم وحمادا وقتادة عن ذبائح نصارى بني تغلب فقالوا لا بأس بها قال وقرأ الحكم ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الا أماني حدثني المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بني تغلب وتزوجوا من نسائهم فان الله قال في كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم فلو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة ان الحسن كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بني تغلب وكان يقول انتحلوا دينا فذاك دينهم وقال آخرون انما عنى بالذين أوتوا الكتاب في هذه الآية الذين أنزل عليهم التوراة والانجيل من بني اسرائيل وأبنائهم فأما من كان دخيلا فيهم من سائر الامم ممن دان بدينهم وهم من غير بني اسرائيل فلم يعن بهذه الآية وليس هو ممن يحل أكل ذبائحه لانه ليس ممن أوتي الكتاب من قبل المسلمين وهذا قول كان محمد بن ادريس الشافعي يقوله حدثنا بذلك عنه الربيع ويتاول في ذلك قول من كره ذبائح نصارى العرب من الصحابة والتابعين ذكر من حرم ذبائح نصارى العرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن محمد عن عبيدة قال قال علي رضوان الله عليه لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم انما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر حدثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتمسكوا بشيء من النصرانية الا بشرب الخمر حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا عبد الله بن بكر قال ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت عليا عن ذبائح نصارى العرب فقال لا تؤكل ذبائحهم فانهم لم يتعلقوا من دينهم الا بشرب الخمر حدثني علي بن سعد الكندي قال ثنا علي بن عابس عن عطاء بن السائب عن أبي البختري قال نهانا علي عن ذبائح نصارى العرب حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي حمزة القصاب قال سمعت محمد بن علي يحدث عن علي انه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن سعيد بن جبير عن ابن

تعلمونهن حال ثانية أو استئناف مما علمكم الله من علم التكليب لان بعضها الهام من الله أو مما عرف فكان تعلمه من اتباع الصيد بارسال صاحبه وانزجاره بزجره واعلم انه يعتبر في صيرورة الكلب معلما أمور ومنها أن ينزجر بزجر صاحبه في ابتداء الامر وكذا اذا انطلق واشتد عدوه وحدته يشترط أن ينزجر بزجره أيضا على الاشبه فبه يظهر التأدب ومنها أن يسترسل بارسال صاحبه أي اذا أغري بالصيد هاج ومنها أن يمسك الصيد لقوله فكلوا مما أمسكن عليكم وفي هذا اعتبار وصفين أحدهما أن يحفظ ولا يخليه والثاني أن لا يأكل منه لقوله صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم فان أكل فلا تأكل منه فانما أمسكه على نفسه وجوارح الطير يشترط فيها أن تهيج عند الاغراء وأن تترك الاكل ولكن لا مطمع في انزجارها بعد الطيران ويشترط عند الشافعي تكرر هذه الامور بحيث يغلب على الظن تأدب الجارحة بها وأقله ثلاث مرات ولم يقدر الاكثرون عدد المرات كانهم رأوا العرف مضطربا وطباع الجوارح مختلفة فيرجع الى أهل الخبرة بطباعها وعن سلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي هريرة انه يحل وان أكل فعندهم الامساك هو أن يحفظه ولا يتركه ومعنى الآية كلوا مما تبقى لكم الجوارح وان كان بعد أكلها منه ومن في مما أمسكن قيل زائدة نحو كلوا من ثمره وقيل مفيدة وذلك أن بعض الصيد لا يؤكل كالعظم والدم والريش وقال سعيد بن جبير وأبو حنيفة والمزني يؤكل ما بقي من جوارح الطير ولا يؤكل ما بقي من الكلب والفرق أن تأديب الكلب بالضرب على الاكل ممكن وتاديب الطير غير ممكن ولا

عباس قال لا تأكلوا ذبائح نصارى العرب وذبائح نصارى أرمينية وهذه الاخبار عن على رضوان الله عليه انما تدل على أنه كان ينهى عن ذبائح نصارى بنى تغلب من أجل انهم ليسوا على النصرانية لتركهم تحليل ما تحلل النصارى وتحريم ما تحرم غير الخمر ومن كان منتحلا ملة هو غير متمسك منها بشئ فهو الى البراءة منها أقرب الى اللحاق بها وبأهلها فلذلك نهى على عن أكل ذبائح نصارى بنى تغلب لا من أجل انهم ليسوا من بنى اسرائيل فاذا كان ذلك كذلك وكان اجماع من الحجة احلال ذبيحة كل نصرانى ويهودى انتحل دين النصرانى أو اليهودى فأحل ما أحلوا وحرم ما حرموا من بنى اسرائيل كان أو من غيرهم فبين خطأ ما قال الشافعى فى ذلك وتأويله الذى تأوله فى قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم انه ذبائح الذين أوتوا الكتاب التوراة والانجيل من بنى اسرائيل وصواب ما خالف تأويله ذلك وقول من قال ان كل يهودى ونصرانى فحلال ذبيحته من أى أجناس بنى آدم كان وأما الطعام الذى قال الله وطعام الذين أوتوا الكتاب فانه الذبائح وبمثل ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال الذبائح حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد فى قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا اسحق بن سليمان الرازى عن أبى سنان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ذبيحتهم ذبيحة أهل الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن المغيرة عن ابراهيم بمثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثنى المثنى قال ثنا المعلى بن أسد قال ثنا خالد عن يونس عن الحسن مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم أى ذبائحهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم اما طعامهم فهو الذبائح حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول حدثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول فى قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال أحل الله لنا طعامهم ونساءهم حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس أما قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم فانه أحل طعامهم ونساءهم حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألته يعنى ابن زيد عما ذبح للكنائس وسمى عليها فقال أحل الله لنا طعام أهل الكتاب ولم يستثن منه شيئا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى معاوية عن أبى الزاهرية حدير بن كريب عن أبى الاسود عن عمير بن الاسود انه سأل أبا الدرداء عن كبش ذبح لكنيسة يقال لها جرجس اهدوه لها أنأكل منه فقال أبو الدرداء اللهم عفوا انما هم أهل كتاب طعامهم حل لنا وطعامنا حل لهم وأمره بأكله وأما قوله وطعامكم حل لهم فانه يعنى ذبائحكم أيها المؤمنون حل لأهل الكتاب ۞ القول فى تأويل قوله ﴿والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن

بخلاف انه اذا كانت الجارحة معلمة ثم تصيد صيدا وجرحته وقتلته وأدركه الصائد حيا فهو خلال ولو جرح الجارحة كالذبح وان قتلته بالفم من غير جرح ففى حله خلاف أما قوله سبحانه (٥٨) واذكروا اسم الله عليه فالضمير اما أن يعود الى ما أمسكن أى سموا عليه اذا أدركتم ذكاته أو الى ما علمتم أى سموا عليه عند ارساله أو الى الاكل وعلى هذا فلا كلام وعلى الاول فالتسمية محمولة على الندب عند الشافعى وعلى الوجوب عند أبى حنيفة وسيجىء تمام المسئلة فى سورة الانعام ان شاء الله تعالى اليوم أحل لكم الطيبات فائدة الاعادة أن يعلم بقاء هذا الحكم عند اكمال الدين واستقراره وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم الاكثرون على أن المراد بالطعام الذبائح لان ما قبل الآية فى بيان الصيد والذبائح ولان ما سوى الصيد والذبائح حلال قبل ان كانت لاهل الكتاب وبعد ان صارت لهم فلا يبقى لتخصيصها باهل الكتاب فائدة وعن بعض أئمة الزيدية أن المراد هو الخبز والفاكهة وما لا يحتاج فيه الى الذكاة وقيل انه جميع المطعومات وطعامكم حل لهم أى يحل لكم أن تطعموهم من طعامكم لانه لا يمتنع أن يحرم الله تعالى أطعامهم من ذبائحنا وأيضا فالفائدة فى ذكره ان يعلم أن اباحة الذبائح حاصلة فى الجانبين وليست كاباحة المناكحة فانها غير حاصلة فى الجانبين والمحصنات الحرائر والعفائف من المؤمنات و[illegible] [illegible] يحل [illegible] نكاح الاماء وقد [illegible] وله تعالى بالاداء آتيتموهن أجورهن ومهر الاماء لا يدفع اليهن بل الى ساداتهن [illegible] أجورهن [illegible] نكاح [illegible] [illegible] بخشية العنت وبان تخصيص العفائف بالحل يدل ظاهرا على

أجورهن) يعني جل ثناؤه بقوله والمحصنات من المؤمنات أحل لكم أيها المؤمنون المحصنات من المؤمنات وهن الحرائر منهن أن تنكحوهن والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعني والحرائر من الذين أعطوا الكتاب وهم اليهود والنصارى الذين دانوا بما في التوراة والانجيل من قبلكم أيها المؤمنون بمحمد صلى الله عليه وسلم من العرب وسائر الناس أن تنكحوهن أيضا اذا آتيتموهن أجورهن يعني اذا أعطيتم من نكحتم من محصناتكم ومحصناتهم أجورهن وهي مهورهن واختلف أهل التأويل في المحصنات اللاتي عناهن الله بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فقال بعضهم عنى بذلك الحرائر خاصة فاجرة كانت أو عفيفة وأجاز قائلو هذه المقالة نكاح حرة مؤمنة كانت أو كتابية من اليهود والنصارى من أي أجناس كانت بعد أن تكون كتابية فاجرة كانت أو عفيفة وحرموا اماء أهل الكتاب ان يتزوجهن بكل حال لان الله جل ثناؤه شرط في نكاح الاماء المؤمنات الايمان بقوله ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو داود عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال الحرائر حدثنا محمد ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال من الحرائر حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان رجلا طلق امرأته وخطبت اليه أخته وكانت قد أحدثت فأتى عمر فذكر ذلك له منها فقال عمر ما رأيت منها قال ما رأيت منها الا خيرا فقال زوجها ولا تخبر حدثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا سليمان الشيباني قال ثنا عامر قال زنت امرأة منا من همدان قال فجلدها مصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد ثم تابت فأتوا عمر فقالوا نزوجها وبئس ما كان من أمرها قال عمر لئن بلغني انكم ذكرتم شيأ من ذلك لاعاقبنكم عقوبة شديدة حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان رجلا أراد أن يزوج أخته فقالت اني أخشى ان أفضح أبي فقد بغيت فأتى عمر فقال أليس قد تابت قال بلى قال فزوجها حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي ان نبيشة امرأة من همدان بغت فارادت ان تذبح نفسها قال فادركوها فداووها فبرئت فذكروا ذلك لعمر فقال انكحوها نكاح العفيفة المسلمة حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر ان رجلا من أهل اليمن أصابت أخته فاحشة فامرت الشفرة على أوداجها فادركت فدووي جرحها حتى برئت ثم ان عمها انتقل باهله حتى قدم المدينة فقرأت القرآن ونسكت حتى كانت من أنسك نسائهم فخطبت الى عمها وكان يكره ان يدلسها ويكره ان يفشي على ابنة أخيه فأتى عمر فذكر ذلك له فقال عمر لو أفشيت عليها لعاقبتك اذا أتاك رجل صالح ترضاه فزوجها اياه حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر ان جارية باليمن يقال لها نبيشة أصابت فاحشة فذكر نحوه حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا اسمعيل عن عامر أتى رجل عمر فقال ان ابنة لي كانت وئدت في الجاهلية فاستخرجتها قبل ان تموت فادركت الاسلام فلما أسلمت أصابت حدا من حدود الله فعمدت الى الشفرة لتذبح بها نفسها فادركتها وقد قطعت بعض أوداجها فداويتها حتى برئت ثم انها أقبلت بتوبة حسنة فهي تخطب الي يا أمير المؤمنين فاخبر من شانها بالذي كان فقال عمر أتخبر بشأنها تعمد الى ما ستره الله فتبديه والله لئن أخبرت بشأنها أحدا من الناس لاجعلنك نكالا لاهل الامصار بل انكحها بنكاح العفيفة المسلمة حدثنا أحمد بن منيع قال ثنا مروان عن اسمعيل عن الشعبي قال جاء رجل الى عمر فذكر نحوه حدثنا مجاهد قال ثنا يزيد قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبي الزبير ان رجلا خطب من رجل أخته فاخبره انها قد أحدثت فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فضرب الرجل وقال مالك وللخبر

تحريم نكاح الزانية وقد ثبت انه غير محرم ولو حملنا المحصنات على الحرائر لزم تحريم نكاح الامة ونحن نقول به على بعض التقدير وأجيب بان وصف التحصين في حق الحرة أكثر ثبوتا منه في حق الامة لان الامة لا تخلو من البروز للرجال والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم احتج بها كثير من الفقهاء في أنه لا يحل نكاح الكتابية الا اذا دانت بالتوراة والانجيل قبل نزول الفرقان لان قوله من قبلكم ينافي من دان بهما بعد نزوله وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات أصلا متمسكا بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ويقول لا أعلم شركا أعظم من قولها ان ربها عيسى وأول الآية بان المراد التي آمنت منهن فمن المحتمل أن يخطر ببال أحد ان الكتابية اذا آمنت هل يحل للمسلم التزوج بها أم لا وعن عطاء ان الرخصة كانت مختصة بذلك الوقت لانه كان في المسلمات قلة ولان الاحتراز عن مخالطة الكفار واجب لا تتخذوا بطانة من دونكم وأي خلطة أشد من الزوجية وقد يحدث والد يميل الى دين الام وقال سعيد بن المسيب والحسن الكتابيات تشمل الذميات والحربيات فيجوز التزوج بكلهن وأكثر الفقهاء على أن ذلك مخصوص بالذمية فقط وهو مذهب ابن عباس فانه قال من أعطى الجزية حل ومن لم يعط لم يحل لقوله تعالى حتى يعطوا الجزية واتفقوا على أن المجوس قد سن بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم اذا آتيتموهن أجورهن فيه ان من تزوج امرأة وعزم على أن لا يعطيها صداقا كان كالزاني والزنا ضربان سفاح وهو على سبيل الاعلان واتخاذ خدن وهو على سبيل الاسرار فحرمهما الله تعالى في الآية أيضا. التمتع ...

أنكحو وأسكت حدثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة عن الحسن قال قال عمر بن الخطاب لقد هممت أن لا أدع أحدا أصاب فاحشة في الاسلام ان يتزوج محصنة قال له أبي بن كعب يا أمير المؤمنين الشرك أعظم من ذلك وقد يقبل منه اذا تاب وقال آخرون انما عنى الله بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم العفائف من الفريقين اماء كن أو حرائر فاجاز قائلو هذه المقالة نكاح اماء أهل الكتاب الدائنات دينهم بهذه الآية وحرموا البغايا من المؤمنات وأهل الكتاب ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد في قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال العفائف حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن لا تزني وتغتسل من الجنابة حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن تغتسل من الجنابة وان تحصن فرجها حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن مطرف عن رجل عن الشعبي في قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية ألا تزني وان تغتسل من الجنابة حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مطرف عن الشعبي في قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصانها أن تغتسل من الجنابة وان تحصن فرجها من الزنا حدثني المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال أخبرنا مطرف عن عامر بنحوه حدثنا المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال العفائف حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال أما المحصنات فهن العفائف حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة ان امرأة اتخذت مملوكها وقالت تأولت كتاب الله وما ملكت أيمانكم قال فأتي بها عمر بن الخطاب فقال له ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأولت آية من كتاب الله على غير وجهها قال فضرب العبد وجز رأسه وقال أنت بعده حرام على كل مسلم حدثنا محمد ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم انه قال في التي تسرى قبل ان يدخل بها قال ليس لها صداق ويفرق بينهما حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن الشعبي في البكر تفجر قال تضرب مائة سوط وتنفى سنة وترد على زوجها ما أخذت منه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن أبي الزبير عن جابر مثل ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا أشعث عن الحسن مثل ذلك حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يونس ان الحسن كان يقول اذا رأى الرجل من امرأته فاحشة فاستيقن فانه لا يمسكها حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي ميسرة قال م لو كان أهل الكتاب بمنزلة حرائرهم ثم اختلف أهل التأويل في حكم قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم أعام أم خاص فقال بعضهم هو عام في العفائف منهن لأن المحصنات العفائف وللمسلم ان يتزوج كل حرة وأمة كتابية حربية كانت أو ذمية واعتلوا في ذلك بظاهر قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وان المعني بهن العفائف كائنة من كانت منهن وهذا قول من قال عنى بالمحصنات في هذا الموضع العفائف وقال آخرون بل اللواتي عنى بقوله جل ثناؤه والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم الحرائر منهن والآية عام في جميعهن فنكاح جميع الحرائر اليهود والنصارى جائز حربيات كن أو ذميات من أي أجناس اليهود والنصارى كن وهذا قول جماعة من المتقدمين والمتأخرين ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن

المسيب

الاحصان وهو التزوج بالشروط والاركان ثم حث على التزام التكاليف المذكورة بقوله ومن يكفر بالايمان أي بشرائع الله وتكاليفه التي هي من نتائج الايمان بالله ورسوله وقال ابن عباس ومجاهد معناه ومن يكفر برب الايمان أي بالله وقال قتادة ومن يكفر بالقرآن الذي أنزل فيه هذه التكاليف التي لا بد منها في الايمان فقد خاب وخسر وفيه ان أهل الكتاب وان حصلت لهم فضيلة المناكحة واباحة الذبائح في الدنيا الا ان ذلك لا يفيدهم في الآخرة لان كل من كفر بالله فقد حبط عمله في الدنيا ولم يصل الى شيء من السعادات في الآخرة البتة واعلم أن القائلين بالاحباط فسروا قوله فقد حبط عمله بان عقاب كفره يزيل ما كان حاصلا له من ثواب أعماله ومنكرو الاحباط قالوا ان عمله الذي أتى به بعد ذلك الايمان قد بان انه لم يكن معتدا به وكان ضائعا في نفسه ثم انه سبحانه لما افتتح السورة بطلب الوفاء بالعقود فكان قائلا قال عهد الربوبية منك وعهد العبودية منا وانت أولى بتقديم الوفاء بعهد الربوبية فاجاب الله تعالى نعم أنا أوفى بعهد الربوبية والكرم ومعلوم أن منافع الدنيا محصورة في نوعين لذات المطعم ولذات المنكح فبين الحلال والحرام من المطاعم والمناكح وقدم المطعوم على المنكوح لانه أهم وعند تمام هذا البيان كأنه قال قد وفيت بعهد الربوبية فاشتغل أنت أيها العبد بوفاء العبودية ولا سيما بالصلاة متى هي [illegible] تقصيرا لا يتعلق [illegible] مسائل الاولى ليس المراد بقوله اذا قمتم نفس القيام والا لزم [illegible] قبل الصلاة قاعدا أو مضطجعا لخرج عن العهدة بالاجماع فالمراد

المسيب والحسن انهما كانالا يريان باسا بنكاح نساء اليهود والنصارى وقالا أحله الله على علم وقال آخرون منهم بل عنى بذلك نكاح بني اسرائيل الكتابيات منهن خاصة دون سائر أجناس الامم الذين دانوا باليهودية والنصرانية وذلك قول الشافعي ومن قال بقوله وقال آخرون بل ذلك معني به نساء أهل الكتاب الذين لهم من المسلمين ذمة وعهد فاما أهل الحرب فان نساءهم حرام على المسلمين ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا محمد بن عقبة قال ثنا الفزاري عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ومنهم من لا يحل لنا ثم قرأ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية فمن أعطى الجزية حل لنا نساؤه ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه قال الحكم فذكرت ذلك لابراهيم فاعجبه وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال عنى بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم حرائر المؤمنين وأهل الكتاب لان الله جل ثناؤه لم يأذن بنكاح الاماء الاحرار في الحال التي أباحهن لهم الا أن يكن مؤمنات فقال عز ذكره ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فلم يبح منهن الا المؤمنات فلو كان مرادا بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب العفائف لدخل العفائف من امائهم في الاباحة وخرج منها غير العفائف من حرائرهم وحرائر أهل الايمان وقد أحل الله لنا حرائر المؤمنات وان كن قد أتين بفاحشة بقوله وأنكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم وقد دللنا على فساد قول من قال لا يحل نكاح من أتى الفاحشة من نساء المؤمنين وأهل الكتاب المؤمنين في موضع غير هذا بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع فنكاح حرائر المسلمين وأهل الكتاب حلال للمؤمنين كن قد أتين بفاحشة أو لم يأتين بفاحشة ذمية كانت أو حربية بعد ان تكون بموضع لا يخاف الناكح فيه على ولده أن يجبر على الكفر بظاهر قول الله جل وعز والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فاما قول الذي قال عنى بذلك نساء بني اسرائيل الكتابيات منهن خاصة فقول لا يوجب التشاغل بالبيان عنه لشذوذه والخروج عما عليه علماء الامة من تحليل نساء جميع اليهود والنصارى وقد دللنا على فساد قول قائل هذه المقالة من جهة القياس في غير هذا الموضع بما فيه الكفاية فكرهنا اعادته وأما قوله اذا آتيتموهن أجورهن فان الاجر العوض الذي يبذله الزوج للمرأة للاستمتاع بها وهو المهر كما حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس في قوله آتيتموهن أجورهن يعني مهورهن ۞ القول في تأويل قوله (محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان) يعني بذلك جل ثناؤه أحل لكم المحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وأنتم محصنون غير مسافحين ولا متخذي أخدان ويعني بقوله جل ثناؤه محصنين أعفاء غير مسافحين يعني لا معالنين بالسفاح بكل فاجرة وهو الفجور ولا متخذي أخدان يقول ولا منفردين ببغية واحدة قد خادنها وخادنته واتخذها لنفسه صديقة يفجر بها وقد بينا معنى الاحصان ووجوهه ومعنى السفاح والخدن في غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وهو كما حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله محصنين غير مسافحين يعني ينكحوهن بالمهر والبينة غير مسافحين متعالنين بالزنا ولا متخذي أخدان يعني يسرون بالزنا حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال أحل الله محصنين مؤمنة ومحصنة من أهل الكتاب ولا متخذي أخدان ذات الخدن ذات الخليل الواحد حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن الحسن قال سأله رجل أيتزوج الرجل المرأة من أهل الكتاب قال ما له ولاهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمات فان كان لا بد فاعلا فليعمد اليها حصانا غير مسافحة قال الرجل وما المسافحة قال هي التي اذا لمح الرجل اليها بعينه اتبعته ۞ القول في تأويل

اذا شمرتم القيام الى الصلاة وأردتم ذلك ووجه هذا المجاز ان الارادة الجازمة سبب لحصول الفعل واطلاق اسم المسبب على السبب مجاز مستفيض الثانية ذهب قوم الى أن الامر بالوضوء تبع للامر بالصلاة وليس تكليفا مستقلا لانه شرط القيام الى الصلاة والاصح انه عبادة برأسها لان قوله فاغسلوا أمر ظاهره الوجوب غاية ذلك انه مقيد بوقت التهيؤ للصلاة وأيضا انه طهارة وقد قال تعالى في آخر الآية ولكن يريد ليطهركم وقال صلى الله عليه وسلم بني الدين على النظافة أمتي غر محجلون من آثار الوضوء يوم القيامة والاخبار الواردة في كون الوضوء سببا لغفران الذنوب كثيرة الثالثة قال داود يجب الوضوء لكل صلاة فانه ليس المراد قياما واحدا في صلاة واحدة والا لزم الاجمال اذ لا دليل على تعيين تلك المرة والاجمال خلاف الاصل فوجب حمل الآية على العموم وأيضا ذكر الحكم عقيب الوصف المناسب مشعر بالعلية فيتكرر بتكرره فيجب الوضوء عند كل قيام الى الصلاة وأيضا انه نظافة فلا يكون منها بد عند الاشتغال بخدمة المعبود وقال سائر الفقهاء ان كلمة اذا لا تفيد العموم ولهذا لو قال لامرأته اذا دخلت الدار فانت طالق لم تطلق مرة أخرى بالدخول ثانيا وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة الا يوم الفتح فانه صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات كلها بوضوء واحد قال عمر فقلت له في ذلك فقال عمدا فعلت ذلك يا عمر أجاب داود بان خبر الواحد لا ينسخ القرآن وأيضا في الخبر معنيان أحدهما وجوب التجديد لكل صلاة الا أقل من استحب بذلك الثاني انه ترك ذلك يوم الفتح والاول يوجب المتابعة والثاني مرجوح لان الفتح يقتضي زيادة الطاعة لا نقصانها وأيضا التجديد

قوله (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين) يعني بقوله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمان ومن يجحد ما أمر الله بالتصديق به من توحيد الله ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به من عند الله وهو الايمان الذي قال الله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله يقول فقد بطل ثواب عمله الذي كان يعمله في الدنيا يرجو أن يدرك به منزلة عند الله وهو في الآخرة من الخاسرين يقول وهو في الآخرة من الهالكين الذين غبنوا أنفسهم حظوظها من ثواب الله بكفرهم بمحمد وعملهم بغير طاعة الله وقد ذكر أن قوله ومن يكفر بالايمان عني به أهل الكتاب وانه أنزل على رسوله صلى الله عليه وسلم من أجل قوم تحرجوا انكاح نساء أهل الكتاب لما قيل لهم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان ناسا من المسلمين قالوا كيف نتزوج نساءهم يعني نساء أهل الكتاب وهم على غير ديننا فانزل الله عز ذكره ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين فاحل الله تزويجهن على علم وبنحو الذي قلنا في تاويل الايمان قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال الله الايمان حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن واصل عن عطاء ومن يكفر بالايمان قال الايمان التوحيد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد ومن يكفر بالايمان قال بالله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال من يكفر بالله حدثنا محمد قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان قال من يكفر بالله حدثنا محمد قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان قال الكفر بالله حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال أخبر الله سبحانه ان الايمان هو العروة الوثقى وانه لا يقبل عملا الا به ولا يحرم الجنة الا على من تركه فان قال لنا قائل وما وجه تاويل من وجه قوله ومن يكفر بالايمان الى معنى ومن يكفر بالله قيل وجه تاويله ذلك كذلك ان الايمان هو التصديق بالله وبرسله وما ابتعثهم به من دينه والكفر جحود ذلك قالوا فمعنى الكفر بالايمان هو جحود الله وجحود توحيده ففسروا معنى الكلمة بما اريد بها وأعرضوا عن تفسير الكلمة على حقيقة ألفاظها وظاهرها في التلاوة فان قال قائل فما تاويلها على ظاهرها وحقيقة ألفاظها قيل تاويلها ومن يأب الايمان بالله ويمتنع من توحيده والطاعة له فيما أمره به ونهاه عنه فقد حبط عمله وذلك ان الكفر هو الجحود في كلام العرب والايمان التصديق والاقرار ومن أبى التصديق بتوحيد الله والاقرار به فهو من الكافرين فذلك تاويل الكلام على وجهه ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة وأنتم على غير طهر الصلاة فاغسلوا وجوهكم بالماء وأيديكم الى المرافق ثم اختلف أهل التأويل في قوله اذا قمتم الى الصلاة أمراد به كل حال قام اليها أو بعضها وأي أحوال القيام اليها فقال بعضهم في ذلك بنحو ما قلنا فيه من انه معني به بعض أحوال القيام اليها دون كل الاحوال وان الحال التي عني بها حال القيام اليها على غير طهر ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد الله قال سئل عكرمة عن قول الله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وكل ساعة يتوضأ فقال ابن عباس لا وضوء الا من حدث حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن

جعفر

أحوط وأيضا دلالة ظاهر القرآن قولية ودلالة الخبر فعلية والقولية أقوى ولناصر المذهب المشهور أن يقول التيمم على المتغوط والمجامع واجب اذا لم يجد الماء لقوله أو جاء أحد منكم (٦٢) من الغائط الآية وذلك يدل على أن وجوب الوضوء قد يكون بسبب آخر سوى القيام الى الصلاة فلم يكن هو مؤثرا وحده واذا لم يكن مؤثرا مستقلا جاز تخلف الاثر عنه نعم التجديد مستحب لان رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده كانوا يتوضؤن لكل صلاة وقال صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات وقيل كان الوضوء لكل صلاة واجبا أول ما فرض ثم نسخ * الرابعة الاصح أن في الآية دلالة على أن الوضوء شرط لصحة الصلاة لانه علق فعل الصلاة بالطهور ثم بين انه متى عدم الماء لم تصح الصلاة الا بالتيمم فلو لم يكن شرطا لم يكن كذلك وأيضا انه أمر بالصلاة مع الوضوء فالآتي بها بدون الوضوء تارك للمأمور به فيستحق العقاب وهذا معنى البقاء في عهدة التكليف * الخامسة قال أبو حنيفة النية ليست شرطا في الوضوء لانها غير مذكورة في الآية والزيادة على النص نسخ ونسخ القرآن بخبر الواحد وبالقياس غير جائز وعند الشافعي هي شرط فيه لان الوضوء مامور به لقوله فاغسلوا وامسحوا وكل مامور به يجب أن يكون منويا لقوله تعالى وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين [illegible] ولا اخلاص [illegible]

* على انه يجب أن [illegible] يتمادى [illegible] انه مخصوص في بعض الصور فتبقى حجة في غير محل التخصيص

* [illegible] ولان الواو لا تفيد الترتيب فلو قلنا بوجوبه كان الزيادة على النص وهو نسخ غير

جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عكرمة قال كان سعد بن أبي وقاص يصلي الصلوات بوضوء واحد حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي عن عكرمة قال كان سعد بن أبي وقاص يقول صل بطهورك ما لم تحدث حدثنا أحمد بن عبدة الضبي قال أخبرنا سليم بن أخضر قال أخبرنا ابن عون عن محمد قال قلت لعبيدة السلماني ما يوجب الوضوء قال الحدث حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن واقع بن سحبان عن يزيد بن طريف أو طريف بن يزيد انهم كانوا مع أبي موسى على شاطئ دجلة فتوضؤا فصلوا الظهر فلما نودي بالعصر قام رجال يتوضؤن من دجلة فقال انه لا وضوء الا على من أحدث حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن طريف بن زياد أو زياد بن طريف عن واقع بن سحبان انه شهد أبا موسى صلى بأصحابه الظهر ثم جلسوا حلقا على شاطئ دجلة فنودي بالعصر فقام رجال يتوضؤن فقال أبو موسى لا وضوء الا على من أحدث حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن واقع بن سحبان عن طريف بن يزيد أو يزيد بن طريف قال كنت مع أبي موسى بشاطئ دجلة فذكر نحوه حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن طريف بن يزيد أو يزيد بن طريف عن أبي موسى مثله حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا أبو خالد قال توضأت عند أبي العالية الظهر او العصر فقلت أصلي بوضوئي هذا فاني لا أرجع الى أهلي الى العتمة قال أبو العالية لا حرج وعلمنا اذا توضأ الانسان فهو في وضوئه حتى يحدث حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا ابن هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوضوء من غير حدث اعتداء حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود ثنا أبو هلال عن قتادة عن سعيد مثله حدثني أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش قال رأيت ابراهيم صلى بوضوء واحد الظهر والعصر والمغرب حدثنا أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش قال كنت مع يحيى فاصلي الصلوات بوضوء واحد قال وابراهيم مثل ذلك حدثنا سوار بن عبد الله قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال سمعت الحسن سئل عن الرجل يتوضأ فيصلي الصلوات كلها بوضوء واحد فقال لا بأس به ما لم يحدث حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد عن الضحاك قال يصلي الصلوات بالوضوء الواحد ما لم يحدث حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا زائدة عن الاعمش عن عمارة قال كان الاسود يصلي الصلوات بوضوء واحد حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة يقول قمتم وأنتم على غير طهر حدثنا أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن الاسود انه كان له قعب قدر ري رجل فكان يتوضأ ثم يصلي بوضوئه ذلك الصلوات كلها حدثنا محمد بن عباد بن موسى قال أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي قال ثنا الفضل ابن المبشر قال رأيت جابر بن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد فاذا بال أو أحدث توضأ ومسح بفضل طهوره الخفين فقلت أبا عبد الله أشيء تصنعه برأيك قال بل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فأنا أصنعه كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع وقال آخرون معنى ذلك يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم من نومكم الى الصلاة ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني من سمع مالك بن أنس يحدث عن زيد بن أسلم قوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة قال يعني اذا قمتم من النوم حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب ان مالك بن أنس أخبره عن زيد بن أسلم مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم قال قمتم الى الصلاة من النوم * وقال آخرون بل ذلك معني به كل حال قيام المرء الى صلاته أن يجدد لها طهرا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن

جائز وقال الشافعي انه واجب لان الفاء للتعقيب في قوله فاغسلوا فوجب تقديم غسل الوجه ثم سائر الاعضاء على الترتيب ولقوله صلى الله عليه وسلم في حديث الصفا ابدؤا بما بدأ الله به وأيضا الترتيب المعتبر في الحس هو الابتداء من الرأس الى (٦٣) القدم أو بالعكس والترتيب العقلي افراد العضو المغسول عن الممسوح ثم انه تعالى أدرج الممسوح في المغسول فدل هذا على أن الترتيب المذكور في الآية واجب لان اهمال الترتيب في الترتيب مستقبح فوجب تنزيه كلام الله تعالى عنه وأيضا ايجاب الوضوء غير معقول المعنى لان الحدث يخرج من موضع والغسل يجب في موضع آخر ولان أعضاء المحدث طاهرة لقوله المؤمن لا ينجس حيا وميتا وتطهير الطاهر محال ولان الشرع أقام التيمم مقام الوضوء وليس في التيمم نظافة وأقام المسح على الخفين مقام الغسل ولا يفيد في نفس العضو نظافة والماء الكدر العفن يفيد الطهارة وماء الورد لا يفيدها فاذن الاعتماد على مورد النص ولعل في الترتيب حكمة خفية لا نعرفها أو هو محض التعبد وقد أوجبنا رعاية الترتيب في الصلاة مع ان أركان الصلاة غير مذكورة في القرآن مرتبة فرعاية الترتيب في الوضوء مع أن القرآن ناطق به أولى * السابعة قال الشافعي وأبو حنيفة الموالاة في أفعال الوضوء غير واجبة لان ايجاب هذه الافعال قدر مشترك بين ايجابها على سبيل الموالاة وايجابها على سبيل التراخي وهذا القدر معلوم من الآية ومفيد للطهارة والزائد لا دليل عليه وأيضا روي انه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا توضأ وترك لمعة من عقبه فأمره بغسلها ولم يأمره بالاستئناف ولم يحصل الموالاة وعند مالك هي شرط كي لا يتخلل بين أجزاء العبادة ما ليس منها وحد التفريق

مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي قال سألت عكرمة قال قلت يا أبا عبد الله أتوضأ لصلاة الغداة ثم آتي السوق فتحضر صلاة الظهر فأصلي قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عكرمة يقول كان علي رضي الله عنه يتوضأ عند كل صلاة ويقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية حدثنا زكريا ابن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا أزهر عن ابن عون عن ابن سيرين ان الخلفاء كانوا يتوضؤن لكل صلاة حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال توضأ عمر بن الخطاب وضوأ فيه تجوز خفيفا فقال هذا وضوء من لم يحدث حدثنا ابن المثنى قال ثني وهب بن جرير قال أخبرنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال قال رأيت عليا صلى الظهر ثم قعد للناس في الرحبة ثم أتي بماء فغسل وجهه ويديه ثم مسح برأسه ورجليه وقال هذا وضوء من لم يحدث حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم ان عليا اكتال من حب فتوضأ وضوأ فيه تجاوز فقال هذا وضوء من لم يحدث وقال آخرون بل كان هذا أمرا من الله عز ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أن يتوضؤا لكل صلاة ثم نسخ ذلك بالتخفيف ذكر من قال ذلك حدثني عبد الله بن أبي زياد القطواني قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبي عن أبي اسحق قال ثني محمد بن يحيى بن حبان الانصاري ثم المازني مازن بني النجار فقال لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر عمن هو قال حدثتنيه أسماء ابنة زيد بن الخطاب أن عبد الله بن زيد بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه فأمر بالسواك ورفع عنه الوضوء الا من حدث فكان عبد الله يرى ان به قوة عليه فكان يتوضأ حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن محمد بن طلحة بن زيد بن ركانة قال ثني محمد بن يحيى بن حبان الانصاري قال قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة ثم ذكر نحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر انك فعلت شيأ لم تكن تفعله قال عمدا فعلته حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ فذكر نحوه حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن علقمة ابن مرثد عن أبي بريدة عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله صنعت شيأ لم تكن تصنعه فقال عمدا فعلته يا عمر حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما فتح مكة صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا الحكم بن ظهير عن مسعر عن محارب بن دثار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد * وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال ان الله عنى بقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا جميع أحوال قيام القائم الى الصلاة غير انه أمر فرض بغسل ما أمر الله بغسله القائم الى صلاته بعد حدث كان منه ناقض طهارته وقبل احداث الوضوء منه وأمر ندب ان كان على طهر قد تقدم منه ولم يكن منه بعده حدث ينقض طهارته ولذلك كان عليه السلام يتوضأ لكل صلاة قبل فتح مكة ثم صلى يومئذ الصلوات

القتل بالموالاة ان يمضي من الزمان ما يجف فيه المغسول مع اعتدال الهواء ومزاج الشخص * الثامنة قال أبو حنيفة الخارج من غير السبيلين ينقض الوضوء لان ظاهر الآية يقتضي الاتيان بالوضوء لكل صلاة الا ان ترك العمل به عند ما لم يخرج الخارج النجس من البدن فيبقى معمولا به عند خروج الخارج النجس وخالفه الشافعي تعويلا على ما روي أنه صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يزد على غسل أثر محاجمه * التاسعة قال مالك لا وضوء في الخارج عن السبيلين اذا كان غير معتاد وسلم في دم الاستحاضة لنا التمسك بعموم الآية * العاشرة قال أبو حنيفة القهقهة في الصلاة المشتملة على الركوع والسجود تنقض الوضوء وقال الباقون لا تنقض لابي حنيفة أن يتمسك بعموم الآية * الحادي عشر قال أبو حنيفة لمس المرأة وكذا لمس الفرج لا ينقض الوضوء وقال الشافعي ينقض متمسكا بالعموم * الثاني عشر لو كان على وجهه وبدنه نجاسة فغسلها ونوى الطهارة من الحدث فذلك الغسل هل يصح وضوأ قال في التفسير الكبير ما رأيت هذه المسئلة في كتب الاصحاب قال والذي أقوله انه يكفي لانه أمر بالغسل في قوله فاغسلوا وقد أتى به وأقول الظاهر انه لا يكفي لانه لا يرتفع بغسلة واحدة نجاستان حكمية وعينية وهذا بخلاف ما لو نوى التبرد او التنظف فان النجاسة هناك حكمية فقط * الثالث عشر لو وقف تحته ميزاب حتى سال الماء عليه ... ونوى رفع الحدث هل يصح وضوءه يمكن أن يقال لا لانه لم يأت بعمل وان يقال نعم لانه ... كلها أتى بما أمر الى المقصود ... أعضاء الوضوء ثم كشط جلده فالاظهر وجوب غسله لتحصيل الامتثال فان

كلها بوضوء واحد ليعلم أمته ان ما كان يفعل عليه السلام من تجديد الطهر لكل صلاة انما كان منه أخذا بالفضل وايثارا منه لاحب الامرين الى الله ومسارعته الى ما ندبه اليه ربه لا على ان ذلك كان عليه فرضا واجبا فان ظن ظان ان في الحديث الذي ذكرناه عن عبد الله بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة دلالة على خلاف ما قلنا ان ذلك كان ندبا للنبي عليه السلام وأصحابه وخيل اليه ان ذلك كان على الوجوب فقد ظن غير الصواب وذلك ان قول القائل أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا محتمل من وجوه الامر الايجاب والارشاد والندب والاباحة والاطلاق واذ كان محتملا ما ذكرنا من الاوجه كان أولى وجوهه به ما على صحته الحجة مجمعة دون ما لم يكن على صحته برهان يوجب حقيقة مدعيه وقد أجمعت الحجة على ان الله عز وجل لم يوجب على نبيه صلى الله عليه وسلم ولا على عباده فرض الوضوء لكل صلاة ثم نسخ ذلك ففي اجماعها على ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما قلنا من ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يفعل من ذلك كان على ما وصفنا من ايثاره فعل ما ندبه الله الى فعله وندب اليه عباده المؤمنين بقوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق الآية فان تركه في ذلك الحال التي تركه كان ترخيصا لامته واعلاما منه لهم ان ذلك غير واجب ولا لازم له ولا لهم الا من حدث يوجب نقض الطهر وقد روى بنحو ما قلنا في ذلك أخبار حدثنا ابن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بقعب صغير فتوضأ قال قلت لانس أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة قال نعم قلت فأنتم قال كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي ثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن زياد الافريقي عن أبي غطيف قال صليت مع ابن عمر الظهر فأتى مجلسا في داره فجلس وجلست معه فلما نودي بالعصر دعا بوضوء فتوضأ ثم خرج الى الصلاة ثم رجع الى مجلسه فلما نودي بالمغرب دعا بوضوء فتوضأ فقلت أسنة ما أراك تصنع قال لا وان كان وضوئي لصلاة الصبح كافي الصلوات كلها ما لم أحدث ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات فأنا رغبت في ذلك حدثني أبو سعيد البغدادي قال ثنا اسحق بن منصور عن هريم عن عبد الرحمن بن زياد عن أبي غطيف عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقد قال قوم ان هذه الآية أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلاما من الله له بها أن لا وضوء عليه الا اذا قام الى صلاته دون غيرها من الاعمال كلها وذلك انه كان اذا أحدث امتنع من الاعمال كلها حتى يتوضأ فأذن الله بهذه الآية أن يفعل كل ما بدا له من الافعال بعد الحدث عدا الصلاة توضأ أو لم يتوضأ وأمره بالوضوء اذا قام الى الصلاة قبل الدخول فيها ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن جابر بن عبد الله بن أبي بكر عن عمرو بن حزم عن عبد الله بن علقمة بن صفوان عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراق البول نكلمه فلا يكلمنا ونسلم عليه فلا يرد علينا حتى يأتي منزله فيتوضأ كوضوئه للصلاة فقلنا يا رسول الله نكلمك فلا تكلمنا ونسلم عليك فلا ترد علينا قال حتى نزلت آية الرخصة يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية ۞ القول في تأويل قوله (فاغسلوا وجوهكم) اختلف أهل التأويل في حد الوجه الذي أمر الله بغسله القائم الى الصلاة بقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم فقال بعضهم هو ما ظهر من بشرة الانسان من قصاص شعر رأسه منحدرا الى منقطع ذقنه طولا وما بين الاذنين عرضا قالوا فأما الاذن وما بطن من داخل الفم والانف والعين فليس من الوجه وغيره ولا أحب غسل ذلك ولا غسل شئ منه في الوضوء قالوا وأما ما غطاه الشعر منه كالذقن الذي غطاه شعر اللحية والصدغين اللذين قد غطاهما عذار اللحية فان امرار الماء على ما على ذلك من الشعر مجزئ عن غسل ما بطن منه من بشرة الوجه لان الوجه عندهم هو ما ظهر لعين الناظر من ذلك فقابلها دون غيره ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا عمر بن عبيد عن معمر عن ابراهيم قال يجزى

ذلك الموضع فسيتر مغسول الملمتين عشر لو رطب الاعضاء من غير سيلان الماء عليها لم يكف لانه مأمور بالغسل وهذا ليس بغسل وفي الجنابة يكفي لانه هنالك مأمور بالتطهير ولكن يريد ليطهركم والتطهير يحصل بالترطيب السادس عشر لو أمر الثلج على العضو فان ذاب وسال جاز والا فلا خلافا لمالك والاوزاعي لنا فاغسلوا وهذا ليس بغسل السابع عشر التثليث سنة لان ماهية الغسل تحصل بالمرة الثامن عشر السواك سنة لا واجبة لان الآية ساكتة عنه وكذا القول في التسمية خلافا لاحمد واسحق وكذا في تقديم غسل اليدين على الوضوء خلافا لبعضهم التاسع عشر قال الشافعي لا تجب المضمضة والاستنشاق في الوضوء والغسل وأحمد واسحق يجب فيهما أبو حنيفة يجب في الغسل لا في الوضوء حجة الشافعي انه أوجب غسل الوجه والوجه هو الذي يكون مواجها وحده من مبتدأ تسطيح الجبهة الى منتهى الذقن طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا وداخل الفم والانف غير مواجه العشرون ابن عباس يجب ايصال الماء الى داخل العين لان العين جزء من الوجه الباقون لا يجب لقوله في آخر الآية ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج وادخال الماء في العين حرج الحادي والعشرون غسل البياض الذي بين العذار والاذن واجب عند الشافعي وأبي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف لنا انه واجب قبل نبات الشعر بالاجماع فكذا بعده ولانه من الوجه والوجه يجب غسله الثاني والعشرون أبو حنيفة لا يجب ايصال الماء الى ما تحت اللحية الخفيفة الشافعي يجب لقوله فاغسلوا ترك العمل عند كثافة اللحية

اللحية ماسال عليها من الماء حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال ثنا المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ماسال من الماء من وجهه على لحيته حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي غدى عن شعبة عن المغيرة عن ابراهيم بنحوه حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبوداود عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم بنحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبدالرحمن قال ثنا سفيان عن مغيرة فى تخليل اللحية قال يجزيك مامر على لحيتك حدثنا هرون بن اسحق الهمدانى قال ثنا مصعب بن المقدام قال ثنا زائدة عن منصور قال رأيت ابراهيم يتوضأ فلم يخلل لحيته حدثنا أبوكريب قال ثنا ابن ادريس عن سعيد الزبيدى عن ابراهيم قال يجزيك ماسال عليها من ان تخللها حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن يونس قال كان الحسن اذا توضأ مسح لحيته مع وجهه حدثنا أبوكريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا هشام عن الحسن انه كان لايخلل لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن انه كان لايخلل لحيته اذا توضأ حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن الحسن مثله حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن أشعث عن ابن سيرين قال ليس غسل اللحية من السنة حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن انه كان اذا توضأ لم يبلغ الماء فى أصول لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن أبى شيبة سعيد بن عبدالرحمن الزبيدى قال سألت ابراهيم أخلل لحيتى عند الوضوء بالماء فقال لا انما يكفيك مامرت عليه يدك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال سألت شعبة عن تخليل اللحية فى الوضوء فقال قال المغيرة قال ابراهيم يكفيه ماسال من الماء من وجهه على لحيته حدثنى محمد بن عبدالله بن عبدالحكم قال ثنا حجاج بن رشدين قال ثنا عبدالجبار ابن عمر أن ابن شهاب وربيعة توضآ فمر الماء على لحاهما ولم أر واحدا منهما خلل لحيته حدثنا أبوالوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال سألت سعيد بن عبدالعزيز عن عرك العارضين فى الوضوء فقال ليس ذلك بواجب رأيت مكحولا يتوضأ فلا يفعل ذلك حدثنا أبوالوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشى قال ثنا الوليد قال أخبرنى سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن قال ليس عرك العارضين فى الوضوء بواجب حدثنا أبوالوليد قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابراهيم بن محمد عن المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه مامر من الماء على لحيته حدثنا أبوالوليد القرشى قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابن لهيعة عن سلمان بن أبى زينب قال سألت القاسم بن محمد كيف أصنع بلحيتى اذا توضأت قال است من الذين يغسلون لحاهم حدثنا أبوالوليد قال ثنا الوليد قال أبوعمرو ليس عرك العارضين وتشبيك اللحية بواجب فى الوضوء * ذكر من قال ماحكينا عنه من أهل هذه المقالة فى غسل مابطن من الفم والانف حدثنا ابن بشار قال ثنا عبدالرحمن قال ثنا سفيان عن عبدالملك بن أبى بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال لولا التلمظ فى الصلاة مامضمضت حدثنا أبوكريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت عبدالملك يقول سئل عطاء عن رجل صلى ولم يتمضمض قال مالم يسم فى الكتاب يجزئه حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس المضمضة والاستنشاق من واجب الوضوء حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح عن أبى سنان قال كان الضحاك ينهانا عن المضمضة والاستنشاق فى الوضوء فى رمضان حدثنا أبوكريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاما عن الحسن قال اذا نسى المضمضة والاستنشاق قال ان ذكر وقد دخل فى الصلاة فليمض فى صلاته وان كان لم يدخل تمضمض واستنشق حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة قال سألت الحكم وقتادة عن رجل ذكر وهو فى الصلاة انه لم يتمضمض ولم يستنشق فقال يمضى فى صلاته ذكر من قال ماحكينا عنه من أهل هذه المقالة من أن الاذنين ليستا من الوجه حدثنى يزيد بن مخلد الواسطى قال ثنا هشيم عن غيلان قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس حدثنا عبدالكريم بن أبى عمير قال ثنا أبومطرف قال

ثنا

دفعا للحرج فيبقى عند كثافتها على الاصل الثالث والعشرون الاصح عند الشافعى وجوب امرار الماء على ظاهر اللحية النازلة طولا والخارجة الى الاذنين عرضا لانه مواجه مالك وأبو حنيفة والمزنى لايجب لانه لاجلد تحتها حتى يغسل ظاهرها بتبعيتها * الرابع والعشرون لو نبت للمرأة لحية وجب ايصال الماء الى جلدة الوجه وان كانت لحيتها كثيفة لانا تركنا العمل بظاهر الآية فى اللحية الكثيفة للرجل دفعا للحرج ولحية المرأة نادرة وخصوصا الكثيفة فيبقى حكمها على الاصل * الخامس والعشرون يجب ايصال الماء الى ماتحت الشعر الكثيف فى خمسة مواضع العنفقة والحاجب والشارب والعذار والهدب لان قوله فاغسلوا يدل على وجوب غسل كل جلدة ترك العمل به فى اللحية الكثيفة دفعا للحرج وهذه الشعور خفيفة غالبا فتبقى على الاصل * السادس والعشرون الشعبى ماأقبل من الاذن فهو من الوجه فيغسل وماأدبر فمن الرأس فيمسح وردبان الاذن غير مواجه أصلا * السابع والعشرون الجمهور على ان المرفقين يجب غسلهما مع اليدين وخالف مالك وزفر وكذا الخلاف فى قوله وأرجلكم الى الكعبين والتحقيق أن الى تفيد معنى الغاية مطلقا والمراد بالغاية جميع المسافة أو حقيقة النهاية ثم ان حد الشئ قد يكون منفصلا عن المحدود حسا انفصال الظلمة عن النور فى قوله ثم أتموا الصيام الى الليل فيكون الحد خارجا عن المحدود وقد لا يكون كذلك نحو حفظت القرآن من أوله الى آخره وبعتك هذا الثوب من هذا الطرف الى ذلك الطرف فحد البادى المحدود داخل ن المرفق وهو موصل الذراع فى العضد سمى بذلك لارتفاق صاحبه

ثنا غيلان مولى بنى مخزوم قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا محمد بن يزيد عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس فاذا مسحت الرأس فامسحهما حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنى غيلان بن عبد الله مولى قريش قال سمعت ابن عمر سأله سائل قال انه توضأ ونسى أن يمسح أذنيه قال فقال ابن عمر الاذنان من الرأس ولم ير عليه بأسا حدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا أيوب بن سويد ح وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن سالم أبى النضر عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر انه قال الاذنان من الرأس حدثنى ابن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن رجل عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال الاذنان من الرأس حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب قالا الاذنان من الرأس حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة قال الاذنان من الرأس عن الحسن وسعيد حدثنا أبو الوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى أبو عمرو عن يحيى بن أبى كثير عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابن لهيعة عن أبى النضر عن ابن عمر مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن قال الاذنان من الرأس حدثنى محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبى امامة أو عن أبى هريرة شك ابن بزيع أن النبى صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس حدثنا أبو كريب قال ثنا معلى بن منصور عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبى امامة قال الاذنان من الرأس قال حماد لا أدرى هذا عن أبى امامة أو عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو اسامة قال ثنى حماد بن زيد قال ثنى سنان بن ربيعة أبو ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبى امامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس حدثنا أبو الوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى ابن جريج وغيره عن سليمان بن موسى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس حدثنا الحسن بن شبيب قال ثنا على بن هاشم بن البريد قال ثنا اسمعيل بن مسلم عن عطاء عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سليمان بن حبيب عن يونس أن الحسن قال الاذنان من الرأس * وقال آخرون الوجه كل ما دون منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا ما ظهر من ذلك لعين الناظر وما بطن منه من منابت شعر اللحية النابت على الذقن وعلى العارضين وما كان منه داخل الفم والانف وما أقبل من الاذنين على الوجه كل ذلك عندهم من الوجه الذى أمر الله عندهم بغسله بقوله فاغسلوا وجوهكم وقالوا ان ترك شيأ من ذلك المتوضئ ولم يغسله لم تجزه صلاته بوضوئه ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنى محمد بن بكر وأبو عاصم قالا أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى نافع ان ابن عمر كان يبل أصول شعر لحيته ويغلغل بيده فى أصول شعرها حتى تكثر القطرات منها حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان ابن حبيب عن ابن جريج قال أخبرنى نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر كان يغلغل يديه فى لحيته حتى تكثر منها القطرات حدثنا عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث عن سعيد قال ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر كان اذا توضأ خلل لحيته حتى يبلغ أصول الشعر حدثنا ابن أبى الشوارب قال ثنا يزيد قال ثنا معلى بن جابر اللقيطى قال أخبرنى الازرق بن قيس قال رأيت ابن عمر توضأ فخلل لحيته حدثنا يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا ليث عن نافع ان ابن عمر كان يخلل لحيته بالماء حتى يبلغ أصول الشعر حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال ثنا ابن جريج قال أخبرنى عبد الله بن عبيد بن عمير ان أباه عبيد بن عمير كان

غير متميزة فى الحس عن محدودها فلا يكون ايجاب الغسل الى جزء أولى من ايجابه الى جزء آخر فوجب غسلها جميعا وان سلم ان المرفق لا يجب غسلها لكنها اسم لما جاز طرف العظم ولا نزاع فى ان ما وراء طرف العظم لا يجب غسله وهذا الجواب اختيار الزجاج وعلى هذا فمقطوع اليد من المرفق يجب عليه امساس الماء بطرف العظم وان كان أقطع مما فوق المرفقين لم يجب عليه شئ لان محل هذا التكليف لم يبق أصلا * الثامن والعشرون تقديم اليمنى على اليسرى مندوب وليس بواجب خلافا لاحمد لنا أنه ذكر الايدى والارجل فى الآية من غير تقديم لاحدى اليدين أو الرجلين * التاسع والعشرون ذهب بعضهم الى أن مبتدأ الغسل يجب ان يكون الكف بحيث يسيل الماء من الكف الى المرافق لان المرفق جعلت فى الآية نهاية الغسل وجمهور الفقهاء على ان عكس هذا الترتيب لا يخل بصحة الوضوء لان المراد فى الآية بيان جملة الغسل لا بيان ترتيب أجزاء الغسل * الثلاثون لو نبت من المرفق ساعدان وكفان وجب غسل الكل لعموم قوله وأيديكم الى المرافق كما لو نبت على الكف أصبع زائدة * الحادى والثلاثون المراد من تحديد الغسل بالمرفق بيان الواجب فقط لما ورد فى الاخبار ان تطويل الغرة سنة مؤكدة * الثانى والثلاثون مالك يجب مسح كل الرأس أبو حنيفة يتقدر بالربع لانه صلى الله عليه وسلم مسح على ناصيته وانها ربع الرأس الشافعى الواجب أقل ما ينطلق عليه اسم المسح لانه اذا قيل مسحت المنديل فهذا لا يصدق الا عند مسحه بالكلية أما لو قال مسحت يدى بالمنديل كفى فى صدقه مسح اليد بجزء من أجزاء المنديل فهكذا فى الآية والا احتيج فى تعيين المقدار الى

اذا توضأ غلغل أصابعه فى أصول شعر الوجه يغلغلها بين الشعر فى أصوله يدلك باصابعه البشرة فاشار لى عبد الله كما أخبره الرجل كما وصف عنه حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضأ عرك عارضيه بعد العزل وشبك لحيته باصابعه أحيانا ويترك أحيانا حدثنا أبو الوليد وعلى بن سهل قالا ثنا الوليد قال قال أبو عمرو أخبرنى عبدة عن أبى موسى الاشعرى نحو ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مسلم قال رأيت ابن أبى ليلى توضأ فغسل لحيته وقال من استطاع منكم أن يبلغ الماء أصول الشعر فليفعل حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عطاء قال حق عليه أن يبل أصول الشعر حدثنا ابن أبى الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن الحكم قال كان مجاهد يخلل لحيته حدثنا حميد قال ثنا سفيان عن شعبة عن الحكم عن مجاهد انه كان يخلل لحيته اذا توضأ حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو داود الحفرى عن سفيان عن ابن شبرمة عن سعيد بن جبير قال ما بال اللحية تغسل قبل أن تنبت فاذا نبتت لم تغسل حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخلل لحيته اذا توضأ حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن ليث عن طاوس انه كان يخلل لحيته حدثنا حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن ابن سيرين انه كان يخلل لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن ابن سيرين مثله حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية قال سألت شعبة عن تخليل اللحية فى الوضوء فذكر عن الحكم بن عتيبة أن مجاهدا كان يخلل لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو عن معروف قال رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا هشام عن ابن سيرين مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن الزبير بن عدى عن الضحاك قال رأيته يخلل لحيته حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا محمد بن يزيد عن أبى الاشهب عن موسى بن أبى عائشة عن زيد الجحدرى عن يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته فقلت لم تفعل هذا يا نبى الله قال أمرنى بذلك ربى حدثنا تميم قال أخبرنا محمد بن يزيد عن سلام بن سلم عن زيد القمى عن معاوية بن قرة أو يزيد الرقاشى عن أنس قال وضأت النبى صلى الله عليه وسلم فادخل أصابعه من تحت حنكه فخلل لحيته وقال بهذا أمرنى ربى جل وعز حدثنا محمد بن اسمعيل الاحمسى قال ثنا المحاربى عن سلم بن سلام المدينى قال ثنا زيد القمى عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبو عبيدة الحداد قال ثنا موسى بن ثروان عن يزيد الرقاشى عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أمرنى ربى وأدخل أصابعه فى لحيته فخللها حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام وعبيد الله ابن موسى عن خالد بن الياس عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته حدثنا على بن الحسين بن الحر قال ثنا محمد بن ربيعة عن واصل بن السائب عن أبى سورة عن أبى أيوب قال رأينا النبى صلى الله عليه وسلم توضأ وخلل لحيته حدثنا أبو هشام الرفاعى قال ثنا زيد بن حباب قال ثنا عمرو بن سليمان عن أبى غالب عن أبى امامة أن النبى صلى الله عليه وسلم خلل لحيته حدثنا محمد بن عيسى الدامغانى قال ثنا سفيان عن عبد الكريم أبى أمية ان حسان بن بلال المزنى رأى عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته فقيل له أتفعل هذا فقال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو قال أخبرنى عبد الواحد بن قيس عن يزيد الرقاشى وقتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ عرك عارضيه وشبك لحيته باصابعه حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال

اخبرنى

دليل منفصل وتغيير الآية بجملة وهو خلاف الاصل * الثالث والثلاثون لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامة لان ذلك ليس مسحا للرأس وقال الاوزاعى والثورى وأحمد يجوز لما روى انه صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وأجيب بانه لعله مسح القدر المفروض على الرأس والبقية على العمامة * الرابع والثلاثون اختلف الناس فى مسح الرجلين وفى غسلهما فنقل القفال فى تفسيره عن ابن عباس وأنس بن مالك وعكرمة والشعبى وأبى جعفر محمد بن على الباقر رضى الله عنه ان الواجب فيهما المسح وهو مذهب الامامية وجمهور الفقهاء والمفسرين على ان فرضهما الغسل وقال داود يجب الجمع بينهما وهو قول الناصر للحق من أئمة الزيدية وقال الحسن البصرى ومحمد بن جرير الطبرى المكلف مخير بين المسح والغسل حجة من أوجب المسح قراءة الجر فى وأرجلكم عطفا على برؤسكم ولا يمكن ان يقال انه كسر على الجوار كما فى قوله جحر ضب خرب لان ذلك لم يجئ فى كلام الفصحاء وفى السعة وأيضا انه جاء حيث لا لبس ولا عطف بخلاف الآية وأما القراءة بالنصب فيكون العطف على محل برؤسكم حجة الجمهور اخبار وردت بالغسل وان فرض الرجلين محدود الى الكعبين والتحديد انما جاء فى الغسل لا فى المسح والقوم أجابوا بان أخبار الآحاد لا تعارض القرآن ولا تنسخه وبالمنع فى محل النزاع فزعم الجمهور ان قراءة النصب ظاهرة فى العطف على مفعول فاغسلوا وان كان أبعد من امسحوا وقراءة الجر تنبيه على وجوب الاقتصاد فى صب الماء لان الارجل تغسل بالصب فكانت مظنة للاسراف * الخامس والثلاثون جمهور الفقهاء

أخبرني أبو مهدي سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي قال ثنا محمد بن عبيد المحاربي أبو عبد الله قال ثنى واصل الرقاشي عن أبي سودة كذا قال الاحمسي عن أبي أيوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الانف والفم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال سمعت مجاهدا يقول الاستنشاق شطر الوضوء حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة قال سألت حمادا عن رجل ذكر وهو في الصلاة انه لم يتمضمض ولم يستنشق قال حماد ينصرف فيتمضمض ويستنشق حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال قدمت الكوفة فأتيت حمادا فسألته عن ذلك يعني عمن ترك المضمضة والاستنشاق وصلى فقال أرى عليه اعادة الصلاة حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال كان قتادة يقول اذا ترك المضمضة أو الاستنشاق أو أذنه أو طائفة من رجله حتى يدخل في صلاته فانه ينتقل و يتوضأ أو يعيد صلاته ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من ان ما أقبل من الاذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس حدثنا أبو السائب قال ثنا حفص بن غياث قال ثنا أشعث عن الشعبي قال ما أقبل من الاذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنى شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي في الاذنين باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس حدثنا محمد ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي قال مقدم الاذنين من الوجه ومؤخرهما من الرأس حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي بمثله الا أنه قال باطن الاذنين حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بمثله الا أنه قال باطن الاذنين حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بمثله حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال باطن الاذنين من الوجه وظاهرهما من الرأس حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو تميلة ح وحدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قالا جميعا ثنا محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال قال علي بن أبي طالب ألا أتوضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا نعم فتوضأ فلما غسل وجهه ألقم ابهاميه ما أقبل من أذنيه قال ثم لما مسح برأسه مسح أذنيه من ظهورهما * وأولى الاقوال بالصواب في ذلك عندنا قول من قال الوجه الذي أمر الله جل ذكره بغسله القائم الى صلاته كل ما انحدر عن منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولا وما بين الاذنين عرضا مما هو ظاهر لعين الناظر دون ما بطن من الفم والانف والعين ودون ما غطاه شعر اللحية والعارضين والشاربين فستره عن أبصار الناظرين ودون الاذنين وانما قلنا ذلك أولى بالصواب وان كان ما تحت شعر اللحية والشاربين قد كان وجها يجب غسله قبل نبات الشعر الساتر عن أعين الناظرين على القائم الى صلاته لاجماع جميعهم على ان العينين من الوجه ثم هم مع اجماعهم على ذلك مجمعون على ان غسل ما علاهما من أجفانهما دون ايصال الماء الى ما تحت الاجفان منهما مجزئ فاذا كان ذلك منهم اجماعا بتوقيف الرسول صلى الله عليه وسلم أمته على ذلك فنظير ذلك كل ما علاه شيء من مواضع الوضوء من جسد ابن آدم من نفس خلقه ساتره لا يصل الماء اليه الا بكلفة ومؤنة وعلاج قياسا لما ذكرنا من حكم العينين في ذلك فاذا كان ذلك كذلك فلا شك ان مثل العينين في مؤنة ايصال الماء اليها عند الوضوء ما بطن من الانف والفم وشعر اللحية والصدغين والشاربين لان كل ذلك لا يصل الماء اليه الا بعلاج لايصال الماء اليه نحو كلفة علاج الحدقتين لايصال الماء اليهما أو أشد واذا كان ذلك كذلك كان بينا ان غسل من غسل من الصحابة والتابعين ما تحت منابت شعر اللحية والعارضين والشاربين وما بطن من الانف والفم انما كان ايثارا منه لاشق الامرين

على ان الكعبين هما العظمان الناتئان من جانبي الساق وقالت الامامية وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستدير موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم كما في أرجل جميع الحيوانات والمفصل يسمى كعبا ومنه كعوب الرمح فقاصلة حجة الجمهور انه لو كان الكعب ما ذكره الامامية لكان الحاصل في كل رجل كعبا واحدا وكان ينبغي أن يقال وأرجلكم الى الكعاب كما انه لما كان الحاصل في كل يد مرفقا واحدا لاجرم قال الى المرافق وأيضا العظم المستدير الموضوع في المفصل شيء خفي لا يعرفه الا أهل العلم بتشريح الابدان والعظمان الناتئان في طرفي الساق محسوسان لكل أحد ومناط التكليف ليس الا أمرا ظاهرا ويؤيده ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ألصقوا الكعاب بالكعاب * السادس والثلاثون الجمهور على جواز مسح الخفين خلافا للشيعة والخوارج حجة الجمهور الاحاديث وحجة الشيعة الآية وان جواز المسح على الخفين حاجة عامة فلو كانت ثابتة لبلغت مبلغ التواتر * السابع والثلاثون رجل مقطوع اليدين والرجلين سقط عنه هذان الفرضان وبقي عليه غسل الوجه ومسح الرأس فان لم يكن معه من يوضئه أو ييممه سقط عنه ذلك أيضا لان قوله فاغسلوا وامسحوا مشروط بالقدرة عليه فاذا فاتت القدرة سقط التكليف * الثامن والثلاثون قوله سبحانه وان كنتم جنبا فاطهروا والاصل تطهروا وأدغم التاء في الطاء فاجتلبت همزة الوصل والجنابة سببان نزول المني لقوله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء والثاني التقاء الختانين خلافا لزيد بن ثابت ومعاذ وأبي سعيد الخدري لما روي انه صلى الله عليه وسلم

عليه من غسل ذلك وترك غسله كما آثر ابن عمر غسل ما تحت أجفان العينين بالماء بصبه الماء في ذلك لا على ان ذلك كان عليه عنده فرضا واجبا فاما من ظن ان ذلك من فعلهم كان على وجه الايجاب والفرض فانه خالف في ذلك بقوله منهاجهم وأغفل سبيل القياس لان القياس هو ما وصفنا من تمثيل المختلف فيه من ذلك بالاصل المجمع عليه من حكم العينين وان لا خبر عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أوجب على تارك ايصال الماء في وضوئه الى أصول شعر لحيته وعارضيه وتارك المضمضة والاستنشاق اعادة صلاة اذا صلى بطهره ذلك ففي ذلك أوضح الدليل على صحة ما قلنا من ان فعلهم ما فعلوا من ذلك كان ايثارا منهم لافضل الفعلين من الترك والغسل فان ظن ظان أن في الاخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا توضأ أحدكم فليستنثر دليلا على وجوب الاستنثار فان في اجماع الحجة على ان ذلك غير فرض واجب يجب على تارك من تركه اعادة الصلاة التي صلاها قبل غسله ما يغني عن اكثار القول فيه وأما الاذنان فان في اجماع جميعهم على ان ترك غسلهما أو غسل ما أقبل منهما مع الوجه غير مفسد صلاة من صلى بطهره الذي ترك فيه غسلهما مع اجماعهم جميعا على انه لو ترك غسل شئ مما يجب عليه غسله من وجهه في وضوئه ان صلاته لا تجزئه بطهوره ذلك ما ينبئ على القول في ذلك مما قاله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرنا قولهم انهما ليسا من الوجه دون ما قاله الشعبي ﴿ القول في تأويل قوله (وأيديكم الى المرافق) اختلف أهل التأويل في المرافق هل هي من اليد الواجب غسلها أم لا بعد اجماع جميعهم على أن غسل اليد اليها واجب فقال مالك بن أنس وسئل عن قول الله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق أترى ان يخلف المرفقين في الوضوء قال الذي أمر به أن يبلغ المرفقين قال تبارك وتعالى فاغسلوا وجوهكم مذهب هذا يغسل حلقه فقيل له فانما يغسل الى المرفقين والكعبين لا يجاوزهما فقال لا أدري ما لا يجاوزهما أما الذي أمر به أن يبلغ به فهذا الى المرفقين والكعبين حدثنا يونس عن أشهب عنه وقال الشافعي لم أعلم مخالفا في أن المرافق فيما يغسل كانه يذهب الى أن معناها فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى أن تغسل المرافق حدثنا بذلك عنه الربيع وقال آخرون انما أوجب الله بقوله وأيديكم الى المرافق غسل اليدين الى المرفقين فالمرفقان غاية لما أوجب الله غسله من آخر اليد والغاية غير داخلة في الحد كما غير داخل الليل فيما أوجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله ثم أتموا الصيام الى الليل لان الليل غاية لصوم الصائم اذا بلغه فقد قضى ما عليه قالوا وكذلك المرافق في قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق غاية لما أوجب الله غسله من اليد وهذا قول زفر بن الهذيل والصواب من القول في ذلك عندنا ان غسل اليدين الى المرفقين من الفرض الذي ان تركه أو شيأ منه تارك لم تجزه الصلاة مع تركه غسله فاما المرفقان وما وراءهما فان غسل ذلك من الندب الذي ندب اليه صلى الله عليه وسلم أمته بقوله أمتي الغر المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل فلا تفسد صلاة تارك غسلهما وغسل ما وراءهما لما قد بينا قبل فيما مضى من ان كل غاية حدت بالى فقد تحتمل في كلام العرب دخول الغاية في الحد وخروجها منه واذا احتمل الكلام ذلك لم يجز لاحد القضاء بانها داخلة فيه الا لمن لا يجوز خلافه فيما بين وحكم ولا حكم بان المرافق داخلة فيما يجب غسله عندنا ممن يجب التسليم بحكمه ﴿ القول في تأويل قوله (وامسحوا برؤسكم) اختلف أهل التأويل في صفة المسح الذي أمر الله به بقوله وامسحوا برؤسكم فقال بعضهم وامسحوا بما بدا لكم أن تمسحوا به من رؤسكم بالماء اذا قمتم الى الصلاة ذكر من قال ذلك حدثنا نصر بن على الجهضمي قال ثنا حماد بن مسعدة عن عيسى ابن حفص قال ذكر عند القاسم بن محمد مسح الرأس فقال يا نافع كيف كان ابن عمر يمسح فقال مسحة واحدة ووصف انه مسح مقدم رأسه الى وجهه فقال القاسم ابن عمر أفقهنا وأعلمنا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني نافع ان ابن عمر كان اذا توضأ أدخل كفيه الى الماء ووضعهما فيه ثم مسح بيديه مقدم رأسه حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني

قال اذا التقى الختانان وجب الغسل وختان الرجل هو الموضع الذي يقطع منه جلدة القلفة وأما ختان المرأة فان شفريها يحيطان بثلاثة أشياء ثقبة في اسفل الفرج وهي مدخل الذكر (٧٠) ومخرج الحيض والولد وثقبة أخرى فوق هذه مثل احليل الذكر وهي مخرج البول لا غير والثالث جلدة رقيقة قائمة مثل عرف الديك فوق ثقبة البول وقطع هذه الجلدة هو ختانها فاذا لا يجوز للجنب مس المصحف خلافا لداود لنا قوله فاطهروا يدل على ان الطهارة غير حاصلة والا لكان أمرا بتطهير الطاهر وحينئذ لا يجوز له مس المصحف لقوله لا يمسه الا المطهرون * التاسع والثلاثون فاذا غابت الحشفة حاذى ختانه ختانها ولاطلاق قوله فاطهروا علم انه أمر بتحصيل الطهارة في كل البدن والا لخصت تلك الاعضاء بالذكر كما في الطهارة الصغرى وعلم انه لا يجب تقديم الوضوء على الغسل خلافا لابي ثور وداود وعلم ان الترتيب غير واجب خلافا لاسحق فانه أوجب البداءة باعلى البدن وعلم ان الدلك غير واجب خلافا لمالك * الاربعون الشافعي المضمضة والاستنشاق غير واجبين في الغسل لقوله صلى الله عليه وسلم اما أنا فاحثي على رأسي ثلاث حثيات فاذا أنا قد طهرت أبو حنيفة هما واجبان لقوله تعالى فاطهروا والتطهير لا يحصل الا بطهارة جميع الاعضاء ترك العمل به في الاعضاء الباطنة لتعذر وداخل الفم والانف يمكن تطهيرهما فيبقى داخلا في النص ولان قوله صلى الله عليه وسلم بلوا الشعر يدخل فيه الانف لان في داخله شعرا وأنقوا البشرة يدخل فيه جلدة داخل الفم * الحادي والاربعون لا يجب نقض الشعر ان لم يمنع عن وصول الماء الى منابته لان المقصود

أخبرني نافع ان ابن عمر كان يضع بطن كفه اليمنى على الماء ثم لا ينفضهما ثم يمسح بهما ما بين قرنيه الى الجبين واحدة ثم لا يزيد عليها في كل ذلك مسحة واحدة مقبلة من الجبين الى القرن حدثنا تميم بن المنتصر قال ثنا اسحق قال أخبرنا شريك عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضأ مسح مقدم رأسه حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق قال أخبرنا شريك عن عبد الاعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال يجزيك ان تمسح مقدم رأسك اذا كنت معتمرا وكذلك تفعل المرأة حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الله الاشجعي عن سفيان عن ابن عجلان عن نافع قال رأيت ابن عمر مسح بيافوخه مسحة وقال سفيان ان مسح شعرة أجزأه يعني واحدة حدثنا أبو هشام قال ثنا عبد السلام بن حرب قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال أي جوانب رأسك مست الماء أجزأك حدثنا أبو هشام قال ثنا علي بن ظبيان قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي مثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه حدثنا الرفاعي قال ثنا وكيع عن اسمعيل الازرق عن الشعبي مثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه حدثنا أبو كريب قال ثنا يزيد بن الحباب عن سفيان قال ان مسح رأسه باصبع واحدة أجزأه حدثنا أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لابي عمرو ما يجزئ من مسح الرأس قال ان تمسح مقدم رأسك الى القفا أحب الي حدثني العباس بن الوليد عن أبيه عنه نحوه وقال آخرون معنى ذلك فامسحوا بجميع رؤسكم قالوا ان لم يمسح بجميع رأسه بالماء لم تجزه الصلاة بوضوئه ذلك ذكر من قال ذلك حدثني يونس بن عبد الاعلى قال ثنا أشهب قال قال مالك من مسح بعض رأسه ولم يعم أعاد الصلاة بمنزلة من غسل بعض وجهه أو بعض ذراعه قال وسئل مالك عن مسح الرأس قال يبدأ من مقدم وجهه فيدير يديه الى قفاه ثم يردهما الى حيث بدأ منه وقال آخرون لا يجزئ مسح الرأس باقل من ثلاث أصابع وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد * والصواب من القول في ذلك عندنا ان الله جل ثناؤه أمر بالمسح برأسه القائم الى صلاته مع سائر ما أمره بغسله معه أو مسحه ولم يحد ذلك بحد لا يجوز التقصير عنه ولا يجاوزه واذ كان ذلك كذلك فما مسح به المتوضئ من رأسه فاستحق بمسحه ذلك ان يقال مسح برأسه فقد أدى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لزمه اسم ما مسح برأسه اذا قام الى صلاته فان قال لنا قائل فان الله قد قال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم أفيجزئ المسح ببعض الوجه واليدين في التيمم قيل له كل ما مسح من ذلك بالتراب فيما تنازعت فيه العلماء فقال بعضهم يجزيه ذلك من التيمم وقال بعضهم لا يجزئه فهو مجزيه لدخوله في اسم الماسحين به وما كان من ذلك مجمعا على انه غير مجزئه فمسلم لما جاءت به الحجة نقلا عن نبيها صلى الله عليه وسلم ولا حجة لاحد علينا في ذلك اذ كان من قولنا ان ما جاء في آي الكتاب عاما في معنى فالواجب من الحكم به على عمومه حتى يخصه ما يجب التسليم له فاذا خص منه شئ كان ما خص منه خارجا من ظاهره وحكم سائره على العموم وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بذلك في غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع والرأس الذي أمر الله بالمسح به بقوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين هو منابت شعر الرأس دون ما جاوز ذلك الى القفا مما استدبر ودون ما انحدر عن ذلك مما استقبل من قبل وجهه الى الجبهة ۞ القول في تأويل قوله (وأرجلكم الى الكعبين) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه جماعة من قراء الحجاز والعراق وأرجلكم الى الكعبين نصبا فتأويله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وأرجلكم الى الكعبين وامسحوا برؤسكم واذا قرئ كذلك كان من المؤخر الذي معناه التقديم وتكون الارجل منصوبة عطفا على الايدي وتأول قارئو ذلك كذلك ان الله انما أمر عباده بغسل الارجل دون المسح بها ذكر من

التطهير وان منع وجب خلافا للمخمى * الثاني والاربعون ان كان المرض المانع من استعمال الماء حاصلا في بعض بدنه دون بعض فقال الشافعي يغسل ما لا ضرر عليه ثم يتيمم للاحتياط وقال أبو حنيفة ان كان أكثر البدن صحيحا . غسل الصحيح دون التيمم وان كان أكثره جريحا يكفيه التيمم لان المرض اذا كان حاصلا في بعض أعضائه فهو مريض * الثالث والاربعون لو ألصق على موضع التيمم لصوقا منع وصول الماء الى البشرة ولا يخاف من نزع ذلك اللصوق التلف قال الشافعي يلزم نزع اللصوق حتى يصل التراب اليه أخذا بالاحوط وقال الاكثرون لا يجب دفعا للحرج * الرابع والاربعون قال الشافعي الاستنجاء واجب اما بالماء أو بالاحجار لقوله صلى الله عليه وسلم فليستنج بثلاثة أحجار وقال أبو حنيفة واجب عند المجيء من الغائط اما الوضوء أو التيمم ولم يوجب غسل موضع الحدث فدل على انه غير واجب * الخامس والاربعون لمس المرأة ينقض الوضوء عند الشافعي ولا ينقضه عند أبي حنيفة وقد مرت المسألة في سورة النساء * السادس والاربعون لا يكره الوضوء بالماء المسخن لقوله صلى الله عليه وسلم فلم تجدوا ماء وههنا قد وجد ماء وخالف مجاهد * السابع والاربعون أبو حنيفة وأحمد لا يكره المشمس لقوله تعالى فلم تجدوا ماء وهذا قد وجد ماء الشافعي يكره للحديث * الثامن والاربعون لا يكره الوضوء بفضل ماء المشرك وبالماء في آنية المشرك لانه واجد الماء فلا تيمم وقد توضأ النبي صلى الله عليه وسلم من مزادة مشركة وتوضأ عمر من ماء في جرة نصرانية وقال أحمد وإسحق لا يجوز * التاسع والاربعون يجوز الوضوء بماء البحر لانه واجد الماء خلافا لعبد الله بن عمرو بن

قال عنى الله بقوله وأرجلكم الى الكعبين الغسل حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة ان رجلا صلى وعلى ظهر قدمه موضع ظفر فلما قضى صلاته قال له عمر أعد وضوءك وصلاتك حدثنا حميد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا اسرائيل قال ثنا عبد الله بن حنش قال ثنا هذيل بن شرحبيل عن ابن مسعود قال خللوا الاصابع بالماء لا تخللها النار حدثنا عبد الله بن الصباح العطار قال ثنا حفص بن عمر الحوضي قال ثنا مرجا يعني ابن رجاء اليشكري قال ثنا أبو روح عمارة بن أبي حفصة عن المغيرة بن حذين ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتوضأ وهو يغسل رجليه فقال بهذا أمرت حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن واقد مولى زيد بن خليدة قال سمعت مصعب بن سعد يقول رأى عمر بن الخطاب قوما يتوضؤن فقال خللوا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت القاسم قال كان ابن عمر يخلع خفيه ثم يتوضأ فيغسل رجليه ثم يخلل أصابعه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال قلت للاسود رأيت عمر يغسل قدميه غسلا قال نعم حدثني محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن عمر بن عبد العزيز انه قال لابن أبي سويد بلغنا عن ثلاثة كلهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم يغسل قدميه غسلا أدناهم ابن عمك المغيرة حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح عن محمد وهو ابن أبان عن أبي اسحق عن الحرث عن علي قال اغسلوا الاقدام الى الكعبين حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة ان عمر بن الخطاب رأى رجلا قد ترك على ظهر قدمه مثل الظفر فامره ان يعيد وضوءه وصلاته حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن محمد بن اسحق عن شيبة بن نصاح قال صحبت القاسم بن محمد الى مكة فرأيته اذا توضأ للصلاة يدخل أصابع رجليه يصب عليها الماء قلت يا أبا محمد لم تصنع هذا قال رأيت ابن عمر يصنعه حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن حماد عن ابراهيم في قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين قال عاد الامر الى الغسل حدثني الحسين بن علي الصدائي قال ثنا أبي عن حفص العاصري عن عامر بن كليب عن أبي عبد الرحمن قال قرأ علي الحسن والحسين رضوان الله عنهما فقرآ وأرجلكم الى الكعبين فسمع علي عليه السلام ذلك وكان يقضي بين الناس فقال وأرجلكم هذا من المقدم والمؤخر من الكلام حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب بن عبد الاعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس انه قرأها امسحوا برؤسكم وأرجلكم بالنصب وقال عاد الامر الى الغسل حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه قرأها وأرجلكم وقال عاد الامر الى الغسل حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن طب عن قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يقرأ وأرجلكم بالنصب حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين اما وأرجلكم الى الكعبين فيقول اغسلوا وجوهكم واغسلوا أرجلكم وامسحوا برؤسكم فهذا من التقديم والتأخير حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن شيبان قال انبئت لي عن علي انه قرأ وأرجلكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه وأرجلكم رجع الامر الى الغسل حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن خالد عن عكرمة مثله حدثني المثنى قال ثنا الحماني قال ثنا شريك عن الاعمش قال كان أصحاب عبد الله يقرؤنها وأرجلكم ويغسلون حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن الحرث عن علي قال اغسل القدمين الى الكعبين حدثني عبد الله بن محمد الزبيري قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي السوداء عن ابن عبد خير عن أبيه قال رأيت عليا توضأ فغسل ظاهر قدميه وقال لولا اني رأيت

الماضي * الخامس جوز أبو حنيفة الوضوء بنبيذ التمر في السفر للحديث ولم يجوزه الشافعي وقال يتيمم لانه غير واجد للماء * الحادي والعشرون ذهب الاوزاعي والاصم الى أنه يجوز الوضوء والغسل بجميع المائعات الطاهرة والاكثرون لا يجوز لانه تعالى قال فاغسلوا أمر بمطلق الغسل وامرار المائع على العضو غسل قال * فيا حسنها اذ يغسل الدمع كحلها * ولنا انه عند عدم الماء أوجب التيمم * الثاني والعشرون الشافعي الماء المتغير بالزعفران تغيرا فاحشا لا يجوز الوضوء به لان واجده يصدق عليه انه غير واجد الماء وخالف أبو حنيفة لان أصل الماء موجود وصفته زائدة كما لو تغير وتعفن بطول المكث أو بتساقط الاوراق بالاتفاق * الثالث والعشرون مالك وداود الماء المستعمل في الوضوء بقي طاهرا طهورا لان واجده واجد للماء وهو قول قديم للشافعي والقول الجديد انه طاهر غير طهور ووافقه محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة في أكثر الروايات انه نجس لان النجاسة الحكمية كالعينية * الرابع والعشرون مالك اذا وقع في الماء نجاسة ولم يتغير بقي طاهرا طهورا قليلا كان أو كثيرا وهو قول أكثر الصحابة والتابعين وقال الشافعي ان كان أقل من القلتين ينجس وقال أبو حنيفة ان كان أقل من عشرة في عشرة ينجس حجة مالك انه واجد للماء ترك العمل بهذا العموم في الماء القليل المتغير فيبقى حجة في الباقي ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء الا ما غير طعمه أو ريحه أو لونه حجة الشافعي رسول

قوله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا * الخامس والعشرون يجوز الوضوء بفضل ماء الجنب لان واجده واجد الماء وقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ظننت ان بطن القدم أحق من ظاهرها حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان قال ثنا عبد الملك عن عطاء قال لم أر أحدا يمسح على القدمين حدثني المثنى قال ثنى الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن قيس بن سعد عن مجاهد انه قرأ وأرجلكم الى الكعبين فنصبها وقال رجع الى الغسل حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال سمعت الاعمش يقرأ وأرجلكم بالنصب حدثني يونس قال أخبرنا أشهب قال سئل مالك عن قول الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين أهي أرجلكم أو أرجلكم فقال انما هو الغسل وليس بالمسح لا تمسح الارجل انما تغسل قيل له أفرأيت من مسح أيجزيه ذلك قال لا حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سلمة عن الضحاك وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال اغسلوها غسلا وقرأ ذلك آخرون من قراء الحجاز والعراق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم بخفض الارجل وتأول قارئوا ذلك كذلك ان الله انما أمر عباده بمسح الارجل في الوضوء دون غسلهما وجعلوا الارجل عطفا على الرأس فخفضوها لذلك ذكر من قال ذلك من أهل التأويل حدثنا أبو كريب قال ثنا محمد بن قيس الخراساني عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال الوضوء غسلتان ومسحتان حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل عن حميد ح و حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا حميد قال قال موسى بن أنس لانس ونحن عنده يا أبا حمزة ان الحجاج خطبنا بالاهواز ونحن معه فذكر الطهور فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤسكم وأرجلكم وانه ليس من ابن آدم أقرب الى خبث قدميه فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما فقال أنس صدق الله وكذب الحجاج قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال وكان أنس اذا مسح قدميه بلهما حدثنا ابن سهل قال ثنا مؤمل قال ثنا حماد قال ثنا عاصم الاحول عن أنس قال نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن موسى بن أنس قال خطب الحجاج فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم ظهورهما وبطونهما وعراقيبهما فان ذلك أدنى الى خبثكم قال أنس صدق الله وكذب الحجاج قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا عبد الله العتكي عن عكرمة قال ليس على الرجلين غسل انما نزل فيهما المسح حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن أبي جعفر قال امسح على رأسك وقدميك حدثني أبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال نزل جبريل بالمسح قال ثم قال الشعبي ألا ترى ان التيمم أن يمسح ما كان غسلا ويلغى ما كان مسحا حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال أمر بالتيمم فيما أمر به بالغسل حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي انه قال انما هو المسح على الرجلين ألا ترى انه ما كان عليه الغسل جعل عليه المسح وما كان عليه المسح أهمل حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر انه قال أمر أن يمسح في التيمم ما أمر أن يغسل في الوضوء وأبطل ما أمر أن يمسح في الوضوء الرأس والرجلان حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن داود عن الشعبي قال أمر أن يمسح بالصعيد في التيمم ما أمر أن يغسل بالماء وأهمل ما أمر أن يمسح بالماء حدثنا ابن أبي زياد قال ثنا يزيد قال ثنا اسمعيل قال قلت لعامر ان ناسا يقولون ان جبريل صلى الله عليه وسلم نزل بغسل الرجلين فقال نزل جبريل بالمسح حدثنا أبو بشر الواسطي اسحق بن شاهين قال ثنا خالد بن عبد الله عن يونس قال ثني من صحب عكرمة الى واسط قال فما رأيته غسل رجليه انما يمسح عليهما حتى خرج منها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين افترض الله غسلتين ومسحتين حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن الاعمش عن يحيى بن وثاب عن علقمة انه قرأ وأرجلكم مخفوضة اللام حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا

أحمد واسحق لا يجوز الوضوء بفضل ماء المرأة اذا خلت به وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب * السادس والخمسون أسآر السباع طاهرة مطهرة وكذا سؤر الحمار لانه واجد الماء وقال أبو حنيفة نجسة * السابع والخمسون قال الشافعي وأبو حنيفة والاكثرون لا بد في التيمم من النية لانه قال فتيمموا والتيمم عبارة عن القصد وهو النية وقال زفر لا يجب * الثامن والخمسون الشافعي لا يجوز التيمم الا بعد دخول الصلاة لانه طهارة ضرورة ولا ضرورة قبل الوقت أبو حنيفة يجوز قياسا على الوضوء ولظاهر قوله اذا قمتم والقيام الى الصلاة يكون بعد دخول وقتها * التاسع والخمسون لا يجوز التيمم بتراب نجس لقوله تعالى صعيدا طيبا * الستون لا خلاف في جواز التيمم بدلا عن الوضوء أما التيمم بدل غسل الجنابة فعن علي رضي الله عنه وابن عباس جوازه وهو قول أكثر الفقهاء وعن عمر وابن مسعود انه لا يجوز لنا قوله تعالى أو لمستم اما يختص بالجماع أو يدخل الجماع فيه * الحادي والستون الشافعي لا يجوز أن يجمع بتيمم واحد بين صلاتي فرضين لان ظاهر قوله اذا قمتم يقتضي اعادة الوضوء لكل صلاة ترك العمل به في الوضوء لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبقى في التيمم على ظاهره أبو حنيفة يجوز أداء الفرائض به كالوضوء أحمد يجمع بين الفوائت ولا يجمع بين صلاتي وقتين * الثاني والستون الشافعي اذا لم يجد الماء في أول الوقت وتوقع في آخره جاز له التيمم لان قوله اذا قمتم يدل على انه عند دخول الوقت ان لم يجد الماء فله التيمم وقال أبو حنيفة يؤخر الصلاة الى آخره * الثالث والستون اذا وجد

ثنا جرير عن الاعمش مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو الحسن العكلي عن عبد الوارث عن حميد عن مجاهد انه كان يقرأ وأرجلكم حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد قال كان الشعبي يقرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الحسن بن صالح عن غالب عن أبي جعفر أنه قرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة عن الضحاك انه قرأ وأرجلكم بالكسر * والصواب من القول عندنا في ذلك ان الله أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء كما أمر بعموم مسح الوجه بالتراب في التيمم واذا فعل ذلك بهما المتوضئ كان مستحقا اسم ماسح غاسل لان غسلهما امرار الماء عليهما أو اصابتهما بالماء ومسحهما امرار اليد وما قام مقام اليد عليهما فاذا فعل ذلك بهما فاعل فهو غاسل ماسح وكذلك من احتمال المسح المعنيين اللذين وصفت من العموم والخصوص اللذين أحدهما مسح ببعض والآخر مسح بالجميع اختلفت قراءة القراء في قوله وأرجلكم فنصبها بعضهم توجيها منه ذلك الى ان الفرض فيهما الغسل وانكارا منه المسح عليهما مع تظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعموم مسحهما بالماء وخفضها بعضهم توجيها منه ذلك الى ان الفرض فيهما المسح ولما قلنا في تأويل ذلك انه معني به عموم مسح الرجلين بالماء كره من كره للمتوضئ الاجتزاء بادخال رجليه في الماء دون مسحهما بيده أو بما قام مقام اليد توجيها منه قوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين الى مسح جميعهما عاما باليد أو بما قام مقام اليد دون بعضهما مع غسلهما بالماء كما حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان قال ثنا نافع عن ابن عمر عن الاحول عن طاوس انه سئل عن الرجل يتوضأ ويدخل رجليه في الماء قال ما أعد ذلك طائلا وأجاز ذلك من أجاز توجيها منه الى انه معني به الغسل كما حدثني أبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاما يذكر عن الحسن في الرجل يتوضأ في السفينة قال لا بأس ان يغمس رجليه غمسا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرني أبو حمزة عن الحسن في الرجل اذا توضأ على حرف السفينة يخضخض قدميه في الماء فاذا كان في المسح المعنيان اللذان وصفنا من عموم الرجلين به بالماء وخصوص بعضهما به وكان صحيحا بالادلة الدالة التي سنذكرها بعد ان مراد الله من مسحهما العموم وكان لعمومهما بذلك معنى الغسل والمسح فبين صواب قراءة القراءتين جميعا أعني النصب في الارجل والخفض لان في عموم الرجلين بمسحهما بالماء غسلهما وفي امرار اليد وما قام مقام اليد عليهما مسحهما فوجه صواب من قرأ ذلك نصبا لما في ذلك من معنى عمومهما بامرار الماء عليهما ووجه صواب قراءة من قرأه خفضا لما في ذلك من امرار اليد عليهما أو ما قام مقام اليد مسحا بهما غير ان ذلك وان كان كذلك وكانت القراءتان كلتاهما حسنا صوابا فأعجب القراءتين الى ان أقرأها قراءة من قرأ ذلك خفضا لما وصفت من جمع المسح المعنيين اللذين وصفت ولانه بعد قوله وامسحوا برؤسكم فالعطف به على الرؤس مع قربه منه أولى من العطف به على الايدي وقد حيل بينه وبينها بقوله وامسحوا برؤسكم فان قال قائل وما الدليل على ان المراد بالمسح في الرجلين العموم دون ان يكون خصوصا نظير قولك في المسح بالرأس قيل الدليل على ذلك تظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار ولو كان مسح بعض القدم مجزيا عن عمومها بذلك لما كان لها الويل بترك ما ترك مسحه منها بالماء بعد أن يمسح بعضها لان من أدى فرض الله عليه فيما لزمه غسله منها لم يستحق الويل بل يجب ان يكون له الثواب الجزيل في وجوب الويل لعقب تارك غسل عقبه في وضوئه أوضح الدليل على وجوب فرض العموم بمسح جميع القدم بالماء وصحة ما قلنا في ذلك وفساد ما خالفه ذكر بعض الاخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال كان أبو هريرة يمر ونحن نتوضأ من المطهرة فيقول أسبغوا الوضوء

الماء بعد التيمم وقبل الشروع في الصلاة بطل تيممه لانه وجد الماء فلا يجوز له الشروع في الصلاة بالتيمم وخالف أبو سلمة بن عبد الرحمن والشعبي * الرابع والستون لو فرغ من (٧٤) الصلاة ثم وجد الماء لا يلزمه اعادة الصلاة لانه خرج عن عهدة التكليف خلافا لطاوس * الخامس والستون لو وجد الماء في أثناء الصلاة لا يلزمه الخروج منها وبه قال مالك وأحمد لانه انعقدت صلاته صحيحة بحكم التيمم فلم يبطل صلاته لا يصير قادرا على استعمال الماء وما لم يصر قادرا على استعمال الماء لم تبطل صلاته فيه وقال أبو حنيفة والثوري والمزني يلزمه الخروج لانه واجد للماء * السادس والستون لو نسي الماء في رحله وتيمم وصلى ثم علم وجود الماء لزمه الاعادة على أحد قولي الشافعي وهو قول أحمد وأبي يوسف والثاني لا يلزمه وهو قول مالك وأبي حنيفة ومحمد لان النسيان في حكم العجز وكذا اذا ضل رحله في الرحال بالطريق الاولى لان مخيم الرفقة أوسع من رحله ولو تيقن الماء في رحله واستقصى في الطلب فلم يجده وتيمم وصلى ثم وجد فالاكثرون على أنه يلزمه الاعادة لان العذر ضعيف وقيل لا لان حكمه حكم العاجز * السابع والستون لو صلى بالتيمم ثم وجد ماء في بئر بجنبه يمكنه استعمال ذلك الماء فان كان قد علمه أولا ثم نسيه فهو كما لو نسي الماء في رحله وان لم يكن عالما فان كان عليها علامة ظاهرة فالاعادة والا فلا لانه كالعاجز * الثامن والستون اذا لم يكن معه ماء ولا يمكنه ان يشتري الا بغبن فاحش جاز التيمم لقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولو وهب منه لماء لزمه القبول لان المنة فيه سهل ولو وهب منه ثمنه لم يلزمه القبول لثقل المنة وجود

الحرج ولمثل هذا يجب قبول امارة الحلول الابتسه فهذه جملة المسائل الفقهية المستنبطة من الآية تشوى مامر ثم في سورة النساء واعلم ان قوله سبحانه وتعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج أصل معتبر في علم الفقه لانه يدل على ان الاصل في المضار الحرمة وفي المنافع الاباحة

اسبغوا الوضوء قال أبو القاسم ويل للعراقيب من النار حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن شعبة عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه الا أنه قال ويل للعراقيب من النار حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن محمد بن زياد قال كان أبو هريرة يمر بأناس يتوضؤن من المطهرة فيقول أسبغوا الوضوء فاني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقب من النار حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو أسامة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار حدثنا أبو كريب قال ثنا خالد بن مخلد قال ثني سليمان بن بلال قال ثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار يوم القيامة حدثني اسحق بن شاهين واسمعيل بن موسى قالا ثنا خالد بن عبد الله عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار وقال اسمعيل في حديثه ويل للعراقيب من النار حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن سالم الدوسي قال دخلت مع عبد الرحمن بن أبي بكر على عائشة فدعا بوضوء فقالت عائشة يا عبد الله أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن المثنى قال ثنا عمر بن يونس الحنفي قال ثنا عكرمة بن عمار قال ثنا يحيى بن أبي كثير قال ثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال ثني أبو سالم مولى المهدي هكذا قال عمر بن يونس قال خرجت أنا وعبد الرحمن ابن أبي بكر في جنازة سعد بن أبي وقاص قال فمررت أنا وعبد الرحمن على حجرة عائشة أخت عبد الرحمن فدعا عبد الرحمن بوضوء فسمعت عائشة تناديه يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو عامر قال ثنا على بن المبارك عن يحيى ابن أبي كثير عن سالم مولى دوس قال سمعت عائشة تقول لاخيها عبد الرحمن يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثني يعقوب وسوار بن عبد الله قالا ثنا يحيى القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة ان عائشة رأت عبد الرحمن يتوضأ فقالت أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة قال رأت عائشة عبد الرحمن يتوضأ فقالت أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من النار حدثني محمد بن عبد الله بن الحكم قال أخبرنا أبو زرعة وعبد الله بن راشد قالا أخبرنا حيوة بن شريح قال أخبرنا أبو الاسود أخبرنا عبد الله مولى شداد بن الهاد حدثه انه دخل على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعندها عبد الرحمن فتوضأ عبد الرحمن ثم قام فادبر فنادته عائشة فقالت يا عبد الرحمن فاقبل عليها فقالت له انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثني محمد بن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال ثني أبو اسحق عن سعد او سعيد بن أبي كريب قال سمعت جابر ابن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار حدثنا خلاد بن أسلم قال ثنا النضر قال أخبرنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت ابن أبي كريب قال سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقب أو العراقيب من النار حدثني اسمعيل بن محمود الجبري قال ثنا حمد بن الحرث قال ثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت سعيدا يقول سمعت جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن بشر وابن المثنى قالا ثنا

وقد يتمسك به نفاة القياس قالوا ان كل حادثة فحكمها المفصل ان كان مذكورا في الكتاب والسنة فذاك والا فان كان من باب المضار فالاصل فيها الحرمة وان كان من باب المنافع فالاصل فيها الاباحة والقياس المعارض لهذين الاصلين يكون قياسا واقعا في مقابلة النص فيكون مردودا اما قوله ولكن يريد ليطهركم فله تفسيران أحدهما واليه ذهب أكثر أصحاب أبي حنيفة ان عند خروج الحدث تنجس الاعضاء نجاسة حكمية فالمقصود من هذا التطهير ازالة تلك النجاسة الحكمية وزيف بان أعضاء المؤمن لا تنجس لقوله تعالى انما المشركون نجس ولقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس لاحيا ولا ميتا وبانه لو كان رطبا فاصابه ثوب لم ينجس ولو حمله انسان وصلى لم تفسد صلاته بالاتفاق وبان الحدث لو كان يوجب نجاسة الاعضاء ثم كان تطهير الاعضاء الاربعة يوجب طهارة كل عضو لوجب ان لا يختلف ذلك باختلاف الشرائع وبان خروج النجاسة من موضع كيف يوجب تنجس موضع آخر وبان التيمم زيادة في التكدير فكيف يوجب النظافة والتطهير وبان المسح على الخفين كيف يقوم مقام غسل الرجلين وبان الذي يراد ازالته ليس من الاجسام ولا كان محسوسا ولا من الاعراض لان انتقال الاعراض محال التفسير الثاني ان المراد طهارة القلب عن صفة التمرد عن طاعة الله تعالى لان

عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد ابن أبان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذني من النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد بن أبان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذني من النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار أسبغوا الوضوء حدثني الحسين بن علي الصدائي قال ثنا الوليد بن القاسم عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال أبصر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يتوضأ وبقي من عقبه شئ فقال ويل للعراقيب من النار حدثني علي بن مسلم قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا حفص عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن لم يصب أعقابهم الماء فقال ويل للعراقيب من النار حدثنا أبو سفيان الغنوي يزيد بن عمرو قال ثنا خلف بن الوليد قال ثني أيوب ابن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور وعن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضؤن فرأى أعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار أسبغوا الوضوء حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى الاعرج عن عبد الله بن عمرو قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضؤن لم يتموا الوضوء قال أسبغوا الوضوء ويل للعراقيب أو الاعقاب من النار حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن رجل من أهل مكة عبد الرحمن بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن فلم يتموا الوضوء فقال ويل للاعقاب من النار حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور وعن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن وأعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار أسبغوا الوضوء حدثنا أبو كريب قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور وعن هلال عن أبي يحيى مولى عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فسبقنا ناس فتوضؤا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى أقدامهم بيضا من أثر الوضوء فقال ويل للعراقيب من النار أسبغوا الوضوء حدثني علي بن عبد الاعلى المحاربي قال ثنا المحاربي عن مطرح بن يزيد عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار قال فما بقي في المسجد شريف ولا وضيع الا نظرت اليه يقلب عرقوبيه ينظر اليهما حدثنا أبو كريب قال ثنا حسين عن زائدة عن ليث قال ثني عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة أو أخي أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر أقواما يتوضؤن وفي عقب أحدهم أو كعب أحدهم مثل موضع الدرهم أو موضع الظفر لم يمسه الماء فقال ويل للاعقاب من النار قال فجعل الرجل اذا رأى في عقبه شيأ لم يصبه الماء أعاد وضوءه * فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثكم به محمد بن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام فصلى وما حدثك به عبد الله بن الحجاج بن المنهال قال ثني أبي قال ثنا جرير بن حازم قال سمعت الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال عليها قائما ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على نعليه وما حدثك به الحرث قال ثنا القاسم ابن سلام قال ثنا هشيم قال ثنا يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فتوضأ ومسح على قدميه وما أشبه ذلك من الاخبار الدالة على ان المسح ببعض الرجلين في

ايصال الماء أو التراب الى هذه الاعضاء المخصوصة ليس فيه فائدة يعقلها المكلف فالانقياد لمثل هذا التكليف تعبد محض يزيل آثار التمرد ويؤكده الاخبار في ان المؤمن اذا غسل (٧٦) وجهه خرجت خطاياه من وجهه وكذا القول في يديه ورأسه ورجليه وليتم نعمته عليكم بإباحة الطيبات الدنيوية من المطاعم والمناكح بهذه النعمة الدينية وهي كيفية فرض الوضوء أو ليتم برخصه كالتيمم ونحوه انعامه عليكم بعزائمه ثم ذكر ما يوجب عليهم قبول تكاليفه وذلك من وجهين الاول تذكر نعمته يعني التأمل في هذا النوع الذي لا يقدر عليه غيره لان هذا النوع وهو اعطاء نعمة الحياة والصحة والعقل والهداية والصون عن الآفات والايصال الى الخيرات في الدنيا والآخرة حيث انه ممتاز عن نعمة غيره وانه لا يقدر عليه غيره يجب تلقيه بالتشكر وهو الاذعان لاوامره والانقياد لنواهيه فان قيل اذكروا مشعر بسبق النسيان وكيف يعقل نسيانها مع تواترها وتواليها في كل لحظة ولمحة فالجواب انها صارت لتواليها كالامر المعتاد فصار من غاية الظهور كالامر المستور أو المراد التوبيخ على عدم القيام بواجبها فكأنها كالشئ المنسي الثاني ذكر الميثاق ومعنى واثقكم به عاقدكم به عقدا وثيقا يعني ميثاق رسوله حين بايعهم تحت الشجرة وغيرها على السمع والطاعة في المحبوب والمكروه وعن ابن عباس هو الميثاق الذي أخذه على بني اسرائيل حين قالوا آمنا بالتوراة ذي ... من البشارة بنبي آخر الزمان ومن غيرها وقال مجاهد والكلبي ومقاتل انه اشارة الى قوله ألست بربكم قالوا بلى وقال السدي ... ومن حسن هذه الستر بعضهم واختيار أكثر المتكلمين واعلم أن

الوضوء

الوضوء مجزئ قيل له أما حديث أوس بن أبي أوس فانه لا دلالة فيه على صحة ذلك اذ لم يكن في الخبر الذي روى عنه ذكر انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بعد حدث يوجب عليه الوضوء لصلاته فمسح على نعليه أو على قدميه وجائز أن يكون مسحه على قدميه الذي ذكره أوس كان في وضوء توضأه من غير حدث كان منه وجب عليه من أجله تجديد وضوئه لان الرواية عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا توضأ لغير حدث كذلك يفعل يدل على ذلك ما حدثني عنه محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا أبو مالك الجنبي عن مسلم عن حبة العرني قال رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه شرب في الرحبة قائما ثم توضأ ومسح على نعليه وقال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع فقد أنبأ هذا الخبر عن صحة ما قلنا في معنى حديث أوس فان قال فان حديث أوس وان كان محتملا من المعنى ما قلت فانه محتمل أيضا ما قاله من قال انه معنى به المسح على النعلين او القدمين في وضوء توضأه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث قيل أحسن حالات٧ الخبر ما حل ما قلت ان سلم له ما ادعى من احتمله ما ذكر من المسح على القدم أو النعل بعد الحدث وان كان ذلك غير محتمله عندنا اذ كان غير جائز أن تكون فرائض الله وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم منافية متعارضة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم الامر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنقل المستفيض القاطع عذر من انتهى اليه وبلغه واذا كان ذلك عنه صحيحا فغير جائز ان يكون صحيحا عنه اباحة ترك غسل بعض ما قد أوجب فرض غسله في حال واحدة ووقت واحد لان ذلك ايجاب فرض وابطاله في حال واحدة وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله صلى الله عليه وسلم منتف غير انا اذا سلمنا لمن ادعى في حديث أوس ما ادعى من احتماله مسح النبي صلى الله عليه وسلم على قدمه في حال وضوء من حدث نفسه بنا بالفلج عليه فانه لا حجة له في ذلك قلنا فاذا كان محتملا ما ادعيت أفمحتمل هو ما قلنا ه ان ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم في حال وضوئه لا من حدث فان قال لا ثبتت مكابرته لانه لا بيان في خبر أوس ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في وضوء من حدث وان قال بل هو محتمل ما قلت ومحتمل ما قلنا قيل له فما البرهان على تأويلك الذي ادعيت فيه أنه أولى به من تأويلنا فان يدعي برهانا على صحة دعواه في ذلك الا عورض بمثله في خلاف دعواه وأما حديث حذيفة فان الثقات الحفاظ من أصحاب الاعمش حدثوا به عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال قائما ثم توضأ ومسح على خفيه حدثنا بذلك أحمد بن عبدة الضبي قال ثنا أبو عوانة عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح وحدثني المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن حذيفة ح وحدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح وحدثني أبو السائب قال ثنا أبو حذيفة عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة ح وحدثني عيسى بن عثمان بن عيسى الرملي قال ثنا عمرو بن سعيد عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة ح وحدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة وكل هؤلاء يحدث ذلك عن الاعمش بالاسناد الذي ذكرنا عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه وهم أصحاب الاعمش ولم ينقل هذا الحديث عن الاعمش غير جرير بن حازم ولو لم يخالفه في ذلك مخالف لوجب التثبت فيه لشذوذه فكيف والثقات من أصحاب الاعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك ولو صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كان جائزا ان يكون مسح على نعليه وهما ملبوستان فوق الجوربين واذا جاز ذلك لم يكن لاحد صرف الخبر الى أحد المعاني المحتملها الخبر الا بحجة يجب التسليم لها القول في تأويل قوله (الى الكعبين) واختلف أهل التأويل في الكعب فقال بعضهم بما حدثني أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا القاسم بن الفضل الحداني قال قال أبو جعفر أين الكعبان فقال القوم هاهنا فقال هذا رأس الساق ولكن الكعبين هما عند المفصل حدثني يونس قال أخبرنا أشهب قال قال مالك الكعب

٧ قوله أحسن حالات الخ هكذا هذه العبارة بالاصل ولعل فيها تحريفا فوجب ها عمرو عن فهمها فليتأمل

الشكاية فسوان كثرت الا انها منحصرة في نوعين التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله واليه الاشارة بقوله كونوا قوامين لله والشفقة على خلق الله ثبوتها عليها بقوله شهداء بالقسط قال عطاء يقول لا تحاب في شهادتك أهل ودك وقرابتك ولا تمنع شهادتك أعداءك وأضدادك وقال الزجاج بينوا دين الله لان الشاهد يبين ما يشهد عليه ثم أمر جميع الخلق بان لا يعاملوا أحدا الا على سبيل العدل والانصاف ويتركوا الظلم والاعتساف فقال ولا يجرمنكم أي لا يحملنكم بغض قوم على أن لا تعدلوا أي فيهم فحذف للعلم ثم استأنف فصرح لهم بالامر بالعدل تأكيدا فقال اعدلوا ثم استأنف فذكر لهم وجه الامر بالعدل فقال هو أي العدل الذي دل عليه اعدلوا أقرب للتقوى أي الى الاتقاء من عذاب الله أو من معاصيه وقيل المراد ساوك سبيل العدالة مع الكفار الذين صدوا المسلمين عن البيت بان لا يقتلوهم اذا أظهروا الاسلام أو لا يرتكبوا ما لا يحل من مثلة أو قذف أو قتل أولاد أو نساء أو نقض عهد أو نحو ذلك وفي هذا تنبيه على ان العدل مع أعداء الله اذا كان بهذه المكانة فكيف يكون مع أوليائه وأحبائه ثم ختم الكلام بوعد المؤمنين ووعيد الكافرين وقوله لهم مغفرة بيان للوعد قدم لهم وعدا ثم كأنه قيل أي شيء ذلك فقيل لهم مغفرة أو يكون على ارادة القول أي وعدهم وقال لهم مغفرة أو يكون وعد متضمنا معنى قال أو يجعل وعدا واقعا على هذا القول واذا وعدهم هذا القول من هو قادر على كل المقدورات عالم بجميع المعلومات غني عن كل الحاجات فقد أمن من الخلف في وعده لان سبب الخلف اما جهل أو عجز أو بخل أو حاجة وهو منزه عن الكل وهذا الوعد يصل اليه قبل الموت فيفيده السرور وعند

الذى يجب الوضوء اليه هو الكعب المتصق بالساق المحاذى العقب وليس بالظاهر فى ظاهر القدم وقال آخرون بما حدثنا الربيع قال قال الشافعى لم أعلم مخالفا فى ان الكعبين اللذين ذكرهما الله فى كتابه فى الوضوء هما الناتئان وهما مجمع مفصل الساق والقدم والصواب من القول فى ذلك ان الكعبين هما العظمان اللذان فى مفصل الساق والقدم تسميهما العرب المنجمين وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يقول هما عظما الساق فى طرفهما واختلف أهل العلم فى وجوب غسلهما فى الوضوء وفى الحد الذى ينبغى أن يبلغ بالغسل اليه من الرجلين نحو اختلافهم فى وجوب غسل المرفقين فى الحد الذى ينبغى أن يبلغ بالغسل اليه من اليدين وقد ذكرنا ذلك ودللنا على الصحيح من القول فيه بعلله فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ۞ القول فى تاويل قوله (وان كنتم جنبا فاطهروا) يعنى جل ثناؤه وان كنتم جنبا وان كنتم أصابتكم جنابة قبل أن تقوموا الى صلاتكم فقمتم اليها فاطهروا يقول فتطهروا بالاغتسال منها قبل دخولكم فى صلاتكم التى قمتم اليها ووحد الجنب وهو خبر عن الجميع لانه اسم خرج مخرج الفعل كما قيل رجل عدل وقوم عدل ورجل زور وقوم زور وما أشبه ذلك لفظ الواحد والجميع والاثنين والذكر والانثى فيه واحد يقال منه أجنب الرجل وجنب واجتنب والفعل الجنابة والاجناب وقد سمع فى جمعه أجناب وليس ذلك المستفيض الفاشى فى كلام العرب بل الفصيح من كلامهم ما جاء به القرآن ۞ القول فى تاويل قوله (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء) يعنى بقوله جل ثناؤه وان كنتم جرحى أو مجدرين وأنتم جنب وقد بينا ان ذلك كذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما قوله أو على سفر فانه يقول وان كنتم مسافرين وأنتم جنب أو جاء أحد منكم من الغائط يقول أو جاء أحد من الغائط بعد قضاء حاجته فيه وهو مسافر وانما عنى بذكر مجيئه منه قضاء حاجته فيه أو لامستم النساء يقول أو جامعتم النساء وأنتم مسافرون وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيما مضى قبل فى اللمس وبينا أولى الاقوال فى ذلك بالصواب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فان قال قائل وما وجه تكرير قوله أو لامستم النساء ان كان معنى اللمس الجماع وقد مضى ذكر الواجب عليه بقوله وان كنتم جنبا فاطهروا قيل وجه تكرير ذلك ان المعنى الذى ذكره تعالى من فرضه بقوله وان كنتم جنبا فاطهروا غير المعنى الذى الزمه بقوله أو لامستم النساء وذلك انه بين حكمه فى قوله وان كنتم جنبا فاطهروا اذا كان له السبيل الى الماء الذى يطهره فرض عليه الاغتسال به ثم بين حكمه اذا عوزه الماء فلم يجد اليه السبيل وهو مسافر غير مريض مقيم فاعلمه ان التيمم بالصعيد له حينئذ الطهور ۞ القول فى تاويل قوله (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) يعنى جل ثناؤه بقوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فان لم تجدوا أيها المؤمنون اذا قمتم الى الصلاة وأنتم مرضى مقيمون أو على سفر أصحاء أو قد جاء أحد منكم من قضاء حاجته أو جامع أهله فى سفره ماء فتيمموا صعيدا طيبا يقول فتعمدوا واقصدوا وجه الارض طيبا يعنى طاهرا نظيفا غير قذر ولا نجس جائزا لكم حلالا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه يقول فاضربوا بايديكم الصعيد الذى تيممتموه وتعمدتموه بايديكم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم مما علق بايديكم منه يعنى من الصعيد الذى ضربتموه بايديكم من ترابه وغباره وقد بينا فيما مضى كيفية المسح بالوجوه والايدى منه واختلاف المختلفين فى ذلك والقول فى معنى الصعيد والتيمم ودللنا على الصحيح من القول فى كل ذلك بما أغنى عن تكريره فى هذا الموضع ۞ القول فى تاويل قوله (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) يعنى جل ثناؤه بقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء اذا قمتم الى صلاتكم والغسل من جنابتكم والتيمم صعيدا طيبا عند عدمكم الماء ليجعل عليكم من حرج ليلزمكم فى دينكم من ضيق ولا ليعنتكم فيه وبما قلنا فى معنى الحرج قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن خالد بن دينار عن أبى العالية وعن أبى مكين عن عكرمة فى قوله من

حرج

سكرات الموت فيسهل عليه الشدائد وفى ظلمة القبر فيتبسمه نور أوفى عرصة القيامة فيرى يده حبورا والجحيم اسم من أسماء النار وهى كل نار عظيمة فى مهواة كقوله قالوا ابنوا له بنيانا فألقوه فى الجحيم وأصحاب الجحيم ملازموها بسط اليه لسانه اذا شتمه وبسط اليه يده الى المبطوش به عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس فى العضاه يستظلون تحتها فعلق النبى صلى الله عليه وسلم سلاحه على شجرة فجاء اعرابى الى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله ثم أقبل عليه فقال من يمنعك منى قال الله قالها ثلاثا والنبى صلى الله عليه وسلم يقول الله فاغمد الاعرابى السيف فدعا النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه فاخبرهم خبر الاعرابى وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه وقال مجاهد والكلبى وعكرمة قتل رجلان من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم رجلين من بنى سليم وبين النبى صلى الله عليه وسلم وبين قومهما موادعة فجاء قومهما يطلبون الدية فاتى النبى صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم فدخلوا على كعب ابن الاشرف وبنى النضير يستقرضهم فى عقلهما فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك ان تأتينا وتسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذى تسألنا فجلس هو وأصحابه فخلا بعضهم ببعض وقالوا انكم لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن فمن يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه فقال عمرو بن جحاش بن كعب أنا فجاء الى رحى عظيمة ليطرحها عليه فامسك الله يده فجاء جبريل عليه السلام وأخبره بذلك فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وأنزل الله هذه الآية وقيل نزلت فى قصة عسفان حين هم الاعداء أن

جريج قالا من ضيق حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد من حرج من ضيق حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله ۞ القول في تأويل قوله (ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون) يعني جل ثناؤه بقوله ولكن يريد ليطهركم ولكن الله يريد أن يطهركم بما فرض عليكم من الوضوء من الاحداث والغسل من الجنابة والتيمم عند عدم الماء فتنظفوا وتطهروا بذلك أجسامكم من الذنوب كما حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد قال ثنا قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة قال قلت أنت سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم لا مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس حدثنا محمد بن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثني أبي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة صدي بن عجلان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابو كريب ومحمد بن المثنى ويحيى بن داود الواسطي قالوا ثنا ابراهيم بن يزيد بن مردانبة القرشي قال أخبرنا رقبة بن مصقلة العبسي عن شمر بن عطية عن شهر بن حوشب عن أبي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو معاوية بن هشام عن سفيان بن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن كعب بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه الا خرجت خطاياه من وجهه واذا غسل يديه أو ذراعيه خرجت خطاياه من ذراعيه فاذا مسح رأسه خرجت خطاياه من رأسه واذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليه حدثنا أبو كريب قال ثنا عثمان بن سعيد قال ثنا حاتم عن محمد بن عجلان عن أبي عبيدة مولى سليمان بن عبد الملك عن عمرو بن عبسة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا غسل المؤمن كفيه انتثرت الخطايا من كفيه واذا تمضمض واستنشق خرجت خطاياه من فيه ومنخريه واذا غسل وجهه خرجت من وجهه حتى تخرج من أشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت من يديه فاذا مسح رأسه وأذنيه خرجت من رأسه وأذنيه فاذا غسل رجليه خرجت حتى تخرج من أظفار قدميه فاذا انتهى الى ذلك من وضوئه كان ذلك حظه منه فان قام فصلى ركعتين مقبلا فيهما بوجهه وقلبه على ربه كان من خطاياه كيوم ولدته أمه حدثنا أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني مالك بن أنس عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطرة من الماء أو نحو هذا واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشت بها يداه مع الماء أو مع آخر قطرة من الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب حدثنا عمران بن بكار الكلاعي قال ثنا علي بن عياش قال ثنا أبو غسان قال ثنا زيد بن أسلم عن حمران مولى عثمان قال أتيت عثمان بن عفان بوضوء وهو قاعد فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ كوضوئي هذا ثم قال من توضأ وضوئي هذا كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه وكانت خطاه الى المساجد نافلة وقوله وليتم نعمته عليكم فانه يقول ويريد ربكم مع تطهيركم من ذنوبكم بطاعتكم اياه فيما فرض عليكم من الوضوء والغسل اذا قمتم الى الصلاة بالماء ان وجدتموه وتيممكم اذا لم تجدوه ان يتم نعمته عليكم باباحته لكم التيمم وتصييره لكم الصعيد الطيب طهورا رخصة منه لكم في ذلك مع سائر نعمه التي أنعم بها عليكم أيها المؤمنون لعلكم تشكرون يقول لتشكروا الله على نعمه التي أنعمها عليكم بطاعتكم اياه فيما أمركم ونهاكم ۞ القول في تأويل قوله (واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليم بذات الصدور) يعني جل ثناؤه بقوله واذكروا نعمة الله عليكم أيها المؤمنون بالعقود التي عقدتموها لله على أنفسكم واذكروا نعمته عليكم في ذلك بأن هداكم من

واقعوهم فنزلت صلاة الخوف وقيل انها لم تنزل في واقعة خاصة ولكن المراد ان الكفار أبدا كانوا يريدون ايقاع البلاء والنهب والقتل بالمسلمين فاعز الله المسلمين وفل شوكة الكفار وقوى دين الاسلام وأظهره على الاديان ❀ التأويل سماع (٧٩) اسم الله وهو من صفات الهيبة يوجب الفناء والغيبة وسماع الرحمن الرحيم وهما من صفات اللطف يورث البقاء والقربة أوفوا أيها العشاق بالعقود التي جرت بيننا يوم الميثاق ليوم التلاق فمن صبر على عهوده فقد فاز بمقصوده عند بذل وجوده أحلت لكم ذبح بهيمة النفس التي كالانعام في طلب المرام الا النفس المطمئنة التي تليت عليها ارجعي الى ربك فتنفرت من الدنيا بما فيها فهي كالصيد في الحرم وأنتم حرم بالتوجه الى كعبة الوصال واحرام الشوق الى حضرة الجمال والجلال ان الله يحكم ما يريد لمن يريد فيأمر بذبح النفس اذا كانت متصفة بصفة البهيمية ويترك ذبحها اذا كانت مطمئنة بذكر الحق ومتسمة بسمات الملك ثم أخبر عن تعظيم الشعائر من صدق الضمائر فقال يا أيها الذين آمنوا بشهود القلوب فقصدوا زيارة المحبوب وخرجوا عن أوطان الاوطار وسافروا عن ديار الاغيار لا تحلوا معالم الدين والشريعة ومراسم آداب الطريقة والحقيقة وعظموا الزمان والمكان والاخوان والقاصدين كعبة الوصول الى الرحمن الذين أهدوا للقربان نفوسهم وقلدوها بقلائد الشجرة الطيبة ثم نهوا عن مكر الاعداء الخبيثة واذا حللتم أتممتم مناسك الوصول فاصطادوا أرباب الطلب بشبكة الدعوة الى الله ولا يحملنكم حسد الحساد الذين يريدون أن يصدوكم عن الحق على أن تعتدوا على الطالبين فتكونوا قطاع الطريق عليهم في طلب الحق حرصا عليكم يا أهل

المعقود لما فيه الرضا ووفقكم لما فيه نجاتكم من الضلالة والردى في نعم غيرها جمة كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد واذكروا نعمة الله عليكم قال النعم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وأما قوله وميثاقه الذي واثقكم به فانه يعني واذكروا أيضا أيها المؤمنون في نعم الله التي أنعم عليكم ميثاقه الذي واثقكم به وهو عهده الذي عاهدكم به واختلف أهل التأويل في الميثاق الذي ذكر الله في هذه الآية أي مواثيقه عني فقال بعضهم عني به ميثاق الله الذي واثق به المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له فيما أحبوا وكرهوا والعمل بكل ما أمرهم الله به ورسوله ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا الآية يعني حيث بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم وأنزل الكتاب فقالوا آمنا بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالكتاب وأقررنا بما في التوراة فذكرهم الله ميثاقه الذي اقروا به على أنفسهم وأمرهم بالوفاء به حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا فانه أخذ ميثاقنا فقلنا سمعنا وأطعنا على الايمان والاقرار به وبرسوله وقال آخرون بل عني به جل ثناؤه ميثاقه الذي أخذ على عباده حين أخرجهم من صلب آدم صلى الله عليه وسلم واشهدهم على أنفسهم ألست بربكم فقالوا بلى شهدنا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وميثاقه الذي واثقكم به قال الذي واثق به بني آدم في ظهر آدم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه وأولى الاقوال بالصواب في تأويل ذلك قول ابن عباس وهو ان معناه واذكروا أيها المؤمنون نعمة الله عليكم التي أنعمها عليكم بهدايته اياكم للاسلام وميثاقه الذي واثقكم به يعني وعهده الذي عاهدكم به حين بايعتم رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة له في المنشط والمكره والعسر واليسر اذ قلتم سمعنا ما قلت لنا وأخذت علينا من المواثيق وأطعناك فيما أمرتنا به ونهيتنا عنه فانه أنعم عليكم أيضا بتوفيقكم لقبول ذلك منه بقولكم له سمعنا وأطعنا يقول ففوا لله أيها المؤمنون بميثاقه الذي واثقكم به ونعمته التي أنعم عليكم في ذلك باقراركم على أنفسكم بالسمع له والطاعة فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه يف لكم بما ضمن لكم الوفاء به اذا أنتم وفيتم له بميثاقه من اتمام نعمته عليكم وبادخالكم جنته وبانعامكم بالخلود في دار كرامته وانقاذكم من عقابه وأليم عذابه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من قول من قال عني به الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم صلوات الله عليه لان الله جل ثناؤه ذكر بعقب تذكره المؤمنين ميثاقه الذي واثقهم به ميثاقه الذي واثق به أهل التوراة بعد ما أنزل كتابه على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم فيما أمرهم به ونهاهم فيها فقال ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا الآيات بعدها منبها بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد على مواضع حظوظهم من الوفاء لله بما عاهدهم عليه ومعرفهم سوء عاقبة أهل الكتاب في تضييعهم ما ضيعوا من ميثاقه الذي واثقهم به في أمره ونهيه وتعزير انبيائه ورسله زاجرا لهم عن نكث عهودهم فيحل بهم ما أحل بالناكثين عهوده من أهل الكتاب قبلهم فكان اذ كان الذي ذكرهم فوعظهم به ونهاهم عن أن يركبوا من الفعل مثله ميثاق قوم أخذ ميثاقهم بعد ارسال الرسول اليهم وانزال الكتاب عليهم واجبا أن يكون الحال التي أخذ فيها الميثاق والموعوظين نظير حال الذين وعظوا بهم واذا كان ذلك كذلك كان بينا صحة ما قلنا في ذلك وفساد خلافه وأما قوله واتقوا الله ان الله عليم بذات الصدور فانه وعيد من الله جل اسمه للمؤمنين الذين كانوا برسوله صلى الله عليه وسلم من أصحابه وتهددا لهم أن ينقضوا ميثاق الله الذي واثقهم به في رسوله وعهدهم الذي عاهدوه فيه بان يضمروا له خلاف ما أبدوا

اطلق الميتة وهي الدنيا باسرها والدم ولحم الخنزير وأي حلالها وحرامها قليلها وكثيرها لان من الدم ما هو حلال والخنزير كله حرام والدم بالنسبة الى اللحم قليل وما أهل به أي كل طاعة هي (٨٠) لغير الله والمنخنقة والموقوذة يعني الذين يخنقون أنفسهم بالمجاهدات ويقذونها بالرياضات رياء وسمعة والمتردية والنطيحة الذين يتردون أنفسهم الى أسفل سافلي الطبيعة بالتناطح مع الاقران والتفاخر بالعلم والزهد بين الاخوان وما أكل السبع الظالمة المتهارشون في جيفة الدنيا تهارش الكلاب الا ما ذكيتم بالكسب الحلال ووجه صالح بقدر ضرورة الحال وما ذبح على النصب ما ذبح عليه النفوس من المطالب الفانية وأن تستقسموا بالازلام أي ان تكونوا مترددين في طلب المرام فاذا انتهيتم عن هذه المناهي وتخلصتم عن هذه الدواهي فقد عاد ليلكم نهارا وظلمتكم أنوارا اليوم يئس الذين كفروا من النفس وصفاتها والدنيا وشهواتها من دينكم فلا تخشوهم واخشون فان كيدي متين اليوم أي في الازل أكملت لكم دينكم ولكن ظهر الامر في حجة الوداع يوم عرفة وأتممت عليكم نعمتي وهي أسباب تحصيل الكمال ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم فمن اضطر فمن ابتلي بالتفات شيء من الدنيا والآخرة غير مائل اليه للاعراض عن الحق ولكن من فترة الطالبين او وقفة السالكين يسئلونك ماذا أحل لار باب السلوك اذا الدنيا حرام على أهل الآخرة والآخرة حرام على أهل الدنيا وهما حرام على أهل الله الطيبات كل ما كول ومشروب وملبوس يكون سببا للقيام باداء الحقوق فكلوا مما أمسكن عليكم تناولوا ما اصطادت النفوس

له بالسنتهم يقول لهم جل ثناؤه واتقوا الله أيها المؤمنون فخافوه أن تبدلوا عهده وتنقضوا ميثاقه الذى واثقكم به أو تخالفوا ما ضمنتم له بقولكم سمعنا وأطعنا أن تضمروا له غير الوفاء بذلك فى أنفسكم فان الله مطلع على ضمائر صدوركم وعالم بما تخفيه نفوسكم لا يخفى عليه شئ من ذلك فيحل بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به كالذى حل بمن قبلكم من اليهود من المسخ وصنوف النقم وتصير وا فى معادكم الى سخط الله وأليم عقابه

القول فى تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا) يعنى بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله محمد ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام لله شهداء بالعدل فى أوليائكم وأعدائكم ولا تجوروا فى أحكامكم وأفعالكم فتجاوزوا ما حددت لكم فى أعدائكم لعداوتهم لكم ولا تقصروا فيما حددت لكم من أحكامى وحدودى فى أوليائكم لولايتهم ولكن انتهوا فى جميعهم الى حدى واعملوا فيه بأمرى وأما قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا فانه يقول ولا يحملنكم عداوة قوم على أن لا تعدلوا فى حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة وقد ذكرنا الرواية عن أهل التأويل فى معنى قوله كونوا قوامين بالقسط شهداء لله وفى قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم واختلاف المختلفين فى قراءة ذلك والذى هو أولى بالصواب من القول فيه والقراءة بالأدلة الدالة على صحته بما أغنى عن إعادته فى هذا الموضع وقد قيل ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين همت اليهود بقتله ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى فى يهود خيبر أرادوا قتل النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابن جريج قال عبد الله بن كثير ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يهود يستعينهم فى دية فهموا أن يقتلوه فذلك قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا الآية

القول فى تأويل قوله (اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون) يعنى جل ثناؤه بقوله اعدلوا أيها المؤمنون على كل أحد من الناس وليا لكم كان أو عدوا فاحملوهم على ما أمرتكم أن تحملوهم عليه من أحكامى ولا تجوروا بأحد منهم عنه وأما قوله هو أقرب للتقوى فانه يعنى بقوله هو العدل عليهم أقرب لكم أيها المؤمنون الى التقوى يعنى الى أن تكونوا عند الله باستعمالكم إياه من أهل التقوى وهم أهل الخوف والحذر من الله أن يخالفوه فى شئ من أمره أو يأتوا شيئا من معاصيه وانما وصف جل ثناؤه العدل بما وصف به من انه أقرب للتقوى من الجور لان من كان عادلا كان لله بعدله مطيعا ومن كان لله مطيعا كان لا شك من أهل التقوى ومن كان جائرا كان لله عاصيا ومن كان لله عاصيا كان بعيدا من تقواه وانما كنى بقوله هو أقرب عن الفعل والعرب تكنى عن الأفعال اذا كنت عنها بهو وبذلك كما قال جل ثناؤه هو خير لكم وذلك أزكى لكم ولو لم يكن فى الكلام هو لكان أقرب نصبا ولقيل اعدلوا أقرب للتقوى كما قيل انتهوا خيرا لكم وأما قوله واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون فانه يعنى واحذروا أيها المؤمنون أن تجوروا فى عباده فتجاوزوا فيهم حكمه وقضاءه الذى بين لكم فيحل بكم عقوبته وتستوجبوا منه أليم نكاله ان الله خبير بما تعملون يقول ان الله ذو خبرة وعلم بما تعملون أيها المؤمنون فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه من عمل به أو خلاف له محص ذلكم عليكم كله حتى يجازيكم به جزاءكم المحسن منكم باحسانه والمسئ باساءته فاتقوا أن تسيئوا

القول فى تأويل قوله (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم) يعنى جل ثناؤه بقوله وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وعد الله أيها الناس الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به من عند ربهم وعملوا بما واثقهم الله به وأوفوا بالعقود التى عاقدهم عليها بقولهم لنسمعن ولنطيعن الله ورسوله فسمعوا أمر الله ونهيه وأطاعوه فعملوا بما أمرهم الله به وانتهوا عما نهاهم عنه ويعنى بقوله لهم مغفرة لهؤلاء الذين وفوا بالعقود والميثاق الذى واثقهم

الملهمة الملهمة بعلوم الشريعة المؤدبة بآداب الطريقة المنورة بأنوار الحقيقة واذكروا نعمة الله عليكم اذ ردكم من الامور الدنيوية والاخروية الى أحكام الله أى لا تتصرفوا فيه الا بالله فى الله اليوم يعنى الذى فيه ظهر كمالية الدين الازلية وهو يوم عرفة وهذه فائدة التكرار أحل لكم الطيبات أحل لكم الطيبات التى تتعلق بسعادة الدارين بل أحل لكم التخلق بالاخلاق الطيبات وهى أخلاق الله المنزهات عن الكميات والكيفيات وطعام الذين أوتوا الكتاب وهم الانبياء حل لكم أى غذيتم بلبان الولاية كما غذوا بلبان النبوة وطعامكم حل لهم أى منبع لبن النبوة والولاية واحد وان كان الثدى اثنين قد علم كل أناس مشربهم وللنبى وراء ذلك كله مشرب أبيت عند ربى يطعمنى ويسقينى والمحصنات من المؤمنات وهى أبكار حقائق القرآن والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ابكار حقائق الكتب المنزلة على الامم السالفة أى التى أدرجت فى القرآن فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين اذا آتيتموهن أجورهن وهى بذل الوجود محصنين فى هذا البذل ليكون على وجه الحق غير مسافحين على وجه الطبع ولا متخذات أخدان غير ملتفتين الى شئ من الاكوان ومن يكفر بالايمان بهذه المقامات فقد حبط عمله الذى عمل من دون المكاشفات يا أيها الذين [illegible] اذا قمتم من نوم الغفلة الى الصلاة وهى معراجكم من رجوع [illegible] [illegible] وجوهكم التى توجهتم بها الى الدنيا واطلبتموها بالنظر الى الاغيار بماء التوبة

والاستغفار وأيديكم الى المرافق ى اغسلوا أيديكم عن التمسك بالدارين حتى الصديق الموافق والرفيق المرافق وامسحوا برؤسكم ببذل نفوسكم وأرجلكم الى الكعبين من طين طينتكم والقيام بأنانيتكم ولا يجرمنكم ولا يحملنكم حسد الحساد وعداوة الانذال على أن لا تعدلوا مع أنفسكم اذهم قوم من الشيطان والنفس والهوى ان يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم والله خير موفق معين (ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا وقال الله اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا لأكفرن عنكم سيئاتكم ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الانهار فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم قل فمن يملك من الله شيأ ان أراد أن يهلك المسيح بن مريم وامه ومن في الارض جميعا ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل

به ربهم مغفرة وهي ستر ذنوبهم السالفة منهم عليهم وتغطيتها بعفوه لهم عنها وتركه عقوبتهم عليها وفضيحتهم بها وأجر عظيم يقول ولهم مع عفوه لهم عن ذنوبهم السالفة منهم جزاء على أعمالهم التي عملوها ووفائهم بالعقود التي عاقدوا ربهم عليها أجر عظيم والعظيم من خير غير محدود مبلغه ولا يعرف منتهاه غيره تعالى ذكره فان قال قائل ان الله جل ثناؤه أخبر في هذه الآية انه وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات ولم يخبر بما وعدهم فأين الخبر عن الموعود قيل بلى انه قد أخبر عن الموعود والموعود هو قوله لهم مغفرة وأجر عظيم فان قال فان قوله لهم مغفرة وأجر عظيم خبر مبتدأ ولو كان هو الموعود لقيل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجرا عظيما ولم يدخل في ذلك لهم وفي دخول ذلك دلالة على ابتداء الكلام وانقضاء الخبر عن الوعد قيل ان ذلك وان كان ظاهره ما ذكرت فانه مما اكتفي بدلالة ما ظهر من الكلام على ما بطن من معناه من ذكر بعض قد ترك ذكره فيه وذلك ان معنى الكلام وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن يغفر لهم ويأجرهم أجرا عظيما لان من شأن العرب أن يصحبوا الوعد ان يعملوه فيها فتركت ان اذ كان الوعد قولا ومن شان القول ان يكون ما بعده من جمل الاخبار مبتدأ وذكر بعده جملة الخبر اجتزاء بدلالة ظاهر الكلام على معناه وصرفا للوعد الموافق للقول في معناه وان كان للفظه مخالفا الى معناه فكأنه قيل قال الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجر عظيم وكان بعض نحوي البصرة يقول انما قيل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم الوعد الذي وعدوا فكان معنى الكلام على تأويل قائل هذا القول وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم ۞ القول في تأويل قوله (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم) يعني بقوله جل ثناؤه والذين كفروا والذين جحدوا وحدانية الله ونقضوا ميثاقه وعقوده التي عاقدوها اياه وكذبوا بآياتنا يقول وكذبوا بأدلة الله وحججه الدالة على وحدانيته التي جاءت بها الرسل وغيرها أولئك أصحاب الجحيم يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم أهل الجحيم يعني أهل النار الذين يخلدون فيها ولا يخرجون منها أبدا ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا اقروا بتوحيد الله ورسالة رسوله صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند ربهم اذكروا نعمة الله عليكم اذكروا النعمة التي أنعم الله بها عليكم فاشكروه عليها بالوفاء له بميثاقه الذي واثقكم به والعقود التي عاقدتم نبيكم صلى الله عليه وسلم عليها ثم وصف نعمته التي أمرهم جل ثناؤه بالشكر عليها مع سائر نعمه فقال هي كفه عنكم أيدي القوم الذين هموا بالبطش بكم فصرفهم عنكم وحال بينهم وبين ما أرادوه بكم ثم اختلف أهل التأويل في صفة هذه النعمة التي ذكر الله جل ثناؤه أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم بها وأمرهم بالشكر له عليها فقال بعضهم هو استنقاذ الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه مما كانت اليهود من بني النضير هموا به يوم أتوهم يستحملونهم دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني النضير ليستعينهم على دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري فلما جاءهم خلا بعضهم ببعض فقالوا انكم لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن فمروا رجلا يظهر هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه فقام عمرو بن جحاش بن كعب فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر وانصرف عنهم فأنزل الله عز ذكره فيهم وفيما أراد هو وقومه يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم الآية حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم قال اليهود دخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطا لهم وأصحابه من وراء جداره فاستعانهم في مغرم دية غرمها ثم قام من عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج يمشي القهقرى ينظر اليهم ثم

شئ قدير وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة (٨٢) من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير) القراآت قسية حمزة وعلى والمفضل الباقون قاسية * الوقوف بنى اسرائيل ج للعدول عن الاخبار الى الحكاية مع اتحاد القصة نقيبا ج للعدول عن الحكاية الى الاخبار معكم ط لان ما بعده ابتداء قسم محذوف جوابه لاكفرن الانهار ج السبيل ه قاسية ج لاحتمال الاستئناف والحال أى لعناهم محرفين مواضعه ط لان ما يتلوه حال أى وقد نسوا ذكروا به ج للعدول عن الماضى الى المستقبل مع الواو واصفح ط المحسنين ه ذكروا به ص لعطف المتفقتين يوم القيامة ط يصنعون ه عن كثير ه مبين ه لان قوله يهدى وصف الكتاب الى آخر الآية مستقيم ه المسيح بن مريم الاول ط جميعا ط وما بينهما ط ما يشاء ط قدير ه واحباؤه ط بذنوبكم ط لتناهى الاستفهام الى الاخبار ممن خلق ط من يشاء ط وما بينهما ز للفصل بين ذكر الحال والمآل المصير ه ولا نذير ز للعطف مع وقوع العارض ونذير ط قدير ه * التفسير انه سبحانه لما خاطب المؤمنين بذكر نعمته وميثاقه أردفه ذكر ميثاق بنى اسرائيل ونقضهم اياه ثم لعنهم بسبب ذلك تحذيرا لهذه الامة من مثل ما فعلوا وفعل بهم وبوجه آخر لما ذكر غدر اليهود وانهم أرادوا ايقاع الشر بالنبى صلى الله عليه وسلم لولا دفع الله تعالى أردفه بذكر سائر فضائحهم ليعلم ان ذلك لم يزل هجيراهم

دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تتاموا اليه حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم يهود دخل النبى صلى الله عليه وسلم حائطا لهم وأصحابه من وراء جداره فاستعانهم فى مغرم فى دية يغرمها ثم قام من عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج يمشى معترضا ينظر اليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تتاموا اليه قال الله جل وعز فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون حدثنا هناد بن السرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنى أبو معشر عن يزيد بن أبى زياد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير يستعينهم فى عقل أصابه ومعه أبو بكر وعمر وعلى فقال أعينونى فى عقل أصابنى فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك ان تأتينا وتسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذى تسألنا فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ينتظرونه وهو حيى بن أخطب وهو رأس القوم وهو الذى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال فقال حيى لاصحابه لا ترونه أقرب منه الآن اطرحوا عليه حجارة فاقتلوه ولا ترون شرا أبدا فجاؤا الى رحى لهم عظيمة ليطرحوها عليه فامسك الله عنها أيديهم حتى جاءه جبريل صلى الله عليه وسلم فاقامه من ثم فانزل الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فاخبر الله عز ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم ما أرادوا به حدثنى القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية قال يهود دخل عليهم النبى صلى الله عليه وسلم حائطا فاستعانهم فى مغرم غرمه فائتمروا بينهم بقتله فقام من عندهم فخرج معترضا ينظر اليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تتاموا اليه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو الانصارى أحد بنى النجار وهو أحد النقباء ليلة العقبة فبعثه فى ثلاثين راكبا من المهاجرين والانصار فخرجوا فلقوا عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر على بئر معونة وهى من مياه بنى عامر فاقتتلوا فقتل المنذر وأصحابه الا ثلاثة نفر كانوا فى طلب ضالة لهم فلم يرعهم الا والطير يحوم فى السماء يسقط من بين خراطيمها علق الدم فقال أحد النفر قتل أصحابنا والرحمن ثم تولى يشتد حتى لقى رجلا فاختلفا ضربتين فلما خالطته الضربة رفع رأسه الى السماء ففتح عينيه ثم قال الله أكبر الجنة ورب العالمين فكان يدعى اعتق ليموت ورجع صاحباه فلقيا رجلين من بنى سليم وبين النبى صلى الله عليه وسلم وبين قومهما موادعة فانتسبا لهم الى بنى عامر فقتلاهما وقدم قومهما الى النبى صلى الله عليه وسلم يطلبون الدية فخرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة وعبد الرحمن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الاشرف ويهود النضير فاستعانهم فى عقلهما قال فاجتمعت اليهود لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه واعتلوا بصنيعة الطعام فاتاه جبريل صلى الله عليه وسلم بالذى اجتمعت عليه يهود من الغدر فخرج ثم دعا عليا فقال لا تبرح مقامك فمن خرج عليك من أصحابى فسألك عنى فقل وجه الى المدينة فادركوه قال فجعلوا يمرون على على فيأمرهم بالذى أمره حتى أتى عليه آخرهم ثم تبعهم فذلك قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا اسرائيل عن السدى عن أبى مالك فى قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم قال نزلت فى كعب بن الاشرف وأصحابه حين أرادوا أن يغدروا برسول الله صلى الله عليه وسلم * وقال آخرون بل النعمة التى ذكرها الله فى هذه الآية فامر المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشكر له عليها ان اليهود كانت همت بقتل النبى صلى الله عليه وسلم فى طعام دعوه اليه فاعلم الله جل وعز نبيه صلى الله عليه وسلم ما هموا به فانتهى هو وأصحابه عن اجابتهم اليه ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن

سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم الى قوله فكف أيديهم عنكم وذلك ان قوما من اليهود صنعوا لرسول الله وأصحابه طعاما ليقتلوه اذا أتى الطعام فاوحى الله اليه بشانهم فلم يات الطعام وأمر أصحابه فاتوه وقال آخرون عنى الله جل ثناؤه بذلك النعمة التى أنعمها على المؤمنين باطلاع نبيه صلى الله عليه وسلم على ماهم به عدوه وعدوهم من المشركين يوم بطن نخل من اغترارهم اياهم والايقاع بهم اذاهم اشتغلوا عنهم بصلاتهم فسجدوا فيها وتعريفه نبيه صلى الله عليه وسلم الحذار من عدوه فى صلاته بتعليمه اياه صلاة الخوف ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية ذكر لنا انها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ببطن نخل فى الغزوة السابعة فاراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا به فاطلعه الله على ذلك ذكر لنا ان رجلا انتدب لقتله فاتى نبى الله صلى الله عليه وسلم وسيفه موضوع فقال آخذه يانبى الله قال خذه قال أستله قال نعم فسله فقال من يمنعك منى قال الله يمنعنى منك فهدده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأغلظوا له القول فشام السيف وأمر نبى الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بالرحيل فانزلت عليه صلاة الخوف عند ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهرى ذكره عن ابن أبى سلمة عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس فى العضاه يستظلون تحتها فعلق النبى صلى الله عليه وسلم سلاحه بشجرة فجاء اعرابى الى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذه فسله ثم أقبل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك منى والنبى صلى الله عليه وسلم يقول الله فشام الاعرابى السيف فدعا النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه فاخبرهم خبر الاعرابى وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا وذكر ان قوما من العرب أرادوا ان يفتكوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا هذا الاعرابى وتاول اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية ❊ وأولى الاقوال بالصحة فى تاويل ذلك قول من قال عنى الله بالنعمة التى ذكر فى هذه الآية نعمته على المؤمنين به وبرسوله التى أنعم بها عليهم فى استنقاذهم نبيهم محمدا صلى الله عليه وسلم مما كانت يهود بنى النضير همت به من قتله وقتل من معه يوم صار اليهم نبى الله صلى الله عليه وسلم فى الدية التى كان تحملها عن قتلى عمرو بن أمية وانما قلنا ذلك أولى بالصحة فى تاويل ذلك لان الله عقب ذكر ذلك برمى اليهود بصنائعها وقبيح أفعالها وخيانتها ربها وأنبياءها ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالعفو عنهم والصفح عن عظيم جهلهم فكان معلوما بذلك انه صلى الله عليه وسلم لم يؤمر بالعفو عنهم والصفح عقيب قوله اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ومن غيرهم كان يبسط الايدى اليهم لانه لو كان الذين هموا ببسط الايدى اليهم غيرهم لكان حريا أن يكون الامر بالعفو والصفح عنهم لاعمن لم يجر لهم بذلك ذكر ولكان الوصف بالخيانة فى وصفهم فى هذا الموضع لافى وصف من لم يجر لخيانته ذكر ففى ذلك ماينبئ عن صحة ماقضينا له بالصحة من التأويلات فى ذلك دون ماخالفه ❁ القول فى تاويل قوله (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) يعنى جل ثناؤه واحذروا الله أيها المؤمنون ان تخالفوا فيما أمركم ونهاكم وان تنقضوا الميثاق الذى واثقكم به فتستوجبوا منه العقاب الذى لاقبل لكم به وعلى الله فليتوكل المؤمنون يقول والى الله فليلق أزمة أمورهم ويستسلم لقضائه ويثق بنصرته وعونه المقرون بوحدانية الله ورسالة رسوله العاملون بامره ونهيه فان ذلك من كمال دينهم وتمام ايمانهم وانهم اذا فعلوا ذلك كلأهم ورعاهم وحفظهم ممن أرادهم بسوء كما حفظكم ودافع عنكم أيها المؤمنون اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط أيديهم اليكم كلاءة منه لكم اذ كنتم من أهل الايمان به وبرسوله دون غيره فان غيره لايطيق دفع سوء أراد بكم ربكم ولا اجتلاب نفع لكم لم يقضه لكم ❁ القول فى تاويل قوله (ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا) وهذه الآية أنزلت اعلاما من الله جل ثناؤه نبيه

صلى

والنقيب العريف فعيل بمعنى فاعل لانه ينقب عن أحوال القوم فيكون شاهدهم وضمينهم وقال أبو مسلم بمعنى مفعول يعنى اختاروهم على علم بهم وأصل النقب الطريق فى الجبل ونقب البيطار سرة الدابة ليخرج منها ماء أصفر والمناقب الفضائل لانها لاتظهر الا بالتنقيب عنها ويقال كلب نقيب وهو ان ينقب حنجرته لئلا يرفع صوت نباحه وانما يفعل ذلك البخلاء من العرب لئلا يطرقهم ضيف قال مجاهد والكلبى والسدى ان الله تعالى اختار من كل سبط من أسباط بنى اسرائيل رجلا يكون نقيبا لهم وحاكما فيهم ثم انهم بعثوا الى مدينة الجبارين لينقبوا عن أحوالهم فرأوا أجراما عظيمة فهابوا ورجعوا وحدثوا قومهم وقد نهاهم موسى عليه السلام ان يحدثوهم فنكثوا الميثاق الا رجلين منهم ومعنى انى معكم انى ناصركم ومعينكم والتقدير وقال الله لهم فحذف الرابط للعلم به والخطاب للنقباء أو لكل بنى اسرائيل والحاصل انى معكم بالعلم والقدرة فاسمع كلامكم وأرى أفعالكم وأعلم ضمائركم وأقدر على ايصال الجزاء اليكم فهذه مقدمة معتبرة جدا فى الترغيب والترهيب ثم ذكر بعدها جملة شرطية مقدمها مركب من خمسة أمور والجزاء هو قوله لاكفرن وهو اشارة الى ازالة العقاب وقوله ولادخلنكم وهو اشارة الى ايصال الثواب واللام فى لئن أقمتم موطئة للقسم وفى لاكفرن جواب له وسكنه سدمسد جواب الشرط أيضا والعزر فى اللغة الرد ومنه التعزير التأديب لانه يرده عن القبيح ولهذا قال الاكثرون معنى عزرتموهم نصرتموهم لان نصر الانسان رد اعدائه عنه ولو كان التعزير هو التوقير لكان قوله وتعزروه

صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أخلاق الذين هموا ببسط أيديهم اليهم من اليهود كالذى حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن فى قوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل قال اليهود من أهل الكتاب وان الذى هموا به من الغدر ونقض العهد الذى بينهم وبينه من صفاتهم وصفات أوائلهم وأخلاقهم وأخلاق أسلافهم قديما واحتجاجا لنبيه صلى الله عليه وسلم على اليهود باطلاعه اياه على ما كان علمه عندهم دون العرب من خفى أمورهم ومكنون علومهم وتوبيخا لليهود فى تماديهم فى الغى واصرارهم على الكفر مع علمهم بخطأ ما هم عليه مقيمون يقول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم لا تستعظموا أمر الذين هموا ببسط أيديهم اليكم من هؤلاء اليهود بما هموا به لكم ولا أمر الغدر الذى حاولوه وأرادوه بكم فان ذلك من أخلاق أوائلهم وأسلافهم لا يعدون ان يكونوا على منهاج أوائلهم وطريق سلفهم ثم ابتدأ الخبر عز ذكره عن بعض غدراتهم وخياناتهم وجراءتهم على ربهم ونقضهم ميثاقهم الذى واثقهم عليه بارئهم مع نعمه التى خصهم بها وكراماته التى طوقهم شكرها فقال ولقد أخذ الله ميثاق سلف من هم ببسط يده اليكم من يهود بنى اسرائيل يا معشر المؤمنين بالوفاء له بعهوده وطاعته فيما أمرهم ونهاهم كما حدثنى المثنى قال ثنا آدم العسقلانى قال ثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع عن أبى العالية فى قوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل قال أخذ الله مواثيقهم أن يخلصوا له ولا يعبدوا غيره وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا يعنى بذلك وبعثنا منهم اثنى عشر كفيلا كفلوا عليهم بالوفاء لله بما واثقوه عليه من العهود فيما أمرهم به وفيما نهاهم عنه والنقيب فى كلام العرب العريف على القوم غير انه فوق العريف يقال منه نقب فلان على بنى فلان فهو ينقب نقبا فاذا أريد انه لم يكن نقيبا فصار نقيبا قيل قد نقب فهو ينقب نقابة ومن العريف عرف عليهم يعرف عرافة فأما المناكب فانهم كالاعوان يكونون مع العرفاء واحدهم منكب وكان بعض أهل العلم بالعربية يقول هو الامين الضامن على القوم فأما أهل التأويل فانهم قد اختلفوا بينهم فى تأويله فقال بعضهم هو الشاهد على قومه ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا من كل سبط رجل شاهد على قومه وقال آخرون النقيب الامين ذكر من قال ذلك حدثت عن عمار بن الحسين قال ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع قال النقباء الامناء حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع مثله وانما كان الله أمر موسى نبيه صلى الله عليه وسلم ببعثه النقباء الاثنى عشر من قومه بنى اسرائيل الى أرض الجبابرة بالشام ليتجسسوا لموسى أخبارهم اذا أراد هلاكهم وان يورث أرضهم وديارهم موسى وقومه وان يجعلها مساكن لبنى اسرائيل بعد ما أنجاهم من فرعون وقومه وأخرجهم من أرض مصر فبعث موسى الذين أمره الله ببعثهم اليها من النقباء كما حدثنى موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى قال أمر الله بنى اسرائيل بالسير الى أريحاء وهى أرض بيت المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثنى عشر نقيبا من جميع اسباط بنى اسرائيل فساروا يريدون أن يأتوه بخبر الجبابرة فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج فأخذ الاثنى عشر فجعلهم فى حجزته وعلى رأسه حملة حطب فانطلق بهم الى امرأته فقال انظرى الى هؤلاء القوم الذين يزعمون انهم يريدون أن يقاتلونا فطرحهم بين يديها فقال ألا أطحنهم برجلى فقالت امرأته بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك فلما خرج القوم قال بعضهم لبعض يا قوم انكم ان أخبرتم بنى اسرائيل خبر القوم ارتدوا عن نبى الله عليه السلام لكن اكتموه وأخبروا نبيى الله فيكونان هما يريان رأيهما فأخذ بعضهم على بعض الميثاق بذلك ليكتموه ثم رجعوا فانطلق عشرة منهم فنكثوا العهد فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما رأى من عاج وكتم رجلان منهم فأتوا موسى وهرون فأخبروهما الخبر فذلك حين يقول الله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى

وقوله وآمنتم برسلى تكرارا وههنا سؤال لم أخر الايمان بالرسل عن اقامة الصلاة وايتاء الزكاة مع ان الايمان مقدم على الاعمال وأجيب بعد تسليم ان الواو للترتيب بان اليهود كانوا معترفين بأن النجاة مربوطة باقامة الصلاة وايتاء الزكاة الا أنهم كانوا مصرين على تكذيب بعض الرسل فذكر انه لا بد بعد الصلاة والزكاة من الايمان بجميع الرسل والا لم يكن لتلك الاعمال أثر قلت يحتمل أن يكون التقدير وقد آمنتم أو أخر الايمان عن العمل تنبيها على ان الايمان انما يقع معتدا به اذا اقترن به العمل كقوله وانى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى أو هو من القلب الذى يشجع عليه أمن الالباس أو لعل اليهود كانوا مقصرين فى الصلاة والزكاة فكان ذكرهما أهم سؤال آخر ما الفائدة فى قوله وأقرضتم بعد قوله وآتيتم الزكاة وأجيب بان الاقراض أريد به الصدقات المندوبة قال الفراء ولو قال وأقرضتم الله اقراضا حسنا لكان صوابا أيضا الا أنه أقيم الاسم مقام المصدر مثل وأنبتها نباتا حسنا آخر لم قال فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فان من كفر قبل ذلك أيضا فقد أخطأ الطريق المستقيم الذى شرعه الله لهم والجواب أجل ولكن الضلال بعد الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم أشنع فلهذا خص بالذكر فبما نقضهم ميثاقهم بتكذيب الرسل وقتلهم أو بكتمانهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم أو بخلال جملة الشروط المذكورة لعناهم قال عطاء أخرجناهم من رحمتنا وقال الحسن ومقاتل مسخناهم حتى صاروا قردة وخنازير وقال ابن عباس ضربنا الجزية عليهم وجعلنا قلوبهم قاسية من قراءة قسية فعنى

القاسية أيضا الاثيم البلغ كعليم وغالم ومنه قولهم درهم قسي اي ردي مغشوش لما فيه من اليبس والصلابة بخلاف الدرهم الخالص فان فيه لين

وانقياد قالت المعتزلة معنى الجعل ههنا أنه اخبر عنها بانها صارت قاسية كما يقال جعلت فلانا فاسقا أو عدلا يحرفون الكلم بيان

عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اثني عشر نقيبا من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يدخل في كم أحدهم اثنان منهم يلقونهم لقاولا يحمل عنقود عنبهم الا خمسة أنفس بينهم في خشبة ويدخل في شطر الرمانة اذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربع فرجع النقباء كل منهم ينهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكلاب بن لوقيا يأمران الاسباط بقتال الجبابرة وبجهادهم فعصوا هذين وأطاعوا الآخرين حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه الا انه قال من بني اسرائيل رجال وقال أيضا يلقفونهما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال أمر موسى أن يسير ببني اسرائيل الى الارض المقدسة وقال اني قد كتبتها لكم دارا ومنزلا فاخرج اليها وجاهد من فيها من العدو فاني ناصركم عليهم وخذ من قومك اثني عشر نقيبا من كل سبط نقيبا يكون على قومه بالوفاء منهم على ما أمروا به وقل لهم ان الله يقول لكم اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة الى قوله فقد ضل سواء السبيل وأخذ موسى منهم اثني عشر نقيبا اختارهم من الاسباط كفلاء على قومهم بما هم فيه على الوفاء بعهده وميثاقه وأخذ من كل سبط منهم خيرهم وأوفاهم رجلا يقول الله عز وجل ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا فسار بهم موسى الى الارض المقدسة بامر الله حتى اذا نزل التيه بين مصر والشام وهي بلاد ليس فيها شجر ولا ظل دعا موسى ربه حين اذاهم الحر فظلل عليهم بالغمام ودعا لهم بالرزق فانزل الله عليهم المن والسلوى وأمر الله موسى فقال ارسل رجالا يتجسسون الى أرض كنعان التي وهبت لبني اسرائيل من كل سبط رجلا فارسل موسى الرؤس كلهم الذين فيهم وهذه أسماء الرهط الذين بعث الله من بني اسرائيل الى أرض الشام فيما يذكر أهل التوراة ليجوسوها لبني اسرائيل من سبط روبيل شامول بن ركون ومن سبط شمعون سافاط بن حربي ومن سبط يهودا كالب بن يوقنا ومن سبط بنيامين مخائيل بن يوسف ومن سبط يوسف وهو سبط افرائيم يوشع بن نون ومن سبط ابن يامين فلط بن ذنون ومن سبط ربالون حدي بن سوشي ومن سبط منشا بن يوسف حدي بن سوشا ومن سبط دان حملائل ابن حمل ومن سبط اشر ساور بن ملكيل ومن سبط شفشا أبي محر بن وقسي ومن سبط داو حولايل ابن منكد فهذه أسماء الذين بعثهم موسى يتجسسون له الارض ويومئذ سمى يوشع بن نون يوشع بن نون فارسلهم وقال لهم ارتفعوا قبل الشمس فارقوا الجبل وانظروا ما في الارض وما الشعب الذي يسكنونه أقوياء هم أم ضعفاء أقليل هم أم كثير وانظروا أرضهم التي يسكنون أسمينة هي أم ذات شجر أم لا واحملوا الينا من ثمرة تلك الارض وكان ذلك في أول ما سمي لهم ثمرة العنب حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا فهم من بني اسرائيل بعثهم موسى لينظروا اله الى المدينة فانطلقوا فنظروا الى المدينة فجاؤا بحبة من فاكهتهم وقر رجل فقالوا اقدروا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك فتنوا فقالوا لا نستطيع القتال فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون حدثت عن الحسين بن الفرج المروزي قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد يقول في قوله وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا أمر الله بني اسرائيل أن يسير والى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فابوا وجبنوا وبعثوا اثني عشر نقيبا لينظروا اليهم فانطلقوا فنظروا فجاؤا بحبة من فاكهتهم بوقر الرجل فقالوا اقدروا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا ﴿ القول في تأويل قوله (وقال الله اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا) يقول الله تعالى ذكره وقال الله لبني اسرائيل اني معكم يقول أني ناصركم على عدوكم وعدوي الذي أمرتكم بقتالهم ان قاتلتموهم ووفيتم بعهدي وميثاقي الذي أخذته عليكم وفي الكلام محذوف استغني بما ظهر من الكلام عما حذف منه وذلك ان معنى الكلام وقال الله لهم

لقسوة قلوبهم لانه لاقسوة أشد من الافتراء على الله وتغيير كلامه ونسوا حظا تركوا نصيبا وافرا أو قسطا وافيا مما ذكروا به من التوراة يريد ان تركهم التوراة واعراضهم عن العمل بها اغفال حظ عظيم أو فسدت نياتهم فحرفوا التوراة وزالت علوم منها عن حفظهم كما روى عن ابن مسعود قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية وقال ابن عباس تركوا نصيبا مما أمروا به في كتابهم وهو الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ثم بين ان نكث العهود والغدر لم تزل عادتهم خلفا عن سلف فقال ولا تزال تطلع على خائنة أي خيانة كالعاقبة والحادثة أو صفة لمحذوف مؤنث أي على فعلة ذات خيانة أو على نفس أو فرقة خائنة أو التاء للمبالغة مثل رجل راوية الشعر الاقليلا منهم وهم الذين آمنوا منهم كعبد الله ابن سلام وأمثاله أو هم الذين بقوا على الكفر من غير غدر ونقض لعهودهم فاعف عنهم واصفح بعث على حسن العشرة معهم فقيل منسوخ بآية الجهاد يا أيها النبي جاهد الكفار

والمنافقين واغلظ عليهم وقيل المراد اعف عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم وقيل بناء على ان القليل هم الباقون على العهد منهم ان المراد لا تؤاخذهم بالصغائر ماداموا باقين على العهد وهذا قول ابي مسلم ان الله يحب المحسنين قال ابن عباس معناه اني

انى معكم فترك ذكر لهم استغناء بقوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل اذ كان متقدم الخبر عن قوم مسمين باعيانهم كان معلوما ان ما فى سياق الكلام من الخبر عنهم اذ لم يكن الكلام مصروفا عنهم الى غيرهم ثم ابتدأ ربنا جل ثناؤه القسم فقال قسما لئن أقمتم معشر بنى اسرائيل الصلاة وآتيتم الزكاة ان أعطيتموها من أمرتكم باعطائها وآمنتم برسلى يقول وصدقتم بما أتاكم به رسلى من شرائع دينى وكان الربيع بن أنس يقول هذا خطاب من الله النقباء الاثنى عشر حدثت عن عمار بن الحسين قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس أن موسى صلى الله عليه وسلم قال النقباء الاثنى عشر سيروا اليهم يعنى الى الجبارين فحدثونى حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلى وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا وليس الذى قاله الربيع فى ذلك ببعيد من الصواب غير ان من قضاء الله فى جميع خلقه انه ناصر من أطاعه وولى من اتبع أمره وتجنب معصيته وعافى ذنوبه فاذ كان ذلك كذلك وكان من طاعته اقام الصلاة وايتاء الزكاة والايمان بالرسل وسائر ما ندب القوم اليه كان معلوما ان تكفير السيئات بذلك وادخال الجنات به لن يخصص به النقباء دون سائر بنى اسرائيل غيرهم فكان ذلك بان يكون ندبا للقوم جميعا وحضا لهم على ما حضهم عليه أحق وأولى من أن يكون ندبا للبعض وحضا لخاص دون عام واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله وعزرتموهم فقال بعضهم تأويل ذلك ونصرتموهم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وعزرتموهم قال نصرتموهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله وعزرتموهم قال نصرتموهم بالسيف * وقال آخرون هو الطاعة والنصرة ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت عبد الرحمن بن زيد يقول فى قوله وعزرتموهم قال التعزير والتوقير الطاعة والنصرة واختلف أهل العربية فى تأويله فذكر عن يونس الجرمى انه كان يقول تأويل ذلك أثنيتم عليهم حدثت بذلك عن أبى عبيدة معمر بن المثنى عنه وكان أبو عبيدة يقول معنى ذلك نصرتموهم وأعنتموهم ووقرتموهم وعظمتموهم وأيدتموهم وأنشد فى ذلك

وكم من ماجد لهم كريم * ومن ليث يعزر فى الندى

وكان الفراء يقول العزر الرد عزرته رددته اذا رأيته يظلم فقلت اتق الله أو نهيته فذلك العزر * وأولى هذه الاقوال عندى فى ذلك بالصواب قول من قال معنى ذلك نصرتموهم وذلك ان الله جل ثناؤه قال فى سورة الفتح انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه فالتوقير هو التعظيم واذا كان ذلك كذلك كان القول فى ذلك انما هو بعض ما ذكرنا من الاقوال التى حكيناها عن حكيناها عنه واذا فسد أن يكون معناه التعظيم فكان النصر قد يكون باليد واللسان فاما باليد فالذب بها عنه بالسيف وغيره واما باللسان فحسن الثناء والذب عن العرض صح انه النصر اذ كان النصر يحوى معنى كل قائل قال فيه قولا مما حكينا عنه وأما قوله وأقرضتم الله قرضا حسنا فانه يقول وأنفقتم فى سبيل الله وذلك فى جهاد عدوه وعدوكم قرضا حسنا يقول وأنفقتم ما أنفقتم فى سبيله فاصبتم الحق فى انفاقكم ما أنفقتم فى ذلك ولم تتعدوا فيه حدود الله وما ندبكم اليه وحثكم عليه الى غيره فان قال لنا قائل وكيف قال وأقرضتم الله قرضا حسنا ولم يقل اقراضا حسنا وقد علمت ان مصدر أقرضت الاقراض قيل لو قيل ذلك كان صوابا ولكن قوله قرضا حسنا أخرج مصدرا من معناه لا من لفظه وذلك ان فى قوله أقرض معنى قرض كما فى معنى أعطى أخذ فكان معنى الكلام وقرضتم الله قرضا حسنا ونظير ذلك والله أنبتكم من الارض نباتا اذ كان فى أنبتكم معنى فنبتم وكما قال امرؤ القيس

* ورضت فذلت صعبة * أى اذلال اذ كان فى رضت معنى أذللت خرج الاذلال مصدرا من معناه لا من

اذا عفوت فانت محسن واذا كنت محسنا فقد احبك الله وعلى قول ابى مسلم فالمراد بهؤلاء المحسنين هم القليلون الذين ما نقضوا عهد الله وفى هذا التفسير بعد والله تعالى أعلم ثم قال ومن الذين قالوا انا نصارى ولم يقل ومن النصارى لانهم انما سموا أنفسهم بهذا الاسم ادعاء لنصرة الله وهم الذين قالوا لعيسى عليه السلام نحن أنصار الله وكانوا بالحقيقة أنصار الشيطان حيث اختلفوا وخالفوا الحق أخذنا ميثاقهم ان كان الضمير عائدا الى الذين قالوا فالمعنى ظاهر وان عاد الى اليهود فالمعنى أخذنا منهم مثل ميثاق اليهود فى افعال الخير والايمان بالرسل فاغرينا ألصقنا والزمنا ومنه الغراء الذى يلصق به وغرى بالشئ لزمه ولصق به بينهم بين فرق النصارى او بينهم وبين اليهود ثم دعا اليهود والنصارى الى الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال يا أهل الكتاب ووحد الكتاب لانه أخرج مخرج الجنس مما كنتم تخفون من الكتاب كصفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكصفة الرجم وهذا معجز لانه لم يقرأ كتابا وقد أخبرهم باسرار كتابهم ويعفو عن كثير مما تخفونه ولا يبينه مما لا تمس اليه حاجة فى هذا الدين وعن الحسن ويعفو عن كثير منكم لا يؤاخذه بجرمه قد جاءكم من الله نور محمد والاسلام وكتاب مبين هو القرآن لابانته ما كان خفيا [illegible] من الحق ولانه ظاهر الاعجاز ويحتمل ان يكون النور والكتاب هو القرآن والمغايرة اللفظية كافية بين المعطوفين ولا شك ان القرآن نور معنوى تتقوى به بصيرة على ادراك الحقائق والمعقولات يهدى به الله اى بالكتاب من اتبع رضوانه من كان مطلوبه اتباع الدين

لتقطه ۞ القول فى تاويل قوله (لا كفرن عنكم سيآتكم ولادخلنكم جنات تجرى من تحتها الانهار) يعنى جل ثناؤه بذلك بنى اسرائيل يقول لهم جل ثناؤه لئن أقمتم الصلاة أيها القوم الذين اعطونى ميثاقهم بالوفاء بطاعتى واتباع أمرى وآتيتم الزكاة وفعلتم سائر ماوعدتم عليه جنتى لا كفرن عنكم سيئاتكم يقول لاغطين بعفوى عنكم وصفحى عن عقوبتكم على سالف اجرامكم التى أجرمتموها فيما بينى و بينكم على ذنوبكم التى سلفت منكم من عبادة العجل وغيرها من موبقات ذنوبكم ولادخلنكم مع تغطيتى على ذلك منكم بفضلى يوم القيامة جنات تجرى من تحتها الانهار فالجنات البساتين وانما قلت معنى قوله لا كفرن لاغطين لان الكفر معناه الجحود والتغطية والستر كما قال لبيد * فى ليلة كفر النجوم غمامها * يعنى غطاها فالتكفير التفعيل من الكفر واختلف أهل العربية فى معنى اللام التى فى قوله لا كفرن فقال بعض نحوى البصرة اللام الاولى على معنى القسم يعنى اللام التى فى قوله لئن أقمتم الصلاة قال والثانية معنى قسم آخر * وقال بعض نحوى الكوفة بل اللام الاولى وقعت موقع اليمين فاكتفى بها عن اليمين يعنى باللام الاولى لئن أقمتم الصلاة قال واللام الثانية يعنى قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم جواب لها يعنى اللام التى فى قوله لئن أقمتم الصلاة واعتل لقيله ذلك بان قوله لئن أقمتم الصلاة غير تام ولا مستغنى عن قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم واذ كان ذلك كذلك فغير جائز أن يكون قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم قسم مبتدأ بل الواجب أن يكون جوابا لليمين اذ كانت غير مستغنية عنه وقوله تجرى من تحتها الانهار يقول تجرى من تحت أشجار هذه البساتين التى أدخلكموها الانهار ۞ القول فى تاويل قوله (فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل) يقول عز ذكره فمن جحد منكم يامعشر بنى اسرائيل شيأ مما أمرته به فتركه أو ركب مانهيته عنه فعمله بعد أخذى الميثاق عليه بالوفاء لى بطاعتى واجتناب معصيتى فقد ضل سواء السبيل يقول فقد أخطأ قصد الطريق الواضح وزال عن منهج السبيل القاصد والضلال الركوب على غير هدى وقد بينا ذلك بشواهده فى غير هذا الموضع وقوله سواء يعنى به وسط والسبيل الطريق وقد بينا تاويل ذلك كله فى غير هذا الموضع فاغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تاويل قوله (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا محمد لا تعجبن من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليك والى أصحابك ونكثوا العهد الذى بينك و بينهم غدرا منهم و باصحابك فان ذلك من عاداتهم وعادات سلفهم ومن ذلك انى اخذت ميثاق سلفهم على عهد موسى صلى الله عليه وسلم على طاعتى و بعثت منهم اثنى عشر نقيبا قد تخيروا من جميعهم ليتجسسوا أخبار الجبابرة ووعدتهم النصر عليهم وان أورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم بعد ما أريتهم من العبر والآيات باهلاك فرعون وقومه فى البحر وفلق البحر لهم وسائر العبر ما أريتهم فنقضوا ميثاقهم الذى واثقونى ونكثوا عهدى فلعنتهم بنقضهم ميثاقهم فاذ كان ذلك من فعل خيارهم مع أيادى عندهم فلا تستنكروا مثله من فعل أراذلهم وفى الكلام محذوف اكتفى بدلالة الظاهر عليه وذلك ان معنى الكلام فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فنقضوا الميثاق فلعنتهم فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم فاكتفى بقوله فبما نقضهم ميثاقهم من ذكر فنقضوا ويعنى بقوله جل ثناؤه فبما نقضهم ميثاقهم فبنقضهم ميثاقهم كما قال قتادة حدثنا كثير قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم يقول فبنقضهم ميثاقهم لعناهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس فبما نقضهم ميثاقهم قال هو ميثاق أخذه الله على أهل التوراة فنقضوه وقد ذكرنا معنى اللعن فى غير هذا الموضع والهاء والميم من قوله فبما نقضهم عائدتان على ذكر بنى اسرائيل قبل ۞ القول فى تاويل قوله (وجعلنا قلوبهم قاسية) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أهل المدينة و بعض أهل مكة والبصرة والكوفة قاسية بالالف على تقدير فاعلة من قسوة القلب من قول القائل قسا قلبه فهو يقسو وهو قاس وذلك اذا غلظ واشتد وصار يابسا صلبا كما قال الراجز

... [illegible] ... واسبل السلام بطرق السلامة ... ابن مريم بناء على جواز أن الحلول فمن يملك من الله شيأ من الذى يقدر على دفع شيء من أفعال الله ومنع شيء من مراده وقوله ان أراد شرط جزاؤه آخر محذوف يدل عليه ما تقدمه والمعنى ان اراد ان يهلك المسيح المدعو الها وغيره فمن الذى يقدر على ان يدفعه عن مراده ومقدوره والمراد بعطف من فى الارض على المسيح وامه انهما من جنسهم وشكلهم فى الصورة والخلقة والجسمية والتركيب وسائر الاعراض فلما سلمتم كونه تعالى خالقا لغيرهما وجب ان يكون خالقا لهما ومتصرفا فيهما وانما قال ومابينهما بعد ذكر السموات والارض ولم يقل بينهن لانه اراد الصنفين اوالنوعين وفى قوله يخلق مايشاء وجهان احدهما يخلق تارة من ذكر وانثى وتارة من انثى فقط كما فى حق عيسى وتارة من غير ذكر وانثى كآدم عليه السلام وثانيهما ان عيسى اذا قدر صورة الطير من الطين فان الله تعالى يخلق فيها اللحمية والحياة معجزة لعيسى وكذا احياء الموتى وابراء الاكمه والابرص نحن ابناء الله واحباؤه قيل عليه ان اليهود لا يقولون ذلك فكيف يجوز نقل ذلك عنهم واما النصارى فلا يقولون ذلك فى حق انفسهم وأجيب بان المضاف محذوف اى نحن ابناء رسل الله اواريد ان عناية الله تعالى بحالهم أكمل واشد من اعتناء الاب بالابن أو اليهود زعموا ان عزيرا ابن الله والنصارى ان المسيح ابن الله وقد يقول اقارب الملوك وحشمه نحن الملوك وغرضهم كونهم مختصين بذلك الشخص الذى هو الملك عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه

الراجز * وقد قسوت وقست لداتى * فتأويل الكلام على هذه القراءة فلعنا الذين نقضوا عهدى ولم يفوا بميثاق من بنى اسرائيل بنقضهم ميثاقهم الذى واثقونى وجعلنا قلوبهم قاسية غليظة يابسة عن الايمان والتوفيق لطاعتى منزوعة منها الرأفة والرحمة وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين وجعلنا قلوبهم قسية ثم اختلف الذين قرؤا ذلك كذلك فى تأويله فقال بعضهم معنى ذلك معنى القسوة لان فعيلة فى الذم أبلغ من فاعلة فاخترنا قراءتها قسية على قاسية لذلك * وقال آخرون منهم بل معنى قسية غير معنى القسوة وانما القسية فى هذا الموضع القلوب التى لم يخلص ايمانها بالله ولكن يخالط ايمانها كفر كالدراهم القسية وهى التى يخالط فضتها غش من نحاس أو رصاص وغير ذلك كما قال أبو زبيد الطائى

لها صواهل فى صم السلام كما * صاح القسيات فى أيدى الصياريف

يصف بذلك وقع مساحى الذين حفروا قبر عثمان على الصخور وهى السلام وأعجب القراءتين الى فى ذلك قراءة من قرأ وجعلنا قلوبهم قسية على فعيلة لانها أبلغ فى ذم القوم من قاسية وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب تأويل من تأوله فعيلة من القسوة كما قيل نفس زكية وزاكية وامرأة شاهدة وشهيدة لان الله جل ثناؤه وصف القوم بنقضهم ميثاقهم وكفرهم به ولم يصفهم بشئ من الايمان فتكون قلوبهم موصوفة بان ايمانها يخالطها كفر كالدراهم القسية التى يخالط فضتها غش ﴿ القول فى تأويل قوله (يحرفون الكلم عن مواضعه) يقول عز ذكره وجعلنا قلوب هؤلاء الذين نقضوا عهودنا من بنى اسرائيل قسية منزوعا منها الخير مرفوعا منها التوفيق فلا يؤمنون ولا يهتدون فهم لنزع الله عز وجل التوفيق من قلوبهم والايمان يحرفون كلام ربهم الذى أنزله على نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم وهو التوراة فيبدلونه ويكتبون بايديهم غير الذى أنزله الله جل وعز على نبيهم ويقولون لجهال الناس هذا هو كلام الله الذى أنزله على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم والتوراة التى أوحاها اليه وهذا من صفة القرون التى كانت بعد موسى من اليهود ممن أدرك بعضهم عصر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولكن الله عز ذكره أدخلهم فى عداد الذين ابتدأ الخبر عنهم ممن أدرك موسى منهم اذ كانوا من أبنائهم وعلى منهاجهم فى الكذب على الله والفرية عليه ونقض المواثيق التى أخذها عليهم فى التوراة كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله يحرفون الكلم عن مواضعه يعنى حدود الله فى التوراة ويقولون ان أمركم محمد بما أنتم عليه فاقبلوه فان خالفكم فاحذروا ﴿ القول فى تأويل قوله (ونسوا حظا) يعنى تعالى ذكره بقوله ونسوا حظا وتركوا نصيبا وهو كقوله نسوا الله فنسيهم أى تركوا أمر الله فتركهم الله وقد مضى بيان ذلك بشواهده فى غير هذا الموضع فأغنى ذلك عن اعادته وبالذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ونسوا حظا مما ذكروا به يقول تركوا نصيبا حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن فى قوله ونسوا حظا مما ذكروا به قال عرى دينهم ووظائف الله جل ثناؤه التى لا تقبل الاعمال الا بها ﴿ القول فى تأويل قوله (مما ذكروا به ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم) يقول تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تزال يا محمد تطلع من اليهود الذين أنبأتك نبأهم من نقضهم ميثاقى ونكثهم عهدى مع أيادى عندهم ونعمتى عليهم على مثل ذلك من الغدر والخيانة الا قليلا منهم والخائنة فى هذا الموضع الخيانة وضع وهو اسم موضع المصدر كما قيل خاطئة للخطيئة وقائلة للقيلولة وقوله الا قليلا منهم استثناء من الهاء والميم اللتين فى قوله على خائنة منهم ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم قال على خيانة وكذب وفجور حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ولا تزال تطلع على خائنة

وسلم فدعا جماعة من اليهود الى دين الاسلام وخوفهم بعقاب الله فقالوا كيف تخوفنا بعقاب الله ونحن أبناء الله وأحباؤه ومما يتلو النصارى فى الانجيل الذى لهم ان المسيح قال لهم انى ذاهب الى أبى وأبيكم ثم انه سبحانه أبطل عليهم دعواهم (٨٩) بقوله قل فلم يعذبكم بذنوبكم فسئل ان موضع الالزام هو عذاب الدنيا ومع تمكن المعارضة بوقعة أحد وبقتل أحباء الله كالحسن والحسين عليهما السلام أو عذاب الآخرة والقوم ينكرون ذلك ولو كان بمجرد اخبار محمد صلى الله عليه وسلم كان الكل مجرد اخباره بانهم كذبوا فى ادعاء انهم أحباء الله كافيا ويصير الاستدلال ضائعا وأجيب بان محل الالزام عذاب عاجل والمعارضة بيوم أحد ساقطة لانهم وان ادعوا انهم الاحباء لكنهم لم يدعوا انهم الابناء أو عذاب آجل واليهود والنصارى يعترفون بذلك وانهم تمسهم النار اياما معدودة ويمكن ان يقال المراد مسخهم قردة وخنازير بل هذا الجواب أولى ليكون الاحتجاج عليهم بشئ قد دخل فى الوجود فلا يمكنهم الانكار بل أنتم بشر من جملة من خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ليس لاحد عليه حق يوجب ان يغفر له ولا قدرة تمنعه من ان يعذبه وباقى الآية تأكيد لهذا المعنى يبين لكم فى محل النصب على الحال وفيه وجهان ان يقدر المبين وهو الدين والشرائع وحسن حذفه

لان كل أحد يعلم ان الرسول انما أرسل لبيان الشرائع أو هو ما كنتم تخفون وحسن حذفه لتقدم ذكره والثانى ان لا يقدر شئ والمعنى يبذل لكم البيان وحذفه [illegible] المفعول ... قوله على فترة متعلق بجاءكم أو حال آخر قال ابن عباس أى

منهم قال هم يهود مثل الذي هموا به من النبي صلى الله عليه وسلم يوم دخل حائطهم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد وعكرمة قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم من يهود مثل الذي هموا بالنبي صلى الله عليه وسلم يوم دخل عليهم وقال بعض القائلين معنى ذلك ولا تزال تطلع على خائن منهم قالوا والعرب تزيد الهاء في آخر المذكر كقولهم هو راوية للشعر ورجل علامة وأنشد

حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن * للغدر خائنة مغل الاصبع

فقال خائنة وهو يخاطب رجلا والصواب من التأويل في ذلك القول الذي رويناه عن أهل التأويل لان الله عنى بهذه الآية القوم من يهود بني النضير الذين هموا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اذ أتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعينهم في دية العامريين فأطلعه الله عز ذكره على ما قد هموا به ثم قال جل ثناؤه بعد تعريفه أخبار أوائلهم واعلامه منهج أسلافهم وان آخرهم على منهاج أولهم في الغدر والخيانة لئلا يكبر فعلهم ذلك على نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال جل ثناؤه ولا تزال تطلع من اليهود على خيانة وغدر ونقض عهد ولم يرد انه لا تزال تطلع على رجل منهم خائن وذلك ان الخبر ابتدئ به عن جماعتهم فقيل يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ثم قيل ولا تزال تطلع على خائنة منهم فاذ كان الابتداء عن الجماعة فالختم بالجماعة أولى ﴿ القول في تأويل قوله (فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين) وهذا أمر من الله عز ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالعفو عن هؤلاء القوم الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليه من اليهود يقول الله جل وعز له اعف يا محمد عن هؤلاء اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط أيديهم اليك والى أصحابك بالقتل واصفح لهم عن جرمهم بترك التعرض لمكروههم فاني أحب من أحسن العفو والصفح الى من أساء اليه وكان قتادة يقول هذه منسوخة ويقول نسختها آية براءة قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فاعف عنهم واصفح قال نسختها قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله حدثني المثنى قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ولم يؤمر يومئذ بقتالهم فأمر الله عز ذكره أن يعفو عنهم ويصفح ثم نسخ ذلك في براءة فقال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهم أهل الكتاب فأمر الله جل ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقاتلهم حتى يسلموا أو يقروا بالجزية حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة عن قتادة نحوه والذي قاله قتادة غير مدفوع امكانه غير ان الناسخ الذي لا شك فيه من الامر هو ما كان نافيا كل معاني خلافه الذي كان قبله فأما ما كان غير ناف جميعه فلا سبيل الى العلم بأنه ناسخ الا بخبر من الله جل وعز أو من رسوله صلى الله عليه وسلم وليس في قوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر دلالة على الامر بنفي معاني الصفح والعفو عن اليهود واذ كان ذلك كذلك وكان جائزا مع اقرارهم بالصغار وأدائهم الجزية بعد القتال الامر بالعفو عنهم في غدرة هموا بها أو نكثة عزموا عليها ما لم ينصبوا حربا دون أداء الجزية ويمتنعوا من الاحكام اللازمة منهم لم يكن واجبا أن يحكم لقوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية بأنه ناسخ قوله فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ﴿ القول في تأويل قوله (ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به) يقول عز ذكره وأخذنا من النصارى الميثاق على طاعتي وأداء فرائضي واتباع رسلي والتصديق بهم فسلكوا في ميثاقي الذي أخذته عليهم منهاج الامة الضالة من اليهود فبدلوا أيضا كذلك دينهم ونقضوا نقضهم وتركوا حظهم من ميثاقي الذي

على حين فترة من ارسال الرسل وفي زمان انقطاع الوحي وحقيقة المدة بين الرسولين من رسل الله فترة الفتور الدواعي في العمل بتلك الشرائع وكان بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم خمسمائة وستون أو ستمائة سنة وعن الكلبي كان بين موسى وعيسى ألف وسبعمائة سنة وألف نبي وبين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم أربعة أنبياء ثلاثة من بني اسرائيل وواحد من العرب خالد ابن سنان العبسي وأما العنسي بالنون فهو المتنبي الكاذب والمقصود ان الرسول بعث اليهم حين انطمست آثار الوحي وتطرق التحريف والتغيير الى الشرائع المتقدمة وكان ذلك عذرا ظاهرا في اعراض الخلق عن العبادات لان لهم ان يقولوا الهنا عرفنا انه لابد من عبادات ولكنا ما عرفنا كيف نعبدك فبعث الله تعالى اليهم بازاحة هذه العلة وذلك قوله ان يقولوا أي كراهة أن يقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم أي لا تعتذروا فقد جاءكم والحاصل ان الفترة توجب الاحتياج الى بعثة الرسل وانه قادر على ذلك لانه قادر على كل شيء فكان يجب في حكمته ورحمته ارسال الرسل في الفترات الزاما للحجج واقامة للبينات * التأويل جعل في أمة موسى عليه السلام اثنا عشر نقيبا وجعل في هذه الامة من النجباء البدلاء أربعين رجلا كما قال صلى الله عليه وسلم يكون في هذه الامة أربعون على خلق ابراهيم وسبعة على خلق موسى وثلاثة على خلق عيسى عليه السلام وواحد على خلق محمد صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم العرب البدلاء أربعون والامناء سبعة والخلفاء ثلاثة

أخذته عليهم بالوفاء بعهدي وضيعوا أمري كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به نسوا كتاب الله بين أظهرهم وعهد الله الذي عهده اليهم وأمر الله الذي أمرهم به حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال قالت النصارى مثل ما قالت اليهود ونسوا حظا مما ذكروا به ۞ القول في تاويل قوله (فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعني تعالى ذكره بقوله فأغرينا بينهم حرشنا بينهم وألقينا كما تغري الشيء بالشيء يقول جل ثناؤه لما ترك هؤلاء النصارى الذين أخذت ميثاقهم بالوفاء بعهدي حظهم مما عهدت اليهم من أمري ونهيي أغريت بينهم العداوة والبغضاء ثم اختلف أهل التأويل في صفة اغراء الله بينهم العداوة والبغضاء فقال بعضهم كان اغراؤه بينهم بالاهواء التي حدثت بينهم ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي في قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال هذه الاهواء المختلفة والتباغض فهو الاغراء حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب قال سمعت النخعي يقول فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال أغرى بعضهم ببعض بخصومات بالجدال في الدين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي والتيمي قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال ما أرى الاغراء في هذه الآية الا الاهواء المختلفة وقال معاوية بن قرة الخصومات في الدين تحبط الاعمال وقال آخرون بل ذلك هو العداوة التي بينهم والبغضاء ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة الآية ان القوم لما تركوا كتاب الله وعصوا رسله وضيعوا فرائضه وعطلوا حدوده ألقى بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة بأعمالهم أعمال السوء ولو أخذ القوم كتاب الله وأمره ما افترقوا ولا تباغضوا * وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالحق تاويل من قال أغرى بينهم بالاهواء التي حدثت بينهم كما قال ابراهيم النخعي لان عداوة النصارى بينهم انما هي باختلافهم في قولهم في المسيح وذلك أهواء لا وحي من الله واختلف أهل التأويل في المعني بالهاء والميم اللتين في قوله فأغرينا بينهم فقال بعضهم عني بذلك اليهود والنصارى فمعنى الكلام على قولهم وتاويلهم فأغرينا بين اليهود والنصارى لنسيانهم حظا مما ذكروا به ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وقال في النصارى أيضا فنسوا حظا مما ذكروا به فلما فعلوا ذلك أغرى الله عز وجل بينهم وبين اليهود العداوة والبغضاء الى يوم القيامة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة قال هم اليهود والنصارى قال ابن زيد كما تغري بين اثنين من البهائم حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال اليهود والنصارى حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة قال هم اليهود والنصارى أغرى الله بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال آخرون بل عنى الله بذلك النصارى وحدها وقالوا معنى ذلك فأغرينا بين النصارى عقوبة لها بنسيانها حظا مما ذكرت به قالوا وعليها عادت الهاء والميم في بينهم دون اليهود ذكر من قال ذلك حدثني المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان الله عز ذكره تقدم الى بني اسرائيل أن لا تشتروا بآيات الله ثمنا قليلا وعلموا الحكمة ولا تأخذوا عليها أجرا فلم يفعل ذلك الا قليل منهم فأخذوا الرشوة في الحكم وجاوزوا الحدود فقال في اليهود حيث حكموا بغير ما أمر الله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال

والواحد هو القطب والغوث عارف بهم جميعا ومشرف عليهم ولا يعرفه أحد ولا يشرف عليه وهو امام الاولياء وهكذا الى الثلاث تشرف السبعة والسبعة مع الاربعين فاذا نقص من الاربعين واحد بدل مكانه واحد من غيرهم واذا نقص من السبعة واحد جعل مكانه واحد من الاربعين واذا نقص من الثلاثة واحد جعل مكانه واحد من السبعة واذا مضى القطب الذي به قوام أعداد الخلق جعل بدله واحد من الثلاث وهكذا الى ان باذن الله تعالى في قيام الساعة لئن أقمتم الصلاة بان تجعلها معراجك الى الحق في درجات القيام والركوع والسجود والتشهد فبالقيام تتخلص عن حجب أوصاف الانسانية وأعظمها الكبر وهو من خاصية النار وبالركوع تتخلص عن حجب صفات الحيوانية وأعظمها الشهوة وهو من خاصية الهواء وبالسجود تتخلص عن حجب طبيعة النبات وأعظمها الحرص على الجذب للنشو والنماء وهو من خاصية الماء وبالتشهد تتخلص عن حجب طبع الجماد وأعظمها الجمود وهو خاصية التراب فاذا تخلصت من هذه الحجب فقد أقمت الصلاة مناجيا ربك مشاهدا له كما قال صلى الله عليه وسلم اعبد الله كانك تراه وآتيتم الزكاة بان تصرف ما زاد من روحانيتك بتعلق القالب في سبيل الله وآمنتم برسلي استسلمتم بالكلية لتصرفات النبوة والرسالة وأقرضتم الله بالوجود كله قرضا حسنا وهو ان تأخذ منكم وجود المجاز بالفناء وبعطيكم وجودا حقيقيا باقيا كما يقول لاكفرن لاسترن لوجود الحقيقي عنكم سيآتكم الوجود المجازي ولادخلنكم جنات الوصلة تجري من تحتها أنهار العنايات ولا تزال تطلع على خائنة منهم

فى النصارى فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وأولى التأويلين بالآية عندى ما قاله الربيع بن أنس وهو أن المعنى بالاغراء بينهم النصارى فى هذه الآية خاصة وأن الهاء والميم عائدتان على النصارى دون اليهود لأن ذكر الاغراء فى خبر الله عن النصارى بعد تقضى خبره عن اليهود وبعد ابتداء خبره عن النصارى فلأن يكون ذلك معنيا به الا النصارى خاصة أولى من أن يكون معنيا به الحزبان جميعا لما ذكرنا فان قال قائل وما العداوة التى بين النصارى فتكون مخصوصة بمعنى ذلك قيل ذلك عداوة النسطورية واليعقوبية والملكية النسطورية واليعقوبية والملكية الذى قاله من قال معنى بذلك اغراء الله بين اليهود والنصارى ببعيد غير ان هذا أقرب عندى وأشبه بتأويل الآية لما ذكرنا ۞ القول فى تأويل قوله (وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم اعف عن هؤلاء الذين هموا ببسط أيديهم اليك والى أصحابك واصفح فان الله من وراء الانتقام منهم وسينبئهم الله عند ورودهم عليه فى معادهم بما كانوا فى الدنيا يصنعون من نقضهم ميثاقه ونكثهم عهده وتبديلهم كتابه وتحريفهم أمره ونهيه فيعاقبهم على ذلك حسب استحقاقهم ۞ القول فى تأويل قوله (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير) يقول عز ذكره لجماعة أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين كانوا فى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا وهو محمد صلى الله عليه وسلم وقوله يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب يقول يبين لكم محمد رسولنا كثيرا مما كنتم تكتمونه الناس ولا تبينونه لهم مما فى كتابكم وكان مما يخفونه من كتابهم فبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس رجم الزانيين المحصنين وقيل ان هذه الآية نزلت فى تبيين رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك للناس من اخفائهم ذلك من كتابهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس قال من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فكان الرجم مما أخفوا حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبويه أخبرنا على بن الحسين قال ثنا الحسين قال ثنا يزيد عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عكرمة فى قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم الى قوله صراط مستقيم قال ان نبى الله أتاه اليهود يسألونه عن الرجم واجتمعوا فى بيت قال أيكم أعلم فأشاروا الى ابن صوريا فقال أنت أعلمهم قال سل عما شئت قال أنت أعلمهم قال انهم ليزعمون ذلك قال فناشده بالذى أنزل التوراة على موسى والذى رفع الطور وناشده بالمواثيق التى أخذت عليهم حتى أخذه أفكل فقال ان نساءنا نساء حسان فكثر فينا القتل فاختصرنا اختصورة فجلدنا مائة وحلقنا الرؤس وخالفنا بين الرؤس الى الدواب أحسبه قال الابل قال فحكم عليهم بالرجم فأنزل الله فيهم يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم الآية وهذه الآية واذا خلا بعضهم الى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم وقوله ويعفو عن كثير يعنى بقوله ويعفو ويترك كثيرا مما كنتم تخفون من كتابكم الذى أنزله الله اليكم وهو التوراة فلا تعملون به حتى يأمره الله بأخذكم به ۞ القول فى تأويل قوله (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين) يعنى جل ثناؤه لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب قد جاءكم يا أهل التوراة والانجيل من الله نور وكتاب مبين يعنى بالنور محمدا صلى الله عليه وسلم الذى أنار الله به الحق وأظهر به الاسلام ومحق به الشرك فهو نور لمن استنار به يبين الحق ومن انارته الحق تبيينه لليهود كثيرا مما كانوا يخفون من الكتاب وقوله وكتاب مبين يعنى كتابا فيه بيان ما اختلفوا فيه بينهم من توحيد الله وحلاله وحرامه وشرائع دينه وهو

لأن العصبيات تجر الى التعصبات فأغرينا بينهم العداوة حيث نسوا حظا من الميثاق وابطلوا الاستعداد الفطرى صاروا كالسباع يتهارشون ويتجاذبون يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء يجعل أقواما مظاهر لطفه وفضله وآخرين مظاهر قهره وعدله وهو أعلم بعباده (واذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون قال رب انى لا أملك الا نفسى وأخى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض فلا تأس على القوم الفاسقين) القراآت جبارين بالامالة قتيبة ونصير وأبو عمرو وحيث كان فلا تاس بغير همزة حيث وقعت أبو عمرو ويزيد والاعشى وورش وحمزة فى الوقف * الوقوف ملوكا ز جبارين ق قد قيل لشبهة الابتداء بأن ولكن كسر ألف ان بعده بعد القول معطوفا على الاول حتى يخرجوا منها ج لابتداء الشرط مع واو التعقيب داخلون ه الباب ج لذلك غالبون ه مؤمنين ه قاعدون ه القرآن الفاسقين ه سنة ج لانها تصلح ظرفا للتيه بعده والتحريم قبله الفسقين ه * التفسير وجه النظم انه سبحانه كأنه قال أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل

القرآن الذى أنزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يبين للناس جميع ما بهم الحاجة من أمر دينهم ويوضحه لهم حتى يعرفوا حقه من باطله ﴿ القول فى تأويل قوله (يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام) يعنى عز ذكره يهدى بهذا الكتاب المبين الذى جاء من الله جل جلاله ويعنى بقوله يهدى به الله يرشد به الله ويسدد به والهاء فى قوله به عائدة على الكتاب من اتبع رضوانه يقول من اتبع رضى الله واختلف فى معنى الرضى من الله جل وعز فقال بعضهم الرضى منه بالشئ القبول له والمدح والثناء قالوا فهو قابل الايمان ومزك له ومثن على المؤمن بالايمان وواصف الايمان بانه نور وهدى وفضل وقال آخرون معنى الرضى من الله جل وعز معنى مفهوم هو خلاف السخط وهو صفة من صفاته على ما يعقل من معانى الرضى الذى هو خلاف السخط وليس ذلك بالمدح لان المدح والثناء قول وانما يثنى ويمدح ما قد رضى قالوا فالرضى معنى والثناء والمدح معنى ليس به ويعنى بقوله سبل السلام طرق السلام والسلام هو الله عز ذكره حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى من اتبع رضوانه سبل السلام سبيل الله الذى شرعه لعباده ودعاهم اليه وابتعث به رسله وهو الاسلام الذى لا يقبل من أحد عملا الا به لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية ﴿ القول فى تأويل قوله (ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه) يقول عز ذكره يهدى الله بهذا الكتاب المبين من اتبع رضوان الله الى سبل السلام وشرائع دينه ويخرجهم يقول ويخرج من اتبع رضوانه والهاء والميم فى ويخرجهم الى من ذكر من الظلمات الى النور يعنى من ظلمات الكفر والشرك الى نور الاسلام وضيائه باذنه يعنى باذن الله جل وعز واذنه فى الموضع تحليته اياه الايمان برفع طابع الكفر عن قلبه وخاتم الشرك عنه وتوفيقه لابصار سبل السلام ﴿ القول فى تأويل قوله (ويهديهم الى صراط مستقيم) يعنى عز ذكره بقوله ويهديهم ويرشدهم ويسددهم الى صراط مستقيم يقول الى طريق مستقيم وهو دين الله القويم الذى لا اعوجاج فيه ﴿ القول فى تأويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم) هذا ذم من الله عز ذكره للنصارى والنصرانية الذين ضلوا عن سبل السلام واحتجاج منه لنبيه صلى الله عليه وسلم فى فريتهم عليه بادعائهم له ولدا يقول جل ثناؤه أقسم لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وكفرهم فى ذلك تغطيتهم الحق فى تركهم نفى الولد عن الله جل وعز وادعائهم ان المسيح هو الله فرية وكذبا عليه وقد بينا معنى المسيح فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ﴿ القول فى تأويل قوله (قل فمن يملك من الله شيأ ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد للنصارى الذين افتروا على وضلوا عن سواء السبيل بقيلهم ان الله هو المسيح ابن مريم من يملك من الله شيأ يقول من الذى يطيق أن يدفع من الله جل وعز شيأ فيرده اذا قضاه من قول القائل ملكت على فلان أمره اذا صار لا يقدر أن ينفذ أمرا الا به وقوله ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا يقول من ذا الذى يقدر أن يرد من أمر الله شيأ ان شاء أن يهلك المسيح ابن مريم باعدامه من الارض واعدام أمه مريم واعدام جميع من فى الارض من الخلق جميعا يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الجهلة من النصارى لو كان المسيح كما تزعمون انه هو الله وليس كذلك لقدر ان يرد أمر الله اذا جاءه باهلاكه واهلاك أمه وقد أهلك أمه فلم يقدر على دفع أمره فيها اذ نزل ذلك ففى ذلك لكم معتبر ان اعتبرتم وحجة عليكم ان عقلتم فى ان المسيح بشر كسائر بنى آدم وان الله عز وجل هو الذى لا يغلب ولا يقهر ولا يرد له أمر بل هو الحى الدائم القيوم الذى يحيى ويميت وينشئ ويفنى وهو حى لا يموت ﴿ القول فى تأويل قوله (ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء) يعنى تبارك وتعالى بذلك ولله تصريف ما فى السموات والارض وما بينهما يعنى وما بين السماء والارض يهلك من يشاء من ذلك ويبقى ما يشاء منه ويوجد ما أراد ويعدم ما أحب لا يمنعه من شئ أراد من ذلك مانع ولا يدفعه عنه دافع ينفذ فيهم

وذكرهم موسى نعم الله وأمرهم بمحاربة الجبابرة فخالفوا فى الكل من الله عليهم بامور ثلاثة أولها قوله اذ جعل فيكم أنبياء وذلك انه لم يبعث فى أمة ما بعث فى بنى اسرائيل من الانبياء وثانيها قوله وجعلكم ملوكا قال السدى أى جعلكم احرارا تملكون أنفسكم بعدما استعبدكم القبط وقال الضحاك كانت منازلهم واسعة وفيها مياه جارية وكان لهم أموال كثيرة وخدم يقومون بامرهم ومن كان كذلك كان ملكا وقال الزجاج الملك من لا يدخل عليه أحد الا باذنه وقيل الملك هو الصحة والاسلام والامن والفوز وقهر النفس وقيل من كان مستقلا بامر نفسه ومعيشته ولم يكن محتاجا فى مصالحه الى أحد فهو ملك وقيل كان فى اسلافهم واخلافهم ملوك وعظماء وقد يقال لمن حصل فيهم ملوك أنهم ملوك مجازا وقيل كل نبى ملك لانه يملك أمر أمته ينفذ فيهم حكمه وثالثها وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين من فلق البحر واغراق العدو وتظليل الغمام وانزال المن والسلوى وغير ذلك من الخوارق والعظائم وقيل اراد عالمى زمانهم روى ان ابراهيم عليه السلام لما صعد جبل لبنان قال الله تعالى له انظر فما أدرك بصرك فهو مقدس وميراث لذريتك وقيل لما خرج قوم موسى من مصر وعدهم الله اسكان أرض الشام فكان بنو اسرائيل يسمون أرض الشام أرض المواعيد ثم بعث موسى عليه السلام اثنى عشر نقيبا من الامناء ليتجسسوا لهم من أحوال تلك الاراضى فلما دخلوا تلك البلاد رأوا أجساما عظيمة هائلة قال المفسرون لما بعث موسى النقباء لاجل التجسس رآهم واحد من أولئك الجبارين فأخذهم وجعلهم فى كمه مع فاكهة كان قد حملها من بستانه

حكمه و يمضي فيهم قضؤه لا المسيح الذى ان أراد اهلاكه رب و اهلاك أمه لم يملك دفع ما أراد به ربه من ذلك يقول جل وعز كيف يكون الها يعبد من كان عاجزا عن دفع ما أراد به غيره من السوء وغير قادر على صرف ما نزل به من الهلاك بل الاله المعبود الذى له ملك كل شئ و بيده تصريف كل من فى السماء والارض وما بينهما فقال جل ثناؤه وما بينهما وقد ذكر السموات بلفظ الجمع ولم يقل وما بينهن لان المعنى وما بين هذين من الاشياء كما قال الراعى

طرفا فتلك هماهمى اقريهما * قلصا لواقح كالقسى وحولا

فقال طرفا مخبرا عن شيئين ثم قال فتلك هماهمى فرجع الى معنى الكلام وقوله يخلق ما يشاء يقول جل ثناؤه وننشئ ما نشاء ونوجد ونخرجه من حال العدم الى حال الوجود ولن يقدر على ذلك غير الله الواحد القهار وانما يعنى بذلك ان له تدبير السموات والارض وما بينهما وتصريفه وافناءه واعدامه وايجاد ما يشاء مما هو غير موجود ولا منشأ يقول فليس ذلك لاحد سواى فكيف زعمتم أيها الكذبة ان المسيح اله وهو لا يطيق شيأ من ذلك بل لا يقدر دفع الضرر عن نفسه ولا عن أمه ولا اجتلاب نفع اليها الا باذنى ۞ القول فى تاويل قوله (والله على كل شئ قدير) يقول عز ذكره الله المعبود هو القادر على كل شئ والمالك كل شئ الذى لا يعجزه شئ أراده ولا يغلبه شئ طلبه المقتدر على هلاك المسيح وأمه ومن فى الارض جميعا لا العاجز الذى لا يقدر على منع نفسه من ضر نزل به من الله ولا منع أمه من الهلاك ۞ القول فى تاويل قوله (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم) وهذا خبر من الله جل وعز عن قوم من اليهود والنصارى انهم قالوا هذا القول وقد ذكر عن ابن عباس تسمية الذين قالوا ذلك من اليهود حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمان بن اضاء وبحرى بن عمرو وشاس بن عدى فكلموه فكلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم الى الله وحذرهم نقمته فقالوا ما تخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله واحباؤه كقول النصارى فانزل الله جل وعز فيهم وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله واحباؤه الى آخر الآية وكان السدى يقول فى ذلك بما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله واحباؤه اما أبناء الله فانهم قالوا ان الله أوحى الى اسرائيل ان ولدا من ولدك أدخلهم النار فيكونون فيها أربعين يوما حتى تطهرهم وتأكل خطاياهم ثم ينادى مناد ان أخرجوا كل مختون من ولد اسرائيل فاخرجهم فذلك قوله لن تمسنا النار الا أياما معدودات وأما النصارى فان فريقا منهم قالت للمسيح ابن الله والعرب قد تخرج الخبر اذا افتخرت مخرج الخبر عن الجماعة وان كان ما افتخرت به من فعل واحد منهم فتقول نحن الاجواد الكرام وانما الجواد فيهم واحد منهم وغير المتكلم الفاعل ذلك كما قال جرير

ندسنا مندوسة القبر بالقنى * ومارد من دارسه نافع

فقال ندسنا وانما النادس رجل من قوم جرير غيره فاخرج الخبر مخرج الخبر عن جماعة هو أحدهم فكذا أخبر الله عز ذكره عن النصارى انها قالت ذلك على هذا الوجه ان شاء الله وقوله واحباؤه وهو جمع حبيب يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الكذبة المفترين على ربهم فلم يعذبكم ربكم يقول فلاى شئ يعذبكم ربكم بذنوبكم ان كان الامر كما زعمتم انكم أبناؤه وأحباؤه فان الحبيب لا يعذب حبيبه وأنتم مقرون انه معذبكم وذلك ان اليهود قالت ان الله معذبنا أربعين يوما عدد الايام التى عبدنا فيها العجل ثم يخرجنا جميعا منها فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قل لهم ان كنتم كما تقولون أبناء الله وأحباؤه فلم يعذبكم بذنوبكم يعلمهم عز ذكره انهم أهل فرية وكذب على الله جل وعز ۞ القول فى تاويل قوله (بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن

وأتى بهم الملك فنثرهم بين يديه وقال متعجبا للملك هؤلاء يريدون قتالنا فقال الملك ارجعوا الى صاحبكم وأخبروه بما شاهدتم فانصرف النقباء الى موسى وأخبروه بالواقعة فأمرهم ان يكتموا ما شاهدوه فلم يقبلوا قوله الا رجلان هما كالب بن يوقنا من سبط يهوذا ويوشع بن نون من سبط افرائيم بن يوسف فانهما قالا هى بلاد طيبة كثيرة النعم وأجسامهم عظيمة الا ان قلوبهم ضعيفة وأما العشرة الباقية فانهم أوقعوا الجبن فى قلوب الناس حتى أظهروا الامتناع عن عدوهم والارض المقدسة هى المطهرة من الآفات وقيل من الشرك وزيف بانها لم تكن وقت الجبارين كذلك وأجيب بانها كانت كذلك فيما قبل لانها كانت مسكن الانبياء ثم انها ما هى عن عكرمة والسدى وابن زيد هى أريحا وقال الكلبى دمشق وفلسطين وبعض الاردن وقيل الطور وما حوله وقيل بيت المقدس وقيل الشام ومعنى كتب الله لكم وهبها لكم أو خط فى اللوح المحفوظ أنها لكم أو أمركم بدخولها قال ابن عباس كانت هبة ثم حرمها عليهم بشؤم تمردهم وعصيانهم وقيل المراد خاص أى مكتوب لبعضهم وحرام على بعضهم وقيل ان الوعد كان مشروطا بالطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط وقيل حرم عليهم أربعين سنة فلما مضى الاربعون حصل ما كتب وفى قوله كتب الله لكم تقوية القلوب وان الله سينصرهم مع ضعفهم على الجبارين مع قوتهم ولا ترتدوا على أدباركم لا ترجعوا عن الدين الصحيح الى الشك فى نبوة موسى عليه السلام واخباره بنصرته ولا ترجعوا عن الارض التى أمرتم بدخولها الى التى خرجتم عنها فقد روى ان

بشاه

يشاء و يعذب من يشاء) يقول جل ثناؤه لنبيه صلى الله عليه وسلم قل لهم ليس الامر كما زعمتم انكم أبناء الله واحباؤه بل أنتم بشر ممن خلق يقول خلق من بنى آدم خلقكم الله مثل سائر بنى آدم ان أحسنتم جوزيتم باحسانكم كما سائر بنى آدم مجزيون باحسانهم وان أسأتم جوزيتم باساءتكم كما غيركم مجزى بها ليس لكم عند الله الا ما لغيركم من خلقه فانه يغفر لمن يشاء من أهل الايمان به ذنوبه فيصفح عنه بفضله و يسترها عليه برحمته فلا يعاقبه بها وقد بينا معنى المغفرة فى موضع غير هذا بشواهده فاغنى ذلك عن اعادته فى هذا الموضع و يعذب من يشاء يقول و يعدل على من يشاء من خلقه فيعاقبه على ذنوبه و يفضحه بها على رؤس الاشهاد فلا يسترها عليه وانما هذا من الله عز وجل وعيد لهؤلاء اليهود والنصارى المتكلين على منازل سلفهم الخيار عند الله الذين فضلهم الله بطاعتهم اياه واجتنابهم معصيته لمسارعتهم الى رضاه واصطبارهم على ما نابهم فيه يقول لهم لا تغتروا بمكان أولئك منى ومنازلهم عندى فانهم انما نالوا ما نالوا منى بالطاعة لى وايثار رضاى على محابهم لا بالامانى فجدوا فى طاعتى وانتهوا الى أمرى وانزجروا عما نهيتهم عنه فانى انما أغفر ذنوب من أشاء ان أغفر ذنوبه من أهل طاعتى واعذب من أشاء تعذيبه من أهل معصيتى لا لمن قرب زلفة آباؤه منى وهو لى عدو ولامرى ونهيى مخالف وكان السدى يقول فى ذلك بما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله يغفر لمن يشاء و يعذب من يشاء يقول يهدى منكم من يشاء فى الدنيا فيغفر له و يميت من يشاء منكم على كفره فيعذبه ۞ القول فى تاويل قوله (ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير) لله تدبير ما فى السموات وما فى الارض وما بينهما وتصريفه وبيده أمره وله ملكه يصرفه كيف يشاء و يدبره كيف أحب لا شريك له فى شئ منه ولا لاحد معه فيه ملك فاعلموا أيها القائلون نحن أبناء الله وأحباؤه انه ان عذبكم بذنوبكم لم يكن لكم منه مانع ولا لكم عنه دافع لانه لا نسب بين أحد و بينه فيحابيه لسبب ذلك ولا لاحد فى شئ دونه ملك فيحول بينه و بينه ان أراد تعذيبه بذنوبه واليه مصير كل شئ ومرجعه فاتقوا أيها المفترون عقابه اياكم على ذنوبكم بعد مرجعكم اليه ولا تغتروا بالامانى وفضائل الآباء والاسلاف ۞ القول فى تاويل قوله (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير) يعنى جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب اليهود الذين كانوا بين ظهرانى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية وذلك انهم أو بعضهم فيما ذكر لما دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الايمان به و بما جاءهم به من عند الله قالوا ما بعث الله من نبى بعد موسى ولا أنزل بعد التوراة كتابا حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال معاذ بن جبل وسعد بن عبادة وعقبة بن وهب لليهود يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله انكم لتعلمون انه رسول الله لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه وتصفونه لنا بصفته فقال نافع بن حرملة و وهب بن يهودا ما قلنا هذا لكم وما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشيرا ولا نذيرا بعده فانزل الله جل وعز فى قولهما يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير و يعنى بقوله جل ثناؤه قد جاءكم رسولنا قد جاءكم محمد صلى الله عليه وسلم رسولنا يبين لكم يقول يعرفكم الحق ويوضح لكم أعلام الهدى و يرشدكم الى دين الله المرتضى كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل وهو محمد صلى الله عليه وسلم جاء بالفرقان الذى فرق الله به بين الحق والباطل فيه بيان الله ونوره وهداه وعصمة لمن أخذ به على فترة من الرسل يقول على انقطاع من الرسل والفترة فى هذا الموضع الانقطاع يقول قد جاءكم رسولنا يبين لكم الحق و يهدى على انقطاع من الرسل والفترة الفعلة من قول القائل فتر هذا الامر يفتر فتورا وذلك اذا هدأ وسكن وكذلك الفترة فى هذا الموضع معناها

القوم كانوا قد عزموا على الرجوع الى مصر فتنقلبوا خاسرين فى الآخرة بفوت الثواب ولحوق العقاب أو فترجعوا الى الذل أو تموتوا فى التيه غير واصلين الى شئ من مطالب الدنيا ومنافع الآخرة والجبار فعال من جبره على الامر بمعنى أجبره عليه وهو العاتى الذى يجبر الناس على ما يريد وهو اختيار الفراء والزجاج قال الفراء لم أسمع فعالا من أفعل الا فى حرفين جبار من أجبر ودراك من أدرك و يقال نخلة جبارة اذا كانت طويلة مرتفعة لا تصل الايدى اليها والقوم كانوا فى غاية القوة ونهاية العظم فجبن قوم موسى عنهم حتى قالوا على سبيل المبالغة فى الاستبعاد انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون كقوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط قال رجلان هما يوشع وكالب من الذين يخافون الله ويخشونه أنعم الله عليهما أى بالهداية والثقة بقوله والاعتماد على نصره مرفوع صفة لرجلان ويحتمل أن يكون جملة معترضة قال القفال يجوز أن يكون الضمير فى يخافون لبنى اسرائيل والعائد الى الموصول محذوف تقديره من الذين يخافهم بنو اسرائيل وهم الجبارون وعلى هذا الرجلان من الجبارين ادخلوا عليهم الباب مبالغة فى الوعد بالنصر والظفر كانه قال متى دخلتم باب بلدهم لم يبق منهم نافخ نار ولا ساكن دار فاذا دخلتموه فانكم غالبون علموه ظنا أو يقينا من عادة الله فى نصرة رسله عامة وما من صنعه لموسى عليه السلام فى قهر أعدائه خاصة وعلى الله فتوكلوا فيه لان الايمان به تعالى يلزمه التوكل عليه ... اوعلموا انه لا ينبغى ان ... ولا ... من عظم اجسامهم بل توكلوا على الله

إن كنتم مؤمنين مقرين بوجود الإله القدير موقنين بصحة نبوة موسى قالوا إنا لن ندخلها نفوا دخولهم في المستقبل على وجه التأكيد المؤيس
وزادوا في التأكيد بقولهم أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك قالت العلماء لعلهم كانوا مجسمة يجوزون الذهاب والمجيء على الله

لسكون يراد به سكون مجيء الرسل وذلك انقطاعها ثم اختلف أهل التأويل في قدر مدة تلك الفترة فاختلف في الرواية في ذلك عن قتادة فروى معمر عنه ما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم خمسمائة وستون سنة وروى سعيد بن أبي عروبة عنه ما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما ذكر لنا أنها كانت ستمائة سنة وما شاء من ذلك الله أعلم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن أصحابه قوله قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما خمسمائة سنة وأربعون سنة قال معمر قال قتادة خمسمائة سنة وستون سنة وقال آخرون بما حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله على فترة من الرسل قال كانت الفترة بين عيسى وبين محمد صلى الله عليهما أربعمائة سنة وبضعا وثلاثين سنة ويعني بقوله أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير أن لا تقولوا وكي لا تقولوا كما قال جل ثناؤه يبين الله لكم أن تضلوا بمعنى أن لا تضلوا وكي لا تضلوا فمعنى الكلام قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل كي لا تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير يعلمهم عز ذكره أنه قد قطع عذرهم برسوله صلى الله عليه وسلم وأبلغ إليهم في الحجة ويعني بالبشير المبشر من أطاع الله وآمن به وبرسوله وعمل بما آتاه الله من عند الله بعظيم ثوابه في آخرته وبالنذير المنذر من عصاه وكذب رسوله صلى الله عليه وسلم وعمل بغير ما أتاه من عند الله من أمره ونهيه بما لا قبل له به من أليم عقابه في معاده وشديد عذابه في قيامته

۞ القول في تأويل قوله (فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير) يعني جل ثناؤه أهؤلاء اليهود الذين وصفنا صفتهم قد أعذرنا إليكم واحتججنا عليكم برسولنا محمد صلى الله عليه وسلم إليكم وأرسلناه إليكم ليبين لكم ما أشكل عليكم من أمر دينكم كيلا تقولوا لم يأتنا من عندك رسول يبين لنا ما نحن عليه من الضلالة فقد جاءكم من عندي رسول يبشر من آمن بي وعمل بما أمرته وانتهى عما نهيته عنه وينذر من عصاني وخالف أمري وأنا القادر على كل شيء أقدر على عقاب من عصاني وثواب من أطاعني فاتقوا عقابي على معصيتكم إياي وتكذيبكم رسولي واطلبوا ثوابي على طاعتكم إياي وتصديقكم بشيري ونذيري فإني أنا الذي لا يعجزه شيء أراده ولا يفوته شيء طلبه

۞ القول في تأويل قوله (وإذ قال موسى لقومه اذكروا نعمة الله عليكم) وهذا أيضا من الله تعريف لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قديم تمادي هؤلاء اليهود في الغي وبعدهم عن الحق وسوء اختيارهم لأنفسهم وشدة خلافهم لأنبيائهم وبطء إنابتهم إلى الرشاد مع كثرة نعم الله عندهم وتتابع أياديه وآلائه عليهم مسليا بذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عما يحل به من علاجهم وينزل به من مقاساتهم في ذات الله يقول الله له صلى الله عليه وسلم لا تأس على ما أصابك منهم فإن الذهاب عن الله والبعد من الحق وما فيه لهم الحظ في الدنيا والآخرة من عاداتهم وعادات أسلافهم وأوائلهم وتعز بما لاقى منهم أخوك موسى صلى الله عليه وسلم واذكر إذ قال موسى لهم يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم يقول اذكروا أيادي الله عندكم وآلاءه قبلكم كما حدثني المثنى قال ثنا إسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة اذكروا نعمة الله عليكم قال أيادي الله عندكم وأيامه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله اذكروا نعمة الله عليكم يقول عافية الله وإنما اخترنا ما قلنا لأن الله لم يخصص من النعم شيئا بل عم ذلك بذكر النعم فذلك على العافية وغيرها إذ كانت العافية أحد معاني النعم

۞ القول في تأويل قوله (إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا) يعني بذلك جل ثناؤه أن موسى ذكر قومه من بني إسرائيل بأيام الله عندهم وبآلائه قبلهم محرضهم بذلك على اتباع أمر الله في قتال الجبارين فقال لهم اذكروا نعمة الله عليكم أن فضلكم بأن جعل فيكم أنبياء يأتونكم بوحيه ويخبرونكم بآياته الغيب

تعالى أو أنهم لم يقصدوا حقيقة الذهاب كقولك كلمته فذهب يجيبني يريد القصد والإرادة وقيل المراد بالرب أخوه هرون وسموه ربا لأنه أكبر من موسى وقيل التقدير اذهب وربك معين لك بزعمك ولكن لا يلائمه قوله فقاتلا ولا يبقى لقوله أنت فائدة واضحة ولا يخفى أن هذا القول منهم كفر أو فسق فلهذا قال موسى على سبيل الشكوى والبث رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي قال الزجاج في إعرابه وجهان الرفع على موضع إني المعنى أنا لا أملك إلا نفسي وأخي كذلك أو نسقا على الضمير في أملك أي لا أملك أنا وأخي إلا أنفسنا والنصب على أنه نسق على الياء أي إني وأخي لا نملك إلا أنفسنا أو على نفسي أي لا أملك إلا نفسي ولا أملك إلا أخي لأن أخاه إذا كان مطيعا له فهو مالك طاعته وكأنه لم يثق بالرجلين كل الوثوق فلهذا لم يذكرهما أو لعله قال ذلك تقليلا لمن يوافقه أو أراد من يواخيه في الدين فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين فباعد بيننا وبينهم وخلصنا من صحبتهم كقوله ونجني من القوم الظالمين أو المراد فافصل بيننا وبينهم بأن تحكم لكل منا بما يستحق وهو في معنى الدعاء عليهم بدليل فاء التسبيب في قوله فإنها أي الأرض المقدسة
محرمة عليهم أربعين سنة ثم [illegible] والمراد أنهم يتيهون أربعين سنة ومعنى يتيهون يسيرون متحيرين [illegible]

ولم

ولم يعط ذلك غيركم فى زمانكم هذا فقيل ان الانبياء الذين ذكرهم موسى انهم جعلوا فيهم هم الذين اختارهم موسى اذ صار الى الجبل وهم السبعون الذين ذكرهم الله فقال واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا وجعلكم ملوكا سخر لكم من غيركم خدما يخدمونكم وقيل انما قال ذلك لهم موسى لانه لم يكن فى ذلك الزمان أحد سواهم يخدمه أحد من بنى آدم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذ قال موسى لقومه ياقوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا قال كنا نحدث انهم أول من سخر لهم الخدم من بنى آدم وملكوا وقال آخرون كل من ملك بيتا وخادما وامرأة فهو ملك كائنا من كان من الناس ذكر من قال ذلك حدثنا يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا أبو هانئ انه سمع أبا عبد الرحمن الحبلى يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله ألك امرأة تأوى اليها قال نعم قال ألك مسكن تسكنه قال نعم قال فانت من الاغنياء قال ان لى خادما قال فانت من الملوك حدثنا الزبير بن بكار قال ثنا أبو حمزة أنس ابن عياض قال سمعت زيد بن أسلم يقول ملوكا فلا أعلم الا أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له بيت وخادم فهو ملك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا العلاء بن عبد الجبار عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن انه تلا هذه الآية وجعلكم ملوكا فقال وهل الملك الا مركب وخادم ودار فقال قائلوا هذه المقالة انما قال لهم موسى ذلك لانهم كانوا يملكون الدور والخدم ولهم نساء وأزواج ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن منصور قال أراه عن الحكم وجعلكم ملوكا قال كانت بنو اسرائيل اذا كان للرجل منهم بيت وامرأة وخادم عد ملكا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا سفيان قال ثنا أبى عن سفيان عن منصور عن الحكم وجعلكم ملوكا قال الدار والمرأة والخادم قال سفيان واثنتين من الثلاثة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن الاعمش عن رجل عن ابن عباس فى قوله وجعلكم ملوكا قال البيت والخادم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن منصور عن الحكم أو غيره عن ابن عباس فى قوله وجعلكم ملوكا قال الزوجة والخادم والبيت حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخدما وبيوتا حدثنا المثنى قال ثنا على بن محمد الطيالسى قال ثنا أبو معاوية عن حجاج بن نعيم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس فى قول الله وجعلكم ملوكا قال كان الرجل من بنى اسرائيل اذا كانت له الزوجة والخادم والدار يسمى ملكا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وجعلكم ملوكا قال ملكهم الخدم قال قتادة كانوا أول من ملك الخدم حدثنى الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخدما وبيوتا وقال آخرون انما عنى بقوله وجعلكم ملوكا انهم يملكون أنفسهم وأهليهم وأموالهم ذكر من قال ذلك حدثنى موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى وجعلكم ملوكا يملك الرجل منكم نفسه وأهله وماله ﴿القول فى تأويل قوله (وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين)﴾ اختلف فيمن عنوا بهذا الخطاب فقال بعضهم عنى به أمة محمد صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن السدى عن أبى مالك وسعيد بن جبير وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين قالا أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقال آخرون عنى به قوم موسى صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال هم قوم موسى حدثنى الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وآتاكم مالم يؤت أحدا من

عليه السلام لما دعا عليهم فأخبره الله بأنهم يتيهون قالوا له لم دعوت علينا وندم على ما عمل فأوحى الله اليه فلا تأس أى لا تحزن ولا تندم على القوم الفاسقين فانهم أحقاء بالعذاب لفسقهم وجوز بعضهم أن يكون ذلك خطابا لمحمد صلى الله عليه وسلم أى لا تحزن على قوم لم تزل مخالفة الرسل هجيراهم واعلم أن المفسرين اختلفوا فى ان موسى وهرون هل بقيا فى التيه أم لا فقال قوم انهما ما كانا فى التيه لانه دعا أن يفرق بينه وبينهم وكل نبى مجاب ولان التيه عذاب والانبياء لا يعذبون ولان سبب ذلك العذاب التمرد وانهما لم يتمردا وقال آخرون انهما كانا مع القوم الا ان الله تعالى سهل عليهم ذلك العذاب كما ان النار كانت على ابراهيم بردا وسلاما ثم من هؤلاء من قال ان هرون عليه السلام مات فى التيه ومات موسى عليه السلام بعده فيه بسنة ودخل يوشع عليه السلام أريحاء بعد موته بثلاثة أشهر وكان ابن أخت موسى ووصيه بعد موته ومات النقباء فى التيه بغتة بعقوبات غليظة الا كالب ويوشع ومنهم من قال بل بقى موسى عليه السلام بعد ذلك وخرج من التيه وحارب الجبارين وقهرهم وأخذ الارض المقدسة والله تعالى أعلم واختلفوا أيضا فى التيه وهى المفازة التى تاهوا فيها فقال الربيع مقدار ستة فراسخ وقيل تسعة فراسخ فى ثلاثين فرسخا وقيل ستة فى اثنى عشر وقيل كانوا ستمائة ألف فارس ثم الاكثرون على أن قوله فانها

محرمة عليهم منع كانوا يسيرون كل يوم على الاستدارة جادين حتى اذا ... وأمسوا اذا هم حيث ارتحلوا عنه وكان مع ذلك نعمة الله عليهم من

العالمين قال هم بين ظهرانيه يومئذ ثم اختلفوا في الذي آتاهم الله مالم يؤت أحدا من العالمين فقال بعضهم هو المن والسلوى والحجر والغمام ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن مجاهد وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين قال المن والسلوى والحجر والغمام حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين يعني أهل ذلك الزمان المن والسلوى والحجر والغمام وقال آخرون هو الدار والخادم والزوجة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بشر بن السري عن طلحة بن عمرو وعن عطاء عن ابن عباس وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين قال الرجل يكون له الدار والخادم والزوجة حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين المن والسلوى والحجر والغمام *وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب قول من قال وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين خطاب لبني اسرائيل حيث جاء في سياق قوله اذكروا نعمة الله عليكم ومعطوف عليه ولا دلالة في الكلام تدل على ان قوله وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين مصروف عن خطاب الذين ابتدئ بخطابهم في أول الآية فاذ كان ذلك كذلك فأنى يكون خطابا لهم أولى من أن يقال هو مصروف عنهم الى غيرهم فان ظن ظان ان قوله وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين لا يجوز أن يكون له خطابا لبني اسرائيل اذ كانت أمة محمد قد أوتيت من كرامة الله نبيها عليه السلام محمدا مالم يؤت أحدا غيرهم وهم من العالمين فقد ظن غير الصواب وذلك ان قوله وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين خطاب من موسى صلى الله عليه وسلم لقومه يومئذ وعنى بذلك عالمي زمانه لا عالمي كل زمان ولم يكن أوتي في ذلك الزمان من نعم الله وكرامته ما أوتي قومه صلى الله عليه وسلم أحدا من العالمين فخرج الكلام منه صلى الله عليه وسلم على ذلك لا على جميع كل زمان ﴿ القول في تأويل قوله (ياقوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم) وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول موسى صلى الله عليه وسلم لقومه من بني اسرائيل وأمره اياهم عن أمر الله اياه يأمرهم بدخول الارض المقدسة ثم اختلف أهل التأويل في الارض التي عناها بالارض المقدسة فقال بعضهم عنى بذلك الطور وماحوله ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الارض المقدسة الطور وماحوله حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس ادخلوا الارض المقدسة قال الطور وماحوله وقال آخرون هو الشام ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله الارض المقدسة قال هي الشام وقال آخرون هي أرض أريحا ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم قال أريحا حدثني يوسف بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي قال هي أريحا حدثني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان عن أبي سعد عن عكرمة عن ابن عباس قال هي أريحا وقيل ان الارض المقدسة دمشق وفلسطين وبعض الاردن وعنى بقوله المقدسة المطهرة المباركة كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الارض المقدسة قال المباركة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله *وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال هي الارض المقدسة كما قال نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم لان القول في ذلك بانها أرض دون أرض لا تدرك حقيقة صحته الا بالخبر ولا خبر بذلك يجوز قطع الشهادة به غير انها لن تخرج من أن تكون من الارض التي ما بين الفرات وعريش مصر لاجماع جميع أهل التأويل والسير والعلماء بالاخبار على ذلك ويعني بقوله التي كتب الله لكم التي أثبت في اللوح المحفوظ

تظليل الغمام وانزال المن والسلوى وغير ذلك متظاهرة كالوا الشفيق بضرب ولده ويؤذيه ليتأدب ويتثقف ولكن لا يقطع عنه معروفه واحسانه ويشكل هذا القول بانه كيف يعقل بقاء هذا الجمع العظيم في ذلك القدر الصغير من المفازة سنين متطاولة بحيث لا يتفق لاحد منهم أن يهتدى طريقا التيسو لو بامارات حركات النجوم والجواب ان هذا من الخوارق التي يجب التصديق بها كسائر المعجزات التي يستبعد وقوعها وقال بعضهم ان هذا التحريم تعبد وانه تعالى أمرهم بالمكث في تلك المفازة أربعين سنة عقابا لهم على سوء صنيعهم وعلى هذا فلا اشكال *التأويل أشار موسى عليه السلام الروح الى القوى البدنية ادخلوا أرض القلب المقدسة التي كتبها الله تعالى للانسان المستعد في الفطرة فيها وتحمل أعباء المجاهدات ولزوم المخالفات والرياضات فقال لهم رجلان النفسان اللوامة والمطمئنة انكم غالبون اذا دخلتم باب الجد والطلب تستبدل الراحة بالتعب فلم يعتدوا بقولهما فحرم الله تعالى ذلك عليهم أربعين سنة هي مدة استيفاء حظوظ النفس الامارة وانكسار سورة قواها في الاغلب كقوله حتى اذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة وفي الآية نكتة هي ان موسى عليه السلام لما ظن انه علك نفسه ونفس أخيه ابتلاه الله في الحال بالدعاء على أمته لان المرء انما علك نفسه اذا ملكها عند الغضب فشتان بينه وبين من قال حين شج رأسه وكسرت رباعيته اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون اللهم صل عليه وعلى جميع الانبياء والمرء ... (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل

من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك لاقتلك انى
أخاف الله رب العالمين انى أريد أن تبوء باثمى واثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين (٩٩) فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله
فاصبح من الخاسرين فبعث الله غرابا يبحث فى الارض ليريه كيف يوارى سوأة أخيه قال ياويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة أخى فاصبح من النادمين من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك فى الارض لمسرفون انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وجاهدوا فى سبيله لعلكم تفلحون ان الذين كفروا لو أن لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب
مقيم والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله
غفور رحيم ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شئ قدير) القرآآت لاقتلنك بالنون الخفيفة

انها لكم مساكن ومنازل دون الجبابرة التى فيها فان قال قائل فكيف قال التى كتب الله لكم وقد علمت أنهم لم يدخلوها بقوله فانها محرمة عليهم فكيف يكون مثبتا فى اللوح المحفوظ انها مساكن ومحرما عليهم سكناها قيل انها كتبت لبنى اسرائيل دارا ومساكن وقد سكنوها ونزلوها وصارت لهم كما قال الله جل وعز وانما قال لهم موسى ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم يعنى بها كتبها الله لبنى اسرائيل وكان الذين أمرهم موسى بدخولها من بنى اسرائيل ولم يعن صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ذكره كتبها للذين أمرهم بدخولها باعيانهم ولو قال قائل قد كانت مكتوبة لبعضهم ولخاص منهم فاخرج الكلام على العموم والمراد منه الخاص اذ كان يوشع وكالب قد دخلا وكانا ممن خوطب بهذا القول كان أيضا وجها صحيحا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال ابن اسحق حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق التى كتب الله لكم التى وهب الله لكم وكان السدى يقول معنى كتب فى هذا الموضع بمعنى أمر حدثنا بذلك موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم التى أمركم الله بها ❁ القول فى تأويل قوله (ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين) وهذا خبر من الله عز ذكره عن قيل موسى عليه السلام لقومه من بنى اسرائيل اذ أمرهم عن أمر الله عز ذكره اياه بدخول الارض المقدسة انه قال لهم امضوا أيها القوم لامر الله الذى أمركم به من دخول الارض المقدسة ولا ترتدوا يقول لا ترجعوا القهقرى مرتدين على أدباركم يعنى الى ورائكم ولكن امضوا قدما لامر الله الذى أمركم به من الدخول على القوم الذين أمركم الله بقتالهم والهجوم عليهم فى أرضهم وان الله عز ذكره قد كتبها لكم مسكنا وقرارا ويعنى بقوله فتنقلبوا خاسرين انكم تنصرفوا خائبين هكذا وقد بينا معنى الخسارة فى غير هذا الموضع بشواهده المغنية عن اعادته فى هذا الموضع فان قال قائل وما كان وجه قيل موسى لقومه اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة لا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين أو يستوجب الخسارة من لم يدخل أرضا جعلت له قيل ان الله عز ذكره كان أمره بقتال من فيها من أهل الكفر به وفرض عليهم دخولها فاستوجب القوم الخسارة بتركهم اذا فرض الله عليهم من وجهين أحدهما تضييع فرض الجهاد الذى كان الله فرضه عليهم والثانى خلافهم أمر الله فى تركهم دخول الارض وقولهم لنبيهم موسى صلى الله عليه وسلم اذ قال لهم ادخلوا الارض المقدسة انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون وكان قتادة يقول فى ذلك بما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم أمروا بها كما أمروا بالصلاة والزكاة والحج والعمرة ❁ القول فى تأويل قوله (قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين) وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن جواب قوم موسى عليه السلام اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة انهم أبوا عليه اجابته الى ما أمرهم به من ذلك واعتلوا عليه فى ذلك بان قالوا ان فى الارض المقدسة التى تأمرنا بدخولها قوما جبارين لا طاقة لنا بحربهم ولا قوة لنا بهم وسموهم جبارين لانهم كانوا بشدة بطشهم وعظيم خلقهم فيما ذكر لنا قد قهروا سائر الامم غيرهم وأصل الجبار المصلح أمر نفسه وأمر غيره ثم استعمل فى كل من اجتر نفعا الى نفسه بحق أو باطل طلب الاصلاح بها حتى قيل للمتعدى الى ما ليس له بغيا على الناس وقهرا لهم وعتوا على ربه جبار وانما هو فعال من قولهم جبر فلان هذا الكسر اذا أصلحه ولامه ومنه قول الراجز

قد جبر الدين الاله فجبر * وعور الرحمن من ولى العور

يريد قد أصلح الدين الاله فصلح ومن أسماء الله تعالى ذكره الجبار لانه المصلح أمر عباده القاهر لهم بقدرته ومما ذكرته من عظم خلقهم ما حدثنى به موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى فى قصة ذكرها من أمر موسى وبنى اسرائيل قال ثم أمرهم بالسير الى أريحاء وهى أرض بيت

المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثنى عشر نقيبا من جميع أسباط بني اسرائيل فساروا يريدون ان يأتوه بخبر الجبارين فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج فأخذ الاثنى عشر فجعلهم في حجزته وعلى رأسه حملة حطب وانطلق بهم الى امرأته فقال انظري الى هؤلاء القوم الذين يزعمون انهم يريدون أن يقاتلونا فطرحهم بين يديها فقال ألا أطحنهم برجلي فقالت امرأته لا بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك حدثني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن ابن عباس قال أمر موسى أن يدخل مدينة الجبارين قال فسار موسى بمن معه حتى نزل قريبا من المدينة وهي أريحاء فبعث اليهم اثنى عشر عينا من كل سبط منهم عينا ليأتوه بخبر القوم قال فدخلوا المدينة فرأوا أمرا عظيما من هيئتهم وجسمهم وعظمهم فدخلوا حائطا لبعضهم فجاء صاحب الحائط ليجتني الثمار من حائطه فجعل يجتني الثمار فنظر الى آثارهم وتتبعهم كلما أصاب واحدا منهم أخذه فجعله في كمه مع الفاكهة وذهب الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأننا وأمرنا اذهبوا فأخبروا صاحبكم قال فرجعوا الى موسى فأخبروه بما عاينوا من أمرهم حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله ان فيها قوما جبارين ذكر لنا انهم كانت لهم أجسام وخلق ليست لغيرهم حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان موسى عليه السلام قال لقومه اني سأبعث رجالا يأتوني بخبرهم وانه أخذ من كل سبط رجلا فكانوا اثنى عشر نقيبا فقال سيروا اليهم وحدثوني حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسله وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا ثم ان القوم ساروا حتى هجموا عليهم فرأوا أقواما لهم أجسام عجب عظما وقوة انه فيما ذكر أبصرهم أحد الجبارين وهم لا يألون ان يخفوا أنفسهم حين رأوا العجب فأخذ ذلك الجبار منهم رجالا فأتى رئيسهم فألقاهم قدامه فعجبوا وضحكوا منهم فقال قائل منهم فان هؤلاء زعموا انهم أرادوا غزوكم وانه لولا ما دفع الله عنهم لقتلوا وانهم رجعوا الى موسى عليه السلام فحدثوه العجب حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اثنى عشر نقيبا من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يدخل في كم أحدهم اثنان منهم يلقونهم القاء ولا يحمل عنقود عنبهم الا خمسة أنفس بينهم في خشبة ويدخل في شطر الرمانة اذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربعة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه حدثني محمد بن وزير بن قيس عن أبيه عن جويبر عن الضحاك ان فيها قوما جبارين قال سفلة لا خلاق لهم ۞ القول في تأويل قوله (وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون) وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول قوم موسى لموسى جوابا لقوله لهم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم فقالوا انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها يعنون من الارض المقدسة الجبارون الذين فيها جبنا منهم وجزعا من قتالهم وقالوا له ان يخرج منها هؤلاء الجبارون دخلناها والا فانا لا نطيق دخولها وهم فيها لانه لا طاقة لنا بهم ولا يد حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ان كالب بن يوقنا أسكت الشعب عن موسى صلى الله عليه وسلم فقال لهم انا سنعلو الارض ونرثها وان لنا بهم قوة وأما الذين كانوا معه فقالوا لا نستطيع أن نصعد الى ذلك الشعب من أجل انهم أجرأ منا ثم ان أولئك الجواسيس أخبروا بني اسرائيل الخبر وقالوا انا مررنا في أرض وأحسسناها فاذا هي تأكل ساكنها ورأينا رجالها جساما ورأينا الجبابرة بني الجبابرة وكنا في أعينهم مثل الجراد فأرجفت الجماعة من بني اسرائيل فرفعوا أصواتهم بالبكاء وبكى الشعب تلك الليلة ووسوسوا على موسى وهرون فقالوا لهما يا ليتنا متنا في أرض مصر وليتنا نموت في هذه البرية ولم يدخلنا الله هذه الارض لنقع في الحرب فتكون نساؤنا وأبناؤنا وأثقالنا غنيمة ولو كنا قعودا في أرض مصر كان خيرا لنا وجعل الرجل يقول لاصحابه تعالوا نجعل علينا رأسا وننصرف الى مصر ۞ القول

زوي العدل عن ذي يديه اليك بفتح ياء المتكلم أبو جعفر ونافع من أجل بكسر النون يزيد فقرأ ورش بفتح النون موصولة رسلنا بسكون السين حيث كان أبو عمرو ويه الوقوف بالحق م (١٠٠) على ان اذ معمول اذكر محذوفا ولو وصل لاوهم انه معمول اتل وهو محال من الآخر ط لاقتلنك ط المتقين ۰ لاقتلك ج لاحتمال اضمار اللام أو الفاء العالمين ۰ النار ج لاختلاف الجملتين الظالمين ۰ ج لاجل الفاء الخاسرين ۰ سوأة أخيه ط أخي ج لطول ما اعترض من المعطوف والمعطوف عليه النادمين ۰ ج من أجل ذلك ج كذلك لان قوله من أجل يصلح أن يتعلق بأصبح وبكتبنا جميعا في الموضعين ط بالبينات ز لان ثم لترتيب الاخبار لمسرفون ۰ من الارض ط عظيم ۰ لا عليهم ج لتناهي الاستثناء مع الجواب أي لا تعذب التائبين فان الله غفور رحيم ۰ تفلحون ۰ منهم ج لتناهي الشرط مع اتحاد المقصود من الكلام أليم ۰ لاتحاد المقصود مع اختلاف الجملتين مقيم ۰ من الله ط حكيم ۰ يتوب عليه ط رحيم ۰ لمن يشاء ط قدير ۰ * التفسير في النظم وجوه منها انه راجع الى قوله اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكأنه تعالى ذكر لاجل تسلية نبيه صلى الله عليه وسلم قصصا كثيرة كقصة النقباء وما انجر اليه الكلام من اصرار أهل الكتاب وتعنتهم بعد ظهور الدلائل القاطعة ثم ختمها بقصة ابني آدم وان أحدهما قتل الآخر حسدا وبغيا لمعنى من الفضل كان محسودا بكل أوان ومنها انه عائد الى قوله يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فان هذه القصة وكيفية ايجاب القصاص بسببها كانت من أسرار التوراة ومنها انه من تمام قوله نحن أبناء الله وأحباؤه في

فى تأويل قوله (قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما) وهذا خبر من الله عز ذكره عن الرجلين الصالحين من قوم موسى يوشع بن نون وكالب بن يوقنا أنهما وفيا لموسى بما عهد اليهما من ترك اعلام قومه بنى اسرائيل الذين أمرهم بدخول الارض المقدسة على الجبابرة من الكنعانيين بما رأيا أو عاينا من شدة بطش الجبابرة وعظم خلقهم ووصفهما الله بأنهما ممن يخاف الله ويراقبه فى أمره ونهيه كما حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان ح وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان ح وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال كلاب بن قافيا ويوشع بن نون حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبى قيس عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال يوشع بن نون وكلاب بن قافيا وهما من النقباء حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قصة ذكرها قال فرجع النقباء كلهم ينهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكلاب بن قافيا يأمران الاسباط بقتال الجبارين ومجاهدتهم فعصوهما وأطاعوا الآخرين فهما الرجلان اللذان أنعم الله عليهما حدثنا ابن حميد وسفيان بن وكيع قالا ثنا جرير عن منصور عن مجاهد مثل حديث ابن بشار عن ابن مهدى الا أن ابن حميد قال فى حديثه هما من الاثنى عشر نقيبا حدثنى عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن ابن عباس فى قصة ذكرها قال فرجعوا يعنى النقباء الاثنى عشر الى موسى فأخبروه بما عاينوا من أمرهم فقال لهم موسى اكتموا شأنهم ولا تخبروا به أحدا من أهل العسكر فانكم ان أخبرتموهم بهذا الخبر فشلوا ولم يدخلوا المدينة قال فذهب كل رجل منهم فأخبر قريبه وابن عمه الا هذان الرجلان فانهما كتما اهم يوشع بن نون وكلاب بن يوقنة فانهما كتماه ولم يخبرا به أحدا وهما اللذان قال الله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما الى قوله وبين القوم الفاسقين حدثنى موسى ابن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما وهما اللذان كتماهم يوشع بن النون فتى موسى وكالوب بن يوقنة ختن موسى حدثنا سفيان قال ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما كالوب ويوشع بن النون فتى موسى حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما والرجلان اللذان أنعم الله عليهما من بنى اسرائيل يوشع بن نون وكالوب بن يوقنة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ذكر لنا أن الرجلين يوشع بن نون وكالب حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع ان موسى قال للنقباء لما رجعوا فحدثوه العجب لا تحدثوا أحدا بما رأيتم ان الله سيفتحها لكم ويظهركم عليها من بعد ما رأيتم وان القوم أفشوا الحديث فى بنى اسرائيل فقام رجلان هم اللذان يخافون أنعم الله عليهما كان أحدهما فيما سمعنا يوشع بن نون وهو فتى موسى والآخر كالب فقالا ادخلوا عليهم الباب الى ان كنتم مؤمنين واختلف القراء فى قراءة قوله قال رجلان من الذين يخافون فقرأ ذلك قراء الحجاز والعراق والشام قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بفتح الياء من يخافون على التأويل الذى ذكرنا عمن ذكرنا عنه آنفا انهما يوشع بن نون وكالب من قوم موسى ممن يخاف الله وأنعم عليهما بالتوفيق وكان قتادة يقول فى بعض القراءة قال رجلان من الذين يخافون الله أنعم الله عليهما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ح وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما فى الحروف يخافون الله أنعم عليهما وهذا أيضا مما يدل على صحة تأويل من تأول ذلك على ما ذكرنا عنه انه قال يوشع وكالب

أى لا ينفعهم كونهم من أولاد الانبياء مع كفرهم كما لم ينفع قابيل والمراد اتل على الناس أو على أهل الكتاب خبر ابنى آدم من صلبه هابيل وقابيل تلاوة متلبسة بالحق والصدق من عند الله تعالى أو متلبسة بالصدق موافقة لما فى التوراة والانجيل أو بالغرض الصحيح وهو تقبيح الحسد والتحذير من سوء عاقبة الحاسد أو اتل عليهم وانت محق صادق لا مبطل هازل كالاقاصيص التى لا غناء فيها اذ قربا قال فى الكشاف نصب بالنبأ أى قصتهم فى ذلك الوقت أو بدل من النبأ أى نبأ ذلك الوقت على حذف المضاف والمقصود اذ قرب كل واحد منهما قربانا الا انه جمعهما فى الفعل اتكالا على قرينة الحكاية أو لان القربان فى الاصل مصدر ثم سمى به ما يتقرب به الى الله تعالى من ذبيحة أو صدقة روى ان آدم عليه السلام كان تولد له فى كل سنة بطن غلام وجارية فكان يزوج البنت من بطن الغلام من بطن آخر فولد قابيل وتوأمته اقليما وبعدهما هابيل وتوأمته البوزاء وكانت توأمة قابيل أحسن وأجمل فاراد آدم أن يزوجها من هابيل فابى قابيل وقال أنا أحق بها وليس هذا من الله وانما هو رأيك فقال آدم لهما قربا قربانا فمن أيكما قبل قربانه زوجتها منه فقبل الله قربان هابيل بان نزلت نار فاكلته فازداد قابيل سخطا وقتل أخاه حسدا هذا ما عليه أكثر المفسرين وأصحاب الاخبار وقال الحسن والضحاك انهما ما كانا ابنى آدم لصلبه وانما كانا رجلين من بنى اسرائيل لقوله عز من قائل من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل ومن البين أن صدور الذنب من أحد ابنى آدم لا يصلح أن يكون سببا لايجاب القصاص على بنى اسرائيل وزيف بان الآية تدل على ان القاتل جهل ما يصنع بالمقتول حتى تعلم ذلك

و روى عن سعيد بن جبير انه كان يقرأ ذلك قال رجلان من الذين يخافون بضم الياء أنعم الله عليهما حدثنى بذلك أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا هشيم عن القاسم بن أبى أيوب ولا نعلمه انه سمع منه عن سعيد بن جبير انه كان يقرأها بضم الياء من يخافون وكأن سعيدا ذهب فى قراءته هذه الى أن الرجلين اللذين أخبر الله عنهما انهما قالا لبنى اسرائيل ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون كانا من رهط الجبابرة وكانا أسلما واتبعا موسى فهم من أولاد الجبابرة الذين يخافهم بنو اسرائيل وان كانوا لهم فى الدين مخالفين وقد حكى نحو هذا التأويل عن ابن عباس حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين قال هى مدينة الجبارين لما نزل بها موسى وقومه بعث منهم اثنى عشر رجلا وهم النقباء الذين ذكر نعتهم ليأتوهم بخبرهم فساروا فلقيهم رجل من الجبارين فجعلهم فى كسائه فحملهم حتى أتى بهم المدينة ونادى فى قومه فاجتمعوا اليه فقال من أنتم فقالوا نحن قوم موسى بعثنا اليكم لنأتيهم بخبركم فأعطوهم حبة من عنب بوقر الرجل فقال لهم اذهبوا الى موسى وقومه فقولوا لهم اقدروا قدر فاكهتهم فلما أتوهم قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما وكانا من أهل المدينة أسلما واتبعا موسى وهرون فقالا لموسى ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين فعلى هذه القراءة وهذا التأويل لم يكتم من الاثنى عشر نقيبا أحد ما أمرهم موسى بكتمانه بنى اسرائيل مما رأوا وعاينوا من عظم أجسام الجبابرة وشدة بطشهم وعجيب أمورهم بل أفشوا ذلك كله وانما القائل للقوم ولموسى ادخلوا عليهم الباب رجلان من أولاد الذين كان بنو اسرائيل يخافونهم ويرهبون الدخول عليهم من الجبابرة كانا أسلما وتبعا نبى الله صلى الله عليه وسلم * وأولى القراءتين بالصواب عندنا قراءة من قرأ من الذين يخافون أنعم الله عليهما للاجماع قراءة الامصار عليها وان ما استفاضت به القراءة منهم فحجة لا يجوز خلافها وما انفرد به الواحد فجائز فيه الخطأ والسهو ثم فى اجماع الحجة فى تأويلها على انهما رجلان من أصحاب موسى من بنى اسرائيل وانهما يوشع وكالب ما أغنى عن الاستشهاد على صحة القراءة بفتح الياء فى ذلك وفساد غيره وهو التأويل الصحيح عندنا لما ذكرنا من اجماعها عليه وأما قوله أنعم الله عليهما فانه يعنى أنعم الله عليهما بطاعة الله فى طاعة نبيهما موسى صلى الله عليه وسلم وانتهائهما الى أمره والانزجار عما زجرهما عنه صلى الله عليه وسلم من افشاء ما عاينا من عجيب أمر الجبارين الى بنى اسرائيل الذى حذر عنه أصحابهما الآخرون الذين كانوا معهما من النقباء وقد قيل ان معنى ذلك أنعم الله عليهما بالخوف ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا خلف بن تميم قال ثنا اسحق بن القاسم عن سهل بن على قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال أنعم الله عليهما بالخوف وبنحو الذى قلنا فى ذلك كان الضحاك يقول وجماعة غيره حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بالهدى فهداهما فكانا على دين موسى وكانا فى مدينة الجبارين

﴿ القول فى تأويل قوله (ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون) ﴾

وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول الرجلين اللذين يخافان الله لبنى اسرائيل اذ جبنوا وخافوا عن الدخول على الجبارين لما سمعوا خبرهم وأخبرهم النقباء الذين أفشوا ما عاينوا من أمرهم فيهم وقالوا ان فيها قوما جبارين وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فقالا لهم ادخلوا عليهم أيها القوم باب مدينتهم فان الله معكم وهو ناصركم وانكم اذا دخلتم الباب غلبتموهم كما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما هم بنو اسرائيل بالانصراف الى مصر حين أخبرهم النقباء بما أخبروهم من أمر الجبابرة خر موسى وهرون على وجوههما سجودا قدام جماعة بنى اسرائيل وخرق يوشع بن نون وكالب بن

من قبل القرابة ولو كان من بنى اسرائيل لم يخف عليه قال مجاهد أكل النار علامة الرد وجمهور المفسرين على ان ذلك علامة القبول وقيل ما كان فى ذلك الوقت فقير يدفع اليه ما يتقرب به الى الله فكانت النار تنزل من السماء فتأكله وانما صار أحد القربانين مقبولا والآخر مردودا لان حصول التقوى شرط فى قبول الاعمال ولهذا قال تعالى حكاية عن المحق فى جواب المبطل انما يتقبل الله من المتقين وذلك لانه لما كان الحسد هو الذى حمله على توعده بالقتل فكأنه قال له مالك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على طاعة الله تعالى التى هى السبب فى القبول قيل فى هذه القصة ان أحدهما جعل قربانه أحسن ما كان معه وكان صاحب غنم والآخر جعله أردأ ما كان معه وكان صاحب زرع وقيل انه أضمر حين قرب انه لا يزوج أخته من هابيل سواء تقبل أو لم يقبل وقيل لم يكن قابيل من أهل التقوى وفى الكلام حذف فكأن هابيل قال فى جواب المتوعد لم تقتلنى قال لان قربانك صار مقبولا فقال هابيل وما ذنبى انما يتقبل الله من المتقين ثم حكى الله سبحانه عن المظلوم انه قال لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك ذكر الشرط بلفظ الفعل والجزاء بلفظ اسم الفاعل مقرونا بالباء المزيدة لتأكيد النفى دلالة على انه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع البتة قال مجاهد كان أقوى من القاتل وأبطش منه ولكنه تحرج عن قتل أخيه واستسلم له خوفا من الله لان الدفع لم يكن مباحا فى ذلك الوقت وهذا وجه قوله انى أخاف الله رب العالمين وقيل ان المعنى لا أبسط يدى اليك لغرض قتلك وانما أبسط لغرض الدفع قال أهل العلم الدافع عن نفسه يجب عليه ان يدفع بالايسر فالايسر

وقتلنا بهما وكانا من جواحيش الارض وقالا الجماعة بنى اسرائيل ان الارض مررنا بها وحسسناها صالحة رضيها لنا ربنا فوهبها لنا وانها لم تكن تغيض لبنا وعسلا ولكن افعلوا واحدة لا تعصوا الله ولا تخشوا الشعب الذين بها فانهم جبناء مدفعون فى أيدينا ان حاربناهم ذهبت منهم وان الله معنا فلا تخشوهم فأراد الجماعة من بنى اسرائيل يرجونهما بالحجارة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انهم بعثوا اثنى عشر رجلا من كل سبط رجلا عيونا لهم وليأتوهم باخبار القوم فاما عشرة فجبنوا قومهم وكرهوا اليهم الدخول عليهم وأما الرجلان فأمروا قومهما أن يدخلوها وأن يتبعوا أمر الله ورغبا فى ذلك وأخبرا قومهما انهم غالبون اذا فعلوا ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله عليهم الباب قرية الجبارين ۞ القول فى تأويل قوله (وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين) وهذا أيضا خبر من الله جل وعز عن قول الرجلين الذين يخافان الله انهما قالا لقوم موسى يشجعانهم بذلك ويرغبانهم فى المضى لامر الله بالدخول على الجبارين من مدينتهم توكلوا أيها القوم على الله فى دخولكم عليهم فيقولان لهم ثقوا بالله فانه معكم ان أطعتموه فيما أمركم من جهاد عدوكم وعنيا بقولهما ان كنتم مؤمنين ان كنتم مصدقى نبيكم صلى الله عليه وسلم فيما أنبأكم عن ربكم من النصرة والظفر عليهم وفى غير ذلك من أخباره عن ربه ومؤمنين بان ربكم قادر على الوفاء لكم بما وعدكم من تمكينكم فى بلاد عدوه وعدوكم ۞ القول فى تأويل قوله (قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون) وهذا خبر من الله جل ذكره عن قول الملأ من قوم موسى لموسى اذ رغبوا فى جهاد عدوهم ووعدوا نصر الله اياهم ان هم ناهضوهم ودخلوا عليهم باب مدينتهم انهم قالوا له انا لن ندخلها أبدا يعنون انا لن ندخل مدينتهم أبدا والهاء والالف فى قوله انا لن ندخلها من ذكر المدينة ويعنون بقولهم أبدا أيام حياتنا ما داموا فيها يعنون ما كان الجبارون مقيمين فى تلك المدينة التى كتبها الله لهم وأمروا بدخولها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون لا نجىء معك يا موسى ان ذهبت اليهم لقتالهم ولكن نتركك تذهب أنت وحدك وربك فتقاتلانهم وكان بعضهم يقول فى ذلك ليس معنى الكلام اذهب أنت وليذهب معك ربك فقاتلا ولكن معناه اذهب أنت يا موسى وليعنك ربك وذلك ان الله لا يجوز عليه الذهاب وهذا انما كان يحتاج طلب المخرج له لو كان الخبر عن قوم مؤمنين فاما قوم أهل خلاف على الله عز ذكره ورسوله فلا وجه لطلب المخرج لكلامهم فيما قالوا فى الله عز وجل وافتروا عليه الا بما يشبه كفرهم وضلالتهم وقد ذكر عن المقداد انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قال قوم موسى لموسى حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبى وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن مخارق عن طارق ان المقداد بن الاسود قال للنبى صلى الله عليه وسلم انا لا نقول كما قالت بنو اسرائيل اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن نقول اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم انى ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد بن الاسود أما والله لا نكون كالملأ من بنى اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن نقول اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم انى ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد بن الاسود أما والله لا نكون كالملأ من بنى اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فلما سمعه أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم تبايعوا على ذلك وكان ابن عباس والضحاك بن مزاحم وجماعة غيرهما يقولون انما قالوا هذا

وليس له ان يقصد القتل بل يجب عليه ان يقصد الدفع ثم ان لم يندفع الا بالقتل جاز له ذلك ثم قال انى أريد أن تبوء باثمى واثمك فسئل انه كيف يعقل ان يرجع القاتل مع اثم المقتول ولا تزر وازرة وزر أخرى فقال ابن عباس وابن مسعود والحسن وقتادة أى تحتمل اثم قتلى واثمك الذى كان منك قبل قتلى وقال الزجاج ترجع الى الله باثم قتلى واثمك الذى من أجله لم يتقبل قربانك وقال فى الكشاف انه يحتمل مثل الاثم المقدر كانه قال انى أريد ان تبوء بمثل اثمى لو بسطت اليك يدى سؤال آخر كيف جاز ان يريد معصية أخيه وكونه من أهل النار والجواب ان هذا الكلام انما دار بينهما عند ما غلب على ظن المقتول انه يريد قتله وكان ذلك قبل اقدام القاتل على ايقاع القتل فكأنه لما وعظه ونصحه قال له ان كنت لا تنزجر عن هذه الكبيرة بسبب هذه النصيحة فلا بد ان تترصد لقتلى فى وقت غفلة وحينئذ لا يمكننى ان أدفعك عن قتلى الا اذا قتلتك ابتداء بمجرد الظن والحسبان وهذا منى كبيرة ومعصية واذا دار الامر بين ان أكون فاعل هذه المعصية أو بين ان تكون أنت فانا أحب ان تحصل هذه الكبيرة لك لا لى ومن البين ان ارادة صدور الذنب عن الغير فى هذه الحالة لا يكون حراما بل هو عين الطاعة أو المراد أريد ان تبوء بعقوبة قتلى ولا شك انه يجوز للمظلوم ان يريد من الله تعالى عقاب الظالم وروى ان الظالم اذا لم يجد يوم القيامة ما يرضى خصمه أخذ من سيئات المظلوم وحمل على الظالم على هذا يجوز ان يقال انى أريد ان تبوء باثمى الذى يحمل عليك يوم القيامة اذا لم تجد ما يرضينى وباثمك فى قربانك الذى لم يتقبل سؤال لا اول أيضا صوعت له نفسه قتل أخيه وسعته ورخصته وسهلت

القول لموسى عليه السلام حين تبين لهم أمر الجبارين وشدة بطشهم حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أمر الله جل وعز بني اسرائيل أن يسيروا الى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فأبوا وجبنوا وبعثوا اثني عشر نقيبا لينظروا اليهم فانطلقوا فجاؤا بحبة فاكهة من فاكهتهم بوقر الرجل فقالوا قدروا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس نحوه ﴿ القول في تأويل قوله (قال رب اني لا أملك الا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين) وهذا خبر من الله جل وعز عن قيل قوم موسى حين قال له قومه ما قالوا من قولهم انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون انه قال عند ذلك وغضب من قيلهم لهم داعيا يا رب اني لا أملك الا نفسي وأخي يعني بذلك لا أقدر على أحد ان أحمله على ما أحب وأريد من طاعتك واتباع أمرك ونهيك الا على نفسي وعلى أخي من قول القائل ما أملك من الامر شيأ الا كذا وكذا بمعنى لا أقدر على شئ غيره ويعني بقوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين افصل بيننا وبينهم بقضاء منك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم منا من قول القائل فرقت بين هذين الشيئين بمعنى فصلت بينهما من قول الراجز

يا رب فارق بينه وبيني * أشد ما فارقت بين اثنين

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بيني وبينهم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بيننا وبينهم حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي قال غضب موسى صلى الله عليه وسلم حين قال له القوم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون فدعا عليهم فقال اني لا أملك الا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين وكانت عجلة من موسى عجلها حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بيننا وبينهم يقول الرجل اقض بيننا فقضى الله جل ثناؤه بينه وبينهم ان سماهم فاسقين وعنى بقوله الفاسقين الخارجين عن الايمان بالله وبه الى الكفر بالله وبه وقد دللنا على ان معنى الفسق الخروج من شئ الى شئ فيما مضى بما أغنى عن اعادته ﴿ القول في تأويل قوله (قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض) اختلف أهل التأويل في الناصب للاربعين فقال بعضهم الناصب لها قوله محرمة وانما حرم الله جل وعز الذين عصوه وخالفوا أمره من قوم موسى وأبوا حرب الجبارين ودخول مدينتهم أربعين سنة ثم فتحها عليهم وأسكنوها وأهلك الجبارين بعد حرب منهم لهم بعد ان قضيت الاربعون سنة وخرجوا من التيه حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال لما قال لهم القوم ما قالوا ودعا موسى عليهم أوحى الله الى موسى انها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض فلا تأس على القوم الفاسقين وهم يومئذ فيما ذكر ستمائة ألف مقاتل فجعلهم فاسقين بما عصوا فلبثوا أربعين سنة في فراسخ ستة أو دون ذلك يسيرون كل يوم جادين لكي يخرجوا منها حتى يمسوا ونزلوا فاذا هم في الدار التي منها ارتحلوا وانهم اشتكوا الى موسى ما فعل بهم فأنزل عليهم المن والسلوى وأعطوا من الكسوة ما هي قائمة لهم ينشأ الناشئ فتكون معه على هيئته وسأل من ربه أن يسقيهم فأتى بحجر الطور وهو حجر أبيض اذا ما نزل القوم ضربه بعصاه فيخرج منه اثنتا عشرة عينا لكل سبط منهم عين قد علم كل أناس مشربهم حتى اذا خلت أربعون سنة وكانت عذابا بما اعتدوا وعصوا وانه أوحى الى موسى أن يأمرهم أن

من أطاع له المرتع وأطاع اذا اتسع وله لا اجل زيادة الربا كقول القائل حفظته لا ريثما له ومنهم من قال شجعته فقتله والتحقيق ان الانسان يعلم ان القتل العمد العدوان من أعظم الذنوب فهذا الاعتقاد يكون صارفا له عن فعله فلا يطاوع النفس الامارة حتى اذا كثرت وساوسها انقادلها وتخضع واضافة التطويع والتسخير الى النفس لا ينافي كون الكل مضافا الى قضاء الله فتنبه يحكى ان قابيل لم يدر كيف يقتل هابيل فظهر له ابليس وأخذ طيرا وضرب رأسه بحجر فتعلم قابيل ذلك منه ثم انه وجد هابيل يوما نائما فضرب رأسه بصخرة فمات وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها وذلك انه أول من سن القتل فاصبح من الخاسرين دنياه وآخرته لانه أسخط والديه وبقي مذموما الى يوم القيامة ثم يأتي في النار خالدا قيل لما قتل أخاه هرب من أرض اليمن الى عدن فأتاه ابليس وقال له انما أكلت النار قربان هابيل لانه كان يخدم النار ويعبدها فبنى بيت نار وهو أول من عبد النار وروى ان هابيل قتل وهو ابن عشرين سنة وكان قتله عند عقبة حراء وقيل البيت في موضع المسجد الحرام وروى انه لما قتله اسود جسده وكان أبيض فسأله آدم عن أخيه فقال ما كنت عليه وكيلا فقال بل قتلته ولذلك اسود جسدك ومكث آدم بعده مائة سنة لم يضحك وانه رثاه بشعر وهو هذا

تغيرت البلاد ومن عليها * ووجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه المليح

قال في الكشاف انه كذب [illegible] وقد صح ان الانبياء معصومون عن الشعر وصدقه في التفسير الكبير وقال ان ذلك من غاية الركاكة بحيث

يسير وا الى الارض المقدسة فان الله قد كفاهم عدوهـم وقل لهم اذا أتوا المسجدات يأتوا الباب ويسجدوا اذا دخلوا ويقولوا حطة وانما قولهـم حطة أن يحط عنهم خطاياهم فأبى عامة القوم وسجدوا على خدهم وقالوا حنطـة فقال الله جل ثناؤه فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم الى بما كانوا يفسقون وقال آخرون بل الناصب للار بعين يتيهون فى الارض قالوا ومعنى الـكلام قال فانها محرمـة عليهم أبدا يتيهون فى الارض أر بعين سنة قالوا ولم يدخل مدينة الجبار ين أحد ممن قال انا لن ندخلها أبدا ماداموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون وقال ان الله عز ذكره حرمها عليهم قالوا وانما دخلها من أولئك القوم يوشع وكالب اللذان قالا لهم ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وأولاد الذين حرم الله عليهم دخولها فتيههم الله فلم يدخلها منهم أحـد ذ كر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله انها محرمة عليهم قال أبدا حدثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله يتيهون فى الارض قال أر بعين سنة حدثنا المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا هرون النحوى قال ثنى الزبير بن الحريث عن عكرمة فى قوله فانها محرمة عليهم أر بعين سنة يتيهون فى الارض قال التحريم لامنتهى له حدثنا موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى قال غضب موسى على قومه فدعا عليهم فقال رب انى لا أملك الا نفسى وأخى الآية فقال الله جل وعز فانها محرمة عليهم أر بعين سنة يتيهون فى الارض فلما ضرب عليهم التيـه ندم موسى وأتاه قومه الذين كانوا يطيعونه فقالوا له ماصنعت بنا ياموسى فمكثوا فى التيه فلما خرجوا من التيه رفع المن والسلوى وأكلوا من البقول والتقى موسى وعاج فوثب موسى فى السماء عشرة أذرع وكانت عصاه عشرة أذرع وكان طوله عشرة أذرع فاصاب كعب عاج فقتـله ولم يبق ممن أبى أن يدخـل قرية الجبارين مع موسى الامات ولم يشهد الفتح ثم ان الله لما انقضت الار بعون سنة بعث يوشع بن النون نبيا فأخبرهم انه نبى وان الله قد أمره أن يقاتل الجبارين فبايعوه وصـدقوه فهزم الجبارين واقتحموا عليهـم يقاتلونهـم فكانت العصابة من بنى اسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضربونها لا يقطعونها حدثنى عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم ابن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال الله لما دعا موسى قال الله فانها محرمة عليهم أر بعين سنة يتيهون فى الارض قال فدخلوا التيه فكل من دخل التيه ممن جاز العشرين سنة مات فى التيه قال فمات موسى فى التيه ومات هرون قبـله قال فلبثوا فى تيههم أر بعين سنة فناهض يوشع بمن بقى معه مدينة الجبارين فافتتح يوشع المدينة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله انها محرمة عليهم أر بعين سنة حرمت عليهـم وكانوا لا يهبطون قرية ولا يقدرون على ذلك انما يتبعون الاطواد أر بعين سنة وذكر لنا ان موسى صـلى الله عليه وسـلم مات فى الار بعين سنة وانه لم يدخل بيت المقدس منهم الا أبناؤهم والرجلان اللذان قالا ما قالا حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنى بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما فعلت بنو اسرائيل ما فعلت من معصيتهم نبيهم وهمهم بكالب ويوشع اذ أمراهم بدخول مدينة الجبارين وقالا لهم ما قالا ظهرت عظمة الله بالغمام على نار فيه الرمز على كل بنى اسرائيل فقال جل ثناؤه لموسى الى متى يعصينى هذا الشعب والى متى لا يصدقون بالآيات كلها التى وضعت بينهم أضربهم بالموت فاهلكهم واجعل لك شعبا أشد وأكثر منهم فقال موسى يسمع أهل المصر الذى أخرجت هذا الشعب بقوتك من بينهم ويقول سا كن هذه البلاد الذين قد سمعوا انك أنت الله فى هذا الشعب فلو انك قتلت هـذا الشعب كلهم كرجل واحـد لقالت الامم الذين سمعوا باسمك انما قتل هذا الشعب من أجـل الذين لا يستطيع أن يدخلهـم الارض التى خلق لهـم فقتلهم فى البرية ولكن لترتفع أياديك ويعظم جزاؤك يارب كما كنت تكلمت وقلت لهم فانه طويل صبرك كثيرة نعمك وأنت تغفر الذنوب ولا توبق وانك تحفظ الآباء على الابناء

لا يليق بالآحاد فضلا عن الافراد وتخصوصا من علم فضلته على الملائكة وأقول أما ان جميع الانبياء معصومون من الشعر فلعل خصوص العموم لا تمكن فيه وكأنه من خصائص نبينا محمد صـلى الله عليه وسلم ولهذا أثنى الله تعالى عليه بقوله وما علمناه الشعر وما ينبغى له وأما انه من الر كاكة بالحيثية المذكورة فكما يزعم ان مقام البث والشكوى لا يحتمل الشعر المصنوع والله أعـلم بحقيقة الحال قال المفسرون انه لما قتله تركه لا يدرى ما يصنع به ثم خاف عليه السباع فحمله فى جراب على ظهره سـنة حتى تغير فبعث الله غـرابا وروى الاكثرون انه بعث غرابين فاقتتلا فقتل أحـدهما الآخر فحفـر له بمنقاره و رجليه ثم ألقاه فى الحفرة فتعلم من الغراب وقال الاصم لما قتـله وتركه بعث الله غرابا يحثى على المقتول فلما رأى القاتل ان الله تعالى كيف يكرمه بعد موته ندم وقال أبو مسلم عادة الغراب دفن الاشياء فجاء غراب فدفن شـيأ فتعلم ذلك منه ليريه أى الله أو الغراب أى ليعلمه وذلك انه كان سبب تعلمه كيف يوارى محله نصب على الحال من ضمير يوارى والجملة منصوبة بيريه مفعولا ثانيا أى ليريه كيفيـة مواراة سوأة أخيه أى عورته وما لا يجوز أن ينكشف من جسده وقيل أى جيفة أخيه والسوأة السوء الخـلة القبيحة ياويلتى كلـمة عـذاب يقال ويـل له وويله ومعناه الدعاء بالاهلاك وقد يقال فى معرض الترحم وانما طلب اقبال الويل ههنا على سبيل التعجب والندبة أى أحضر حتى نتعجب منك ومن فظاعتك أو احضر فهذا أوان حضورك والالف بدل من ياء المتكلم أعجزت استفهام بطريق الانكار أن أكون أى عن ان

وأبناء الابناء الى ثلاثة أجيال وأربعة فاغفر أى رب آثام هذا الشعب بكثرة نعمك وكما غفرت لهم منذ أخرجتهم من أرض مصر الى الآن فقال الله جل ثناؤه لموسى صلى الله عليه وسلم قد غفرت لهم بكلمتك ولكن قد أتى انى أنا الله وقد ملأت الارض محمدتى كلها ألا نرى القوم الذين قد رأوا محمدتى وآياتى التى فعلت فى أرض مصر وفى القفار وابتلونى عشر مرات ولم يطيعونى لا يرون الارض التى خلقت لآبائهم ولا يراها من أغضبنى فاما عبدى كالب الذى كان روحه معى واتبع هواى فانى مدخله الارض التى دخلها ويراها خلفه وكان العماليق والكنعانيون جلوسا فى الجبال ثم غدوا فارتحلوا الى القفار فى طريق بحر سوف وكلم الله عز وجل موسى وهرون وقال لهما الى متى توسوس على هذه الجماعة جماعة السوء قد سمعت وسوسة بنى اسرائيل فقال لافعلن بكم كما قلت لكم ولتلقين جيفكم فى هذه القفار وكحسابكم من بنى عشرين سنة فما فوق ذلك من أجل انكم وسوستم على فلا تدخلوا الارض التى دفعت اليها ولا ينزل فيها أحد منكم غير كالب بن يوقنا ويوشع بن نون وتكون أثقالكم كما كنتم الغنيمة واما بنوكم اليوم الذين لم يعلموا ما بين الخير والشر فانهم يدخلون الارض وانى بهم عارف لهم الارض التى أردت لهم وتسقط جيفكم فى هذه القفار ويتيهون فى هذه القفار على حساب الايام التى حسستم الارض أربعين يوما مكان كل يوم سنة وتقتلون بخطايا كم أربعين سنة وتعلمون انكم وسوستم قد أتى انى أنا الله فاعل بهذه الجماعة جماعة بنى اسرائيل الذين وعدوا قد أتى بان يتيهوا فى القفار فيها يموتون فأما الرهط الذين كان موسى بعثهم يتحسسوا الارض ثم حرشوا الجماعة فأفشوا فيهم خبر الشر فماتوا كلهم بغتة وعاش يوشع وكالب بن يوقنا من الرهط الذين انطلقوا يتحسسون الارض فلما قال موسى عليه السلام هذا الكلام كله لبنى اسرائيل حزن الشعب حزنا شديدا وغدوا فارتفعوا على رأس الجبل وقالوا نرتقى الارض التى قال جل ثناؤه من أجل انا قد أخطأنا فقال لهم موسى لم تعتدون فى كلام الله من أجل ذلك لا يصلح لكم عمل ولا تصعدوا من أجل ان الله ليس معكم فالآن لا تنكسرون من قدام أعدائكم من أجل العمالقة والكنعانيين امامكم فلا تقعوا فى الحرب من أجل انكم انقلبتم على الله فلم يكن الله معكم فاخذوا يرقون فى الجبل ولم يبرح التابوت الذى فيه مواثيق الله جل ذكره وموسى من المحلة يعنى من الحكمة حتى هبط العماليق والكنعانيون فى ذلك الحائط فحرقوهم وطردوهم وقتلوهم فتيههم الله عز ذكره فى التيه أربعين سنة بالمعصية حتى تداول من كان استوجب المعصية من الله فى ذلك قال فلما شب النواشى من ذراريهم وهلك آباؤهم وانقضت الاربعون سنة التى يتيهون فيها وسار بهم موسى ومعه يوشع بن نون وكالب بن يوقنا وكان فيما يزعمون على مريم ابنة عمران أخت موسى وهرون وكان لهما صهرا قدم يوشع بن نون الى اريحا فى بنى اسرائيل فدخلها بهم وقتل بها الجبابرة الذين كانوا فيها ثم دخلها موسى ببنى اسرائيل فأقام فيها ما شاء الله أن يقيم ثم قبضه الله اليه لا يعلم قبره أحد من الخلائق * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب قول من قال ان الاربعين منصوبة بالتحريم وان قوله محرمة عليهم أربعين سنة معنى به جميع قوم موسى لا بعض دون بعض منهم لان الله عز ذكره عم بذلك القوم ولم يخصص منهم بعضا دون بعض وقد وفى الله بما وعدهم به من العقوبة فتيههم أربعين سنة وحرم على جميعهم فى الاربعين سنة التى مكثوا فيها تائهين دخول الارض المقدسة فلم يدخلها منهم أحد لا صغير ولا كبير ولا صالح ولا طالح حتى انقضت السنون التى حرم الله عز وجل عليهم فيها دخولها ثم أذن لمن بقى منهم وذراريهم بدخولها مع نبى الله موسى والرجلين اللذين أنعم الله عليهما وافتتح قرية الجبارين ان شاء الله نبى الله موسى صلى الله عليه وسلم وعلى مقدمته يوشع وذلك لاجماع أهل العلم باخبار الاولين ان عوج بن عناق قتله موسى صلى الله عليه وسلم فلو كان قتله اياه قبل مصيره فى التيه وهو من أعظم الجبارين خلقا لم تكن بنو اسرائيل تجزع من الجبارين الجزع الذى ظهر منها ولكن ذلك كان ان شاء الله بعد فناء الامة التى جزعت وعصت ربها وأبت الدخول على الجبارين مدينتهم

أكون مثل هذا الغراب أحذف الفعلة المذكورة ولهذا قال الفاوارى بالنصب على جواب الاستفهام من النادمين الندم وضع اللزوم ومنه الندم للازمته المجلس واعلم انه لم يكن ندمه توبة لانه لما تعلم الدفن من الغراب صار من النادمين على ان حمله على ظهره سنة أو ندم على قتل أخيه لانه لم ينتفع بقتله بل سخط أبواه واخوته أو ندم لانه تركه بالعراء استخفافا وتهاونا وكان دون الغراب فى الشفقة على مقتوله حتى صار الغراب دليلا وقد قيل اذا كان الغراب دليل قوم من أجل ذلك القتل قيل هو من أجل شرا يا جله أجلا اذا جناه كتبنا على بنى اسرائيل ان كان القاتل والمقتول من بنى اسرائيل فالمناسبة بين الواقعة وبين وجوب القصاص عليهم ظاهرة وان كان ابنى آدم من صلبه فالوجه ان يكون ذلك اشارة الى ما فى القصة من أنواع المفاسد كخسران الدارين وكالندم على الامور المذكورة أى من أجل ما ذكرنا فى أثناء القصة من المفاسد الناشئة من القتل العمد العدوان شرعنا القصاص فى حق القاتل ثم وجوب القصاص وان كان عاما فى جميع الاديان والملل الا أن التشديد المذكور فى الآية وهو ان قتل النفس الواحدة جار مجرى قتل جميع الناس غير ثابت الا على بنى اسرائيل والغرض بيان قساوة قلوبهم فانهم مع علمهم بهذا الحكم أقدموا على قتل الانبياء والرسل فيكون فيه تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى الواقعة التى عزموا فيها على قتله ثم القائلون بالقياس استدلوا بالآية على ان أحكام الله تعالى قد تكون معللة بالعلل لانه وبعد

صرح بان الكتبة معللة بذلك المعنى المشار اليه بقوله من أجل ذلك والمعتزلة أيضا تمسكوا بها ودلت على ان الاحكام معللة بمصالح العباد وعلمه

وبعد فان أهل العلم بأخبار الاولين مجمعون أن بلعم بن باعوراء كان ممن أعان الجبارين بالدعاء على موسى ومحال أن يكون ذلك كان وقوم موسى ممتنعون من حربهم وجهادهم لان المعونة انما يحتاج اليها من كان مطلوبا فأما ولا طالب فلا وجه للحاجة اليها حدثنا ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن نوف قال سرير عوج ثمانمائة ذراع وكان طول موسى عشرة أذرع وعصاه عشرة أذرع ووثب في السماء عشرة أذرع فضرب عوجا فأصاب كعبه فسقط ميتا فكان جسر الناس يمرون عليه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا قيس عن أبي اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كانت عصا موسى عشرة أذرع ووثبته عشرة أذرع وطوله عشرة أذرع فوثب فأصاب كعب عوج فقتله فكان جسر الاهل النيل سنة ومعنى يتيهون في الارض يحارون فيها و يضلون ومن ذلك قيل للرجل الضال عن سبيل الحق تائه وكان تيههم ذلك انهم كانوا يصبحون أربعين سنة كل يوم جادين في قدر ستة فراسخ للخروج منه فيمسون في الموضع الذى ابتدؤا السير منه حدثني بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال تاهت بنو اسرائيل أربعين سنة يصبحون حيث أمسوا ويمسون حيث أصبحوا في تيههم ۞ القول في تأويل قوله (فلا تأس على القوم الفاسقين) يعني جل ثناؤه بقوله فلا تأس فلا تحزن يقال منه أسا فلان على كذا يأسى أسا وقد أسيت من كذا أى حزنت ومنه قول امرئ القيس

وقوفا بها صحبي على مطيهم * يقولون لا تهلك أسا وتحمل

يعني لا تهلك حزنا وبالذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس فلا تأس يقول فلا تحزن حدثني موسى قال ثنا عمرو قال ثنا أسباط عن السدى فلا تأس على القوم الفاسقين قال لما ضرب عليهم التيه ندم موسى صلى الله عليه وسلم فلما ندم أوحى الله اليه فلا تأس على القوم الفاسقين لا تحزن على القوم الذين سميتهم فاسقين فلا تحزن ۞ القول في تأويل قوله (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم واتل على هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليكم عليك وعلى أصحابك معك وعرفهم مكروه عاقبة الظلم والمكر وسوء مغبة الجور ونقض العهد وما جزاء الناكث وثواب الوافي خبر ابني آدم هابيل وقابيل وما آل اليه أمر المطيع منهما ربه الوافي بعهده وما اليه صار أمر العاصي منهما ربه الجائر الناقض عهده فلتعرف بذلك اليهود وخامة غب غدرهم ونقضهم ميثاقهم بينك وبينهم وهمهم بما هموا به من بسط أيديهم اليك والى أصحابك فان لك ولهم في حسن ثوابي وعظم جزائي على الوفاء بالعهد الذى جازيت المقتول الوافي بعهده من ابني آدم وعاقبت به القاتل الناكث عهده عزاء جميلا واختلف أهل العلم في سبب تقريب ابني آدم القربان وسبب قبول الله عز وجل ما تقبل منه ومن اللذين قربا فقال بعضهم كان ذلك عن أمر من الله جل وعز اياهما بتقريبه وكان سبب القبول ان المتقبل منه قرب خير ماله وقرب الآخر شر ماله وكان المقربان ابني آدم لصلبه أحدهما هابيل والآخر قابيل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن هشام بن سعد عن اسمعيل بن رافع قال بلغني ان ابني آدم لما أمرا بالقربان كان أحدهما صاحب غنم وكان أنتج له حمل في غنمه فأحبه حتى كان يؤثره بالليل وكان يحمله على ظهره من حبه حتى لم يكن له مال أحب اليه منه فلما أمر بالقربان قربه لله فقبله الله منه فما زال يرتع في الجنة حتى فدى به ابن ابراهيم صلى الله عليهما حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو قال ان ابني آدم اللذين قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان

امتناع كونه تعالى خالقا للكفر والقبائح لان ذلك ينافي مصلحة العبد والاشاعرة شنعوا عليهم بلزوم الاستكمال والتحقيق ان استتباع الفعل الغاية الصحيحة لا ينافي الكمال الذاتي وقد سبق مرارا بغير نفس أى بغير قتل نفس وهو أن يقع لا على وجه الاقتصاص أو فساد قال الزجاج انه معطوف على نفس يعني أو بغير فساد في الارض كالكفر بعد الايمان وكقطع الطريق وغيره من المهددات فكأنما قتل الناس جميعا وههنا نكتة وهي ان التشبيه لا يستدعي التسوية بين المشبه والمشبه به من كل الوجوه فلا يكون قتل النفس الواحدة قتل جميع الناس فان الجزء لا يعقل انه مساو للكل فالغرض استعظام أمر القتل العمد العدوان واشتراك القتلين في استحقاق الاثم كما قال مجاهد قاتل النفس جزاؤه جهنم وغضب الله والعذاب العظيم ولو قتل الناس جميعا لم يزد على ذلك والتحقيق فيه انه اذا أقدم على القتل العمد العدوان فقد رجح داعية الشهوة والغضب على داعية الطاعة واذا ثبت الترجيح بالنسبة الى واحد ثبت بالنسبة الى كل واحد بل بالاضافة الى الكل لان كل انسان يدلي من الكرامة والحرمة بما يدلي به الآخر وفيه ان جد الناس واجتهادهم في دفع قاتل شخص واحد يجب أن يكون مثل جدهم في دفعه لو علموا أنه يقصد قتلهم بأسرهم ومن أحياها استنقذها من مهلكة كحرق أو غرق أو جوع مفرط ونحو ذلك والكلام في تشبيه احياء البعض باحياء الكل كما تقرر في القتل ثم ان كثيرا منهم أى من بني اسرائيل بعد ذلك بعد مجيء الرسل لمسرفون في القتل لا يبالون بهتك حرمته ومعنى ثم تراخي الرتبة ثم ان سبحانه بين ان الفساد في الارض الموجب للقتل ما هو فقال انما جزاء الذين

أحـــدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم وانهـــما أمرا أن يقربا قربانا وان صاحب الغنم قرب أكرم غنمه وأسمنها وأحسنها طيبة بها نفسه وان صاحب الحرث قرب أشر حرثه الكوزن والزوان غير طيبة بها نفسه وان الله تقبل قربان صاحب الغنم ولم يتقبـــل قربان صاحب الحرث فكان من قصتهما ما قص الله في كتابه وقال أيم الله ان كان المقتول لاشد الرجلين ولكن منعه التحرج أن يبسط الى أخيه وقال آخرون لم يكن ذلك من أمرهما عن أمر الله اياهما به ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سـعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيـــه عن ابن عباس قال كان من شأنهما انه لم يكن مسكين فيتصدق عليه وانما كان القربان يقربه الرجـــل فبينا ابنا آدم قاعـــدان اذ قالا لو قربنا قربانا وكان الرجل اذا قرب قربانا فرضيه الله أرســـل اليه نارا فأكلته وان لم يكن رضيه الله خبت النار فقربا قربانا وكان أحدهما راعيا وكان الآخر حراثا وان صاحب الغنم قرب خير غنمه وأسمنها وقرب الآخر أبغض زرعه فجاءت النار فنزلت بينهما فأكلت الشاة وتركت الزرع وان ابن آدم قال لاخيـــه أتمشي في الناس وقد علموا انك قربت قربانا فتقبل منك ورد علي فلا والله لا تنظر الناس الي واليك وأنت خير مني فقال لاقتلنك فقال أخوه ما ذنبي انما يتقبل الله من المتقين حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهـــد في قول الله اذ قربا قربانا قال ابني آدم هابيل وقابيل لصلب آدم فقرب أحدهما شاة وقرب الآخر بقلا فقبـــل من صاحب الشاة فقتله صاحبه حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا قال هابيل وقابيل فقرب هابيل عناقا من أحسن غنمه وقرب قابيـــل زرعا من زرعـــه قال فأكلت النار العناق ولم تأكل الزرع فقال لاقتلنك قال انما يتقبـــل الله من المتقيـــن حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا هو هابيل وقابيـــل لصلب آدم قربا قربانا أحدهما شاة من غنمه وقرب الآخر بقلا فتقبل من صاحب الشاة فقال لصاحبـــه لاقتلنك فقتـــله فعقل الله احدى رجليه بساقها الى فخذها الى يوم القيامة وجعل وجهه الى الشمس حيثما دارت عليه حظيرة من ثلج في الشتاء وعليه في الصيف حظيرة من نار ومعـــه سـبعة أملاك كلما ذهب ملك جاء الآخر ثنا سـفيان قال ثنا أبي عن سـفيان ح وحدثنا هناد قال ثنا وكيـع عن سـفيان عن عبـــد الله بن عثمان عن خيثم عن مجاهـــد عن ابن عباس واتل عليهـــم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبـــل من أحدهـــما ولم يتقبل من الآخر قال قرب هـــذا كبشا وقرب هذا صبرا من طعام فتقبل من أحدهما قال تقبل من صاحب الشاة ولم يتقبل من الآخر حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس واتل علهـــم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبـــل من أحـــدهما ولم يتقبـــل من الآخر كان رجـــلان من بني آدم فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر حدثنا ابن وكيـع قال ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق قال كان أحدهما اسمه قابيـــل والآخر هابيل أحـــدهما صاحب غنم والآخر صاحب زرع فقرب هذا من أمثـــل غنمه حملا وقرب هـــذا من أرذل زرعـــه قال فنزلت النار فأكلت الحمـــل فقال لاخيه لاقتلنك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن بعض أهـــل العـــلم بالكتاب الاول ان آدم أمر ابنـــه قابيل أن ينكح أخته توأمة هابيل وأمر هابيل أن ينكح أخته توأمة قابيل فسلم لذلك هابيل ورضي وأبى قابيل ذلك وكرهه تكرما عن أخت هابيـــل ورغب بأخته عن هابيل وقال نحن أولاد الجنة وهما من أولاد الارض وأنا أحق بأختي ويقول بعض أهل العـــلم بالكتاب الاول كانت أخت قابيل من أحسن الناس فضن بها عن أخيه وأرادها لنفسه فالله أعلم أي ذلك كان فقال له أبوه يا بني انها لا تحل لك فأبى قابيل ان يقبل ذلك من

يحاربون الله ورسوله استدل بالآية من جوز ارادة الحقيقة والمجاز معا من لفظ واحد لان محاربة الله عبارة عن المخالفة فقط ولا يمكن حملها على حقيقة المحاربة ويحتمل أن يقال انا نحمل هذه المحاربة على مخالفة الامر والتكليف والتقدير انما جزاء الذين يخالفون أحكام الله وأحكام رسوله أو المراد انما جزاء الذين يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله كما جاء في الخبر من أهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة ويسعون في الارض فسادا نصب على الحال أي مفسدين أو على العلة أي للفساد أو على المصدر الخاص نحو رجع القهقرى لان الفساد نوع من السعي عن قتادة عن أنس ان الآية نزلت في العرنيين الذين قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في آثارهم وأمر بقطع أيديهم وأرجلهم ثم سمل أعينهم وتركهم حتى ماتوا فكانت الآية ناسخة لتلك السنة وعند الشافعي لما لم يجز نسخ السنة بالقرآن كان الناسخ لتلك السنة سنة أخرى ونزل هذا القرآن مطابقا للسنة الناسخة وقيل نزلت في قوم أبي بردة الاسلمي وكان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فمر بهم قوم من كنانة يريدون الاسلام وأبو بردة غائب فقتلوهم وأخذوا أموالهم وقيل انها في بني اسرائيل الذين حكى الله عنهم انهم مسرفون في القتل وقيل في قطاع الطريق من المسلمين وهذا قول أكثر الفقهاء قالوا ولا يجوز حمل الآية على المرتدين لان قتل المرتد لا يتوقف على المحاربة واظهار الفساد في الارض ولانه لا يجوز الاقتصار في المرتد على نفي البلد والنفي ولان حده يسقط بالتوبة قبل القدرة عليه وبعدها ولان الصلب غير مشروع في حقه ولان قوله

قول أبيه فقال له أبوه يابنى فقربنا قربانا ويقرب أخوك هابيل قربانا فأيكما قبل الله قربانه فهو أحق بها وكان قابيل على بذر الارض وكان هابيل على رعاية الماشية فقرب قابيل قمحا وقرب هابيل ابكارا من ابكار غنمه وبعضهم يقول قرب بقرة فارسل الله نارا بيضاء فاكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل وبذلك كان يقبل القربان اذا قبله حدثنى موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى فيما ذكر عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يولد لآدم مولود الا ولد معه جارية فكان يزوج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر و يزوج جارية هذا البطن غلام هذا البطن الآخر حتى ولد له ابنان يقال لهما قابيل وهابيل وكان قابيل صاحب زرع وكان هابيل صاحب ضرع وكان قابيل أكبرهما وكان له أخت أحسن من أخت هابيل وأن هابيل طلب أن ينكح أخت قابيل فابى عليه وقال هى أختى ولدت معى وهى أحسن من أختك وأنا أحق أن أتزوجها فامره أبوه أن يزوجها هابيل فابى وأنهما قربا قربانا الى الله أيهما أحق بالجارية وكان آدم يومئذ قد غاب عنهما الى مكة ينظر اليها قال الله لآدم يا آدم هل تعلم ان لى بيتا فى الارض قال اللهم لا قال فان لى بيتا بمكة فأته فقال آدم للسماء احفظى ولدى بالامانة فابت وقال للارض فابت وقال للجبال فابت وقال لقابيل فقال نعم تذهب وترجع وتجد اهلك كما يسرك فلما انطلق آدم قربا قربانا وكان قابيل يفخر عليه فقال أنا أحق بها منك وهى أختى وأنا أكبر منك وأنا وصى والدى فلما قربا قرب هابيل جذعة سمينة وقرب قابيل حزمة سنبل فوجد فيها سنبلة عظيمة ففركها فاكلها فنزلت النار فاكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل فغضب فقال لاقتلنك حتى لا تنكح أختى فقال هابيل انما يتقبل الله من المتقين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن قوله واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق ذكر لنا انهما هابيل وقابيل فاما هابيل فكان صاحب ماشية فعمد الى خير ماشيته فتقرب بها فنزلت عليه نار فاكلته وكان القربان اذا تقبل منهم نزلت عليه نار فاكلته واذا رد عليهم أكلته الطير والسباع وأما قابيل كان صاحب زرع فعمد الى أردأ زرعه فتقرب به فلم تنزل عليه النار فحسد أخاه عند ذلك فقال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق قال هما هابيل وقابيل قال كان أحدهما صاحب زرع والآخر صاحب ماشية فجاء أحدهما بخير ماله وجاء الآخر بشر ماله فجاءت النار فاكلت قربان أحدهما وهو هابيل وتركت قربان الآخر فحسده فقال لاقتلنك حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن منصور عن مجاهد اذ قربا قربانا قال قرب هذا زرعا وذا عناقا فتركت النار الزرع وأكلت العناق وقال آخرون اللذان قربا قربانا وقص الله عز ذكره قصصهما فى هذه الآية رجلان من بنى اسرائيل لا من ولد آدم لصلبه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال كان الرجلان اللذان فى القرآن اللذان قال الله واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق من بنى اسرائيل ولم يكونا ابنى آدم لصلبه وانما كان القربان فى بنى اسرائيل وكان آدم أول من مات * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب ان اللذين قربا القربان كانا ابنى آدم لصلبه لا من ذريته من بنى اسرائيل وذلك ان الله عز وجل يتعالى عن ان يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة والمخاطبون بهذه الآية كانوا عالمين ان تقريب القربان لله لم يكن الا فى ولد آدم دون الملائكة والشياطين وسائر الخلق غيرهم فاذا كان معلوما ذلك عندهم فمعقول انه لو لم يكن معنيا بابنى آدم اللذين ذكرهما الله فى كتابه ابناه لصلبه لم يفدهم بذكره جل جلاله ايهما فائدة تكن عندهم واذا كان غير جائز ان يخاطبهم خطابا لا يفيدهم به معنى فمعلوم انه عنى بابنى آدم لصلبه لا بنى بنيه الذين بعد منه نسبهم مع اجماع أهل الاخبار والسير والعلم بالتأويل على انهما كانا ابنى آدم لصلبه وفى عهد

الاشنا غام وتير طواف هذا المحارب بعد كونه مسلما امكانا أن يكون معتمد القوة فى المغالبة مع البعد عن الغوث فيخرج الكفار والمراهقون والمعتمد على الهرب وكذا المتعرض للقادر على الاستغاثة لمن يغيثه واتفقوا على ان هذه الحالة اذا حصلت فى الصحراء كان قاطع الطريق فاما فى نفس البلد فكذلك عند الشافعى لعموم النص وخالف أبو حنيفة ومحمد لانه يلحقه الغوث فى الغالب فحكمه حكم السارق وللعلماء فى لفظ أو فى الآية خلاف فعن ابن عباس فى رواية على بن أبى طلحة وقول الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد انها للتخيير ان شاء الامام قتل وان شاء صلب وان شاء قطع الايدى والارجل وان شاء نفى وعنه فى رواية عطاء ان الاحكام تختلف بحسب الجنايات فمن اقتصر على القتل قتل ومن قتل وأخذ المال قدر نصاب السرقة قتل وصلب ومن اقتصر على أخذ المال قطع يده ورجله من خلاف ومن أخاف السبيل ولم يأخذ المال نفى من الارض واليه ذهب الشافعى والاكثرون والذى يدل على ضعف القول الاول انه ليس للامام الاقتصار على النفى بالاجماع ولان هذا المحارب اذا لم يقتل ولم يأخذ المال فقد هم بالمعصية ولم يفعل وهذا لا يوجب القتل كالعزم على سائر المعاصى فتقدير الآية أن يقتلوا ان قتلوا أو يصلبوا ان أجمعوا بين القتل والاخذ أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ان اقتصروا على الاخذ والتشديد فى هذه الافعال للتكثير أو ينفوا من الارض ان أخافوا السبيل والقياس الجلى أيضا يؤيد هذا التفسير لان القتل العمد العدوان يوجب القتل فغلظ ذلك فى قاطع الطريق بالتحتم وعدم جواز العفو وأخذ المال يتعلق به قطع اليد فغلظ فى حقه بقطع الطرفين من

أدم وزمانه وكفى بذلك شاهـدا وقد ذكرنا كثيرا ممن نص عنه القول بذلك وسنذكر كثيرا ممن لا نذكر ان شاء الله حدثنا مجاهـد بن موسى قال ثنا يزيد بن هرون قال ثنا حسام بن مصك عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد قال لما قتل ابن آدم أخاه مكث آدم مائة سنة حزينا لا يضحك ثم أتى فقيل له حياك الله وبياك فقال بياك أضحكك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن أبي اسحق الهمداني قال قال علي ابن أبي طالب رضوان الله عليه لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم فقال

تغيرت البلاد ومن عليها * فلون الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه المليح

(فأجيب آدم عليه السلام)

أباهابيل قد قتلا جميعا * وصار الحي بالميت الذبيح
وجاء بشر قد كان منه * على خوف فجاء بها يصيح

وأما القول في تقريبهما ما قربا فان الصواب فيه من القول ان يقال ان الله عز ذكره أخبر عباده عنهما انهما قد قربا ولم يخبران تقريبهما ما قربا كان من أمر الله اياهما به ولا عن غير أمره وجائز أن يكون كان عن أمر الله اياهما بذلك وجائز ان يكون عن غير أمره غير انه أي ذلك كان فلم يقربا ذلك الا طلب قربة الى الله ان شاء الله وأما تأويل قوله قال لاقتلنك فان معناه قال الذي لم يتقبل منه قربانه للذي تقبل منه قربانه لاقتلنك فترك ذكر المتقبل قربانه والمردود عليه قربانه استغناء بما قد جرى من ذكرهما عن اعادته وكذلك ترك ذكر المتقبل قربانه مع قوله قال انما يتقبل الله من المتقين وبنحو ما قلنا في ذلك روي الخبر عن ابن عباس حدثنا محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال لاقتلنك فقال له أخوه ماذنبي انما يتقبل الله من المتقين حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله انما يتقبل الله من المتقين قال يقول انك لو اتقيت الله في قربانك تقبل منك جئت بقربان مغشوش بأشر ما عندك وجئت أنا بقربان طيب بخير ما عندي قال وكان قال يتقبل الله منك ولا يتقبل مني ويعني بقوله من المتقين من الذين اتقوا الله وخافوه بأداء ما كلفهم من فرائضه واجتناب ما نهاهم عنه من معصيته وقد قال جماعة من أهل التأويل المتقون في هذا الموضع الذين اتقوا الشرك ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى ابن واضح قال ثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله انما يتقبل الله من المتقين الذين يتقون الشرك وقد بينا معنى القربان فيما مضى وانه الفعلان من قول القائل قرب كالفرقان الفعلان من فرق والعدوان من عدا وكانت قرابين الامم الماضية قبل أمتنا كالصدقات والزكوات فينا غير ان قرابينهم كان يعلم المتقبل منها وغير المتقبل فيما ذكر بأكل النار ما تقبل منها وترك النار ما لم يتقبل منها والقربان في أمتنا الاعمال الصالحة من الصلاة والصيام والصدقة على أهل المسكنة وأداء الزكاة المفروضة ولا سبيل لها الى العلم في عاجل بالمتقبل منها والمردود وقد ذكر عن عامر بن عبد الله العنبري انه حين حضرته الوفاة بكى فقيل له ما يبكيك فقد كنت وكنت فقال يبكيني اني أسمع الله يقول انما يتقبل الله من المتقين حدثني بذلك محمد بن عمر المقدمي قال ثني سعيد بن عامر عن همام عمن ذكره عن عامر وقد قال بعضهم قربان المتقين الصلاة حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عمران بن سليمان عن عدي بن ثابت قال كان قربان المتقين الصلاة ❁ القول في تأويل قوله (لئن بسطت الى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي اليك لاقتلك اني أخاف الله رب العالمين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن المقتول من ابني آدم انه قال لاخيه لما قال له أخوه القاتل لاقتلنك والله لئن بسطت الى يدك يقول مددت الى يديك لتقتلني ما أنا بباسط يدي اليك يقول ما أنا بماد يدي اليك لاقتلك وقد اختلف في السبب الذي من أجله قال المقتول ذلك لاخيه ولم يمانعه

خلاف أي بيد اليمنى ورجله اليسرى فان عاد فالباقيتان قيل وانما قطع هكذا لئلا يفوت جنس المنفعة قلت هـذا أيضا من باب التغليظ لان اليد اليمنى أعون في العمل والرجل اليسرى أعون في الركوب وان جمعوا بين القتل والاخذ يجمع بين القتل والصلب لان بقاءه مصلوبا في ممر الطريق أشهر وأزجر وان اقتصروا على مجرد الاخافة اقتصر الشرع على عقوبة خفيفة هي النفي قال أبو حنيفة اذا قتل وأخذ المال فالامام مخير بين أن يقتل فقط أو يقطع فقط أو يقطع ثم يقتل ويصلب وعند الشافعي لابد من الصلب لاجل النص وكيفية الصلب أن يقتل ويصلى عليه ثم يصلب مكفنا ثلاثة أيام وقيل يترك حتى يتهرى ويسيل صديده أي صليبه وهو الودك وعند أبي حنيفة يصلب حيا ثم يمزق بطنه برمح حتى يموت أو يترك بلا طعام وشراب حتى يموت جوعا ثم ان أنزل غسل وكفن وصلى عليه ودفن وان ترك حتى يتهرى فلا غسل ولا صلاة أما النفي فان الشافعي حمله على معنيين أحدهما انهم اذا قتلوا وأخذوا المال فالامام ان ظفر بهم أقام عليهم الحد وان لم يظفر بهم طلبهم أبدا فكونهم خائفين من الامام هاربين من بلد الى بلد هو المراد من النفي والثاني الذين يحضرون الواقعة ويعينونهم بتكثير السواد واخافة المسلمين ولكنهم ما قتلوا وما أخذوا المال فالامام يأخذهم ويعزرهم ويحبسهم فيكون المراد بنفيهم هو هذا الحبس وقال أبو حنيفة وأحمد واسحق النفي هو الحبس لان الطرد عن جميع الارض غير ممكن والى بلد أخرى استضرار بالغير والى دار الكفر تعريض للمسلم بالردة فلم يبق الا أن يكون المراد الحبس لان المحبوس ما

مافعل به فقال بعضهم قال ذلك اعلاما منه لاخيه القاتل انه لا يستحل قتله ولا يبسط يده اليه بما لم يأذن الله
ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله
ابن عمرو انه قال أيم الله ان كان المقتول لاشد الرجلين ولكن منعه التحرج ان يبسط الى أخيه حدثني محمد
ابن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس لئن بسطت الى يدك لتقتلني
ما أنا بباسط يدي اليك لا أنا بمنتصر ولا ممسك يديه عنك وقال آخرون لم يمنعه مما أراد من قتله وقال ما قال له
مما قص الله في كتابه ان الله عز ذكره فرض عليهم أن لا يمتنع ممن يريد من أن يقتله ممن أراد ذلك منه ذكر من
قال ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول في قوله لئن بسطت الى يدك لتقتلني
ما أنا بباسط يدي اليك لاقتلك قال مجاهد كان كتب الله عليهم اذا أراد الرجل ان يقتل رجلا تركه ولا يمتنع منه
وأولى القولين في ذلك بالصواب ان يقال ان الله عز ذكره قد كان حرم عليهم قتل نفس بغير نفس ظلما وان
المقتول قال لاخيه ما أنا بباسط يدي اليك ان بسطت الى يدك لانه كان حراما عليه من قتل أخيه مثل الذي
كان حراما على أخيه القاتل من قتله فاما الامتناع من قتله حين أراد قتله فلا دلالة على ان القاتل حين أراد
قتله وعزم عليه كان المقتول عالما بما هو عليه عازم منه ومحاول من قتله فترك دفعه عن نفسه بل قد ذكر
جماعة من أهل العلم انه قتله غيلة اغتاله وهو نائم فشدخ رأسه بصخرة فاذا كان ذلك ممكنا ولم يكن في الآية
دلالة على انه كان مأمورا بترك منع أخيه من قتله لم يكن جائزا ادعاء ما ليس في الآية الا ببرهان يجب تسليمه
وأما تأويل قوله اني أخاف الله رب العالمين فاني أخاف الله في بسط يدي اليك ان بسطتها لقتلك رب العالمين
يعني مالك الخلائق كلها ان يعاقبني على بسط يدي اليك ۞ القول في تأويل قوله (اني أريد أن تبوء باثمي
واثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معناه
اني أريد أن تبوء باثمي من قتلك اياي واثمك في معصيتك الله بغير ذلك من معاصيك ذكر من قال ذلك حدثني
محمد بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي في حديثه عن أبي مالك وعن
أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
أريد أن تبوء باثمي واثمك يقول اثم قتلي الى اثمك الذي في عنقك فتكون من أصحاب النار حدثنا بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اني أريد أن تبوء باثمي واثمك يقول بقتلك اياي واثمك
قبل ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة اني اريد أن تبوء باثمي
واثمك قال باثم قتلي واثمك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد في قوله اني أريد أن تبوء باثمي واثمك يقول اني أريد أن يكون عليك خطيئتك ودمي تبوء بهما
جميعا حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز عن سفيان عن منصور عن مجاهد اني أريد أن تبوء باثمي
واثمك يقول اني أريد أن تبوء بقتلك اياي واثمك قال بما كان فيك قبل ذلك حدثت عن الحسين بن الفرج قال
سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنى عبيد بن سلمان عن الضحاك قوله اني أريد أن تبوء باثمي واثمك
قال اما اثمك فهو الاثم الذي عمل قبل قتل النفس يعني اخاه واما اثمه فقتله اخاه وكأن قائلي هذه المقالة وجهوا
تأويل قوله اني اريد ان تبوء باثمي واثمك اي اني اريد أن تبوء باثم قتلي فحذف القتل واكتفي بذكر الاثم
اذ كان مفهوما معناه عند المخاطبين به وقال آخرون معنى ذلك اني اريد أن تبوء بخطيئتي فتحمل وزرها
واثمك في قتلك اياي وهذا قول وجدته عن مجاهد واخشى ان يكون غلطا لان الصحيح من الرواية عنه ما قد
ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد اني اريد أن تبوء باثمي واثمك يقول اي اريد ان تكون عليك خطيئتي ودمي فتبوء بهما جميعا والصواب
من القول في ذلك ان يقال ان تأويله اني اريد ان تنصرف بخطيئتك في قتلك اياي وذلك هو معنى قوله

لا ينتفع بشيء من طيبات الدنيا فكأنه خارج منها ولهذا قال صالح بن عبد القدوس حين حبس وشعل بتهمة الزندقة فطال لبثه خرجنا من الدنيا
ونحن من أهلها فلسنا من الاموات فيها ولا الاحيا اذا جاءنا السجان يوما لحاجة عجبنا (١١١) وقلنا جاء هذا من الدنيا ذلك لهم خزي ذل
وفضيحة في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم استدل المعتزلة بها على القطع بوعيد الفساق وعلى الاحباط وقالت الاشاعرة بل بشرط عدم العفو الا الذين تابوا قال الشافعي ان تاب بعد القدرة عليه لم يسقط عنه ما يختص بقطع الطريق من العقوبات لانه متهم حينئذ بدفع العذاب عنه وفي سائر الحدود بعد القدرة عليه قيل يكفي في التوبة اظهارها كما يكفي اظهار الاسلام تحت ظلال السيوف والاصح انه لابد مع التوبة من اصلاح العمل لقوله تعالى في الزنا فان تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما وفي السرقة فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح ولعل الفائدة في هذا الشرط انه ان ظهر ما يخالف التوبة أقيم عليه الحد وانما يسقط بتوبة قاطع الطريق قبل القدرة عليه تحتم القتل فالولي يقتص أو يعفو بناء على ان عقوبة قاطع الطريق لا تتمحض حدا بل يتعلق بها القصاص وهو الاظهر أما اذا محضناه حدا فلا شيء عليه وان كان قد أخذ المال وقتل سقط الصلب وتحتم القتل وفي القصاص وضمان المال ما ذكرنا وان كان قد أخذ المال سقط عنه قطع الرجل وفي
قطع اليد وجهان الاظهر السقوط أيضا بناء على أنه جزء من الحد الواجب واذا لم يقم الكل لم يقم شيء من أجزائه بالاتفاق والثاني انه ليس من
خواص قطع الطريق لانه يجب بالسرقة وفي سقوطه الخلاف في سائر الحدود ثم انه سبحانه لما بين كمال جسارة اليهود على المعاصي وغاية بعدهم

انى اريد ان تبوء باثمى واما معنى واثمك فهو اثمه بغير قتله وذلك معصية الله جل ثناؤه فى اعمال سواه وانما قلنا ذلك هو الصواب لاجماع اهل التاويل عليه لان الله عز ذكره قد اخبرنا ان كل عامل فجزاء عمله له او عليه واذا كان ذلك حكمه فى خلقه فغير جائز ان يكون آثام المقتول ماخوذا بها القاتل وانما يؤخذ القاتل باثمه بالقتل المحرم وسائر آثام معاصيه التى ارتكبها بنفسه دون ما ركبه قتيله فان قال قائل اوليس قتل المقتول من بنى آدم كان معصية الله من القاتل قيل بلى وأعظم بها معصية فان قال فاذا كان لله جل وعز معصية فكيف جاز ان يريد ذلك منه المقتول ويقول انى اريد ان تبوء باثمى وقد ذكرت أن تاويل ذلك انى أريد أن تبوء باثم قتلى ومعناه انى أريد أن تبوء باثم قتلى ان قتلتنى لانى لا أقتلك فان أنت قتلتنى فانى مريد أن تبوء باثم معصيتك الله فى قتلك اياى وهو اذا قتله فهو لا محالة بائه فى حكم الله فارادته ذلك غير موجبة له الدخول فى الخطا ويعنى بقوله فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين يقول فتكون بقتلك اياى من سكان الجحيم ووقود النار المخلدين فيها وذلك جزاء الظالمين يقول والنار ثواب التاركين طريق الحق الزائلين عن قصد السبيل المعتدين ما جعل لهم الى ما لم يجعل لهم وهذا يدل على ان الله عز ذكره قد كان أمر ونهى آدم بعد ان أهبطه الى الارض ووعد وأوعد ولولا ذلك ما قال المقتول فتكون من أصحاب النار بقتلك اياى ولا أخبره ان ذلك جزاء الظالمين فكان مجاهد يقول علقت احدى رجلى القاتل بساقها الى فخذها من يومئذ الى يوم القيامة ووجهه فى الشمس حيثما دارت دارت عليه فى الصيف حظيرة من نار وعليه فى الشتاء حظيرة من ثلج حدثنا بذلك القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد ذلك قال وقال عبد الله بن عمرو انا لنجد ابن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمة صحيحة العذاب عليه شطر عذابهم وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ما روى عن عبد الله بن عمرو خبر حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير وثنا سفيان قال ثنا جرير وأبو معاوية ح وحدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية ووكيع جميعا عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ما من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل منها ذلك بانه أول من سن القتل حدثنا سفيان قال ثنا ابى ح وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حسن بن صالح عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم النخعى قال ما من مقتول يقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول والشيطان كفل منه حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن حكيم بن حكيم انه حدث عن عبد الله بن عمرو انه كان يقول ان أشقى الناس رجلا لابن آدم الذى قتل أخاه ما سفك دم فى الارض منذ قتل أخاه الى يوم القيامة الا لحق به منه شئ وذلك انه أول من سن القتل وبهذا الخبر الذى ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين عن القول الذى قاله الحسن فى ابنى آدم اللذين ذكرهما الله فى هذا الموضع انهما ليسا بابنى آدم لصلبه ولكنهما رجلان من بنى اسرائيل وعلى ان القول الذى حكى عنه ان أول من مات آدم وان القربان الذى كانت النار تأكله لم يكن الا فى بنى اسرائيل خطأ لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر عن هذا القاتل الذى قتل أخاه انه أول من سن القتل وقد كان لا شك القتل قبل بنى اسرائيل فكيف قيل ذريته وخطأ من القول ان يقال أول من سن القتل رجل من بنى اسرائيل واذ كان ذلك كذلك فمعلوم ان الصحيح من القول هو قول من قال هو ابن آدم لصلبه لانه أول من سن القتل فأوجب الله له من العقوبة ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ❁ القول فى تاويل قوله (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فاصبح من الخاسرين) يعنى جل ثناؤه بقوله فطوعت فآمرته وساعدته عليه وهو فعلت من الطوع من قول القائل طاعنى هذا الامر اذا انقاد له وقد اختلف أهل التاويل فى تاويله فقال بعضهم معناه فشجعت له نفسه

من الوسائل الى الله وآل الكلام الى ما آل عاد الى ارشاد المؤمنين ليكونوا بالضد منهم فقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وأيضا فانهم قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه (١١٢) أى نحن أبناء الانبياء وكان افتخارهم باعمال آبائهم فقيل للمؤمنين لتكن مفاخرتكم باعمالكم لا باسلافكم فقوله اتقوا الله اشارة الى ترك المنهيات وقوله وابتغوا اليه الوسيلة عبارة عن فعل المأمورات وان كان ترك المناهى أيضا من جملة الوسائل الا أن هذا التقرير مناسب والفعل والترك أيضا يعتبران فى الاخلاق الفاضلة والذميمة وفى الافكار الصائبة والخاطئة وأهل التحقيق يسمون الترك والفعل بالتخلية والتحلية أو بالمحو والحضور أو بالنفى والاثبات أو بالفناء والبقاء والاول مقدم على الثانى فما لم يفن عما سوى الله لم يرزق البقاء بالله والوسيلة فعيلة وهى كل ما يتوسل به الى المقصود ولهذا قد تسمى السرقة توسلا والواسل الراغب الى الله قال لبيد

بلى كل ذى لب الى الله واسل

والتوسيل والتوسل واحد يقال وسل اليه وسيلة وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب اليه بعمل قالت التعليمية انه تعالى أمر بابتغاء الوسيلة اليه فلا بد من معلم يعلمنا معرفته وأجيب بان الامر بالابتغاء مؤخر عن الايمان لقوله يا أيها الذين آمنوا فعلم ان المراد بالوسائل هى العبادات والطاعات ثم ان ترك ما لا ينبغى وفعل ما ينبغى لما كان شاقا على النفس ثقيلا على الطبع لان العقل يدعو الى خدمة الله والنفس تدعو الى اللذات الحسيات والجمع بينهما كالجمع بين الضرتين والضدين أردف التكاليف المذكورة بقوله وجاهدوا فى سبيله والمراد بهذا القيد أن تكون العبادة لاجله لا لغرض سواه وهذه قتل

قتل أخيه ذكر من قال ذلك حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي ومحمد بن حميد قالا ثنا حكام بن سلم عن عنبسة بن ابي ليلى عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد فطوعت له نفسه قال شجعت حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قال فشجعته حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قتل أخيه قال شجعته على قتل أخيه وقال آخرون معنى ذلك زينت له ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله ثم اختلفوا في صفة قتله اياه كيف كانت والسبب الذي من أجله قتله فقال بعضهم وجده نائما فشدخ رأسه بصخرة ذكر من قال ذلك حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوعت له نفسه قتل أخيه فطلبه ليقتله فراغ الغلام منه في رؤس الجبال وأتاه يوما من الايام وهو يرعى غنما له في جبل وهو نائم فرفع صخرة فشدخ بها رأسه فمات فتركه بالعراء وقال بعضهم ما حدثني محمد بن عمر بن علي قال سمعت أشعث السجستاني يقول سمعت ابن جريج قال ابن آدم الذي قتل صاحبه لم يدر كيف يقتله فتمثل ابليس له في هيئة طير فأخذ طيرا فقطع رأسه ثم وضعه بين حجرين فشدخ رأسه فعلمه القتل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قتله حيث يرعى الغنم فأتى فجعل لايدري كيف يقتله فلوى برقبته وأخذ برأسه فنزل ابليس وأخذ دابة أو طيرا فوضع رأسه على حجر ثم أخذ حجرا آخر فرضخ به رأسه وابن آدم القاتل ينظر فأخذ أخاه فوضع رأسه على حجر وأخذ حجرا آخر فرضخ به رأسه حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول فذكر نحوه حدثني محمد ابن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال لما أكلت النار قربان ابن آدم الذي تقبل قربانه قال الآخر لاخيه أتمشي في الناس وقد علموا انك قربت قربانا فتقبل منك ورد علي والله لاتنظر الناس الي واليك وأنت خير مني فقال لاقتلنك فقال له أخوه ماذنبي انما يتقبل الله من المتقين فخوفه بالنار فلم ينته ولم ينزجر فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فاصبح من الخاسرين حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خيثم قال أقبلت مع سعيد بن جبير أرمي الجمرة وهو متقنع متوكئ على يدي حتى اذا وازينا بمنزل سمرة الصراف وقف فحدثني عن ابن عباس قال نهي أن ينكح المرأة أخوها توأمها وينكحها غيره من اخوتها وكان يولد في كل بطن رجل وامرأة فولدت امرأة وسيمة وولدت امرأة دميمة قبيحة فقال أخو الدميمة انكحني أختك وأنكحك أختي قال لا أنا أحق باختي فقربا فتقبل من صاحب الكبش ولم يتقبل من صاحب الزرع فقتله فلم يزل ذلك الكبش محبوسا عند الله حتى اخرجه في فداء اسحق فذبحه على هذا الصفا في ثبير عند منزل سمرة الصراف وهو على يمينك حين ترمي الجمارة قال ابن جريج وقال آخرون بمثل هذه القصة قال فلم يزل بنو آدم على ذلك حتى مضى أربعة آباء فنكح ابنة عمه وذهب نكاح الاخوات وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله عز ذكره قد أخبر عن القاتل انه قتل أخاه ولا خبر عندنا يقطع العذر بصفة قتله اياه وجائز أن يكون على نحو ما قد ذكر السدي في خبره وجائز أن يكون كان على ماذكر مجاهد والله أعلم أي ذلك كان غير ان القتل قد كان لاشك فيه وأما قوله فاصبح من الخاسرين فان تأويله فاصبح القاتل أخاه من ابني آدم من حزب الخاسرين وهم الذين باعوا آخرتهم بدنياهم بايثارهم اياها عليها فوكسوا في بيعهم وغبنوا فيه وخابوا في صفقتهم ۞ القول في تأويل قوله (فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوأة أخيه قال ياويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوأة أخي فاصبح من النادمين) قال أبو جعفر وهذا أيضا أحد الادلة على ان القول

قوله لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به أي بالمذكور أو الواو بمعنى مع والعامل في المفعول معه وهو المثل ما في ان من معنى الفعل أي لو ثبت من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم والغرض التمثيل وان العذاب لازم لهم وقد مر مثله في سورة آل عمران وعن النبي صلى الله عليه وسلم يقال للكافر يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد سئلت أيسر من ذلك يريدون أن يخرجوا أي يتمنون الخروج من النار أو يقصدون ذلك قيل اذا رفعهم لهب النار الى فوق فهنالك يتمنون الخروج وقيل يكادون يخرجون منها لقوتها ورفعها اياهم عمم المعتزلة هذا الوعيد في الكفار وفي الفساق وخصصه الاشاعرة بالكفار لدلالة الآية المتقدمة ثم انه تعالى عاد الى تتميم حكم أخذ المال من غير استحقاق وهو المأخوذ على سبيل الخفية لا المحاربة فقال والسارق والسارقة وهما مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف عند سيبويه والاخفش والتقدير فيما فرض أو فيما يتلى عليكم السارق والسارقة أي حكمهما وعند الفراء وهو اختيار الزجاج ان الالف واللام فيهما بمعنى الذي وخبرهما فاقطعوا ودخول الفاء لتضمنهما معنى الشرط كانه قيل الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا أيديهما وقراءة عيسى بن عمر بالنصب وفضلها سيبويه على القراءة المشهورة

في أمر ابني آدم بخلاف ما رواه عمرو عن الحسن لان الرجلين اللذين وصف الله صفتهما في هذه الآية لو كانا من بني اسرائيل لم يجهل القاتل دفن أخيه ومواراة سوأة أخيه ولكنهما كانا من ولد آدم لصلبه ولم يكن القاتل منهما أخاه علم سنة الله في عادة الموتى ولم يدر ما يصنع باخيه المقتول فذكر انه كان يحمله على عاتقه حينا حتى أراحت جيفته فاحب الله تعريفه السنة في موتى خلقه فقيض له الغرابين اللذين وصف صفتهما في كتابه ذكر الاخبار عن أهل التاويل بالذي كان من فعل القاتل من ابني آدم باخيه المقتول بعد قتله اياه حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن أبي روق الهمداني عن أبيه عن الضحاك عن ابن عباس قال مكث يحمل أخاه في جراب على رقبته سنة حتى بعث الله جل وعز الغرابين فرآهما يبحثان فقال أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فدفن أخاه حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوأة أخيه بعث الله جل وعز غرابا حيا الى غراب ميت فجعل الغراب الحي يواري سوأة الغراب الميت فقال ابن آدم الذي قتل أخاه يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما مات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يدفن فبعث الله غرابين أخوين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فحفر له ثم حثا عليه فلما رآه قال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة أخي فهو قول الله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوأة أخيه حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يبحث قال بعث الله غرابا حتى حفر لآخر الى جنبه ميت وابن آدم القاتل ينظر اليه ثم بحث عليه حتى غيبه حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد غرابا يبحث في الارض حتى حفر لآخر ميت الى جنبه فغيبه وابن آدم القاتل ينظر اليه حيث بحث عليه حتى غيبه فقال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض قال بعث الله غرابا الى غراب فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فجعل يحثي عليه التراب فقال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة أخي فاصبح من النادمين حدثني المثنى قال ثني عبد الله ابن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث في الارض قال جاء غراب الى غراب ميت فحثى عليه من التراب حتى واراه فقال الذي قتل أخاه يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال لما قتله ندم فضمه اليه حتى أروح وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمي به فتأكله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه بعثه الله عز ذكره يبحث في الارض ذكر لنا أنهما غرابان اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه وذلك يعني ابن آدم ينظر وجعل الحي يحثي على الميت التراب فعند ذلك قال ما قال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية الى قوله من النادمين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال أما قوله فبعث الله غرابا قال قتل غراب غرابا فجعل يحثو عليه فقال ابن آدم الذي قتل أخاه حين رآه يا ويلتا أعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة اخي فاصبح من النادمين حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد في قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوأة اخيه قال وارى الغراب الغراب قال كان يحمله على عاتقه مائة سنة لا يدري ما يصنع به يحمله ويضعه الى الارض حتى رأى الغراب يدفن الغراب فقال يا ويلتا أعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة اخي فاصبح من النادمين حدثني المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال

لان الانشاء لا يحسن ان يقع خبر الابتاويل وأما الفاء فيشبه أنه يكون من باب الاضمار على شريطة التفسير والفاء يكون مؤذنا بتلازم ما قبلها وما بعدها مثل وربك فكبر وضعف (١١٤) قول سيبويه بانه طعن في قراءة تواطب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وترجيح القراءة الشاذة وفيه ما فيه على ان الاضمار الذي ذهب اليه هو خلاف الاصل والذي مال اليه الفراء أدل على العموم وأوفق لقوله سبحانه جزاء بما كسبا فانه تصريح بان المراد من الكلام الاول هو الشرط والجزاء أما البحث المعنوي في الآية فان كثيرا من الاصوليين زعموا انها مجملة لانه لم يبين نصاب السرقة وذكر الايدي وبالاجماع لا يجب قطع اليدين ولان اليد تقع على الاصابع بدليل أن من حلف لا يلمس فلانا بيده فلمسه باصابعه فانه يحنث ويقع على الاصابع من الكف وعلى الاصابع والكف والساعدين الى المرفقين وعلى كل ذلك الى المنكبين وأيضا الخطاب في فاقطعوا اما للامام الزمان كما هو مذهب الاكثرين أو لمجموع الامة أو لطائفة مخصوصة فثبت بهذه الوجوه ان الآية مجملة وقال المحققون مقتضى الآية ولا سيما في تقدير الفراء عموم القطع بعموم السرقة الا أن السنة خصصته بالنصاب أو يقول ان أهل اللغة لا يقولون لمن أخذ حبة بر انه سارق والمراد بالايدي اليدان مثل فقد صغت قلوبكما وقد انعقد الاجماع على انه لا يجب قطعهما معا ولا الابتداء باليسرى واليد ... موضوع لهذا العضو الى المنكب ولهذا قيد في قوله وأيديكم الى المرافق ثم
وقد ذهب الخوارج الى ... قطع ... الآية ... خصصته بالكوع والحاصل ان الآية عامة لكنها ...

ثنا خالد عن حصين عن أبي مالك في قول الله ياو يلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب قال بعث الله غرابا فجعل يبحث على غراب ميت التراب قال فقال عند ذلك أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة أخي فاصبح من النادمين حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض بعث الله غرابا حيا الى غراب ميت فجعل الغراب الحي يواري سوأة الغراب الميت فقال ابن آدم الذي قتل أخاه ياو يلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق فيما يذكر عن بعض اهل العلم بالكتاب الاول قال لما قتله سقط في يديه ولم يدر كيف يواريه وذلك انه كان فيما يزعمون اول قتيل من بني آدم واول ميت ياو يلتا أعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة اخي الآية ويزعم اهل التوراة ان قابيل حين قتل اخاه هابيل قال له جل ثناؤه يا قابيل اين اخوك هابيل قال ما ادري ما كنت عليه رقيبا فقال الله جل وعز له ان صوت دم اخيك ليناديني من الارض الآن انت ملعون من الارض التي فتحت فاها فبلعت دم أخيك من يدك فاذا أنت عملت في الارض فانها لا تعود تعطيك حرثها حتى تكون فزعا تائها في الارض قال ومن عظم خطيئتي ان تغفرها قد أخرجتني اليوم عن وجه الارض وأتوارى من قدامك وأكون فزعا تائها في الارض وكل من لقيني قتلني فقال جل وعز ليس ذلك كذلك ولا يكون كل قاتل قتيلا يجزى واحدا ولكن يجزى سبعة وجعل الله في قابيل آية لئلا يقتله كل من وجده وخرج قابيل من قدام الله عز وجل من شرقي عدن الجنة حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا الاعمش عن خيثمة قال لما قتل ابن آدم أخاه نشفت الارض دمه فلعنت فلم تنشف الارض دما بعد فتأويل الكلام فاثار الله للقاتل اذ لم يدر ما يصنع بأخيه المقتول غرابا يبحث في الارض يقول يحفر في الارض فيثير ترابها ليريه كيف يواري سوأة أخيه يقول ليريه كيف يواري جيفة أخيه وقد يحتمل ان يكون عنى بالسوأة الفرج غير ان الاغلب من معناه ما ذكرت من الجيفة وبذلك جاء تأويل أهل التأويل وفي ذلك محذوف ترك ذكره استغناء بدلالة ما ذكر منه وهو فأراه بان بحث في الارض لغراب آخر ميت فواراه فيها فقال القاتل أخاه حينئذ ياو يلتا أعجزت ان أكون مثل هذا الغراب الذي وارى الغراب الآخر الميت فاوارى سوأة أخي فواراه حينئذ فاصبح من النادمين على ما فرط منه من معصية الله عز ذكره في قتله أخاه وكل ما ذكر الله عز وجل في هذه الآيات مثل ضربه الله لبني آدم وحرض به المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على استعمال العفو والصفح عن اليهود الذين كانوا هموا بقتل النبي صلى الله عليه وسلم وقتلهم من بني النضير اذ أتوهم يستعينونهم في دية قتيلي عمرو بن أمية الضمري وعرفهم جل وعز رداءة سجية أوائلهم وسوء استقامتهم على منهج الحق مع كثرة أياديه وآلائه عندهم وضرب مثلهم في عدوهم ومثل المؤمنين في الوفاء لهم والعفو عنهم بابني آدم المقرب قربانهما اللذين ذكرهما الله في هذه الآيات ثم ذلك مثل لهم على التأسي بالفاضل منهما دون الطالح وبذلك جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه قال قلت لبكر بن عبد الله أما بلغك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جل وعز ضرب لكم ابني آدم مثلا فخذوا خيرهما ودعوا شرهما قال بلى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابني آدم ضربا مثلا لهذه الامة فخذوا بخيرهما حدثنا المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ضرب لكم ابني آدم مثلا فخذوا من خيرهم ودعوا الشر ۞ القول في تأويل قوله (من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا) يعني تعالى ذكره بقوله من أجل ذلك من جر ذلك وجريرته وجنايته يقول

بالاثم منفصلة فتبقى حجة في الباقي وهذا أولى من جعلها مجملة غير مفيدة أصلا ثم ان جمهور الصحابة والفقهاء ذهبوا الى أن القطع لا يجب الا عند شروط كالنصاب والحرز ونحوهما وخالف ابن عباس وابن الزبير والحسن وداود الاصفهاني والخوارج تمسكا بعموم الآية ولان مقادير القلة والكثرة غير منضبطة فالذي يستقله الملك يستكثره الفقير وقد قال الشافعي لو قال لفلان على مال عظيم ثم فسره بالحبة يقبل لاحتمال ان يريد انه عظيم في الحل أو عظيم عنده لشدة فقره ولما طعنت الملحدة في الشريعة بان اليد كيف ينبغي ان تقطع في قليل مع ان قيمتها خمسمائة دينار من الذهب أجيب عنه بان ذلك عقوبة من الشارع له على دناءته واذا كان هذا الجواب مقبولا من الكل فليكن مقبولا منافي ايجاب القطع على القليل والكثير وأيضا اختلاف المجتهدين في قدر النصاب كما يجيء يدل على ان الاخبار المخصصة عندهم متعارضة فوجب الرجوع الى ظاهر القرآن ودعوى الاجماع على ان القطع مخصوص بمقدار معين غير مسموعة لخلاف بعض الصحابة والتابعين كما قلنا واعلم ان الكلام في السرقة يتعلق باطراف المسروق ونفس السرقة والسارق أما المسروق فمن شروطه عند الاكثرين ان يكون نصابا ثم قال الشافعي انه ربع دينار من الذهب الخالص وما سواه يقوم به وهو مذهب الامامية لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا قطع الا في ربع دينار وقال أبو حنيفة النصاب عشرة دراهم لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا قطع الا في ثمن المجن والظاهر ان ثمن المجن لا يكون أقل من عشرة دراهم وقال مالك ربع دينار او ثلاثة دراهم وعن احدى روايتات الشافعي وكمالك وقال ابن أبي ليلى خمسة دراهم وعن الحسن درهم وفي

من جره القاتل أخاه من ابني آدم اللذين اقتصصنا قصتهما الجريرة التي جرها وجنايته التي جناها كتبنا على بني اسرائيل يقال منه أجلت هذا الامر أي جررته اليه وكسبته أجله له اجلا كقولك أخذته أخذا ومن ذلك قول الشاعر

وأهل خباء صالح ذات بينهم * قد احتربوا في عاجل أنا آجله

يعني بقوله أنا آجله أنا الجار ذلك عليهم والجاني فمعنى الكلام من جناية ابن آدم القاتل أخاه ظلما حكمنا على بني اسرائيل أنه من قتل منهم نفسا ظلما بغير نفس قتلت فقتل بها قصاصا أو فساد في الارض يقول أو قتل منهم نفسا بغير فساد كان منها في الارض فاستحقت بذلك قتلها وفسادها في الارض انما يكون بالحرب لله ولرسوله واخافة السبيل و بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل يقول من أجل ابن آدم الذي قتل أخاه ظلما ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله جل ثناؤه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا فقال بعضهم معنى ذلك ومن قتل نبيا أو امام عدل فكأنما قتل الناس جميعا ومن شد على عضد نبي أو امام عدل فكأنما أحيا الناس جميعا ذكر من قال ذلك حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث المروزي قال ثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عكرمة عن ابن عباس في قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من شد على عضد نبي أو امام عدل فكأنما أحيا الناس جميعا ومن قتل نبيا أو امام عدل فكأنما قتل الناس جميعا حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا يقول من قتل نفسا واحدة حرمتها فهو مثل من قتل الناس جميعا ومن أحياها يقول من ترك قتل نفس واحدة حرمتها مخافتي واستحياها ان يقتلها فهو مثل استحياء الناس جميعا يعني بذلك الانبياء * وقال آخرون من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول في الاثم ومن أحياها فاستنقذها من هلكة فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك عن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمداني عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول يقول في الاثم ومن أحياها فاستنقذها من هلكة فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ * وقال آخرون معنى ذلك ان قاتل النفس المحرم قتلها يصلى النار كما يصلاها لو قتل الناس جميعا ومن أحياها من سلم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن خصيف عن مجاهد عن ابن عباس قال من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحياها ومن قتل نفسا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعا قال ومن أوبقها حدثني الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن خصيف عن مجاهد قال من أوبق نفسا كان كمن قتل الناس جميعا ومن أحياها وسلم في طلبها فلم يقتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شريك عن خصيف عن مجاهد فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا لم يقتلها وقد سلم من الناس جميعا لم يقتل أحدا حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعي قال أخبرنا عبدة بن أبي لبابة قال سألت مجاهدا أو سمعته يسأل عن قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال لو قتل الناس جميعا كان جزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما حدثني

المثنى

سواء قلنا جنون من قطع يده في درهم ومنها ان يكون المسروق ملك غير السارق فلا يقطع الا خراج من الحرز فلو سرق مال نفسه من يد غيره كيد المرتهن والمستأجر أو طرأ ملكه في المسروق قبل اخراجه من الحرز بأن ورثه السارق أو اتهبه وهو فيه سقط القطع ومنها ان يكون محترما لا كخمر وخنزير ومنها ان يكون الملك تاما قويا والمراد بالتمام ان لا يكون للسارق فيه شركة أو حق كمال بيت المال و بالقوة ان لا يكون ضعيفا كالمستولدة والوقف ومنها كون المال خارجا عن شبهة استحقاق السارق فلو سرق رب الدين من مال المديون فان أخذه لا على قصد استيفاء الحق أو على قصده والمديون غير جاحد ولا مماطل قطع وان أخذه على قصد استيفاء الحق وهو جاحد أو مماطل فلا يقطع سواء أخذ من جنس حقه أو لا من جنسه واذا سرق أحد الزوجين من مال الآخر وكان المال محرزا عنه فعند أبي حنيفة لا يجب القطع وعند الشافعي ومالك وأحمد يجب ومنها كون المال محرزا لقوله صلى الله عليه وسلم لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل فاذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن وحرز كل شئ على حسب حاله فالاصطبل حرز للدواب وان كانت نفيسة وليس حرزا للثياب والنقود والصفة في الدار وعرصتها حرز للاواني وثياب البذلة دون الحلي والنقود فان العادة فيها الاحراز في الصناديق والمخازن وعن أبي حنيفة ان ما هو حرز لمال فهو حرز لكل مال وأما السرقة فهي اخراج المال عن ان يكون محرزا ولا بد من شرط الخفية فلا قطع على المختلس والمنتهب والمعتمد على القوة ولا على المودع اذا جحد خلافا لاحمد وأما السارق فيشترط فيه التكليف والتزام الاحكام والاختيار فيقطع

المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قراءة عن الاعرج عن مجاهد فى قوله فكأنما قتل الناس جميعا قال الذى يقتل النفس المؤمنة متعمدا جعل الله جزاءه جهنم وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما يقول لو قتل الناس جميعا لم يزد على مثل ذلك من العذاب قال ابن جريج قال مجاهد ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من لم يقتل أحدا فقد استراح الناس منه حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن خصيف عن مجاهد قال أوبق نفسه حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال فى الاثم حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا وقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال يصير الى جهنم بقتل المؤمن كما أنه لو قتل الناس جميعا لصار الى جهنم حدثنى المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال هؤلاء كما قال وقال ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا فاحياؤها لا يقتل نفسا حرمها الله فذلك الذى أحيا الناس جميعا يعنى انه من حرم قتلها الا بحق حيي الناس منه جميعا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد ومن أحياها قال ومن حرمها فلم يقتلها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن العلاء قال سمعت مجاهدا يقول من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحياها حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله عز وجل فكأنما قتل الناس جميعا قال هى كالتى فى النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فى جزائه حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فكأنما قتل الناس جميعا كالتى فى سورة النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فى جزائه ومن أحياها ولم يقتل أحدا فقد حيي الناس منه حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد فى قوله من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال التفت الى جلسائه فقال هو هذا وهذا * وقال آخرون معنى ذلك ومن قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا لانه يجب عليه من القصاص به والقود بقتله مثل الذى يجب عليه من القود والقصاص لو قتل الناس جميعا ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال يجب عليه من القتل مثل لو انه قتل الناس جميعا قال كان أبى يقول ذلك * وقال آخرون معنى قوله ومن أحياها من عفا عن من وجب له القصاص منه فلم يقتله ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا يقول من أحياها أعطاه الله جل وعز من الاجر مثل لو انه أحيا الناس جميعا أحياها فلم يقتلها وعفا عنها قال وذلك ولى القتيل والقتيل نفسه يعفو عنه قبل ان يموت قال كان أبى يقول ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن فى قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من عفا حدثنا سفيان قال ثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من قتل حميم له فعفا عن دمه حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن يونس عن الحسن ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال العفو بعد القدرة * وقال آخرون معنى قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ومن أنجاها من غرق أو حرق ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من أنجاها من غرق أو حرق أو هلكة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من غرق أو حرق أو هدم حدثنى الحرث قال ثنا عبد

الذى والمعاهد ولا يقطع المكره وانما تثبت السرقة بثلاث حجج باليمين المردودة أو بالاقرار أو بشهادة رجلين ولا يتعلق به لكان الضمان والقتل وقال أبو حنيفة القطع والغرم لا يجتمعان حجة الشافعى قوله صلى الله عليه وسلم على اليد ما أخذت حتى تؤدى ووجب الضمان وقد اجتمع فى هذه السرقة أمران وحق الله لا يمنع حق العباد ولهذا يجتمع الجزاء والقيمة فى الصيد المملوك ولو كان المسروق باقيا وجب رده بالاتفاق حجة أبى حنيفة قوله تعالى جزاء بما كسبا والجزاء هو الكافى فهذا القطع كاف فى جناية السرقة ورد بلزوم رد المسروق عند كونه قائما أما كيفية القطع فقد روى انه صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقطع يمينه قال الشافعى فان سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى فان سرق ثالثا فيده اليسرى فان سرق رابعا فرجله اليمنى وبه قال مالك وروى ذلك عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وعند أبى حنيفة وأحمد لا يقطع فى الثانية وما بعدها لما روى عن ابن مسعود انه قرأ فاقطعوا ايمانهما وضعفه الشافعى بان القراءة الشاذة لا تعارض ظاهر القرآن المقتضى لتكرر القطع بتكرر السرقة واتفقوا على انه يقطع اليد من الكوع والرجل من المفصل بين الساق والقدم والسيد علك اقامة الحد على مملوكه لعموم قوله فاقطعوا ولم يجوزه أبو حنيفة واحتج المتكلمون بالآية فى انه يجب على الامة نصب الامام لان هذا له تكليف لا يتم الا به وما لا يتم الواجب الا به وكان مقدورا للمكلف فهو واجب وانتصاب جزاء ونكالا على انه مفعول لهما والعامل اقطعوا وان شئت فعلى المصدر من الفعل الذى دل عليه فاقطعوا أى جزوهم ونكلوا بهم جزاء بما كسبا نكالا من الله فمن تاب من السراق من

العز قال ثنا اسرائيل عن خصيف عن مجاهد ومن أحياها قال أنجاها وقال الضحاك بما حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن أبي عامر عن الضحاك قال من قتل نفسا بغير نفس قال من تورع أولم يتورع حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فكأنما أحيا الناس جميعا يقول لو لم يقتله لكان قد أحيا الناس فلم يستحل محرما وقال قتادة والحسن في ذلك بما حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض قال عظم ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الآية من قتلها على غير نفس ولا فساد أفسدته فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا عظم والله أجرها وعظم وزرها فأحيها يا ابن آدم بمالك وأحيها بعفوك ان استطعت ولا قوة الا بالله وانا لا نعلمه يحل دم رجل مسلم من أهل هذه القبلة الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه فعليه القتل أو زنى بعد احصانه فعليه الرجم أو قتل متعمدا فعليه القود حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال تلا قتادة من قتل نفسا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال عظم والله أجرها وعظم والله وزرها حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سلام بن مسكين قال ثنى سليمان بن علي الربعي قال قلت للحسن من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الآية أهي لنا يا أبا سعيد كما كانت لبني اسرائيل فقال اي والذي لا اله غيره كما كانت لبني اسرائيل وما جعل دماء بني اسرائيل أكرم على الله من دمائنا حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سعيد بن زيد قال سمعت خالدا أبا الفضل قال سمعت الحسن تلا هذه الآية فطوعت له نفسه قتل أخيه الى قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال عظم والله في الوزر كما تسمعون ورغب والله في الاجر كما تسمعون اذ ظننت يا ابن آدم انك لو قتلت الناس جميعا فان لك من عملك ما تفوز به من النار كذبتك والله نفسك وكذبك الشيطان حدثنا هناد قال ثنا ابن فضيل عن عاصم عن الحسن في قوله فكأنما قتل الناس جميعا قال وزرا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال أجرا * وأولى هذه الاقوال عندي بالصواب قول من قال تأويل ذلك انه من قتل نفسا مؤمنة بغير نفس قتلتها فاستحقت القود بها والقتل قصاصا أو بغير فساد في الارض بحرب الله ورسوله وحرب المؤمنين فيها فكأنما قتل الناس جميعا فيما استوجب من عظيم العقوبة من الله جل ثناؤه كما أوعده ذلك من فعله ربه بقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما وأما قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا فأولى التأويلات به قول من قال من حرم قتل من حرم الله عز ذكره قتله على نفسه فلم يتقدم على قتله فقد حيي الناس منه بسلامتهم منه وذلك احياؤه اياها وذلك نظير خبر الله عز ذكره عمن حاج ابراهيم في ربه اذ قال له ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت فكان معنى الكافر في قيله أنا أحيي وأميت أنا أترك من قدرت على قتله وفي قوله وأميت قتله من قتله فكذلك معنى الاحياء في قوله ومن أحياها من سلم الناس من قتله اياهم الا فيما أذن الله في قتله منهم فكأنما أحيا الناس جميعا وانما قلنا ذلك أولى التأويلات بتأويل الآية لانه لا نفس يقوم قتلها في عاجل الضر مقام قتل جميع النفوس ولا احياؤها مقام احياء جميع النفوس في عاجل النفع فكان معلوما بذلك ان معنى الاحياء سلامة جميع النفوس منها لانه من لم يتقدم على نفس واحدة فقد سلم منها جميع النفوس وان الواحدة منها التي يقوم قتلها مقام جميعها انما هو في الوزر لانه لا نفس من نفوس بني آدم يقوم فقدها مقام فقد جميعها وان كان فقد بعضها أعم ضررا من فقد بعض ۞ القول في تأويل قوله (ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون) وهذا قسم من الله جل ثناؤه أقسم به ان رسله صلوات الله عليهم قد أتت بني اسرائيل

بعد أن قطعه الى سرقته وأصلح أي يتوب بنيتها الخلق وعزيمة صحيحة خالية عن الاغراض الفاسدة فان الله يتوب عليه وعند بعض الائمة تسقط العقوبة أيضا وعند الجمهور لا تسقط وباقي (١١٨) الآيات قد مر تفسيره وانما قدم التعذيب على المغفرة طباقا لتقدم السرقة على التوبة * التأويل ان آدم الروح بازدواجه مع حواء القالب ولد قابيل النفس وتوأمته اقليما الهوى ثم هابيل القلب وتوأمته البوزاء العقل فكان الهوى في غاية الحسن في نظر النفس فبه تميل الى الدنيا ولذاتها وكان في نظر العقل أيضا في غاية الحسن فبه يميل الى طلب المولى وكان العقل في نظر النفس في غاية القبح لانها به تنزجر عن طلب الدنيا وكذا في نظر القلب لانه بالعقل يمتنع عن طلب الحق والفناء في الله ولهذا قيل العقل عقيلة الرجال فحرم الله تعالى الازدواج بين التوأمين لان الهوى اذا كان قرين النفس أنزلها أسفل سافلين الطبيعة واذا كان قرين القلب كان عشقا فيوصله الى أعلى فراديس القرب واذا كان العقل قرين القلب صار عقال الاله واذا كان قرين النفس حرضها على العبودية فرضي هابيل القلب وسخط قابيل النفس وكان صاحب زرع أي مدبر النفس النامية وهي القوة النباتية فقرب طعاما من أردأ زرعه وهي القوة الطبيعية وكان هابيل القلب راعيا لمواشي الاخلاق الانسانية والصفات الحيوانية فقرب الصفة البهيمية وهي أحب الصفات اليه لاحتياجه اليها لضرورة التعدي وابقاء ولسلامتها بالنسبة الى الصفات السبعية الذي والشيطانية ونه فر منهما على حمل الشر ثم دعا آدم الروح فنزلت نار المحبة من سماء الجبروت فحملت الصفة البهيمية لانها أجابت هذه

الذين قص الله قصصهم وذكر نبأهم فى الآيات التى تقدمت من قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الى هذا الموضع بالبينات يعنى بالآيات الواضحة والحجج البينة على حقيقة ما أرسلوا به اليهم وصحة ما دعوهم اليه من الايمان بهم وأداء فرائض الله عليهم يقول الله عز ذكره ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك فى الارض لمسرفون يعنى ان كثيرا من بنى اسرائيل والهاء والميم فى قوله ثم ان كثيرا منهم من ذكر بنى اسرائيل وكذلك ذلك فى قوله ولقد جاءتهم بعد ذلك يعنى بعد مجىء رسل الله بالبينات فى الارض لمسرفون يعنى انهم فى الارض لعاملون بمعاصى الله ومخالفون أمر الله ونهيه ومحادو الله ورسله باتباعهم أهواءهم وخلافهم على أنبيائهم وذلك كان اسرافهم فى الارض ﴿ القول فى تأويل قوله (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا) وهذا بيان من الله عز ذكره عن حكم الفساد فى الارض الذى ذكره فى قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض أعلم عباده ما الذى يستحق المفسد فى الارض من العقوبة والنكال فقال تبارك وتعالى لا جزاء له فى الدنيا الا القتل والصلب وقطع اليد والرجل من خلاف أو النفى من الارض خزيا لهم وأما فى الآخرة ان لم يتب فى الدنيا فعذاب عظيم ثم اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت فى قوم من أهل الكتاب كانوا أهل موادعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنقضوا العهد وأفسدوا فى الارض فعرف الله نبيه صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا قال كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبى صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا فى الارض فخير الله رسوله ان شاء أن يقتل وان شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا فى الارض فخير الله جل وعز نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه * وقال آخرون نزلت فى قوم من المشركين ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد عن عكرمة والحسن البصرى قالا قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى ان الله غفور رحيم نزلت هذه الآية فى المشركين فمن تاب منهم قبل ان تقدروا عليه لم يكن عليه سبيل وليست تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحد ان قتل أو أفسد فى الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه لم يمنعه ذلك ان يقام فيه الحد الذى أصاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد عن أشعث عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال نزلت فى أهل الشرك * وقال آخرون بل نزلت فى قوم من عرينة وعكل ارتدوا عن الاسلام وحاربوا الله ورسوله حدثنا ابن بشار قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس ان رهطا من عكل وعرينة أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف واستوخموا المدينة فأمر لهم النبى صلى الله عليه وسلم بذود وراع وأمرهم ان يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فأتى بهم النبى صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم فى الحرة حتى ماتوا فذكر لنا ان هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله حدثنا ابن حميد قال ثنا روح قال ثنا هشام بن أبى عبد الله عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل هذه القصة حدثنا محمد بن على بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبى يقول أخبرنا أبو حمزة عن عبد الكريم وسئل عن أبوال الابل فقال حدثنى

القلوب ولم تأكل من قربان قابيل النفس شيئا لانها ليست من حظها بل هى حظ ساير الحيوانات كقبوله بأنى يريد أن تبوء باثمى واثمك أى باثم وجودى واثم وجودك فان الوجود حجاب بينى وبين محبوبى فقتل قابيل النفس هابيل القلب والنفس أعدى عدو القلب فأصبح من الخاسرين أما فى الدنيا فبالحرمان عن الواردات والكشوف وأما فى الآخرة فبالبعد عن جنات الوصول فبعث الله غرابا هو الحرص فى الدنيا ليشتغل بذلك عن فعلتها وفى تعليم الغراب اشارة الى انه تعالى قادر على تعليم العباد باى طريق شاء فيزول تعجب الملائكة والرسل باختصاصهم بتعليم الخلق فى الارض لمسرفون أى فى أرض البشرية انما جزاء الذين يحاربون أولياء الله ان يقتلوا بسكين الخذلان أو يصلبوا بحبل الهجران على جذع الحرمان أو تقطع أيديهم عن أذيال الوصال وأرجلهم من خلاف عن الاختلاف أو ينفوا من أرض القربة والائتلاف يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله جعل الفلاح الحقيقى فى أربعة أشياء فى الايمان وهو اصابة رشاش النور فى بدو الخلقة وبه يخلص العبد من ظلمة الكفر وفى التقوى وهو منشأ الاخلاق المرضية ومنبع الاعمال الشرعية وبه الخلاص عن ظلمة المعاصى وفى ابتغاء الوسيلة وهو افناء الناسوتية فى بقاء اللاهوتية وبه يخلص من ظلمة أوصاف الوجود وفى الجهاد فى سبيله وهو محو الانانية فى اثبات الهوية وبه يخلص من ظلمة أوصاف الوجود [illegible] لا يقطع عن قبول رشاش النور [illegible] كسبا الآن فى عالم الصورة

سعيد بن جبير عن المحاربين فقال كان ناس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا نبايعك على الاسلام فبايعوه وهم كذبة وليس الاسلام يريدون ثم قالوا انا نجتوى المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح فاشربوا من أبوالها وألبانها قال فبيناهم كذلك اذ جاء الصريخ فصرخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوا الراعى وساقوا النعم فأمر نبي الله فنودى في الناس ان ياخيل الله اركبي قال فركبوا لا ينتظر فارس فارسا قال فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أثرهم فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم فرجع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أسروا منهم فأتوا بهم النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال فكان نفيهم ان نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ونفوهم من أرض المسلمين وقتل نبي الله منهم وصلب وقطع وسمل الأعين قال فما مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ولا بعد قال ونهى عن المثلة وقال لا تمثلوا بشئ قال فكان أنس بن مالك يقول ذلك غير انه قال أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم قال وبعضهم يقول هم ناس من بني سليم ومنهم من عرينة وناس من بجيلة حدثني محمد بن خلف قال ثنا الحسن بن هناد عن عمرو بن هاشم عن موسى بن عبيد عن محمد بن ابراهيم عن جرير قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قوم من عرينة حفاة مضرورين فأمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صحوا واشتدوا قتلوا رعاء اللقاح ثم خرجوا باللقاح عامدين بها الى أرض قومهم قال جرير فبعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين حتى أدركناهم بعد ما أشرفوا على بلاد قومهم فقدمنا بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم وجعلوا يقولون الماء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النار حتى هلكوا قال وكره الله سمل الأعين فأنزل هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى آخر الآية حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير ح وحدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمن وابن سمعان عن هشام بن عروة عن أبيه قال أغار ناس من عرينة على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا وقتلوا غلاما له فيها فبعث في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الزناد عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أو عمرو شك يونس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ونزلت فيهم آية المحاربة حدثنا على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا الاوزاعى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أنس قال قدم ثمانية نفر من عكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا ثم اجتووا المدينة فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فقتلوا رعاتها واستاقوا الابل فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثرهم قافة فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وتركهم فلم يحسمهم حتى ماتوا حدثنا على قال ثنا الوليد قال ثنى سعيد عن قتادة عن أنس قال كانوا أربعة نفر من عرينة وثلاثة من عكل فلما أتى بهم قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ولم يحسمهم وتركهم يتلقمون الحجارة بالحرة فأنزل الله جل وعز في ذلك انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية حدثني على قال ثنا الوليد عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب الى أنس يسأله عن هذه الآية فكتب اليه أنس يخبره ان هذه الآية نزلت في أولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعى واستاقوا الابل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال أنزلت في سودان عرينة قال أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهم الماء الاصفر فشكوا ذلك اليه فأمرهم فخرجوا الى ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة فقال اشربوا من ألبانها وأبوالها فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى اذا صحوا وبرؤا

مكالا من الله تقدير امنه في الازل (ياأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون (١٣٠) لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزى ولهم في الآخرة عذاب عظيم سماعون للكذب أكالون للسحت فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون وقفينا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) القراآت [illegible] ابن كثير وأبو عمرو [illegible] ويعقوب ويزيد وعلى الباقون بسكون العين واخشونى بالياء في الحالين قتلوا

قتلوا الرعاة واستاقوا الابل * وأولى الاقوال فى ذلك عندى ان يقال أنزل الله هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم معرفة حكمه على من حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا بعد الذى كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب فى ذلك لان القصص التى قصها الله جل وعز قبل هذه الآية وبعدها من قصص بنى اسرائيل وأنبائهم فان يكون ذلك متوسطا منه يعرف الحكم فيهم وفى نظرائهم أولى وأحق وقلنا كان نزول ذلك بعد الذى كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل لتظاهر الاخبار عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واذ كان ذلك أولى بالآية لما وصفنا فتأويلها من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو سعى بفساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك فى الارض لمسرفون يقول الساعون فى الارض بالفساد وقاتلو النفوس بغير نفس وغير سعى فى الارض بالفساد حربا لله ولرسوله فمن فعل ذلك منهم يا محمد فانما جزاؤه ان يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض فان قال لنا قائل وكيف يجوز ان تكون الآية نزلت فى الحال التى ذكرت من حال نقض كافر من بنى اسرائيل عهده ومن قولك ان حكم هذه الآية حكم من الله فى أهل الاسلام دون أهل الحرب من المشركين قيل جاز ان يكون ذلك كذلك لان حكم من حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا من أهل ذمتنا وملتنا واحد والذين عنوا بالآية كانوا أهل عهد وذمة وان كان داخلا فى حكمها كل ذمى وملى وليس يبطل بدخول من دخل فى حكم الآية من الناس ان يكون صحيحا نزولها فيمن نزلت فيه وقد اختلف أهل العلم فى نسخ حكم النبى صلى الله عليه وسلم فى العرنيين فقال بعضهم ذلك حكم منسوخ نسخه نهيه عن المثلة بهذه الآية أعنى بقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا الآية وقالوا انزلت هذه الآية عتابا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعل بالعرنيين وقال بعضهم بل فعل النبى صلى الله عليه وسلم بالعرنيين حكم ثابت فى نظرائهم أبدا لم ينسخ ولم يبدل وقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية حكم من الله فيمن حارب وسعى فى الارض فسادا بالحرابة قالوا والعرنيون ارتدوا وقتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله فحكمهم غير حكم المحارب الساعى فى الارض بالفساد من أهل الاسلام والذمة وقال آخرون لم يسمل النبى صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين ولكنه كان أراد أن يسمل فأنزل الله جل وعز هذه الآية على نبيه يعرفه الحكم فيهم ونهاه عن سمل أعينهم ذكر القائلين ما وصفنا حدثنى على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ذاكرت الليث بن سعد ما كان من سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعينهم وتركه حسمهم حتى ماتوا فقال سمعت محمد بن عجلان يقول انزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم معاتبة فى ذلك وعلمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفى ولم يسمل بعدهم غيرهم قال وكان هذا القول ذكر لابى عمرو فأنكر ان تكون نزلت معاتبة وقال بلى كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم ثم نزلت هذه الآية فى عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم فرفع عنهم السمل حدثنى محمد بن الحسين قال ثنى أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى بهم يعنى العرنيين فأراد أن يسمل أعينهم فنهاه الله عن ذلك وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه واختلف أهل العلم فى المستحق اسم المحارب لله ورسوله الذى يلزمه حكم هذه فقال بعضهم هو اللص الذى يقطع الطريق ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وعطاء الخراسانى فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا الآية قالا هذا هو اللص الذى يقطع الطريق فهو محارب وقال آخرون هو اللص المجاهر بلصوصيته المكابر فى المصر وغيره وممن قال ذلك الاوزاعى حدثنا بذلك العباس عن أبيه عنه وعن مالك والليث بن سعد وابن لهيعة حدثنى على

سهل ويعقوب وابن شنبوذ عن قنبل وافق أبو عمرو ويزيد واسمعيل فى الوصل والعين وما بعده بالرفع على وافق أبو عمرو وابن كثير وابن عامر ويزيد فى الجروح بالرفع والاذن وبابه بسكون الضمة نافع وليحكم بالنصب حمزة (١٢١) الباقون بالجزم * الوقوف قلوبهم ج أى ومن الذين هادوا قوم سماعون وان شئت عطفت ومن الذين هادوا على من الذين قالوا آمنا ووقفت على هادوا واستأنفت بقوله سماعون راجعا الى الفئتين والاول أجود لان التعريف محكى عنهم وهو مختص باليهود آخرين لا لان ما بعده صفة لهم لم يأتوك ط مواضعه ط لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف فاحذروا ط شيأ ط قلوبهم ط عظيم ه السحت ط لان المشروط غير مخصوص بما يليه أعرض عنهم ج شيأ ط بالقسط ط المقسطين ه ذلك ط لتناهى الاستفهام بالمؤمنين ه ونور ج لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف شهداء ج لاختلاف النظم مع فاء التعقيب قليلا ط الكافرون ه بالنفس ط لمن قرأ والعين وما بعده بالرفع بالسن ط لمن قرأ والجروح بالرفع قصاص ط لابتداء الشرط كفارة له ط الظالمون ه من التوراة الاولى ص لطول الكلام ونور ط لان الحال بعده معطوف على محل الجملة قبله الواقعة حالا للمتقين ط لمن قرأ وليحكم بالنصب فيه ط الفاسقون ه * التفسير خاطب محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله يا أيها النبى فى مواضع ولم يخاطبه بقوله يا أيها الرسول الاههنا وفى قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك وهذا خطاب تشريف وتعظيم شرفه به فى هذه السورة التى هى آخر السور

ابن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لمالك بن أنس تكون محاربة في المصر قال نعم والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خلاء فكان ذلك منه على غير نائرة كانت بينهم ولا دخل ولا عداوة قاطعا السبيل والطريق والديار مختفيا لهم بسلاحه فقتل أحدا منهم قتله الامام كقتله المحارب ليس لولي المقتول فيه عفو ولا قود حدثني على قال ثنا الوليد قال وسألت عن ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة قلت تكون المحاربة في دور المصر والمدائن والقرى فقالا نعم اذا هم دخلوا عليهم بالسيوف علانية أو ليلا بالنيران فقلت أو أخذوا المال ولم يقتلوا فقالا نعم هم المحاربون فان قتلوا قتلوا وان لم يقتلوا وأخذوا المال قطعوا من خلاف اذا هم خرجوا به من الدار ليس من حارب المسلمين في الخلاء والسبيل بأعظم من محاربة من حاربهم في حريمهم ودورهم حدثني على قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو وتكون المحاربة في المصر شهر على أهله بسلاحه ليلا أو نهارا قال على قال الوليد وأخبرني مالك ان قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة قلت وما قتل الغيلة قال هو الرجل يخدع الرجل والصبي ليدخله بيتا أو يخلو به فيقتله ويأخذ ماله فالامام ولي قتل هذا وليس لولي الدم والجرح قود ولا قصاص وهو قول الشافعي * حدثنا بذلك عنه الربيع وقال آخرون المحارب هو قاطع الطريق فأما المكابر في الامصار فليس بالمحارب الذي له حكم المحاربين وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا بشر بن المفضل عن داود بن أبي هند قال تذاكرنا المحارب ونحن عند ابن هبيرة في ناس من أهل البصرة فاجتمع رأيهم ان المحارب ما كان خارجا من المصر وقال مجاهد بما حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال الزنا والسرقة وقتل الناس واهلاك الحرث والنسل حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد ويسعون في الارض فسادا قال الفساد القتل والزنا والسرقة * وأولى هذه الاقوال عندي بالصواب قول من قال المحارب لله ورسوله من حارب في سابلة المسلمين وذمتهم والمغير عليهم في أمصارهم وقراهم حرابة وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب لانه لا خلاف بين الحجة ان من نصب حربا للمسلمين على الظلم منه لهم انه لهم محارب ولا خلاف فيه فالذي وصفنا صفته لا شك فيه انه لهم مناصب حربا ظلما واذ كان ذلك كذلك فسواء كان نصبه الحرب لهم في مصرهم وقراهم وفي سبلهم وطرقهم في انه لله ولرسوله محارب بحربه من نهاه الله ورسوله عن حربه وأما قوله ويسعون في الارض فسادا فانه يعني ويعملون في أرض الله بالمعاصي من اخافة سبل عباده المؤمنين به أو سبل ذمتهم وقطع طرقهم وأخذ أموالهم ظلما وعدوانا والتوثب على حرمهم فجورا وفسوقا ❁ القول في تأويل قوله (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض) يقول تعالى ذكره ما للذي حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا من أهل ملة الاسلام أو ذمتهم الا بعض هذه الخلال التي ذكرها جل ثناؤه ثم اختلف أهل التأويل في هذه الخلال أتلزم المحارب باستحقاقه اسم المحاربة أم يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر جرمه مختلفا باختلاف اجرامه ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا حارب فقتل فعليه القتل اذا ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخاف السبيل فانما عليه النفي حدثنا ابن وكيع وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن أبيه عن حماد عن ابراهيم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال اذا خرج فأخاف السبيل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف واذا أخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل صلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فيما أرى في الرجل يخرج محاربا

نزول الآية بعث محققين سالتنبه في الواقع أما وجه النظم فهو انه سبحانه لما بين بعض التكاليف والشرائع وكان قد علم مسارعة بعض الناس الى الكفر فلا جرم صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على تحمل ذلك ووعده ان ينصره عليهم ويكفيه شرهم والمراد بمسارعتهم في الكفر تهافتهم فيه وحرصهم عليه حتى اذا وجدوا فرصة لم يخطئوها آمنا بأفواههم فيه تقديم وتأخير أي قالوا بأفواههم آمنا سماعون للكذب قابلون لما يفتعله أحبارهم من الكذب على الله وتحريف كتابه والطعن في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من قولك الملك يسمع كلام فلان أي يقبله سماعون لقوم آخرين لم يأتوك أي قابلون من الاحبار ومن الذين لم يصلوا الى مجلسك من شدة البغضاء وافراط العداوة ويحتمل ان يراد نفس السماع واللام في الكذب لام التعليل أي يسمعون كلامك لكي يكذبوا عليك يحرفون الكلم مبدلين ومغيرين سماعون لاجل قوم آخرين وجهوهم عيونا وجواسيس من بعد مواضعه أي التي وضعها الله فيها من أمكنة الحل والحظر والفرض والندب وغير ذلك أو من وجوه الترتيب والنظم فيهملوها بغير مواضع بعد ان كانت ذات موضع ان أوتيتم هذا المحرف المزال عن موضعه فخذوه واعلموا أنه الحق واعملوا به وان لم تؤتوه وأفتاكم محمد صلى الله عليه وسلم بخلافه فاحذروا وهو الباطل عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم يهودي محمما مجلودا فقال هكذا تجدون حد الزاني ق ب
في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال انشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم

قال ان قطع الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله وان اخذ المال وقتل قتل وان اخذ المال وقتل ومثل صلب حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابى عن عمران بن حدير عن أبى مجلز انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال اذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل صلب واذا قتل لم يعد ذلك قتل واذا أخذ المال لم يعد ذلك قطع واذا كان يفسد نفى حدثنى المثنى قال ثنا الحمانى قال ثنا شريك عن سماك عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ المال نفى حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن حصين قال كان يقال من حارب فأخاف السبيل وأخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف واذا أخذ المال وقتل صلب حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة انه كان يقول فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض حدود أربعة أنزلها الله فأما من أصاب الدم والمال جميعا صلب وأما من أصاب الدم وكف عن المال قتل ومن أصاب المال وكف عن الدم قطع ومن لم يصب شيأ من هذا نفى حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال نهى الله نبيه عليه السلام عن ان يسمل أعين العرنيين الذين أغاروا على لقاحه وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه فنظر الى من أخذ المال ولم يقتل فقطع يده ورجله من خلاف يده اليمنى ورجله اليسرى ونظر الى من قتل ولم يأخذ مالا فقتله ونظر الى من أخذ المال وقتل فصلبه وكذلك ينبغى لكل من أخاف طريق المسلمين وقطع أن يصنع به ان أخذ وقد أخذ مالا قطعت يده بأخذه المال ورجله باخافة الطريق وان قتل ولم يأخذ مالا قتل وان قتل وأخذ المال صلب حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا فضيل بن مرزوق قال سمعت السدى يسأل عطية العوفى عن رجل محارب خرج فأخذ ولم يصب مالا ولم يهرق دما قال النفى بالسيف وان أخذ مالا فيده بالمال ورجله بما أخاف المسلمين وان هو قتل ولم يأخذ مالا قتل وان هو قتل وأخذ المال صلب وأكبر ظنى انه قال تقطع يده ورجله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عطاء الخراسانى وقتادة فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال هذا اللص الذى يقطع الطريق فهو محارب فان قتل وأخذ مالا صلب وان قتل ولم يأخذ مالا قتل وان أخذ مالا ولم يقتل قطعت يده ورجله وان أخذ قبل أن يفعل شيأ من ذلك نفى حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير قال من خرج فى الاسلام محاربا لله ورسوله فقتل وأصاب مالا فانه يقتل ويصلب ومن قتل ولم يصب مالا فانه يقتل كما قتل ومن أصاب مالا ولم يقتل فانه يقطع من خلاف وان أخاف سبيل المسلمين نفى من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينفوا من الارض حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال كان ناس يسعون فى الارض فسادا وقتلوا وقطعوا السبيل فصلب أولئك وكان آخرون حاربوا واستحلوا المال ولم يعدوا ذلك فقطعت أيديهم وأرجلهم وآخرون حاربوا واعتزلوا ولم يعدوا ذلك فأولئك أخرجوا من الارض حدثنا هناد قال ثنا أبو أسامة عن أبى هلال قال ثنا قتادة عن مورق العجلى فى المحارب قال ان كان خرج فقتل وأخذ المال صلب وان كان قتل ولم يأخذ المال قتل وان كان أخذ المال ولم يقتل قطع وان كان خرج مشاقا للمسلمين نفى حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطية العوفى عن ابن عباس قال اذا خرج المحارب وأخاف الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف فان هو خرج فقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف ثم صلب وان خرج فقتل ولم يأخذ المال قتل وان أخاف السبيل ولم يقتل ولم يأخذ المال نفى حدثنا ابن البرقى قال ثنا ابن أبى مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثنى أبو صخر عن محمد بن كعب القرظى وعن أبى معاوية عن سعيد بن جبير فى هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون الله

قال لا ولولا انك نشدتنى لم أخبرك نجد حد الزانى فى كتابنا الرجم ولكنه كثر فى أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على شئ نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى أول من أحيى أمرك اذ اماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله الآية يتالى قوله ان أوتيتم هذا يقولون ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فان أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوا به وان أفتاكم بالرجم فاحذروا وفى رواية أخرى ان شريفا من خيبر زنى بشريفة وهما محصنان وحدهما الرجم فى التوراة فكرهوا رجمهما لشرفهما فبعثوا رهطا منهم الى بنى قريظة ليسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقالوا ان أمركم محمد صلى الله عليه وسلم بالجلد والتحميم فاقبلوا وان أمركم بالرجم فلا تقبلوا وارسلوا الزانيين معهم فأمرهم بالرجم فأبوا ان يأخذوا به فقال له جبريل عليه السلام اجعل بينك وبينهم ابن صوريا فقال هل تعرفون شابا أمرد أبيض أعور يسكن فدك يقال له ابن صوريا قالوا نعم وهو أعلم يهودى على وجه الارض ورضوا به حكما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنشدك الله الذى لا اله الا هو الذى فلق البحر ورفع فوقكم الطور وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذى أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجدون فيه الرجم على من أحصن قال نعم فوثب عليه سفلة يهود فقال خفت ان كذبته أن ينزل علينا العذاب ثم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء كان يعرفها من اعلامه فقال أشهد ان لا اله الا الله وأشهد انك رسول الله النبى الامى العربى الذى بشر به المرسلون وأمر رسول الله صلى

ورسوله ويسعون فى الارض فسادا قالا ان أخاف المسلمين فاقتطع المال ولم يسفك قطع واذا سفك دما قتل وصلب وان جمعهما فاقتطع مالا وسفك دما قطع ثم قتل ثم صلب كان الصلب مثلة وكان القطع السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما وكان القتل النفس بالنفس وان امتنع فابى من الحق على الامام وعلى المسلمين أن يطلبوه حتى يأخذوه فيقيموا عليه حكم كتاب الله أو ينفوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر واعتل قائلو هذه المقالة لقولهم هذا بان قالوا ان الله أوجب على القاتل القود وعلى السارق القطع وقالوا قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خلال رجل قتل فقتل ورجل زنى بعد احصان فرجم ورجل كفر بعد اسلامه قالوا فحظر النبى صلى الله عليه وسلم قتل رجل مسلم الا باحدى هذه الخلال الثلاث فاما ان يقتل من أجل اخافته السبيل من غير ان يقتل أو يأخذ مالا فذلك تقدم على الله ورسوله بالخلاف عليهما فى الحكم قالوا ومعنى قول من قال الامام فيه بالخيار اذا قتل وأخاف السبيل وأخذ المال فهنالك خيار الامام فى قولهم بين القتل أو القتل والصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف وصلبه فاما باسم المحاربة من غير ان يفعل شيأ من قتل أو أخذ مال فذلك ما لم يقله عالم * وقال آخرون الامام فيه بالخيار ان يفعل أى هذه الاشياء التى ذكرها الله فى كتابه ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا جويبر عن عطاء وعن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد فى المحارب ان الامام مخير فيه أى ذلك شاء فعل حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم الامام مخير فى المحارب أى ذلك شاء فعل ان شاء قتل وان شاء قطع وان شاء نفى وان شاء صلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عاصم عن الحسن فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال يأخذ الامام بايها أحب حدثنا سفيان قال ثنا أبى عن سفيان عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام مخير فيها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء مثله حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد قال قال عطاء يصنع الامام فى ذلك ما شاء ان شاء قتل أو قطع أو نفى لقول الله أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض فذلك الى الامام الحاكم يصنع فيه ما شاء حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال من شهر السلاح فى فئة الاسلام وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه فامام المسلمين فيه بالخيار ان شاء قتله وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله حدثنا هناد قال ثنا أبو اسامة قال أخبرنا أبو هلال قال أخبرنا قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال فى المحارب ذلك الى الامام اذا أخذه يصنع به ما شاء حدثنا هناد قال ثنا أبو اسامة عن أبى هلال قال ثنا هرون عن الحسن فى المحارب قال ذلك الى الامام يصنع به ما شاء حدثنا هناد قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال ذلك الى الامام واعتل قائلو هذه المقالة بان قالوا وجدنا العطوف التى بأو فى القرآن بمعنى التخيير فى كل ما أوجب الله به فرضا منها وذلك كقوله فى كفارة اليمين فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة وكقوله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وكقوله فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما قالوا فاذا كانت العطوف التى بأو فى القرآن فى كل ما أوجب الله به فرضا منها فى سائر القرآن بمعنى التخيير فكذلك ذلك فى آية المحاربين الامام مخير فيما رأى الحكم به على المحارب اذا قدر عليه قبل التوبة وأولى التأويلين فى ذلك عندنا تأويل من أوجب على المحارب من العقوبة على قدر استحقاقه وجعل الحكم على المحاربين مختلفا باختلاف أفعالهم فاوجب على مخيف السبيل منهم اذا قدر عليه قبل التوبة وقبل أخذ مال والقتل النفى من الارض واذا قدر عليه بعد أخذ المال وقتل النفس المحرم قتلها الصلب لما ذكرت من العلة

الله عليه وسلم بالزانيين فرجمهما عند بابه بعده قال العلماء القائلون برجم الثيب الذمى ومنهم الشافعى ان كان الامر برجم الثيب الذمى من دين الرسول صلى الله عليه وسلم فهو الثابت وان كان مما ثبت فى شرع من تقدمونى عليهم السلام فالاصل بقاؤه الى طريان الناسخ وان وجد فى شرعنا ما يدل على نسخه وبهذا الطريق أجمع العلماء على ان قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس حكمه باق فى شرعنا ومن يرد الله فتنته ظاهر الآية ان المراد بالفتنة أنواع الكفر التى حكاها عن اليهود وغيرهم والمعنى ومن يرد الله كفره وضلالته فلن يقدر أحد على دفع ذلك ثم أكد هذا بقوله أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم وفيه دليل على انه تعالى لا يريد اسلام الكافر وانه لم يطهر قلبه من الشك والشرك ولو فعل لآمن والمعتزلة فسروا الفتنة بالعذاب كقوله يوم هم على النار يفتنون أو بالفضيحة أو بالاضلال أى تسميته ضالا أو المراد ومن يرد الله اختباره فيما يبتليه من التكاليف ثم انه يتركها ولا يقوم باداتها فلن تملك له من الله ثوابا ولا نفعا ثم قالوا أولئك الذين لم يرد الله ان يمد قلوبهم بالالطاف لانه تعالى علم انه لا فائدة فى تلك الالطاف لانها لا تنجع فى قلوبهم أو يطهر قلوبهم من الحرج والغم والوحشة الدالة على كفره أو هو استعارة عن سقوط وقعه عند الله تعالى وانه غير ملتفت اليه بسبب قبح أفعاله وسوء أعماله ثم وصف اليهود بقوله سماعون للكذب أكالون للسحت وهو الحرام وكل ما لا يحل كسبه من سحته وأسحته أى استأصله لانه مسحوت البركة ومال مسحوت أى مذهب قال الليث السحت حرام يحصل منه العار وذلك أنه يسحت فضيلة الانسان

قبل

قيل لقائل هذه المقالة فاما ما اعتل به القائلون ان الامام فيه بالخيار من ان أو في العطف تأتي بمعنى التخيير في الفرض فنقول لا معنى له لان أو في كلام العرب قد تأتي بضروب من المعاني لولا كراهة اطالة الكتاب بذكرها لذكرتها وقد بينت كثيرا منها فيما مضى وسنأتي على باقيه فيما يستقبل في أماكنها ان شاء الله فاما في هذا الموضع فان معناها التعقيب وذلك نظير قول القائل ان جزاء المؤمنين عند الله يوم القيامة ان يدخلهم الجنة أو يرفع منازلهم في عليين أو يسكنهم مع الانبياء والصديقين فمعلوم ان قائل ذلك غير قاصد بقيله الى ان جزاء كل مؤمن آمن بالله ورسوله فهو في مرتبة واحدة من هذه المراتب ومنزلة واحدة من هذه المنازل باعماله بل المعقول عنه ان معناه ان جزاء المؤمن لن يخلو عند الله من بعض هذه المنازل فالمقتصد منزلته دون منزلة السابق بالخيرات والسابق بالخيرات أعلى منه منزلة والظالم لنفسه دونهما وكل في الجنة كما قال جل ثناؤه جنات عدن يدخلونها فكذلك معنى المعطوف بأو في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية انما هو التعقيب فتأويله ان الذي يحارب الله ورسوله ويسعى في الارض فسادا لن يخلو من ان يستحق الجزاء باحدى هذه الخلال الاربع التي ذكرها الله عز ذكره لا ان الامام محكم فيه ومخير في أمره كائنة ما كانت حالته عظمت جريرته أو خفت لان ذلك لو كان كذلك لكان للامام قتل من شهر السلاح مخيفا السبيل وصلبه وان لم يأخذ مالا ولا قتل أحدا وكان له نفي من قتل وأخذ المال وأخاف السبيل وذلك قول ان قاله قائل خلاف ما صحت به الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل قتل رجلا فقتل به أو زنى بعد احصان فرجم أو ارتد عن دينه وخلاف قوله القطع في ربع دينار فصاعدا وغير المعروف من أحكامه فان قال قائل فان هذه الاحكام التي ذكرت كانت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير المحارب وللمحارب حكم غير ذلك منفرد به قيل له فما الحكم الذي انفرد به المحارب في سننه فان ادعى عنه صلى الله عليه وسلم حكما خلاف الذي ذكرنا أكذبه جميع أهل العلم لان ذلك غير موجود بنقل واحد ولا جماعة وان زعم ان ذلك الحكم هو ما في ظاهر الكتاب قيل له فان أحسن حالاتك ان سلم لك ان ظاهر الآية قد يحتمل ما قلت وما قاله من خالفك فما برهانك على ان تأويلك أولى بتأويل الآية من تأويله وبعد فاذ كان الامام مخيرا في الحكم على المحارب من أجل ان أو بمعنى التخيير في هذا الموضع عندك أفله ان يصلبه حيا ويتركه على الخشبة مصلوبا حتى يموت من غير قتله فان قال ذلك له خالف في ذلك الامة وان زعم ان ذلك ليس له وانما له قتله ثم صلبه أو صلبه ثم قتله ترك علته من ان الامام انما كان له الخيار في الحكم على المحارب من أجل ان أو تأتي بمعنى التخيير وقيل له فكيف كان الخيار في القتل أو النفي أو القطع ولم يكن له الخيار في الصلب وحده حتى تجمع اليه عقوبة أخرى وقيل له هل بينك وبين من جعل الخيار حيث أبيت وأبى ذلك حيث جعلته له فرق من أصل أو قياس فلن يقول في أحدهما قولا الا ألزم في الآخر مثله وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تصحيح ما قلنا في ذلك بما في اسناده نظر وذلك ما حدثنا به علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب الى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكتب اليه أنس يخبره ان هذه الآية نزلت في أولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الابل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام قال أنس فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام عن القضاء فيمن حارب فقال من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقته ورجله باخافته ومن قتل فاقتله ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه وأما قوله أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فانه يعني به جل ثناؤه أنه تقطع أيديهم مخالفا في قطعها قطع أرجلهم وذلك ان تقطع أيمن أيديهم وشمائل أرجلهم فذلك الخلاف بينهما في القطع ولو كان مكان من في هذا الموضع على أو الباء فقيل أو تقطع أيديهم وأرجلهم على

و يستأصلها ورجل مسحوت المعدة اذا كان أكولا لا يلفى الا جائعا أبدا كأنه يستأصل كل ما يصل اليه من الطعام والسحت الرشوة في الحكم ومهر البغي وعسب الفحل وكسب الحجام وثمن الكلب وثمن الخمر وثمن الميتة وحلوان الكاهن والاستكساب في المعصية وروى ذلك عن علي رضي الله عنه وعمر وعثمان وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد وزاد بعضهم ونقص بعضهم وكل ذلك يرجع الى الحرام الخسيس الذي لا يكون فيه بركة ويكون فيه عار بحيث يخفيه صاحبه لا محالة قال الحسن كان الحاكم في بني اسرائيل اذا أتاه من كان مبطلا في دعواه برشوة سمع كلامه ولا يلتفت الى خصمه فكان يسمع الكذب ويأكل السحت وقيل كان فقراؤهم يأخذون من أغنيائهم مالا ليقيموا على ما هم عليه من اليهودية فكانوا يسمعون أكاذيب الاغنياء ويأكلون السحت وقيل سماعون للأكاذيب التي كانوا ينسبونها الى التوراة أكالون للربا لقوله تعالى وأخذهم الربا فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم خيره الله تعالى بين الحكم والاعراض فقيل ان هذا الخبر مختص بالمعاهدين الذين لا ذمة لهم وقيل انه في أمر خاص وهو رجم المحصن قاله ابن عباس والحسن ومجاهد والزهري وقيل في قتيل من اليهود في بني قريظة والنضير وكان في بني النضير شرف وكانت ديتهم كاملة وفي قريظة نصف دية فتحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل الدية سواء وعن النخعي والشعبي وقتادة وعطاء وأبي بكر الاصم وأبي مسلم ان الآية عامة في كل من جاء من الكفار وان الحكم ثابت في سائر الاحكام غير منسوخ وعن ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وهو مذهب الشافعي ان هذا التخيير منسوخ في حق

تعيير المعاندين بقوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله فيجب على حكام المسلمين ان يحكموا بين أهل الذمة اذا تحاكموا اليهم لان في امضاء حكم الاسلام عليهم صغارا لهم وأهل الحجاز بعضهم لا يرون اقامة الحدود عليهم يذهبون الى انهم قد صولحوا على شركهم وهو أعظم من الحدود

خلاف أو بخلاف لاد يابما ادت عنه من المعنى واختلف اهل التأويل في معنى النفي الذي ذكر الله في هذا الموضع فقال بعضهم هو ان يطلب حتى يقدر عليه أو يهرب من دار الاسلام ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله أو ينفوا من الارض قال يطلبهم الامام بالخيل والرجال حتى يأخذهم فيقيم فيهم الحكم أو ينفوا من أرض المسلمين حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قال نفيه أن يطلب حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على ابن أبي طلحة عن ابن عباس أو ينفوا من الارض يقول أو يهربوا حتى يخرجوا من دار الاسلام الى دار الحرب حدثني على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن كتاب أنس بن مالك الى عبد الملك بن مروان انه كتب اليه ونفيه أن يطلبه الامام حتى يأخذه فاذا أخذه أقام عليه احدى هذه المنازل التي ذكر الله جل وعز بما استحل حدثني على بن سهل قال ثنا الوليد قال فذكرت ذلك لليث بن سعد فقال نفيه طلبه من بلد الى بلد حتى يؤخذ أو يخرجه طلبه من دار الاسلام الى دار الشرك والحرب اذا كان محاربا مرتدا عن الاسلام قال الوليد وسألت مالك بن أنس فقال مثله حدثني على قال ثنا الوليد قال قلت لمالك بن أنس والليث بن سعد وكذلك يطلب المحارب المقيم على اسلامه يضطره بطلبه من بلد الى بلد حتى يصير الى ثغر من ثغور المسلمين أو أقصى جوار المسلمين فان هم طلبوه دخل دار الشرك قالا لا يضطر مسلم الى ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك أو ينفوا من الارض قال أن يطلبوه حتى يعجزوا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن أو ينفوا من الارض قال ينفى حتى لا يقدر عليه حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله أو ينفوا من الارض قال أخرجوا من الارض أينما أدركوا أخرجوا حتى يلحقوا بارض العدو حدثنا الحسن قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن الزهرى في قوله أو ينفوا من الارض قال نفيه أن يطلب فلا يقدر عليه كلما سمع به في أرض طلب حدثني على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني سعيد عن قتادة أو ينفوا من الارض قال اذا لم يقتل ولم يأخذ مالا طلب حتى يعجز حدثني ابن البرقى قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرني نافع بن يزيد قال ثنى أبو صخر عن محمد بن كعب القرظى عن أبي معاوية عن سعيد بن جبير أو ينفوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر وقال آخرون معنى النفي في هذا الموضع ان الامام اذا قدر عليه نفاه من بلدته الى بلدة أخرى غيرها ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح قيس بن سعد عن سعيد بن جبير أو ينفوا من الارض قال من أخاف سبيل المسلمين نفى من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينفوا من الارض حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى الليث قال ثنى يزيد بن أبي حبيب وغيره عن حبان بن شريح انه كتب الى عمر بن عبد العزيز في اللصوص ووصف له لصوصيتهم وحبسهم في السجون قال قال الله في كتابه انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وترك أو ينفوا من الارض فكتب اليه عمر بن عبد العزيز أما بعد فانك كتبت الى تذكر قول الله جل وعز انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وتركت قول الله أو ينفوا من الارض فنبى أنت يا حبان بن أم حبان لا تحرك الاشياء عن مواضعها أتجردت للقتل والصلب كانك عبد بني عقيل من غير ما أشبهك به اذا أتاك كتابي هذا فانفهم الى شغب حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى الليث عن يزيد وغيره نحو هذا الحديث غير ان يونس قال في حديثه كانك عبد بني ابي عقيل من غير ان أشبهك به

ويقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين قبل نزول الجزية ثم انهم كانوا لا يتحاكمون اليه الا لطلب الاسهل والاخف كالجلد مكان الرجم فاذا أعرض صلى الله عليه وسلم عنهم وأبى الحكومة بينهم شق عليهم وعادوه فامنه الله بقوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط بالعدل والاحتياط كما حكمت في الرجم وكيف يحكمونك تعجيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم من تحكيمهم لوجوه منها عدولهم عن حكم كتابهم ومنها رجوعهم الى حكم من كانوا يعتقدونه مبطلا ومنها اعراضهم عن حكمه بعد ان حكموه وهذه غاية الجهالة ونهاية العناد والواو في قوله وعندهم للحال من التحكيم والعامل ما في الاستفهام من التعجيب أما قوله فيها حكم الله فاما ان ينتصب حالا من التوراة على ضعف وهي مبتدأ خبره عندهم واما أن يرتفع خبرا عنها والتقدير وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله فيكون عندهم متعلق الخبر واما أن لا يكون له محل ويكون جملة مبينة لان عندهم ما يغنيهم عن التحكيم كقولك عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب فما تصنع بغيره وأنث التوراة لما فيهما من صورة تاء التأنيث ثم يتولون عطف على يحكمونك وثم لتراخى الرتبة أى ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما في كتابهم وما أولئك

بالمؤمنين اخبارا أنهم لا يؤمنون أبدا أو المراد انهم غير مؤمنين بكتابهم كما يدعون أو المراد انهم غير كاملين في الايمان على سبيل التهكم بهم ثم رغب اليهود في ان يكونوا كمتقدميهم من أنبيائهم ومسلمي أحبارهم فقال انا (١٢٧) أنزلنا التوراة فيها هدى ونور والعطف يقتضى

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان الصلت كاتب حبان بن شريح أخبرهم ان حبان كتب الى عمر بن عبد العزيز ان ناسا من القبط قامت عليهم البينة بانهم حاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا وان الله يقول انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا فقرأ حتى بلغ وأرجلهم من خلاف وسكت عن النفي وكتب اليه فان رأى أمير المؤمنين أن يمضي قضاء الله فيهم فليكتب بذلك فلما قرأ عمر بن عبد العزيز كتابه قال لقد اجترأ حبان ثم كتب اليه انه قد بلغني كتابك وفهمته ولقد اجترأت كأنما كتبت بكتاب يزيد بن أبي مسلم أو علج صاحب العراق من غير ان أشبهك بهما فكتبت باول الآية ثم سكت عن آخرها وان الله يقول أو ينفوا من الارض فان كانت قامت عليهم البينة بما كتبت به فاعقد في أعناقهم حديدا ثم غيبهم الى شغب وبدا * قال أبو جعفر شغب وبدا موضعان وقال آخرون معنى النفي من الارض في هذا الموضع الحبس وهو قول أبي حنيفة وأصحابه * وأولى الاقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال معنى النفي من الارض في هذا الموضع هو نفيه من بلد الى بلد غيره وحبسه في السجن في البلد الذي نفي اليه حتى يظهر توبته من فسوقه ونزوعه من معصيته ربه وانما قلت ذلك أولى الاقوال بالصحة لان أهل التأويل اختلفوا في معنى ذلك على أحد الاوجه الثلاثة التي ذكرت واذ كان ذلك كذلك وكان معلوما ان الله جل ثناؤه انما جعل جزاء المحارب القتل أو الصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف بعد القدرة عليه لا في حال امتناعه كان معلوما ان النفي أيضا انما هو جزاؤه بعد القدرة عليه لا قبلها ولو كان هروبه من الطلب نفيا له من الارض كان قطع يده ورجله من خلاف في حال امتناعه وحربه على وجه القتال بمعنى اقامة الحد عليه بعد القدرة عليه وفي اجماع الجميع ان ذلك لا يقوم مقام نفيه الذي جعل الله عز وجل حدا له بعد القدرة عليه واذ كان ذلك كذلك فمعلوم انه لم يبق الا الوجهان الآخران وهو النفي من بلدة الى أخرى غيرها أو السجن فاذ كان ذلك كذلك فلا شك انه اذا نفي من بلدة الى أخرى غيرها فلم ينف من الارض بل انما نفي من أرض دون أرض واذ كان ذلك كذلك وكان الله جل ثناؤه انما أمر بنفيه من الارض كان معلوما انه لا سبيل الى نفيه من الارض الا بحبسه في بقعة منها عن سائرها فيكون منفيا حينئذ عن جميعها الا مما لا سبيل الى نفيه منه وأما معنى النفي في كلام العرب فهو الطرد ومن ذلك قول أوس بن حجر

ينفون عن طرق الكرام كما * ينفي المطارق ما يلي القرد

ومنه قيل للدراهم الرديئة وغيرها من كل شيء النفاية وأما المصدر من نفيت فانه النفي والنفاية ويقال الدلو ينفي الماء ويقال لما تطاير من الماء من الدلو النفي ومنه قول الراجز

كأن متنيه من النفي * مواقع الطير على الصفي

ومنه قيل نفى شعره اذا سقط يقال حال لونك ونفى شعرك ۞ القول في تأويل قوله (ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) يعني جل ثناؤه بقوله ذلك هذا الجزاء الذي جازيت به الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا في الدنيا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف لهم يعني لهؤلاء المحاربين خزي في الدنيا يقول هو لهم شر وعار وذلة ونكال وعقوبة في عاجل الدنيا قبل الآخرة يقال منه أخزيت فلانا فخزي هو خزيا وقوله ولهم في الآخرة عذاب عظيم يقول عز ذكره لهؤلاء الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا فلم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا في الآخرة مع الخزي الذي جازيتهم به في الدنيا والعقوبة التي عاقبتهم بها فيها عذاب عظيم يعني عذاب جهنم ۞ القول في تأويل قوله (الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك الا الذين تابوا من شركهم ومناصبتهم الحرب لله ولرسوله والسعي في الارض بالفساد بالاسلام والدخول في الايمان من قبل قدرة المؤمنين عليهم فانه لا سبيل للمؤمنين عليهم بشيء من العقوبات التي جعلها الله

الاتفاق فقيل الهدى بيان الاحكام والشرائع والنور بيان التوحيد والنبوة والمعاد وقال الزجاج الهدى بيان الحكم الذي جاؤا يستفتون فيه والنور بيان ان أمر النبي صلى الله عليه وسلم حق وقيل فيها هدى يهدي للحق والعدل ونور يبين ما استبهم من الاحكام فهما عبارتان عن معبر واحد وقد يستدل بالآية على ان شرع من قبلنا يلزمنا لان الهدى والنور لا بد ان يكون أحدهما يتعلق بالفروع والآخر بالاصول والا كان تكرارا وأيضا انها نزلت في الرجم ومورد الآية لا بد أن يكون داخلا فيها سواء قلنا ان غيره داخل أو خارج ويمكن ان يجاب بان التكرار بعبارتين غير محذور وبان في الكلام تقديما وتأخيرا والمراد فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون أما قوله الذين أسلموا فاورد عليه ان كل نبي مسلم فما الفائدة في هذا الوصف وأجيب بانها صفة جارية على سبيل المدح والتوضيح والكشف وفيه تعريض باليهود انهم بعداء عن ملة الاسلام التي هي دين الانبياء قديما وحديثا لان غرض الانبياء الانقياد

... كالف لله وغرضهم من ادعاء الحكم بالتوراة أخذ الرشى من العوام ففريقان متباينان واليهود دائرون قوله للذين هادوا أي يحكمون لاجلهم قال في الكشاف قوله الذين أسلموا ... المدبرة ... اليهود بمعزل عن الاسلام قلت هذا بناء على ان صفة المدح لكن يلزم ان

جزاء من حاربه ورسوله وسعى فى الارض فسادا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف أو نفى من الارض فلا تباعة قبله لاحد فيما كان أصاب فى حال كفره وحربه المؤمنين فى مال ولا دم ولا حرمة قالوا فأما المسلم اذا حارب المسلمين أو المعاهدين وأتى بعض ما يجب عليه العقوبة فلن تضع توبته عنه عقوبة ذنبه بل توبته فيما بينه وبين الله وعلى الامام اقامة الحد الذى أوجبه الله عليه وأخذه بحقوق الناس ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة والحسن البصرى قالا قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض الى قوله فاعلموا ان الله غفور رحيم نزلت هذه الآية فى المشركين فمن مات منهم من قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليس تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحد ان قتل أو أفسد فى الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه ذلك يقام عليه الحد الذى أصاب حدثنا بشار قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم قال هذا لاهل الشرك اذا فعلوا شيأ فى شركهم فان الله غفور رحيم اذا تابوا وأسلموا حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا بالزنا والسرقة وقتل النفس واهلاك الحرث والنسل الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا فى الارض فخير الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فمن تاب من قبل أن تقدروا عليه قبل ذلك منه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية فذكر نحو قول الضحاك الا أنه قال فان جاء تائبا فدخل فى الاسلام قبل منه ولم يؤاخذ بما سلف حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال هذا لاهل الشرك اذا فعلوا شيأ من هذا فى شركهم ثم تابوا وأسلموا فان الله غفور رحيم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن عطاء الخراسانى وقتادة أما قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فهذه لاهل الشرك فمن أصاب من المشركين شيأ من المسلمين وهو لهم حرب فأخذ مالا أو أصاب دما ثم تاب قبل أن تقدروا عليه أهدر عنه ما مضى وقال آخرون بل هذه الآية معنى بالحكم بها المحاربون الله ورسوله الحراب من أهل الاسلام من قطع منهم الطريق وهو مقيم على اسلامه ثم استأمن فأومن على جناياته التى جناها وهو للمسلمين حرب ومن فعل ذلك منهم مرتدا عن الاسلام ثم لحق بدار الحرب ثم استأمن فأومن قالوا فاذا أمنه الامام على جناياته التى سلفت لم يكن قبله لاحد تبعة فى دم ولا مال أصابه قبل توبته وقبل أمان الامام اياه ذكر من قال ذلك حدثنى على بن سهل قال ثنا الوليد قال أخبرنى أبو أسامة عن أشعث بن سوار عن عامر الشعبى ان حارثة بن بدر خرج محاربا فأخاف السبيل وسفك الدم وأخذ الاموال ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه فقبل على بن أبى طالب عليه السلام توبته وجعل له أمانا منشورا على ما كان أصاب من دم أو مال حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مجالد عن الشعبى ان حارثة بن بدر حارب فى عهد على بن أبى طالب فأتى الحسن بن على رضوان الله عليهما فطلب اليه أن يستأمن له من على فأبى ثم أتى ابن جعفر فأبى عليه فأتى سعيد بن قيس الهمدانى فأمنه وضمه اليه وقال له استأمن الى أمير المؤمنين على بن أبى طالب قال فلما صلى على الغداة أتاه سعيد بن قيس فقال يا أمير المؤمنين ما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض قال ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال سعيد وان كان حارثة بن بدر قال

تكون مغايرة لمستثنى المذكورين ولقائل أن يقول بعد تسليم ذلك انه لا يكفى مغايرة الاسم للتابعين وقال الحسن والزهرى وعكرمة وقتادة والسدى المراد بالنبيين هو محمد صلى الله عليه وسلم كقوله ان ابراهيم كان أمة لانه اجتمع فيه من الخصال ما كانت متفرقة فى الانبياء وقيل أسلموا

أى انقادوا لحكم التوراة فمن الانبياء من لم يكن من بعثتهم شريعة موسى والربانيون قدمر تفسيره فى آل عمران والاحبار عن ابن عباس هم الفقهاء الواحد حبر بالفتح من قولهم فلان حسن الحبر والسبر اذا كان جميلا حسن الهيئة أو حبر بالكسر من ذلك أيضا لقولهم حسن الحبر بالكسر أيضا وفى الحديث يخرج رجل من النار قد ذهب حبره وسبره أى جماله وبهاؤه وتحبير الخط والشعر تحسينه أو من هذا الحبر الذى يكتب به لكون العالم صاحب كتب قاله الفراء والكسائى وأبو عبيد ثم ان ذكر الربانيين بعد النبيين يدل على انهم أعلى حالا من الاحبار فيشبه ان يكون الربانيون كالمجتهدين والاحبار كآحاد العلماء وقوله بما استحفظوا اما أن يكون من صلة يحكم أى يحكم بها الربانيون والاحبار بسبب ما استحفظوا أو يكون من صلة الاحبار أى العلماء بما استحفظوا بما سألهم أنبياؤهم حفظه ومن فى من كتاب الله للتبيين وقد أخذ الله تعالى على العلماء ان يحفظوا كتابه من وجهين احدهما ان يحفظوه فى صدورهم

ويدرسوه بألسنتهم والثانى ان لا يضيعوا أحكامه ولا يهملوا شرائعه وكانوا أى هؤلاء النبيون والربانيون والاحبار وان عليه على أن كل ما فى التوراة حق من عند الله شهداء رقباء لئلا يبدل ويحتمل ان يعود ضمير استحفظوا الى النبيين وغيرهم جميعا أى استحفظوا

وان كان حارثة بن بدر قال فهذا حارثة بن بدر وقد جاء تائبا فهو آمن قال نعم قال فجاء به فبايعه وقبل ذلك منه وكتب له أمانا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن مغراء عن مجالد عن الشعبي قال كان حارثة بن بدر قد أفسد في الارض وحارب ثم تاب وكلم له على فلم يؤمنه فاتى سعيد بن قيس فكلمه فانطلق سعيد بن قيس الى على فقال يا أمير المؤمنين اما تقول فيمن حارب الله ورسوله فقرأ الآية كلها فقال أرأيت من تاب من قبل أن تقدر عليه قال أقول كما قال الله قال فانه حارثة بن بدر قال فامنه على قال حارثة

الا أبلغا همدان اما لقيتها * على النأى لا يسلم عدو يعيبها

لعمر أبيها ان همدان تتقي الاله ويقضي بالكتاب خطيبها

حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم وتوبته من قبل أن يقدر عليه أن يكتب الى الامام يستأمنه على من قتل وأفسد في الارض فان لم يؤمني على ذلك ازددت فسادا أو قتلا وأخذ الاموال أكثر مما فعلت ذلك قبل فعلى الامام من الحق أن يؤمنه على ذلك فاذا أمنه الامام جاء حتى يضع يده في يد الامام فليس لاحد من الناس أن يتبعه ولا يأخذه بدم سفكه ولا مال أخذه وكل مال كان له فهو له لكيلا يقتل المؤمنين أيضا ويفسد فاذا رجع الى الله جل وعز فهو وليه يأخذه بما صنع وتوبته فيما بينه وبين الامام والناس فاذا أخذه الامام وقد تاب فيما يزعم الى الله جل ثناؤه قبل أن يؤمنه الامام فليقم عليه الحد حدثنا على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز أخبرني مكحول انه قال اذا أعطاه الامام أمانا فهو آمن ولا يقام عليه حد ما كان أصاب وقال آخرون معنى ذلك كل من جاء تائبا من الحراب قبل القدرة عليه استأمن الامام فأمنه أو لم يستأمنه بعد أن يجيء مستسلما تاركا للحرب ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن عامر قال جاء رجل من مراد الى أبي موسى وهو على الكوفة في امرة عثمان بعد ما صلى المكتوبة فقال يا أبا موسى هذا مقام العائذ بك أنا فلان بن فلان المرادي كنت حاربت الله ورسوله وسعيت في الارض واني تبت من قبل أن يقدر على فقام أبو موسى فقال هذا فلان بن فلان وانه كان حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا وانه تاب قبل أن يقدر عليه فمن لقيه فلا يعرض له الا بخير فان يك صادقا فسبيل من صدق وان يك كاذبا تدركه ذنوبه فأقام الرجل ما شاء الله ثم انه خرج فأدركه الله بذنوبه فقتله حدثني الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن اسمعيل السدي عن الشعبي قال جاء رجل الى أبي موسى فذكر نحوه حدثني على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لمالك أرأيت هذا المحارب الذي قد أخاف السبيل وأصاب الدم والمال فلحق بدار الحرب أو تمنع في بلاد الاسلام ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قال تقبل توبته قال قلت فلا يتبع بشيء من أحداثه قال لا الا أن يوجد معه مال بعينه فيرد الى صاحبه أو يطلبه ولي من قتل بدم في حربه يثبت ببينة أو اعتراف فيقاد به وأما الدماء التي أصابها ولم يطلبها أولياؤها فلا يتبعه الامام بشيء قال على قال الوليد فذكرت ذلك لابي عمرو فقال تقبل توبته اذا كان محاربا للعامة والائمة قد آذاهم بحربه فشهر سلاحه وأصاب الدماء والاموال فكانت له منعة وفئة يلجأ اليهم أو لحق بدار الحرب فارتد عن الاسلام أو كان مقيما عليه ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشيء منه حدثني على قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو سمعت ابن شهاب الزهري يقول ذلك حدثني على بن الوليد قال ثنا الوليد قال فذكرت قول أبي عمرو ومالك والليث بن سعد في هذه المسألة فقال اذا أعلن بالمحاربة للعامة والائمة وأصاب الدماء والاموال فامتنع بمحاربته من الحكومة عليه أو لحق بدار الحرب ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشيء من أحداثه في حربه من دم خاصة ولا عامة وان طلبه وليه حدثني على قال ثنا الوليد قال ثنا الليث وكذلك حدثني موسى بن اسحق المدني وهو الامير عندنا ان عليا الاسدي حارب وأخاف السبيل وأصاب الدم والمال فطلبته

من الله أي كانهم الله مستحفظوا ان يكونوا عليه شهداء ثم نهى اليهود المعاصرين عن التغيير بقولهم خشية فقال فلا تخشوا الناس واخشون وعن التغيير لرغبة فقال ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ثم عمم الحكم فقال ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون احتجت الخوارج بالآية على ان كل من عصى الله فهو كافر وللمفسرين في جوابهم وجوه الاول انها مختصة باليهود ورد بان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولا ريب ان لفظ من في معرض الشرط للعموم فلا وجه لتقدير ومن لم يحكم من هؤلاء المذكورين الذين هم اليهود لانه زيادة في النص وقال عطاء هو كفر دون كفر وقال طاوس ليس بكفر الملة ولا كمن يكفر بالله واليوم الآخر فلعلهما أرادا كفران النعمة وضعف بان الكافر اذا أطلق أريد به الكافر في الدين وقال ابن الانباري المراد انه يضاهي الكافر لانه فعل فعلا مثل فعل الكافر وزيف بانه عدول عن الظاهر وقال عبد العزيز ابن يحيى الكناني معناه من أتى بضد حكم الله تعالى في كل ما أنزل فيخرج الفاسق لانه في الاعتقاد والاقرار موافق وان كان في العمل مخالفا واعترض بان سبب النزول يخرج حينئذ لانه نزل في مخالفة اليهود في الرجم فقط ويمكن ان يقال المحرف داخل في الكل وقال عكرمة انما تتناول الآية من أنكر بقلبه وجحد بلسانه أما العارف والمقر اذا أخل بالعمل فهو حاكم بما أنزل الله تعالى ولكنه تارك فلا تتناوله الآية ثم انه سبحانه بين ان حكم الزاني المحصن في التوراة هو الرجم واليهود غيروه وأراد ان يبين ان نص التوراة هو قتل النفس بالنفس وانهم

بتلوه حيث فضلوا بنى النضير على بنى قريظة فقال وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين من قرأ المعطوفات كلها بالنصب فظاهر ومن
قرأ ماسوى الاول بالرفع فللعطف على محل النفس اذ المعنى وكتبنا عليهم فى التوراة النفس بالنفس اما لاجراء كتبنا مجرى قلنا واما

الا تمنعوا العامة فامتنع ولم يقدر عليه حتى جاء تائبا وذلك انه سمع رجلا يقرأ هذه الآية يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآية فوقف عليه فقال يا عبد الله أعد قراءتها فأعادها عليه فغمد سيفه ثم جاء تائبا حتى قدم المدينة من السحر فاغتسل ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الصبح ثم قعد الى أبى هريرة فى غمار أصحابه فلما أسفر عرفه الناس وقاموا اليه فقال لا سبيل لكم على جئت تائبا من قبل أن تقدروا على فقال أبو هريرة صدق وأخذ بيده أبو هريرة حتى أتى مروان بن الحكم فى امرته على المدينة فى زمن معاوية فقال هذا على جاء تائبا ولا سبيل لكم عليه ولا قتل قال فترك من ذلك كله قال وخرج على تائبا مجاهدا فى سبيل الله فى البحر فلقوا الروم فقربوا سفينته الى سفينة من سفنهم فاقتحم على الروم فى سفينتهم فهزموا منه الى سفينتهم الاخرى فمالت بهم وبه فغرقوا جميعا حدثنى أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مطرف بن معقل قال سمعت عطاء قال فى رجل سرق سرقة فجاء بها تائبا من غير أن يؤخذ فهل عليه حد قال لا ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم الآية حدثنا ابن البرقى قال ثنا ابن أبى مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثنى أبو صخرة عن محمد بن كعب القرظى وعن أبى معاوية عن سعيد بن جبير قالا ان جاء تائبا لم يقتطع مالا ولم يسفك دما ترك فذلك الذى قال الله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم يعنى بذلك انه لم يسفك دما ولم يقتطع مالا وقال آخرون بل عنى بالاستثناء فى ذلك التائب من حربه الله ورسوله والسعى فى الارض فسادا بعد لحاقه فى حربه بدار الكفر فأما اذا كانت حرابته وحربه وهو مقيم فى دار الاسلام وداخل فى غمار الامة فليست توبته واضعة عنه شيأ من حدود الله ولا من حقوق المسلمين والمعاهدين بل يؤخذ بذلك ذكر من قال ذلك حدثنى على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى اسمعيل عن هشام ابن عروة انه أخبره انهم سألوا عروة عمن تلصص فى الاسلام فأصاب حدودا ثم جاء تائبا فقال لا تقبل توبته لو قبل ذلك منهم اجترؤا عليه وكان فسادا كبيرا ولكن لو فر الى العدو ثم جاء تائبا لم أر عليه عقوبة وقد روى عن عروة خلاف هذا القول وهو ما حدثنى به على قال ثنا الوليد قال وأخبرنى من سمع هشام بن عروة عن عروة قال يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لاحد فيه أمان يعنى الذى يصيب حدا ثم يفر فيلحق الكفار ثم يجىء تائبا وقال آخرون ان كانت حرابته وحربه فى دار الاسلام وهو فى غير منعة من فئة يلجأ اليها ثم جاء تائبا قبل القدرة عليه فان توبته لا تضع عنه شيأ من العقوبة ولا من حقوق الناس فان كانت حرابته وحربه فى دار الاسلام أو هو لاحق بدار الكفر غير انه فى كل ذلك كان يلجأ الى فئة تمنعه ممن أراده من سلطان المسلمين ثم جاء تائبا قبل القدرة عليه فان توبته تضع عنه كل ما كان من أحداثه فى أيام حرابته تلك الا أن يكون أصاب حدا أو أمرا قبل ذلك فيه عقوبة أو غرم لمسلم أو معاهد وهو غير ملتجئ الى فئة تمنعه فانه يؤخذ بما أصاب من ذلك وهو كذلك ولا يضع ذلك عنه توبته ذكر من قال ذلك حدثنى على بن سهل قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو اذا قطع الطريق لص أو جماعة من اللصوص فأصابوا ما أصابوا من الدماء والاموال ولم يكن لهم فئة يلجؤن اليها ولا منعة ولا يأمنون الا بالدخول فى غمار أمتهم وسواد عامتهم ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه لم تقبل توبته وأقيم عليه حده ما كان حدثنى على قال ثنا الوليد قال ذكرت لابى عمرو قول عروة يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لاحد فيه أمان فقال أبو عمرو ان فر من حد فى دار الاسلام فأعطاه امام أمانا لم يجز أمانه وان هو لحق بدار الحرب ثم سأل اماما أمانا على أحداثه لم ينبغ للامام ان يعطيه أمانا وان أعطاه الامام أمانا وهو غير عالم بأحداثه فهو آمن وان جاء أحد يطلبه بدم أو مال رد الى مأمنه فان أبى ان يرجع فهو آمن ولا يعرض له قال وان أعطاه أمانا على احداثه وهو يعرفها فالامام ضامن واجب عليه عقل ما كان أصاب من دم أو مال وكان ما كان من تلك الحدود والدماء آثما وأمره الى الله جل وعز قال وقال أبو عمرو فاذا أصاب ذلك وكانت له منعة وفئة يلجأ اليها أو لحق بدار الحرب فارتد عن الاسلام أو كان مقيما عليه ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه

بطريق الحكاية كقولك كتبت الحمد لله وقرأت سورة انا أنزلناه واما على سبيل الاستئناف والمعنى على جميع التقادير فرضنا عليهم فيها ان النفس مقتولة بالنفس اذا قتلتها بغير حق والعين مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلوقة بالاذن والسن مقلوعة بالسن والجروح ذات قصاص أى مقاصة وهذا تعميم للحكم بعد ذكر بعض التفاصيل والمراد منه كل ما يمكن المساواة فيه من الاطراف كالذكر والانثيين والاليتين والقدمين واليدين ومن الجراحات المضبوطة كالموضحة مثلا وهى التى توضح العظم وتبدى وضحه وهو السوء والبياض وكذا منافع الاعضاء والاطراف كالسمع والبصر والبطش فأما الذى لا يمكن القصاص فيه كرض فى لحم أو كسر فى عظم أو خدش وادماء فى جلد ففى ذلك ارش أو حكومة وتفاصيلها فى كتب الفقه فمن تصدق به فهو كفارة له الضمير فى به يعود الى القصاص وفى هو الى التصدق الدال عليه الفعل وفى له وجهان أحدهما انه يعود الى العافى المتصدق لما روى عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تصدق من جسده بشئ كفر الله تعالى عنه قدره من ذنوبه وعن عبد الله بن عمر يهدم عنه ذنوبه تبلت
[illegible] الله تعالى ووعده على

قبلت توبته ولم يتبع بشئ من احداثه التى أصابها فى حربه الا أن يوجد معه شئ قائم بعينه فيرد الى صاحبه
حدثنى على قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابن لهيعة عن ربيعة قال تقبل توبته ولا يتبع بشئ من احداثه فى حربه الا أن يطلبه أحد بدم كان أصابه فى سلمه قبل حربه فانه يقاد به حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا معمر البرقى قال ثنا الحجاج عن الحكم بن عتيبة قال قاتل الله الحجاج ان كان ليفقه أمن رجلا من محاربته فقال انظروا هل أصاب شيأ قبل خروجه وقال آخرون تضع توبته عنه حد الله الذى وجب عليه بمحاربته ولا يسقط عنه حقوق بنى آدم وممن قال ذلك الشافعى حدثنا بذلك عنه الربيع * وأولى هذه الاقوال فى ذلك بالصواب عندى قول من قال توبة المحارب الممتنع بنفسه أو بجماعة معه قبل القدرة عليه تضع عنه تبعات الدنيا التى كانت لزمته فى أيام حربه وحرابته من حدود الله وغرم لازم وقود وقصاص الا ما كان قائما فى يده من أموال المسلمين والمعاهدين بعينه فيرد على أهله لاجماع الجميع على ان ذلك حكم الجماعة الممتنعة المحاربة لله ولرسوله الساعية فى الارض فسادا على وجه الردة عن الاسلام فكذلك حكم كل ممتنع سعى فى الارض فسادا جماعة كانوا أو واحدا فاما المستخفى بسرقته والمتلصص على وجه اغتفال من سرقه والشاهر السلاح فى خلاء على بعض السابلة وهو عند الطلب غير قادر على الامتناع فان حكم الله عليه تاب أو لم يتب ماض وبحقوق من أخذ ماله أو أصاب وليه بدم أو خبل مأخوذ وتوبته فيما بينه وبين الله قياسا على اجماع الجميع على انه لو أصاب شيأ من ذلك وهو للمسلمين سلم ثم صار لهم حربا ان حربه اياهم لن يضع عنه حقا لله عز ذكره ولا لآدمى فكذلك حكمه اذا أصاب ذلك فى خلاء أو باستخفاف وهو غير ممتنع من السلطان بنفسه ان أراده ولا له فئة يلجأ اليها مانعة منه وفى قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم دليل واضح لمن وفق لفهمه ان الحكم الذى ذكره الله فى المحاربين يجرى فى المسلمين أو المعاهدين دون المشركين الذين قد نصبوا للمسلمين حربا وذلك ان ذلك لو كان حكما فى أهل الحرب من المشركين دون المسلمين ودون ذمتهم لوجب أن لا يسقط اسلامهم عنهم اذا أسلموا أو تابوا بعد قدرتنا عليهم ما كان لهم قبل اسلامهم وتوبتهم من القتل وما للمسلمين فى أهل الحرب من المشركين وفى اجماع المسلمين ان اسلام المشرك الحربى يضع اسلامه عنه بعد قدرة المسلمين عليه ما كان أوضعه عنه اسلامه قبل القدرة عليه ما يدل على ان الصحيح من القول فى ذلك قول من قال عنى بآية المحاربين فى هذا الموضع حراب أهل الاسلام أو الذمة دون من سواهم من مشركى أهل الحرب وأما قوله فاعلموا ان الله غفور رحيم فان معناه فاعلموا أيها المؤمنون ان الله غير مؤاخذ من تاب من أهل الحرب لله ولرسوله الساعين فى الارض فسادا وغيرهم بذنبه ولكنه يعفو عنه فيسترها عليه ولا يفضحه بها بالعقوبة فى الدنيا والآخرة رحيم به فى عفوه عنه وتركه عقوبته عليها ۞ القول فى تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة) يعنى جل ثناؤه بذلك يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب وأوعد من العقاب اتقوا الله يقول أجيبوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له فى ذلك وحققوا ايمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم وابتغوا اليه الوسيلة يقول واطلبوا القربة اليه بالعمل بما يرضيه والوسيلة هى الفعيلة من قول القائل توسلت الى فلان بكذا بمعنى تقربت اليه ومنه قول عنترة

ان الرجال لهم اليك وسيلة * ان يأخذوك تكحلى وتخضبى

يعنى بالوسيلة القربة ومنه قول الآخر

اذا غفل الواشون عدنا لوصلنا * وعاد التصافى بيننا والوسائل

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو أحمد الزهرى قال ثنا سفيان [illegible] وحدثنا ابن وكيع قال ثنا [illegible] عن [illegible] عن أبى وائل وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة فى الاعمال حدثنا هناد [illegible] حدثنا سفيان قال

آثارهم أى على آثار النبيين بعيسى بن مريم أى عقبناهم به فتعدى بنفسه الى المفعول الثانى بالباء وقوله على آثارهم يسد مسد الاول لانه اذا قفى به على أثره فقد قفى به اياه مصدقا لما بين يديه أى مقرا بأن التوراة كتاب منزل من عند الله تعالى وانه كان مستحقا واجب العمل به قبل ورود ناسخه وهو الانجيل المصدق أيضا لكونه مبشرا ببعث محمد صلى الله عليه وسلم كالتوراة أما النور فبيان الاحكام الشرعية وتفاصيل التكاليف والهدى الاول أصول الديانات كالتوحيد والنبوات والمعاد والهدى الثانى اشتماله على البشارة بمجىء محمد صلى الله عليه وسلم لان ذلك سبب اهتداء الناس الى نبوته واشتمال الانجيل على المواعظ والنصائح والزواجر ظاهر وخص الجميع بالمتقين لانهم هم المنتفعون بذلك ومن قرأ وليحكم بالجزم فاما الخبار عما قيل لهم فى ذلك الوقت من الحكم بما تضمنه الانجيل أى قلنا لهم ليحكموا بما فيه واما أمر مبتدأ للنصارى بالحكم بما فى كتابهم من الدلائل الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو مما لم يصر منسوخا بالقرآن ومن قرأ بالنصب فلام العلة فعل محذوف يدل عليه ما تقدمه أى ولاجل حكمهم بما فيه آتيناهم كتابهم وعلى هذا يجوز أن يكون هدى وموعظة أيضا عرضين معطوفين للحكم والله أعلم أما قوله الكافرون الظالمون الفاسقون فللمفسرين فيه خلاف قال القفال هو [illegible] كلها نزلت فى الكفار وقال [illegible] الاولى فى [illegible] والثالثة فى [illegible] وقال [illegible] الاولى والثانية فى اليهود والثالثة فى النصارى [illegible]

ثنا أبي عن طلحة عن عطاء وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة فهي المسألة والقربة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وابتغوا اليه الوسيلة أي تقربوا اليه بطاعته والعمل بما يرضيه حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وابتغوا اليه الوسيلة القربة الى الله حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال المحبة تحببوا الى الله وقرأ أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ۞ القول في تأويل قوله (وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون) يقول جل ثناؤه للمؤمنين به وبرسوله وجاهدوا أيها المؤمنون أعدائي وأعداءكم في سبيلي يعني في دينه وشريعته التي شرعها لعباده وهي الاسلام يقول اتعبوا أنفسكم في قتالهم وحملهم على الدخول في الحنيفية المسلمة لعلكم تفلحون يقول كيما تنجحوا فتدركوا البقاء الدائم والخلود في جنانه وقد دللنا على معنى الفلاح فيما مضى بشواهده بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ۞ القول في تأويل قوله (ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم) يقول عز ذكره ان الذين جحدوا ربوبية ربهم وعبدوا غيره من بني اسرائيل الذين عبدوا العجل ومن غيرهم الذين عبدوا الاوثان والاصنام وهلكوا على ذلك قبل التوبة لو أن لهم ملك ما في الارض كلها وضعفه معه ليفتدوا به من عقاب الله اياهم على تركهم أمره وعبادتهم غيره يوم القيامة فافتدوا بذلك كله ما تقبل الله منهم ذلك فداء وعوضا من عذابهم وعقابهم بل هو معذبهم في جحيم يوم القيامة عذابا موجعا لهم وانما هذا اعلام من الله جل ثناؤه اليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم وغيرهم من سائر المشركين به سواء عنده فيما لهم من العذاب الاليم والعقاب العظيم وذلك انهم كانوا يقولون لن تمسنا النار الا أياما معدودة اغترارا بالله وتكذيبا عليه فكذبهم تعالى ذكره بهذه الآية وبالتي بعدها وحسم طمعهم فقال لهم ولجميع الكفرة به وبرسوله ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم جل ثناؤه فلا تطمعوا أيها الكفرة في قبول الفدية منكم ولا في خروجكم من النار بوسائل آبائكم عندي بعد دخولكموها ان أنتم متم على كفركم الذي أنتم عليه ولكن توبوا الى الله توبة نصوحا ۞ القول في تأويل قوله (يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم) يعني جل ثناؤه بقوله يريدون أن يخرجوا من النار يريد هؤلاء الذين كفروا بربهم يوم القيامة أن يخرجوا من النار بعد دخولها وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم عذاب دائم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل أبدا كما قال الشاعر

فان لكم بيوم الشعب مني * عذابا دائما لكم مقيما

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة ان نافع بن الازرق قال لابن عباس يا أعمى البصر أعمى القلب تزعم ان قوما يخرجون من النار وقد قال الله جل وعز وما هم بخارجين منها فقال ابن عباس ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفار ۞ القول في تأويل قوله (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم) يقول جل ثناؤه ومن سرق من رجل أو امرأة فاقطعوا أيها الناس يده ولذلك رفع السارق والسارقة لانهما غير معينين ولو اريد بذلك سارق وسارقة باعيانهما لكان وجه

الشيطان في وساوسه والنفس في هواجسها سماعون لقوم آخرين يسنون السنة السيئة لغيرهم يحرفون يغيرون قوانين الشريعة بتمويهات الطبيعة وهذه حال مؤولي القرآن والاحاديث على وفق أهوائهم سماعون للكذب أكالون للسحت لان الاخلاق الرديئة أورثتهم الاعمال الدنية فالاخلاق نتائج الاعمال والاعمال نتائج الاخلاق وكلاهما من نتائج الاستعداد الفطري فان جاؤك فاحكم بينهم مداويا لدائهم ان رأيت التداوي سببا لشفائهم أو أعرض عنهم ان تيقنت اعواز الشفاء لشقائهم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط داوهم على ما يستحقون من دائهم بما استحفظوا من كتاب الله الفرق بين بني اسرائيل وبين هذه الامة انهم استحفظوا التوراة فضيعوها وحرفوها وقال في حقنا انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وكتبنا عليهم كما ان في اهلاك النفس هلاك نفس المهلك ففي احياء نفس الطالب بحياة الدين حياة نفس محييها وفي معالجة عين قلبه وأنف قلبه وأذن قلبه وسن قلبه معالجة هذه الاعضاء بمزيد الادراك فمن تصدق بهذا الاحياء فهو كفارة له فيما فرط من احياء نفسه ومعالجة قلبه طرفة عين ومن لم يحكم على نفسه بما أنزل الله في تزكيتها وتحليتها فاولئك الذين ظلموا أنفسهم بوضع الحظوظ مقام الحقوق والله أعلم (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وأن احكم بينهم بما أنزل الله

الكلام

ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من
الناس لفاسقون أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون يا أيها (١٣٣) الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى
أولياء بعضهم أولياء بعض
ومن يتولهم منكم فانه منهم
ان الله لا يهدى القوم
الظالمين فترى الذين فى
قلوبهم مرض يسارعون
فيهم يقولون نخشى أن
تصيبنا دائرة فعسى الله أن
يأتى بالفتح أو أمر من عنده
فيصبحوا على ما أسروا فى
أنفسهم نادمين ويقول
الذين آمنوا أهؤلاء الذين
أقسموا بالله جهد أيمانهم
انهم لمعكم حبطت أعمالهم
فأصبحوا خاسرين يا أيها
الذين آمنوا من يرتد منكم
عن دينه فسوف يأتى الله
بقوم يحبهم ويحبونه أذلة
على المؤمنين أعزة على
الكافرين يجاهدون فى
سبيل الله ولا يخافون لومة
لائم ذلك فضل الله يؤتيه من
يشاء والله واسع عليم انما
وليكم الله ورسوله والذين
آمنوا الذين يقيمون الصلاة
ويؤتون الزكاة وهم راكعون
ومن يتول الله ورسوله
والذين آمنوا فان حزب الله
هم الغالبون يا أيها الذين
آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا
دينكم هزوا ولعبا من الذين
أوتوا الكتاب من قبلكم
والكفار أولياء واتقوا الله
ان كنتم مؤمنين واذا ناديتم
الى الصلاة اتخذوها هزوا
ولعبا ذلك بأنهم قوم
لا يعقلون) القراآت تعوت

منه الخطاب ابن عامر والحر زعن هبيرة الباقون بالياء و قال بالواو و بالرفع عاصم وحمزة وعلى وخلف وقرأ أبو عمرو وسهل ويعقوب بالنصب
عباس شجرا الباقون يقول بدون واو العطف من يرتد بالاظهار أبو جعفر ونافع وابن عامر الباقون بالادغام والكفار بالجر أبو عمرو وسهل

الكلام النصب وقد روى عن عبد الله بن مسعود انه كان يقرأ ذلك والسارقون والسارقات حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن عون عن ابراهيم قال فى قراءتنا قال وربما قال فى قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهما حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن ابراهيم فى قراءتنا والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهما وفى ذلك دليل على صحة ما قلنا من معناه وصحة الرفع فيه وان السارق والسارقة مرفوعان بفعلهما على ما وصفت للعلل التى وصفت وقال تعالى ذكره فاقطعوا ايمانهما والمعنى أيديهما اليمنى كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط فاقطعوا أيديهما اليمنى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن جابر عن عامر قال فى قراءة عبد الله والسارق والسارقة فاقطعوا ايمانهما ثم اختلفوا فى السارق الذى عناه الله فقال بعضهم عنى بذلك سارق ثلاثة دراهم فصاعدا وذلك قول جماعة من أهل المدينة منهم مالك بن أنس ومن قال بقوله واحتجوا لقولهم ذلك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق ربع دينار أو قيمته وممن قال ذلك الاوزاعى ومن قال بقوله واحتجوا لقولهم ذلك بالخبر الذى عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القطع فى ربع دينار فصاعدا وقال آخرون بل عنى بذلك سارق عشرة دراهم فصاعدا وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه واحتجوا فى ذلك بالخبر الذى روى عن عبد الله بن عمرو وابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قطع فى مجن قيمته عشرة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق القليل والكثير واحتجوا فى ذلك بان الآية على الظاهر وان ليس لاحد أن يخص منها شيأ الا بحجة يجب التسليم لها وقالوا لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بان ذلك فى خاص من السراق قالوا والاخبار فيما قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه مضطربة مختلفة ولم يرو عنه أحد انه أتى بسارق درهم فخلى عنه وانما رووا عنه انه قطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم قالوا وممكن أن يكون لو أتى بسارق ما قيمته دانق ان يقطع قالوا وقد قطع ابن الزبير فى درهم وروى عن ابن عباس انه قال الآية على العموم حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبد المؤمن عن نجدة الحنفى قال سألت ابن عباس عن قوله والسارق والسارقة أخاص أم عام فقال عام * والصواب من القول فى ذلك عندنا قول من قال الآية معنى بها خاص من السارق وهم سراق ربع دينار فصاعدا أو قيمته لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال القطع فى ربع دينار فصاعدا وقد استقصيت ذكر أقوال المختلفين فى ذلك مع عللهم التى اعتلوا بها لاقوالهم والبيان عن أولاها بالصواب بشواهده فى كتابنا كتاب السرقة فكرهنا اطالة الكتاب باعادة ذلك فى هذا الموضع وقوله جزاء بما كسبا نكالا من الله يقول مكافأة لهما على سرقتهما وعملهما فى التلصص بمعصية الله نكالا من الله يقول عقوبة من الله على لصوصيتهما وكان قتادة يقول فى ذلك ما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم لا ترثوا لهم أن تقيموا فيهم الحدود فانه والله ما أمر الله بأمر قط الا وهو صلاح ولا نهى عن أمر قط الا وهو فساد وكان عمر ابن الخطاب يقول اشتدوا على السراق فاقطعوهم يدا يدا ورجلا رجلا وقوله والله عزيز حكيم يقول جل ثناؤه والله عزيز فى انتقامه من هذا السارق والسارقة وغيرهما من أهل معاصيه حكيم فى حكمه فيهم وقضائه عليهم يقول ولا تفرطوا أيها المؤمنون فى اقامة حكمى على السراق وغيرهم من أهل الجرائم الذين أوجبت عليهم حدودا فى الدنيا عقوبة لهم فانى بحكمى قضيت ذلك عليهم وعلمى بصلاح ذلك لهم وأصلح ﴿ القول فى تأويل قوله (فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم) يقول جل ثناؤه فمن تاب من هؤلاء السراق يقول من رجع منهم عما يكرهه الله من معصيته اياه الى ما يرضاه من طاعته من بعد ظلمه وظلمه هو اعتداؤه وعمله ما نهاه الله عنه من سرقة أموال الناس يقول وأصلح نفسه بحملها على

مكروهها فى طاعة الله والتوبة اليه مما كان عليه من معصيته وكان مجاهد فيما ذكر لنا يقول توبته فى هذا الموضع الحد الذى يقام عليه حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فتاب عليه يقول الحد حدثنا أبو كريب قال ثنا موسى بن داود قال ثنا أبو لهيعة عن حى بن عبد الله عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو قال سرقت امرأة حليا فجاء الذين سرقتهم فقالوا يا رسول الله سرقتنا هذه المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا يدها اليمنى فقالت المرأة هل من توبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك امك قال فأنزل الله جل وعز فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه وقوله فان الله يتوب عليه يقول فان الله جل وعز يرجعه الى ما يحبه ويرضى عما يكرهه ويسخط من معصيته وقوله ان الله غفور رحيم يقول ان الله عز ذكره ساتر على من تاب وأناب عن معاصيه الى طاعته ذنوبه بالعفو عن عقوبته عليها يوم القيامة وتركه فضيحته بها على رؤس الاشهاد رحيم به و بعباده التائبين اليه من ذنوبهم ۞ القول فى تأويل قوله (ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء و يغفر لمن يشاء والله على كل شئ قدير) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ألم يعلم هؤلاء القائلون لن تمسنا النار الا أياما معدودة الزاعمون أنهم أبناء الله وأحباؤه ان الله مدبر ما فى السموات وما فى الارض ومصرفه وخالقه لا يمتنع شئ مما فى واحدة منهما مما أراده لان كل ذلك ملكه واليه أمره ولا نسب بينه و بين شئ مما فيهما ولا مما فى واحدة منهما فيحابيه بسبب قرابته منه فينجيه من عذابه وهو به كافر ولامره ونهيه مخالف أو يدخله النار وهو له مطيع لبعد قرابته منه ولكنه يعذب من يشاء من خلقه فى الدنيا على معصيته بالقتل والخسف والمسخ وغير ذلك من صنوف عذابه ويغفر لمن يشاء منهم فى الدنيا بالتوبة عليه من كفره ومعصيته فينقذه من الهلكة و ينجيه من العقوبة والله على كل شئ قدير يقول والله على تعذيب من أراد تعذيبه من خلقه على معصيته وغفران ما أراد غفرانه منهم باستنقاذه من الهلكة بالتوبة عليه وغير ذلك من الامور كلها قادر لان الخلق خلقه والملك ملكه والعباد عباده وخرج قوله ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض خطابا له صلى الله عليه وسلم والمعنى به من ذكرت من فرق بنى اسرائيل الذين كانوا بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حواليها وقد بينا استعمال العرب نظير ذلك فى كلامها بشواهده فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) اختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية فقال بعضهم نزلت فى أبى لبابة بن عبد المنذر بقوله لبنى قريظة حين حاصرهم النبى صلى الله عليه وسلم انما هو الذبح فلا تنزلوا على حكم سعد ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم قال نزلت فى رجل من الانصار زعموا انه أبو لبابة أشارت اليه بنو قريظة يوم الحصار ما الامر وعلى ما ننزل فأشار اليهم انه الذبح وقال آخرون بل نزلت فى رجل من اليهود سأل رجلا من المسلمين يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمه فى قتيل قتله ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر قال كان رجل من اليهود قتله رجل من أهل دينه فقال القاتل لحلفائهم من المسلمين سلوا لى محمدا صلى الله عليه وسلم فان بعث بالدية اختصمنا اليه وان كان يأمرنا بالقتل لم نأته حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن زكريا عن عامر نحوه وقال آخرون بل نزلت فى عبد الله بن صوريا وذلك أنه ارتد بعد اسلامه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا يونس عن بكير عن ابن اسحق قال ثنى الزهرى قال سمعت رجلا من مزينة يحدث عن سعيد بن المسيب ان أبا هريرة حدثهم ان أحبار يهود

ويعقوب وعلى الباقون بالنصب عطفا على محل الذين اتقوا وقرأ أبو عمرو وعلى غير ابن شنبوذ وأبى حمدون وحمدويه وابن رستم الطبرى من نصير طريق ابن مهران بالامالة والوقوف بالحق (١٣٤) ط ومنهاجا ط الخيرات ط يختلفون ٥ لا للعطف وأن احكم على ما قبله ومن وقف فلانه رأس آية أنزل الله اليك ط ذنوبهم ط الفاسقون ٥ يبغون ط يوقنون ٥ أولياء ٥ ليلزم النهى عن اتخاذ الاولياء مطلقا أولياء بعض ط منهم ط الظالمين ٥ دائرة ط لتمام المقول نادمين ٥ لا لمن قرأ يقول بالنصب عطفا على ان يأتى جهد ايمانهم لا لان قوله انهم جواب القسم لمعكم ط خاسرين ٥ ويحبونه لا لان ما بعده صفة قوم الكافرين ز لشبه الآية لائم ط من يشاء ط عليم ٥ راكعون ٥ الغالبون ٥ أولياء ج للعطف ولطول الكلام مؤمنين ٥ ولعبا ط لا يعقلون ٥ التفسير من الله تعالى على نبينا صلى الله عليه وسلم بانزال القرآن المصدق لما بين يديه من الكتاب أى جنسه وهو كل كتاب سوى القرآن نازل من السماء وفى المهيمن قولان قال الخليل وأبو عبيدة هيمن على الشئ يهيمن اذا كان رقيبا على الشئ وشاهدا ومصدقا وقال الجوهرى أصله أأمن بهمزتين قلبت الثانية ياء لكراهة اجتماع الهمزتين ثم الاولى هاء كما فى هرقت وهياك والمعنى انه أمين على الكتب التى قبله لانه لا ينسخ المستمر ولا يحرف
كقوله وانا له لحافظون ومن قرأ مهيمنا عليه بفتح الميم أى هو من عليه بأن حوفظ من التغيير والتبديل والذى اجتمعوا
[illegible] عليه الله عز وجل كما قال أو [illegible] فى كل ما ولى القرآن الشهود لهم بالاجادة فاحكم بينهم بين اليهود بالقرآن ولا تتبع أهواءهم منحرفا عما

اجتمعوا فى بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فزنى رجل منهم بعد احصانه بامرأة من يهود قد أحصنت فقالوا انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة الى محمد صلى الله عليه وسلم فاسألوه كيف الحكم فيهما فولوه الحكم عليهما فان عمل فيهما بعملكم من التحميم وهو الجلد بحبل من ليف مطلى بقار ثم تسود وجوههما ثم يحملان على حمارين وتحول وجوههما من قبل دبر الحمار فاتبعوه فانما هو ملك وان هو حكم فيهما بالرجم فاحذروه على ما فى أيديكم ان يسلبكموه فأتوه فقالوا يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد احصانه بامرأة قد أحصنت فاحكم فيهما فقد وليناك الحكم فيهما فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى أحبارهم الى بيت المدراس فقال يا معشر اليهود أخرجوا الى أعلمكم فأخرجوا اليه عبد الله بن صوريا الاعور وقد روى بعض بنى قريظة أنهم أخرجوا اليه يومئذ مع ابن صوريا أبا ياسر بن أخطب ووهب بن يهودا فقالوا هؤلاء علماؤنا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حصل أمرهم الى أن قالوا لابن صوريا هذا أعلم من بقى بالتوراة فخلا به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان غلاما شابا من أحدثهم سنا فالطّ به رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة يقول يا ابن صوريا انشدك الله وأذكرك أياديه عند بنى اسرائيل هل تعلم ان الله حكم فيمن زنى بعد احصانه بالرجم فى التوراة فقال اللهم نعم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون انك نبى مرسل ولكنهم يحسدونك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بهما فرجما عند باب مسجده فى بنى عثمان بن غالب بن النجار ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا فأنزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى ح **وحدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش ح **وحدثنا** هناد قال ثنا عبيدة بن عبيد عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر النبى صلى الله عليه وسلم بيهودى محمم مجلود فدعا النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من علمائهم فقال هكذا تجدون حد الزانى فيكم قال نعم قال فانشدك بالذى أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزانى فيكم قال لا ولولا انشدتنى بهذا لم أحدثك ولكن الرجم ولكن كثر الزنا فى أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع فنضع شيأ مكان الرجم فيكون على الشريف والوضيع التحميم والجلد مكان الرجم فقال النبى صلى الله عليه وسلم أنا أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر الآية **حدثنى** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن الزهرى قال كنت جالسا عند سعيد بن المسيب وعند سعيد رجل يوقره فاذا هو رجل من مزينة كان أبوه شهد الحديبية وكان من أصحاب أبى هريرة قال قال أبو هريرة كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ح **وحدثنى** المثنى قال ثنا أبو صالح كاتب الليث قال ثنى الليث قال ثنى عقيل عن ابن شهاب قال أخبرنى رجل من مزينة ممن يتبع العلم ويعيه يحدث عن سعيد بن المسيب ان أبا هريرة قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من اليهود وكانوا قد أشاروا فى صاحب لهم زنى بعد ما أحصن فقال بعضهم لبعض ان هذا النبى قد بعث وقد علمتم ان قد فرض عليكم الرجم فى التوراة فكتمتموه واصطلحتم بينكم عقوبة دونه فانطلقوا فنسأل هذا النبى فان أفتانا بما فرض علينا فى التوراة من الرجم تركنا ذلك فقد تركنا ذلك فى التوراة فهى أحق ان تطاع وتصدق فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم انه زنى صاحب لنا قد أحصن فما ترى عليه من العقوبة قال أبو هريرة فلم يرجع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام وقمنا معه فانطلق يؤم مدراس اليهود حتى أتاهم فوجدهم يتدارسون التوراة فى بيت المدراس فقال لهم يا معشر اليهود أنشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى ماذا تجدون فى التوراة من العقوبة على من زنى وقد أحصن قالوا نجبيه ونجلده والتجبية ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... شده

لكان النهى أو المطالب به والمراد غيره ولكل جعلنا منكم أيها الناس أو الامم أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وسلم

بك من الحق أو ضمن لا تتبع معنى لا تعرض قيل ولا يجوز المعصية على الانبياء فلم جوز هذا النهى والجواب ان ذلك مقدور له ولكن لا يفعله

لتقدم ذكر الثلاث شرعة ومنهاجا قال ابن السكيت الشرع مصدر شرعت الاهاب اذا شققته وسلخته وقيل انه من الشروع فى الشئ الدخول فيه والشرعة الهيئة بمعنى الشريعة فعلة بمعنى مفعولة وهى الامور التى أوجب الله تعالى على المكلفين ان يشرعوا فيها والمنهاج الطريق الواضح وهما عبارتان عن معنى واحد هو الدين والتكرير للتأكيد ويحتمل ان يقال الشريعة عامة والمنهاج مكارم الشريعة فالاولى أقدم وهذه تتلوها وهى الطريقة وقال المبرد ابتداء الطريق والطريقة المنهاج المستمر ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة جماعة متفقة على شريعة واحدة أو ذوى أمة واحدة أى دين واحد لا خلاف فيه وفيه دليل على ان الكل بمشيئة الله تعالى والمعتزلة حملوه على مشيئة الالجاء ولكن ليبلوكم أى جعلكم مختلفين ليعاملكم معاملة المختبر هل تعملون بالنواميس الالهية وتعتقدون العقائد الحقة أم تقصرون فى العمل وتتبعون الشبه ولذلك قال فاستبقوا الخيرات سارعوا اليها وتسابقوا نحوها والمعنى بالخيرات ههنا ما هو

حق من ... والمحقق من التكاليف ثم ... الى الله ... جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون بما لا تشكون معه من الجزاء ... بالحق ... الى العاصى ... يحصل معه اليقين عن مجازاة المحسن باحسانه والمسئ باساءته أو أن

فقال حبرهم اللهم اذ نشدتنا فانا نجد عليهم الرجم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله قال زنى ابن عم ملك فلم يرجمه ثم زنى رجل آخر في أسرة من الناس فاراد ذلك الملك رجمه فقام دونه قومه فقالوا والله لا ترجمه حتى ترجم فلانا ابن عم الملك فاصطلحوا بينهم عقوبة دون الرجم وتركوا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقضي بما في التوراة فانزل الله في ذلك يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون وقال آخرون بل عني بذلك المنافقون ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير في قوله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قال هم المنافقون حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد آمنا بافواههم قال يقول المنافقون سماعون لقوم آخرين قال هم أيضا سماعون اليهود * وأولى الاقوال في ذلك عندي بالصواب ان يقال عني بذلك لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قوم من المنافقين وجائز أن يكون كان ممن دخل في هذه الآية ابن صوريا وجائز أن يكون أبو لبابة وجائز أن يكون غيرهما غير أن أثبت شئ روي في ذلك ما ذكرناه من الرواية قبل عن أبي هريرة والبراء ابن عازب لان ذلك عن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان ذلك كذلك كان الصحيح من القول فيه أن يقال عني به عبد الله بن صوريا واذا صح ذلك كان تأويل الآية يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في جحود نبوتك والتكذيب بك أنك لي نبي من الذين قالوا صدقنابك يا محمد انك لله رسول مبعوث وعلمنا بذلك يقينا بوجودنا صفتك في كتابنا وذلك أن في حديث أبي هريرة الذي رواه ابن اسحق عن الزهري ان ابن صوريا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون انك نبي مرسل ولكنهم يحسدونك فذلك كان على هذا الخبر كان من ابن صوريا ايمانا برسول الله صلى الله عليه وسلم بفيه ولم يكن مصدقا لذلك بقلبه فقال الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم مطلعه على ضمير ابن صوريا وانه لم يؤمن بقلبه يقول ولم يصدق قلبه بانك لله رسول مرسل ۞ القول في تأويل قوله (ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الرسول لا يحزنك تسرع من تسرع من هؤلاء المنافقين الذين يظهرون بالسنتهم تصديقك وهم معتقدون تكذيبك الى الكفر بك ولا تسرع اليهود الى جحود نبوتك ثم وصف جل ذكره صفتهم ونعتهم له بنعوتهم الذميمة وأفعالهم الرديئة وأخبره معزيا له على ما يناله من الحزن بتكذيبهما اياه مع علمهم بصدقه أنهم أهل استحلال الحرام والمآكل الرديئة والمطاعم الدنيئة من الرشا والسحت وأنهم أهل افك وكذب على الله وتحريف كتابه ثم أعلمه انه محل بهم خزيه في عاجل الدنيا وعقابه في آجل الآخرة فقال هم سماعون للكذب يعني هؤلاء المنافقين من اليهود يقول هم يسمعون الكذب وسمعهم الكذب سمعهم قول أحبارهم أن حكم الزاني المحصن في التوراة التحميم والجلد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يسمعون لاهل الزاني الذين أرادوا الاحتكام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم القوم الآخرون الذين لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا مصرين على أن يأتوه كما قال مجاهد حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال مجاهد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك مع من أتوك واختلف أهل التأويل في السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين فقال بعضهم سماعون لقوم آخرين يهود فدك والقوم الآخرون الذين لم يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة قال ثنا زكريا ومجالد عن الشعبي عن جابر في قوله ومن

اسم قيل معطوف على الكتاب أي وأنزلنا اليك أن احكم على ان ان المصدرية توصلت بالامر لانه فعل كسائر الافعال أو على قوله بالحق أي أنزلناه بالحق وبان احكم وأقول يحتمل ان تكون ان مفسرة وفعل الامر محذوف أي وأمرناك أن احكم وتكرار الامر بالحكم اما للتأكيد واما لانهما حكمان لانهم احتكموا اليه في زنى المحصنين ثم احتكموا في قتل كان بينهم وزعم بعض الائمة ان هذه الآية ناسخة للتخيير في قوله فاحكم بينهم أو اعرض وعن ابن عباس ان جماعة من اليهود منهم كعب بن أسيد وعبد الله بن صوريا وشماس ابن قيس من أحبار اليهود قالوا اذهبوا بنا الى محمد صلى الله عليه وسلم لعلنا نفتنه عن دينه فاتوه فقالوا يا محمد قد عرفت انا أحبار اليهود وأشرافهم وانا ان اتبعناك اتبعنا اليهود ولم يخالفونا وان بيننا وبين قوم خصومة ونحاكمهم اليك فتقضي لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدقك فابى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل الله فيهم واحذرهم أن يفتنوك محله نصب على انه مفعول له أي مخافة ان يفتنوك أو على انه بدل اشتمال من مفعول احذر والمراد بالفتنة رده الى أهوائهم فكل من صرف من الحق الى الباطل فقد فتن قال بعض أهل العلم في الآية دليل على ان الخطأ والنسيان جائزان على النبي صلى الله عليه وسلم لان التعمد في مثل هذا غير جائز فلم يبق الا الخطأ والنسيان فلو لم يكونا جائزين لما كان لتحذيره منه معنى ... فان تولوا عن الحكم المنزل أي فان لم يقبلوا حكمك فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم ... ببعض الذنوب ... كأن في الاهلاك لهم ... الذين

الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين قال يهود المدينة لم يأتوك يحرفون الكلام من بعد مواضعه قال يهود فدك يقولون ليهود المدينة ان أوتيتم هذا فخذوه وقال آخرون المعني بذلك قوم من اليهود كان أهل المرأة التي بغت بعثوا بهم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم فيها والباعثون بهم هم القوم الآخرون وهم أهل المرأة الفاجرة لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم * ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون فان بني اسرائيل انزل الله عليهم اذا زنى منكم أحد فارجموه فلم يزالوا بذلك حتى زنى رجل من خيارهم فلما اجتمعت بنو اسرائيل يرجمونه قام الخيار والاشراف فمنعوه ثم زنى رجل من الضعفاء فاجتمعوا ليرجموه فاجتمعت الضعفاء فقالوا لا ترجموه حتى تأتوا بصاحبكم فترجمونهما جميعا فقالت بنو اسرائيل ان هذا الامر قد اشتد علينا فتعالوا فلنصلحه فتركوا الرجم وجعلوا مكانه أربعين جلدة وتحممونه وتحملونه على حمار ووجهه الى ذنبه وتسودون وجهه وتطوفون به فكانوا يفعلون ذلك حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة فزنت امرأة من أشراف اليهود يقال لها بسرة فبعث أبوها ناسا من أصحابه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه عن الزنا وما نزل اليه فيه فانا نخاف ان يفضحنا ويخبرنا بما صنعنا فان أعطاكم الجلد فخذوه وان أمركم بالرجم فاحذروه فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال الرجم فانزل الله عز وجل ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدا * وأولى الاقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال ان السماعون للكذب هم السماعون لقوم آخرين وقد يجوز أن يكون أولئك كانوا من يهود المدينة والمسموع لهم من يهود فدك ويجوز أن يكون كانوا من غيرهم غير أنه أي ذلك كان فهو من صفة قوم من يهود سمعوا الكذب على الله في حكم المرأة التي كانت بغت فيهم وهي محصنة وان حكمها في التوراة التحميم والجلد وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم اللازم لها وسمعوا ما يقول فيها قوم المرأة الفاجرة قبل أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم محتكمين اليه فيها وانما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لهم ليعلموا أهل المرأة الفاجرة ما يكون من جوابه لهم كي ان لم يكن من حكمه الرجم رضوا به حكما فيهم وان كان من حكمه الرجم حذروه وتركوا الرضا به وبحكمه وبنحو الذي قلنا كان ابن زيد يقول حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك من أهل الكتاب هؤلاء سماعون لاولئك القوم الآخرين الذين لم يأتوه يقولون لهم الكذب محمد كاذب وليس هذا في التوراة فلا تؤمنوا به ❁ القول في تأويل قوله (يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا) يقول تعالى ذكره يحرف هؤلاء السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين منهم لم يأتوك بعد من اليهود الكلم وكان تحريفهم ذلك تغييرهم حكم الله تعالى ذكره الذي أنزله في التوراة في المحصنات والمحصنين من الزناة بالرجم الى الجلد والتحميم فقال تعالى ذكره يحرفون الكلم يعني هؤلاء اليهود والمعنى حكم الكلم فاكتفى بذكر الخبر عن تحريف الكلم من ذكر الحكم لمعرفة السامعين لمعناه وكذلك قوله من بعد مواضعه والمعنى من بعد وضع الله ذلك مواضعه فاكتفى بالخبر عن ذكر مواضعه من ذكر وضع ذلك كما قال تعالى ذكره ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والمعنى ولكن البر بر من آمن بالله واليوم الآخر وقد يحتمل أن يكون معناه يحرفون الكلم عن مواضعه فتكون بعد وضعت موضع عن كما يقال جئتك عن فراغي من الشغل يريد بعد فراغي من الشغل يعني بقوله ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا [illegible] سماعون للكذب ان [illegible] بالجلد [illegible] فخذوه [illegible] وان [illegible] فاحذروا [illegible] في تأويل ذلك [illegible] حدثنا [illegible] قال ثنا يونس [illegible] أبي هريرة

أو يرتبط بعض النفوس حمامها

أراد نفسه وانما قصد تفخيم شأنها بهذا الابهام فكأنه قال نفسا كبيرة لان التنكير في معنى البعضية أيضا الفاسقون لمتمردون في الكفر وفيه ان التولي عن حكم الله فسق مؤكد جدا ثم استفهم منكرا لرأيهم فقال أفحكم الجاهلية يبغون وفيه تعيير لليهود بانهم أهل كتاب وعلم ومع ذلك يطلبون حكم الملة الجاهلية التي هي محض الجهل وصريح الهوى وقال مقاتل ان قريظة والنضير طلبوا اليه ان يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتلى بواء أي سواء فقال بنو النضير نحن لا نرضى بذلك فنزلت وعن الحسن هو عام في كل من يبتغي غير حكم الله وسئل طاوس عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض فتلا هذه الآية واللام في قوله لقوم يوقنون للبيان كاللام في هيت لك أي هذا الخطاب وهذا الاستفهام لهم لانهم الذين يعرفون انه لا أحد أعدل من الله حكما ولا أحسن منه بيانا قال عطية العوفي جاء عبادة بن الصامت فقال يا رسول الله ان لي موالي من اليهود كثيرا عددهم حاضرا

حدثهم في قصة ذكرها ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك قال بعثوا وتخلفوا وأمروهم بما أمروهم به من تحريف الكلم عن مواضعه فقال يحرفون الكلم بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه للتحميم وان لم تؤتوه فاحذروا أي الرجم حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ان أوتيتم هذا ان وافقكم هذا فخذوه يهود تقوله للمنافقين حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان أوتيتم هذا فخذوه ان وافقكم هذا فخذوه وان لم يوافقكم فاحذروه يهود تقول للمنافقين حدثني محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يحرفون الكلم من بعد مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدا يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبدالله بن الزبير عن ابن عيينة قال ثنا زكريا ومجالد والشعبي عن جابر يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون أن أوتيتم هذا فخذوه يهود فدك يقولون ليهود المدينة أن أوتيتم هذا الجلد فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا الرجم حدثني المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا وهم اليهود زنت منهم امرأة وكان الله قد حكم في التوراة في الزنا بالرجم فنفسوا أن يرجموها فقالوا انطلقوا الى محمد فعسى أن يكون عنده رخصة فان كانت عنده رخصة فاقبلوها فأتوه فقالوا يا أبا القاسم ان امرأة منا زنت فما تقول فيها فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم كيف حكم الله في التوراة في الزاني فقالوا دعنا من التوراة ولكن ما عندك في ذلك فقال ائتوني بأعلمكم بالتوراة التي أنزلت على موسى فقال لهم بالذي نجاكم من آل فرعون وبالذي فلق البحر وأغرق آل فرعون الا أخبرتموني ما حكم الله في التوراة قالوا حكمه الرجم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ذكر لنا أن هذا كان في قتيل من بني قريظة قتلته النضير فكانت النضير اذا قتلت من بني قريظة لم يقيدوهم انما يعطونهم الدية لفضلهم عليهم وكانت قريظة اذا قتلت من النضير قتيلا لم يرضوا الا بالقود لفضلهم عليهم في أنفسهم تعززا فقدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة على هيئة فعلهم هذا فأرادوا أن يرفعوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم رجل من المنافقين ان قتيلكم هذا قتيل عمد متى ما ترفعونه الى محمد صلى الله عليه وسلم أخشى عليكم القود فان قبل منكم الدية فخذوه والا فكونوا منه على حذر حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقول يحرف هؤلاء الذين لم يأتوك الكلم عن مواضعه لا يضعونه على ما أنزله الله قال وهؤلاء كلهم يهود بعضهم من بعض حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية وعبيدة بن حميد عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن البراء بن عازب يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا يقولون ائتوا محمدا فان أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وان أفتاكم بالرجم فاحذروا ۞ القول في تأويل قوله (ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا) وهذا تسلية من الله تعالى ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم من حزنه على مسارعة الذين قص قصتهم من اليهود والمنافقين في هذه الآية يقول له تعالى ذكره لا يحزنك تسرعهم الى جحود نبوتك فاني قد حتمت عليهم انهم لا يتوبون من ضلالتهم ولا يرجعون عن كفرهم للسابق من غضبي عليهم وغير نافعهم حزنك على ما ترى من تسرعهم الى ما جعلته سببا لهلاكهم واستحقاقهم وعيدي ومعنى الفتنة في هذا الموضع الضلالة عن قصد السبيل يقول تعالى ذكره ومن يرد الله يا محمد مرجعه بضلالته عن سبيل الهدى فلن تملك له من الله استنقاذا مما أراد الله به من الحيرة والضلالة فلا تشعر نفسك الحزن على ما فاتك من اهتدائه للحق كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا ٧ ۞ القول في تأويل قوله (أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى

٧ كذا بالأصل وليس كراسري والأصل فيه سقط فليحرر اه مصححه

ورسوله فقال عبدالله بن أبي اني رجل أخاف الدوائر ولا أبرأ من ولاية اليهود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة ابن الصامت فهو لك دونه قال قد قبلت فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء تعاشرونهم معاشرة المؤمنين ثم علل النهي بقوله بعضهم أولياء بعض لان الجنسية علة الضم ثم أكد ذلك بقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم من جملتهم وحكمه حكمهم ولذلك قال ابن عباس يريد انه كافر مثلهم وفيه من التغليظ والتشديد ما فيه ان الله لا يهدي القوم الظالمين الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفرة فوضعوا الولاء في غير موضعه عن أبي موسى الأشعري قال قلت لعمر بن الخطاب ان لي كاتبا نصرانيا فقال مالك قاتلك الله ألا اتخذت حنيفا أما سمعت هذه الآية قلت له دينه ولي كتابته فقال لا أكرمهم اذ أهانهم الله ولا أعزهم اذ أذلهم الله ولا أدنيهم اذ أبعدهم الله قلت لا قوام بالبصرة الا به قال مات النصراني والسلام يعني هب انه قد مات فما كنت تكون صانعا حينئذ فاصنعه الآن فترى الذين في قلوبهم مرض يعني أمثال عبدالله بن أبي يسارعون فيهم في موالاة اليهود والـ... يهود بني قينقاع ونصارى نجران لأنهم كانوا أهل ثروة وكانوا يعينونهم على

الله

الله عليه وسلم لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من اليهود الذين وصفت لك صفتهم وان مسارعتهم الى ذلك ان الله قد اراد فتنتهم وطبع على قلوبهم ولا يهتدون أبدا أولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم يقول هؤلاء الذين لم يرد الله ان يطهر من دنس الكفر و وسخ الشرك قلوبهم بطهارة الاسلام ونظافة الايمان فيتوبوا بل أراد بهم الخزى فى الدنيا وذلك الذل والهوان وفى الآخرة عذاب جهنم خالدين فيها أبدا و بنحو الذى قلنا فى معنى الخزى روى القول عن عكرمة حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن على ابن الارقم وغيره عن عكرمة أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم فى الدنيا خزى قال مدينة فى الروم تفتح فيسبون ۞ القول فى تاويل قوله (سماعون للكذب أكالون للسحت) يقول تعالى ذكره هؤلاء اليهود الذين وصفت لك يا محمد صفتهم سماعون لقيل الباطل والكذب من قيل بعضهم لبعض محمد كاذب ليس بنبي وقيل بعضهم ان حكم الزانى المحصن فى التوراة الجلد والتحميم وغير ذلك من الاباطيل والافك و يقبلون الرشى فيأكلونها على كذبهم على الله وفريتهم عليه كما حدثنى المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا أبو عقيل قال سمعت الحسن يقول فى قوله سماعون للكذب أكالون للسحت قال تلك الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة سماعون للكذب أكالون للسحت كان هذا فى حكام اليهود بين أيديكم كانوا يسمعون الكذب و يقبلون الرشا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله أكالون للسحت قال الرشوة فى الحكم وهم يهود حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبى واسحق الازرق وحدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله أكالون للسحت قال السحت الرشوة حدثنا سفيان بن وكيع و واصل بن عبد الاعلى قالا ثنا ابن فضيل عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن سالم بن أبى الجعد قال قيل لعبد الله ما السحت قال الرشوة قالوا فى الحكم قال ذاك الكفر حدثنا سفيان قال ثنا غندر و وهب ابن جرير عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشوة حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حريث عن عامر عن مسروق قال قلنا لعبد الله ما كنا نرى السحت الا الرشوة فى الحكم قال عبد الله ذاك الكفر حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشا قال نعم حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمار الذهنى عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق قال سألت عبد الله عن السحت فقال الرجل يطلب الحاجة للرجل فيقضيها فيهدى اليه فيقبلها حدثنا سوار قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن منصور و سليمان الاعمش عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق عن عبد الله انه قال السحت الرشا حدثنا أبو كريب قال ثنا المحاربى عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله السحت قال الرشوة فى الدين حدثنى أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن خيثمة قال قال عمر ما كان من السحت الرشا ومهر الزانية حدثنا سفيان قال ثنا أبى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال السحت الرشوة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله وأكالون للسحت قال الرشا حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن طلحة عن أبى هريرة قال مهر البغى سحت وعسب الفحل سحت وكسب الحجام سحت وثمن الكلب سحت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو الاحوص عن جويبر عن الضحاك قال السحت الرشوة فى الحكم حدثنا المثنى قال ثنا أبو غسان قال [illegible] اسرائيل عن حكيم بن جبير عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق قال [illegible] ابن مسعود [illegible] السحت [illegible] الرشوة فى الحكم قال ذاك الكفر حدثنا محمد بن الحسين قال [illegible] قال [illegible] أسباط عن السدى أكالون للسحت يقول الرشا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبى

بهامهم و يفرضونهم يقولون له تذرون عن الموالاة بقولهم نخشى أن تصيبنا دائرة قال الواحدى هى الدولة ومثلها مر وف

الزمان ونوائبه وقال الزجاج نخشى ان لا يتم الامر لمحمد فيدور الامر كما كان قبل ذلك ثم سلى رسوله والمؤمنين بقوله فعسى الله أن يأتى بالفتح أو امر من عنده فعسى من الله الكريم اطماع واجب والفتح اما فتح مكة أو مطلق دولة الاسلام وغلبة ذويه وقوله أو امر من عنده المراد به فعل لا يكون للناس فيه مدخل البتة كقذف الرعب فى قلوب بنى النضير وغيرهم من الكفار وقيل هو أن يؤمر النبى صلى الله عليه وسلم باظهار أسرار المنافقين وقتلهم فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم من النفاق والشك فى ان أمر الرسول صلى الله عليه وسلم يتم نادمين و يقول الذين آمنوا قال الواحدى حذف الواو ههنا كاثباتها فلهذا جاء فى مصاحف أهل الحجاز والشام بغير واو وفى مصاحف أهل العراق بالواو وذلك ان فى الجملة المعطوفة ذكرا من المعطوف عليها فان قوله هؤلاء اشارة الى الذين يسارعون فلما حصل فى كل من الجملتين ذكر من الاخرى حسن الوجهان و وجه العطف مع النصب ظاهر و وجه ذلك مع الرفع على انه كلام مبتدأ أى و يقول الذين آمنوا فى ذلك الوقت و وجه الفصل

[illegible] يقولون هذا القول فيما بينهم تعجبا من حالهم وتعجبا من الله عليهم من

سليمان عن سلمة بن كهيل عن مسروق عن علقمة أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة فقال هي السحت قالا في الحكم قال ذاك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن المسعودي عن بكير بن أبي بكير عن هاشم بن صبيح قال شفع مسروق لرجل في حاجة فأهدى له جارية فغضب غضبا شديدا وقال لو علمت انك تفعل هذا ما كلمت في حاجتك ولا أكلم فيما بقي من حاجتك سمعت ابن مسعود يقول من شفع شفاعة ليرد بها حقا أو يرفع بها ظلما فأهدي له فقبل فهو سحت فقيل له يا أبا عبد الرحمن ما كنا نرى ذلك الا الاخذ على الحكم قال الاخذ على الحكم كفر حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس سماعون للكذب أكالون للسحت وذلك انهم أخذوا الرشوة في الحكم وقضوا بالكذب حدثنا هناد قال ثنا عبيدة عن عمار عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السحت الرشا في الحكم فقال من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو ظالم ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو فاسق ولكن السحت يستعينك الرجل على المظلمة فتعينه عليها فيهدي لك الهدية فتقبلها حدثنا هناد قال ثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله ابن هبيرة السبائي قال من السحت ثلاثة مهر البغي والرشوة في الحكم وما كان يعطى الكهان في الجاهلية حدثنا هناد قال ثنا ابن مطيع عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن صهره عن علي بن أبي طالب انه قال في كسب الحجام ومهر البغي وثمن الكلب والاستجعال في القضية وحلوان الكاهن وعسيب الفحل والرشوة في الحكم وثمن الخمر وثمن الميتة من السحت حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أكالون للسحت قال الرشوة في الحكم حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الرحمن بن أبي الموال عن عمر بن حمزة عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به قيل يا رسول الله وما السحت قال الرشوة في الحكم حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الجبار بن عمر عن الحكم بن عبد الله قال قال لي أنس بن مالك اذا انقلبت الى أبيك فقل له اياك والرشوة فانها سحت وكان أبوه على شرط المدينة حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن سالم عن مسروق عن عبد الله قال الرشوة سحت قال مسروق فقلنا لعبد الله أفي الحكم قال لا ثم قرأ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون وأصل السحت كلب الجوع يقال منه فلان مسحوت المعدة اذا كان أكولا لا يلفى أبدا الا جائعا وانما قيل للرشوة السحت تشبيها بذلك كأن بالمسترشي من الشره الى أخذ ما يعطاه من ذلك مثل الذي بالمسحوت المعدة من الشره الى الطعام يقال منه سحته وأسحته لغتان محكيتان عن العرب ومنه قول الفرزدق بن غالب

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع * من المال الا مسحتا أو مجلفا

يعني بالمسحت الذي قد استأصله هلاكا بأكله اياه وافساده ومنه قوله تعالى فيسحتكم بعذاب وتقول العرب للحالق احلق السحت أي استأصل ۞ القول في تأويل قوله (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين) يعني تعالى ذكره بقوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ان جاء هؤلاء القوم الآخرون الذين لم يأتوك بعد وهم قوم المرأة البغية متحكمين اليك فاحكم بينهم ان شئت بالحق الذي جعله الله حكما له فيمن فعل فعل المرأة البغية منهم أو أعرض عنهم فدع الحكم بينهم ان شئت والخيار اليك في ذلك وبمثل الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أو أعرض عنهم يهود زنى رجل منهم له نسب حقير فرجموه ثم زنى منهم شريف فحمموه ثم طافوا به ثم استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوافقهم قال فأفتاهم فيه بالرجم فأنكروه فأمرهم أن يدعوا أحبارهم ورهبانهم فناشدهم بالله أتجدونه في التوراة فكتموه الا رجلا من أصغرهم

التوفيق في الاخلاص أو يقولونه لليهود الذين كانوا يحلفون لهم بالمعاضدة والنصرة كما حكى الله عنهم وان قوتلتم لننصرنكم وقوله جهد أيمانهم أي بأغلاظ الايمان نصب على الحال يجتهدون جهد ايمانهم أو على المصدر من غير لفظه حبطت أعمالهم من قول الله تعالى أو من جملة قول المؤمنين أي بطلت أعمالهم التي كانوا يتكلفونها رياء وفيه معنى التعجب أي ما أحبط أعمالهم فما أخسرهم حيث بقي عليهم التعب في الدنيا والعذاب في العقبى من يرتد منكم عن دينه أي من يتول الكفار منكم فيرتد فليعلم ان الله تعالى يأتي بقوم آخرين ينصرون هذا الدين على أبلغ الوجوه وقال الحسن علم الله تعالى ان قوما يرجعون عن الاسلام بعد موت نبيهم فأخبرهم انه سبحانه سيأتي بقوم يحبهم ويحبونه فتكون الآية اخبارا عن الغيب وقد وقع فيكون معجزا روي في الكشاف ان أهل الردة كانوا احدى عشرة فرقة ثلاث في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو مدلج ورئيسهم ذو الحمار الاسود العنسي وكان كاهنا تنبأ باليمن واستولى على بلاده وأخرج عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل والى سادات اليمن فأهلكه الله على يدي فيروز الديلمي

بيته فقتله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

أعور فقال كذبوك يارسول الله انه لفي التوراة حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني الليث عن ابن شهاب ان الآية التي في سورة المائدة فان جاؤك فاحكم بينهم كانت في شأن الرجم حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال انهم أتوه يعني اليهود في امرأة منهم زنت يسألونه عن عقوبتها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة فقالوا نؤمر برجم الزانية فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وقد قال الله تبارك وتعالى وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال كانوا يحدون في الزنا الى أن زنى شاب منهم ذو شرف فقال بعضهم لبعض لا يدعكم قومه ترجمونه ولكن اجلدوه ومثلوا به فجلدوه وحملوه على حمار اكاف وجعلوا وجهه مستقبل ذنب الحمار الى ان زنى آخر وضيع ليس له شرف فقالوا ارجموه ثم قالوا فكيف لم ترجموا الذي قبله ولكن مثل ما صنعتم به فاصنعوا بهذا فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم قالوا اسألوه لعلكم تجدون عنده رخصة فنزلت فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم الى قوله ان الله يحب المقسطين وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في قتيل قتل في يهود منهم قتله بعضهم ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثني داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان الآيات في المائدة قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم الى قوله المقسطين انما نزلت في الدية في بني النضير وبني قريظة وذلك ان قتلى بني النضير كان لهم شرف تودى الدية كاملة وان قريظة كانوا يؤدون نصف الدية فتحاكموا في ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل فيهم فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق في ذلك فجعل الدية في ذلك سواء والله أعلم أي ذلك كان حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الله بن موسى عن علي بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان اذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به واذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة ودى مائة وسق تمر فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فقالوا ادفعوه اليه فقالوا بيننا وبينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان في حكم حيي بن أخطب للنضري ديتان وللقرظي دية لانه كان من النضير قال وأخبره صلى الله عليه وسلم بما في التوراة قال وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الى آخر الآية قال فلما رأت ذلك قريظة لم يرضوا بحكم ابن أخطب فقالوا نتحاكم الى محمد فقال الله تبارك وتعالى فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فخيره وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله الآية كلها وكان الشريف اذا زنى بالدنيئة رجموها هي وحمموا وجه الشريف وحملوه على البعير أو جعلوا وجهه من قبل ذنب البعير واذا زنى الدنيء بالشريفة رجموه وفعلوا بها هي ذلك فتحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فرجمها قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم من أعلمكم بالتوراة قالوا فلان الاعور فارسل اليه فاتاه فقال أنت أعلمهم بالتوراة قال كذاك تزعم يهود فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجد في التوراة في الزانيين فقال يا أبا القاسم يرجمون الدنيئة ويحملون الشريف على بعير ويحممون وجهه ويجعلون وجهه من قبل ذنب البعير ويرجمون الدني اذا زنى بالشريفة ويفعلون بها هي ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجدون في التوراة فجعل يروغ والنبي صلى الله عليه وسلم ينشده بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء حتى قال يا أبا القاسم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ذاك اذهبوا بهما فارجموهما قال عبد الله [illegible] يحني عليها يقيها [illegible] حتى ماتت ثم [illegible] الله [illegible] حكمه من الحق [illegible] في الحكم ولغير [illegible] لعهد [illegible] وسلم في هذه

من الغنو أتى بشيره في آخر شهر ربيع الاول بنو حنيفة قوم مسيلمة تنبأ وكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيلمة رسول الله الى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد فان الارض نصفها لي ونصفها لك فاجاب صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مسيلمة الكذاب أما بعد فان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فحاربه أبو بكر بجنود المسلمين وقتل على يد وحشي قاتل حمزة وكان يقول قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام أراد في جاهليتي واسلامي وبنو أسد قوم طليحة بن خويلد تنبأ فبعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خالدا فانهزم بعد القتال الى الشام ثم أسلم وحسن اسلامه وسبع في عهد أبي بكر فزارة قوم عيينة بن حصن وغطفان قوم قرة بن سلمة القشيري وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد ياليل وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة وبعض بني تميم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة التي زوجت نفسها مسيلمة الكذاب وكندة قوم الاشعث بن قيس وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطم بن زيد وحاربهم أبو بكر وكفى الله أمرهم على يده وفرقة واحدة في عهد عمر غسان قوم جبلة بن [illegible] فقال انا

الآية أم ذلك منسوخ فقال بعضهم ذلك ثابت اليوم لم ينسخ منه شيء وللحكام من الخيار في كل دهر بهذه الآية مثل ما جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم * ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن عمرو بن أبي قيس عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي ان رفع اليك أحد من المشركين في قضاء فان شئت فاحكم بينهم بما أنزل الله وان شئت أعرض عنهم حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي وابراهيم قالا اذا أتاك المشركون فحكموك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان حكمت فاحكم بحكم المسلمين ولا تعده الى غيره حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن محمد بن سالم عن الشعبي قال اذا أتاك أهل الكتاب بينهم أمر فاحكم بينهم بحكم المسلمين أو خل عنهم وأهل دينهم يحكمون فيهم الا في سرقة أو قتل حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء نحن مخيرون ان شئنا حكمنا بين أهل الكتاب وان شئنا أعرضنا فلم نحكم بينهم وان حكمنا بينهم حكمنا بحكمنا بيننا أو نتركهم وحكمهم بينهم قال ابن جريج وقال مثل ذلك عمرو بن شعيب وذلك قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم حدثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة وحدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي في قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال اذا جاؤا الى حاكم المسلمين فان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم وان حكم بينهم حكم بينهم بما في كتاب الله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فان جاؤك فاحكم بينهم يقول ان جاؤك فاحكم بينهم بما أنزل الله أو أعرض عنهم فجعل الله له في ذلك رخصة ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم حدثنا هناد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالا اذا أتاك المشركون فحكموك فيما بينهم فاحكم بينهم بحكم المسلمين ولا تعدوه الى غيره أو أعرض عنهم وخلهم وأهل دينهم * وقال آخرون بل التخيير منسوخ وعلى الحاكم اذا احتكم اليه أهل الذمة أن يحكم بينهم بالحق وليس له ترك النظر بينهم * ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة والحسن البصري فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فنسخت فقال وأن احكم بينهم بما أنزل الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن السدي عن عكرمة قال سمعت عكرمة يقول نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله حدثنا ابن وكيع ومحمد بن بشار قالا ثنا ابن مهدي عن سفيان عن السدي قال سمعت عكرمة يقول نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد لم ينسخ من المائدة الا هاتان الآيتان فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وقوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن منصور وعن الحكم عن مجاهد قال نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله حدثني المثنى قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا همام عن قتادة قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم يعني اليهود فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم ورخص له أن يعرض عنهم ان شاء ثم أنزل الله تعالى الآية التي بعدها وأنزلنا اليك الكتاب الى قوله فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله بعد ما رخص له ان شاء أن يعرض عنهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن عدي اذا جاءك أهل الكتاب فاحكم بينهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن السدي عن عكرمة قال نسخت بقوله فاحكم بينهم بما أنزل الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن الزهري قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال مضت السنة أن

أشتريها بألف فأبى الرجل فلم يزل يزيد في الفداء الى ان بلغ عشرة آلاف فأبى الرجل الا القصاص فاستنظره فأنظره عمر فهرب الى الروم وتنصر وتفسير المحبة قدم في سورة البقرة في قوله يحبونهم كحب الله وانما قدم محبته على محبتهم لان محبتهم اياه نتيجة محبته الازلية اياهم فتلك أصل وهذه فرع والراجع من الجزاء الى الاسم المتضمن الشرط محذوف معناه فسوف يأتي الله بقوم مكانهم أو بقوم غيرهم أذلة جمع ذليل لان ذلولا من الذل نقيض الصعوبة لا يجمع على أذلة وانما يجمع على ذلل وليس المراد انهم مهانون عند المؤمنين بل المراد المبالغة في وصفهم بالرفق ولين الجانب فان من كان ذليلا عند انسان فانه لا يظهر الكبر والترفع البتة ولتضمين الذل معنى الحنو والعطف عدي بعلى دون اللام كأنه قيل عاطفين عليهم أو المراد انهم مع شرفهم واستعلاء حالهم واستيلائهم على المؤمنين خافضون لهم أجنحتهم ليضم والى منصبهم فضيلة التواضع أعزة على الكافرين يظهرون الغلظة والترفع عليهم من عزه يعزه اذا غلبه ونحو هذه الآية قوله أشداء على الكفار رحماء بينهم أما الواو في قوله ولا يخافون فاما ان تكون للحال أي يجاهدون وحالهم في المجاهدة خلاف حال المنافقين حيث يخافون ... يراقبون الكفار ويخافون لومهم ... ان ... ائمة القوم وابن الهمام * أي هم

يردوا الى حقوقهم ومواريثهم الى أهل دينهم الا ان يأتوا راغبين في حد يحكم بينهم فيه بكتاب الله حدثنا محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال لما نزلت فاحكم بينهم أو أعرض عنهم كان النبي صلى الله عليه وسلم ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم ثم نسخها فقال فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وكان مجبورا على أن يحكم بينهم حدثنا محمد بن عمار قال ثنا سعيد بن سليمان قال ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد قال آيتان نسختا من هذه السورة يعني المائدة آية القلائد وقوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فكان النبي صلى الله عليه وسلم مخيرا ان شاء حكم وان شاء أعرض عنهم فردهم الى أن يحكم بينهم بما في كتابنا * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال ان حكم هذه الآية ثابت لم ينسخ وان للحكام من الخيار في الحكم بين أهل العهد اذا ارتفعوا اليه فاحتكموا وترك الحكم بينهم والنظر مثل الذي جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك في هذه الآية وانما قلنا ذلك أولاهم بالصواب لان القائلين ان حكم هذه الآية منسوخ زعموا انه نسخ بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وقد دللنا في كتابنا كتاب البيان عن أصول الاحكام ان النسخ لا يكون نسخا الا ما كان نفيا لحكم غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم مع غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم بالامرين جميعا على صحة بوجه من الوجوه بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع واذ كان ذلك كذلك وكان غير مستحيل في الكلام ان يقال وأن احكم بينهم بما أنزل الله ومعناه وأن احكم بينهم بما أنزل الله اذا حكمت بينهم باختيارك الحكم بينهم اذا اخترت ذلك ولم تختر الاعراض عنهم اذ كان قد تقدم اعلام المقول له ذلك من قائله ان له الخيار في الحكم وترك الحكم كان معلوما بذلك ان لا دلالة في قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله انه ناسخ قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط لما وصفنا من احتمال ذلك ما بينا بل هو دليل على مثل الذي عليه قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط واذا لم يكن في ظاهر التنزيل دليل على نسخ احدى الآيتين الاخرى ولا نفي أحد الامرين حكم الآخر ولم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر يصح بان أحدهما ناسخ صاحبه ولا من المسلمين على ذلك اجماع صح ما قلنا من ان كلا الامرين يؤيد أحدهما صاحبه ويوافق حكمه حكمه ولا نسخ في أحدهما للآخر وأما قوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ فان معناه وان تعرض يا محمد عن المحتكمين اليك من أهل الكتاب فتدع النظر بينهم فيما احتكموا فيه اليك فلا تحكم فيه بينهم فلن يضروك شيأ يقول فلن يقدروا لك على ضر في دين ولا دنيا فدع النظر بينهم اذا اخترت ترك النظر بينهم وأما قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط فان معناه وان اخترت الحكم والنظر يا محمد بين أهل العهد اذا أتوك فاحكم بينهم بالقسط وهو العدل وذلك هو الحكم بما جعله الله حكما في مثله على جميع خلقه من أمة نبيه صلى الله عليه وسلم وبنحو ما قلنا في ذلك قال جماعة أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم والشعبي وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قالا ان حكم بينهم حكم بما في كتاب الله حدثنا سفيان قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب عن ابراهيم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال أمر ان يحكم فيهم بالرجم حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمي في قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال بالرجم حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بالقسط بالعدل حدثنا هناد قال ثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمي في قوله فاحكم بينهم بالقسط قال أمر ان يحكم بينهم بالرجم وأما قوله ان الله يحب المقسطين فان معناه ان الله يحب العاملين في حكمه بين الناس بالقسط بينهم بحكم الله الذي أنزله في كتابه وأمر أنبياءه صلوات الله عليهم به يقال منه أقسط الحاكم في حكمه اذا عدل وقضى بالحق يقسط اقساطا وأما قسط فمعناه الجور ومنه قول الله تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا يعني بذلك الجائرين عن الحق القول في تأويل قوله تعالى وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين يعني تعالى ذكره وكيف يحكمك هؤلاء اليهود

الجامعون بين المجاهدة لله وبين الصلابة في الدين اذا شرعوا في أمر من أمور الدين لا يزعهم اعتراض معترض وفي وحدة اللوم وتنكير اللائم مبالغتان كأنه قيل لا يخافون شيأ قط من لوم أحد من اللوام ذلك الذي ذكر من نعوت الكمال من المحبة والذلة وغيرها فضل الله احسانه وتوفيقه قالت الاشاعرة انه صريح في ان الاعمال مخلوقة لله تعالى والمعتزلة حملوه على فعل الالطاف وضعف بان اللطف عام في حق الكل فلا بد للتخصيص من فائدة والله واسع عليم تام القدرة كامل العلم يعلم أهل الفضل فيؤتيهم الفضل واعلم ان للمفسرين خلافا في ان القوم المذكورين في الآية من هم قال الحسن وقتادة والضحاك وابن جريج هم أبو بكر وأصحابه لانهم الذين قاتلوا أهل الردة وقال السدي نزلت في الانصار وقال مجاهد هم أهل اليمن لانه لما نزلت أشار النبي صلى الله عليه وسلم الى أبي موسى الاشعري وقال هم قوم هذا وقال آخرون هم الفرس لما روي انه صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية فضرب يده على عاتق سلمان وقال هذا وذووه ثم قال لو كان الدين معلقا بالثريا لناله رجال من أبناء فارس وقالت الشيعة نزلت في علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه لما روي انه صلى الله عليه وسلم دفع الراية الى علي يوم خيبر وكان قد قال لادفعن الراية الى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ولان ما بعد هذه الآية نازلة فيه باتفاق أكثر المفسرين قال الامام

يا محمد بينهم فيرضون بك حكما بينهم وعندهم التوراة التي أنزلتها على موسى التي يقرون بها انها حق وانها كتابي الذي أنزلته على نبيي وان ما فيه من حكم فمن حكمي يعلمون ذلك لا يتناكرونه ولا يتدافعونه ويعلمون ان حكمي فيها على الزاني المحصن الرجم وهم مع علمهم بذلك يتولون يقول يتركون الحكم به بعد العلم بحكمي فيه جراءة علي وعصيانا لي وهذا وان كان من الله تعالى ذكره خطابا لنبيه صلى الله عليه وسلم فانه تقريع منه لليهود الذين نزلت فيهم هذه الآية يقول لهم تعالى كيف تقرون أيها اليهود بحكم نبيي محمد صلى الله عليه وسلم مع جحودكم نبوته وتكذيبكم اياه وأنتم تتركون حكمي الذي تقرون به انه حق عليكم واجب جاءكم به موسى من عند الله يقول فاذا كنتم تتركون حكمي الذي جاءكم به موسى الذي تقرون بنبوته في كتابي فأنتم بترك حكمي الذي يخبركم به نبيي محمد انه حكمي أحرى مع جحودكم نبوته ثم قال تعالى ذكره مخبرا عن حال هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم في هذه الآية عنده وحال نظرائهم من الجائرين عن حكمه الزائلين عن محجة الحق وما أولئك بالمؤمنين يقول أما من فعل هذا الفعل أي من تولى عن حكم الله الذي حكم به في كتابه الذي أنزله على نبيه في خلقه ليس بالذي صدق الله ورسوله فأقر بتوحيده ونبوة نبيه صلى الله عليه وسلم لان ذلك ليس من فعل أهل الايمان وأصل التولي عن الشيء الانصراف عنه كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير ثم يتولون من بعد ذلك قال توليهم ما تركوا من كتاب الله حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يعني حدود الله فأخبر الله بحكمه في التوراة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وعندهم التوراة فيها حكم الله أي بيان الله ما تشاجروا فيه من شأن قتيلهم ثم يتولون من بعد ذلك الآية حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال قال يعني الرب تعالى ذكره يعيرهم وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يقول الرجم

۞ القول في تأويل قوله (انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) يقول تعالى ذكره انا أنزلنا التوراة فيها بيان ما سألك هؤلاء اليهود عنه من حكم الزانيين المحصنين ونور يقول وفيها جلاء ما أظلم عليهم وضياء ما التبس من الحكم يحكم بها النبيون الذين أسلموا يقول يحكم بحكم التوراة في ذلك أي فيما احتكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فيه من أمر الزانيين النبيون الذين أسلموا وهم الذين أذعنوا بحكم الله وأقروا به وانما عنى الله تعالى ذكره بذلك نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم في حكمه على الزانيين المحصنين من اليهود بالرجم وفي تسويته بين دم قتلى النضير وقريظة في القصاص والدية ومن قبل محمد من الانبياء يحكم بما فيها من حكم الله كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا يعني النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لما أنزلت هذه الآية نحن نحكم على اليهود وعلى من سواهم من أهل الاديان حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال ثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال زنى رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه نبي بعث بتخفيف فان أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من أنبيائك قال فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا يا أبا القاسم ما تقول في رجل وامرأة منهم زنيا فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدراسهم فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى اذا أحصن قالوا يحمم ويجبه ويجلد والتجبية أن يحمل الزانيان على حمار يقابل أقفيتهما ويطاف بهما وسكت شاب فلما رآه ألظ به النشدة فقال اللهم اذ نشدتنا فانا نجد في التوراة الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فما أول ما ترخصتم أمر الله قال زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأرادوا رجمه فحال قومه دونه وقالوا لا يرجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم قال النبي

فخر الدين الرازي هذه الآية من أدل الدلائل على فساد مذهب الامامية لان الذين اتفقوا على امامة أبي بكر لو كانوا أنكروا النص جليا على امامة علي رضي الله عنه لكان كلهم مرتدين ثم لجاء الله بقوم يحاربهم وتردهم الى الحق ولما لم يكن الامر كذلك بل الامر بالضد فان فرقة الشيعة مقهورون أبدا حصل الجزم بعدم النص وللناصر مذهب الشيعة أن يقول ما يدريك انه تعالى لا يجيء بقوم يحاربهم ولعل المراد بخروج المهدي هو ذلك فان محاربة من دان بدين الاوائل هي محاربة الاوائل وهذا انما ذكرته بطريق المنع لا لاجل العصبية والميل فان اعتقاد ارتداد الصحابة الكرام أمر فظيع والله أعلم ثم انه سبحانه لما نهى في الآي المتقدمة عن موالاة الكفار أمر بعد ذلك بموالاة من يحق موالاته فقال انما وليكم ولم يقل أولياؤكم ليعلم ان ولاية الله أصل والباقي تبع لله ورسوله والذين آمنوا وفيه قولان الاول ان المراد عامة المؤمنين لان الآية نزلت على وفق ما مر من قصة عبادة بن الصامت وروى أيضا ان عبد الله بن سلام قال يا رسول الله ان قومنا قد هجرونا وأقسموا أن لا يجالسونا ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعد المنازل فنزلت هذه الآية فقالوا رضينا بالله تعالى وبرسوله وبالمؤمنين أولياء ثم قال الذين يقيمون الصلاة ومحله رفع على البدل أو على هم الذين يقيمون أو نصب بمعنى أخص أو أعني وفي الكل مدح

صلى الله عليه وسلم فانى احكم بما فى التوراة فامر بهما فرجما قال الزهرى فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا فكان النبى منهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا النبى صلى الله عليه وسلم ومن قبله من الانبياء يحكمون بما فيها من الحق حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن فى قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم الذين هادوا يعنى اليهود فاحكم بينهم ولا تخشهم ۞ القول فى تأويل قوله (والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء) يقول تعالى ذكره ويحكم بالتوراة واحكامها التى انزل الله فيها كل زمان على ما امر بالحكم فيها مع النبيين الذين اسلموا الربانيون والاحبار والربانيون جمع ربانى وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس وتدبير امورهم والقيام بمصالحهم والاحبار هم العلماء وقد بينا معنى الربانيين فيما مضى بشواهده واقوال اهل التأويل فيه واما الاحبار فانهم جمع حبر وهو العالم المحكم للشئ ومنه قيل لكعب كعب الاحبار وكان الفراء يقول اكثر ما سمعت العرب تقول فى واحد الاحبار حبر بكسر الحاء وكان بعض أهل التأويل يقول عنى بالربانيين والاحبار فى هذا الموضع ابنا صوريا اللذان أقرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بحكم الله تعالى فى التوراة على الزانيين المحصنين ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال كان رجلان من اليهود اخوان يقال لهما ابنا صوريا وقد اتبعا النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسلما واعطياه عهدا ان لا يسألهما عن شئ فى التوراة الا أخبراه به وكان أحدهما ربيا والآخر حبرا وانما اتبعا النبى صلى الله عليه وسلم يتعلمان منه فدعاهما فسألهما فاخبراه الامر كيف كان حين زنى الشريف وزنى المسكين وكيف غيروه فانزل الله انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم والربانيون والاحبار هما ابنا صوريا للذين هادوا ثم ذكر ابنى صوريا فقال الربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء ❊ والصواب من القول فى ذلك عندى ان يقال ان الله تعالى ذكره أخبر ان التوراة يحكم بها مسلمو الانبياء لليهود والربانيون من خلقه والاحبار وقد يجوز ان يكون عنى بذلك ابنا صوريا وغيرهما غير انه قد دخل فى ظاهر التنزيل مسلمو الانبياء وكل ربانى وحبر ولا دلالة فى ظاهر التنزيل على انه معنى به خاص من الربانيين والاحبار ولا قامت بذلك حجة يجب التسليم لها فكل ربانى وحبر داخل فى الآية بظاهر التنزيل وبمثل الذى قلنا فى تأويل الاحبار قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبى عن سلمة عن الضحاك الربانيون والاحبار قراؤهم وفقهاؤهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن أشعث عن الحسن الربانيون والاحبار الفقهاء والعلماء حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد الربانيون والاحبار الفقهاء والعلماء فوق الاحبار حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الربانيون فقهاء اليهود والاحبار علماؤهم حدثنا القاسم قال ثنا سنيد بن داود قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة والربانيون والاحبار كلهم يحكم بما فيها من الحق حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الربانيون الولاة والاحبار العلماء وأما قوله بما استحفظوا من كتاب الله فان معناه يحكم النبيون الذين أسلموا بحكم التوراة والربانيون والاحبار يعنى العلماء بما استودعوا علمه من كتاب الله الذى هو التوراة والباء فى قوله بما استحفظوا من صلة الاحبار وأما قوله وكانوا عليه شهداء فانه يعنى ان الربانيين والاحبار بما استودعوا من كتاب الله يحكمون بالتوراة مع النبيين الذين أسلموا للذين هادوا وكانوا على حكم النبيين الذين أسلموا للذين هادوا شهداء انهم قضوا عليهم بكتاب الله الذى أنزله على نبيه موسى وقضائه عليهم كما حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس وكانوا عليه شهداء يعنى الربانيين والاحبار هم الشهداء لمحمد صلى الله عليه وسلم بما قال انه حق جاء من عند الله فهو نبى الله محمد أتته اليهود فقضى بينهم بالحق ۞ القول فى تأويل قوله (فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا) يقول تعالى ذكره لعلماء اليهود وأحبارهم لا تخشوا الناس فى تنفيذ حكمى

والقرض تمييز المؤمن الخالص عن يدعى الايمان نفاقا ومعنى وهم راكعون قال أبو مسلم أى منقادون خاضعون لأوامر الله تعالى ونواهيه وقيل المراد ومن شأنهم اقامة الصلاة وخص الركوع بالذكر لشرفه وقيل ان الصحابة كانوا عند نزول الآية مختلفين فى هذه الصفات منهم من قد أتم الصلاة ومنهم من دفع المال الى الفقير ومنهم من كان بعد فى الصلاة راكعا فنزلت الآية على وفق أحوالهم القول الثانى ان المراد شخص معين وجيء به على لفظ الجمع ليرغب الناس فى مثل فعله ثم ان ذلك الشخص من هو روى عكرمة أنه أبو بكر وروى عطاء عن ابن عباس انه على عليه السلام روى ان عبد الله ابن سلام قال لما نزلت هذه الآية قلت يارسول الله أنا رأيت عليا تصدق بخاتمه على محتاج وهو راكع فنحن نتولاه وروى عن أبى ذر انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلاة الظهر فسائل سائل فى المسجد فلم يعطه أحد فرفع السائل يده الى السماء وقال اللهم اشهد انى سألت فى مسجد الرسول فما أعطانى أحد شيا وعلى عليه السلام كان راكعا فاومأ اليه بخنصره اليمنى وكان فيها الخاتم

الذى حكمت به على عبادى وامضائه عليهم على ما أمرت فانهم لا يقدرون لكم على ضر ولا نفع الا باذنى ولا تكتموا الرجم الذى جعلته حكما فى التوراة على الزانيين المحصنين ولكن اخشونى دون كل أحد من خلق فان النفع والضر بيدى وخافوا عقابى فى كتمانكم ما استحفظتم من كتابى كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى فلا تخشوا الناس واخشون يقول لا تخشوا الناس فتكتموا ما أنزلت وأما قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا يقول ولا تأخذوا بترك الحكم بآيات كتابى الذى أنزلته على موسى أيها الاحبار عوضا خسيسا وذلك هو الثمن القليل وانما أراد تعالى ذكره نهيهم عن أكل السحت على تحريفهم كتاب الله وتغييرهم حكمه عما حكم به فى الزانيين المحصنين وغير ذلك من الاحكام التى بدلوها طلبا منهم للرشا كما حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا قال لا تأكلوا السحت على كتابى وقال مرة أخرى قال قال ابن زيد فى قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قال لا تأخذوا به رشوة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا ولا تأخذوا طمعا قليلا على أن تكتموا ما أنزلت ۞ القول فى تأويل قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون) يقول تعالى ذكره ومن كتم حكم الله الذى أنزله فى كتابه وجعله حكما بين عباده فأخفاه وحكم بغيره كحكم اليهود فى الزانيين المحصنين بالتجبية والتحميم وكتمانهم الرجم وكقضائهم فى بعض قتلاهم بدية كاملة وفى بعض بنصف الدية وفى الاشراف بالقصاص وفى الادنياء بالدية وقد سوى الله بين جميعهم فى الحكم عليهم فى التوراة فاولئك هم الكافرون يقول هؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله فى كتابه ولكن بدلوا وغيروا حكمه وكتموا الحق الذى أنزله فى كتابه هم الكافرون يقول هم الذين ستروا الحق الذى كان عليهم كشفه وتبيينه وغطوه عن الناس وأظهروا لهم غيره وقضوا به لسحت أخذوه منهم عليه وقد اختلف أهل التأويل فى تأويل الكفر فى هذا الموضع فقال بعضهم بنحو ما قلنا فى ذلك من انه عنى به اليهود الذين حرفوا كتاب الله وبدلوا حكمه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون فى الكافرين كلها حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن القاسم قال ثنا أبو حيان عن أبى صالح قال الثلاث الآيات التى فى المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون ليس فى أهل الاسلام منها شئ هى فى الكفار حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبى حيان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات فى أهل الكتاب حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عمران بن حدير قال أتى أبا مجلز ناس من بنى عمرو بن سدوس فقالوا يا أبا مجلز أرأيت قول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون أحق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون أحق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون أحق هو قال نعم قال فقالوا يا أبا مجلز فيحكم هؤلاء بما أنزل الله قال هو دينهم الذى يدينون به وبه يقولون واليه يدعون فان هم تركوا شيأ منه عرفوا انهم قد أصابوا ذنبا فقالوا لا والله ولكنك تعرف قال أنتم أولى بهذا منى لا أرى وانكم أنتم ترون هذا ولا تحرجون ولكنها أنزلت فى اليهود والنصارى وأهل الشرك أو نحوا من هذا حدثنى المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن عمران بن حدير قال قعد الى أبى مجلز نفر من الاباضية قال فقالوا له يقول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون قال أبو مجلز انه يعملون بما يعلمون يعنى الامراء ويعلمون انه ذنب قال وانما أنزلت هذه الآية فى اليهود والنصارى قالوا أما والله انك لتعلم مثل ما نعلم ولكنك تخشاهم قال أنتم أحق بذلك منا أما نحن فلا نعرف ما تعرفون ولكنكم تعرفونه ولكن يمنعكم أن تمضوا أمركم من خشيتهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى البخترى عن حذيفة فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله

فاقبل السائل حتى أخذ الخاتم فرآه النبى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم ان أخى موسى سألك فقال رب اشرح لى صدرى الى قوله وأشركه فى أمرى فأنزلت قرآنا ناطقا سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطانا اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك فاشرح لى صدرى ويسر لى أمرى واجعل لى وزيرا من أهلى عليا أشدد به أزرى قال أبو ذر فوالله ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الكلمة حتى نزل جبريل فقال يا محمد اقرأ انما وليكم الله الآية فاستدلت الشيعة بها على ان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو على بن أبى طالب عليه السلام لان الولى هو الوالى المتصرف فى أمور الامة وانه على عليه السلام برواية أبى ذر وغيره وأجيب بالمنع من ان الولى ههنا هو المتصرف بل المراد به الناصر والمحب لان الولاية المنهى عنها فيما قبل هذه الآية وفيما بعدها هو بهذا المعنى فكذا الولاية المأمور بها وأيضا ان عليا لم يكن نافذ التصرف حال نزول الآية وانها تقتضى ظاهرا أن تكون الولاية حاصلة فى الحال وأيضا اطلاق لفظ الجمع على الواحد لاجل التعظيم مجاز والاصل فى الاطلاق الحقيقة فالمراد بالذين آمنوا جماعة المؤمنين وان بعضهم يجب أن يكون

فاولئك هم الكافرون قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل كانت لكم كل حلوة ولهم كل مرة ولتسلكن طريقهم قدر الشراك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي حيان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب حدثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال قيل لحذيفة ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ثم ذكر نحو حديث ابن بشار عن عبد الرحمن حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال سأل رجل حذيفة عن هؤلاء الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون قال فقيل ذلك في بني اسرائيل قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كانت لهم كل مرة ولكم كل حلوة كلا والله لتسلكن طريقهم قدر الشراك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن عكرمة قال هؤلاء الآيات في أهل الكتاب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ذكر لنا ان هؤلاء الآيات أنزلت في قتيل اليهود الذين كان منهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون لاهل الكتاب كلهم تركوا كتاب الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محمم مجلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حد من زنى قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قال لا ولولا انك أنشدتني بهذا لم أخبرك حده في كتابنا الرجم ولكنه كثر في أشرافنا وكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع جميعا على التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فامر به فرجم فانزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون يعني اليهود فاولئك هم الظالمون يعني اليهود فاولئك هم الفاسقون للكفار كلها حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هم من حكم بكتابه الذي كتب بيده وترك كتاب الله وزعم ان كتابه هذا من عند الله فقد كفر حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث القاسم عن الحسن غير ان هنادا قال في حديثه فقلنا تعالوا فلنجتمع في شيء نقيمه على الشريف والضعيف فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم وسائر الحديث نحو حديث القاسم حدثنا الربيع قال ثنا ابن وهب قال ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه قال كنا عند عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فذكر رجل عنده ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون فقال عبيد الله أما والله ان كثيرا من الناس يتأولون هؤلاء الآيات على ما لم ينزلن عليه وما أنزلن الا في حيين من يهود ثم قال هم قريظة والنضير وذلك ان احدى الطائفتين كانت قد غزت الاخرى وقهرتها قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حتى ارتضوا واصطلحوا على ان كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقا وكل قتيل قتلته الذليلة في العزيزة فديته مائة وسق فاعطوهم فرقا وضيما فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك فذلت الطائفتان بمقدم النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم لم يظهر عليهما فبينما هما على ذلك أصابت الذليلة من العزيزة قتيلا فقالت العزيزة اعطونا مائة وسق فقالت الذليلة وهل كان هذا قط في حيين دينهم واحد وبلدهم واحد دية بعضهم ضعف دية بعض انما أعطيناكم هذا فرقا منكم وضيما فاجعلوا بيننا وبينكم محمدا صلى الله عليه وسلم فتراضيا على أن يجعلوا النبي صلى الله عليه وسلم بينهم ثم ان العزيزة تذكرت بينها فخشيت أن لا يعطيها النبي صلى الله عليه وسلم من أصحابها ضعف ما تعطي أصحابها منها فدسوا الى النبي صلى الله عليه وسلم اخوانهم من المنافقين فقالوا لهم

ناصرا لبعض كقوله والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض وأيضا الآية المتقدمة نزلت في أبي بكر كما مر من أنه هو الذي حارب المرتدين فالمناسب أن تكون هذه أيضا فيه ثم ان علي بن أبي طالب عليه السلام كان أعرف بتفسير القرآن من هؤلاء الامامية فلو كانت الآية دالة على امامته على لاحتج بها كما احتج بما ينقلون عنه انه تمسك يوم الشورى بخبر الغدير وخبر المباهلة وجميع مناقبه وفضائله وهب انها دالة على امامته لكنه ما كان نافذ التصرف في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبق الا أنه سيصير اماما ونحن نقول بموجبه ولكن بعد الشيوخ الثلاثة ومن أين قلتم انها تدل على امامته بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير فصل وأيضا انهم كانوا قاطعين بان المتصرف فيهم هو الله ورسوله فلا حاجة بهم الى ذكر ذلك فالمراد بقوله انما وليكم الله ورسوله ان من كان الله ورسوله ناصرين له فأي حاجة به الى طلب النصرة والمحبة عن غيره واذا كان الولي مستعملا بمعنى النصرة مرة امتنع ان يراد به معنى المتصرف لانه لا يجوز استعمال اللفظ المشترك في كلا مفهوميه معا فكأنه تعالى قسم المؤمنين قسمين وجعل أحدهما أنصار الآخر وأيضا الزكاة اسم للواجب لا المندوب

أخبر والنار أي رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اعطانا امرنا بحكمنا وان لم يعطنا حذرناه ولم نحكمه فذهب المنافق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعلم الله تعالى ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ما أرادوا من ذلك الامر كله قال عبيد الله فانزل الله تعالى ذكره فيهم يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر هؤلاء الآيات كلهن حتى بلغ وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه الى الفاسقين قرأ عبيد الله ذلك آية آية وفسرها على ما أنزل حتى فرغ تفسير ذلك لهم في الآيات ثم قال انما عني بذلك يهود وفيهم أنزلت هذه الصفة ٭ وقال بعضهم عني بالكافرين أهل الاسلام وبالظالمين اليهود وبالفاسقين النصارى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا عن عامر قال نزلت الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والفاسقون في النصارى حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن ابن أبي السفر عن الشعبي قال الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والفاسقون في النصارى حدثنا ابن وكيع وأبو السائب وواصل بن عبد الاعلى قالوا ثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال آية فينا وآيتان في أهل الكتاب ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فينا وفيهم ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون والفاسقون في أهل الكتاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر مثل حديث زكريا عنه حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هذا في المسلمين ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قال النصارى حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي قال في هؤلاء الآيات التي في المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال فينا أهل الاسلام ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون قال في اليهود ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون قال في النصارى حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت الاولى في المسلمين والثانية في اليهود والثالثة في النصارى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن زكريا عن الشعبي نحوه حدثنا هناد قال ثنا يعلى عن زكريا عن عامر نحوه ٭ وقال آخرون بل عني بذلك كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون قال كفر دون كفر وفسق دون فسق وظلم دون ظلم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عطاء مثله حدثني المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن أيوب بن أبي سلمة عن عطاء بن أبي رباح بنحوه حدثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء بنحوه حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال ليس بكفر ينقل عن الملة حدثنا هناد قال ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هي به كفر وليس كفرا بالله وملائكته وكتبه ورسله حدثني الحسن قال ثنا أبو اسامة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قال رجل لابن عباس في هذه الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن فعل هذا فقد كفر قال ابن عباس اذا فعل ذلك فهو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وبكذا وكذا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هي به كفر قال ابن طاوس وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن طاوس فاولئك هم الكافرون قال كفر لا ينقل عن الملة قال وقال

عطاء

ومن المشهور أن عليا عليه السلام ما كان يجب عليه الزكاة ولو سلم فاللائق بحاله أن يكون في الصلاة مستغرق القلب بالله فلا يفرغ لاستماع كلام السائل ولا الى دفع الخاتم اليه لانه عمل كثير اللهم الا أن يكون الخاتم سهل المأخذ أو كان قد أومأ به الى السائل فاخذه السائل والحق انه ان صحت الرواية فللآية دلالة قوية على عظم شأن علي عليه السلام والمناقشة في امثال ذلك تطويل بلا طائل الا أن أصحاب المذاهب لما تكلموا فيها أوردنا حاصل كلامهم على سبيل الاختصار ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله من اقامة المظهر مقام المضمر تشريفا والمراد فانهم هم الغالبون وحزب الرجل أصحابه المجتمعون لامر حزبهم وقال الحسن جند الله أبو روق أولياء الله أبو العالية شيعة الله وقيل انصار الله الاخفش هم الذين يدينون بدينه ويطيعونه فينصرهم صاحب الكشاف يحتمل أن يريد بحزب الله الرسول والمؤمنين أي ومن يتولهم فقد تولى حزب الله واعتضد بمن لا يغالب ثم عمم النهي عن موالاة جميع الكفار فقال يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا وعن ابن عباس كان رفاعة بن زيد وسويد بن الحرث قد أظهرا الاسلام

عطاء كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق * وقال آخرون بل نزلت هذه الآيات في أهل الكتاب وهي مراد بها جميع الناس مسلموهم وكفارهم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم قال نزلت هذه الآيات في بني اسرائيل ورضي لهذه الامة بها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل و رضي لكم بها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم في هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل ثم رضي بها لهؤلاء حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في اليهود وهي علينا واجبة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسروق انهما سألا ابن مسعود عن الرشوة فقال من السحت قال فقالا أفي الحكم قال ذاك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن لم يحكم بما أنزل الله يقول ومن لم يحكم بما أنزلت فتركه عمدا وجار وهو يعلم فهو من الكافرين وقال آخرون معنى ذلك ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به فاما الظلم والفسق فهو للمقر به ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال من جحد ما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق * وأولى هذه الاقوال عندي بالصواب قول من قال نزلت هذه الآيات في كفار أهل الكتاب لان ما قبلها وما بعدها من الآيات ففيهم نزلت وهم المعنيون بها وهذه الآيات سياق الخبر عنهم فكونها خبرا عنهم أولى فان قال قائل فان الله تعالى ذكره قد عم بالخبر بذلك عن جميع من لم يحكم بما أنزل الله فكيف جعلته خاصا قيل ان الله تعالى عم بالخبر بذلك عن قوم كانوا بحكم الله الذي حكم به في كتابه جاحدين فاخبر عنهم انهم بتركهم الحكم على سبيل ما تركوه كافرون وكذلك القول في كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به هو بالله كافر كما قال ابن عباس لانه بجحوده حكم الله بعد علمه انه أنزله في كتابه نظير جحوده نبوة نبيه بعد علمه انه نبي ۞ القول في تأويل قوله (وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص) يقول تعالى ذكره وكتبنا على هؤلاء اليهود الذين يحكمونك يا محمد وعندهم التوراة فيها حكم الله ويعني بقوله وكتبنا وفرضنا عليهم فيها ان يحكموا في النفس اذا قتلت نفسا بغير حق بالنفس يعني ان تقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة والعين بالعين يقول وفرضنا عليهم فيها ان يفقؤا العين التي فقأ صاحبها مثلها من نفس أخرى بالعين المفقوءة ويجدع الانف بالانف ويقطع الاذن بالاذن ويقلع السن بالسن ويقتص من الجارح غيره ظلما للمجروح وهذا اخبار من الله تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم عن اليهود وتعزية منه له عن كفر من كفر منهم به بعد اقراره بنبوته وادباره عنه بعد اقباله وتعريف منه له جراءتهم قديما وحديثا على ربهم وعلى رسل ربهم وتقدمهم على كتاب الله بالتحريف والتبديل يقول تعالى ذكره وكيف يرضى هؤلاء اليهود يا محمد بحكمك اذ جاؤا يحكمونك وعندهم التوراة التي يقرون بها انها كتابي ووحيي الى رسولي موسى صلى الله عليه وسلم فيها حكمي بالرجم على الزناة المحصنين وقضائي بينهم ان من قتل نفسا ظلما فهو بها قود ومن فقأ عينا بغير حق فعينه بها مفقوءة قصاصا ومن جدع أنفا فانفه به مجدوع ومن قلع سنا فسنه بها مقلوعة ومن جرح غيره جرحا فهو مقتص منه مثل الجرح الذي جرحه ثم هم مع الحكم الذي عندهم في التوراة من أحكامي يتولون عنه ويتركون العمل به يقول فهم بترك حكمك وبسخط قضائك بينهم أحرى وأولى وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال لما رأت قريظة النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بالرجم وكانوا يخفونه في كتابهم نهضت قريظة فقالوا يا محمد اقض بيننا وبين اخواننا بني النضير وكان بينهم دم قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم وكانت النضير يتعززون

ثم طلقفا فتكاثروا بالسن المسلمين وادونهما فنزلت يعني اتخاذهم دينكم هزوا ولعبا نافي اتخاذكم اياهم أولياء بل يجب أن يقابل ذلك بالشنآن والبغضاء وانما عطف الكفار على أهل الكتاب مع ان أهل الكتاب أيضا كفار والعطف يقتضي المغايرة لانه أراد بالكفار المشركين الوثنيين خاصة لان كفرهم أغلظ فكانوا أحق باسم الكفر ومعنى تلاعبهم بالدين واستهزائهم به اظهارهم ذلك باللسان دون مواطأة الجنان واتقوا الله في موالاة الكفار ان كنتم مؤمنين حقا لان الايمان الحقيقي يأبى موالاة أعداء الدين قال الكلبي كان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى الى الصلاة فقام المسلمون اليها قالت اليهود قد قاموا لا قاموا صلوا لا صلوا ركعوا لا ركعوا على طريق الاستهزاء والضحك فنزل واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها اي الصلاة والمناداة وهذا بعض ما اتخذوه من هذا الدين هزوا ولعبا فلهذا أردفه الآية المتقدمة الكلية وقال السدي نزلت في رجل من النصارى بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول الله قال حرق الكاذب فدخل خادمه ذات ليلة وهو نائم وأهله نيام فتطاير منها شرارة في البيت فاحترق البيت واحترق هو

على بنى قريظة وديانهم على انصاف ديات النضير وكانت الدية من وسوق التمر أربعين ومائة وسق لبنى النضير وسبعين وسقا لبنى قريظة فقال دم القرظى وفاء من دم النضيرى فغضب بنو النضير وقالوا لا نطيعك فى الرجم ولكن نأخذ بحدودنا التى كنا عليها فنزلت أفحكم الجاهلية يبغون ونزل وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الآية حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال فما بالهم يخالفون يقتلون النفسين بالنفس ويفقؤن العينين بالعين حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا خلاد الكوفى قال ثنا الثورى عن السدى عن أبى مالك قال كان بين حيين من الانصار قتال فكان بينهم قتلى وكان لاحد الحيين على الآخر طول فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يجعل الحر بالحر والعبد بالعبد والمرأة بالمرأة فنزلت الحر بالحر والعبد بالعبد قال سفيان وبلغنى عن ابن عباس انه قال نسختها النفس بالنفس حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس فيها فى التوراة والعين بالعين حتى والجروح قصاص قال مجاهد عن ابن عباس قال كان على بنى اسرائيل القصاص فى القتلى ليس بينهم دية فى نفس ولا جرح قال وذلك قول الله تعالى ذكره وكتبنا عليهم فيها فى التوراة فخفف الله عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم فجعل عليهم الدية فى النفس والجراح وذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن تصدق به فهو كفارة له حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال ان بنى اسرائيل لم يجعل لهم دية فيما كتب الله لموسى فى التوراة من نفس قتلت أو جرح أو سن أو عين أو أنف انما هو القصاص والعفو حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس اى التوراة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وكتبنا عليهم فيها أى فى التوراة بان النفس بالنفس حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس حتى بلغ والجروح قصاص بعضها ببعض حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان النفس بالنفس قال يقول تقتل النفس بالنفس وتفقأ العين بالعين ويقطع الانف بالانف وتنزع السن بالسن ويقتص الجراح بالجراح فهذا يستوى فيه أحرار المسلمين فيما بينهم رجالهم ونساؤهم اذا كان فى النفس وما دون النفس ويستوى فيه العبيد رجالهم ونساؤهم فيما بينهم اذا كان عمدا فى النفس وما دون النفس ۞ القول فى تأويل قوله (فمن تصدق به فهو كفارة له) اختلف أهل التأويل فى المعنى به فمن تصدق به فهو كفارة له فقال بعضهم عنى بذلك المجروح وولى القتيل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه يعنى المجروح مثل ذلك من ذنوبه حدثنا سفيان قال ثنا أبى عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو بنحوه حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن القاسم بن الاسود أبى الغريان قال رأيت معاوية قاعدا على السرير والى جنبه رجل آخر كانه مولى وهو عبد الله بن عمرو فقال فى هذه الآية فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه من ذنوبه مثل ما تصدق به حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن عمارة بن أبى حفصة عن أبى عقبة عن جابر بن زيد فمن تصدق به فهو كفارة له قال المجروح حدثنا ابن المثنى قال ثنى حرمى بن عمارة قال ثنا شعبة قال أخبرنى عمارة عن رجل قال حرمى نسيت اسمه عن جابر بن زيد بمثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح حدثنا زكريا بن يحيى بن أبى زائدة قال ثنا ابن فضيل عن

وأهله وقال آخرون ان الكفار لما سمعوا الاذان حسدوا رسول الله والمسلمين على ذلك فدخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد لقد أبدعت شيأ لم نسمع به فيما مضى من الامم الخالية فان كنت تدعى النبوة فقد خالفت فيما أحدثت من هذا الاذان الانبياء قبلك ولو كان فى هذا الامر خير كان أولى الناس به الانبياء والرسل قبلك فمن أين لك صياح كصياح العنز فما أقبح من صوت وما أسمج من أمر فانزل الله تعالى هذه الآية وأنزل ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله قال بعض العلماء فيه دليل على ثبوت الاذان بنص الكتاب لا بالمنام وحده وأقول لو قيل ان أصل الاذان بالمنام والتقرير بنص الكتاب كان أصوب ذلك الاتخاذ بانهم قوم لا يعقلون ما فى الصلاة من المنافع لانها التوجه الى الخالق والاشتغال بخدمة المعبود أولا يفهمون ما فى اللعب والهزء من السفه والجهل قال بعض الحكماء أشرف الحركات الصلاة وأنفع السكنات الصيام * التأويل وأنزلنا اليك الكتاب بالحق أى بالحقيقة لانه أنزل على قلبه وأنزل سائر الكتب فى الالواح والصحف فلهذا كان نظلة القرآن وكان مهيمنا على جميع الكتب تصديقا عيانا لا لسانا بحث نشاهد ملء

يونس بن أبي اسحق عن أبي السفر قال دفع رجل من قريش رجلا من الانصار فاندقت ثنيته فرفعه الانصاري الى معاوية فلما ألح عليه الرجل قال معاوية شأنك وصاحبك قال وأبو الدرداء عند معاوية فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بشئ من جسده فيهبه الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة فقال له الانصاري أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته أذناي ووعاه قلبي فخلى سبيل القرشي فقال معاوية مروا له بمال حدثنا محمود بن خداش قال ثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا مغيرة عن الشعبي قال قال ابن الصامت وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جرح في جسده جراحة فتصدق بها كفر عنه ذنوبه بمثل ما تصدق به حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان ابن حسين عن الحسن في قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للمجروح حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا قال سمعت عامرا يقول كفارة لمن تصدق به حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فمن تصدق به فهو كفارة له يقول لولي القتيل الذي عفا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني شبيب بن سعيد عن شعبة بن الحجاج عن قيس بن مسلم عن الهيثم بن العريان قال كنت بالشام فاذا برجل مع معاوية قاعد على السرير كأنه مولى قال فمن تصدق به فهو كفارة له قال فمن تصدق به هدم الله عنه مثله من ذنوبه فاذا هو عبد الله بن عمرو * وقال آخرون عنى بذلك الجارح وقالوا معنى الآية فمن تصدق بما وجب له من قود أو قصاص على من وجب ذلك له عليه فعفا عنه فعفوه ذلك عن الجاني كفارة لذنب الجاني المجرم كما القصاص منه كفارة له قالوا فاما أجر العافي المتصدق فعلى الله ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للجارح وأجر الذي أصيب على الله حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى ابن واضح قال ثنا يونس بن أبي اسحق قال سمعت مجاهدا يقول لابي اسحق فمن تصدق به فهو كفارة له يا أبا اسحق قال أبو اسحق للمتصدق فقال مجاهد للمذنب الجارح حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال قال مغيرة قال مجاهد للجارح حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن مجاهد مثله حدثنا هناد وسفيان بن وكيع قالا ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ومجاهد فمن تصدق به فهو كفارة له قالا الذي تصدق عليه وأجر الذي أصيب على الله قال هناد في حديثه قالا كفارة للذي تصدق به عليه حدثنا هناد قال ثنا عبدة بن حميد عن منصور عن مجاهد بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر قال كفارة لمن تصدق به عليه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن مجاهد وابراهيم قالا كفارة للجارح وأجر الذي أصيب على الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان قال سمعت زيد بن أسلم يقول ان عفا عنه أو اقتص منه أو قبل منه الدية فهو كفارة له حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال كفارة للجارح وأجر العافي لقوله فمن عفا وأصلح فأجره على الله حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للمتصدق عليه حدثني المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال ثنا حصين عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال هي كفارة للجارح حدثني المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال فمن تصدق به فهو كفارة له قال فالكفارة للجارح وأجر المتصدق على الله حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن عبد الله بن كثير عن مجاهد انه كان يقول فمن تصدق به فهو كفارة له يقول للقاتل وأجر العافي حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت قال هتم رجل على عهد معاوية فاعطى دية فلم يقبل ثم أعطى ديتين فلم يقبل ثم أعطى ثلاثة فلم يقبل فحدث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تصدق بدم فما دونه كان كفارة له من يوم تصدق الى يوم ولد قال فتصدق الرجل حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له يقول من جرح فتصدق بالذي جرح به على الجارح فليس على

المنزل عليه بنوره حقائق جميع الكتب واسرارها بخلاف ما أنزل في الألواح فان الالواح لا تشهد ولا تشاهد حقائق الكتب ومعانيها لكل جعلنا منكم معاشرة الانبياء شرعة تشرع فيها بالبيان ومنهاجا يسلك فيه بالعيان ولكن ليبلوكم أيها الامم فيما آتاكم من البيان والتبيان والحجج والبرهان والعزة والسلطان فابتلاكم بزينة الدنيا واتباع الهوى ونيل المنى ولرتعة بين الورى والنجاة في العقبى ليهتدى التائبون بالبيان ويقيد العاملون بالبرهان ويحكم العارفون بالسلطان بل يقصد الزاهدون برفض الدنيا ويقدم العابدون بنهى الهوى ويسلك المشتاقون بنفي المنى ويجذب العارفون بترك الورى ويسلب الواصلون بالسلو عن الدنيا والعقبى فاستبقوا الخيرات من هذه المقامات الى الله مرجعكم جميعا اختيارا بقدم الصدق أو اضطرارا لحلول الاجل فان تولوا عن قبول الحق فاعلم بمطالعة القضاء انما يريد الله في حكم القدر ان يصيبهم بمصيبة الاعراض ببعض ذنوبهم وهو الاعتراض فان الحق سبحانه يلزم بشرط لنتكن ويقدرهم ويخرجهم بعين التصريف قال كليف فيما أوجب والتصريف فيما أوجده والعبرة بالايجاد لا بالايجاب والفاسقون

ناكبون عن جذبات العناية (١٥٢) ; أفحكم الجاهلية يبغون أي يطلبون منك ان تحيد عن المحبة المثلى بعدما طلبت ثم تموز

الجارح سبيل ولا قود ولا عقل ولا جرح عليه من أجل انه تصدق عليه الذي جرح فكان كفارة له من ظلمه الذي ظلم * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال عني به فمن تصدق به فهو كفارة له المجروح فلان تكون الهاء في قوله له عائدة على من أولى من أن تكون من ذكر من لم يجر له ذكر الا بالمعنى دون التصريح وأحرى اذ الصدقة هي المكفرة ذنب صاحبها دون المتصدق عليه في سائر الصدقات غير هذه فالواجب ان يكون سبيل هذه سبيل غيرها من الصدقات فان ظن ظان ان القصاص اذ كان يكفر ذنب صاحبه المقتص منه الذي أتاه في قتل من قتله ظلما كقول النبي صلى الله عليه وسلم اذ أخذ البيعة على أصحابه أن لا تقتلوا ولا تزنوا ولا تسرقوا ثم قال فمن فعل من ذلك شيأ فأقيم عليه حده فهو كفارته فالواجب أن يكون عفو العافي المجني عليه أو ولي المقتول عنه نظيره في ان ذلك له كفارة فان ذلك لو وجب أن يكون كذلك لوجب أن يكون عفو المقذوف عن قاذفه بالزنا وتركه أخذه بالواجب له من الحد وقد قذفه قاذفه وهو عفيف مسلم محصن كفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبه ومعصيته التي أتاها وذلك مالا نعلم قائلا من أهل العلم يقوله فاذ كان غير جائز أن يكون ترك المقذوف الذي وصفنا أمره أخذ قاذفه بالواجب له من الحد كفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبه كان كذلك غير جائز أن يكون ترك المجروح أخذ الجارح بحقه من القصاص كفارة للجارح من ذنبه الذي ركبه فان قال قائل أوليس للمجروح عندك أخذ جارحه بدية جرحه مكان القصاص قيل له بلى فان قال أفرأيت لو اختار الدية ثم عفا عنها أكانت له قبله في الآخرة تبعة قيل له هذا كلام عندنا محال وذلك انه لا يكون عندنا مختار الدية الا وهو لها آخذ فاما العفو فانما هو عفو عن الدم وقد دللنا على صحة ذلك في موضع غير هذا بما أغنى عن تكريرها في هذا الموضع الا أن يكون مرادا بذلك هبتها لمن أخذت منه بعد الاخذ مع ان عفوه عن الدية بعد اختياره اياها لو صح لم يكن في صحة ذلك ما أوجب ان يكون المعفو له عنها بريئا من عقوبة ذنبه عند الله لان الله تعالى ذكره أوعد قاتل المؤمن بما أوعده به ان لم يتب من ذنبه والدية مأخوذة منه أحب أم سخط والتوبة من التائب انما تكون توبة اذا اختارها وأرادها وآثرها على الاصرار فان ظن ظان ان ذلك لو كان كذلك فقد يجب أن يكون له كفارة كما جاز القصاص له كفارة فانا انما جعلنا القصاص له كفارة مع ندمه وبذله نفسه لاخذ الحق منها تنصلا من ذنبه بخبر النبي صلى الله عليه وسلم فاما الدية اذا اختارها المجروح ثم عفا عنها فلم يقض عليه حد ذنبه فيكون ممن دخل في حكم النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فمن أقيم عليه الحد فهو كفارته ثم مما يؤكد صحة ما قلنا في ذلك الاخبار التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فمن تصدق به وما أشبه ذلك من الاخبار التي قد ذكرناها قبل وقد يجوز أن يكون القائلون انه عني بذلك الجارح أرادوا المعنى الذي ذكر عن عروة بن الزبير الذي حدثني به الحرث بن محمد قال ثنا ابن سلام ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله ابن كثير عن مجاهد قال اذا أصاب رجل رجلا ولا يعلم المصاب من أصابه فاعترف له المصيب فهو كفارة للمصيب قال وكان مجاهد يقول عند هذا أصاب عروة بن الزبير عين انسان عند الركن فيما يستلمون فقال له يا هذا انا عروة بن الزبير فان كان بعينك باس فانا بها واذا كان الامر من الجارح على نحو ما كان من عروة من خطأ فعل على غير عمد ثم اعترف للذي أصابه بما أصابه فعفا له المصاب بذلك عن حقه قبله فلا تبعة له حينئذ قبل المصيب في الدنيا ولا في الآخرة لان الذي كان وجب له قبله مال لا قصاص وقد أبرأه منه فابراؤه منه كفارة له يبرأ من حقه الذي كان له أخذه به فلا طلبة له بسبب ذلك قبله في الدنيا ولا في الآخرة ولا عقوبة تلزمه بما كان منه الى من أصابه لانه لم يتعمد اصابته بما أصابه به فيكون بفعله انما يستحق به العقوبة من ربه لان الله عز وجل قد وضع الجناح عن عباده فيما أخطؤا فيه ولم يتعمدوه من أفعالهم فقال في كتابه لا جناح عليكم فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وقد يراد في هذا الموضع بالدم المعفو عنه ۞ القول في تأويل قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون) يقول تعالى ذكره ومن لم يحكم بما أنزل الله في التوراة من قود النفس القاتلة قصاصا بالنفس المقتولة ظلما ولم يفقأ عين الفاقئ بعين المفقوء ظلما قصاصا ممن أمره الله به بذلك في كتابه ولكن أقاد من بعض ولم يقد من بعض أو قتل في بعض اثنين بواحد فان من يفعل ذلك من الظالمين يعني ممن جار عن حكم الله ووضع فعله ما فعل من ذلك في غير موضعه الذي جعله الله له موضعا

الدنيا وسطعت براهين اليقين وانهتك استار الريب واستنار القلب بانوار الغيب يسارعون فيهم لان شبيه الشيء منجذب اليه ان يأتي بالفتح فتح عيون القلوب أو أمر من عنده وهو الجذبة التي توازي عمل الثقلين ويقول الذين آمنوا بانوار الغيوب في أسرار القلوب فاصبحوا خاسرين بابطال الاستعداد الفطري بقوم يحبهم ويحبونه هم ارباب السلوك افناهم عنهم بسطوات يحبهم ثم أبقاهم به عند هبوب نفحات يحبونه فان محبة الله للعبد افناء الناسوتية في بقاء اللاهوتيه ومحبة العبد لله ابقاء اللاهوتية في فناء الناسوتية والشيخ نجم الدين الرازي المعروف بداية رضي الله عنه قد عكس القضية فلله فهم غير ما فهمنا ثم قال انه تعالى يحب العبد بصفة ذاته أزلا وهي الارادة القديمة المخصوصة بالغاية والعبد يحب الله بذات تلك الصفة أبدا اذلة على المؤمنين لارتفاع الانانية اعزة على الكافرين ببقاء اللاهوتية واثبات الوحدانية يجاهدون في سبيل الله في طلب الحق في البداية ببذل الوجود ولا يخافون لومة لائم عند غلبات الوجد

*القول

القول فى تأويل قوله (وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين) يعنى تعالى ذكره بقوله وقفينا على آثارهم اتبعنا يقول اتبعنا عيسى ابن مريم على آثار النبيين الذين أسلموا من قبلك يا محمد فبعثناه نبيا مصدقا لكتابنا الذى أنزلناه الى موسى من قبله انه حق وان العمل بما لم ينسخه الانجيل منه فرض واجب وآتيناه الانجيل يقول وأنزلنا اليه كتابنا الذى اسمه الانجيل فيه هدى ونور يقول فى الانجيل هدى وهو بيان ما جهله الناس من حكم الله فى زمانه ونور يقول وضياء من عمى الجهالة ومصدقا لما بين يديه يقول أوحينا اليه ذلك وأنزلناه اليه بتصديق ما كان قبله من كتب الله التى كان أنزلها على كل أمة أنزل الى نبيها كتاب العمل بما أنزل الى نبيهم فى ذلك الكتاب من تحليل ما حلل وتحريم ما حرم وهدى وموعظة يقول أنزلنا الانجيل الى عيسى مصدقا للكتب التى قبله وبيانا لحكم الله الذى ارتضاه لعباده المتقين فى زمان عيسى وموعظة لهم يقول وزجرا لهم عما يكرهه الله الى ما يحبه من الاعمال وتنبيها لهم عليه والمتقون هم الذين خافوا الله وحذروا عقابه فاتقوه بطاعته فيما أمرهم وحذروه بترك ما نهاهم عن فعله وقد مضى البيان عن ذلك بشواهده قبل وأغنى ذلك عن اعادته القول فى تأويل قوله (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون) اختلفت القراء فى قراءة قوله وليحكم أهل الانجيل فقرأ قراء الحجاز والبصرة وبعض الكوفيين وليحكم بتسكين اللام على وجه الامر من الله لاهل الانجيل أن يحكموا بما أنزل الله فيه من أحكامه وكان من قرأ ذلك كذلك أرادوا آتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزل الله فيه فيكون فى الكلام محذوف ترك استغناء بما ذكر عما حذف وقرأ ذلك جماعة من أهل الكوفة وليحكم أهل الانجيل بكسر اللام من ليحكم بمعنى كى يحكم أهل الانجيل وكان معنى من قرأ ذلك كذلك وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وكى يحكم أهله بما فيه من حكم الله والذى نرى فى ذلك انهما قراءتان مشهورتان متقاربتا المعنى فبأى ذلك قرأ قارئ فمصيب فيه الصواب وذلك ان الله تعالى لم ينزل كتابا على نبى من أنبيائه الا ليعمل بما فيه أهله الذين أمروا بالعمل بما فيه ولم ينزله عليهم الا وقد أمرهم بالعمل بما فيه فللعمل بما فيه أنزله وأمر بالعمل بما فيه أهله فكذلك الانجيل اذ كان من كتب الله التى أنزلها على أنبيائه للعمل بما فيه أنزله على عيسى وأمر بالعمل به أهله
٧ أنزله عليه فسواء قرئ ذلك على وجه الامر بتسكين اللام أو قرئ على وجه الخبر بكسرها لاتفاق معنييهما وأما ما ذكر عن أبى بن كعب من قراءته ذلك وان ليحكم على وجه الامر فذلك مما لم يصح به النقل عنه ولو صح أيضا لم يكن فى ذلك ما وجب أن تكون القراءة بخلافه محظورة اذ كان معناها صحيحا وكان المتقدمون من أئمة القراء قد قرؤا بها واذ كان الامر فى ذلك على ما بينا فتأويل الكلام اذا قرئ بكسر اللام من ليحكم وآتينا عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وكى يحكم أهل الانجيل بما أنزلنا فيه فبدلوا حكمه وخالفوه وضلوا بخلافهم اياه اذ لم يحكموا بما أنزل الله فيه وخالفوه فاولئك هم الفاسقون يعنى الخارجين عن أمر الله فيه المخالفين له فيما أمرهم ونهاهم فى كتابه فاما اذا قرئ بتسكين اللام فتأويله وآتينا عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزلنا فيه فلم يطيعونا فى أمرنا اياهم بما أمرناهم به فيه ولكنهم خالفوا أمرنا فالذين خالفوا أمرنا الذى أمرناهم به هم الفاسقون وكان ابن زيد يقول الفاسقون فى هذا الموضع وفى غيره هم الكاذبون

حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون قال ومن لم يحكم من أهل الانجيل أيضا بذلك فاولئك هم الفاسقون قال الكاذبون بهذا قال وقال ابن زيد كل شئ فى القرآن الا قليلا فاسق فهو كاذب وقرأ قول الله يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ قال الفاسق ههنا كاذب وقد بينا معنى الفسق بشواهده بما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع القول فى تأويل قوله (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه) وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره

فى الوسط لدوام الشهود ذلك يعنى صدق الطلب فى البداية او غلبات الوجد فى الوسط والاختصاص بالمحبة فى النهاية والله واسع كرمه قادر على ان يتفضل على كل أحد لكنه عليم بحال كل احد فلا يتفضل الا على من يستاهله يقيمون الصلاة يديمونها ويقيمون حقوقها فى الباطن بمراعاة السر ويؤتون الزكاة ما زكى من وجودهم وهو الفناء فى الله وهم راكعون راجعون الى الله بانحطاط من قيام البشرية الى قيام القيومية هم الغالبون على أهوائهم وأنفسهم والدنيا والشيطان الذين اتخذوا دينكم يعنى أهل الغفلة والسهو المستهزئين باهل المحبة والقرب من الذين أوتوا الكتاب اى العلوم الظاهرة والكفار يعنى الفلاسفة ومقلديهم لانهم بمعزل عن العلوم اللدنية والكشفية واذا ناديتم الى الصلاة دعوتموهم الى محل القرب والنجوى لا يعقلون بالوهم والخيال لذاذة شهود ذلك الجمال (قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا ان آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل من قبل وأن اكثركم فاسقون قل هل انبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت اولئك

وأنزلنا اليك يا محمد الكتاب وهو القرآن الذى أنزله عليه ويعنى بقوله بالحق بالصدق ولا كذب فيه ولا شك انه من عند الله مصدقا لما بين يديه من الكتاب يقول أنزلناه بتصديق ما قبله من كتب الله التى أنزلها الى أنبيائه ومهيمنا عليه يقول أنزلنا الكتاب الذى أنزلناه اليك يا محمد مصدقا الكتب قبله وشهيدا عليها بأنها حق من عند الله أمينا عليها حافظا لها وأصل الهيمنة الحفظ والارتقاب يقال اذا رقب الرجل الشئ وحفظه وشهده قد هيمن فلان عليه فهو يهيمن هيمنة وهو عليه مهيمن وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل الا أنهم اختلفت عباراتهم عنه فقال بعضهم معناه شهيدا ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ومهيمنا عليه يقول شهيدا حدثنى محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ومهيمنا قال مهيمنا عليه شهيدا عليه حدثنى بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب يقول الكتب التى خلت قبله ومهيمنا عليه أمينا وشاهدا على الكتب التى خلت قبله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مؤتمنا على القرآن شاهدا ومصدقا قال ابن جريج وقال آخرون القرآن أمين على الكتب فيما أخبرنا أهل الكتاب فى كتابهم بأمر ان كان فى القرآن صدقوا والا فكذبوا وقال بعضهم معناه أمين عليه ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن وثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع جميعا عن سفيان عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه حدثنا محمد بن عبيد المحاربى قال ثنا أبو الاحوص عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس فى قوله ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى قال ثنا سفيان واسرائيل وأبيه عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبى اسحق باسناده عن ابن عباس مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا اسرائيل عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن مطرف عن أبى اسحق عن رجل من تميم عن ابن عباس مثله حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ومهيمنا عليه قال والمهيمن الامين قال القرآن أمين على كل كتاب قبله حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب وهو القرآن شاهد على التوراة والانجيل مصدقا لهما ومهيمنا عليه يعنى أمينا عليه يحكم على ما كان قبله من الكتب حدثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن قيس عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن أبى اسحق عن رجل من بنى تميم عن ابن عباس قال مؤتمنا عليه حدثنى المثنى قال ثنا يحيى الحمانى قال ثنا شريك عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله حدثنا هناد قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان واسرائيل عن على بن بذيمة عن سعيد بن جبير ومهيمنا عليه قال مؤتمن على ما قبله من الكتب حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبى رجاء قال سألت الحسن عن قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه قال مصدقا لهذه الكتب وأمينا عليها وسئل عنها عكرمة وأنا أسمع فقال مؤتمنا عليه وقال آخرون معنى المهيمن المصدق ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ومهيمنا عليه قال مصدقا عليه كل شئ أنزله الله من توراة أو انجيل أو زبور فالقرآن مصدق على ذلك كل شئ ذكر الله فى القرآن فهو مصدق عليها وعلى ما حدث عنها انه حق وقال آخرون عنى بقوله مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه نبى الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ومهيمنا عليه محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو

شر مكانا وأضل عن سواء السبيل وإذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والله أعلم بما كانوا يكتمون وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ويسعون فى الارض فسادا والله لا يحب المفسدين ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولادخلناهم جنات النعيم ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدى القوم الكافرين قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل

عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومهيمنا عليه قال محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن فتأويل الكلام على ما تأوله مجاهد وأنزلنا الكتاب مصدقا الكتب قبله اليك مهيمنا عليه فيكون قوله مصدقا حالا من الكتاب وقطعا منه ويكون التصديق من صفة الكتاب والمهيمن حالا من الكاف التي في اليك وهي كناية من ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم والهاء في قوله عليه عائدة على الكتاب وهذا التأويل بعيد من المفهوم في كلام العرب بل هو خطأ وذلك ان المهيمن عطف على المصدق فلا يكون الا من صفة ما كان المصدق صفته ولو كان معنى الكلام ما روي عن مجاهد لقيل وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه لانه متقدم من صفة الكاف التي في اليك بعدها شيء يكون مهيمنا عليه عطفا عليه وانما عطف به على المصدق لانه من صفة الكتاب الذي من صفته المصدق فان ظن ظان ان المصدق على قول مجاهد وتأويله هذا من صفة الكاف التي في اليك فان قوله لما بين يديه من الكتاب يبطل أن يكون تأويل ذلك كذلك وان يكون المصدق من صفة الكاف التي في اليك لان الهاء في قوله بين يديه كناية اسم غير المخاطب والنبي صلى الله عليه وسلم في قوله اليك ولو كان المصدق من صفة الكاف لكان الكلام وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديك من الكتاب ومهيمنا عليه فيكون معنى الكلام حينئذ يكون كذلك ۞ القول في تأويل قوله (فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين المحتكمين اليه من أهل الكتاب وسائر أهل الملل بكتابه الذي أنزله اليه وهو القرآن الذي خصه بشرعته يقول تعالى ذكره احكم يا محمد بين أهل الكتاب والمشركين بما أنزل اليك من كتابي وأحكامي في كل ما احتكموا فيه اليك من الحدود والجروح والقود والنفوس فارجم الزاني المحصن واقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة ظلما وافقأ العين بالعين واجدع الانف بالانف فاني أنزلت اليك القرآن مصدقا في ذلك ما بين يديه من الكتب ومهيمنا عليه رقيبا يقضي على ما قبله من سائر الكتب قبله ولا تتبع أهواء هؤلاء اليهود الذين يقولون ان أوتيتم الجلد في الزاني المحصن دون الرجم وقتل الوضيع بالشريف اذا قتله وترك قتل الشريف بالوضيع اذا قتله فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا عن الذي جاءك من عند الله من الحق وهو كتاب الله الذي أنزله اليك يقول له اعمل بكتابي الذي أنزلته اليك اذا احتكموا اليك فاخترت الحكم عليهم ولا تتركن العمل بذلك اتباعا منك أهواءهم وايثارا لها على الحق الذي أنزلته اليك في كتابي كما حدثني المثنى قال ثني عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فاحكم بينهم بما أنزل الله يقول بحدود الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن عامر عن مسروق انه كان يحلف اليهودي والنصراني بالله ثم قرأ وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزل الله أن لا يشركوا به شيأ ۞ القول في تأويل قوله (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) يقول تعالى ذكره لكل قوم منكم جعلنا شرعة والشرعة هي الشريعة بعينها تجمع الشرعة شراعا والشريعة شرائع ولو جمعت الشرعة شرائع كان صوابا لان معناها ومعنى الشريعة واحد فيردها عند الجمع الى لفظ نظيرها وكل ما شرعت فيه من شيء فهو شريعة ومن ذلك قيل لشريعة الماء شريعة لانه يشرع منها الى الماء ومنه سميت شرائع الاسلام شرائع لشروع أهله فيه ومنه قيل للقوم اذا تساووا في الشيء هم شرع سواء وأما المنهاج فان أصله الطريق البين الواضح يقال منه هو طريق نهج ومنهج بين كما قال الراجز

من يك في شك فهذا فلج * ماء رواء وطريق نهج

ثم تستعمل في كل شيء كان بينا واضحا سهلا فمعنى الكلام لكل قوم منكم جعلنا طريقا الى الحق يؤمه وسبيلا واضحا يعمل به ثم اختلف أهل التأويل في المعنى بقوله لكل جعلنا منكم فقال بعضهم عنى بذلك أهل الملل المختلفة ان الله جعل لكل ملة شريعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة والسنن مختلفة للتوراة شريعة وللانجيل شريعة وللقرآن شريعة يحل الله فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء بلاء ليعلم من يطيعه ممن يعصيه والدين واحد الذي لا يقبل غيره التوحيد والاخلاص لله الذي جاءت به الرسل حدثنا الحسن بن

ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) القراآت هل تنقمون وبابه مدغما حمزة وعلي وهشام وعبد الطاغوت بضم الباء ونصب الدال وجر الطاغوت حمزة الباقون بنصب الطاغوت على ان عبد فعل ماض عطفا على صلة من كانه قيل ومن عبد الطاغوت مبسوطتان مثل وزاده بصطة وقد مر في البقرة رسالته أبو عمرو وابن كثير وحمزة وعلي وخلف وعاصم غير أبي بكر وحماد الباقون رسالاته * الوقوف من قبل لا لعطف وان أكثركم على أن آمنا فاسقون ه عند الله ط لتناهي الاستفهام والتقدير هو من لعنه الله ومن جعل محله جرا على البدل من شر لم يقف الطاغوت ط السبيل ه خرجوا به ط يكتمون ه السحت ط يعملون ه السحت ط يصنعون ه مغلولة ط وقيل لا وقف ليتصل قوله غلت وهو جزاء قولهم يد الله مغلولة بما قالوا لئلا يوهم ان قوله بل يداه مبسوطتان مفعول قالوا مبسوطتان ط لان قوله ينفق من مقصود الكلام فلا يستأنف كيف يشاء ط وكفرا

يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال الدين واحد والشريعة مختلفة حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمر عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي قال الايمان منذ بعث الله تعالى ذكره آدم صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا اله الا الله والاقرار بما جاء من عند الله لكل قوم ما جاءهم من شرعة أو منهاج فلا يكون المقر تاركا ولكنه مطيع وقال آخرون بل عنى بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا انما معنى الكلام قد جعلنا الكتاب الذى أنزلناه الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أيها الناس لكلكم أى لكل من دخل فى الاسلام وأقر بمحمد صلى الله عليه وسلم انه لى نبى شرعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة ومنهاجا السبيل لكلكم من دخل فى دين محمد صلى الله عليه وسلم فقد جعل الله له شرعة ومنهاجا يقول القرآن هو له شرعة ومنهاج * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب قول من قال معناه لكل أهل ملة منكم أيها الامم جعلنا شرعة ومنهاجا وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولو كان عنى بقوله لكل جعلنا منكم أمة محمد وهم أمة واحدة لم يكن لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة وقد فعل ذلك فجعلهم أمة واحدة معنى مفهوم ولكن معنى ذلك على ما جرى به الخطاب من الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انه ذكر ما كتب على بنى اسرائيل فى التوراة وتقدم اليهم فيها بالعمل بما فيها ثم ذكر انه قفى بعيسى ابن مريم على آثار الانبياء قبله وأنزل عليه الانجيل وأمر من بعثه اليه بالعمل بما فيها ثم ذكر نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم وأخبره انه أنزل اليه الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وأمره بالعمل بما فيه والحكم بما أنزل اليه فيه دون ما فى سائر الكتب غيره وأعلمه انه قد جعل له ولامته شريعة غير شرائع الانبياء والامم قبله الذين قص عليه قصصهم وان كان دينه ودينهم فى توحيد الله والاقرار بما جاءهم به من عنده والانتهاء الى أمره ونهيه واحدا فهم مختلفو الاحوال فيما شرع لكل واحد منهم ولامته فيما أحل لهم وحرم عليهم وبنحو الذى قلنا فى الشرعة والمنهاج من التأويل قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا مسعر عن أبي اسحق عن التميمى عن ابن عباس لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبي اسحق عن التميمى عن ابن عباس لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان واسرائيل وأبيه عن أبي اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله حدثنا هناد قال ثنا أبو يحيى الرازى عن أبي شيبان عن أبي اسحق عن يحيى بن وثاب قال سألت ابن عباس عن قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن علية قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن التميمى عن ابن عباس قال سنة وسبيلا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن مطرف عن أبي اسحق عن رجل من بنى تميم عن ابن عباس بمثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن ابن اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يعنى سبيلا وسنة حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين قال سمعت الحسن يقول الشرعة السنة حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي يحيى القتات عن مجاهد قال سنة وسبيلا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى ذكره شرعة ومنهاجا قال الشرعة السنة ومنهاجا قال السبيل حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثنى المثنى قال ثنا الحوضى قال ثنا شعبة قال ثنا أبو اسحق قال سمعت رجلا من بنى تميم عن ابن عباس بنحوه حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثنا القاسم

• النعيم • أرجلهم ط مقتصدة ط يعملون • من ربك ط رسالته ط من الناس ط الكافرين • من ربكم ط وكفرا ج لاختلاف النظم مع فاء التعقيب الكافرين • يحزنون • * التفسير لما حكى عنهم انهم اتخذوا دين الاسلام هزوا ولعبا قال لهم ما الذى تنقمون من أهل هذا الدين نقمت على الرجل أنقم بالكسر اذا عتبت عليه ونقمت بالكسر لغة ونقمت الامر أيضا اذا كرهته وأنكرته وسمى العقاب نقمة لانه يجب على ما ينكر من الفعل والمعنى هل تعيبون منا وتنكرون الا الايمان بالكتب المنزلة كلها وليس هذا مما يوجب عتبا وعيبا لان الايمان بالله رأس جميع الطاعات وأما الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبجميع الانبياء عليهم السلام فهو الحق الذى لا محيد عنه لان الطريق الى تصديق الانبياء هو المعجز وانه حاصل فى الكل فلا وجه للايمان والكفر ببعض ثم عطف عليه وان أكثركم فاسقون والمراد ما تنقمون منا الا الجمع بين ايماننا وبين تمردكم كأنه قيل ما تنكرون منا الا مخالفتكم

قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال السنة والسبيل حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنى عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله شرعة ومنهاجا قال سبيلا وسنة ۞ القول فى تأويل قوله (ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم) يقول تعالى ذكره ولو شاء ربكم لجعل شرائعكم واحدة ولم يجعل لكل أمة شريعة ومنهاجا غير شرائع الامم الاخر ومنهاجهم فكنتم تكونون أمة واحدة لا تختلف شرائعكم ومنهاجكم ولكنه تعالى ذكره يعلم ذلك فخالف بين شرائعكم ليختبركم فيعرف المطيع منكم من العاصى والعامل بما أمره فى الكتاب الذى أنزله الى نبيه صلى الله عليه وسلم من المخالف والابتلاء هو الاختبار وقد ثبت ذلك بشواهده فيما مضى قبل وقوله فيما آتاكم يعنى فيما أنزل عليكم من الكتب كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج ولكن ليبلوكم فيما آتاكم قال عبد الله بن كثير لا أعلمه الا قال ليبلوكم فيما آتاكم من الكتب فان قال قائل وكيف قال ليبلوكم فيما آتاكم ومن المخاطب بذلك وقد ذكرت ان المعنى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا لكل نبى مع الانبياء الذين مضوا قبله وأممهم الذين قبل نبينا صلى الله عليه وسلم والمخاطب النبى وحده قيل ان الخطاب وان كان لنبينا صلى الله عليه وسلم فانه قد أريد به الخبر عن الانبياء قبله وأممهم ولكن العرب من شأنها اذا خاطبت انسانا وضمت اليه غائبا فأرادت الخبر عنه ان تغلب المخاطب فيخرج الخبر عنهما على وجه الخطاب فلذلك قال تعالى ذكره لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ۞ القول فى تأويل قوله (فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) يقول تعالى ذكره فبادروا أيها الناس الى الصالحات من الاعمال والقرب الى ربكم بادمان العمل بما فى كتابكم الذى أنزله الى نبيكم فانه انما أنزله امتحانا لكم وابتلاء ليتبين المحسن منكم من المسىء فيجازى جميعكم على عمله جزاءه عند مصيركم اليه فان اليه مصيركم جميعا فيخبر كل فريق منكم بما كان يخالف فيه الفرق الاخرى فيفصل بينهم بفصل القضاء ويبين المحق بمجازاته اياه بجناته من المسىء بعقابه اياه بالنار فيتبين حينئذ كل حزب عيانا المحق منهم من المبطل فان قال قائل أولم ينبئنا ربنا فى الدنيا قبل مرجعنا اليه ما نحن فيه مختلفون فقيل انه بين ذلك فى الدنيا بالرسل والادلة والحجج دون الثواب والعقاب عيانا فمصدق بذلك ومكذب وأما عند المرجع اليه فانه ينبئهم بذلك بالمجازات التى لا يشكون معها فى معرفة المحق والمبطل ولا يقدرون على ادخال اللبس معها على أنفسهم فكذلك خبره تعالى ذكره انه ينبئنا عند المرجع اليه بما كنا فيه نختلف فى الدنيا وانما معنى ذلك الى الله مرجعكم جميعا فتعرفون المحق حينئذ من المبطل منكم كما حدثنا ابن وكيع قال ثنا زيد ابن حباب عن ابى سنان قال سمعت الضحاك يقول فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا قال أمة محمد صلى الله عليه وسلم البر والفاجر ۞ القول فى تأويل قوله (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون) يعنى تعالى ذكره بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزلنا اليك يا محمد الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وان أحكم بينهم فان فى موضع نصب بالتنزيل ويعنى بقوله بما أنزل الله بحكم الله الذى أنزله اليك فى كتابه وأما قوله ولا تتبع أهواءهم فانه نهى من الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ان يتبع أهواء اليهود الذين احتكموا اليه فى قتيلهم وفاجريهم وأمر منه له بلزوم العمل بكتابه الذى أنزله اليه وقوله واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم واحذر يا محمد هؤلاء اليهود الذين جاؤك محتكمين اليك ان يفتنوك فيصدوك عن بعض ما أنزل الله اليك من حكم كتابه فيحملوك على ترك العمل به واتباع أهوائهم وقوله فان تولوا فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول تعالى ذكره فان تولى هؤلاء اليهود الذين اختصموا اليك عنك فتركوا العمل بما حكمت به عليهم وقضيت فيهم فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول فاعلم انهم لم يتولوا عن الرضا بحكمك وقد قضيت بالحق الا من أجل ان الله يريد أن يتعجل عقوبتهم فى عاجل الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم

فآمنا وبما فسقنا مثلكم وفيه من حسن الازدواج والطباق ما فيه كقول القائل هل تنقمون منى الا أنى عفيف وانك فاجر ويجوز ان يعطف على المجرور أى ما تنقمون منا الا الايمان بالله وبما أنزل وبان أكثركم خارجون من الدين ويجوز ان يكون الواو بمعنى مع أى ما تنكرون منا الا الايمان مع فسقكم لان أحد الخصمين اذا كان مكتسبا للصفات الجيدة مع اتصاف الآخر بالصفات الذميمة كان ذلك أشد تأثيرا فى وقوع البغض والحسد فى قلب الخصم ويحتمل ان يكون تعليلا معطوفا على تعليل محذوف أى ما تنقمون منا الا الايمان لقلة انصافكم ولاجل فسقكم ومن هنا قال الحسن فى تفسيره بفسقكم نقمتم ذلك علينا ويجوز ان ينتصب بفعل محذوف يدل عليه ما قبله أى ولا تنقمون ان أكثركم فاسقون أو يرتفع بالابتداء والخبر محذوف أى وفسقكم ثابت محقق عندكم على ان حب الجاه والمال يدعوكم الى عدم الانصاف وانما خص الاكثر بالفسق مع ان اليهود كلهم فساق تعريضا باحبارهم ورؤسائهم الطالبين للرياسة والمال والتقريب الى الملوك والمراد ان أكثرهم فى دينهم فساق لا عدول

وان كثيرا من الناس لفاسقون يقول وان كثيرا من اليهود لفاسقون يقول لتاركو العمل بكتاب الله ولخارجون عن طاعته الى معصيته و بنحو الذى قلنا فى ذلك جاءت الرواية عن أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد ابن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال كعب بن أسد وابن صوريا وشاس بن قيس بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى محمد لعلنا نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا يا محمد انك قد عرفت انا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم وانا ان اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا وان بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم اليك فتقضى لنا عليهم ونؤمن لك ونصدقك فأبى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله فيهم وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك الى قوله لقوم يوقنون حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك قال ان يقولوا فى التوراة كذا وقد بينا لك ما فى التوراة وقرأ وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص بعضها ببعض حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبى قال دخل المجوس مع أهل الكتاب فى هذه الآية وان احكم بينهم بما أنزل الله ﴿ القول فى تأويل قوله (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) يقول تعالى ذكره أيبغى هؤلاء اليهود الذين احتكموا اليك فلم يرضوا بحكمك وقد حكمت فيهم بالقسط حكم الجاهلية يعنى أحكام عبدة الأوثان من أهل الشرك وعندهم كتاب الله فيه بيان حقيقة الحكم الذى حكمت به فيهم وانه الحق الذى لا يجوز خلافه ثم قال تعالى ذكره موبخا لهؤلاء الذين أبوا قبول حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ولهم من اليهود ومستجهلا فعلهم ذلك منهم ومن هذا الذى هو أحسن حكما أيها اليهود من الله تعالى ذكره عند من كان يوقن بوحدانية الله و يقر بربوبيته يقول تعالى ذكره أى حكم أحسن من حكم الله ان كنتم موقنين ان لكم ربا وكنتم أهل توحيد واقرار به و بنحو الذى قلنا فى ذلك قال مجاهد حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله أفحكم الجاهلية يبغون قال يهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبغون يهود حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا شيخ عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبغون قال يهود ﴿ القول فى تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) اختلف أهل التأويل فى المعنى بهذه الآية وان كان مأمورا بذلك جميع المؤمنين فقال بعضهم عنى بذلك عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبى ابن سلول فى براءة عبادة من حلف اليهود وفى تمسك عبد الله بن أبى ابن سلول بحلف اليهود بعد ما ظهرت عداوتهم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وأخبره الله انه اذا تولاهم وتمسك بحلفهم انه منهم فى براءته من الله و رسوله كبراءتهم منهما ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت من بنى الحرث بن الخزرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لى موالى من يهود كثير عددهم وانى أبرأ الى الله ورسوله من ولاية يهود وأتولى الله و رسوله فقال عبد الله بن أبى انى رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبى يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو اليك دونه قال قد قبلت فأنزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الى قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنى عثمان بن عبد الرحمن عن الزهرى قال لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأوليائهم من يهود آمنوا قبل ان يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر فقال مالك بن صيف غركم ان أصبتم رهطا من قريش لا علم لهم بالقتال أما لو أمررنا العزيمة ان نستجمع عليكم لم يكن لكم يدان تقاتلونا فقال عبادة يا رسول الله ان أوليائى من اليهود كانت شديدة أنفسهم كثيرا سلاحهم شديدة شوكتهم وانى أبرأ الى الله والى رسوله من ولايتهم ولا مولى الا الله ورسوله فقال عبد الله بن أبى لكنى لا أبرأ من ولاء يهود انا رجل لا بد لى منهم فقال رسول الله صلى

قال ابن عباس أتى نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عمن يؤمن به من الرسل فقال أومن بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل الى قوله ونحن له مسلمون فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته قالوا والله ما نعلم أهل دين أقل حظا فى الدنيا والآخرة منكم ولا دينا شرا من دينكم فأنزل الله تعالى قل هل أنبئكم بشر من ذلك يعنى المتقدم وهو الايمان ولا بد من حذف مضاف قبله أو قبل من تقديره بشر من أهل ذلك أو دين من لعنه الله ومثوبة نصب على التمييز من شر وهى من المصادر التى جاءت على مفعول كالميسور والمجلود ومثلها المشورة وقرئ مثوبة كما يقال مشورة والمثوبة ضد العقوبة واستعمال أحد الضدين مكان الآخر مجاز وخصه ارادة التهكم مثل فبشرهم بعذاب أليم وقد أخرج الكلام ههنا على حسب قولهم واعتقادهم والا فلا شركة بين المسلمين وبين اليهود فى أصل العقوبة حتى يقال ان عقوبة أحد الفريقين شر ولكنهم حكموا بان دين الاسلام شر فقيل لهم هب

الله عليه وسلم يا أبا حباب أرأيت الذي نفست به من ولاء يهود على عبادة فهو لك دونه قال اذا أقبل فانزل الله تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الى ان بلغ الى قوله والله يعصمك من الناس حدثنا هناد قال ثنا يونس قال ثنا أبو اسحق قال ثني والدي اسحق بن يسار عن عبادة ابن الوليد بن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم تشبث بأمرهم عبد الله ابن أبي وقام دونهم ومشى عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بني عوف بن الخزرج له من حلفهم مثل الذي لهم من عبد الله بن أبي فخلعهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ الى الله والى رسوله من حلفهم وقال يا رسول الله أتبرأ الى الله والى رسوله من حلفهم وأتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم ففيه وفي عبد الله بن أبي نزلت الآيات في المائدة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الآية وقال آخرون بل عني بذلك قوم من المؤمنين كانوا هموا حين نالهم بأحد من أعدائهم من المشركين ما نالهم أن يأخذوا من اليهود عصما فنهاهم الله عن ذلك وأعلمهم ان من فعل ذلك منهم فهو منهم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال لما كانت وقعة أحد اشتد على طائفة من الناس وتخوفوا ان يدال عليهم الكفار فقال رجل لصاحبه أما أنا فالحق بدهلك اليهودي فآخذ منه أمانا وأتهود معه فاني أخاف أن تدال علينا اليهود وقال الآخر أما أنا فالحق بفلان النصراني ببعض أرض الشام فآخذ منه أمانا وأتنصر معه فانزل الله تعالى ذكره ينهاهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين وقال آخرون بل عني بذلك أبو لبابة بن عبد المنذر في اعلامه بني قريظة اذ رضوا بحكم سعد انه الذبح ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا لبابة بن عبد المنذر من الأوس وهو من بني عمرو بن عوف فبعثه الى قريظة حين نقضت العهد فلما أطاعوا له بالنزول أشار الى حلقه الذبح الذبح * والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال ان الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعا أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصارا وحلفاء على أهل الايمان بالله ورسوله وأخبر أنه من اتخذهم نصيرا وحليفا ووليا من دون الله ورسوله والمؤمنين فانه منهم في التحزب على الله وعلى رسوله والمؤمنين وان الله ورسوله منه بريئان وقد يجوز أن تكون الآية نزلت في شأن عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبي ابن سلول وحلفائهما من اليهود ويجوز أن تكون نزلت في أبي لبابة بسبب فعله في بني قريظة ويجوز أن تكون نزلت في شأن الرجلين اللذين ذكر السدي ان أحدهما هم باللحاق بدهلك اليهودي والآخر بنصراني بالشام ولم يصح بواحد من هذه الأقوال الثلاثة خبر يثبت بمثله حجة فيسلم لصحته القول بأنه كما قيل فاذ كان ذلك كذلك فالصواب أن يحكم لظاهر التنزيل بالعموم على ما عم ويجوز ما قاله أهل التأويل فيه من القول الذي لا علم عندنا بخلافه غير أنه لا شك أن الآية نزلت في منافق كان يوالي يهودا أو نصارى خوفا على نفسه من دوائر الدهر لأن الآية التي بعد هذه تدل على ذلك وذلك قوله فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة الآية وأما قوله بعضهم أولياء بعض فانه عنى بذلك أن بعض اليهود أنصار بعضهم على المؤمنين ويد واحدة على جميعهم وان النصارى كذلك بعضهم أنصار بعض على من خالف دينهم وملتهم معرفا بذلك عباده المؤمنين أن من كان لهم أو لبعضهم وليا فانما هو وليهم على من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين كما اليهود والنصارى لهم حرب فقال تعالى ذكره للمؤمنين فكونوا أنتم أيضا بعضكم أولياء بعض ولليهودي والنصراني حربا كما هم لكم حرب وبعضهم لبعض أولياء لأن من والاهم فقد أظهر لأهل الايمان الحرب ومنهم البراءة وأبان قطع ولايتهم ۞ القول في تأويل قوله (ومن يتولهم منكم فانه منهم) يعني تعالى ذكره بقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فانه منهم يقول فان من تولاهم ونصرهم

كفار مائدة عيسى عليه السلام ويروى ان كلا المسخين كان في أصحاب السبت لان شبانهم مسخوا قردة ومشايخهم مسخوا خنازير ولهذا كان المسلمون يعيرون اليهود بعد نزول الآية ويقولون يا اخوة القردة والخنازير فينكسون رؤسهم أما قوله وعبد الطاغوت فقد ذكر في الكشاف فيه أنواعا من القراءة لا مزيد فائدة في تعدادها لشذوذها الا قراءة حمزة والوجه فيه ان العبد بمعنى العبد الا انه بناء مبالغة كقولهم رجل حذر وفطن للبليغ في الحذر والفطنة قال الشاعر

أبني لبينى ان أمكم
أمة وان أباكم عبد
أبني لبينى لستم بيد
الا يدا ليست لها عضد

وقيل هما لغتان مثل سبع وسبع وقيل ان العبد جمع عباد والعباد جمع عبد كثمار وثمر الا انهم استثقلوا الضمتين فابدلت الاولى فتحة وقيل أرادوا أعبد الطاغوت مثل فلس وأفلس الا انه حذف الالف وضم الباء لئلا يشتبه بالفعل والطاغوت هو ما قيل هو العجل وقيل هو الاحبار والظاهر انه كل ما عبد من دون الله وكل من أطاع أحدا في

على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم فانه لا يتولى متول أحدا الا وهو به و بدينه وما هو عليه راض واذا رضيه و رضى دينه فقد عادى ما خالفه و سخطه وصار حكمه حكمه ولذلك حكم من حكم من أهل العلم لنصارى بنى تغلب فى ذبائحهم ونكاح نسائهم وغير ذلك من أمورهم باحكام نصارى بنى اسرائيل لموالاتهم اياهم ورضاهم بملتهم ونصرتهم لهم عليها وان كانت انسابهم لانسابهم مخالفة وأصل دينهم لاصل دينهم مفارقا وفى ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما نقول فى ان كل من كان يدين بدين فله حكم أهل ذلك الدين كانت دينونته قبل مجىء الاسلام أو بعده الا ان يكون مسلما من اهل ديننا انتقل الى ملة غيرها فانه لا يقر على ما دان به فانتقل اليه ولكن يقتل لردته عن الاسلام ومفارقته دين الحق الا أن يرجع قبل القتل الى الدين الحق وفساد ما خالفه من قول من زعم انه لا يحكم بحكم اهل الكتابين لمن دان بدينهم الا أن يكون اسرائيليا او منتقلا الى دينهم من غيرهم قبل نزول الفرقان فاما من دان بدينهم بعد نزول الفرقان ممن لم يكن منهم ممن خالف نسبه نسبهم و جنسه جنسهم فان حكمه لحكمهم مخالف ذكر من قال بما قلنا من التأويل حدثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسى عن ابن ابى ليلى عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب فقرأ ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنى المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على ابن أبى طلحة عن ابن عباس فى هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم أنها فى الذبائح من دخل فى دين قوم فهو منهم حدثنى المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بنى تغلب وتزوجوا من نسائهم فان الله يقول فى كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ولو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسن ابن على عن زائدة عن هشام قال كان الحسن لا يرى بذبائح نصارى العرب ولا نكاح نسائهم بأسا وكان يتلو هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنى المثنى قال ثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن هرون بن ابراهيم قال سئل ابن سيرين عن رجل يبيع داره من نصارى يتخذونها بيعة قال فتلا هذه الآية لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ۞ القول فى تأويل قوله (ان الله لا يهدى القوم الظالمين) يعنى تعالى ذكره بذلك ان الله لا يوفق من وضع الولاية فى غير موضعها فوالى اليهود والنصارى مع عداوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين وكان لهم ظهيرا ونصيرا لان من تولاهم فهو لله ولرسوله وللمؤمنين حرب وقد بينا معنى الظلم فى غير هذا الموضع وانه وضع الشىء فى غير موضعه بما أغنى عن اعادته ۞ القول فى تأويل قوله (فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة) اختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية فقال بعضهم عنى بها عبدالله بن أبى ابن سلول ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد فترى الذين فى قلوبهم مرض عبدالله بن أبى يسارعون فيهم فى ولايتهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة الى آخر الآية فيصبحوا على ما اسروا فى أنفسهم نادمين حدثنا هناد قال ثنا يونس ابن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنى والدى اسحق بن يسار عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت فترى الذين فى قلوبهم مرض يعنى عبدالله بن أبى يسارعون فيهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة لقوله انى أخشى دائرة تصيبنى وقال آخرون بل عنى بذلك قوم من المنافقين كانوا يناصحون اليهود ويغشون المؤمنين ويقولون نخشى ان تكون دائرة لليهود على المؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى ذكره فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم قال المنافقون فى مصانعتهم ودمناجاتهم واسترضاعهم أولادهم اياهم فى قول الله تعالى ذكره نخشى ان تصيبنا دائرة قال يقول نخشى ان تكون الدائرة لليهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض الى قوله نادمين اناس من المنافقين كانوا يوادون اليهود

حكم عليهم بذلك ووصفهم به كقوله وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا أو انه خذلهم حتى عبدوها أولئك الملعونون الممسوخون شر مكانا من المؤمنين قال ابن عباس ان مكانهم سقر ولا مكان شر منه وقال علماء البيان هو من باب الكناية لانه ذكر المكان وأريد أهله الذى هو ملزوم المكان وأضل عن سواء السبيل قصده ووسطه كان ناس من اليهود يدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم يظهرون له الايمان نفاقا فأخبره الله بشأنهم وانهم يخرجون من مجلسه كما دخلوا لم يؤثر فيهم شئ من النصيحة والموعظة قط وقوله بالكفر وبه حالان أى ملتبسين بالكفر وكذلك قوله وقد دخلوا وهم قد خرجوا ولذلك دخلت قد تقريبا للماضى من الحال وليفيد التوقع أيضا وذلك ان أمارات النفاق كانت لائحة على صفحات أحوالهم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متوقعا لاظهار الله أسرارهم والعامل فى هذه الحال قالوا وفى الاولى دخلوا

وخرجوا أى قالوا آمنا وباطنهم أنهم دخلوا كافرين وخرجوا كافرين واعلم اذ كره ... الخروج كانه ... ويداهنونهم

ويناصحونهم دون المؤمنين حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى فترى الذين في قلوبهم مرض قال شك يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة والدائرة ظهور المشركين عليهم * والصواب من القول في ذلك عندنا ان يقال ان ذلك من الله خبر عن ناس من المنافقين كانوا يوالون اليهود والنصارى ويغشون المؤمنين ويقولون نخشى أن تدور دوائر اما لليهود والنصارى واما لاهل الشرك من عبدة الاوثان أو غيرهم على أهل الاسلام أو تنزل بهؤلاء المنافقين نازلة فيكون بنا اليهم حاجة وقد يجوز أن يكون ذلك كان من قول عبد الله بن أبي ويجوز أن يكون كان من قول غيره غير انه لاشك انه من قول المنافقين فتأويل الكلام اذا فترى يا محمد الذين في قلوبهم مرض وشك ايمان بنبوتك وتصديق ما جئتهم به من عند ربك يسارعون فيهم يعني في اليهود والنصارى ويعني بمسارعتهم فيهم مسارعتهم في موالاتهم ومصانعتهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة يقول هؤلاء المنافقون انما نسارع في موالاة هؤلاء اليهود والنصارى خوفا من دائرة تدور علينا من عدونا ويعني بالدائرة الدولة كما قال الراجز ترد عنك القدر المقدورا * ودائرات الدهر أن تدورا

يعني أن تدور للدهر دولة فنحتاج الى نصرتهم ايانا فنحن نواليهم لذلك فقال الله تعالى ذكره لهم فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ۞ القول في تأويل قوله (فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين) يعني تعالى ذكره بقوله فعسى الله ان يأتي بالفتح أو أمر من عنده فلعل الله ان يأتي بالفتح ثم اختلفوا في تأويل الفتح في هذا الموضع فقال بعضهم عني به ههنا القضاء ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فعسى الله ان يأتي بالفتح قال بالقضاء وقال آخرون عني به فتح مكة ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى فعسى الله ان يأتي بالفتح قال فتح مكة والفتح في كلام العرب هو القضاء كما قال قتادة ومنه قول الله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وقد يجوز أن يكون ذلك القضاء الذي وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله فعسى الله أن يأتي بالفتح فتح مكة لان ذلك كان من عظيم قضاء الله وفصل حكمه بين أهل الايمان والكفر ويقرر عند أهل الكفر والنفاق ان الله معلى كلمته وموهن كيد الكافرين وأما قوله أو أمر من عنده فان السدى كان يقول في ذلك ما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أو أمر من عنده قال الامر الجزية وقد يحتمل أن يكون الامر الذي وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يأتي به هو الجزية ويحتمل أن يكون غيرها غير انه أي ذلك كان فهو مما فيه ادالة المؤمنين على أهل الكفر بالله وبرسوله ومما يسوء المنافقين ولا يسرهم وذلك ان الله تعالى قد أخبر عنهم ان ذلك الامر اذا جاء أصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين وأما قوله فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين فانه يعني هؤلاء المنافقين الذين كانوا يوالون اليهود والنصارى يقول تعالى ذكره لعل الله ان يأتي بأمر من عنده يديل به المؤمنين على الكافرين من اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الكفر فيصبح هؤلاء المنافقون على ما أسروا في أنفسهم من مخالة اليهود والنصارى ومودتهم وبغضة المؤمنين ومحادتهم نادمين كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين من موادتهم اليهود ومن غشهم للاسلام وأهله ۞ القول في تأويل قوله (ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين) اختلفت القراء في قراءة قوله ويقول الذين آمنوا فقرأتها قراء أهل المدينة فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله بغير واو وتأويل الكلام على هذه القراءة فيصبح المنافقون اذا أتى الله بالفتح أو أمر من عنده على ما أسروا في أنفسهم نادمين يقول المؤمنون تعجبا منهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترائهم على الله في أيمانهم الكاذبة بالله أهؤلاء الذين أقسموا لنا بالله انهم لمعنا وهم كاذبون في أيمانهم لنا وهذا المعنى قصد مجاهد في تأويله ذلك الذي حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعسى الله ان يأتي بالفتح أو أمر من عنده حينئذ يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين وكذلك ذلك في مصاحف أهل المدينة بغير واو وقرأ ذلك بعض البصريين ويقول الذين آمنوا بالواو ونصب يقول عطفا به على فعسى الله ان يأتي بالفتح وذكر قارئ ذلك انه كان يقول انما أريد بذلك فعسى الله ان يأتي بالفتح وعسى

لنا كيد اشاعة الكفر اليهم ونفى ان يكون من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فعل أنهم يشتقوا منك بالحسد عند جلوسهم ما يوجب كفرا فتكون أنت الذي ألقيتهم في الكفر بل هم الذين خرجوا بالكفر باختيار أنفسهم وههنا استدل المعتزلة على صحة مذهبه ان الكفر من العبد لا من الله ولكنه معارض بالعلم والداعي والله أعلم بما يكتمون فيه ان حسدهم وخبثهم لا يحيط به الا الله فما أعظم ذلك وأبلغ الاثم الكذب كقوله بعد عن قولهم الاثم والعدوان الظلم وقيل الاثم ما يختص بهم والعدوان ما يتعداهم الى غيرهم وقيل الاثم كلمة الشرك قولهم عزير ابن الله وفي الآية فوائد منها ذكر كثير لان كلهم كان لا يفعل ذلك اذ بعضهم يستحي فيترك ومنها ان المسارعة انما تليق بالخيرات وانهم كانوا يستعملونها في المنكرات ومنها ان الاثم يتناول جميع المعاصي فذكر بعده العدوان وأكل السحت ليدل على انهما أعظم أنواع الاثم والكلام في معنى السحت وفي تفسير الربانيين والاحبار قد مر في السورة عن قريب وقال الحسن

أن يقول الذين آمنوا ومحال غير ذلك لانه لا يجوز أن يقال وعسى الله أن يقول الذين آمنوا وكان يقول ذلك نحو قولهم أكلت خبزا ولبنا وكقول الشاعر

ورأيت زوجك في الوغا ❊ متقلدا سيفا ورمحا

فتأويل الكلام على هذه القراءة فعسى الله ان يأتي بالفتح المؤمنين أو أمر من عنده يديلهم به على أهل الكفر من أعدائهم فيصبح المنافقون على ما أسروا في أنفسهم نادمين وعسى أن يقول الذين آمنوا حينئذ هؤلاء الذين أقسموا بالله كذبا أيمانهم انهم لمعكم وهي في مصاحف أهل العراق بالواو ويقول الذين آمنوا وقرأ ذلك قراء الكوفيين ويقول الذين آمنوا بالواو ورفع يقول بالاستقبال والسلامة من الجوازم والنواصب وتأويل من قرأ ذلك كذلك فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم يندمون ويقول الذين آمنوا فيبتدي يقول فيرفعها وقراءتنا التي نحن عليها ويقول باثبات الواو في ويقول لانها كذلك هي في مصاحفنا مصاحف أهل الشرق بالواو وبرفع يقول على الابتداء فتأويل الكلام اذ كان القراءة عندنا على ما وصفنا فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ويقول المؤمنون أهؤلاء الذين حلفوا لنا بالله جهد أيمانهم كذبا انهم لمعنا يقول الله تعالى ذكره مخبرا عن حالهم عنده بنفاقهم وخبث أعمالهم حبطت أعمالهم يقول ذهبت أعمالهم التي عملوها في الدنيا باطلا لا ثواب لها ولا أجر لانهم عملوها على غير يقين منهم بانها عليهم لله فرض واجب ولا على صحة ايمان بالله ورسوله وانما كانوا يعملونها ليدفعوا المؤمنين بها عن أنفسهم وأموالهم وذراريهم فاحبط الله أجرها اذ لم تكن له فاصبحوا خاسرين يقول فاصبح هؤلاء المنافقون عند مجيء أمر الله بادالة المؤمنين على أهل الكفر قد وكسوا في شرائهم الدنيا بالآخرة وخابت صفقتهم وهلكوا ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه) يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله وبرسوله يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم من يرتد منكم عن دينه يقول من يرجع منكم عن دينه الحق الذي هو عليه اليوم فيبدله ويغيره بدخوله في الكفر اما في اليهودية أو النصرانية أو غير ذلك من صنوف الكفر فلن يضر الله شيأ وسيأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه يقول فسوف يجيء الله بدلا منهم المؤمنين الذين لم يبدلوا ولم يغيروا ولم يرتدوا بقوم خير من الذين ارتدوا وبدلوا دينهم يحبهم الله ويحبون الله وكان هذا الوعيد من الله لمن سبق في علمه انه سيرتد بعد وفاة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك وعده من وعد من المؤمنين ما وعده في هذه الآية لما سبق له في علمه انه لا يبدل ولا يغير دينه ولا يرتد فلما قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم ارتد أقوام من أهل الوبر وبعض أهل المدر فابدل الله المؤمنين بخير منهم كما قال تعالى ذكره ووفى للمؤمنين بوعده وأنفذ فيمن ارتد منهم وعيده وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عياش عن أبي صخر عن محمد بن كعب ان عمر بن عبد العزيز أرسل اليه يوما وعمر أمير المدينة يومئذ فقال يا أبا حمزة آية أسهرتني البارحة قال محمد وما هي أيها الامير قال قول الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه حتى بلغ ولا يخافون لومة لائم فقال محمد أيها الامير انما عنى الله بالذين آمنوا الولاة من قريش من يرتد عن الحق ثم اختلف أهل التأويل في أعيان القوم الذين أتى الله بهم المؤمنين وأبدل المؤمنين مكان من ارتد منهم فقال بعضهم هو أبو بكر الصديق وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة حتى أدخلوهم من الباب الذي خرجوا منه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا حفص بن غياث عن الفضل بن دلهم عن الحسن في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هذا والله أبو بكر وأصحابه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الفضل بن دلهم عن الحسن مثله حدثنا هناد قال ثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن سهل عن الحسن في قوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أبو بكر وأصحابه حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال قرأ الحسن فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هي والله لابي بكر وأصحابه حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي قال ثنا أحمد بن بشير عن شهاب عن الحسن في قوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال نزلت في أبي بكر وأصحابه حدثني علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن جويبر عن الضحاك في قوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم قال هو أبو بكر وأصحابه لما ارتد من ارتد من العرب عن الاسلام جاهدهم أبو بكر

واصحابه

الربانيون علماء الانجيل والاحبار علماء التوراة وانما قال ههنا لبئس ما كانوا يصنعون وفي الاول يعملون لان الصنع أرسخ من العمل فلا يسمى العامل صانعا ولا العمل صناعة الا اذا تمكن فيه وتدرب وينسب اليه فكان ذنب العلماء اذا تركوا النهي عن المنكر أشد وأعظم وأثبت وأرسخ وتحقيقه ان المعصية مرض الروح وعلاجه العلم بالله وصفاته وأحكامه فاذا حصل هذا العلم ولم تزل المعصية دل على ان مرض القلب في غاية القوة والشدة كالمرض الذي شرب صاحبه الدواء فما زال وعن ابن عباس هي أشد آية في القرآن وعن الضحاك ما في القرآن آية أخوف عندي منها وقالت اليهود يد الله مغلولة قيل في هذه الآية اشكال لان اليهود مطبقون على انا لا نقول ذلك كيف وبطلانه معلوم بالضرورة لان الله اسم لموجود قديم قادر على خلق العالم وايجاده وتكوينه وهذا الموجود يمتنع ان تكون يده مغلولة وقدرته قاصرة والجواب ان الله تعالى صادق في كل ما أخبر عنه فلابد من تصحيح هذا النقل عنهم فلعل القوم قالوا هذا على سبيل الالزام

وأصحابه حتى ردهم الى الاسلام حدثنا بشر قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه الى قوله والله واسع عليم أنزل الله هذه الآية وقد علم ان سيرتد مرتدون من الناس فلما قبض الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ارتد عامة العرب عن الاسلام الا ثلاثة مساجد أهل المدينة وأهل مكة وأهل البحرين من عبد القيس قالوا نصلي ولا نزكي والله لا تغصب أموالنا فكلم أبو بكر في ذلك فقيل له انهم لو قد فقهوا لهذا أعطوها وزادوها فقال لا والله لا أفرق بين شئ جمع الله بينه ولو منعوا عقالا مما فرض الله ورسوله لقاتلناهم عليه فبعث الله عصابة مع أبي بكر فقاتل على ما قاتل عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سبى وقتل وحرق بالنيران أناسا ارتدوا عن الاسلام ومنعوا الزكاة فقاتلهم حتى أقروا بالماعون وهي الزكاة صغرة أقمياء فأتته وفود العرب فخيرهم بين خطة مخزية أو حرب مجلية فاختاروا الخطة المخزية وكانت أهون عليهم أن يشهدوا أن قتلاهم في النار وان قتلى المؤمنين في الجنة وان ما أصابوا من المسلمين من مال ردوه عليهم وما أصاب المسلمون لهم من مال فهو لهم حلال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال ابن جريج ارتدوا حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلهم أبو بكر حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمر عن أبي روق عن الضحاك عن أبي أيوب عن علي في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه قال علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الحشو الذي فيهم من المنافقين ومن في علمه ان يرتدوا قال يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله المرتدة في دينهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبي بكر وأصحابه * وقال آخرون يعني بذلك قوما من أهل اليمن وقال بعض من قال ذلك منهم هم رهط أبي موسى الاشعري عبد الله بن قيس ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن عياض الاشعري قال لما نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أومأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي موسى بشئ كان معه فقال هم قوم هذا حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو الوليد قال ثنا شعبة عن سماك ابن حرب قال سمعت عياضا يحدث عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال يعني قوم أبي موسى حدثني أبو السائب سلم بن جنادة قال ثنا ابن ادريس عن شعبة قال أبو السائب قال أصحابنا هو عن سماك بن حرب وأنا لا أحفظ سماكا عن عياض الاشعري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قوم هذا يعني أبا موسى حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن شعبة عن سماك عن عياض الاشعري قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي موسى هم قوم هذا في قوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه حدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال أخبرنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت عياضا الاشعري يقول لما نزلت فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قومك يا أبا موسى أو قال هم قوم هذا يعني أبا موسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو سفيان الحميري عن حصين عن عياض أو ابن عياض فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هم أهل اليمن حدثنا محمد بن عوف قال ثنا أبو المغيرة قال ثنا صفوان قال ثنا عبد الرحمن بن جبير عن شريح بن عبيد قال لما أنزل الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه الى آخر الآية قال عمر أنا وقومي هم يا رسول الله قال لا بل هذا وقومه يعني أبا موسى الاشعري * وقال آخرون منهم بل هم أهل اليمن جميعا ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله يحبهم ويحبونه قال أناس من أهل اليمن حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال هم قوم سبأ حدثنا مطر بن محمد الضبي قال ثنا أبو داود قال أخبرنا شعبة قال أخبرني من سمع شهر بن حوشب قال هم أهل اليمن حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عباس عن أبي صخر عن محمد بن كعب القرظي ان عمر ابن عبد العزيز أرسل اليه يوما وهو أمير المدينة يسأله عن ذلك فقال محمد يأتي الله بقوم وهم أهل اليمن قال عمر يا ليتني منهم قال آمين * وقال آخرون هم أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف

فانهم لما سمعوا قوله من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قالوا من احتاج الى القرض كان فقيرا عاجزا مغلول اليدين أو لعلهم لما رأوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في غاية الفقر والضر قالوا ان اله محمد كذلك وقال الحسن أرادوا انه لا يمسهم النار الا أياما معدودة الا انهم عبروا عن كونه تعالى غير معذب لهم الا هذا القدر من الزمان بهذه العبارة الفاسدة فاستوجبوا اللعن لفساد العبارة وسوء الادب وقيل لعلهم كانوا على مذهب بعض الفلاسفة انه تعالى موجب لذاته وان حدوث الحوادث عنه لا يمكن الا على نسق واحد فعبروا عن عدم اقتداره على غير ذلك النسق بغل اليد وقال المفسرون كان اليهود أكثر الناس مالا وثروة فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم وكذبوه ضيق الله عليهم المعيشة فعند ذلك قالوا يد الله مغلولة أي مقبوضة عن العطاء على جهة النعت بالبخل والجاهل اذا وقع في البلاء والشدة قد يقول مثل هذه الالفاظ وغل اليد وبسطها مجاز مستفيض عن البخل والجود ومنه قوله ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وذلك ان اليد آلة لاكثر الاعمال لاسيما الاخذ والـ لو اعطاتمنا طلقوا

يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه يزعم انهم الانصار وتأويل الآية على قول من قال عنى الله بقوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أبا بكر وأصحابه في قتالهم أهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فلن يضر الله شيأ وسيأتي الله من ارتد منكم عن دينه بقوم يحبهم ويحبونه ينتقم بهم منهم على أيديهم وبذلك جاء الخبر والرواية عن بعض من تأول ذلك كذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هشام قال أخبرنا سيف بن عمر عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم قال يقول فسوف يأتي الله المرتدة في دورهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبي بكر وأصحابه وأما على قول من قال عنى الله بذلك أهل اليمن فان تأويله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله المؤمنين الذين لم يرتدوا بقوم يحبهم ويحبونه أعوانا لهم وأنصارا وبذلك جاءت الرواية عن بعض من كان يتأول ذلك كذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه الآية وعيد من الله انه من ارتد منكم انه سيستبدل خيرا منهم وأما على قول من قال عنى بذلك الانصار فان تأويله في ذلك نظير تأويل من تأوله انه عنى به أبو بكر وأصحابه * وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب ما روى به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم أهل اليمن قوم أبي موسى الاشعري ولولا الخبر الذي روي في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر الذي روي عنه ما كان القول عندي في ذلك الا قول من قال هم أبو بكر وأصحابه وذلك انه لم يقاتل قوما كانوا أظهروا الاسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتدوا على أعقابهم كفارا غير أبي بكر ومن كان معه ممن قاتل أهل الردة معه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنا تركنا القول في ذلك للخبر الذي روي فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كان صلى الله عليه وسلم معدن البيان عن تأويل ما أنزل الله من وحيه وآي كتابه فان قال لنا قائل فان كان القوم الذين ذكر الله انه سيأتي بهم عند ارتداد من ارتد عن دينه ممن كان قد أسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هم أهل اليمن فهل كان أهل اليمن أيام قتال أبي بكر أهل الردة أعوان أبي بكر على قتالهم حتى تستجيز أن توجه تأويل الآية الى ما وجهت اليه أم لم يكونوا أعوانا له عليهم فكيف استجزت ان توجه تأويل الآية الى ذلك وقد علمت انه لا خلف لوعد الله قيل له ان الله تعالى ذكره لم يعد المؤمنين ان يبدلهم بالمرتدين منهم يومئذ خيرا من المرتدين لقتال المرتدين وانما أخبر انه سيأتيهم بخير منهم بدلا منهم بعد فعل ذلك بهم قريبا غير بعيد فجاء بهم على عهد عمر فكان موقعهم من الاسلام وأهله أحسن موقع وكانوا أعوان أهل الاسلام وأنفع لهم ممن كان ارتد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من طغام الاعراب وجفاة أهل البوادي الذين كانوا على أهل الاسلام كلا لا نفعا واختلفت القراء في قراءة قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فقرأته قراء أهل المدينة يا أيها الذين آمنوا من يرتدد منكم عن دينه باظهار التضعيف بدالين مجزومة الدال الآخرة وكذلك ذلك في مصاحفهم وأما قراءة أهل العراق فانهم قرؤا ذلك من يرتد منكم عن دينه بالادغام بدال واحدة وتحريكها الى الفتح بناء على التثنية لان المجزوم الذي يظهر تضعيفه في الواحد اذا ثني أدغم ويقال للواحد اردد يا فلان الى فلان حقه فاذا ثني قيل ردا اليه حقه ولا يقال ارددا وكذلك في الجمع ردوا ولا يقال ارددوا فتبنى العرب أحيانا الواحد على الاثنين وتظهر أحيانا في الواحد التضعيف لسكون لام الفعل وكلتا اللغتين فصيحة مشهورة في العرف والقراءة في ذلك عندنا على ما هو به في مصاحفنا ومصاحف أهل المشرق بدال واحدة مشددة بترك اظهار التضعيف وبفتح الدال للعلة التي وصفت ❁ القول في تأويل قوله (أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين) يعني تعالى ذكره بقوله أذلة على المؤمنين أرقاء عليهم رحماء بهم من قول القائل ذل فلان لفلان اذا خضع له واستكان ويعني بقوله أعزة على الكافرين أشداء عليهم غلظاء بهم من قول القائل قد عز فلان فلانا اذا أظهر العزة من نفسه له وأبدى له الجفوة والغلظة وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سفيان بن عمر عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي في قوله أذلة على المؤمنين أهل رقة على أهل دينهم أعزة على الكافرين أهل غلظة على من خالفهم في دينهم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يعني بالذلة الرحمة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين

قال

اسم السبب على المسبب فقيل الجواد فياض الكف مبسوط اليد مبسوط البنان رطب الانامل والبخيل أبتر الاصابع مقبوض الكف جعد الانامل ولا فرق عندهم بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازا عنه حتى أنه يستعمل في ملك لا يعطي ولا يمنع الا بالاشارة بل يقال لا قطع ما أبسط يده بالنوال وقد يستعمل حيث لا يصح اليد كقول لبيد

* قد أصبحت بيد الشمال زمامها *

فذمهم الله تعالى بقوله غلت أيديهم وهو الدعاء عليهم بالبخل والنكد ومن ثم كانوا أبخل خلق الله وأنكدهم دعا به عليهم تعليما لعباده كما علمهم الاستثناء في قوله لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وكما علمهم الدعاء على المنافقين في قوله فزادهم الله مرضا وعلى أبي لهب في قوله تبت يدا أبي لهب ويجوز أن يكون دعاء عليهم بغل الايدي حقيقة أو اخبارا قال الحسن يغلون في الدنيا أسارى وفي الآخرة معذبين بأغلال جهنم فيكون الطباق من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز وانما لم يقل فغلت أيديهم مع ان الجزاء يناسب فاء التعقيب ليكون قوله غلت أيديهم كالكلام المبتدأ به

قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج فى قوله أذلة على المؤمنين قال رحماء بينهم أعزة على الكافرين قال أشداء عليهم حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال قال سفيان سمعت الاعمش يقول فى قوله أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين ضعفاء على المؤمنين ﴿ القول فى تأويل قوله (يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم) يعنى تعالى ذكره بقوله يجاهدون فى سبيل الله هؤلاء المؤمنين الذين وعد الله المؤمنين ان يأتيهم بهم ان ارتد منهم مرتد بدلا منهم يجاهدون فى قتال أعداء الله على النحو الذى أمر الله بقتالهم والوجه الذى أذن لهم به ويجاهدون عدوهم فذلك مجاهدتهم فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم يقول ولا يخافون فى ذات الله أحدا ولا يصدهم عن العمل بما أمرهم الله به من قتال عدوهم لومة لائم لهم فى ذلك وأما قوله ذلك فضل الله فانه يعنى هذا النعت الذى نعتهم به تعالى ذكره من انهم أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون فى الله لومة لائم ذلك فضل الله الذى تفضل به عليهم والله يؤتى فضله من يشاء من خلقه منة عليه وتطولا والله واسع يقول والله جواد بفضله على من جاد به عليه لا يخاف نفاد خزائنه فيتلف فى عطائه عليم بموضع جوده وعطائه فلا يبذله الا لمن استحقه ولا يبذل لمن استحقه الا على قدر المصلحة لعلمه بموضع صلاحه له من موضع ضره ﴿ القول فى تأويل قوله (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) يعنى تعالى ذكره بقوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ليس لكم أيها المؤمنون ناصر الا الله ورسوله والمؤمنون الذين صفتهم ما ذكر تعالى ذكره فاما اليهود والنصارى الذين أمركم الله ان تبرؤا من ولايتهم ونهاكم ان تتخذوا منهم أولياء فليسوا لكم أولياء ولا نصراء بل بعضهم أولياء بعض ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا وقيل ان هذه الآية نزلت فى عبادة بن الصامت فى تبرئه من ولاية يهود بنى قينقاع وحلفهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنى والدى اسحق بن يسار عن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشى عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بنى عوف بن الخزرج وتبرأ الى الله والى رسوله من حلفهم فقال أتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم ففيه نزلت انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون لقول عبادة أتولى الله ورسوله والذين آمنوا وتبرئه من بنى قينقاع وولايتهم الى قوله فان حزب الله هم الغالبون حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا يعنى انه من أسلم تولى الله ورسوله وأما قوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون فان أهل التأويل اختلفوا فى المعنى به فقال بعضهم عنى به على بن أبى طالب وقال بعضهم عنى به جميع المؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال ثم أخبرهم من يتولاهم فقال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون هؤلاء جميع المؤمنين ولكن على بن أبى طالب مر به سائل وهو راكع فى المسجد فاعطاه خاتمه حدثنا هناد بن السرى قال ثنا عبدة عن عبد الملك عن أبى جعفر قال سألته عن هذه الآية انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون قلنا من الذين آمنوا قال الذين آمنوا قلنا بلغنا انها نزلت فى على بن أبى طالب قال على من الذين آمنوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربى عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر عن قول الله انما وليكم الله ورسوله وذكر نحو حديث هناد عن عبدة حدثنا اسمعيل بن اسرائيل الرملى قال ثنا أيوب بن سويد قال ثنا عتبة بن أبى حكيم فى هذه الآية انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا قال على بن أبى طالب حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا غالب بن عبيد الله قال سمعت مجاهدا يقول فى قوله انما وليكم الله ورسوله الآية قال نزلت فى على بن أبى طالب تصدق وهو راكع ﴿ القول فى تأويل قوله (ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون) وهذا اعلام من الله تعالى ذكره عباده جميعا الذين تبرؤا من اليهود وحلفهم رضا بولاية الله ورسوله والمؤمنين والذين تمسكوا بحلفهم وخافوا

فيزيده قوة وثباتا لان الابتداء بالشئ يدل على شدة الاهتمام به وقوة الاعتناء بتقريره ولعنوا بما قالوا قال الحسن عذبوا فى الدنيا بالجزية وفى الآخرة بالنار ومما وقع فى عصرنا من أعجاز القرآن ما حكى ان متطببا من اليهود مسمى بسعد الدولة وهو من أشقى الناس كان قد سمع بهذه الآية فاتفق ان وصل الى بغداد فنزل بالمدرسة المستنصرية ودعا بمصحف كان مكتوبا بأحسن خط وأشهره من خطوط الكتاب الماضين وكان يعلم ان أهل هذا العصر لا يقدرون على كتابة مثله ثم قال أين هذه الآية يعنى قوله غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا فأروه اياها فمحاها فلم يمض أسبوع الا وقد سخط السلطان عليه فبعث فى طلبه وأمر بغل يديه فغلوه وجاؤه اليه فأمر بقتله ثم انه سبحانه رد على اليهود بقوله بل يداه مبسوطتان واليد فى اللغة تطلق على الجارحة المخصوصة وهو ظاهر وعلى النعمة لفلان عندى يد اشكرها له وعلى القوة أولى الايدى والابصار فسر بذوى القوى والعقول ومنه لا يدين له بهذا والمعنى سلب كمال القدرة وعلى الملك هذا بيد فلان أى ملكه قال تعالى بيده عقدة النكاح وقد يراد به شدة العناية قال لما خلقت بيدى ويقال يدى لك

دوائر السوء تدور عليهم فسارعوا اليهم وأعلمهم بأن من وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين ومن كان على مثل حاله من أولياء الله من المؤمنين لهم الغلبة والدوائر والدولة على من عاداهم وحادهم لانهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون دون حزب الشيطان كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال أخبرهم يعني الرب تعالى ذكره من الغالب فقال لا تخافوا الدولة ولا الدائرة فقال ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون والحزب هم الانصار و يعني بقوله فان حزب الله فان أنصار الله ومنه قول الراجز * وكيف أضرى و بلال حزبي * يعني بقوله أضرى استضعف وأضام من الشئ الضاري و يعني بقوله وبلال حزبي يعني ناصري ﴿ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين) يقول تعالى ذكره للمؤمنين به وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعني اليهود والنصارى الذين جاءتهم الرسل والانبياء وأنزلت عليهم الكتب من قبل بعث نبينا صلى الله عليه وسلم ومن قبل نزول كتابنا أولياء يقول لا تتخذوهم أيها المؤمنون أنصارا أو اخوانا وحلفاء فانهم لا يألونكم خبالا وان أظهروا لكم مودة وصداقة وكان اتخاذ هؤلاء اليهود الذين أخبر الله عنهم المؤمنين انهم اتخذوا دينهم هزوا ولعبا الدين على ما وصفهم به ربنا تعالى ذكره ان أحدهم كان يظهر للمؤمنين الايمان وهو على كفره مقيم ثم يراجع الكفر بعد يسير من المدة باظهار ذلك بلسانه قولا بعد ان كان يبدي بلسانه الايمان قولا وهو للكفر مستبطن تلعبا بالدين واستهزاء به كما أخبر تعالى ذكره عن فعل بعضهم ذلك بقوله واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون و بنحو الذي قلنا في ذلك جاء الخبر عن ابن عباس حدثنا هناد بن السري وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير قال ثني ابن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحرث قد أظهرا الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادونهما فانزل الله فيهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء الى قوله والله أعلم بما كانوا يكتمون فقد أبان هذا الخبر عن صحة ما قلنا من ان اتخاذ من اتخذ دين الله هزوا ولعبا من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله في هذه الآية انما كان بالنفاق منهم واظهارهم للمؤمنين الايمان واستبطانهم الكفر وقيلهم لشياطينهم من اليهود اذا خلوا بهم انا معكم فنهى الله عن موادتهم ومحالفتهم والتمسك بحلفهم والاعتداد بهم أولياء وأعلمهم انهم لا يألونهم خبالا وفي دينهم طعنا وعليه ازراء وأما الكفار الذين ذكرهم تعالى ذكره في قوله من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء فانهم المشركون من عبدة الاوثان نهى الله المؤمنين ان يتخذوا من أهل الكتاب ومن عبدة الاوثان وسائر أهل الكفر أولياء دون المؤمنين وكان ابن مسعود فيما حدثني به أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن هرون عن ابن مسعود يقرأ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا ففي هذا بيان صحة التأويل الذي تأولناه في ذلك واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته جماعة من أهل الحجاز والبصرة والكوفة والكفار أولياء بخفض الكفار بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء وكذلك ذلك في قراءة أبي بن كعب فيما بلغنا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء وقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة والكفار أولياء بالنصب بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا والكفار عطفا بالكفار على الذين اتخذوا * والصواب من القول في ذلك ان يقال انهما قراءتان متفقتا المعنى صحيحتا المخرج قد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القراء فبأي ذلك قرأ القارئ فقد أصاب لان النهي عن اتخاذ ولي من الكفار نهي عن اتخاذ جميعهم أولياء والنهي عن اتخاذ جميعهم أولياء نهي عن اتخاذ بعضهم وليا وذلك انه غير مشكل على أحد من أهل الاسلام ان الله تعالى ذكره اذا حرم اتخاذ ولي من المشركين على المؤمنين انه لم يبح لهم اتخاذ جميعهم أولياء ولا اذ حرم اتخاذ جميعهم أولياء انه لم يخصص اباحة اتخاذ بعضهم وليا فيجب من أجل اشكال ذلك عليهم طلب الدليل على أولى القراءتين في ذلك بالصواب واذ كان ذلك كذلك فسواء

رهن بالوفاء اذا ضمنت له شيأ ولاشك ان اليد بمعنى الجارحة في حقه تعالى محال للدليل الدال على انه ليس بجسم ولاذي أجزاء خلافا للمجسمة وأما سائر المعاني فلا بأس بها وكان طريقة السلف الايمان بها وانها من عند الله ثم تفويض معرفتها الى الله وقد جاء في بعض أقوال أبي الحسن الاشعري ان اليد صفة سوى القدرة من شأنها التكوين على سبيل الاصطفاء لقوله لما خلقت بيدي والمراد تخصيص آدم بهذا التشريف ونص القرآن ناطق باثبات اليد تارة يد الله فوق أيديهم و باثبات اليدين أخرى كما في الآية و باثبات الايدي أخرى مما عملت أيدينا أنعاما ووجه التوحيد والجمع ظاهر وأما وجه التثنية فذلك ان من أعطى بيديه فقد أعطى على أكمل الوجوه فكان أبلغ في رد كلام القوم خذلهم الله أو المراد نعمة الدين ونعمة الدنيا أو نعمة الظاهر ونعمة الباطن أو نعمة النفع ونعمة الدفع أو نعمته على أهل اليمين ونعمته على أهل الشمال بل لطفه في حق أولئك وقهره في شأن هؤلاء أو المراد المبالغة في وصف النعمة نحو لبيك وسعديك بمعنى اقامة على طاعتك بعد اقامة وتواسعادا

قرأ

قرأ القارئ بالخفض أو بالنصب لما ذكرنا من العلة وأما قوله واتقوا الله ان كنتم مؤمنين فانه يعني وخافوا الله أيها المؤمنون في هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار ان تتخذوهم أولياء أونصراء وارهبوا عقوبته في فعل ذلك ان فعلتموه بعد تقدمه اليكم بالنهي عنه ان كنتم تؤمنون بالله وتصدقونه على وعيده على معصيته ﴿ القول في تاويل قوله (واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون) يقول تعالى ذكره واذا أذن مؤذنكم أيها المؤمنون بالصلاة سخر من دعوتكم اليها هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى والمشركين ولعبوا من ذلك ذلك بانهم قوم لا يعقلون يعني تعالى ذكره بقوله ذلك فعلهم الذي يفعلونه وهو هزؤهم ولعبهم من الدعاء الى الصلاة انما يفعلونه بجهلهم بربهم وانهم لا يعقلون مالهم في اجابتهم ان أجابوا الى الصلاة وما عليهم في استهزائهم ولعبهم بالدعوة اليها ولو عقلوا ما لمن يفعل ذلك منهم عند الله من العقاب ما فعلوه وقد ذكر عن السدي في تاويله ما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا كان رجل من النصارى بالمدينة اذا سمع المنادي ينادي أشهد أن محمدا رسول الله قال حرق الكاذب فدخلت خادمة ذات ليلة من الليالي بنار وهو نائم وأهله نيام فسقطت شرارة فاحرقت البيت فاحترق هو وأهله ﴿ القول في تاويله قوله (قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا أن آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وان أكثركم فاسقون) يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لاهل الكتاب من اليهود والنصارى يا أهل الكتاب هل تكرهون منا أو تجدون علينا حتى تستهزؤا بديننا اذ أنتم اذا نادينا الى الصلاة اتخذتم نداءنا ذلك هزوا ولعبا الا أن آمنا بالله يقول الا ان صدقنا وأقررنا بالله فوحدناه وبما أنزل الينا من عند الله من الكتاب وما أنزل الى أنبياء الله من الكتب من قبل كتابنا وان أكثركم فاسقون يقول والا ان أكثركم مخالفون أمر الله خارجون عن طاعته تكذبون عليه والعرب تقول نقمت عليك كذا أنقم وبه قرأ القراء من أهل الحجاز والعراق وغيرهم ونقمت أنقم لغتان ولا نعلم قارئا قرأ بهما بمعنى وجدت وكرهت ومنه قول عبد الله بن قيس الرقيات

مانقموا من بني أمية الا * انهم يحلمون ان غضبوا

وقد ذكر ان هذه الآية نزلت بسبب قوم من اليهود ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا يونس ابن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع ابن أبي رافع وعازي وزيد وخالد وازار بن أبي ازار وواسع فسألوه عمن يؤمن به من الرسل قال أومن بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا لا نؤمن بمن آمن به فانزل الله فيهم قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا ان آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وان أكثركم فاسقون عطفا بها على ان التي في قوله الا ان آمنا بالله لان معنى الكلام هل تنقمون منا الا ايماننا بالله وفسقكم ﴿ القول في تاويل قوله (قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار هل أنبئكم يا معشر أهل الكتاب بشر من ثواب الله مما تنقمون منا من ايماننا بالله وما أنزل الينا من كتاب الله وما أنزل من قبلنا من كتبه وغير ان العين لما سكنت نقلت حركتها الى الفاء وهي الثاء من مثوبة فخرجت مخرج مقولة ومحورة ومصرفه كما قال الشاعر

وكنت اذا جاءني دعاء * أشهر حتى ينصف الساق ميزري

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله يقول ثوابا عند الله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله قال المثوبة الثواب مثوبة الخير ومثوبة الشر وقرأ شر ثوابا وأما من في قوله من لعنه الله فانه في موضع خفض ردا على قوله بشر من ذلك فكان تاويل الكلام اذ كان ذلك كذلك قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله بمن لعنه الله ولو قيل هو في موضع رفع لكان صوابا على الاستئناف بمعنى ذلك من لعنه الله أو هو من لعنه الله ولو قيل هو في موضع نصب لم يكن فاسدا

بعد السعادة ثم أكد الوصف بالقدرة والسخاء فقال ينفق كيف يشاء وفيه انه لا ينفق الا على مقتضى الحكمة وقانون العدالة وعلى حسب المشيئة والارادة لا مانع له ولا مكره فمن أوجب عليه شيأ أو اعترض على فعل من أفعاله فقد نازعه في ملكه وحجر تصرفه وقيد وغل ونسبه الى ما لا يليق به وليزيدن جواب قسم محذوف كثيرا منهم يعني علماء اليهود ما أنزل اليك من ربك من القرآن والحجج طغيانا وكفرا مجاوزة في الحد وغلوا في الانكار لان البدن غير النقي كلما غذوته زدته شرا وألقينا بينهم بين اليهود والنصارى قاله مجاهد والحسن أو فيما بين اليهود العداوة والبغضاء لا تأتلف كلمتهم ولا تتساعد أفئدتهم فمن اليهود جبرية وقدرية وموحدة ومشبهة ومن النصارى ملكانية ونسطورية ويعقوبية وكل ذلك الاختلاف يوجب السخط واللعن بخلاف هذه الامة فان اختلافهم رحمة ولتفرق أهوائهم وتشعب آرائهم كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله فلا يهمون بامر من الامور الا وقد رجعوا بخفي حنين وقيل كلما حاربوا رسول الله غلبوا وعن قتادة لا تلقى اليهود ببلدة الا وجدتهم أذل الناس ويسعون في الارض فسادا

يعني قل هل أنبئكم من لعنه الله فجعل أبشكم على ما في من واقعا عليه وأما معنى قوله من لعنه الله فانه يعني من أبعده الله وأسحقه من رحمته وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير يقول وغضب عليه وجعل منهم المسوخ القردة والخنازير غضبا منه عليهم وسخطا فجعل لهم الخزي والنكال في الدنيا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم قردة فقد ذكرنا بعضه فيما مضى من كتابنا هذا وسنذكر بقيته ان شاء الله في مكان غير هذا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم خنازير فانه كان فيما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن عمرو بن كثير بن أفلح مولى أبي أيوب الانصاري قال حدثت ان المسخ في بني اسرائيل من الخنازير كان ان امرأة من بني اسرائيل كانت في قرية من قرى بني اسرائيل وكان فيها ملك بني اسرائيل وكانوا قد استجمعوا على الهلكة الا ان تلك المرأة كانت على بقية من الاسلام متمسكة به فجعلت تدعو الى الله حتى اذا اجتمع اليها ناس فتابعوها على أمرها قالت لهم انه لا بد لكم من ان تجاهدوا عن دين الله وان تنادوا قومكم بذلك فاخرجوا فاني خارجة فخرجت وخرج اليها ذلك الملك في الناس فقتل أصحابها جميعا وانفلتت من بينهم قال ودعت الى الله حتى تجمع الناس اليها حتى اذا رضيت منهم أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت معهم وأصيبوا جميعا وانفلتت من بينهم ثم دعت الى الله حتى اذا اجتمع اليها رجال واستجابوا لها أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت فأصيبوا جميعا وانفلتت من بينهم فرجعت وقد أيست وهي تقول سبحان الله لو كان لهذا الدين ولي وناصر لقد أظهره بعد قال فباتت محزونة وأصبح أهل القرية يسعون في نواحيها خنازير قد مسخهم الله في ليلتهم تلك فقالت حين أصبحت ورأت ما رأت اليوم أعلم ان الله قد أعز دينه وأمر دينه قال فما كان مسخ الخنازير في بني اسرائيل الا على يدي تلك المرأة حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وجعل منهم القردة والخنازير قال مسخت من يهود حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وللمسخ سبب فيما ذكر غير الذي ذكرنا سنذكره في موضعه ان شاء الله ۞ القول في تأويل قوله (وعبد الطاغوت أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته قراء الحجاز والشام والبصرة وبعض الكوفيين وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت بمعنى عابد فجعل عبد فعلا ماضيا من صلة المضمر ونصب الطاغوت بوقوع عبد عليه وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين وعبد الطاغوت بفتح العين من عبد وضم بائها وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه وعنوا بذلك وخدم الطاغوت حدثني بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثني حمزة عن الاعمش عن يحيى بن وثاب انه قرأ وعبد الطاغوت يقول خدم قال عبد الرحمن وكان حمزة كذلك يقرؤها حدثني ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن الاعمش انه كان يقرؤها كذلك وكان الفراء يقول ان يكن فيه لغة مثل حذر وحذر وعجل وعجل فهو وجه والله أعلم والا فان أراد قول الشاعر

ابني لبينى ان أمكم * أمة وان أباكم عبد

فان هذا من ضرورة الشعر وهذا يجوز في الشعر لضرورة القوافي وأما في القراءة فلا وقرأ ذلك آخرون وعبد الطاغوت ذكر ذلك عن الاعمش وكان من قرأ ذلك كذلك أراد جمع الجمع من العبد كأنه جمع العبد عبيدا ثم جمع العبيد عبدا مثل ثمار وثمر وذكر عن أبي جعفر القارئ انه يقرؤه وعبد الطاغوت حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال كان أبو جعفر النحوي يقرؤها وعبد الطاغوت كما يقول ضرب عبد الله * قال أبو جعفر وهذه قراءة لا معنى لها لان الله تعالى انما ابتدأ الخبر بذم أقوام فكان فيما ذمهم به عبادتهم الطاغوت وأما الخبر عن ان الطاغوت قد عبد فليس من نوع الخبر الذي ابتدأ به الآية ولا من جنس ما ختمها به فيكون له وجه يوجه اليه في الصحة وذكر ان بريدة الاسلمي كان يقرؤه وعابد الشيطان حدثني بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شيخ بصري ان بريدة كان يقرؤه كذلك ولو قرئ ذلك وعبد الطاغوت بالكسر كان له مخرج في العربية صحيح وان لم أستجز اليوم القراءة بها اذ كانت قراءة الحجة من القراء بخلافها ووجه جوازها في العربية ان يكون مرادا بها وعبدة الطاغوت ثم حذفت الهاء من العبدة للاضافة كما قال الراجز

* قام ولاها فسقوه صرخدا *

يريد قام ولاتها فحذف التاء من ولاتها للاضافة وأما قراءة القراء فبأحد الوجهين اللذين بدأت بذكرهما وهو وعبد الطاغوت بنصب الطاغوت واعمال عبد فيه وتوجيه عبد الى انه فعل ماض من العبادة والآخر وعبد الطاغوت على مثال فعل وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه فاذا

يستفتون كيد الاسلام وذويه والله لا يحب المفسدين فلا يخصم لهم ولا ينتج لهم سعي قيل خالفوا أحكام التوراة فبعث الله عليهم بختنصر ثم أفسدوا فسلط عليهم فطرس الرومي ثم أفسدوا فسلط عليهم المجوس ثم أفسدوا فسلط عليهم المسلمين الى يوم القيامة ثم لما بالغ في تهجين سيرتهم ذكر أنهم مع ما عدد من مساويهم لو آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به واتقوا المنكرات التي كانوا يأتونها لكانت توبتهم نصوحا لكفرنا عنهم تلك السيآت سترناها عليهم ولأدخلناهم مع المسلمين جنات النعيم من النعيم خلاف البؤس أي نعيم صاحبها فما أوسع رحمة الله تعالى وما أعظم عفوه وغفرانه ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل عملوا بما فيهما من الوفاء بعهود الله تعالى ومن الاقرار بنبوة نبي آخر الزمان محمد صلى الله عليه وسلم أو حافظوا على أحكامهما وحدودهما أو أقاموهما نصب أعينهم لئلا ينسوا ما فيهما من التكاليف وما أنزل اليهم من ربهم يعني القرآن أو سائر الكتب الالهية كصحف ابراهيم وزبور داود وكتاب شعيا وحيقوق ودانيال فان كلها مشحونة من البشارة بمبعث محمد صلى الله عليه وسلم وانهم

سكانوين بالايمان بجنيبهما لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم أي ينزل عليهم بركات السماء وبركات الارض

كانت قراءة القراء باحد هذين الوجهين دون غيرهما من الاوجه التي هي أصح مخرجا في العربية منهما فاولاهما بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت لانه ذكر ان ذلك في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود وجعل منهم القردة والخنازير وعبدوا الطاغوت بمعنى والذين عبدوا الطاغوت ففي ذلك دليل واضح على صحة المعنى الذي ذكرنا من انه مراد به ومن عبد الطاغوت وان النصب بالطاغوت أولى على ما وصفت في القراءة لاعمال عبد فيه اذ كان الوجه الآخر غير مستفيض في العرب ولا معروف في كلامها على ان أهل العربية يستنكرون اعمال شيء في من والذي المضمرين مع من وفي اذا كفت من أو في منهما ويستقبحونه حتى كان بعضهم يحيل ذلك ولا يجيزه وكان الذي يحيل ذلك يقرؤه وعبد الطاغوت فهو على قوله خطأ ولحن غير جائز وكان آخرون منهم يستجيزونه على قبح فالواجب على قولهم ان تكون القراءة بذلك قبيحة مع استقباحهم ذلك في الكلام قد اختاروا القراءة بها واعمال وجعل في من وهي محذوفة مع من ولو كنا نستجيز مخالفة الجماعة في شيء مما جاءت به مجمعة عليه لاخترنا القراءة بغيرهاتين القراءتين غير ان ما جاء به المسلمون مستفيضا فيهم لا يتناكرونه فلا نستجيز الخروج منه الى غيره فلذلك لم نستجز القراءة بخلاف احدى القراءتين اللتين ذكرنا انهم لن يعدوهما وان كانت القراءة عندنا ما ذكرنا فتأويل الآية قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت وقد بينا معنى الطاغوت فيما مضى بشواهده من الروايات وغيرها فاغنى ذلك عن اعادته ههنا وأما قوله أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل فانه يعني بقوله أولئك هؤلاء الذين ذكرهم تعالى ذكره وهم الذين وصف صفتهم فقال من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت وكل ذلك من صفة اليهود من بني اسرائيل يقول تعالى ذكره هؤلاء الذين هذه صفتهم شر مكانا في عاجل الدنيا والآخرة عند الله ممن نقمتم عليه يا معشر اليهود ايمانهم بالله وبما أنزل اليهم من عند الله من الكتاب وبما أنزل الى من قبلهم من الانبياء وأضل عن سواء السبيل يقول تعالى ذكره وأنتم مع ذلك أيها اليهود أشد أخذا على غير الطريق القويم وأجور عن سبيل الرشد والقصد منهم وهذا من لحن الكلام وذلك ان الله تعالى ذكره انما قصد بهذا الخبر اخبار اليهود الذين وصف صفتهم في الآيات قبل هذه تقبيح فعالهم وذميم أخلاقهم واستيجابهم سخطه بكثرة ذنوبهم ومعاصيهم حتى مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير خطابا منه لهم بذلك تعريضا بالجميل من الخطاب ولحن بالهم بما عرفوا معناه من الكلام باحسن اللحن وعلم نبيه صلى الله عليه وسلم من الادب أحسنه فقال له قل لهم يا محمد أهؤلاء المؤمنون بالله وبكتبه الذين يستهزؤن منهم أشر أم من لعنه الله وهو يعني المقول ذلك لهم ﴿ القول في تأويل قوله (واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والله أعلم بما كانوا يكتمون) يقول تعالى ذكره واذا جاءكم أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون من اليهود قالوا لكم آمنا أي صدقنا بما جاء به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم واتبعناه على دينه وهم مقيمون على كفرهم وضلالتهم قد دخلوا عليكم بكفرهم الذي يعتقدونه بقلوبهم ويضمرونه في صدورهم وهم يبدون كذبا التصديق لكم بالسنتهم وقد خرجوا به يقول وقد خرجوا بالكفر من عندكم كما دخلوا به عليكم لم يرجعوا بمجيئهم اليكم عن كفرهم وضلالتهم يظنون ان ذلك من فعلهم يخفى على الله جهلا منهم بالله والله أعلم بما كانوا يكتمون يقول والله أعلم بما كانوا عند قولهم لكم بالسنتهم آمنا بالله وبمحمد وصدقنا بما جاء به يكتمون منهم بما يضمرونه من الكفر بانفسهم وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا الآية أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم فيخبرونه انهم مؤمنون راضون بالذي جاء به وهم متمسكون بضلالتهم والكفر وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به من عند نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به قال هؤلاء ناس من المنافقين كانوا يهود يقول دخلوا كفارا وخرجوا كفارا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وانهم دخلوا

أو يكثر لهم الاشجار المثمرة والزروع المغلة أو يرزقهم الجنان اليانعة الثمار يجنون ما تهدل منها من رؤس الشجر ويلتقطون ما تناثر على وجه الارض ويحتمل أن يراد به المبالغة في شرح السعة والخصب لاان هناك فوقا وتحتا أي لاكلوا أكلا كثيرا متصلا ويشبه ان يكون هذا اشارة الى ما جرى على بني قريظة وبني النضير من قطع نخيلهم وافساد زروعهم واجلائهم عن أوطانهم والحاصل انه سبحانه وعدهم سعادة الدارين بشرط الايمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وقدم السعادة الاخروية بقسميها وهما دفع العذاب وايصال الثواب لشرفها ثم فصل حالهم فقال منهم أمة مقتصدة طائفة متوسطة في الغلو والتقصير وذلك ان من عرف مقصوده فانه يكون قاصدا له على الطريق المستقيم من غير انحراف ولا اضطراب بخلاف من لا مقصد له فانه يذهب متحيرا يمينا وشمالا فجعل الاقتصاد عبارة عن العمل المؤدى الى الغرض ومن هم فيه قولان أحدهما

وهم إنما يتكلمون بالحق وتسر قلوبهم الكفر فقال دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وإذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون فاذا رجعوا الى كفارهم من أهل الكتاب وشياطينهم رجعوا بكفرهم وهؤلاء أهل الكتاب من يهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به أي انه من عندهم ۞ القول في تأويل قوله (وترى كثيرا منهم يسارعون في الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وترى يا محمد كثيرا من هؤلاء اليهود الذين قصصت عليك نبأهم من بني اسرائيل يسارعون في الاثم والعدوان يقول يعجلون بمواقعة الاثم وقيل ان الاثم في هذا الموضع معني به الكفر حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي في قوله وترى كثيرا منهم يسارعون في الاثم والعدوان قال الاثم الكفر حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وترى كثيرا منهم يسارعون في الاثم والعدوان وكان هذا في حكام اليهود بين أيديكم حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يسارعون في الاثم والعدوان قال هؤلاء اليهود لبئس ما كانوا يعملون لولا ينهاهم الربانيون الى قوله لبئس ما كانوا يصنعون قال يصنعون ويعملون واحد قال لهؤلاء حين لم ينهوا كما قال لهؤلاء حين عملوا قال وهذا القول الذي ذكرناه عن السدي وان كان قولا غير مدفوع جواز صحته فان الذي هو أولى بتأويل الكلام أن يكون القوم موصوفين بأنهم يسارعون في جميع معاصي الله لا يتحاشون من شيء منها لا من كفر ولا من غيره لان الله تعالى ذكره عم في وصفهم بما وصفهم به من أنهم يسارعون في الاثم والعدوان من غير أن يخص بذلك اثما دون اثم وأما العدوان فانه مجاوزة الحد الذي حده الله لهم في كل ما حده لهم وتأويل ذلك ان هؤلاء اليهود الذين وصفهم في هذه الآيات بما وصفهم به تعالى ذكره يسارع كثير منهم في معاصي الله وخلاف أمره ويتعدون حدوده التي حد لهم فيما أحل لهم وحرم عليهم في أكلهم السحت وذلك الرشوة التي يأخذونها من الناس على الحكم بخلاف حكم الله فيهم يقول الله تعالى ذكره لبئس ما كانوا يعملون يقول أقسم لبئس العمل ما كان هؤلاء اليهود يعملون في مسارعتهم في الاثم والعدوان وأكلهم السحت ۞ القول في تأويل قوله (لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون) يقول تعالى ذكره هلا ينهى هؤلاء الذين يسارعون في الاثم والعدوان وأكل الرشا في الحكم من اليهود من بني اسرائيل ربانيوهم وهم أئمتهم المؤمنون وساستهم العلماء بسياستهم وأحبارهم وهم علماؤهم وقوادهم عن قولهم الاثم يعني عن قول الكذب والزور وذلك أنهم كانوا يحكمون فيهم بغير حكم الله ويكتبون كتبا بأيديهم ثم يقولون هذا من حكم الله وهذا من كتبه يقول الله فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون وأما قوله وأكلهم السحت فانه يعني به الرشوة التي كانوا يأخذونها على حكمهم بغير كتاب الله لمن حكموا له به وقد بينا معنى الربانيين والاحبار ومعنى السحت بشواهد ذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع لبئس ما كانوا يصنعون وهذا قسم من الله أقسم به يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الصنيع كان يصنع هؤلاء الربانيون والاحبار في تركهم نهي الذين يسارعون منهم في الاثم والعدوان وأكل السحت عما كانوا يفعلون من ذلك وكان العلماء يقولون ما في القرآن آية أشد توبيخا للعلماء من هذه الآية ولا أخوف عليهم منها حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الله بن داود قال ثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم في قوله لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم قال ما في القرآن آية أخوف عندي منها انا لا ننهى حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو عطية قال ثنا قيس عن العلاء بن المسيب عن خالد بن دينار عن ابن عباس قال ما في القرآن آية أشد توبيخا من هذه الآية لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون قال كذا قرأ * وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة بن نبيط عن الضحاك لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون حدثني المثنى

قال

الكفار من أهل الكتاب الذين يكرهون عدولا في دينهم ولا يوجد فيهم عناد شديد ولا غلاظة كاملة والثاني هم المؤمنون منهم كعبد الله بن سلام وأصحابه وثمانية وأربعين من النصارى وكثير منهم ساء ما يعملون فيه معنى التعجب كأنه قيل ما أسوأ عملهم لكونهم أجلافا متعصبين لا ينجع فيهم القول ولا يؤثر فيهم الدليل قيل هم كعب بن الاشرف وأصحابه والروم ثم أمر رسوله بأن لا ينظر الى قلة المقتصدين وكثرة المعاندين ولا يتخوف مكروههم فقال يا أيها الرسول بلغ عن أبي سعيد الخدري ان هذه الآية نزلت في فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم الله وجهه يوم غدير خم فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فلقيه عمر وقال هنيئا لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة وهو قول ابن عباس والبراء ابن عازب ومحمد بن علي وروى انه صلى الله عليه وسلم نام في بعض أسفاره تحت شجرة وعلق سيفه عليها فأتاه اعرابي وهو نائم فأخذ سيفه واخترطه وقال يا محمد من يمنعك مني فقال الله فرعدت يد الاعرابي

قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون يعني الربانيين انهم لبئس ما كانوا يصنعون

﴿القول في تاويل قوله (وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن جراءة اليهود على ربهم ووصفهم اياه بما ليس من صفته توبيخا لهم بذلك وتعريفا منه نبيه صلى الله عليه وسلم قديم جهلهم واغترارهم به وانكارهم جميع جميل أياديه عندهم وكثرة صفحه عنهم وعفوه عن عظيم أجرامهم واحتجاجا لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بانه له نبي مبعوث ورسول مرسل ان كانت هذه الانباء التي أنبأهم بها كانت من خفي علومهم ومكنونها التي لا يعلمها الا أحبارهم وعلماؤهم دون غيرهم من اليهود فضلا عن الامة الامية من العرب الذين لم يقرؤا كتابا ولا وعوا من علوم أهل الكتاب علما فاطلع الله على ذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ليقرر عندهم صدقه و يقطع بذلك حجتهم يقول تعالى ذكره وقالت اليهود من بني اسرائيل يد الله مغلولة يعنون ان خير الله ممسك وعطاءه محبوس عن الاتساع عليهم كما قال تعالى ذكره في تاديب نبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وانما وصف تعالى ذكره اليد بذلك والمعنى العطاء لان عطاء الناس و بذل معروفهم الغالب بايديهم فجرى استعمال الناس في وصف بعضهم بعضا اذا وصفوه بجود وكرم او ببخل وشح وضيق باضافة ما كان من ذلك من صفة الموصوف الى يديه كما قال الاعشى في مدح رجل

يداك يدا مجد فكف مفيدة ✱ وكف اذا ماضن بالزاد تنفق

فاضاف ما كان صفة صاحب اليد من انفاق وافادة الى اليد ومثل ذلك من كلام العرب في اشعارها وامثالها اكثر من ان تحصى فخاطبهم الله بما يتعارفونه و يتحاورونه بينهم في كلامهم فقال وقالت اليهود يد الله مغلولة يعني بذلك انهم قالوا ان الله يبخل علينا و يمنعنا فضله فلا يفضل كالمغلولة يده الذي لا يقدر ان يبسطها بعطاء ولا بذل معروف تعالى الله عما قالوا اعداء الله فقال الله مكذبهم ومخبرهم بسخطه عليهم غلت ايديهم يقول امسكت ايديهم عن الخيرات وقبضت عن الانبساط بالعطيات ولعنوا بما قالوا وابعدوا من رحمة الله وفضله بالذي قالوا من الكفر وافتروا على الله و وصفوه به من الكذب والافك بل يداه مبسوطتان يقول بل يدا مبسوطتان بالبذل والاعطاء وارزاق عباده واقوات خلقه غير مغلولتين ولا مقبوضتين ينفق كيف يشاء يقول يعطي هذا و يمنع هذا فيقتر عليه و بمثل الذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا قال ليس يعنون بذلك ان يد الله موثقة ولكنهم يقولون انه بخيل أمسك ما عنده تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله يد الله مغلولة قال لقد يجهدنا الله يا بني اسرائيل حتى جعل الله يده الى نحره وكذبوا حدثني المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يد الله مغلولة قال اليهود تقول لقد يجهدنا الله يا بني اسرائيل ويا أهل الكتاب حتى أن يده الى نحره بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا الى والله لا يحب المفسدين أما قوله يد الله مغلولة قالوا الله بخيل غير جواد قال الله بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء قالوا ان الله وضع يده على صدره فلا يبسطها حتى يرد علينا ملكنا وأما قوله ينفق كيف يشاء يقول يرزق كيف يشاء حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال عكرمة وقالت اليهود يد الله مغلولة الآية نزلت في فنحاص اليهودي حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو تميلة عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم قوله يد الله مغلولة يقولون انه بخيل ليس بجواد قال الله غلت أيديهم أمسكت أيديهم عن النفقة والخير ثم قال يعني نفسه بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقال لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك يقول

وسقط السيف من يده وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه ونزل والله يعصمك من الناس وقيل لما نزلت آية التخيير يا أيها النبي قل لازواجك فلم يعرضها عليهن خوفا من اختيارهن الدنيا نزلت يا أيها الرسول بلغ وقيل نزلت في أمر زيد وزينب بنت جحش وقيل لما نزل ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عيب آلهتهم فنزلت أي بلغ معايب آلهتهم ولا تخفها وقيل انه صلى الله عليه وسلم لما بين الشرائع والمناسك في حجة الوداع قال هل بلغت قالوا نعم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اشهد فنزلت وقيل نزلت في قصة الرجم والقصاص المذكورتين وقال الحسن ان نبي الله قال لما بعثني الله برسالته ضقت بها ذرعا وعرفت ان من الناس من يكذبني واليهود والنصارى يخوفونني فنزلت الآية فزال الخوف وقالت عائشة سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقلت يا رسول الله ما شأنك قال الا رجل صالح يحرسني الليلة قالت فبينما نحن في ذلك سمعت صوت السلاح فقال من هذا قال سعد وحذيفة جئنا نحرسك فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى

لا تمسك يدك عن النفقة واختلف أهل الجدل في تأويل قوله بل يداه مبسوطتان فقال بعضهم عنى بذلك نعمتاه وقال ذلك بمعنى يد الله على خلقه وذلك نعمه عليهم وقال ان العرب تقول لك عندي يد يعنون بذلك نعمة وقال آخرون منهم عنى بذلك القوة وقالوا ذلك نظير قول الله تعالى ذكره واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولي الايدي وقال آخرون منهم بل يده ملكه وقال معنى قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة ملكه وخزائنه قالوا وذلك كقول العرب للمملوك هو ملك يمينه وفلان بيده عقدة نكاح فلانة أي علك ذلك وكقول الله تعالى ذكره فقدموا بين يدي نجواكم صدقة وقال آخرون منهم بل يد الله صفة من صفاته هي يد غير أنها ليست بجارحة كجوارح بني آدم قالوا وذلك ان الله تعالى ذكره أخبر عن خصوصية آدم بما خصه به من خلقه اياه بيده قالوا ولو كان لخصوصية آدم بذلك وجه مفهوم اذ كان جميع خلقه مخلوقين بقدرته ومشيئته في خلقه وهو لجميعهم مالك قالوا واذ كان تعالى ذكره قد خص آدم بذكره خلقه اياه بيده دون غيره من عباده كان معلوما انه انما خصه بذلك لمعنى به فارق غيره من سائر الخلق قالوا واذا كان ذلك كذلك بطل قول من قال معنى اليد من الله القوة والنعمة أو الملك في هذا الموضع قالوا وأحرى ان ذلك لو كان كما قال الزاعمون ان يد الله في قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة هي نعمته لقيل بل يده مبسوطة ولم يقل بل يداه لان نعمة الله لا تحصى بكثرة وبذلك جاء التنزيل يقول الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قالوا ولو كانت نعمتين كانتا محصاتين قالوا فان ظن ظان ان النعمتين بمعنى النعم الكثيرة فذلك منه خطأ وذلك ان العرب قد تخرج الجميع بلفظ الواحد لاداء الواحد عن جميع جنسه وذلك كقول الله تعالى ذكره والعصر ان الانسان لفي خسر وكقوله لقد خلقنا الانسان وقوله وكان الكافر على ربه ظهيرا قال فلم يرد بالانسان والكافر في هذه الاماكن انسان بعينه ولا كافر مشارا اليه حاضر بل عنى به جميع الانس وجميع الكفار ولكن الواحد ادى عن جنسه كما تقول العرب ما أكثر الدرهم في أيدي الناس وكذلك قوله وكان الكافر معناه وكان الذين كفروا قالوا فاما اذا ثنى الاسم فلا يؤدي عن الجنس فلا يؤدي الا عن اثنين باعيانهما دون الجميع ودون غيرهما قالوا وخطأ في كلام العرب ان يقال ما أكثر الدرهمين في أيدي الناس بمعنى ما أكثر الدراهم في أيديهم قالوا وذلك ان الدرهم اذا ثنى لا يؤدي في كلامها الا عن اثنين باعيانهما قالوا وغير محال ما أكثر الدرهم في أيدي الناس وما أكثر الدراهم في أيديهم لان الواحد يؤدي عن الجميع قالوا ففي قول الله تعالى بل يداه مبسوطتان مع اعلامه عباده ان نعمه لا تحصى ومع ما وصفنا من انه غير معقول في كلام العرب ان اثنين يؤديان عن الجميع ما ينبئ عن خطا قول من قال معنى اليد في هذا الموضع النعمة وصحة قول من قال ان يد الله هي له صفة قالوا وبذلك تظاهرت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال به العلماء وأهل التأويل ۞ القول في تأويل قوله (وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان هذا الذي أطلعناك عليه من خفي أمور هؤلاء اليهود مما لا يعلمه الا علماؤهم وأحبارهم احتجاجا عليهم لصحة نبوتك وقطعا العذر قائل منهم أن يقول ما جاءنا من بشير ولا نذير ليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا يعني بالطغيان الغلو في انكار ما قد علموا صحته من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم والتمادي في ذلك وكفرا يقول ويزيدهم مع غلوهم في انكار ذلك جحودهم عظمة الله ووصفهم اياه بغير صفته بان ينسبوه الى البخل ويقولوا يد الله مغلولة وانما أعلم تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم أنهم أهل عتو وتمرد على ربهم وأنهم لا يذعنون لحق وان علموا صحته ولكنهم يعاندونه يسلي بذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عن الموجدة بهم في ذهابهم عن الله وتكذيبهم اياه وقد بينت معنى الطغيان فيما مضى بشواهده بما أغنى عن اعادته وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا حملهم حسد محمد صلى الله عليه وسلم والعرب على ان كفروا به وهم يجدونه مكتوبا عندهم ۞ القول في تأويل قوله (وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعني تعالى ذكره بقوله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة بين اليهود والنصارى كما حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن

سمعت غطيطه فنزلت هذه الآية فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من قبة آدم فقال انصرفوا أيها الناس فقد عصمني الله وعن ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس فكان يرسل معه أبو طالب كل يوم رجالا من بني هاشم يحرسونه حتى نزلت هذه الآية فأراد عمه ان يرسل معه من يحرسونه فقال يا عماه ان الله تعالى قد عصمني من الجن والانس ومعنى قوله ما أنزل اليك جميع ما أنزل اليك وأي شئ أنزل اليك وان لم تفعل ما أمرتك به كما أمرتك به فما بلغت رسالته من قرأ على الوحدة فلان القرآن كله رسالة واحدة أو لان الرسالة اسم المصدر فيقع على الواحد وعلى الجمع ومن جمع فلان كل آية أو حكم رسالة فان قيل معنى قوله وان لم تفعل فما بلغت رسالته ان لم تبلغ رسالته فما بلغت رسالته فاوجه صحته فالجواب ان هذا جار على طريق التهديد والمراد ان لم تبلغ منها أدنى شئ فانت كمن لم يبلغ شيأ لان أداء بعضها ليس أولى من أداء البعض الآخر كما ان من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها أو المراد ان لم تفعل ذلك ما يوجبه كتمان الوحي كله فوضع السبب موضع

الى

أبي نجيح عن مجاهد والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيمة اليهود والنصارى فان قال قائل وكيف قيل والقينا بينهم العداوة والبغضاء جعلت الهاء والميم في قوله بينهم كناية عن اليهود والنصارى ولم يجر لليهود والنصارى ذكر قيل قد جرى لهم ذكر وذلك قوله لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض جرى الخبر في بعض الآى عن الفريقين وفي بعض عن أحدهما الى ان انتهى الى قوله والقينا بينهم العداوة والبغضاء ثم قصد بقوله القينا بينهم الخبر عن الفريقين ﴿القول في تاويل قوله (كلما أوقدوا نارا للحرب اطفأها الله) يقول تعالى ذكره كلما جمع أمرهم على شئ فاستقام واستوى فارادوا مناهضة من ناواهم شتته الله عليهم وأفسده لسوء فعالهم وخبث نياتهم كالذى حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله لتفسدن في الارض مرتين ولتعلن علوا كبيرا فاذا جاء وعد أولاهما بعثنا عليكم عبادا لنا أولي باس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا ثم رددنا لكم الكرة عليهم قال كان الفساد الاول فبعث الله عليهم عدوا فاستباحوا الديار واستنكحوا النساء واستعبدوا الولدان وخربوا المسجد فغبروا زمانا ثم بعث الله فيهم نبيا وعاد أمرهم الى أحسن ما كان الفساد الثاني بقتلهم الانبياء حتى قتلوا يحيى بن زكريا فبعث الله عليهم بخت نصر فقتل من قتل منهم وسبى من سبى وخرب المسجد فكان بخت نصر الفساد الثاني قال والفساد المصيبة ثم قال فاذا جاء وعد الآخرة ليسوؤا وجوهكم وليدخلوا المسجد كما دخلوه أول مرة الى قوله وان عدتم عدنا فبعث الله لهم عزيزا وقد كان علم التوراة وحفظها في صدره وكتبها لهم فقام بها ذلك القرن ولبثوا ونسوا ومات عزير وكانت احداث ونسوا العهد وبخلوا ربهم وقالوا يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقالوا في عزير ان الله اتخذه ولدا وكانوا يعيبون ذلك على النصارى في قولهم في المسيح فخالفوا ما نهوا عنه وعملوا بما كانوا يكفرون عليه فسبق من الله كلمة عند ذلك انهم لم يظهروا على عدو آخر الدهر فقال كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ويسعون في الله فسادا والله لا يحب المفسدين فبعث الله عليهم المجوس الثلاثة اربابا فلم يزالوا كذلك والمجوس على رقابهم وهم يقولون ياليتنا ادركنا هذا النبي الذى نجده مكتوبا عندنا عسى الله ان يفكنا به من المجوس والعذاب الهون فبعث محمدا صلى الله عليه وسلم واسمه محمد واسمه في الانجيل أحمد فلما جاءهم وعرفوا كفروا به قال فلعنة الله على الكافرين وقال فباؤا بغضب على غضب حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد كلما أوقدوا نارا للحرب اطفأها الله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة كلما أوقدوا نارا للحرب اطفأها الله ويسعون في الارض فسادا أولئك أعداء الله اليهود كلما أوقدوا نارا للحرب اطفأها الله فلن تلقى اليهود ببلد الا وجدتهم من اذل اهله لقد جاء الاسلام حين جاءوهم تحت أيدي المجوس ابغض خلقه اليه حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله كلما أوقدوا نارا للحرب اطفأها الله قال كلما اجمعوا امرهم على شئ فرقه الله واطفأ حدهم ونارهم وقذف في قلوبهم الرعب وقال مجاهد بما حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله كلما أوقدوا نارا للحرب اطفأها الله قال حرب محمد صلى الله عليه وسلم ﴿القول في تاويل قوله (ويسعون في الارض فسادا والله لا يحب المفسدين) يقول تعالى ذكره ويعمل هؤلاء اليهود والنصارى بمعصية الله فيكفرون بآياته ويكذبون رسله ويخالفون امره ونهيه وذلك سعيهم فيها بالفساد والله لا يحب المفسدين يقول والله لا يحب من كان عاملا بمعاصيه في ارضه ﴿القول في تاويل قوله (ولو أن اهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيآتهم ولادخلناهم جنات النعيم) يقول تعالى ذكره ولوان اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى آمنوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم فصدقوه واتبعوه وما انزل عليه واتقوا ما نهاهم الله عنه فاجتنبوه لكفرنا عنهم سيآتهم يقول محونا عنهم ذنوبهم فغطيناها ولم نفضحهم بها ولادخلناهم جنات النعيم يقول ولادخلناهم بساتين ينعمون فيها في الآخرة وبنحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولوان أهل الكتاب آمنوا واتقوا يقول آمنوا بما أنزل الله واتقوا ما حرم الله لكفرنا عنهم سيآتهم ﴿القول في تاويل قوله (ولو أنهم أقاموا التوراة

السبب وضمنه ما روى انه صلى الله عليه وسلم قال بعثني الله برسالته وضقت بها ذرعا فأوحى الله الى ان لم تبلغ رسالاتي عذبتك وضمن لي العصمة فقويت فان قيل أين ضمان العصمة وقد جرى عليه يوم أحد ما جرى فالجواب ان الآية نزلت بعد يوم أحد أو المراد انه يعصمه من القتل وعليه أن يحتمل كل مادون النفس والناس الكفار لقوله ان الله لا يهدى القوم الكافرين أى لا يمكنهم مما يريدون ثم لما أمره بتبليغ أى شئ كان طاب للسامع أو ثقل عليه أمره أن يقول لاهل الكتاب لستم على شئ أى على دين يعتد به كما تقول هذا ليس بشئ تريد تحقير شأنه وباقى الآية مكرر للتأكيد ومعنى فلا تاس لا تأسف ولا تحزن عليهم بسبب زيادة طغيانهم فان وبال ذلك عائد عليهم أو لا تأسف بسبب نزول اللعن والعذاب عليهم فانهم من الكافرين المستحقين لذلك يقال أسى على مصيبته يأسى أسى أى حزن ثم لما بين ان أهل الكتاب ليسوا على شئ مالم يؤمنوا بين ان هذا الحكم عام في الكل وانه لا يحصل لاحد منقبة ولا سعادة الا اذا آمن وعمل صالحا وذلك ان كمال القوة النظرية بالعلم وكمال القوة العملية بالعمل ... لا يحصل

و الانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) يعني تعالى ذكره بقوله ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل ولو أنهم عملوا بما في التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم يقول وعملوا بما أنزل اليهم من ربهم من الفرقان الذي جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم فان قال قائل وكيف يقيمون التوراة والانجيل وما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم مع اختلاف هذه الكتب ونسخ بعضها بعضا قيل انها وان كانت كذلك في بعض أحكامها وشرائعها فهي متفقة في الامر بالايمان برسل الله والتصديق بما جاءت به من عند الله فمعنى اقامتهم التوراة والانجيل وما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم تصديقهم بما فيها والعمل بما هي متفقة فيه وكل واحد منها في الخبر الذي فرض العمل به وأما معنى قوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم فانه يعني لأنزل الله عليهم من السماء قطرها فأنبتت لهم به الارض حبها ونباتها فأخرج ثمارها وأما قوله ومن تحت أرجلهم فانه يعني تعالى ذكره لأكلوا من بركة ما تحت أقدامهم من الارض وذلك ما تخرجه الارض من حبها ونباتها وثمارها وسائر ما يؤكل مما تخرجه الارض وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم يعني لأرسل السماء عليهم مدرارا ومن تحت أرجلهم تخرج الارض بركتها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول اذا لأعطتهم السماء بركتها والارض نباتها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول لو عملوا بما أنزل اليهم مما جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم لأنزلنا عليهم المطر فأنبت الثمر حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم أما اقامتهم التوراة فالعمل بها وأما ما أنزل اليهم من ربهم فمحمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه يقول لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم أما من فوقهم فأرسلت عليهم مطرا وأما من تحتهم أرجلهم يقول لأنبت لهم من الارض من رزقي ما يغنيهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم قال بركات السماء والارض قال ابن جريج لأكلوا من فوقهم المطر ومن تحت أرجلهم من نبات الارض حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول لأكلوا من الرزق الذي ينزل من السماء ومن تحت أرجلهم يقول من الارض وكان بعضهم يقول انما أريد بقوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم التوسعة كما يقول القائل هو في خير من قرنه الى قدمه وتأويل أهل التأويل بخلاف ما ذكرنا من هذا القول وكفى بذلك شهيدا على فساده ۞ القول في تأويل قوله (منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون) يعني تعالى ذكره بقوله منهم أمة منهم جماعة مقتصدة يقول مقتصدة في القول في عيسى ابن مريم قائلة فيه الحق انه روح الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه لا غالية قائلة انه ابن الله تعالى الله عما قالوا من ذلك ولا مقصرة قائلة هو لغير رشدة وكثير منهم يعني من أهل الكتاب اليهود والنصارى ساء ما يعملون يقول كثير منهم سيء عملهم وذلك انهم يكفرون بالله فتكذب النصارى بمحمد صلى الله عليه وسلم وتزعم أن المسيح ابن الله وتكذب اليهود بعيسى وبمحمد صلى الله عليهما فقال الله تعالى فيهم ذاما لهم ساء ما يعملون في ذلك من فعلهم وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد منهم أمة مقتصدة وهم مسلمة أهل الكتاب وكثير منهم ساء ما يعملون حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل قال ثنا عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول تفرقت بنو اسرائيل فرقا فقالت فرقة عيسى هو ابن الله وقالت فرقة هو الله وقالت فرقة هو عبد الله وروحه وهي المقتصدة وهي مسلمة أهل الكتاب حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله منهم أمة مقتصدة يقول على كتابه وأمره ثم ذم أكثر القوم فقال وكثير منهم ساء ما يعملون حدثني محمد بن

الخلوق أعني العمل الصالح وغاية هذا الكمال الخلاص من الخوف عما يستقبل ومن الحزن على ما مضى من طيبات الدنيا لانهم وجدوا أمورا أعظم وأشرف وقد تقدم تفسير مثل هذه الآية في سورة البقرة الا أنه بقي ههنا بحث لفظي وهو ان قوله والصابئون عطف على ماذا فقال الكوفيون انه معطوف على محل الذين لان اسم ان اذا كان مبنيا جاز العطف على محله وان كان قبل ذكر الخبر فيجوز انك وزيد ذاهبان وان لم يجز ان زيدا وعمرو قائمان وذهب البصريون الى عدم جواز ذلك مطلقا لانه يؤدي الى اعمال ان واعمال معنى الابتداء معا في قائمان فيجتمع على المرفوع الواحد رافعان مختلفان وانه محال فاذن الصابئون مرفوع بالابتداء على نية التأخير كأنه قيل ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك فتكون هذه جملة معطوفة على جملة قوله ان الذين آمنوا الى آخره ولا محل لها

الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى منهم أمة مقتصدة يقول مؤمنة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون قال المقتصدة أهل طاعة الله قال وهؤلاء أهل الكتاب حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون قال فهذه الامة المقتصدة الذين لاهم قصروا فى الدين ولاهم غلوا قال والغلو الرغبة والفسق التقصير عنه ﴿ القول فى تأويل قوله (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدى القوم الكافرين) وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بابلاغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين الذين قص الله تعالى قصصهم فى هذه السورة وذكر فيها معايبهم وخبث اديانهم واجتراءهم على ربهم وتوثبهم على أنبيائهم وتبديلهم كتابه وتحريفهم اياه ورداءة مطاعمهم ومآكلهم وسائر المشركين غيرهم وما أنزل عليه فيهم من معايبهم والازراء عليهم والتقصير بهم والتهجين لهم وما أمرهم به ونهاهم عنه وان لا يشعر نفسه حذرا منهم أن يصيبه فى نفسه مكروه ما قام فيهم بامر الله ولا جزعا من كثرة عددهم وقلة عدد من معه وان لا يتقى أحدا فى ذات الله فان الله تعالى كافيه كل أحد من خلقه ودافع عنه مكروه كل من يتقى مكروهه وأعلمه تعالى ذكره انه أن قصر عن ابلاغ شئ مما أنزل اليه اليهم فهو فى تركه تبليغ ذلك وان قل ما لم يبلغ منه فهو فى عظيم ما ركب بذلك من الذنب بمنزلته لو لم يبلغ من تنزيله شيأ وبما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته يعنى ان كتمت آية مما أنزل عليك من ربك لم تبلغ رسالتى حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم انه سيكفيه الناس ويعصمه منهم وأمره بالبلاغ ذكر لنا ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قيل له لو احتجبت فقال والله لأبدين عقبى للناس ما صاحبتهم حدثني الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان الثورى عن رجل عن مجاهد قال لما نزلت بلغ ما أنزل اليك من ربك قال انما أنا واحد كيف أصنع تجتمع على الناس فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته الآية ثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن ثعلبة عن جعفر عن سعيد بن جبير قال لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرسونى ان ربى قد عصمنى حدثني يعقوب ابن ابراهيم وابن وكيع قالا ثنا ابن علية عن الجريرى عن عبد الله بن شقيق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتقبه ناس من أصحابه فلما نزلت والله يعصمك من الناس خرج فقال يا أيها الناس الحقوا بملاحقكم فان الله قد عصمنى من الناس حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن محمد بن كعب القرظى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يتحارسه أصحابه فانزل الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته الى آخرها حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا الحرث بن عبيد أبو قدامة الايادى قال ثنا سعيد الجريرى عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس قالت فاخرج النبى صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال أيها الناس انصرفوا فان الله قد عصمنى حدثنا عمرو بن عبد الحميد قال ثنا سفيان عن عاصم عن القرظى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مازال يحرس حتى أنزل الله والله يعصمك من الناس واختلف أهل التأويل فى السبب الذى من أجله نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت بسبب أعرابى كان هم بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفاه الله اياه ذكر من قال ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظى وغيره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا اختار له أصحابه شجرة ظليلة فيقيل تحتها فأتاه أعرابى فاخترط سيفه ثم قال من يمنعك منى قال الله فرعدت يد الاعرابى وسقط السيف منه قال وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه فانزل الله والله يعصمك من الناس وقال آخرون بل نزلت لانه كان يخاف قريشا فأومن

كالاعمال التى عملت عليها وفائدة هذا التقديم التنبيه على ان التوبة مقبولة البتة وذلك ان الصابئين بين هؤلاء المعدودين ضلال لانهم صبؤا عن الاديان كلها أى خرجوا فكأنه قال جل هؤلاء الفرق اذا أتوا بالايمان والعمل الصالح قبلت توبتهم حتى الصابئون ولو قيل والصابئين لم يكن من التقديم فى شئ لانه ثابت فى مركزه الاصلى وانما يطلب فائدة التقديم المزال عن موضعه والراجع الى اسم ان محذوف والتقدير من آمن منهم كما فى البقرة والله أعلم * التأويل شر الفريقين من جعله الله مستعدا لقبول فيض القهر من اللعن والغضب وجعل صفة القردية والخنزيرية أعنى الحيلة والحرص والشهوة من بعض خصائصهم أولئك شر مكانا من القردة والخنازير لان القردة والخنازير لا استعداد لهم وهؤلاء قد أبطلوا استعدادهم الفطرى ومثله أولئك كالانعام بل هم أضل ولهذا دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به

الربانيون مشايخ الطريقة والاحبار علماء الشريعة غلت أيديهم كانت أيديهم من اصابة الخير مغلولة ومشامهم عن تنسم روائح الصدق

من ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يهاب قريشا فلما نزلت والله يعصمك من الناس استلقى ثم قال من شاء فليخذلني مرتين أو ثلاثا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن أبي خالد عن عامر عن مسروق قال قالت عائشة من حدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيأ من الوحي فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن المغيرة عن الشعبي قال قالت عائشة من قال ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم فقد كذب وأعظم الفرية على الله قال الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق قال قالت عائشة من زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيأ من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني الليث قال ثني خالد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد ابن الجهم عن مسروق بن الاجدع قال دخلت على عائشة يوما فسمعتها تقول لقد أعظم الفرية من قال ان محمدا كتم شيأ من الوحي والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ويعني بقوله والله يعصمك من الناس يمنعك من ان ينالوك بسوء وأصله من عصام القربة وهو ما توكأ به من سير وخيط ومنه قول الشاعر

وقلت عليكم مالكا ان مالكا * سيعصمكم ان كان في الناس عاصم

يعني يمنعكم وأما قوله ان الله لا يهدي القوم الكافرين فانه يعني ان الله لا يوفق للرشد من حاد عن سبيل الحق وجار عن قصد السبيل وجحد ما جئته به من عند الله ولم ينته الى أمر الله وطاعته فيما فرض عليه وأوجبه ۞ القول في تأويل قوله (قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم) وهذا أمر من الله تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم بابلاغ اليهود والنصارى الذين كانوا بين ظهراني مهاجره يقول تعالى ذكره له قل يا محمد لهؤلاء اليهود والنصارى يا أهل الكتاب التوراة والانجيل لستم على شئ مما تدعون انكم عليه مما جاءكم به موسى صلى الله عليه وسلم معشر اليهود ولا مما جاءكم به عيسى معشر النصارى حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم مما جاءكم به محمد صلى الله عليه وسلم من الفرقان فتعملوا بذلك كله وتؤمنوا بما فيه من الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وتصديقه وتقروا بأن كل ذلك من عند الله فلا تكذبوا بشئ منه ولا تفرقوا بين رسل الله فتؤمنوا ببعض وتكفروا ببعض فان الكفر بواحد من ذلك كفر بجميعه لان كتب الله يصدق بعضها بعضا فمن كذب ببعضها فقد كذب بجميعها وبنحو الذي قلنا في ذلك جاء الاثر حدثنا هناد بن السري وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رافع بن حارثة وسلام بن مسكين ومالك بن الصيف ورافع بن حرملة فقالوا يا محمد تزعم انك على ملة ابراهيم ودينه وتؤمن بما عندنا من التوراة وتشهد أنها من الله حق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى ولكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها مما أخذ عليكم من الميثاق وكتمتم منها ما أمرتم أن تبينوه للناس وأنا بريء من احداثكم قالوا فانا نأخذ بما في أيدينا فانا على الحق والهدى ولا نؤمن بك ولا نتبعك فانزل الله قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم الى فلا تأس على القوم الكافرين حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم قال فقد صرنا من أهل الكتاب التوراة لليهود والانجيل للنصارى وما أنزل اليكم من ربكم وما أنزل الينا من ربنا أي لستم على شئ حتى تقيموا حتى تعملوا بما فيه ۞ القول في تأويل قوله (وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين) يعني تعالى ذكره بقوله وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وأقسم ليزيدن كثيرا من هؤلاء اليهود والنصارى الذين قص قصصهم في هذه الآيات الكتاب الذي أنزلته اليك يا محمد طغيانا يقول تجاوزا وغلوا في التكذيب لك على ما كانوا عليه لك من ذلك قبل نزول الفرقان وكفرا يقول وجحودا لنبوتك وقد أتينا على البيان عن معنى الطغيان فيما مضى قبل وأما

بل هو كومة فلهذا قالوا يد الله مغلولة وكل اناء يترشح بما فيه ولكن الذي أدركته العناية الأزلية وسلبت عنه صفات الظلومية والجهولية صلى الله عليه وسلم قال يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ينفق كيف يشاء بيدي اللطف والقهر على المؤمنين من الهداية والاحسان وعلى الكافرين من الغواية والخذلان وألقينا بينهم العداوة فلا يوجد الا وبينه وبين صاحبه بغض الى أن يتوارثوا بطنا بعد بطن ولو ان أهل العلوم الظاهرة آمنوا بالعلوم الباطنة واتقوا الانكار والاعتراض ولو أنهم عملوا بمتفقات الكتب المنزلة ومستحسناتهم الا كلوا من فوقهم ذوقوا من الواردات الروحانية ومن تحت أرجلهم الى أعلى مقاماتهم من العلماء الظاهريين أمة مقتصدة ان لم تكن سابقة بالخيرات والمقتصد هو العالم المتقي والمريد الصادق دون السابق وهو الواصل الكامل العالم الرباني بلغ ما أنزل اليك يندرج تحته الوحي والالوامات والالهامات والوقائع والواردات والمشاهدات والكشوف والانوار والاسرار والاخلاق والمواهب

قوله فلا تأس على القوم الكافرين يعني يقول فلا تأس فلا تحزن يقال اسى فلان على كذا اذا حزن يأسى اسى ومنه قول الراجز * وانحلبت عيناه من فرط الاسى * يقول تعالى ذكره لنبيه لا تحزن يا محمد على تكذيب هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى من بني اسرائيل لك فان مثل ذلك منهم عادة وخلق في أنبيائهم فكيف فيك وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا قال الفرقان يقول فلا تحزن حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله فلا تأس على القوم الكافرين قال لا تحزن ۞ القول في تأويل قوله (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) يقول تعالى ذكره ان الذين صدقوا الله ورسوله وهم أهل الاسلام والذين هادوا وهم اليهود والصابئون وقد بينا أمرهم والنصارى من آمن منهم بالله واليوم الآخر فصدق بالبعث بعد الممات وعمل من العمل صالحا لمعاده فلا خوف عليهم فيما قدموا عليه من أهوال القيامة ولا هم يحزنون على ما خلفوا وراءهم من الدنيا وعيشها بعد معاينتهم ما أكرمهم الله به من جزيل ثوابه وقد بينا وجه الاعراب فيه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ۞ القول في تأويل قوله (لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون) يقول تعالى ذكره اقسم لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل على الاخلاص وتوحيدنا والعمل بما أمرناهم به والانتهاء عما نهيناهم عنه وارسلنا اليهم بذلك رسلا ووعدناهم على ألسن رسلنا اليهم على العمل بطاعتنا الجزيل من الثواب وأوعدناهم على العمل بمعصيتنا الشديد من العقاب كلما جاءهم رسول لنا بما لا تشتهيه نفوسهم ولا يوافق محبتهم كذبوا منهم فريقا ويقتلون منهم فريقا نقضا لميثاقنا الذي أخذناه عليهم وجراءة علينا وعلى خلاف أمرنا ۞ القول في تأويل قوله (وحسبوا الا تكون فتنة فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم ثم عموا وصموا كثير منهم والله بصير بما يعملون) يقول تعالى وظن هؤلاء الاسرائيليون الذين وصف تعالى ذكره صفتهم انه أخذ ميثاقهم وانه أرسل اليهم رسلا وانهم كانوا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسهم كذبوا فريقا وقتلوا فريقا أن لا يكون من الله لهم ابتلاء واختبار بالشدائد من العقوبات بما كانوا يفعلون فعموا وصموا يقول فعموا عن الحق والوفاء بالميثاق الذي أخذته عليهم من اخلاص عبادتي والانتهاء الى أمري ونهيي والعمل بطاعتي بحسبانهم ذلك وظنهم وصموا عنه ثم تبت عليهم يقول ثم هديتهم بلطف مني لهم حتى أنابوا ورجعوا عما كانوا عليه من معاصي وخلاف أمري والعمل بما أكرهه منهم الى العمل بما أحبه والانتهاء الى طاعتي وأمري ونهيي ثم عموا وصموا كثير منهم يقول ثم عموا أيضا عن الحق والوفاء بميثاقي الذي أخذته عليهم من العمل بطاعتي والانتهاء الى أمري واجتناب معاصي وصموا كثير منهم يقول عمي كثير من هؤلاء الذين كنت أخذت ميثاقهم من بني اسرائيل باتباع رسلي والعمل بما انزلت اليهم من كتبي عن الحق وصموا بعد توبتي عليهم واستنقاذي اياهم من الهلكة والله بصير بما يعملون يقول بصير فيرى أعمالهم خيرها وشرها فيجازيهم يوم القيمة بجميعها ان خيرا فخيرا وان شرا فشرا وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وحسبوا الا تكون فتنة الآية يقول حسب القوم أن لا يكون بلاء فعموا وصموا كلما عرض بلاء ابتلوا به هلكوا فيه حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وحسبوا الا تكون فتنة فعموا وصموا يقول حسبوا أن لا يبتلوا فعموا عن الحق وصموا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مبارك عن الحسن وحسبوا الا تكون فتنة قال بلاء حدثنا المثنى قال ثنا أبو عاصم قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس وحسبوا الا تكون فتنة قال الشرك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وحسبوا الا تكون فتنة فعموا وصموا قال اليهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعموا وصموا قال يهود قال ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال هذه الآية لبني اسرائيل قال والفتنة البلاء

والحقائق ومعاني النبوة والرسالة فالرسول ان لم يبلغ بعض هذه الحقائق الى العباد لم يمكنهم الوصول الى الله فلا يحصل مقصود ما أرسل به فلم يبلغ رسالته الآن للتبليغ مراتب كما أنزل اليه فتبليغ بالعبارة وتبليغ بالاشارة وتبليغ بالتأديب وتبليغ بالتعليم وتبليغ بالتزكية وتبليغ بالتخلق وتبليغ بالهمة وتبليغ بجذبات الولاية وتبليغ بقوة النبوة والرسالة وتبليغ بالشفاعة والخلق أيضا مراتب بحسب

والتمحيص ﴿ القول فى تاويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يابنى اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن بعض مافتن به الاسرائليين الذين أخبر عنهم انهم حسبوا الا تكون فتنة يقول تعالى ذكره فكان مما ابتليتهم واختبرتهم به فنقضوا فيه ميثاقى وغيروا عهدى الذى كنت أخذته عليهم بان لا يعبدوا سواى ولا يتخذوا ربا غيرى وان يوحدونى وينتهوا الى طاعتى عبدى عيسى ابن مريم فانى خلقته وأجريت على يده نحو الذى أجريت على يد كثير من رسلى فقالوا كفرا منهم هو الله وهذا قول اليعقوبية من النصارى عليهم غضب الله يقول الله تعالى ذكره فلما اختبرتهم وابتليتهم بما ابتليتهم به أشركوا بى وقالوا لخلق من خلقى وعبد مثلهم من عبيدى وبشر نحوهم معروف نسبه وأصله مولود من البشر يدعوهم الى توحيدى ويأمرهم بعبادتى وطاعتى ويقر لهم بانى ربه وربهم وينهاهم عن أن يشركوا بى شيأ هو الههم جهلا منهم بالله وكفرا به ولا ينبغى لله أن يكون والدا ولا مولودا ويعنى بقوله وقال المسيح يابنى اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم يقول اجعلوا العبادة والتذلل للذى له يذل كل شئ وله يخضع كل موجود ربى وربكم يقول مالكى ومالككم وسيدى وسيدكم الذى خلقنى واياكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ان يسكنها فى الآخرة ومأواه النار يقول ومرجعه ومكانه الذى يأوى اليه ويصير فى معاده من جعل لله شريكا فى عبادته نار جهنم وما للظالمين يقول وليس لمن فعل غير ما أباح الله له وعبد غير الذى له عبادة الخلق من انصار ينصرونه يوم القيامة من الله فينقذونه منه اذا أورده جهنم ﴿ القول فى تاويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم) وهذا أيضا خبر من الله تعالى عن فريق آخر من الاسرائيليين الذين وصف صفتهم فى الآيات قبل انه لما ابتلاهم بعد حسابهم انهم لا يبتلون ولا يفتنون قالوا كفرا بربهم وشركا الله ثالث ثلاثة وهذا قول كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية والملكانية والنسطورية كانوا فيما بلغنا يقولون الاله القديم جوهر واحد يعم ثلاثة أقانيم أبا والدا غير مولود وابنا مولودا غير والد وزوجا متبعة بينهما يقول الله تعالى ذكره مكذبا لهم فيما قالوا من ذلك وما من اله الا اله واحد يقول ما لكم معبود أيها الناس الا معبود واحد وهو الذى ليس بوالد لشئ ولا مولود بل هو خالق كل والد ومولود وان لم ينتهوا عما يقولون يقول ان لم ينتهوا قائلو هذه المقالة عما يقولون من قولهم الله ثالث ثلاثة ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم يقول ليمسن الذين يقولون هذه المقالة والذين يقولون المقالة الاخرى هو المسيح ابن مريم لان الفريقين كلاهما كفرة مشركون فلذلك رجع فى الوعيد بالعذاب الى العموم ولم يقل ليمسنهم عذاب اليم لان ذلك لو قيل كذلك صار الوعيد من الله تعالى ذكره خاصا القائل القول الثانى وهم القائلون الله ثالث ثلاثة ولم يدخل فيهم القائلون المسيح هو الله فعم بالوعيد تعالى ذكره كل كافر ليعلم المخاطبون بهذه الآيات أن وعيد الله قد شمل كلا الفريقين من بنى اسرائيل ومن كان من الكفار على مثل الذى هم عليه * فان قال قائل وان كان الامر على ماوصفت فعلى من عادت الهاء والميم اللتان فى قوله منهم قيل على بنى اسرائيل فتاويل الكلام اذ كان الامر على ماوصفنا وان لم ينته هؤلاء الاسرائيليون عما يقولون فى الله من عظيم القول ليمسن الذين يقولون منهم ان المسيح هو الله والذين يقولون ان الله ثالث ثلاثة وكل كافر سلك سبيلهم عذاب اليم بكفرهم بالله وقد قال جماعة من أهل الكتاب بنحو قولنا فى أنه عنى بهذه الآيات النصارى ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة قال قالت النصارى هو المسيح وأمه فذلك قول الله تعالى أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى الهين من دون الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة نحوه ﴿ القول فى تاويل قوله (أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم) يقول تعالى ذكره أفلا يرجع هذان الفريقان الكافران القائل أحدهما ان الله هو المسيح ابن مريم والآخر القائل ان الله ثالث ثلاثة عما قالا من ذلك ويتوبان مما قالا ونطقا به من كفرهما ويسألان ربهما المغفرة مما قالا والله غفور لذنوب التائبين من خلقه المنيبين الى طاعته بعد

قبول الدعوة بحسب الاستعدادات المختلفة أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها والله يعصمك باوصاف لاهوتيته عن أوصاف ناسوتيتك لتتصرف فى الخلق بقوة اللاهوتية فتوصلهم الى الله ولا يتصرفون فيك فيقطعوك عن الله يا ارباب العلوم الظاهرة لستم على شئ من حقيقة الدين حتى تزينوا ظاهركم و باطنكم بالاعمال والاحوال الواردة فى الكتب الالهية وذلك

معصيتهم رحيم بهم فى قبوله توبتهم ومراجعتهم الى مايحب ممايكره فيصفح بذلك من فعلهم عما سلف من اجرامهم
قبل ذلك ۞ القول فى تاويل قوله (ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان
الطعام) وهـذا من الله تعالى ذكره احتجاج لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على فرق النصارى فى قولهم فى المسيح
يقول مكذبا لليعقوبية فى قيلهم هو الله والآخرين فى قيلهم هو ابن الله ليس القول كما قال هؤلاء الكفرة فى المسيح
ولكنه ابن مريم ولدته ولادة الامهات أبناءهن وذلك من صفة البشر لا من صفة خالق البشر وانما هو لله رسول
كسائر رسله الذين كانوا قبله فضوا وخلوا أجرى على يده ما يشاء ان يجريه عليها من الآيات والعبر حجة له على صدقه
وعلى انه لله رسول الى من أرسله اليه من خلقه كما أجرى على أيدى من قبله من الرسل من الآيات والعبر حجة لهم على
حقيقة صدقهم فى انهم لله رسل وأمه صديقة يقول تعالى ذكره وأم المسيح صديقة والصديقة الفعيلة من الصدق
وكذلك قولهم فلان صديق فعيل من الصدق ومنه قوله تعالى ذكره والصديقين والشهداء وقد قيل ان أبا بكر
الصديق رضى الله عنه انما قيل له الصديق لصدقه وقد قيل انما سمى صديقا لتصديقه النبى صلى الله عليه وسلم فى
مسيره فى ليلة واحدة الى بيت المقدس من مكة وعوده اليها وقوله كانا يأكلان الطعام خبر من الله تعالى ذكره عن
المسيح وأمه انهما كانا أهل حاجة الى ما يغذوهما وتقوم به أبدانهما من المطاعم والمشارب كسائر البشر من بنى
آدم فان من كان كذلك فغير كائن الها لان المحتاج الى الغذاء قوامه بغيره وفى قوامه بغيره وحاجته الى ما يقيمه دليل
واضح على عجزه والعاجز لا يكون الا مربوبا لا ربا ۞ القول فى تاويل قوله (انظر كيف نبين لهم الآيات ثم
انظر أنى يؤفكون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انظر يا محمد كيف نبين لهؤلاء الكفرة من
اليهود والنصارى الآيات وهى الادلة والاعلام والحجج على بطول ما يقولون فى أنبياء الله وفى فريتهم على الله
وادعائهم له ولدا وشهادتهم لبعض خلقه بانه لهم رب واله ثم لا يرتدعون عن كذبهم وباطل قيلهم ولا ينزجرون عن
فريتهم على ربهم وعظيم جهلهم مع ورود الحجج القاطعة عذرهم عليهم يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه
وسلم ثم انظر يا محمد أنى يؤفكون يقول ثم انظر مع تبييننا لهم آياتنا على بطول قولهم أى وجه يصرفون عن بياننا
الذى بيناه لهم وكيف عن الهدى الذى نهديهم اليه من الحق يضلون والعرب تقول لكل مصروف عن شئ هو
مأفوك عنه يقال قد أفكت فلانا عن كذا أى صرفته عنه فانا أفكه أفكا وهو مأفوك وقد أفكت الارض اذا
صرف عنها المطر ۞ القول فى تاويل قوله (قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو
السميع العليم) وهـذا أيضا احتجاج من الله تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم على النصارى القائلين فى
المسيح ما وصف من قيلهم فيه قبل يقول تعالى ذكره لمحمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الكفرة من
النصارى الزاعمين ان المسيح ربهم القائلين ان الله ثالث ثلاثة أتعبدون سوى الله الذى يملك ضركم ونفعكم وهو
الذى خلقكم ورزقكم وهو يحييكم ويميتكم شيأ لا يملك لكم ضرا ولا نفعا يخبرهم تعالى ذكره ان المسيح الذى
زعم من زعم من النصارى انه اله والذى زعم من زعم منهم انه لله ابن لا يملك لهم ضرا يدفعه عنهم ان أحله الله بهم
ولا نفعا يجلبه اليهم ان لم يقضه الله لهم يقول تعالى ذكره فكيف يكون ربا والها من كانت هـذه صفته بل الرب
المعبود الذى بيده كل شئ والقادر على كل شئ فاياه فاعبدوا واخلصوا له العبادة دون غيره من العجزة الذين
لا ينفعونكم ولا يضرون وأما قوله والله هو السميع العليم فانه يعنى تعالى ذكره بذلك والله هو السميع
لاستغفارهم لو استغفروه من قيلهم ما أخبر عنهم انهم يقولونه فى المسيح ولغير ذلك من منطقهم ومنطق خلقه العليم
بتوبتهم لو تابوا منه وبغير ذلك من أمورهم ۞ القول فى تاويل قوله (يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير
الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل) وهذا خطاب من الله تعالى
ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره قل يا محمد لهؤلاء الغالية من النصارى فى المسيح يا أهل
الكتاب يعنى بالكتاب الانجيل لا تغلوا فى دينكم يقول لا تفرطوا فى القول فيما تدينون به من أمر المسيح
فتجاوزوا فيه الحق الى الباطل فتقولوا فيه هو الله أو هو ابنه ولكن قولوا هو عبد الله وكلمته ألقاها الى مريم
وروح منه ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا يقول ولا تتبعوا أيضا فى المسيح أهواء اليهود الذين

بمقدمتين وأربع نتائج فالمقدمتان الجذبة الالهيـة ونتيجتها الاعراض عن الدنيا والتوجه الى المولى ثم تربية الشيخ ونتيجتها تزكية النفس عن الاخلاق الذميمة وتحلية القلب بالاخلاق الفاضلة والله حسبى ونعم الوكيل (لقد أخذنا ميثاق بنى اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون وحسبوا ألا تكون فتنة فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم ثم عموا وصموا

قد ضلوا قبلكم عن سبيل الهدى فى القول فيه فتقولون فيه كما قالوا هو لغير رشدة وتبهتوا أمه كما يبهتونها بالفرية وهى صديقة وأضلوا كثيرا يقول تعالى ذكره وأضل هؤلاء اليهود كثيرا من الناس فحادوا بهم عن طريق الحق وحملوهم على الكفر بالله والتكذيب بالمسيح وضلوا عن سواء السبيل يقول وضل هؤلاء اليهود عن قصد الطريق وركبوا غير محجة الحق وانما يعنى تعالى ذكره بذلك كفرهم بالله وتكذيبهم رسله عيسى ومحمدا صلى الله عليه وسلم وذهابهم عن الايمان وبعدهم منه وذلك كان ضلالهم الذى وصفهم الله به وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وضلوا عن سواء السبيل قال يهود حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى لا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا فهم أولئك الذين ضلوا وأضلوا اتباعهم وضلوا عن سواء السبيل عن عدل السبيل ۞ القول فى تأويل قوله (لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء النصارى الذين وصف تعالى ذكره صفتهم لا تغلوا فتقولوا فى المسيح غير الحق ولا تقولوا فيه ما قالت اليهود الذين قد لعنهم الله على لسان أنبيائه ورسله داود وعيسى ابن مريم وكان لعن الله اياهم على ألسنتهم كالذى حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال لعنوا بكل لسان لعنوا على عهد موسى فى التوراة ولعنوا على عهد داود فى الزبور ولعنوا على عهد عيسى فى الانجيل ولعنوا على عهد محمد صلى الله عليه وسلم فى القرآن حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم يقول لعنوا فى الانجيل على لسان عيسى ابن مريم ولعنوا فى الزبور على لسان داود حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أبيه عن خصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال خالطوهم بعد النهى فى تجاراتهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض فهم ملعونون على لسان داود وعيسى ابن مريم حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن حصين عن مجاهد لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال لعنوا على لسان داود فصاروا قردة ولعنوا على لسان عيسى فصاروا خنازير حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل بكل لسان لعنوا على عهد موسى فى التوراة وعلى عهد داود فى الزبور وعلى عهد عيسى فى الانجيل ولعنوا على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فى القرآن قال ابن جريج وقال آخرون لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود على عهده فلعنوا بدعوته قال مر داود على نفر منهم وهم فى بيت فقال من فى البيت قالوا خنازير قال اللهم اجعلهم خنازير فكانوا خنازير قال ثم أصابتهم لعنته ودعا عليهم عيسى فقال اللهم العن من افترى على وعلى أمى واجعلهم قردة خاسئين حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل الآية لعنهم الله على لسان داود فى زمانه فجعلهم قردة خاسئين وفى الانجيل على لسان عيسى فجعلهم خنازير حدثنى محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا أبو محصن حصين بن نمير عن حصين يعنى ابن عبد الرحمن عن أبى مالك قال لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود قال مسخوا على لسان داود قردة وعلى لسان عيسى خنازير حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبى مالك مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن العلاء بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الافطس عن أبى عبيدة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل من بنى اسرائيل كان اذا رأى أخاه على الذنب نهاه عنه تعذيرا فاذا كان من الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وخليطه وشريبه فلما رأى ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ثم قال والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على

كثير منهم والله بصير بما يعملون لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يابنى اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم ما المسيح ابن مريم الا رسول

يدى المسىء ولا تواطئونه على الحق أطرا أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض وليلعننكم كما لعنهم حدثنا ابن حميد قال ثنا الحكم بن بشير بن سلمان قال ثنا عمرو بن قيس الملائى عن على بن بذيمة عن أبى عبيدة عن عبد الله قال لما فشا المنكر فى بنى اسرائيل جعل الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ثم لا يمنعه ذلك أن يؤاكله ويشاربه فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم أنزل فيهم كتابا لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال كلا والذى نفسى بيده حتى تأطروا الظالم على الحق أطرا حدثنا على بن سهل الرملى قال ثنا المؤمل بن اسمعيل قال ثنا سفيان قال ثنا على بن بذيمة عن أبى عبيدة أظنه عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بنى اسرائيل لما ظهر منهم المنكر جعل الرجل يرى أخاه وجاره وصاحبه على المنكر فينهاه ثم لا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وشريبه ونديمه فضرب الله قلوب بعضهم على بعض ولعنوا على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون الى فاسقون قال عبد الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا فغضب وقال لا والله حتى تأخذوا على يدى الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن مهدى قال ثنا سفيان عن على بن بذيمة عن أبى عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بنى اسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل يرى أخاه على الريب فينهاه عنه فاذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه ان يكون أكيله وشريبه وخليطه فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم حتى بلغ ولكن كثيرا منهم فاسقون قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال لا حتى تأخذوا على يدى الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو داود قال أملاه على قال ثنا محمد بن أبى الوضاح عن على بن بذيمة عن أبى عبيدة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان على بن بذيمة قال سمعت أبا عبيدة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه غير انهما قالا فى حديثهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا ثم قال كلا والذى نفسى بيده حتى تأخذوا على يدى الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال فقال لعنوا فى الانجيل وفى الزبور وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رحى الايمان قد دارت فدوروا مع القرآن حيث دار فانه قد فرغ الله مما افترض فيه وانه كانت أمة من بنى اسرائيل كانوا أهل عدل يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فأخذهم قومهم فنشروهم بالمناشير وصلبوهم على الخشب وبقيت منهم بقية فلم يرضوا حتى داخلوا الملوك وجالسوهم ثم لم يرضوا حتى واكلوهم فضرب الله تلك القلوب بعضها ببعض فجعلها واحدة فذلك قول الله تعالى لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود الى ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ماذا كانت معصيتهم قال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون فتأويل الكلام اذا لعن الذين كفروا من اليهود بالله على لسان داود وعيسى ابن مريم ولعن والله آباؤهم على لسان داود وعيسى ابن مريم بما عصوا الله فخالفوا أمره وكانوا يعتدون يقول وكانوا يتجاوزون حدوده ۞ القول فى تأويل قوله (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) يقول تعالى ذكره كان هؤلاء اليهود الذين لعنهم الله لا يتناهون يقول لا ينتهون عن منكر فعلوه ولا ينهى بعضهم بعضا ويعنى بالمنكر المعاصى التى كانوا يعصون الله بها فتأويل الكلام كانوا لا ينتهون عن منكر أتوه لبئس ما كانوا يفعلون وهذا قسم من الله تعالى أقسم لبئس الفعل كانوا يفعلون فى تركهم الانتهاء عن معاصى الله تعالى وركوب محارمه وقتل أنبياء الله ورسله كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لا يتناهى أنفسهم بعد أن وقعوا فى الكفر ۞ القول فى تأويل قوله (ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفى العذاب هم خالدون) يقول

قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو السميع العليم قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن

مكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفى العذاب هم خالدون ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون

تعالى ذكره ترى يا محمد كثيرا من بنى اسرائيل يتولون الذين كفروا يقول يتولون المشركين من عبدة الاوثان و يعادون أولياء الله و رسله لبئس ما قدمت لهم أنفسهم يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الشئ الذى قدمت لهم أنفسهم امامهم الى معادهم فى الآخرة أن سخط الله عليهم يقول قدمت لهم أنفسهم سخط الله عليهم بما فعلوا وان فى قوله ان سخط الله عليهم فى موضع رفع ترجمة عن ما الذى فى قوله لبئس ما وفى العذاب هم خالدون يقول وفى عذاب الله يوم القيامة هم خالدون دائم مقامهم ومكثهم فيه ۞ القول فى تأويل قوله (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون) يقول تعالى ذكره ولو كان هؤلاء الذين يتولون الذين كفروا من بنى اسرائيل يؤمنون بالله والنبي يقول يصدقون الله و يقرون به و يوحدونه و يصدقون نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بانه لله نبي مبعوث و رسول مرسل وما أنزل اليه يقول و يقرون بما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله من آى الفرقان ما اتخذوهم أولياء يقول ما اتخذوهم أصحابا و أنصارا من دون المؤمنين ولكن كثيرا منهم فاسقون يقول ولكن كثيرا منهم أهل خروج عن طاعة الله الى معصيته وأهل استحلال لما حرم الله عليهم من القول والفعل وكان مجاهد يقول فى ذلك بما حدثنى محمد ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قوله ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء قال المنافقون

(تم الجزء السادس من تفسير الامام ابن جرير الطبرى ويليه الجزء السابع أوله ۞ القول فى تأويل قوله (لتجدن أشد الناس عداوة))

(الجزء السابع)

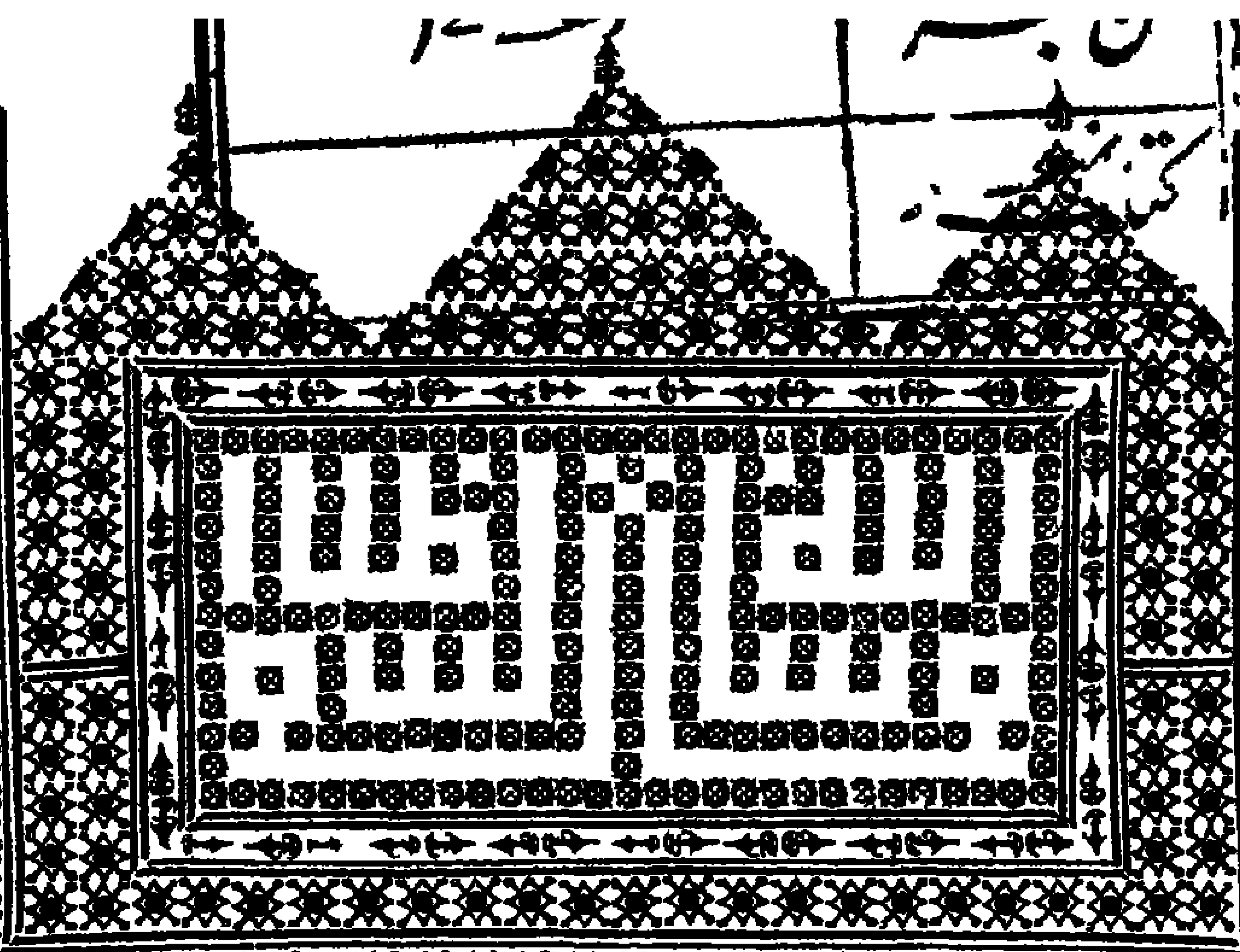
من تفسير الامام الكبير والعلامة الشهير من أطبقت
الامة على تقدمه فى التفسير وجعلته حجة اذا
وقع النزاع فى التعبير الامام أبى جعفر
محمد بن جرير الطبرى المسمى
جامع البيان فى تفسير
القرآن رحمه الله
وأثابه رضاه
آمين

(ولاجل تمام النفع وضعنا بالهامش الجزء السابع من
تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للعلامة نظام
الدين الحسن بن محمد بن حسين القمى النيسابورى
قدست أسراره)

(تنبيه)

طبع تفسير ابن جرير على النسخة المحضرة من خزانة (أمراء نجد
آل رشيد * لازالت الايام تتلألأ بزواهر مجدهم ولا برح
الانام يغترف من بحار برهم وذلك بعد مقابلة تلك النسخة
على النسخة الموجودة بالكتبخانة الخديوية لازالت أشعة النفع
بها تستمد منها سائر البريه وقد بذلنا الطاقة فى تصحيحها ومراجعة
ما يحتاج الى المراجعة من مظانه الموثوق بترجيحها مع عناية جمع
من أفاضل علماء مصر بالتصحيح تذكر أسماؤهم آخر الكتاب

(طبع بالمطبعة الميمنية بمصر)



﴿ القول فى تاويل قوله (لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وانهم لا يستكبرون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم لتجدن يا محمد أشد الناس عداوة للذين صدقوك واتبعوك وصدقوا بما جئتهم به من أهل الاسلام اليهود والذين أشركوا يعنى عبدة الاوثان الذين اتخذوا الاوثان آلهة يعبدونهم من دون الله ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا يقول ولتجدن أقرب الناس مودة ومحبة والمودة المفعلة من قول الرجل وددت كذا أوده وداو وداو ودادة اذا أحببته للذين آمنوا يقول للذين صدقوا الله ورسوله محمدا صلى الله عليه وسلم الذين قالوا انا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وانهم لا يستكبرون عن قبول الحق واتباعه والاذعان به وقيل ان هذه الآية والتى بعدها نزلت فى نفر قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من نصارى الحبشة فلما سمعوا القرآن أسلموا واتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل انها نزلت فى النجاشى ملك الحبشة وأصحاب له أسلموا معه

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا خصيف عن سعيد بن جبير قال بعث النجاشى وفدا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم النبى صلى الله عليه وسلم فأسلموا قال فأنزل الله تعالى فيهم لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا الى آخر الآية قال فرجعوا الى النجاشى فأخبروه فأسلم النجاشى فلم يزل مسلما حتى مات قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أخاكم النجاشى قد مات فصلوا عليه فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة والنجاشى ثم حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى قال هم الوفد الذين جاؤا مع جعفر وأصحابه من أرض الحبشة حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا

الذين

(لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وانهم لا يستكبرون واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين ومالنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين فأثابهم الله بما قالوا جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك جزاء المحسنين والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم)

القراآت ان لا تكون بالرفع أبو عمرو وسهل ويعقوب وعاصم وحمزة وعلى وخلف غير سهل وحفص وأبى بكر وحماد الباقون بالنصب * الوقوف رسلا ط أنفسهم ط لان عامل كلما قوله كذبوا يقتلون ه كثير منهم ط بما يعملون ه ابن مريم ط وربكم النار ط من أنصار ه ثلاثة لئلا يوهم ان ما بعده من قول الكفار واحد ط أليم ه ويستغفرونه ط والوصل أيضا حسن بناء على ان الواو للحال أى هلا يستغفرون وهو غفور رحيم ه رسول ط لاحتمال ما بعده الصفة والاستئناف الرسل ط لان الواو للاستئناف لا للعطف صديقة ط لان ما بعده لا يصلح للصفة لان الضمير فى كانا مسمى مشنى الطعام ط يؤفكون ه ولا نفعا ط والوصل يحسن على ان الواو للحال أى

الذين قالوا انا نصارى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمكة خاف على أصحابه من المشركين فبعث جعفر بن أبي طالب وابن مسعود وعثمان بن مظعون في رهط من أصحابه الى النجاشي ملك الحبشة فلما بلغ ذلك المشركين بعثوا عمرو بن العاص في رهط منهم ذكر انهم سبقوا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى النجاشي قالوا انه خرج فينا رجل سفه عقول قريش واحلامها زعم انه نبي وانه بعث اليك رهطا ليفسدوا عليك قومك فاحببنا ان نأتيك ونخبرك خبرهم قال ان جاؤني نظرت فيما يقولون فقدم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاموا بباب النجاشي فقالوا أتأذن لاولياء الله فقال ائذن لهم فمرحبا باولياء الله فلما دخلوا عليه سلموا فقال له الرهط من المشركين ألا ترى أيها الملك انا صدقناك لم يحيوك بتحيتك التي تحيا بها فقال لهم ما منعكم أن تحيوني بتحيتي فقالوا انا حييناك بتحية أهل الجنة وتحية الملائكة قال لهم ما يقول صاحبكم في عيسى وأمه قال يقول هو عبد الله وكلمة من الله ألقاها الى مريم وروح منه ويقول في مريم انها العذراء البتول قال فاخذ عودا من الارض فقال ما زاد عيسى وأمه على ما قال صاحبكم قدر هذا العود فكره المشركون قوله وتغيرت وجوههم قال لهم هل تعرفون شيأ مما أنزل عليكم قالوا نعم قال اقرؤا فقرؤا وهنالك منهم قسيسون ورهبان وسائر النصارى فعرفت كل ما قرؤا وانحدرت دموعهم مما عرفوا من الحق قال الله تعالى ذكره ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا وانهم لا يستكبرون واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول الآية **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى الآية قال بعث النجاشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنى عشر رجلا من الحبشة سبعة قسيسين وخمسة رهبانا ينظرون اليه ويسألونه فلما لقوه فقرأ عليهم ما أنزل الله بكوا وآمنوا فانزل الله عليه فيهم وانهم لا يستكبرون واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين فآمنوا ثم رجعوا الى النجاشي فهاجر النجاشي معهم فمات في الطريق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون واستغفروا له **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال عطاء في قوله ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى الآية هم ناس من الحبشة آمنوا اذ جاءتهم مهاجرة المؤمنين وقال آخرون بل هذه صفة قوم كانوا على شريعة عيسى من أهل الايمان فلما بعث الله تعالى ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم آمنوا به ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا فقرأ حتى بلغ فاكتبنا مع الشاهدين أناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء به عيسى يؤمنون به وينتهون اليه فلما بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم صدقوا به وآمنوا به وعرفوا الذي جاء به انه الحق فاثنى عليهم ما تسمعون * والصواب في ذلك من القول عندي ان الله تعالى وصف صفة قوم قالوا انا نصارى ان نبي الله صلى الله عليه وسلم يجدهم أقرب الناس ودادا لاهل الايمان بالله ورسوله ولم يسم لنا أسماءهم وقد يجوز أن يكون أريد بذلك أصحاب النجاشي ويجوز ان يكون أريد به قوم كانوا على شريعة عيسى فادركهم الاسلام فاسلموا لما سمعوا القرآن وعرفوا انه الحق ولم يستكبروا عنه وأما قوله تعالى ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا فانه يقول قربت مودة هؤلاء الذين وصف الله صفتهم للمؤمنين من أجل ان منهم قسيسين ورهبانا والقسيسون جمع قسيس وقد يجمع القسيس قسوسا لان القس والقسيس بمعنى واحد وكان ابن زيد يقول في القسيس بما **حدثنا** يونس قال ثنا ابن وهب قال قال ابن زيد القسيسين عبادهم وأما الرهبان فانه يكون واحدا وجمعا فاما اذا كان جمعا فان واحدهم يكون راهبا ويكون الراهب حينئذ فاعلا من قول القائل رهب الله فلان بمعنى خافه يرهبه رهبا ورهبا ثم يجمع الراهب رهبان مثل راكب وركبان وفارس وفرسان ومن الدليل على انه قد يكون عند العرب جمعا قول الشاعر

يعبدون ما لا ينفع ولا يضر والحال ان الله يسمع دعاء المضطر ويعلم رجاء المعتر العليم ○ السبيل ○ ابن مريم ط يعتدون ○ فعلوه ط يفعلون ○ كفروا خالدون ○ فاسقون ○ أشركوا ج لطول الكلام والفصل بين الوصفين المتضادين نصارى ط لا يستكبرون ○ من الحق ج لاحتمال ما يتلوه الحال والاستئناف الشاهدين ○ من الحق ط لان الواو بعده للحال الصالحين ○ خالدين ○ فيها ط المحسنين ○ الجحيم ○ * التفسير افتتح الله تعالى السورة بقوله أوفوا بالعقود وانجر الكلام الى ما انجر والآن عاد الى ما بدأ به والمقصود بيان عتو بني اسرائيل وشدة تمردهم أي أخذنا ميثاقهم بخلق الدلائل وخلق العقل الهادي الى كيفية الاستدلال وأرسلنا اليهم رسلا لتعريف الشرائع والاحكام قال في الكشاف كلما جاءهم رسول الخ جملة شرطية وقعت صفة لرسلا والراجع الى الموصوف محذوف أي رسول منهم وأقول الاصوب جعلها جملة مستأنفة جوابا لسائل يسأل كيف فعلوا برسلهم ولهذا كان الوقف على رسلا مطلقا أما جواب الشرط فاختار في الكشاف انه محذوف لان الرسول الواحد لا يكون فريقين ولانه لا يحسن ان يقال ان أكرمت أخي أخاك أكرمت فالتقدير كلما جاءهم رسول منهم ناصبوه أو عادوه وقوله فريقا كذبوا جواب قائل كيف فعلوا وأقول أما ان التركيب المذكور غير مستحسن فعين النزاع وأما ان الرسول الواحد لا يكون فريقين فتغليط لان قوله كلما يدل على

رهبان مدين لو رأوك تنزلوا * والعصم من سعف العقول القادر
وقد يكون الرهبان واحدا واذا كان واحدا كان جمعه رهابين مثل قربان وقرابين وجردان وجرادين ويجوز جمعه أيضا رهابنة اذا كان كذلك ومن الدليل على انه قد يكون عند العرب واحدا قول الشاعر

لو عاينت رهبان دير في القلل * لانحدر الرهبان يمشي ونزل

واختلف أهل التأويل في المعنى بقوله ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا فقال بعضهم عنى بذلك قوم كانوا استجابوا لعيسى ابن مريم حين دعاهم واتبعوه على شريعته * ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن حصين عمن حدثه عن ابن عباس في قوله ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا قال كانوا نواتي في البحر ملاحين قال فمر بهم عيسى ابن مريم فدعاهم الى الاسلام فاجابوه قال فذلك قوله قسيسين ورهبانا وقال آخرون بل عنى بذلك القوم الذين كان النجاشي بعثهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم * ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام بن سالم قال ثنا عنبسة عمن حدثه عن أبي صالح في قوله ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا قال ستة وستون أو سبعة وستون أو اثنان وستون من الحبشة كلهم صاحب صومعة عليهم ثياب الصوف حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا قال بعث النجاشي الى النبي صلى الله عليه وسلم خمسين أو سبعين من خيارهم فجعلوا يبكون فقال هم هؤلاء حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا قيس عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا قال هم رسل النجاشي الذين أرسل باسلامه واسلام قومه سبعين رجلا اختارهم الخير فالخير فدخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم يس والقرآن الحكيم فبكوا وعرفوا الحق فانزل الله فيهم ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا وانهم لا يستكبرون وأنزل فيهم الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون الى قوله ويؤتون أجرهم مرتين بما صبروا * والصواب في ذلك من القول عندنا أن يقال ان الله تعالى ذكره أخبر عن النفر الذين أثنى عليهم من النصارى بقرب مودتهم لاهل الايمان بالله ورسوله ان ذلك انما كان منهم لان منهم أهل اجتهاد في العبادة وترهب في الديارات والصوامع وان منهم علماء بكتبهم وأهل تلاوة لها فهم لا يبعدون من المؤمنين لتواضعهم للحق اذا عرفوه ولا يستكبرون عن قبوله اذا تبينوه لانهم أهل دين واجتهاد فيه ونصيحة لانفسهم في ذات الله وليسوا كاليهود الذين دربوا بقتل الانبياء والرسل ومعاندة الله في أمره ونهيه وتحريف تنزيله الذي أنزله في كتبه ۞ القول في تأويل قوله (واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين) يقول تعالى ذكره واذا سمع هؤلاء الذين قالوا انا نصارى الذين وصفت لك يا محمد صفتهم انك تجدهم أقرب الناس مودة للذين آمنوا بما أنزل اليك من الكتاب يتلى ترى أعينهم تفيض من الدمع وفيض العين من الدمع امتلاؤها منه ثم سيلانه منها كفيض النهر من الماء وفيض الاناء وذلك سيلانه عن شدة امتلائه ومنه قول الاعشى

* ففاضت دموعي فطل الشؤون دما حدارا *

وقوله مما عرفوا من الحق يقول فيض دموعهم لمعرفتهم بان الذي يتلى عليهم من كتاب الله الذي أنزله الى رسول الله حق كما حدثنا هناد بن السري قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا أسباط عن السدي عن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن قال بعث النجاشي الى النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر رجلا يسألونه ويأتونه بخبره فقرأ عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن فبكوا وكان منهم سبعة رهبان وخمسة قسيسون أو خمسة رهبان وسبعة فانزل الله فيهم واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع الى آخر الآية حدثنا عمرو بن علي قال ثنا عمر بن علي بن مقدم قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال نزلت في النجاشي وأصحابه واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع

كثير فتجيء الرسل فلهذا صح جعلهم فريقين (٤) ومعنى ما لا تهوى أنفسهم بما يضاد شهواتهم لرغبتهم عن التكاليف وفائدة تقديم المفعول وان يراد يقتلون مضارعا ذكرناها في سورة البقرة وزعم في التفسير الكبير انه ذكر التكذيب بلفظ الماضي لانه اشارة الى معاملتهم مع موسى عليه السلام في التيه وتمردهم عن قبول قوله وقد انقضى من ذلك الزمان أدوار كثيرة وذكر القتل بلفظ المستقبل لانه رمز الى ما فعلوا بزكريا ويحيى وعيسى على زعمهم وان ذلك الزمان قريب فكان كالحاضر وحسبوا أن لا تكون فتنة قال علماء الادب الافعال على ثلاثة أضرب فعل يدل على ثبات الشيء كالعلم والتيقن فيقع بعده ان المشددة الدالة على ثبات الشيء أيضا لتأكيد مقتضاه كقوله ويعلمون ان الله هو الحق المبين فان خففت ودخل على الفعل لم يجز الا أن يكون مع فعله قد او سوف أو السين أو حرف نفي ليكون كالعوض من احدى النونين وقيل من حذف ضمير الشأن مثل علم ان سيكون وفعل يدل على خلاف الثبات والاستقرار نحو أطمع وأخاف وأرجو فلا يجيء معه الا الخفيفة الناصبة للفعل كقوله والذي أطمع أن يغفر لي وفعل يحتمل المعنيين فيجوز فيه كلا الوجهين كقوله وحسبوا أن لا تكون قرئ بالنصب على ان المصدر يتوكون الحسبان بمعنى الظن وبالرفع على ان المخففة أي انه لا تكون فتنة نخففت ان وحذف ضمير الشأن ونزل حسبانهم لقوته في صدورهم منزلة العلم وما يشتمل عليه صلة ان وان من المسند والمسند اليه سد مسد المفعولين وكان تامة والمعنى وحسب بنو اسرائيل انه لا تقع فتنة وهي محصورة في عذاب الدنيا وعذاب الآخرة وعذاب الدنيا أقسام منها القحط ومنها الوباء ومنها القتل ومنها العداوة والبغضاء فيما بينهم ومنها

حدثنا

حدثنا هناد قال ثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه فى قوله ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق قال ذلك فى النجاشى حدثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه قال كانوا يرون ان هذه الآية أنزلت فى النجاشى واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال قال ابن اسحق سألت الزهرى عن الآيات ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا وانهم لا يستكبرون واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع الآية وقوله واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما قال مازلت أسمع علماءنا يقولون نزلت فى النجاشى وأصحابه وأما قوله يقولون فانه لو كان بلفظ اسم كان نصبا على الحال لان معنى الكلام واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق قائلين ربنا آمنا ويعنى بقوله تعالى ذكره يقولون ربنا آمنا انهم يقولون يا ربنا صدقنا لما سمعنا ما أنزلته الى نبيك محمد صلى الله عليه وسلم من كتابك وأقررنا به انه من عندك وانه الحق لا شك فيه وأما قوله فاكتبنا مع الشاهدين فانه روى عن ابن عباس وغيره فى تأويله ما حدثنا به هناد قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبى وابن نمير جميعا عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله فاكتبنا مع الشاهدين قال أمة محمد صلى الله عليه وسلم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج فاكتبنا مع الشاهدين مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فاكتبنا مع الشاهدين يعنون بالشاهدين محمدا صلى الله عليه وسلم وأمته حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله فاكتبنا مع الشاهدين قال محمد صلى الله عليه وسلم وأمته انهم شهدوا انه قد بلغ وشهدوا ان الرسل قد بلغت حدثنا الربيع قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا يحيى بن زكريا قال ثنى اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس مثل حديث الحرث بن عبد العزيز غير انه قال وشهدوا للرسل انهم قد بلغوا فكان متأول هذا التأويل قصد بتأويله هذا الى معنى قول الله تعالى ذكره وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا فذهب ابن عباس الى ان الشاهدين هم الشهداء فى قوله لتكونوا شهداء على الناس وهم أمة محمد صلى الله عليه وسلم واذا كان التأويل ذلك كان معنى الكلام يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين الذين يشهدون لانبيائك يوم القيامة انهم قد بلغوا أممهم رسالاتك ولو قال قائل معنى ذلك فاكتبنا مع الشاهدين الذين يشهدون ان ما أنزلته الى رسولك من الكتاب حق كان صوابا لان ذلك خاتمة قوله واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين وذلك صفة من الله تعالى ذكره لهم بايمانهم لما سمعوا من كتاب الله فتكون مسئلتهم أيضا الله ان يجعلهم ممن صحت عنده شهادتهم بذلك ويلحقهم فى الثواب والجزاء منازلهم ومعنى الكتاب فى هذا الموضع الجعل يقول فاجعلنا مع الشاهدين وأثبتنا معهم فى عدادهم ۞ القول فى تأويل قوله (وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن هؤلاء القوم الذين وصف صفتهم فى هذه الآيات انهم اذا سمعوا ما أنزل الى رسوله محمد صلى الله عليه وسلم من كتابه آمنوا به وصدقوا كتاب الله وقالوا ما لنا لا نؤمن بالله يقول لا نقر بوحدانية الله وما جاءنا من الحق يقول وما جاءنا من عند الله من كتابه وآى تنزيله ونحن نطمع بايماننا بذلك أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين يعنى بالقوم الصالحين المؤمنين بالله المطيعين له الذين استحقوا من الله الجنة بطاعتهم اياه وانما معنى ذلك ونحن نطمع أن يدخلنا ربنا مع أهل طاعته مداخلهم من جنته يوم القيامة ويلحق منازلنا بمنازلهم ودرجاتنا بدرجاتهم فى جناته ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل

الادبار والنحوسة وكل ذلك فقد وقع بهم وقد فسرت الفتنة بكل ذلك وحسبانهم ان لا تقع فتنة يحتمل وجهين الاول انهم كانوا يعتقدون ان لا نسخ لشريعة موسى وان كل رسول جاء بعده يجب تكذيبه والثانى انهم اعتقدوا كونهم مخطئين فى التكذيب والقتل الا انهم كانوا يقولون نحن أبناء الله وأحباؤه وان نبوة أسلافهم تدفع العقاب عنهم ثم ان الآية تدل على ان عماهم عن الدين وصممهم عن الحق حصل مرتين فقال بعض المفسرين انهم عموا وصموا فى شأن زكريا ويحيى وعيسى عليهم السلام ثم تاب الله على بعضهم حيث وفقهم للايمان به ثم عموا وصموا كثير منهم فى زمان محمد صلى الله عليه وسلم فانكروا نبوته الا بعضهم كعبد الله بن سلام وأصحابه وقوله كثير منهم بدل عن الضمير كقولك رأيت القوم أكثرهم وقيل انه على لغة من يقول أكلونى البراغيث وقيل خبر مبتدا محذوف أى أولئك كثير منهم وقال بعضهم عموا وصموا حين عبدوا العجل ثم تابوا منه فتاب الله عليهم ثم عموا وصموا كثير منهم بالتعنت وهو طلب رؤية الله جهرة وقال القفال انه يجوز ان يكون اشارة الى ما فى سورة بنى اسرائيل فاذا جاء وعد أولاهما فاذا جاء وعد الآخرة وقرئ فعموا وصموا بالضم أى رماهم الله وضربهم بالعمى والصمم كما يقال ركبته اذا ضربته بالركبة ثم انه سبحانه لما استقصى الكلام مع اليهود شرع فى حكاية كلام النصارى فحكى عن فريق منهم انهم قالوا ان الله هو المسيح بن مريم وهذا قول اليعقوبية القائلين ان مريم ولدت الها ولعل مرادهم انه تعالى حل فى ذات عيسى أو اتحد به ثم حكى عن المسيح ما حكى ليكون لهم حجة قاطعة على فساد ما اعتقدوه وذلك انه لم يفرق بين نفسه وبين غيره فى المربوبية وفى ظهور دلائل الحدوث عليه ثم أكد ذلك النعي

التأويل ذكر من قال ذلك حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين قال القوم الصالحون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ۞ القول في تأويل قوله (فأثابهم الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك جزاء المحسنين) يقول تعالى ذكره فجزاهم الله بقولهم ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين جنات تجري من تحتها الانهار يعني بساتين تجري من تحت أشجارها الانهار خالدين فيها يقول دائما فيها مكثهم لا يخرجون منها ولا يحولون عنها وذلك جزاء المحسنين يقول وهذا الذي جزيت هؤلاء القائلين بما وصفت عنهم من قيلهم على ما قالوا من الجنات التي هم فيها خالدون جزاء كل محسن في قيله وفعله واحسان المحسن في ذلك أن يوحد الله توحيدا خالصا محضا لا شرك فيه ويقر بأنبياء الله وما جاءت به من عند الله من الكتب ويؤدي فرائضه ويجتنب معاصيه فذلك كمال احسان المحسنين الذين قال الله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ۞ القول في تأويل قوله (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم) يقول تعالى ذكره وأما الذين جحدوا بتوحيد الله وأنكروا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وكذبوا بآيات كتابه فان أولئك أصحاب الجحيم يقول هم سكانها واللابثون فيها والجحيم ما اشتد حره من النار وهو الجاحم والجحيم ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) يقول تعالى ذكره يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم صلى الله عليه وسلم انه حق من عند الله لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم يعني بالطيبات اللذيذات التي تشتهيها النفوس وتميل اليها القلوب فتمنعوها اياها كالذي فعله القسيسون والرهبان فحرموا على أنفسهم النساء والمطاعم الطيبة والمشارب اللذيذة وحبس في الصوامع بعضهم أنفسهم وساح في الارض بعضهم يقول تعالى ذكره فلا تفعلوا أيها المؤمنون كما فعل أولئك ولا تعتدوا حدود الله الذي حد لكم فيما أحل لكم وفيما حرم عليكم فتجاوزوا حده الذي حده فتخالفوا بذلك طاعته فان الله لا يحب من اعتدى حده الذي حده لخلقه فيما أحل لهم وحرم عليهم وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني أبو حصين عبد الله بن أحمد بن يونس قال ثنا عبثر ابن زبيد قال ثنا حصين عن أبي مالك في هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الآية قال عثمان بن مظعون وأناس من المسلمين حرموا عليهم النساء وامتنعوا من الطعام الطيب وأراد بعضهم أن يقطع ذكره فنزلت هذه الآية حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثني خالد الحذاء عن عكرمة قال كان أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هموا بالخصاء وترك اللحم والنساء فنزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة أن رجالا أرادوا كذا وكذا وأرادوا كذا وكذا وأن يختصوا فنزلت يا أيها آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الى قوله الذي أنتم به مؤمنون حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم قال كانوا حرموا الطيب واللحم فأنزل الله تعالى هذا فيهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب الثقفي قال ثنا خالد عن عكرمة أن أناسا قالوا لا نتزوج ولا نأكل ولا نفعل كذا وكذا فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال أراد أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يرفضوا الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلظ فيهم المقالة ثم قال انما هلك

يقول انه من يشرك بالله أي في العبادة أو في تجويز الحلول أو الاتحاد أو في اجزاء وصف في المخلوقين أو بالعكس فقد حرم الله عليه الجنة التي هي دار الموحدين أي منعه منها وما للظالمين من أنصار من كلام الله تعالى أو من حكاية قول عيسى عليه السلام لهم وقد مر تفسيره في آخر سورة آل عمران وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يعتقدون ان لهم أنصارا كثيرا فيما يقولون ويعتقدون فنفى الله تعالى أو عيسى ذلك وان كانوا يريدون بذلك تعظيمه قال المفسرون ثالث ثلاثة معناه ثالث آلهة ثلاثة ليلزم الكفر والا فما من شيئين الا والله ثالثهما يحكى ان النصارى يقولون أب وابن وروح قدس والثلاثة اله واحد كما ان الشمس تتناول القرص والشعاع والحرارة وعنوا بالاب الذات وبالابن الوجود وبالروح الحياة قالوا ان الكلمة التي هي كلام الله أحاطت بجسد عيسى اختلاط الماء بالخمر وزعموا ان الاب اله واحد والابن اله واحد والروح اله واحد والكل اله واحد واعلم ان هذا معلوم البطلان بالبديهة لان الثلاثة لا تكون واحدا والواحد لا يكون ثلاثة فلا جرم رد الله مقالتهم بقوله وما من اله الا اله واحد فزاد من الاستغراقية والمعنى ما اله قط في الوجود الا اله موصوف بالوحدانية لا ثاني له ولا شريك ثم زجرهم بقوله وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا قال الزجاج يعني الذين أقاموا على هذا الدين لان كثيرا منهم تابوا عن النصرانية فمن في قوله منهم للتبعيض ويجوز ان تكون للبيان والمراد ليمسنهم ولكن أقيم الظاهر مقام المضمر تكريرا للشهادة عليهم بالكفر ورمزا الى انهم من الكفر بمكان حتى لو فسر الكفار المعذبون عنوا بذلك خاصة ومعنى عذاب أليم نوع شديد الالم من العذاب أفلا يتوبون قال الفراء انه أمر بلفظ الاستفهام وفيه تعجيب من

اصرارهم على الكفر بتعقيب الوعيد الشديد ثم احتج على ابطال معتقدهم بقوله ما المسيح بن مريم الا رسول وهذا ترتيب في غاية الحسن

من كان قبلكم بالتشديد شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فأولئك بقاياهم في الديار والصوامع اعبدوا الله ولا تشركوا به شيأ وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم لكم قال ونزلت فيهم يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الآية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم قال نزلت في أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أرادوا أن يتخلوا من اللباس ويتركوا النساء ويتزهدوا منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن زياد بن فياض عن أبي عبد الرحمن قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا آمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانا حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة في قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الآية ذكر لنا أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رفضوا النساء واللحم وأرادوا أن يتخذوا الصوامع فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في ديني ترك النساء واللحم ولا اتخاذ الصوامع وخبرنا أن ثلاثة نفر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اتفقوا فقال أحدهم أما أنا فأقوم الليل لا أنام وقال أحدهم أما أنا فأصوم النهار فلا أفطر وقال الآخر أما أنا فلا آتي النساء فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال ألم أنبأ أنكم اتفقتم على كذا قالوا بلى يا رسول الله وما أردنا الا الخير قال لكني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وآتي النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وكان في بعض القراءة من رغب عن سنتك فليس من أمتك وقد ضل عن سواء السبيل وذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لأناس من أصحابه ان من قبلكم شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فهؤلاء اخوانهم في الدور والصوامع اعبدوا الله ولا تشركوا به شيأ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم لكم حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس يوما فذكر الناس ثم قام ولم يزدهم على التخويف فقال ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا عشرة منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون ما حقنا ان لم نحدث عملا فان النصارى قد حرموا على أنفسهم فنحن نحرم فحرم بعضهم أن يأكل اللحم والودك وان يأكل بالنهار وحرم بعضهم النوم وحرم بعضهم النساء فكان عثمان بن مظعون ممن حرم النساء وكان لا يدنو من أهله ولا يدنون منه فأتت امرأته عائشة وكان يقال لها الحولاء فقالت لها عائشة ومن عندها من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما بالك يا حولاء متغيرة اللون لا تمتشطين ولا تطيبين فقالت وكيف أتطيب وأمتشط وما وقع علي زوجي ولا رفع عني ثوبا منذ كذا وكذا فجعلن يضحكن من كلامها فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن يضحكن فقال ما يضحككن قالت يا رسول الله الحولاء سألتها عن أمرها فقالت ما رفع عني زوجي ثوبا منذ كذا وكذا فأرسل اليه فدعاه فقال ما بالك يا عثمان قال اني تركته لله لكي أتخلى للعبادة وقص عليه أمره وكان عثمان قد أراد أن يجب نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقسمت عليك الا رجعت فواقعت أهلك فقال يا رسول الله اني صائم قال أفطر فأفطر وأتى أهله فرجعت الحولاء الى عائشة قد اكتحلت وامتشطت وتطيبت فضحكت عائشة فقالت ما بالك يا حولاء فقالت انه أتاها أمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والنوم ألا اني أنام وأقوم وافطر واصوم وانكح النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا يقول لعثمان لا تجب نفسك فان هذا هو الاعتداء وأمرهم ان يكفروا أيمانهم فقال لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله

لانه منعهم من الكفر أولا ثم حثهم على الاسلام ثانيا ثم شرع في حل شبههم ثالثا ومن هنا قيل ان المرتد يستتاب بلا مهل ومناظرة ان عنت له شبهة بل يسلم أولا ثم تحل شبهته ثانيا والمعنى ما هو الا رسول من جنس الرسل الماضين لا يتخطى الرسالة الى الالهية كما لم يتخطوا فان خلق من غير ذكر فقد خلق آدم من غير ذكر ولا أنثى وان أبرأ الاكمه والابرص وأحيى الموتى فقد جعل موسى العصا حية تسعى الى غير ذلك من آيات ربه الكبرى وأمه صديقة كبعض النساء المؤمنات بالانبياء الصادقات في أقوالهن وأفعالهن وأحوالهن قال تعالى في وصفها وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين أي من الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه وهم المجتهدون في اقامة مراسم العبودية ففيه تكذيب النصارى المفرطين فيها اذ جعلوها الها وفيه تكذيب اليهود المفرطين في شأنها حيث نسبوها الى الهنات والى الكذب في ان عيسى خلق من غير أب وفيه ان من كان له أم فقد حدث بعد ان لم يكن فكان مخلوقا لا الها ثم أكد حدوثهما وعجزهما بقوله كانا يأكلان الطعام فان المحتاج الى الاغتذاء سيحتاج الى ما يتبعه من الهضم والنفض وكل هذه الافتقارات دليل ظاهر وبرهان باهر على حدوثهما وأفولهما في حيز الامكان ثم عجب من غاية غوايتهم فقال انظر يا محمد أو كل من له أهلية النظر كيف نبين لهم الآيات الادلة الظاهرة على بطلان قولهم والعامل في كيف قوله نبين ومفعول انظر مجموع الجملة بل مضمونها أي تبصر هذه الحالة وتفكر فيها ومثله ثم انظر أنى يؤفكون كيف يصرفون عن الحق أفكه بالفتح يأفكه

لكم قال هم رهط من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا نقطع مذاكيرنا ونترك شهوات الدنيا ونسيح في الارض كما تفعل الرهبان فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليهم فذكر ذلك لهم فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكني أصوم وافطر واصلي وانام وانكح النساء فمن أخذ بسنتي فهو مني ومن لم يأخذ بسنتي فليس مني حدثني محمد بن سعد قال ثني ابي قال ثني عمي قال ثني ابي عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم وذلك ان رجالا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم منهم عثمان بن مظعون حرموا النساء واللحم على أنفسهم وأخذوا الشفار ليقطعوا مذاكيرهم لكي تنقطع الشهوة ويتفرغوا للعبادة فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما أردتم فقالوا أردنا أن نقطع الشهوة عنا ونتفرغ لعبادة ربنا ونلهو عن النساء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أومر بذلك ولكني أمرت في ديني أن أتزوج النساء فقالوا نطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين الى قوله الذي أنتم به مؤمنون حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال أراد رجال منهم عبد الله بن مظعون وعبد الله بن عمرو ان يتبتلوا ويخصوا أنفسهم ويلبسوا المسوح فنزلت هذه الآية الى قوله واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون قال ابن جريج عن عكرمة ان عثمان بن مظعون وعلي بن أبي طالب وابن مسعود والمقداد بن الاسود وسالما مولى أبي حذيفة في أصحاب تبتلوا فجلسوا في البيوت واعتزلوا النساء ولبسوا المسوح وحرموا طيبات الطعام واللباس الا ما أكل ولبس أهل السياحة من بني اسرائيل وهموا بالاختصاء وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين يقول لا تسيروا بغير سنة المسلمين يريد ما حرموا من النساء والطعام واللباس وما أجمعوا له من صيام النهار وقيام الليل وما هموا له من الاختصاء فلما نزل فيهم بعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لانفسكم حقا وان لاعينكم حقا صوموا وافطروا وصلوا وناموا فليس منا من ترك سنتنا فقالوا اللهم أسلمنا واتبعنا ما أنزلت حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب عن ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم قال قال أبي ضاف عبد الله بن رواحة ضيف فانقلب ابن رواحة ولم يتعش فقال لزوجته ما عشيته فقالت كان الطعام قليلا فانتظرت ان تأتي قال فحبست ضيفي من أجلي فطعامك علي حرام ان ذقته فقالت هي وهو علي حرام ان ذقته ان لم تذقه وقال الضيف هو علي حرام ان ذقته ان لم تذوقوه فلما رأى ذلك قال ابن رواحة قربي طعامك كلوا بسم الله وغدا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أحسنت فنزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم وقرأ حتى بلغ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اذا قلت والله لا أذوقه فذلك العقد حدثنا عمرو بن علي قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عثمان بن سعيد قال ثنا عكرمة عن ابن عباس ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اذا أصبت من اللحم انتشرت وأخذتني شهوتي فحرمت اللحم فانزل الله تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين حدثنا عمرو بن علي قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال هم أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بترك النساء والخصاء فانزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الآية واختلفوا في معنى الاعتداء الذي قال تعالى ذكره ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين فقال بعضهم الاعتداء الذي نهى الله عنه في هذا الموضع هو ما كان عثمان بن مظعون هم به من جب نفسه فنهي عن ذلك وقيل له هذا هو الاعتداء وممن قال ذلك السدي حدثنا محمد بن الحسين قال ثني أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عنه به * وقال آخرون بل ذلك هو ما كان الجماعة

بالكسر أفكا بالفتح والسكون صرفه عن الشيء ومنه الافك أيضا بالكسر للكذب لانه مصروف عن الحق وأرض مأفوكة صرف عنها المطر ومعنى ثم التراخي والبون بين العجيبين أي بينا لهم الآيات بيانا عجيبا ولكن اعراضهم عنها أعجب ثم الصارف عن تأمل الحق هو الله أو العبد فيه خلاف مشهور بين الاشاعرة والمعتزلة وأنت قد عرفت التحقيق فيه مرارا ثم أقام حجة أخرى على فساد قول النصارى فقال قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك أي شيأ لا يستطيع أو الذي لا يقدر على مثل ما يضركم به الله من البليات والمصائب أو ينفعكم به من الصحة والخصب بواسطة أو بغير واسطة بل لم يملك شيأ من ذلك لنفسه فان اليهود كانوا يقصدونه بالسوء ولم يقدر على دفعهم ومن مذهب النصارى ان اليهود صلبوه ومزقوا أضلاعه ولما عطش وطلب الماء صبوا الخل في منخريه وكان عليه السلام مصروف الهمة الى عبادة الله ولو كان الها كان معبودا فقط لا عابدا والله هو السميع يسمع أباطيلهم ويعلم ضمائرهم ليجازيهم عليه وفيه من الوعيد ما فيه ثم عاد الى مخاطبة الفريقين فقال يا أهل الكتاب لا تغلوا والغلو مجاوزة حد الاعتدال وانه شامل لطرفي الافراط والتفريط وان كان قد يخص بطرف الافراط ويجعل مقابلا للتقصير ولعل المراد ههنا هو الاول فاليهود فرطوا فيه حيث نسبوه الى الزنا والكذب والنصارى أفرطوا فيه حيث ادعوا فيه الالهية قال في الكشاف قوله غير الحق صفة للمصدر أي غلوا غير الحق ولزمه القول بان الغلو في الدين غلوان حق وهو ان يبالغ في تقرير الحق وتوضيحه واستكشاف حقائقه و باطل وهو ان يتبع الشبهات على حسب الشهوات والثاني منهي عنه دون الاول وأقول لما كان الغلو

من

من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هموا به من تحريم النساء والطعام واللباس والنوم فنهوا أن يفعلوا ذلك وأن يستنوا بغير سنة نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم وممن قال ذلك عكرمة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عنه وقال بعضهم بل ذلك نهى من الله تعالى ذكره أن يتجاوز الحلال الى الحرام ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربى عن عاصم عن الحسن يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا قال لا تعتدوا الى ما حرم عليكم وقد بينا أن معنى الاعتداء تجاوز المرء ماله الى ما ليس له فى كل شئ فيما مضى بما أغنى عن اعادته واذ كان ذلك كذلك وكان الله تعالى قد عم بقوله لا تعتدوا النهى عن العدوان كله كان الواجب أن يكون محكوما لما عمه بالعموم حتى يخصه ما يجب التسليم له وليس لأحد أن يتعدى حد الله تعالى فى شئ من الأشياء مما أحل أو حرم فمن تعداه فهو داخل فى جملة من قال تعالى ذكره ان الله لا يحب المعتدين وغير مستحيل أن تكون الآية نزلت فى أمر عثمان بن مظعون والرهط الذين هموا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هموا به من تحريم بعض ما أحل الله لهم على أنفسهم ويكون مرادا بحكمها كل من كان فى مثل معناهم ممن حرم على نفسه ما أحل الله له أو أحل ما حرم الله عليه أو تجاوز حدا حده الله له وذلك أن الذين هموا بما هموا به من تحريم بعض ما أحل لهم على أنفسهم انما عوتبوا على ما هموا به من تجاوزهم ما سن لهم وحد لهم الى غيره ﴿ القول فى تأويل قوله (وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون) يقول تعالى ذكره لهؤلاء المؤمنين الذين نهاهم أن يحرموا طيبات ما أحل الله لهم كلوا أيها المؤمنون من رزق الله الذى رزقكم وأحله لكم حلالا طيبا كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا يعنى ما أحل الله لهم من الطعام وأما قوله واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون فانه يقول وخافوا أيها المؤمنون أن تعتدوا فى حدوده فتحلوا ما حرم عليكم وتحرموا ما أحل لكم واحذروه فى ذلك أن تخالفوه فينزل بكم سخطه أو تستوجبوا به عقوبته الذى أنتم به مؤمنون يقول الذى أنتم بوحدانيته مقرون وبربوبيته مصدقون ﴿ القول فى تأويل قوله (لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان) يقول تعالى ذكره للذين كانوا حرموا على أنفسهم الطيبات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا حرموا ذلك بأيمان حلفوا بها فنهاهم عن تحريمها وقال لهم لا يؤاخذكم ربكم باللغو فى أيمانكم كما حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال لما نزلت يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم فى القوم الذين كانوا حرموا النساء واللحم على أنفسهم قالوا يا رسول الله كيف نصنع بأيماننا التى حلفنا عليها فأنزل الله تعالى ذكره لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم الآية فهذا يدل على ما قلنا من أن القوم كانوا حرموا ما حرموا على أنفسهم بأيمان حلفوا بها فنزلت هذه الآية بسببهم واختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الحجاز وبعض البصريين ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان بتشديد القاف بمعنى وكدتم الأيمان ورددتموها وقراء الكوفيين بما عقدتم الأيمان بتخفيف القاف بمعنى أوجبتموها على أنفسكم وعزمت عليها قلوبكم * وأولى القراءتين بالصواب فى ذلك قراءة من قرأ بتخفيف القاف وذلك أن العرب لا تكاد تستعمل فعلت فى الكلام الا فيما يكون فيه تردد مرة بعد مرة مثل قولهم شددت على فلان فى كذا اذا كرر عليه الشد مرة بعد أخرى فاذا أرادوا الخبر عن فعل مرة واحدة قيل شددت عليه بالتخفيف وقد أجمع الجميع لا خلاف بينهم أن اليمين التى تجب بالحنث فيها الكفارة تلزم بالحنث فى حلف مرة واحدة وان لم يكررها الحالف مرات وكان معلوما بذلك أن الله مؤاخذ الحالف العاقد قلبه على حلفه وان لم يكرره ولم يردده واذا كان ذلك كذلك لم يكن لتشديد القاف من عقدتم وجه مفهوم فتأويل الكلام اذا لا يؤاخذكم أيها المؤمنون من أيمانكم

انتصب غير الحق على أنه صفة قائمة مقام المصدر أى لا تغلوا غلوا كقوله ولا تعثوا فى الأرض مفسدين أى افسادا وكذا قولهم تعال جائيا وقم قائما ولو سلم أن المصدر محذوف كان غير الحق صفة مؤكدة مثل نفخة واحدة وأمس الدابر لا صفة مميزة فافهم ولا تتبعوا أهواء قوم هى المذاهب التى تدعو اليها الشهوة دون الحجة قال الشعبى ما ذكر الله تعالى لفظ الهوى فى القرآن الا ذمه ولا تتبع الهوى فيضلك وما ينطق عن الهوى أفرأيت من اتخذ الهه هواه قال أبو عبيد لم يجد الهوى موضعا الا فى الشر لا يقال فلان يهوى الخير انما يقال يريد الخير ويحبه وقيل سمى هوى لأنه يهوى بصاحبه فى النار وقال رجل لابن عباس الحمد لله الذى جعل هواى على هواك فقال ابن عباس كل هوى ضلالة قد ضلوا من قبل يعنى فى النصرانية واليهودية قبل بعثة النبى صلى الله عليه وسلم وأضلوا كثيرا ممن شايعهم على التثليث أو التفريط فى شأن مريم وابنها وضلوا عن سواء السبيل عند مبعث النبى صلى الله عليه وسلم فكذبوه والغرض بيان استمرارهم على الضلال قديما وحديثا وقيل الضلال الأول عن الدين والضلال الثانى عن الجنة وقيل الضلال الثانى اعتقادهم فى ذلك الاضلال أنه ارشاد الى الحق لعنهم الله فى الزبور على لسان داود وفى الانجيل على لسان عيسى وفيه تعبير لهم حيث ادعوا أنهم أولاد الأنبياء وقد لعنوا على ألسنتهم وقال كثير من المفسرين ان أصحاب ايلة كما سيجىء فى الأعراف لما اعتدوا فى السبت قال داود اللهم العنهم واجعلهم آية فمسخوا

بما الغوتم فيه ولكن يؤاخذكم بما أوجبتموه على أنفسكم منها وعقدت عليه قلوبكم وقد بينا اليمين التي هي لغو والتي الله مؤاخذ العبد بها والتي فيها الحنث والتي لا حنث فيها فيما مضى من كتابنا هذا فكرهنا اعادة ذلك في هذا الموضع وأما قوله بما عقدتم الايمان فان هنادا حدثنا قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان قال بما تعمدتم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان يقول بما تعمدت فيه المأثم فعليك الكفارة ۞ القول في تأويل قوله (فكفارته اطعام عشرة مساكين) اختلف أهل التأويل في الهاء التي في قوله فكفارته اطعام عشرة مساكين على ما هي عائدة ومن ذكر ما فقال بعضهم هي عائدة على ما التي في قوله بما عقدتم الايمان ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن عدي عن الحسن في هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قال هو أن تحلف على الشيء وأنت يخيل اليك انه كما حلفت وليس كذلك فلا يؤاخذكم الله فلا كفارة ولكن المؤاخذة والكفارة فيما حلفت عليه على علم حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن منصور وعن مغيرة عن الشعبي قال اللغو ليس فيه كفارة ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان قال ما عقد فيه يمينه فعليه الكفارة حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك قال الايمان ثلاث يمين تكفر ويمين لا تكفر ويمين لا يؤاخذ بها صاحبها فأما اليمين التي تكفر فالرجل يحلف على الامر لا يفعله ثم يفعله فعليه الكفارة وأما اليمين التي لا تكفر فالرجل يحلف على الامر يتعمد فيه الكذب فليس فيه كفارة وأما اليمين التي لا يؤاخذ بها صاحبها فالرجل يحلف على الامر يرى انه كما حلف عليه فلا يكون كذلك فليس عليه فيه كفارة وهو اللغو حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن عطاء قال قالت عائشة لغو اليمين ما لم يعقد عليه الحالف قلبه حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا هشام قال ثنا حماد عن ابراهيم قال ليس في لغو اليمين كفارة حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب ان عروة حدثه ان عائشة قالت أيمان الكفارة كل يمين حلف فيها الرجل على أحد من الامور في غضب أو غيره ليفعلن ليتركن فذلك عقد الايمان التي فرض الله فيها الكفارة وقال تعالى ذكره لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني معاوية بن صالح عن يحيى بن سعد وعن علي بن أبي طلحة قالا ليس في لغو اليمين كفارة حدثنا بشر قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان يقول بما تعمدت فيه المأثم فعليك فيه الكفارة قال قتادة أما اللغو فلا كفارة فيه حدثنا هناد قال ثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال لا كفارة في لغو اليمين حدثنا ابن وكيع قال ثنا عمرو العبقري عن اسباط عن السدي ليس في لغو اليمين كفارة فمعنى الكلام على هذا التأويل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارة ما عقدتم منها اطعام عشرة مساكين ۞ وقال آخرون الهاء في قوله فكفارته عائدة على اللغو وهي كناية عنه قالوا وانما معنى الكلام لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم اذا كفرتموه ولكن يؤاخذكم اذا عقدتم الايمان فأقمتم على المضي عليه بترك الحنث والكفارة فيه والاقامة على المضي عليه غير جائزة لكم فكفارة اللغو منها اذا حنثتم فيه اطعام عشرة مساكين ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم فهو الرجل يحلف على أمر ضرار أن يفعله فلا يفعله فيرى الذي هو خير منه فأمره الله أن يكفر يمينه و يأتي الذي هو خير وقال مرة أخرى قوله لا يؤاخذكم الله باللغو

قرهشوان أصحاب المائدة لما أكلوا منها ولم يؤمنوا فقال عيسى اللهم العنهم كما لعنت أصحاب السبت فاصبحوا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل ما فيهم امرأة ولا صبي وعن الأصم ان داود وعيسى بشرا بمحمد صلى الله عليه وسلم ولعنا من يكذبه وذلك اللعن بسبب عصيانهم واعتدائهم ثم فسر المعصية والاعتداء بقوله كانوا لا يتناهون للتناهي معنيان أحدهما وعليه الجمهور انه تفاعل من النهي أي كانوا لا ينهى بعضهم بعضا عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من رضي عمل قوم فهو منهم ومن كثر سواد قوم فهو منهم وذلك ان في التناهي المأمور به حسما للفساد فكان الاخلال به معصية وظلما والثاني انه بمعنى الانتهاء أي لا يمتنعون ولا ينتهون والمراد لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه لان النهي بعد الفعل لا يفيد أو المراد لا يتناهون عن منكر أرادوا فعله وأحضروا آلاته أو لا ينتهون أو لا ينهون عن الاصرار على منكر فعلوه ثم تعجب من سوء فعلهم مؤكدا بالقسم المصدر فقال لبئس ما كانوا يفعلون ثم لما وصف أسلافهم بما وصف شرع في نعت الحاضرين وانهم كثير منهم يتولون المشركين والمراد كعب بن الاشرف وأصحابه حين استجاشوا المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر في سورة النساء عند قوله أهؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم من العمل لمعادهم ومحل ان سخط رفع على انه مخصوص بالذم أي بئس الزاد الى الآخرة سخط الله بمعنى موجب سخط الله وسببه ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وهو موسى وما أنزل الله في التوراة كما يدعون ما اتخذوا المشركين أولياء لان تحريم ذلك متأكد في شرع موسى ولكن كثيرا منهم فاسقون في دينهم لان

في أيمانكم الى قوله بما عقدتم الايمان قال واللغو من اليمين هي التي تكفر لا يؤاخذ الله بها ولكن من أقام على تحريم ما أحل الله ولا يتحول عنه ولم يكفر عن يمينه فتلك التي يؤاخذ بها حدثنا هناد قال ثنا حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن سعيد بن جبير قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم قال هو الذي يحلف على المعصية فلا يفي فيكفر حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن سعيد بن جبير لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم قال هو الرجل يحلف على المعصية فلا يؤاخذه الله تعالى يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان الرجل يحلف على المعصية ثم يقيم عليها فكفارته اطعام عشرة مساكين حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا داود عن سعيد بن جبير قال في لغو اليمين في المعصية فقال أولا تقرأ فتفهم قال لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان قال فلا يؤاخذه بالالغاء ولكن يؤاخذه بالمقام عليها قال وقال لا تجعلوا الله عرضة لايمانكم حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير في قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم قال هو الرجل يحلف على المعصية فلا يؤاخذه الله بتركها ان تركها قلت وكيف يصنع قال يكفر يمينه ويترك المعصية حدثني يحيى ابن جعفر قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا جويبر عن الضحاك في قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم قال اليمين المكفرة حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اللغو يمين لا يؤاخذ بها صاحبها وفيها كفارة * والذي هو أولى عندي بالصواب في ذلك ان تكون الهاء في قوله فكفارته عائدة على ما التي في قوله بما عقدتم الايمان لما قدمنا فيما مضى قبل ان من لزمته في يمينه كفارة ووجدها غير جائز ان يقال لمن قد وجد لا يؤاخذه الله باللغو وفي قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم دليل واضح انه لا يكون مؤاخذا بوجه من الوجوه من أخبرنا تعالى ذكره انه غير مؤاخذه فان ظن ظان انه انما عنى تعالى ذكره بقوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم بالعقوبة عليها في الآخرة اذا حنثتم وكفرتم لانه لا يؤاخذهم بها في الدنيا بتكفير فان اخبار الله تعالى ذكره وأمره ونهيه في كتابه على الظاهر العام عندنا بما قد دللنا على صحة القول به في غير هذا الموضع فاغنى عن اعادته دون الباطن العام الذي لا دلالة على خصوصه في عقل ولا خبر ولا دلالة من عقل ولا خبر انه عنى تعالى ذكره بقوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم بعض معاني المؤاخذة دون جميعها واذ كان ذلك كذلك وكان من لزمته كفارة في يمين حنث فيها مؤاخذا بها بعقوبة في ماله عاجلة كان معلوما انه غير الذي أخبرنا تعالى ذكره انه لا يؤاخذه بها واذ كان الصحيح من التأويل في ذلك ما قلنا بالذي عليه دللنا فمعنى الكلام اذا لا يؤاخذكم الله أيها الناس باللغو من القول والايمان اذا لم تتعمدوا بها معصية الله تعالى ولا خلاف أمره ولم تقصدوا بها اثما ولكن يؤاخذكم بما تعمدتم به الاثم وأوجبتموه على أنفسكم وعزمت عليه قلوبكم ويكفر ذلك عنكم فيغطي على سيء ما كان منكم من كذب وزور قول ويمحوه عنكم فلا يتبعكم به ربكم اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم ۞ القول في تأويل قوله (من أوسط ما تطعمون أهليكم) يعني تعالى ذكره بقوله من أوسط ما تطعمون أهليكم من أعدله كما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول في هذه الآية من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم قال عطاء أوسطه أعدله واختلف أهل التأويل في معنى قوله من أوسط ما تطعمون أهليكم فقال بعضهم معناه من أوسط ما يطعم من أجناس الطعام الذي يقتاته أهل بلد المكفر أهاليهم ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال أخبرنا شريك عن عبد الله بن حنش عن الاسود قال سألته عن أوسط ما تطعمون أهليكم قال الخبز والتمر والزيت والسمن وأفضله اللحم حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن عبد الله بن حنش قال سألت الاسود بن يزيد عن ذلك فقال الخبز والتمر زاد هناد في حديثه والزيت

مرادهم تحصيل الرياسة فتوالهم أو بأي طريق قدر واعليه لاتقربه من موسى ويحتمل أن يراد ولو كان هؤلاء اليهود المنافقون مؤمنين بالله ومحمد والقرآن اعتزازا خالصا ما اتخذوا المشركين أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون متمردون في كفرهم ونفاقهم فلهذا يتولون المشركين وقال القفال ولو ان هؤلاء المشركين يؤمنون بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم ما اتخذهم اليهود أولياء ثم وصف شدة شكيمة اليهود ولين عريكة النصارى فقال لتجدن يا محمد أو كل من له أهلية الخطاب أشد الناس عداوة وقد تعلقت بها اللام في قوله للذين آمنوا كما تعلقت بالمودة فيما بعد وظاهر الآية يدل على ان اليهود في غاية العداوة للمسلمين وكيف لا وقد نبه على قدم قدمهم في العداوة بتقديمهم على الذين أشركوا وعن النبي صلى الله عليه وسلم ما خلا يهوديان بمسلم الا هما بقتله لكنه روى عن ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء والسدي ان المراد به النجاشي وقومه الذين قدموا من الحبشة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وآمنوا به ولم يرد جميع النصارى مع ظهور عداوتهم للمسلمين وقال آخرون مذهب اليهود انه يجب عليهم ايصال الشر الى من يخالفهم في الدين بأي طريق كان بالقتل أو بغصب المال أو بوجوه المكايد والحيل وليس النصارى مذهبهم ذلك بل الايذاء في دينهم حرام وهذا هو وجه التفاوت بالعداوة والمودة وقد أكد ذلك بوصف العداوة والمودة بالاشد والاقرب وفي الآية من الفائدة ان التمرد والمعصية عادة لهم ففرغ قلبك يا محمد ولا تبال بمكرهم ولا تحزن على كيدهم ثم ذكر سبب ذلك التفاوت فقال ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا القس والقسيس اسم لرئيس النصارى في العلم والدين وكأنه من القس وهو تتبع الشيء

قال وأحسبه والخل حدثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا أبو الاحوص عن عاصم الاحول عن ابن سيرين عن ابن عمر في قوله من أوسط ما تطعمون أهليكم قال من أوسط ما يطعم أهله الخبز والتمر والخبز والسمن والخبز والزيت ومن أفضل ما يطعمهم الخبز واللحم حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن فضيل عن ليث عن ابن سيرين عن ابن عمر من أوسط ما تطعمون أهليكم الخبز واللحم والخبز والسمن والخبز والجبن والخبز والخل حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عبد الله بن حنش قال سألت الاسود بن يزيد عن أوسط ما تطعمون أهليكم قال الخبز والتمر حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيي قال ثنا سفيان قال ثنا عبد الله بن حنش قال سألت الاسود بن يزيد فذكر مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سعيد بن عبد الرحمن عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني من أوسط ما تطعمون أهليكم قال الخبز والسمن حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن ذلك فذكر مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا أزهر قال أخبرنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن عبيدة من أوسط ما تطعمون أهليكم الخبز والسمن حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين قال كانوا يقولون أفضله الخبز واللحم وأوسطه الخبز والسمن وأحسنه الخبز والتمر حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الربيع عن الحسن قال خبز ولحم أو خبز وسمن أو خبز ولبن حدثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا عمر بن هرون عن أبي مصلح عن الضحاك في قوله من أوسط ما تطعمون أهليكم قال الخبز واللحم والمرقة حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا زائدة عن يحيي بن حيان الطائي قال كنت عند شريح فأتاه رجل فقال اني حلفت على يمين فأثمت قال شريح ما حملك على ذلك قال قدر علي فما أوسط ما أطعم أهلي قال له شريح الخبز والزيت والخل طيب قال فأعاد عليه فقال له شريح ذلك ثلاث مرار لا يزيده شريح على ذلك فقال له أرأيت ان أطعمت الخبز واللحم قال ذاك ارفع طعام أهلك وطعام الناس حدثنا هناد قال ثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن أبي اسحق عن الحرث عن علي قال في كفارة اليمين يغديهم ويعشيهم خبزا وزيتا أو خبزا وسمنا أو خلا وزيتا حدثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا أبو اسامة عن زبرقان عن أبي رزين من أوسط ما تطعمون أهليكم خبز وزيت وخل حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن هشام بن محمد قال أكلة واحدة خبز ولحم قال هو من أوسط ما تطعمون أهليكم وانكم لتأكلون الخبيص والفاكهة حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى وحدثنا هناد قال ثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن قال في كفارة اليمين يجزيك ان تطعم عشرة مساكين أكلة واحدة خبزا ولحما فان لم تجد فخبزا وسمنا ولبنا فان لم تجد فخبزا وخلا وزيتا حتى يشبعوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن نمير عن زبرقان قال سألت أبا رزين عن كفارة اليمين ما يطعم قال خبزا وخلا وزيتا من أوسط ما تطعمون أهليكم وذلك تدرقونهم يوما واحدا ثم اختلف قائلو ذلك في مبلغه فقال بعضهم مبلغ ذلك نصف صاع من حنطة أو صاع من سائر الحبوب غيرها ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه عن ابراهيم عن عمر قال اني أحلف على اليمين ثم يبدو لي فاذا رأيتني قد فعلت ذلك فاطعم عشرة مساكين لكل مسكين مدين من حنطة حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية و يعلى عن الاعمش عن شقيق عن بشار بن نمير قال قال عمر اني أحلف أن لا أعطي أقواما ثم يبدو لي ان أعطيهم فاذا رأيتني فعلت ذلك فاطعم عني عشرة مساكين بين كل مسكينين صاعا من بر أو صاعا من تمر حدثنا هناد ومحمد بن العلاء قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف

صاع

وقليلة قال القطرب هو اسم بلغة الروم وهذا مما وقع فيه الوفاق بين اللغتين وقال عروة بن الزبير ضيعت النصارى الانجيل وأدخلت فيه ما ليس منه وبقي واحد من علمائهم على الحق والدين يسمى قسيسا فمن كان على هديه ودينه فهو قسيس والرهبان جمع راهب كركبان وفرسان في راكب وفارس وقيل انه واحد وجمعه رهابين كقربان وقرابين ولكن النظم يأباه وأصله من الرهبة بمعنى الخوف من الله تعالى وانما صارت الرهبانية ممدوحة في مقابلة قساوة اليهود وغلظهم والا فهي مذمومة في نفسها لقوله تعالى ورهبانية ابتدعوها ولقوله صلى الله عليه وسلم لا رهبانية في الاسلام وههنا نكتة هي ان كفر النصارى حيث انهم ينازعون في الالهيات والنبوات جميعا أغلظ في الحقيقة من كفر اليهود لانهم لا ينازعون الا في النبوات الا بعضهم القائلين بان عزيرا ابن الله ثم ان النصارى لما لم يشتد حرصهم على طلب الدنيا وعلى الجاه وأقبلوا على العلم والبراءة من الكبر خصهم الله تعالى بالمدح وذم اليهود حيث قال ولتجدنهم أحرص الناس على حياة غلت أيديهم فتبين صحة قوله صلى الله عليه وسلم حب الدنيا رأس كل خطيئة قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاف على أصحابه من المشركين فبعث جعفر بن أبي طالب وابن مسعود في رهط من أصحابه الى النجاشي وقال انه ملك صالح لا يظلم ولا يظلم عنده أحد فاخرجوا اليه حتى يجعل الله للمسلمين فرجا فلما وردوا عليه أكرمهم وقال لهم هل تعرفون شيأ مما أنزل عليكم قالوا نعم فقرؤا وحوله القسيسون والرهبان فكلما قرؤا آية انحدرت دموعهم مما عرفوا من الحق وقال آخرون قدم جعفر بن أبي طالب من الحبشة هو

صاع من حنطة حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم من أوسط ما تطعمون أهليكم نصف صاع بر كل مسكين حدثنا هناد قال ثنا حفص عن عبد الكريم الجزري قال قلت لسعيد بن جبير اجمعهم قال لا أعطهم مدين مدين من حنطة مد الطعامه ومد الادامه حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن عبد الكريم الجزري قال قلت لسعيد فذكر نحوه حدثنا هناد قال ثنا أبو زيد عن حصين قال سألت الشعبي عن كفارة اليمين فقال مكوكين مكوكا للطعامه ومكوكا للادامه حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا هشام عن عطاء عن ابن عباس قال لكل مسكين مدين حدثنا هناد قال ثنا أبو اسامة عن هشام عن عطاء عن ابن عباس قال لكل مسكين مدين من بر في كفارة اليمين حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال مدان من طعام لكل مسكين حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا سعد بن يزيد أبو سلمة قال سألت جابر بن زيد عن اطعام المسكين في كفارة اليمين فقال أكلة قلت فان الحسن يقول مكوك بر ومكوك تمر فما ترى في مكوك بر فقال ان مكوك بر لا أو مكوك تمر لا قال يعقوب قال ابن علية وقال أبو سلمة بيده كأنه يراه حسنا وقلب أبو سلمة يده حدثنا هناد قال ثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان يقول في كفارة اليمين فيما وجب فيه الطعام مكوك تمر ومكوك بر لكل مسكين حدثنا هناد قال ثنا وكيع قال ثنا أبي عن الربيع عن الحسن قال قال ان جمعهم أشبعهم اشباعة واحدة وان اعطاهم اعطاهم مكوكا مكوكا حدثنا يعقوب قال ثنا ابن علية عن يونس قال كان الحسن يقول فان اعطاهم في أيديهم فمكوك بر ومكوك تمر حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن السدي عن أبي مالك في كفارة اليمين نصف صاع لكل مسكين حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن علية عن أبيه عن الحكم في قوله اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم قال طعام نصف صاع لكل مسكين حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا زائدة عن مغيرة عن ابراهيم قال أوسط ما تطعمون أهليكم نصف صاع حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك ابن مزاحم يقول في قوله فكفارته اطعام عشرة مساكين قال الطعام لكل مسكين نصف صاع من تمر أو بر * وقال آخرون بل مبلغ ذلك من كل شيء من الحبوب مد واحد ذكر من قال ذلك حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زيد بن ثابت انه قال في كفارة اليمين مد من حنطة لكل مسكين حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال في كفارة اليمين مد من حنطة لكل مسكين ربعه ادامه حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع عن سفيان عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع قال ثنا العمري عن نافع عن ابن عمر قال مد من حنطة لكل مسكين حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه كان يكفر اليمين بعشرة أمداد بالمد الاصغر قال حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عبيد الله عن القاسم وسالم في كفارة اليمين ما يطعم قالا مد لكل مسكين حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن يحيى ابن سعيد عن سليمان بن يسار قال كان الناس اذا كفر أحدهم كفر بعشرة أمداد بالمد الاصغر حدثنا هناد قال ثنا عمر بن هرون عن ابن جريج عن عطاء في قوله اطعام عشرة مساكين قال عشرة أمداد لعشرة مساكين حدثنا بشر قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد قال ثنا

واصحابه ومنهم سبعون رجلا بعثهم النجاشي وفدا الى الرسول صلى الله عليه وسلم عليهم ثياب الصوف اثنان وستون من الحبشة وثمانية من أهل الشام وهم بحيرا الراهب وأبرهة وغيرهما فقرأ عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة يس الى آخرها فبكوا وآمنوا فنزلت والخطاب في ترى لكل راء وقد وضع الفيض الذي هو مسبب الامتلاء موضع الامتلاء وأصله تمتلئ من الدمع حتى تفيض لان الفيض بعد الامتلاء ويحتمل أن يكون الدمع مصدر دمعت عينه وقصدت المبالغة في وصفهم بالبكاء كأن الاعين تفيض بأنفسها ومعنى مما عرفوا من الحق أي مما نزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهو الحق فمن الاولى لابتداء الغاية على ان فيض الدمع نشأ من معرفة الحق والثانية للبيان ويحتمل التبعيض يعني انهم عرفوا بعض الحق فأبكاهم فكيف لو عرفوا كله وأحاطوا بالسنة ربنا آمنا المراد انشاء الايمان لا الاخبار عنه فاكتبنا مع الشاهدين مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقدمر مثله في آل عمران ومالنا انكار واستبعاد لانتفاء الايمان مع حصول موجبه وهو الطمع في انعام الله عليهم بادخالهم دار ثوابه مع الصالحين قالوا ذلك في أنفسهم أو فيما بينهم أو في جواب قومهم حين رجعوا اليهم ولاموهم ومحل لا نؤمن نصب على الحال نحو مالك قائما والعامل فيه معنى الفعل أي ما نصنع غير مؤمنين وهو العامل أيضا في ونطمع لكن مقيدا بالحال الاولى لانك لو حذفتها وقلت ومالنا ونطمع لاحلت ويحتمل أن يكون ونطمع حالا من لا نؤمن كأنهم أنكروا ان لا يوحدوا الله وهم يطمعون في الثواب وان يكون عطفا على لا نؤمن أي ما لنا نجمع بين التثليث وبين الطمع أو ما لنا لا نجمع بين الايمان وبين الطمع فأثابهم الله بما قالوا ظاهره يدل

فلهم انهم انما استحقوا الثواب بمعرفة القول ولكن فيما سبق من وضعهم بمعرفتنا الحق ما يدل على خلوص عقيدتهم فلا جرم لما

سعيد عن قتادة عن الحسن اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم قال كان يقال البر والتمر لكل مسكين مد من تمر ومد من بر حدثنا أبو كريب وهناد قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مالك بن مغول عن عطاء قال مد لكل مسكين حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله من أوسط ما تطعمون أهليكم قال من أوسط ما تعولونهم قال وكان المسلمون رأوا أوسط ذلك مدا بمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنطة قال أبو زيد هو الوسط مما يقوت به أهله ليس بأدناه ولا بأرفعه حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب من أوسط ما تطعمون أهليكم قال المد * وقال آخرون بل ذلك غداء وعشاء ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن أبي اسحق عن الحرث عن علي قال في كفارة اليمين يغديهم ويعشيهم حدثنا هناد قال ثنا عمر بن هرون عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي في كفارة اليمين قال غداء وعشاء حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن يونس عن الحسن قال يغديهم ويعشيهم * وقال آخرون اعنى بقوله من أوسط ما تطعمون أهليكم من أوسط ما يطعم المكفر أهله قال ان كان ممن يشبع أهله أشبع المساكين العشرة وان كان ممن لا يشبعهم لعجزه عن ذلك أطعم المساكين على قدر ما يفعل من ذلك بأهله في عسره ويسره ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم قال ان كنت تشبع أهلك فأشبع المساكين والا فعلى ما تطعم أهلك بقدره حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم وهو ان تطعم كل مسكين من نحو ما تطعم أهلك من الشبع أو نصف صاع من بر حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عباس قال من عسرهم ويسرهم حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال من عسرهم ويسرهم حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن مهدي قال ثنا سفيان عن سليمان بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير من أوسط ما تطعمون أهليكم قال قوتهم حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن سليمان العبسي عن سعيد بن جبير في قوله من أوسط ما تطعمون أهليكم قال قوتهم حدثنا أبو حميد قال ثنا حكام بن سلم قال ثنا عنبسة عن سليمان بن عبيد العبسي عن سعيد بن جبير في قوله من أوسط ما تطعمون أهليكم قال كانوا يفضلون الحر على العبد والكبير على الصغير فنزلت من أوسط ما تطعمون أهليكم حدثنا الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا قيس بن الربيع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال كانوا يطعمون الكبير ما لا يطعمون الصغير ويطعمون الحر ما لا يطعمون العبد فقال من أوسط ما تطعمون أهليكم حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم قال ثنا جويبر عن الضحاك في قوله من أوسط ما تطعمون أهليكم قال ان كنت تشبع أهلك فأشبعهم وان كنت لا تشبعهم فبكل قدر ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا شيبان النحوي عن جابر عن عامر عن ابن عباس من أوسط ما تطعمون أهليكم قال من عسرهم ويسرهم حدثنا يونس قال ثنا سفيان عن سليمان عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس كان الرجل يقوت بعض أهله قوتا دونا وبعضهم قوتا فيه سعة فقال الله من أوسط ما تطعمون أهليكم الخل والزيت * وأولى الاقوال في تأويل قوله من أوسط ما تطعمون أهليكم عندنا قول من قال من أوسط ما تطعمون أهليكم في القلة والكثرة وذلك ان أحكام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكفارات كلها بذلك وردت وذلك كحكمه صلى الله عليه وسلم في كفارة الحلق من الاذى بفرق من طعام

اضاف اليه القول كل الايمان ويحتمل أن يكون مأخوذا من قولك هذا قول فلان أي اعتقاده ومذهبه وروى عطاء عن ابن عباس ان المراد بهم ناس سألوا من قولهم فاكتبنا مع الشاهدين قال أهل السنة فيه دليل على ان المعرفة مع الاقرار توجب حصول الثواب وصاحب الكبيرة له المعرفة والاقرار فلا بد أن يؤول حاله الى هذا الثواب والمعتزلة سلموا ان الاقرار مع المعرفة يوجب الثواب ولكن بشرط عدم الاحباط * التأويل لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل مع ذرات ذريات آدم عليه السلام وأرسلنا اليهم رسلا بالاجساد في عالم الشهادة ومن الواردات الروحانية في عالم الغيب فريقا كذبوا يعني الالهامات والواردات وفريقا يقتلون في عالم الحس لقد كفر الذين قالوا النصارى أرادوا أن يسلكوا طريق الحق بقدم العقل فتاهوا في أودية الشبهات وأمة محمد صلى الله عليه وسلم سلكوا الطريق بأقدام جذبات الالوهية على وفق المتابعة الحبيبية فاسقط عنهم براهين الوصال كلفة الاستدلال ولهذا كان الشبلي يغسل كتبه بالماء ويقول نعم الدليل أنت ولكن الاشتغال بالدليل بعد الوصول الى المدلول محال فتحقق لهم ان عيسى بعد التزكية والتحلية صار قابلا للفيض الالهي فكان يخلق ما يخلق ويفعل ما يفعل باذن الله كان المرآة المحرقة تحرق بما قبلت من فيض الشمس انه من يشرك بالله ظاهرا فقد حرم الله عليه الجنة ومن يشرك به باطنا حرم عليه القربة على لسان داود وعيسى بن مريم هذا سر الخلافة فان الانسان الكامل المحقق بالخلافة قوله قبول الحق ورده رد الحق

طعام بين ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع وحكمه فى كفارة الوطء فى شهر رمضان بخمسة عشر صاعا من ستين مسكينا لكل مسكين ربع صاع ولا يعرف له صلى الله عليه وسلم شئ من الكفارات أمر باطعام خبز وادام ولا بغداء وعشاء فاذ كان ذلك كذلك وكانت كفارة اليمين احدى الكفارات التى تلزم من لزمته كان سبيلها سبيل ماتولى الحكم فيه صلى الله عليه وسلم من ان الواجب على مكفرها من الطعام مقدار المساكين العشرة محدودا بكيل دون جمعهم على غداء أو عشاء مخبوز مأدوم اذ كانت سنته صلى الله عليه وسلم فى سائر الكفارات كذلك فاذ كان صحيحا ماقلنا بما به استشهدنا فبين أن تأويل الكلام ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أعدل اطعامكم أهليكم وان ما التى فى قوله من أوسط ماتطعمون أهليكم بمعنى المصدر لا بمعنى الاسماء واذا كان ذلك كذلك فاعدل أقوات الموسع أهله مدان وذلك نصف صاع فى ربعه اداماه وذلك أعلى ماحكم به النبى صلى الله عليه وسلم فى كفارة فى اطعام مساكين وأعدل أقوات المقتر أهله مد وذلك ربع صاع وهو أدنى ماحكم به فى كفارة فى اطعام مساكين وأما الذين رأوا اطعام المساكين فى كفارة اليمين الخبز واللحم وماذكرنا عنهم قبل والذين رأوا ان يغدوا أو يعشوا والذين رأوا ان يغدوا ويعشوا فانهم ذهبوا الى تأويل قوله من أوسط ماتطعمون أهليكم من أوسط الطعام الذى تطعمونه أهليكم فجعلوا ما التى فى قوله من أوسط ماتطعمون أهليكم اسما لا مصدرا فأوجبوا على المكفر اطعام المساكين من أعدل مايطعم أهله من الاغذية وذلك مذهب لولا ماذكرنا من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الكفارات غيرها التى يجب الحاق أشكالها بها وان كفارة اليمين لها نظيرة وشبيهة يجب الحاقها بها

۞ القول فى تأويل قوله (أو كسوتهم) يعنى تعالى ذكره بذلك فكفارة ماعقدتم من الايمان اطعام عشرة مساكين أو كسوتهم يقول اما أن تطعموهم أو تكسوهم والخيار فى ذلك الى المكفر واختلف أهل التأويل فى الكسوة التى عنى الله بقوله أو كسوتهم فقال بعضهم عنى بذلك كسوة ثوب واحد ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن علية عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى كسوة المساكين فى كفارة اليمين أدناه ثوب حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال أدناه ثوب وأعلاه ماشئت حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال فى كفارة اليمين فى قوله أو كسوتهم ثوب لكل مسكين حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن مهدى عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه أو كسوتهم قال ثوب حدثنا هناد قال ثنا عبدة وحدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير جميعا عن منصور عن مجاهد فى قوله أو كسوتهم قال ثوب حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد فى قوله أو كسوتهم قال ثوب ثوب قال منصور القميص والرداء والازار حدثنا أبو كريب وهناد قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل عن جابر عن أبى جعفر فى قوله أو كسوتهم قال كسوة الشتاء والصيف ثوب ثوب حدثنا هناد قال ثنا عمر بن هرون عن ابن جريج عن عطاء فى قوله أو كسوتهم قال ثوب ثوب لكل مسكين حدثنا هناد قال ثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبى عروبة عن أبى معشر عن ابراهيم فى قوله أو كسوتهم قال اذا كساهم ثوبا ثوبا أجزأ عنه حدثنا ابن وكيع قال ثنا اسحق بن سليمان الرازى عن ابن سنان عن حماد قال ثوب أو ثوبان وثوب لابد منه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراسانى عن ابن عباس قال ثوب ثوب لكل انسان وقد كانت القضاة تقضى يومئذ بالكسوة حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أو كسوتهم قال الكسوة عباءة لكل مسكين وشملة حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا اسرائيل عن السدى عن أبى مالك قال ثوب أو قميص أو رداء أو ازار حدثنى محمد بن سعد قال

لا يتناهون عن منكر سمى العصيان منكرا لانه يوجب النكرة كما سمى الطاعة معروفا لانها توجب المعرفة ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا يعنى ان تعارف الارواح يوجب ائتلاف الاشباح فالنصارى ببركة علمائهم وعبادهم وصفاء قلوبهم وخشوعهم ثبت لهم القرابة والمودة من أهل الايمان وعرفوا الحق الذى سمعوه فى الازل يوم الميثاق فآمنوا وذلك جزاء المحسنين الذين يعبدون الله ويشاهدونه بلوائح المعرفة وطوالع المحبة فالاحسان أن تعبد الله كأنك تراه (ياأيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ماأحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لايحب المعتدين وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون لايؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم اذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون ياأيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا فان توليتم فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين ياأيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشئ من الصيد تناله أيديكم ورماحكم ليعلم الله من يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ياأيها الذين آمنوا

ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال ان اختار صاحب اليمين الكسوة كسا عشرة أناسي كل انسان عباءة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول في قوله أو كسوتهم الكسوة ثوب ثوب وقال بعضهم عنى بذلك الكسوة ثوبين ثوبين ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا عبيدة وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية جميعا عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب في قوله أو كسوتهم قال عباءة وعمامة حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال عمامة يلف بها رأسه وعمامة يلتحف بها حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن عبد الله الانصاري عن أشعث عن الحسن وابن سيرين قال ثوبين ثوبين حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال ثوبين حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن يونس عن الحسن مثله حدثنا أبو كريب وهناد قالا ثنا وكيع عن سفيان عن يونس بن عبيد عن الحسن قال ثوبان ثوبان لكل مسكين حدثنا هناد قال ثنا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن ابن سيرين عن ابي موسى انه حلف على يمين فكسا ثوبين من معقدة البحرين حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين ان أبا موسى كسا ثوبين من معقدة البحرين حدثنا هناد قال ثنا أبو اسامة عن هشام عن محمد بن عبد الاعلى ان أبا موسى الاشعري حلف على يمين فرأى ان يكفر ففعل وكسا عشرة ثوبين ثوبين حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد ان أبا موسى حلف على يمين فكفر فكسا عشرة مساكين ثوبين ثوبين حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال عباءة وعمامة لكل مسكين حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك مثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا داود بن أبي هند قال قال رجل عند سعيد بن المسيب أو كسوتهم فقال سعيد لا انما هي أو كسوتهم قال قلت يا أبا محمد ما كسوتهم قال لكل مسكين عباءة وعمامة عباءة يلتحف بها وعمامة يشد بها رأسه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله أو كسوتهم قال الكسوة لكل مسكين رداء وازار كنحو ما يجد من الميسرة والفاقة وقال آخرون بل عنى بذلك كسوتهم ثوب جامع كالملحفة والكساء والشيء الذي يصلح للبس والنوم ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال الكسوة ثوب جامع حدثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم في قوله أو كسوتهم قال ثوب جامع قال وقال مغيرة والثوب الجامع الملحفة أو الكساء أو نحوه ولا نرى الدرع والقميص والخمار ونحوه جامعا حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال ثوب جامع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو ادريس عن أبيه عن مغيرة عن ابراهيم قال ثوب جامع حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم أو كسوتهم قال ثوب جامع لكل مسكين حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان وشعبة عن المغيرة عن ابراهيم في قوله أو كسوتهم قال ثوب جامع حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن المغيرة مثله وقال آخرون عنى بذلك كسوة ازار ورداء أو قميص ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن بردة عن نافع عن ابن عمر قال في الكسوة في الكفارة ازار ورداء وقميص وقال آخرون كل ما كسا فيجزي والآية على عمومها ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال يجزي في كفارة اليمين كل شيء الا التبان حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أشعث عن الحسن قال يجزي عمامة في كفارة اليمين حدثنا أبو

طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا الله الذي اليه تحشرون جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض وأن الله بكل شيء عليم اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم ما على الرسول الا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث فاتقوا الله يا أولي الالباب لعلكم تفلحون)

القرا آت عقدتم بالتخفيف حمزة وعلي وخلف وعاصم سوى حفص والمفضل وقرأ ابن ذكوان عاقدتم بالالف الباقون عقدتم بالتشديد من أوسط مثل مبسوطتان فجزاء بالتنوين مثل بالرفع يعقوب وحمزة وعلي وخلف وعاصم عن المفضل كفارة طعام بالاضافة أبو جعفر ونافع وابن عامر الباقون كفارة بالتنوين طعام بالرفع فيهما بغير ألف ابن عامر * الوقوف ولا تعتدوا ط المعتدين ◦ طيبا ص لعطف المتفقتين مؤمنون ◦ الايمان ج لاختلاف النظم مع اتحاد الكلام وفاء التعقيب رقبة ط ثلاثة أيام ط حلفتم ط للاضمار أي حلفتم وحنثتم أيمانكم ط تشكرون ◦ تفلحون ◦ وعن الصلاة ج لابتداء الاستفهام لاجل التحذير مع دخول الفاء فيه منتهون ◦ واحذروا ط المبين ◦ واحسنوا ط المحسنين ◦ بالغيب ج أليم ◦ وأنتم حرم ط

كريب قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أويس الصيرفي عن أبي الهيثم قال قال سلمان نعم الثوب التبان حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الشيباني عن الحكم قال عمامة يلف بها رأسه • وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصحة وأشبهها بتأويل القرآن قول من قال عنى بقوله أو كسوتهم ماوقع عليه اسم كسوة مما يكون ثوبا فصاعدا لان مادون الثوب لاخلاف بين جميع الحجة انه ليس مما دخل في حكم الآية فكان مادون قدر ذلك خارجا من أن يكون الله تعالى عناه بالنقل المستفيض والثوب ومافوقه داخل في حكم الآية اذلم يأت من الله تعالى وحي ولا من رسوله صلى الله عليه وسلم خبر ولم يكن من الامة اجماع بانه غير داخل في حكمها وغير جائز اخراج ما كان ظاهر الآية محتمله من حكم الآية الا بحجة يجب التسليم لها ولا حجة بذلك

القول في تأويل قوله (أو تحرير رقبة) يعني تعالى ذكره بذلك أو فك عبد من أسر العبودة وذلها وأصل التحرير الفك من الاسر ومنه قول الفرزدق بن غالب

أبني غدانة انني حررتكم * فوهبتكم لعطية بن جعال

يعني بقوله حررتكم فككت رقابكم من ذل الهجاء ولزوم العار وقيل تحرير رقبة والمحرر صاحب الرقبة لان العرب كان من شأنها اذا أسرت أسيرا أن تجمع يديه الى عنقه بقيد أو حبل أو غير ذلك واذا أطلقته من الاسر أطلقت يديه وحلتهما مما كانتا به مشدودتين الى الرقبة فجرى الكلام عند اطلاقهم الاسير بالخبر عن فك يديه عن رقبته وهم يريدون الخبر عن اطلاقه من اسره كما يقال قبض فلان يده عن فلان اذا أمسك يده عن نواله وبسط فيه لسانه اذا قال فيه سوأ فيضاف الفعل الى الجارحة التي يكون بها ذلك الفعل دون فاعله لاستعمال الناس ذلك بينهم وعلمهم بمعنى ذلك فكذلك ذلك في قول الله تعالى او تحرير رقبة أضيف التحرير الى الرقبة وان لم يكن هنالك غل في رقبته ولا شد يد الى او كان المراد بالتحرير نفس العبد بما وصفنا من جرى استعمال الناس ذلك بينهم لمعرفتهم بمعناه فان قال قائل أفكل الرقاب معني بذلك أو بعضها قيل بل معنى بذلك كل رقبة كانت سليمة من الاقعاد والعمى والخرس وقطع اليدين أو شللهما والجنون المطبق ونظائر ذلك فان من كان به ذلك أو شيء منه من الرقاب فلاخلاف بين الجميع من الحجة انه لايجزى في كفارة اليمين فكان معلوما بذلك ان الله تعالى ذكره لم يعنه بالتحرير في هذه الآية فاما الصغير والكبير والمسلم والكافر فانهم معنيون به وبنحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل العلم ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول من كانت عليه رقبة واجبة فاشترى نسمة قال اذا أنقذها من عمل اجزأته ولا يجوز عتق من لا يعمل فاما الذي يعمل فالاعور ونحوه وأما الذي لا يعمل فلا يجزى الاعمى والمقعد حدثنا هناد قال ثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال كان يكره عتق المخبل في شيء من الكفارات حدثنا هناد قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى عتق المغلوب على عقله يجزى في شيء من الكفارات وقال بعضهم لايجزى في الكفارة من الرقاب الا صحيح ويجزى الصغير فيها ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لايجزى في الرقبة الا صحيح حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يجزى المولود في الاسلام من رقبة حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم قال ما كان في القرآن من رقبة مؤمنة فلا يجزى الا ما صام وصلى وما كان ليس بمؤمنة فالصبي يجزى وقال بعضهم لا يجزى المولود في رقبة الابعد مدة تأتي عليه ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن يزيد الرفاعي قال ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن محمد بن شعيب بن سابور عن النعمان بن المنذر عن سليمان قال اذا ولد الصبي فهو نسمة واذا انقلب ظهرا لبطن فهو رقبة واذا صلى فهو مؤمنة • والصواب من القول في ذلك عندنا ان يقال ان الله تعالى عم بذكر الرقبة كل رقبة فاي رقبة حررها المكفر يمينه في كفارته فقد أدى ما كلف الا ما ذكرنا ان الحجة مجمعة على ان الله تعالى لم يعنه

حرما ط لاطلاق الامر بالابتداء تحشرون • والقلائد ط عليم • رحيم • البلاغ ط تكتمون • كثرة الخبيث ج لاتفاق الجملتين مع وقوع العارض تفلحون • * التفسير انه سبحانه بعد استقصاء المناظرة مع أهل الكتابين عاد الى بيان الاحكام فبدأ بحل المطاعم والمشارب بواسطة نفاء اللذات كيلا يتوهم متوهم ان مدح القسيس والرهبان يوجب ايثار طريقهم في هذا الدين قال المفسرون جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فذكر الناس ووصف القيامة ولم يزدهم على التخويف فرق الناس وبكوا فاجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون منهم أبو بكر وعلي وابن مسعود وأبو ذر الغفاري وسلمان الفارسي فاتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم ولا الودك ولا يقربوا النساء والطيب ويلبسوا المسوح ويرفضوا الدنيا ويسيحوا في الارض ويترهبوا ويجبوا المذاكير فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ألم انبأ أنكم اتفقتم على كذا وكذا قالوا يارسول الله وما أردنا الا الخير فقال اني لم أومر بذلك ان لانفسكم عليكم حقا فصوموا وافطروا وقوموا وناموا فاني أقوم وأنام وأصوم وافطر وآكل اللحم والدسم من رغب عن سنتي فليس مني ثم جمع الناس وخطبهم فقال مابال أقوام حرموا النساء والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا اما اني لست آمركم ان تكونوا قسيسين ورهبانا فانه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع وان سياحة أمتي الصوم ورهبانيتهم

بالتحرير فذلك خارج من حكم الآية وما عدا ذلك فجائز تحريره في الكفارة بظاهر التنزيل والمكفر مخير في تكفير يمينه التي حنث فيها باحدى هذه الحالات الثلاث التي سماهن الله في كتابه وذلك اطعام عشرة مساكين من أوسط ما يطعم أهله أو كسوتهم أو تحرير رقبة باجماع من الجميع لا خلاف بينهم في ذلك فان ظن ظان ان ما قلنا من ان ذلك اجماع من الجميع ليس كما قلنا لما حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا سليمان الشيباني قال ثنا أبو الضحى عن مسروق قال جاء معقل بن مقرن الى عبد الله فقال انى آليت من النساء والفراش فقرأ عبد الله هذه الآية لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين قال فقال معقل انما سألتك لكونى أتيت على هذه الآية فقال عبد الله ائت النساء ونم واعتق رقبة فانك موسر حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى جرير بن حازم ان سليمان الاعمش حدثه عن ابراهيم بن يزيد النخعى عن همام بن الحرث ان نعمان بن مقرن سأل عبد الله بن مسعود فقال انى حلفت ان لا انام على فراشى سنة فقال ابن مسعود يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم كفر عن يمينك ونم على فراشك قال بم أكفر عن يمينى قال اعتق رقبة فانك موسر ونحو هذا من الاخبار التى رويت عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما فان ذلك منهم كان على وجه الاستحباب لمن أمروه بالتكفير بما أمروه به بالتكفير من الرقاب لا على انه كان لا يجزى عندهم التكفير للموسر الا بالرقبة لانه لم ينقل احد عن احد منهم انه قال لا يجزى الموسر التكفير الا بالرقبة والجميع من علماء الامصار قديمهم وحديثهم مجمعون على ان التكفير بغير الرقاب جائز للموسر ففى ذلك مكتفى عن الاستشهاد على صحة ما قلنا فى ذلك بغيره

﴿ القول فى تأويل قوله (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام) يقول تعالى ذكره فمن لم يجد لكفارة يمينه التى لزمه تكفيرها من الطعام والكسوة والرقاب ما يكفرها به على ما فرضنا عليه وأوجبناه فى كتابنا وعلى لسان رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم فصيام ثلاثة أيام يقول فعليه صيام ثلاثة أيام ثم اختلف أهل العلم فى معنى قوله فمن لم يجد ومتى يستحق الحانث فى يمينه الذى قد لزمته الكفارة اسم غير واجد حتى يكون ممن له الصيام فى ذلك فقال بعضهم اذا لم يكن للحانث فى وقت تكفيره عن يمينه الا قدر قوته وقوت عياله يومه وليلته فان له ان يكفر بالصيام فان كان عنده فى ذلك الوقت قوته وقوت عياله يومه وليلته ومن الفضل ما يطعم عشرة مساكين أو ما يكسوهم لزمه التكفير بالاطعام أو الكسوة ولم يجزه الصيام حينئذ وممن قال ذلك الشافعى حدثنا بذلك عنه الربيع وهذا القول قصد ان شاء الله من أوجب الطعام على من كان عنده درهمان وممن أوجبه على من عنده ثلاثة دراهم وبنحو ذلك حدثنا هناد قال ثنا ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال اذا لم يكن له الا ثلاثة دراهم أطعم قال يعنى فى الكفارة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى معتمر بن سليمان قال قلت لمعمر بن راشد الرجل يحلف ولا يكون عنده من الطعام الا بقدر ما يكفر قال كان قتادة يقول يصوم ثلاثة أيام حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا المعتمر بن سليمان قال ثنا يونس ابن عبيد عن الحسن قال اذا كان عنده درهمان حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا معتمر عن حماد عن عبد الكريم بن أبى أمية عن سعيد بن جبير قال ثلاثة دراهم وقال آخرون جائز لمن لم يكن عنده مائتا درهم أن يصوم وهو ممن لا يجد وقال آخرون جائز لمن لم يكن عنده فضل عن رأس ماله يتصرف به لمعاشه ما يكفر به بالاطعام أن يصوم الا أن يكون له كفاية ومن المال ما يتصرف به لمعاشه ومن الفضل عن ذلك ما يكفر به عن يمينه وهذا قول كان يقوله بعض متأخرى المتفقهة * والصواب من القول فى ذلك عندنا ان من لم يكن عنده فى حال حنثه فى يمينه الا قدر قوته وقوت عياله يومه وليلته لا فضل له عن ذلك يصوم ثلاثة أيام وهو ممن دخل فى جملة من لا يجد ما يطعم أو يكسو أو يعتق وان كان عنده فى ذلك الوقت من الفضل عن قوته وقوت عياله يومه وليلته ما يطعم أو يكسو عشرة مساكين أو

بالتشديد شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فاولئك بقاياهم فى الديارات والصوامع فانزل الله هذه الآية فقالوا يا رسول الله فكيف نصنع بايماننا التى حلفنا عليها وكانوا حلفوا على ما اتفقوا عليه فنزلت لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم فهذا وجه اتصال الآيات فان قيل ما الحكمة فى قوله لا تحرموا ومن المعلوم ان توسع الانسان فى اللذات والطيبات يمنعه عن الاستغراق فى تحصيل السعادات الباقية ولهذا قالت الحكماء اذا شبعت الاجسام صارت الارواح أجسادا واذا جاعت الاجسام صارت الاجساد أرواحا فالجواب ان الرهبانية المفرطة مما توقع الآفة فى الاعضاء الرئيسة التى هى القلب والكبد والدماغ والانثيان فيختل الفكر ويقل التأمل فى الجواهر الروحانية ومباديها على ان النفوس القوية لا يمنعها التصرف فى الجسمانيات عن التأمل فى الروحانيات فالرهبانية دليل الضعف والقصور والكمال فى الوفاء بالجهتين وكيف لا والرهبانية توجب خراب الدنيا وانقطاع الحرث والنسل وترك الترهب مع رعاية وظائف الطاعة يفضى الى سعادة الدارين قال القفال انه تعالى قال فى أول السورة أوفوا بالعقود فبين انه كما لا يجوز تحليل المحرم لا يجوز تحريم المحلل وذلك انهم كانوا يحلون الميتة والدم ويحرمون البحائر والسوائب ومعنى لا تحرموا لا تعتقدوا تحريم ما أحل الله ولا تظهروا باللسان تحريمه أو تجتنبوها اجتنابا يشبه اجتناب المحرمات وهذه الوجوه محولة على الاعتقاد والقول والعمل ويحتمل أن يراد لا تحرموا على غيركم بالفتوى أو لا تلتزموا تحريمها

يعتق رقبة فلا يجزيه حينئذ الصوم لان احدى الحالات الثلاث حينئذ من اطعام أو كسوة أو عتق حق قد أوجبه الله تعالى فى ماله وجوب الدين وقد قامت الحجة بان المفلس اذا فرق ماله بين غرمائه انه لا يترك ذلك اليوم الا ما لا بد له من قوته وقوت عياله يومه وليلته فكذلك حكم المعدم بالدين الذى أوجبه الله تعالى فى ماله بسبب الكفارة التى لزمت ماله واختلف أهل العلم فى صفة الصوم الذى أوجبه الله فى كفارة اليمين فقال بعضهم صفته أن يكون مواصلا بين الايام الثلاثة غير مفرقها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن العلاء قال ثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال كل صوم فى القرآن فهو متتابع الا رمضان حدثنا أبو كريب وهناد قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبى جعفر عن الربيع بن أنس قال كان أبى بن كعب يقرأ فصيام ثلاثة أيام متتابعات حدثنا عبدة على بن واصل الاسدى قال ثنا عبيد الله بن موسى عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن أبى العالية عن أبى بن كعب انه كان يقرأ فصيام ثلاثة أيام متتابعات حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن قزعة عن سيف بن سليمان عن مجاهد قال فى قراءة عبد الله فصيام ثلاثة أيام متتابعات حدثنا هناد قال ثنا ابن المبارك عن ابن عون عن ابراهيم قال فى قراءتنا فصيام ثلاثة أيام متتابعات حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن ابراهيم مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم فى قراءة أصحاب عبد الله فصيام ثلاثة أيام متتابعات حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا وكيع قال عن سفيان عن جابر عن عامر قال فى قراءة عبد الله فصيام ثلاثة أيام متتابعات حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد عن معمر عن ابن اسحق فى قراءة عبد الله فصيام ثلاثة أيام متتابعات حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد عن معمر عن الاعمش قال كان أصحاب عبد الله يقرؤن فصيام ثلاثة أيام متتابعات حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول اذا فرق صيام ثلاثة أيام لم يجزه قال وسمعته يقول فى رجل صام فى كفارة يمين ثم أفطر قال يستقبل الصوم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فصيام ثلاثة أيام قال اذا لم يجد طعاما وكان فى بعض القراءة فصيام ثلاثة أيام متتابعات وبه كان يأخذ قتادة حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال هو بالخيار فى هؤلاء الثلاثة الاول فالاول فان لم يجد من ذلك شيأ فصيام ثلاثة أيام متتابعات وقال آخرون جائز لمن صامهن أن يصومهن كيف شاء مجتمعات ومفترقات ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا أشهب قال قال مالك كل ما ذكر الله فى القرآن من الصيام فان يصام تباعا أعجب فان فرقها رجوت أن تجزى عنه والصواب من القول فى ذلك عندنا أن يقال ان الله تعالى أوجب على من لزمته كفارة يمين اذا لم يجد الى تكفيرها بالاطعام أو الكسوة أو العتق سبيلا أن يكفرها بصيام ثلاثة أيام فان لم يشرط فى ذلك متتابعة فكيفما صامهن المكفر مفرقة ومتتابعة أجزأه لان الله تعالى انما أوجب عليه صيام ثلاثة أيام فكيفما أتى بصومهن أجزأ فأما ما روى عن أبى وابن مسعود من قراءتهما فصيام ثلاثة أيام متتابعات فذلك خلاف ما فى مصاحفنا وغير جائز لنا أن نشهد بشئ ليس فى مصاحفنا من الكلام انه من كتاب الله غير أنى أختار للصائم فى كفارة اليمين أن يتابع بين الايام الثلاثة ولا يفرق لانه لا خلاف بين الجميع انه اذا فعل ذلك انه قد أجزأت عنه من كفارته وهم فى غير ذلك مختلفون ففعل ما لا يختلف فى جوازه أحب الى وان كان الآخر جائزا ۞ القول فى تأويل قوله (ذلك كفارة أيمانكم اذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون) يعنى تعالى ذكره بقوله ذلك هذا الذى ذكرت لكم انه كفارة أيمانكم من اطعام العشرة المساكين أو كسوتهم أو تحرير الرقبة وصيام الثلاثة الايام اذا لم تجدوا من ذلك شيأ هو كفارة أيمانكم التى

بنذر أو يمين كقوله يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك أو لا تختلطوا المأكول بالمغصوب أو الطاهر بالنجس فلا يبقى الا أنه يرزقانه يحرم الكل والطيبات الملذات التى تشتهيها النفوس وتميل اليها القلوب ثم نهى عن الاعتداء مطلقا ليدخل تحته النهى عن الاسراف كقوله كلوا واشربوا ولا تسرفوا وكلوا أمر اباحة وتحليل مما رزقكم الله فى ادخال من التبعيضية ارشاد الى الاقتصار والاقتصاد فى الاكل على البعض وصرف الباقى الى المحتاجين وفيه انه تعالى هو الذى يرزق عبيده وتكفل برزقهم قال فى التفسير الكبير قوله حلالا طيبا ان كان متعلقا بالاكل كان حجة للمعتزلة على ان الرزق لا يكون الا حلالا لانه يدل على الاذن فى أكل كل ما رزق الله تعالى وانما يأذن فى أكل الحلال فيلزم أن يكون كل رزق حلالا وان كان متعلقا بالمأكول أى كلوا من الرزق الذى يكون حلالا كان حجة لاصحابنا لان التقييد يؤذن بان الرزق قد لا يكون حلالا أقول هذا فرق ضعيف ولهذا قال فى الكشاف حلالا حال مما رزقكم الله مع انه من المعتزلة ثم أكد التوصية بقوله واتقوا الله وزاده تأكيدا بقوله الذى أنتم به مؤمنون لان الايمان به يوجب اتقاءه فى أوامره ونواهيه ثم قال لا يؤاخذكم وقد ذكرنا وجه النظم آنفا وقد تقدم معنى يمين اللغو فى سورة البقرة أما قوله بما عقدتم الايمان فمن قرأ بالتخفيف فانه صالح للقليل والكثير فلا اشكال ومن قرأ بالتشديد فان أبا عبيدة اعترض عليه بان التشديد للتكثير فهذه القراءة توجب سقوط الكفارة عن اليمين الواحد فأجاب الواحدى بان عقد بالتخفيف وعقد بالتشديد واحد فى المعنى ولو سلم فالتكرير يحصل بان يعقدها بقلبه ولسانه أما لو عقد اليمين بأحدهما دون الآخر فلا كفارة ومن قرأ

عقد تموها اذا حلفتم واحنثتم واحفظوا أيها الذين آمنوا أيمانكم أن تحنثوا فيها ثم تضيعوا الكفارة فيها بما وصفته لكم كذلك يبين الله لكم آياته كما بين لكم كفارة أيمانكم كذلك يبين الله لكم جميع آياته يعني أعلام دينه فيوضحها لكم لئلا يقول المضيع المفرط فيما ألزمه الله لم أعلم حكم الله في ذلك لعلكم تشكرون يقول لتشكروا الله على هدايته اياكم وتوفيقه لكم ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) وهذا بيان من الله تعالى ذكره للذين حرموا على أنفسهم النساء والنوم واللحم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تشبها منهم بالقسيسين والرهبان فأنزل الله فيهم على نبيه صلى الله عليه وسلم كتابه ينهاهم عن ذلك فقال يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم فنهاهم بذلك عن تحريم ما أحل الله لهم من الطيبات ثم قال ولا تعتدوا أيضا في حدودي فتحلوا ما حرمت عليكم فان ذلك لكم غير جائز كما غير جائز لكم تحريم ما حللت واني لا أحب المعتدين ثم أخبرهم عن الذي حرم عليهم مما اذا استحلوه وتقدموا عليه كانوا من المعتدين في حدوده فقال لهم يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ان الخمر التي تشربونها والميسر الذي تتياسرونه والانصاب التي تذبحون عندها والازلام التي تستقسمون بها رجس يقول اثم ونتن سخطه الله وكرهه لكم من عمل الشيطان يقول شربكم الخمر وقماركم على الجزر وذبحكم للانصاب واستقسامكم بالازلام من تزيين الشيطان لكم ودعائه اياكم اليه وتحسينه لكم لا من الاعمال التي ندبكم اليها ربكم ولا مما يرضاه لكم بل هو مما يسخطه لكم فاجتنبوه يقول فاتركوه وارفضوه ولا تعملوه لعلكم تفلحون يقول لكي تنجحوا فتدركوا الفلاح عند ربكم بترككم ذلك وقد بينا معنى الخمر والميسر والازلام فيما مضى فكرهنا اعادته وأما الانصاب فانها جمع نصب وقد بينا معنى النصب بشواهده فيما مضى وروى عن ابن عباس في معنى الرجس في هذا الموضع ما حدثني به المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله رجس من عمل الشيطان يقول سخط وقال ابن زيد في ذلك ما حدثني به يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله رجس من عمل الشيطان قال الرجس الشر ۞ القول في تأويل قوله (انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون) يقول تعالى ذكره انما يريد لكم الشيطان شرب الخمر والمياسرة بالقداح ويحسن ذلك لكم ارادة منه أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في شربكم الخمر ومياسرتكم بالقداح ليعادي بعضكم بعضا ويبغض بعضكم الى بعض فيشتت أمركم بعد تأليف الله بينكم بالايمان وجمعه بينكم بأخوة الاسلام ويصدكم عن ذكر الله يقول ويصرفكم بغلبة هذه الخمر بسكرها اياكم عليكم وباشتغالكم بهذا الميسر عن ذكر الله الذي به صلاح دنياكم وآخرتكم وعن الصلاة التي فرضها عليكم ربكم فهل أنتم منتهون يقول فهل أنتم منتهون عن شرب هذه والمياسرة بهذا وعاملون بما أمركم به ربكم من أداء ما فرض عليكم من الصلاة لاوقاتها ولزوم ذكره الذي به نجح طلباتكم في عاجل دنياكم وآخرتكم واختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت بسبب كان من عمر بن الخطاب وهو أنه ذكر مكروه عاقبة شرب الخمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتحريمها ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي اسحق عن أبي ميسرة قال قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا قال فنزلت الآية في البقرة يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس قال فدعى عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الآية التي في النساء لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال وكان منادي النبي صلى الله عليه وسلم ينادي اذا حضرت الصلاة لا يقربن الصلاة السكران قال فدعى عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا قال فنزلت الآية التي في المائدة يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام

بالالف فعلى القراءة المخففة كقولك عاقبت اللص وعافاه الله والمعنى على القراآت ولكن يؤاخذكم بعقد الايمان أو بتعقيدها أو بما قصدتم اذا حنثتم فحذف الظرف للعلم به أو المراد بنكث ما عقدتم فحذف المضاف فكفارته أي الفعلة التي من شأنها ان تكفر الخطيئة أي تسترها أحد هذه الامور ويسمى بالواجب المخير وحاصله انه لا يجب الاتيان بكل واحد منها ولا يجوز الاخلال بجميعها ولكنه اذا أتى بأي واحد شيأ منها فانه يخرج عن العهدة ومن هنا قال أكثر الفقهاء الواجب واحد لا بعينه من الاطعام والكسوة وتحرير الرقبة فان عجز عنها جميعا فالواجب شئ آخر وهو الصوم اما مقدار الطعام فقد قال الشافعي نصيب كل مسكين مد أي ثلثا من وهو قول ابن عباس وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيب والحسن والقاسم لانه تعالى قال من أوسط ما تطعمون فان كان المراد ما كان متوسطا في العرف فثلثا من من الحنطة اذا جعل دقيقا وخبز فانه يصير قريبا من المن وذلك كاف لواحد في يوم واحد وان كان المراد ما كان متوسطا في الشرع فليس له في الشرع مقدار الا ما جاء في قصة الاعرابي المفطر ان النبي صلى الله عليه وسلم أمره باطعام ستين مسكينا من غير مقدار فقال الرجل ما أجد فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أطعم هذا وذلك يدل على تقدير طعام المسكين بربع الصاع وهو مد ولا تلزم كفارة الحلق لانها شرعت بلفظ الصدقة مطلقة عن التقدير باطعام الاهل فكان تكفيرها معتبرا بصدقة الفطرة وقد ثبت بالنص تقديرها بالصاع لا بالمد وقال أبو حنيفة الواجب نصف صاع من الحنطة أو صاع من غيرها قال لان الاوسط

رجس الى قوله فهل أنتم منتهون فلما انتهى الى قوله فهل أنتم منتهون قال عمر انتهينا انتهينا حدثنا هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال ثنا أبي عن أبي اسحق عن أبي ميسرة قال قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فانها تذهب العقل والمال ثم ذكر نحو حديث وكيع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن زكريا عن أبي اسحق عن أبي ميسرة قال قال عمر بن الخطاب اللهم بين لنا فذكر نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبيه واسرائيل عن أبي اسحق عن أبي ميسرة عن عمر بن الخطاب مثله حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا زكريا بن أبي زائدة عن أبي اسحق عن أبي ميسرة عن عمر بن الخطاب مثله حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثني أبو معشر المدني عن محمد بن قيس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أتاه الناس وقد كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوه عن ذلك فانزل الله تعالى يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما أكبر من نفعهما فقالوا هذا شئ قد جاء فيه رخصة نأكل الميسر ونشرب الخمر ونستغفر من ذلك حتى أتى رجل صلاة المغرب فجعل يقرأ قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد فجعل لا يجود ذلك ولا يدري ما يقرأ فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى فكان الناس يشربون الخمر حتى يجيء وقت الصلاة فيدعون شربها فيأتون الصلاة وهم يعلمون ما يقولون فلم يزالوا كذلك حتى أنزل الله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام الى قوله فهل أنتم منتهون فقالوا انتهينا يارب وقال آخرون نزلت هذه الآية بسبب سعد بن أبي وقاص وذلك انه كان لاحى رجلا على شراب لهما فضربه صاحبه بلحي جمل ففزر أنفه فنزلت فيهما ذكر الرواية بذلك حدثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد انه قال صنع رجل من الانصار طعاما فدعانا قال فشربنا الخمر حتى انتشينا فتفاخرت الانصار وقريش فقالت الانصار نحن أفضل منكم قال فاخذ رجل من الانصار لحي جمل فضرب به أنف سعد ففزره فكان سعد أفزر الانف قال فنزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر الى آخر الآية حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن سماك عن مصعب بن سعد قال قال سعد شربت مع قوم من الانصار فضربت رجلا منهم أظن بفك جمل فكسرته فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فلم ألبث أن نزل تحريم الخمر يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر الى آخر الآية حدثنا هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال ثنا اسرائيل عن سماك عن مصعب بن سعد عن أبيه قال شربت الخمر مع قوم من الانصار فذكر نحوه حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث ان ابن شهاب أخبره أن سالم بن عبد الله حدثه ان أول ما حرمت الخمر ان سعد بن أبي وقاص وأصحابا له شربوا فاقتتلوا فكسروا أنف سعد فانزل الله انما الخمر والميسر الآية وقال آخرون نزلت في قبيلتين من قبائل الانصار ذكر من قال ذلك حدثنا الحسين بن علي الصدائي قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا ربيعة بن كلثوم عن جبير عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الانصار شربوا حتى اذا ثملوا عبث بعضهم على بعض فلما أن صحوا جعل الرجل يرى الاثر بوجهه ولحيته فيقول فعل بي هذا أخي فلان وكانوا اخوة ليس في قلوبهم ضغائن والله لو كان بي رؤفا رحيما ما فعل بي هذا فوقعت في قلوبهم ضغائن فانزل الله انما الخمر والميسر الى قوله فهل أنتم منتهون فقال ناس من المتكلفين رجس في بطن فلان قتل يوم بدر وقتل فلان يوم أحد فانزل الله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الآية حدثنا محمد بن خلف قال ثنا سعيد بن محمد الجرمي عن أبي تميلة عن سلام مولى حفص بن أبي قيس عن أبي بريدة عن أبيه قال بينما نحن قعود على شراب لنا ونحن نشرب الخمر حلا اذ قمت حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وقد نزل تحريم الخمر يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان الى آخر

فيجتمع مدا آخر ويزيد في الاغلب أجاب الشافعي ان الادام غير واجب بالاجماع فلم يبق الاعدل اللفظ على التوسط في قدر الطعام ومقداره ما ذكرنا وجنس الطعام المخرج جنس الفطرة ثم قال الشافعي الواجب تمليك الطعام قياسا على الكسوة وقال أبو حنيفة اذا غدى وعشى عشرة مساكين جاز لان ذلك اطعام ولان اطعام الاهل يكون بالتمكين لا بالتمليك وقد قال من أوسط ما تطعمون أهليكم ولقائل أن يقول ذكر اطعام الاهل لتعيين مقدار المطعم لا لاجل كيفية الاطعام وقال أبو حنيفة لو أطعم مسكينا واحدا عشر مرات جاز وقال الشافعي لا يجزى الا اطعام عشرة لان مدار الباب على التعبد الذي لا يعقل معناه فيجب الوقوف على مورد النص قال في الكشاف أو كسوتهم عطف على محل من أوسط ووجهه بان البدل هو المقصود فكانه قيل فكفارته من أوسط وأقول الاظهر ان يكون من أوسط مفعولا آخر للاطعام سواء كان من للابتداء أو للتبعيض ويكون كسوتهم معطوفا على الاطعام والكسوة معناها اللباس وهو كل ما يكتسى به قال الشافعي يجزى في الكفارة أقل ما يقع عليه اسم الكسوة وهو ثوب يغطي العورة ازار ورداء أو قميص أو سراويل أو عمامة أو مقنعة لكل مسكين ثوب واحد لما روي عن ابن عباس كانت العباءة تجزى يومئذ وعن مجاهد ثوب جامع وقال الحسن ثوبان أبيضان والمراد بالرقبة الجملة كان الاسير في العرب تجمع يداه الى رقبته فاذا أطلق حل ذلك الحبل فسمي الاطلاق من الحبل فك رقبة ثم أجرى ذلك على العتق هكذا قيل في أصل هذا المجاز مذهب

الآيتين فهل أنتم منتهون فجئت الى أصحابي فقرأتها عليهم الى قوله فهل أنتم منتهون قال وبعض القوم شربته في يده قد شرب بعضا وبقي بعض في الاناء فقال بالاناء تحت شفته العليا كما يفعل الحجام ثم صبوا ما في باطيتهم فقالوا انتهينا ربنا انتهينا ربنا وقال آخرون انما كانت العداوة والبغضاء كانت تكون بين الذين نزلت فيهم هذه الآية بسبب الميسر لا بسبب السكر الذي يحدث لهم من شرب الخمر فلذلك نهاهم الله عن الميسر ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع قال بشر وقد سمعته من يزيد وحدثنيه قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان الرجل في الجاهلية يقامر عن أهله وماله فيقعد حزينا سليبا ينظر الى ماله في يدي غيره فكانت تورث بينهم عداوة وبغضاء فنهى الله عن ذلك وقدم فيه والله أعلم بالذي يصلح خلقه * والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال ان الله تعالى قد سمى هذه الاشياء التي سماها في هذه الآية رجسا وأمر باجتنابها وقد اختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله نزلت هذه الآية وجائز أن يكون نزولها كان بسبب دعاء عمر رضي الله عنه في أمر الخمر وجائز أن يكون ذلك كان بسبب ما نال سعدا من الانصاري عند انتشائهما من الشراب وجائز أن يكون كان من أجل ما كان يلحق أحدهم عند ذهاب ماله بالقمار من عداوة من يسره وبغضه وليس عندنا بأي ذلك كان خبر قاطع للعذر غير أنه أي ذلك كان فقد لزم حكم الآية جميع أهل التكليف وغير ضائرهم الجهل بالسبب الذي له نزلت هذه الآية فالخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فرض على جميع من بلغته الآية من التكليف اجتناب جميع ذلك كما قال تعالى فاجتنبوه لعلكم تفلحون ۞ القول في تأويل قوله (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا فان توليتم فاعلموا انما على رسولنا البلاغ المبين) يقول تعالى ذكره اعملوا الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول في اجتنابكم ذلك واتباعكم أمره فيما أمركم به من الانزجار عما زجركم عنه من هذه المعاني التي بينها لكم في هذه الآية وغيرها وخالفوا الشيطان في أمره اياكم بمعصية الله في ذلك وفي غيره فانه انما يبغي لكم العداوة والبغضاء بينكم بالخمر والميسر واحذروا يقول واتقوا الله وراقبوه ان يراكم عند ما نهاكم عنه من هذه الامور التي حرمها عليكم في هذه الآية وغيرها أو يفقدكم عند ما أمركم به فتوبقوا أنفسكم وتهلكوها فان توليتم يقول فان أنتم لم تعملوا بما أمرناكم به وتنتهوا عما نهيناكم عنه ورجعتم مدبرين عما أنتم عليه من الايمان والتصديق بالله وبرسوله واتباع ما جاءكم به نبيكم فاعلموا انما على رسولنا البلاغ المبين يقول فاعلموا أنه ليس على من أرسلناه اليكم بالنذارة غير ابلاغكم الرسالة التي أرسل بها اليكم مبينة لكم بيانا يوضح لكم سبيل الحق والطريق الذي أمرتم أن تسلكوه وأما العقاب على التولية والانتقام بالمعصية فعلى المرسل دون الرسل وهذا من الله تعالى وعيد لمن تولى عن أمره ونهيه يقول لهم تعالى ذكره فان توليتم عن أمري ونهيي فتوقعوا عقابي واحذروا سخطي ۞ القول في تأويل قوله (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين) يقول تعالى ذكره للقوم الذين قالوا اذ أنزل الله تحريم الخمر بقوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه كيف بمن هلك من اخواننا وهم يشربونها ونحن وقد كنا نشربها ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات منكم حرج فيما شربوا من ذلك في الحال التي لم يكن الله تعالى حرمه عليهم اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات يقول اذا ما اتقى الله الاحياء منهم فخافوه وراقبوه في اجتنابهم ما حرم عليهم منه وصدقوا الله ورسوله فيما أمراهم ونهياهم فأطاعوهما في ذلك كله وعملوا الصالحات يقول واكتسبوا من الاعمال ما يرضاه الله في ذلك مما كلفهم بذلك ربهم ثم اتقوا وآمنوا يقول ثم خافوا الله وراقبوه باجتنابهم محارمه بعد ذلك التكليف أيضا فثبتوا على اتقاء الله في ذلك والايمان به ولم يغيروا ولم يبدلوا ثم اتقوا وأحسنوا يقول ثم خافوا الله فدعاهم خوفهم الله الى الاحسان

أهل الظاهر ان جميع الرقاب مجزئة وقال الشافعي لا يجزئ الا كل سليمة من عيب يخل بالعمل صغيرة كانت أو كبيرة ذكرا أو أنثى بعد ان كانت مؤمنة قياسا على كفارة القتل ولم يجوز اعتاق المكاتب ولا شراء القريب وفي تقديم الاطعام على العتق مع ان العتق أفضل تنبيه على التخيير وان الامر مبني على التخفيف ويمكن أن يقال الاطعام أفضل لان الحر الفقير قد لا يجد الطعام أو لا يكون هناك من يعطيه فيقع في الضر أما العبد فيجب على مولاه طعامه وكسوته فالعتق يحتمل التأخير والاطعام قد لا يحتمل ذلك فمن لم يجد أحد الامور الثلاثة فصيام فعليه صيام ثلاثة أيام قال الشافعي اذا وجد قوت نفسه وقوت عياله يومه وليلته ومن الفضل ما يطعم عشرة مساكين لزمته الكفارة بالاطعام وان لم يكن عنده ذلك القدر جاز له الصيام وذلك انه علق جواز الصيام على عدم وجدان الخصال الثلاث فعند وجدانها وجب ان لا يجوز الصوم تركنا العمل به عند وجدان قوت نفسه وقوت عياله يوما وليلة لان ذلك ضروري وتقديم حق النفس على حق الغير واجب شرعا فبقي الآية معمولا بها في غيره وعند أبي حنيفة يجوز الصيام اذا كان عنده من المال ما لا تجب فيه الزكاة ثم صيام الايام الثلاثة مشروط عند أبي حنيفة بالتتابع تمسكا بقراءة أبي وابن مسعود فصيام ثلاثة أيام متتابعات فان قراءتهم لا تختلف عن روايتهما وقال الشافعي في أصح قوليه ان التفريق جائز والقراءة الشاذة لا اعتداد بها الا لو كانت صحيحة لنقلت نقلا متواترا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال له علي أيام من رمضان أفأقضيهن متفرقات فقال صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان عليك دين فقضيت الدرهم

وذلك الاحسان هو العمل بما لم يفرضه عليهم من الاعمال ولكنه نوافل تقربوا بها الى ربهم طلب رضاه وهربا من عقابه والله يحب المحسنين يقول والله يحب المتقربين اليه بنوافل الاعمال التى يرضاها فالاتقاء الاول هو الاتقاء بتلقى أمر الله بالقبول والتصديق والدينونة به والعمل والاتقاء الثانى الاتقاء بالثبات على التصديق وترك التبديل والتغيير والاتقاء الثالث هو الاتقاء بالاحسان والتقرب بنوافل الاعمال * فان قال قائل ما الدليل على ان الاتقاء الثالث هو الاتقاء بالنوافل دون ان يكون ذلك بالفرائض قيل انه تعالى ذكره قد أخبر عن وضعه الجناح عن شاربى الخمر التى شربوها قبل تحريمها اياها فاذا هم اتقوا الله فى شربها بعد تحريمها وصدقوا الله ورسوله فى تحريمها وعملوا الصالحات من الفرائض ولا وجه لتكرير ذلك وقد مضى ذكره فى آية واحدة وبنحو الذى قلنا من ان هذه الآية نزلت فيما ذكرنا انها نزلت فيه جاءت الاخبار عن الصحابة والتابعين ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى وأبو كريب قالا ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال لما نزل تحريم الخمر قالوا يا رسول الله فكيف باصحابنا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر فنزلت ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح الآية حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن اسرائيل باسناده نحوه حدثنا محمد بن بشار قال ثنى عبد الكبير بن عبد المجيد قال أخبرنا عباد بن راشد عن قتادة عن أنس بن مالك قال بينا أنا أدير الكاس على أبى طلحة وابى عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل وسهيل بن بيضاء وابى دجانة حتى مالت رؤسهم من خليط بسر وتمر فسمعنا مناديا ينادى ألا ان الخمر قد حرمت قال فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج حتى أهرقنا الشراب وكسرنا القلال وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا وأصبنا من طيب أم سليم ثم خرجنا الى المسجد واذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون الى قوله فهل أنتم منتهون فقال رجل يا رسول الله فما منزلة من مات منا وهو يشربها فانزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الآية فقال رجل لعبادة سمعته من أنس بن مالك قال نعم وقال رجل لانس بن مالك أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وحدثنى من لم يكذب والله ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال اخبرنا اسرائيل عن أبى اسحق عن البراء قال لما حرمت الخمر قالوا كيف باصحابنا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر فنزلت ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الآية حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبى اسحق قال قال البراء مات ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يشربون الخمر فلما نزل تحريمها قال أناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فكيف باصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها فنزلت هذه الآية ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات الآية حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا داود عن ابن جريج عن مجاهد قال نزلت ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا فيمن قتل ببدر واحد مع محمد صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن وكيع قال ثنا خالد بن مخلد قال ثنا على بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لى أنت منهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين لما أنزل الله تعالى تحريم الخمر فى سورة المائدة بعد سورة الاحزاب قال فى ذلك رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصيب فلان يوم بدر وفلان يوم أحد وهم يشربونها فنحن نشهد انهم من أهل الجنة فانزل الله تعالى ذكره ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا

قال برهم اما كان يجزيك قال بلى فالله أحق أن يعفو ويصفح واذا بطل هذا التفريق فى صوم رمضان ففى غيره أولى وأيضا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب مسألة من صام ستة أيام عن يمينين أجزأه ولا حاجة الى تعيين احدى الثلاثين لاحدى اليمينين لان الواجب عن كل منهما ثلاثة أيام وقد أتى بها فيخرج عن العهدة ذلك المذكور كفارة أيمانكم اذا حلفتم وحنثتم فحذف ذكر الحنث للعلم بان الكفارة لا تجب بمجرد الحلف وللتنبيه على ان الكفارة لا يجوز تقديمها على اليمين وأما بعد اليمين وقبل الحنث فيجوز وبه قال مالك والشافعى وأحمد موافقا لما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا فكفر عن يمينك ثم ائت بالذى هو خير ولان الكفارة حق مالى يتعلق بسببين فجاز تعجيله بعد وجود أحد السببين كتعجيل الزكاة بعد وجود النصاب هذا اذا كان يكفر بغير الصوم اما الصوم فلا يجوز تقديمه لان العبادات البدنية لا تقدم على وقتها اذا لم تمس اليه حاجة كالصلاة وصوم رمضان ولان الصوم انما يجوز التكفير به عند العجز عن جميع الخصال المالية وانما يتحقق العجز بعد الوجوب وان كان الحنث بارتكاب محظور كأن حلف أن لا يشرب الخمر أجزأه التكفير قبل الشرب أيضا لوجود أحد السببين والتكفير لا يتعلق به استباحة ولا تحريم بل المحلوف عليه حرام قبل اليمين وبعدها وقبل التكفير وبعده لأن لا أراه وافيا بجميع ما ذكرنا ظاهر مذهب الشافعى أما عند أبى حنيفة وأصحابه فلا يجوز التكفير قبل الحنث مطلقا واحفظوا أيمانكم قللوها ولا تكثروا منها واحفظوها اذا حلفتم عن الحنث وعلى هذا يكون الايمان مخصوصة بالتى الحنث بها معصية كمن حلف ان لا يشرب الخمر بخلاف ما لو حلف

وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين يقول شربها القوم على تقوى من الله واحسان وهى لهم يومئذ حلال ثم حرمت بعدهم فلا جناح عليهم فى ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا قالوا يا رسول الله ما نقول لاخواننا الذين مضوا كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر فأنزل الله ليس على الذين آمنوا وعملوا جناح فيما طعموا يعنى قبل التحريم اذا كانوا محسنين متقين وقال مرة أخرى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا من الحرام قبل أن يحرم عليهم اذا ما اتقوا وأحسنوا بعد ما حرم وهو قوله فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا يعنى بذلك رجالا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ماتوا وهم يشربون الخمر قبل أن تحرم الخمر فلم يكن عليهم فيها جناح قبل أن تحرم فلما حرمت قالوا كيف تكون علينا حراما وقد مات اخواننا وهم يشربونها فأنزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات يقول ليس عليهم حرج فيما كانوا يشربون قبل أن أحرمها اذا كانوا محسنين متقين والله يحب المحسنين حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا لمن كان يشرب الخمر ممن قتل مع محمد صلى الله عليه وسلم ببدر وأحد حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح الآية هذا فى شأن الخمر حين حرمت سألوا نبى الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اخواننا الذين ماتوا وهم يشربونها فأنزل الله هذه الآية ❁ القول فى تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشئ من الصيد تناله أيديكم ورماحكم) يقول تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا صدقوا الله ورسوله ليبلونكم الله بشئ من الصيد يقول ليختبرنكم الله بشئ من الصيد يعنى ببعض الصيد وانما أخبرهم تعالى ذكره انه يبلوهم لانه لم يبلهم بصيد البحر وانما ابتلاهم بصيد البر فالابتلاء ببعض لم يقع وقوله تناله أيديكم فانه يعنى اما باليد كالبيض والفراخ واما باصابة النبل والرماح وذلك كالحمر والبقر والظباء فيمتحنكم به فى حال احرامكم بعمرتكم أو بحجكم وبنحو ذلك قالت جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ليبلونكم الله بشئ من الصيد تناله أيديكم ورماحكم قال أيديكم صغار الصيد أخذ الفراخ والبيض والرماح قال كبار الصيد حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة عن داود عن ابن جريج عن مجاهد مثله حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تناله أيديكم ورماحكم أيديكم قال النبل ورماحكم تنال كبير الصيد وأيديكم تنال صغير الصيد أخذ الفرخ والبيض حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن حميد الاعرج عن مجاهد فى قوله ليبلونكم الله بشئ من الصيد تناله أيديكم ورماحكم قال ما يستطيع أن يفر من الصيد حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن حميد الاعرج عن مجاهد مثله حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله أيديكم ورماحكم قال هو الضعيف من الصيد وصغيره يبتلى الله تعالى به عباده فى احرامهم حتى لو شاؤا نالوه بأيديهم فنهاهم الله أن يقربوه حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان الثورى عن حميد الاعرج وليث عن مجاهد فى قوله يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشئ من الصيد تناله أيديكم ورماحكم قال الفراخ والبيض وما لا يستطيع ان يفر ❁ القول

البيان الشافى يبين لكم آياته أحكامه واعلام شريعته لعلكم تشكرون نعمة البيان وتسهيل المخرج من الحرج ثم انه سبحانه استثنى من جملة الامور المستطابة الخمر والميسر وقد تقدم معناهما وما يتعلق بهما فى سورة البقرة وسلك فى سلك التحريم الانصاب والازلام وقد ذكرناهما فى أول هذه السورة واعلم انه كانت تحدث قبل تحريم الخمر أشياء يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم منها قصة على بن أبى طالب رضى الله عنه وكرم الله وجهه مع عمه حمزة على ما روى فى الصحيحين انه قال كانت لى شارف من نصيبى من المغنم يوم بدر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطانى شارفا من الخمس فلما أردت ان ابنى بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بنى قينقاع أن يرتحل معى لاذخر أردت ان أبيعه من الصواغين فاستعين به فى وليمة عرسى فبينا أنا أجمع لشارفى متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاى مناختان الى جنب حجرة رجل من الانصار أقبلت فاذا أنا بشارفى قد جبت أسنمتهما وبقرت خواصرهما وأخذ من أكبادهما فلم أملك عينى حين رأيت ذلك المنظر وقلت من فعل هذا قالوا فعله حمزة بن عبد المطلب وهو فى البيت فى شرب مع امرأة من الانصار غنت غنية فقالت فى غنائها ألا يا حمز للشرف النواء * وهن معقلات بالفناء ضع السكين فى اللبات منها * فضرجهن حمزة بالدماء وأطعم من شرائحها كبابا * ملوحة على وهج الصلاء فانت أبا عمارة المرجى * لكشف الضر عنا والبلاء فوثب الى السيف فاجتب أسنمتهما وبقر خواصرهما واخذ من أكبادهما

في تأويل قوله (ليعلم الله من يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم) يعني تعالى ذكره ليختبرنكم الله أيها المؤمنون ببعض الصيد في حال احرامكم كي يعلم أهل طاعة الله والايمان به والمنتهين الى حدوده وأمره ونهيه ومن الذي يخاف الله فيتقي ما نهاه عنه ويجتنبه خوف عقابه بالغيب بمعنى في الدنيا بحيث لا يراه. وقد بينا أن الغيب انما هو مصدر قول القائل غاب عني هذا الامر فهو يغيب غيبا وغيبة وان مالم تعاين فان العرب تسميه غيبا فتأويل الكلام اذا ليعلم أولياء الله من يخاف الله فيتقي محارمه التي حرمها عليه من الصيد وغيره بحيث لا يراه ولا يعاينه وأما قوله فمن اعتدى بعد ذلك فانه يعني فمن تجاوز حد الله الذي حده له بعد ابتلائه بتحريم الصيد عليه وهو حرام فاستحل ما حرم الله عليه منه بأخذه وقتله فله عذاب من الله اليم يعني مؤلم موجع ﴿ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم) يقول تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا وصدقوا الله ورسوله لا تقتلوا الصيد الذي بينت لكم وهو صيد البر دون صيد البحر وأنتم حرم يقول وأنتم محرمون بحج أو عمرة والحرم جمع حرام والذكر والانثى فيه بلفظ واحد تقول هذا رجل حرام وهذه امرأة حرام فاذا قيل محرم قيل للمرأة محرمة والاحرام هو الدخول فيه يقال أحرم القوم اذا دخلوا في الشهر الحرام أو في الحرم فتأويل الكلام لا تقتلوا الصيد وأنتم محرمون بحج أو عمرة وقوله ومن قتله منكم متعمدا فان هذا اعلام من الله تعالى ذكره عباده حكم القاتل من المحرمين الصيد الذي نهاه عن قتله متعمدا ثم اختلف أهل التأويل في صفة العمد الذي أوجب الله على صاحبه به الكفارة والجزاء في قتله الصيد فقال بعضهم هو العمد لقتل الصيد مع نسيان قاتله احرامه في حال قتله وقال ان قتله وهو ذاكر احرامه متعمدا قتله فلا حكم عليه وأمره الى الله قالوا وهذا أجل أمرا من أن يحكم عليه أو يكون له كفارة ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم من قتله منكم ناسيا لاحرامه متعمدا لقتله فذلك الذي يحكم عليه فان قتله ذاكرا لحرمه متعمدا لقتله لم يحكم عليه حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن ليث عن مجاهد في الذي يقتل الصيد متعمدا وهو يعلم أنه محرم ومتعمد قتله قال لا يحكم عليه ولا حج له وقوله ومن قتله منكم متعمدا قال هو العمد المكفر وفيه الكفارة والخطأ أن يصيبه وهو ناس لاحرامه متعمد القتله أو يصيبه وهو يريد غيره فذلك يحكم عليه مرة حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا غير ناس لحرمه ولا مريد غيره فقد حل وليست له رخصة ومن قتله ناسيا أو أراد غيره فأخطأ به فذلك العمد المكفر حدثنا يعقوب قال ثنا هشيم عن ليث عن مجاهد في قوله ومن قتله منكم متعمدا قال متعمدا لقتله ناسيا لاحرامه حدثني يحيى بن طلحة اليربوعي قال ثنا الفضل عن ابن عباس عن ليث عن مجاهد قال العمد هو الخطأ المكفر حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا يونس بن محمد قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا ليث قال قال مجاهد قول الله ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم قال فالعمد الذي ذكر الله تعالى ان يصيب الصيد وهو يريد غيره فيصيبه فهذا الا يحكم عليه هذا أجل من ان يحكم عليه حدثنا ابن وكيع ومحمد بن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن الهيثم عن الحكم عن مجاهد انه قال في هذه الآية ومن قتله منكم متعمدا قال يقتله متعمدا لقتله ناسيا لاحرامه حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدى قال شعبة عن الهيثم عن الحكم عن مجاهد مثله حدثنا هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال قال ابن جريج ومن قتله منكم متعمدا غير ناس لحرمه ولا مريد غيره فقد أحل وليست له رخصة ومن قتله ناسيا لحرمه أو أراد غيره فأخطأ به فذلك العمد المكفر حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن ومن قتله منكم متعمدا للصيد ناسيا لاحرامه فمن اعتدى بعد

قال علي رضي الله عنه فانطلقت حتى دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أتيته فقال مالك فقلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم عدا حمزة على ناقتي فاجتب أسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه ثم انطلق يمشي واتبعت أثره أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه فاستأذن فاذن له فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة ثمل محمرة عيناه فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال وهل أنتم الا عبيد أبي فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ثمل فنكص على عقبيه القهقرى فخرج وخرجنا فكانت هذه القصة من الاسباب الموجبة لنزول تحريم الخمر قالت العلماء هذه الآية تدل على تحريمها من وجوه منها تصديرالجملة بانما الدالة على الحصر معناه ليست الخمر الا الرجس وعمل الشيطان ومنها انه قرنهما بعبادة الاصنام ومنه قوله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر كعابد الوثن ومنها انه جعلها رجسا كما قال في موضع آخر فاجتنبوا الرجس من الاوثان وأصل الرجس العمل القبيح والقذر قال الفراء ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون أي العقاب والغضب وكأنه ابدال الرجز والرجس بالفتح الصوت الشديد من الرعد ومن هدير البعير فلهذا سمي العمل القوي الدرجة في القبح رجسا ومنها انه جعلها من عمل الشيطان ومن المعلوم انه لا يصدر منه الى الشر البحت ومنها انه أمر بالاجتناب وظاهر الامر للوجوب ومنها انه جعل الاجتناب منه من الفلاح فيكون القرب منها خيبة والضمير في فاجتنبوه عائد الى الرجس أو العمل

ذلك متعمدا الصيد ذاكرا لاحرامه حدثنا عمرو بن علي قال ثنا محمد بن أبي عدي قال ثنا اسمعيل ابن مسلم قال كان الحسن يفتي فيمن قتل الصيد متعمدا ذاكرا لاحرامه لم يحكم عليه قال اسمعيل وقال حماد عن ابراهيم مثل ذلك حدثنا عمرو بن علي قال ثنا عفان بن مسلم قال ثنا حماد بن سلمة قال أمرني جعفر بن أبي وحشية ان أسأل عمرو بن دينار عن هذه الآية ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم الآية فسألته فقال كان عطاء يقول هو بالخيار أي ذلك شاء فعل ان شاء أهدى وان شاء أطعم وان شاء صام فاخبرت به جعفرا وقلت ما سمعت فيه فتلكأ ساعة ثم جعل يضحك ولا يخبرني ثم قال كان سعيد بن جبير يقول يحكم عليه من النعم هديا بالغ الكعبة فان لم يجد يحكم عليه ثمنه فقوم طعاما فتصدق به فان لم يجد حكم عليه الصيام فيه من ثلاثة أيام الى عشرة حدثنا ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال أخبرني ابن جريج قال قال مجاهد ومن قتله منكم متعمدا غير ناس لحرمه ولا مريد غيره فقد أحل وليست له رخصة ومن قتله ناسيا أو أراد غيره فاخطأ به فذلك العمد المكفر حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد أما الذي يتعمد فيه وهو ناس لحرمه أو جاهل ان قتله غير محرم فهؤلاء الذين يحكم عليهم فاما من قتله متعمدا بعد نهي الله وهو يعرف انه محرم وانه حرام فذلك يوكل الى نقمة الله وذلك الذي جعل الله عليه النقمة حدثني يعقوب قال ثنا هشيم عن ليث عن مجاهد في قوله ومن قتله منكم متعمدا قال متعمدا لقتله ناسيا لاحرامه * وقال آخرون بل ذلك هو العمد من المحرم لقتل الصيد ذاكرا لحرمه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يحكم عليه في العمد والخطأ والنسيان حدثنا هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال ثنا ابن جريج وحدثنا عمرو بن علي قال ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال قال طاوس والله ما قال الله الا ومن قتله منكم متعمدا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرني بعض أصحابنا عن الزهري انه قال نزل القرآن بالعمد وجرت السنة في الخطأ يعني في المحرم يصيب الصيد حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم قال ان قتله متعمدا أو ناسيا حكم عليه وان عاد متعمدا عجلت له العقوبة الا ان يعفو الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير قال انما جعلت الكفارة في العمد ولكن غلظ عليهم في الخطأ كي يتقوا حدثنا عمرو بن علي قال ثنا أبو معاوية ووكيع قالا ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير نحوه حدثنا ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن زيد قال أخبرنا ابن جريج قال كان طاوس يقول والله ما قال الله الا ومن قتله منكم متعمدا * والصواب من القول في ذلك عندنا ان يقال ان الله تعالى حرم قتل صيد البر على كل محرم في حال احرامه ما دام حراما بقوله يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ثم بين حكم من قتل ما قتل من ذلك في حال احرامه متعمدا لقتله ولم يخصص به المتعمد قتله في حال نسيانه احرامه ولا المخطئ في قتله في حال ذكره احرامه بل عم في التنزيل بايجاب الجزاء كل قاتل صيد في حال احرامه متعمدا وغير جائز احالة ظاهر التنزيل الى باطن من التأويل لا دلالة عليه من نص كتابه ولا خبر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اجماع من الامة ولا دلالة من بعض هذه الوجوه فاذ كان ذلك كذلك فسواء كان قاتل الصيد من المحرمين عامدا قتله ذاكرا لاحرامه أو عامدا قتله ناسيا لاحرامه أو قاصدا غيره فقتله ذاكرا لاحرامه في ان على جميعهم من الجزاء ما قال ربنا تعالى وهو مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل من المسلمين أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما وهذا قول عطاء والزهري الذي ذكرناه عنهما دون القول الذي قاله مجاهد وأما ما يلزم بالخطأ قاتله فقد بينا القول فيه في كتابنا كتاب لطيف القول في أحكام الشرائع بما أغنى عن ذكره في هذا الموضع وليس هذا الموضع موضع ذكره لان قصدنا في

إلى القاف المحذوف أي انما تعاطي (٢٦) الخمر ونحو ذلك ومنها شرح أنواع المفاسد المنتجة منها من التعادي والتباغض والصد عن ذكر الله وعن الصلاة خصوصا وفيه ان غرض الشرب من الاجتماع تأكد الالفة والمودة ثم انها تورث نقيض المقصود لان العقل اذا زال استولت الشهوة والغضب ويؤدي الى التنازع والتجاج وكذا القمار يفضي الى افناء المال والى ان يقامر على حليلته وأهله وولده وكل ذلك يورث لذة الغلبة الحالية وكلاهما توجب الاشتغال عن اللذات الحقيقية الحاصلة من الاستغراق في طاعة المعبود وانما أفرد ذكر الخمر والميسر ثانيا لان الخطاب مع المؤمنين فقرنهما أولا بذكر الانصاب والازلام تنبيها على انها جميعا من أعمال الجاهلية وأهل الشرك ثم أفردهما لان الكلام مسوق لتحريمهما على المخاطبين حيث انهم كانوا لا يتعاطون سوى هذين ومنها سوق الكلام بطريق الاستفهام في قوله فهل أنتم منتهون كانه قيل قد تلي عليكم ما هو كاف في باب المنع فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون أم أنتم على ما كنتم عليه كان لم تزجروا ولهذا قالوا قد انتهينا يا رب ادبهموا لتحريم المؤكد ومنها انه قال عقيب ذلك وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا والظاهر ان المراد الطاعة فيما تقدم من الامر بالاجتناب والحذر عن المخالفة في ذلك الباب ومنها تهديد من خالف هذا التكليف بقوله فان توليتم الآية والمراد ان أعرضتم فالحجة قد قامت عليكم والرسول قد خرج عن عهدة البلاغ وقد أعذر من أنذر وجزاء المخالف الى الله المقتدر عن أنس قال كنت ساقي القوم يوم حرمت في بيت أبي طلحة وما شرابهم الا فضيخ البسر والتمر فاذا مناد ينادي الا ان الخمر قد حرمت قال فجرت في سكك المدينة فقال أبو طلحة

هذا الكتاب الابانتعين تاويل التنزيل وليس فى التنزيل للعطاأذكرفنذكرأحكامه وأماقوله فجزاء مثل ماقتل من النعم فانه يقول وعليه كفارة و بدل يعنى بذلك جزاء الصيد المقتول يقول تعالى ذكره فعلى قاتل الصيد جزاء الصيد المقتول مثل ماقتل من النعم وقدذكران ذلك فى قراءة عبدالله فجزاؤه مثل ماقتل من النعم وقد اختلفت القراءة فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء المدينة وبعض البصريين فجزاء مثل ماقتل من النعم باضافة الجزاء الى المثل وخفض المثل وقرأذلك عامة قراء الكوفيين فجزاء مثل ماقتل بتنوين الجزاء ورفع المثل بتأويل فعليه جزاء مثل ماقتل وأولى القراءتين فى ذلك بالصواب قراءة من قرأ فجزاء مثل ماقتل بتنوين الجزاء ورفع المثل لان الجزاء هو المثل فلاوجه لاضافة الشئ الى نفسه وأحسب ان الذين قرؤاذلك بالاضافة رأوا ان الواجب على قاتل الصيد ان يجزئ مثله من الصيد بمثل من النعم وليس ذلك كالذى ذهبوا اليه بل الواجب على قاتله ان يجزئ المقتول نظيره من النعم واذ كان ذلك كذلك فالمثل هو الجزاء الذى أوجبه الله تعالى على قاتل الصيد ولن يضاف الشئ الى نفسه ولذلك لم يقرأذلك قارئ علمناه بالتنوين ونصب المثل ولو كان المثل غير الجزاء لجاز فى المثل النصب اذا نون الجزاء كما نصب اليتيم اذ كان غير الاطعام فى قوله أواطعام فى يوم ذى مسغبة يتيما ذامقربة وكما نصب الاموات والاحياء اذ نون الكفات فى قوله ألم نجعل الارض كفاتا أحياء وأمواتا اذا كان الكفات غير الاحياء والاموات وكذلك الجزاء لو كان غير المثل لاتسعت القراءة فى المثل بالنصب اذا نون الجزاء ولكن ذلك ضاق فلم يقرأه أحد بتنوين الجزاء ونصب المثل اذ كان المثل هو الجزاء وكان معنى الكلام ومن قتله منكم متعمدا فعليه جزاء هو ماقتل من النعم ثم اختلف أهل العلم فى صفة الجزاء وكيف يجزئ قاتل الصيد من المحرمين ماقتل مثل من النعم فقال بعضهم ينظر الى أشبه الاشياء به شبها من النعم فيجزئه به ويهديه الى الكعبة ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ماقتل من النعم قال أما جزاء مثل ماقتل من النعم فان قتل نعامة أوحمارا فعليه بدنة وان قتل بقرة أوايلا أوأروى فعليه بقرة أوقتل غزالا أوأرنبا فعليه شاة وان قتل ضبا أوحرباء أويربوعا فعليه سخلة قدأكلت العشب وشربت اللبن حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون بن المغيرة عن ابن مجاهد قال سئل عطاء أيغرم فى صغير الصيد كما يغرم فى كبيره قال أليس يقول الله تعالى فجزاء مثل ماقتل من النعم حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج قال قال مجاهد ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ماقتل من النعم قال عليه من النعم مثله حدثنا هناد قال ثنا جرير عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس فى قوله فجزاء مثل ماقتل من النعم قال اذا أصاب المحرم الصيد وجب عليه جزاؤه من النعم فان وجد جزاءه ذبحه فتصدق به فان لم يجد جزاءه قوم الجزاء دراهم ثم قوم الدراهم حنطة ثم صام مكان كل نصف صاع يوما قال انما أريد بالطعام الصوم فاذا وجد طعاما وجد جزاء حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس فجزاء مثل ماقتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أوكفارة طعام مساكين أوعدل ذلك صياما ليذوق قال اذا أصاب المحرم الصيد حكم عليه جزاؤه من النعم فان لم يجد نظر كم ثمنه قال ابن حميد نظر كم قيمته فقوم عليه ثمنه طعاما فصام مكان كل نصف صاع يوما أوكفارة طعام مساكين أوعدل ذلك صياما قال انما أريد بالطعام الصيام فاذا وجد الطعام وجد جزاءه حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ماقتل من النعم فان وجد هديا قوم الهدى عليه طعاما وصام عن كل صاع يومين حدثنا هناد قال ثنا عبدة بن حميد عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس فى هذه الآية ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ماقتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة اذا أصاب

أشربها قمارقمها فقالوا اقتل فلان وفلان وهي فى بطونهم فانزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا (٢٧) وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الطعم خلاف الشرب فى الاغلب وقد يقع على المشروب كقوله ومن لم يطعمه فانه منى فيجوز ان يكون المراد فيما شربوا من الخمر ويحتمل ان يكون معنى الطعم راجعا الى التلذذ بما يؤكل ويشرب جميعا فقد تقول العرب اطعم أى ذق ونظير هذه الآية قوله فى نسخ القبلة وما كان الله ليضيع ايمانكم والعامل فى اذا ما اتقوا معنى الكلام المتقدم أى لا يأثمون فى ذلك اذا اتقوا المحرمات لانهم شربوها حين كانت محللة والمراد ان أولئك كانوا على هذه الصفة وهو ثناء عليهم وحمد لاحوالهم فى الايمان والتقوى والاحسان وزعم بعض الجهلة ان هذا الحكم متعلق بالمستقبل والا قيل لم يكن أوما كان جناح مثل وما كان الله ليضيع والمعنى لاجناح على من طعمها اذا لم يحصل معه العداوة والبغضاء وسائر المفاسد المذكورة بل حصل معه أنواع المصالح من الطاعة والتقوى والاحسان الى الخلق والجواب ان صيغة طعموا وهى المضى تاباه وأيضا ان سبب نزول الآية يكذبه روى أبو بكر الاصم انه لما نزل تحريم الخمر قال أبو بكر يارسول الله كيف باخواننا الذين ماتوا وقد شربوا الخمر وأكلوا القمار وكيف بالغائبين عنا فى البلاد لا يشعرون بتحريم الخمر وهم يطعمونها فنزلت وعلى هذا الحل قد ثبت فيما يستقبل لكن فى حق الغائبين الذين لم يبلغهم هذا النص ثم انه سبحانه شرط فى نفى الجناح حصول التقوى والايمان مرتين وفى الثالثة التقوى والاحسان فقال الاكثرون الاول فعل الاتقاء والثانى دوامه والثبات عليه والثالث اتقاء ظلم العباد مع الاحسان اليهم وقيل الاول اتقاء جميع المعاصى قبل

الرجل الصيد حكم عليه فان لم يكن عنده قوم عليه ثمنه طعاما ثم صام لكل نصف صاع يوما حدثنا أبو كريب ويعقوب قالا ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال ابتدرت وصاحب لي ظبيا في العقبة فاصبته فاتيت عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فاقبل على رجل الى جنبه فنظر في ذلك قال فقال اذبح كبشا حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن الشعبي قال أخبرني قبيصة بن جابر بنحو مما حدث به عبد الملك حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن المسعودي عن عبد الله بن عمير عن قبيصة بن جابر قال قتل صاحب لي ظبيا وهو محرم فامره عمر ان يذبح شاة فيتصدق بلحمها ويبقي اهابها حدثنا هناد قال ثنا ابن أبي زائدة عن داود بن أبي هند عن بكير ابن عبد الله المزني قال قتل رجل من الاعراب وهو محرم ظبيا فسأل عمر فقال له عمر اهد شاة حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن حصين وحدثنا أبو هشام الرفاعي قال ثنا ابن فضيل قال ثنا حصين عن الشعبي قال قال قبيصة بن جابر أصبت ظبيا وأنا محرم فاتيت عمر فسألته عن ذلك فارسل الى عبد الرحمن بن عوف فقلت يا أمير المؤمنين ان أمره أهون من ذلك قال فضربني بالدرة حتى سابقته عدوا قال ثم قال قتلت الصيد وأنت محرم ثم تغمص الفتيا قال فجاء عبد الرحمن فحكما شاة حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم قال اذا قتل المحرم شيأ من الصيد حكم عليه فيه فان قتل ظبيا أو نحوه فعليه شاة تذبح بمكة فان لم يجد فاطعام ستة مساكين فان لم يجد فصيام ثلاثة أيام فان قتل أيلا أو نحوه فعليه بقرة وان قتل نعامة أو حمار وحش أو نحوه فعليه بدنة من الابل حدثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت ان قتلت صيدا فاذا هو أعور أو أعرج أو منقوص أغرم مثله قال نعم ان شئت قلت أوفى أحب اليك قال نعم وقال عطاء وان قتلت ولد الظبي ففيه ولد شاة وان قتلت ولد بقرة وحشية ففيه ولد بقرة انسية مثله فكل ذلك على ذلك حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنا عبيد بن سليمان الباهلي قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول فجزاء مثل ما قتل من النعم ما كان من صيد البر مما ليس له قرن الحمار والنعامة فعليه مثله من الابل وما كان ذا قرن من صيد البر من وعل أو ايل فجزاؤه من البقر وما كان من ظبي فمن الغنم مثله وما كان من أرنب ففيها ثنية وما كان من يربوع وشبهه ففيه حمل صغير وما كان من جرادة أو نحوها ففيه قبضة من طعام وما كان من طير البر ففيه ان يقوم ويتصدق بثمنه وان شاء صام لكل نصف صاع يوما وان أصاب فرخ طير برية أو بيضها فالقيمة فيها طعام أو صوم على الذي يكون في الطير غير انه قد ذكر في بيض النعام اذا أصابها المحرم ان يحمل الفحل على عدة ما أصاب من البيض
٧ على بكارة الابل فما لقح منها أهداه الى البيت وما فسد منها فلا شئ فيه حدثنا ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع قال أخبرني ابن جريج قال قال مجاهد من قتله يعني الصيد ناسيا أو أراد غيره فاخطأ به فذلك العمد المكفر فعليه مثله هديا بالغ الكعبة فان لم يجد ابتاع بثمنه طعاما فان لم يجد صام عن كل مد يوما قال عطاء فان أصاب انسان نعامة كان له ان كان ذا يسار ما شاء ان شاء يهدي جزورا أو عدلها طعاما أو عدلها صياما أيهن شاء من أجل قوله فجزاء أو كذا قال فكل شئ في القرآن أو أو فليختر منه صاحبه ما شاء حدثنا ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع قال أخبرني ابن جريج قال أخبرني الحسن بن مسلم قال من أصاب من الصيد ما يبلغ ان يكون شاة فصاعدا فذلك الذي قال الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم وأما كفارة طعام مساكين فذلك الذي لا يبلغ أن يكون فيه هدي العصفور يقتل فلا يكون فيه قال أو عدل ذلك صياما عدل النعامة أو عدل العصفور أو عدل ذلك كله وقال آخرون بل يقوم الصيد المقتول قيمته من الدراهم ثم يشتري القاتل بقيمته ندا من النعم ثم يهديه الى الكعبة ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم

نزول الآية والثاني اتقاء الخمر والميسر وما في هذه الآية والثالث اتقاء ما يحدث تحريمه بعد هذه الآية وهذا قول الاصم وقيل اتقوا الكفر ثم الكبائر ثم الصغائر وقال القفال الاول الاتقاء من القدح في صحة النسخ ليثبت تحريم الخمر بعد ان كانت مباحة والثاني الاتيان بالعمل المطابق للآية والثالث المداومة على التقوى مع الاحسان الى الخلق ثم انه سبحانه استثنى بعض الصيد من المحللات فقال على سبيل التوكيد القسمي ليبلونكم أي ليعاملنكم معاملة المختبر بشئ التنوين للتحقير وفيه انه ليس من الفتن العظام التي تدحض عندها الاقدام كالابتلاء ببذل الارواح والاموال فامتحن الله أمة محمد صلى الله عليه وسلم بصيد البر كما امتحن أصحاب ايلة بصيد البحر قال مقاتل بن حيان ابتلاهم بالصيد وهم محرمون عام الحديبية حتى ان الوحش والطير يغشاهم في رحالهم فيقدرون على أخذها بالايدي وصيدها بالرماح وما رأوا مثل ذلك قط فنهاهم الله عن ذلك ابتلاء قال الواحدي الذي تناله أيديهم من الصيد الفراخ والبيض وصغار الوحش والذي تناله الرماح الكبار ومن في من الصيد للبيان أو للتبعيض وهو صيد البر أو صيد الاحرام والمراد به العين لا الحدث بدليل عود الضمير في تناله اليه ليعلم الله ليظهر معلومه وهو خوف الخائف أو ليعاملكم معاملة من يريد ان يعلم أو ليعلم أولياء الله ومحل بالغيب النصب على الحال أي يخافه حال كونه غائبا عن رؤيته أو عن حضور الناس فمن اعتدى فصاد بعد ذلك الابتلاء فله عذاب أليم في الآخرة وقيل في الدنيا عن ابن عباس هو ان يضرب بطنه وظهره ضربا وجيعا وينزع ثيابه لا تقتلوا الصيد قال الشافعي انه البري المتوحش المأكول اللحم أما الاول فلقوله تعالى

قال أخبرنا عبدة عن ابراهيم قال ما أصاب المحرم من شئ حكم فيه قيمته حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد قال سمعت ابراهيم يقول فى كل شئ من الصيد ثمنه * وأولى القولين فى تأويل الآية ما قال عمر وابن عباس ومن قال بقولهما ان المقتول من الصيد يجزى بمثله من النعم كما قال الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم وغير جائز ان يكون مثل الذى قتل من الصيد دراهم وقد قال الله تعالى من النعم لان الدراهم ليست من النعم فى شئ فان قال قائل فان الدراهم وان لم تكن مثلا للمقتول من الصيد فانه يشترى بها المثل من النعم فيهديه القاتل فيكون بفعله ذلك كذلك جازيا بما قتل من الصيد مثلا من النعم قيل له أفرأيت ان كان المقتول من الصيد صغيرا أو كبيرا أو سليما أو كان المقتول من الصيد كبيرا أو سليما ولا يصيب بقيمته من النعم الا صغيرا أو معيبا أيجوز له ان يشترى بقيمته مخالفه وخلاف صفته فيهديه أم لا يجوز ذلك له وهو لا يجد الا خلافه فان زعم انه لا يجوز له ان يشترى بقيمته الا مثله ترك قوله فى ذلك لان أهل هذه المقالة يزعمون انه لا يجوز له ان يشترى بقيمة ذلك فيهديه الا ما يجوز فى الضحايا واذا أجازوا شرى مثل المقتول من الصيد بقيمته واهداءها وقد يكون المقتول صغيرا معيبا أجازوا فى الهدى ما لا يجوز فى الاضاحى وان زعم انه لا يجوز ان يشترى بقيمته فيهديه الا ما يجوز فى الضحايا أوضح بذلك من قوله الخلاف لظاهر التنزيل وذلك ان الله تعالى أوجب على قاتل الصيد من المحرمين عمدا المثل من النعم اذا وجده وقد زعم قائل هذه المقالة انه لا يجب عليه المثل من النعم وهو الى ذلك واجد سبيلا ويقال لقائل ذلك أرأيت ان قال قائل لآخر ما على قاتل ما لا يبلغ من الصيد قيمته ما يصاب به من النعم ما يجوز فى الاضاحى لا من اطعام ولا صيام لان الله تعالى انما خير قاتل الصيد من المحرمين فى أحد الثلاث الاشياء التى سماها فى كتابه فاذ لم يكن له الى واحد من ذلك سبيل سقط عنه فرض الآخرين لان الخيار انما كان له وله الى الثلاث سبيل فاذا لم يكن له الى بعض ذلك سبيل بطل فرض الجزاء عنه لانه ليس ممن عنى بالآية نظير الذى قلت انت انه اذا لم يكن المقتول من الصيد يبلغ قيمته ما يصاب من النعم ما يجوز فى الضحايا فقد سقط فرض الجزاء بالقتل من النعم عنه وانما عليه الجزاء بالاطعام أو الصيام هل بينك وبينه فرق من أصل أو نظر فلن يقول فى أحدهما قولا الا ألزم فى الآخر مثله ۞ القول فى تأويل قوله (يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة) يقول تعالى ذكره علي بذلك الجزاء الذى هو مثل المقتول من الصيد من النعم عدلان منكم يعنى فقيهان عالمان من أهل الدين والفضل هديا يقول يقضى بالجزاء ذوا عدل أن يهدى فيبلغ الكعبة والهاء فى قوله يحكم به عائدة على الجزاء ووجه حكم العدلين اذا أرادا ان يحكما بمثل المقتول من الصيد من النعم على القاتل ان ينظرا الى المقتول ويستوصفاه فان ذكر انه أصاب ظبيا صغيرا حكما عليه من ولد الضان بنظير ذلك الذى قتله فى السن والجسم فان كان الذى أصاب من ذلك كبيرا حكما عليه من الضان بكبير وان كان الذى أصاب حمار وحش حكما عليه ببقرة ان كان الذى أصاب كبيرا فكبيرا من البقر وان كان صغيرا فصغيرا وان كان المقتول ذكرا فمثله من ذكور البقر وان كان أنثى فمثله من البقر أنثى ثم كذلك ذلك ينظر الى أشبه الاشياء بالمقتول من الصيد شبها من النعم فيحكمان عليه به كما قال تعالى وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل على اختلاف فى ذلك بينهم ذكر من قال ذلك بنحو الذى قلنا فيه حدثنا هناد بن السرى قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا داود بن أبى هند عن بكر بن عبد الله المزنى قال كان رجلان من الاعراب محرمان فاحاش أحدهما ظبيا فقتله الآخر فأتيا عمر وعنده عبد الرحمن بن عوف فقال له عمر وما ترى قال شاة قال وأنا أرى ذلك اذهبا فاهديا شاة فلما مضيا قال أحدهما لصاحبه ما درى أمير المؤمنين ما يقول حتى سأل صاحبه فسمعها عمر فردهما فقال هل تقرآن سورة المائدة فقالا لا فقرأ عليهما يحكم به ذوا عدل منكم ثم قال استعنت بصاحبى هذا حدثنا أبو كريب ويعقوب قالا ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال ابتدرت أنا وصاحب

بعد ذلك أحل لكم صيد البحر وأما المتوحش فيدخل فيه نحو الظبي وان صار مستأنسا ويخرج الانسي وان صار متوحشا ابقاء لحكم الاصل وأما كونه ما كولا فلقوله تعالى وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما فيعلم منه انه مما يحل أكله فى غير الاحرام وقال أبو حنيفة المحرم اذا قتل سبعا لا يؤكل لحمه ضمن وسلم انه لا يجب الضمان فى قتل الذئب وفى قتل الفواسق الخمس فقال الشافعى لا معنى فى قتلها الا الايذاء فيلزم جواز قتل جميع المؤذيات لاسيما وقد جاء خمس يقتلن فى الحل والحرم الغراب والحدأة والحية والعقرب والكلب العقور وفى رواية بزيادة السبع العادى واحتج لابى حنيفة بقول على رضى الله عنه

صيد الملوك أرانب وثعالب
فاذا ركبت فصيدى الابطال

وزيف بان الثعلب عندنا حلال وأنتم حرم أى محرمون بالحج والعمرة أيضا على الاصح وقيل وقد دخلتم الحرم وقيل هما مرادان بالآية وهو قول الشافعى فقوله لا تقتلوا يفيد المنع ابتداء والمنع تسببا فليس له ان يتعرض للصيد ما دام محرما أو فى الحرم بالسلاح ولا بالجوارح من الكلاب والطيور سواء كان الصيد صيد الحل أو صيد الحرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من قرأ جزاء بالتنوين ومثل بالرفع فالمعنى فعليه جزاء صفته كذا ومن قرأ بالاضافة فمن باب اضافة المصدر الى المفعول أى فعليه ان يجزى مثل ما قتل قال بعض العلماء المثل مقحم للتأكيد اذ الواجب عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله فهو كقولهم أنا أكرم مثلك أى أكرمك وقيل الاضافة بمعنى من أى جزاء من مثل ما قتل قال سعيد بن جبير المحرم اذا قتل الصيد خطأ لا يلزمه شئ وهو قول داود لان النهى ورد عن العمد وهو ان يقتله ذاكرا لاحرامه أو عالما ان ما يقتله مما يحرم

لي ظبيا في العقبة فاصبته فاتيت عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فاقبل على رجل الى جنبه فنظرا في ذلك قال فقال اذبح كبشا قال يعقوب في حديثه فقال لي اذبح شاة فانصرفت فاتيت صاحبي فقلت ان أمير المؤمنين لم يدر ما يقول فقال صاحبي انحر ناقتك فسمعها عمر بن الخطاب فاقبل علي ضربا بالدرة وقال تقتل الصيد وأنت محرم وتغمص الفتيا ان الله تعالى يقول في كتابه يحكم به ذوا عدل منكم هذا ابن عوف وأنا عمر حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن الشعبي قال أخبرني قبيصة بن جابر بنحو ما حدث به عبد الملك حدثنا هناد وأبو هشام قالا ثنا وكيع عن المسعودي عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال خرجنا فكنا اذا صلينا الغداة اقتدنا رواحلنا نتماشى نتحدث قال فبينما نحن ذات غداة اذ سنح لنا ظبي أو برح فرماه رجل منا بحجر فما أخطأ حشاه فركب فوجد ميتا قال فعظمنا عليه فلما قدمنا مكة خرجت معه حتى أتينا عمر فقص عليه القصة قال واذا الى جنبه رجل كان وجهه قلب فضة يعني عبد الرحمن بن عوف فالتفت الى صاحبه فكلمه قال ثم أقبل الى الرجل قال أعمدا قتلته أم خطأ قال الرجل لقد تعمدت رميه وما أردت قتله فقال عمر ما أراك الا قد أشركت بين العمد والخطا اعمد الى شاة فاذبحها وتصدق بلحمها واستبق اهابها قال فقمنا من عنده فقلت أيها الرجل أعظم شعائر الله فما درى أمير المؤمنين ما يفتيك حتى سأل صاحبه اعمد الى ناقتك فانحرها ففعل ذاك قال قبيصة ولا أذكر الآية من سورة المائدة يحكم به ذوا عدل منكم قال فبلغ عمر مقالتي فلم يفجأنا منه الا ومعه الدرة قال فعلا صاحبي ضربا بالدرة وجعل يقول أقتلت في الحرم وسفهت الحكم قال ثم أقبل علي فقلت يا أمير المؤمنين لا أحل لك اليوم شيأ يحرم عليك مني قال قبيصة ابن جابر اني أراك شاب السن فسيح الصدر بين اللسان وان الشاب يكون فيه تسعة اخلاق حسنة وخلق سيئ فيفسد الخلق السيئ الاخلاق الحسنة فاياك وعثرات الشباب حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن مخارق عن طارق قال أوطأ أربد ضبا فقتله وهو محرم فاتى عمر ليحكم عليه فقال له عمر احكم معي فحكما فيه جديا قد جمع الماء والشجر ثم قال عمر يحكم به ذوا عدل منكم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان رجلا أصاب صيدا فاتى ابن عمر فسأله عن ذلك وعنده عبد الله بن صفوان فقال ابن عمر لابن صفوان اما أن أقول فتصدقني واما أن تقول فاصدقك فقال ابن صفوان بل أنت فقل فقال ابن عمر ووافقه على ذلك عبد الله بن صفوان حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن شريح انه قال لو وجدت حكما عدلا لحكمت في الثعلب جديا وجدي أحب الي من الثعلب حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن بكير قال ثنا سعيد عن قتادة عن أبي مجلز ان رجلا سأل ابن عمر عن رجل أصاب صيدا وهو محرم وعنده ابن صفوان فقال له ابن عمر اما أن تقول فاصدقك أو أقول فتصدقني قال قل وأصدقك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل قال أخبرني أبو جرير البجلي قال أصبت ظبيا وأنا محرم فذكرت ذلك لعمر فقال ائت رجلين من اخوانك فليحكما عليك فاتيت عبد الرحمن وسعدا فحكما علي تيسا أعفر قال أبو جعفر الاعفر الابيض حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور باسناده عن عمر مثله حدثنا عبد الحميد قال أخبرنا اسحق عن شريك عن أشعث ابن سوار عن ابن سيرين قال كان رجل على ناقة وهو محرم فابصر ظبيا يأوي الى أكمة فقال لانظر أنا أسبق الى هذه الاكمة أم هذا الظبي فوقعت عنز من الظباء تحت قوائم ناقته فقتلته فاتى عمر فذكر ذلك له فحكم عليه هو وابن عوف عنزا عفراء قال وهي البيضاء حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن محمد ان رجلا أوطأ ظبيا وهو محرم فاتى عمر فذكر ذلك له والى جنبه عبد الرحمن ابن عوف فاقبل على عبد الرحمن فكلمه ثم أقبل على الرجل فقال اهد عنزا عفراء حدثني يعقوب

عليه فقتله فان قتله وهو ناس لاحرامه أو رمى (٣٠) صيدا وهو يظن انه ليس بصيد أو رمى غير صيد فعدل السهم فأصاب صيدا فهو مخطئ لاشيء عليه لفقدان القيد المذكور ويتأكد لهذا الرأي بقوله ليذوق وبال أمره وبقوله ومن عاد أي الى ما تقدم ذكره وهو القتل العمد والانتقام أيضا يناسب العمد لا الخطأ وقال جمهور الفقهاء يلزمه الضمان سواء قتل عمدا أو خطأ قياسا على سائر محظورات الاحرام كحلق الرأس وغيره وكما في ضمان مال المسلم فانه لما ثبت الحرمة لحق المالك لم يختلف ذلك بكونه عمدا أو لا وانما وردت الآية بالتعمد لان العمد أصل والخطأ ملحق به للتغليظ ولما روي انه عن لهم في غزوة الحديبية حمار وحش فحمل عليه أبو اليسر فطعنه برمحه فقتله فقيل له انك قتلت الصيد وأنت محرم فنزلت الآية على وفق القصة وعن الزهري نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطأ قال صلى الله عليه وسلم في الضبع كبش اذا قتله المحرم وقالت الصحابة في الظبي شاة أطلقوا الضمان من غير فرق بين العمد والخطأ ثم العلماء اختلفوا في المثل فقال الشافعي ومحمد بن الحسن الصيد ضربان منه ما له مثل ومنه ما لا مثل له فيضمن بالقيمة وقال أبو حنيفة وأبو يوسف المثل الواجب هو القيمة قياسا على ما لا مثل له حجة الشافعي قوله تعالى من النعم فانه بيان للمثل وكذا قوله هديا بالغ الكعبة وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه حكم في الضبع بكبش وعن علي وعمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وابن عباس وابن عمر انهم حكموا في أمكنة مختلفة وأزمان متعددة في جزاء الصيد بالمثل من النعم فحكموا في النعامة ببدنة وفي حمار الوحش ببقرة وفي الضبع بكبش وفي الغزال بعنز وفي الظبي بشاة وفي الارنب بعناق وفي رواية بحمل وفي الضب بسخلة وفي اليربوع

قال

قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول ما أصاب المحرم من شئ لم يمض فيه حكومة استقبل به فيحكم فيه ذوا عدل حدثنا محمد بن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن يعلى عن عمرو بن حبشي قال سمعت رجلا سأل عبد الله بن عمر عن رجل أصاب ولد أرنب فقال فيه ولد ماعز فيما أرى أنا ثم قال لي كذاك فقلت أنت أعلم مني فقال قال الله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي وسهل بن يوسف عن حميد عن بكر ان رجلين أبصرا ظبيا وهما محرمان فتراهنا وقال كل واحد منهما للآخر سبق اليه فسبق اليه أحدهما فرماه بعصاه فقتله فلما قدما مكة أتيا عمر يختصمان اليه وعنده عبد الرحمن بن عوف فذكرا ذلك له فقال عمر هذا قمار ولا أجيزه ثم نظر الى عبد الرحمن فقال ما ترى قال شاة فقال عمر وأنا أرى ذلك فلما قفا الرجلان من عند عمر قال أحدهما لصاحبه ما درى عمر ما يقول حتى سأل الرجل فردهما عمر فقال ان الله تعالى لم يرض بعمر وحده فقال يحكم به ذوا عدل منكم وأنا عمر وهذا عبد الرحمن بن عوف * وقال آخرون بل ينظر العدلان الى الصيد المقتول فيقومانه قيمته دراهم ثم يأمران القاتل أن يشتري بذلك من النعم هديا فالحاكمان في قول هؤلاء بالقيمة وانما يحتاج اليهما لتقويم الصيد قيمته في الموضع الذي أصابه فيه وقد ذكرنا عن ابراهيم النخعي فيما مضى قبل انه كان يقول ما أصاب المحرم من شئ حكم في قيمته وهو قول جماعة من متفقهة الكوفيين وأما قوله هديا فانه مصدر على الحال من الهاء التي في قوله يحكم به وقوله بالغ الكعبة من نعت الهدي وصفته وانما جاز أن ينعت وهو مضاف الى معرفة لانه في معنى النكرة وذلك ان معنى قوله بالغ الكعبة يبلغ الكعبة فهو وان كان مضافا فمعناه التنوين لانه بمعنى الاستقبال وهو نظير قوله هذا عارض ممطرنا فوصف بقوله ممطرنا عارضا لان في عارض معنى التنوين لان تأويله الاستقبال فمعناه هذا عارض يمطرنا فكذلك ذلك في قوله هديا بالغ الكعبة

القول في تأويل قوله (أو كفارة طعام مساكين) يقول تعالى ذكره أو عليه كفارة طعام مساكين والكفارة معطوفة على الجزاء في قوله فجزاء مثل ما قتل من النعم واختلف القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أهل المدينة أو كفارة طعام مساكين بالاضافة وأما قراء أهل العراق فان عامتهم قرؤا ذلك بتنوين الكفارة ورفع الطعام أو كفارة طعام مساكين وأولى القراءتين في ذلك عندنا بالصواب قراءة من قرأ بتنوين الكفارة ورفع الطعام للعلة التي ذكرناها في قوله فجزاء مثل ما قتل من النعم واختلف أهل التأويل في معنى قوله أو كفارة طعام مساكين فقال بعضهم معنى ذلك أن القاتل وهو محرم صيدا عمدا لا يخلو من بعض هذه الاشياء الثلاثة التي ذكر الله تعالى من مثل المقتول هديا بالغ الكعبة أو طعام مساكين كفارة لما فعل أو عدل ذلك صياما الا أنه مخير في أي ذلك شاء فعل وأنه بأيها كان كفر فقد أدى الواجب عليه وانما ذلك اعلام من الله تعالى عباده ان قاتل ذلك كما وصف لن يخرج حكمه من احدى الخلال الثلاثة قالوا فحكمه ان كان على المثل قادرا أن يحكم عليه بمثل المقتول من النعم لا يجزيه غير ذلك ما دام للمثل واجدا قالوا فان لم يكن له واجدا أو لم يكن للمقتول مثل من النعم فكفارته حينئذ طعام مساكين ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره قال اذا قتل المحرم شيأ من الصيد حكم عليه فيه فان قتل ظبيا أو نحوه فعليه شاة تذبح بمكة فان لم يجد فاطعام ستة مساكين فان لم يجد فصيام ثلاثة أيام وان قتل أيلا أو نحوه فعليه بقرة فان لم يجد أطعم عشرين مسكينا فان لم يجد صام عشرين يوما وان قتل نعامة أو حمار وحش أو نحوه فعليه بدنة من الابل فان لم يجد أطعم ثلاثين مسكينا فان لم يجد صام ثلاثين يوما والطعام مد مد يشبعهم حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم

بجفرة وفي الحمام بشاة ويعني به كل ما عب وهدر كالقمري والدبسي والفاختة والعب شرب الماء من غير مص والهدير ترجيعه صوته وتغريده وفيه دليل على انهم نظروا الى أقرب الاشياء شبها بالصيد من النعم ولو نظروا الى القيمة لاختلف باختلاف الاسعار والظبي الذكر من هذا الجنس والغزال أنثاه والجفر من أولاد المعز اذا انفصلت من أمها والعناق الانثى من أولاد المعز وأيضا المقصود من الضمان جبر الهالك فكلما كانت المماثلة أتم كان الجبر أكمل مسائل الاولى جماعة محرمون قتلوا صيدا فالشافعي وأحمد واسحق لا يجب عليهم الاجزاء واحد لان مثل الواحد واحد أبو حنيفة ومالك والثوري على كل منهم جزاء واحد كما لو قتل جماعة واحدا يقتص منهم جميعا وكذا لو حلف كل منهم ان لا يقتل صيدا فقتلوا صيدا واحدا لزم كلا منهم كفارة وأجيب بان قتل الجماعة بالواحد تعبدي وتعدد الكفارة لتعدد الايمان الثانية الشافعي المحرم اذا دل غيره على صيد فقتله لم يضمن كما لا يجب بالدلالة كفارة القتل ولا الدية وكما لو دل على مال المسلم وذلك لان الدلالة ليست بقتل ولا اتلاف أبو حنيفة يضمن لما روي ان عمر وعبد الرحمن بن عوف وابن عباس أوجبوا الجزاء على الدال الثالثة الشافعي اذا جرح ظبيا فنقص من قيمته العشر فعليه عشر قيمة الشاة ارشادا الى ما هو الاسهل لانه قد لا يجد شريكا في ذبح شاة ويتعذر عليه اخراج قسط من الحيوان وقال المزني عليه عشر شاة وقال داود لا ضمان الا بالقتل لظاهر الآية حيث نيط الجزاء بالقتل فقط الرابعة اذا قتل المحرم صيدا وأدى جزاءه ثم قتل صيدا آخر لزمه جزاء آخر خلافا لداود وينقل عن ابن عباس وشريح تعلقا بظاهر الحكم يتكرر بتكرر العلة بخلاف ما لو قال انسان من دخل منكن الدار فهي

حرم الى قوله يحكم به ذوا عدل منكم قال الكفارة من قتل مادون الارنب اطعام حدثنا هناد قال ثنا جرير عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال اذا أصاب المحرم الصيد حكم عليه جزاؤه من النعم فان وجد جزاءه ذبحه فتصدق به وان لم يجد جزاءه قوم الجزاء دراهم ثم قومت الدراهم حنطة ثم صام مكان كل صاع يوما قال انما أريد بالطعام الصوم فاذا وجد طعاما وجد جزاء حدثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن عطاء ومجاهد وعامر أو عدل ذلك صياما ليذوق قال انما الطعام لمن لم يجد الهدى حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول اذا أصاب المحرم شيأ من الصيد عليه جزاؤه من النعم فان لم يجد قوم من الجزاء دراهم ثم قومت الدراهم طعاما لكل نصف صاع يوما حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال اذا أصاب المحرم الصيد فحكمه عليه فان فضل منه ما لا يتم نصف صاع له يوما ولا يكون الصوم الا على من لم يجد ثمن هدى فيحكم عليه الطعام فان لم يكن عنده طعام يتصدق به حكم عليه الصوم فصام مكان كل نصف صاع يوما كفارة طعام مساكين قال فيما لا يبلغ ثمن هدى أو عدل ذلك صياما من الجزاء اذا لم يجد ما يشترى به هديا أو ما يتصدق به مما لا يبلغ ثمن هدى حكم عليه الصيام مكان كل نصف صاع يوما حدثنا هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا ابن جريج قال قال مجاهد ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم قال عليه من النعم مثله هديا بالغ الكعبة ومن لم يجد ابتاع قيمته طعاما فيطعم كل مسكين مدين فان لم يجد صام عن كل مدين يوما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ومن قتله منكم متعمدا الى قوله ومن عاد فينتقم الله منه قال اذا قتل صيدا فعليه جزاؤه مثل ما قتل من النعم فان لم يجد حكم عليه ثم الفداء كم هو درهما قدر ثمن ذلك بالطعام على المسكين فصام عن كل مسكين يوما ولا يحل طعام المسكين لان من وجد طعام المسكين فهو يجد الفداء حدثنا عمرو بن على قال ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال قال لي الحسن بن مسلم من أصاب الصيد فيما جزاؤه شاة فكذلك الذى قال الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم وما كان من كفارة باطعام مساكين من العصفور يقتل ولا يبلغ ان يكون فيه هدى أو عدل ذلك صياما ليذوق قال عدل النعامة والعصفور أو عدل ذلك كله فذكرت ذلك لعطاء فقال كل شئ فى القرآن أو أو فلصاحبه ان يختار ما شاء حدثنا عمرو بن على قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس فى قوله لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم فان لم يجد جزاء قوم عليه الجزاء طعاما ثم صام لكل صاع يومين وقال آخرون معنى ذلك ان القاتل صيدا عمدا وهو محرم الخيار بين احدى الكفارات الثلاث وهى الجزاء بمثله من النعم والطعام والصوم قالوا انما تأويل قوله فجزاء مثل ما قتل من النعم أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما فعليه ان يجزئ بمثله من النعم أو يكفر باطعام مساكين أو بعدل الطعام من الصيام ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء فى قول الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما قال ان أصاب انسان محرم نعامة فان له ان كان ذا يسار ان يهدى ما شاء جزورا أو عدلها طعاما أو عدلها صياما قال كل شئ فى القرآن أو أو فليختر منه صاحبه ما شاء حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن عطاء فى قوله فجزاء مثل ما قتل من النعم قال ما كان فى القرآن أو كذا أو كذا فصاحبه فيه بالخيار أى ذلك شاء فعل حدثنا ابن وكيع قال ثنا أسباط وعبد الاعلى عن داود عن عكرمة قال ما كان فى القرآن أو أو فهو فيه بالخيار فمن لم يجد فالذى يليه ثم الذى يليه حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن عمرو عن الحسن مثله حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا ليث عن عطاء ومجاهد انهما قالا فى قوله فجزاء مثل

بالق فتنلت واحدة من ثين فانه لا يقع (٣٢) الاطلاق ولسدلان تكرر الحكم بتكرر الشرط غير لازم جهدا ولو ومن عاد فينتقم الله منه فانه جعل جزاء العائد الانتقام لا الكفارة الخامسة قال الشافعى اذا أصاب صيدا أعور أو مكسور اليد أو لرجل فداه بمثله والصحيح أحب وكذا الكبير لاجل الصغير والذكر يفدى بالذكر والانثى بالذكر والانثى والاولى ان لا يغير تحقيقا للمثلية فالانثى أفضل لانها تلد والذكر أفضل من حيث ان لحمه أطيب وصورته أحسن قوله سبحانه يحكم به ذوا عدل منكم قال ابن عباس أى رجلان صالحان فقيهان من أهل دينكم ينظران الى أشبه الاشياء به من النعم فيحكمان به ولهذا احتج من نصر قول أبى حنيفة فقال التقويم هو المحتاج الى النظر والاجتهاد وأما الخلقة بالصورة فمشاهد لا يفتقر الى الاجتهاد ورد بان وجه المشابهة بين النعم والصيد أيضا يتوقف على الاجتهاد عن قبيصة بن جابر انه ضرب ظبيا فى الاحرام فمات فسأل عمر وكان الى جانبه عبد الرحمن بن عوف فقال له ما ترى قال عليه شاة قال وأنا أرى ذلك فاذهب فاهد شاة قال قبيصة فخرجت الى صاحبى وقلت ان أمير المؤمنين لم يدر ما يقول حتى سأل غيره قال فجاءنى عمر وعلانى بالدرة وقال أتقتل فى الحرم وتسفه الحكم قال الله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم فانا عمر وهذا عبد الرحمن قال الشافعى ما ورد فيه نص فهو متبع كما روى انه صلى الله عليه وسلم قضى فى الضبع بكبش وكل ما حكم به عدلان من الصحابة أو التابعين أو من أهل عصر آخر من النعم انه مثل الصيد المقتول يتبع حكمهم ولا حاجة الى تحكيم غيرهم لان بحثهم أوفى ونظارهم أعلى وقال مالك يجب التحكيم فيما حكمت به الصحابة وفيما لم تحكم وهل يجوز أن يكون قاتل الصيد حكما

ما

ماقتل من النعم قالا ما كان فى القرآن أو كذا أو كذا فصاحبه فيه بالخيار أى ذلك شاء فعل حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك ما كان فى القرآن أو كذا أو كذا فصاحبه فيه بالخيار أى ذلك شاء فعل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو حرة عن الحسن قال وأخبرنا عبيدة عن ابراهيم قالا كل شئ فى القرآن أو أو فهو بالخيار أى ذلك شاء فعل حدثنا هناد قال ثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال كل شئ فى القرآن أو أو فصاحبه مخير فيه وكل شئ فمن لم يجد فالاول ثم الذى يليه واختلف القائلون بتخيير قاتل الصيد من المحرمين بين الاشياء الثلاثة فى صفة اللازم له من التكفير بالاطعام والصوم اذا اختار الكفارة باحدهما دون الهدى فقال بعضهم اذا اختار التكفير بذلك فان الواجب عليه أن يقوم المثل من النعم طعاما ثم يصوم مكان كل مد يوما ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال أخبرنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء ما أو عدل ذلك صياما قال ان أصاب ما عدله شاة أقيمت الشاة طعاما ثم جعل مكان كل مد يوما يصومه وقال آخرون بل الواجب عليه اذا أراد التكفير بالاطعام والصوم ان يقوم الصيد المقتول طعاما ثم يتصدق بالطعام ان اختار الصدقة وان اختار الصوم صام ثم اختلفوا أيضا فى الصوم فقال بعضهم يصوم لكل مد يوما وقال آخرون يصوم مكان كل نصف صاع يوما وقال آخرون يصوم مكان كل صاع يوما ذكر من قال ذلك المقوم للاطعام هو الصيد المقتول حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن قتادة يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد الآية قال كان قتادة يقول يحكمان فى النعم فان كان ليس عنده ما يبلغ ذلك نظروا ثمنه فقوموه طعاما ثم صام مكان كل صاع يومين وقال آخرون لا معنى للتكفير بالاطعام لان من وجد سبيلا الى التكفير بالاطعام فهو واجد الى الجزاء بالمثل من النعم سبيلا ومن وجد الى الجزاء بالمثل من النعم سبيلا لم يجزه التكفير بغيره قالوا وانما ذكر الله تعالى ذكره الكفارة بالاطعام فى هذا الموضع ليدل على صفة التكفير بالصوم لانه جعل التكفير بالاطعام احدى الكفارات التى يكفر بها قتل الصيد وقد ذكرنا تأويل ذلك فيما مضى قبل * وأولى الاقوال بالصواب عندى فى قول الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم أن يكون مرادا به وعلى قاتله متعمدا مثل الذى قتل من النعم لا القيمة ان اختار أن يجزيه بالمثل من النعم وذلك ان القيمة انما هى من الدنانير أو الدراهم والدراهم أو الدنانير ليست للصيد بمثل والله تعالى انما أوجب الجزاء مثلا من النعم وأولى الاقوال بالصواب عندى فى قوله أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما أن يكون تخييرا وان يكون للقاتل الخيار فى تكفيره بقتله الصيد وهو محرم بأى هذه الكفارات الثلاث شاء لان الله تعالى جعل ما أوجب فى قتل الصيد من الجزاء والكفارة عقوبة لفعله وتكفير الذنبه فى اتلافه ما أتلف من الصيد الذى كان حراما عليه اتلافه فى حال احرامه وقد كان حلالا له قبل حال احرامه كما جعل الفدية من صيام أو صدقة أو نسك فى حلق الشعر الذى حلقه المحرم فى حال احرامه وقد كان حلالا له قبل حال احرامه كما جعل الفدية من صيام أو صدقة أو نسك فى حلق الشعر الذى حلقه المحرم فى حال احرامه وقد كان له حلقه قبل حال احرامه ثم منع من حلقه فى حال احرامه نظير الصيد ثم جعل عليه ان حلقه جزاء من حلقه اياه فاجمع الجميع على انه فى حلقه اياه اذ حلقه من اذى انه مخير فى تكفيره فعله ذلك بأى الكفارات الثلاث شاء فمثله ان شاء الله قاتل الصيد من المحرمين وانه مخير فى تكفيره قتله الصيد بأى الكفارات الثلاث شاء لا فرق بين ذلك ٧ ومن أبى ما قلنا فيه قيل له حكم الله تعالى على قاتل الصيد بالمثل من النعم أو كفارة طعام مساكين أو عدله صياما كما حكم على الحالق بفدية من صيام أو صدقة أو نسك فزعمت ان أحدهما مخير فى تكفير ما جعل منه عوض بأى الثلاث شاء وأنكرت أن يكون ذلك للآخر فهل بينك وبين من عكس عليك الامر فى ذلك فجعل الخيار فيه حيث أبيت وأبى

ان كان القتل عمدا عدوانا فلا لانه يورث الفسق والحكم موصوف بالعدالة وان كان خطأ أو كان مضطرا اليه فكذلك عند مالك كما فى تقويم المتلفات وجوزه الشافعى لما روى أن بعض الصحابة أوطأ فرسه ضبا فسأل عمر فقال احكم فيه فقال أنت خير منى وأعلم يا أمير المؤمنين فقال انما أمرتك أن تحكم فيه ولم آمرك ان تزكينى فقال الرجل أرى فيه جديا فقال عمر فذلك فيه وأيضا فانه حق الله فيجوز أن يكون من عليه أمينا فيه كما ان رب المال أمين فى الزكاة ولو حكم عدلان بان له مثلا وآخران بانه لا مثل له فالاخذ بقول الاولين ولو حكم عدلان بمثل وآخران بمثل آخر فاصح الوجهين أنه يتخير والآخر أنه يأخذ بالاغلظ قيل فى الآية دلالة على ان العمل بالاجتهاد والقياس جائز وأجيب بانه لا نزاع فى الصور الجزئية كالاجتهاد فى القبلة وكالعمل بشهادة الشاهدين وبتقويم المقومين فى قيم المتلفات وأروش الجنايات وكعمل العامى بالفتوى وكالعمل بالظاهر فى مصالح الدنيا انما النزاع فى اثبات شرع عام فى حق جميع المكلفين باق على وجه الدهر والانصاف ان تجويز الاجتهاد فى القبلة وفى تعيين مثل الصيد المقتول أمر كلى أيضا وانتصب هديا على انه حال عن جزاء عند من وصفه بمثل لانه حينئذ قرب من المعرفة أو بدل عن محل مثل عند من أضاف أو حال عن الضمير فى به ووصف هديا ببالغ الكعبة لان اضافته غير حقيقية تقديره بالغا الكعبة والعرب تسمى كل بيت مربع كعبة ولاسيما اذا كان مرتفعا ومعنى بلوغه الكعبة ان يذبح فى الحرم لان الذبح والنحر لا يقعان فى نفس الكعبة وهى فى غاية القرب والتلاصق منها فان دفع مثل الصيد المقتول الى الفقراء

حنث ٧ جعلنه له فرق من أصل أو نظير فلن يقول فى أحدهما قولا الا ألزم فى الآخر مثله ثم اختلفوا فى صفة التقويم اذا أراد التكفير بالاطعام فقال بعضهم يقوم الصيد قيمته بالموضع الذى أصابه وهو قول ابراهيم النخعى وحماد وأبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد وقد ذكرت الرواية عن ابراهيم وحماد فيما مضى بما يدل على ذلك وهو نص قول أبى حنيفة وأصحابه وقال آخرون بل يقوم ذلك بسعر الارض التى يكفر بها ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال فى محرم أصاب صيدا بخراسان قال يكفر بمكة أو بمنى وقال يقوم الطعام بسعر الارض التى يكفر بها حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو بكر بن عياش عن اسرائيل عن جابر عن الشعبى فى رجل أصاب صيدا بخراسان قال يحكم عليه بمكة * والصواب من القول فى ذلك عندنا ان قاتل الصيد اذا جزاه مثله من النعم فانما يجزئه بنظيره فى خلق وقدره فى جسمه من أقرب الاشياء به شبها من الانعام فان جزاه بالاطعام قومه قيمته بموضعه الذى أصابه فيه لانه هنالك وجب عليه التكفير بالاطعام ثم ان شاء أطعمه بالموضع الذى أصابه فيه وان شاء بمكة وان شاء بغير ذلك من المواضع حيث شاء لان الله تعالى انما شرط بلوغ الكعبة بالهدى فى قتل الصيد دون غيره من جزائه فللجازى بغير الهدى ان يجزئه بالاطعام والصوم حيث شاء من الارض وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل العلم ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال ثنا ابن أبى عروبة عن أبى معشر عن ابراهيم قال ما كان من دم فبمكة وما كان من صدقة أو صوم حيث شاء وقد خالف ذلك مخالفون فقالوا لا يجزئ الهدى والاطعام الا بمكة فاما الصوم فان لم يكفر كفر به و يصوم حيث شاء من الارض ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء قال الدم والطعام بمكة والصيام حيث شاء حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن مالك بن مغول عن عطاء قال كفارة الحج بمكة حدثنا عمرو بن على قال ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال قلت لعطاء أين يتصدق بالطعام ان بدا له قال بمكة من أجل انه بمنزلة الهدى قال فجزاء مثل ما قتل من النعم هديا بالغ الكعبة من أجل انه أصابه فى حرم يريد البيت فجزاؤه عند البيت فاما الهدى فانه من جزاء ما قتل من الصيد فلن يجزئه من كفارة ما قتل ذلك الا أن يبلغه الكعبة طيبا وينحره أو يذبحه و يتصدق به على مساكين الحرم ويعنى بالكعبة فى هذا الموضع الحرم كله ولمن قدم بهديه الواجب من جزاء الصيد ان ينحره فى كل وقت شاء قبل يوم النحر و بعده و يطعمه وكذلك ان كفر بالطعام فله ان يكفر به متى أحب وحيث أحب وان كفر بالصوم فكذلك و بنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل خلا ما ذكرنا من اختلافهم فى التكفير بالاطعام على ما قد بينا فيما مضى ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء أو عدل ذلك صياما هل لصيامه وقت قال لا اذا شاء وحيث شاء وتعجيله أحب الى حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء رجل أصاب صيدا فى الحج أو العمرة فارسل بجزائه فى الحرم فى المحرم أو غيره من الشهور أيجزئ عنه قال نعم ثم قرأ هديا بالغ الكعبة قال هناد قال يحيى وبه نأخذ حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج وابن أبى سليمان عن عطاء قال اذا قدمت مكة بجزاء صيد فانحره فان الله تعالى يقول هديا بالغ الكعبة الا أن تقدم فى العشر فيؤخر الى يوم النحر حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال ثنا ابن جريج عن عطاء قال يتصدق الذى يصيب الصيد بمكة فان الله تعالى يقول هديا بالغ الكعبة ۞ القول فى تأويل قوله (أو عدل ذلك صياما) يعنى تعالى ذكره بذلك أو على قاتل الصيد محرما عدل الصيد المقتول من الصيام وذلك أن يقوم الصيد حيا غير مقتول قيمته من الطعام بالموضع الذى قتله المحرم ثم يصوم مكان كل مد يوما وذلك ان النبى صلى الله عليه وسلم عدل المد من

شيئا يجزئ قال الشافعى يجب عليه أن يتصدق به فى الحرم أى فقراء الحرم لان نفس الذبح ايلام ولا قربة فيه وانما القربة فى التصدق على فقراء الحرم وقال أبو حنيفة له أن يتصدق به حيث شاء لانه لما وصلت الى الكعبة فقد خرج عن العهدة قوله أو كفارة عطف على قوله فجزاء وطعام مساكين بيان له ومن أضاف فللبيان أيضا أى كفارة من طعام مساكين مثل خاتم فضة أو عدل ذلك الطعام صياما نصب على التمييز كقولك لى مثله رجلا وعدل الشئ ما عادله من غير جنسه والعدل بالكسر المثل تقول عندى عدل غلامك اذا كان غلاما يعدل غلاما فاذا أردت قيمته من غير جنسه فتحت العين ثم مذهب الشافعى انه يصوم لكل مد يوما ومذهب أبى حنيفة انه يصوم لكل نصف صاع يوما وذلك بحسب الاختلاف فى طعام مسكين واحد كما مر فى كفارة اليمين وبالجملة فحاصل مذهب أبى حنيفة انه يوجب قيمة الصيد يقوم حيث صيد فان بلغت قيمته ثمن هدى تخير بين ان يهدى من النعم ما قيمته قيمة الصيد و بين ان يشترى بقيمته طعاما فيعطى كل مسكين نصف صاع من بر أو صاعا من غيره وان شاء صام عن طعام كل مسكين يوما وحاصل مذهب الشافعى ان الصيد قسمان ماله مثل من النعم وما ليس كذلك والاول جزاؤه على التخيير والتعديل فيتخير بين ان يذبح مثله فيتصدق به على مساكين الحرم اما بان يفرق اللحم أو يملك جملته اياهم مذبوحا و بين ان يقوم المثل دراهم ثم لا يجوز ان يتصدق بالدراهم ولكن ان شاء اشترى بها طعاما وتصدق به على مساكين الحرم وان شاء صام عن كل مد من الطعام يوما حيث كان والثانى وهو ما ليس بمثلى كالعصافير وغيرها و ... كل مد ... أو فرقه ... لا يتصدق ... يجعلها طعاما ثم

الدعم

الطعام بصوم يوم فى كفارة المواقع فى شهر رمضان فان قال قائل فهلا جعلت مكان كل صاع فى جزاء الصيد صوم يوم قياسا على حكم النبى صلى الله عليه وسلم فى نظيره وذلك حكمه على كعب بن عجرة اذ أمره أن يطعم ان كفر بالاطعام فرقا من طعام وذلك ثلاثة آصع بين ستة مساكين فان كفر بالصيام أن يصوم ثلاثة أيام فجعل الايام الثلاثة فى الصوم عدلا من اطعام ثلاثة آصع فان ذلك بالكفارة فى جزاء الصيد أشبه من الكفارة فى قتل الصيد بكفارة المواقع امرأته فى شهر رمضان قيل ان القياس انما هو رد الفروع المختلف فيها الى نظائرها من الاصول المجمع عليها ولا خلاف بين الجميع من الحجة انه لا يجزئ مكفرا كفر فى قتل الصيد بالصوم ان يعدل صوم يوم بصاع طعام فان كان ذلك كذلك وكان غير جائز خلافها فيما حدث به من الدين مجمعة عليه صح بذلك ان حكم معادلة الصوم الطعام فى قتل الصيد مخالف حكم معادلته اياه فى كفارة الحلق اذا كان غير جائز رد داخل على آخر قياسا وانما يجوز أن يقاس الفرع على الاصل وسواء قال قائل هلا رددت حكم الصوم فى كفارة قتل الصيد على حكمه فى حلق الاذى فيما يعدل به من الطعام ٧ وآخر قال هلا رددت حكم الصوم فى الحلق على حكمه فى كفارة قتل الصيد فيما يعدل به من الطعام فيوجب عليه مكان كل مد أو مكان كل نصف صاع صوم يوم وقد بينا فيما مضى قبل ان العدل فى كلام العرب بالفتح وهو قدر الشئ من غير جنسه وان العدل هو قدره من جنسه وقد كان أهل العلم بكلام العرب تقول العدل مصدر من قول القائل عدلت هذا بهذا عدلا حسنا قال والعدل أيضا بالفتح المثل ولكنهم فرقوا بين العدل فى هذا وبين عدل المتاع بان كسروا العين من عدل المتاع وفتحوها من قولهم ولا يقبل منها عدل وهو قول الله عز وجل أو عدل ذلك صياما كما قالوا امرأ أمر وزان وحجر رزين وقال بعضهم العدل هو القسط فى الحق والعدل بالكسر المثل وقد بينا ذلك بشواهده فيما مضى وأما نصب الصيام فانه على التفسير كما يقال عندى ملء زق سمنا او قدر رطل عسلا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء ما عدل ذلك صياما قال عدل الطعام من الصيام قال لكل مد يوما يأخذ زعم بصيام رمضان وبالظهار وزعم ان ذلك رأى يراه ولم يسمعه من أحد ولم تمض به سنة قال ثم عاودته بعد ذلك بحين قلت ما عدل ذلك صياما قال ان أصاب ما عدله شاة قومت طعاما ثم صام مكان كل مد يوما قال ولم أسأله هذا رأى أو سنة مسنونة **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير فى قوله عز وجل أو عدل ذلك صياما قال يصوم ثلاثة أيام الى عشرة أيام **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد أو عدل ذلك صياما من الجزاء اذا لم يجد ما يشترى به هديا أو ما يتصدق به مما لا يبلغ ثمن هدى حكم عليه الصيام مكان كل نصف صاع يوما **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أو عدل ذلك صياما قال اذا قتل المحرم شيأ من الصيد حكم عليه فيه فان قتل ظبيا أو نحوه فعليه شاة تذبح بمكة وان لم يجد فاطعام ستة مساكين فان لم يجد فصيام ثلاثة أيام وان قتل أيلا أو نحوه فعليه بقرة فان لم يجدها أطعم عشرين مسكينا فان لم يجد صام عشرين يوما وان قتل نعامة أو حمار وحش أو نحوه فعليه بدنة من الابل فان لم يجد أطعم ثلاثين مسكينا فان لم يجد صام ثلاثين يوما والطعام مد مد وشبعهم **حدثنا** ابن البرقى قال ثنا عمرو بن أبى سلمة عن سعيد المحرم يصيب الصيد فيكون عليه الفدية شاة أو البقرة أو البدنة فان لم يجد فما عدل ذلك من الصيام أو الصدقة قال ثمن ذلك فان لم يجد ثمنه قوم ثمنه طعاما يتصدق به لكل مسكين مد ثم يصوم لكل مد يوما

القول فى تأويل قوله (ليذوق وبال أمره) يقول جل ثناؤه أوجبت على قاتل الصيد محرما ما أوجبت من الجزاء أو الكفارة الذى ذكرت فى هذه الآية كى يذوق وبال أمره وعذابه يعنى بأمره ذنبه وفعله الذى فعله من قتله ما نهاه الله عز وجل عن قتله فى حال احرامه يقول فالزمته الكفارة التى

ان شاء تصدق به او ان شاء صام عن كل مد يوما فان انكسر مد فى القسمين صام يوما لان الصوم لا يتبعض فالجزاء فى القسم الاول ثلاثة اركان الحيوان والطعام والصيام وفى القسم الثانى ركنان الطعام والصيام واو هنا على التخيير فى ظاهر المذهب لا على الترتيب ووافق مالك وابو حنيفة لان او للتخيير غالبا وخالف احمد وزفر فقالا انها فى الآية للترتيب لان الواجب هنا شرع على سبيل التغليظ بدليل قوله ليذوق وبال امره والتخيير ينافى التغليظ ثم القائلون بالتخيير اتفقوا على ان الخيار فى تعيين هذه الثلاثة الى قاتل الصيد كما هو ظاهر الآية الا محمد بن الحسن فانه قال الخيار الى الحكمين قياسا على تعيين المثل ثم ان لم يكن الصيد مثليا فالعبرة فى القيمة بمحل الاتلاف قياسا على كل متلف متقوم والمعتبر فى الصرف الى الطعام سعر الطعام بمكة وان كان مثليا واراد تقويم مثله من النعم ليرجع الى الاطعام أو الصيام فالعبرة فى قيمته بمكة يومئذ لانه محل الذبح لو كان يذبح ولا جزاء على المحرم بأكل الصيد سواء ذبحه بنفسه أو اصطيد له أو بدلالته لانه ليس بنام بعد الذبح ولا يؤل الى النماء فلا يتعلق باتلافه الجزاء كما لو اتلف بيضة مذرة هذا فى الجديد من قولى الشافعى وفى قوله القديم وبه قال مالك وأحمد يلزمه القيمة بعدما أكل واذا ذبح المحرم صيدا لم يحل له الاكل منه ولا لغيره فى الجديد وبه قال مالك وأحمد وأبو حنيفة لانه يكون ميتة كذبيحة المجوسى حتى لو كان مملوكا وجب مع الجزاء القيمة للمالك وهل يحل له بعد زوال الاحرام اظهر الوجهين لا وكذا الكلام فى صيد الحرم اذا ذبح اما قوله ليذوق فانه متعلق بقوله فجزاء اى فعليه ان يجازى او يكفر ليذوق ويحتمل ان يقال يتعلق بمحذوف اى شرعنا ما شرعنا ليذوق سوء عاقبة فعله وهو هتك حرمة

أزمنه اياها الاذيقه عقوبة ذنبه بالزامه الغرامة والعمل ببدنه مما يتعبه و يشق عليه وأصل الوبال الشدة فى المكروه ومنه قول الله فعصى فرعون الرسول فاخذناه أخذا وبيلا وقد بين تعالى ذكره بقوله ليذوق و بال أمره ان الكفارات اللازمة الاموال والابدان عقوبات منه لخلقه وان كانت تمحيصا لهم وكفارة لذنوبهم التى كفروها بها او بنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى اما وبال أمره فعقوبة أمره ﴿ القول فى تأويل قوله (عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه) يقول جل ثناؤه لعباده المؤمنين به و برسوله صلى الله عليه وسلم عفا الله أيها المؤمنون عما سلف منكم فى جاهليتكم من اصابتكم لصيد وأنتم حرم وقتلكموه فلا يؤاخذكم بما كان منكم فى ذلك قبل تحريمه اياه عليكم ولا يلزمكم له كفارة فى مال ولا نفس ولكن من عاد منكم لقتله وهو محرم بعد تحريمه بالمعنى الذى كان يقتله فى حال كفره وقبل تحريمه عليه من استحلاله قتله فينتقم الله منه وقد يحتمل أن يكون ذلك معناه من عاد لقتله بعد تحريمه فى الاسلام فينتقم الله منه فى الآخرة فاما فى الدنيا فان عليه من الجزاء والكفارة فيها ما بينت واختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم نحو الذى قلنا فيه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء ما عفا الله عما سلف قال عما كان فى الجاهلية قال قلت وما ومن عاد فينتقم الله منه قال من عاد فى الاسلام فينتقم الله منه وعليه مع ذلك الكفارة حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء فذكر نحوه وزاد فيه وقال وان عاد فقتل عليه الكفارة قلت هل فى العود من حد تعلم قال لا قلت فترى حقا على الامام أن يعاقبه قال هو ذنب أذنبه فيما بينه و بين الله ولكن يفتدى حدثنا سفيان قال ثنا محمد بن بكر وأبو خالد عن ابن جريج عن عطاء ومن عاد فينتقم الله منه قال فى الاسلام وعليه مع ذلك الكفارة قلت عليه من الامام عقوبة قال لا حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عفا الله عما سلف عما كان فى الجاهلية ومن عاد قال فى الاسلام فينتقم الله منه وعليه الكفارة قال قلت لعطاء فعليه من الامام عقوبة قال لا حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يحكم عليه فى الخطا والعمد والنسيان وكلما أصاب قال الله عز وجل عفا الله عما سلف قال ما كان فى الجاهلية ومن عاد فينتقم الله منه مع الكفارة قال سفيان قال ابن جريج فقلت أيعاقبه السلطان قال لا حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بكير وأبو خالد عن ابن جريج قال قلت لعطاء عفا الله عما سلف قال عما كان فى الجاهلية حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم عن أبى بشر عن عطاء بن أبى رباح انه قال يحكم عليه كلما عاد حدثنا هناد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال كلما أصاب المحرم الصيد ناسيا حكم عليه حدثنى يحيى بن طلحة اليربوعى قال ثنا فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم قال كلما أصاب الصيد المحرم حكم عليه حدثنا عمرو بن على قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبى نجيح عن عطاء قال من قتل الصيد ثم عاد حكم عليه حدثنا عمرو قال ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن أبى هند عن سعيد بن جبير قال يحكم عليه فيخلع أو يترك حدثنا عمرو قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود بن أبى هند عن سعيد بن جبير الذى يصيب الصيد وهو محرم فيحكم عليه ثم يعود قال يحكم عليه حدثنا عمرو قال ثنا كثير بن هشام قال ثنا الفرات بن سليمان عن عبد الكريم عن عطاء قال يحكم عليه كلما عاد وقال آخرون معنى ذلك عفا الله عما سلف منكم فى ذلك فى الجاهلية ومن عاد فى الاسلام فينتقم الله منه بالزامه الكفارة ذكر من قال ذلك حدثنى ابن البرقى قال ثنا عمرو عن زهير عن سعيد بن جبير وعطاء فى قول الله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه قالا ينتقم الله يعنى بالجزاء عفا الله عما سلف فى الجاهلية وقال آخرون فى ذلك عفا الله عما سلف من

الحرم والاحرام والثر كنبيذ وعلى الثقل مرعى وبيل اذا كان فيه وخامة وطعام وبيل ثقيل على الطبع وعلى المعدة والامور الثلاثة اثنان منها نقص فى المال فيثقل على الطبع والثالث وهو الصوم ثقيل على البدن ايضا وكل منها نوع عقوبة عفا الله عما سلف فى الجاهلية لانهم متعبدون بشرع من قبلهم أو عما سلف قبل التحريم فى الاسلام وعلى مذهب داود عفا الله عما سلف فى المرة الاولى بسبب أداء الجزاء ومن عاد فانه أعظم من أن يغنى الجزاء فينتقم الله منه أى فهو ينتقم الله منه والاثم يحتج الى ادخال فاء الجزاء لارتباطه بنفسه أحل لكم صيد البحر أى مصيداته ويعنى بالبحر جميع هذه المياه والانهار وجملة ما يصاد منه ثلاثة أجناس الحيتان وجميع أنواعها حلال والضفادع وجميع أنواعها حرام وفيما سوى هذين خلاف فقال أبو حنيفة حرام وقال ابن أبى ليلى والاكثرون حلال قوله وطعامه فالعطف يقتضى المغايرة وفيه وجوه يروى عن أبى بكر الصديق ان الصيد ما صيد بالحيلة حال حياته والطعام ما يوجد مما لفظه البحر أو نضب عنه الماء من غير معالجة فى أخذه وقال جمع من العلماء الاصطياد قد يكون للاكل وقد يكون لغيره كاصطياد الصدف لاجل اللؤلؤ واصطياد بعض الحيوانات البحرية لاجل عظامها واسنانها فالمعنى أحل لكم الانتفاع بجميع ما يصاد فى البحر وأحل لكم أكل المأكول منه وعن سعيد بن جبير أن الصيد هو الطرى والطعام هو القديد منه وفى الفرق ضعف قال الشافعى السمكة الطافية فى البحر محللة لانه طعام البحر وقد قال تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه وقال صلى الله عليه وسلم البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته متاعا لكم فى الحضر طريا وللسيارة فى السفر

قتل من قتل منكم الصيد حراما فى أول مرة ومن عاد ثانية لقتله بعد أولى حراما فالله ولى الانتقام منه دون كفارة تلزمه لقتله اياه ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس من قتل شيأ من الصيد خطأ وهو محرم حكم عليه فيه مرة واحدة فان عاد يقال له ينتقم الله منك كما قال الله عز وجل حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعى قال ثنا فضيل بن عياض عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا أصاب المحرم الصيد حكم عليه فان عاد لم يحكم عليه وكان ذلك الى الله عز وجل ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه ثم قرأ هذه الآية ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام حدثنا هناد قال ثنا يحيى بن أبى زائدة قال ثنا داود عن عامر قال جاء رجل الى شريح فقال انى أصبت صيدا وأنا محرم فقال هل أصبت قبل ذلك شيأ قال لا قال لو قلت نعم وكلتك الى الله يكون هو ينتقم منك انه عزيز ذو انتقام قال داود فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال بل يحكم عليه أوخلع حدثنى أبو السائب وعمرو بن على قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا أصاب الرجل الصيد وهو محرم قيل له أصبت صيدا مثل هذا فان قال نعم قيل له اذهب فينتقم الله منك وان قال لا حكم عليه حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم فى الذى يقتل الصيد ثم يعود قال كانوا يقولون من عاد لا يحكم عليه أمره الى الله عز وجل حدثنا عمرو قال ثنا ابن عيينة عن داود بن أبى هند عن الشعبى ان رجلا أتى شريحا فقال أصبت صيدا قال أصبت قبله صيدا قال لا قال أما انك لو قلت نعم لم أحكم عليك حدثنا عمرو قال ثنا ابن أبى عدى قال ثنا داود عن الشعبى عن شريح مثله حدثنا عمرو قال ثنا أبو عاصم عن الاشعث عن محمد عن شريح فى الذى يصيب الصيد قال يحكم عليه فان عاد انتقم الله منه حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام بن سالم عن عنبسة عن سالم عن سعيد بن جبير ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم قال يحكم عليه فى العمد مرة واحدة فان عاد لم يحكم عليه وقيل له اذهب ينتقم الله منك ويحكم عليه فى الخطا أبدا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن خصيف عن سعيد بن جبير قال رخص فى قتل الصيد مرة فمن عاد لم يدعه الله تعالى حتى ينتقم منه حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن سعيد بن جبير مثله حدثنا عمرو بن على قال ثنا يحيى بن سعيد وابن أبى عدى جميعا عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس فمن أصاب صيدا فحكم عليه ثم عاد قال لا يحكم ينتقم الله منه حدثنا عمرو قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد انما قال الله عز وجل ومن قتله منكم متعمدا يقول متعمدا لقتله ناسيا لاحرامه فذلك الذى يحكم عليه فان عاد لا يحكم عليه وقيل له ينتقم الله منك حدثنا عمرو قال ثنا كثير بن هشام قال ثنا الفرات بن سليمان عن عبد الكريم عن مجاهد ان عاد لم يحكم عليه وقيل له ينتقم الله منك حدثنا عمرو قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا الاشعث عن الحسن فى الذى يصيب الصيد فيحكم عليه ثم يعود قال لا يحكم عليه وقال آخرون معنى ذلك عفا الله عما سلف من قتلكم الصيد قبل تحريم الله تعالى ذلك عليكم ومن عاد لقتله بعد تحريم الله اياه عليه عالما بتحريمه ذلك عليه عامدا لقتله ذاكرا لاحرامه فان الله هو المنتقم منه ولا كفارة لذنبه ذلك ولا جزاء يلزمه له فى الدنيا ذكر من قال ذلك حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ومن عاد فينتقم الله منه قال من عاد بعد نهى الله بعد أن يعرف انه محرم وانه ذاكر لحرمه لم ينبغ لاحد أن يحكم عليه ووكلوه الى نقمة الله عز وجل فاما الذى يتعمد قتل الصيد وهو ناس لحرمه أو جاهل ان قتله محرم فهؤلاء الذين يحكم عليهم فاما من قتله متعمدا بعد نهى الله وهو يعرف انه محرم وانه حرام فذلك يوكل الى نقمة الله فذلك الذى جعل الله عليه النقمة وهذا شبيه بقول مجاهد الذى ذكرناه قبل وقال آخرون عنى بذلك شخص بعينه ذكر من قال ذلك حدثنا عمرو بن على قال ثنا معتمر بن سليمان قال

ما سلطاو انتصب متاعا على انه مفعول له ولكنه مختص بالطعام وقال الزجاج انه مصدر مؤكد لان قوله أحل لكم فى معنى التمتيع وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما قال العلماء صيد البحر هو الذى لا يعيش الا فى الماء أما الذى لا يعيش الا فى البر والذى يمكنه أن يعيش فى البر تارة وفى البحر أخرى فذلك كله صيد البر فالسلحفاة والسرطان والضفدع وطير الماء كل ذلك من صيد البر ويجب على قاتله الجزاء واتفق المسلمون على ان المحرم يحرم عليه الصيد الذى صاده أما الذى صاده الحلال فعن على وابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير وطاوس والثورى واسحق أن الحكم كذلك لاطلاق الآية ولما روى عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم أهدى اليه حمار وحش وهو محرم فابى ان يأكله وقال مالك والشافعى وأحمد ان لحم الصيد مباح للمحرم بشرط أن لا يصطاده المحرم ولا يصطاد له لما روى أبو داود فى سننه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوا أو يصاد لكم وعن أبى هريرة وعطاء ومجاهد أنهم أجازوا للمحرم ما صاده الحلال وان صاده لاجله اذا لم يدل ولم يشر وكذلك ما ذبحه قبل احرامه وهو مذهب أبى حنيفة وأصحابه لما روى عن أبى قتادة أنه اصطاد حمار وحش وهو حلال فى أصحاب محرمين له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أشرتم هل أعنتم فقالوا لا فقال هل بقى من لحمه شئ قالوا معنا رجله فأخذها النبى صلى الله عليه وسلم فأكلها وهذان القولان مفرعان على تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد وقال فى الكشاف أخذ أبو حنيفة بالمفهوم فكأنه قيل وحرم عليكم أيها المحرمون ما صدتم فى البر فيخرج عنه مصيد غيرهم ويرد عليه أن المفهوم ليس بحجة ثم حث على الطاعة والاجتناب عن المعاصى بقوله

ثنا زيد أبو المعلى ان رجلا أصاب صيدا وهو محرم فتجوز له عنه ثم عاد فأرسل الله عليه نارا فأحرقته فذلك قوله ومن عاد فينتقم الله منه قال في الاسلام * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب عندنا قول من قال معناه ومن عاد في الاسلام لقتله بعد نهي الله تعالى عنه فينتقم الله منه وعليه مع ذلك الكفارة لان الله عزوجل اذا أخبر انه ينتقم منه لم يخبرنا وقد أوجب عليه في قتله الصيد عمدا ما أوجب من الجزاء أو الكفارة بقوله ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم انه قد أزال عنه الكفارة في المرة الثانية والثالثة بل أعلم عباده ما أوجب من الحكم على قاتل الصيد من المحرمين عمدا ثم أخبر انه منتقم ممن عاد ولم يقل ولا كفارة عليه في الدنيا فان ظن ظان ان الكفارة مزيلة العقاب ولو كانت الكفارة لازمة له في الدنيا لبطل العقاب في الآخرة فقد ظن خطأ وذلك ان لله عزوجل ان يخالف بين عقوبات معاصيه بما شاء وأحب فيزيد في عقوبته على بعض معاصيه مما ينقص من بعض وينقص من بعض مما يزيد في بعض كالذي فعل من ذلك في مخالفته بين عقوبته الزاني البكر والزاني الثيب المحصن وبين سارق ربع دينار وبين سارق أقل من ذلك فكذلك خالف بين عقوبته قاتل الصيد من المحرمين عمدا ابتداء وبين عقوبته عودا بعد بدء فأوجب على البادئ المثل من النعم أو الكفارة بالاطعام أو العدل من الصيام وجعل ذلك عقوبته بجرمه بقوله ليذوق وبال أمره وجعل على العائد بعد البدء وزاده من عقوبته ما أخبر عباده انه فاعل به من الانتقام تغليظا منه للعود بعد البدء ولو كانت عقوبته بانه على الاشياء متفقة لوجب ان لا يكون حد في شيء مخالفا حدا في غيره ولا عقاب في الآخرة أغلظ من عقاب وذلك خلاف ما جاء به محكم الفرقان وقد زعم بعض الزاعمين ان معنى ذلك ومن عاد في الاسلام بعد نهي الله عن قتله لقتله بالمعنى الذي كان القوم يقتلونه في جاهليتهم فعفا لهم عنه عند تحريم قتله عليهم وذلك قتله على استحلال قتله قال فاما اذا قتله على غير ذلك الوجه وذلك ان يقتله على وجه الفسوق لا على وجه الاستحلال فعليه الجزاء والكفارة كلما عاد وهذا قول لا نعلم قائلا قاله من أهل التأويل وكفى خطأ بقوله خروجه عن أقوال أهل العلم لو لم يكن على خطائه دلالة سواه فكيف وظاهر التنزيل ينبئ عن فساده وذلك ان الله عم بقوله ومن عاد فينتقم الله منه كل عائد لقتل الصيد بالمعنى الذي تقدم النهي منه به في أول الآية ولم يخص به عائدا منهم دون عائد فمن ادعى في التنزيل ما ليس في ظاهره كلف البرهان على دعواه من الوجه الذي يجب التسليم له وأما من زعم ان معنى ذلك ومن عاد في قتله متعمدا بعد بدء لقتل تقدم منه في حال احرامه فينتقم الله منه فان معنى قوله عفا الله عما سلف انما هو عفا الله عما سلف من ذنبه بقتله الصيد فان في قول الله تعالى ليذوق وبال أمره دليلا واضحا على ان القول في ذلك غير ما قال لان العفو عن الجرم ترك المؤاخذة به ومن أذيق وبال جرمه فقد عوقب به وغير جائز ان يقال لمن عوقب قد عفي عنه وخبر الله أصدق من ان يقع فيه تناقض فان قال قائل وما ينكر ان يكون قاتل الصيد من المحرمين في أول مرة قد أذيق وبال أمره بما ألزم من الجزاء والكفارة وعفي له من العقوبة بأكثر من ذلك مما كان لله ان يعاقبه به قيل له فان كان ذلك جائزا أن يكون تأويل الآية عندك وان كان مخالفا القول أهل التأويل فما ينكر ان يكون الانتقام الذي أوعده الله على العود بعد البدء هو تلك الزيادة التي عفاها عنه في أول مرة مما كان له فعله به مع الذي أذاقه من وبال أمره فيذيقه في عوده بعد البدء وبال أمره الذي أذاقه المرة الاولى ويترك عفوه عما عفا عنه في البدء فيؤاخذه به فلم يقل في ذلك شيأ الا ألزم في الآخر مثله ۞ القول في تأويل قوله (والله عزيز ذو انتقام) يقول عزوجل والله منيع في سلطانه لا يقهره قاهر ولا يمنعه من الانتقام ممن انتقم منه ولا من عقوبته من أراد عقوبته مانع لان الخلق خلقه والامر أمره له العزة والمنعة وأما قوله ذو انتقام فانه يعني به معاقبته لمن عصاه على معصيته اياه ۞ القول في تأويل قوله (أحل لكم صيد البحر وطعامه) يقول تعالى ذكره أحل لكم أيها المؤمنون صيد البحر وهو ما صيد طريا كما حدثني يعقوب قال ثنا هشيم

واتقوا الله الذي اليه تحشرون وهو كلام جامع للوعد والوعيد ثم ذكر سبب حرمة الصيد في الحرم وفي الاحرام فقال جعل الله أي صيّر وبين بالخطاب والتعريف أو صيّر بخلق دواعي التعظيم في القلوب قياما للناس وهم العرب وجه المجاز أن أهل بلدة اذا قالوا الناس فعلوا كذا أرادوا أهل بلدتهم فنطق القرآن على مجرى عادتهم وبيان القيام أن قوام المعيشة اما بكثرة المنافع وقد جعل بحيث يجبى اليه ثمرات كل شيء واما بدفع المضار وقد صيره حرما آمنا واما بحصول الجاه والرياسة وتوفر الدواعي والرغبات وذلك بدعاء ابراهيم عليه السلام فاجعل أفئدة من الناس تهوي اليهم ثم المنافع الدينية الحاصلة من مناسكها وشعائرها أكثر من أن تحصى وأظهر من أن تخفى وانتصب البيت الحرام على انه عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح اذ الكعبة أوضح من أن توضح ويحتمل أن يراد بالناس عامة الناس لما يتم لهم من أمر حجهم وعمرتهم وتجارتهم وأنواع منافعهم الدينية والدنيوية وعن عطاء بن أبي رباح لو تركوا عاما واحدا لم ينظروا ولم يؤخروا وتفسير الشهر الحرام والهدي والقلائد تقدم في أول السورة وانما كان الشهر الحرام سببا لقيام الناس وقوامهم لانه اذا دخل الشهر الحرام كان يزول خوفهم ويقدرون على الاسفار وتحصيل الاقوات قدر ما يكفيهم طول السنة فلولا حرمته لهلكوا من الجوع وأيضا هو سبب لاكتساب الثواب من قبل مناسك الحج واقامتها وأما الهدي فانه نسك للمهدي وقوام لمعايش الفقراء وكذا القلائد فكان من قلد الهدي أو قلد نفسه من لحاء شجرة الحرم لم يتعرض له أحد وكل ذلك لان الله تعالى أوقع في قلوبهم تعظيم الكعبة وما يتعلق بها اذ ذلك

قال أخبرنا عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال عمر بن الخطاب في قوله أحل لكم صيد البحر قال فصيده ما صيد منه حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن سماك قال حدثت عن ابن عباس قال خطب أبو بكر الناس فقال أحل لكم صيد البحر قال فصيده ما أخذ حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله أحل لكم صيد البحر قال صيده ما صيد منه حدثنا سليمان بن عمر بن خالد البرقي قال ثنا محمد بن سلمة الحراني عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس في قوله أحل لكم صيد البحر قال صيده الطري حدثنا ابن حميد قال ثنا بحر بن واضح قال ثنا الهذيل بن هلال قال ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عباس في قوله أحل لكم صيد البحر قال صيده ما صيد حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس أحل لكم صيد البحر قال الطري حدثنا ابن وكيع قال ثنا الحسن بن علي الحنفي أو الحسين شك أبو جعفر عن الحكم بن أبان عن عكرمة قال كان ابن عباس يقول صيد البحر ما اصطاده حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عيان عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير في أحل لكم صيد البحر قال الطري حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن الحجاج عن العلاء بن بدر عن أبي سلمة قال صيد البحر ما صيد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير أحل لكم صيد البحر قال الطري حدثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير أحل لكم صيد البحر قال السمك الطري حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أحل لكم صيد البحر أما صيد البحر فهو السمك الطري هي الحيتان حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال صيده ما اصطدته طريا قال معمر وقال قتادة صيده ما اصطدته حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أحل لكم صيد البحر قال حيتانه قال حدثنا ابن البرقي قال ثنا عمر بن أبي سلمة قال سئل سعيد عن صيد البحر فقال قال مكحول قال زيد بن ثابت صيده ما اصطدت حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد في قوله أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة قال يصطاد المحرم والمحل من البحر ويأكل من صيده حدثنا عمرو بن عبد الحميد قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال قال أبو بكر طعام البحر كل ما فيه وقال جابر بن عبد الله ما حسر عنه فكل وقال كل ما فيه يعني جميع ما صيد حدثنا سعيد بن الربيع قال ثنا سفيان عن عمرو سمع عكرمة يقول قال أبو بكر وطعامه متاعا لكم وللسيارة قال هو كل ما فيه وعني بالبحر في هذا الموضع الأنهار كلها والعرب تسمي الأنهار بحارا كما قال تعالى ذكره ظهر الفساد في البر والبحر فتأويل الكلام أحل لكم أيها المؤمنون طري سمك الأنهار الذي صدتموه في حال حلكم وحرمكم وما لم تصيدوه من طعامه الذي قتله ثم رمى به إلى ساحله واختلف أهل التأويل في معنى قوله وطعامه فقال بعضهم عني بذلك ما قذف به إلى ساحله ميتا نحو الذي قلنا في ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن سماك قال حدثت عن ابن عباس قال خطب أبو بكر الناس فقال أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وطعامه ما قذف حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال كنت بالبحرين فسألوني عما قذف البحر قال فأفتيتهم أن يأكلوا فلما قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكرت ذلك له فقال لي بم أفتيتهم قال قلت أفتيتهم أن يأكلوا قال لو أفتيتهم بغير ذلك لعلوتك بالدرة قال ثم قال إن الله تعالى قال في كتابه أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم فصيده ما صيد منه وطعامه ما قذف حدثني يعقوب

الذي ذكر من جعل الكعبة قياما للناس أو من حفظ حرمة الاحرام والحرم مشروع لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض وذلك أنه علم في الأزل أن مقتضى طباع العرب الحرص على القتل والغارة وكان ذلك مما يفضي إلى الفناء وانقطاع النسل فدبر هذا التدبير المحكم والفعل المتقن كي يصير سببا للأمان في بعض الأمكنة وفي بعض الأزمان فتستقيم مصالح الانسان ولا ريب أن مثل هذا التقدير والتدبير لا يصح إلا ممن يعلم الكائنات وأسبابها وغاياتها بل يعلم المعلومات بأسرها كلياتها وجزئياتها قديمها وحديثها عللها ومعلولها موجودها ومعدومها وذلك قوله وأن الله بكل شيء عليم فما أحسن هذا الترتيب ثم خوفهم وأطمعهم بقوله اعلموا أن الله شديد العقاب لمن انتهك محارمه وأن الله غفور رحيم لمن حافظ عليها وذكر الوصفين في جانب الرحمة ليدل على أن جانب الرحمة أغلب كما قال سبقت رحمتي غضبي ثم قرر أن الرسول ما كان مكلفا إلا بالتبليغ فاذا بلغ خرج من العهدة وبقي الأمر من جانبكم وانه تعالى يعلم جهركم وسركم وفيه من الوعيد ما فيه عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل حرم عليكم عبادة الأوثان وشرب الخمر والطعن في الأنساب ألا وإن الخمر لعن شاربها وعاصرها وساقيها وبائعها وآكل ثمنها فقام إليه أعرابي فقال يا رسول الله إني كنت رجلا كانت هذه تجارتي واستفدت من بيع الخمر مالا فهل ينفعني ذلك المال إن عملت فيه بطاعة الله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إن أنفقته في حج أو جهاد أو صدقة لم يعدل عند الله جناح بعوضة إن الله لا يقبل إلا الطيب وأنزل الله عز وجل تصديقا لقول رسوله قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث وهو عام في حرام المال وحلاله وفاسد

قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم قال طعامه ما قذف **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن ابن عباس في قوله أحل لكم صيد البحر وطعامه قال طعامه ما قذف **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن ابن عباس مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حسين عن علي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كل ما ألقاه البحر **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا الحسن بن علي أو الحسين بن علي النخعي شك أبو جعفر عن الحكم عن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال طعامه ما لفظ من ميتته **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الهذيل بن هلال قال ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عباس أحل لكم صيد البحر وطعامه قال طعامه ما وجد على الساحل ميتا **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن ابن عباس قال ما قذف به **حدثنا** سعيد بن الربيع قال ثنا سفيان عن عمرو سمع عكرمة يقول قال أبو بكر رضي الله عنه وطعامه متاعا لكم قال طعامه هو كل ما فيه **حدثني** محمد بن المثنى قال ثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس قال قال أبو بكر وطعامه متاعا لكم قال طعامه ميتته قال عمرو وسمع أبا الشعثاء يقول ما كنت أحسب طعامه الا مالحه **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثني الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال أخبرني أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد عن عكرمة عن ابن عباس في قوله وطعامه متاعا لكم قال طعامه ميتته **حدثنا** حرير بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع عن عثمان عن عكرمة وطعامه متاعا لكم قال طعامه ما قذف **حدثنا** ابن عبد الاعلى قال ثنا معمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله عن نافع قال جاء عبد الرحمن الى عبد الله فقال البحر قد ألقى حيتانا كثيرة قال فنهاه عن أكلها ثم قال يا نافع هات المصحف فأتيته به فقرأ هذه الآية أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم قال قلت طعامه هو الذي ألقاه قال فالحقه فمره بأكله **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا أيوب عن نافع ان عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل ابن عمر فقال ان البحر قذف حيتانا كثيرة ميتا أفنأكله قال لا تأكله فلما رجع عبد الله الى أهله أخذ المصحف فقرأ سورة المائدة فأتى على هذه الآية وطعامه متاعا لكم وللسيارة قال اذهب فقل له فيأكله فانه طعامه **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر بنحوه **حدثني** المثنى قال ثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس قال قال أبو بكر رضي الله عنه وطعامه متاعا لكم ميتته قال عمرو وسمعت أبا الشعثاء يقول ما كنت أحسب طعامه الا مالحه **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال أخبرنا نافع ان عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل ابن عمر عن حيتان كثير ألقاها البحر أميتة هي قال نعم فنهاه عنها ثم دخل البيت فدعا بالمصحف فقرأ تلك الآية أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم قال طعامه كل شيء أخرج منه فكله فليس به باس وكل شيء فيه يؤكل ميتا أو بساحليه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر قال قتادة طعامه ما قذف منه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد عن ليث عن شهر عن أبي أيوب قال ما لفظ البحر فهو طعامه وان كان ميتا **حدثنا** هناد قال ثنا أبو الاحوص عن ليث عن شهر قال سئل أبو أيوب عن قول الله تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا قال هو ما لفظ البحر وقال آخرون عنى بقوله وطعامه المليح من السمك فيكون تأويل الكلام على ذلك من تأويلهم أحل لكم سمك البحر ومليحه في كل حال حلالكم واحرامكم ذكر من قال ذلك **حدثنا** سليمان بن عمرو بن خالد البرقي قال ثنا محمد بن سلمة عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس وطعامه قال طعامه المالح منه **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن

الاعمال وصالحها وسقيم المذاهب وتخفيضها (٤٠) وردىء النفوس وجيدها وأخبث الخبائث الروحانية الجهل والمعصية وأطيب الطيبات الروحانية معرفة الله تعالى وطاعته والبون بين الصنفين في العالم الروحاني أبعد منهما في العالم الجسماني لان أثرهما في عالم الارواح أبقى وأدوم وأجل وأعظم فلا تستبدل الخبيث يا انسان بالطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث لان كثرته في التحقيق قلة ولذته في الآخرة ذلة وتعب ونفوذ وصرف العمر في طلبه حيف * التأويل لا تحرموا على أنفسكم بالاستمتاعات النفسانية طيبات ما أحل الله لكم دون سائر المخلوقات من المواهب الربانية ولا تعتدوا ولا تجاوزوا عن حد العبودية وكلوا مما رزقكم الله واجتهدوا في طلب ما خصكم به الله من تجلي جماله وجلاله حلالا طيبا يحل فيكم ربنا من سمات النقائص باللغو في أيمانكم أن تحلفوا بالآلائه عن التبرم من ولائه لملالة النفوس وكلالة القوى واستيلاء النفس وغلبة سلطان الهوى في أثناء المجاهدات واعواز المشاهدات ولكن يؤاخذكم اذا عزمتم على الهجران وتعرضتم للخذلان فكفارته حينئذ اطعام عشرة مساكين الحواس الظاهرة والباطنة من أوسط ما تطعمون أهليكم وهم القلب والسر والروح والخفي طعامهم الشوق والمحبة والصدق والاخلاص والتفويض والتسليم والرضا والانس والهيبة والشهود والكشوف وأوسطه الذكر والتذكر والفكر والتفكر والشوق والتوكل والتعبد والخوف والرجاء بشغل الحواس العشرة بهذه الامور أو يكسوهم لباس التقوى أو يحرر رقبة النفس من عبودية الحرص والهوى فمن لم يجد أمسك في اليوم الماضي عما عزم عليه وفي اليوم الحاضر عما لا يعنيه وفي اليوم المستقبل عم

عباس

عباس وطعامه متاعا لكم يعني بطعامه مالحه وما قذف البحر من مالحه حدثني محمد بن سعد قال ثني
أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس وطعامه متاعا لكم وهو المالح حدثنا
أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان بن مجمع التيمي عن عكرمة في قوله متاعا لكم قال المليح
حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن سالم الافطس وأبي حصين عن سعيد بن جبير
قال المليح حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن منصور عن ابراهيم وطعامه متاعا
لكم قال المليح وما لفظ حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن سالم عن سعيد بن جبير في
أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم قال يأتي الرجل أهل البحر فيقول أطعموني فان قال غريضا
ألقوا شبكتهم فصادوا له وان قال أطعموني من طعامكم أطعموه من سمكهم المالح حدثنا ابن
وكيع قال ثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيد أحل لكم صيد البحر وطعامه قال المنبوذ السمك
المالح حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وطعامه
قال المالح حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم وطعامه قال هو
المالح ثم قال ما قذف حدثنا ابن معاذ قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا
سعيد عن قتادة وطعامه قال مملوح السمك حدثنا هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرني الثوري
عن منصور قال كان ابراهيم يقول طعامه السمك المليح ثم قال بعد ما قذف به حدثنا هناد قال ثنا
ابن أبي زائدة قال أخبرنا الثوري عن أبي حصين عن سعيد بن جبير قال طعامه المليح حدثنا هناد
قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا اسرائيل عن عبد الكريم عن مجاهد قال طعامه السمك المليح
حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في هذه الآية
وطعامه متاعا لكم قال المنتصر قال شعبة فقلت لأبي بشر ما المنتصر قال المالح حدثنا ابن المثنى
قال ثنا هشام بن الوليد قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير
قوله وطعامه متاعا لكم قال المنتصر قال قلت ما المنتصر قال المالح حدثني محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وطعامه متاعا لكم قال أما طعامه فهو المالح
حدثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب وطعامه متاعا لكم
قال طعامه ما تزودت مملوحا في سفرك حدثنا عمرو بن عبد الحميد وسعيد بن الربيع الرازي قالا ثنا
سفيان بن عمرو قال قال جابر بن زيد كما نتحدث ان طعامه مليحه ونكره الطافي منه وقال آخرون
طعامه ما فيه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال
طعام البحر ما فيه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن حريث عن عكرمة وطعامه متاعا لكم
قال ما جاء به البحر بموجه كذا حدثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح
عن ليث عن مجاهد قال طعامه كل ما صيد منه * وأولى هذه الأقوال بالصواب عندنا قول من قال
طعامه ما قذفه البحر أو حسر عنه فوجد ميتا على ساحله وذلك ان الله تعالى ذكر قبله صيد الذي يصاد
فقال أحل لكم صيد البحر فالذي يجب أن يعطف عليه في المفهوم ما لم يصد منه فقال أحل لكم
ما صدتموه من البحر وما لم تصيدوه منه وأما المليح فانه ما كان منه ملح بعد الاصطياد فقد دخل في جملة قوله
أحل لكم صيد البحر فلا وجه لتكريره اذ لا فائدة فيه وقد أعلم عباده تعالى احلاله ما صيد من البحر
بقوله أحل لكم صيد البحر فلا فائدة أن يقال لهم بعد ذلك ومليحه الذي صيد حلال لكم لان ما صيد منه
فقد بين تحليله طريا كان أو مليحا بقوله أحل لكم صيد البحر والله يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا
يفيدهم به فائدة وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو الذي قلنا خبر وان كان بعض نقلته
يقف به على ناقله عنه من الصحابة وذلك ما حدثنا به هناد بن السري قال ثنا عبدة بن سليمان عن محمد
ابن عمرو قال ثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحل لكم صيد البحر

العود اليه ومن لغو اليمين عند أرباب اليقين ان الطالب الصادق عند غلبات الشوق ووجدان الذوق يقسم عليه بجماله وجلاله ان
يرزقه شيأ من اقباله ووصاله وذلك
في شريعة الرضى لغو وفي مذهب
التسليم سهو ولكن يرجى له عفو
فلا يؤاخذه بمقاله لعلمه بضعف حاله
والكمال في الثبات والاستقامة

أريد وصاله ويريد هجري
فأترك ما أريد لما يريد

ومن اللغو في اليمين عندهم ما يجري
على لسانهم في غلبات الوجد من
تجديد العهد وتأكيد العقد كقول
بعضهم

وحقك ما نظرت الى سواكا
بعين مودة حتى أراكا

فان هذا ينافي التوحيد وأين في
الدار ديار كلا بل هو الله الواحد
القهار ليس على الذين آمنوا بالتقليد
وعملوا الصالحات الاعمال البدنية
الشرعية جناح فيما طعموا من
المباحات اذا ما اتقوا الشبهة
والاسراف وآمنوا بالتحقيق بعد
التقليد وعملوا الصالحات الاعمال
القلبية الحقيقية من تخلية القلب
عما سواه ومن تحليته بالاحوال
المضادة لهواه كالصدق والاخلاص
والتوكل والتسليم وما عداه ثم
اتقوا شرك الآنية وآمنوا بهوية
ثم اتقوا هذا الشرك وهو الفناء في
الفناء وأحسنوا وهو البقاء به فافهم
جعل الله البلاء لاهل الولاء كاللهب
للذهب فقال يا أيها الذين آمنوا
ايمان المحسنين الذين تجردوا عن
ملاذ الدنيا وشهواتها الحلال
وأحرموا بحج الوصول وعمرة الوصال
ليبلونكم الله في أثناء السلوك
بشيء من الصيد وهو المطالب
النفسانية والمقاصد الدنيوية الدنية
تناله أيديكم يعني اللذات البدنية
ورماحكم يعني اللذات الخيالية فله
عذاب أليم لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم يعني من أحرم لزيارة كعبة الوصال

فعليه حسم الاطماع من الحرام والحلال متعمدا أى عالما بما فى الالتفات الى غيره من المضار مثل ما قتل من النعم يجازى نفسه

وطعامه متاعا لكم قال طعامه ما لفظه ميتا فهو طعامه وقد وقف هذا الحديث بعضهم على أبى هريرة حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة فى أحل لكم صيد البحر وطعامه قال طعامه ما لفظه ميتا

﴿ القول فى تأويل قوله (متاعا لكم وللسيارة) يعنى تعالى ذكره بقوله متاعا لكم منفعة لمن كان منكم مقيما أو حاضرا فى بلده يستمتع بأكله وينتفع به وللسيارة يقول ومنفعة أيضا ومتعة للسائرين من أرض الى أرض ومسافرين يتزودونه فى سفرهم ملحا والسيارة جمع سيار وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنى أبو اسحق عن عكرمة أنه قال فى قوله متاعا لكم وللسيارة قال لمن كان بحضرة البحر وللسيارة السفر حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة فى قوله وطعامه متاعا لكم وللسيارة ما قذف البحر وما يتزودون فى أسفارهم من هذا المالح يتأولها على هذا حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة وطعامه متاعا لكم وللسيارة ملوح السمك ما يتزودون فى أسفارهم حدثنا سليمان بن عمر بن خالد البرقى قال ثنا مسكين بن بكير قال ثنا عبد السلام بن حبيب النجارى عن الحسن فى قوله وللسيارة قال هم المحرمون حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى وطعامه متاعا لكم وللسيارة أما طعامه المالح منه بلاغا يأكل منه السيارة فى الاسفار حدثنا المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وطعامه متاعا لكم وللسيارة قال طعامه مالحه وما قذف البحر منه يتزوده المسافر وقال مرة أخرى مالحه وما قذف البحر فمالحه يتزوده المسافر حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس وطعامه متاعا لكم وللسيارة يعنى المالح فيتزوده وكان مجاهد يقول فى ذلك بما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وطعامه متاعا لكم قال أهل القرى وللسيارة أهل الامصار حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله متاعا لكم قال لاهل القرى وللسيارة قال أهل الامصار وأجناس الناس كلهم وهذا الذى قاله مجاهد من ان السيارة هم أهل الامصار لا وجه له مفهوم الا أن يكون أراد بقوله هم أهل الامصار هم المسافرون من أهل الامصار فيجب أن يدخل فى ذلك كل سيارة من أهل الامصار كانوا أو من أهل القرى فاما السيارة فلا يشمل المقيمين فى أمصارهم

﴿ القول فى تأويل قوله (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) يعنى تعالى ذكره وحرم الله عليكم أيها المؤمنون صيد البر ما دمتم حرما يقول ما كنتم محرمين لم تحلوا من احرامكم ثم اختلف أهل العلم فى المعنى الذى عنى الله تعالى ذكره بقوله وحرم عليكم صيد البر فقال بعضهم عنى بذلك انه حرم علينا كل معانى صيد البر من اصطياد وأكل وقتل وبيع وشراء وامساك وتملك ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم عن يزيد بن أبى زياد عن عبد الله بن الحرث عن نوفل عن أبيه قال حج عثمان ابن عفان فحج على معه قال فأتى عثمان بلحم صيد صاده حلال فأكل منه ولم يأكل على فقال عثمان والله ما صدنا ولا أمرنا ولا أشرنا فقال على وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون بن المغيرة عن عمرو بن أبى قيس عن سماك عن صبيح بن عبد الله العبسى قال بعث عثمان بن عفان أبا سفيان بن الحرث على العروض فنزل قديدا فمر به رجل من أهل الشام معه بازى وصقر فاستعاره منه فاصطاد به من اليعاقيب فجعلهن فى حظيرة فلما مر به عثمان طبخهن ثم قدمهن اليه فقال عثمان كلوا فقال بعضهم حتى يجىء على بن أبى طالب فلما جاء فرأى ما بين أيديهم قال على انا لن نأكل منه فقال عثمان مالك لا تأكل فقال هو صيد ولا يحل أكله وأنا محرم فقال عثمان بين لنا فقال على يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم فقال عثمان أو نحن قتلناه فقرأ عليه أحل لكم صيد

رياضة ومجاهدة مماثل ألمها تلك اللذة واعدلهما القلب والروح يحكمان على مقدار الاسلام وعلى حسب قوة السالك بتقليل الطعام والشراب أو ببذل المال أو بترك الجاه أو بالعزلة وضبط الحواس هديا بالغ الكعبة خالصا عن الخلق لاجل الحق طعام مساكينهم العقل والقلب والسر والروح والخفى كانوا محرومين عن أغذيتهم الروحانية فيطعمهم المعاملات الروحانية من صدق التوجه والصبر على المكاره والفطام عن المألوفات ومن الشكر والرضا وغير ذلك أو عدل ذلك صياما هو الامساك عن الاغيار والركون الى الواحد القهار لتذوق النفس الامارة وبال أمره فان كل هذه الامور على خلاف طبعها ذو انتقام ينتقم من أحبائه بنقاب الدلال ومن أعدائه بحجاب الملام والملال أحل لكم صيد بحر المعارف والكشوف تنتفعون بالواردات وتطعمون منها السائرين الى الله من أهل الارادات صيد البر ما سنح للسائرين من مطالب الدنيا ما دمتم حرما أى فى حال المحو لا فى حال الصحو جعل الله الكعبة كعبة الظاهر قياما للعوام والخواص يستقيمون بها حاجاتهم الدنيوية والاخروية وكعبة القلب قواما للخواص وخواص الخواص يلوذون بها بدوام الذكر ونفى الخواطر حتى تعلموا ان لا موجود الا هو ولا وجود الا له البيت الحرام حرام ان يسكن فى كعبة القلب غيره والشهر الحرام هو أيام الطلب حرام على الطالب فيه مخالطة الخلق وملاحظة ما سوى الحق والهدى هو النفس البهيمية تساق الى كعبة القلب مع قلائد أو كان الشرع ليتقرب بها على عتبة القلب بسكين آداب الطريقة عن

البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما حدثنا تميم بن المنتصر وعبد الحميد بن بيان القناد قالا أخبرنا أبو اسحق الازرق عن شريك عن سماك بن حرب عن صبيح بن عبيد الله العبسي قال استعمل عثمان بن عفان أبا سفيان بن الحرث على العروض ثم ذكر نحوه وزاد فيه قال فمكث عثمان ماشاء الله أن يمكث ثم أتى فقيل له بمكة هل لك في ابن أبي طالب أهدي له تصفيف حمار فهو يأكل منه فأرسل اليه عثمان وسأله عن أكل التصفيف وقال اما أنت فتأكل وأما نحن فتنهانا فقال انه صيد عام أول وأنا حلال فليس علي بأكله بأس وصيد ذلك يعني التعاقيب وأنا محرم وذبحن وأنا حرام حدثنا عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث بن سعيد قال ثنا يونس عن الحسن ان عمر بن الخطاب لم يكن يرى بأسا بلحم الصيد للمحرم وكرهه علي بن أبي طالب رضي الله عنهما حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان عليا كره لحم الصيد للمحرم على كل حال حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد ابن جعفر قال ثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحرث انه شهد عثمان وعليا أتيا بلحم فأكل عثمان ولم يأكل علي فقال عثمان أنحن صدنا أو صيد لنا فقرأ علي هذه الآية أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا عمرو بن أبي سلمة عن أبيه قال حج عثمان بن عفان فحج معه علي فأتي بلحم صيد صاده حلال فأكل منه وهو محرم ولم يأكل منه علي فقال عثمان انه صيد قبل أن نحرم فقال له علي ونحن قد بدأنا وأهالينا لنا حلال أفيحللن لنا اليوم حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو بن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن الحرث بن نوفل ان عليا أتي بشق عجز حمار وهو محرم فقال اني محرم حدثنا ابن بزيع قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا سعيد عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يكرهه على كل حال ما كان محرما حدثنا ابن بشار قال ثنا عاصم قال ثنا ابن جريج قال أخبرنا نافع ان ابن عمر كان يكره كل شيء من الصيد وهو حرام أخذ له أو لم يؤخذ له وشيقة وغيرها حدثنا ابن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبد الله قال أخبرني نافع ان ابن عمر كان لا يأكل الصيد وهو محرم وان صاده الحلال حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني الحسن بن مسلم بن يناق ان طاوسا كان ينهى الحرام عن أكل الصيد وشيقة وغيرها صيد له أو لم يصد له حدثنا عبد الاعلى قال ثنا خالد بن الحرث قال ثنا الاشعث قال قال الحسن اذا صاد الصيد ثم أحرم لم يأكل من لحمه حتى يحل فان أكل منه وهو محرم لم ير الحسن عليه شيأ حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام وهرون عن عنبسة عن سالم قال سألت سعيد بن جبير عن الصيد يصيده الحلال أيأكل منه المحرم فقال سأذكر لك من ذلك ان الله تعالى قال يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم فنهى عن قتله ثم قال ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ثم قال تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة قال يأتي الرجل أهل البحر فيقول اطعموني فان قال غريضا ألقوا شبكتهم فصادوا له وان قال أطعموني من طعامكم أطعموه من سمكهم المالح ثم قال وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما هو عليك حرام صدته أو صاده حلال وقال آخرون انما عنى الله تعالى بقوله وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ما استحدث المحرم صيده في حال احرامه أو ذبحه أو استحدث له ذلك في تلك الحال فاما ما ذبحه حلال للحلال فلا بأس بأكله للمحرم وكذلك ما كان في ملكه قبل حال احرامه فغير محرم عليه امساكه ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن عبد الله بن بزيع قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا سعيد قال ثنا قتادة ان سعيد بن المسيب حدثه عن أبي هريرة انه سئل عن صيد صاده حلال أيأكله المحرم قال فأفتاه هو بأكله ثم لقي عمر بن الخطاب فأخبره بما كان من أمره فقال لو أفتيتهم بغير هذا لأوجعت لك رأسك حدثنا

شهواتها فاذا وصل العبد الى كعبة القلب شاهد بانواره ان الله ما في السموات وما في الارض شديد العقاب بسدل الحجاب لغير الاحباء غفور رحيم للصادقين في الطلب بفتح الابواب الا البلاغ بالمقال يتلو عليهم آياته وبالحال ويزكيهم ما تبدون بتقرير اللسان وما تكتمون من تصديق الجنان الخبيث ما يشغلك عن الله والطيب ما وصلك الى الله بل الطيب هو الله والخبيث ما سوى الله وفي ذلك كثرة والله أعلم قوله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حليم قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيأ ولا يهتدون يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم ان أنتم ضربتم في الارض فأصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين فان عثر على انهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم واتقوا الله واسمعوا والله لا يهدي القوم الفاسقين يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا

لا علم لنا انك أنت علام الغيوب اذ قال الله ياعيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك اذ أيدتك بروح القدس تكلم
الناس في المهد وكهلا واذ علمتك
الكتاب والحكمة والتوراة
والانجيل واذ تخلق من الطين
كهيئة الطير باذني فتنفخ فيها فتكون
طيرا باذني وتبرئ الاكمه والابرص
باذني واذ تخرج الموتى باذني واذ
كففت بني اسرائيل عنك اذ جئتهم
بالبينات فقال الذين كفروا منهم
ان هذا الا سحر مبين واذ أوحيت الى
الحواريين ان آمنوا بي وبرسولي
قالوا آمنا واشهد باننا مسلمون اذ
قال الحواريون ياعيسى ابن مريم
هل يستطيع ربك أن ينزل علينا
مائدة من السماء قال اتقوا الله
ان كنتم مؤمنين قالوا نريد أن نأكل
منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد
صدقتنا ونكون عليها من
الشاهدين قال عيسى ابن مريم
اللهم ربنا انزل علينا مائدة من
السماء تكون لنا عيدا لاولنا
وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت
خير الرازقين قال الله اني منزلها عليكم
فمن يكفر بعد منكم فاني أعذبه
عذابا لاأعذبه أحدا من العالمين
واذ قال الله ياعيسى ابن مريم أأنت
قلت للناس اتخذوني وأمي الهين
من دون الله قال سبحانك ما يكون
لي أن أقول ما ليس لي بحق ان كنت
قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا
أعلم ما في نفسك انك أنت علام
الغيوب ما قلت لهم الا ما أمرتني به
أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما
توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم
وأنت على كل شئ شهيد ان تعذبهم
فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك
أنت العزيز الحكيم قال الله هذا
يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم
جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم لله ملك السموات والارض

أحمد بن عبدة الضبي قال ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال نزل عثمان بن عفان العرج وهو محرم فاهدى صاحب العرج له قطا قال فقال لاصحابه كلوا فانه انما اصطيد على اسمي قال فأكلوا ولم يأكل **حدثنا** ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا ابن أبي عدى عن سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب ان أبا هريرة كان بالربذة فسألوه عن لحم صيد صاده حلال ثم ذكر نحو حديث ابن بزيع عن بشر **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن عمر نحوه **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدى عن سعيد عن أبي اسحق عن أبي الشعثاء قال سألت ابن عمر عن لحم صيد يهديه الحلال الى الحرام فقال أكله عمر وكان لا يرى به بأسا قال قلت تأكله قال عمر خير مني **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال ثنا أبو اسحق عن أبي الشعثاء قال سألت ابن عمر عن صيد صاده حلال يأكل منه حرام قال كان عمر يأكله قال قلت فانت قال كان عمر خيرا مني **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدى عن هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال استفتاني رجل من أهل الشام في لحم صيد اصابه وهو محرم فامرته ان يأكله فأتيت عمر بن الخطاب فقلت له ان رجلا من أهل الشام استفتاني في لحم صيد أصابه وهو محرم قال فما أفتيته قال قلت افتيته ان يأكله قال فوالذي نفسي بيده لو أفتيته بغير ذلك لعلوتك بالدرة وقال عمر انما نهيت أن تصطاده **حدثنا** أبو كريب قال ثنا مصعب بن المقدام قال ثنا خارجة عن زيد بن أسلم عن عطاء عن كعب قال أقبلت في ناس محرمين فاصبنا لحم حمار وحش فسألني الناس عن أكله فافتيتهم بأكله وهم محرمون فقدمنا الى عمر فاخبروه انى أفتيتهم بأكل حمار الوحش وهم محرمون فقال عمر قد أمرته عليكم حتى ترجعوا **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال مررت بالربذة فسألني أهلها عن المحرم يأكل ما صاده الحلال فافتيتهم أن يأكلوا فلقيت عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له قال فبما أفتيتهم قال أفتيتهم أن يأكلوا قال لو أفتيتهم بغير ذلك لفعلت بك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن يونس عن أبي الشعثاء الكندى قال قلت لابن عمر كيف ترى في قوم حرام لقوا قوما حلالا ومعهم لحم صيد فاما باعوهم واما أطعموهم فقال حلال **حدثنا** سعيد بن يحيى الاموى قال ثنا محمد بن سعيد قال ثنا هاشم يعني ابن عروة قال ثنا عروة عن يحيى بن عبد الرحمن حدثه انه اعتمر مع عثمان بن عفان في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى نزلوا بالروحاء فقرب اليهم طير وهم محرمون فقال لهم عثمان كلوا فاني غير آكله فقال عمرو بن العاص أتأمرنا بما لست آكلا فقال عثمان اني لولا أظن انه صيد من أجلي لاكلت فأكل القوم **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه أن الزبير كان يتزود لحوم الوحش وهو محرم **حدثنا** عبد الحميد بن بيان قال أخبرنا اسحق عن شريك عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال ما صيد أو ذبح وأنت حلال فهو لك حلال وما صيد أو ذبح وأنت حرام فهو عليك حرام **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال ما صيد من شئ وأنت حرام فهو عليك حرام وما صيد من شئ وأنت حلال فهو لك حلال **حدثني** محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما فجعل الصيد حراما على المحرم صيده وأكله ما دام حراما وان كان الصيد صيد قبل أن يحرم الرجل فهو حلال وان صاده حرام لحلال فهو يحل له أكله **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال سألت أبا بشر عن المحرم يأكل مما صاده الحلال قال كان سعيد بن جبير ومجاهد يقولان ما صيد قبل أن يحرم أكل منه وما صيد بعد ما أحرم لم يأكل منه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال ثنا ابن جريج قال كان عطاء يقول اذا سئل في العلانية

ابا كل

أيأكل الحرام الوشيقة والشيء اليابس يقول بيني وبينه لا أستطيع أن أبين لك في مجلس ان ذبح قبل أن يحرم فكل والا فلا تتبع لحومها لا تبتهم وقال آخرون انما عنى الله تعالى بقوله وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرما وحرم عليكم اصطياده قالوا فاما شراؤه من مالك يملكه وذبحه وأكله بعد أن يكون ملكه اياه على غير وجه الاصطياد منه وبيعه وشراؤه جائز قالوا والنهي من الله تعالى عن صيده في حال الاحرام دون سائر المعاني ذكر من قال ذلك حدثني عبد الله بن أحمد بن شبويه قال ثنا ابن أبي مريم قال ثنا يحيى بن أيوب قال أخبرني يحيى أن أبا سلمة اشترى قطا وهو بالعرج وهو محرم ومعه محمد بن المنكدر فأكله فعاب عليه ذلك الناس * والصواب في ذلك من القول عندنا ان يقال ان الله تعالى عم تحريم كل معاني صيد البر على المحرم في حال احرامه من غير ان يخص من ذلك شيأ دون شيء فكل معاني الصيد حرام على المحرم مادام حراما بيعه وشراؤه واصطياده وقتله وغير ذلك من معانيه الا أن يجده مذبوحا قد ذبحه حلال لحلال فيحل له حينئذ أكله للثابت من الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي حدثناه يعقوب بن ابراهيم قال ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج وحدثني عبد الله بن أبي زياد قال ثنا مكي بن ابراهيم قال ثنا عبد الملك بن جريج قال أخبرني محمد بن المنكدر عن معاذ ابن عبد الرحمن بن عثمان عن أبيه عبد الرحمن بن عثمان قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم فاهدي لنا طائر فنامن أكل ومنامن تورع فلم يأكل فلما استيقظ طلحة وافق من أكل وقال أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قال قائل فما أنت قائل فيما روي عن الصعب بن جثامة انه أهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل حمار وحش يقطر دما فرده فقال انا حرم وفيما روي عن عائشة أن وشيقة ظبي أهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فردها وما أشبه ذلك من الاخبار قيل انه ليس في واحد من هذه الاخبار التي جاءت بهذا المعنى بيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد من ذلك مارد وقد ذبحه الذابح اذ ذبحه وهو حلال لحلال ثم أهداه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حرام فرده وقال انه لا يحل لنا لانا حرم وانما ذكر فيه أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم صيد فرده وقد يجوز أن يكون رده ذلك من أجل ان ذابحه ذبحه أو صائده صاده من أجله صلى الله عليه وسلم وهو محرم وقد بين خبر جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لحم صيد المحرم حلال الا ما صاده أو صيد له معنى ذلك كله فاذ كان كلا الخبرين صحيحا مخرجهما فواجب التصديق بهما وتوجيه كل واحد منهما الى الصحيح من وجه وأن يقال رده مارد من ذلك أنه كان صيد من أجله واذنه في أكل ما أذن في أكله منه من أجل أنه لم يكن صيد لمحرم ولا صاده محرم فيصح معنى الخبرين كليهما واختلفوا في صفة الصيد الذي عنى الله تعالى بالتحريم في قوله وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرما فقال بعضهم صيد البر كل ما كان يعيش في البر والبحر وانما صيد البحر ما كان يعيش في الماء دون البر ويأوي اليه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن عمران بن حدير عن أبي مجلز وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرما قال ما كان يعيش في البر والبحر لا يصيده وما كان حياته في الماء فذاك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا الحجاج عن عطاء قال ما كان يعيش في البر فاصابه المحرم فعليه جزاؤه نحو السلحفاة والسرطان والضفدع حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون بن المغيرة عن عمرو بن أبي قيس عن الحجاج عن عطاء قال كل شيء عاش في البر والبحر فاصابه المحرم فعليه الكفارة حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس قال ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال خرجنا حجاجا معنا رجل من أهل السواد معه شصوص طير ماء فقال له أبي حين أحرمنا اعزل هذا عنا وحدثنا به أبو كريب مرة أخرى قال ثنا ابن ادريس قال سمعت يزيد بن أبي زياد قال ثنا حجاج عن عطاء انه كره للمحرم أن يذبح الدجاج الزنجي لان له أصلا في البر وقال بعضهم

وماضين وهو على كل شيء قدير) القراآت ينزل من الانزال أبو عمرو وابن كثير وسهل ويعقوب شهادة بالتنوين آلله بالمد ورح وزيد الباقون بالاضافة استحق على البناء للفاعل حفص والاعشى في اختياره الباقون على البناء للمفعول الاولين جمع الاول نقيض الآخر سهل ويعقوب وحمزة وخلف وعاصم غير حفص والاعشى في اختياره الباقون الاوليان تثنية الاولى الاحق الغيوب بكسر الغين حيث كان حمزة وحماد وأبو بكر غير الشموني والبرجمي والخزاعي عن ابن فليح ساحر وكذلك هود والصف حمزة وعلي وخلف الباقون سحر هل تستطيع بناء الخطاب ربك بالنصب علي والاعشى في اختياره الباقون بالياء وبالرفع ان ينزل بالتخفيف من الانزال ابن كثير وأبو عمرو وسهل ويعقوب الباقون بالتشديد منزلها بالتشديد عاصم وأبو جعفر ونافع وابن عامر وأبو عمرو وحفص لي ان بالفتح ابن كثير وأبو جعفر ونافع وأبو عمرو والباقون بالسكون يوم ينفع بفتح الميم نافع الباقون بالرفع * الوقوف تسؤكم ج لابتداء شرط آخر مع واو العطف تبد لكم ط عنها ط حليم ه كافرين ه ولا حام لا للاستدراك الكذب ط لا يعقلون ه آباءنا ط ولا يهتدون ه أنفسكم ط لاحتمال الاستئناف أو الحال أي احفظوا أنفسكم غير مضرورين اذا اهتديتم ط تعملون ه مصيبة الموت ط قربى ز لان قوله ولا نكتم من جواب القسم شهادة ط لمن قرأ الله بالمد الآثمين ه وما اعتدينا ز الظاهر ان والوصل أجوز لتعلق اذا بقوله وما اعتدينا الظالمين ه ايمانهم ط لابتداء الامر واسمعوا ط الفاسقين ه أجبتم ط لنا ط الغيوب ه والدتك لالئلا يوهم انه طرف لاذكر بل عامله محذوف والتقدير واذكر اذ أيدتك وكهلا ج والانجيل ج والابرص

صيد البر ما كان كونه فى البر أكثر من كونه فى البحر ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال ابن جريج أخبرناه قال قال سألت عطاء عن ابن الماء أصيد بر أم بحر وعن اشباهه فقال حيث يكون أكثر فهو صيده حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى وكيع عن سفيان عن رجل عن عطاء بن أبى رباح قال أكثر ما يكون حيث يفرخ فهو منه ۞ القول فى تأويل قوله (واتقوا الله الذى اليه تحشرون) وهذا تقدم من الله تعالى ذكره الى خلقه بالحذر من عقابه على معاصيه يقول تعالى واخشوا الله أيها الناس واحذروه بطاعته فيما أمركم به من فرائضه وفيما نهاكم عنه فى هذه الآيات التى أنزلها على نبيكم صلى الله عليه وسلم من النهى عن الخمر والميسر والانصاب والازلام وعن اصابة صيد البر وقتله فى حال احرامكم وفى غيرها فان الله مصيركم ومرجعكم فيعاقبكم بمعصيتكم اياه ومجازيكم فمثيبكم على طاعتكم له ۞ القول فى تأويل قوله (جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد) يقول تعالى ذكره صير الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس الذين لا قوام لهم من رئيس يحجز قويهم عن ضعيفهم ومسيئهم عن محسنهم وظالمهم عن مظلومهم والشهر الحرام والهدى والقلائد فحجز بكل واحد من ذلك بعضهم عن بعض اذ لم يكن لهم قيام غيره وجعلها معالم لدينهم ومصالح أمورهم والكعبة سميت فيما قيل كعبة لتربيعها ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال انما سميت الكعبة لانها مربعة حدثنا ابن وكيع قال ثنا هاشم بن القاسم عن أبى سعيد المؤدب عن النضر بن عربى عن عكرمة قال انما سميت الكعبة لتربيعها وقيل قياما للناس بالياء وهو من ذوات الواو لكسرة القاف وهى فاء الفعل فجعلت العين منه بالكسرة ياء كما قيل فى مصدر قمت قياما وصمت صياما فحولت العين من الفعل وهى واو بالكسرة ياء وانما هو فى الاصل قمت قواما وصمت صواما وكذلك قوله جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس فحولت واوها ياء اذ هى قوام وقد جاء ذلك من كلامهم مقولا على أصله الذى هو أصله قال الراجز * قوام دنيا وقوام دين * فجاء به بالواو على أصله وجعل تعالى ذكره الكعبة والشهر الحرام والهدى والقلائد قواما لمن كان يحترم ذلك من العرب ويعظمه بمنزلة الرئيس الذى يقوم به أمر تباعه وأما الكعبة فالحرم كله وسماها الله تعالى حراما لتحريمه اياها أن يصاد صيدها أو يختلى خلاها أو يعضد شجرها وقد بينا ذلك بشواهده فيما مضى قبل وقوله والشهر الحرام والهدى والقلائد يقول تعالى ذكره وجعل الشهر الحرام والهدى والقلائد أيضا قياما للناس كما جعل الكعبة البيت الحرام لهم قياما والناس الذى جعل ذلك لهم قياما مختلف فيهم فقال بعضهم جعل الله ذلك فى الجاهلية قياما للناس كلهم وقال بعضهم بل عنى به العرب خاصة وبمثل الذى قلنا فى تأويل القوام قال أهل التأويل ذكر من قال معنى الله تعالى بقوله جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس القوام على نحو ما قلنا حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا من سمع خصيفا يحدث عن مجاهد فى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس قال قواما للناس حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن خصيف عن سعيد بن جبير قياما للناس قال صلاحا لدينهم حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا داود عن ابن جريج عن مجاهد فى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس قال حين لا يرجون جنة ولا يخافون نارا فشدد الله ذلك بالاسلام حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة عن اسرائيل عن أبى الهيثم عن سعيد بن جبير قوله جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس قال شدة لدينهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل عن أبى الهيثم عن سعيد بن جبير مثله حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس قال قيامها أن يأمن من توجه اليها حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال

ثنى

بالقفا يخ الوثقى ج لان اذ يجوز تعلقهما (٤٦) تعلق به اذ الاول ويمكن تعلق كل واحد بمحذوف آخر لتفصيل النعم معرضين ٠ ويمنعا الجزء وبرسولى ط لاحتمال ان قالوا استأنف أو عامل فى اذا وبعث مسلمون ٠ من السماء الاولى ط مؤمنين ٠ الشاهدين ٠ وآيتمنك ج لاتفاق الجملتين مع وقوع العارض الرازقين ٠ عليكم ج لابتداء الشرط مع فاء التعقيب العالمين ٠ من دون الله ط ماليس لى ط قد قيل وهو تعسف لان المنكر لا يقسم به والقسم لا يجاب بالشرط بل الوقف على بحق علمته ط نفسك ط الغيوب ٠ وربكم ج على ان الواو للاستئناف أو الحال أى وقد كنت فيهم ط لان عامل لما متأخر وفاء التعقيب دخلتها عليهم ط لان الواو لا يحتمل الحال للتعميم فى كل شئ شهيد ٠ عبادك ج لابتداء الشرط مع الواو الحكيم ٠ صدقهم ط لاختلاف الجملتين بلا عطف أبدا ط عنه ط العظيم ٠ وما فيهن ط قدير ٠ * التفسير عن أنس انهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكثروا المسألة فقام على المنبر فقال فاسألونى فوالله لا تسألونى عن شئ مادمت فى مقامى هذا الا حدثتكم به فقام عبد الله بن حذافة السهمى وكان يطعن فى نسبه فقال يانبى الله من أبى فقال أبوك حذافة بن قيس وقال سراقة بن مالك ويروى عكاشة بن محصن يارسول الله الحج علينا فى كل عام فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أعاد مرتين أو ثلاثا فقال صلى الله عليه وسلم ويحك وما يؤمنك ان أقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لتركتم ولو تركتم لكفرتم فاتركونى ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم فاذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه وقام آخر فقال

ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد يعنى قياما لدينهم ومعالم لحجهم **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد جعل الله هذه الاربعة قياما للناس هو قوام أمرهم وهذه الاقوال وان اختلفت من قائلها الفاظها فان معانيها آيلة الى ما قلنا فى ذلك من ان القوام للشئ هو الذى به صلاحه كالملك الاعظم قوام رعيته ومن فى سلطانه لانه مدبر امرهم وحاجز ظالمهم عن مظلومهم والدافع عنهم مكروه من بغاهم وعاداهم وكذلك كانت الكعبة والشهر الحرام والهدى والقلائد قوام أمر العرب الذى كان به صلاحهم فى الجاهلية وهى فى الاسلام لاهله معالم حجهم ومناسكهم ومتوجههم لصلاتهم وقبلتهم التى باستقبالها يتم فرضهم وبنحو الذى قلنا فى ذلك قالت جماعة أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا جامع بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد حواجز أبقاها الله بين الناس فى الجاهلية فكان الرجل لو جر كل جريرة ثم لجأ الى الحرم لم يتناول ولم يقرب فكان الرجل لو لقى قاتل أبيه فى الشهر الحرام لم يعرض له ولا يقربه وكان الرجل اذا أراد البيت تقلد قلادة من شعر فاحمته ومنعته من الناس وكان اذا نفر تقلد قلادة من الاذخر أو من لحاء السمر فتمنعه من الناس حتى يأتى أهله حواجز أبقاها الله بين الناس فى الجاهلية **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد قال كان الناس كلهم فيهم ملوك تدفع بعضهم عن بعض قال ولم يكن فى العرب ملوك تدفع بعضهم عن بعض فجعل الله تعالى لهم البيت الحرام قياما يدفع بعضهم عن بعض والشهر الحرام كذلك يدفع به بعضهم عن بعض بالاشهر الحرم والقلائد قال ويلقى الرجل قاتل أخيه أو ابن عمه فلا يعرض له وهذا كله قد نسخ **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس والقلائد كان ناس يتقلدون لحاء الشجر فى الجاهلية اذا ارادوا الحج فيعرفون بذلك وقد أتينا على البيان عن ذكر الشهر الحرام والهدى والقلائد فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله (ذلك لتعلموا ان الله يعلم ما فى السموات وما فى الارض وان الله بكل شئ عليم) يعنى تعالى ذكره بقوله ذلك تصييره الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد يقول تعالى ذكره صيرت لكم أيها الناس ذلك قياما كى تعلموا ان من احدث لكم لمصالح دنياكم ما أحدث مما به قوامكم علما منه بمنافعكم ومضاركم انه كذلك يعلم جميع ما فى السموات وما فى الارض مما فيه صلاح عاجلكم وآجلكم ولتعلموا انه بكل شئ عليم لا يخفى عليه شئ من اموركم وأعمالكم وهو محصيها عليكم حتى يجازى المحسن منكم باحسانه والمسئ منكم باساءته ۞ القول فى تأويل قوله (اعلموا ان الله شديد العقاب وان الله غفور رحيم) يقول تعالى ذكره اعلموا أيها الناس ان ربكم الذى يعلم ما فى السموات وما فى الارض ولا يخفى عليه شئ من سرائر أعمالكم وعلانيتها وهو يحصيها عليكم ليجازيكم بها شديد عقابه من عصاه وتمرد عليه على معصيته اياه وهو غفور لذنوب من اطاعه وأناب اليه فساتر عليه وتارك فضيحته بها رحيم به ان يعاقبه على ما سلف من ذنوبه بعد انابته وتوبته منها ۞ القول فى تأويل قوله (ما على الرسول الا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون) وهذا من الله تعالى ذكره تهديد لعباده ووعيد يقول تعالى ذكره ليس على رسولنا الذى أرسلناه اليكم أيها الناس بانذاركم عقابنا بين يدى عذاب شديد واعذارنا اليكم بما فيه قطع حججكم لا أن يؤدى اليكم رسالتنا ثم الينا الثواب على الطاعة وعلينا العقاب على المعصية والله يعلم ما تبدون وما تكتمون يقول وغير خفى علينا المطيع منكم القابل رسالتنا العامل بما أمرته بالعمل به من العاصى التارك العمل بما أمرته بالعمل به لانا

يارسول الله أين أبى فقال فى النار ولما اشتد غضب الرسول صلى الله عليه وسلم قام عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا فأنزل الله هذه الآية فهى عائدة الى قوله ما على الرسول الا البلاغ كأنه قال ما آتاكم الرسول فخذوه ولا تخوضوا فى غيره فلعله يجيبكم بما يشق عليكم وأيضا كان المشركون يطالبونه بعد ظهور المعجزات بمعجزات أخر كقوله حاكيا عنهم لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا الى تمام الآية وكان لبعض المسلمين أيضا ميل الى ظهورها فمنعوا ذلك لان طلب الزيادة بعد ثبوت الرسالة من باب التحكم ولعلها لو ظهرت ثم أنكرت استحق العقاب العاجل ويحتمل ان يكون وجه النظم قوله والله يعلم ما تبدون وما تكتمون فاتركوا الامور على ظواهرها ولا تسألوا عن أشياء مخفية ان تبد لكم تسؤكم وللنحويين فى منع صرف أشياء وجوه فقال الخليل وسيبويه أصلها شيآء على وزن حمراء فهو اسم جمع لشئ استثقلوا الهمزتين فى آخره فنقلوا الهمزة التى هى لام الفعل الى أول الكلمة فصار وزنه لفعاء وقال الفراء أصلها افعلاء بناء على ان شيأ مخفف شئ كما يقال هين فى هين وقد يجمع فيعل على افعلاء كنبى وأنبياء لكنهم استثقلوا اجتماع الياء والهمزتين فحذفوا اللام فبقى أشياء على افعاء وقال الكسائى وزنها فعال ومنع الصرف تشبيها له بحمراء ولا يلزم منه منع صرف أبناء وأسماء لان ما ثبت على خلاف الدليل لا يلزم اطراده ولكنه يكون مقصورا على المسموع والحاصل ان السؤال عن الاشياء ربما يؤدى الى ظهور أحوال مكتومة يكره ظهورها وربما ترتبت عليها تكاليف شاقة صعبة والذى سأل عن أبيه لم يأمن أن يلحق بغير أبيه فيفتضح والسؤال عن الحج كاد أن يوجبه وقد قال صلى الله عليه وسلم ان أعظم

تعلم ما عمله العامل منكم فاظهره بجوارحه ونطق به بلسانه وما تكتمون يعني ما تخفونه في أنفسكم من ايمان وكفر أو يقين وشك ونفاق يقول تعالى ذكره فمن كان كذلك لا يخفى عليه شيء من ضمائر الصدور وظواهر أعمال النفوس مما في السموات وما في الارض وبيده الثواب والعقاب فحقيق ان يتقى وان يطاع فلا يعصى ﴿القول في تأويل قوله (قل لا يستوى الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لا يعتدل الردىء والجيد والصالح والطالح والمطيع والعاصي ولو أعجبك كثرة الخبيث يقول لا يعتدل العاصي والمطيع لله عند الله ولو كثر أهل المعاصي فعجبت من كثرتهم لان أهل طاعة الله هم المفلحون الفائزون بثواب الله يوم القيمة وان قلوا دون أهل معصيته وان أهل معاصيه هم الاخسرون الخائبون وان كثروا يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم فلا تعجبن من كثرة من يعصى الله فيمهله ولا يعاجله بالعقوبة فان العقبى الصالحة لاهل طاعة الله عنده دونهم كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى لا يستوى الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث هم المشركون والطيب هم المؤمنون وهذا الكلام وان كان مخرجه مخرج الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فالمراد به بعض اتباعه يدل على ذلك قوله فاتقوا الله يا أولى الالباب لعلكم تفلحون ﴿القول في تأويل قوله (فاتقوا الله يا أولى الالباب لعلكم تفلحون) يقول تعالى ذكره واتقوا الله بطاعته فيما أمركم ونهاكم واحذروا ان يستحوذ عليكم الشيطان باعجابكم كثرة الخبيث فتصيروا منهم يا أولى الالباب يعني بذلك أهل العقول والحجا الذين عقلوا عن الله آياته وعرفوا مواقع حججه لعلكم تفلحون يقول اتقوا الله لتفلحوا أي كى تنجحوا في طلبتكم ما عنده ﴿القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) ذكر ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب مسائل كان يسألها اياه أقوام امتحانا له أحيانا واستهزاء أحيانا فيقول له بعضهم من أبي ويقول له بعضهم اذا ضلت ناقته أين ناقتي فقال لهم تعالى ذكره لا تسألوا عن أشياء من ذلك كمسألة عبد الله بن حذافة اياه من أبوه ان تبد لكم تسؤكم يقول ان أبدينا لكم حقيقة ما تسألون عنه ساءكم ابداؤها واظهارها وبنحو الذي قلنا في ذلك تظاهرت الاخبار عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الرواية بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا بعض بني تغيل قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا أبو الجويرية قال قال ابن عباس لاعرابي من بني سليم هل تدرى فيما أنزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الآية فقال كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل من أبي والرجل تضل ناقته فيقول أين ناقتي فانزل الله فيهم هذه الآية حدثني محمد بن المثنى قال ثنا أبو عامر وأبو داود قالا ثنا هشام عن قتادة عن أنس قال سأل الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسألة فصعد المنبر ذات يوم فقال لا تسألوني عن شيء الا بينت لكم قال أنس فجعلت انظر يمينا وشمالا فأرى كل انسان لافا ثوبه يبكي فانشأ رجل كان اذا لاحى يدعى الى غير أبيه فقال يا رسول الله من أبي فقال أبوك حذافة قال فانشأ عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وأعوذ بالله من سوء الفتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أر الشر والخير كاليوم قط انه صورت لى الجنة والنار حتى رأيتهما وراء الحائط وكان قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه الآية لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم حدثني محمد بن معمر البحراني قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شعبة قال أخبرني موسى بن انس قال سمعت انسا يقول قال رجل يا رسول الله من أبي قال أبوك فلان قال فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم قال فحدثنا ان أنس بن مالك حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه

المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته وملحوم فاجتنبوه وترك بين ذلك أشياء لم يحلها ولم يحرمها فذلك عفو من الله تعالى فاقبلوه وقال أبو ثعلبة ان الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحد حدودا فلا تعتدوها وعفا عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها ثم لما رتب المساءة على السؤال ذكر ان الابداء سيكون لان الوحي غير منقطع فقال وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن أي في زمان الوحي لان الرسول بين أظهركم تبد لكم تلك الامور أو التكاليف فالحاصل انهم ان سألوا عنها أبديت لهم وان أبديت لهم ساءتهم فيلزم من المقدمتين انهم ان سألوا عنها ساءتهم وقيل السؤال قسمان أحدهما السؤال عن شيء لم يجر ذكره في الكتاب والسنة فنهى عنه بقوله لا تسألوا والثاني السؤال عن شيء نزل به القرآن لكن السامع لم يفهمه كما ينبغي وهذا السؤال غير مذموم فاشار الى هذا القسم بقوله وان تسألوا رفعا للحرج وتمييزا لهذا القسم من الاول وانما حسن عود الضمير في عنها الى الاشياء وان كانا في الحقيقة نوعين مختلفين لان كلا منهما مسؤل عنه في الجملة وقيل المعنى وان تسألوا عن تلك السؤالات هل هي جائزة أم لا تبد لكم والمراد ان تطلب الرخصة في السؤال أولا ثم يسأل عفا الله عنها أي عما سلف من مسألتكم واغضابكم الرسول فلا تعودوا اليها أو المراد بالعفو انه تعالى ما أظهر عند تلك المسائل ما يشق عليهم من التكاليف وقيل ان الجملة صفة أخرى للاشياء كان الجملة الشرطية والمعطوف عليها صفة لها والمعنى لا تسألوا عن أشياء عفا الله عنها وكف عن ذكرها كما جاء في الحديث عفيت عن

صدقة الخيل والرقيق أي نخفف عنكم بإسقاطها قد سألها بمعنى المسئلة التي دل عليها لا تسألوا قوم من قبلكم سأل الناقة قوم صالح

وسلم سألوه حتى احفوه بالمسألة فخرج عليهم ذات يوم فصعد المنبر فقال لا تسألوني اليوم عن شئ الا بينته لكم فاشفق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون بين يديه أمر قد حضر فجعلت لا التفت يمينا وشمالا الا وجدت كلا لافا رأسه في ثوبه يبكي فانشا رجل كان يلاحى فيدعى الى غير أبيه فقال يا نبي الله من أبي قال أبوك حذافة قال ثم قال عمر او قال فانشا عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا عائذا بالله أو قال أعوذ بالله من سوء الفتن قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أر في الخير والشر كاليوم قط صورت لى الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط حدثنا أحمد بن هشام وسفيان بن وكيع قالا ثنا معاذ بن معاذ قال ثنا ابن عون قال سالت عكرمة مولى ابن عباس عن قوله يا أيها الذين آمنوا لا تسالوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم قال ذاك يوم قام فيهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تسالوني عن شئ الا أخبرتكم به قال فقام رجل فكره المسلمون مقامه يومئذ فقال يا رسول الله من أبي قال أبوك حذافة قال فنزلت هذه الآية حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال نزلت لا تسالوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم في رجل قال يا رسول الله من أبي قال أبوك فلان حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى سفيان عن معمر عن قتادة قال سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى أكثروا عليه فقام مغضبا خطيبا فقال سلوني فوالله لا تسالوني عن شئ مادمت في مقامي الا حدثتكم فقام رجل فقال من أبي قال أبوك حذافة واشتد غضبه وقال سلوني فلما رأى الناس ذلك كثر بكاؤهم فجثا عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا قال معمر قال الزهري قال أنس مثل ذلك فجثا عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما والذى نفسي بيده لقد صورت النار والجنة آنفا في عرض هذا الحائط فلم أر كاليوم في الخير والشر قال الزهري فقالت أم عبد الله بن حذافة ما رأيت ولدا أعق منك قط تامن أن تكون أمك قارفت ما قارفت أهل الجاهلية فتفضحها على رؤس الناس فقال والله لو ألحقني بعبد أسود للحقته حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تسالوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم قال غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من الايام فقام خطيبا فقال سلوني فانكم لا تسالوني عن شئ الا أنباتكم به فقام اليه رجل من قريش من بني سهم يقال له عبد الله ابن حذافة وكان يطعن فيه قال فقال يا رسول الله من أبي قال أبوك فلان فدعاه لابيه فقام اليه عمر فقبل رجله وقال يا رسول الله رضينا بالله ربا وبك نبيا وبالاسلام دينا وبالقرآن اماما فاعف عنا عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضى فيومئذ قال الولد للفرش وللعاهر الحجر حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا قيس عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غضبان محمار وجهه حتى جلس على المنبر فقام اليه رجل فقال أين أبي قال في النار فقام آخر فقال من أبي قال أبوك حذافة فقام عمر بن الخطاب فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وبالقرآن اماما انا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك والله يعلم من آباؤنا قال فسكن غضبه ونزلت يا أيها الذين آمنوا لا تسالوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم وقال آخرون نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل مسألة سائل سأله عن شئ في أمر الحج ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا منصور بن وردان الاسدي قال ثنا على ابن عبد الاعلى قال لما نزلت هذه الآية ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قالوا يا رسول الله أفي كل عام فسكت ثم قالوا أفي كل عام فسكت ثم قال لا ولو قلت نعم لوجبت فانزل الله هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن ابراهيم بن مسلم الهجري عن ابن عياض عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فعقروها وسأل الرؤية قوم موسى عليه السلام فصار وبالا عليهم وسأل المائدة قوم عيسى عليه السلام فكفروا بها ويحتمل ان يعود الضمير في سألها الى الاشياء فكان أمة محمد صلى الله عليه وسلم سألوا عن أحوال الاشياء والمتقدمين سألوا نفس الاشياء كالناقة والمائدة والرؤية فلما اختلفت الاسئلة اختلفت العبارة الا ان كل واحد من القسمين يشترك في وصف هو الخوض في الفضول والشروع فيما لا يعني فتوجه الذم عليهما جميعا ولما منعهم عن أمور تكلفوا البحث عنها ذم سيرة قوم تكلفوا التزام أمور ولم يؤمروا بها ومعنى ما جعل ما حكم بذلك ولا شرع والبحيرة فعيلة من البحر الشق وبحر ناقته اذا شق أذنها وهي بمعنى المفعول قال أبو عبيدة والزجاج كان أهل الجاهلية اذا نتجت الناقة خمسة أبطن وكان آخرها ذكرا شقوا أذن الناقة ومنعوا ركوبها وسيبوها لآلهتهم لا تنحر ولا يحمل على ظهرها ولا تطرد عن ماء ولا ترد عن مرعى ولا ينتفع بها حتى لو لقيها المعيي لا يركبها تحرجا وأما السائبة فانها فاعلة من ساب اذا جرى على وجه الارض يقال ساب الماء وسابت الحية فالسائبة هي التي تركت حتى تسيب الى حيث شاءت قال أبو عبيدة كان الرجل اذا مرض أو قدم من سفر أو نذر نذرا أو شكر نعمة سيب بعيره فكان بمنزلة البحيرة في أحكامها وقيل هي أم البحيرة كانت الناقة اذا ولدت عشرة أبطن كلهن اناث سيبت فلم تركب ولم يشرب لبنها الا ولدها أو الضيف حتى تموت فاذا ماتت أكلها الرجال والنساء جميعا وبحرت أذن بنتها الاخيرة وكانت بمنزلة أمها في أنها

ان الله كتب عليكم الحج فقال رجل أكل عام يارسول الله فاعرض عنه حتى عاد مرتين أو ثلاثا فقال من السائل فقال فلان فقال والذى نفسى بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت عليكم ما أطقتموه ولو تركتموه لكفرتم فانزل الله هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى ختم الآية حدثنى محمد بن على بن الحسين بن شقيق قال سمعت أبى قال أخبرنا الحسين بن واقد عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس كتب الله عليكم الحج فقام محصن الاسدى فقال أفى كل عام يارسول الله فقال اما انى لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ثم تركتم لضللتم اسكتوا على ما سكت عنكم فانما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فانزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم الى آخر الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا أنه قال فقام عكاشة بن محصن الاسدى حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان المصرى قال ثنا أبو زيد عبد الرحمن ابن أبى العمر قال ثنا أبو مطيع معاوية بن يحيى عن صفوان بن عمرو قال ثنى سليم بن عامر قال سمعت أبا امامة الباهلى يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فقال كتب عليكم الحج فقام رجل من الاعراب فقال أفى كل عام قال فعلا كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسكت وأغضب واستغضب فمكث طويلا ثم تكلم فقال من السائل فقال الاعرابى أنا ذا فقال ويحك ماذا يؤمنك ان أقول نعم ولو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لكفرتم ألا انه انما أهلك الذين قبلكم أئمة الحرج والله لو انى أحللت لكم جميع ما فى الارض وحرمت منها موضع خف لوقعتم فيه قال فانزل الله تعالى عند ذلك يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء الى آخر الآية حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن فى الناس فقال يا قوم كتب عليكم الحج فقام رجل من بنى أسد فقال يارسول الله أفى كل عام فاغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا فقال والذى نفس محمد بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم واذا لكفرتم فاتركونى ما تركتكم فاذا أمرتكم بشىء فافعلوا واذا نهيتكم عن شىء فانتهوا عنه فانزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم نهاهم أن يسألوا عن مثل الذى سألت النصارى من المائدة فاصبحوا بها كافرين فنهى الله تعالى عن ذلك وقال لا تسألوا عن أشياء ان نزل القرآن فيها بتغليظ ساءكم ذلك ولكن انتظروا فاذا نزل القرآن فانكم لا تسألون عن شىء الا وجدتم تبيانه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح قال ثنا على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم قال لما أنزلت آية الحج نادى النبى صلى الله عليه وسلم فى الناس فقال يا أيها الناس ان الله قد كتب عليكم الحج فحجوا فقالوا يارسول الله أعاما واحدا أم كل عام فقال لا بل عاما واحدا ولو قلت كل عام لوجبت ولو وجبت لكفرتم قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم قال سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عن أشياء فوعظهم فانتهوا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج فقيل أواجب هو يارسول الله كل عام قال لا لو قلتها لوجبت ولو وجبت ما أطقتم ولو لم تطيقوا لكفرتم ثم قال سلونى فلا يسألنى رجل فى مجلسى هذا عن شىء الا أخبرته وان سألنى عن أبيه فقام اليه رجل فقال من أبى قال أبوك حذافة بن قيس فقام عمر فقال يارسول الله رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ونعوذ بالله من غضبه

سائبة وقال ابن عباس السائبة هى التى تسيب (٥٠) للاصنام أى تعتق لها وكان الرجل يسيب من ماله ما يشاء فيجىء به الى السدنة فيدفعه الى آلهتهم فيطعمون من لبنها أبناء السبيل وقيل هى العبد يعتق على ان لا يكون عليه ولاء ولا ميراث وأما الوصيلة فاذا ولدت الشاة أنثى فهى لهم وان ولدت ذكرا فهو لآلهتهم فان ولدت ذكرا وأنثى قالوا وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم فالوصيلة بمعنى الموصلة كانها أوصلت بغيرها أو بمعنى الواصلة لانها وصلت أخاها وأما الحامى فيقال حماه يحميه اذا حفظه قال السدى هو الفحل الذى يضرب فى الابل عشر سنين فيخلى وقيل ان الفحل اذا ركب ولد ولده قالوا قد حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى الى ان يموت فان قيل اذا جاز اعتاق العبيد والاماء فلم لا يجوز اعتاق البهائم من الذبح والايلام فالجواب ان الانسان خلق لعبادة الله تعالى فاذا أزيل الرق عنه كان ذلك تمكينا له على ما خلق لاجله أما البهائم من الحيوانات فانما خلقت لمنافع المكلفين فتركها يقتضى تفويت كمالها عليها وأيضا الانسان اذا أعتق قدر على تحصيل المنافع ودفع المضار بخلاف البهائم فانها عاجزة عن جذب الملائم ودفع المنافى فى الاغلب فاعتاقها يفضى الى ضياعها فظهر الفرق ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب قال ابن عباس يريد عمرو بن لحى وأصحابه كان قد ملك مكة شرفها الله وكان أول من غير دين اسمعيل فاتخذ الاصنام ونصب الاوثان وشرع البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حقه لقد رأيته فى النار يؤذى أهل النار ريح قصبه والقصب الامعاء هذا حال رؤسائهم وأ كثرهم لا يعقلون يعنى العوام والاتباع ثم رد على أهل التقليد بقوله واذا قيل لهم الآية

وغضب رسوله وقال آخرون بل نزلت هذه الآية من أجل أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ذكر من قال ذلك حدثنى اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد عن ابن عباس لا تسألوا عن أشياء قال هى البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ألا ترى أنه يقول بعد ذلك ما جعل الله من كذا ولا كذا قال وأما عكرمة فانه قال انهم كانوا يسألونه عن الآيات فنهوا عن ذلك ثم قال قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين قال فقلت قد حدثنى مجاهد بخلاف هذا عن ابن عباس فمالك تقول هذا فقال هيه حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن ابن عون عن عكرمة قال هو الذى سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبى وقال سعيد بن جبير هم الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البحيرة والسائبة * وأولى الاقوال بالصواب فى ذلك قول من قال نزلت هذه الآية من أجل اكثار السائلين رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل كمسألة ابن حذافة اياه من أبوه ومسألة سائله اذ قال ان الله فرض عليكم الحج أفى كل عام وما أشبه ذلك من المسائل لتظاهر الاخبار بذلك عن الصحابة والتابعين وعامة أهل التأويل وأما القول الذى رواه مجاهد عن ابن عباس فقول غير بعيد من الصواب ولكن الاخبار المتظاهرة عن الصحابة والتابعين بخلافه وكرهنا القول به من أجل ذلك على أنه غير مستنكر أن تكون المسألة عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام كانت فيما سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عنه من المسائل التى كره الله لهم السؤال عنها كما كره الله لهم المسألة عن الحج أكل عام هو أم عاما واحدا وكما كره لعبد الله بن حذافة مسألته عن أبيه فنزلت الآية بالنهى عن المسائل كلها فاخبر كل مخبر منهم ببعض ما نزلت الآية من أجله أو أجل غيره وهذا القول أولى الاقوال فى ذلك عندى بالصحة لان مخارج الاخبار بجميع المعانى التى ذكرت صحاح فتوجيهها الى الصواب من وجوهها أولى ﴿ القول فى تأويل قوله (وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حليم) يقول تعالى ذكره للذين نهاهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مسألة رسول الله صلى الله عليه وسلم عما نهاهم عن مسألتهم اياه عنه من فرائض لم يفرضها الله عليهم وتحليل أمور لم يحللها لهم وتحريم أشياء لم يحرمها عليهم قبل نزول القرآن بذلك أيها المؤمنون السائلون عما سألوا عنه رسولى مما لم أنزل به كتابا ولا وحيا لا تسألوا عنه فانكم ان أظهر ذلك لكم تبيان بوحى وتنزيل ساءكم لان التنزيل بذلك اذا جاءكم انما يجيئكم بما فيه امتحانكم واختباركم اما بايجاب عمل عليكم ولزوم فرض لكم وفى ذلك عليكم مشقة ولزوم مؤنة وكلفة واما بتحريم ما لو لم يأتكم بتحريمه وحى كنتم من التقدم عليه فى فسحة وسعة واما بتحليل ما تعتقدون تحريمه وفى ذلك لكم مساءة لنقلكم عما كنتم ترونه حقا الى ما كنتم ترونه باطلا ولكنكم ان سألتم عنها بعد نزول القرآن بها وبعد ابتدائكم شأن أمرها فى كتابى الى رسولى اليكم بين عليكم ما أنزلته اليه من بيان كتابى وتأويل تنزيلى ووحيى وذلك نظير الخبر الذى روى عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى حدثنا به هناد بن السرى قال ثنا أبو معاوية عن داود بن أبى هند عن مكحول عن أبى ثعلبة الخشنى قال ان الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحد حدودا فلا تعتدوها وعفا من غير نسيان فلا تبحثوا عنها حدثنا هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال كان عبيد بن عمير يقول ان الله تعالى أحل وحرم فما أحل فاستحلوه وما حرم فاجتنبوه وترك من ذلك أشياء لم يحلها ولم يحرمها فذلك عفو من الله عفاه ثم يتلو يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم حدثنا ابن المثنى قال ثنا الضحاك قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى عطاء عن عبيد بن عمير انه كان يقول ان الله حرم وأحل ثم ذكر نحوه وأما قوله عفا الله عنها فانه يعنى به عفا الله لكم عن مسألتكم عن الاشياء التى سألتم عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كره الله لكم مسألتكم اياه عنها أن يؤاخذكم بها أو يعاقبكم عليها ان عرف منها توبتكم وانابتكم والله غفور

وتقدم تفسير مثله فى سورة البقرة فنفى العقل عنهم هناك والعلم ههنا مع نفى الاهتداء فى الموضعين وفيه دليل على ان الاقتداء لا يجوز الا بالعاقل العالم المهتدى لابتناء قوله على الحجة والدليل لا على التقليد والاضاليل قال أهل البرهان العلم أبلغ درجة من العقل ولهذا يوصف الله تعالى بالعلم ولا يوصف بالعقل وكان دعواهم ههنا أبلغ لقولهم حسبنا ما وجدنا فناسب ان ينفى عنهم العلم الذى هو أبلغ ثم ذكر ان هؤلاء الجهال مع ما تقدم من أنواع المبالغة فى الاعذار والانذار والترغيب والترهيب لم ينتفعوا بشئ منه بل أصروا على جهالتهم وضلالتهم فلا تبالوا بهم أيها المؤمنون فان جهلهم لا يضركم اذا كنتم منقادين لتكاليف الله مطيعين لاوامره ونواهيه تقول العرب عليك زيدا وعندك عمرا يعدونهما الى المفعول كانه قيل خذ زيدا فقد علاك أى أشرف عليك وحضرك عمرو فخذه وليس المراد فى عليك انه حرف جر مع مجروره متعلق بمحذوف بل الجار والمجرور معا منقول الى معنى الفعل نقل الاعلام ولهذا سمى اسم فعل فان قيل ظاهر الآية يوهم ان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ليس بواجب فالجواب المنع فان الآية لا تدل الا على ان المطيع لربه غير مؤاخذ بذنب العاصى ولهذا خطب أبو بكر فقال انكم تقرؤن هذه الآية وتضعونها فى غير موضعها وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأوا المنكر فلم ينكروه يوشك ان يعمهم الله بعقاب وعن عبد الله بن المبارك ان هذه آكد آية فى وجوب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لان معنى عليكم أنفسكم احفظوها والزموا صلاحها بان يعظ بعضكم بعضا ويرغبه فى الخيرات وينفره عن القبائح والسيئات لا يضركم ضلال من ضل اذا اهتديتم فامرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر فانكم خرجتم عن

يقول والله ساتر ذنوب من تاب منها فتاركه أن يفضحه بها في الآخرة حليم أن يعاقبه بها لتغمده التائب منها وحسنه وعفوه عن عقوبته عليها او بنحو الذي قلنا في ذلك روى الخبر عن ابن عباس الذي ذكرناه آنفا وذلك ما حدثني به محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس لا تسألوا عن أشياء يقول لا تسألوا عن أشياء ان نزل القرآن منها بتغليظ ساءكم ذلك ولكن انتظر وا فاذا انزل القرآن فانكم لا تسألون عن شئ الا وجدتم تبيانه ﴿ القول في تأويل قوله (قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين) يقول تعالى ذكره قد سأل الآيات قوم من قبلكم فلما آتاهموها الله أصبحوا بها جاحدين منكرين أن تكون دلالة على حقيقة ما احتج بها عليهم و برهانا على صحة ما جعلت برهانا على تصحيحه كقوم صالح الذين سألوا الآية فلما جاءتهم الناقة آية عقروها وكالذين سألوا عيسى مائدة تنزل عليهم من السماء فلما أعطوها كفروا بها وما أشبه ذلك فحذر الله تعالى المؤمنين بنبيه صلى الله عليه وسلم أن يسلكوا سبيل من قبلهم من الامم التى هلكت بكفرهم آيات الله لما جاءتهم عند مسألتهموها فقال لهم لا تسألوا الآيات ولا تبحثوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم فقد سأل الآيات من قبلكم قوم فلما أوتوها أصبحوا بها كافرين كالذى حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم نهاكم أن تسألوا عن مثل الذى سألت النصارى من المائدة فاصبحوا بها كافرين فنهى الله عن ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قد سألها قوم من قبلكم قد سأل الآيات قوم من قبلكم وذلك حين قيل له غير لنا الصفا ذهبا ﴿ القول في تأويل قوله (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) يقول تعالى ذكره ما بحر الله بحيرة ولا سيب سائبة ولا وصل وصيلة ولا حمى حاميا ولكنكم الذى فعلتم ذلك أيها الكفرة فحرمتموه افتراء على ربكم كالذى حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنى أبي وشعيب بن الليث عن الليث عن ابن الهاد وحدثني يونس قال ثنا عبد الله بن يوسف قال ثنى الليث قال ثنى ابن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان أول من سيب السائبة حدثنا هناد بن السرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد ابن اسحق قال ثنى محمد بن ابراهيم بن الحرث عن أبي صالح عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاكثم بن جون يا أكثم رأيت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار فما رأيت رجلا أشبه برجل منك به ولا به منك فقال أكثم تخشى أن يضرني شبهه يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انك مؤمن وهو كافر انه أول من غير دين اسمعيل و بحر البحيرة وسيب السائبة وحمى الحمى حدثنا هناد قال ثنا يونس قال ثنى هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد عرفت أول من بحر البحائر رجل من مدلج كانت له ناقتان فجدع آذانهما و حرم ألبانهما وظهورهما وقال هاتان لله ثم احتاج اليهما فشرب ألبانهما وركب ظهورهما قال فلقد رأيته في النار يؤذى أهل النار ريح قصبه حدثنا هناد قال ثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على النار فرأيت فيها عمرو بن فلان بن فلان بن خندف يجر قصبه في النار وهو أول من غير دين ابراهيم وسيب السائبة وأشبه من رأيته أكثم بن الجون فقال أكثم يا رسول الله أيضرني شبهه قال لا انك مسلم وانه كافر حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وهو أول من سيب السوائب حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعرف أول من سيب السوائب وأول

مودة تشكيفكم كما قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك وقيل ان الآية مخصوصة بالذات الانسان عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر على نفسه وعلى عرضه وعلى ماله وكان ابن شبرمة يقول من فر من اثنين فقد فر ومن فر من ثلاثة فلم يفر وقيل انها مختصة بالكفار الذين علم انه لا ينفعهم الوعظ يؤكده ما روى في سبب النزول عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقر مجوس هجر بالجزية قال منافقو العرب عجبا من محمد يزعم ان الله بعثه ليقاتل الناس كافة حتى يسلموا ولا يقبل الجزية الا من أهل الكتاب فلا نراه الا قد قبل من مشركى أهل هجر ما رد على مشركى العرب فانزل الله تعالى الآية أى لا يضركم ملامة اللائمين اذا كنتم على الهدى والحق وقيل كان المؤمنون تذهب أنفسهم حسرة على أهل العناد من الكفرة فنزلت تسلية لهم كما قال لنبيه صلى الله عليه وسلم فلا تذهب نفسك عليهم حسرات وعن ابن مسعود ان الآية قرئت عنده فقال ان هذا في آخر الزمان ومثله ما روى عن أبي ثعلبة الخشني انه سئل عن ذلك فقال للسائل سألت عنها خبيرا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا ما رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه فعليك نفسك ودع أمر العوام وان من ورائكم أياما الصبر فيهن كقبض على الجمر للعامل منهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله وقيل كان الرجل اذا أسلم قالوا له سفهت آباءك ولاموه فنزلت ثم انه سبحانه لما أمر بحفظ النفس في قوله عليكم أنفسكم أمر بحفظ المال عن ابن عباس ان تميما الدارى وأخاه عديا وكانا نصرانيين خرجا الى الشام ومعهما بديل مولى

من غير عهد ابراهيم قالوا من هو يا رسول الله قال عمرو بن لحي أخو بني كعب لقد رأيته يجر قصبه في النار يؤذي بريحه أهل النار واني لأعرف أول من بحر البحائر قالوا من هو يا رسول الله قال رجل من بني مدلج كانت له ناقتان فجدع آذانهما وحرم ألبانهما ثم شرب ألبانهما بعد ذلك فلقد رأيته في النار هو وهما يعضانه بأفواههما ويخبطانه بأخفافهما والبحيرة الفعيلة من قول القائل بحرت أذن هذه الناقة اذا شقها أبحرها بحرا والناقة مبحورة ثم تصرف المفعولة الى فعيلة فيقال هي بحيرة وأما البحر من الابل فهو الذي قد أصابه داء من كثرة شرب الماء يقال منه بحر البعير يبحر بحرا ومنه قول الشاعر

لأعلطنك وسما لا تفارقه * كما بحز بحمى الميسم البحر

وبنحو الذي قلنا في معنى البحيرة جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الحميد بن بيان قال أخبرنا محمد بن يزيد عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي اسحق عن أبي الاحوص عن أبيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرأيت ابلك ألست تنتجها مسلمة آذانها فتأخذ الموسى فتجدعها تقول هذه بحيرة وتشقون آذانها تقولون هذه حرم قال نعم قال فان ساعد الله أشد وموسى الله أحد كل مالك لك حلال لا يحرم عليك منه شئ حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد ابن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت أبا الاحوص عن أبيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تنتج ابل قومك صحاحا آذانها فتعمد الى الموسى فتقطع آذانها فتقول هذه بحر وتشقها أو تشق جلودها فتقول هذه حرم فتحرمها عليك وعلى أهلك قال نعم قال فان ما آتاك الله لك حل وساعد الله أشد وموسى الله أحد وربما قال ساعد الله أشد من ساعدك وموسى الله أحد من موساك وأما السائبة فانها المسيبة المخلاة وكانت الجاهلية يفعل ذلك أحدهم ببعض مواشيه فيحرم الانتفاع به على نفسه كما كان بعض أهل الاسلام يعتق عبده سائبة فلا ينتفع به ولا بولائه وأخرجت المسيبة بلفظ السائبة كما قيل عيشة راضية بمعنى مرضية وأما الوصيلة فان الانثى من نعمهم في الجاهلية كانت اذا أتأمت بطنا بذكر وأنثى قيل قد وصلت الانثى أخاها بدفعها عنه الذبح فسموها وصيلة وأما الحامي فانه الفحل من النعم يحمي ظهره من الركوب والانتفاع بسبب تتابع أولاد تحدث من فحلته وقد اختلف أهل التأويل في صفات المسميات بهذه الاسماء وما السبب الذي من أجله كانت تفعل ذلك ذكر الرواية بما قيل في ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن أبي اسحق عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي ان أبا صالح السمان حدثه انه سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأكثم بن الجون الخزاعي يا أكثم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار فما رأيت من رجل أشبه برجل منك به ولا به منك فقال أكثم أيضرني شبهه يا نبي الله قال لا انك مؤمن وهو كافر وانه كان أول من غير دين اسمعيل ونصب الاوثان وسيب السائب فيهم وذلك ان الناقة اذا تابعت ثنتي عشرة اناثا ليس فيهن ذكر سيبت فلم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من أنثى شق أذنها ثم خلي سبيلها مع أمها في الابل فلم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف كما فعل بأمها فهي البحيرة ابنة السائبة والوصيلة ان الشاة اذا نتجت عشر اناث متتابعات في خمسة أبطن ليس فيهن ذكر جعلت وصيلة قالوا وصلت فكان ما ولدت بعد ذلك للذكور منهم دون اناثهم الا أن يموت منها شئ فيشتركون في أكله ذكورهم واناثهم والحامي ان الفحل اذا نتج له عشر اناث متتابعات ليس بينهن ذكر حمي ظهره ولم يركب ولم يجز وبره ويخلى في ابله يضرب فيها لا ينتفع به بغير ذلك يقول الله تعالى ذكره ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام الى قوله ولا يهتدون حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق في هذه الآية ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام قال أبو جعفر سقط علي منه فما ظن كلام منه قال فأتيت علقمة فسألته فقال ما تريد الى شئ كان تصنعه أهل الجاهلية

عمرو بن العاص وكان مسلما مهاجرا خرجوا للتجارة فلما قدموا الشام مرض بديل فكتب كتابا فيه نسخة جميع ما معه وأخفاه بين الأمتعة ولم يخبر صاحبيه بذلك ثم أوصى اليهما وأمرهما ان يدفعا متاعه الى أهله ومات ففتشا متاعه فأخذا اناء من فضة فيه ثلثمائة مثقال منقوشا بالذهب ودفعا باقي المتاع الى أهله لما قدما فأصاب أهل بديل الصحيفة فطالبوهما بالاناء فجحدا فرفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت ومعنى شهادة بينكم شهادة ما بينكم أي من التنازع والتشاجر وانما أضيفت الشهادة الى التنازع لان الشهود انما يحتاج اليهم عند النزاع واذا حضر ظرف للشهادة وحين الوصية بدل منه وفي هذا دليل ان الوصية مما لا ينبغي ان يتهاون بها المسلم عند ظهور أمارات الموت فكان وقتهما واحد وهما متلازمان وارتفع اثنان على انه قام مقام الخبر أي شهادة بينكم شهادة اثنين أو على انه فاعل فعل محذوف والتقدير شهادة ما بينكم ان يشهد اثنان وفي قوله منكم ومن غيركم قولان فعن الحسن والزهري وعليه جمهور الفقهاء ان منكم أي من أقاربكم ومن غيركم أي من الاجانب والمعنى ان وقع الموت في السفر ولم يكن معكم من أقاربكم فاستشهدوا على الوصية أجنبيين وجعل الاقارب أولى لانهم أعلم بحال الميت وأرأف به وعن ابن عباس وأبي موسى الاشعري وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وشريح ومجاهد وابن جريج وابن سيرين ان منكم أي من أهل ملتكم ومن غيركم أي من كافر كان يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا أو عابد وثن قال الشافعي مرض رجل من المسلمين في الغربة فلم يجد أحدا من المسلمين يشهد لي وصيته فأشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة وأتيا أبا موسى الاشعري وكان واليا عليها فأخبراه بالواقعة فقال أبو موسى هذا

حدثني يحيى بن ابراهيم المسعودي قال ثنا أبي عن أبيه عن جده عن الاعمش عن مسلم قال أتيت علقمة فسألته عن قول الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام فقال وما تصنع بهذا انما هذا شيء من فعل الجاهلية قال فأتيت مسروقا فسألته فقال البحيرة كانت الناقة اذا ولدت بطنا خمسا أو سبعا شقوا أذنها وقالوا هذه بحيرة قال ولا سائبة قال كان الرجل يأخذ بعض ماله فيقول هذه سائبة قال ولا وصيلة قال كانوا اذا ولدت الناقة الذكر أكله الذكور دون الاناث واذا ولدت ذكرا وأنثى في بطن قالوا وصلت أخاها فلا يأكونهما قال فاذا مات الذكر أكله الذكور دون الاناث قال ولا حام قال كان البعير اذا ولد وولد ولده قالوا قد قضى هذا الذي عليه فلم ينتفعوا بظهره قالوا هذا حمى حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن عبيد عن الاعمش عن مسلم بن صبيح قال سألت علقمة عن قوله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة قال ما تصنع بهذا هذا شيء كان يفعله أهل الجاهلية حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان ويحيى بن آدم عن اسرائيل عن أبي اسحق عن أبي الاحوص ما جعل الله من بحيرة قال البحيرة التي قد ولدت خمسة أبطن ثم تركت حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي ما جعل الله من بحيرة قال البحيرة المخضرمة ولا سائبة والسائبة ما سيب للعدى والوصيلة اذا ولدت بعد أربعة أبطن فيما يرى جرير ثم ولدت الخامس ذكرا وأنثى وصلت أخاها والحام الذي قد ضرب أولاد أولاده في الابل حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي بنحوه الا أنه قال والوصيلة التي ولدت بعد أربعة أبطن ذكرا وأنثى قالوا وصلت أخاها وسائر الحديث مثل حديث ابن حميد حدثنا ابن وكيع قال ثنا اسحق الازرق عن زكريا عن الشعبي انه سئل عن البحيرة فقال هي التي تجدع آذانها وسأل عن السائبة فقال كانوا يهدون لآلهتهم الابل والغنم فيتركونها عند آلهتهم فتذبح فتخلط بغنم الناس فلا يشرب ألبانها الا الرجال فاذا مات منها شيء أكله الرجال والنساء جميعا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ما جعل الله من بحيرة وما معها البحيرة من الابل تحرم أهل الجاهلية وبرها وظهرها ولحمها ولبنها الا على الرجال فما ولدت من ذكر وأنثى فهو على هيئتها وان ماتت اشترك الرجال والنساء في أكل لحمها فاذا ضرب الجمل من ولد البحيرة فهو الحامي والحامي اسم والسائبة من الغنم على نحو ذلك الا أنها ما ولدت من ولد بينها وبين ستة أولاد كان على هيئتها فاذا ولدت في السابع ذكرا أو أنثى أو ذكرين ونحوه فأكله رجالهم دون نسائهم كأن توأمت أنثى وذكرا فهي وصيلة ترك ذبح الذكر بالانثى وان كانتا أنثيين تركتا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة فالبحيرة الناقة كان الرجل اذا ولدت خمسة أبطن فيعمد الى الخامسة فما لم يكن سقبا فيبتك آذانها ولا يجز لها وبرا ولا يذوق لها لبنا فتلك البحيرة ولا سائبة كان الرجل يسيب من ماله ما شاء ولا وصيلة فهي الشاة اذا ولدت سبعا عمد الى السابع فان كان ذكرا ذبح وان كان أنثى تركت وان كان في بطنها اثنان ذكر وأنثى فولدتهما قالوا وصلت أخاها فيتركان جميعا لا يذبحان فتلك الوصيلة وقوله ولا حام كان الرجل يكون له الفحل فاذا لقح عشرا قيل حام فاتركوه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ليسيبوها لاصنامهم ولا وصيلة يقول الشاة ولا حام يقول الفحل من الابل حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام تشديد شدده الشيطان على أهل الجاهلية في أموالهم وتغليظ عليهم فكانت البحيرة من الابل اذا نتج الرجل خمسا من ابله نظر البطن الخامس فان كانت سقبا ذبح فأكله الرجال دون النساء وان كانت ميتة اشترك فيه ذكرهم وأنثاهم وان كانت حائلا وهي الانثى تركت فبتكت أذنها فلم يجز لها وبر ولم يشرب لها لبن ولم يركب لها ظهر ولم

أثر لم يقع بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلفهما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر بالله العظيم انهما ما كذبا وما بدلا وأجاز شهادتهما والذاهبون الى هذا القول احتجوا بأن الخطاب في منكم لجميع المؤمنين فيلزم ان يكون غيرهم كافرين وبأن هذين الشاهدين لو كانا مسلمين لم يكن الاستشهاد بهما مشروطا بالسفر لجواز ذلك في الحضر أيضا بالاتفاق وبأنه تعالى أوجب الحلف عليهما والشاهد المسلم لا يجب تحليفه البتة وبأن الشاهدين في سبب النزول كانا نصرانيين وبأن أبا موسى قضى بذلك ولم ينكر عليه أحد من الصحابة وبأن الضرورات تبيح المحظورات كالتيمم والافطار وأكل الميتة والمسلم اذا قرب أجله ولم يجد مسلما ولا تقبل شهادة الكفار ضاع أكثر مهماته فقد يكون عليه زكوات وكفارات وديون وعليه ودائع وله مصالح ولمثل هذه الضرورة جوزنا شهادة النساء فيما يتعلق بأحوال النساء كالحيض والحبل والولادة وللاولين ان يجيبوا بأن حذف المضاف غير عزيز وبأن ذكر السفر ليس لاجل اشتراط قبول الشهادة ولكن لاجل ان الغالب في السفر فقدان الاقارب ووجود الاجانب وبأن التحليف مشروط بالريبة وقد روي عن علي كرم الله وجهه انه كان يحلف الشاهد والراوي اذا اتهمهما وبأن سبب النزول لا يلزم ان ينطبق على الحكم حذو القذة بالقذة وبأن قصة أبي موسى خبر الواحد وبأن الضرورة كانت في أول الاسلام لقلة المسلمين وتعذرهم في السفر غالبا ومما يصلح ان يكون مؤكدا لهذه الآية وان لم يجز ان يكون ناسخا لها عند من يرى ان المائدة من آخر القرآن نزولا قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم وليس المراد من العدالة الاحتراز عن الكذب في النطق فقط بل في

ولم يذكر الله عليها اسم وكانت السائبة يسيبون مابدا لهم من أموالهم فلا تمنع من حوض أن تشرع فيه ولا من حمى ان ترتع فيه وكانت الوصيلة من الشاء من البطن السابع اذا كان جديا ذبح فأكله الرجال دون النساء وان كانت ميتة اشترك فيه ذكرهم وأنثاهم وان جاءت بذكر وأنثى قيل وصلت أخاها فمنعته الذبح والحام كان الفحل اذا ركب من بني بنيه عشرة أو ولد ولده قيل حام حمى ظهره فلم يزم ولم يخطم ولم يركب حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ماجعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام فالبحيرة من الابل كانت الناقة اذا نتجت خمسة أبطن ان كان الخامس سقبا ذبحوه فاهدوه الى آلهتهم وكانت أمه من عرض الابل وان كانت ربعة استحيوها وشقوا أذن أمها وجزوا وبرها وخلوها فى البطحاء فلم تجز لهم فى دية ولم يحلبوا لها لبنا ولم يجزوا لها وبرا ولم يحملوا على ظهرها وهى من الانعام التى حرمت ظهورها وأما السائبة فهو الرجل يسيب من ماله ماشاء على وجه الشكر ان كثر ماله أو برأ من وجع أو ركب ناقة فانجح فانه يسمى السائبة يرسلها فلا يعرض لها أحد من العرب الا أصابته عقوبة فى الدنيا وأما الوصيلة فمن الغنم هى الشاة اذا ولدت ثلاثة أبطن أو خمسة فكان آخر ذلك جديا ذبحوه واهدوه لبيت الآلهة وان كانت عناقا استحيوها وان كانت جديا وعناقا استحيوا الجدى من أجل العناق فانها وصيلة وصلت أخاها وأما الحام فالفحل يضرب فى الابل عشر سنين ويقال اذا ضرب ولد ولده قيل قد حمى ظهره فيتركونه لا يمس ولا ينحر أبدا ولا يمنع من كلا يريده وهو من الانعام التى حرمت ظهورها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب فى قوله ماجعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام قال البحيرة من الابل التى يمنع درها الطواغيت والسائبة من الابل كانوا يسيبونها لطواغيتهم والوصيلة من الابل كانت الناقة تبتكر بانثى ثم تثنى بانثى فيسمونها الوصيلة يقولون وصلت اثنتين ليس بينهما ذكر فكانوا يجدعونها لطواغيتهم أو يذبحونها الشك من أبى جعفر والحام الفحل من الابل كان يضرب الضراب المعدود فاذا بلغ ذلك قالوا هذا حام قد حمى ظهره فترك فسموه الحام قال معمر قال قتادة اذا ضرب عشرة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال البحيرة من الابل كانت الناقة اذا نتجت خمسة أبطن فان كانت الخامسة ذكرا كان للرجال دون النساء وان كانت أنثى بتكوا آذانها ثم أرسلوها فلم ينحروا لها ولدا ولم يشربوا لها لبنا ولم يركبوا لها ظهرا وأما السائبة فانهم كانوا يسيبون بعض ابلهم فلا تمنع حوضا ان تشرع فيه ولا مرعى أن ترتع فيه والوصيلة الشاة كانت اذا ولدت سبعة أبطن فان كان السابع ذكرا ذبح وأكله الرجال دون النساء وان كانت أنثى تركت حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سلمان عن الضحاك ماجعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام اما البحيرة فكانت الناقة اذا نتجوها خمسة أبطن نحروا الخامس ان كان سقبا وان كان ربعة شقوا أذنها واستحيوها وهى بحيرة وأما السقب فلا يأكل نساؤهم منه وهو خالص لرجالهم فان ماتت الناقة أو نتجوها ميتا فرجالهم ونساؤهم فيه سواء يأكلون منه وأما السائبة فكان يسيب الرجل من ماله من الانعام فيهمل فى الحمى فلا ينتفع بظهره ولا بولده ولا بلبنه ولا بشعره ولا بصوفه وأما الوصيلة فكانت الشاة اذا ولدت سبعة أبطن ذبحوا السابعة اذا كان جديا وان كان عناقا استحيوه وان كان جديا وعناقا استحيوهما كليهما وقالوا ان الجدى وصلته أخته فحرمته علينا وأما الحامى فالفحل اذا ركبوا أولاد ولده قالوا قد حمى هذا ظهره وأحرز أولاد ولده فلا يركبونه ولا يمنعونه من حمى شجر ولا حوض ماشرع فيه وان لم يكن الحوض لصاحبه وكانت من ابلهم طائفة لا يذكرون اسم الله عليها فى شئ من شأنهم لا ان ركبوا ولا ان حملوا ولا ان حلبوا ولا ان نتجوا ولا ان باعوا ففى ذلك أنزل الله تعالى ماجعل الله من بحيرة ولا سائبة الى قوله وأكثرهم لا يعقلون حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب

الدين والاعتقاد ولا كذب أعظم من الفرية على الله تعالى وعلى رسله وانما تقبل (٥٥) شهادة أهل البدع والاهواء من هذه الامة احتشاما لكلمة الاسلام وموقع تحبسونهما أى توقفونهما وتصبرونهما استئناف كأنه قيل فكيف نعمل ان ارتبنا فقيل تحبسونهما من بعد الصلاة قال ابن عباس من بعد صلاة دينهما وقال عامة المفسرين من بعد صلاة العصر لان هذا الوقت كان معروفا عندهم بالتحليف بعده ولفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث دعا بعدى وتميم فاستحلفهما عند المنبر بعد صلاة العصر ولان جميع أهل الاديان يعظمون هذا الوقت ويذكرون الله تعالى فيه ويحترزون عن الحلف الكاذب وأهل الكتاب يصلون لطلوع الشمس وغروبها وقال الحسن المراد بعد الظهر وبعد العصر لان أهل الحجاز كانوا يقعدون للحكومة بعدهما وقيل بعد أى صلاة كانت لان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر قال الشافعى الايمان تغلظ فى الدماء والطلاق والعتاق والمال اذا بلغ مائتى درهم بالزمان والمكان فيحلف بعد العصر بمكة بين الركن والمقام والمدينة عند المنبر وفى بيت المقدس عند الصخرة وفى سائر البلدان فى أشرف المساجد وقد تغلظ بالتكرير والتعديل كما فى القسامة واللعان أو بزيادة الاسماء والصفات وقال أبو حنيفة يحلف من غير التغليظ بزمان أو مكان ولا يخفى ان قول الشافعى أوفق للآية والمقسم عليه قوله لا نشترى به ثمنا ولو كان ذا قربى وقوله ان ارتبتم اعتراض والضمير فى به للقسم وفى كان للمقسم له يعنى لا نستبدل بصحة القسم بالله عرضا من الدنيا ولو كان من نقسم له قريبا منا أرادوا ان هذه عادتهم فى صدقهم وأمانتهم أبدا كقوله شهداء لله ولو على أنفسكم وخص القربى بالذكر لان الميل اليهم أتم والمداهنة بينهم أكمل ولا نكتم شهادة الله التى

قال قال ابن زيد فى قوله ماجعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام قال هذا شئ كان تعمل به أهل الجاهلية وقد ذهب قال البحيرة كان الرجل يجدع أذنى ناقته ثم يعتقها كما يعتق جاريته وغلامه لاتحلب ولا تركب والسائبة يسيبها بغير تجديع والحام اذا نتج له سبع اناث متواليات قد حمى ظهره ولا يركب أو يعمل عليه والوصيلة من الغنم اذا ولدت سبع اناث متواليات حمت لحمها أن يؤكل حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنا عبدالله بن يوسف قال ثنا الليث بن سعد قال ثنى ابن الهاد عن ابن شهاب قال قال سعيد بن المسيب السائبة التى كانت تسيب فلا يحمل عليها شئ والبحيرة التى تمنع درها للطواغيت فلا يحلبها أحد والوصيلة الناقة البكر تبكر أول نتاج الابل بأنثى ثم تثنى بعد بأنثى وكانوا يسمونها للطواغيت يدعونها الوصيلة ان وصلت أخواتها احداهما بالاخرى والحامى فحل الابل يضرب العشر من الابل فاذا نقص ضرابه يدعونه للطواغيت واعفوه من الحمل فلم يحملوا عليه شيأ وسموه الحامى وهذه أمور كانت فى الجاهلية فابطلها الاسلام فلا نعرف قوما يعملون بها اليوم فاذا كان ذلك كذلك وكان ما كانت الجاهلية تعمل به لاتوصل الى علمه اذ لم يكن له فى الاسلام اليوم أثر ولا فى الشرك نعرفه الا بخبر وكانت الاخبار عما كانوا يفعلون من ذلك مختلفة الاختلاف الذى ذكرنا فالصواب من القول فى ذلك ان يقال اما معانى هذه الاسماء فما بينا فى ابتداء القول فى تاويل هذه الآية وأما كيفية عمل القوم فى ذلك فلا علم لنا به وقد وردت الاخبار بوصف عملهم ذلك على ما قد حكينا وغير ضائر الجهل بذلك اذا كان المراد من علمه المحتاج اليه موصلا الى حقيقته وهو ان القوم كانوا محرمين من انعامهم على أنفسهم مالم يحرمه الله اتباعا منهم خطوات الشيطان فوبخهم الله تعالى بذلك وأخبرهم ان كل ذلك حلال فالحرام من كل شئ عندنا ماحرم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بنص أو دليل والحلال منه ما احله الله ورسوله كذلك ﴿القول فى تاويل قوله (ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون) اختلف أهل التأويل فى المعنى بالذين كفروا فى هذا الموضع والمراد بقوله وأكثرهم لا يعقلون فقال بعضهم المعنى بالذين كفروا اليهود وبالذين لا يعقلون أهل الاوثان ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن سفيان عن داود بن أبى هند عن محمد بن أبى موسى ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب قال أهل الكتاب وأكثرهم لا يعقلون قال أهل الاوثان وقال آخرون بل هم أهل ملة واحدة ولكن المفترين المتبوعون والذين لا يعقلون الاتباع ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين ابن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا خارجة عن داود بن أبى هند عن الشعبى فى قوله ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون هم الاتباع وأما الذين افتروا فعقلوا انهم افتروا وأولى الاقوال فى ذلك عندنا بالصواب ان يقال ان المعنيين بقوله ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب الذين بحروا البحائر وسيبوا السوائب ووصلوا الوصائل وحموا الحوامى مثل عمرو بن لحى واشكاله ممن سن لاهل الشرك السنن الرديئة وغير دين الله دين الحق واضافوا الى الله تعالى انه هو الذى حرم ما حرموا وأحل ما أحلوا افتراء على الله الكذب وهم يعلمون واختلاقا عليه الافك وهم يعمهون فكذبهم الله تعالى فى قيلهم ذلك واضافتهم اليه ما أضافوا من تحليل ما أحلوا وتحريم ما حرموا فقال تعالى ذكره ماجعلت من بحيرة ولا سائبة ولكن الكفار هم الذين يفعلون ذلك ويفترون على الله الكذب وان يقال ان المعنيين بقوله وأكثرهم لا يعقلون هم اتباع من سن لهم هذه السنن من جهلة المشركين فهم لاشك انهم أكثر من الذين سنوا ذلك لهم فوصفهم الله تعالى بانهم لا يعقلون لانهم لم يكونوا يعقلون ان الذين سنوا لهم تلك السنن وأخبروهم انها من عند الله كذبة فى اخبارهم أفكة بل ظنوا انهم فيما يقولون محقون فى اخبارهم صادقون وانما معنى الكلام وأكثرهم لا يعقلون ان ذلك التحريم الذى حرمه هؤلاء المشركون واضافوه الى الله تعالى كذب وباطل وهذا القول الذى قلنا فى ذلك

أمر فضلها وتعظيمها وأداتم انا اذا لمن الآثمين أى اذا كتمناها كنا من الآثمين ونقل عن الشعبى انه وقف على قول الله عز وجل شهادة ثم ابتدأ الله بالمد على حذف حرف القسم وتعويض حرف الاستفهام منه وروى عنه بغير مد على ماذكره سيبويه ان منهم من يقول الله لقد كان كذا والمعنى بالله فان عثر قال الليث عثر الرجل يعثر عثورا اذا هجم على أمر لم يهجم عليه غيره وقريب منه العثر لان العاثر انما يعثر بشئ كان لايراه والمعنى فان حصل الاطلاع على انهما استحقا اثما وهو كناية عن الخيانة والحنث فى الحلف فآخران خبر مبتدأ محذوف أو فاعل فعل محذوف أو صفة مبتدأ محذوف أى من ٧ الشاهدان أو فليشهد أو فشاهدان آخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم قال فى الكشاف أى الاثم ومعناه من الذين جنى عليهم وهم أهل الميت وعشيرته وفى التفسير الكبير أى المال وانما وصف موالى الميت بذلك لانه أخذ مالهم وكل من أخذ ماله غيره فقد حاول ذلك الغير ان يكون تعلقه بذلك المال مستعليا على تعلق مالكه به فصح ان يوصف المالك بانه قد استحق عليه ذلك المال الاوليان ترفع الاوليان على انهما خبر مبتدأ محذوف فكأنه قيل ومن الآخران فقيل هما الاوليان ويجوز ان يكون بدلا من الضمير فى يقومان أو من آخران ويجوز أن يرتفع باستحق أى من الذين استحق عليهم انتداب الاوليين منهم للشهادة لاطلاعهم على حقيقة الحال قاله فى الكشاف ومعنى الاوليان الاقربان الى الميت أو الاوليان الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما أو الاحقان باليمين اما على تقدير الرد وذلك عند الشافعى وكل من يرى برد اليمين على المدعى واما لانقلاب القضية عند من لا يرى ذلك كأبى حنيفة وأصحابه فان من أقر

تظير قول الشعبي الذى ذكرناه قول ولا معنى لقول من قال عنى بالذين كفروا أهل الكتاب وذلك ان النكير فى ابتداء الآية من الله تعالى على مشركى العرب فالختم بهم أولى من غيرهم ولم يكن عرض فى الكلام ما يصرف من أجله عنهم الى غيرهم وبنحو ذلك كان يقول قتادة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأكثرهم لا يعقلون يقول تحريم الشيطان الذى حرم عليهم انما كان من الشيطان ولا يعقلون ❁ القول فى تاويل قوله (واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون) يقول تعالى ذكره واذا قيل لهؤلاء الذين يحرمون البحائر ويسيبون السوائب الذين لا يعقلون انهم باضافتهم تحريم ذلك الى الله تعالى يفترون على الله الكذب تعالوا الى تنزيل الله وآى كتابه والى رسوله ليتبين لكم كذب قيلكم فيما تضيفونه الى الله تعالى من تحريمكم ما تحرمون من هذه الاشياء أجابوا من دعاهم الى ذلك بان يقولوا حسبنا ما وجدنا عليه من قبلنا آباءنا يعملون به ويقولون نحن لهم تبع وهم لنا أئمة وقادة فقد اكتفينا بما أخذنا عنهم ورضينا بما كانوا عليه من تحريم وتحليل قال الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولو كان آباء هؤلاء القائلين هذه المقالة لا يعلمون شيأ يقول لم يكونوا يعلمون ان ما يضيفونه الى الله تعالى من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام كذب وفرية على الله لا حقيقة لذلك ولا صحة لانهم كانوا اتباع المفترين الذين ابتدؤا تحريم ذلك افتراء على الله بقيلهم ما كانوا يقولون من اضافتهم الى الله تعالى ما يضيفون ما كانوا فيما هم به عاملون من ذلك على استقامة وصواب بل كانوا على ضلالة وخطا ❁ القول فى تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم) يقول تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم فاصلحوها واعملوا فى خلاصها من عقاب الله تعالى وانظروا لها فيما يقربها من ربها فانه لا يضركم من ضل يقول لا يضركم من كفر وسلك غير سبيل الحق اذا انتم اهتديتم وآمنتم بربكم وأطعتموه فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه فحرمتم حرامه وحللتم حلاله ونصب قوله أنفسكم بالاغراء والعرب تغرى من الصفات بعليك وعندك ودونك واليك واختلف أهل التأويل فى تاويل ذلك فقال بعضهم معناه يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم اذا أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر فلم يقبل منكم ذكر من قال ذلك حدثنا سوار بن عبد الله قال ثنا أبى قال ثنا أبو الاشهب عن الحسن ان هذه الآية قرئت على ابن مسعود يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال ابن مسعود ليس هذا بزمانها قولوها ما قبلت منكم فاذا ردت عليكم فعليكم أنفسكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن أبى الاشهب عن الحسن قال ذكر ابن مسعود يا أيها الذين آمنوا ثم ذكر نحوه حدثنا يعقوب قال ثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال قال رجل لابن مسعود ألم يقل الله يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال ليس بزمانها قولوها ما قبلت منكم فاذا ردت عليكم فعليكم أنفسكم حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا شبابة بن سوار قال ثنا الربيع بن صبيح عن سفيان بن عقال قال قيل لابن عمر لو جلست فى هذه الايام فلم تأمر ولم تنه فان الله تعالى يقول عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال ابن عمر انها ليست لى ولا لاصحابى لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا فليبلغ الشاهد الغائب فكنا نحن الشهود وأنتم الغيب ولكن هذه الآية لاقوام يجيؤن من بعدنا ان قالوا لم يقبل منهم حدثنا أحمد ابن المقدام قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبى قال ثنا قتادة عن أبى مازن قال انطلقت على عهد عثمان الى المدينة فاذا قوم من المسلمين جلوس فقرأ أحدهم هذه الآية عليكم أنفسكم فقال أكثرهم لم يجئ تاويل هذه الآية اليوم حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عمرو بن عاصم قال ثنا المعتمر عن أبيه عن قتادة عن أبى مازن بنحوه حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر وأبو عاصم قالا ثنا عوف عن سوار بن شبيب قال كنت عند ابن عمر اذ أتاه رجل جليد فى العين شديد

لا تزيدين ثم ادعى انه قضاه حكم برد اليمين الى الذى ادعى الدين أولا لانه صار مدعى عليه انه قد استوفاه وفى هذه القصة ادعى الوصيان ان الميت باع منهما الاناء والورثة أنكروا فكان اليمين حقا لهم ومن قرأ الاولين على الجمع فعلى انه نعت الذين استحق عليهم أو منصوب على المدح ومعنى الاولية التقدم على الاجانب فى الشهادة أو التقدم فى الذكر فى قوله يا أيها الذين آمنوا وكذلك اثنان ذوا عدل منكم ذكرا قبل قوله أو آخران من غيركم ومن قرأ استحق على البناء للفاعل عليهم الاوليان فقد قال فى الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين وفى التفسير الكبير ان الوصيين اللذين ظهرت خيانتهما ههنا أولى من غيرهما لسبب ان الميت عينهما للوصية ولما خانا فى مال الوصية صح أن يقال ان الورثة قد استحق عليهم الاوليان أى خان فيما لهم الاوليان روى انه لما نزلت الآية الاولى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر ودعا بعدى وتميم فاستحلفهما عند المنبر بالله الذى لا اله الا هو انه لم يوجد منا خيانة فى هذا المال فخلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيلهما وكتما الاناء مدة ثم باعوه فوجد بمكة وقيل لما طالت المدة أظهروه فبلغ ذلك ورثته فطلبوه منهما فقالا كنا قد اشتريناه فقالوا ألم نقل هل باع صاحبنا شيأ فقلتم لا فقالا لم يكن عندنا ثمنه فكرهنا ان نقر وكتمنا فرفعوا القصة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى فان عثر الآية فقام عمرو بن العاص والمطلب بن وداعة فحلفا بالله بعد العصر لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا فى طلب هذا المال وفى نسبتهم الى الكذب

اللسان فقال يا أبا عبد الرحمن نحن ستة كلهم قد قرأ القرآن فأسرع فيه وكلهم مجتهد لا يألوا وكلهم يبغض اليه أن يأتي دناءة وهم في ذلك يشهد بعضهم على بعض بالشرك فقال رجل من القوم وأي دناءة تزيد أكثر من أن يشهد بعضهم على بعض بالشرك قال فقال الرجل انى لست اياك أسأل أنا أسأل الشيخ فأعاد على عبد الله الحديث فقال عبد الله بن عمر لعلك ترى لا أبا لك انى سآمرك أن تذهب أن تقتلهم عظهم وانههم فان عصوك فعليك بنفسك فان الله تعالى يقول يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم الى قوله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن أن ابن مسعود سأله رجل عن قوله عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال ان هذا ليس بزمانها انها اليوم مقبولة ولكنه قد أوشك أن يأتي زمانها تأمرون فيصنع بكم كذا وكذا أو قال فلا يقبل منكم حينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن رجل قال كنت في خلافة عثمان في المدينة وحلقة فيهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاذا فيهم شيخ يسندون اليه فقرأ رجل عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال الشيخ انما تأويلها آخر الزمان **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قال ثنا أبو مازن رجل من صالحي الازد من الحدان قال انطلقت في حياة عثمان الى المدينة فقعدت الى حلقة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ رجل من القوم هذه الآية لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال فقال رجل من أسن القوم دع هذه الآية فانما تأويلها في آخر الزمان **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ابن فضالة عن معاوية بن صالح عن جبير بن نفير قال كنت في حلقة فيها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واني لاصغر القوم فتذاكروا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقلت أنا أليس الله يقول في كتابه يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فأقبلوا على بلسان واحد وقالوا أتنتزع آية من القرآن لا تعرفها ولا تدري ما تأويلها حتى تمنيت اني لم أكن تكلمت ثم أقبلوا يتحدثون فلما حضر قيامهم قالوا انك غلام حدث السن وانك نزعت بآية لا تدري ما هي وعسى أن تدرك ذلك الزمان اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت **حدثنا** هناد قال ثنا ليث بن هرون قال ثنا اسحق الرازي عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن عبد الله بن مسعود في قوله يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون قال كانوا عند عبد الله بن مسعود جلوسا فكان بين رجلين ما يكون بين الناس حتى قام كل واحد الى صاحبه فقال رجل من جلساء عبد الله ألا أقوم فآمرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر فقال آخر الى جنبه عليك بنفسك فان الله تعالى يقول عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال فسمعها ابن مسعود فقال مهلا لما يجئ تأويل هذه بعد ان القرآن أنزل حيث أنزل ومنه آي قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن ومنه ما وقع تأويلهن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومنه آي قد وقع تأويلهن بعد النبي صلى الله عليه وسلم بيسير ومنه آي يقع تأويلهن بعد اليوم ومنه آي يقع تأويلهن عند الساعة على ما ذكر من الساعة ومنه آي يقع تأويلهن يوم الحساب على ما ذكر من الحساب أو الجنة والنار فادامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحدة ولم تلبسوا شيعا ولم يذق بعضكم بأس بعض فأمروا وانهوا فاذا اختلفت القلوب والاهواء وألبستم شيعا وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه عند ذلك جاء تأويل هذه الآية **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن ابن مسعود أنه كان بين رجلين بعض ما يكون بين الناس حتى قام كل واحد منهما الى صاحبه ثم ذكر نحوه **حدثني** احمد بن المقدام قال ثنا حزمى قال سمعت الحسن يقول

بالتلاوة فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم الاناء اليهما والى اولياء الميت وكان تميم الدارى يقول بعد اسلامه صدق الله وصدق رسوله انا أخذت الاناء فأتوب الى الله تعالى وعن ابن عباس انه بقيت تلك الواقعة مخفية الى ان أسلم تميم الدارى فقال حلفت كاذبا وقد بعت الاناء أنا وصاحبي بألف وقسمنا الثمن ثم دفع خمسمائة من نفسه ونزع من صاحبه خمسمائة أخرى ودفع الالف الى أولياء الميت ذلك الحكم الذى شرعناه والطريق الذى نهجناه أقرب الى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أى كما هو فى الواقع أو يخافوا أن ترد فى مثل هذه القضية أيمان على الورثة بعد أيمانهم وهذا تفسير من يرى رد اليمين وأما من لا يرى ذلك فالمعنى عنده أن تكن أيمان شهود آخرين لانقلاب المدعى عليه مدعيا وعلى التقديرين يظهر كذبهم والحاصل ان هذا الحكم يصير باعثا للشهود على أداء حق الشهادة للداعى أو الصارف واتقوا الله فى الايمان واسمعوا مواعظه سماع قبول والله لا يهدى القوم الفاسقين الخارجين عن مناهج شرائعه وأحكامه وفيه من الوعيد ما فيه قال المفسرون هذه الآية فى غاية الصعوبة اعرابا ونظما وحكما وروى الواحدى فى البسيط عن عمر بن الخطاب ان هذه الآية أعضل ما فى هذه السورة من الاحكام ولهذا ذهب أكثر الفقهاء الى ان حكم هذه الآية منسوخ ثم انه سبحانه ختم الاحكام بوصف أحوال القيامة وذكر بعض ما سيجرى هناك من الخطاب والعتاب جريا على عادته فى هذا الكتاب من خلط التكاليف بالالهيات والنبوات وأحوال المعاد فقال يوم يجمع الله الرسل قال الزجاج تقديره واتقوا الله يوم كذا الا انه ظرف لانهم غير مامورين بالتقوى فى ذلك اليوم ولكن على انه بدل

تأويل

تاول بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال بعض أصحابه دعوا هذه الآية فليست لكم حدثني اسمعيل بن اسرائيل اللال الرملي قال ثنا أيوب عن سويد قال ثنا عتبة بن أبي حكيم عن عمرو بن خالد اللخمي عن أبي أمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني عن هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم فقال لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا ثعلبة ائتمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر فاذا رأيت دنيا مؤثرة وشحا مطاعا واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك ان من بعدكم أيام الصبر المتمسك يومئذ بمثل الذي أنتم عليه كأجر خمسين عاملا قالوا يا رسول الله كأجر خمسين عاملا منهم قال لا كأجر خمسين عاملا منكم حدثنا علي بن سهل قال أخبرنا الوليد بن مسلم عن ابن المبارك وغيره عن عتبة بن أبي حكيم عن أبي أمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني كيف تصنع بهذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال أبو ثعلبة سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخويصة نفسك وذر عوامهم فان وراءكم أياما أجر العامل فيها كأجر خمسين منكم * وقال آخرون معنى ذلك أن العبد اذا عمل بطاعة الله لم يضره من ضل بعده وهلك ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل يقول اذا ما العبد أطاعني فيما أمرته من الحلال والحرام فلا يضره من ضل بعد اذا عمل بما أمرته به حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم يقول أطيعوا أمري واحفظوا وصيتي حدثنا هناد قال ثنا ليث بن هرون قال ثنا اسحق الرازي عن أبي جعفر الرازي عن صفوان بن الجون قال دخل عليه شاب من أصحاب الاهواء فذكر شيأ من أمره فقال صفوان ألا أدلك على خاصة الله التي خص بها أولياءه يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل الآية حدثنا عبد الكريم بن أبي عمير قال ثنا أبو المطرف المخزومي قال ثنا جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم ما لم يكن سيف أو سوط حدثنا علي بن سهل قال ثنا مرة بن ربيعة قال تلا الحسن هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال الحسن الحمد لله بها والحمد لله عليها ما كان مؤمن فيما مضى ولا مؤمن فيما بقي الا والى جانبه منافق يكره عمله * وقال آخرون بل معنى ذلك يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم فاعملوا بطاعة الله لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فأمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر ذكر من قال ذلك حدثنا أبو حميد قال ثنا حكام بن سالم عن عنبسة عن سعد البقال عن سعيد بن المسيب لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال اذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر لا يضرك من ضل اذا اهتديت حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى ابن يمان عن سفيان عن أبي العميس عن أبي البختري عن حذيفة عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال اذا أمرتم ونهيتم حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال قال أبو بكر تقرؤن هذه الآية لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وان الناس اذا رأوا الظالم قال ابن وكيع فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقابه حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير وابن فضيل عن بيان عن قيس قال قال أبو بكر انكم تقرؤن هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وان القوم اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يعمهم الله بعقابه حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن اسمعيل عن قيس عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل

الاشتمال من اسم الله ويجوز أن يكون ظرفا لقوله لا يهدي أي لا يهدي طريق الجنة يومئذ أو منصوبا باضمار اذكر او ظرفا لما يجيء بعده وهو قالوا وعلى هذين الوجهين تكون الآية منقطعة عما قبلها وماذا منصوب باجبتم ولكن انتصاب المصدر على معنى أي اجابة أجبتم ولو أريد الجواب لقيل بم اذا أجبتم وفائدة السؤال توبيخ قومهم كما كان سؤال الموؤدة توبيخا للوائد ثم ظاهر قوله لا علم لنا يدل على ان الانبياء لا يشهدون لاممهم فالجمع بين هذا وبين قوله فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد مشكل فقال جمع من المفسرين ان للقيامة زلازل واهوالا تزيل العقول فالانبياء عندها ينسون أكثر الامور فهنالك يقولون لا علم لنا ثم اذا عادت اليهم عقولهم شهدوا للامم ولا يرد عليه ان قوله لا يحزنهم الفزع الاكبر ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم لان مواقف القيامة مختلفة ولان عدم الخوف في العاقبة لا ينافي الحيرة والدهشة أولا وقال آخرون المراد منه المبالغة في توبيخ الكفرة فان ذلك هو المقصود من السؤال كما يقول الواحد لغيره ما تقول في فلان فيقول أنت أعلم به مني فكأنك قلت فيه لا يحتاج فيه الى الشهادة لظهوره وفيه مع التوبيخ اظهار لتشكي الانبياء ممن كذبوهم وعادوهم وقال ابن عباس نفوا العلم عن أنفسهم عند علام الغيوب لعلمهم ان علمهم هنالك كلا علم وقيل المراد نفي العلم بخاتمة أحوالهم وما كان منهم بعد وفاتهم وانما الامور بخواتيمها وقال في التفسير الكبير ان الذي عرفوه منهم في الدنيا كان مبنيا على ظاهر أحوالهم كما قال نحن نحكم بالظاهر وكان ظنا غالبا والاحكام في الآخرة مبنية على حقائق الامور وبواطنها فلهذا نفوا العلم فان الظن لا عبرة به في القيامة ثم ان السكوت وتفويض الامر الى الاعلم الاعدل

قال ثنا اسباط عن السدى قوله يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم يقول مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قال أبو بكر بن أبى قحافة يا أيها الناس لا تغتروا بقول الله عليكم أنفسكم فيقول أحدكم على نفسى والله لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر أو لتستعملن عليكم شراركم فليسومنكم سوء العذاب ثم ليدعو الله خياركم فلا يستجيب لهم حدثنا أبو هشام الرفاعى قال ثنا ابن فضيل قال ثنا بيان عن قيس بن أبى حازم قال قال أبو بكر وهو على المنبر يا أيها الناس انكم تقرؤن هذه الآية على غير موضعها لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه عمهم الله بعقابه حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنى عيسى بن المسيب البجلى ثنا قيس بن ابى حازم قال سمعت أبا بكر الصديق يقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى الناس المنكر والظالم فلم يأخذوا على يديه فيوشك أن يعمهم الله منه بعقاب حدثنا الربيع قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا سعيد بن سالم قال ثنا منصور بن دينار عن عبد الملك بن ميسرة عن قيس بن أبى حازم قال صعد أبو بكر المنبر منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال يا أيها الناس انكم لتتلون آية من كتاب الله وتعدونها رخصة والله ما أنزل الله فى كتابه أشد منها يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليعمنكم الله منه بعقاب حدثنا محمد بن سيار قال ثنا اسحق بن ادريس قال ثنا سعيد بن زيد قال ثنا مجالد بن سعيد عن قيس بن أبى حازم قال سمعت أبا بكر يقول وهو يخطب الناس يا أيها الناس انكم تقرؤن هذه الآية وما تدرون ما هى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمهم الله بعقاب * وقال آخرون بل معنى هذه الآية لا يضركم من حاد عن قصد السبيل وكفر بالله من أهل الكتاب ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير فى قوله لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال يعنى من ضل من أهل الكتاب حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير فى هذه الآية لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال أنزل الله فى أهل الكتاب * وقال آخرون عنى بذلك كل من ضل عن دين الله الحق ذكر من قال ذلك حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال كان الرجل اذا أسلم قالوا له سفهت آباءك وضللتهم وفعلت وفعلت وجعلت آباءك كذا وكذا كان ينبغى لك ان تنصرهم وتفعل فقال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم * وأولى هذه الاقوال وأصح التأويلات عندنا بتأويل هذه الآية ما روى عن أبى بكر الصديق فيها وهو يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم الزموا العمل بطاعة الله وبما أمركم به وانتهوا عما نهاكم الله عنه لا يضركم من ضل اذا اهتديتم يقول فانه لا يضركم ضلال من ضل اذا أنتم رمتم العمل بطاعة الله وأديتم فيمن ضل من الناس ما ألزمكم الله به فيه من فرض الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الذى تركبه أو تحاول ركوبه والاخذ على يديه اذا رام ظلما لمسلم أو معاهد ومنعه منه فأبى النزوع عن ذلك ولا ضير عليكم فى تماديه فى غيه وضلاله اذا أنتم اهتديتم وأديتم حق الله تعالى فيه وانما قلنا ذلك أولى التأويلات فى ذلك بالصواب لان الله تعالى أمر المؤمنين ان يقوموا بالقسط وان يتعاونوا على البر والتقوى ومن القيام بالقسط الاخذ على يدى الظالم ومن التعاون على البر والتقوى الامر بالمعروف وهذا مع ما تظاهرت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر ولو كان للناس ترك ذلك لم يكن للامر به معنى الا فى الحال التى رخص فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك ذلك وهى حال العجز عن القيام به بالجوارح

نصب علام الغيوب على الاختصاص أو على النداء ثم عدد أنواع نعمه على عيسى عليه السلام واحدة فواحدة تنبيها على انه عبد وليس باله وتوبيخا للمتمردين من الامم وأولى الامم بذلك النصارى الطاعنون فى ذات الله سبحانه باتخاذ الصاحبة والولد وموضع اذ قال رفع بالابتداء على معنى ذاك اذ قال الله أو نصب باضمار اذكر وهو بدل من يوم يجمع وانما ذكر القول بلفظ الماضى دلالة على قرب القيامة حتى كأنها قد قامت ووقعت كما يقال الجيش قد أتى اذا قرب اتيانهم أو ورد على الحكاية كقول الرجل لصاحبه كأنك بنا وقد دخلنا بلدة كذا وصنعنا كذا ومحل يا عيسى مضموم على انه منادى مفرد معرفة أو مفتوح لانه وصف بابن مضاف الى علم وهو المختار للتخفيف وكثرة الاستعمال نعمتى عليك أراد الجمع ووحدت لانه مضاف يصلح للجنس وانما قال وعلى والدتك لان النعمة على الولد نعمة على أبويه ولان مكارم الاخلاق دليل على طيب الاعراق اذ أيدتك بدل من نعمتى أى قويتك بروح القدس أى بجبرائيل والقدس هو الله كأنه أضافه الى نفسه تعظيما له أو بالروح الطاهرة المقدسة وقد تقدم فى البقرة تكلم الناس حكاية حال ماضية فى المهد وكهلا فى هاتين الحالتين من غير تفاوت واذ علمتك الكتاب الخط أو جنس الكتب والحكمة النظرية والعملية والتوراة والانجيل يعنى الاحاطة بالاسرار الالهية بعد العلوم المتداولة فتنفخ فيها الضمير للكاف لا للهيئة المضاف اليها لانها ليست من خلقه ولا نفخه فى شيء وكذلك الضمير فى فتكون والكاف مؤنث بحسب المعنى لدلالتها

الظاهرة فيكون من خصاله تركه اذا قام حينئذ باداء فرض الله عليه في ذلك بقلبه واذا كان ما وصفنا من التأويل بالآية أولى فبين انه قد دخل في معنى قوله اذا اهتديتم ما قاله حذيفة وسعيد بن المسيب من ان ذلك اذا أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر ومعنى ما رواه أبو ثعلبة الخشني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ القول في تأويل قوله (الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون) يقول تعالى ذكره للمؤمنين به من عباده اعملوا أيها المؤمنون بما أمرتكم به وانتهوا عما نهيتكم عنه ومروا أهل الزيغ والضلال ومن حاد عن سبيلي بالمعروف وانهوهم عن المنكر وان قبلوا فلهم ولكم وان تمادوا في غيهم وضلالهم فان الى مرجع جميعكم ومصيركم في الآخرة ومصيرهم وأنا العالم بما عمل جميعكم من خير وشر فاخبر هناك كل فريق منكم بما كان يعمله في الدنيا ثم أجازيه على عمله الذي قدم به على جزاءه حسب استحقاقه فانه لا يخفى على عمل عامل منكم من ذكر او أنثى ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم) يقول تعالى ذكره للمؤمنين به يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم يقول ليشهد بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية يقول وقت الوصية اثنان ذوا عدل منكم يقول ذوا رشد وعقل وحجا من المسلمين كما حدثنا محمد بن بشار وعبد الله بن يوسف الجبيري قالا ثنا مؤمل بن اسمعيل قال ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب في قوله وأشهدوا ذوي عدل منكم قال ذوي عقل * واختلف أهل التأويل في تأويل قوله ذوا عدل منكم قال بعضهم عنى به من أهل ملتكم ذكر من قال ذلك حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال شاهدان ذوا عدل منكم من المسلمين حدثنا عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث بن سعيد قال ثنا اسحق ابن سويد عن يحيى بن يعمر في قوله اثنان ذوا عدل منكم من المسلمين حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في قوله اثنان ذوا عدل منكم قال اثنان من أهل دينكم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن أشعث عن ابن سيرين عن عبيدة قال سألته عن قول الله تعالى اثنان ذوا عدل منكم قال من الملة حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة بمثله الا انه قال فيه من أهل الملة حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن هذه الآية اثنان ذوا عدل منكم قال من أهل الملة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسين عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة فذكر مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن مهدي عن حماد عن ابن أبي نجيح وقال ثنا مالك بن اسمعيل عن حماد بن زيد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس ذوا عدل منكم قال ذوا عدل من أهل الاسلام حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ذوا عدل منكم قال من المسلمين حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان سعيد بن المسيب يقول اثنان ذوا عدل منكم أي من أهل الاسلام * وقال آخرون عنى بذلك ذوا عدل من حي الموصي وذلك قول روي عن عكرمة وعبيدة وعدة غيرهما واختلفوا في صفة الاثنين اللذين ذكرهما الله في هذه الآية ما هي وما هما فقال بعضهم هما شاهدان يشهدان على وصية الموصي * وقال آخرون هما وصيان وتأويل الذين زعموا انهما شاهدان قوله شهادة بينكم ليشهد شاهدان ذوا عدل منكم على وصيتكم وتأويل الذين قالوا هما وصيان لا شاهدان قوله شهادة بينكم بمعنى الحضور والشهود لما يوصيهما به المريض من قولك شهدت وصية فلان بمعنى حضرته * وأولى التأويلين بقوله اثنان ذوا عدل منكم تأويل من تأوله بمعنى انه من أهل الملة دون من تأوله انهما من حي الموصي وانما قلنا ذلك أولى التأويلين بالآية لان

على الهيئة التي هي كهيئة الطير ومذكر في الظاهر فلهذا عاد الضمير اليه مذكرا تارة كما في آل عمران ومؤنثا أخرى كما في هذه السورة وكرر باذني أي بتسهيلي ليعلم ان الكل باقدار الله تعالى وتمكينه واظهاره الخوارق على يديه والا فهو عبد كسائر عبيده واذ كففت يروى انه لما أظهر هذه المعجزات العجيبة قصد اليهود قتله فخلصه الله تعالى برفعه الى السماء ان هذا الا سحر مبين من قرأ بغير ألف أشار الى ما جاء به أو أراد انه ذو سحر فاطلق عليه الحدث مبالغة ومن قرأ بالالف أشار الى الرجل واللام في البينات يحتمل ان تكون للجنس ويحتمل أن يراد بها المعجزات المذكورة وذكر قول الكفار في حقه ان هذا الا سحر مبين يحتمل ان يكون من تمام القصة استطرادا ويمكن ان يراد بذلك تعداد النعم أيضا لان كل ذي نعمة محسود فطعن الكفار فيه يدل على علو شأنه وسمو مكانه

واذا أتتك مذمتي من ناقص
فهي الشهادة لي باني كامل

ولابتهاجه بهذه النعم الجسام والمنن العظام كان يلبس الشعر ويأكل الشجر ولا يدخر شيئا لغد يقول مع كل يوم رزقه لم يكن له بيت فيخرب ولا ولد فيموت أينما أمسى بات واذ أوحيت الى الحواريين ان كانوا أنبياء فظاهر والا فالوحي بمعنى الالهام كقوله وأوحى ربك الى النحل وأوحينا الى أم موسى وهذا أيضا من جملة النعم لان كون الانسان مقبول القول عند الناس محبوبا في قلوبهم من أعظم نعم الله تعالى وقدم الايمان على الاسلام ليعلم انهم آمنوا بقلوبهم وانقادوا بظواهرهم هل يستطيع ربك من قرأ بالتاء وبالنصب فظاهر والمراد هل تستطيع سؤال ربك أي هل تسأله ذلك من غير صارف يصرفك عن سؤاله ومن قرأ بالياء وبالرفع فمشكل لانه تعالى حكى عنهم انهم قالوا

الله تعالى عم المؤمنين بخطابهم بذلك بقوله يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اثنان ذوا عدل منكم فغير جائز ان يصرف ما عمه الله تعالى الى الخصوص الا بحجة يجب التسليم لها وان كان ذلك كذلك فالواجب ان يكون العائد من ذكره على العموم كما كان ذكرهم ابتداء على العموم * وأولى المعنيين بقوله شهادة بينكم لان الشهادة لا التي يقوم بها من عنده شهادة لغيره لمن هي عنده على من هي عليه عند الحكام لانا لا نعلم لله تعالى حكما يجب فيه على الشاهد اليمين فيكون جائزا صرف الشهادة في هذا الموضع الى الشهادة التي يقوم بها بعض الناس عند الحكام والائمة وفي حكم الآية في هذه اليمين على ذوي العدل وعلى من قام مقامهم اليمين بقوله تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله أوضح الدليل على صحة ما قلنا في ذلك من ان الشهادة فيه الايمان دون الشهادة التي يقضي بالمشهود له على المشهود عليه وفساد ما خالفه فان قال قائل فهل وجدت في حكم الله تعالى يمينا تجب على المدعي فتوجه قولك في الشهادة في هذا الموضع الى الصحة فان قلت لا يتبين فساد تأويلك ذلك على ما تأولت لانه يجب على هذا التأويل ان يكون المقسمان في قوله فان عثر على انهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما هما المدعيين فان قلت بلى قيل لك وفي أي حكم الله تعالى وجدت ذلك قيل وجدنا ذلك في أكثر المعاني وذلك في حكم الرجل يدعي قبل رجل مالا فيقر به المدعى عليه قبله ذلك ويدعي قضاءه فيكون القول قول رب الدين والرجل يعترف في يد الرجل السلعة فيزعم المعترف في يده انه اشتراها من المدعي أو ان المدعي وهبها له وما أشبه ذلك مما يكثر احصاؤه وعلى هذا الوجه أوجب الله تعالى في هذا الموضع اليمين على المدعيين اللذين عثرا على الجانيين فيما جنيا فيه * واختلف أهل العربية في الرافع قوله شهادة بينكم وقوله اثنان ذوا عدل منكم فقال بعض نحويي البصرة معنى قوله شهادة بينكم شهادة اثنين ذوي عدل ثم ألقيت الشهادة وأقيم الاثنان مقامها فارتفعا كما كانت الشهادة به مرتفعة لو جعلت في الكلام قال وذلك في حذف ما حذف منه واقامة ما أقيم مقام المحذوف نظير قوله واسأل القرية وانما يريد واسأل أهل القرية وانتصبت القرية بانتصاب الاهل وقامت مقامه ثم عطف قوله أو آخران على الاثنين * وقال بعض نحويي الكوفة رفع الاثنين بالشهادة أي ليشهدكم اثنان من المسلمين أو آخران من غيركم وقال آخر منهم رفعت الشهادة باذا حضر وقال انما رفعت بذلك لانه قال اذا حضر فجعلها شهادة محذوفة مستأنفة ليست بالشهادة التي قد رفعت لكل الخلق لانه قال تعالى ذكره أو آخران من غيركم وهذه شهادة لا تقع الا في هذا الحال وليست مما ثبت * وأولى هذه الاقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال الشهادة مرفوعة بقوله اذا حضر لان قوله اذا حضر بمعنى عند حضور أحدكم الموت والاثنان مرفوع بالمعنى المتوهم وهو ان يشهد اثنان فاكتفى من قيل ان يشهد بما قد جرى من ذكر الشهادة في قوله شهادة بينكم وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الشهادة مصدر في هذا الموضع والاثنان اسم والاسم لا يكون مصدرا غير ان العرب قد تضع الاسماء مواضع الافعال فالامر وان كان كذلك فصرف كل ذلك الى أصح وجوهه ما وجدنا اليه سبيلا أولى بنا من صرفه الى أضعفها

القول في تأويل قوله (أو آخران من غيركم) يقول تعالى ذكره للمؤمنين ليشهد بينكم اذا حضر أحدكم الموت عدلان من المسلمين أو آخران من غير المسلمين * وقد اختلف أهل التأويل في تأويل قوله أو آخران من غيركم فقال بعضهم معناه أو آخران من غير أهل ملتكم نحو الذي قلنا فيه ذكر من قال ذلك حدثنا حميد بن مسعدة ويونس بن معاذ قالا ثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أو آخران من غيركم من أهل الكتاب حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب أو آخران من غيركم من أهل الكتاب حدثني أبو حفص الجبيري عبيد الله بن يوسف قال ثنا المؤمل بن اسمعيل قال ثنا شعبة عن

أثنا فكيف يضيق مع الايمان شك في اقتدار الله تعالى وأجيب بوجوه منها ان حكاية الايمان عنهم لا توجب كمالهم واخلاصهم في ذلك ولهذا قال لهم عيسى اتقوا الله ان كنتم مؤمنين ومنها انهم طلبوا مزيد الايقان والطمأنينة ولهذا قالوا وتطمئن قلوبنا ومنها انهم أرادوا هل هو جائز في الحكمة أم لا وهذا على أصول المعتزلة من وجوب رعاية الاصلح أو أرادوا هل قضى بذلك وعلم وقوعه أم لا فان خلاف معلومه غير مقدور وهذا عند الاشاعرة ومنها قول السدي ان السين زائدة وكذا التاء أي هل يطيع ربك ومنها لعل المراد بالرب جبريل لانه كان يربيه ومنها ان المراد بالاستفهام التقرير لكن بأخذ بيد ضعيف و يقول هل يقدر السلطان على اشباع هذا يريد ان ذلك أمر جلي لا يجوز للعاقل أن يشك فيه قال الزجاج المائدة فاعلة من ماد يميد اذا تحرك فكأنها تميد بما عليها وذلك انها لا تسمى مائدة الا اذا كان عليها طعام فاذا لم يكن عليها طعام فهي خوان * وقال ابن الانباري هي من ماده اذا أعطاه كأنها تعطي من تقدم اليه وقال أبو عبيدة هي بمعنى مفعولة مثل عيشة راضية أي مرضية كأن صاحبها أعطاها الحاضرين قال عيسى اتقوا الله في تعيين المعجز فانه كالتحكم وأيضا اقتراح معجزة بعد ظهور معجزات كثيرة تعنت أو أمرهم بالتقوى ليتوسلوا بها الى المطلوب ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب فاجاب الحواريون بأنا لا نطلب هذه المعجزة بمجردها ولكنا نريد ان نأكل منها فان الجوع قد غلب علينا ولا نجد طعاما آخر فقد يروى انهم سألوها في مفازة على غير ماء ولا طعام وان نريد يقيننا وعرفانا وطمأنينة فان التي شاهدناها من قبل معجزات أرضية وهذه سماوية فتكون أعجب وأغرب وان

قتادة عن سعيد بن المسيب مثله حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سعيد مثله حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم وسليمان التيمي عن سعيد بن المسيب انهما قالا في قوله أو آخران من غيركم قالا من غير أهل ملتكم حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة قال ثني من سمع سعيد بن جبير يقول مثل ذلك حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا التيمي عن أبي مجلز قال من غير أهل ملتكم وحدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال ان كان قربه أحد من المسلمين أشهدهم والا أشهد رجلين من المشركين حدثنا عمرو ابن علي قال ثنا قتيبة قال ثنا هشيم عن المغيرة عن ابراهيم وسعيد بن جبير في قوله أو آخران من غيركم قالا من غير أهل ملتكم حدثنا عمرو قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد أو آخران من غيركم قال من أهل الكتاب حدثنا عمرو قال ثنا محمد بن سوار قال ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب مثله حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب مثله حدثنا عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث بن سعيد قال ثنا اسحق بن سويد عن يحيى بن يعمر في قوله اثنان ذوا عدل منكم من المسلمين فان لم تجدوا من المسلمين فمن غير المسلمين حدثنا المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر عن شريح في هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم قال اذا كان الرجل بارض غربة ولم يجد مسلما يشهد على وصيته فاشهد يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا فشهادتهما جائزة فان جاء رجلان مسلمان فشهدا بخلاف شهادتهما أجيزت شهادة المسلمين وأبطلت شهادة الآخرين حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا الاعمش عن ابراهيم عن شريح انه كان لا يجيز شهادة اليهود والنصارى على مسلم الا في الوصية ولا يجيز شهادتهما على الوصية الا اذا كانوا في سفر حدثنا عمرو بن علي قال ثنا أبو معاوية ووكيع قالا ثنا الاعمش عن ابراهيم عن شريح قال لا تجوز شهادة اليهود والنصارى الا في سفر ولا تجوز في سفر الا في وصية حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الاعمش عن ابراهيم عن شريح نحوه حدثنا عمرو بن علي قال ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كتب هشام بن هبيرة لمسلمة عن شهادة المشركين على المسلمين فكتب لا تجوز شهادة المشركين على المسلمين الا في وصية ولا تجوز في وصية الا أن يكون الرجل مسافرا حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن أشعث عن ابن سيرين عن عبيدة قال سألته عن قول الله تعالى أو آخران من غيركم قال من غير الملة حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة بمثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن ذلك فقال من غير أهل الملة حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال من غير أهل الصلاة حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال من غير أهل دينكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسين عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال من غير أهل الملة حدثنا عمرو بن علي قال ثنا أبو داود قال ثنا أبو حرة عن محمد ابن سيرين عن عبيدة أو آخران من غيركم قال من غير أهل ملتكم حدثنا عمرو بن علي قال ثنا عبد الرحمن بن عثمان قال ثنا هشام بن محمد قال سألت سعيد بن جبير عن قول الله أو آخران من غيركم قال من غير أهل ملتكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا مالك بن اسمعيل عن حماد بن زيد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا عمرو قال ثنا أبو داود قال ثنا حماد بن زيد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال من غير أهل ملتكم حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال

غم صدقت في دعوى النبوة أو فيما وعدتنا وذلك انه كان قال لهم صوموا ثلاثين يوما واذا تم صومكم فكل ما سألتموه الله تعالى فانه يعطيكم واذا شاهدنا المعجزة كما علمنا من الشاهدين الذين لم يحضروها من بني اسرائيل أو نكون من الشاهدين لله تعالى بالقدرة ولك بالنبوة تكون لنا عيدا صفة للمائدة أو استئناف وقرئ بالجزم جوابا للامر كان نزولها يوم الاحد فلذلك اتخذه النصارى عيدا والعيد ما يعود اليك في وقت معلوم ومنه العيد لانه يعود كل سنة بفرح جديد لاولنا وآخرنا بدل من لنا بتكرير العامل أي لمن في زماننا من أهل ديننا ولمن يأتي بعدنا أو يأكل منها آخر الناس كما يأكل أولهم أو للمقدمين منا والاتباع وقرئ لاولانا وأخرانا بمعنى الامة أو الجماعة فقول عيسى ربنا ابتداء بذكر الحق وأنزل علينا انتقال من الذات الى الصفات وقوله تكون لنا عيدا اشارة الى ابتهاج الروح بالنعمة لا من حيث انها نعمة بل من حيث انها صادرة عن المنعم وقوله وآية منك اشارة الى كون المائدة دليلا لاصحاب النظر والاستدلال وقوله وارزقنا اشارة الى حصة النفس فالحواريون قدموا غرض النفس وأخروا الاغراض الدينية وان عيسى بدأ بالاشرف حتى انتهى الى الاخس ثم قال وأنت خير الرازقين وهو عروج مرة أخرى من الخلق الى الخالق وعند هذا يظهر التفاوت بين النفوس الكاملة والناقصة والمشرقة والمظلمة اللهم اجعلنا من أهل الكمال والاشراق بعميم فضلك وجسيم طولك منزلها بالتخفيف والتشديد بمعنى وقيل بالتشديد للتكثير وبالتخفيف مرة واحدة عذابا لا أعذبه أحدا قال ابن عباس يريد مسخهم خنازير وقيل قردة وقيل جنسا من العذاب لا يكون مؤخرا الى الآخرة وعذابا اصب على المصدر أي تعذيبا

ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس أو آخران من غيركم من غير أهل الاسلام حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو بكر بن عياش قال قال أبو اسحق أو آخران من غيركم قال من اليهود والنصارى قال قال شريح لا تجوز شهادة اليهودى والنصرانى الا فى وصية ولا تجوز فى وصية الا فى سفر حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا زكريا عن الشعبى ان رجلا من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا هذه قال فحضرته الوفاة ولم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته فاشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة فأتيا الاشعرى فاخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال الاشعرى هذا أمر لم يكن بعد الذى كان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحلفهما وأمضى شهادتهما حدثنا عمرو بن على قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن مغيرة الازرق عن الشعبى ان أبا موسى قضى بها بدقوقا حدثنا عمرو بن على قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن مغيرة الازرق عن الشعبى ان أبا موسى قضى بها بدقوقا حدثنا عمرو قال ثنا عثمان بن الهيثم قال ثنا عوف عن محمد انه كان يقول فى قوله اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم شاهدان من المسلمين وغير المسلمين حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد أو آخران من غيركم من غير أهل الاسلام حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعد قال أخبرنا أبو حفص عن ليث عن مجاهد قال من غير أهل الاسلام حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عبد الله بن عباس قال قال زيد بن أسلم فى هذه الآية شهادة بينكم الآية كلها قال كان ذلك فى رجل توفى وليس عنده أحد من أهل الاسلام وذلك فى أول الاسلام والارض حرب والناس كفار الا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالمدينة وكان الناس يتوارثون بالوصية ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض وعمل المسلمون بها * وقال آخرون بل معنى ذلك أو آخران من غير حيكم وعشيرتكم ذكر من قال ذلك حدثنا عمرو بن على قال ثنا عثمان بن الهيثم بن الجهم قال ثنا عوف عن الحسن فى قوله اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم قال شاهدان من قومكم ومن غير قومكم حدثنا عمرو قال ثنا أبو داود قال ثنا صالح بن أبى الاخضر عن الزهرى قال مضت السنة ان لا تجوز شهادة كافر فى حضر ولا سفر انما هى فى المسلمين حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان الحسن يقول اثنان ذوا عدل منكم أى من عشيرته أو آخران من غيركم قال من غير عشيرته حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن ثابت بن زيد عن عاصم عن عكرمة أو آخران من غيركم قال من غير أهل حيكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن مهدى عن ثابت بن زيد عن عاصم عن عكرمة أو آخران من غيركم قال من غير حيكم حدثنا عمرو بن على قال ثنا أبو داود قال ثنا ثابت بن زيد عن عاصم الاحول عن عكرمة فى قول الله تعالى أو آخران من غيركم قال من غير أهل حيه يعنى من المسلمين حدثنى الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن أو آخران من غيركم قال من غير عشيرتك ومن غير قومك كلهم من المسلمين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة قوله أو آخران من غيركم قال مسلمين من غير حيكم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى الليث قال ثنى عقيل عن ابن شهاب عن قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت الى قوله والله لا يهدى القوم الفاسقين قلت أرأيت الشاهدين اللذين ذكر الله من غير أهل المرء الموصى أهما من المسلمين أو هما من أهل الكتاب وأرأيت الآخرين اللذين يقومان مقامهما أتراهما من أهل المرء الموصى أم هما من غير المسلمين قال ابن شهاب لم نسمع فى هذه الآية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن أئمة العامة سنة أذكرها وقد كنا نتذاكرها أناسا من علمائنا أحيانا فلا يذكرون فيها سنة معلومة ولا قضاء من امام عادل ولكنه يختلف فيها رأيهم وكان أعجبهم فيها رأيا الينا الذين كانوا يقولون هى فيما بين أهل الميراث من المسلمين يشهد بعضهم الميت الذى

والتنوين فى لا أعذبه المصدر ولو أريد بالعذاب ما يعذب به لم يكن بد من الباء فى المفعول فقيل أعذبه بعذاب لا أعذب به أحدا وأراد بالعالمين عالمى زمانهم واختلف فى ان عيسى عليه السلام سأل المائدة لنفسه أو سألها لقومه وان كان أضافها الى نفسه فى الظاهر وكلاهما محتمل امازولها فقد قال مجاهد والحسن ان المائدة ما نزلت بل القوم لما سمعوا العذاب استغفروا وقالوا لا نريدها وأكدوا هذا القول بانه وصف المائدة بكونها عيدا لاولهم وآخرهم فلو نزلت لبقى العيد الى يوم القيامة وقال جمهور المفسرين انها نزلت لانه سبحانه وعد انزالها بقوله انى منزلها عليكم ثم ان يوم نزولها كان عيدا لهم ولمن بعدهم ممن كان على شرعهم روى ان عيسى عليه السلام لما أراد الدعاء لبس الصوف ثم قال اللهم أنزل علينا فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين غمامة فوقها وأخرى تحتها وهم ينظرون اليها حتى سقطت بين أيديهم فبكى عيسى عليه السلام وقال اللهم اجعلنى من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلة وعقوبة ثم قال لهم ليقم أحسنكم عملا ويكشف عنها ويذكر اسم الله عليها ويأكل منها فقال شمعون رأس الحواريين أنت أولى بذلك فقام عيسى عليه السلام فتوضأ وصلى وبكى ثم كشف المنديل وقال بسم الله خير الرازقين فاذا سمكة مشوية بلا فلوس ولا شوك تسيل دسما وعند رأسها ملح وعند ذنبها خل وحولها من ألوان البقول ما خلا الكراث واذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون وعلى الثانى عسل وعلى الثالث سمن وعلى الرابع جبن وعلى الخامس قديد فقال شمعون يا روح الله أمن طعام الدنيا أم من طعام الآخرة قال ليس منهما ولكنه شىء اخترعه الله بالقدرة

برؤيته

يرثونه ويغيب عنه بعضهم ويشهد من شهده على ما أوصى به لذوي القربى فيخبرون من غاب عنه منهم بما حضروا من وصية فان سلموا اجازت وصيته وان ارتابوا ان يكونوا بدلوا قول الميت وآثروا بالوصية من أرادوا ممن لم يوص لهم الميت بشيء حلف اللذان يشهدان على ذلك بعد الصلاة وهي صلاة المسلمين فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمنا قليلا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين فاذا أقسما على ذلك جازت شهادتهما وايمانهما ما لم يعثر على انهما استحقا اثما في شيء من ذلك فان عثر قام آخران مقامهما من أهل الميراث من الخصم الذين ينكرون ما شهد به عليه الاولان المستحلفان أول مرة فيقسمان بالله لشهادتنا على تكذيبكما أو ابطال ما شهدتما به وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين ذلك أدنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا ان ترد ايمان بعد ايمانهم الآية * وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالصواب تأويل من تأوله أو آخران من غير أهل الاسلام وذلك ان الله تعالى عرف عباده المؤمنين عند الوصية شهادة اثنين من عدول المؤمنين أو اثنين من غير المؤمنين ولا وجه لان يقال في الكلام صفة شهادة مؤمنين منكم أو رجلين من غير عشيرتكم وانما يقال صفة شهادة رجلين من عشيرتكم أو من غير عشيرتكم أو رجلين من المؤمنين أو من غير المؤمنين فاذ كان لا وجه لذلك في الكلام فغير جائز صرف مغلق كلام الله تعالى الا الى أحسن وجوهه وقد دللنا قبل على ان قوله تعالى ذوا عدل منكم انما هو من أهل دينكم وملتكم بما فيه كفاية لمن وفق لفهمه واذا صح ذلك بما دللنا عليه فمعلوم ان معنى قوله أو آخران من غيركم انما هو أو آخران من غير أهل دينكم وملتكم واذ كان ذلك كذلك فسواء كان الآخران اللذان من غير أهل ديننا يهوديين كانا أو نصرانيين أو مجوسيين او عابدي وثن أو على أي دين كانا لان الله تعالى لم يخصص آخرين من أهل ملة بعينها دون ملة بعد أن يكونا من أهل الاسلام ۞ القول في تأويل قوله (ان أنتم ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت) يقول تعالى ذكره للمؤمنين صفة شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت وقت الوصية ان يشهد اثنان ذوا عدل منكم أيها المؤمنون أو رجلان آخران من غير أهل ملتكم ان أنتم سافرتم ذاهبين وراجعين في الارض وقد بينا فيما مضى السبب الذي من أجله قيل للمسافر الضارب في الارض فاصابتكم مصيبة الموت يقول فنزل بكم الموت ووجه أكثر أهل التأويل هذا الموضع الى معنى التعقيب دون التخيير وقالوا معناه شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم ان وجدا فان لم يوجدا فآخران من غيركم وانما فعل ذلك من فعله لانه وجه معنى الشهادة في قوله شهادة بينكم الى معنى الشهادة التي توجب للقوم قيام صاحبها عند الحاكم أو يبطلها ذكر بعض من تأول ذلك كذلك حدثنا عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث بن سعيد قال ثنا اسحق بن سويد عن يحيى بن يعمر في قوله ذوا عدل منكم من المسلمين فان لم تجدوا من المسلمين فمن غير المسلمين حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في قوله اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم قال اثنان من أهل دينكم أو آخران من غيركم من أهل الكتاب اذا كان ببلاد لا يجد غيرهم حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر عن شريح في هذه الآية شهادة بينكم الى قوله أو آخران من غيركم قال اذا كان الرجل بارض غربة ولم يجد مسلما يشهده على وصيته فاشهد يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا فشهادتهم جائزة حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم قال هذا في الحضر أو آخران من غيركم في السفر ان أنتم ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت هذا في الرجل يدركه الموت في سفره وليس بحضرته أحد من المسلمين فيدعو رجلين من اليهود والنصارى والمجوس فيوصي اليهما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم وسعيد بن

الغالبة كلوا مما اشتهيتم واشكروا يمددكم الله ويزدكم من فضله فقال الحواريون يا روح الله لو أريتنا من هذه الآية آية أخرى فقال يا سمكة احيي باذن الله فاضطربت ثم قال لها عودي كما كنت فعادت مشوية ثم طارت المائدة ثم عصوا بعدها فمسخوا قردة وخنازير وقيل ان عيسى عليه السلام كان شرط عليهم أن لا يسرفوا في الاكل ولا يدخروا فعصوا فمسخوا واذ قال الله معطوف على مثله والصحيح ان هذا القول أيضا يوم القيامة لقوله عقيب ذلك هذا يوم ينفع قيل هذا عند رفع عيسى عليه السلام نظرا الى ان اذ للماضي وقد مر توجيه ذلك أأنت قلت استفهام بطريق الانكار والغرض منه توبيخ النصارى قال بعض المشككين ان أحدا من النصارى لم يذهب الى القول بالهية عيسى عليه السلام وامه مع القول بنفي الهية الله تعالى وأجيب بان الاله هو الخالق وأنهم يعتقدون ان خالق المعجزات والكرامات التي ظهرت على يد عيسى ومريم هو عيسى ومريم وليس لقدرة الله سبحانه في ذلك مدخل فبهذا التأويل صح ما حكي عنهم وأقول يشبه ان يكون المراد بقوله من دون الله أي بعد الله فيكون التوبيخ على التثليث أو المراد أنه لما دل البرهان على نفي تعدد الاله فمن قال بالهية عيسى أو امه لزمه القول بنفي المعبود الحق تعالى عن ذلك ولهذا قال عيسى سبحانك أي انزهك تنزيها من أن يكون لك شريك ثم لم يجب باني قلت أو ما قلت لان ذلك يجري مجرى الطهارة والتبرئة بل أجاب بقوله ما يكون أي ما ينبغي لي أن أقول قولا لا يحق لي أن أقوله اظهارا لغاية الخضوع والاستكانة ثم فوض الامر الى علمه المحيط بالكل فقال ان كنت قلته فقد علمته ثم علل ذلك بقوله تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك أي تعلم معلومي

جبير انهما قالا في هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الآية قال اذا حضر الرجل الوفاة في سفر فيشهد رجلين من المسلمين فان لم يجد رجلين من المسلمين فرجلين من أهل الكتاب حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الى قوله ذوا عدل منكم فهذا لمن مات وعنده المسلمون فأمره الله ان يشهد على وصيته عدلين من المسلمين ثم قال أو آخران من غيركم ان أنتم ضربتم في الارض فأصابتكم مصيبة الموت فهذا لمن مات وليس عنده أحد من المسلمين فأمر الله تعالى بشهادة رجلين من غير المسلمين ووجه ذلك آخرون الى معنى التخيير وقالوا انما عنى بالشهادة في هذا الموضع الايمان على الوصية التي أوصى اليهما وائتمان الميت اياهما على ما ائتمنهما عليه من مال ليؤدياه الى ورثته بعد وفاته ان ارتيب بهما قالوا وقد يأمن الرجل على ماله من رآه موضعا للامانة من مؤمن وكافر في السفر والحضر وقد ذكرنا الرواية عن بعض من قال هذا القول فيما مضى وسنذكر بقيته ان شاء الله تعالى بعد ۞ القول في تأويل قوله (فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى) يقول تعالى ذكره للمؤمنين به وبرسوله شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت ان شهد اثنان ذوا عدل منكم أو كان أوصى اليهما أو آخران من غيركم ان كنتم في سفر فحضرتكم المنية فأوصيتم اليهما ودفعتم اليهما ما كان معكم من مال وتركة لورثتكم فاذا أنتم أوصيتم اليهما ودفعتم اليهما ما كان معكم من مال فأصابتكم مصيبة الموت فأديا الى ورثتكم ما ائتمنتموهما وادعوا عليهما خيانة خاناها مما ائتمنا عليه فان الحكم فيهما حينئذ ان تحبسوهما يقول تستوقفونهما بعد الصلاة وفي الكلام محذوف اجتزى بدلالة ما ظهر منه على ما حذف وهو فأصابتكم مصيبة الموت وقد أسندتم وصيتكم اليهما ودفعتم اليهما ما كان معكم من مال فانكم تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان ارتبتم يقول فيحلفان بالله ان اتهمتموهما بخيانة فيما ائتمنا عليه من تغيير وصية أوصى اليهما أو تبديلها والارتياب هو الاتهام لا نشتري به ثمنا يقول يحلفان بالله لا نشتري بأيماننا بالله ثمنا يقول لا نحلف كاذبين على عوض نأخذه عليه وعلى مال نذهب به أو لحق نجحده لهؤلاء القوم الذين أوصى الينا وليهم وصيتهم والهاء في قوله به من ذكر الله والمعنى به الحلف والقسم ولكنه لما كان قد جرى قبل ذلك ذكر القسم به فيعرف معنى الكلام واكتفى به من اعادة ذكر القسم والحلف ولو كان ذا قربى يقول يقسمان بالله لا نطلب باقسامنا بالله عوضا فنكذب فيها لاحد ولو كان الذي نقسم به له ذا قرابة منا وبنحو الذي قلنا في ذلك روي الخبر عن ابن عباس ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله أو آخران من غيركم ان أنتم ضربتم في الارض فأصابتكم مصيبة الموت فهذا لمن مات وليس عنده أحد من المسلمين فأمره الله بشهادة رجلين من غير المسلمين فان ارتيب في شهادتهما استحلفا بعد الصلاة بالله لم نشتر بشهادتنا ثمنا قليلا وقوله تحبسونهما من بعد الصلاة من صلاة الآخرين ومعنى الكلام أو آخران من غيركم تحبسونهما من بعد الصلاة ان ارتبتم بهما فيقسمان بالله لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى واختلفوا في الصلاة التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية فقال تحبسونهما من بعد الصلاة فقال بعضهم هي صلاة العصر ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا زكريا عن الشعبي ان رجلا من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا هذه قال فحضرته الوفاة فلم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته فأشهد رجلين من أهل الكتاب قال فقدما الكوفة فأتيا الاشعري فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال الاشعري هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأحلفهما بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا وانها لوصية الرجل وتركته قال فأمضى شهادتهما حدثنا ابن بشار وعمرو بن علي قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أو آخران من غيركم قال اذا كان

ما عندك أو تعلم ما أقول وافعل ولا أعلم ما تقول وتفعل عبارات المفسرين ثم أكد ما ذكر بقوله انك أنت علام الغيوب ان في قوله أن اعبدوا الله ان جعلتها مفسرة فالمفسر اما فعل القول أو فعل الامر ولا وجه لكليهما أما فعل القول فيحكى بعده الكلام بلا أن فيقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله الا أن يقال ان المضاف محذوف والتقدير بما أمرتني بقوله فيكون التفسير المر بح القول المقدر وصريح القول المقدر كالفعل المؤول القول في عدم الظهور حتى يجوز توسيط ان وأما فعل الامر فسند الى ضمير الله فلو فسرته باعبدوا الله لم يستقم لان الله لا يقول اعبدوا الله ربي وربكم وان جعلتها مصدرية عند من يجوز دخولها على الطلبية فان كان بدلا من ما أمرتني والمبدل في حكم المنحى كان المعنى ما قلت لهم الا العبادة ولا يستقيم لان العبادة لا تقال وان جعلته بدلا من الهاء في به لم يصح أيضا لانه يؤل المعنى بعد طرح المبدل الى قولك الا ما أمرتني بان أعبدوا الله فيبقى الموصول بلا عائد فاذن الوجه أن يحمل فعل القول على معناه فيكون أصل المعنى ما أمرتهم الا بما أمرتني به حتى يستقيم تفسيره بان اعبدوا الله ربي وربكم الا أنه وضع القول موضع الامر رعاية للادب كيلا يجعل نفسه وربه آمرين ودل على الاصل بذكر أن المفسرة قال في الكشاف ويجوز أن تكون أن مصدرية عطف بيان للهاء لا بدلا وحينئذ يبقى العائد بحاله وكنت عليهم شهيدا كالشاهد على المشهود عليه أمنعهم

الرجل بارض الشرك فاوصى الى رجلين من أهل الكتاب فانهما يحلفان بعد العصر حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الى فاصابتكم مصيبة الموت فهذا رجل مات بغربة من الارض وترك تركته وأوصى بوصيته وشهد على وصيته رجلان فان ارتيب في شهادتهما استحلفا بعد العصر وكان يقال عندها تصبر الايمان حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم وسعيد بن جبير انهما قالا في هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم قالا اذا حضر الرجل الوفاة في سفر فليشهد رجلين من المسلمين فان لم يجد فرجلين من أهل الكتاب فاذا قدما بتركته فان صدقهما الورثة قبل قولهما وان اتهموهما أحلفا بعد صلاة العصر بالله ما كذبنا ولا كتمنا ولا خنا ولا غيرنا حدثنا عمرو بن على قال ثنا يحيى القطان قال ثنا زكريا قال ثنا عامر ان رجلا توفى بدقوقا فلم يجد من يشهده على وصيته الا رجلين نصرانيين من اهلها فاحلفهما أبو موسى دبر صلاة العصر في مسجد الكوفة بالله ما كتما ولا غيرا وان هذه الوصية فاجازها * وقال آخرون بل يستحلفان بعد صلاة أهل دينهما وملتهما ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الى قوله ذوا عدل منكم قال هذا في الوصية عند الموت يوصى ويشهد رجلين من المسلمين على ماله وعليه قال هذا في الحضر أو آخران من غيركم في السفر ان أنتم ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت هذا الرجل يدركه الموت في سفر وليس بحضرته أحد من المسلمين فيدعو رجلين من اليهود والنصارى والمجوس فيوصى اليهما ويدفع اليهما ميراثه فيقبلان به فان رضى أهل الميت الوصية وعرفوا مال صاحبهم تركوا الرجلين وان ارتابوا رفعوهما الى السلطان فذلك قوله تحبسونهما من بعد الصلاة ان ارتبتم قال عبد الله بن عباس كانى أنظر الى العلجين حين انتهى بهما الى أبي موسى الاشعرى في داره ففتح الصحيفة فانكر أهل الميت وخونوهما فاراد أبو موسى ان يستحلفهما بعد العصر فقلت له انهما لا يباليان صلاة العصر ولكن استحلفهما بعد صلاتهما في دينهما فيوقف الرجلان بعد صلاتهما في دينهما ويحلفان بالله لا نشترى به ثمنا قليلا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين ان صاحبكم لبهذا أوصى وان هذه لتركته فيقول لهما الامام قبل ان يحلفا انكما ان كنتما كتمتما أو خنتما فضحتكما في قومكما ولم تجز لكما شهادة وعاقبتكما فاذا قال لهما ذلك فان ذلك أولى ان يأتوا بالشهادة على وجهها * وأولى القولين في ذلك بالصواب عندنا قول من قال تحبسونهما من بعد صلاة العصر لان الله تعالى عرف الصلاة في هذا الموضع بادخال الالف واللام فيها ولا تدخلهما العرب الا في معروف اما في جنس أو في واحد معهود معروف عند المتخاطبين فاذ كان ذلك كذلك وكانت الصلاة في هذا الموضع مجمعا على انه لم يعن بها جميع الصلوات لم يجز ان يكون مرادا بها صلاة المستحلف من اليهود والنصارى لان لهم صلوات ليست واحدة فيكون معلوما انها المعنية بذلك فاذا كان ذلك كذلك صح انها صلاة بعينها من صلوات المسلمين واذ كان ذلك كذلك وكان النبى صلى الله عليه وسلم صحيحا عنه انه اذا لاعن بين المتلاعنين لاعن بينهما بعد العصر دون غيرها من الصلوات كان معلوما ان التى عنيت بقوله تحبسونهما من بعد الصلاة هى الصلاة التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخيرها لاستحلاف من أراد تغليظ اليمين عليه هذا مع ما عند أهل الكفر بالله من تعظيم ذلك الوقت وذلك لقربه من غروب الشمس وكان ابن زيد يقول في قوله لا نشترى به ثمنا ما حدثنى به يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لا نشترى به ثمنا قال نأخذ به رشوة ﴿ القول في تأويل قوله (ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار ولا نكتم شهادة الله باضافة الشهادة الى الله وخفض اسم الله تعالى يعنى لا نكتم

عليهم المراقب لاحوالهم وأنت فصل وأنت على كل شىء شهيد من الشهادة أو من الشهود الحضور وان تغفر لهم فيه سؤال وهو أنه كيف جاز لعيسى هذا القول والله تعالى لا يغفر الشرك والجواب ان قوله لعيسى عليه السلام أأنت قلت للناس ينبئ عن ان قوما من النصارى حكوا عنه هذا الكلام والحاكى لهذا الكفر عنه لا يكون كافرا بل يكون مذنبا فقط ولو سلم أنه شرك فغفران الشرك جائز عندنا وعند جمهور البصريين من المعتزلة لان العقاب حق الله على المذنب وليس في اسقاطه على الله تعالى مضرة بل كلما كان الجرم أعظم كان العفو أحسن الا أن الدليل السمعى في شرعنا دل على أنه لا يكون فلعل هذا الدليل السمعى لم يكن موجودا في شرع عيسى عليه السلام أو لعل عيسى جوز أن يكون بعضهم قد تاب عنه أما من زعم ان هذه المناظرة والمحاورة انما كانت عند رفعه الى السماء فلا اشكال أصلا لان المراد ان توبتهم على هذا الكفر وعذبتهم فانهم عبادك فالك ذلك وان أخرجتهم بتوفيقك من ظلمة الكفر الى نور الايمان وغفرت لهم ما سلف منهم فانك أنت العزيز القادر على ما تريد الحكيم في كل ما تفعل لا اعتراض لاحد عليك وفي مصحف عبد الله فانك أنت الغفور الرحيم وضعفه العلماء لان ذلك يشعر بكونه شفيعا لهم لا على تفويض الامر بالكلية الى حكمه تعالى والمقام مقام هذا الاذلال وعن بعضهم أن ذكر العفو والرحيم يشبه الحالة الموجبة للمغفرة والرحمة أما العزة والحكمة فلا توجبان الا التعالى عن جميع جهات الاستحقاق فحصول المغفرة بعد ثبوت هذا الاستغناء والعزة يكون أدل على كمال العفو والرحمة فان العفو عند القدرة قال بعض العلماء في الآية نوع شفاعة من عيسى عليه السلام لفساق أمته فلان يثبت ذلك من محمد

شهادة الله عندنا وذكر عن الشعبي انه كان يقرؤه كالذي حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن ابن عون عن عامر انه كان يقرأ ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين بقطع الالف وخفض اسم الله هكذا ما حدثنا به ابن وكيع وكان الشعبي وجه معنى الكلام الى أنهما يقسمان بالله لا نشتري به ثمنا ولا نكتم شهادة عندنا ثم ابتدأ يمينا باستفهام بالله انهما ان اشتريا بايمانهما ثمنا أو كتما شهادته عندهما انهما من الآثمين وقد روى عن الشعبي في قراءة ذلك رواية تخالف هذه الرواية وذلك ما حدثني أحمد بن يوسف الثعلبي قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا عباد بن عباد عن ابن عون عن الشعبي انه قرأ ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين قال أحمد قال أبو عبيد تنون شهادة ويخفض الله على الاتصال قال وقد رواها بعضهم بقطع الالف على الاستفهام وخفض انا لقراءة الشعبي ترك الاستفهام وقرأها بعضهم ولا نكتم شهادة الله بتنوين الشهادة ونصب اسم الله بمعنى ولا نكتم الله شهادة عندنا * وأولى القرآآت في ذلك عندنا بالصواب قراءة من قرأ ولا نكتم شهادة الله باضافة الشهادة الى اسم الله وخفض اسم الله لانها القراءة المستفيضة في قراءة الامصار التي لا يتناكر صحتها الامة وكان ابن زيد يقول في معنى ذلك ولا نكتم شهادة الله وان كان بعيدا حدثني بذلك يونس قال أخبرنا ابن زيد عنه ۞ القول في تأويل قوله (فان عثر على أنهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهما الاوليان) يعني تعالى ذكره بقوله فان عثر فان اطلع فيهما أو ظهر وأصل العثر الوقوع على الشئ والسقوط عليه ومن ذلك قولهم عثرت أصبع فلان بكذا اذا صدمته وأصابته ووقعت عليه ومنه قول الاعشى ميمون بن قيس

بذات لوث عفرناة اذا عثرت * فالتعس أدنى لها من ان أقول لعا

يعني بقوله عثرت أصاب منسم خفها حجر أو غيره ثم يستعمل ذلك في كل واقع على شئ كان عنه خفيا كقولهم عثرت على الغزل بآخره فلم يدع بنجد قردة ٧ بمعنى وقعت وأما قوله على انهما استحقا اثما فانه يقول تعالى ذكره فان اطلع من الوصيين اللذين ذكر الله أمرهما في هذه الآية بعد حلفهما بالله لا نشتري بايماننا ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله على انهما استحقا اثما يقول على انهما استوجبا بايمانهما التي حلفا بها اثما وذلك أن يطلع على انهما كانا كاذبين في ايمانهما بالله ما خنا ولا بدلنا ولا غيرنا فان وجدا قد خانا من مال الميت شيأ أو غيرا وصيته أو بدلا فأثما بذلك من حلفهما بربهما فآخران يقومان مقامهما يقول يقوم حينئذ مقامهما من ورثة الميت الاوليان الموصى اليهما وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أو آخران من غيركم قال اذا كان الرجل بارض الشرك فاوصى الى رجلين من أهل الكتاب فانهما يحلفان بعد العصر فاذا اطلع عليهما بعد حلفهما انهما خانا شيأ أحلف أولياء الميت انه كان كذا وكذا ثم استحقوا حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم بمثله حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله أو آخران من غيركم من غير المسلمين تحبسونهما من بعد الصلاة فان ارتيب في شهادتهما استحلفا بعد الصلاة بالله ما اشترينا بشهادتنا ثمنا قليلا فان اطلع الاولياء على ان الكافرين كذبا في شهادتهما قام رجلان من الاولياء فحلفا بالله ان شهادة الكافرين باطلة وانا لم نعتد فذلك قوله فان عثر على انهما استحقا اثما يقول ان اطلع على ان الكافرين كذبا فآخران يقومان مقامهما يقول من الاولياء فحلفا بالله ان شهادة الكافرين باطلة وانا لم نعتد فترد شهادة الكافرين وتجوز شهادة الاولياء حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فان عثر على انهما استحقا اثما أي اطلع منهما على خيانة انهما كذبا أو كتما واختلف أهل التأويل في المعنى الذي له حكم الله تعالى على الشاهدين بالايمان فنقلها الى الآخرين بعد ان

صلى الله عليه وسلم لقبساق أمته أولى هذا يوم ينفع من قرأ بالرفع فظاهر وأنه في تقدير الاضافة أي هذا يوم منفعة الصادقين ومن قرأ بالنصب فاما على أنه ظرف لقال واما على أن هذا مبتدأ والظرف خبر أي هذا الذي ذكرنا من كلام عيسى واقع في هذا اليوم كقولك القتال يوم السبت وقال الفراء يوم أضيف الى ماليس باسم فبني على الفتح كما في يومئذ وخطاه البصريون وقالوا انما يبنى الظرف اذا أضيف الى المبني كالماضي في قول النابغة شعر

* على حين عاتبت المشيب على الصبى *

أو مثل لا في قوله تعالى يوم لا تملك واجمعوا على ان هذا اليوم يوم القيامة والمراد ان صدقهم في الدنيا ينفعهم في القيامة كما قال قتادة متكلمان تكلما يوم القيامة أما ابليس فقال ان الله وعدكم وعد الحق فصدق وكان قبل ذلك كاذبا فلم ينفعه وأما عيسى فكان صادقا في الدنيا وفي الآخرة فنفعه صدقه وفي هذا الكلام تصديق من الله تعالى لعيسى في قوله ما قلت لهم الا ما أمرتني به رضي الله عنهم ورضوا عنه هما متلازمان لان رضى الله عن العبد في رعاية وظائف العبودية وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون واذا صح الانسان نسبة العبودية علم ان العبد لا يكون له ارادة واختيار فيكون ارادته مغمورة في ارادة ربه ذلك الفوز العظيم اشارة الى جميع المذكورات أو الى الجزء الاشرف الاقرب وهو الرضوان وما فيهن لم يقل ومن فيهن ليكون أدل على العموم ولينبه على ان عقول ذوي العقول وعلوم أرباب العلوم بالنسبة الى علمه كلا علم وانما هم وغيرهم تحت قهره وتسخيره سواء واعلم انه سبحانه افتتح السورة بقوله أوفوا بالعقود وهو الشريعة والبداية فختم السورة بهذه الآية الدالة على فناء الكل في جنب جلاله وكبريائه وهو الحقيقة والنهاية فما أحسن هذا النسق وأيضا في

عثر عليهما انهما استحقا اثما فقال بعضهم انما ألزمهما اليمين اذا ارتيب بشهادتهما على الميت فى وصيته انه أوصى لغير الذى يجوز فى حكم الاسلام وذلك ان يشهدا انه أوصى بماله كله أو أوصى ان يفضل بعض ولده ببعض ماله ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت الى قوله ذوا عدل منكم من أهل الاسلام أو آخران من غيركم من غير أهل الاسلام ان أنتم ضربتم فى الارض الى فيقسمان بالله يقول فيحلفان بالله بعد الصلاة فان حلفا على شئ يخالف ما أنزل الله تعالى من الفريضة يعنى اللذين ليسا من أهل الاسلام فآخران يقومان مقامهما من أولياء الميت فيحلفان بالله ما كان صاحبنا ليوصى بهذا أو انهما لكاذبان ولشهادتنا أحق من شهادتهما حدثنى محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال يوقف الرجلان بعد صلاتهما فى دينهما يحلفان بالله لا نشترى به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين ان صاحبكم لبهذا أوصى وان هذه لتركته فاذا شهدا وأجاز الامام شهادتهما على ما شهدا قال لاولياء الرجل اذهبوا فاضربوا فى الارض واسألوا عنهما فان أنتم وجدتم عليهما خيانة أو أحدا يطعن عليهما رددنا شهادتهما فينطلق الاولياء فيسألون فان وجدوا أحدا يطعن عليهما أوهما غير مرضيين عندهم أو اطلع على انهما خانا شيأ من المال وجدوه عندهما أقبل الاولياء فشهدوا عند الامام وحلفوا بالله لشهادتنا انهما لخائنان متهمان فى دينهما مطعون عليه أحق من شهادتهما بما شهدا وما اعتدينا فذلك قوله فان عثر على أنهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهما الاوليان وقال آخرون بل انما ألزم الشاهدان اليمين لانهما ادعيا انه أوصى لهما ببعض المال وانما ينقل الى الآخرين من أجل ذلك اذا ارتابوا بدعواهما ذكر من قال ذلك حدثنا عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث بن سعد قال ثنا اسحق بن سويد عن يحيى بن يعمر فى قوله تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله قال زعما انه أوصى لهما بكذا وكذا فان عثر على أنهما استحقا اثما أى بدعواهما لانفسهما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان ان صاحبنا لم يوص اليكما بشئ مما تقولان * والصواب من القول فى ذلك عندنا ان الشاهدين ألزما اليمين فى ذلك باتهام ورثة الميت اياهما فيما دفع اليهما الميت من ماله ودعواهم قبلهما خيانة مال معلوم المبلغ ونقلت بعد الى الورثة عند ظهور الريبة التى كانت من الورثة فيهما وصحة التهمة عليهما بشهادة شاهد عليهما أو على أحدهما فيحلف الوارث حينئذ مع شهادة الشاهد عليهما أو على أحدهما انما صح دعواه اذ حقق حقه أو الاقرار يكون من الشهود ببعض ما ادعى عليهما الوارث أو بجميعه ثم دعواهما فى الذى أقرا به من مال الميت ما لا يقبل فيه دعواهما الا ببينة ثم لا يكون لهما على دعواهما تلك بينة فينقل حينئذ اليمين الى أولياء الميت وانما قلنا ذلك أولى الاقوال فى ذلك بالصحة لانا لا نعلم من أحكام الاسلام حكما يجب فيه اليمين على الشهود ظيرا لذلك ولا اذ لم نجد ذلك كذلك صح بخبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا باجماع من الامة لان استحلاف الشهود فى هذا الموضع من حكم الله تعالى فيكون أصلا مسلما والمقول اذا خرج من ان يكون أصلا أو نظير الاصل فيما تنازعت فيه الامة كان واضحا فساده واذا فسد هذا القول بما ذكرنا فالقول بان الشاهدين استحلفا من أجل انهما ادعيا من الميت وصية لهما بمال من ماله أفسد من أجل ان أهل العلم لا خلاف بينهم فى ان من حكم الله تعالى ان مدعيا لو ادعى فى مال ميت وصية ان القول قول ورثة المدعى فى ماله الوصية مع أيمانهم دون قول مدعى ذلك مع يمينه وذلك اذا لم يكن للمدعى بينة وقد جعل الله تعالى اليمين فى هذه الآية على الشهود اذا ارتيب بهما وانما نقل الايمان عنهم الى أولياء الميت اذا عثر على أن الشهود استحقوا اثما فى أيمانهم فمعلوم بذلك فساد قول من قال ألزم اليمين الشهود لدعواهم لانفسهم وصية أوصى بها لهم

السورة بيان الشرائع والاحكام الكثيرة والمناظرة مع اليهود والنصارى فهذا الاختتام ذكر فيه أنه سبحانه مالك لجميع الممكنات والكائنات موجد لجميع الارواح والاجساد ليصح التكليف على أى وجه أراد وليكون ردا على اليهود بحكم المالكية فى نسخ شريعة موسى و وضع شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وليكون ردا على النصارى فى أن عيسى ومريم عليهما السلام داخلان فى المخلوقات موجودان بايجاد الله ولا معنى للعبودية الا هذا وأيضا لما أخبر عن فناء وجودهم المجازى لم يبق هناك مجيب فاجاب بنفسه لله ملك السموات والارض كقوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ولعل فى هذه الخاتمة من الاسرار اضعاف ما عثرنا عليه والله تعالى أعلم باسرار كتابه * التأويل أخبر عن كثرة السؤال أنها تورث الملال وذلك أن علوم القال غير علوم الحال والصنف الاول يحمد فيه السؤال والثانى يذم فيه ذلك اذ يحصل بالعيان لا بالبرهان كما كان حال الانبياء عليهم السلام مع الله وكذلك نرى ابراهيم لقد رأى من آيات ربه الكبرى وقال صلى الله عليه وسلم أرنا الاشياء كما هى وقال الخضر لموسى عليه السلام فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شئ وقال موسى فى الثالثة ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى فان تعلم العلم اللدنى بالحال فى الصحبة والمتابعة والتسليم وفى السؤال لانقطاع عن الصحبة وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن أى ان كان لا بد لكم من السؤال عن حقائق فاسألوا عنها بعد نزول القرآن عن القرآن ليخبركم عن حقائقها على قدر عقولكم والله غفور لمن تاب من طلب علوم الحقائق بالقال حليم لمن يطلب بالحال فيصدر عنه فى اثناء الطلب سؤال قد سألها قوم من قبلكم كقدماء الفلاسفة اعرضوا عن متابعة الانبياء واقبلوا على مجرد القيل والقال فوقعوا فى أودية الشبهات

الميت من ماله على ان ماقلنا في ذلك من أهل التأويل هو التأويل الذى وردت به الاخبار عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به حين نزلت هذه الآية بين الذين نزلت فيهم وبسببهم ذكر من قال ذلك حدثنى ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن يحيى بن أبي زائدة عن محمد بن أبي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدى بن بداء فمات السهمي بأرض ليس فيها مسلم فلما قدموا بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا بالذهب فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا اشتريناه من تميم الداري وعدى بن بداء فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم قال وفيهم أنزلت يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم حدثنا الحسن بن أبي شعيب الحراني قال ثنا محمد بن سلمة الحراني قال ثنا محمد بن اسحق عن أبي النضر عن زاذان مولى أم هانئ ابنة أبي طالب عن ابن عباس عن تميم الداري في هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت قال برئ الناس منها غيري وغير عدى بن بداء وكانا نصرانيين يختلفان الى الشام قبل الاسلام فأتيا الشام لتجارتهما وقدم عليهما مولى لبني سهم يقال له بديل بن أبي مريم بتجارة ومعه جام فضة يريد به الملك وهي عظيم تجارته فمرض فأوصى اليهما وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله قال تميم فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم فقسمناه أنا وعدى بن بداء فقلنا ما ترك غير هذا وما دفع الينا غيره قال تميم فلما أسلمت بعد قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة تأثمت من ذلك فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر وأديت اليهم خمسمائة درهم وأخبرتهم ان عند صاحبي مثلها فوثبوا اليه فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألهم البينة فلم يجدوا فأمرهم أن يستحلفوه بما يعظم به على أهل دينه فحلف فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الى قوله ان ترد أيمان بعد أيمانهم فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا فنزعت الخمسمائة من عدى بن بداء حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة وابن سيرين وغيره قال وثنا الحجاج عن ابن جريج عن عكرمة دخل حديث بعضهم في بعض يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الآية قالوا كان عدى وتميم الداري وهما من لخم نصرانيان يتجران الى مكة في الجاهلية فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حولا متجرهما الى المدينة فقدم ابن أبي مارية مولى عمرو بن العاص المدينة وهو يريد الشام تاجرا فخرجوا جميعا حتى اذا كانوا ببعض الطريق مرض ابن أبي مارية فكتب وصيته بيده ثم دسها في متاعه ثم أوصى اليهما فلما مات فتحا متاعه فأخذا ما أرادا ثم قدما على أهله فدفعا ما أرادا ففتح أهله متاعه فوجدوا كتابه وعهده وما خرج به وفقدوا أشياء وسألوهما عنها فقالوا هذا الذى قبضناه ودفع الينا قال لهما أهله فباع شيأ أو ابتاعه قالا لا قالوا فهل استهلك من متاعه شيأ قالا لا قالوا فهل تجر تجارة قالا لا قالوا فانا قد فقدنا بعضه فاتهما فرفعوهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت الى قوله انا اذا لمن الآثمين قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستحلفا وهما في دبر صلاة العصر بالله الذى لا اله الا هو ما قبضناه غير هذا ولا كتمنا قال فمكثنا ما شاء الله ان نمكث ثم ظهر معهما على اناء من فضة منقوش مموه بذهب فقال أهله هذا من متاعه قالا نعم ولكنا اشتريناه منه ونسينا ان نذكره حين حلفنا فكرهنا ان نكذب نفوسنا فترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية الاخرى فان عثر على أنهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من أهل الميت ان يحلفا على ما كتما وغيبا ويستحقانه ثم ان تميما الداري أسلم وبايع النبي صلى الله عليه وسلم وكان يقول صدق الله ورسوله أنا أخذت الاناء حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية

والضلال ما جعل الله من بحيرة قال الشيخ المحقق نجم الدين المعروف بداية هم الحيدرية والقلندرية يشقون آذانهم ويذكرهم ويجعلون فيها حلق الحديد ويحلقون لحيتهم ولا سائبة هم الذين يضربون في الارض خليعي العذار بلا لجام الشريعة وقيد الطريقة ويدعون انهم أهل الحقيقة ولا وصيلة هم أهل الاباحة الذين يتصلون بالاجانب بطريق المؤاخاة والاتحاد ويرفضون صحبة الاقارب لاجل العصبية والعناد ولا حام وهو المغرور بالله يظن انه بلغ مقام الحقيقة فلا يضره مخالفات الشريعة واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله من الاحكام والى الرسول لمتابعته قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أى مشايخنا وأهل صحبتنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيأ من الشريعة والطريقة ولا يهتدون الى الحقيقة عليكم أنفسكم أى اشتغلوا أولا بتزكية نفوسكم ثم بارشاد الغير فان الغريق الذى لم يتعلم السباحة اذا تشبث به مثله هلكا معا الى الله مرجعكم جميعا فالطالبين بجذبات العناية والمضلين بسلاسل القهر والنكاية اذا حضر أحدكم الموت أى النفس تموت عن صفاتها الذميمة بالرياضة والمجاهدة فتوصى بصفاتها لورثتها وهم القلب وأوصافه والوصيان اثنان ذوا عدل منكم هما العقل والسر من الروحانيات أو آخران من غير الروحانيات هما الوهم والخيال من النفسانيات فالعقل والسر يشهدان الحق وان كان على ذى قرابة من الروحانيات والوهم والخيال شهادتهما الصدق والكذب ان أنتم ضربتم في الارض أى سافرتم في السفليات فأصابتكم مصيبة الموت أى فتصيب النفس جذبة الحق فتموت تحبسونهما ان كنتم في ريب من الروحانيات من بعد الصلاة من بعد حضورهما مع الله وتوجههما

اثنان

اثنان ذوا عدل منكم الآية كلها قال هذا شئ حين لم يكن الاسلام الا بالمدينة وكانت الارض كلها كفرا فقال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم من المسلمين أو آخران من غيركم من غير أهل الاسلام ان أنتم ضربتم فى الارض فاصابتكم مصيبة الموت قال كان الرجل يخرج مسافرا وهم العرب أهل كفر فعسى أن يموت فى سفره فيسند وصيته الى رجلين منهم فيقسمان بالله ان ارتبتم فى أمرهم اذا قال الورثة كان مع صاحبنا كذا وكذا فيقسمان بالله ما كان معه الا هذا الذى قلنا فان عثر على أنهما استحقا اثما انما حلفا على باطل وكذب فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان بالميت فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين ذكرنا انه كان مع صاحبنا كذا وكذا قال هؤلاء لم يكن معه قال ثم عثر على بعض المتاع عندهما فلما عثر على ذلك ردت القسامة على وارثه فاقسما ثم ضمن هذان قال الله تعالى ذلك أدنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا ان ترد أيمان فتبطل ايمانهم واتقوا الله واسمعوا والله لا يهدى القوم الفاسقين الكاذبين الذين يحلفون على الكذب وقال ابن زيد قدم تميم الدارى وصاحب له وكانا يومئذ مشركين ولم يكونا أسلما فاخبرا أنهما أوصى اليهما رجل وجاءا بتركته فقال أولياء الميت كان مع صاحبنا كذا وكذا وكان مع صاحبنا كذا وكان معه ابريق فضة وقال الآخران لم يكن معه الا الذى جئنا به فحلفا خلف الصلاة ثم عثر عليهما بعد والابريق معهما فلما عثر عليهم ردت القسامة على أولياء الميت بالذى قالوا مع صاحبهم ثم ضمنهما الذى حلف عليه الاوليان حدثنا الربيع قال ثنا الشافعى قال أخبرنا سعيد بن معاذ بن موسى الجعفرى عن بكر بن معروف عن مقاتل بن حيان قال بكر قال مقاتل أخذت هذا التفسير عن مجاهد والحسن والضحاك فى قول الله اثنان ذوا عدل منكم ان رجلين نصرانيين من أهل دارين أحدهما تميمى والآخر يمانى صاحبهما مولى لقريش فى تجارة فركبوا البحر ومع القرشى مال معلوم قد علمه أولياؤه من بين آنية وبز ورقة فمرض القرشى فجعل وصيته الى الدارى فمات وقبض الداريان المال والوصية فدفعاه الى أولياء الميت وجاآ ببعض ماله وأنكر القوم قلة المال فقالوا للداريين ان صاحبنا قد خرج معه بمال أكثر مما أتيتمونا به فهل باع شيأ أو اشترى شيأ فوضع فيه أو هل طال مرضه فانفق على نفسه قالا لا قالوا فانكما خنتمونا فقبضوا المال ورفعوا أمرهما الى النبى صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الى آخر الآية فلما نزلت أن يحبسا من بعد الصلاة فامر النبى صلى الله عليه وسلم فقاما بعد الصلاة فحلفا بالله رب السموات ما ترك مولاكم من المال الا ما أتيناكم به وانا لا نشترى بايماننا ثمنا قليلا من الدنيا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين فلما حلفا خلى سبيلهما ثم انهم وجدوا بعد ذلك اناء من آنية الميت فاخذ الداريان فقالا اشتريناه منه فى حياته وكذبا فكلفا البينة فلم يقدرا عليها فرفعوا ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى فان عثر على أنهما استحقا اثما يعنى الداريين ان كتما حقا فآخران من أولياء الميت يقول فان اطلع يقومان مقامهما من الذين استحق عليهما الاوليان فيقسمان بالله ان مال صاحبنا كان كذا كذا وان الذى يطلب قبل الداريين لحق وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين هذا قول الشاهدين أولياء الميت ذلك أدنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها يعنى الداريين والناس ان يعودوا لمثل ذلك * قال أبو جعفر ففيما ذكرنا من هذه الاخبار التى روينا دليل واضح على صحة ما قلنا من ان حكم الله تعالى باليمين على الشاهدين فى هذا الموضع انما هو من أجل دعوى ورثته المسند اليهما الوصية خيانة فيما دفع الميت من ماله اليهما أو غير ذلك مما لا يبرأ فيه المدعى ذلك قبله الا بيمين وان نقل اليمين الى ورثة الميت بما أوجبه الله تعالى بعد ان عثر على الشاهدين فى ايمانهما ثم ظهر على كذبهما فيها ان القوم ادعوا فيما صح انه كان للميت دعوى من انتقال ملك عنه اليهما ببعض ما تزول به الاملاك مما يكون اليمين فيها على ورثة الميت دون المدعى وتكون البينة

الى الحق ومراقبة تامة فيشدد على الشاهدين بالقسم والتعريف الله ان يؤديا شهادة الحق و يدفعا تركتا النفس وهى صفاتها الى ورثتها وهم القلب وصفاتها ولا يصرفانها فى شئ من السفليات فان كل خلق اذا استعملته النفس كان صفة ذميمة فاذا استعمله القلب صار وصفا محمودا كالحرص اذا استعملته النفس فى طلب الدنيا ولذتها كان وصفا مذموما واذا استعمله القلب فى طلب العلوم والكمالات صار محمودا فان عثر على انهما استحقا اثما بان مالا الى حظ من الحظوظ السفلية فآخران من صفات القلب هما التذكر والفكر الصائب ينظران فى عواقب الامور و يشهدان على ان الآخرة خير من الدنيا والباقى خير من الفانى لشهادتنا أحق من شهادتهما لان الوهم والخيال مالا الى الحظوظ بكتمان الحقوق والتذكر والتفكر مالا الى حفظ الحقوق بترك الحظوظ ان يأتوا بالشهادة على وجهها أى العقل والسر يأتيان فى بدء الامر باستعمال صفات النفس فى السعادات الاخروية أو يخافان عواقب الامور بان يشددوا على أنفسهم بالاستمهال وتضييع الزمان وافساد الاستعداد ثم بالتفكر والتذكر برد الامر الى وجوب رعاية الحقوق فيحتاجان الى كثرة الرياضة ماذا أجبتم قالوا وهم مستغرقون فى بحر الشهود لا علم لنا أى ببواطن الامور وحقائقها واذ أوحيت الى الحواريين أى فى عالم الارواح يوم الميثاق قالوا بسبب ذلك التعارف فى عالم الاشباح آمنا ان بعض الحواريين المقلدين فى الايمان قالوا يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك ما راعوا الادب مع نبيهم حيث لم يقولوا يا رسول الله أو يا روح الله ولا مع ربهم حيث تشككوا فى كمال قدرته ثم أظهر وادناءة همتهم حيث طلبوا بواسطة مثل عيسى من واهب المواهب مائدة جسمانية

لأفائدة روحانية فقال عيسى اللهم ربنا أنزل علينا مائدة الاسرار والحقائق من سماء العناية تعطيها أطعمة الهداية تكون لنا أى

فيها على المدعى وفساد ما خالف فى هذه الآية ما قلنا من التأويل وفيها أيضا البيان الواضح على ان معنى الشهادة التى ذكرها الله تعالى فى أول هذه القصة انما هى اليمين كما قال الله تعالى فى موضع آخر والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء الا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فالشهادة فى هذا الموضع معناها القسم من قول القائل أشهد بالله انى لمن الصادقين وكذلك معنى قوله شهادة بينكم انما هو قسم بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية أن يقسم اثنان ذوا عدل منكم ان كانا ائتمنا على مال فارتيب بهما أو ائتمن آخران من غير المؤمنين فاتهما وذلك ان الله تعالى لما ذكر نقل اليمين من الذين ظهر على خيانتهما الى الآخرين قال فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما ومعلوم ان أولياء الميت المدعين قبل الذين ظهر على خيانتهما غير جائز أن يكونا شهداء بمعنى الشهادة التى يؤخذ بها فى الحكم حق مدعى عليه لمدع لانه لا يعلم لله تعالى حكم قضى فيه لاحد بدعواه ويمينه على مدعى عليه بغير بينة ولا اقرار من المدعى عليه ولا برهان فاذ كان معلوما ان قوله لشهادتنا أحق من شهادتهما انما معناه قسمنا أحق من قسمهما وكان قسم الذين عثر على أنهما أثما هو الشهادة التى ذكر الله تعالى فى قوله أحق من شهادتهما صح ان معنى قوله شهادة بينكم بمعنى الشهادة فى قوله لشهادتنا أحق من شهادتهما وانها بمعنى القسم واختلفت القراء فى قراءة قوله من الذين استحق عليهم الاوليان فقرأ ذلك قراء الحجاز والعراق والشام من الذين استحق عليهم الاوليان بضم التاء وروى عن على وأبى بن كعب والحسن البصرى انهم قرؤا ذلك من الذين استحق عليهم بفتح التاء واختلفت أيضا فى قراءة قوله الاوليين فقرأته عامة قراء أهل المدينة والشام والبصرة الاوليان وقرأ ذلك عامة قراء اهل الكوفة الاولين وذكر عن الحسن البصرى انه كان يقرأ ذلك من استحق عليهم الاولان وأولى القراءتين بالصواب فى قوله من الذين استحق عليهم قراءة من قرأ بضم التاء لاجماع الحجة من القراء عليه مع مساعدة عامة أهل التأويل على صحة تأويله وذلك اجماع عامتهم على ان تأويله فآخران من أهل الميت الذين استحق المؤتمنات على مال الميت الاثم فيهم يقومان مقام المستحق الاثم فيهما بخيانتهما ما خانا من مال الميت وقد ذكرنا قائلى ذلك أو أكثر قائليه فيما مضى قبل ونحن ذاكرو باقيهم ان شاء الله تعالى ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى شهادة بينكم ان يموت المؤمن فيحضر موته مسلمان أو كافران لا يحضره غير اثنين منهم فان رضى ورثته ما عاجل عليه من تركته فذاك وحلف الشاهدان ان اتهما انهما الصادقان فان عثر واحد حلف الاثنان الاوليان من الورثة فاستحقا وابطلا ايمان الشاهدين وأحسب الذين قرؤا ذلك بفتح التاء أرادوا ان يوجهوا تأويله الى فآخران يقومان مقامهما مقام المؤتمنين الذين عثر على خيانتهما فى القسم والاستحقاق به عليهما دعواهما قبلهما من الذين استحق على المؤتمنين على المال على خيانتهما القيام مقامهما فى القسم والاستحقاق فى الاوليان بالميت وكذلك كانت قراءة من روينا هذه القراءة عنه فقرأ ذلك من الذين استحق بفتح التاء على معنى الاوليان بالميت وماله وذلك مذهب صحيح وقراءة غير مدفوعة صحتها غير انا نختار الاخرى لاجماع الحجة من القراء عليها مع موافقتها التأويل الذى ذكرنا عن الصحابة والتابعين حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن أبى اسحق عن أبى عبد الرحمن وكريب عن على انه كان يقرأ من الذين استحق عليهم الاوليان حدثنا ابن وكيع قال ثنا مالك بن اسماعيل عن حماد بن زيد عن واصل مولى أبى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبى بن كعب كان يقرأ من الذين استحق عليهم الاوليان وأما أولى القراءات بالصواب فى قوله الاوليان عندى فقراءة من قرأ الاوليان بصحة معناها وذلك ان معنى فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق فيهم الاثم ثم حذفوا الاثم وأقيم مقامهم الاوليان لانهما هما اللذان ظلما وأثما فيهما بما كان من خيانة

لاهل الحق والصدق عيدا نفرح بها لاولنا لاول أنفاسنا وآخرها فان أهل الحق يراقبون الانفاس لتصعد مع الله وتهوى مع الله وأنت خير الرازقين لان الذى يرزق رزق مثلك ورزق غيرك رزق من غيره فمن يكفر بعد منكم بان لا يقوم بحقها ويجعلها شبكة يصطاد بها الدنيا فانى أرده من المراتب الروحانية الى المهالك الحيوانية وهو المسخ الحقيق ويوم القيامة أيضا بحيث ردوا على صفاتهم التى ماتوا عليها كما قال صلى الله عليه وسلم يموت المرء على ما عاش فيه ويحشر على ما مات عليه أأنت قلت للناس الخطاب مع الامة اذ أن من سنته سبحانه أن لا يكلم الكفار فكلم عيسى بدلا منهم أو المراد بالقول اسراله تكوين فالمعنى أأنت خلقت فيهم ايجادك وامك الهين أم انا خلقت ذلك فيهم خذلانا لهم انك أنت علام الغيوب الغيب ما غاب عن الخلق ويحتمل ان سيعلمه الخلق وغيب الغيب ما غاب عنهم ولا يمكنهم ان يعلموه والله حسبى ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير

(تفسير سورة الانعام مائة واثنان وعشرون آية وهى بين مكة والمدينة)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(الحمد لله الذى خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون هو الذى خلقكم من طين ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون وهو الله فى السموات وفى الارض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون وما تأتيهم من آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين فقد كذبوا بالحق لما جاءهم فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا به يستهزؤن ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم فى الارض ما لم نمكن لكم وأرسلنا السماء عليهم مدرارا وجعلنا الانهار

الاذين استحقا الاثم وعثر عليهما بالخيانة فيهما فيما كان ائتمنهما عليه الميت كما قد بينا فيما مضى من فعل العرب مثل ذلك من حذفهم الفعل اجتزاء بالاسم وحذفهم الاسم اجتزاء بالفعل ومن ذلك ما قد ذكرنا في تاويل هذه القصة وهو قوله شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ومعناه ان يشهد اثنان وكما قال فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمنا فقال به فعاد بالهاء على اسم الله وانما المعنى لا نشتري بقسمنا بالله فاجتزى بالعود على اسم الله بالذكر والمراد به لا نشتري بالقسم بالله استغناء بفهم السامع بمعناه من ذكر اسم القسم وكذلك اجتزى بذكر الاولين من ذكر الاثم الذي استحقه الخائنان لخيانتهما اياهما اذ كان قد جرى ذكر ذلك بما أغنى السامع عند سماعه اياه من اعادته وذلك قوله فان عثر على انهما استحقا اثما وأما الذين قرؤا ذلك الاولين فانهم قصدوا في معناه الى الترجمة به عن الذين فاخرجوا ذلك على وجه الجمع اذ كان الذين جمعا وخفضا اذ كان الذين مخفوضا وذلك وجه من التأويل غير انه انما يقال للشيء أول اذا كان له آخر هو له أول وليس للذين استحق عليهم الاثم آخرهم له أول بل كانت ايمان الذين عثر على انهما استحقا اثما قبل ايمانهم فهم الى ان يكونوا اذ كانت ايمانهم آخرا أولى ان يكونوا آخرين من ان يكونوا أولين وأيمانهم آخرة لاولى قبلها وأما القراءة التي حكيت عن الحسن فقراءة عن قراءة الحجة من القراء شاذة وكفى بشذوذها عن قراءتهم دليلا على بعدها من الصواب واختلف أهل العربية في الرافع لقوله الاوليان اذا قرئ كذلك فقال بعض نحويي البصرة زعم انه رفع ذلك بدلا من آخرين في قوله فآخران يقومان مقامهما وقال انما جاز ان يبدل الاوليان وهو معرفة من آخرين وهو نكرة لانه حين قال يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم كان كأنه قد حدهما حتى صارا كالمعرفة في المعنى فقال الاوليان فاجرى المعرفة عليهما بدلا قال ومثل هذا مما يجري على المعنى كثير واستشهد لصحة قوله ذلك بقول الراجز

على يوم يملك الامورا ✱ صوم شهور وجبت نذورا ✱ و بادنا مقلدا منحورا

قال فجعله على واجب لانه في المعنى قد أوجب ✱ وكان بعض نحويي الكوفة ينكر ذلك و يقول لا يجوز أن يكون الاوليان بدلا من الآخرين من أجل انه قد نسق فيقسمان على يقومان في قوله فآخران يقومان فلم يتم الخبر بعد من قال لا يجوز الابدال قبل اتمام الخبر كما قال غير جائز مررت برجل قام زيد وقعد وزيد بدل من رجل والصواب من القول في ذلك عندي ان يقال الاوليان مرفوعان بما لم يسم فاعله وهو قوله استحق عليهم وانهما موضع الخبر عنهما فعمل فيهما ما كان عاملا في الخبر عنهما وذلك ان معنى الكلام فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاثم بالخيانة فوضع الاوليان موضع الاثم كما قال تعالى في موضع آخر أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر ومعناه اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كايمان من آمن بالله واليوم الآخر وكما قال وأشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم وكما قال بعض الهذليين

يمشي بيننا حانوت خمر ✱ من الخرس الصراصرة القطاط

وهو يعني صاحب حانوت خمر فاقام الحانوت مقامه لانه معلوم ان الحانوت لا يمشي ولكن لما كان معلوما عنده انه لا يخفى على سامعه ما قصد اليه من معناه حذف الصاحب واجتزى بذكر الحانوت منه فكذلك من الذين استحق عليهم الاوليان انما هو من الذين استحق فيهم خيانتهما فحذفت الخيانة وأقيم المختانان مقامهما فعمل فيهما ما كان يعمل في المحذوف لو ظهر واما قوله عليهم في هذا الموضع فان معناها فيهم كما قال تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان يعني في ملك سليمان وكما قال ولاصلبنكم في جذوع النخل ففي توضع موضع على وعلى في موضع في وكل واحدة منهما تعاقب صاحبتها في الكلام ومنه قول الشاعر متى ما تنكروها تعرفوها ✱ على اقطارها علق نفيث

وقد تاولت جماعة من أهل التأويل قول الله تعالى فان عثر على انهما استحقا اثما فآخران يقومان

تجري من تحتهم فاهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا من بعدهم قرنا آخرين ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا ان هذا الا سحر مبين وقالوا لولا أنزل عليه ملك ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم ما يلبسون ولقد استهزئ برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزؤن قل سيروا في الارض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين) القراآت وأنشأنا بغير همز حيث كان أبو عمرو و يزيد والاعشى وورش من طريق الاصفهاني وحمزة في الوقف ولقد استهزئ و بابه بالهمز أبو عمرو وسهل و يعقوب وحمزة وعاصم وقرأ يزيد والشموني وحمزة في الوقف بغير همز الباقون بغير همز مطلقا فحاق بالامالة حيث كان حمزة ✱ الوقوف والنور ط لان ثم لترتيب الاخبار يعدلون ٥ أجلا ط تمترون ٥ وفي الارض ط وقيل لا وقف ليصير التقدير وهو الله يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الارض وفيه بعد بل المعنى وهو المستحق للعبودية في أهل السموات وأهل الارض تكسبون ٥ معرضين ٥ لما جاءهم ط للابتداء بالتهديد يستهزؤن ٥ مدرارا ص لعطف المتفقين آخرين ٥ سحر مبين ٥ عليه ملك ط لا ينظرون ٥ يلبسون ٥ يستهزؤن ٥ المكذبين ٥ ✱ التفسير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزلت الانعام جملة واحدة ونزلت معها من الملائكة سبعون ألف ملك قد لؤا ما بين الاخشبين فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتبوها من ليلتهم سوى آيات معدودات عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد بعث بها الي جبريل مع خمسين ملكا أو خمسين

الكسائي تحفظها حتى أقروها في صدري كما (٧٤) يقرأ المرء في الحوض واشـدد أعزني الله تعالى وإياكم اعز الايذ لنا بعدها أبداقبح

مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان أنهما رجلان آخران من المسلمين أو رجلان أعدل من المقسمين الاولين ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود بن أبي هند عن عامر عن شريح في هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم قال اذا كان الرجل بارض غربة ولم يجد مسلما يشهده على وصيته فاشهد يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا فشهادتهم جائزة فان جاء رجلان مسلمان فشهدا بخلاف شهادتهم أجيزت شهادة المسلمين وأبطلت شهادة الآخرين ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة فان عثر أي اطلع منهما على خيانة على أنهما كذبا أو كتما فشهد رجلان هما أعدل منهما بخلاف ما قالا أجيزت شهادة الآخرين وأبطلت شهادة الاولين حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن عبد الملك عن عطاء قال كان ابن عباس يقرأ من الذين استحق عليهم الاولين وقال كيف يكون الاوليان أرأيت لو كان الاوليان صغيرين حدثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال كان يقرأ من الذين استحق عليهم الاولين قال وقال أرأيت لو كان الاوليان صغيرين كيف يقومان مقامهما * قال الامام أبو جعفر فذهب ابن عباس فيما أرى الى نحو القول الذي حكيت عن شريح وقتادة من أن ذلك رجلان آخران من المسلمين يقومان مقام النصرانيين أو عدلان من المسلمين هما أعدل وأجوز شهادة من الشاهدين الاولين أو المقسمين وفي اجماع جميع أهل العلم على أن لا حكم لله تعالى يجب فيه على شاهد يمين فيما قام به من الشهادة دليل واضح على أن غير هذا التأويل الذي قاله الحسن ومن قال بقوله في قول الله تعالى فآخران يقومان مقامهما أولى به وأما قوله الاوليان فان معناه عندنا الاولى بالميت من المقسمين الاولين فالاولى وقد يحتمل أن يكون معناه الاولى باليمين منهما فالاولى ثم حذف فيهما والعرب تفعل ذلك فتقول فلان أفضل وهي تريد أفضل منك وذلك اذا وقع أفعل موضع الخبر وان وقع موقع الاسم وأدخلت فيه الالف واللام فعلوا ذلك أيضا اذا كان جوابا لكلام قد مضى فقال هذا الافضل وهذا الاشرف يريدون هو الاشرف منك وقال ابن زيد معنى ذلك الاوليان بالميت حدثني يونس عن ابن وهب عنه

القول في تأويل قوله (فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين) يقول تعالى ذكره فيقسم الآخران اللذان يقومان مقام اللذين عثر على أنهما استحقا اثما بخيانتهما مال الميت الاوليان باليمين والميت من الخائنين لشهادتنا أحق من شهادتهما يقول لايماننا أحق من ايمان المقسمين المستحقين الاثم وأيمانهما الكاذبة في أنهما قد خانا في كذا وكذا من مال ميتنا وكذا في أيمانهما التي حلفا بها وما اعتدينا يقول وما تجاوزنا الحق في ايماننا وقد بينا معنى أن الاعتداء المجاوزة في الشئ حده انا اذا لمن الظالمين يقول انا ان كنا اعتدينا في أيماننا فحلفنا مبطلين فيها كاذبين لمن الظالمين يقول لمن عداد من يأخذ ما ليس له أخذه ويقتطع بأيمانه الفاجرة أموال الناس

القول في تأويل قوله (ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم) يعني تعالى ذكره بقوله ذلك هذا الذي قلت لكم في أمر الاوصياء اذا ارتبتم بأمرهم واتهمتموهم بخيانة لمال من أوصى اليهم من حبسهم بعد الصلاة واستحلافكم اياهم على ما ادعى قبلهم أولياء الميت أدنى لهم أن يأتوا بالشهادة على وجهها يقول هذا الفعل اذا فعلتم بهم أقرب لهم أن يصدقوا في أيمانهم ولا يكتموا ويقروا بالحق ولا يخونوا أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم يقول أو يخاف هؤلاء الاوصياء ان عثر عليهم أنهم استحقوا اثما في أيمانهم بالله أن ترد أيمانهم على أولياء الميت بعد أيمانهم التي عثر عليها أنها كذب فيستحقوا بها ما ادعوا قبلهم من حقوقهم فيصدقوا حينئذ في أيمانهم مخافة الفضيحة على أنفسهم وحذرا أن يستحق عليهم ما خانوا فيه أولياء الميت وورثته وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل وقد تقدمت الرواية بذلك عن بعضهم ونحن

وعظم جمع المشركين وعد من الله لا يخلفه ولاشتمال هذه السورة على دلائل التوحيد والنبوة والمعاد ولغز ولهاجلة ذهب علماء الكلام الى ان علم الاصول مع جلالة قدره يجب تعلمه على الفور لا على التراخي بخلاف الاحكام فانها تنزل كفاء المصالح وبحسب الحوادث والنوازل واعلم ان قوله الحمد لله مذكور في أوائل سور خمس واختص كل منها بصفة لكن أعمها صدر فاتحة الكتاب الحمد لله رب العالمين فان العالم كل موجود سوى الله سبحانه فكان سائر السور تفاصيل لهذه الجملة اثنى الله سبحانه على نفسه بقوله الحمد لله الذي خلق السموات والثناء على النفس قبيح في الشاهد ففيه دليل على انه لا يمكن قياس الحق على الخلق فكما انه واحد في ذاته فهو واحد في صفاته وأفعاله لا اعتراض لاحد عليه والتحقيق فيه ان استحقاق المدح بحسب الفضيلة والكمال ولا يوجد في الممكن صفة كمال الا وهي مشوبة بالنقص والاختلال أدناه الافول في أفق الامكان بخلاف واجب الوجود فانه لا غاية لكماله ولا نهاية لعظمته وجلاله فلا ينبغي ان يمدح الا هو ولا أن يثني الا عليه ولا ان يشكر ويحمد الا اياه ثم الاوصاف الجارية عليه سبحانه انما تذكر زيادة في المدح لا لاجل التوضيح والكشف سا فيها لم تزده معرفة * واعلم الذة ذكرناها وقد تقدم في الاسماء ان معنى الخلق راجع الى التقدير والتقدير عائد الى العلم فالمراد انه وجد السموات والارض على حسب علمه الازلي قال بعض العلماء

السماء كالدائرة والارض كالمركز وحصول الدائرة يوجب تعين المركز ولا ينعكس لامكان أن يحيط بالمركز

ذا كر والرواية فى ذلك عن بعض من بقى منهم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس فان عثر على أنهما استحقا اثما يقول ان اطلع على أن الكافرين كذبا فآخران يقومان مقامهما يقول من الاولياء فحلفا بالله أن شهادة الكافرين باطلة وأنا لم نعتد فترد شهادة الكافرين وتجوز شهادة الاولياء يقول تعالى ذكره ذلك أدنى أن يأتوا الكافرون بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم وليس على شهود المسلمين اقسام وانما الاقسام اذا كانوا كافرين حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة الآية يقول ذلك أحرى أن يصدقوا فى شهادتهم وأن يخافوا العقاب حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم قال فتبطل أيمانهم ويؤخذ أيمان هؤلاء وقال آخرون معنى ذلك تحبسونهما من بعد الصلاة فذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها وعلى انهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال يوقف الرجلان بعد صلاتهما فى دينهما فيحلفان بالله لا نشترى به ثمنا قليلا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين أن صاحبكم لهذا أوصى وان هذه لتركته فيقول لهما الامام قبل أن يحلفا انكما ان كتمتما أو خنتما فضحتكما فى قومكما ولم يجز لكما شهادة وعاقبتكما فان قال لهما ذلك فان ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها ۞ القول فى تأويل قوله (واتقوا الله واسمعوا والله لا يهدى القوم الفاسقين) يقول تعالى ذكره وخافوا الله أيها الناس وراقبوه فى أيمانكم أن تحلفوا بها كاذبة وان تذهبوا بها مال من يحرم عليكم ماله وأن تخونوا من ائتمنكم واسمعوا يقول اسمعوا ما يقال لكم وما توعظون به فاعملوا به وانتهوا اليه والله لا يهدى القوم الفاسقين يقول والله لا يوفق من فسق عن أمر ربه فخالفه وأطاع الشيطان وعصى ربه وكان ابن زيد يقول الفاسق فى هذا الموضع هو الكاذب حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد والله لا يهدى القوم الفاسقين الكاذبين يحلفون على الكذب وليس الذى قال ابن زيد من ذلك عندى بمدفوع الا أن الله تعالى عم الخبر بانه لا يهدى جميع الفساق ولم يخصص منهم بعضا دون بعض بخبر ولا عقل فذلك على معانى الفسق كلها حتى يخصص شيأ منها ما يجب التسليم له فيسلم له ثم اختلف أهل العلم فى حكم هاتين الآيتين هل هو منسوخ أو هو محكم ثابت فقال بعضهم هو منسوخ ذكر من قال ذلك ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن رجل قد سماه عن حماد عن ابراهيم قال هى منسوخة حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال هى منسوخة يعنى هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الآية وقال جماعة هى محكمة وليست بمنسوخة وقد ذكرنا قول أكثرهم فيما مضى والصواب من القول فى ذلك أن حكم الآية منسوخ وذلك ان من حكم الله تعالى الذى عليه أهل الاسلام من لدن بعث الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا ان من ادعى عليه دعوى مما يملكه بنو آدم أن المدعى عليه لا يبرئه مما ادعى عليه الا اليمين اذا لم يكن للمدعى بينة تصحح دعواه وانه ان اعترف وفى يدى المدعى سلعة له فادعى انها له دون الذى فى يده فقال الذى هى فى يده بل هى لى اشتريتها من هذا المدعى أن القول قول من زعم الذى هى فى يده أنه اشتراها منه دون من هى فى يده مع يمينه اذا لم يكن للذى هى فى يده بينة تحقق به دعواه الشراء منه فاذ كان ذلك حكم الله الذى لا خلاف فيه بين أهل العلم وكانت الآيتان اللتان ذكر الله تعالى فيهما أمر وصية الموصى الى عدلين من المسلمين أو الى آخرين من غيرهم انما الزم النبى صلى الله عليه وسلم فيما ذكر عنه الوصيين اليمين حين ادعى عليهما الورثة ما ادعوا ثم لم يلزم المدعى عليهما شيأ اذ حلفا حتى اعترفت الورثة فى أيديهما ما اعترفوا من الجام أو الابريق

الواحد دوائر لانهاية لها فلهذا ذكر السماء قبل الارض مع ان ظاهر التنزيل يدل على ان خلق الارض مقدم على خلق السماء وجمع السموات حقيقة وكذا افراد الارض وقد يجمع الارض باعتبار الطبقات وسوف يجىء تقرير ذلك فى قوله ومن الارض مثلهن والمقصود من هذا الوصف الزام المشركين وان تخصيص حجم الفلك بمقدار معين وتخصيص كل من أجزائه بحيز معين وتخصيص الفلك بالحركة والارض بالسكون مع اشتراكهما فى الطبيعة الجسمية وتخصيص كل حركة بحد معين من السرعة والبطء وبجهة معينة دلائل ظاهرة على وجود فاعل مختار واحد فى ذاته وفى صفاته وفى أفعاله وأيضا ان لحركة كل فلك أولا لان حقيقة الحركة انتقال من حالة الى حالة فيقتضى المسبوقية بالغير وعدم الاولية ينافى المسبوقية بالغير والجمع بينهما محال واذا ثبت ان لكل حركة أولا فاختصاص ابتدائه حدوثه بوقت معين يدل على الفاعل المختار وكذا اتصاف بعض الاجسام بالفلكية وبعضها بالعنصرية مع تساوى الكل فى تمام الماهية وأيضا ان خارج العالم الجسمانى خلاء لا نهاية له كما ثبت فى الكلام فحصول هذا العالم فى حيزه الذى حصل فيه دون سائر الاحياز أمر ممكن يحتاج الى مرجح قادر مختار حكيم يفعل ما يشاء كما يشاء هذا اذا نظرنا فى ذوات هذه الاجرام اما ان اعتبرنا منافعها وكيفية تأثير الاثيريات وهى الآباء فى العنصريات وهى الامهات لتحصيل المواليد الثلاثة المعادن والنباتات والحيوانات ارتقينا من ذلك أيضا الى وجود صانع قدير وحكيم خبير وتبته أعلى وأجل من رتب الممكنات أما قوله وجعل الظلمات والنور فمعناه أحدث وانشأ ولهذا اقتصر

أوغــير ذلك من أموالهم فزعما أنهما اشترياه من ميتهم فحينئذ الزم النبي صلى الله عليه وسلم ورثة الميت اليمــين لان الوصيين تحولا مدعيــين فدعواهما ما وجد في أيديهما من مال الميت انه لهما اشترياه ذلك منه فصارا مقرين بالمال للميت مدعيين منــه الشراء فاحتاجا حينئذ الى بينة تصحح دعواهما و ورثة الميت رب السلعــة أولى باليمــين منهــما فذلك قوله تعالى فان عثر على انهــما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهـــما الاوليان فيقسمان بالله لشــهادتنا احق من شهادتهما الآية فان كان تاويل ذلك كذلك فلاوجه لدعوى مدع ان هذه الآية منسوخة لانه غير جائز أن يقضى على حكم من أحكام الله تعالى انه منسوخ الا بخبر يقطع العذر اما من عند الله أو من عند رسوله صــلى الله عليه وسلم أو بورود النقل المستفيض بذلك فاما ولا خبر بذلك ولا يدفع صحته عقل فغير جائز أن يقضى عليــه بانه منسوخ ۞ القول في تاويل قوله (يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا انك أنت علام الغيوب) يقول تعالى ذكره واتقوا الله أيها الناس واسمعوا وعظه اياكم وتذكيره لكم واحذروا يوم يجمع الله الرسل ثم حــذف واحذروا واكتفى بقوله واتقوا الله واسمعوا من اظهاره كما قال الراجز علفتها تبنا وماء باردا * حتى غدت همالة عيناها

يريد وسقيتها ماء باردا فاستغنى بقوله علفتها تبنا من اظهار سقيتها اذ كان السامع اذا سمعه عرف معناه فكذلك في قوله يوم يجمع الله الرسل حذف واحذروا والعــلم السامع معناه اكتفاء بقوله واتقوا الله واسمعوا اذ كان ذلك تحذيرا من امر الله تعالى خلقه عقابه على معاصيه وأما قوله ماذا اجبتم فانه يعني به ما الذي أجابتكم به اممكم حين دعوتموهم الى توحيدي والاقرار بي والعمل بطاعتي والانتهاء عن معصيتي قالوا لا علم لنا فاختلف اهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى قولهم لا علم لنا لم يكن ذلك من الرسل انكارا أن يكونوا كانوا عالمين بما عملت اممهم ولكنهــم ذهلوا عن الجواب من هول ذلك اليوم ثم أجابوا بعد ان ثابت اليهم عقولهم بالشهادة على اممهم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحســين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن الســدى يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا اجبتم قالوا لا عــلم لنا بذلك أنهم لما نزلوا منزلا ذهلت فيه العقول فلما سئلوا قالوا لا علم لنا ثم نزلوا منزلا آخر فشهدوا على قومهم حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة قال سمعت الحسن يقول في قوله يوم يجمع الله الرسل الآية قال من هول ذلك اليوم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخــبرنا الثوري عن الاعمش عن مجاهــد في قوله يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا اجبتم فيفزعون فيقول ماذا أجبتم فيقولون لا علم لنا وقال آخرون معنى ذلك لا علم لنا الا ما علمتنا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا ســفيان عن الاعمش عن مجاهــد في قوله يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا اجبتم فيقولون لا عــلم لنا الا ما علمتنا انك أنت عــلام الغيوب وقال آخرون معنى ذلك قالوا لا علم لنا الا علم أنت أعلم به منا ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا الا عــلم أنت أعلم به منا * وقال آخرون معنى ذلك ماذا أجبتم ماذا عملوا بعدكم وماذا أحــدثوا ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحســين قال ثني حجاج عن ابن جريج قوله يوم يجمع الله الرســل فيقول ماذا أجبتم ماذا عملوا بعدكم وماذا أحــدثوا بعدكم قالوا لا علم لنا انك أنت علام الغيوب * وأولى الاقوال بالصواب قول من قال معناه لا علم لنا الا علم أنت أعلم به منا لانه تعالى ذكره أخبر عنهم انهم قالوا لا علم لنا انك أنت علام الغيوب أي انك لا يخفى عليك ما عندنا من علم ذلك ولا غيره من خفي العلوم وجليه فانما نفى القوم ان يكون لهم بما سئلوا عنه من ذلك علم لا يعلمه هو تعالى لا أنهم نفوا ان يكونوا علموا ما شاهدوا كيف يجوز ان يكون ذلك كذلك وهو تعالى ذكره يخبر عنهم انهم يخبرون بما أجابتهم به اممهم وانهم سيشهدون على تبليغهم الرسالة شــهداء فقال تعالى

ﻻﻗﻬﻲ مفعول واحد ولو كان بمعنى صير اقتضى مفعولين وانما لم يقل وخلق لانه أراد التضمين أعني انشاء شيء من شيء كقوله وجعل منها زوجها فالنور والظلمة لما تعاقبا صار كان كل واحــد منهما تولد من الآخر وقيل لان الظلمات من الاجرام المتكاثفة والنور مــن النار ولهذا جمع الظلمات اذ لكل جرم ظل والظل ظلمة ووحد النور لان النار واحــد وهو منها والظلمة والنور ههنا هما الامران المحسوسان بالبصر لان الاصــل في الاطلاق الحقيقة والقرينة ذكر السموات والارض وعــن ابن عباس ان الظلمة ظلــمة الشرك والنفاق والنور نور الاسلام واليقين وعلى الاول فانما جمع الظلمات ووحد النور لان النور عبارة عــن تلك الكيفية الكامــلة القوية ثم انها تقبل التناقص قليلا وتلك المراتب كثيرة أو لانه قصــد بالنور الجنس وعلى الثاني فذلك لان الحق واحد والباطل أكثر مــن أن يحصى وانما قدمت الظلمة على النور لان عدم المحدثات سابق على وجــودها والظلمة عدميــة عند من يجعلها عدم النور أو شبيه بالعدم عند من يجعلها هيئة مضادة للنور وقد ورد في الاخبار ان الله تعالى خلق الخلق في ظلمة ثم رش عليهــم من نوره وقوله ثم الذين كفروا بربهم يعدلون معطوف على قوله الحمد لله والمعــنى انه حقيق بالحمد على ما خلق ثم الذين كفروا يعــدلون عن طريق الانصاف فيكفرون بربهــم أو على خلق السموات معناه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه أحد سواه ثم هــم يعدلون أي يسوون به ما لا يقدر على شيء من ذلك فعلى المعنى الاول يعدلون من العدول وعلى الثاني هو من العدل ومعنى ثم ههنا وفي قوله ثم أنتم تمترون تراخي الرتبة واستبعاد ما عليه الجاهلون أحدهما عن الآخر ثم دل دليل آخر على اثبات الصانع وكذلك

وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وأما الذى قاله ابن جريج من أن معناه ماذا عملت الامم بعدكم وماذا أحدثوا فتأويل لا معنى له لان الانبياء لم يكن عندها من العلم بما يحدث بعدها الا ما أعلمها الله من ذلك واذا سئلت عما عملت الامم بعدها والامر كذلك فانما يقال لها ماذا عرفت انه كائن منهم بعدك وظاهر خبر الله تعالى عن مسئلته اياهم يدل على غير ذلك ۞ القول فى تأويل قوله (اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك اذ أيدتك بروح القدس) يقول تعالى ذكره لعباده احذروا يوم يجمع الله الرسل فيقول لهم ماذا أجابتكم أممكم فى الدنيا اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك اذ أيدتك بروح القدس فاذ من صلة أجبتم كأن معناها ماذا أجابت عيسى الامم التى أرسل اليها عيسى فان قال قائل وكيف سئلت الرسل عن اجابة الامم اياها فى عهد عيسى ولم يكن فى عهد عيسى من الرسل الا أقل من ذلك قيل جائز أن يكون الله تعالى عنى بقوله فيقول ماذا أجبتم الرسل الذين كانوا أرسلوا فى عهد عيسى فخرج الخبر مخرج الجميع والمراد منهم من كان فى عهد عيسى كما قال تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم والمراد واحد من الناس وان كان مخرج الكلام على جميع الناس ومعنى الكلام اذ قال حين قال الله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك اذ أيدتك بروح القدس يقول يا عيسى اذكر أيادى عندك وعند والدتك اذ قويتك بروح القدس وأعنتك به وقد اختلف أهل العربية فى أيدتك ما هو من الفعل فقال بعضهم هو فعلتك كما فى قولك قويتك فعلت من القوة وقال آخرون بل هو فاعلتك من الايد وروى عن مجاهد انه قرأ اذ أيدتك بمعنى أفعلتك من القوة والايد وقوله بروح القدس يعنى بجبريل يقول اذ أعنتك بجبريل وقد بينت معنى ذلك وما معنى القدس فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله (تكلم الناس فى المهد وكهلا واذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل واذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذنى فتنفخ فيها فتكون طيرا باذنى وتبرئ الاكمه والابرص باذنى واذ تخرج الموتى باذنى واذ كففت بنى اسرائيل عنك اذ جئتهم بالبينات فقال الذين كفروا منهم ان هذا الا سحر مبين) يقول تعالى ذكره مخبرا عن قيله لعيسى اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك اذ أيدتك بروح القدس فى حال تكلمك الناس فى المهد وكهلا وانما هذا خبر من الله تعالى ذكره انه أيده بروح القدس صغيرا فى المهد وكهلا كبيرا فرد الكهل على قوله فى المهد لان معنى ذلك صغيرا كما قال الله تعالى دعانا لجنبه أو قاعدا أو قائما وقوله واذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل يقول واذكر أيضا نعمتى عليك اذ علمتك الكتاب وهو الخط والحكمة وهى الفهم بمعانى الكتاب الذى أنزلته اليك وهو الانجيل واذ تخلق من الطين كهيئة الطير يقول كصورة الطير باذنى يعنى بقوله تخلق تعمل وتصلح من الطين كهيئة الطير يقول كصورة الطير يقول بعونى على ذلك وعلمى به فتنفخ فيها يقول فتنفخ فى الهيئة فتكون الهيئة والصورة طيرا باذنى وتبرئ الاكمه يقول وتشفى الاكمه وهو الاعمى الذى لا يبصر شيأ المطموس البصر والابرص باذنى وقد بينت معانى هذه الحروف فيما مضى من كتابنا هذا مفسرا بشواهده بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وقوله واذ كففت بنى اسرائيل عنك اذ جئتهم بالبينات يقول واذكر أيضا نعمتى عليك بكفى عنك بنى اسرائيل اذ كففتهم عنك وقد هموا بقتلك اذ جئتهم بالبينات يقول اذ جئتهم بالادلة والاعلام المعجزة على نبوتك وحقيقة ما أرسلتك به اليهم فقال الذين كفروا منهم يقول تعالى ذكره فقال الذين جحدوا نبوتك وكذبوك من بنى اسرائيل ان هذا الا سحر مبين ۞ واختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته قراء أهل المدينة وبعض أهل البصرة ان هذا الا سحر مبين يعنى يبين عما أتى به لمن رآه ونظر اليه انه سحر لا حقيقة له وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة ان هذا الا ساحر مبين بمعنى ما هذا يعنى به عيسى الا ساحر مبين يقول يبين بافعاله وما يأتى به من هذه الامور العجيبة عن نفسه انه

وعلى صحة المعاد الجسمانى فقال هو الذى خلقكم من طين أى من آدم لانه مخلوق من الطين أو خلقكم من النطفة المتولدة من الاغذية المنتهية الى العناصر ولا ريب ان خلق الاغذية المتنوعة من العناصر المتشابهة الاجزاء ثم توليد النطفة المتشابهة الاجزاء من تلك الاغذية المختلفة ثم تخليق الاعضاء المختلفة فى الصفة والصورة واللون والشكل كالقلب والدماغ والكبد والعظام والغضاريف والرباطات والاوتار وغيرها من المادة المتشابهة لا يمكن الا بتقدير مقدر حكيم ومدبر رحيم ثم ان تلك القدرة والحكمة باقية بعد موت الحيوان فيكون قادرا على اعادتها واعادة الحياة فيها وذلك يدل على صحة القول بالمعاد أما قوله ثم قضى أجلا فاعلم ان لفظ القضاء قد يرد بمعنى الحكم والامر وقضى ربك ألا تعبدوا الا اياه وبمعنى الخبر والاعلام وقضينا الى بنى اسرائيل وبمعنى صفة الفعل اذا تم فقضاهن سبع سموات ومنه قولك قضى فلان حاجة فلان والانسب ههنا هو الاول والاجل فى اللغة بمعنى الوقت المضروب لانقضاء الامد وأصله من التأخير ومنه الآجل نقيض العاجل ثم ان صريح الآية يدل على حصول أجلين لكل انسان فقال أبو مسلم الاول آجال الماضين لانهم لما ماتوا صارت آجالهم معلومة والثانى آجال الباقين لانها غير معلومة بعد وانما هى مسماة عند الله تعالى وقيل الاول أجل الموت والثانى أجل القيامة لانه لا آخر له ولا يعلم أحد كيفية الحال فى هذا الاجل الا الله تعالى وقيل الاول ما بين أن يخلق الى أن يموت والثانى ما بين الموت والبعث وهو البرزخ وقيل الاول النوم والثانى الموت وقيل الاول مقدار ما انقضى من عمر كل أحد والثانى ما بقى من عمره وقال حكماء

ساحر لانه صادق والصواب من القول في ذلك انهما قراءتان معروفتان صحيحتا المعنى متفقتان غير مختلفتين وذلك ان كل من كان موصوفا بفعل السحر فهو موصوف بانه ساحر ومن كان موصوفا بانه ساحر فانه موصوف بفعل السحر فالفعل دال على فاعله والصفة تدل على موصوفها والموصوف يدل على صفته والفاعل يدل على فعله فبأى ذلك قرأ القارئ فمصيب الصواب في قراءته ۞ القول في تاويل قوله (واذ أوحيت الى الحواريين ان آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا واشهد باننا مسلمون) يقول تعالى ذكره واذكر أيضا يا عيسى اذ ألقيت الى الحواريين وهم وزراء عيسى على دينه وقد بينا معنى ذلك ولم قيل لهم الحواريون فيما مضى بما أغنى عن اعادته وقد اختلفت ألفاظ أهل التأويل في تاويل قوله واذ أوحيت وان كانت متفقة المعاني فقال بعضهم بما حدثني به محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى واذ أوحيت الى الحواريين يقول قذفت في قلوبهم *وقال آخرون معنى ذلك ألهمتهم فتأويل الكلام اذا واذ ألقيت الى الحواريين ان صدقوا بي وبرسولي عيسى فقالوا آمنا أى صدقنا بما أمرتنا ان نؤمن يا ربنا واشهد علينا باننا مسلمون يقول واشهد علينا باننا خاضعون لك بالذلة سامعون مطيعون لامرك ۞ القول في تاويل قوله (اذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين) يقول تعالى ذكره واذكر يا عيسى أيضا نعمتي عليك اذ أوحيت الى الحواريين ان آمنوا بي وبرسولي اذ قالوا لعيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء فاذ الثانية من صلة أوحيت واختلفت القراء في قراءة قوله يستطيع ربك فقرأ ذلك جماعة من الصحابة والتابعين هل تستطيع بالتاء ربك بالنصب بمعنى هل تستطيع ان تسأل ربك وهل تستطيع ان تدعو ربك أو هل تستطيع وترى ان تدعوه وقالوا لم يكن الحواريون شاكين ان الله تعالى قادر أن ينزل عليهم ذلك وانما قالوا لعيسى هل تستطيع أنت ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال قالت عائشة كان الحواريون لا يشكون ان الله قادر أن ينزل عليهم مائدة ولكن قالوا يا عيسى هل تستطيع ربك حدثني أحمد بن يوسف التغلبي قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا ابن مهدى عن جابر بن يزيد بن رفاعة عن حسان بن مخارق عن سعيد ابن جبير انه قرأها كذلك هل تستطيع ربك وقال تستطيع ان تسأل ربك وقال ألا ترى انهم مؤمنون وقرأ ذلك عامة قراء المدينة والعراق هل يستطيع بالياء ربك بمعنى أن ينزل علينا ربك كما يقول الرجل لصاحبه أتستطيع ان تنهض معنا في كذا وهو يعلم انه يستطيع ولكنه انما يريد انهض معنا فيه وقد يجوز أن يكون مراد قارئه كذلك هل يستجيب لك ربك ويطيعك أن تنزل علينا *وأولى القراءتين عندى بالصواب قراءة من قرأ ذلك هل يستطيع بالياء ربك برفع الرب بمعنى هل يستجيب لك ان سألته ذلك ويطيعك فيه وانما قلنا ذلك أولى القراءتين بالصواب لما بينا قبل من ان قوله اذ قال الحواريون من صلة اذ أوحيت وان معنى الكلام واذ أوحيت الى الحواريين ان آمنوا بي وبرسولي اذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك فبين اذ كان ذلك كذلك ان الله تعالى قد كره منهم ما قالوا من ذلك واستعظمه وأمرهم بالتوبة ومراجعة الايمان من قيلهم ذلك والاقرار لله بالقدرة على كل شيء وتصديق رسولي فيما أخبرهم عن ربهم من الاخبار وقد قال عيسى لهم عند قيلهم ذلك له استعظاما منه لما قالوا اتقوا الله ان كنتم مؤمنين ففي استتابة الله اياهم ودعائه لهم الى الايمان به وبرسوله صلى الله عليه وسلم عند قيلهم ما قالوا من ذلك واستعظام نبي الله صلى الله عليه وسلم كلمتهم الدلالة الكافية من غيره على صحة القراءة في ذلك بالياء ورفع الرب اذ كان لا معنى في قولهم لعيسى لو كانوا قالوا له هل تستطيع ان تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ان تستكبر هذا الاستكبار [illegible] قولهم ذلك له الا استعظام منهم لان ذلك منهم كان مسألة

الاسلام الاول الاجل الطبيعي الذي يمكن بالنسبة الى المزاج الاول لكل شخص لو بقي مصونا عن الآفات الخارجية والثاني الاجل الاخترامي الذي يحصل بسبب من الاسباب الخارجية كالغرق والحرق ولدغ [illegible] وغيرها من الامور المعضلة ومعنى مسمى أى مذكور اسمه في اللوح المحفوظ ومعنى عنده أى في حكمه وعلمه كما تقول هذه المسألة عند الشافعي كذا وعند أبي حنيفة كذا وارتفع أجل بالابتداء وجاز ذلك مع تنكيره لكونه وصفه فقارب المعرفة وانما لم يقل وعنده أجل مسمى تعظيما لشأن هذا الاجل فكانه قيل وأى أجل مسمى عنده والمرية والامتراء الشك ومعنى ثم تبعيد الامتراء عن مثل هذه الحجة الباهرة الموجبة لليقين في أمر المبدأ والمعاد ثم قرر انه سبحانه عالم بجميع المعلومات ردا على من زعم انه غير عالم بالجزئيات فلا يمكنه تمييز المطيع من العاصي ولا تمييز أجزاء بدن زيد عن أجزاء بدن عمرو فقال وهو الله في السموات فزعمت المجسمة بهذا ونحو قوله أم أمنتم من في السماء انه سبحانه مستقر في السماء قالوا ويؤكده وقف بعض القراء على السموات والابتداء بقوله وفي الارض يعلم أى يعلم سرائركم الموجودة في الارض ولو سلم أن لا وقف فالاجماع حاصل على انه ليس موجودا في الارض ولا يلزم من ترك العمل باحد الظاهرين ترك العمل بالظاهر الآخر من غير دليل ونوقض بانه تعالى قال في مواضع لله ما في السموات فلو كان هو في السماء لزم ان يكون مالكا لنفسه ولا يخفى ضعف هذا النقض لانه مخصوص بالقرينة كقوله ان الله على كل شيء قدير وبانه ان أراد كونه في السماء بذاته وهو ترك الظاهر وان أراد كونه في جميع السموات وهو يقتضي كونه ذا أجزاء وصونا لتغيير الواحد

آية فان الآية انما يسألها الانبياء من كان بها مكذبا ليتقرر عنده حقيقة ثبوتها وصحة أمرها كما كانت مسألة قريش نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم ان يحول لهم الصفا ذهبا ويفجر فجاج مكة أنهارا من سأله من مشركي قومه وكما كانت مسألة صالح الناقة من مكذبي قومه ومسألة شعيب ان يسقط كسفا من السماء من كفار من أرسل اليه كان الذين سألوا عيسى ان يسأل ربه ان ينزل عليهم مائدة من السماء على هذا الوجه كانت مسألتهم فقد أحلهم الذين قرؤا ذلك بالتاء ونصب الرب محلا أعظم من المحل الذي ظنوا انهم نزهوا ربهم عنه أو يكونوا سألوا ذلك عيسى وهم موقنون بانه لله نبي مبعوث ورسول مرسل وان الله تعالى على ما سألوا من ذلك قادر فان كانوا سألوا ذلك وهم كذلك وانما كانت مسألتهم اياه ذلك على نحو ما يسأل أحدهم نبيه اذا كان فقيرا ان يسأل له ربه ان يغنيه وان عرضت به حاجة ان يسأل له ربه ان يقضيها فأنى ذلك من مسألة الآية في شيء بل ذلك سؤال ذي حاجة عرضت له الى ربه فسأل نبيه مسألة ربه ان يقضيها له وخبر الله تعالى عن القوم ينبئ بخلاف ذلك وذلك انهم قالوا لعيسى اذ قال لهم اتقوا الله ان كنتم مؤمنين نريد ان نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم ان قد صدقتنا فقد أنبأ هذا عن قيلهم انهم لم يكونوا يعلمون ان عيسى قد صدقهم ولا اطمأنت قلوبهم الى حقيقة نبوته فلا بيان أبين من هذا الكلام في ان القوم كانوا قد خالط قلوبهم مرض وشك في دينهم وتصديق رسولهم وانهم سألوا ما سألوا من ذلك اختبارا وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ليث عن عقيل عن ابن عباس انه كان يحدث عن عيسى صلى الله عليه وسلم انه قال لبني اسرائيل هل لكم ان تصوموا لله ثلاثين يوما ثم تسألوه فيعطيكم ما سألتم فان أجر العامل على من عمل له ففعلوا ثم قالوا يا معلم الخير قلت لنا ان أجر العامل على من عمل له وأمرتنا ان نصوم ثلاثين يوما ففعلنا ولم نكن نصوم لاحد ثلاثين يوما الا أطعمنا حين نفرغ طعاما فهل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال عيسى اتقوا الله ان كنتم مؤمنين قالوا نريد ان نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم ان قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين الى قوله لا أعذبه أحدا من العالمين قال فاقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء عليها سبعة أحوات وسبعة أرغفة حتى وضعتها بين أيديهم فاكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قالوا هل يطيعك ربك ان سألته فانزل الله عليهم مائدة من السماء فيها جميع الطعام الا اللحم فاكلوا منها وأما المائدة فانها الفاعلة من ماد فلان القوم يميدهم ميدا اذا أطعمهم ومادهم ومنه قول رؤبة

يهدي رؤس المترفين الانداد * الى أمير المؤمنين الممتاد

يعني بقوله الممتاد المستعطى فالمائدة المطعمة سميت الخوان بذلك لانها تطعم الآكل مما عليها والمائدة المداو بة في البحر يقال ماد يميد ميدا وأما قوله قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين فانه يعني قال عيسى للحواريين القائلين له هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء راقبوا الله أيها القوم وخافوا أن ينزل بكم من الله عقوبة على قولكم هذا فان الله لا يعجزه شيء أراده وفي شككم في قدرة الله على انزال مائدة من السماء كفر به فاتقوا الله أن ينزل بكم نقمته ان كنتم مؤمنين يقول ان كنتم مصدقي على ما أتوعدكم به من عقوبة الله اياكم على قولكم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء

القول في تأويل قوله (قالوا نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين) يعني تعالى ذكره بذلك قال الحواريون مجيبي عيسى على قوله لهم اتقوا الله ان كنتم مؤمنين في قولكم لي هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء انا انما قلنا ذلك وسألناك ان تسأل لنا ربك لنأكل من المائدة فنعلم يقينا قدرته على كل شيء وتطمئن قلوبنا وتستكن قلوبنا وتستقر على وحدانيته وقدرته على كل ما يشاء وأراد ونعلم ان قد صدقتنا ونعلم انك لم

في مكانين وكلاهما محال والحق انه لا يلزم من استصحاب المكان الافتقار اليه ولا التحيز والتجزئة وهو دقيق فهمه من وفق له وبانه لو كان موجودا في السموات لكان محدودا متناهيا فيكون قابلا للزيادة والنقصان فيكون اختصاصه بمقدار معين لمخصص فيكون محدثا ويرد عليه انه لم لا يجوز أن يكون في السموات وفوقها الى ما لا يتناهى لاسيما عند من يقول ان وراء هذا العالم خلاء غير متناه وبانه لو كان في السموات فان لم يقدر على عالم آخر فوقها لزم تعجيزه وان قدر فلو فعل لحصل تحت ذلك العالم والقديم ينكرون كونه تحت العالم والاعتراض انه لا يلزم من القدرة الايجاد وقالت غير المجسمة المراد وهو الله في تدبير السموات والارض كما يقال فلان في أمر كذا أي في تدبيره واصلاحه وعلى هذا يكون في السموات خبرا بعد خبر ويوقف على اسم الله ثم يبتدأ بما بعد ذلك ويكون المعنى انه يعلم في السموات والارض سرائر الملائكة والانس والجن أو المراد وهو المعبود فيهما والمعروف بالالهية أو المتوحد أو هو الذي يقال له الله فيهما لا شريك له في هذا الاسم والسر من صفات القلوب وهي الدواعي والصوارف والجهر من أعمال الجوارح ولان الاول مقدم على الثاني طبعا فلا جرم قدم عليه وضعا والجملة أعني قوله يعلم سركم وجهركم مقررة لما قبلها أو خبر ثالث أو كلام مبتدأ ويعلم ما تكسبون الكسب من أخص الاعمال السرية والجهرية لانه الفعل المفضي الى اجتلاب نفع أو اندفاع ضرر ولهذا لا يوصف فعل الله تعالى بانه كسب وافراد الاخص بالذكر بعد الاعم للتقرير والتأكيد أو بكونه أهم حسن

لا يلزم منه ... على ... والمراد به عالم بما يستحقه الانسان على أعماله من ثواب أو عقاب ثم لما فرغ من اثبات التوحيد والمعاد شرع

تكذبنا في خبرك انك لله رسول مرسل ونبي مبعوث ونكون عليها يقول ونكون على المائدة من الشاهدين يقول ممن يشهدان الله أنزلها حجة لنفسه علينا في توحيده وقدرته على ما شاء ولك على صدقك في نبوتك ۞ القول في تأويل قوله (قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا لاولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن نبيه عيسى صلى الله عليه وسلم انه أجاب القوم الى ما سألوه من مسألة ربه مائدة تنزل عليهم من السماء ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله تكون لنا عيدا لاولنا وآخرنا فقال بعضهم معناه نتخذ اليوم الذي نزلت فيه عيدا نعظمه نحن ومن بعدنا ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله تكون لنا عيدا لاولنا وآخرنا يقول نتخذ اليوم الذي نزلت فيه عيدا نعظمه نحن ومن بعدنا حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله تكون لنا عيدا لاولنا وآخرنا قال أرادوا ان تكون لعقبهم من بعدهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قوله أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا لاولنا قال الذين هم أحياء منهم يومئذ وآخرنا من بعدهم منهم حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال قال سفيان تكون لنا عيدا قالوا نصلي فيه قال نزلت مرتين * وقال آخرون معناه نأكل منها جميعا ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ليث عن عقيل عن ابن عباس انه قال أكل منها يعني من المائدة حين وضعت بين أيديهم آخر الناس كما أكل منها أولهم * وقال آخرون معنى قوله عيدا عائدة من الله تعالى علينا وحجة وبرهان * وأولى الاقوال بالصواب قول من قال معناه تكون لنا عيدا نعبد ربنا في اليوم الذي تنزل فيه ونصلي له فيه كما يعبد الناس في أعيادهم لان المعروف من كلام الناس المستعمل بينهم في العيد ما ذكرنا دون القول الذي قاله من قال معناه عائدة من الله علينا وتوجيه معاني كلام الله الى المعروف من كلام من خوطب به أولى من توجيهه الى المجهول منه ما وجد اليه السبيل وأما قوله لاولنا وآخرنا فان الاولى من تأويله بالصواب قول من قال تأويله للاحياء منا اليوم ومن يجيء بعدنا منا للعلة التي ذكرناها في قوله تكون لنا عيدا لان ذلك هو الاغلب من معناه وأما قوله وآية منك فان معناه وعلامة وحجة منك يارب على عبادك في وحدانيتك وفي صدقي على اني رسول اليهم بما أرسلتني به وارزقنا وأنت خير الرازقين واعطنا من عطائك فانك يارب خير من يعطي وأجود من تفضل لانه لا يدخل عطاءه منّ ولا نكد وقد اختلف أهل التأويل في المائدة هل أنزلت عليهم أم لا وما كانت فقال بعضهم نزلت وكانت حوتا وطعاما فأكل القوم منها ولكنها رفعت بعد ما نزلت باحداث منهم أحدثوها فيما بينهم وبين الله تعالى ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي اسحق عن أبي عبد الرحمن السلمي قال نزلت المائدة خبزا وسمكا حدثني الحسين بن علي الصدائي قال ثنا أبي عن الفضيل عن عطية قال المائدة سمكة فيها طعم كل طعام حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن فضيل عن مسروق عن عطية قال المائدة سمك فيه من طعم كل طعام حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن أبي اسحق عن أبي عبد الرحمن قال نزلت المائدة خبز وسمكا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال نزلت على عيسى ابن مريم والحواريين خوان عليه خبز وسمك يأكلون منه أينما نزلوا اذا شاؤا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا المنذر بن النعمان انه سمع وهب بن منبه يقول في قوله أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا قال نزل عليهم قرصة من شعير وأحوات قال الحسن قال أبو بكر فحدثت به عبد الصمد بن معقل فقال سمعت وهبا وقيل له وما كان ذلك يغني عنهم فقال لا شيء ولكن الله حثا بين أضعافهن البركة فكان قوم يأكلون ثم يخرجون ويجيء آخرون

في النبوات فرتب أحوال الكفار مع الانبياء في ثلاث مراتب الاولى كونهم معرضين عن التأمل في الدلائل وذلك قوله وما تأتيهم من آية من آيات ربهم من الاولى للاستغراق والثانية للتبعيض والمراد وما يظهر لهم دليل قط من الادلة التي يجب فيها النظر والاعتبار الا وهم على حالة الاعراض لقلة تدبرهم وفرط غفلتهم الثانية كونهم مكذبين وهذه شر مما قبلها لان الاعراض قد يكون للغفلة لا للتكذيب واذا كذب فقد أعرض وزاد قال علماء المعاني ههنا حذف كأنه قيل ان كانوا معرضين عن الآيات فقد كذبوا بما هو أعظم آية وهو الحق قال أنس هو انشقاق القمر بمكة انفلق فلقتين فذهبت فلقة وبقيت فلقة وقيل هو القرآن الذي تحدوا به فعجزوا عنه وقيل محمد صلى الله عليه وسلم وقيل شرعه وقيل وعده ووعيده وتبشيره وانذاره والاولى الحمل على الكل المرتبة الثالثة كونهم مستهزئين لان التكذيب اذا انضم معه الاستهزاء كان غاية في الغواية وذلك قوله فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا أي أخبار الشيء الذي كانوا به يستهزؤن وهو القرآن وغيره من المعجزات وليس المراد نفس الانباء بل العذاب الذي أنبأ الله تعالى به كقوله ولتعلمن نبأه بعد حين والحكيم اذا توعد فربما قال ستعرف نبأ هذا اذا نزل بك ما تحذره وذلك ان الغرض من الخبر حصول العلم بالمخبر عنه وذلك انما يتحقق بعد المعاينة ومعنى الآية سيعلمون بأي شيء استهزؤا وانه لم يكن موضع استهزاء وذلك عند نزول العقاب بهم في الدنيا كيوم بدر وغيره أو في الآخرة ثم لما زجرهم عن الاعراض والتكذيب والاستهزاء وأوعدهم على ذلك عاد الى الموعظة وانه يعتبر بذكر أحوال الامم الماضية والقرون الخالية والعرب

فيأكلون ثم يخرجون حتى أكل جميعهم وأفضلوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد قال هو الطعام ينزل عليهم حيث نزلوا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى مائدة من السماء قال مائدة عليها الطعام أبوها حين عرض عليهم العذاب اذ كفروا ألوان من طعام ينزل عليهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن أبي معشر عن اسحق بن عبد الله ان المائدة نزلت على عيسى ابن مريم عليها سبعة أرغفة وسبعة أحوات يأكلون منها ما شاؤا قال فسرق بعضهم منها وقال لعلها لا تنزل غدا فرفعت حدثنا المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن سماك بن حرب عن رجل من بني عجل قال صليت الى جنب عمار بن ياسر فلما فرغ قال هل تدرى كيف كان شأن مائدة بني اسرائيل قال فقلت لا قال انهم سألوا عيسى ابن مريم مائدة يكون عليها طعام يأكلون منه لا ينفد قال فقيل لهم فانها مقيمة لكم ما لم تخبؤا أو تخونوا أو ترفعوا فان فعلتم فاني أعذبكم عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين قال فما تم يومهم حتى خبؤا ورفعوا وخانوا فعذبوا عذابا لم يعذبه أحدا من العالمين وانكم معشر العرب كنتم تتبعون أذناب الابل والشاء فبعث الله فيكم رسولا من أنفسكم تعرفون حسبه ونسبه وأخبركم على لسان نبيكم انكم ستظهرون على العرب ونهاكم أن تكنزوا الذهب والفضة وأيم الله لا يذهب الليل والنهار حتى تكنزوهما ويعذبكم عذابا أليما حدثنا الحسن بن قزعة البصري قال ثنا سفيان بن حبيب قال ثنا سعيد عن قتادة عن جلاس بن عمرو عن عمار بن ياسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت المائدة خبزا ولحما وأمروا ان لا يخونوا ولا يدخروا ولا يرفعوا لغد فخانوا وادخروا ورفعوا فمسخوا قردة وخنازير حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا يوسف ابن خالد قال ثنا نافع بن مالك عن عكرمة عن ابن عباس في المائدة قال كانت طعاما ينزل عليهم من السماء حيثما نزلوا * وقال آخرون كانت المائدة عليها من ثمار الجنة ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدى عن سعيد عن قتادة عن جلاس بن عمرو عن عمار قال نزلت المائدة وعليها ثمر من ثمر الجنة فأمروا أن لا يخبؤا ولا يخونوا ولا يدخروا قال فخان القوم وخبؤا وادخروا فحولهم الله قردة وخنازير حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انها كانت مائدة ينزل عليها الثمر من ثمار الجنة وأمروا أن لا يخبؤا ولا يخونوا ولا يدخروا لغد بلاء أبلاهم الله به كانوا اذا فعلوا شيأ من ذلك أنبأهم به عيسى فخان القوم فيه فخبؤا وادخروا لغد * وقال آخرون كان عليها من كل طعام الا اللحم ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا جرير عن عطاء عن ميسرة قال كانت اذا وضعت المائدة لبني اسرائيل اختلفت عليها الايدي بكل طعام حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن شريك عن عطاء عن ميسرة وزاذان قالا كانت الايدي تختلف عليها بكل طعام حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن زاذان وميسرة في هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال رأوا الايدي تختلف عليها بكل شئ الا اللحم * وقال آخرون لم ينزل الله على بني اسرائيل مائدة ثم اختلف قائلوا هذه المقالة فقال بعضهم انما هذا مثل ضربه الله تعالى لخلقه نهاهم به عن مسألة نبي الله الآيات ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن شريك عن ليث عن مجاهد أنزل علينا مائدة من السماء قال مثل ضرب لم ينزل عليهم شئ * وقال آخرون ان القوم لما قيل لهم فمن يكفر بعد منكم فاني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين استعفوا منها فلم تنزل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان الحسن يقول لما قيل لهم فمن يكفر بعد منكم الى آخر الآية قالوا لا حاجة لنا فيها فلم تنزل حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور بن زاذان عن الحسن انه قال في المائدة لم تنزل حدثني الحرث

القوم المقترنون في زمان من الدهر المفترقون بعد ذلك بالموت وذلك الزمان في الاغلب ستون سنة وقيل سبعون وقيل ثمانون والاقرب انه غير مقدر بزمان لا يقع فيه زيادة ولا نقصان ولكنه اذا انقضى الاكثر من أهل كل عصر فقد انقضى القرن وليس المراد أن يصدق الكفار محمدا في هذه الاخبار لانهم بصدد التكذيب فيكذبونه فيها أيضا وانما المراد أن ما يختص بالمقدمين منهم مشهور بين الناس فيبعد أن يقال انهم ما سمعوا تلك الحكايات ومجرد سماعها يكفي في الاعتبار ثم وصف تلك القرون بثلاثة أوصاف الاول تمكينهم في الارض مكن له في الارض جعل له مكانا ومكنه فيها أثبته وهما متقاربان ولهذا جمع بينهما في الآية والمعنى لم نعط أهل مكة نحو ما أتينا عادا وثمود وغيرهم من البسطة في الاجسام والسعة في الاموال واسباب الدنيا الثاني ارسال السماء عليهم يعني الغيث أو السحاب أو الخضراء لان المطر ينزل من ذلك الصوب والمدرار كثير الدر والدر اللبن اذا أقبل على الحالب منه شئ كثير ومدرارا نعت المطر ويقال أيضا سحاب مدرار اذا تتابع امطاره ومفعال من ابنية المبالغة يستوي فيه المذكر والمؤنث الثالث وجعلنا الانهار تجري من تحتهم أي من تحت أمكنتهم والمراد أنهم أصحاب البساتين والقصور والمتنزهات فان قيل الهلاك غير مختص لهم وانما يجري ذلك على الانبياء والمؤمنين أيضا قلنا لدفع هذا الاشكال كرر فقال فاهلكناهم بذنوبهم فان الاهلاك بسبب المعاصي والآثام لا يكون الا بالعذاب والايلام ثم نبه بقوله وأنشأنا من بعدهم قرنا آخرين على كمال عزته واستغنائه ونهاية قدرته واستعلائه كقوله ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد

قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال مائدة عليها طعام أبوها حين عرض عليهم العذاب ان كفروا فأبوا أن تنزل عليهم * والصواب من القول عندنا في ذلك ان يقال ان الله تعالى أنزل المائدة على الذين سألوا عيسى مسألته ذلك ربه وانما قلنا ذلك للخبر الذي روينا بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأهل التأويل من بعدهم غير من انفرد بما ذكرنا عنه وبعد فان الله تعالى لا يخلف وعده ولا يقع في خبره الخلف وقد قال تعالى مخبرا في كتابه عن اجابة نبيه عيسى صلى الله عليه وسلم حين سأله ما سأله من ذلك اني منزلها عليكم وغير جائز أن يقول تعالى ذكره اني منزلها عليكم ثم لا ينزلها لان ذلك منه تعالى خبر ولا يكون منه خلاف ما يخبر ولو جاز أن يقول اني منزلها عليكم ثم لا ينزلها عليهم جاز أن يكون فمن يكفر بعد منكم فاني معذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين ثم يكفر منهم بعد ذلك فلا يعذبه فلا يكون لوعده ولا لوعيده حقيقة ولا صحة وغير جائز أن يوصف ربنا تعالى بذلك وأما الصواب من القول فيما كان على المائدة فان يقال كان عليها مأكول وغير جائز أن يكون كان سمكا وخبزا وجائز أن يكون كان ثمرا من ثمر الجنة وغير نافع العلم به ولا ضار الجهل به اذا أقر تالي الآية بظاهر ما احتمله التنزيل ۞ القول في تأويل قوله (قال الله اني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فاني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين) وهذا جواب من الله تعالى القوم فيما سألوا نبيهم عيسى مسألة ربهم من انزاله مائدة عليهم فقال تعالى ذكره اني منزلها عليكم أيها الحواريون فطعمكموها فمن يكفر بعد منكم يقول فمن يجحد بعد انزالها عليكم واطعاميكموها منكم رسالتي اليه وينكر نبوة نبيي عيسى صلى الله عليه وسلم ويخالف طاعتي فيما أمرته ونهيته فاني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من عالمي زمانه ففعل القوم فجحدوا وكفروا بعدما أنزلت عليهم فيما ذكر لنا فعذبوا فيما بلغنا بان مسخوا قردة وخنازير كالذي حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اني منزلها عليكم الآية ذكر لنا انهم حولوا خنازير حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب ومحمد بن أبي عدي ومحمد بن جعفر عن عوف عن أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمرو قال ان أشد الناس عذابا ثلاثة المنافقون ومن كفر من أصحاب المائدة وآل فرعون حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا المعتمر بن سليمان عن عوف قال سمعت أبا المغيرة القواس يقول قال عبد الله بن عمرو ان أشد الناس عذابا يوم القيامة من كفر من أصحاب المائدة والمنافقون وآل فرعون حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله فمن يكفر بعد منكم بعدما جاءته المائدة فاني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين يقول أعذبه بعذاب لا أعذبه أحدا من العالمين غير أهل المائدة ۞ القول في تأويل قوله (واذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته) يقول تعالى ذكره يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم اذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله وقيل ان الله قال هذا القول لعيسى حين رفعه اليه في الدنيا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي واذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله قال لما رفع الله عيسى ابن مريم اليه قالت النصارى ما قالت وزعموا ان عيسى أمرهم بذلك فسأله عن قوله فقال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك انك أنت علام الغيوب الى قوله وأنت على كل شيء شهيد * وقال آخرون بل هذا خبر من الله تعالى عن انه يقول لعيسى ذلك في القيامة ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج واذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله قال والناس يسمعون فراجعه بما قد رأيت وأقر له بالعبودية على نفسه فعلم من كان يقول في عيسى

ثالبلاد بلاده والعباد عباده بيده التخريب والتعمير واليه الاعدام والايجاد ثم ان الذين يتمردون عن قبول دعوة الانبياء طوائف متعددة منهم من بالغ في حب الدنيا وطلب لذاتها وشهواتها على وفق هواه ومناه لا على قانون الخير والعدل فمنعه ذلك عن التزام التكاليف وهو المذكور في الآية وفيه أن لذات الدنيا ذاهبة وعذاب الكفر باق وليس من العقل تحمل العقاب الدائم لاجل اللذات الفانية ومنهم من حمله العصبية والعناد على تكذيب معجزات الانبياء وجعلها من قبيل السحر الذي لا أصل له وهم الذين عنوا بقوله ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس والمعنى انه لو نزل الكتاب جملة واحدة في صحيفة واحدة فرأوه ولمسوه وشاهدوه عيانا لطعنوا فيه وقالوا انه سحر وههنا سؤال وهو أن نزول الكتاب من السماء جملة ان لم يكن من باب المعجزات لم يكن انكاره منكرا وان كان من قبيل الاعجاز فالملك يقدر على انزاله من السماء وقبل الايمان بصدق الرسل لم يكن عصمة الملائكة معلومة وحينئذ يجوز أن يكون نزول ذلك من قبل بعض الجن والشياطين أو من بعض الملائكة الذين لم تثبت عصمتهم فلا يكون دليلا على الصدق وأجيب بان المقصود من الآية ليس بيان الاعجاز ولكن المراد أنهم اذا لمسوه بايديهم بقوى الادراك البصري أو بالادراك اللمسي وبلغ الغاية في القوة والظهور ثم ان هؤلاء يبقون شاكين في ان ذلك الذي رأوه ولمسوه هل هو موجود أم لا وذلك يدل على أنهم بلغوا في الجهالة الى حد السفسطة قال القاضي في الآية دليل على وجوب اللطف لانه بين انه انما لم ينزل هذا الكتاب من حيث انه لو أنزل لقالوا هذا القول فيهم منه انهم لو قبلوه وآمنوا به لانزله لا محالة ويعرف بان الفهم ليس

ما

ما يقول انه انما كان باطلا حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عطاء عن ميسرة قال قال الله يا عيسى أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله فارعدت مفاصله وخشي ان يكون قد قال فقال سبحانك ان كنت قلته فقد علمته الآية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله متى يكون ذلك قال يوم القيامة ألا ترى انه يقول هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم فعلى هذا التأويل الذي تأوله ابن جريج يجب ان يكون واذ بمعنى واذا كما قال في موضع آخر ولو ترى اذ فزعوا بمعنى يفزعون وكما قال أبو النجم

ثم جزاه الله عنا اذ جزى * جنات عدن في العلالي العلى

والمعنى اذا جزى وكما قال الأسود

فالآن اذ هازلتهن فانما * يقلن ألا لم يذهب الشيخ مذهبا

بمعنى اذا هازلتهن وكان من قال في ذلك بقول ابن جريج هذا وجه تأويل الآية فمن يكفر بعد منكم فاني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين في الدنيا وأعذبه أيضا في الآخرة اذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله * وأولى القولين عندنا بالصواب في ذلك قول من قال بقول السدي وهو ان الله تعالى قال ذلك لعيسى حين رفعه الى السماء ان الخبر خبر عما مضى لعلتين احداهما أن اذ انما تصاحب في الاغلب من كلام العرب المستعمل بينها الماضي من الفعل وان كانت قد تدخلها أحيانا في موضع الخبر عما يحدث اذا عرف السامعون معناها وذلك غير فاش ولا فصيح في كلامهم فتوجيه معاني كلام الله تعالى الى الاشهر الاعرف ما وجد اليه السبيل أولى من توجيهها الى الاجهل الانكر والآخر ان عيسى لم يشك ولا أحد من الانبياء ان الله لا يغفر لمشرك مات على شركه فيجوز ان يتوهم على عيسى ان يقول في الآخرة مجيبا لربه تعالى ان تعذب من اتخذني وأمي الهين من دونك فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم فان قال قائل وما كان وجه سؤال الله عيسى أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله وهو العالم بان عيسى لم يقل ذلك قيل يحتمل ذلك وجهين من التأويل أحدهما تحذير عيسى عن قيل ذلك ونهيه كما يقول القائل لآخر أفعلت كذا وكذا يعلم المقول له ذلك ان القائل يستعظم فعل ما قال له أفعلته على وجه النهي عن فعله والتهديد له فيه والآخر اعلامه ان قومه الذين فارقهم قد خالفوا عهده وبدلوا دينهم بعده فيكون بذلك جامعا اعلامه حالهم بعده وتحذيره له قيله وأما تأويل الكلام فانه أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين أي معبودين تعبدونهما من دون الله قال عيسى تنزيها لك يا رب وتعظيما ان أفعل ذلك أو أتكلم به ما يكون لي ان أقول ما ليس لي بحق يقول ليس لي ان أقول ذلك لاني عبد مخلوق وأمي أمة لك فهل يكون للعبد والامة ادعاء ربوبية ان كنت قلته فقد علمته يقول انك لا يخفى عليك شيء وأنت عالم اني لم أقل ذلك ولم آمرهم به ۞ القول في تأويل قوله (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك انك أنت علام الغيوب) يقول تعالى ذكره مخبرا عن نبيه عيسى صلى الله عليه وسلم انه يبرأ اليه مما قالت فيه وفي أمه الكفرة من النصارى ان يكون دعاهم اليه أو أمرهم به فقال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته ثم قال تعلم ما في نفسي يقول انك يا رب لا يخفى عليك ما أضمرته نفسي مما لم أنطق به ولم أظهره بجوارحي فكيف بما قد نطقت به وأظهرته بجوارحي يقول لو كنت قد قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله كنت قد علمته لانك تعلم ضمائر النفوس مالم تنطق به فكيف بما قد نطقت به ولا أعلم ما في نفسك يقول ولا أعلم أنا ما أخفيته عني فلم تطلعني عليه لاني انما أعلم من الاشياء ما أعلمتنيه انك أنت علام الغيوب يقول انك أنت العالم بخفيات الامور التي لا يطلع عليها سواك ولا يعلمها غيرك

بمجبة ولو سلم فوقوع اللطف لا يدل على وجوبه ومن الكفرة من قابل النبوات بإيراد الشبهات والاقتراحات قال الكلبي ان مشركي مكة قالوا يا محمد والله لن نؤمن لك حتى تأتينا بكتاب من عند الله ومعه أربعة من الملائكة يشهدون انه من عند الله وانك رسوله وذلك قوله وقالوا لولا أنزل عليه ملك فأجاب الله تعالى عن مقترحهم بقوله ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون ومعنى القضاء الاتمام والالزام كما مر وتقريرالجواب ان انزال الملك على البشر آية باهرة وحينئذ ربما لم يؤمنوا فيجب اهلاكهم بعذاب الاستئصال أو لعلهم اذا شاهدوا الملك زهقت أرواحهم ألا ترى ان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما رأى جبرائيل على صورته الاصلية غشي عليه وان جميع الرسل عاينوا الملائكة في صورة البشر كأضياف ابراهيم ولوط وكالذين تسوروا المحراب وان جبرائيل تمثل لمريم بشرا سويا وفائدة ثم ان عدم الانظار أشد من قضاء الامر لان مفاجأة الشدة أفظع من نفس الشدة ثم انهم كانوا يطعنون في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من جهة اخرى وهي انه بشر مثلهم ويقولون لولا انزل اليه ملك فيكون معه نذيرا وتقرير الشبهة ان الرسل اذا كانوا من زمرة الملائكة كانت علومهم أكثر وقدرتهم أشد ومهابتهم أعظم وامتيازهم عن الخلق أكمل والاشتباه في نبوتهم ورسالتهم أقل والحكيم اذا أراد تحصيل مهم اختار ما هو أسرع افضاء الى المطلوب فأجاب الله تعالى عن شبهتهم بقوله ولو جعلناه اي الرسول ملكا لجعلناه رجلا لان انزال الملك آية ظاهرة جارية مجرى الالجاء وازالة الاختيار وذلك مناف لغرض التكليف ولان الجنس الى الجنس أميل ولان البشر لا يطيق رؤية الملك ولان طاعات الملك كثيرة فيحقرون طاعات البشر

القول في تأويل قوله (ماقلت لهم الا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن قول عيسى يقول ماقلت لهم الا الذي أمرتني به من القول ان أقوله لهم وهو ان قلت لهم اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا يقول وكنت على مايفعلونه وأنا بين أظهرهم شاهدا عليهم على أفعالهم وأقوالهم فلما توفيتني يقول فلما قبضتني اليك كنت أنت الرقيب عليهم يقول كنت أنت الحفيظ عليهم دوني لاني انما شهدت من أعمالهم ما عملوه وأنا بين أظهرهم وفي هذا تبيان ان الله تعالى انما عرفه أفعال القوم ومقالتهم بعد ماقبضه اليه وتوفاه بقوله أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله وأنت على كل شيء شهيد يقول وأنت تشهد على كل شيء لانه لا يخفى عليك شيء وأما أنا فانما شهدت بعض الاشياء وذلك ما عاينت وأنا مقيم بين أظهر القوم فانما أنا أشهد على ذلك الذي عاينت ورأيت وشهدت وبنحو الذي قلنا في قوله كنت أنت الرقيب عليهم قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي كنت أنت الرقيب عليهم أما الرقيب فهو الحفيظ حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج كنت أنت الرقيب عليهم قال الحفيظ وكانت جماعة من أهل العلم تقول كان جواب عيسى الذي أجاب به ربه من الله تعالى توفيقا منه له فيه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ماليس لي بحق قال الله وفقه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو داود الحفري قال قرئ على سفيان عن معمر عن طاوس عن أبيه طاوس قال احتج عيسى والله وفقه أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله الآية حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن عطاء عن ميسرة قال قال الله تعالى ياعيسى أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله قال فارعدت مفاصله وخشي ان يكون قد قالها فقال سبحانك ما يكون لي أن أقول ماليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته تعلم مافي نفسي ولا أعلم مافي نفسك انك أنت علام الغيوب القول في تأويل قوله (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) يقول تعالى ذكره ان تعذب هؤلاء الذين قالوا هذه المقالة باماتتك اياهم عليها فانهم عبادك مستسلمون لك لا يمتنعون مما أردته بهم ولا يدفعون عن أنفسهم ضرا ولا أمرا تنالهم به وان تغفر لهم بهدايتك اياهم الى التوبة منها فتستر عليهم فانك أنت العزيز في انتقامه ممن أراد الانتقام منه لا يقدر أحد يدفعه عنه الحكيم في هدايته من هدى من خلقه الى التوبة وتوفيقه من وفق منهم لسبيل النجاة من العقاب كالذي حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي في قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فتخرجهم من النصرانية وتهديهم الى الاسلام فانك أنت العزيز الحكيم وهذا قول عيسى في الدنيا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم قال والله ما كانوا طعانين ولا لعانين القول في تأويل قوله (قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا) اختلفت القراء في قراءة قوله هذا يوم ينفع الصادقين فقرأ ذلك بعض أهل الحجاز والمدينة هذا يوم ينفع الصادقين بنصب يوم وقرأ بعض أهل الحجاز وبعض أهل المدينة وعامة قراء أهل العراق هذا يوم ينفع الصادقين برفع يوم فمن رفعه فهذا وجعل يوم اسما وان كانت اضافته غير محضة لانه صار كالمنعوت وقال بعض أهل العربية تزعم ان العرب يعملون في اعراب الاوقات مثل اليوم والليلة عملهم فيما بعدها ان كان ما بعدها رفعا رفعوها كقولهم هذا يوم يركب الامير وليلة يصدر الحاج ويوم أخوك منطلق وان كان ما بعدها نصبا نصبوها وذلك كقولهم

ويستطعمون اقدامهم على المعاصي فلانهم يرونه معهم ولان انزال الملك يقوى الشبهة من وجه آخر وذلك ان أي معجزة ظهرت عليه قالوا هذا فعلك فعلته باختيارك وقدرتك ولو حصل لنا مثل ماحصل لك من القدرة والقوة لفعلنا مثل مافعلت ثم قال وللبسنا عليهم ما يلبسون لبست الامر على القوم البسه لبسا اذا شبهته عليهم وجعلته مشكلا ومنه لبس الثوب لانه يفيد الستر والمعنى اذا جعلنا الملك في صورة البشر كان فعلنا نظير فعلهم في التلبيس وانما كان ذلك لبسا لان الناس يظنونه ملكا مع أنه ليس بملك أو يظنونه بشرا مع أنه ليس ببشر وانما كان فعلهم لبسا لانهم يخاطرون على أنفسهم ويقولون ان البشر لا يصلح للرسالة فلا ينقطع السؤال أبدا ويبقى الامر في حيز الاشتباه وعلى هذا التفسير يكون قوله ما يلبسون مفعولا مطلقا ويجوز ان يراد ولخلطنا عليهم مايخلطون على أنفسهم حينئذ فيكون مفعولا به يعني ان القوم اذا رأوا الملك في صورة الانسان اشتبه الامر عليهم واذا كنا قد فعلنا ذلك كان اللبس منسوبا الينا ثم سلى رسول الله صلى الله عليه وآله عما يلقى من قومه بقوله ولقد استهزئ برسل من قبلك فحاق أي نزل وقال الفراء عاد عليهم والتركيب يدور على الاحاطة ومنه الحوق بالضم ما استدار من الكمرة ما كانوا أي الشيء الذي كانوا يستهزؤن به وهو الحق الذي جاء به محمد صلى الله عليه وآله أسند الحيق البحث أهلكوا لاجل الاستهزاء به ويحتمل ان يراد بلفظة ما العذاب الذي كان يخوفهم الرسول بنزوله وهم يستهزؤن بذلك ثم أمر رسوله بان يقول لهم لا تغتروا بما وجدتم من زخارف الدنيا وسيروا في الارض لتشاهدوا آثار الامم السالفة الذين كذبوا رسلهم ونزل بهم ما نزل فان الاستغناء

هذا يوم خروج الجيش وسار الناس وليلة قتل زيد ونحو ذلك وان كان معناها في الحالين اذ واذا وكان من قرأ هذا هكذا رفعا وجه الكلام الى أنه من قيل الله يوم القيامة وكذلك كان السدى يقول فى ذلك

حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم هذا فصل من كلام عيسى وهذا يوم القيامة يعنى السدى بقوله هذا فصل من كلام عيسى ان قوله سبحانك ما يكون لى ان أقول ما ليس لى بحق الى قوله فانك أنت العزيز الحكيم من خبر الله عز وجل عن عيسى انه قاله فى الدنيا بعد ان رفعه اليه وان ما بعد ذلك من كلام الله لعباده يوم القيامة وأما النصب فى ذلك فانه يتوجه من وجهين أحدهما ان اضافة يوم ما لم تكن الى اسم تجعله نصبا لان الاضافة غير محضة وانما تكون الاضافة محضة اذا أضيف الى اسم صحيح ونظير اليوم فى ذلك الحين والزمان وما أشبههما من الازمنة كما قال النابغة

على حين عاتبت المشيب على الصبى * وقلت ألما أصح والشيب وازع

والوجه الآخر ان يكون مرادا بالكلام هذا الامر وهذا الشأن يوم ينفع الصادقين فيكون اليوم حينئذ منصوبا على الوقت والصفة بمعنى هذا الامر فى يوم ينفع الصادقين صدقهم * وأولى القراءتين فى ذلك عندى بالصواب هذا يوم ينفع الصادقين بنصب اليوم على انه منصوب على الوقت والصفة لان معنى الكلام ان الله تعالى أجاب عيسى حين قال سبحانك ما يكون لى ان أقول ما ليس لى بحق ان كنت قلته فقد علمته الى قوله فانك أنت العزيز الحكيم فقال له عز وجل هذا القول النافع وهذا الصدق النافع يوم ينفع الصادقين صدقهم فاليوم وقت القول والصدق النافع فان قال قائل فما موضع هذا قيل رفع فان قال فاين رافعه قيل مضمر وكأنه قال قال الله عز وجل هذا هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم كما قال الشاعر

اما ترى السحاب كيف يجرى * هذا ولا خيلك يا ابن بشر

يريد هذا هذا ولا خيلك فتأويل الكلام اذا اذ كان الامر على ما وصفنا لما بينا قال الله لعيسى هذا القول النافع فى يوم ينفع الصادقين فى الدنيا صدقهم ذلك فى الآخرة عند الله لهم جنات تجرى من تحتها الانهار يقول للصادقين فى الدنيا جنات تجرى من تحتها الانهار فى الآخرة ثوابا لهم من الله عز وجل على ما كان من صدقهم الذى صدقوا الله فيما وعدوه فوفوا به لله فوفى الله عز وجل لهم ما وعدهم من ثوابه خالدين فيها أبدا يقول باقين فى الجنان التى أعطاهموها أبدا دائما لهم فيها نعيم لا ينتقل عنهم ولا يزول وقد بينا فيما مضى أن معنى الخلود الدوام والبقاء ۞ القول فى تأويل قوله (رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم) يقول تعالى عز وجل رضى الله عن هؤلاء الصادقين الذين صدقوا فى الوفاء له ما وعدوه من العمل بطاعته واجتناب معاصيه ورضوا عنه يقول ورضوا هم عن الله تعالى فى وفائه لهم بما وعدهم على طاعتهم اياه فيما أمرهم ونهاهم من جزيل ثوابه ذلك الفوز العظيم يقول هذا الذى أعطاهم الله من الجنات التى تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها مرضيا عنهم وراضين عن ربهم هو الظفر العظيم بالطلبة وادراك الحاجة التى كانوا يطلبونها فى الدنيا ولها كانوا يعملون فيها فنالوا ما طلبوا وأدركوا ما أملوا ۞ القول فى تأويل قوله (لله ملك السموات والارض وما فيهن وهو على كل شئ قدير) يقول تعالى ذكره أيها النصارى لله ملك السموات والارض يقول سلطان السموات والارض وما فيهن دون عيسى الذى تزعمون انه الهكم ودون أمه ودون جميع من فى السموات ومن فى الارض فان السموات والارض خلق من خلقه وما فيهن وعيسى وأمه من بعض ذلك بالحلول والانتقال يدلان بكونهما فى المكان الذى هما فيه بالحلول فيه والانتقال انهما عبدان مملوكان لمن له ملك السموات والارض وما فيهن ينبههم وجميع خلقه على موضع حجته عليهم ليدبروه ويعتبروه فيعقلوا عنه وهو على كل شئ قدير يقول تعالى ذكره والله الذى له ملك

ثورث الاعتبار وتفيد الاستبصار واعلم انه سبحانه قال ههنا ثم انظر واو فى موضع آخر فانظروا فالفاء لمجرد اعتبار ترتيب النظر على السير وثم لتباعد ما بين المباح والواجب فان السير مباح والنظر واجب وأيضا شتان بين السير الصورى بقدم الاشباح وبين السير المعنوى بقدم الارواح والله أعلم * التأويل حمد نفسه القديم الازلى بكلامه القديم الازلى على ان خلق سموات القلوب وأرض النفوس وجعل الظلمات أى الصفات البهيمية والسبعية فى النفوس والنور فى القلوب وهو صفاتها الملكية والروحانية فخص الجعل بالمعانى التى هى من عالم الامر والخلق بالاعيان لانها من عالم الصورة ولهذا لما ذكر صورة آدم قال انى خالق بشرا من طين وحيث أراد معناه قال انى جاعل فى الارض خليفة ثم بعد هذا الجعل والخلق مال نفوس الكفار بغلبات الظلمات الى طاغوت الهوى فجعلوه عديلا لربهم ثم قضى أجلا للروح المفارق عن حضرته لايام فراقه وأجل مسمى عنده وهو أجل الوصال بعد الفراق بجذبة ارجعى الى ربك ثم انتم تمترون بأهل الوصال كما تمترى أهل الفراق وهذا حال وهو الله فى سموات القلوب وفى ارض النفوس يعلم سر الخلافة الذى أودع فيكم وجهركم الذى يظهر عنكم ويعلم ما تكسبون باستعمال الاستعداد السرى والجهرى فى المأمورات والمنهيات فى الخير أو الشر من آية من آيات ربهم فى الآفاق وفى أنفسهم مكناهم فى طلب الحق من قهر النفس واسباب الخيرات والطاعات وأرسلنا مطر الواردات من سماء القلوب عليهم مدرارا متواليا وجعلنا أنهار الحكمة تجرى من تحت نظرهم فاهلكنا مع هذه المقلبيات أرواحهم بسموم ذنوب طلب الدنيا ما ليها وجاهها وأنشأنا من بعدهم قرنا آخرين من الطلاب الصادقين الثابتين

السموات والارض وما فيهن قادر على افنائهن وعلى اهلاكهن واهلاك عيسى وأمه ومن فى الارض جميعا كما ابتدأ خلقهم لا يعجزه ذلك ولا شئ أراده لان قدرته القدرة التى لا يشبهها قدرة وسلطانه السلطان الذى لا يشبهه سلطان ولا مملكة

* (تفسير سورة الانعام) *

* (بسم الله الرحمن الرحيم) *

القول فى تأويل قوله (الحمد لله الذى خلق السموات والارض) يعنى تعالى ذكره يقول الحمد لله الحمد الكامل لله وحده لا شريك له دون جميع الانداد والآلهة ودون ما سواه مما تعبده كفرة خلقه من الاوثان والاصنام وهذا كلام مخرجه مخرج الخبر يعنى به نحو الامر يقول اخلصوا الحمد والشكر للذى خلقكم أيها الناس وخلق السموات والارض ولا تشركوا معه فى ذلك أحدا شيأ فانه المستوجب عليكم الحمد بأياديه عندكم ونعمه عليكم لا من تعبدونه من دونه وتجعلونه له شريكا من خلقه وقد بينا الفصل بين معنى الحمد والشكر بشواهده فيما مضى قبل القول فى تأويل قوله (وجعل الظلمات والنور) يقول تعالى ذكره الحمد لله الذى خلق السموات والارض وأظلم الليل وأنار النهار كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى وجعل الظلمات والنور قال الظلمات ظلمة الليل والنور نور النهار حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة أما قوله الحمد لله الذى خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور فانه خلق السموات قبل الارض والظلمة قبل النور والجنة قبل النار فان قال قائل فما معنى قوله اذا جعل قيل ان العرب تجعلها ظرفا للخبر والفعل فتقول جعلت افعل كذا وجعلت أقوم واقعد تدل بقولها جعلت على اتصال الفعل كما تقول علقت افعل كذا لا انها فى نفسها فعل يدل على ذلك قول القائل جعلت أقوم وانه لا جعل هنالك سوى القيام وانما دل بقوله جعلت على اتصال الفعل ودوامه ومن ذلك قول الشاعر

وزعمت انك سوف تسأل قادرا * والموت متسع طريق قادر

فاجعل تحلل من يمينك انما * حنث اليمين على الاثيم الفاجر

يقال فاجعل تحلل بمعنى تحلل شيأ بعد شئ لان هنالك جعلا من غير التحليل فكذلك كل جعل فى الكلام انما هو دليل على فعل له اتصال لان له حظا فى معنى الفصل فقوله وجعل الظلمات والنور انما هو أظلم ليلهما وأنار نهارهما القول فى تأويل قوله (ثم الذين كفروا بربهم يعدلون) يقول تعالى ذكره معجبا خلقه المؤمنين من كفرة عباده ومحتجا على الكافرين ان الاله الذى يجب عليكم أيها الناس حمده هو الذى خلق السموات والارض الذى جعل منهما معايشكم وأقواتكم وأقوات انعامكم التى بها حياتكم فمن السموات ينزل عليكم الغيث وفيها تجرى الشمس والقمر باعتقاب واختلاف لمصالحكم ومن الارض ينبت الحب الذى به غذاؤكم والثمار التى فيها ملاذكم مع غير ذلك من الامور التى فيها مصالحكم ومنافعكم بها والذين يجحدون نعمة الله عليهم بما أنعم به عليهم من خلق ذلك لهم ولكم أيها الناس بربهم الذى فعل ذلك وأحدثه يعدلون يجعلون له شريكا فى عبادتهم اياه فيعبدون معه الآلهة والانداد والاصنام والاوثان وليس منها شئ شركه فى خلق شئ من ذلك ولا فى انعامه عليهم بما أنعم به عليهم بل هو المنفرد بذلك كله وهم يشركون فى عبادتهم اياه غيره فسبحان الله ما أبلغها من حجة وأوجزها من عظة لمن فكر فيها بعقل وتدبرها بفهم ولقد قيل انها فاتحة التوراة حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن أبى عمران الجونى عن عبد الله بن رباح عن كعب قال فاتحة التوراة فاتحة الانعام الحمد لله الذى خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون حدثنا ابن وكيع قال ثنا زيد بن حباب عن

جعفر

أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم قل سيروا فى ارض النفوس بقدم التقوى ومخالفة الهوى الى أن تبلغوا سواحل بحار القلوب فتشاهدوا بأنوار الله المودعة فيها عاقبة من هلكوا فى وادى الطبيعة اذ ساروا بقدم الطبيعة (قل لمن ما فى السموات والارض قل لله كتب على نفسه الرحمة ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون وله ما سكن فى الليل والنهار وهو السميع العليم قل أغير الله أتخذ وليا فاطر السموات والارض وهو يطعم ولا يطعم قل انى أمرت ان أكون أول من أسلم ولا تكونن من المشركين قل انى أخاف ان عصيت ربى عذاب يوم عظيم من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه وذلك الفوز المبين وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يمسسك بخير فهو على كل شئ قدير وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير قل أى شئ أكبر شهادة قل الله شهيد بينى وبينكم وأوحى الى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ أئنكم لتشهدون ان مع الله آلهة أخرى قل لا أشهد قل انما هو اله واحد واننى برئ مما تشركون الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته انه لا يفلح الظالمون ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول للذين أشركوا أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون) القراآت انى أمرت بفتح ياء المتكلم أبو جعفر ونافع انى أخاف بفتح الياء هم اوابن

جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن رباح عن كعب مثله وزاد فيه وخاتمة التوراة خاتمة هود ويقال من مساواة الشيء بالشيء عدلت هذا بهذا إذا ساويته به عدلا وأما في الحكم إذا انصفت فيه فإنه يقول عدلت فيه أعدل عدلا وبنحو الذي قلنا في تأويل قوله يعدلون قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يعدلون قال يشركون ثم اختلف أهل التأويل فيمن عني بذلك فقال بعضهم عني به أهل الكتاب ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن ابن ابزى قال جاءه رجل من الخوارج يقرأ عليه هذه الآية الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون قال له أليس الذين كفروا بربهم يعدلون قال بلى قال وانصرف عنه الرجل فقال له رجل من القوم يا ابن ابزى ان هذا قد أراد تفسير هذه غير هذا انه رجل من الخوارج فقال ردوه علي فلما جاءه قال هل تدري فيمن نزلت هذه الآية قال لا قال انها نزلت في أهل الكتاب اذهب ولا تضعها على غير حدها وقال آخرون بل عني بها المشركون من عبدة الأوثان ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة ثم الذين كفروا بربهم يعدلون قال هؤلاء أهل صراحة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ثم الذين كفروا بربهم يعدلون قال هم المشركون حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ثم الذين كفروا بربهم يعدلون قال الآلهة التي عبدوها عدلوها بالله قال وليس لله عدل ولا ند وليس معه آلهة ولا اتخذ صاحبة ولا ولدا * وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندي أن يقال ان الله تعالى أخبر ان الذين كفروا بربهم يعدلون فعم بذلك جميع الكفار ولم يخصص منهم بعضا دون بعض فجميعهم داخلون في ذلك يهودهم ونصاراهم ومجوسهم وعبدة الأوثان منهم ومن غيرهم من سائر أصناف الكفر ۞ القول في تأويل قوله (هو الذي خلقكم من طين) يعني تعالى ذكره بقوله هو الذي خلقكم من طين ان الله الذي خلق السموات والأرض وأظلم ليلها وأنار نهارها فكفر به مع انعامه عليهم الكافرون وعدلوا به من لا ينفعهم ولا يضرهم هو الذي خلقكم أيها الناس من طين وانما يعني بذلك تعالى ذكره ان الناس ولد من خلقه من طين فأخرج ذلك مخرج الخطاب لهم إذ كانوا ولده وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله هو الذي خلقكم من طين بدأ الخلق خلق الله آدم من طين حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد هو الذي خلقكم من طين قال هو آدم حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أما خلقكم من طين فآدم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو تميلة عن عبيد عن سلمان عن الضحاك بن مزاحم قال خلق آدم من طين وخلق الناس من سلالة من ماء مهين حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله خلقكم من طين قال خلق آدم من طين ثم خلقنا من آدم حين أخذنا من ظهره ۞ القول في تأويل قوله (ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى قوله ثم قضى أجلا ثم قضى لكم أيها الناس أجلا وذلك ما بين أن يخلق الى أن يموت وأجل مسمى عنده وذلك ما بين أن يموت الى أن يبعث ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع وهناد بن السري قالا ثنا وكيع قال ثنا أبي عن أبي بكر الهذلي عن الحسن في قوله قضى أجلا قال ما بين أن يخلق الى أن يموت وأجل مسمى عنده قال ما بين أن يموت الى أن يبعث حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده كان يقول أجل حياتك الى أن تموت وأجل موتك الى أن تبعث فأنت بين أجلين من الله تعالى

الباقون مبنيا للمفعول ائنكم بهمزتين عاصم وحمزة وعلي وخلف وابن عامر وهشام يدخل بينهما مدة أئنكم بالياء بعد الهمز ابن كثير ونافع غير قالون وسهل ويعقوب غير زيد آينكم بالمد والياء أبو عمرو ويزيد وزيد وقالون برىء بغير همز حيث كان يزيد وحمزة في الوقف يحشرهم ثم يقول بياء الغيبة فيهما يعقوب الباقون بالنون ثم لم تكن بتاء التأنيث حمزة وعلي وحماد والمفضل وسهل ويعقوب الباقون بالياء فتنتهم بالرفع ابن كثير وابن عامر وحفص والمفضل الباقون بالنصب والله ربنا بالنصب على النداء حمزة وعلي وخلف والمفضل الباقون بالجر على البدل أو البيان

*الوقوف والأرض ط قل لله ط الرحمة ط لان قوله ليجمعنكم جواب قسم محذوف وقيل لا وقف وليجمعنكم جواب معنى القسم في كتب وفيه نظر لان كتب وعد ناجز وليجمعنكم وعد منتظر لا ريب فيه ط بناء على ان الذين مبتدأ فيه معنى الشرط لا يؤمنون ه والنهار ط العليم ه ولا يطعم ط من المشركين ه عظيم ه رحمه ط المبين ه الا هو ط قدير ه عباده ط الخبير ه شهادة ط ومن بلغ ط أخرى ط لانتهاء الاستخبار الى الاخبار قل لا أشهد ج لاتساق الكلام بلا عطف يشركون ه أبناءهم لئلا يوهم ان ما بعده وصف لا يؤمنون ه نصف السبع بآياته ط الظالمون ه يزعمون ه مشركين ه يفترون ه

*التفسير انه سبحانه لما برهن على اثبات الصانع وتحقيق النبوات وتقرير المعاد وانجر الكلام الى الأمر باعتبار أحوال الغابرين عاد الى اثبات هذه المطالب بطريق الالزام وأخذ الاعتراف وذلك أن آيات الحدوث وسمات الامكان لائحة على

حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو تميلة عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم قضى أجلا وأجل مسمى عنده قال قضى أجل الموت وكل نفس أجلها الموت قال ولن يؤخر الله نفسا اذا جاء أجلها وأجل مسمى عنده يعنى أجل الساعة ذهاب الدنيا والافضاء الى الله وقال آخرون بل معنى ذلك ثم قضى الدنيا وعنده الآخرة ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قوله أجلا قال الدنيا وأجل مسمى عنده الآخرة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو عاصم عن زكريا بن اسحق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قضى أجلا قال الآخرة عنده وأجل مسمى الدنيا حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أجلا قال الآخرة عنده وأجل مسمى قال الدنيا حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أجلا قال الآخرة عنده وأجل مسمى قال الدنيا حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة والحسن ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده قالا قضى أجل الدنيا من حين خلقك الى أن تموت وأجل مسمى عنده يوم القيامة حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن مجاهد وعكرمة ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده قال قضى أجل الدنيا وأجل مسمى عنده قال هو أجل البعث حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن جابر عن مجاهد وعكرمة ثم قضى أجلا قال الموت وأجل مسمى عنده الآخرة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة والحسن فى قوله قضى أجلا وأجل مسمى عنده قالا قضى أجل الدنيا منذ يوم خلقت الى أن تموت وأجل مسمى عنده يوم القيامة حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قضى أجلا قال أجل الدنيا وأجل مسمى عنده قال البعث حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله ابن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده يعنى أجل الموت والاجل المسمى أجل الساعة والوقوف عند الله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قضى أجلا قال أما قضى أجلا فاجل الموت وأجل مسمى عنده يوم القيامة وقال آخرون فى ذلك بما حدثنى به محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس فى قوله ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده قال أما قوله قضى أجلا فهو النوم تقبض فيه الروح ثم ترجع الى صاحبها حين اليقظة وأجل مسمى عنده هو أجل موت الانسان وقال آخرون بما حدثنى به يونس قال أخبرنا ابن وهب فى قوله هو الذى خلقكم من طين ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون قال خلق آدم من طين ثم خلقنا من آدم أخذنا من ظهره ثم أخذ الاجل والميثاق فى أجل واحد مسمى فى هذه الحياة الدنيا * وأولى الاقوال فى ذلك عندى بالصواب قول من قال معناه ثم قضى أجل الحياة الدنيا وأجل مسمى عنده وهو أجل البعث عنده وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لانه تعالى نبه خلقه على موضع حجته عليهم من أنفسهم فقال لهم أيها الناس ان الذى يعدل به كفاركم الآلهة والانداد هو الذى خلقكم فابتدأكم وأنشأكم من طين فجعلكم صورا أجساما احياء بعد اذ كنتم طينا جمادا ثم قضى آجال حياتكم لفنائكم ومماتكم ليعيدكم ترابا وطينا كالذى كنتم قبل أن ينشأكم ويخلقكم وعنده أجل مسمى عنده لاعادتكم احياء وأجساما كالذى كنتم قبل مماتكم وذلك نظير قوله كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون ۞ القول فى تأويل قوله (ثم أنتم تمترون) يقول تعالى ذكره ثم أنتم تشكون فى قدرة من قدر على خلق السموات والارض واظلام الليل وانارة النهار وخلقكم من طين حتى صيركم بالهيئة التى أنتم بها وعلى انشائه اياكم من بعد مماتكم وفنائكم وايجاده اياكم بعد عدمكم والمرية فى كلام العرب هى الشك وقد بينت ذلك بشواهده فى غير

مقهات السموات والارض حتى بلغ فى ظهوره الى حيث لا يقدر منكر على انكاره فكان فى السؤال تبكيت وافحام وفى الجواب تقرير والزام أى هو لله بلا مراء وشقاق ولن يتم الملك الا اذا كان قادرا على الاعادة كما هو قادر على الابداء وان تحصل حكمة الاعادة الا بثواب المطيعين وعقاب العاصين ولن يحسن ايصال الثواب والعقاب الا بعد نصب الدلائل وارسال الرسل فلاجل ذلك قال كتب على نفسه الرحمة أى بنصب الادلة وازاحة العلة ايجاب الفضل والكرم وقيل هذه الرحمة هى انه يمهلهم مدة عمرهم ولا يعاجلهم بالاستئصال أو فرض على نفسه الرحمة لمن ترك التكذيب بالرسل وتاب وأناب وصدقهم وقبل شريعتهم أو تلك الرحمة هى انه يجمعهم الى يوم القيامة فانه لولا هذا التهديد لحصل الهرج والمرج وارتفع الضبط وكثر الخبط كانه قيل لما علمتم أن فى كل ما فى السموات والارض لله تعالى وأنه مالك الكل فاعلموا أن الله الملك الحكيم لا يهمل أمور عبيده ولا يجوز فى حكمته التسوية بين المطيع والعاصى والعاقل والساهى ومعنى ليجمعنكم ليضمنكم وقيل فيه حذف أى ليجمعنكم الى المحشر فى يوم القيامة فان الجمع يكون الى المكان لا الى الزمان وقيل ليجمعنكم فى الدنيا خلقكم قرنا بعد قرن الى يوم القيامة قال الاخفش الذين خسروا بدل من ضمير المخاطبين فى ليجمعنكم وقال الزجاج انه مبتداء خبره فهم لا يؤمنون وذلك لتضمنه معنى الشرط فكانه قيل ما للمشركين مع وضوح الدلائل الباهرة لا يؤمنون فاجيب الذين خسروا أنفسهم أى فى علم الله وسابق قضائه فهم لا يؤمنون فى طرف الابد فكان امتناعهم الآن عن الايمان مسببا عن سبق القضاء عليهم بالخسران اذ لا يؤمنون وقال فى الكشاف الذين [illegible]

هذا الموضع فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته وقد حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ثم أنتم تمترون قال الشك قال وقرأ قول الله في مرية منه قال في شك منه حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ثم أنتم تمترون بمثله ۞ القول في تاويل قوله (وهو الله في السموات وفى الارض يعلم سركم وجهركم و يعلم ما تكسبون) يقول تعالى ذكره ان الذى له الالوهة التى لا تنبغى لغيره المستحق عليكم اخلاص الحمد بآلائه عندكم أيها الناس الذى يعدل به كفاركم من سواه هو الله الذى هو فى السموات وفى الارض يعلم سركم وجهركم فلا يخفى عليه شئ يقول فربكم الذى يستحق عليكم الحمد ويجب عليكم اخلاص العبادة له هو هذا الذى صفته لا من لا يقدر لكم على ضر ولا نفع ولا يعمل شيأ ولا يدفع عن نفسه سوأ أريد بها أو ما قوله و يعلم ما تكسبون يقول و يعلم ما تعملون وتجرحون فيحصى ذلك عليكم ليجازيكم به عند معادكم اليه ۞ القول فى تاويل قوله (وما تأتيهم من آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين) يقول تعالى ذكره وما تأتى هؤلاء الكفار الذين بربهم يعدلون أوثانهم وآلهتهم آية من آيات ربهم يقول حجة وعلامة ودلالة من حجج ربهم ودلالاته واعلامه على وحدانيته وحقيقة نبوتك يا محمد وصدق ما أتيتهم به من عندى الا كانوا عنها معرضين يقول الا أعرضوا عنها يعنى عن الآية فصدوا عن قبولها والاقرار بما شهدت على حقيقته ودلت على صحته جهلا منهم بالله واغترارا بحلمه عنهم ۞ القول فى تاويل قوله (فقد كذبوا بالحق لما جاءهم فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا به يستهزؤن) يقول تعالى ذكره فقد كذب هؤلاء العادلون بالله الحق لما جاءهم وذلك الحق هو محمد صلى الله عليه وسلم كذبوا به وجحدوا نبوته لما جاءهم قال الله لهم متوعدا على تكذيبهم اياه و جحودهم نبوته سوف يأتى المكذبين بك يا محمد من قومك وغيرهم أنباء ما كانوا به يستهزؤن يقول سوف يأتيهم أخبار استهزائهم بما كانوا به يستهزؤن من آياتى وأدلتى التى أتيتهم ثم وفى لهم بوعيده لما تمادوا فى غيهم وعتوا على ربهم فقتلهم يوم بدر بالسيف ۞ القول فى تاويل قوله (ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم فى الارض ما لم نمكن لكم وأرسلنا السماء عليهم مدرارا وجعلنا الانهار تجرى من تحتهم فاهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا من بعدهم قرنا آخرين) يقول يعنى تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ألم ير هؤلاء المكذبون بآياتى الجاحدون نبوتك كثرة من أهلكت من قبلهم من القرون وهم الامم الذين وطأت لهم البلاد والارض وطأة لم أوطئها لهم وأعطيتهم فيها ما لم أعطهم كما حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله مكناهم فى الارض ما لم نمكن لكم يقول أعطيناهم ما لم نعطكم * قال أبو جعفر أمطرت فاخرجت لهم الاشجار ثمارها وأعطتهم الارض ريع نباتها وجابوا صخور جبالها ودرت عليهم السماء بامطارها وتفجرت من تحتهم عيون المياه بينا بيعها باذنى فطغوا نعمة ربهم وعصوا رسول خالقهم وخالفوا أمر بارئهم و بغوا حتى حق عليهم قولى فاخذتهم بما اجترحوا من ذنوبهم وعاقبتهم بما كسبت أيديهم وأهلكت بعضهم بالرجفة و بعضهم بالصيحة وغير ذلك من أنواع العذاب ومعنى قوله وأرسلنا السماء عليهم مدرارا المطر و يعنى بقوله مدرارا غزيرة دائمة وأنشأنا من بعدهم قرنا آخرين يقول وأحدثنا من بعد الذين أهلكناهم قرنا آخرين فابتدأنا سواهم فان قال قائل فما وجه قوله مكناهم فى الارض ما لم نمكن لكم ومن المخاطب بذلك فقد ابتدأ الخبر فى أول الآية عن قوم غيب بقوله ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن قيل ان المخاطب بقوله ما لم نمكن لكم هو المخبر عنهم بقوله ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن ولكن فى الخبر معنى القول ومعناه قل يا محمد لهؤلاء القوم الذين كذبوا بالحق لما جاءهم ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم فى الارض ما لم نمكن لكم والعرب اذا أخبرت خبرا عن غائب وأدخلت فيه قولا فعلت ذلك فوجهت الخبر أحيانا الى الخبر عن الغائب وأحيانا الى الخطاب فتقول قلت لعبد الله ما أكرمه

نصب أو رفع على الذم بمعنى أريد الذين أو أنتم الذين ثم لما بين ان له المكان والمكانيات (٨٩) ارتقى فى البيان كما هو شأن الترتيب التعليمى الى ما هو أخفى من ذلك عند الحس وهو الزمان والزمانيات فقال وله ما سكن فى الليل والنهار عن ابن عباس ان كفار مكة أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد انا قد علمنا انه انما يحملك على ما تدعونا اليه الحاجة فنحن نجعل لك نصيبا من أموالنا حتى تكون من أغنانا رجلا وترجع عما أنت عليه فنزل وله ما سكن الآية قيل اشتقاقه من السكون والتقدير كل ما سكن وتحرك كقوله سرابيل تقيكم الحر أى تقيكم الحر والبرد فاكتفى بذكر أحدهما عن الآخر للقرينة والاصوب ان يقال اشتقاقه من السكنى كما يقال فلان سكن ببلد كذا أى حل فيه والمراد كل ما حل فى الوقت والزمان سواء كان متحركا أو ساكنا أو نباتا وذلك ان الدخول تحت الزمان يستلزم التغير والحدوث فلا بد له من محدث يتقدم عليه وعلى نفس الزمان وهو السميع العليم الذى يسمع نداء المحتاجين و يعلم حاجات المضطرين فتوصل كل ممكن الى كمال يليق به و يستعد له ثم لما كان لزاعم ان يزعم ان الذى يتعالى عن المكان وعن الزمان قد يكون ممكنا فى نفسه كالمفارقات التى يثبتها الفلاسفة فلا جرم قال قل أغير الله أتخذ منكرا لاتخاذ غير الله وليا ولذلك قدم المفعول لكونه أهم ولو كان حرف الاستفهام داخلا على الفعل توجه الانكار أولا الى نفس اتخاذ الولى وانه غيره هم فاطر السموات عطف بيان من الله أو بدل وقرئ بالرفع على اضمار هو و بالنصب على المدح وعن ابن عباس ما عرفت معنى الفاطر حتى أتانى أعرابيان يختصمان فى بئر فقال أحدهما أنا فطرتها أى

وقلت لعبدالله ما أكرمك وتخبر عنه أحيانا على وجه الخبر عن الغائب ثم تعود الى الخطاب وتخبر على وجه الخطاب له ثم تعود الى الخبر عن الغائب وذلك في كلامها وأشعارها كثير فاش وقد ذكرنا بعض ذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقد كان بعض نحويي البصرة يقول في ذلك كأنه أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ثم خاطبه معهم وقال حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة فجاء بلفظ الغائب وهو يخاطب لانه المخاطب ۞ القول في تأويل قوله (ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا ان هذا الا سحر مبين) وهذا اخبار من الله تعالى ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء القوم الذين يعدلون بربهم الاوثان والآلهة والاصنام يقول تعالى ذكره وكيف يتفقهون الآيات أم كيف يستدلون على بطلان ما هم عليه مقيمون من الكفر بالله وجحود نبوتك بحجج الله وآياته وأدلته وهم لعنادهم الحق وبعدهم من الرشد لو أنزلت عليك يا محمد الوحي الذي أنزلته عليك مع رسولي في قرطاس يعاينونه ويمسونه بأيديهم وينظرون اليه ويقرؤنه منه معلقا بين السماء والارض بحقيقة ما تدعوهم اليه وصحة ما تأتيهم به من توحيدي وتنزيلي لقال الذين يعدلون بي غيري فيشركون في توحيدي سواي ان هذا الا سحر مبين أي ما هذا الذي جئتنا به الا سحر سحرت به أعيننا ليست له حقيقة ولا صحة مبين يقول مبين لمن تدبره وتأمله انه سحر لا حقيقة له وبنحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى كتابا في قرطاس فلمسوه بأيديهم قال فمسوه ونظروا اليه ولم يصدقوا به حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس فلمسوه بأيديهم يقول فعاينوه معاينة لقال الذين كفروا ان هذا الا سحر مبين حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس فلمسوه بأيديهم يقول لو نزلنا من السماء صحفا فيها كتاب فلمسوه بأيديهم لزادهم ذلك تكذيبا حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس الصحف حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله في قرطاس يقول في صحيفة فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا ان هذا الا سحر مبين ۞ القول في تأويل قوله (وقالوا لولا أنزل عليه ملك ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون) يقول تعالى ذكره فقال هؤلاء المكذبون بآياتي العادلون بي الانداد والآلهة يا محمد لك لو دعوتهم الى توحيدي والاقرار بربوبيتي واذا أتيتهم من الآيات والعبر بما أتيتهم به واحتججت عليهم بما احتججت عليهم مما قطعت به عذرهم هلا أنزل عليك ملك من السماء في صورته يصدقك على ما جئتنا به ويشهد لك بحقيقة ما تدعي من ان الله أرسلك الينا كما قال تعالى مخبرا عن المشركين في قيلهم لنبي الله صلى الله عليه وسلم وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الاسواق لولا أنزل اليه ملك فيكون معه نذيرا يقول ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون يقول ولو أنزلنا ملكا على ما سألوا ثم كفروا ولم يؤمنوا بي وبرسولي لجاءهم العذاب عاجلا غير آجل ولم ينظروا ويؤخروا بالعقوبة مراجعة التوبة كما فعلت بمن قبلهم من الامم التي سألت الآيات ثم كفرت بعد مجيئها من تعجيل النقمة وترك الانظار كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون يقول لجاءهم العذاب حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون يقول ولو أنهم أنزلنا اليهم ملكا ثم لم يؤمنوا لم ينظروا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى لولا أنزل عليه ملك في صورته ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر لقامت الساعة حدثنا ابن وكيع قال ثنا

ابتداؤهما وقال ابن الانباري أصل الفطر الشق وقد يكون شق اصلاح كقوله فاطر السموات والارض أي خالقهما ومنشئهما بالتركيب الذي سبيله ان يحصل فيه الشق والتأليف عند ضم بعض الاشياء الى بعض وقد يكون شق افساد ومنه قوله تعالى هل ترى من فطور واذا السماء انفطرت وهو يطعم ولا يطعم أي هو الرزاق لغيره ولا يرزقه أحد والرزق والاطعام وان كانا متغايرين والاول يحسن العطف في قوله وما أريد أن يطعمون الا انهما متقاربان فحسن جعل أحدهما كناية عن الآخر وقرئ وهو يطعم مبنيا للمفعول على ان الضمير لغير الله وقرئ وهو يطعم ولا يطعم كلا للفاعل والمعنى هو يطعم تارة ولا يطعم أخرى كقوله والله يقبض ويبسط والثاني بمعنى لا يستطعم وحاصل الآية انه يجب شغل القلب كله بالله وقطع العلائق بالكلية عما سواه لانه الجواد المطلق الذي يهب لا لعوض ولا انتفاع ثم بين ان النبي أيضا داخل في تكليف المعرفة بل هو أسبق قدما في ذلك فقال قل اني أمرت أن أكون أول من أسلم وقيل لي لا تكونن من المشركين وفيه ان الواعظ يجب ان يتعظ أولا بما يقوله فالمريض لا يتصور منه العلاج ثم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم مع جلالة قدره بصدد المؤاخذة على تقدير المخالفة فقال قل اني أخاف ان عصيت ربي عذاب يوم عظيم ولا يلزم من هذا جواز المعصية عنه لان الفرض قد يتعلق بالمستحيل كقولك ان كانت الخمسة زوجا فهي منقسمة بمتساويين من قرأ من يصرف مبنيا للفاعل فالضمير فيه عائد الى الله والمفعول وهو العذاب محذوف لكونه معلوما أو مذكورا قبله قال في الكشاف ويجوز ان تنصب يومئذ على انه مفعول به ليصرف أي من يصرف عنه ذلك اليوم

أبو أسامة عن سفيان الثوري عن أبيه عن عكرمة لقضي الامر قال لقامت الساعة حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر قال يقول لو أنزل الله ملكا ثم لم يؤمنوا لعجل لهم العذاب وقال آخرون في ذلك بما حدثنا أبو كريب قال ثنا عثمان بن سعيد قال أخبرنا بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس قوله ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون قال لو أتاهم ملك في صورته لماتوا ثم لم يؤخروا طرفة عين

القول في تأويل قوله (ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا) يقول تعالى ذكره ولو جعلنا رسولنا الى هؤلاء العادلين بي القائلين لولا أنزل على محمد ملك بتصديقه ملكا ينزل عليهم من السماء يشهد بتصديق محمد صلى الله عليه وسلم ويأمرهم باتباعه لجعلناه رجلا يقول لجعلناه في صورة رجل من البشر لانهم لا يقدرون أن يروا الملك في صورته يقول واذ كان ذلك كذلك فسواء أنزلت عليهم بذلك ملكا أو بشرا اذ كنت اذا أنزلت عليهم ملكا انما أنزله بصورة انسي وحججي في كلتا الحالتين عليهم ثابتة بأنك صادق وان ما جئتهم به حق وبنحو الذي قلنا في ذلك قال بعض أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا عثمان بن سعيد قال ثنا بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا يقول ما آتاهم الا في صورة رجل لانهم لا يستطيعون النظر الى الملائكة حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا في صورة رجل في خلق رجل حدثنا بشر قال ثنا يزيد ابن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا يقول لو بعثنا اليهم ملكا لجعلناه في صورة آدم حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا يقول في صورة آدمي حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا قال لجعلنا ذلك الملك في صورة رجل لم نرسله في صورة الملائكة

القول في تأويل قوله (وللبسنا عليهم ما يلبسون) يعني تعالى ذكره بقوله وللبسنا عليهم ولو أنزلنا ملكا من السماء مصدقا لك يا محمد شاهدا لك عند هؤلاء العادلين بي الجاحدين آياتك على حقيقة نبوتك فجعلناه في صورة رجل من بني آدم اذ كانوا لا يطيقون رؤية الملك بصورته التي خلقته بها التبس عليهم أمره فلم يدروا أملك هو أم انسي فلم يوقنوا به انه ملك ولم يصدقوا به وقالوا ليس هذا ملكا وللبسنا عليهم ما يلبسونه على أنفسهم من حقيقة أمرك وصحة برهانك وشاهدك على نبوتك يقال منه لبست عليهم الامر ألبسه لبسا اذا خلطته عليهم ولبست الثوب ألبسه لبسا واللبوس اسم الثياب وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وللبسنا عليهم ما يلبسون يقول لشبهنا عليهم حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وللبسنا عليهم ما يلبسون يقول ما لبس قوم على أنفسهم الا لبس الله عليهم واللبس انما هو من الناس حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وللبسنا عليهم ما يلبسون يقول شبهنا عليهم ما يشبهون على أنفسهم وقد روي عن ابن عباس في ذلك قول آخر وهو ما حدثني به محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وللبسنا عليهم ما يلبسون فهم أهل الكتاب فارقوا دينهم وكذبوا رسلهم وهو تحريف الكلام عن مواضعه حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك في قوله وللبسنا عليهم ما يلبسون يعني التحريف هم أهل الكتاب فرقوا كتبهم ودينهم وكذبوا رسلهم فلبس الله عليهم ما لبسوا على أنفسهم وقد بينا فيما مضى قبل ان هذه الآيات من أول السورة بأن يكون في

العظمى كقولك ان أطعمت زيدا من جوعه فقد أحسنت اليه يعني كمال الاحسان أو المراد فقد أدخله الجنة فان من لم يعذب لم يكن له بد من الثواب تفضلا أو استحقاقا قالت الاشاعرة في الآية دلالة على ان ايصال الثواب على الطاعة غير واجب وانما هو ابتداء فضل واحسان والا لم يحسن ذكر الرحمة ههنا ألا ترى ان الذي يقبح منه ان يضرب زيدا فاذا لم يضربه لا يقال انه رحمه وذلك أي صرف العذاب وايصال الثواب على سبيل التفضل أو الاستحقاق الفوز المبين لانه المطلب الاعلى والمقصد الاسنى لكل مكلف ثم أكد المعنى المذكور وهو انه لا يجوز للعاقل ان يرغب في اتخاذ ولي غير الله بقوله وان يمسسك الله بضر من مرض أو فقر أو غير ذلك من البليات فلا كاشف له الا هو وان يمسسك بخير من غنى أو صحة فهو على كل شيء قدير عمم الحكم ليندرج تحته كل خير والحاصل ان اندفاع جميع المضار بقدرته وكذا حصول جميع الخيرات لان كل ما عداه فانما هو تحت قهره وتسخيره وقد حصل بايجاده وتكوينه فان الممكن لذاته لا يوجد الا بايجاد الواجب لذاته ورأس المضار هو الكفر وسنام الخيرات هو الايمان ولن يحصل نفرة الكفرة ودواعي الايمان الا بتوفيقه تعالى وكل ما يتصور انه قد نفع أو ضر من الجمادات أو المختارات فان ذلك ينتهي الى تخليق الله وجعله ذلك الشيء واسطة لذلك النفع أو الضر فلا ضار ولا نافع بالحقيقة الا هو سبحانه ثم زاد لهذا المعنى بيانا فقال وهو القاهر فوق عباده وهو اشارة الى كمال القدرة وهو الحكيم الخبير وانه اشارة الى كمال العلم فالحكمة أعم من العلم لانها عمل وعلم وكونه خبيرا أخص من العلم

أمر المشركين من عبدة الاوثان أشبهها بامر أهل الكتاب من اليهود والنصارى بما أغنى عن اعادته ۞ القول فى تاويل قوله (ولقد استهزئ برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزؤن) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم مسليا عنه بوعيده المستهزئين به عقوبة ما يلقى فيهم من أذى الاستهزاء به والاستخفاف فى ذات الله هون عليك يا محمد ما أنت لاق من هؤلاء المستهزئين بك المستخفين بحقك بى وفى طاعتى وامض لما أمرتك به من الدعاء الى توحيدى والاقرار بى والاذعان لطاعتى فانهم ان تمادوا فى غيهم وأصروا على المقام على كفرهم نسلك بهم سبيل أسلافهم من سائر الامم من غيرهم من تعجيل النقمة لهم وحلول المثلات بهم فقد استهزأت أمم من قبلك برسل أرسلتهم اليهم بمثل الذى أرسلتك به الى قومك وفعلوا مثل فعل قومك بك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزؤن يعنى بقوله فحاق فنزل وأحاط بالذين هزؤا من رسلهم ما كانوا به يستهزؤن يقول العذاب الذى كانوا يهزؤن به وينكرون أن يكون واقعا بهم على ما أنذرتهم رسلهم يقال منه حاق بهم هذا الامر يحيق بهم حيقا وحيوقا وحيقانا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فحاق بالذين سخروا منهم من الرسل ما كانوا به يستهزؤن يقول وقع بهم العذاب الذى استهزؤا به ۞ القول فى تاويل قوله (قل سيروا فى الارض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين) يقول تعالى ذكره قل يا محمد لهؤلاء العادلين بى الاوثان والانداد المكذبين بك الجاحدين حقيقة ما جئتهم به من عندى سيروا فى الارض يقول جولوا فى بلاد المكذبين رسلهم الجاحدين آياتى من قبلهم من ضربائهم واشكالهم من الناس ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين يقول ثم انظروا كيف أعقبهم تكذيبهم ذلك الهلاك والعطب وخزى الدنيا وعارها وما حل بهم من سخط الله عليهم من البوار وخراب الديار وعفو الآثار فاعتبروا به ان لم تنهكم حلومكم ولم تزجركم حجج الله عليكم عما أنتم مقيمون من التكذيب فاحذروا مثل مصارعهم واتقوا أن يحل بكم مثل الذى حل بهم وكان قتادة يقول فى ذلك بما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله قل سيروا فى الارض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين دمر الله عليهم وأهلكهم ثم صيرهم الى النار ۞ القول فى تاويل قوله (قل لمن ما فى السموات والارض قل لله كتب على نفسه الرحمة) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم لمن ما فى السموات والارض يقول لمن ملك ما فى السموات والارض ثم أخبرهم ان ذلك لله الذى استعبد كل شئ وقهر كل شئ بملكه وسلطانه لا للاوثان والانداد ولا لما يعبدونه ويتخذونه آلهة من الاصنام التى لا تملك لانفسها نفعا ولا تدفع عنها ضرا وقوله كتب على نفسه الرحمة يقول قضى انه بعباده رحيم لا يعجل عليهم بالعقوبة ويقبل منهم الانابة والتوبة وهذا من الله تعالى ذكره استعطاف للمعرضين عنه الى الاقبال اليه بالتوبة يقول تعالى ذكره ان هؤلاء العادلين بى الجاحدين نبوتك يا محمد ان تابوا وأنابوا قبلت توبتهم وانى قد قضيت فى خلقى ان رحمتى وسعت كل شئ كالذى حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو أحمد قال ثنا سفيان عن الاعمش عن ذكوان عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لما فرغ الله من الخلق كتب كتابا ان رحمتى سبقت غضبى حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن أبى عثمان عن سلمان قال ان الله تعالى لما خلق السماء والارض خلق مائة رحمة كل رحمة ملء ما بين السماء الى الارض فعنده تسع وتسعون رحمة وقسم رحمة بين الخلائق فبها يتعاطفون وبها تشرب الوحش والطير الماء فاذا كان يوم القيامة قصرها الله على المتقين وزادهم تسعا وتسعين حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن داود عن أبى عثمان عن سلمان نحوه الا أن ابن أبى عدى لم يذكر فى حديثه وبها تشرب الوحش والطير الماء حدثنا محمد

لانه العليم بيواطن الامور وخبياتها فاذا اجتمعت هذه المعانى حصل العلم بكماله وغايته وقد استدل بظاهر الآية من أثبت الفوقية لله تعالى وعورض بوجوه منها انه لو كان فوق العالم بان كان فى الصغر بحيث لا يتميز منه جانب من جانب كالجوهر الفرد مثلا فذلك لا يقوله عاقل وان كان ذاهبا فى الاقطار كلها كان متحيزا والجواب انه لم لا يجوز ان يكون نورا قائما بذاته غير متناه لا متحيزا ولا متبعضا قاهرا لجميع الانوار غالبا على جميع الاشياء لا غاية لجوده ولا نهاية لوجوده وأما انه كيف يتصور نور بلا نهاية مع انه لا ينقسم ولا يتبعض فمجرد استبعاد فلا يصلح حجة وادراك شئ من هذا النور محتاج الى نور ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور ومنها انه لو كان غير متناه من كل الجهات لزم اختلاطه بالقاذورات والجواب ان هذا كلام مخيل فلا يستعمل فى البرهان ومنها انه لو لم يكن خارج العالم خلاء ولا ملاء لم يمكن حصول ذات الله تعالى فيه وان كان خلاء فحصوله فى جزء من أجزاء ذلك الخلاء دون سائر أجزائه محتاج الى مخصص فيكون الواجب مفتقرا فيكون محدثا هذا خلف والجواب انما ذكرنا ان نور الانوار لا يتناهى وانه وراء ما لا يتناهى بما لا يتناهى فيسقط هذا الاعتراض ومنها انه سبحانه موجود قبل الخلاء والحيز والجهة فلا يكون بعد حصول هذه الاشياء موجودا فيها والا لزم التغير فى ذاته والجواب بالفرق بين المعية وبين الافتقار ومنها ان العالم كرة فاما أن يكون الله تعالى فوق أقوام باعيانهم وحينئذ يلزم ان يكون تحت أقدام من يقابلهم واما أن يكون فوق الكل فيكون فلكا محيطا بسائر الافلاك وهذا لا يقوله مسلم والجواب الالزامى بعد تسليم كون العالم كرة انا نختار القسم الاول ولا يلزم التحتية لان التحت من جميع الجوانب هو ما يلى

ابن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن عاصم بن سليمان عن أبي عثمان عن سلمان قال نجد فى التوراة عطفتين ان الله خلق السموات والارض ثم خلق مائة رحمة أو جعل مائة رحمة قبل أن يخلق الخلق ثم خلق الخلق فوضع بينهم رحمة واحدة وأمسك عنده تسعا وتسعين رحمة قال فبها يتراحمون وبها يتباذلون وبها يتعاطفون وبها يتزاورون وبها تحن الناقة وبها تنوح البقرة وبها تيعر الشاة وبها تتابع الطير وبها تتابع الحيتان فى البحر فاذا كان يوم القيامة جمع الله تلك الرحمة الى ما عنده ورحمته أفضل وأوسع حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عاصم بن سليمان عن ابى عثمان النهدى عن سلمان قوله كتب ربكم على نفسه الرحمة الآية قال انا نجد فى التوراة عطفتين ثم ذكر نحوه الا أنه قال وبها تتابع الطير وبها تتابع الحيتان فى البحر حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر قال قال ابن طاوس عن أبيه ان الله تعالى لما خلق الخلق لم يعطف شئ على شئ حتى خلق مائة رحمة فوضع بينهم رحمة واحدة فعطف بعض الخلق على بعض حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه بمثله حدثنا ابن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر قال وأخبرنى الحكم بن أبان عن عكرمة حسبته أسنده قال اذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين خلقه أخرج كتابا من تحت العرش فيه ان رحمتى سبقت غضبى وأنا أرحم الراحمين قال فيخرج من النار مثل أهل الجنة أو قال مثلا أهل الجنة ولا أعلمه الا قال مثلا وأما مثل فلا أشك مكتوبا ههنا وأشار الحكم الى نحره عتقاء الله فقال رجل لعكرمة يا أبا عبد الله فان الله يقول يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم قال ويلك أولئك أهلها الذين هم أهلها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة حسبت انه أسنده قال اذا كان يوم القيامة أخرج الله كتابا من تحت العرش ثم ذكر نحوه غير انه قال فقال رجل يا أبا عبد الله أرأيت قوله يريدون ان يخرجوا من النار وسائر الحديث مثل حديث ابن عبد الاعلى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب فى كتاب فهو عنده فوق العرش ان رحمتى سبقت غضبى حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو انه كان يقول ان لله مائة رحمة فاهبط رحمة الى أهل الدنيا يتراحم بها الجن والانس وطائر السماء وحيتان الماء ودواب الارض وهوامها وما بين الهواء واختزن عنده تسعا وتسعين رحمة حتى اذا كان يوم القيامة اختلج الرحمة التى كان أهبطها الى أهل الدنيا فحواها الى ما عنده فجعلها فى قلوب أهل الجنة وعلى أهل الجنة حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال قال عبد الله بن عمرو ان لله مائة رحمة أهبط منها الى الارض رحمة واحدة فتراحم بها الجن والانس والطير والبهائم وهوام الارض حدثنا محمد بن عوف قال أخبرنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج قال ثنا صفوان بن عمرو قال ثنى أبو المخارق زهير بن سالم قال قال عمر لكعب ما أول شئ ابتدأه الله من خلقه فقال كعب كتب الله كتابا لم يكتبه بقلم ولا مداد ولكن كتبه باصبعه يتلوها الزبرجد واللؤلؤ والياقوت انا الله لا اله الا أنا سبقت رحمتى غضبى ﴿ القول فى تأويل قوله (ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه) وهذه اللام التى فى قوله ليجمعنكم لام قسم ثم اختلف أهل العربية فى جالبها فكان بعض نحوى الكوفة يقول ان شئت جعلت الرحمة غاية كلام ثم استأنفت بعدها ليجمعنكم قال وان شئت جعلته فى موضع نصب يعنى ليجمعنكم كما قال كتب ربكم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم سوأ بجهالة يريد كتب انه من عمل منكم قال والعرب تقول فى الحروف التى يصلح معها جواب كلام الايمان بان المفتوحة وباللام فيقولون أرسلت اليه ان يقوم وأرسلت اليه ليقوم من قال وكذلك قوله ثم بدا لهم من بعد ما رأوا الآيات

المركز والفوق ما يلى السماء أو القسم الثانى ولا يلزم من احاطته بجميع الاشياء كونه فلكا كسائر الافلاك وأما التحقيق فقد مر ومنها ان لفظ الفوق فى الآية مسبوق بالقهر ويراد به القدرة والمكنة وملحوق بلفظ عباده وانه مشعر بالمملوكية والمقدورية فالمناسب ان يراد بالفوق أيضا فوقية القدرة ولا يلزم التكرار لان المراد ان القهر والقدرة عام فى حق الكل والجواب ان حمل الوسط على الطرفين أولى من العكس بل لا نزاع فى مفهوم العباد وانما النزاع فى مفهومى القاهرية والفوقية وحمل أحدهما على الآخر أولى من غيره ومنها ان الآية سيقت ردا على من اتخذ غير الله وليا وهذا انما يحسن لو كان المراد بالفوقية القدرة لا الجهة والجواب ان الفوقية بالوجه الذى قررناه فى جواب الاعتراض الاول يفيد الاستعلاء المطلق وذلك يوجب ان يكون التعويل عليه فى كل الامور اذ لا وجود ولا ظهور لشئ من الاشياء الا بفيضه ونوره وقد يلوح للمتأمل فى هذه الاجوبة بعد التنزيه عن التشبيه والتجسيم والحلول والاتحاد أسرار غامضة شريفة ان كان اهلا لها وكل ميسر لما خلق له قال الكلبي ان رؤساء مكة قالوا يا محمد ما نرى أحدا يصدقك بما تقول من أمر الرسالة ولقد سألنا عنك اليهود والنصارى فزعموا ان ليس لك عندهم ذكر ولا صفة فارنا من يشهد لك انك رسول كما تزعم فنزلت قل أى شئ أكبر شهادة الآية قال العلماء انها دلت على ان أكبر الشهادات وأعظمها شهادة الله ثم بين ان شهادة الله حاصلة الا انها لم تدل على أن تلك الشهادة لاثبات أى المطالب فقيل انها لاثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلم لما ذكرنا من سبب النزول والمعنى قل يا محمد أى شئ أكبر شهادة حتى يعترفوا بان أكبر الاشياء شهادة هو الله تعالى فاذا اعترفوا بذلك

ليجمعنكم حتى حين قال وهو في القرآن كثير الا ترى انك لو قلت بدا لهم ان يسجنوه لكان صوابا وكان بعض نحوى البصرة يقول نصبت لام ليجمعنكم لان معنى كتب كانه قال والله ليجمعنكم * والصواب من القول في ذلك عندي أن يكون قوله كتب على نفسه الرحمة غاية وأن يكون قوله ليجمعنكم خبرا مبتدأ ويكون معنى الكلام حينئذ ليجمعنكم الله أيها العادلون بالله ليوم القيامة الذي لا ريب فيه لينتقم منكم بكفركم به وانما قلت هذا القول أولى بالصواب من اعمال كتب في ليجمعنكم لان قوله كتب قد عمل في الرحمة فغير جائز وقد عمل في الرحمة ان يعمل في ليجمعنكم لانه لا يتعدى الى اثنين فان قال قائل فما أنت قائل في قراءة من قرأ كتب على نفسه الرحمة أنه بفتح ان قيل ان ذلك اذا قرئ كذلك فان أن بيان عن الرحمة وترجمة عنها لان معنى الكلام كتب على نفسه الرحمة أن يرحم من عباده بعد اقتراف السوء بجهالة ويعفو والرحمة يترجم عنها ويبين معناها بصفتها وليس من صفة الرحمة ليجمعنكم الى يوم القيامة فيكون مبينا به عنها فان كان ذلك كذلك فلم يبق الا أن ينصب بنية تكرير كتب مرة أخرى معمولا صرورة بالكلام الى ذلك فتوجه الى ما ليس بموجود في ظاهر وأما تأويل قوله لا ريب فيه فانه لا شك فيه يقول في أن الله يجمعكم الى يوم القيامة فيحشركم اليه جميعا ثم يوفي كل عامل منكم أجر ما عمل من حسن أو سيئ ۞ القول في تأويل قوله (الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون) يعني تعالى ذكره بقوله الذين خسروا أنفسهم العادلين به الاوثان والاصنام يقول تعالى ذكره ليجمعن الله الذين خسروا أنفسهم يقول الذين أهلكوا أنفسهم وغبنوها بادعائهم لله الند والعديل فاوبقوها بايجابهم سخط الله واليم عقابه في المعاد وأصل الخسار الغبن يقال منه خسر الرجل في البيع اذا غبن كما قال الاعشى

لا يأخذ الرشوة في حكمه * ولا يبالي خسر الخاسر

وقد بينا ذلك في غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته وموضع الذين في قوله الذين خسروا أنفسهم نصب على الرد على الكاف والميم في قوله ليجمعنكم على وجه البيان عنها وذلك ان الذين خسروا أنفسهم هم الذين خوطبوا بقوله ليجمعنكم وقوله فهم لا يؤمنون يقول فهم لاهلاكهم أنفسهم وغبنهم اياها حظها لا يؤمنون أي لا يوحدون الله ولا يصدقون بوعده ووعيده ولا يقرون بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ۞ القول في تأويل قوله (وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم) يقول تعالى ذكره ألا يؤمن هؤلاء العادلون بالله الاوثان فيخلصوا له التوحيد ويفردوا له الطاعة ويقروا بالالوهية جهلا وله ما سكن في الليل والنهار يقول وله ملك كل شيء لانه لا شيء من خلق الله الا وهو ساكن في الليل والنهار فمعلوم بذلك ان معناه ما وصفنا وهو السميع ما يقول هؤلاء المشركون فيه من ادعائهم له شريكا وما يقول غيرهم من خلقه ذلك العليم بما يضمرونه في أنفسهم وما يظهرونه بجوارحهم لا يخفى عليه شيء من ذلك فهو يحصيه عليهم ليوفي كل انسان ثواب ما اكتسب وجزاء ما عمل وبنحو الذي قلنا في تأويل قوله سكن قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وله ما سكن في الليل والنهار يقول ما استقر في الليل والنهار ۞ القول في تأويل قوله (قل أغير الله أتخذ وليا فاطر السموات والارض وهو يطعم ولا يطعم) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء المشركين العادلين بربهم الاوثان والاصنام والمنكرين عليك اخلاص التوحيد لربك الداعين الى عبادة الآلهة والاوثان أشيأ غير الله تعالى أتخذ وليا استنصره واستعينه على النوائب والحوادث كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قل أغير الله أتخذ وليا قال أما الولي فالذي يتولونه ويقرون له بالربوبية فاطر السموات والارض يقول أشيأ غير الله فاطر السموات أتخذ وليا فاطر السموات والارض من صفة الله وصفته ولذلك خفض ويعني بقوله فاطر السموات والارض مبتدعها

مطويان الله شهد لي بالنبوة بان أظهر على وفق دعواى (٩٤) معجزا هو القرآن الذي عجزتم معاشر الفصحاء والبلغاء عن معارضته وقيل ان حصول هذه الشهادة في وحدانية الله تعالى وذلك ان الوحدانية ليست مما يتوقف صحته على صحة السمع فلا يمتنع اثباتها بالسمع والمعنى قل الله شهيد بيني وبينكم في اثبات الوحدانية والبراءة عن الاضداد والانداد والامثال والاشباه وأوحي الى هذا القرآن لانذركم به وأبلغكم ان الدين هو التوحيد والشرك مردود واستدل الجمهور بالآية على انه يصح اطلاق الشيء على الله تعالى وخالف جهم محتجا بقوله تعالى الله خالق كل شيء اذ لا يمكن دعوى التخصيص فيه فان التخصيص انما يجوز في صورة شاذة لا يلتفت اليها لقلة اعتبارها فيطلق لفظ الكل على الاكثر تنبيها على ان البقية جارية مجرى العدم فلو كان البارى تعالى شيأ لكان أعظم الاشياء وأشرفها فيكون اخراجه من هذا العموم محض الكذب وأيضا احتج بان الشيء يطلق على المعدوم لقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله والشيء الذي سيفعله غدا معدوم في الحال فالشيء لا يفيد صفة مدح فلا يطلق عليه والجواب عن الاول ان اخراج الاكثر من العموم جائز عندنا ولو سلم فانه تعالى واحد من الاشياء والخارج بهذا الاعتبار أقل عددا من الباقي وعن الثاني ان لفظ الشيء أعم الالفاظ ومتى صدق الخاص كالذات والحقيقة صدق العام بالضرورة قال جهم قل الله شهيد جملة مستقلة بنفسها لا تعلق لها بما قبلها فلا يصح استدلالكم قلنا قل أي شيء سؤال ولا بد له من جواب وهو اما مذكور أي قل الله أكبر الاشياء شهادة ثم ابتدئ فقيل شهيد أي وهو شهيد بيني وبينكم أو محذوف والمعنى قل هو الله شهيد بيني وستدرا

ومبتديها وخالقها كالذى حدثنا به ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال سمعت ابن عباس يقول كنت لا أدرى ما فاطر السموات والارض حتى أتانى اعرابيان يختصمان فى بئر فقال أحدهما لصاحبه انا فطرتها أنا ابتدأتها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى فاطر السموات والارض قال خالق السموات والارض حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله فاطر السموات الارض قال خالق السموات والارض يقال من ذلك فطرها الله يفطرها و يفطرها فطرا وفطورا ومنه قوله ترى من فطور يعنى شقوقا وصدوعا يقال سيف فطار اذا كثر فيه التشقق وهو عيب فيه ومنه قول عنترة

وسيف كالعقيقة فهو كمى * سلاحى لا أفل ولا فطارا

ومنه يقال فطر ناب الجمل اذا تشقق فخرج ومنه قوله تكاد السموات يتفطرن من فوقهن أى يتشققن و يتصدعن واما قوله وهو يطعم ولا يطعم فانه يعنى وهو يرزق خلقه ولا يرزق كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى وهو يطعم ولا يطعم قال يرزق ولا يرزق وقد ذكر بعضهم انه كان يقول ذلك وهو يطعم ولا يطعم أى انه يطعم خلقه ولا يأكل هو ولا معنى لذلك لقلة القراءة به ۞ القول فى تأويل قوله (قل انى أمرت ان أكون أول من أسلم ولا تكونن من المشركين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد الذين يدعونك الى اتخاذ الالهة أولياء من دون الله و يحثونك على عبادتها أغير الله فاطر السموات والارض وهو يرزقنى وغيرى ولا يرزقه أحد اتخذ وليا هو له عبد مملوك وخلق مخلوق وقل لهم أيضا انى أمرنى ربى ان أكون أول من أسلم يقول أول من خضع له بالعبودية وتذلل لامره ونهيه وانقاد له من أهل دهرى وزمانى ولا تكونن من المشركين يقول وقل وقيل لى لا تكونن من المشركين بالله الذين يجعلون الا آلهة والانداد شركاء وجعل قوله أمرت بدلا من قيل لى لان قوله أمرت معناه قيل لى فكانه قيل قل انى قيل لى كن أول من أسلم ولا تكونن من المشركين فاجتزى بذكر الامر من ذكر القول اذ كان الامر معلوما أنه قول ۞ القول فى تأويل قوله (قل انى أخاف ان عصيت ربى عذاب يوم عظيم) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء المشركين العادلين بالله الذين يدعونك الى عبادة أوثانهم ان ربى نهانى عن عبادة شئ سواه وانى أخاف ان عصيت ربى فعبدتها عذاب يوم عظيم يعنى عذاب يوم القيامة ووصفه تعالى بالعظم لعظم هوله وفظاعة شأنه ۞ القول فى تأويل قوله (من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه وذلك الفوز المبين) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الحجاز والمدينة والبصرة من يصرف عنه يومئذ بضم الياء وفتح الراء بمعنى من يصرف عنه العذاب يومئذ وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة من يصرف عنه بفتح الياء وكسر الراء بمعنى من يصرف الله عنه العذاب يومئذ وأولى القولين فى ذلك بالصواب عندى قراءة من قرأه يصرف عنه بفتح الياء وكسر الراء لدلالة قوله فقد رحمه على صحة ذلك وان القراءة فيه بتسمية فاعله ولو كانت القراءة فى قوله من يصرف على وجه ما لم يسم فاعله كان الوجه فى قوله فقد رحمه ان يقال فقد رحم غير مسمى فاعله وفى تسمية الفاعل فى قوله فقد رحمه دليل بين على ان ذلك كذلك فى قوله من يصرف عنه واذ كان ذلك هو الوجه الاولى بالقراءة فتأويل الكلام من يصرف عنه من خلقه يومئذ عذابه فقد رحمه وذلك هو الفوز المبين و يعنى بقوله وذلك وصرف الله عنه العذاب يوم القيامة ورحمته اياه الفوز أى النجاة من الهلكة والظفر بالطلبة المبين يعنى الذى بين لمن رآه انه الظفر بالحاجة وادراك الطلبة و بنحو الذى قلنا فى قوله من يصرف عنه يومئذ قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن

وبينكم وحسن الحذف لانه اذا سال عن أكبر الاشياء شهادة وذكر بعد ذلك ان الله شهيد علم جوابا ان أكبر الاشياء شهادة هو الله

أما قوله ومن بلغ فمعطوف على ضمير المخاطبين والعائد الى من محذوف أى لانذركم يا أهل مكة وانذر كل من بلغه القرآن من العرب والعجم وقيل من الثقلين وقيل من بلغه الى يوم القيامة وعن سعيد بن جبير من بلغه القرآن فكأنما رأى محمدا صلى الله عليه وآله وقيل ومن بلغ أى من احتلم وبلغ أوان التكليف وعلى هذا فلا حاجة الى اضمار العائد ثم استفهم مبكتا فقال ائنكم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى وصف الجمع بصفة الواحدة كما يقال الرجال فعلت ثم دل على ايجاب التوحيد بثلاث جمل أولاها قل لا أشهد أى بما تذكرونه من اثبات الشركاء وثانيتها قل انما هو اله واحد وكلمة انما تفيد الحصر وثالثتها وانى برىء مما تشركون ومن هنا قالت العلماء المستحب لمن أسلم ابتداء ان يأتى بالشهادتين و يضم اليهما التبرى عن كل دين سوى دين الاسلام ولما زعم مشركو مكة انهم سألوا اليهود والنصارى عن نعت محمد صلى الله عليه وآله فقالوا ليس عندنا ذكر كذبهم الله تعالى بقوله الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه أى يعرفون رسول الله بنعوته وحلاه الثابتة فى الكتابين كما يعرفون أبناءهم بالنعوت والحلى لا يخفون عليهم ولا يشتبهون بغير أبنائهم الذين خسروا أنفسهم اما بدل أو بيان من الذين الاولى و يكون المقصود وعيد المعاندين منهم والجاحدين واما مبتدأ والكلام جملة مستأنفة شاملة لجميع الجاحدين من أهل الكتاب ومن المشركين والمراد بخسران النفس الهلاك الدائم الذى يحصل لهم بسبب الكفر وقيل ما من أحد الا وله منزلة فى الجنة الا ان من كفر صارت منزلته الى من أسلم فيكون قد خسر نفسه

قتادة فى قوله من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه قال من يصرف عنه العذاب ۞ القول فى تاويل قوله (وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يمسسك بخير فهو على كل شئ قدير) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا محمد ان يصبك الله بضر يقول بشدة فى دنياك وشظف فى عيشك وضيق فيه فلن يكشف ذلك عنك الا الله الذى أمرك أن تكون أول من أسلم لامره ونهيه وأذعن له من أهل زمانك دون ما يدعونك العادلون به الى عبادته من الاوثان والاصنام ودون كل شئ سواها من خلقه وان يمسسك بخير يقول وان يصبك بخير أى برخاء فى عيش وسعة فى الرزق وكثرة من المال فتقر أنه أصابك بذلك فهو على كل شئ قدير يقول تعالى ذكره والله الذى أصابك بذلك فهو على كل شئ قدير هو القادر على نفعك وضرك وهو على كل شئ يريده قادر لا يعجزه شئ يريده ولا يمتنع منه طلبه ليس كالآلهة الذليلة المهينة التى لا تقدر على اجتلاب نفع على أنفسها ولا غيرها ولا دفع ضر عنها ولا غيرها يقول تعالى ذكره فكيف يعبد من كان هكذا أم كيف لا تخلص العبادة وتقر لمن كان بيده الضر والنفع والثواب والعقاب وله القدرة الكاملة والعزة الظاهرة ۞ القول فى تاويل قوله (وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير) يعنى تعالى ذكره بقوله وهو نفسه يقول والله القاهر فوق عباده ويعنى بقوله القاهر المذلل المستعبد خلقه العالى عليهم وانما قال فوق عباده لانه وصف نفسه تعالى بقهره اياهم ومن صفة كل قاهر شيأ أن يكون مستعليا عليه فمعنى الكلام اذا والله الغالب عباده المذللهم العالى عليهم بتذليله لهم وخلقه اياهم فهو فوقهم بقهره اياهم وهم دونه وهو الحكيم يقول والله الحكيم فى علوه على عباده وقهره اياهم بقدرته وفى سائر تدبيره الخبير بمصالح الاشياء ومضارها الذى لا يخفى عليه عواقب الامور وبواديها ولا يقع فى تدبيره خلل ولا يدخل حكمه دخل ۞ القول فى تاويل قوله (قل أى شئ أكبر شهادة قل الله شهيد بينى وبينكم) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء المشركين الذين يكذبون ويجحدون نبوتك من قومك أى شئ أعظم شهادة وأكبر ثم أخبرهم ان أكبر الاشياء شهادة الله الذى لا يجوز ان يقع فى شهادته ما يجوز ان يقع فى غيره من خلقه من السهو والخطا والغلط والكذب ثم قل لهم ان الذى هو أكبر الاشياء شهادة شهيد بينى وبينكم بالمحق منا من المبطل والرشيد منا فى فعله وقوله من السفيه وقد رضينا به حكما بيننا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال جماعة أهل التأويل ذكر من قال ذلك

حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى أى شئ أكبر شهادة قال أمر محمد ان يسأل قريشا ثم أمر ان يخبرهم فيقول الله شهيد بينى وبينكم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد نحوه ۞ القول فى تاويل قوله (وأوحى الى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء المشركين الذين يكذبونك الله شهيد بينى وبينكم وأوحى الى هذا القرآن لانذركم به عقابه وانذر به من بلغه من سائر الناس غيركم ان لم ينته الى العمل بما فيه وتحليل حلاله وتحريم حرامه والايمان بجميعه نزول نقمة الله به وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أى شئ أكبر شهادة قل الله شهيد بينى وبينكم وأوحى الى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ ذكر لنا ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يا أيها الناس بلغوا ولو آية من كتاب الله فانه من بلغه آية من كتاب الله فقد بلغه أمر الله أخذه أو تركه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله لانذركم به ومن بلغ ان النبى صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عن الله فمن بلغه آية من كتاب الله فقد بلغه أمر الله حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظى لانذركم به ومن بلغ قال من بلغه القرآن فكأنما رأى النبى صلى الله عليه وسلم

والله بأى وورث منزلته غيره ثم بين سبب خسرانهم مستفهما على سبيل الانكار فقال ومن أظلم وذلك انهم جمعوا بين أمرين متنافيين اثبات الباطل وهو الافتراء على الله وجحد الحق وهو التكذيب بآيات الله فمن الاول ان المشركين كانوا يقولون للاصنام انهم شركاء الله والله أمرهم بذلك وكانوا يقولون الملائكة بنات الله وهؤلاء شفعاؤنا عند الله واليهود والنصارى كانوا يزعمون ان التوراة والانجيل ناطقان بعدم النسخ وانهم أبناء الله وأحباؤه وان النار لا تمسهم الا أياما معدودة الى غير ذلك من مفترياتهم ومن الثانى قدحهم فى القرآن وفى صحة نبوة محمد صلى الله عليه وآله انه لا يفلح الظالمون الذين وضعوا الشئ فى غير موضعه الباطل مكان الحق والحق بازاء الباطل ثم كشف عن حالهم يوم القيامة فقال ويوم نحشرهم وناصبه محذوف أى ويوم كذا كان كيت وكيت فترك ليبقى على الابهام الذى هو أدخل فى الوعيد ويحتمل ان يكون مفعول واذكروا أو معطوفا على محذوف أى لا يفلح الظالمون فى الدنيا ويوم الحشر أين شركاؤكم آلهتكم التى جعلتموهم شركاء الذين كنتم تزعمونهم شركاء فحذف المفعولان والمقصود من هذا الاستفهام التقريع والتبكيت ويجوز ان يشاهدوهم الا انهم حيث لم ينفعوهم فكأنهم غيب عنهم ويجوز ان يحال بينهم وبين آلهتهم وقت التوبيخ ليفقدوهم فى الساعة التى علقوا بهم الرجاء فيها فتزداد حسرتهم ويحتمل ان يقال أين شفاعتهم لكم وانتفاعكم بهم والغرض من جميع الوجوه ان يتقرر فى نفوسهم ان الذى يظنونه مأيوس منه فيصير ذلك تنبيها لهم فى الدنيا على فساد هذه الطريقة ثم لم تكن فتنتهم من قرأ بالرفع على انه اسم كان فالخبر الا أن قالوا والنقد برشيأ الا أن قالوا ومن قرأ بالنصب مع تذكير يكن فبكعس

ثم قرأ ومن بلغ أئنكم لتشهدون حدثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح قال سألت ليثا هل بقي أحد لم تبلغه الدعوة قال كان مجاهد يقول حيثما يأتي القرآن فهو داع وهو نذير ثم قرأ لانذركم به ومن بلغ أئنكم لتشهدون حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومن بلغ من أسلم من العجم وغيرهم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا خالد بن يزيد قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب في قوله لانذركم به ومن بلغ قال من بلغه القرآن فقد أبلغه محمد صلى الله عليه وسلم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وأوحي الي هذا القرآن لانذركم به يعني أهل مكة ومن بلغ يعني ومن بلغه هذا القرآن فهو له نذير حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت سفيان الثوري يحدث لا أعلمه الا عن مجاهد أنه قال في قوله وأوحي الي هذا القرآن لانذركم به العرب ومن بلغ العجم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي لانذركم به ومن بلغ أما من بلغ فمن بلغه القرآن فهو له نذير حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وأوحي الي هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ قال يقول من بلغه هذا القرآن فأنا نذيره وقرأ يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا قال فمن بلغه القرآن فرسول الله صلى الله عليه وسلم نذيره فمعنى هذا الكلام لانذركم بالقرآن أيها المشركون وأنذر من بلغه القرآن من الناس كلهم فمن في موضع نصب بوقوع أنذر عليه وبلغ في صلته واسقطت الهاء العائدة على من في قوله بلغ لاستعمال العرب ذلك في صلات من وما والذي ۞ القول في تأويل قوله (أئنكم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى قل لا أشهد قل انما هو اله واحد وانني بريء مما تشركون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء المشركين الجاحدين نبوتك العادلين بالله ربا غيره أئنكم أيها المشركون لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى يقول تشهدون أن معه معبودا غيره من الاوثان والاصنام وقال أخرى ولم يقل أخر والآلهة جمع لان الجمع يلحقها التأنيث كما قال تعالى فما بال القرون الاولى ولم يقل الاول ولا الاولين ثم قال لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لا أشهد بما تشهدون ان مع الله آلهة أخرى بل أجحد ذلك وانكره انما هو اله واحد يقول انما هو معبود واحد لا شريك له فيما يستوجب على خلقه من العبادة وانني بريء مما تشركون يقول قل وانني بريء من كل شريك تدعونه لله وتضيفونه الى شركته وتعبدونه معه لا أعبد سوى الله شيأ ولا أدعو غيره الها وقد ذكر ان هذه الآية نزلت في قوم من اليهود بأعيانهم من وجه لم تثبت صحته وذلك ما حدثنا به هناد بن السري وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير قال ثني محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال جاء النحام بن زيد وقردم بن كعب وبحري بن عمير فقالوا يا محمد ما نعلم مع الله الها غيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اله الا الله بذلك بعثت والى ذلك أدعو فأنزل الله تعالى فيهم وفي قولهم قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم الى قوله لا يؤمنون ۞ القول في تأويل قوله (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون) يقول تعالى ذكره الذين آتيناهم الكتاب التوراة والانجيل يعرفون انما هو اله واحد لا جماعة الآلهة وان محمدا نبي مبعوث كما يعرفون أبناءهم وقوله الذين خسروا أنفسهم من نعت الذين الاولى ويعني بقوله خسروا أنفسهم أهلكوها وأوبقوها في نار جهنم بانكارهم محمدا أنه لله رسول مرسل وهم بحقيقة ذلك عارفون فهم لا يؤمنون يقول فهم بخسارتهم بذلك أنفسهم لا يؤمنون وقد قيل ان معنى خسارتهم أنفسهم ان كل عبد له منزل في الجنة ومنزل في النار فاذا كان يوم القيامة جعل الله لاهل

ما قلنا والتقدير ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا وأما مع تأنيث يكن فلوقوع الخبر مؤنثا كقولهم من كانت أمك أو بتأويل مقالتهم قال الواحدي الاختيار قراءة من قرأ بالنصب لان ان اذا وصلت بالفعل لم توصف فاشبهت بامتناع وصفها المضمر وكما أن المضمر والمظهر اذا اجتمعا كقولك ان كنت القائم كان جعل المضمر اسما أولى من جعله خبرا فكذلك ههنا قال الزجاج تأويل هذه الآية حسن في اللغة لا يعرفه الا من وقف على معاني كلام العرب وذلك انه تعالى بين كون المشركين مفتونين بشركهم متهالكين في حبه فذكر ان عاقبة كفرهم الذي لزموه أعمارهم وقاتلوا عليه وافتخروا به وقالوا انه دين آبائنا لم تكن الا الجحود والتبرؤ والحلف على عدم التدين به ومثاله ان ترى انسانا يحب شخصا مذموم الطريقة فاذا وقع في محنة بسببه تبرأ منه فيقال له ما كانت محبتك أي عاقبة محبتك لفلان الا أن تبرأت منه وتركته فعلى هذا فتنتهم هي شركهم في الدنيا كما فسرها ابن عباس ولكن لا بد من تقدير مضاف وهو العاقبة ويجوز أن يراد ثم لم يكن جوابهم الا أن قالوا فسمى فتنة لانه كذب قال القاضيان الجبائي وأبو بكر ان أهل القيامة لا يجوز اقدامهم على الكذب لانهم يعرفون الله تعالى بالاضطرار ويكونون ملجئين الى ترك القبيح وكيف لا وانهم يعلمون ان ذلك لا يروج منهم حينئذ ولا يستفيدون بذلك الا زيادة المقت والغضب من الله تعالى عليهم ولا يجوز ان يقال انهم لما عاينوا القيامة اختلت عقولهم واضطربت فلهذا قالوا الكذب أو أنهم نسوا كونهم مشركين في الدنيا لانه لا يليق بحكمته تعالى أن يوبخهم ثم يحكي عنهم ما يجري مجرى الاعتذار عند اختلال عقولهم ولان تجويز نسيان

الجنة منازل أهل النار فى الجنة و جعل لاهل النار منازل أهل الجنة فى النار فذلك خسران الخاسرين منهم لبيعهم منازلهم من الجنة بمنازل أهل الجنة من النار بما فرط منهم فى الدنيا من معصيتهم الله وظلمهم أنفسهم وذلك معنى قول الله تعالى الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون و بنحو ما قلنا فى معنى قوله الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم يعرفون أن الاسلام دين الله وأن محمدا رسول الله يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والانجيل حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم النصارى واليهود يعرفون رسول الله فى كتابهم كما يعرفون أبناءهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قوله الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم يعنى النبى صلى الله عليه وسلم قال زعم أهل المدينة عن أهل الكتاب ممن أسلم أنهم قالوا والله لنحن أعرف به من أبنائنا من أجل الصفة والنعت الذى نجده فى الكتاب وأما أبناؤنا فلا ندرى ما أحدث النساء ۞ القول فى تأويل قوله (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته انه لا يفلح الظالمون) يقول تعالى ذكره ومن أشد اعتداء وأخطأ فعلا وأخطل قولا ممن افترى على الله كذبا يعنى ممن اختلق على الله قيل باطل واخترق من نفسه عليه كذبا فزعم أن له شريكا من خلقه والها يعبد من دونه كما قاله المشركون من عبدة الاوثان أو ادعى له ولدا أو صاحبة كما قالته النصارى أو كذب بآياته يقول أو كذب بحججه وأعلامه وأدلته التى أعطاها رسله على حقيقة نبوتهم كما كذبت بها اليهود انه لا يفلح الظالمون يقول انه لا يفلح القائلون على الله الباطل ولا يدركون البقاء فى الجنان والمفترون عليه الكذب والجاحدون بنبوة أنبيائه ۞ القول فى تأويل قوله (ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول للذين أشركوا أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون) يقول تعالى ذكره ان هؤلاء المفترين على الله كذبا والمكذبين بآياته لا يفلحون اليوم فى الدنيا ولا يوم نحشرهم جميعا يعنى ولا فى الآخرة ففى الكلام محذوف قد استغنى بذكر ما ظهر عما حذف وتأويل الكلام انه لا يفلح الظالمون اليوم فى الدنيا ويوم نحشرهم جميعا فقوله ويوم نحشرهم مردود على المراد فى الكلام لانه وان كان محذوفا منه فكأنه فيه لمعرفة السامعين بمعناه ثم نقول للذين أشركوا أين شركاؤكم يقول ثم نقول اذا حشرنا هؤلاء المفترين على الكذب بادعائهم له فى سلطانه شريكا والمكذبين بآياته ورسله فجمعنا جميعهم يوم القيامة أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون أنهم لكم آلهة من دون الله افتراء وكذبا وتدعونهم من دونه أربابا فأتوا بهم ان كنتم صادقين ۞ القول فى تأويل قوله (ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين) يقول تعالى ذكره ثم لم يكن قولهم اذ قلنا لهم أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون اجابة منهم لنا عن سؤالنا اياهم وذلك اذ فتناهم فاختبرناهم الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين كذبا منهم فى ايمانهم على قيلهم ذلك ثم اختلف القراء فى قراءة ذلك فقرأته جماعة من قراء المدينة والبصرة وبعض الكوفيين ثم لم يكن فتنتهم بالنصب بمعنى لم يكن اختبارنا لهم الا قيلهم والله ربنا ما كنا مشركين غير أنهم يقرؤن تكن بالتاء على التأنيث وان كانت للقول لا للفتنة لمجاورته الفتنة وهى خبر وذلك عند أهل العربية شاذ غير فصيح فى الكلام وقد روى بيت للبيد بنحو ذلك وهو قوله

فمضى وقدمها وكانت عادة ✻ منه اذا هى عردت اقدامها

فقال وكانت فأنث الاقدام لمجاورته قوله عادة وقرأ ذلك جماعة من قراء الكوفيين ثم لم يكن بالياء فتنتهم بالنصب الا أن قالوا بنحو المعنى الذى قصده الآخرون الذين ذكرنا قراءتهم غير أنهم ذكروا يكون

أمر كان عليه الشمس مدة عمره فرع من السفسطة أيضا انهم لو كذبوا فى موقف القيامة ثم حلفوا على ذلك الكذب الكاذ

ثم أقدموا على نوعين من القبيح فان ٭ وقبوا على ذلك صارت الآخرة دار التكليف وان لم يعاقبوا كان اذنا من الله تعالى فى ارتكاب الذنوب وكلاهما محال فاذن الوجه فى الآية ان يقال ان القوم كانوا يعتقدون فى أنفسهم وظنونهم انهم موحدون فاجابوا بقولهم والله ربنا ما كنا مشركين أى فى اعتقادنا وظنوننا وعلى هذا فيكونون صادقين فيما أخبروا عنه لانهم كانوا غير مشركين عند أنفسهم فيجب تأويل قوله تعالى انظر كيف كذبوا على أنفسهم بان المراد كذبهم فى دار الدنيا كقولهم انهم على صواب وان ما هم عليه ليس بشرك وان آلهتهم شفعاؤهم عند الله فلهذا قال وضل عنهم أى وانظر كيف غاب عنهم فى الآخرة ما كانوا يفترونه أى يفتعلون آلهيته وشفاعته والحاصل ان الآية سيقت لبيان تضاد حالهم فى الدنيا وفى الآخرة بالكذب و بالصدق ولكن حيث لا ينفعهم الصدق لان الصدق فى الآخرة انما يعتبر اذا كان مقرونا بالصدق فى الدنيا هذا جملة كلام القاضيين قال جمهور المفسرين ان قول القائل المراد ما كنا مشركين فى اعتقادنا وكيف كذبوا على أنفسهم فى الدنيا مخالفة للظاهر وان الكفار قد يكذبون فى القيامة لقوله تعالى يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون الى قوله ألا انهم هم الكاذبون ولو سلم انهم لا يكذبون تعمدا الا أن الممتحن ينطق بما ينفعه و بما لا ينفعه حيرة ودهشا ألا تراهم يقولون ربنا أخرجنا منها وقد أيقنوا بالخلود وقالوا يا مالك ليقض علينا ربك وقد علموا انه لا يقضى عليهم وأما الاول فلهذا لما يتكلمون بهذا الكلام مع كمال عقلهم فى

إلتفي كيران

التذكير ان وهو القراءة عندنا وأولى القراءتين بالصواب لأن أنثت في المعرفة من الفتنة واختلف أهل التأويل في تأويل قوله ثم لم تكن فتنتهم فقال بعضهم معناه ثم لم يكن قولهم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قال قتادة في قوله ثم لم تكن فتنتهم قال مقالتهم قال معمر وسمعت غير قتادة يقول معذرتهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس قوله ثم لم تكن فتنتهم قال قولهم حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا الآية فهو كلامهم قالوا والله ربنا ما كنا مشركين حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد يقول ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك ثم لم تكن فتنتهم يعني كلامهم وقال آخرون معنى ذلك معذرتهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قتادة ثم لم تكن فتنتهم قال معذرتهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين يقول اعتذارهم بالباطل والكذب * والصواب من القول في ذلك أن يقال معناه ثم لم تكن فتنتهم عند فتنتنا اياهم اعتذارا مما سلف منهم من الشرك بالله الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين فوضعت الفتنة موضع القول لمعرفة السامعين معنى الكلام وانما الفتنة الاختبار والابتلاء ولكن لما كان الجواب من القوم غير واقع هنالك الا عند الاختبار وضعت الفتنة التي هي الاختبار موضع الخبر عن جوابهم ومعذرتهم واختلفت القراء أيضا في قراءة قوله والله ربنا ما كنا مشركين فقرأ ذلك عامة قراء المدينة وبعض الكوفيين والبصريين والله ربنا خفضا على ان الرب نعت لله وقرأ ذلك جماعة من التابعين والله ربنا بالنصب بمعنى والله يا ربنا وهي قراءة عامة قراء أهل الكوفة * وأولى القراءتين عندي بالصواب في ذلك قراءة من قرأ والله ربنا بنصب الرب بمعنى يا ربنا وذلك ان هذا جواب من المسؤلين المقول لهم أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون وكان من جواب القوم لربهم والله يا ربنا ما كنا مشركين فنفوا ان يكونوا قالوا ذلك في الدنيا يقول الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون ويعني بقوله ما كنا مشركين ما كنا ندعو لك شريكا ولا ندعو سواك * القول في تأويل قوله (انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انظر يا محمد فاعلم كيف كذب هؤلاء المشركون العادلون بربهم الاوثان والاصنام في الآخرة عند لقاء الله أنفسهم بقيلهم والله يا ربنا ما كنا مشركين واستعملوا هنالك الاخلاق التي كانوا بها متخلقين في الدنيا من الكذب والفرية ومعنى النظر في هذا الموضع النظر بالقلب لا النظر بالبصر وانما معناه تبين فاعلم كيف كذبوا في الآخرة وقال كذبوا ومعناه يكذبون لانه لما كان الخبر قد مضى في الآية قبلها صار كالشيء الذي قد كان ووجد وضل عنهم ما كانوا يفترون يقول وفارقهم الانداد والاصنام وتبرؤا منها فسلكوا غير سبيلها لانها هلكت والذين كانوا يعبدونها اجتراؤا أخذوا بما كانوا يفترونه من قيلهم فيها على الله وعبادتهم اياها واشراكهم اياها في سلطان الله فضلت عنهم وعوقب عابدوها بفريتهم وقد بينا فيما مضى ان معنى الضلال الاخذ على غير الهدى وقد ذكر أن هؤلاء المشركين يقولون هذا القول عند معاينتهم سعة رحمة الله يومئذ ذكر الرواية بذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام قال ثنا عمرو عن مطرف عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير قال أتى رجل ابن عباس فقال قال الله والله ربنا ما كنا مشركين وقال في آية أخرى ولا يكتمون الله حديثا قال ابن عباس أما قوله والله ربنا ما كنا مشركين فانه لما رأوا أنه لا يدخل الجنة الا أهل الاسلام فقالوا تعالوا لنجحد قالوا والله ربنا ما كنا مشركين فختم الله على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلهم ولا يكتمون الله حديثا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد

ليل البشرية الى التمتعات الحيوانية وفي نهار الروحانية الى المواهب الربانية وهو السميع أنين من سكن اليه العليم بحنين من اشتاق اليه فلا غير الله اتخذ اليوم وليا وقد اتخذني الله في الازل حبيبا فاطر سموات القلوب على محبته وفاطر أرض النفوس على عبوديته وهو يطعم أرواح العارفين طعام المشاهدات ويسقيهم كؤس المكاشفات ولا يطعم لانه لا يحتاج الى قبول الفيض من غيره فالانوار عنده كالذرات أول من أسلم لاني خلصت من حبس الوجود بالكلية وحدي ولهذا يقول الانبياء نفسي نفسي وأقول أمتي أمتي ان عصيت ربي برؤية الغير عذاب يوم عظيم هو وقت الاستنزال عن مقام التوحيد من يصرف عنه عذاب الشرك يوم قدر الشرك لاقوام والتوحيد لاقوام وان يمسسك الله بضر ان دائرة أزليته متصلة بدائرة أبديته وكل نقطة من الدائرة تصلح للبداية والنهاية فكل ما صدر منه فلن ينتهي الا به وهو القاهر فوق عباده قهر الكفار بموت القلوب فضلوا في ظلمات الطبيعة وقهر نفوس المؤمنين بأنوار الشريعة فخرجوا من ظلمات الطبيعة وقهر قلوب المحبين بلدغات الاشواق الى يوم التلاق وقهر أرواح الصديقين بسطوات الجلال في أوقات الوصال وهو الحكيم فيما يقهره فلا يخلو من حكمة الخبير لمن يستأهل كل صنف من قهره ونوره الله أكبر شهادة لانه محيط بحقائق الاشياء ولا يحيط به شيء من الاشياء ومن بلغ القرآن ووقف على حقائقه يقول بوحدانيتي لا المشركين أئنكم لتشهدون الذين آتيناهم الكتاب يعني العلماء بالقرآن يعرفون الله أو النبي وفيه اشارة الى أن الآباء قد تحقق

فى قول الله تعالى والله ربنا ما كنا مشركين قال قول أهل الشرك حين رأوا الذنوب تغفر ولا يغفر الله لمشرك انظر كيف كذبوا على أنفسهم بتكذيب الله اياهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله والله ربنا ما كنا مشركين ثم قال ولا يكتمون الله حديثا بجوارحهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حمزة الزيات عن رجل يقال له هاشم عن سعيد بن جبير ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين قال حلفوا واعتذروا قالوا والله ربنا حدثنى المثنى قال ثنا قبيصة بن عقبة قال ثنا سفيان عن سعيد بن جبير قال أقسموا واعتذروا والله ربنا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن حمزة الزيات عن رجل يقال له هشام عن سعيد بن جبير بنحوه حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن سفيان بن زياد العصفرى عن سعيد بن جبير فى قوله والله ربنا ما كنا مشركين قال لما أمر باخراج رجل من النار من أهل التوحيد قال من فيها من المشركين تعالوا نقول لا اله الا الله لعلنا نخرج مع هؤلاء قال فلم يصدقوا قال فحلفوا والله ربنا ما كنا مشركين قال فقال الله انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وضل عنهم ما كانوا يفترون أى يشركون حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا المنهال عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله والله ربنا ما كنا مشركين قال لما رأى المشركون أنه لا يدخل الجنة الا مسلم قالوا تعالوا اذا سئلنا قلنا والله ربنا ما كنا مشركين فسئلوا فقالوا ذلك فختم الله على أفواههم وشهدت عليهم جوارحهم بأعمالهم فود الذين كفروا حين رأوا ذلك لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا حدثنى الحرث قال ثنى عبد العزيز قال ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال يأتى على الناس يوم القيامة ساعة لما رأى أهل الشرك أهل التوحيد يغفر لهم فيقولون والله ربنا ما كنا مشركين قال انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن رجل عن سعيد ابن جبير انه كان يقول والله ربنا ما كنا مشركين يخفضها قال أقسموا واعتذروا قال الحرث قال عبد العزيز قال سفيان مرة أخرى ثنى هشام عن سعيد بن جبير ۞ القول فى تأويل قوله (ومنهم من يستمع اليك وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفى آذانهم وقرا) يقول تعالى ذكره ومن هؤلاء العادلين بربهم الاوثان والاصنام من قومك يا محمد من يستمع اليك يقول من يستمع القرآن منك ويستمع ما تدعوه اليه من توحيد ربك وأمره ونهيه ولا يفقه ما تقول ولا يوعيه قلبه ولا يتدبره ولا يصغى له سمعه ليتفقهه فيفهم حجج الله عليه فى تنزيله الذى أنزله عليك انما يسمع صوتك وقراءتك وكلامك ولا يعقل عنك ما تقول لان الله قد جعل على قلبه أكنة وهى جمع كنان وهو الغطاء مثل سنان وأسنة يقال منه أكننت الشئ فى نفسى بالالف وكننت الشئ اذا غطيته ومن ذلك بيض مكنون وهو الغطاء ومنه قول الشاعر

تحت عين كناننا * ظل برد مرحل

يعنى غطاءهم الذى يكنهم وفى آذانهم وقرا يقول تعالى ذكره وجعل فى آذانهم ثقلا وصمما عن فهم ما تتلو عليهم والاصغاء لما تدعوهم اليه والعرب تفتح الواو من الوقر فى الاذن وهو الثقل فيها وتكسرها فى الحمل فتقول هو وقر الدابة ويقال من الحمل أوقرت الدابة فهى موقورة ومن السمع وقرت سمعه فهو موقور ومنه قول الشاعر * ولى هامة قد وقر الضرب سمعها * وقد ذكر سماعا منهم وقرت أذنه اذا ثقلت فهى موقورة وأوقرت النخلة فهى موقر كما قيل امرأة طامث وحائض لانه لا حظ فيه للمذكر فاذا أريد أن الله أوقرها قيل موقورة وقال تعالى ذكره وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه بمعنى أن لا يفقهوه كما قال يبين الله لكم أن تضلوا بمعنى أن لا تضلوا لان الكن انما

عذابهم أنهم مصادر الابتلاء فكذلك أهل المعرفة قد تحقق عندهم أن الله مصدر جميع الأشياء الذين خسروا أنفسهم بالفساد الاستعداد الفطرى ويوم نحشرهم جميعا يعنى أهل المعرفة والنكرة أين شركاؤكم من الهوى والدنيا كذبوا على أنفسهم فى القيامة لانهم كذبوا فى الدنيا ومن كان فى هذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى (ومنهم من يستمع اليك وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفى آذانهم وقرا وان يروا كل آية لا يؤمنوا بها حتى اذا جاؤك يجادلونك يقول الذين كفروا ان هذا الا أساطير الاولين وهم ينهون عنه وينأون عنه وان يهلكون الا أنفسهم وما يشعرون ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون وقالوا ان هى الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين ولو ترى اذ وقفوا على ربهم قال أليس هذا بالحق قالوا بلى وربنا قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله حتى اذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء ما يزرون وما الحياة الدنيا الا لعب ولهو وللدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون قد نعلم انه ليحزنك الذى يقولون فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبأ المرسلين وان كان كبر عليك اعراضهم فان استطعت أن تبتغى نفقا فى الارض أو سلما فى السماء فتأتيهم بآية ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين انما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم

جعل

حعل على القلب لئلا يفقهه لاليفقهه، وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وجعلنا على قلوبهم أكنة ان يفقهوه وفى آذانهم وقرا قال يسمعونه بآذانهم ولا يعون منه شيأ كمثل البهيمة التى تسمع النداء ولا تدرى مايقال لها حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وجعلنا على قلوبهم أكنة ان يفقهوه وفى آذانهم وقرا اما أكنة فالغطاء أكن قلوبهم لا يفقهون الحق وفى آذانهم وقرا قال صمم حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله ومنهم من يستمع اليك قال قريش حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله ۞ القول فى تأويل قوله (وان يروا كل آية لا يؤمنوا بها حتى اذا جاؤك يجادلونك يقول الذين كفروا ان هذا الا أساطير الاولين) يقول تعالى ذكره وان ير هؤلاء العادلون بربهم الاوثان والاصنام الذين جعلت على قلوبهم أكنة ان يفقهوا عنك ما يسمعون منك كل آية يقول كل حجة وعلامة تدل أهل الحجا والفهم على توحيد الله وصدق قولك وحقيقة نبوتك لا يؤمنوا بها يقول لا يصدقون بها ولا يقرون بانها دالة على ما هى عليه دالة حتى اذا جاؤك يجادلونك يقول حتى اذا صاروا اليك بعد معاينتهم الآيات الدالة على حقيقة ما جئتهم به يجادلونك يقول يخاصمونك يقول الذين كفروا يعنى بذلك الذين جحدوا آيات الله وأنكروا حقيقتها يقولون لنبى الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعوا حجج الله التى احتج بها عليهم وبيانه الذى بينه لهم ان هذا الا أساطير الاولين أى ما هذا الا أساطير الاولين والاساطير جمع أسطرة وأسطورة مثل أفكوهة وأضحوكة وجائز ان يكون الواحد اسطار مثل أبيات وأبابيت وأقوال وأقاويل من قول الله تعالى وكتاب مسطور من سطر يسطر سطرا فان كان من هذا فان تأويله ما هذا الا ما كتبه الاولون وقد ذكر عن ابن عباس وغيره انهم كانوا يتأولونه بهذا التأويل ويقولون معناه ان هذا الا أحاديث الاولين حدثنى بذلك المثنى بن ابراهيم قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى اما أساطير الاولين فاساجيع الاولين وكان بعض أهل العلم وهو أبو عبيدة معمر بن المثنى بكلام العرب يقول الاسطارة لغة الخرافات والترهات وكان الاخفش يقول قال بعضهم واحده اسطورة وقال بعضهم اسطارة قال ولا أراه الا من الجمع الذى ليس له واحد نحو العباديد والمذاكير والابابيل قال وقال بعضهم واحد الابابيل ابيل وقال بعضهم أبول مثل عجول ولم أجد العرب تعرف له واحدا وانما هو مثل عناديل لا واحد لها وأما الشماطيط فانهم يزعمون ان واحده شمطاط قال وكل هذه لها واحد الا انه لم يستعمل ولم يتكلم به لان هذا المثال لا يكون الا جمعا قال وسمعت العرب الفصحاء تقول أرسل خيله أبابيل يريد جماعات فلا تتكلم بها موحدة وكانت مجادلتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم التى ذكرها فى هذه الآية فيما ذكر ما حدثنى به محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله حتى اذا جاؤك يجادلونك الآية قال هم المشركون يجادلون المسلمين فى الذبيحة يقولون اما ما ذبحتم وقتلتم فتأكلون وأما ما قتل الله فلا تأكلون وأنتم تتبعون أمر الله تعالى ۞ القول فى تأويل قوله (وهم ينهون عنه وينأون عنه وان يهلكون الا أنفسهم وما يشعرون) اختلف أهل التأويل فى تأويل قوله وهم ينهون عنه وينأون عنه فقال بعضهم معناه هؤلاء المشركون المكذبون بآيات الله ينهون الناس عن اتباع محمد صلى الله عليه وسلم والقبول منه وينأون عنه يتباعدون عنه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث وهانئ بن سعيد عن حجاج عن سالم عن ابن الحنفية وهم ينهون عنه وينأون عنه قال يتخلفون عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا يجيبونه وينهون الناس عنه حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى

ونكون بالنصب فيهما حمزة ويعقوب وافق ابن عامر فى ونكون الباقون بالرفع ولدار الآخرة بالاضافة ابن عامر بتأويل الساعة الآخرة الباقون بتنوين الدار ورفع الآخرة على الوصفية تعقلون بتاء الخطاب أبو جعفر ونافع وابن ذكوان وسهل ويعقوب وحفص وكذلك فى الاعراب يكذبونك بالتخفيف من أكذبه اذا وجده كاذبا على ونافع والاعشى فى اختياره الباقون بالتشديد من كذبه اذا نسبه الى الكذب بان تنزل بالتخفيف ابن كثير * الوقوف وقرا ط بها ط الاولين ٥ وينأون عنه ج لابتداء النفى مع واو العطف وما يشعرون ٥ من المؤمنين ٥ من قبل ط الكاذبون ٥ لمبعوثين ٥ نصف الجزء ربهم ط بالحق ط وربنا ط تكفرون ٥ بلقاء الله ط لان حتى للابتداء فيها الا ان الواو للحال على ظهورهم ط يزرون ٥ ولهو ط يتقون ٥ يعقلون ٥ يجحدون ٥ نصرنا ج لانقطاع النظم مع اتحاد المقصود لكلمات الله كذلك المرسلين ٥ بآية ط من الجاهلين ٥ يسمعون ٥ يرجعون ٥ من ربه ط لايعلمون ٥ * التفسير لما بين أحوال الكفار فى الآخرة اتبعه بعض أسباب ذلك فقال ومنهم من يستمع اليك قال ابن عباس حضر عند رسول الله صلى الله عليه وآله أبو سفيان والوليد بن المغيرة والنضر بن الحرث وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية وأبى ابنا خلف واستمعوا الى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا للنضر ما تقول فى محمد فقال ما أدرى ما يقول الا انى أرى تحريك شفتيه يتكلم بشئ وما يقول الا أساطير الاولين مثل ما كنت أحدثكم عن القرون

طلحة عن ابن عباس قوله وهم ينهون عنه و ينأون عنه يعني ينهون الناس عن محمد ان يؤمنوا به و يناون عنه يعني يتباعدون عنه حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وهم ينهون عنه و ينأون عنه ان يتبع محمد و يتباعدون هم منه حدثني محمد ابن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وهم ينهون عنه و ينأون عنه يقول لا يلقونه ولا يدعون أحدا يأتيه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول في قوله وهم ينهون عنه يقول عن محمد صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وهم ينهون عنه و ينأون عنه جمعوا النهي والناى والنأى التباعد وقال بعضهم بل معناه وهم ينهون عنه عن القرآن ان يسمع له و يعمل بما فيه ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وهم ينهون عنه قال ينهون عن القرآن وعن النبي صلى الله عليه وسلم و ينأون عنه و يتباعدون عنه حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح وهم ينهون عنه قال قريش عن الذكر و ينأون عنه يقول يتباعدون حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ينهون عنه و ينأون عنه قريش عن الذكر ينأون عنه يتباعدون حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة وهم ينهون عنه و ينأون عنه قال ينهون عن القرآن وعن النبي صلى الله عليه وسلم و يتباعدون عنه حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ينأون عنه قال ينأون عنه يبعدون عنه * وقال آخرون معنى ذلك وهم ينهون عن أذى محمد صلى الله عليه وسلم و ينأون عنه يتباعدون عن دينه واتباعه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع وقبيصة وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عمن سمع ابن عباس يقول نزلت في أبي طالب كان ينهى عن محمد ان يؤذى و ينأى عما جاء به ان يؤمن به حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال ثني من سمع ابن عباس قوله وهم ينهون عنه و ينأون عنه قال نزلت في أبي طالب ينهى عنه ان يؤذى و ينأى عما جاء به حدثنا الحسن ابن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عمن سمع ابن عباس وهم ينهون عنه و ينأون عنه قال نزلت في أبي طالب قال ينهى المشركين ان يؤذوا محمدا و ينأى عما جاء به حدثنا هناد قال ثنا عبدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن القاسم بن مخيمرة قال كان أبو طالب ينهى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصدقه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي و محمد بن بشر عن اسمعيل بن أبي خالد عن القاسم بن مخيمرة في قوله وهم ينهون عنه و ينأون عنه قال نزلت في أبي طالب قال ابن وكيع قال ابن بشر كان أبو طالب ينهى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤذى ولا يصدق به حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير عن ابن محمد الاسدي عن حبيب بن أبي ثابت قال ثني من سمع ابن عباس يقول في قول الله تعالى وهم ينهون عنه و ينأون عنه نزلت في أبي طالب كان ينهى عن أذى محمد و ينأى عما جاء به ان يتبعه حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن اسمعيل بن أبي خالد عن القاسم عن مخيمرة في قوله وهم ينهون عنه و ينأون عنه قال نزلت في أبي طالب حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الله بن موسى عن عبد العزيز بن سياه عن حبيب قال ذاك أبو طالب في قوله وهم ينهون عنه و ينأون عنه حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثني سعيد بن أبي أيوب قال قال عطاء بن دينار في قول الله وهم ينهون عنه و ينأون عنه انها نزلت في أبي طالب انه كان ينهى الناس عن ايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم و ينأى عما جاء به من الهدى * وأولى هذه الاقوال بتأويل الآية قول من قال تأويله وهم ينهون عنه عن اتباع محمد صلى الله عليه وسلم من سواهم من الناس و ينأون عن اتباعه ودلك ان الآيات قبلها جرت بذكر جماعة المشركين العادلين به والخبر عن تكذيبهم

كنان وهو كل ما وقى شيأ وستره من الأغطية والقفل ومنه أكننت وكننت وأن يفقهوه مفعول لاجله أي كراهة فقههم والوقر الثقل في الآذان والتركيب يدور على الثقل ومنه الوقر بالكسر الحمل والوقار الحلم وفي الآية دلالة على ان الله تعالى هو الذي يصرف عن الايمان و يحول بين المرء و بين قلبه وقالت المعتزلة لا يمكن اجراؤها على ظاهرها والا كان فيها حجة للكفار لانه يكون تكليفا للعاجز ولم يتوجه ذمهم في قولهم وقالوا قلوبنا غلف فلا بد من التأويل وذلك من وجوه الاول قال الجبائي ان القوم كانوا يستمعون لقراءة الرسول ليتوسلوا باستماع قراءته الى مكانه بالليل فيقصدوا قتله وايذاءه فكان الله تعالى يلقي على قلوبهم النوم والغفلة وعلى آذانهم الثقل و زيف بان المراد لو كان ذلك لقيل أن يسمعوه بدل ان يفقهوه و بان قوله وان يروا كل آية أي كل دليل وحجة لا يؤمنوا بها لا يناسبه الثاني ان المكلف الذي علم الله تعالى انه لا يؤمن وانه يموت على الكفر يسم قلبه علامة مخصوصة لتستدل الملائكة برؤيتها فلا يبعد تسمية تلك العلامة بالكنان مع انها في نفسها ليست بمانعة عن الايمان الثالث يقال انه جبل على كذا اذا كان مصرا عليه وذلك على جهة التمثيل الرابع لما منعهم الالطاف التي تصلح أن تفعل بالمهتدين وفوض أمورهم الى أنفسهم لم يبعد أن يضيف ذلك الى نفسه الخامس ان هذا حكاية قولهم في آذاننا وقر ومن بيننا و بينك حجاب وعورضت هذه الادلة بالعلم والداعي وذلك ان الله تعالى علم من الكفر انه لا يؤمن وخلاف علمه محال وانه سبحانه هو الذي خلق ديهم

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم والاعراض عما جاءهم به من تنزيل الله ووحيه فالواجب ان يكون قوله وهم ينهون عنه خبرا عنهم اذلم يأتنا ما يدل على انصراف الخبر عنهم الى غيرهم بل ما قبل هذه الآية وما بعدها يدل على صحة ما قلنا من ان ذلك خبر عن جماعة مشركي قوم رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ان يكون خبرا عن خاص منهم واذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية وان يروا هؤلاء المشركون يا محمد كل آية لا يؤمنوا بها حتى اذا جاؤك يجادلونك يقولون ان هذا الذى جئتنا به الا أحاديث الاولين وأخبارهم وهم ينهون عن استماع التنزيل وينأون عنك فيبعدون منك ومن اتباعك وان يهلكون الا أنفسهم يقول وما يهلكون بصدهم عن سبيل الله واعراضهم عن تنزيله وكفرهم بربهم الا أنفسهم لا غيرها وذلك انهم يكسبونها بفعلهم ذلك سخط الله وأليم عقابه وما لا قبل لها به وما يشعرون يقول وما يدرون ما هم مكسبوها من الهلاك والعطب بفعلهم والعرب تقول لكل من بعد عن شئ قد نأى عنه فهو ينأى نأيا ومسموع منهم نأيتك بمعنى نأيت عنك وأما اذا أرادوا أبعدتك عنى قالوا أنأيتك ومن نأيتك بمعنى نأيت عنك قول الحطيئة

نأتك امامة الا سؤالا * فانصرف منها بطيف خيالا

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى سعيد بن أبي أيوب قال قال عطاء بن دينار في قول الله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه انها نزلت في أبي طالب كان ينهى الناس عن ايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وينأى عما جاء به ♦ القول في تأويل قوله (ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولو ترى يا محمد هؤلاء العادلين بربهم الاصنام والاوثان الجاحدين نبوتك الذين وصفت لك صفتهم اذ وقفوا يقول اذ حبسوا على النار يعني في النار وضعت على موضع في كما قال واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان بمعنى في ملك سليمان وقيل ولو ترى اذ وقفوا ومعناه اذا وقفوا لما وصفنا قبل فيما مضى ان العرب قد تضع اذ مكان اذا واذا مكان اذ وان كان حظ اذا أن تصاحب من الاخبار ما قد وجد فقضى وحظ اذا أن تصاحب من الاخبار ما لم يوجد ولكن ذلك كما قال الراجز وهو أبو النجم ٧ مد لنا في عمره ربطه

ثم جزاه الله عنا اذ جزى * جنات عدن في المعالى العلى

فقال ثم جزاه الله عنا اذ جزى فوضع اذ مكان اذا وقيل وقفوا ولم يقل أوقفوا لان ذلك هو الفصيح من كلام العرب يقال وقفت الدابة وغيرها بغير ألف اذا حبستها وكذلك وقفت الارض اذا جعلتها صدقة حبيسا بغير ألف وقد حدثني الحرث بن أبي عبيد قال أخبرني اليزيدى والاصمعى كلاهما عن أبي عمرو قال ما سمعت أحدا من العرب يقول أوقفت الشئ بالالف قال الا أني لو رأيت رجلا بمكان فقلت ما أوقفك هاهنا بالالف لرأيته حسنا فقالوا ياليتنا نرد يقول فقال هؤلاء المشركون بربهم اذ حبسوا في النار ياليتنا نرد الى الدنيا حتى نتوب ونراجع طاعة الله ولا نكذب بآيات ربنا يقول ولا نكذب بحجج ربنا ولا نجحدها ونكون من المؤمنين يقول ونكون من المصدقين بالله وحججه ورسله متبعي أمره ونهيه واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الحجاز والمدينة والعراقيين ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين بمعنى ياليتنا نرد ولسنا نكذب بآيات ربنا ولكن نكون من المؤمنين وقرأ ذلك بعض قراء الكوفة ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين بمعنى ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين وتأولوا في ذلك شيأ حدثنيه أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن هرون قال في حرف ابن مسعود ياليتنا نرد فلا نكذب بالفاء وذكر عن بعض قراء أهل الشام انه قرأ ذلك ياليتنا نرد ولا نكذب بالرفع ونكون بالنصب كأنه وجه تأويله الى انهم تمنوا الرد وان يكونوا من المؤمنين وأخبروا انهم لا يكذبون بآيات ربهم ان ردوا الى الدنيا واختلف أهل العربية في معنى ذلك منصوبا ومرفوعا فقال بعض نحوى البصرة لا نكذب بآيات

داعية الكفر ومع وجود تلك الداعية يستحيل الايمان فهو المعنى بالكنان وتحقيق المسئلة تقدم في أول سورة البقرة في قوله ختم الله على قلوبهم والافراد في يسمع والجمع في قلوبهم اعتبار اللفظ من تارة ولمعناه أخرى حتى اذا جاؤك هى حتى المبتدأة التى يقع بعدها الجمل كقوله حتى ماء دجلة أشكل وبالجملة ههنا مجموع الشرط والجزاء أعنى قوله اذا جاؤك ويجادلونك في موضع الحال ويجوز أن تكون حتى جارة أى وقت مجيئهم ويجادلونك حال بحاله ويقول تفسير له والمعنى انه بلغ تكذيبهم الآيات الى حالة المجادلة ثم فسر الجدل بانهم يقولون ان هذا الا أساطير الاولين وأصل السطر هو ان يجعل شيأ ممتدا مؤلفا في صف ومنه سطر الكتاب وسطر من نخيل وجمعه أسطار وجمع الجمع أساطير وقال الزجاج واحد الاساطير أسطورة كأحاديث وأحدوثة وقال أبو زيد لا واحد له كعباديد قال ابن عباس معناه أحاديث الاولين التى كانوا يسطرونها أى يكتبونها ومن فسر الاساطير بالخرافات والترهات نظر الى أن الاغلب هو ان لا يكون فيها فائدة معتبرة كحديث رستم وغيره فذلك معنى وليس بتفسير ثم ان غرض القوم من هذا القول هو القدح في كون القرآن معجزا كما أن الكتب المشتملة على الاخبار والقصص ليست بمعجزة والجواب ان هذا مقرون بالتحدى وقد عجزوا عن آخرهم دون تلك فظهر الفرق ثم أكد طعنهم في القرآن بقوله وهم ينهون عنه قال محمد بن الحنفية وابن عباس في رواية والسدى والضحاك عن القرآن وتدبره والاستماع له وينأون عنه والنأى البعد نأيته ونأيت عنه ونأى الرجل اذا بعد لغة في نأى وحملوه على القلب لان المصدر لم يجئ الا على النأى وقيل الضمير للرسول والمراد النهى عن اتباعه والتصديق بنبوته جمعوا بين قبحين النأى والنهى فضلوا وأضلوا

ر بنا ونكون من المؤمنين نصب لانه جواب التمني وما بعد الواو كما بعد الفاء قال وان شئت رفعت وجعلته على غير التمني كانهم قالوا ولا نكذب والله بآيات ربنا ونكون والله من المؤمنين هذا اذا كان على ذا الوجه كان منقطعا من الاول قال والرفع وجه الكلام لانه اذا نصب جعلها واو عطف فاذا جعلها واو عطف فكانهم قد تمنوا ان لا يكذبوا وان يكونوا من المؤمنين قال وهذا والله أعلم لا يكون لانهم لم يتمنوا هذا انما تمنوا الرد وأخبروا انهم لا يكذبون و يكونون من المؤمنين وكان بعض نحوي الكوفة يقول لو نصب نكذب ونكون على الجواب قالوا لكان صوابا قال والعرب تجيب بالواو وثم كما تجيب بالفاء يقولون ليت لي مالا فاعطيك وليت لي مالا وأعطيك وثم أعطيك قال وقد تكون نصبا على الظرف كقولك لا يسعني شيء و يعجز عنك وقال آخر منهم لا أحب النصب في هذا لانه ليس بتمن منهم انما هو خبر أخبروا به عن أنفسهم ألا ترى ان الله تعالى قد كذبهم فقال ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانما يكون التكذيب للخبر لا للتمني وكان بعضهم ينكر ان يكون الجواب بالواو و بحرف غير الفاء وكان يقول انما الواو موضع حال لا يسعني شيء و يضيق عنك أي وهو يضيق عنك قال وكذلك الصرف في جميع العربية قال وأما الفاء فجواب جزاء ما قمت فآتيك أي لو قمت لاتيناك قال فهذا حكم الصرف والفاء قال وأما قوله ولا نكذب ونكون فانما جاز لانهم قالوا يا ليتنا نرد في غير الحال التي وقفنا فيها على النار فكان وقفهم في تلك فتمنوا ألا يكونوا وقفوا في تلك الحال وكان معنى صاحب هذه المقالة في قوله هذا ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا قد وقفنا عليها مكذبين بآيات ربنا كفارا فيا ليتنا نرد اليها فنوقف عليها غير مكذبين بآيات الله ربنا ولا كفارا وهذا تأويل يدفعه ظاهر التنزيل وذلك قول الله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون فاخبر الله تعالى انهم في قيلهم ذلك كذبة والتكذيب لا يقع في التمني ولكن صاحب هذه المقالة أظن به انه لم يتدبر التأويل ولزم سنن العربية والقراءة التي لا أختار غيرها في ذلك يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين بالرفع في كليهما بمعنى يا ليتنا نرد ولسنا نكذب بآيات ربنا ان رددنا ولكنا نكون من المؤمنين على وجه الخبر منهم عما يفعلون ان هم ردوا الى الدنيا لا على التمني منهم أن لا يكذبوا بآيات ربهم و يكونوا من المؤمنين لان الله تعالى ذكره قد أخبر عنهم انهم لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم كذبة في قيلهم ذلك ولو كان قيلهم ذلك على وجه التمني لاستحال تكذيبهم فيه لان التمني لا يكذب وانما يكون التصديق والتكذيب في الاخبار وأما النصب في ذلك فاني أظن بقارئه انه برجاء تأويل قراءة عبد الله التي ذكرناها عنه وذلك قراءته ذلك يا ليتنا نرد فلا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين على وجه جواب التمني بالفاء وهو اذا قرئ بالفاء كذلك لا شك في صحة اعرابه ومعناه في ذلك ان تأويله اذا قرئ كذلك لو انا رددنا الى الدنيا ما كذبنا بآيات ربنا ولكنا من المؤمنين فان يكن الذي ذكر حكى من حكى عن العرب من السماع منهم الجواب بالواو وثم كهيئة الجواب بالفاء صحيحا فلا شك في صحة قراءة من قرأ ذلك يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون نصبا على جواب التمني بالفاء على تأويل قراءة عبد الله ذلك بالفاء والا فان القراءة بذلك بعيدة المعنى من تأويل التنزيل ولست أعلم سماع ذلك من العرب صحيحا بل المعروف من كلامها الجواب بالفاء والصرف بالواو ۞ القول في تأويل قوله (بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون) يقول تعالى ذكره ما قصد هؤلاء العادلين بربهم الجاحدين نبوتك يا محمد في قيلهم اذا وقفوا على النار يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين الاسى والندم على ما فرط منهم الايمان بالله والتصديق بك لكن بهم الاشفاق مما هو نازل بهم من عقاب الله وأليم عذابه على معاصيهم التي كانوا يخفونها عن أعين الناس و يسترونها منهم فابداها الله منهم يوم القيامة وأظهرها على رؤس الاشهاد ففضحهم بها ثم جازاهم بها جزاءهم يقول بل بدا لهم ما كانوا يخفون أعمالهم السيئة التي كانوا يخفونها من قبل ذلك

وبين ضعفه ومقاتل عن ابن عباس انها نزلت في أبي طالب كان ينهى المشركين ان يؤذوا رسول الله صلى الله عليه وآله و يتباعد عنه بما جاء به روي ان قريشا اجتمعوا الى أبي طالب يريدون سوأ بالنبي صلى الله عليه وآله فقال أبو طالب

والله لن يصلوا اليك بجمعهم
حتى أوسد بالتراب دفينا
فاصدع بامرك ما عليك غضاضة
وابشر وقر بذاك منك عيونا
وعرضت دينا لا محالة انه
من خير أديان البرية دينا
ودعوتني وزعمت انك ناصحي
ولقد صدقت وكنت ثم أمينا
لولا الملامة أو حذاري مسبة
لوجدتني سمحا بذاك متينا

وضعفت هذه الرواية بان قوله وما يهلكون الا أنفسهم يعني بما تقدم ذكره ولكن النهي عن أذيته حسن لا يوجب الهلاك و يمكن ان يجاب بان الذم توجه على الهيئة الاجتماعية الحاصلة من النهي عن النأي كقوله أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم ولو سلم فلا يجوز ان يرجع الذم الى القسم الاخير فقط ثم بين انه كيف يعود الضرر اليهم فقال ولو ترى اذ وقفوا على النار وجواب لو محذوف أي لرأيت سوء منقلبهم ونحو ذلك وجاز حذفه للعلم به ولما في الحذف من تفخيم الشأن وهو ذهاب الوهم كل مذهب كما لو قلت لغلامك والله لئن قمت اليك وسكت عن الجواب ذهب فكره الى أنواع المكاره من الضرب والقتل وغيرهما بخلاف ما لو قلت لاضربنك ولمثل هذا من ارادة المبالغة قال وقفوا بلفظ الماضي مع اذ الدال على المضي كان هذا الامر وقع وتحقق فكان من حقه أن يخبر عنه بلفظ الماضي أي وقفوا على أن يدخلوا النار وهم يعاينونها أو وقفوا عليها وهي تحتهم أو هو من قولهم وقفت على المسألة الفلانية وقوفا أي عرفوا حقيقتها تعريف.

في الدنيا فظهرت ولو ردوا يقول ولو ردوا الى الدنيا فامهلوا لعادوا لما نهوا عنه يقول لرجعوا الى مثل العمل الذي كانوا يعملونه في الدنيا قبل ذلك من جحود آيات الله والكفر به والعمل بما يسخط عليهم ربهم وانهم لكاذبون في قيلهم لو رددنا لم نكذب بآيات ربنا وكنا من المؤمنين لانهم قالوه حين قالوه خشية العذاب لا ايمانا بالله وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل يقول بدت لهم أعمالهم في الآخرة التي أخفوها في الدنيا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل قال من أعمالهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه يقول ولو وصل الله لهم دنيا كدنياهم لعادوا الى أعمالهم أعمال السوء ﴿ القول في تأويل قوله (وقالوا ان هي الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن هؤلاء المشركين العادلين به الاوثان والاصنام الذين ابتدأ هذه السورة بالخبر عنهم يقول تعالى ذكره وقالوا ان هي الا حياتنا الدنيا يخبر عنهم انهم ينكرون ان الله يحيي خلقه بعد ان يميتهم ويقولون لا حياة بعد الممات ولا بعث ولا نشور بعد الفناء فهم بجحودهم ذلك وانكارهم ثواب الله وعقابه في الدار الآخرة لا يبالون ما أتوا وما ركبوا من اثم ومعصية لانهم لا يرجون ثوابا على ايمان بالله وتصديق برسوله وعمل صالح بعد موت ولا يخافون عقابا على كفرهم بالله وبرسوله وشيء من عمل يعملونه وكان ابن زيد يقول هذا خبر من الله تعالى عن هؤلاء الكفرة الذين وقفوا على النار انهم لو ردوا الى الدنيا لقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقالوا حين يردون ان هي الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين ﴿ القول في تأويل قوله (ولو ترى اذ وقفوا على ربهم قال أليس هذا بالحق قالوا بلى وربنا قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون) يقول تعالى ذكره لو ترى يا محمد هؤلاء القائلين ما هي الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين اذ وقفوا يوم القيامة أي حبسوا على ربهم يعني على حكم الله وقضائه فيهم قال أليس هذا بالحق يقول فقيل لهم أليس هذا البعث والنشر بعد الممات الذي كنتم تنكرونه في الدنيا حقا فاجابوا فقالوا بلى والله انه لحق قال فذوقوا العذاب يقول فقال الله تعالى ذكره لهم فذوقوا العذاب الذي كنتم به في الدنيا تكذبون بما كنتم تكفرون يقول بتكذيبكم به وجحودكموه الذي كان منكم في الدنيا ﴿ القول في تأويل قوله (قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله حتى اذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها) يعني تعالى ذكره بقوله قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله قد هلك ووكس في بيعهم الايمان بالكفر الذين كذبوا بلقاء الله يعني الذين أنكروا البعث بعد الممات والثواب والعقاب والجنة والنار من مشركي قريش ومن سلك سبيلهم في ذلك حتى اذا جاءتهم الساعة يقول حتى اذا جاءتهم الساعة التي يبعث الله فيها الموتى من قبورهم وانما أدخلت الالف واللام في الساعة لانها معروفة المعنى عند المخاطبين بها وانها مقصود بها قصد الساعة التي وصفت ويعني بقوله بغتة فجأة من غير علم من تفجأه بوقت مفاجأتها اياه يقال منه بغتة أبغته بغتة اذا أخذته كذلك قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها يقول تعالى ذكره وكس الذين كذبوا بلقاء الله ببيعهم منازلهم من الجنة بمنازل من اشترى منازله من أهل الجنة من النار فاذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا اذا عاينوا ما باعوا وما اشتروا وتبينوا خسارة صفقة بيعهم التي سلفت منهم في الدنيا تندما وتلهفا على عظيم الغبن الذي غبنوه أنفسهم وجليل الخسران الذي لا خسران أجل منه يا حسرتنا على ما فرطنا فيها يقول يا ندامتنا على ما ضيعنا فيها يعني في صفقتهم تلك والهاء والالف في قوله فيها من ذكر الصفقة ولكن اكتفى بدلالة قوله قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله عليها من ذكرها اذ كان معلوما ان الخسران لا يكون الا في صفقة بيع قد خسرت وانما معنى الكلام

بالبتناء وهو داخل في حكم التمني أما قوله ولا نكذب ونكون فمن قرأ بالنصب فيهما فباضمار أن على جواب التمني والمعنى ان رددنا الى دار التكليف لم نكذب ونكن من المؤمنين ومن قرأ بالرفع فيهما فوجهان أحدهما ان التمني يتم عند قوله نرد ثم ابتدؤا ولا نكذب ونكون أي ونحن لا نكذب ونكون كأنهم ضمنوا ان لا يكذبوا ويكونوا من المؤمنين سواء حصل الرد أو لم يحصل وشبهه سيبويه بقولهم دعني ولا أعود بمعنى دعني وأنا لا أعود تركتني أو لم تتركني وثانيهما ان يكونا معطوفين على نرد أو حالين على معنى يا ليتنا نرد غير مكذبين وكائنين من المؤمنين فيدخل المجموع تحت حكم التمني وأورد على هذا الوجه ان المتمني لا يكون كاذبا وقد قال تعالى وانهم لكاذبون وأجيب بان هذا التمني قد تضمن معنى الوعد فجاز ان يتعلق به التكذيب كقول القائل ليت الله يرزقني مالا فاحسن اليك فهذا متمن في حكم الواعد فلو رزق مالا ولم يحسن الى صاحبه كذب لانه كأنه قال ان رزقني الله مالا أحسنت اليك وأما قراءة ابن عامر فمعناه ان رددنا غير مكذبين نكن من المؤمنين ثم رد الله تعالى عليهم بانهم ما تمنوا العود الى الايمان وترك التكذيب وتحصيل الايمان لاجل كونهم راغبين في الايمان بل لاجل خوفهم من العذاب الذي شاهدوه وعاينوه فقال بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل وما الذي كانوا يخفونه في الدنيا قال أكثر المفسرين ان المشركين في بعض مواقف القيامة يجحدون الشرك فيقولون والله ربنا ما كنا مشركين فينطق الله تعالى جوارحهم فتشهد عليهم الكفر

قد وكس الذين كذبوا بلقاء الله ببيعهم الايمان الذي يستوجبون به من الله رضوانه وجنته بالكفر الذي يستوجبون به منه سخطه وعقوبته ولا يشعرون ماعليهم من الخسران في ذلك حتى تقوم الساعة فاذا جاءتهم الساعة بغتة فرأوا ما لحقهم من الخسران في بيعهم قالوا حينئذ تندما يا حسرتنا على ما فرطنا فيها وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله يا حسرتنا على ما فرطنا فيها أما يا حسرتنا فندامتنا على ما فرطنا فيها فضيعنا من عمل الجنة حدثنا محمد بن عمارة الاسدى قال ثنا يزيد بن مهران قال ثنا أبو بكر بن عياش عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله يا حسرتنا قال يرى أهل النار منازلهم من الجنة فيقولون يا حسرتنا ۞ القول في تأويل قوله (وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء ما يزرون) يقول تعالى ذكره وهؤلاء الذين كذبوا بلقاء الله يحملون أوزارهم على ظهورهم وقوله وهم يحملون أوزارهم يقول آثامهم وذنوبهم واحدها وزر يقال منه وزر الرجل يزر اذا اثم فان أريد أنهم أثموا قيل قد وزر القوم فهم يوزرون وهم موزورون وقد زعم بعضهم ان الوزر الثقل والحمل ولست أعرف ذلك كذلك في شاهد ولا من رواية ثقة عن العرب وقال تعالى ذكره على ظهورهم لان الحمل قد يكون على الرأس والمنكب وغير ذلك فبين موضع حملهم ما يحملون من ذلك وذكر ان حملهم أوزارهم يومئذ على ظهورهم نحو الذي حدثنا ابن حميد قال ثنا الحكم بن بشر بن سلمان قال ثنا عمرو بن قيس الملائي قال ان المؤمن اذا خرج من قبره استقبله عمله في أحسن صورة وأطيبه ريحا فيقول له هل تعرفني فيقول لا الا أن الله قد طيب ريحك وحسن صورتك فيقول كذلك كنت في الدنيا انا عملك الصالح طالما ركبتك في الدنيا فاركبني أنت اليوم وتلا يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا وان الكافر يستقبله أقبح شئ صورة وأنتنه ريحا فيقول هل تعرفني فيقول لا الا ان الله قد قبح صورتك ونتن ريحك فيقول كذلك كنت في الدنيا انا عملك السئ طالما ركبتني في الدنيا فانا اليوم أركبك وتلا وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم الا ساء ما يزرون حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم فانه ليس من رجل ظالم يموت فيدخل قبره الا جاءه رجل قبيح الوجه أسود اللون منتن الريح عليه ثياب دنسة حتى يدخل معه قبره فاذا رآه قال له ما أقبح وجهك قال كذلك كان عملك قبيحا قال ما أنتن ريحك قال كذلك كان عملك منتنا قال ما أدنس ثيابك قال فيقول ان عملك كان دنسا قال من أنت قال انا عملك قال فيكون معه في قبره فاذا بعث يوم القيامة قال له اني كنت أحملك في الدنيا باللذات والشهوات فانت اليوم تحملني قال فيركب على ظهره فيسوقه حتى يدخله النار فذلك قوله يحملون أوزارهم على ظهورهم وأما قوله تعالى الا ساء ما يزرون فانه يعني الا ساء الوزر الذي يزرون أي الاثم الذي يأثمونه بربهم كما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله الا ساء ما يزرون قال ساء ما يعملون ۞ القول في تأويل قوله (وما الحياة الدنيا الا لهو ولعب وللدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون) وهذا تكذيب من الله تعالى ذكره هؤلاء الكفار المنكرين البعث بعد الممات في قوله ما هي الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين يقول تعالى ذكره مكذبا لهم في قيلهم ذلك ما الحياة الدنيا أيها الناس الا لعب ولهو يقول ما باغي لذات الحياة التي أدنيت لكم وقربت منكم في داركم هذه ونعيمها وسرورها فيها والمتلذذ بها والمنافس عليها الا في لعب ولهو لانها عما قليل تزول عن المستمتع بها والمتلذذ فيها بملاذها أو تأتيه الايام بفجائعها وصروفها فتمر عليه وتكدر كاللاعب اللاهي الذي يسرع اضمحلال لهوه ولعبه عنه ثم يعقبه منه ندما ويورثه منه ترحا يقول لا تغتروا أيها الناس بها فان المغتر بها عما قليل يندم وللدار الآخرة خير للذين يتقون يقول وللعمل بطاعته والاستعداد

فقال تعالى بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل وقال المبرد بدا لهم وبال عقائدهم وأعمالهم وسوء عاقبتها وذلك ان كفرهم ما كان ظاهرا لهم وانما ظهر لهم يوم القيامة قال الزجاج بدا للاتباع ما أخفاه الرؤساء منهم من أمر البعث والنشور بدليل قوله بعد ذلك وقالوا ان هي الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين فهذا قول الحسن وقيل انها في المنافقين كانوا يسرون الكفر فيظهر نفاقهم على رؤس الاشهاد يوم القيامة وقيل هو في أهل الكتاب يظهر لهم ما كانوا يكتمونه من صحة نبوة محمد صلى الله عليه وعلى آله والاولى حمل الآية على الكل لانه يوم تبلى السرائر فلا جرم تظهر الفضائح والقبائح وتنكشف الاسرار وتنهتك الاستار اللهم كفر عنا سيآتنا في ذلك اليوم ثم قال ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه قيل كيف يتصور هذا وانهم قد عرفوا الله تعالى حينئذ بالضرورة وشاهدوا الاحوال والاهوال وأجاب القاضي بان المراد ولو ردوا الى حالة التكليف وعلى هذا التقدير لا تبقى المعرفة ضرورية فلا يمتنع صدور الكفر عنهم وضعف بان المقصود من ايراد هذا الكلام المبالغة في غيهم وتماديهم واصرارهم على الكفر واذا فرض عودهم الى حالة التكليف زال التعجب كما هو الآن فاذن لا تنحل العقدة الا بان يقال المراد توكيد جريان القضاء السابق فيهم بحيث لو شاهدوا العذاب والعقاب ثم سألوا الرجعة فردوا الى الدنيا لعادوا الى الشرك ولم ينجع ذلك فيهم وانهم لكاذبون فيما وعدوا في ضمن التمني أو في كل شئ ولهذا قالوا ان هي الا حياتنا الدنيا ان نافية والضمير عائد الى حقيقة الحياة المعلومة في الاذهان ولهذا أضيف الى ضمير جمع المتكلم اي ما الحياة الا هذه الحياة التي هي أقرب الينا وما نحن بمبعوثين بعدها وقيل ان تقدير الآية ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ولانكروا البعث

الدار الآخرة بالصالح من الاعمال التي تبقى منافعها لاهلها ويدوم سرور أهلها فيها خير من الدار التي تفنى فلا يبقى لعمالها فيها سرور ولا يدوم لهم فيها نعيم للذين يتقون يقول للذين يخشون الله فيتقونه بطاعته واجتناب معاصيه والمسارعة الى رضاه أفلا يعقلون يقول أفلا يعقل هؤلاء المكذبون بالبعث حقيقة ما نخبرهم به من ان الحياة الدنيا لعب ولهو وهم يرون من يخترم منهم ومن يهلك فيموت ومن تنوبه فيها النوائب ويصيبه المصائب وتفجعه الفجائع ففي ذلك لمن عقل مذكر ومزدجر عن الركون اليها واستعباد النفس لها ودليل واضح على ان لها مدبرا ومصرفا يلزم الخلق اخلاص العبادة له بغير اشراك شيء سواه معه ۞ القول في تأويل قوله (قد نعلم انه ليحزنك الذى يقولون فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قد نعلم يا محمد انه ليحزنك الذى يقول المشركون وذلك قولهم له انه كذاب فانهم لا يكذبونك واختلفت القراء في قراءة ذلك بمعنى انهم لا يكذبونك فيما أتيتهم به من وحى الله ولا يدفعون ان يكون ذلك صحيحا بل يعلمون صحته ولكنهم يجحدون حقيقته قولا فلا يؤمنون به وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يحكى عن العرب انهم يقولون أكذبت الرجل اذا أخبرت انه جاء بالكذب ورواه قال ويقولون كذبته اذا أخبرت انه كاذب وقرأته جماعة من قراء المدينة والعراقيين والكوفة والبصرة فانهم لا يكذبونك بمعنى انهم لا يكذبونك علما بل يعلمون انك صادق ولكنهم يكذبونك قولا عنادا وحسدا * والصواب من القول في ذلك عندى ان يقال انهما قراءتان مشهورتان قد قرأ بكل واحدة منهما جماعة من القراء ولكل واحدة منهما في الصحة مخرج مفهوم وذلك ان المشركين لا شك انه كان منهم قوم يكذبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدفعونه عما كان الله تعالى خصه به من النبوة فكان بعضهم يقول هو شاعر وبعضهم يقول هو كاهن وبعضهم يقول هو مجنون وينفى جميعهم ان يكون الذى أتاهم به من وحى السماء ومن تنزيل رب العالمين قولا وكان بعضهم قد تبين أمره وعلم صحة نبوته وهو في ذلك يعاند ويجحد نبوته حسدا له وبغيا فالقارئ فانهم لا يكذبونك معنى به ان الذين كانوا يعرفون حقيقة نبوتك وصدق قولك فيما تقول يجحدون ان يكون ما تتلوه عليهم من تنزيل الله ومن عند الله قولا وهم يعلمون ان ذلك من عند الله علما صحيحا مصيب لما ذكرنا من انه قد كان فيهم من هذه صفته وفي قول الله تعالى في هذه السورة الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وصح الدليل على انه قد كان فيهم العناد في جحود نبوته صلى الله عليه وسلم مع علم منه به وصحة نبوته وكذلك القارئ فانهم لا يكذبونك بمعنى انهم لا يكذبون رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عنادا لا جهلا بنبوته وصدق لهجته مصيب لما ذكرنا من انه قد كان فيهم من هذه صفته وقد ذهب الى كل واحد من هذين التأويلين جماعة من أهل التأويل ذكر من قال معنى ذلك فانهم لا يكذبونك ولكنهم يجحدون الحق على علم منهم بانك نبي الله صادق حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي صالح في قوله قد نعلم انه ليحزنك الذى يقولون فانهم لا يكذبونك قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو جالس حزين فقال له ما يحزنك فقال كذبني هؤلاء قال فقال له جبريل انهم لا يكذبونك هم يعلمون انك صادق ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن اسمعيل عن أبي صالح قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس حزين فقال له ما يحزنك فقال كذبني هؤلاء فقال له جبريل انهم لا يكذبونك انهم ليعلمون انك صادق ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون قال يعلمون انك رسول الله ويجحدون حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى في قوله قد نعلم انه ليحزنك الذى يقولون فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون لما كان يوم

ولقالوا ان هى الا حياتنا الدنيا ثم لما قرر انكارهم كشف عن حالهم يوم القيامة فقال ولو ترى اذ وقفوا على ربهم تمسك بعض المشبهة بهذا على انه تعالى يحضر تارة ويغيب أخرى ورد بان استعلاء شيء على ذات الله تعالى محال بالاتفاق فوجب تأويل الآية بانه مجاز عن الحبس للتوبيخ والسؤال كما يوقف العبد الجاني بين يدى مولاه للعتاب أو المضاف محذوف أى على جزاء ربهم أو وعده أو اخباره بثواب المؤمنين وعقاب الكافرين أو هو من قولك وقفته على كذا أى اطلعته عليه ثم كان لسائل ان يقول ماذا قال لهم ربهم اذا وقفوا عليه فاجيب قال أليس هذا الذى عاينتموه من حديث البعث والجزاء بالحق الذى جحدتموه قالوا بلى وربنا وفيه دليل على ان حالهم في الانكار سيؤل الى الاقرار ثم كانه سئل ماذا قيل لهم بعد الاقرار فاجيب قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون أى بسبب كفركم وذلك ليعلم ان الاقرار في غير دار التكليف لا ينفع وذلك ان جوهر النفس اللطيفة القدسية بعث الى هذا العالم الجسمانى الكثيف وأعطى الآلات الجسمانية لتحصيل المعارف اليقينية والاخلاق الفاضلة التى يعظم منافعها بعد الموت فاذا استعملها الانسان بناء على اعتقاد عدم المعاد في تحصيل اللذات الفانية والسعادات المنقطعة الى ان ينقضى أجله فقد ضاع رأس المال ولا ربح وذلك قوله قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله أى ببلوغ الآخرة وثوابها وعقابها وعبر عن ذلك بلقاء الله لانه لا حكم لاحد هنالك الا الله بخلاف الدنيا فانه قد يظن ان للانسان تصرفا واختيارا وملكا وملكا وحمل اللقاء على الرؤية أيضا غير بعيد عند أهل السنة وحتى غاية لكذبوا لا لخسران لان خسرانهم لا غاية له أى لم يزل بهم التكذيب الى تحسرهم وقت مجيء الساعة

بدر قال الاخنس بن شريق لبني زهرة يا بني زهرة ان محمدا ابن أختكم فانتم أحق من كف عنه فانه ان كان نبيا لم تقاتلوه اليوم وان كان كاذبا كنتم أحق من كف عن ابن أخته قفوا ههنا حتى ألقى أبا الحكم فان غلب محمد صلى الله عليه وسلم رجعتم سالمين وان غلب محمد فان قومكم لا يصنعون بكم شيأ فيومئذ سمي الاخنس وكان اسمه أبي فالتقى الاخنس وأبو جهل فخلا الاخنس بابي جهل فقال يا أبا الحكم أخبرني عن محمد أصادق هو أم كاذب فانه ليس ههنا من قريش أحد غيري وغيرك يسمع كلامنا فقال أبو جهل ويحك والله ان محمدا الصادق وما كذب محمد قط ولكن اذا ذهب بنو قصي باللواء والحجابة والسقاية والنبوة فماذا يكون لسائر قريش فذلك قوله فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون فآيات الله محمد صلى الله عليه وسلم **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا قيس عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير فانهم لا يكذبونك قال ليس يكذبون محمدا ولكنهم بآيات الله يجحدون ذكر من قال ذلك يعني فانهم لا يكذبونك ولكنهم يكذبون ما جئت به **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن ناجية قال قال أبو جهل للنبي صلى الله عليه وسلم ما نتهمك ولكن نتهم الذي جئت به فانزل الله تعالى فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن أبي اسحق عن ناجية بن كعب ان أبا جهل قال للنبي صلى الله عليه وسلم انا لا نكذبك ولكن نكذب الذي جئت به فانزل الله تعالى فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون وقال آخرون معنى ذلك فانهم لا يبطلون ما جئتهم به ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا اسحق بن سليمان عن أبي معشر عن محمد بن كعب فانهم لا يكذبونك قال لا يبطلون ما في يديك وأما قوله ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون فانه يقول ولكن المشركين بالله بحجج الله وآي كتابه ورسوله يجحدون فينكرون صحة ذلك كله وكان السدي يقول الآيات في هذا الموضع معني بها محمد صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الرواية بذلك عنه قبل ۞ القول في تاويل قوله (ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبأ المرسلين) وهذا تسلية من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وتعزية له عما ناله من المساءة بتكذيب قومه اياه على ما جاءهم به من الحق من عند الله يقول تعالى ذكره ان يكذبك يا محمد هؤلاء المشركون من قومك فيجحدوا نبوتك وينكروا آيات الله انها من عنده فلا يحزنك ذلك واصبر على تكذيبهم اياك وما تلقى منهم من المكروه في ذات الله حتى يأتي نصر الله فقد كذبت رسل من قبلك أرسلتهم الى أممهم فنالوهم بمكروه فصبروا على تكذيب قومهم اياهم ولم يثنهم ذلك من المضي لامر الله الذي أمرهم به من دعاء قومهم اليه حتى حكم الله بينهم وبينهم ولا مبدل لكلمات الله يقول ولا مغير لكلمات الله وكلماته تعالى ما أنزل الله الى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم من وعده اياه النصر على من خالفه وضاده والظفر على من تولى عنه وأدبر ولقد جاءك من نبأ المرسلين يقول ولقد جاءك يا محمد من خبر من كان قبلك من الرسل وخبر أممهم وما صنعت بهم حين جحدوا آياتي وتمادوا في غيهم وضلالهم أنباء وترك ذكر أنباء لدلالة من عليها يقول تعالى ذكره فانتظر أنت أيضا من النصرة والظفر مثل الذي كان مني فيمن كان قبلك من الرسل اذ كذبهم قومهم واقتد بهم في صبرهم على ما لقوا من قومهم وبنحو ذلك تاول من تاول هذه الآية من أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا يعزي نبيه صلى الله عليه وسلم كما تسمعون ويخبره ان الرسل قد كذبت قبله فصبروا على ما كذبوا حتى حكم الله وهو خير الحاكمين **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك ولقد كذبت رسل من قبلك قال يعزي نبيه صلى الله عليه وسلم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين

قال

بل وقت موتهم فان أمارات السعادة والشقاوة تلوح على صفحات أحوال المكلف من وقتئذ وهذا معنى قوله صلى الله عليه وآله من مات فقد قامت قيامته وسمي يوم القيامة الساعة لسرعة الحساب فيه وكانه قيل ما هو الا ساعة الحساب أو لانها تفجأ الناس في ساعة لا يعلمها الا الله تعالى ولهذا قال بغتة أي فجأة وانتصابها على الحال أي باغتة من بغته اذا فاجأه أو على المصدر العام أي بغتتهم الساعة بغتة أو الخاص لان البعث نوع من المجيء قالوا يا حسرتنا مثل يا ويلتى وقد مر في المائدة أي احضري فهذا وقتك على ما فرطنا أصله يدل على الترك والهمزة في الافراط لازالة ذلك وقولهم فرطت القوم أي سبقتهم الى الماء معناه تركتهم من ورائي حتى حصل لي التقدم أما الضمير في فيها فقال ابن عباس أي في الدنيا وان لم يجر لها ذكر في الآية بدلالة العقل لان موضع التقصير هو الدنيا وقال الحسن أي في وقت الساعة على معنى قصرنا في شأنها والايمان بها واعداد الزاد وتحصيل الاهبة لها وقال محمد بن جرير الطبري يعود الى الصفقة والمبايعة بدلالة ذكر الخسران وقيل الى ما في ما فرطنا أي يا حسرتنا على الاعمال والطاعات التي تركناها وقصرنا فيها ثم بين تضاعف خسرانهم بانهم لم يحصلوا لانفسهم مواجب الثواب ولكن حصلوا مواجب العقاب فقال وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم هي الآثام والخطايا وأصل الوزر الثقل ومنه الوزير لانه يحمل ثقل صاحبه والوزر الملجأ لانه يرفع عنه ما أصابه فكأنه حمله أما كيفية حملهم الاوزار فقال في الكشاف انه مجاز عن حصولها لهم كقوله فبما كسبت أيديهم لانه اعتيد حمل الاثقال على الظهور كما ألف الكسب بالايدي وقال الزجاج اثقل فذيد كر في الحال والصفة تقل عن

قال ثني حجاج عن ابن جريج ولقد كذبت رسل من قبلك الآية قال يعزي نبيه صلى الله عليه وسلم ◎ القول في تأويل قوله (وان كان كبر عليك اعراضهم فان استطعت أن تبتغي نفقا في الارض أو سلما في السماء فتأتيهم بآية) يقول تعالى ذكره ان كان عظم عليك يا محمد اعراض هؤلاء المشركين عنك وانصرافهم عن تصديقك فيما جئتهم به من الحق الذي بعثتك به فشق ذلك عليك ولم تصبر لمكروه ما ينالك منهم فان استطعت أن تبتغي نفقا في الارض يقول فان استطعت أن تتخذ سربا في الارض مثل نافقاء اليربوع وهي أحد جحرته فتذهب فيه أو سلما في السماء يقول أو مصعدا تصعد فيه كالدرج وما أشبهها كما قال الشاعر

لا يحرز المرء أحجار البلاد ولا * يبنى له في السموات السلاليم

فتأتيهم بآية منها يعني بعلامة وبرهان على صحة قولك غير الذي أتيتك فافعل وبنحو الذي قلنا في ذلك قال بعض أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وان كان كبر عليك اعراضهم فان استطعت أن تبتغي نفقا في الارض أو سلما في السماء والنفق السرب فتذهب فيه فتأتيهم بآية أو تجعل لك سلما في السماء فتصعد عليه فتأتيهم بآية أفضل مما آتيناهم به فافعل حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فان استطعت أن تبتغي نفقا في الارض قال سربا أو سلما في السماء قال يعني الدرج حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان كان كبر عليك اعراضهم فان استطعت أن تبتغي نفقا في الارض أو سلما في السماء أما النفق فالسرب وأما السلم فالمصعد حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس قوله نفقا في الارض قال سربا وترك جواب الجزاء فلم يذكر لدلالة الكلام عليه ومعرفة السامعين بمعناه وقد تفعل العرب ذلك فيما كان مفهوم معناه عند المخاطبين به فيقول الرجل منهم للرجل ان استطعت أن تنهض معنا في حاجتنا ان قدرت على معونتنا ويحذف الجواب وهو يريد ان قدرت على معونتنا فافعل فاما اذا لم يعرف المخاطب والسامع معنى الكلام الا باظهار الجواب لم يحذفوه لا يقال ان تقم تسكت وتحذف الجواب لان المقول ذلك له لا يعرف جوابه الا باظهاره حتى يقال ان تقم تصب خيرا أو ان تقم فحسن وما أشبه ذلك ونظير ما في الآية مما حذف جوابه وهو مراد لفهم المخاطب بمعنى الكلام قول الشاعر

فبحظ مما نعيش ولا تذهب * بك الترهات في الاهوال

والمعنى فبحظ مما نعيش فعيشي ◎ القول في تأويل قوله (ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين) يقول تعالى ذكره ان الذين يكذبونك من هؤلاء الكفار يا محمد فيحزنك تكذيبهم اياك لو أشاء ان أجمعهم على استقامة من الدين وصواب من محجة الاسلام حتى تكون كلمة جميعكم واحدة وملتكم وملتهم واحدة لجمعتهم على ذلك ولم يكن بعيدا علي لاني القادر على ذلك بلطفي ولكني لم أفعل ذلك لسابق علمي في خلقي ونافذ قضائي فيهم من قبل ان أخلقهم وأصور أجسامهم فلا تكونن يا محمد من الجاهلين يقول فلا تكونن ممن لا يعلم ان الله لو شاء لجمع على الهدى جميع خلقه بلطفه وان من يكفر به من خلقه انما يكفر به لسابق علم الله فيه ونافذ قضائه بانه كائن من الكافرين به اختيارا لا اضطرارا فانك اذا علمت صحة ذلك لم يكبر عليك اعراض من أعرض من المشركين عما تدعوه اليه من الحق وتكذيب من كذبك منهم وبنحو الذي قلنا في ذلك قال بعض أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس يقول الله سبحانه لو شئت لجمعتهم على الهدى أجمعين وفي هذا الخبر من الله تعالى الدلالة الواضحة على خطا ما قال أهل التفويض من القدرية المنكرون ان يكون عند الله لطائف لمن

ذكرك لازم لي وقال جمع من المفسرين ان المؤمن اذا خرج من قبره استقبله شيء هو أحسن الاشياء صورة وأطيبها ريحا فيقول أنا عملك الصالح طالما ركبتك في الدنيا فاركبني أنت اليوم فذلك قوله يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا قالوا ركبانا وان الكافر اذا خرج من قبره استقبله شيء هو أقبح الاشياء صورة وأخبثها ريحا فيقول أنا عملك الفاسد طالما ركبتني في الدنيا فأنا أركبك قاله قتادة والسدي ألا ساء ما يزرون بئس شيئا يزرون وزرهم ثم رغب في الحياة الباقية وزهد في الحياة العاجلة فقال وما الحياة الدنيا الا لعب ولهو قال ابن عباس يريد حياة أهل الشرك والنفاق لان حياة المؤمن يحصل فيها أعمال صالحة فلا تكون لعبا ولهوا وقال آخرون هو عام في حياة المؤمن والكافر وذلك ان مدة اللهو واللعب وكل شيء يلهيك ويشغلك عما لا أصل له قليلة سريعة الانقضاء والزوال ومدة هذه الحياة كذلك وأيضا اللعب واللهو لابد ان يتناهيا في أكثر الامر الى شيء من المكاره ولذات الدنيا كذلك ولهذا رفضها العلماء المحققون والحكماء المتألهون وللدار الآخرة قال ابن عباس هي الجنة وانها خير لمن اتقى الكفر والمعاصي وقال الاصم التمسك بعمل الآخرة خير وقال الآخرون نعيم الآخرة خير من نعيم الدنيا من حيث انها دائمة باقية مصونة عن شوائب الآفات والمخافات آمنة من نقص الانقضاء والانقراض للذين يتقون فيه ان هذه الخيرية انما تحصل لمن اتقى الكفر والمعاصي

وأما الكافر والفاسق فالدنيا بالنسبة اليهما خير كما قال صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر أفلا تعقلون قال الواحدي من قرأ بالتاء

شاء توفيقه من خلقه يلطف بهاله حتى يهتدي للحق فينقاد له و ينيب الى الرشاد فيذعن به و يؤثره على الضلال والكفر بالله وذلك انه تعالى ذكره أخبر انه لو شاء لهداية جميع من كفر به حتى يجتمعوا على الهدى فعل ولاشك انه لو فعل ذلك بهم كانوا مهتدين لا ضلالا وهم لو كانوا مهتدين كان لاشك ان كونهم مهتدين كان خيرا لهم وفي تركه تعالى ذكره أن يجمعهم على الهدى ترك منه ان يفعل بهم في دينهم بعض ما هو خير لهم فيه مما هو قادر على فعله بهم وقد ترك فعله بهم وفي تركه فعل ذلك بهم أوضح الدليل انه لم يعطهم كل الاسباب التي بها يصلون الى الهداية و يتسببون بها الى الايمان ﴿ القول في تأويل قوله (انما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله ثم اليه يرجعون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم لا يكبرن عليك اعراض هؤلاء المعرضين عنك وعن الاستجابة لدعائك اذا دعوتهم الى توحيد ربهم والاقرار بنبوتك فانه لا يستجيب لدعائك الى ما تدعوه اليه من ذلك الا الذين فتح الله أسماعهم للاصغاء الى الحق وسهل لهم اتباع الرشد دون من ختم الله على سمعه فلا يفقه من دعائك اياه الى الله والى اتباع الحق الا ما تفقه الانعام من أصوات رعاتها فهم كما وصفهم به الله تعالى صم بكم عمي فهم لا يعقلون والموتى يبعثهم الله يقول والكفار يبعثهم الله مع الموتى فجعلهم تعالى ذكره في عداد الموتى الذين لا يسمعون صوتا ولا يعقلون دعاء ولا يفقهون قولا اذ كانوا لا يتدبرون حجج الله ولا يعتبرون آياته ولا يتذكرون فينزجرون عما هم عليه من تكذيب رسل الله وخلافهم و بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد انما يستجيب الذين يسمعون المؤمنون للذكر والموتى الكفار حين يبعثهم الله مع الموتى حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله انما يستجيب الذين يسمعون قال هذا مثل المؤمن سمع كتاب الله فانتفع به وأخذ به وعقله والذين كذبوا بآياتنا صم و بكم وهذا مثل الكافر أصم أبكم لا يبصر هدى ولا ينتفع به حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن سفيان الثوري عن محمد بن جحادة عن الحسن انما يستجيب الذين يسمعون المؤمنون والموتى قال الكفار قال حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن محمد بن جحادة قال سمعت الحسن يقول في قوله انما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله قال الكفار وأما قوله ثم اليه يرجعون فانه يقول تعالى ثم الى الله يرجع المؤمنون الذين استجابوا لله والرسول والكفار الذين يحول الله بينهم و بين أن يفقهوا عنك شيأ فيثيب هذا المؤمن على ما سلف من صالح عمله في الدنيا بما وعد أهل الايمان به من الثواب و يعاقب هذا الكافر بما أوعد أهل الكفر به من العقاب لا يظلم أحدا منهم مثقال ذرة ﴿ القول في تأويل قوله (وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه قل ان الله قادر على أن ينزل آية ولكن أكثر الناس لا يعلمون) يقول تعالى ذكره وقال هؤلاء العادلون بربهم المعرضون عن آياته لولا نزل عليه آية من ربه يقول قالوا هلا نزل على محمد آية من ربه كما قال الشاعر

تعدون عقر النيب أفضل مجدكم * بني ضوطرى لولا الكمي المقنعا

يعني هلا الكمي والآية العلامة وذلك انهم قالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام و يمشي في الاسواق لولا أنزل اليه ملك فيكون معه نذيرا أو يلقى اليه كنز أو يكون له جنة يأكل منها قال الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لقائلي هذه المقالة لك ان الله قادر على أن ينزل آية يعني حجة على ما يريدون و يسألون ولكن أكثرهم لا يعلمون يقول ولكن أكثر الذين يقولون ذلك فيسألونك آية لا يعلمون ما عليهم في الآية ان نزلها من البلاء ولا يدرون ما وجه ترك انزال ذلك عليك ولو علموا السبب الذي من أجله لم أنزلها عليك لم يقولوا ذلك ولم يسألوكه ولكن أكثرهم لا يعلمون ذلك

[illegible] أفلا تعقلون أيها الظالمون ومن قرأ بالياء فمعناه أفلا يعقل الذين يتقون ان الدار الآخرة خير من هذه الدار وذلك لان خيرات الدنيا ليست الا قضاء الشهوات التي يشارك فيها سائر الحيوانات بل ربما كان أمر تلك الحيوانات فيها أكمل فالجمل أكثر أكلا والديك والعصفور أكثر وقاعا والذئب والنمر والحيات أقوى غضبا وقهرا وكل من وقف عمره على هذه المطالب لم يكن له عند العقلاء وزن ولا عند الحكماء والعلماء قدر وكل من صرف عمره في تحصيل الكمالات الدائمات والسعادات الباقيات كان له في العيون مهابة وفي القلوب قبول وذلك دليل على شهادة الفطرة الاصلية بخساسة اللذات الجسمانية وعلو مرتبة الكمالات الروحانية وهب ان النوعين تشاركا في الفضل والمنقبة أليس المعلوم أفضل من المظنون وان خيرات الآخرة معلومة قطعا والوصول الى خيرات الدنيا في الغد غير معلوم ولا مظنون فكم من سلطان قاهر بكرة وصار تحت التراب عشية وكم من متمول متغلب أصبح أميرا كبيرا ثم أمسى فقيرا حقيرا وهب انه وجد بعد هذا اليوم يوما آخر فلن يمكنه الانتفاع بكل ما جمع من الاسباب ولو انتفع فقلما يخلص من شوائب المكاره والآفات كما روى انه صلى الله عليه وسلم قال من طلب ما لم يخلق أتعب نفسه ولم يرزق قيل وما هو يا رسول الله قال سرور يوم بتمامه وهب ان الدست له قد تم أليس مآل كل ذلك الى الزوال والانقراض وكفى بذلك نقصا وكدرا كما قال

كمال الغم عندي في سرور
تيقن عنه صاحبه انتقالا

ثم سلى رسوله صلى الله عليه وسلم وقال قد نعلم والمراد كثرة العلم والمبالغة كما في قوله قد نرى تقلب وجهك والهاء في انه ضمير الشأن وكسرت بعد العلم

القول

﴿ القول فى تأويل قوله ﴿وما من دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم ما فرطنا فى الكتاب من شئ ثم الى ربهم يحشرون﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء المعرضين عنك المكذبين بآيات الله أيها القوم لا تحسبن الله غافلا عما تعملون أو انه غير مجازيكم على ما تكسبون وكيف يغفل عن أعمالكم أو يترك مجازاتكم عليها وهو غير غافل عن عمل شئ دب على الارض صغير أو كبير ولا عمل طائر طار بجناحيه فى الهواء بل جعل ذلك كله أجناسا مجنسة وأصنافا مصنفة يعرف كما تعرفون ويتصرف فيما سخر له كما تتصرفون ومحفوظ عليها ما عملت من عمل لها وعليها ومثبت كل ذلك من أعمالها فى أم الكتاب ثم انه تعالى ذكره مميتها ثم منشرها ومجازيها يوم القيامة جزاء أعمالها يقول فالرب الذى لم يضيع حفظ أعمال البهائم والدواب فى الارض والطير فى الهواء حتى حفظ عليها حركاتها وأفعالها وأثبت ذلك منها فى أم الكتاب وحشرها ثم جازاها على ما سلف منها فى دار البلاء أحرى ان لا يضيع أعمالكم ولا يفرط فى حفظ أفعالكم التى تجترحونها أيها الناس حتى يحشركم فيجازيكم على جميعها ان خيرا فخيرا وان شرا فشرا اذ كان قد خصكم من نعمه وبسط عليكم من فضله ما لا يعم به غيركم فى الدنيا وكنتم بشكره أحق وبمعرفة واجبه عليكم أولى لما أعطاكم من العقل الذى به بين الاشياء تميزون والفهم الذى لم يعطه البهائم والطير الذى به بين مصالحكم ومضاركم تفرقون وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله أمم أمثالكم أصناف مصنفة تعرف بأسمائها حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وما من دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم يقول الطير أمة والانس أمة والجن أمة حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله الا أمم أمثالكم يقول الا خلق أمثالكم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج فى قوله وما من دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم قال الذرة فما فوقها من ألوان ما خلق الله من الدواب وأما قوله ما فرطنا فى الكتاب من شئ فان معناه ما ضيعنا اثبات شئ منه كالذى حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس ما فرطنا فى الكتاب من شئ ما تركنا شيأ الا قد كتبناه فى أم الكتاب حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ما فرطنا فى الكتاب من شئ قال لم نغفل ما من شئ الا وهو فى الكتاب وحدثنى به يونس مرة أخرى قال فى قوله ما فرطنا فى الكتاب من شئ قال كلهم مكتوب فى أم الكتاب وأما قوله ثم الى ربهم يحشرون فان أهل التأويل اختلفوا فى معنى حشرهم الذى عناه الله تعالى فى هذا الموضع فقال بعضهم حشرها موتها ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمارة الاسدى قال ثنا عبد الله بن موسى عن اسرائيل عن سعيد عن مسروق عن عكرمة عن ابن عباس وما من دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم قال ابن عباس موت البهائم حشرها حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس ثم الى ربهم يحشرون قال يعنى بالحشر الموت حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل ابن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله ثم الى ربهم يحشرون يعنى بالحشر الموت وقال آخرون الحشر فى هذا الموضع يعنى به الجمع لبعث الساعة وقيام القيامة ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن أبى هريرة فى قوله الا أمم أمثالكم ما فرطنا فى الكتاب من شئ ثم الى ربهم يحشرون قال يحشر الله الخلق كلهم يوم

لمكان لام الابتداء فى ليحزنك وماذا لك الحزن قال الحسن قولهم ساحر شاعر كاهن مجنون وقيل تصريحهم بانهم لا يؤمنون به ولا يقبلون دينه وقيل نسبتهم اياه الى الكذب فانهم لا يكذبونك قال أبو على وثعلب أكذبه وكذبه بمعنى وقيل أكذبت الرجل ألفيته كاذبا وكذبته اذا قلت له كذبت قال الكسائى أكذبته اذا أخبرت انه جاء بالكذب ورواه وكذبته اذا أخبرت انه كاذب وقال الزجاج معنى كذبته قلت له كذبت ومعنى أكذبته ان الذى أتى به كذب فى نفسه من غير ادعاء ان ذلك القائل تكلف ذلك الكذب وأتى به على سبيل الافتعال والقصد فمن قرأ بالتخفيف نظر الى ان القوم كانوا يعتقدون ان محمدا صلى الله عليه وسلم ما ذكر ذلك على سبيل الافتعال والترويج بل تخيل صحة ذلك وانه نبى الا ان تخيله باطل ثم ان ظاهر الآية يقتضى انهم لا يكذبون محمدا صلى الله عليه وسلم ولكنهم يجحدون بآيات الله وفى الجمع بين الامرين وجوه الاول ان القوم ما كانوا يكذبونه فى السر ولكنهم كانوا يكذبونه فى العلانية ويجحدون القرآن ونبوته ويؤكده رواية السدى ان الاخنس بن شريق وأبا جهل بن هشام التقيا فقال الاخنس لابى جهل يا أبا الحكم اخبرنى عن محمد أصادق هو أم كاذب فانه ليس ههنا أحد يسمع كلامك غيرى فقال أبو جهل والله ان محمدا لصادق وما كذب محمد قط ولكن اذا ذهب بنو قصى باللواء والسقاية والحجابة والنبوة فماذا يكون لسائر قريش فنزلت وقال أبو ميسرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بابى جهل وأصحابه فقالوا يا محمد انا والله ما نكذبك انك عندنا لصادق ولكن نكذب ما جئت به فنزلت وقال مقاتل نزلت فى الحرث بن عامر بن نوفل كان يكذب النبى صلى الله عليه وسلم فى العلانية فاذا خلا مع أهل بيته قال ما محمد من أهل الكذب ولا

القيامة البهائم والدواب والطير وكل شئ فيبلغ من عدل الله يومئذ أن يأخذ للجماء من القرناء ثم يقول كونى ترابا فلذلك يقول الكافر ياليتنى كنت ترابا حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الاعمش ذكره عن أبى ذر قال بينا أنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتطحت عنزان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرون فيما انتطحتا قالوا لاندرى قال لكن الله يدرى وسيقضى بينهما حدثنى المثنى قال ثنا اسحق بن سليمان قال ثنا مطر بن خليفة عن منذر الثورى عن أبى ذر قال انتطحت شاتان عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى يا أباذر أتدرى فيم انتطحتا قلت لا قال لكن الله يدرى وسيقضى بينهما قال أبو ذر لقد تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يقلب طائر جناحيه فى السماء الاذكرنا منه علما * والصواب من القول فى ذلك عندى أن يقال ان الله تعالى أخبر ان كل دابة وطائر محشور اليه وجائز أن يكون معنيا بذلك حشر القيامة وجائز أن يكون معنيا به حشر الموت وجائز أن يكون معنيا به الحشران جميعا ولا دلالة فى ظاهر التنزيل ولا فى خبر عن النبى صلى الله عليه وسلم أى ذلك المراد بقوله ثم الى ربهم يحشرون اذ كان الحشر فى كلام العرب الجمع من ذلك قول الله تعالى والطير محشورة كل له أواب يعنى مجموعة فاذ كان الجمع هو الحشر وكان الله تعالى جامعا خلقه اليه يوم القيامة وجامعهم بالموت كان أصوب القول فى ذلك ان يعم بمعنى الآية ما عمه الله بظاهره وان يقال كل دابة وكل طائر محشور الى الله بعد الفناء وبعد بعث القيامة اذ كان الله تعالى قد عم بقوله ثم الى ربهم يحشرون ولم يخصص به حشرا دون حشر فان قال قائل فما وجه قوله ولا طائر يطير بجناحيه وهل يطير الطائر الا بجناحيه فما فى الخبر عن طيرانه بالجناحين من الفائدة قيل قد قدمنا القول فيما مضى ان الله تعالى أنزل هذا الكتاب بلسان قوم وبلغاتهم وما يتعارفونه بينهم ويستعملونه فى منطقهم خاطبهم فاذ كان من كلامهم اذا أرادوا المبالغة فى الكلام ان يقولوا كلمت فلانا بفمى ومشيت اليه برجلى وضربته بيدى خاطبهم تعالى نظير ما يتعارفونه فى كلامهم ويستعملونه فى خطابهم ومن ذلك قوله تعالى هذا أخى له تسع وتسعون نعجة ولى نعجة واحدة ۞ القول فى تأويل قوله (والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم فى الظلمات من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم) يقول تعالى ذكره والذين كذبوا بحجج الله وأعلامه وأدلته صم عن سماع الحق بكم عن القيل به فى الظلمات يعنى فى ظلمة الكفر حائرا فيها يقول هو مرتطم فى ظلمات الكفر لا يبصر آيات الله فيعتبر بها ويعلم ان الذى خلقه وأنشأه فدبره وأحكم تدبيره قدره أحسن تقدير وأعطاه القوة وصحح له آلة جسمه لم يخلقه عبثا ولم يتركه سدى ولم يعطه ما أعطاه من الآلات الا لاستعمالها فى طاعته وما يرضيه دون معصيته وما يسخطه فهو لحيرته فى ظلمات الكفر وتردده فى غمراتها غافل عما الله قد أثبت له فى أم الكتاب وما هو به فاعل يوم يحشر اليه مع سائر الامم ثم أخبر تعالى انه المضل من يشاء اضلاله من خلقه عن الايمان الى الكفر والهادى الى الصراط المستقيم منهم من أحب هدايته فموفقه بفضله وطوله للايمان به وترك الكفر به وبرسله وما جاءت به أنبياؤه وانه لا يهتدى من خلقه أحد الا من سبق له فى أم الكتاب السعادة ولا يضل منهم أحد الا من له فيها الشقاء وان بيده الخير كله واليه الفضل كله له الخلق والامر وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال قتادة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة صم وبكم هذا مثل الكافر أصم أبكم لا يبصر هدى ولا ينتفع به صم عن الحق فى ظلمات لا يستطيع منها خروجا متسكع فيها ۞ القول فى تأويل قوله (قل أرأيتكم ان أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون ان كنتم صادقين) اختلف أهل العربية فى معنى قوله أرأيتكم فقال بعض نحويى البصرة الكاف التى بعد التاء من قوله أرأيتكم انما جاءت للمخاطبة وتركت التاء مفتوحة كما كانت للواحد قال وهى مثل كاف رويدك زيدا اذا قلت أرود زيدا هذه الكاف ليس لها موضع مسمى بحرف لا رفع ولا نصب وانما هى فى المخاطبة مثل

الآية انهم لا يقولون انك كذاب لانهم جربوك الدهر الطويل وما وجدوا منك كذبا وسموك الصادق الامين فلا يقولون بعد انك كاذب ولكن جحدوا صحة نبوتك ورسالتك اما لانهم اعتقدوا ان محمدا عرض له نوع خبل ونقصان فلاجل ذلك تخيل انه رسول لا انه كذب فى نفسه أو لانهم زعموا انه أمين فى كل الامور الا فى هذا الواحد الثالث انه لما ظهرت المعجزات على يده ثم ان القوم أصروا على التكذيب فقال له ان القوم ما كذبوك وانما كذبونى ونحوه قول السيد لغلامه اذا أهانه بعض الناس انهم لم يهينوك وانما أهانونى ومثله قوله سبحانه ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله فكأنه قيل له عن حزنك لنفسك وليشغلك عن ذلك ما هو أهم وهو استعظامك لجحود آيات الله والاستهانة بكتابه الرابع قيل فى التفسير الكبير أى لا يخصونك بهذا التكذيب بل ينكرون دلالة المعجز على الصدق مطلقا ويكذبون جميع الانبياء والرسل وقوله ولكن الظالمين من اقامة المظهر مقام المضمر تسجيلا عليهم بالظلم فى جحودهم لان من وضع التكذيب مقام التصديق فقد ظلم ثم صبر رسوله على أذية القوم فقال ولقد كذبت رسل من قبلك أى رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا فانت أولى بهذه السيرة لانك مبعوث الى كافة الخلائق فاصبر كما صبروا واظفر كما ظفروا ولا مبدل لكلمات الله أى لمواعيده فى نحو قوله لاغلبن أنا ورسلى وقوله ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون ولقد جاءك من نبأ المرسلين قال الاخفش من زائدة والاصح انها للتبعيض لقلة مجىء زيادة من فى الاثبات

كاف ذاك ومثل ذلك قول العرب أبصرك زيدا يدخلون الكاف للمخاطبة * وقال آخرون منهم معنى أرأيتكم ان أتاكم أرأيتم قال وهذه الكاف تدخل للمخاطبة مع التوكيد والتاء وحدها هي الاسم كما أدخلت الكاف التي تفرق بين الواحد والاثنين والجميع في المخاطبة كقولهم هذا وذاك وتلك وأولئك فتدخل الكاف للمخاطبة وليست باسم والتاء هو الاسم للواحد والجميع تركت على حال واحدة ومثل ذلك قولهم ليسك ثم الا زيد يراد ليس ولا سيك زيد فيراد ولا سيما زيد وبلاك فيراد بلى في معنى نعم ولبئسك رجلا ولنعمك رجلا وقالوا أنظرك زيدا ما أصنع به وأبصرك ما أصنع به بمعنى ما أبصره وحكى بعضهم أبصرك ما أصنع به يراد أبصر وانظر كزيدا أي انظروا وحكى عن بعض بني كلاب أيعلمك كان أحد أشعر من ذي الرمة فادخل الكاف وقال بعض نحوي الكوفة أرأيتك عمرا أكثر الكلام فيه ترك الهمز قال والكاف من أرأيتك في موضع نصب كان الاصل أرأيت نفسك على غير هذه الحال قال فهذا يثنى ويجمع ويؤنث فيقال أرأيتما كما وأرأيتموكم وأرأيتكن أوقع فعله على نفسه وسأله عنها ثم كثر به الكلام حتى تركوا التاء موحدة للتذكير والتأنيث والتثنية والجمع فقال أرأيتكم زيدا ما صنع وأريتكن زيدا ما صنع فوحدوا التاء وثنوا الكاف وجمعوها فجعلوها بدلا من التاء كما قال هاؤم اقرؤا كتابيه وهاء يا رجل وهاؤما ثم قالوا هاؤكم اكتفى بالكاف والميم مما كان يثنى ويجمع فكان الكاف في موضع رفع اذا كانت بدلا من التاء وربما وحدت للتثنية والجمع والتذكير والتأنيث وهي كقول القائل عليك زيدا الكاف في موضع خفض والتأويل رفع فاما ما يجلب فاكثر ما يقع على الاسماء ثم تاتى بالاستفهام فيقال أرأيتك زيدا هل قام لانها صارت بمعنى أخبرني عن زيد ثم بين عما يخبر فيها أكثر الكلام ولم يأت والاستفهام بينهما لم يقل أرأيتك هل قت لانهم أرادوا ان يبينوا عمن يسأل ثم يبين الحالة التي يسأل عنها وربما جاء بالخبر ولم يأت بالاسم فقالوا أرأيت زيدا هل يأتينا وأرأيتك أيضا وأرأيت زيدا ان أتيته هل يأتينا اذا كانت بمعنى أخبرني فيقال باللغات الثلاث وتاويل الكلام قل يا محمد لهؤلاء العادلين بالله الاوثان والاصنام أخبروني ان جاءكم أيها القوم عذاب الله كالذي جاء من قبلكم من الامم الذين هلك بعضهم بالرجفة وبعضهم بالصاعقة أو جاءتكم الساعة التي تنشرون فيها من قبوركم وتبعثون لموقف القيامة أغير الله هناك تدعون لكشف ما نزل بكم من البلاء أو الى غيره من آلهتكم تفزعون لينجيكم مما نزل بكم من عظيم البلاء ان كنتم صادقين يقول ان كنتم محقين في دعواكم وزعمكم ان آلهتكم التي تدعونها من دون الله تنفع أو تضر ۞ القول في تاويل قوله (بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتنسون ما تشركون) يقول تعالى ذكره مكذبا لهؤلاء العادلين به الاوثان ما أنتم أيها المشركون بالله الآلهة والانداد ان أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة بمستجيرين بشئ غير الله في حال شدة الهول النازل بكم من آلهة ووثن وصنم بل تدعون هناك ربكم الذي خلقكم وبه تستغيثون واليه تفزعون دون كل شئ غيره فيكشف ما تدعون اليه يقول فيفرج عنكم عند استغاثتكم به وتضرعكم اليه عظيم البلاء النازل بكم ان شاء ان يفرج ذلك عنكم لانه القادر على كل شئ ومالك كل شئ دون ما تدعونه الها من الاوثان والاصنام وتنسون ما تشركون يقول وتنسون حين يأتيكم عذاب الله أو تاتيكم الساعة باهوالها ما تشركونه مع الله في عبادتكم اياه فتجعلونه له ندا من وثن وصنم وغير ذلك مما تعبدونه من دونه وتدعونه الها ۞ القول في تاويل قوله (ولقد أرسلنا الى أمم من قبلك فاخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون) يقول تعالى ذكره متوعدا لهؤلاء العادلين به الاصنام ومحذرهم ان يسلك بهم ان هم تمادوا في ضلالهم سبيل من سلك سبيلهم من الامم قبلهم في تعجيل الله عقوبته لهم في الدنيا ومخبره نبيه عن سنته في الذين خلوا قبلهم من الامم على منهاجهم من تكذيب الرسل لقد أرسلنا يا محمد الى أمم يعني الى جماعات وقرون من قبلك فاخذناهم بالبأساء يقول فامرناهم ونهيناهم فكذبوا رسلنا وخالفوا أمرنا ونهينا فامتحناهم

ولان الواصل اليه بعض قصص الانبياء لقوله منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك فالة قدر ولقد جاءك بعض أنبائهم وكان يكبر على النبي صلى الله عليه وسلم كفر قومه واعراضهم عما جاء به فنزلت وان كان كبر أي شق عليك اعراضهم عن الايمان وصحة القرآن فان استطعت أن تبتغي نفقا في الارض أو سلما في السماء فتأتيهم بآية فافعل يعني انك لا تستطيع ذلك والجواب محذوف وحسن للعلم به والنفق سرب في الارض له مخلص الى مكان ومنه اشتقاق المنافق والسلم واحد السلاليم التي يرتقى عليها وأصله من السلامة كانه يسلمك الى مصعدك والمراد بيان حرصه على اسلام قومه وانه لو استطاع ان ياتي بآية من تحت الارض أو من فوق السماء لاتى بها وبكل ما اقترحوه رجاء ايمانهم ويجوز ان يكون ابتغاء النفق أو السلم هو الآية كانه قيل لو استطعت ذلك لفعلت لعل ذلك ليكون لك آية يؤمنون عندها ثم قال ولو شاء الله لجمعهم على الهدى قال أهل السنة فيه دليل على انه تعالى لا يريد الايمان من الكافر وقالت المعتزلة المراد مشيئة الالجاء المنافي للتكليف والالجاء هو أن يعلمهم انهم لو حاولوا غير الايمان لمنعهم منه فيضطرون الى الايمان مثاله أن يحصل شخص بحضرة السلطان وهناك خدمه وحشمه فيعلم انه لو هم بقتل ذلك السلطان لقتلوه في الحال فيصير هذا العلم مانعا له من القتل وعورض بالعلم والداعي كما مر مرارا أما قوله فلا تكونن من الجاهلين أي من الذين يرومون خلاف ما هو مراد الله فهذا النهي لا يقتضي اقدامه على مثل هذه الحالة ولكنه يفيد التغليظ وتأكيد الامتناع عن الجزع والاضراب والحزن والاسف على ايمان من لم

بالابتلاء بالبأساء وهى شدة الفقر والضيق فى المعيشة والضراء وهى الاسقام والعلل العارضة فى الاجسام وقد بينا ذلك بشواهده ووجوه اعرابه فى سورة البقرة بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وقوله لعلهم يتضرعون يقول فعلنا ذلك بهم ليتضرعوا الى ويخلصوا لى العبادة ويفردوا رغبتهم الى دون غيرى بالتذلل منهم لى بالطاعة والاستكانة منهم الى بالانابة وفى الكلام محذوف قد استغنى بما دل عليه الظاهر من اظهاره دون قوله ولقد أرسلنا الى أمم من قبلك فاخذناهم وانما كان سبب أخذه اياهم بتكذيبهم الرسل وخلافهم أمره لا لارسال الرسل اليهم واذ كان ذلك كذلك فمعلوم ان معنى الكلام ولقد ارسلنا الى أمم من قبلك رسلا فكذبوهم فاخذناهم بالبأساء والتضرع هو الفعل من الضراعة وهى الذلة والاستكانة ۞ القول فى تأويل قوله (فلولا اذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون) وهذا أيضا من الكلام الذى فيه متروك استغنى بدلالة الظاهر عن ذكر ما ترك وذلك انه تعالى ذكره أخبر عن الامم التى كذبت رسلها انه أخذهم بالبأساء والضراء ليتضرعوا اليه قال فلولا اذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولم يخبر بما كان منهم من الفعل عند أخذه اياهم بالبأساء والضراء ومعنى الكلام ولقد أرسلنا الى أمم من قبلك فاخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون فلم يتضرعوا فلولا اذ جاءهم بأسنا تضرعوا ومعنى فلولا فى هذا الموضع فهلا والعرب اذا أولت لولا اسما مرفوعا جعلت ما بعدها خبرا وتلقتها بالامر فقالت فلولا أخوك لزرتك ولولا أبوك لضربتك واذا أولتها فعلا أو لم تولها اسما جعلوها استفهاما فقالوا لولا جئتنا فنكرمك ولولا زرت أخاك فنزورك بمعنى هلا كما قال تعالى لولا أخرتنى الى أجل قريب فاصدق وكذلك تفعل بلو ما مثل فعلها بلولا فتأويل الكلام اذا فهلا اذ جاء هؤلاء الامم المكذبة رسلها الذين لم يتضرعوا عند أخذناهم بالبأساء والضراء تضرعوا فاستكانوا لربهم وخضعوا لطاعته فيصرف ربهم عنهم بأسه وهو عذابه وقد بينا معنى البأس فى غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ولكن قست قلوبهم يقول ولكن أقاموا على تكذيبهم رسلهم وأصروا على ذلك واستكبروا عن أمر ربهم استهانة بعقاب الله واستخفافا بعذابه وقساوة قلب منهم وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون يقول وحسن لهم الشيطان ما كانوا يعملون من الاعمال التى يكرهها الله ويسخطها منهم ۞ القول فى تأويل قوله (فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شئ حتى اذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون) يعنى تعالى ذكره بقوله فلما نسوا ما ذكروا به فلما تركوا العمل بما أمرناهم به على ألسن رسلنا كالذى **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله فلما نسوا ما ذكروا به يعنى تركوا ما ذكروا به **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قوله نسوا ما ذكروا به قال ما دعاهم الله اليه ورسله أبوه وردوه عليهم فتحنا عليهم أبواب كل شئ يقول بدلنا مكان البأساء الرخاء والسعة فى العيش ومكان الضراء الصحة والسلامة فى الابدان والاجسام استدراجا منا لهم كالذى **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى **وحدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله فتحنا عليهم أبواب كل شئ قال رخاء الدنيا ويسرها على القرون الاولى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله فتحنا عليهم أبواب كل شئ قال يعنى الرخاء وسعة الرزق **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله فتحنا عليهم أبواب كل شئ يقول من الرزق فان قال لنا قائل وكيف قيل فتحنا عليهم أبواب كل شئ وقد علمت ان باب الرحمة وباب التوبة لم يفتح لهم وأبواب أخر غيره كثيرة قيل ان معنى ذلك

يشا الله ايمانه ثم بين السبب فى كونهم بحيث لا يقبلون الايمان فقال انما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله مثل لقدرته على الجائهم الى الاستجابة والمراد انه تعالى هو الذى يقدر على احياء قلوب هؤلاء الكفار بحياة الايمان وأنت لا تقدر على ذلك يعنى ان الذين تحرص على قبول ايمانهم بمنزلة الموتى الذين لا يسمعون كقوله انك لا تسمع الموتى أو المعنى ان هؤلاء الكفرة يبعثهم الله ثم اليه يرجعون فحينئذ يسمعون وأما قبل ذلك فلا سبيل الى اسماعهم أما وجه تشبيه الكفرة بالموتى فلان حياة الروح بالعلم ومعرفة الصانع كما ان حياة الجسد بالروح ثم ذكر شبهة أخرى للطاعنين فى نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهو انه ما جاء بآية قاهرة ومعجزة باهرة فكانهم طعنوا فى كون هذا القرآن معجزا على سبيل العناد أو قياسا على سائر الكتب السماوية وطلبوا معجزات تقرب على حد الالجاء كشق الجبل وفلق البحر فان معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم من تسبيح الحصا وانشقاق القمر وغير ذلك ليست باقل منها أو اقترحوا مزيد الآيات بطريق التعنت واللجاج كقولهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء فاجابهم الله تعالى بقوله قل ان الله قادر على أن ينزل آية ولكن أكثرهم لا يعلمون ان فاعليته ليست الا بحسب محض المشيئة عند أهل السنة أو على وفق المصلحة عند المعتزلة لا على موجب اقتراحات الناس ومطالباتهم أو انه ظهرت المعجزة الباهرة والدلالة الكافية من القرآن وغيره ولم يبق لهم عذر ولا علة فلو اجابهم الى مقترحهم فلعلهم يقترحون اقتراحا ثانيا وثالثا وهلم جرا وذلك يفضى الى أن لا يستقر الدليل ولا تتم الحجة وهذا خلاف المقصود أو لا يعلمون انه لو أعطاهم سؤلهم ثم لم يؤمنوا لاستوجبوا الاستئصال أو لا يعلمون انهم لما طلبوا ذلك على سبيل العناد لا لاجل الفائدة وقد علم الله ذلك لم يعطهم مطلوبهم ولو كان غرضهم طلب الحق ونيله لاعطى مطلوبهم على أكمل الوجوه على

على غير الوجه الذى ظننت من معناه وانما معنى ذلك فتحنا عليهم استدراجا منا لهم أبواب كل ما كنا سددنا عليهم بابه عند أخذنا اياهم بالبأساء والضراء ليتضرعوا اذلم يتضرعوا وتركوا أمر الله لان آخر هذا الكلام مردود على أوله وذلك كما قال تعالى فى موضع آخر من كتابه وما أرسلنا فى قرية من نبى الا أخذنا أهلها بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى عفوا وقالوا قد مس آباءنا الضراء والسراء فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون ففتح الله على القوم الذين ذكر فى هذه الآية ذكرهم بقوله فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شئ هو تبديله لهم مكان السيئة التى كانوا فيها فى حال امتحانه اياهم من ضيق العيش الى الرخاء والسعة ومن الضر فى الاجسام الى الصحة والعافية وهو فتح أبواب كل شئ كان أغلق بابه عليهم مما جرى ذكره قبل قوله فتحنا عليهم أبواب كل شئ فرد قوله فتحنا عليهم أبواب كل شئ عليهم ويعنى تعالى بقوله حتى اذا فرحوا بما أوتوا يقول حتى اذا فرح هؤلاء المكذبون رسلهم بفتحنا عليه أبواب السعة فى المعيشة والصحة فى الاجسام كالذى **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى حتى اذا فرحوا بما أوتوا من الرزق **حدثنا** الحرث قال ثنا القاسم بن سلام قال سمعت عبد الرحمن بن مهدى يحدث عن حماد بن زيد قال كان رجل يقول رحم الله رجلا تلا هذه الآية ثم فكر فيها ماذا أريد بها حتى اذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة **حدثنى** الحرث قال ثنا القاسم قال ثنا ابن أبى رجاء من أهل الثغر عن عبد الله بن المبارك عن محمد بن النضر الحارثى فى قوله أخذناهم بغتة قال امهلوا عشرين سنة ويعنى تعالى ذكره بقوله أخذناهم بغتة أتيناهم بالعذاب فجأة وهم غارون لا يشعرون ان ذلك كائن ولا هو بهم حال كما **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج حتى اذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة قال أعجب ما كانت اليهم وأعزها لهم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى أخذناهم بغتة يقول أخذهم العذاب بغتة **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أخذناهم بغتة قال فجأة آمنين وأما قوله فاذا هم مبلسون فانه هالكون منقطعة حججهم نادمون على ما سلف منهم من تكذيبهم رسلهم كالذى **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى فاذا هم مبلسون فانهم هالكون منقطعة حججهم نادمون على ما سلف منهم من تكذيبهم رسلهم كالذى **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى فاذا هم مبلسون قال فاذا هم مهلكون متغير حالهم **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا شيخ عن مجاهد فاذا هم مبلسون قال فاذا هم مهلكون **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فاذا هم مبلسون قال المبلس الذى قد نزل به الشر الذى لا يدفعه والمبلس أشد من المستكين وقرأ فما استكانوا لربهم وما يتضرعون وكان أول مرة فيه معاتبة وتقية وقرأ قول الله أخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون فلولا اذ جاءهم بأسنا تضرعوا حتى بلغ وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون ثم جاء أمر ليس فيه تقية وقرأ فلما فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون فجاء أمر ليس فيه تقية وكان الاول لو انهم تضرعوا كشف عنهم **حدثنى** سعيد بن عمرو السكونى قال ثنا بقية بن الوليد عن أبى شريح ضبارة بن مالك عن أبى الصلت عن حرملة أبى عبد الرحمن عن عقبة بن مسلم عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيت الله يعطى عبده فى دنياه انما هو استدراج ثم تلا هذه الآية فلما نسوا ما ذكروا به الى قوله والحمد لله رب العالمين وحدث بهذا الحديث عن محمد بن حرب عن ابن لهيعة عن عقبة بن مسلم عن عقبة بن عامر ان النبى صلى الله عليه

التأويل ومنهم من يستمع اليك انكارا واختبارا وجعلنا على قلوبهم من شؤم انكارهم حجبا من غير الانكار وفى آذانهم وقرا من فساد الاستعداد الفطرى وان يروا كل آية بعين الظاهر لا يؤمنوا بها من عمى القلوب واعوازنور الايمان فيها وهم ينهون الطلاب عن الحق وان يهلكون بتنفير الخلق عن الحق الا أنفسهم لان التباعد من أهل الحق هو البعد عن الحق وهذا هو الهلاك الحقيقى ولو ترى اذ وقفوا على النار ان أرواح الاشقياء بعد الخلاص عن حبس الطبيعة عرفوا ألم عذاب القطيعة فقالوا يا ليتنا نرد الى عالم الصورة والى الاستعداد الفطرى بل بدا لهم ما كانوا يخفون أى يظهر عليهم آثار الشقاوة التى كتبت أنهم كانوا يتكلفون سترها فى عالم الصورة بلباس البشرية ولو ردوا الى عالم الصورة لعادوا الى ما نهوا عنه من اتباع الهوى فيفسدون استعدادهم مرة أخرى وانهم لكاذبون فيما يدعون لانهم خلقوا لاجل التكذيب لا لاجل التصديق ولهذا نسوا ما شاهدوا يوم الميثاق من الالطاف والاعطاف وقولهم بلى فى جواب خطاب ألست بربكم اذ وقفوا على ربهم عرفوا ربوبية ربهم ولو عرفوها فى الدنيا لم يذوقوا عذاب البعد فى العقبى حتى اذا جاءتهم الساعة بغتة هى الساعة التى يجذب العبد فيها عن أوصاف البشرية بجذبات المحبة فجاءت وهى قيامة أخرى لان فيها تبدل أرض البشرية بغير الارض وأشرقت الارض بنور ربها فينظر المحب الصادق بالنور الساطع الى أيام ضاعت عنه فى طلب غير الحق فيتأسف عليها ويقول أيها القارص ما أحسنت صيد الظبيات فاتك السرب وما ازددت غير الحسرات وهم يحملون أثقال التعلقات الزائدة على ظهور وجودهم فان الوجود على السالك ثقيل مانع عن السلوك فكيف ما زيد عليه الا لعب ولهو كلعب الصبيان ولهو اهل العصيان وللدار الآخرة هى السير من البشرية الى الروحانية والاقبال على الله والاعراض عما سواه خير للذين يتقون غير الله أفلا تعقلون ان الانسان

المثل لهما الشأن لا لغيره كقوله واصطنعتك لنفسى قد تعلم انه ليحزنك من ضيق نطاق البشرية اثر فى تجنيب الله مقالة الجهلة ولا مبدل
لكلمات الله لقدراته التى قدرها ودبرها من الازل الى الابد بكلمة كن ولو شاء الله لجمعهم فى عالم الارواح عند رشاش النور على

وسلم قال اذا رأيت الله تعالى يعطى العباد ما يسألون على معاصيهم اياه فانما ذلك استدراج منه لهم ثم تلا فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شئ الآية وأصل الابلاس فى كلام العرب عند بعضهم الحزن على الشئ والندم عليه وعند بعضهم انقطاع الحجة والسكوت عند انقطاع الحجة وعند بعضهم الخشوع وقالوا هو المخذول المتروك ومنه قول العجاج

ياصاح هل تعرف رسما مكرسا * قال نعم اعرفه وأبلسا

فتاويل قوله وأبلسا عند الذين زعموا ان الابلاس انقطاع الحجة والسكوت عنده بمعنى انه لم يحر جوابا وتاوله الآخرون بمعنى الخشوع وترك أهله اياه مقيما بمكانه والآخرون بمعنى الحزن والندم يقال منه أبلس الرجل ابلاسا ومنه قيل لابليس ابليس ۞ القول فى تاويل قوله (فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين) يعنى تعالى ذكره بقوله فقطع دابر القوم الذين ظلموا فاستؤصل القوم الذين عتوا على ربهم وكذبوا رسله وخالفوا أمره عن آخرهم فلم يترك منهم أحد الا أهلك بغتة اذ جاءهم عذاب الله وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى فقطع دابر القوم الذين ظلموا يقول فقطع أصل الذين ظلموا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فقطع دابر القوم الذين ظلموا قال استؤصلوا ودابر القوم الذى يدبرهم وهو الذى يكون فى أدبارهم وآخرهم يقال فى الكلام قد دبر القوم فلان يدبرهم دبرا ودبورا اذا كان آخرهم ومنه قول أمية

فاهلكوا بعذاب حص دابرهم * فما استطاعوا له صرفا ولا انتصروا

والحمد لله رب العالمين يقول والثناء الكامل والشكر التام لله رب العالمين على انعامه على رسله وأهل طاعته باظهار حججهم على من خالفهم من أهل الكفر وتحقيق عداتهم ما وعدهم على كفرهم بالله وتكذيبهم رسله من نقم الله وعاجل عذابه ۞ القول فى تاويل قوله (قل أرأيتم ان أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم من اله غير الله يأتيكم به انظر كيف نصرف الآيات ثم هم يصدفون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بى الاوثان والاصنام المكذبين بك أرأيتم أيها المشركون بالله غيره ان أصمكم الله فذهب باسماعكم وأعماكم فذهب بابصاركم وختم على قلوبكم فطبع عليها حتى لا تفقهوا قولا ولا تبصروا حجة ولا تفهموا مفهوما أى اله غير الله الذى له عبادة كل عابد يأتيكم به يقول يرد عليكم ما ذهب الله به منكم من الاسماع والابصار والافهام فتعبدوه أو تشركوه فى عبادة ربكم الذى يقدر على ذهاب ذلك به منكم وعلى رده عليكم اذا شاء وهذا من الله تعالى تعليم نبيه الحجة على المشركين به يقول له قل لهم ان الذين تعبدونهم من دون الله لا يملكون لكم ضرا ولا نفعا وانما يستحق العبادة عليكم من كان بيده الضر والنفع والقبض والبسط القادر على كل ما أراد لا العاجز الذى لا يقدر على شئ ثم قال تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انظر كيف نصرف الآيات يقول انظر كيف نتابع عليهم الحجج ونضرب لهم الامثال والعبر ليعتبروا ويذكروا فينيبوا ثم هم يصدفون يقول ثم هم مع متابعتنا عليهم الحجج وتنبيهنا اياهم بالعبر عن الادكار والاعتبار يعرضون يقال منه صدف فلان عنى بوجهه فهو يصدف صدوفا وصدفا أى عدل وأعرض ومنه قول الرقاع

اذا ذكرن حديثا قلن أحسنه * وهن عن كل سوء يتقى صدف

(وقال لبيد)

يروى قوامح قبل الليل صادقة * أشباه جن عليها الريط والازر

فان قال قائل وكيف قيل من اله غير الله يأتيكم به فوحد الهاء وقد مضى الذكر قبل بجمع فقال أرأيتم

الهدى فلا تكونن من الجاهلين الذين لا يعلمون الحكمة فى جعل التعرض فى مظاهر اللطف والتعرض بمظاهر القهر والنهى فى حقه صلى الله عليه وسلم هو نهى الامتناع عن الكينونة أى خلق فى الازل ممتنعا عن الجهل بواسطة كلمة لا تكن كأنه خلق مستعدا للكمال بكلمة كن قل ان الله قادر على أن ينزل آية فى كل لحظة ولمحة ولكن أكثرهم لا يعلمون دلالة الكائنات على المكون والممكنات على الواجب والمصنوعات على الصانع وكاين من آية فى السموات والارض يمرون عليها وهم عنها معرضون وفى كل شئ آية تدل على انه واحد (ومامن دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم مافرطنا فى الكتاب من شئ ثم الى ربهم يحشرون والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم فى الظلمات من يشا الله يضلله ومن يشا يجعله على صراط مستقيم قل أرأيتكم ان أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون ان كنتم صادقين بل اياه تدعون فيكشف ماتدعون اليه ان شاء وتنسون ماتشركون ولقد أرسلنا الى أمم من قبلك فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شئ حتى اذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فاذاهم مبلسون فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين قل أرأيتم ان أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم من اله غير الله يأتيكم به انظر كيف نصرف الآيات ثم هم يصدفون قل أرأيتكم ان أتاكم عذاب الله بغتة أو جهرة هل يهلك الا القوم الظالمون وما نرسل المرسلين الا مبشرين

ان أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم فقيل جائز أن تكون الهاء عائدة على السمع فتكون موحدة لتوحيد السمع وجائز أن تكون معنيا بها من اله غير الله يأتيكم بما أخذ منكم من السمع والابصار والافئدة فتكون موحدة لتوحيدها والعرب تفعل ذلك اذا كنت عن الافعال وحدت الكناية وان كثر ما يكنى به عنه من الافاعيل كقولهم اقبالك وادبارك يعجبني وقد قيل ان الهاء التي في به كناية عن الهدى ونحو ما قلنا في تأويل قوله يصدفون قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله يصدفون قال يعرضون حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يصدفون قال يعدلون حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله نصرف الآيات ثم هم يصدفون قال يعرضون عنها حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ثم هم يصدفون قال يصدون ۞ القول في تأويل قوله (قل أرأيتكم ان أتاكم عذاب الله بغتة أو جهرة هل يهلك الا القوم الظالمون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم الاوثان المكذبين بأنك لي رسول اليهم أخبروني ان أتاكم عذاب الله وعقابه على ما تشركون به ما تشركون من الاوثان والانداد وتكذيبكم اياي بعد الذي قد عاينتم من البرهان على حقيقة قولي بغتة يقول فجأة على غرة لا تشعرون أو جهرة يقول أو أتاكم عذاب الله وأنتم تعاينونه وتنظرون اليه هل يهلك الا القوم الظالمون يقول هل يهلك الله منا ومنكم الا من كان يعبد غير من يستحق علينا العبادة وترك عبادة من يستحق علينا العبادة وقد بينا معنى الجهر في غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته وانها من الاجهار وهو اظهار الشيء للعين كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد جهرة قال وهم ينظرون حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال أرأيتم ان أتاكم عذاب الله بغتة فجأة آمنين أو جهرة وهم ينظرون ۞ القول في تأويل قوله (وما نرسل المرسلين الا مبشرين ومنذرين فمن آمن وأصلح فلا خوف عليهم ولاهم يحزنون) يقول تعالى ذكره وما نرسل رسلنا الا ببشارة أهل الطاعة لنا بالجنة والفوز المبين يوم القيامة جزاء منا لهم على طاعتنا وبانذار من عصانا وخالف أمرنا عقوبتنا اياه على معصيتنا يوم القيامة جزاء منا على معصيتنا ليعذر اليه فيهلك ان هلك عن بينة فمن آمن وأصلح يقول فمن صدق من أرسلنا اليه رسلنا انذارهم اياه وقبل منهم ما جاؤه به من عند الله وعمل صالحا في الدنيا فلا خوف عليهم عند قدومهم على ربهم من عقابه وعذابه الذي أعده الله لاعدائه وأهل معاصيه ولاهم يحزنون عند ذلك على ما خلفوا وراءهم في الدنيا

۞ القول في تأويل قوله (والذين كذبوا بآياتنا يمسهم العذاب بما كانوا يفسقون) يقول تعالى ذكره وأما الذين كذبوا بمن أرسلنا اليه من رسلنا وخالفوا أمرنا ونهينا ودافعوا حجتنا فانهم يباشرهم عذابنا وعقابنا على تكذيبهم ما كذبوا به من حججنا بما كانوا يفسقون يقول بما كانوا يكذبون وكان ابن زيد يقول كل فسق في القرآن فمعناه الكذب حدثني بذلك يونس قال أخبرنا ابن وهب عنه

۞ القول في تأويل قوله (قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم اني ملك ان أتبع الا ما يوحى الي قل هل يستوي الاعمى والبصير أفلا تتفكرون) يقول تعالى ذكره قل لهؤلاء المنكرين نبوتك لست أقول لكم اني الرب الذي له خزائن السموات والارض وأعلم غيوب الاشياء الخفية التي لا يعلمها الا الرب الذي لا يخفى عليه شيء فتكذبوني فيما أقول من ذلك لانه لا ينبغي ان

القراآت أرأيتكم وبابه بتليين الهمزة أبو جعفر ونافع وحمزة في الوقف أريتكم وبابه ههنا بغير همز علي الباقون أرأيتكم بالتحقيق فتحنا بالتشديد يزيد وابن عامر به انظر بضم الهاء روى الاصفهاني عن ورش * الوقوف أمثالكم ط يحشرون ط في الظلمات ط يضلله ط لابتداء شرط آخر مستقيم تدعون ج لان جواب ان منتظر محذوف تقديره ان كنتم صادقين فاجيبوا مع اتحاد الكلام صادقين ه تشركون ه يتضرعون ه يعملون ه كل شيء ط مبلسون ه ظلموا ط العالمين ه يأتيكم به ط يصدفون ط الظالمون ه ومنذرين ج يحزنون ط يفسقون ه الي ملك ج للابتداء بالنفي مع اتحاد القائل والقول الي ه ط تتفكرون ه * التفسير لما بين ان انزال سائر المعجزات لو كان مصلحة لهم لفعل ذلك أكده بما يؤذن ان آثار فضله واحسانه ولطفه وامتنانه واصلة الى جميع الحيوانات فلو كانت مصلحة المكلفين في اظهار تلك المعجزات القاهرة الملجئة لم يخل بذلك البتة وفيه أيضا مزيد تقرير لامر البعث وانه حاصل لجميع الحيوان فضلا عن الانسان فان الحيوان اما أن يكون بحيث يدب أو يكون بحيث يطير وانما خص من الدواب ما في الارض بالذكر دون ما في السماء أو في الماء لان رعاية مصالح الادون تستلزم رعاية مصالح الاشرف ويمكن ان يقال ان الماء أيضا من جملة الارض لانهما جميعا كرة واحدة قال علماء المعاني انما وصف الدابة بكونها في الارض والطائر بانه يطير بجناحيه ليعلم انهما باقيان على عمومهما اذ بهما بخواص الجنسين ولولا ذلك لاحتمل ان يقدر فيهما صفة نحو ترتع أو تصيد فيتخصصا أولا وهم ان المراد بهما غير الجنس المتعارفين لقوله بعد.

يكون ربا الا من له ملك كل شئ وبيده كل شئ ومن لا يخفى عليه خافية وذلك هو الله الذى لا اله غيره ولا أقول لكم انى ملك لانه لا ينبغى لملك ان يكون ظاهرا بصورته لابصار البشر فى الدنيا فتجحدوا ما أقول لكم من ذلك ان اتبع الا ما يوحى الى يقول قل لهم ما اتبع فيما أقول لكم وأدعوكم اليه الا وحى الله الذى يوحيه الى وتنزيله الذى ينزله على فامضى لوحيه وآتمر لامره وقد أتيتكم بالحجج القاطعة من الله عذركم على صحة قولى فى ذلك وليس الذى أقول من ذلك بمنكر فى عقولكم ولا مستحيل كونه بل ذلك مع وجود البرهان على حقيقته هو الحكمة البالغة فما وجه انكاركم ذلك وذلك تنبيه من الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم على موضع حجته على منكرى نبوته من مشركى قومه قل هل يستوى الاعمى والبصير يقول تعالى ذكره قل يا محمد لهم هل يستوى الاعمى عن الحق والبصير به والاعمى هو الكافر الذى قد عمى عن حجج الله فلا يتبينها فيتبعها والبصير المؤمن الذى قد أبصر آيات الله وحججه فاقتدى بها واستضاء بضيائها أفلا تتفكرون يقول لهؤلاء الذين كذبوا بآيات الله أفلا تتفكرون فيما أحتج عليكم به أيها القوم من هذه الحجج فتعلموا صحة ما أقول وأدعوكم اليه من فساد ما أنتم عليه مقيمون من اشراك الاوثان والانداد بالله ربكم وتكذيبكم اياى مع ظهور حجج صدقى لاعينكم فتدعوا ما أنتم عليه من الكفر مقيمون الى ما أدعوكم اليه من الايمان الذى به تفوزون وبنحو الذى قلنا فى تأويل ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى قل هل يستوى الاعمى والبصير قال الضال والمهتدى **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فى قوله قل هل يستوى الاعمى والبصير الآية قال الاعمى الكافر الذى قد عمى عن حق الله وأمره ونعمه عليه والبصير العبد المؤمن الذى أبصر بصرا نافعا فوحد الله وحده وعمل بطاعة ربه وانتفع بما آتاه الله ۞ القول فى تأويل قوله (وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولى ولا شفيع لعلهم يتقون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأنذر يا محمد بالقرآن الذى أنزلناه اليك القوم الذين يخافون أن يحشروا الى ربهم علما منهم بأن ذلك كائن فهم مصدقون بوعد الله ووعيده عاملون بما يرضى الله دائبون فى السعى فيما ينقذهم فى معادهم من عذاب الله ليس لهم من دونه ولى أى ليس لهم من عذاب الله ان عذبهم ولى ينصرهم فيستنقذهم منه ولا شفيع يشفع لهم عند الله تعالى فيخلصهم من عقابه لعلهم يتقون يقول أنذرهم كى يتقوا الله فى أنفسهم فيطيعوا ربهم ويعملوا لمعادهم ويحذروا سخطه باجتناب معاصيه وقيل وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا ومعناه يعلمون أنهم يحشرون فوضعت المخافة موضع العلم لان خوفهم كان من أجل علمهم بوقوع ذلك ووجوده من غير شك منهم فى ذلك وهذا أمر من الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بتعليم أصحابه ما أنزل الله اليه من وحيه وتذكيرهم والاقبال عليهم بالانذار وصد عنه المشركون به بعد الاعذار اليهم وبعد اقامة الحجة عليهم حتى يكون الله هو الحاكم فى أمرهم بما يشاء من الحكم فيهم ۞ القول فى تأويل قوله (ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ فتطردهم فتكون من الظالمين) ذكر ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبب جماعة من ضعفاء المسلمين قال المشركون له لو طردت هؤلاء عنك لغشيناك وحضرنا مجلسك ذكر الرواية بذلك **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا أبو زيد عن أشعث عن كردوس الثعلبى عن ابن مسعود قال مر الملأ من قريش بالنبى صلى الله عليه وسلم وعنده صهيب وعمار وبلال وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين

الا أمم أمثالكم وقد يقول الرجل لعبده طر فى حاجتى والمراد الاسراع قال الحماسى * طاروا اليه زرافات ووحدانا * وقيل ذكر بطير بجناحيه ليخرج عنه الملائكة والاجنحة فان المراد ذكر من هو أدون حالا وقيل ان الوصف للتأكيد كقولهم نعجة أنثى وكما قال مشيت اليه برجلى وانما جمع الامم مع انه أفرد الدابة والطائر لان النكرة المستغرقة فى معنى الجمع قال الفراء كل صنف من البهائم أمة وفى الحديث لولا ان الكلاب أمة من الامم لامرت بقتلها ثم ما وجه المماثلة بين البشر والدابة والطائر نقل الواحدى عن ابن عباس انه قال يعرفوننى ويوحدوننى ويسبحوننى كقوله وان من شئ الا يسبح بحمده كل قد علم صلاته وتسبيحه وعن أبى الدرداء أبهمت عقول البهائم الا عن معرفة الاله وطلب الرزق ومعرفة الذكر والانثى وهذا قول طائفة عظيمة من المفسرين وقيل وجه المماثلة كونها جماعات وكونها مخلوقة بحيث يشبه بعضها بعضا ويأنس بعضها ببعض ويتوالد بعضها من بعض وضعف بان هذا أمر معلوم مشاهد لا فائدة فى الاخبار عنه وقيل هو انه دبرها وخلقها وتكفل برزقها وأحصى أحوالها وما يجرى عليها من العمر والرزق والاجل والسعادة والشقاوة دليله قوله عقيبه ما فرطنا فى الكتاب من شئ وقيل هو انها تحشر يوم القيامة ويوصل اليها حقوقها وقد جاء فى الحديث يقتص للجماء من القرناء ولكن قوله بعد ذلك ثم الى ربهم يحشرون يصير كالمكرر وعن سفيان بن عيينة ما فى الارض من آدمى الا وفيه شبه من بعض البهائم فمنهم من يقدم اقدام الاسد ومنهم من يعدو عدو الذئب ومنهم من ينبح نباح الكلب ومنهم من يتطوس كفعال الطاوس ومنهم من يشبه الخنزير لو ألقى اليه الطعام الطيب تركه واذا قام رجيعه لعب فيه وكذلك نجد من الآدميين من يسمع خمسين كلمة من الحكمة لا يحفظ واحدة وان أخطأت مرة واحدة حفظها ولم يجلس مجلسا الا ازاده واعلم بأنا أنحى لك بعامر البهائم والسباع

دفعا لوا

فقالوا يا محمد رضيت بهؤلاء من قومك أهؤلاء الذين من الله عليهم من بيننا أنحن نكون تبعا لهؤلاء اطردهم عنك فلعلك ان طردتهم ان نتبعك فنزلت هذه الآية ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه وكذلك فتنا بعضهم ببعض الى آخر الآية حدثنا جرير عن أشعث عن كردوس الثعلبي عن عبد الله قال مر الملأ من قريش على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه حدثني أبو السائب قال ثنا حفص بن غياث عن أشعث عن كردوس عن ابن عباس قال مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم ملأ من قريش ثم ذكر نحوه حدثني الحسين بن عمرو بن محمد العنقري قال ثنا أبي قال ثنا اسباط عن السدي عن أبي سعيد الازدي وكان قارئ الازد عن أبي الكنود عن خباب في قول الله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه الى قوله فتكون من الظالمين قال جاء الاقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري فوجدوا النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا مع بلال وصهيب وعمار وخباب في اناس من ضعفاء المؤمنين فلما رأوهم حوله حقروهم فأتوه فقالوا انا نحب ان تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا العرب به فضلنا فان وفود العرب تأتيك فنستحيي ان ترانا العرب مع هؤلاء الاعبد فاذا نحن جئناك فاقمهم عنا فاذا نحن فرغنا فاقعد معهم ان شئت قال نعم قالوا فاكتب لنا عليك بذلك كتابا قال فدعا بالصحيفة ودعا عليا ليكتب قال ونحن قعود في ناحية اذ نزل جبريل ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين ثم قال وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله باعلم بالشاكرين ثم قال واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة فالقى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيفة من يده ثم دعانا فاتيناه وهو يقول سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة فكنا نقعد معه فاذا أراد ان يقوم قام وتركنا فانزل الله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعد معنا بعد فاذا بلغ الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي عن أبي سعيد الازدي عن أبي الكنود عن خباب بن الارت بنحو حديث الحسين بن عمرو الا انه قال في حديثه فلما رأوهم حوله نفروهم فاتوه فخلوا به وقال أيضا فتكون من الظالمين ثم ذكر الاقرع وصاحبه فقال وكذلك فتنا بعضهم ببعض الآية وقال أيضا فدعانا فاتيناه وهو يقول سلام عليكم فدنونا منه يومئذ حتى وضعنا ركبنا على ركبتيه وسائر الحديث نحوه حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وحدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة والكلبي ان ناسا من كفار قريش قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان سرك ان نتبعك فاطرد عنا فلانا وفلانا ناسا من ضعفاء المسلمين فقال الله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الى قوله وكذلك فتنا بعضهم ببعض الآية قال وقد قال قائلون من الناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا محمد ان سرك ان نتبعك فاطرد عنا فلانا وفلانا لاناس كانوا دونهم في الدنيا ازدراهم المشركون فانزل الله تعالى هذه الآية الى آخرها حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي بلال وابن ام عبد كانا يجالسان محمدا صلى الله عليه وسلم فقالت قريش محقرتهما لولاهما وأمثالهما لجالسناه فنهى عن طردهم حتى قوله أليس الله

فبالغ في الحذار والاحتراز وذهب أهل التناسخ الى أن الارواح البشرية ان كانت سعيدة مطيعة لله تعالى موصوفة بالمعارف الحقة موسومة بالاخلاق الفاضلة فانها بعد موتها تنتقل الى الأبدان الملوك وربما قالوا انها تتصل الى مخالطة عالم الملكية وان كانت شقية جاهلة فانها تنتقل الى أبدان الحيوانات وكلما كانت أكثر شقاء فانها تنتقل الى بدن حيوان أخس وأكثر تعبا وعناء قالوا وذلك لان لفظ المماثلة يقتضي حصول المساواة في جميع الصفات الذاتية ثم زعموا ان الله تعالى أرسل الى كل جنس منها رسولا من جنسه لقوله وان من أمة الا خلا فيها نذير واستشهدوا بقصة النمل وحديث الهدهد ونحو ذلك وفي تعداد مذاهب أرباب التناسخ طول والله تعالى أعلم بحقيقة الحال ما فرطنا في الكتاب من شيء من مزيدة للاستغراق أي ما تركنا وما أغفلنا شيئا قط وقيل للتبعيض أي ما أهملنا فيه بعض شيء يحتاج المكلف الى معرفته والكتاب اللوح المحفوظ المشتمل على جميع احوال العالم على التفصيل وقيل القرآن لانه هو الذي سبق اليه الاذهان فيما بين أهل الايمان وأورد عليه انه ليس فيه تفاصيل علم الطب والحساب ولا تفاصيل كثير من العلوم ولا تفاصيل مذاهب الناس ودلائلهم في علم الاصول والفروع وأجيب بان لفظ التفريط لا يستعمل الا فيما يجب أن يفعل والمحتاج اليه انما هو الاصول والقوانين لا الفروع التي لا تنضبط ولا تتناهى وما علم الاوفى القرآن أصله ومنه شرفه وفضله كقوله كلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين للطب وقوله وهو أسرع الحاسبين للحساب وكقوله خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين للاخلاق وأما تفاصيل علم الفروع فذكر العلماء ان السنة والاجماع والقياس كلها مستندة الى الكتاب كقوله وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وكقوله ويتبع غير سبيل المؤمنين وكقوله فاعتبروا وقيل ان القرآن واف ببيان جميع الاحكام لان الاصل براءة الذمة عن التكاليف كلها وشغل

باعلم بالشاكرين قال قل سلام عليكم فيما بين ذلك فى هذا حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال
ثنا سفيان عن المقدام بن شريح عن أبيه قال قال سعد نزلت هذه الآية فى ستة من أصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم منهم ابن مسعود قال كنا نسبق النبى صلى الله عليه وسلم وندنو منه ونسمع منه فقالت
قريش يدنى هؤلاء دوننا فنزلت ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى حدثنا القاسم قال
ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة فى قوله وانذر به الذين يخافون ان يحشروا
الى ربهم الآية قال جاء عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ومطعم بن عدى والحرث بن نوفل وقرظة بن عبد
عمرو بن نوفل فى اشراف من بنى عبد مناف من الكفار الى أبى طالب فقالوا يا أبا طالب لو ان ابن
أخيك يطرد عنه موالينا وحلفاءنا فانما هم عبيدنا وعسفاؤنا كان أعظم فى صدورنا وأطوع له عندنا
وأدنى لاتباعنا اياه وتصديقنا له قال فاتى أبو طالب النبى صلى الله عليه وسلم فحدثه بالذى كلموه به فقال
عمر بن الخطاب لو فعلت ذلك حتى تنظر ما الذى يريدون والام يصيرون من قولهم فانزل الله تعالى
هذه الآية وانذر به الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولى ولا شفيع لعلهم
يتقون ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه الى قوله اليس الله باعلم بالشاكرين
قال وكانوا بلالا وعمار بن ياسر وسالما مولى ابى حذيفة وصبيحا مولى اسيد ومن الحلفاء ابن مسعود
والمقداد بن عمرو ومسعود وابن القارى وواقد بن عبد الله الحنظلى وعمرو بن عبد عمرو وذو الشمالين
ومرثد بن أبى مرثد وأبو مرثد من غنى حليف حمزة بن عبد المطلب واشباههم من الحلفاء ونزلت فى
أئمة الكفر من قريش والموالى والحلفاء وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم
من بيننا الآية فلما نزلت أقبل عمر بن الخطاب فاعتذر من مقالته فانزل الله تعالى واذا جاءك الذين
يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم الآية حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال
ابن زيد قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم انى أستحيى من الله ان يرانى مع سلمان وبلال وذويهم
فاطردهم عنك وجالس فلانا وفلانا قال فنزل القرآن ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى
يريدون وجهه فقرأ حتى بلغ فتكون من الظالمين ما بينك وبين ان تكون من الظالمين الا أن تطردهم
ثم قال وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله باعلم بالشاكرين ثم
قال وهؤلاء الذين أمروك ان تطردهم فابلغهم منى السلام وبشرهم وأخبرهم انى قد غفرت لهم وقرأ
واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة فقرأ حتى بلغ وكذلك
نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين قال لتعرفها واختلف أهل التأويل فى الدعاء الذى كان هؤلاء
الرهط الذين نهى الله نبيه صلى الله عليه وسلم عن طردهم كانوا يدعون ربهم فقال بعضهم هى الصلوات
الخمس ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح
عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يعنى يعبدون
ربهم بالغداة والعشى يعنى الصلوات المكتوبة حدثنا المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا
حماد عن أبى حمزة عن ابراهيم فى قوله يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه قال هى الصلوات
الخمس الفرائض ولو كان يقول القصاص هلك من لم يجلس اليهم حدثنا هناد بن السرى وابن
وكيع قالا ثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى
يريدون وجهه قال هى الصلاة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى
نجيح عن مجاهد ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى الصلاة المفروضة الصبح والعصر
حدثنى موسى بن عبد الرحمن الكندى قال ثنا حسين الجعفى قال أخبرنى حمزة بن المغيرة عن

بلغته من دليل منفصل وكل حكم لم يكن مذكورا فى القرآن بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام لم يكن ذلك تكليفا أو يكون باقيا على أصل
الاباحة والله تعالى أعلم أما قوله ثم الى ربهم يحشرون فللعقلاء فيه قولان الاول قول الاشاعرة انه تعالى يحشر الدواب لا لان
ايصال العوض اليهن واجب بل
بمجرد الارادة والمشيئة ومقتضى
الالهية الثانى قول المعتزلة انه
يحشر الطيور والبهائم لايصال
الاعواض اليها لان ايصال الآلام
اليها من غير سابق جناية لا يحسن الا
للعوض وفرع القاضى على ذلك
فقال كل حيوان استحق العوض
على الله تعالى بما لحقه من الآلام
وكان ذلك العوض لم يصل اليه فى
الدنيا فانه يجب على الله تعالى حشره
فى الآخرة ليوفر عليه ذلك العوض
والذى لا يكون كذلك فانه لا يجب
حشره عقلا الا أن السمع ورد
بحشر الكل فيقطع بذلك * فرع
آخر كل حيوان اذن الله تعالى فى
ذبحه فالعوض له على الله تعالى
وكذا الذى أذن فى قتله فى كونه
مؤذيا أو آلمه بمرض أو سخره
الانسان لاجل حمل الاثقال وأما
اذا ظلمها الناس فالعوض على
الظالم وكذا اذا ظلم بعضها بعضا ولو
ذبح المأكول لغير مأكله فالعوض
على الذابح ولهذا ورد النهى عن
ذبح الحيوان لغير مأكله والمراد من
العوض منافع عظيمة بلغت فى
الجلالة الى حيث لو كانت هذه
البهيمة عاقلة وعلمت انه لا سبيل
الى تحصيل تلك المنافع الا بواسطة
تحمل ذلك الذبح لرضيت به آخر
مذهب القاضى وأكثر المعتزلة ان
العوض منقطع وبعد ذلك تصير
ترابا وحينئذ يقول الكافر يا ليتنى
كنت ترابا وقال أبو القاسم البلخى
يجب دوام العوض لانه لا يمكن قطع
ذلك العوض الا باماتة تلك البهيمة
واماتتها توجب الالم وذلك الالم يوجب عوضا آخر وهلم جرا الى ما لا نهاية له وأجيب بالمنع من ان الاماتة لا يمكن
تحصيلها الا بالايلام * آخر اذا ظلمت بهيمة بهيمة أخرى فان كانت البهيمة الظالمة قد استحقت عوضا على الله تعالى فانها توصل

حمزة

حمزة بن عيسى قال دخلت على الحسن فسألته فقلت يا أبا سعيد أرأيت قول الله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى أهم هؤلاء القصاص قال لا ولكنهم المحافظون على الصلوات في الجماعة حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى وحدثني الحرث قال ثنا الحسين قال ثنا ورقاء جميعا عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى قال الصلاة المكتوبة حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله يدعون ربهم بالغداة والعشى قال يعبدون ربهم بالغداة والعشى يعني الصلاة المفروضة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى هما الصلاتان الصبح وصلاة العصر حدثني ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال ثنا يحيى بن أيوب قال ثنا محمد بن عجلان عن نافع عن عبد الله بن عمر في هذه الآية واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى الآية انهم الذين يشهدون الصلوات المكتوبة حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد وابراهيم واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى قالا الصلوات الخمس حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى عن سفيان عن منصور عن مجاهد مثله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى قال المصلين المؤمنين بلال وابن أم عبد قال ابن جريج وأخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد قال صليت الصبح مع سعيد بن المسيب فلما سلم الامام ابتدر الناس القاص فقال سعيد ما أسرعهم الى هذا المجلس قال مجاهد فقلت يتأولون ما قال الله تعالى قال وما قال قلت ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى قال وفي هذا ذا انما ذلك في الصلاة التي انصرفنا عنها الآن انما ذلك في الصلاة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا وكيع عن أبيه عن منصور وعن عبد الرحمن بن أبي عمرة قال الصلاة المكتوبة حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال هي الصلاة حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا وكيع عن أبيه عن اسرائيل عن عامر قال هي الصلاة حدثنا بشر قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه يقول صلاة الصبح وصلاة العصر حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال صلى عبد الرحمن في مسجد الرسول فلما صلى قام فاستند الى حجرة النبي صلى الله عليه وسلم فانثال الناس عليه فقال يا أيها الناس اليكم فقيل يرحمك الله انما جاؤا يريدون هذه الآية واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى فقال وهذا عنى بهذا انما هو في الصلاة وقال آخرون هي الصلاة ولكن القوم لم يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم طرد هؤلاء الضعفاء عن مجلسه ولا تأخيرهم عن مجلسه وانما سألوه تأخيرهم عن الصف الاول حتى يكونوا وراءهم في الصف ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وكذلك فتنا بعضهم ببعض الآية فهم أناس كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم من الفقراء فقال أناس من أشراف الناس نؤمن لك واذا صلينا فأخر هؤلاء الذين معك فليصلوا خلفنا وقال آخرون بل معنى دعائهم كان ذكرهم الله تعالى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى قال أهل الذكر حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن منصور ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى قال هم أهل الذكر حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم

ذلك العوض الى المظلوم والاهانة تعالى يتكفل بذلك العوض وهذا القدر يكفي في أحكام الاعواض بحسب المقام وهو سبحانه أعلم ولما ذكر من خلائقه وآثار قدرته ما ينادى على عظمته و يشهد لربوبيته و ينبه على رحمته الكاملة وعنايته الشاملة قال والذين كذبوا بآياتنا صم لا يسمعون كلام المنبه بكم لا ينطقون بالحق خابطون في الظلمات ظلمة الكفر وظلمة الشكوك وظلمة الحيرة والضلالة ثم بين ان الكفر والايمان والطاعة والعصيان كلها بمشيئته وارادته وتسخيره وتدبيره فقال من يشا الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم والجبائي أول الآية بان المراد انهم كذلك في الآخرة كقوله ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميا وبكما وصما أو انهم شبهوا بمن حاله كذا وهو محمول على الشتم والاهانة وأما قوله من يشا الله يضلله أي عن طريق الجنة ولا يشاء الاضلال الا لمن يستحق عقوبته كما انه لا يشاء الهدى الا للمؤمنين أو المراد بالاضلال منع الالطاف لانهم ليسوا من أهلها و بالهداية منحها لانهم من أهلها ثم بين غاية جهالة الكفار وانهم مع جحودهم يفزعون الى الله في البليات فقال قل أرأيتكم هو منقول من رأيت بمعنى أبصرت أو عرفت كأنه قيل أبصرته وشاهدت حاله العجيبة أو أعرفتها أخبرني عنها فلا يستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة بشيء فهذا من باب ايقاع السبب على المسبب لان الاخبار انما يكون بعد المشاهدة أو العرفان أما اعرابه فالتاء ضمير الفاعل والكاف للخطاب فالتاء يكون بلفظ واحد في التثنية والجمع والتأنيث وتختلف هذه المعاني على الكاف نحو أرأيتك أرأيتكما أرأيتكم أرأيتكن والتاء في جميع ذلك مفتوحة والكاف حرف خطاب وليست اسما والا لكانت اما مجرورة ولا جار واما مرفوعة وليست الكاف من ضمائر المرفوع ولا رافع أيضا لان التاء فاعل ولا يكون لفعل فاعلان واما منصوبة وهو باطل من وجوه أحدها ان هذا الفعل

يتعدى الى مفعولين نحو أرأيتك زيدا ما شأنه فلو جعلت الكاف مفعولا لكان ثالثا ولو كان مفعولا لكان هو الثانى فى المعنى وليس المعنى على ذلك اذ ليس الغرض أرأيت نفسك بل أرأيت غيرك ولذلك قلت أرأيتك زيدا وزيد غير المخاطب ولا هو بدل منه ولو كان منصوبا على انه مفعول لظهرت علامة التثنية والجمع والتأنيث فى التاء نحو أرأيتما كما وأرأيتموكم وأرأيتموكن وقد ذهب الفراء

الى انه اسم مضمر منصوب فى معنى المرفوع ويجوز تصريف التاء فاما مفعولا أرأيت فى الآية فقيل هما محذوفان تقديره أرأيتكم عبادتكم الاصنام هل تنفعكم عند مجىء الساعة ودل عليه قوله أغير الله تدعون وقيل لا يحتاج ههنا الى المفعول لان الشرط وجوابه قد حصل معنى المفعول وأما جواب الشرط فما دل عليه الاستفهام فى قوله أغير الله تقديره أرأيتكم الساعة دعوتم الله وحاصل الآية قل يا محمد لهؤلاء الكفار أرأيتكم ان أتاكم العذاب فى الدنيا أو عند قيام الساعة أتخصون آلهتكم بالدعوة أم تدعون الله دونها بل اياه تدعون بل تخصونه بالدعاء دون الآلهة فيكشف ما تدعونه الى كشفه ان شاء لان قوارع الساعة لا تكشف عن المشركين وعلى هذا يكون قوله ادعونى أستجب لكم باقيا على اطلاقه لكن فى الدنيا ولو علقت المشيئة بكشف العذاب فى الدنيا كان قوله ادعونى أستجب أيضا مقيدا بالمشيئة وتنسون ما تشركون قال ابن عباس تتركون الاصنام ولا تدعونهم لعلمكم انها لا تضر ولا تنفع ويجوز ان يراد لا تذكرون الاصنام فى ذلك الوقت لان أذهانهم مقهورة بذكر الله وحده والمقصود من الآية تبكيت الكفار كأنه قيل اذا كنتم ترجعون عند نزول الشدائد الى الله تعالى لا الى الاصنام فلم تقدمون عبادتها وفيه ان مبنى الدين على الحجة والدليل لا على محض التقليد ثم سلى النبى صلى الله عليه وآله بأن أعلم انه قد أرسل قبله الى أقوام بلغوا فى القسوة الى ان أخذوا بالشدة فى أنفسهم وأموالهم فلم يخضعوا وأصروا على كفرهم خلاف الاقوام المذكورين الذين يفزعون الى الله فى الشدائد ويحتمل ان يقال ان حكم الطائفتين واحد لان التضرع والالتجاء الى الله لطلب ازالة البلية لا على سبيل الاخلاص غير

ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى قال لا تطردهم عن الذكر وقال آخرون بل كان ذلك تعلمهم القرآن وقراءته ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن أبى جعفر قوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى قال كان يقرئهم القرآن النبى صلى الله عليه وسلم وقال آخرون بل عنى بدعائهم ربهم عبادتهم اياه ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله يدعون ربهم بالغداة والعشى قال يعنى يعبدون ألا ترى انه قال لا جرم انما تدعوننى اليه يعنى تعبدونه والصواب من القول فى ذلك أن يقال ان الله تعالى نهى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يطرد قوما كانوا يدعون ربهم بالغداة والعشى والدعاء لله يكون بذكره وتمجيده والثناء عليه قولا وكلاما وقد يكون بالعمل له بالجوارح الاعمال التى كان عليهم فرضها وغيرها من النوافل التى ترضى والعامل له عابده بما هو عامل له وقد يجوز ان يكون القوم كانوا جامعين هذه المعانى كلها فوصفهم الله بذلك بأنهم يدعونه بالغداة والعشى لان الله قد سمى العبادة دعاء فقال تعالى ذكره وقال ربكم ادعونى أستجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين وقد يجوز ان يكون ذلك على خاص من الدعاء ولا قول أولى بذلك بالصحة من وصف القوم بما وصفهم الله به من انهم كانوا يدعون ربهم بالغداة والعشى فيعمون بالصفة التى وصفهم بها ربهم ولا يخصون منها بشئ دون شئ فتأويل الكلام اذا يا محمد انذر بالقرآن الذى أنزلته اليك الذين يعلمون أنهم الى ربهم محشورون فهم من خوف ورودهم على الله الذى لا شفيع لهم من دونه ولا نصير فى العمل له دائبون اذا أعرض عن انذارك واستماع ما أنزل الله عليك المكذبون بالله واليوم الآخر من قومك استكبارا على الله ولا تطردهم ولا تقصهم فتكون ممن وضع الاقصاء فى غير موضعه فأقصى وطرد من لم يكن له طرده واقصاؤه وقرب من لم يكن له تقريبه وادناؤه فان الذين نهيتك عن طردهم الذين يدعون ربهم فيسألون عفوه ومغفرته لصالح أعمالهم وأداء ما ألزمهم من فرائضه ونوافل تطوعهم وذكرهم اياه بألسنتهم بالغداة والعشى يلتمسون بذلك القربة الى الله والدنو من رضاه ما عليك من حسابهم من شئ يقول ما عليك من حساب ما رزقتهم من الرزق من شئ وما عليهم من حساب ما رزقتك من الرزق من شئ فتطردهم حذار محاسبتى اياك بما خولتهم فى الدنيا من الرزق وقوله فتطردهم جواب لقوله ما عليك من حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ وقوله فتكون من الظالمين جواب لقوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم ❁ القول فى تأويل قوله (وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين) يعنى تعالى ذكره بقوله وكذلك فتنا بعضهم ببعض وكذلك اختبرنا وابتلينا كالذى حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وكذلك فتنا بعضهم ببعض يقول ابتلينا بعضهم ببعض وقد دللنا فيما مضى من كتابنا هذا على معنى الفتنة وانها الاختبار والابتلاء بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وانما فتنة الله تعالى بعض خلقه ببعض مخالفته بينهم فيما قسم لهم من الارزاق والاخلاق فجعل بعضا غنيا وبعضا فقيرا وبعضا قويا وبعضا ضعيفا فأحوج بعضهم الى بعض اختبارا منه لهم بذلك ونحو الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال

ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وكذلك فتنا بعضهم ببعض يعنى انه جعل بعضهم أغنياء وبعضهم فقراء فقال الاغنياء للفقراء أهؤلاء من الله عليهم من بيننا يعنى هداهم الله وانما قالوا ذلك استهزاء وسخرية وأما قوله ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا يقول تعالى اختبرنا الناس بالغنى والفقر والعز والذل والقوة والضعف والهدى والضلال كى يقول من أضله الله وأعماه عن سبيل الحق للذين هداهم الله ووفقهم أهؤلاء من الله عليهم بالهدى والرشد وهم فقراء ضعفاء اذلاء من بيننا ونحن أغنياء أقوياء استهزاء بهم ومعاداة للاسلام وأهله يقول تعالى أليس الله باعلم بالشاكرين وهذا منه تعالى اجابة لهؤلاء المشركين الذين أنكروا أن يكون الله يهدى أهل المسكنة والضعف للحق وخذلهم عنه وهم أغنياء وتقريرا لهم انا أعلم بمن كان من خلقى شاكرا نعمتى ممن هو له كافر فمنى على من مننت عليه منهم بالهداية جزاء شكره اياى على نعمتى وتخذيلى من خذلت منهم عن سبيل الرشاد عقوبة كفرانه اياى نعمتى لا لغنى الغنى منهم ولا لفقر الفقير لان الثواب والعقاب لا يستحقه أحد الا جزاء على عمله الذى اكتسبه لا على غناه وفقره لان الغنى والفقر والعجز والقوة ليس من أفعال خلقى ❁ القول فى تأويل قوله (واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم سوأ بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فانه غفور رحيم) اختلف أهل التأويل فى الذين عنى الله تعالى بهذه الآية فقال بعضهم عنى بها الذين نهى الله نبيه عن طردهم وقد مضت الرواية بذلك عن قائليه وقال آخرون عنى بها قوما استفتوا النبى صلى الله عليه وسلم فى ذنوب أصابوها عظام فلم يؤيسهم الله من التوبة ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان عن مجمع قال سمعت ماهان قال جاء قوم الى النبى صلى الله عليه وسلم قد أصابوا ذنوبا عظاما قال ماهان فما اخاله رد عليهم شيأ قال فانزل الله هذه الآية واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم الآية حدثنا هناد قال ثنا قبيصة عن سفيان عن مجمع عن ماهان ان قوما جاؤا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد انا أصبنا ذنوبا عظاما فما اخاله رد عليهم شيأ فانصرفوا فانزل الله تعالى واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة قال فدعاهم فقرأها عليهم حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن مجمع التيمى قال سمعت ماهان يقول فذكر نحوه وقال آخرون بل عنى بها قوم من المؤمنين كانوا أشاروا على النبى صلى الله عليه وسلم بطرد القوم الذين نهاه الله عن طردهم فكان ذلك فيهم خطيئة فغفرها الله لهم وعفا عنهم وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم اذا أتوه أن يبشرهم بان قد غفر لهم خطيئتهم التى سلفت منهم بمشورتهم على النبى صلى الله عليه وسلم بطرد القوم الذين أشاروا عليه بطردهم وذلك قول عكرمة وعبد الرحمن بن زيد وقد ذكرنا الرواية عنهما بذلك قبل * وأولى الاقوال فى ذلك عندى بتأويل الآية قول من قال المعنيون بقوله واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم غير الذين نهى الله النبى صلى الله عليه وسلم عن طردهم لان قوله واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا خبر مستأنف بعد تقضى الخبر عن الذين نهى الله نبيه صلى الله عليه وسلم عن طردهم ولو كانوا اياهم لقيل واذا جاؤك فقل سلام عليكم وفى ابتداء الله الخبر عن قصة هؤلاء وتركه وصل الكلام بالخبر عن الاولين ما ينبئ عن انهم غيرهم فتأويل الكلام اذا اذ كان الامر على ما وصفنا واذا جاءك يا محمد القوم الذين يصدقون بتنزيلنا وأدلتنا وحججنا فيقرون بذلك قولا وعملا مسترشديك عن

مفتر وفى الآية محذوف تقديره ولقد أرسلنا الى أمم من قبلك رسلا فخالفوهم فاخذناهم بالبأساء والضراء وحسن الحذف لكونه مفهوما والبأساء والضراء البؤس والضر أو البأساء القحط والجوع والضراء الامراض والاوجاع والرزايا لعلهم يتضرعون يتذللون ويتخشعون وأصله الانقياد وترك التمرد ضرع الرجل ضراعة فهو ضارع أى ذليل ضعيف احتج الجبائى بالآية على انه تعالى انما أرسل الرسل وهذه البأساء والضراء عليهم ارادة أن يتضرعوا ويؤمنوا فهو يريد الايمان والطاعة من الكل وأجيب بان الترجى فى حقه تعالى محال فانهم يحملونه على الارادة ونحن نحمله على انه تعالى يعاملهم معاملة المترجى فالترجيح على ان الفسق وتزيين الشيطان وكل ما يفوضونه لابد ان ينتهى الى خلق الله وتكوينه أما قوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا فمعناه نفى التضرع كانه قيل فلم يتضرعوا اذ جاءهم باسنا ولكنه جاء بلولا التحضيضية ليفيد انه لم يكن لهم عذر فى ترك التضرع الا العناد والقسوة والاعجاب ثم بين انه لما لم ينجع فيهم المواعظ والزواجر نقلهم من البأساء والضراء الى الراحة والرخاء ففتح أبواب الخيرات عليهم وسهل موجبات المسرات اليهم كما يفعله الاب المشفق لولده يخاشنه تارة ويلاينه أخرى ومعنى كل شئ أى كل شئ كان مغلقا عنهم من الخير حتى اذا فرحوا بما أوتوا أى ظنوا ان ذلك باستحقاقهم ولم يزيدوا الا بطرا وترفا أخذناهم بغتة قال الحسن مكر بالقوم ورب الكعبة وقال صلى الله عليه وسلم اذا رأيت الله تعالى يعطى العاصى فان ذلك استدراج من الله تعالى قال العلماء وانما أخذوا فى حال الراحة والرخاء ليكون أشد لتحسرهم على ما فات من السلامة والعطاء فاذاهم مبلسون آيسون من كل خير وقال الفراء المبلس الذى انقطع رجاؤه ويقال للذى سكت عند انقطاع حجته قد أبلس وقال الزجاج المبلس الشديد الحسرة الحزين واذا ههنا للمفاجأة وهى ظرف مكان وهم مبتدأ ومبلسون خبره وهو العامل فى اذا فقطع دابر القوم الدابر للشئ من خلفه كالولد للوالد دبر فلان القوم يدبرهم دبورا ودبرا اذا كان آخرهم أبو عبيدة دابر القوم آخرهم الذى يدبرهم الاصمعى الدابر الاصل قطع الله دابره أى أصله والحمد لله رب

ذنوبهم التي سلفت منهم بيني و بينهم هل لهم منها توبة فلا تؤيسهم منها وقل لهم سلام عليكم أمنة الله لكم من ذنوبكم أن يعاقبكم عليها بعد توبتكم منها كتب ربكم على نفسه الرحمة يقول قضى ربكم الرحمة بخلقه انه من عمل منكم سوأ بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فانه غفور رحيم واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء المدنيين انه من عمل منكم سوأ فيجعلون ان منصوبة على الترجمة بها عن الرحمة ثم تاب من بعده وأصلح فانه غفور رحيم على ائتناف انه بعد الفاء فيكسرونها و يجعلونها أداة لا موضع لها بمعنى فهو له غفور رحيم أو فله المغفرة والرحمة وقرأهما بعض الكوفيين بفتح الالف منهما جميعا بمعنى كتب ربكم على نفسه الرحمة ثم ترجم بقوله انه من عمل منكم سوأ بجهالة عن الرحمة فانه غفور رحيم فيعطف بأنه الثانية على انه الاولى ويجعلهما اسمين منصوبين على ما بينت وقرأ ذلك بعض المكيين وعامة قراء أهل العراق من الكوفة والبصرة بكسر الالف من انه وانه على الابتداء وعلى انهما أداتان لا موضع لهما وأولى القراءتين في ذلك عندي بالصواب قراءة من قرأهما بالكسر كتب ربكم على نفسه الرحمة انه على ابتداء الكلام وان الخبر قد انتهى عند قوله كتب ربكم على نفسه الرحمة ثم استؤنف الخبر عما هو فاعل تعالى ذكره بمن عمل سوأ بجهالة ثم تاب وأصلح منه ومعنى قوله انه من عمل منكم سوأ بجهالة أنه من اقترف منكم ذنبا فجهل باقترافه اياه ثم تاب وأصلح فانه غفور لذنبه اذا تاب وأناب وراجع العمل بطاعة الله وترك العود الى مثله مع الندم على ما فرط منه رحيم بالتائب أن يعاقبه على ذنبه بعد توبته منه و بنحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن عثمان عن مجاهد من عمل منكم سوأ بجهالة قال من جهل انه لا يعلم حلالا من حرام ومن جهالته ركب الامر حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد عن جويبر عن الضحاك مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد يعملون السوء بجهالة قال من عمل بمعصية الله فذاك منه جهل حتى يرجع حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا بكر بن حسن عن ليث عن مجاهد في قوله من عمل منكم سوأ بجهالة قال كل من عمل بخطيئة فهو بها جاهل حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا خالد بن دينار أبو خلدة قال كنا اذا دخلنا على أبي العالية قال واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة ۞ القول في تأويل قوله (وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين) يعني تعالى ذكره بقوله وكذلك نفصل الآيات وكذلك فصلنا لك في هذه السورة التي من ابتدائها وفاتحتها يا محمد الى هذا الموضع حجتنا على المشركين من عبدة الاوثان وأدلتنا وميزناها لك و بيناها كذلك نفصل لك أعلامنا وأدلتنا في كل حق ينكره أهل الباطل من سائر أهل الملل غيرهم فنبينها لك حتى تبين حقه من باطله وصحيحه من سقيمه واختلفت القراء في قراءة قوله ولتستبين سبيل المجرمين فقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة ولتستبين بالتاء سبيل المجرمين بنصب السبيل على أن تستبين خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم كان معناه عندهم ولتستبين أنت يا محمد سبيل المجرمين وكان ابن زيد يتأول ذلك ولتستبين أنت يا محمد سبيل المجرمين الذين سألوك طرد النفر الذين سألوه طردهم عنه من أصحابه حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ولتستبين سبيل المجرمين قال الذين يأمرونك بطرد هؤلاء وقرأ ذلك بعض المكيين و بعض البصريين ولتستبين بالتاء سبيل المجرمين برفع السبيل على أن القصد للسبيل ولكنه يؤنثها وكان معنى الكلام عندهم وكذلك نفصل الآيات ولتتضح لك

البالغين حسد نفسه على ان لم يترك منهم أحدا واستأصلهم لان ذلك بمنزلة تجري النعمة على أولئك الرسل أو على أولئك الهالكين كيلا يزيدوا كفرا وعنادا فيزدادوا عذابا وعقابا أو حمد على ما أنعم عليهم قبل ذلك وهو ان كلفهم وأزال عنهم الاعذار والعلل و بعث الانبياء والرسل وأخذهم بالبأساء والضراء ثم نقلهم الى الآلاء والنعماء الا انهم لم يزدادوا الا تماديا في الغي والضلال فطهر وجه الارض عن شركهم وفيما يؤذن بوجوب الحمد لله عند هلاك كل ظالم فان ذلك من جلة آلاء الله سبحانه ثم عاد الى الدلالة على وجود الصانع الحكيم المختار و بيان وحدته جل جلاله فقال قل أرأيتم ان أخذ الله وتقريره ان أشرف أعضاء الانسان هو السمع والبصر والقلب كما عددنا منافعها في أوائل الكتاب ولا ريب ان القادر على تحصيل قواها فيه وصرفها عن الآفات والمخافات ليس الا الله وحده ومعنى أخذ السمع والبصر تعطيل منافعهما ومعنى الختم على القلب ازالة العقل حتى يصير كالمجانين قال ابن عباس انه الطبع أو الاماتة حتى لا يعقل الهدى والصلاح يأتيكم به أي بذلك الذي أخذ من السمع والبصر والقلب فوضع الضمير موضع اسم الاشارة بناء على أن الضمير المذكور بحكم الاستعمال يلزم ان يكون لذي عقل ولو فرضنا والاحسن ان يقال انه ذكر أشياء متعددة فوجب ان يعود الضمير الى جميعها مؤنثا اذ لا ترجيح وحيث لم يكن الضمير مؤنثا علم انه أراد المذكور مطلقا فتعين أن يشار اليه بذلك ثم انه أقام الضمير المذكور مقامه أو يعود الى ما أخذ وختم عليه وصح من غير التكلف المذكور بحكم التغليب انظر يا محمد أو كل من له أهلية النظر كيف نصرف الآيات نوردها على الوجوه المختلفة المتكاثرة بحيث يكون كل واحد منها يقوي ما قبله في الايصال الى المطلوب ومعنى ثم التفاوت بين الحالين و يصدفون أي يعرضون و يقال امرأة صدوف للتي تعرض وجهها عليك وللمؤمنين ثم تصدف أي تعرض والصدف ميل في الحافر الى الشق الوحشي وصدف الدرة غشاؤها الميل فيه قال الكعبي لو خلق الله فيهم الاعراض والصدف لم ينكر ذلك عليهم وقالت الاشاعرة لو لا منع الله تعالى لنجع فيهم الدلائل القاطعة للاعذار ثم عمم الدليل بقوله قل أرأيتكم ان أتاكم

والمؤمنين طريق المجرمين وقرأ ذلك عامة قراء أهل الكوفة وليستبين بالياء سبيل المجرمين برفع السبيل على ان الفعل للسبيل ولكنهم يذكرونه ومعنى هؤلاء في هذا الكلام ومعنى من قرأ ذلك بالياء في وليستبين ورفع السبيل واحد وانما الاختلاف بينهم في تذكير السبيل وتأنيثها * وأولى القراءتين بالصواب عندي في السبيل الرفع لان الله تعالى ذكره فصل آياته في كتابه وتنزيله ليتبين الحق بها من الباطل جميع من خوطب بها لا بعضا دون بعض ومن قرأ السبيل بالنصب فانما جعل تبيين ذلك محصورا على النبي صلى الله عليه وسلم وأما القراءة في قوله ولتستبين فسواء قرئت بالتاء أو بالياء لان من العرب من يذكر السبيل وهي تميم وأهل نجد ومنهم من يؤنث السبيل وهم أهل الحجاز وهما قراءتان مستفيضتان في قراء الامصار ولغتان مشهورتان من لغات العرب وليس في قراءة ذلك باحداهما خلاف لقراءته بالاخرى ولا وجه لاختيار احداهما على الاخرى بعد ان يرفع السبيل للعلة التي ذكرنا وبنحو الذي قلنا في تأويل قوله نفصل الآيات قال أهل التأويل **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وكذلك نفصل الآيات نبين الآيات **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في نفصل الآيات نبين ۞ القول في تأويل قوله (قل اني نهيت ان أعبد الذين تدعون من دون الله قل لا أتبع أهواءكم قد ضللت اذا وما أنا من المهتدين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء المشركين بربهم من قومك العادلين به الاوثان والانداد الذين يدعونك الى موافقتهم على دينهم وعبادة الاوثان ان الله نهاني ان أعبد الذين تدعون من دونه فلن أتبعكم على ما تدعونني اليه من ذلك ولا أوافقكم عليه ولا أعطيكم محبتكم وهواكم فيه وان فعلت ذلك فقد تركت محجة الحق وسلكت على غير الهدى فصرت ضالا مثلكم على غير استقامة وللعرب في ضللت لغتان فتح اللام وكسرها واللغة الفصيحة المشهورة هي فتحها وبها قراءة عامة قراء الامصار وبها نقرأ لشهرتها في العرب وأما الكسر فليس بالغالب في كلامها والقراء بها قليلون فمن قال ضللت قال أضل ومن قال ضللت قال في المستقبل أضل وكذلك القراءة عندنا في سائر القرآن وقالوا أئذا ضللنا بفتح اللام ۞ القول في تأويل قوله (قل اني على بينة من ربي وكذبتم به ما عندي ما تستعجلون به ان الحكم الا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين) يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم الداعين لك الى الاشراك بربك اني على بينة من ربي اني على بيان قد تبينته وبرهان قد وضح لي من ربي يقول من توحيدي وما أنا عليه من اخلاص عبوديته من غير اشراك شئ به وكذلك تقول العرب فلان على بينة من هذا الامر اذا كان على بيان منه ومن ذلك قول الشاعر

أبينة تبغون بعد اعترافه * وقول سويد قد كفيتكم بشرا

وكذبتم به يقول وكذبتم أنتم بربكم والهاء في قوله به من ذكر الرب جل وعز ما عندي ما تستعجلون به يقول ما الذي تستعجلون من نقم الله وعذابه بيدي ولا أنا على ذلك بقادر وذلك انهم قالوا حين بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بتوحيده فدعاهم الى الله وأخبرهم انه رسوله اليهم هل هذا الا بشر مثلكم أفتأتون السحر وأنتم تبصرون وقالوا للقرآن هو أضغاث أحلام وقال بعضهم بل هو اختلاق اختلقه وقال آخرون بل محمد شاعر فليأتنا بآية كما أرسل الاولون فقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم أجبهم بان الآيات بيد الله لا بيدك وانما أنت رسول وليس عليك الا البلاغ لما أرسلت به وان الله يقضي الحق

والمعنى انه لا دافع لنوع من أنواع العذاب الا الله سبحانه فوجب ان لا يكون معبودا الا هو ثم العذاب المفروض اما أن يجئ من غير سبق أمارة تدل على ذلك وهو البغتة وأكثر ما يكون ذلك بالليل أو مع سبق أمارة وهو الجهرة وأكثره بالنهار ولهذا قال الحسن معناه ليلا أو نهارا أماته وله هل يهلك الا القوم الظالمون أي لا يهلك مع قوله واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا (١٢٥) منكم خاصة فمعناه ان الهلاك بالحقيقة وهو هلاك التعذيب والسخط مختص بالظالمين الاشرار لان الاخيار وان عمهم العذاب الا أنهم يستفيدون بذلك ثوابا جزيلا فهو لهم بلاء في الظاهر وآلاء بالحقيقة خلاف الظلمة فانهم يخسرون الدنيا والآخرة ومثله قوله صلى الله عليه وآله ان أمر المؤمن خير كله ان أصابته ضراء فصبر كان خيرا له وان أصابته سراء فشكر كان خيرا له واعلم انه ذكر ههنا أرأيتكم مرتين فزاد خطابا واحدا لان عذاب الاستئصال ما عليه من مزيد فناسب زيادة الخطاب لاجل التأكيد وفيما بينهما قال أرأيتم حيث لم يكن كذلك وكذلك في يونس ثم ذكر ان الانبياء والرسل بعثوا للتبشير والانذار فقط ولا قدرة لهم على اظهار الآيات وانزال المعجزات التي اقترحوها في قوله وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه وان ذلك مفوض الى مشيئة الله وحكمته فقال وما نرسل المرسلين الا مبشرين بالثواب على الطاعات ومنذرين بالعقاب على المعاصي فمن قبل قولهم وأتى بالايمان الذي هو من أفعال القلب والعمل الصالح الذي هو من أفعال البدن فلا خوف عليهم والذين كذبوا بآياتنا يمسهم العذاب ومعنى المس التقاء الشيئين من غير فصل قال في الكشاف جعل العذاب ماسا كأنه حي يفعل بهم ما يريد من الآلام وفيه نظر لان المس ليس من خواص الاحياء نعم انه من خواص الاجسام فلو ادعيت المبالغة من هذا الوجه لم يكن بعيدا قال القاضي انه علل عذاب الكافرين بكونهم فاسقين فيكون كل فاسق كافرا وأقول هذا من باب ايهام العكس ولا يلزم العكس فان كل كافر فاسق ولا يلزم العكس ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم ان ينفي من نفسه أمورا ثلاثة فقال قل لا أقول لكم عندي خزائن الله وهي جمع خزانة للمكان الذي يخزن فيه الشئ وخزن الشئ احرازه بحيث

فيهم وفيك ويفصل به بينك وبينهم فيتبين الحق منكم والمبطل وهو خير الفاصلين أى وهو خير من بين وميز بين المحق والمبطل وأعدلهم لانه لا يقع فى حكمه وقضائه حيف الى أحد لوسيلة له اليه ولا لقرابة ولا مناسبة ولا فى قضائه جور لانه لا يأخذ الرشوة فى الاحكام فيجور فهو أعدل الحكام وخير الفاصلين وقد ذكر لنا فى قراءة عبد الله وهو أسرع الفاصلين حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير انه قال فى قراءة عبد الله يقضى الحق وهو أسرع الفاصلين واختلفت القراء فى قراءة قوله يقضى الحق فقرأه عامة قراء الحجاز والمدينة وبعض قراء أهل الكوفة والبصرة ان الحكم الا لله يقص الحق بالصاد بمعنى القصص وتأولوا فى ذلك قول الله تعالى نحن نقص عليك أحسن القصص وذكر ذلك عن ابن عباس حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال يقص الحق وقال نحن نقص عليك أحسن القصص وقرأ ذلك جماعة من قراء الكوفة والبصرة ان الحكم الا لله يقضى الحق بالضاد من القضاء بمعنى الحكم والفصل بالقضاء واعتبروا صحة ذلك بقوله وهو خير الفاصلين وان الفصل بين المختلفين انما يكون بالقضاء لا بالقصص وهذه القراءة عندنا أولى القراءتين بالصواب لما ذكرنا لاهلها من العلة فمعنى الكلام اذا ما الحكم فيما تستعجلون به أيها المشركون من عذاب الله وفيما بينى وبينكم الا لله الذى لا يجور فى حكمه وبيده الخلق والامر يقضى الحق بينى وبينكم وهو خير الفاصلين بيننا بقضائه وحكمه ۞ القول فى تأويل قوله (قل لو أن عندى ما تستعجلون به لقضى الامر بينى وبينكم والله أعلم بالظالمين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم الآلهة والاوثان المكذبيك فيما جئتهم به السائليك أن تأتيهم بآية استعجالا منهم بالعذاب لو ان بيدى ما تستعجلون به من العذاب لقضى الامر بينى وبينكم ففصل ذلك أسرع الفصل بتعجيلى لكم ما تسألونى من ذلك وتستعجلونه ولكن ذلك بيد الله الذى هو أعلم بوقت ارساله على الظالمين الذين يضعون عبادتهم التى لا تنبغى ان تكون الا لله فى غير موضعها فيعبدون من دونه الآلهة والاصنام وهو أعلم بوقت الانتقام منهم وحال القضاء بينى وبينهم وقد قيل معنى قوله لقضى الامر بينى وبينكم الذبح للموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن ابن جريج قال بلغنى فى قوله لقضى الامر قال ذبح الميت وأحسب ان قائل هذا القول نزع بقوله وأنذرهم يوم الحسرة اذ قضى الامر وهم فى غفلة فانه روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك قصة تدل على معنى ما قاله هذا القائل فى قضاء الامر وليس قوله لقضى الامر بينى وبينكم من ذلك فى شئ وانما هذا أمر من الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ان يقول لمن استعجله فصل القضاء بينه وبينهم من قوله بآية يأتيهم من ألوان العذاب والآيات بيدى وعندى لعاجلتكم بالذى تسألونى من ذلك ولكنه بيد من هو أعلم بما يصلح خلقه منى ومن جميع خلقه ۞ القول فى تأويل قوله (وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو ويعلم ما فى البر والبحر) يقول وعنده مفاتح الغيب والمفاتح جمع مفتح يقال منه مفتح ومفتاح فمن قال مفتح جمعه مفاتح ومن قال مفتاح جمعه مفاتيح ويعنى بقوله وعنده مفاتح الغيب خزائن الغيب كالذى حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وعنده مفاتح الغيب قال يقول خزائن الغيب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن مسعر عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن ابن مسعود قال أعطى نبيكم كل شئ الا مفتاح الغيب حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن

لا أقول لكم الآية وقوله ولا أعلم الغيب قال فى الكشاف محله النصب عطفا على محل قوله عندى خزائن الله لانه من جملة المقول أى لا أقول لكم ذلك ولا هذا قلت ويحتمل ان يكون عطفا على لا أقول أى قل لا أعلم الغيب فيكون فيه دلالة على ان الغيب بالاستقلال لا يعلمه الا الله بخلاف كون خزائن الله عنده وكونه ملكا فان النبى صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون له هذه المقامات ولكن لا يظهرها واختلف المفسرون فى فائدة نفى هذه الامور فقيل المراد اظهار التواضع والخضوع لله تعالى والاعتراف بعبوديته حتى لا يعتقد فيه مثل اعتقاد اليهود والنصارى فى المسيح عليه السلام وقيل المقصود ابداء العجز والضعف وانه لا يستقل بايجاد المعجزات التى كانوا يقترحونها كقولهم لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا الى قوله هل كنت الا بشرا رسولا وقيل أى لا أدعى سوى النبوة والرسالة ولا أدعى الالهية ولا الملكية وانما زيد ههنا لكم بخلاف سورة هود حيث قال ولا أقول انى ملك لانه تقدم ذكر لكم فى قوله انى لكم نذير فاكتفى بذلك قال الجبائى فى الآية دلالة على ان الملك أفضل اذ المراد لا أدعى فوق منزلتى قال القاضى ان كان الغرض التواضع فالاقرب ان ذلك يدل على ان الملك أفضل وان كان المراد فى قدرته عن أفعال لا يقوى عليها الا الملائكة لم يدل على أفضلية الملائكة ان اتبع الا ما يوحى الى قيل هذا النص يدل على انه صلى الله عليه وسلم لم يحكم من تلقاء نفسه وبالاجتهاد فى شئ من الاحكام ولا يجوز لاحد من أمته ان يعمل الا بالوحى النازل عليه لقوله تعالى فاتبعوه فلا يجوز العمل بالقياس وأكد هذا الحكم بقوله هل يستوى الاعمى والبصير وذلك ان العمل بغير الوحى يجرى مجرى عمل الاعمى والعمل بمقتضى الوحى يقوم مقام عمل البصير ثم قال أفلا تتفكرون تنبيها على انه يجب على العاقل ان يعرف الفرق بين هذين وأجيب بان أصل الاجتهاد والقياس اذا كان بالوحى لم يلزم الضلالة والآية مثل للضال والمهتدى أو لمن ادعى المستقيم وهو النبوة والمحال وهو الالهية والملكية فلا تتفكرون فلا تكونوا ضالين كالعميان أو فتعلموا انى ما ادعيت سوى ما يليق بالبشر والله تعالى أعلم وأحكم * التأويل وما من دابة تدب فى أرض البشرية

ابن

وتعرف من الحواس والجوارح والنفس وصفاتهم الأمم أمثالكم فى السؤال عن أقوالهم وأحوالهم كقوله ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤلا مافرطنا ما تركنا فى القرآن من شئ يحتاج اليه الانسان ظاهره وباطنه ذاته وصفاته فى السير الى الله من الاوامر والنواهى والندب والآداب ثم الى ربهم يحشرون ههنا بالسير وجذبات العناية أوهنالك بالسلاسل والاغلال يسحبون فى

ابن جريج عن عطاء الخراسانى عن ابن عباس وعنده مفاتح الغيب قال هن خمس ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الى ان الله عليم خبير فتأويل الكلام اذا والله أعلم بالظالمين من خلقه وماهم مستحقوه وماهو بهم صانع فان عنده علم ماغاب علمه عن خلقه فلم يطلعوا عليه ولم يدركوه ولم يعلموه ولا يدركوه ويعلم مافى البر والبحر يقول وعنده علم مالم يغب أيضا عنكم لان مافى البر والبحر مماهو ظاهر العين يعلمه العباد فكان معنى الكلام وعند الله علم ماغاب عنكم أيها الناس مما لا تعلمونه ولن تعلموه مما استأثر بعلمه نفسه ويعلم أيضا مع ذلك جميع مايعلمه جميعكم لا يخفى عليه شئ لانه لاشئ الا مايخفى عن الناس أومما لايخفى عليهم فأخبر الله تعالى ان عنده علم كل شئ كان ويكون وماهو كائن ممالم يكن بعد وذلك هو الغيب ۞ القول فى تأويل قوله (وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة فى ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين) يقول تعالى ذكره ولا تسقط ورقة فى الصحارى والبرارى ولا فى الامصار والقرى الا الله يعلمها ولا حبة فى ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين يقول ولا شئ أيضا مماهو موجود أو مما سيوجد ولم يوجد بعد الا وهو مثبت فى اللوح المحفوظ مكتوب ذلك فيه ومرسوم عدده ومبلغه والوقت الذى يوجد فيه والحال التى يفنى فيها ويعنى بقوله مبين انه يبين عن صحة ماهو فيه بوجود مارسم فيه على مارسم فان قال قائل وما وجه اثباته فى اللوح المحفوظ والكتاب المبين ما لا يخفى عليه وهو بجميعه عالم لا يخاف نسيانه قيل له لله تعالى فعل ماشاء وجائز أن يكون كان ذلك منه امتحانا منه لحفظته واختبارا للمتوكلين بكتابة أعمالهم فانهم فيما ذكر مأمورون بكتابة أعمال العباد ثم تعرضها على ما أثبته الله من ذلك فى اللوح المحفوظ حتى أثبت فيه ما أثبت كل يوم وقيل ان ذلك معنى قوله انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون وجائز أن يكون ذلك لغير الله مماهو أعلم به اما بحجة يحتج بها على بعض ملائكته واما على بنى آدم وغير ذلك وقد حدثنى زياد بن عبد الله الحسانى أبو الخطاب قال ثنا مالك بن سعير قال ثنا الاعمش عن يزيد بن أبى زياد عن عبد الله بن الحرث قال مافى الارض من شجرة ولا كغرز ابرة الا عليها ملك موكل بها يأتى الله بعلمه يبسها اذا يبست ورطوبتها اذا رطبت ۞ القول فى تأويل قوله (وهو الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ماجرحتم بالنهار) يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم وقل لهم يامحمد والله أعلم بالظالمين والله هو الذى يتوفى أرواحكم بالليل فيقبضها من أجسادكم ويعلم ماجرحتم بالنهار يقول ويعلم ما كسبتم من الاعمال بالنهار ومعنى التوفى فى كلام العرب استيفاء العدد كما قال الشاعر

ان بنى الادرم ليسوا من أحد * ولا توفاهم قريش فى العدد

بمعنى لم تدخلهم قريش فى العدد وأما الاجتراح عند العرب فهو عمل الرجل بيده أو رجله أو فمه وهى الجوارح عندهم جوارح البدن فيما ذكر عنهم ثم يقال لكل مكتسب عملا جارح لاستعمال العرب ذلك فى هذه الجوارح ثم كثر ذلك فى الكلام حتى قيل لكل مكتسب كسبا بأى أعضاء جسمه اكتسب مجترح وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وهو الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ماجرحتم بالنهار اما يتوفاكم بالليل ففى النوم واما يعلم ماجرحتم بالنهار فيقول ما اكتسبتم من الاثم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وهو الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ماجرحتم بالنهار يعنى ما اكتسبتم من الاثم حدثنا محمد بن عبد الاعلى

النار فى دار القطيعة على وجوههم لان من شأنهم التكذيب كما قال والذين كذبوا بآياتنا بدلا تلنا الموصلة اليناصم آذان قلوبهم عن استماع الحق بكم السنة أحوالهم عن اجابة دعوة الحق فى ظلمات صفات البشرية والاخلاق الذميمة بل اياه تدعون لان رجوعه الحبريه مركوز فى روحانيته ولقد أرسلنا الى أمم أى أرسلنا اليهم نعمة الصحة والكفاف والامن فشغلوا بها عنا فارسلنا اليهم بالبراهين القاطعة والحجج الساطعة فدعوهم بها الينا فلم يهتدوا فاخذناهم بالبأساء والضراء التى هى موجبة للالتجاء فلولا اذ جاءهم بأسنا تضرعوا وعلموا ان لحقائق الطافنا مدرجة فى دقائق صور قهرنا وتحققوا ان درر محبتنا مستودعة فى اصداف شدائد باسنا فاستقبلوها بصدق الالتجاء وحسن التضرع فى الدعاء فلما نسوا بسبب القساوة ماذكروا به من معارضة البأساء والضراء فانها تذكر أيام الرخاء وتعرف قدر الصحة والنعماء وتؤدى الى رؤية المنعم فتحنا عليهم أبواب كل شئ من البلاء فى صورة النعماء لارباب الظاهر من النعم الظاهرة من المال والجاه والقبول وأمثالها ولارباب الباطن بالنعم الباطنة من فتوحات الغيب وأشباهها حتى اذا فرحوا بما أوتوا وظنوا أنهم قد استغنوا عن صحبة الشيخ وتعليم تصرفاته فشرعوا فى الطلب على وفق هواهم أخذناهم بغتة بفقد الاحوال والاشتغال بالقال فاذا هم مبلسون متحيرون فى تيه الغرور والحمد لله على اظهار اللطف لاربابه والقهر لاصحابه ليعلم ان الكل بقدر كما قال قل أرأيتم الآية الا القوم الظالمون الذين ظلموا أنفسهم بصرف استعداد عبودية المولى فى عبادة الهوى فامامن ابتلى بعذاب الله من الآفات والمخافات والامراض ونحوها ابتلاء فتاب ورجع فهو غير هالك على الحقيقة قل لا أقول لكم لم يقل ليس عندى خزائن الله

قال ثنا محمد بن ثور قال ثنا معمر عن قتادة ما جرحتم بالنهار قال ما عملتم بالنهار حدثنا الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا
يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وهو الذى يتوفاكم بالليل يعنى بذلك نومهم ويعلم
ما جرحتم بالنهار أى ما عملتم من ذنب فهو يعلمه لا يخفى عليه شئ من ذلك حدثنا المثنى قال ثنا
أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وهو الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار قال
اما وفاته اياهم بالليل فمنامهم واما ما جرحتم بالنهار فيقول ما اكتسبتم بالنهار وهذا الكلام وان كان خبرا
من الله تعالى عن قدرته وعلمه بان فيه احتجاجا على المشركين به الذين كانوا ينكرون قدرته على احيائهم
بعد مماتهم وبعثهم بعد فنائهم فقال تعالى محتجا عليهم وهو الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم
بالنهار ثم يبعثكم فيه ليقضى أجل مسمى يقول فالذى يقبض أرواحكم بالليل ويبعثكم فى النهار
لتبلغوا أجلا مسمى وأنتم ترون ذلك وتعلمون صحته غير منكر له القدرة على قبض أرواحكم وافنائكم
ثم ردها الى أجسادكم وانشائكم بعد مماتكم فان ذلك نظير ما تعاينون وتشاهدون وغير منكر لمن قدر
على ما تعاينون من ذلك القدرة على ما لم تعاينوه وان الذى لم تروه ولم تعاينوه من ذلك شبيه ما رأيتم
وعاينتم ۞ القول فى تاويل قوله (ليقضى أجل مسمى ثم اليه مرجعكم ثم ينبئكم بما كنتم تعملون)
يعنى تعالى ذكره ثم يبعثكم يثيركم ويوقظكم من منامكم فيه يعنى فى النهار والهاء التى فيه راجعة على
النهار ليقضى أجل مسمى يقول ليقضى الله الاجل الذى سماه لحياتكم وذلك الموت فيبلغ مدته
ونهايته ثم اليه مرجعكم يقول ثم الى الله معادكم ومصيركم ثم ينبئكم بما كنتم تعملون يقول ثم يخبركم
بما كنتم تعملون فى حياتكم الدنيا ثم يجازيكم بذلك ان خيرا فخيرا وان شرا فشرا ونحو الذى قلنا فى
ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا
عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ثم يبعثكم فيه قال فى النهار حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا
محمد بن ثور قال ثنا معمر عن قتادة ثم يبعثكم فيه فى النهار والبعث اليقظة حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا
أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى ثم يبعثكم فيه قال بالنهار حدثنا القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال عبد الله بن كثير ثم يبعثكم فيه قال يبعثكم فى المنام
ليقضى أجل مسمى وذلك الموت ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ليقضى أجل مسمى وهو الموت حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا
أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ليقضى أجل مسمى قال هو أجل الحياة الى الموت
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال عبد الله بن كثير ليقضى
أجل مسمى قال مدتهم ۞ القول فى تاويل قوله (وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة حتى
اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون) يقول تعالى ذكره وهو القاهر والله الغالب
خلقه العالى عليهم بقدرته لا المقهور من أوثانهم وأصنامهم المذلل المغلوب عليه لذلته ويرسل عليكم
حفظة وهى ملائكته الذين يتعاقبونكم ليلا ونهارا يحفظون أعمالكم ويحصونها ولا يفرطون فى
حفظة ذلك واحصائه ولا يضيعون وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله ويرسل عليكم حفظة قال

ليعلم أن خزائن الله وهى العلم بحقائق الاشياء وماهياتها عنده باراءة سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم وباستجابة دعائه فى قوله أرنا
الاشياء كما هى ولكنه يكلم الناس على قدر عقولهم ولا أعلم الغيب أى لا أقول لكم هذا مع انه كان يخبرهم عما مضى وعما سيكون باعلام
الحق وقد قال صلى الله عليه وآله فى قصة ليلة المعراج قطرت فى قطرة علمت ما كان وما سيكون ولا أقول لكم انى ملك وان كنت
قد عبرت عن مقام الملك حين قلت
لجبريل تقدم فقال لو دنوت أنملة
لاحترقت ان أتبع الا ما يوحى الى
ان أخبرهم وقل معهم قل هل
يستوى الاعمى والبصير فلا يستوى
مع الاعمى كلام البصير فكيف
أخبركم عما أعمى الله بصائركم عنه
وأنا به بصير قوله تعالى (وانذر به
الذين يخافون أن يحشروا الى
ربهم ليس لهم من دونه ولى ولا
شفيع لعلهم يتقون ولا تطرد الذين
يدعون ربهم بالغداة والعشى
يريدون وجهه ما عليك من
حسابهم من شئ وما من حسابك
عليهم من شئ فتطردهم فتكون
من الظالمين وكذلك فتنا بعضهم
ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم
من بيننا أليس الله باعلم بالشاكرين
واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا
فقل سلام عليكم كتب ربكم على
نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوأ
بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فانه
غفور رحيم وكذلك نفصل الآيات
ولتستبين سبيل المجرمين قل انى
نهيت أن أعبد الذين تدعون من
دون الله قل لا أتبع أهواءكم قد
ضللت اذا وما أنا من المهتدين قل
انى على بينة من ربى وكذبتم به
ما عندى ما تستعجلون به ان الحكم
الا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين
قل لو أن عندى ما تستعجلون به
لقضى الامر بينى وبينكم والله
أعلم بالظالمين وعنده مفاتح الغيب
لا يعلمها الا هو ويعلم ما فى البر والبحر
وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة فى ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين وهو الذى يتوفاكم
بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه ليقضى أجل مسمى ثم اليه مرجعكم ثم ينبئكم بما كنتم تعملون) القراآت بالغدوة مضمومة الغين
ساكن الدال مفتوح الواو وكذا فى الكهف ابن عامر الباقون بفتح العين والدال وبالالف انه بالكسر أبو جعفر ونافع وقرأ ابن

هى

هي المعقبات من الملائكة يحفظونه ويحفظون عمله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة حتى اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون يقول حفظة يا ابن آدم يحفظون عليك عملك ورزقك وأجلك اذا توفيت ذلك قبضت الى ربك حتى اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون يقول تعالى ذكره ان ربكم يحفظكم برسل يعقب بينها يرسلهم اليكم يحفظكم ويحفظ أعمالكم الى ان يحضركم الموت وينزل بكم أمر الله فاذا جاء ذلك أحدكم توفاه أملاكنا الموكلون بقبض الارواح ورسلنا المرسلون به وهم لا يفرطون في ذلك فيضيعونه فان قال قائل أوليس الذي يقبض الارواح ملك الموت فكيف قيل توفته رسلنا والرسل جملة وهو واحد أوليس قد قال قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم قيل جائز ان يكون الله تعالى أعان ملك الموت باعوان من عنده فيتولون ذلك بامر ملك الموت فيكون التوفي مضافا وان كان ذلك من فعل أعوان ملك الموت الى ملك الموت اذ كان فعلهم مافعلوا من ذلك بامره كما يضاف قتل من قتل أعوان السلطان وجلد من جلدوه بامر السلطان الى السلطان وان لم يكن السلطان باشر ذلك بنفسه ولا وليه بيده وقد تأول ذلك كذلك جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم في قوله حتى اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون قال ابن عباس لملك الموت أعوان من الملائكة حدثني أبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله في قوله توفته رسلنا وهم لا يفرطون قال سئل ابن عباس عنها فقال ان لملك الموت أعوانا من الملائكة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم في قوله توفته رسلنا وهم لا يفرطون قال أعوان ملك الموت حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم توفته رسلنا وهم لا يفرطون قال الرسل توفى الانفس ويذهب بها ملك الموت حدثنا هناد قال ثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم عن ابن عباس توفته رسلنا وهم لا يفرطون قال الرسل توفى الانفس ويذهب بها ملك الموت حدثنا هناد قال ثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله عن ابن عباس توفته رسلنا وهم لا يفرطون قال أعوان ملك الموت من الملائكة حدثنا هناد قال ثنا قبيصة عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم توفته رسلنا قال هم الملائكة أعوان ملك الموت حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور قال ثنا معمر عن قتادة توفته رسلنا قال ان ملك الموت له رسل فيرسل ويرفع ذلك اليه وقال الكلبي ان ملك الموت هو يلي ذلك فيدفعه ان كان مؤمنا الى ملائكة الرحمة وان كان كافرا الى ملائكة العذاب حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة توفته رسلنا قال يلي قبضها الرسل ثم يدفعونها الى ملك الموت حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم في قوله توفته رسلنا قال يتوفاه الرسل ثم يقبض منهم ملك الموت الانفس قال الثوري وأخبرني الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال هم أعوان لملك الموت قال الثوري وأخبرني رجل عن مجاهد قال جعلت الارض لملك الموت مثل الطست يتناول من حيث شاء وجعلت له أعوان يتوفون الانفس ثم يقبضها منهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم عن ابن عباس في قوله توفته رسلنا قال أعوان ملك الموت من الملائكة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله

علي وعاصم وسهل ويعقوب جميعا بالفتح الباقون بالكسر فيهما ولتستبين بياء الغيبة يزيد وحمزة وعلي وخلف وعاصم غير حفص والمفضل الباقون بالتاء الفوقانية سبيل بالنصب أبو جعفر ونافع وزيد الباقون بالرفع يقص ابن كثير وأبو جعفر ونافع وعاصم الباقون يقضي الحق *الوقوف يتقون ٥ وجهه ط الظالمين ٥ من بيننا ط الشاكرين ٥ الرحمة ط (١٢٩) لمن قرأ أنه بكسر الالف رحيم ٥ المجرمين ٥ من دون الله ط أهواءكم لا للتعيين اذا بما قبله أي قد ضللت اذا اتبعت المهتدين ٥ وكذبتم ط تستعجلون به ط لله ط الفاصلين ٥ وبينكم ط بالظالمين ٥ الا هو ط والبحر ط مبين ٥ مسمى ط لان ثم لترتيب الاخبار مع اتحاد المقصود تعملون ٥ *التفسير لما وصف الرسل بكونهم مبشرين ومنذرين أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالانذار وهو الاعلام بموضع المخافة فقال له وانذر به قال ابن عباس والزجاج أي بالقرآن وهو المذكور هنا في قوله ان أتبع الا ما يوحى الي وقال الضحاك أي بالله قيل والاول أولى لان الانذار والتخويف انما يقع بالقول وفيه نظر لان الانذار لا نزاع فيه انه قول ولكن المنذر به قلما يكون قولا لقوله وأنذرهم يوم الآزفة فانذرتكم نارا تلظى ولو زعم ان المراد وأنذرهم النار والعذاب بواسطة القرآن قلنا فقدر مثله ههنا والمعنى أنذرهم العذاب بقول ينبئ عن شدة سخط الله وعقوبته أما الذين يخافون ان يحشروا فقيل انهم الكافرون الذين سبق ذكرهم فلعل ناسا من المشركين من حالهم انهم يخافون اذا سمعوا بحديث البعث ان يكون حقا فيهلكوا فهم ممن يرجى ان ينجع فيهم الانذار فامر ان ينذر هؤلاء دون المتمردين منهم ثم قال هذا القائل ولا يجوز حمله على المؤمنين لانهم يعلمون انهم يحشرون والعلم خلاف الخوف والظن وضعف بان الخوف شامل الناس كافة لعدم الجزم بالثواب وقبول الطاعة وان كانوا معترفين بصحة الحشر والنشر فالظاهر ان الضمير يتناول الكل لان العاقل لابد ان يخاف الحشر سواء كان جازما به أو شاكا فيه وأيضا انه مأمور بتبليغ الكل فلا وجه للتخصيص وقيل انهم قوم مسلمون مفرطون في العمل فينذرهم بما أوحي اليه لعلهم

يدخلون في زمرة أهل التقوى من المسلمين وقيل هم أهل الكتاب لانهم معترفون بالبعث ومعنى الحشر بهم الى حكمه وقضائه فلا يلزم منه مكان ولا
جهة أما قوله ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع فقال الزجاج ان الجملة في موضع الحال من ضمير يحشر وأي يخافون ان يحشروا غير منصورين
ولا مشفوعا لهم فان كان الضمير للكفار فظاهر وان كان للمؤمنين فشفاعة الملائكة والرسل اذا كانت باذن الله تعالى فانها
تكون بالحقيقة من الله تعالى فصح
انه ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع
ولا بد من هذه الحال لان الحشر
مطلقا ليس مخوفا وانما المخوف هو
الحشر على هذه الحالة لانهم اعتقدوا
ان لا ناصر ولا شفيع الا الله واذا لم
يكن الله ناصرا او شفيعا لزم ان لا يكون
ناصر أصلا لعلهم يتقون قال ابن
عباس لكي يخافوا في الدنيا وينتهوا
عن الكفر والمعاصي قالت المعتزلة
فيه دلالة على انه أراد من الكفار
التقوى والطاعة وأجيب بان
الترجي راجع الى العباد ولما أمر
بانذار عموم المكلفين لينتقوا أردفهم
بذكر المتقين وأمر بتقريبهم
واكرامهم روى عن ابن مسعود
ان الملأ من قريش مروا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعنده صهيب
و بلال وخباب وعمار وغيرهم من
ضعفاء المسلمين فقالوا يا محمد أرضيت
بهؤلاء أتريد ان نكون تبعا
لهؤلاء أطردهم عنك فلعلك ان
طردتهم اتبعناك فقال صلى الله
عليه وآله ما أنا بطارد المؤمنين
فقالوا فاقمهم عنا اذا جئنا فاذا قمنا
فاقعدهم معك ان شئت فقال نعم
طمعا في ايمانهم وروى ان عمر قال
له لو فعلت حتى ننظر الى ماذا يصيرون
ثم انهم قالوا للرسول صلى الله
عليه وآله اكتب بذلك كتابا فدعا
بالصحيفة و بعلي ليكتب فنزلت ولا
تطرد الآية فرمى بالصحيفة واعتذر
عمر عن مقالته قال سلمان وخباب
فينا نزلت فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقعد معنا وندنو منه حتى تمس ركبنا ركبته وكان يقوم عنا اذا أراد القيام فنزلت واصبر نفسك مع الذين
يدعون ربهم فترك القيام عنا الى ان نقوم عنه وقال الحمد لله الذي لم يمتني حتى أمرني ان أصبر نفسي مع قوم من أمتي معكم المحيا ومعكم الممات
أثنى الله عليهم بانهم يدعون ربهم بالغداة والعشي قال ابن عباس والحسن ومجاهد أي يصلون صلاة الصبح والعصر وقيل أي يذكرون ربهم

عن ابراهيم قال الملائكة أعوان ملك الموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا قبيصة عن سفيان عن منصور عن ابراهيم توفته رسلنا قال يتوفونه ثم يدفعونه الى ملك الموت حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه قال سألت الربيع بن أنس عن ملك الموت أهو وحده الذي يقبض الارواح قال هو الذي يلي أمر الارواح وله أعوان على ذلك ألا تسمع الى قول الله تعالى حتى اذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم قال وتوفته رسلنا وهم لا يفرطون غير ان ملك الموت هو الذي يسير كل خطوة منه من المشرق الى المغرب قلت أين تكون أرواح المؤمنين قال عند السدرة في الجنة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال ما من أهل بيت شعر ولا مدر الا وملك الموت يطيف بهم كل يوم مرتين وقد بينا ان معنى التفريط التضييع فيما مضى قبل وكذلك تأوله المتأولون في هذا الموضع حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لا يفرطون يقول لا يضيعون حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وهم لا يفرطون قال لا يضيعون ۞ القول في تأويل قوله (ثم ردوا الى الله مولاهم الحق ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين) يقول تعالى ذكره ثم ردت الملائكة الذين توفوهم فقبضوا نفوسهم وأرواحهم الى الله سيدهم الحق ألا له الحكم يقول ألا له الحكم والقضاء دون من سواه من جميع خلقه وهو أسرع الحاسبين يقول وهو أسرع من حسب عددكم وأعمالكم وآجالكم وغير ذلك من أموركم أيها الناس وأحصاها وعرف مقادير ها ومبالغها لانه لا يحسب بعقد يد ولكنه يعلم ذلك ولا يخفى عليه منه خافية ولا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الارض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر الا في كتاب مبين ۞ القول في تأويل قوله (قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعا وخفية لئن أنجانا من هذه لنكونن من الشاكرين) يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم الداعين لك الى عبادة أوثانهم من الذي ينجيكم من ظلمات البر اذا ضللتم فيه فتحيرتم فأظلمت عليكم الهدى والمحجة ومن ظلمات البحر اذا ركبتموه فأخطأتم فيه المحجة فأظلم عليكم فيه السبيل فلا تهتدون له غير الله الذي مفزعكم حينئذ بالدعاء تضرعا منكم اليه واستكانة جهرا وخفية يقول واخفاء الدعاء أحيانا واعلانا واظهارا يقولون لئن أنجيتنا من هذه يا رب أي من هذه الظلمات التي نحن فيها لنكونن ممن يوحدك بالشكر ويخلص لك العبادة دون من كنا نشركه معك في عبادتك وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعا وخفية يقول اذا أضل الرجل الطريق دعا الله لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يقول من كرب البر والبحر ۞ القول في تأويل قوله (قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم تشركون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء العادلين بربهم سواه من الآلهة اذا أنت استفهمتهم عمن به يستعينون عند نزول الكرب بهم في البر والبحر الله القادر على فرجكم عند حلول الكرب بكم ينجيكم من عظيم النازل بكم في البر والبحر من هم الضلال وخوف الهلاك ومن كل كرب سوى ذلك وهم لا آلهتكم التي تشركون بها في عبادته ولا أوثانكم التي تعبدونها

من دونه التى لاتقدر لكم على نفع ولا ضر ثم أنتم بعد تفضله عليكم بكشف النازل بكم من الكرب ودفع الحال بكم من جسيم الهم تعدلون به آلهتكم وأصنامكم فتشركونها فى عبادتكم اياه وذلك منكم جهل بواجب حقه عليكم وكفر لاياديه عندكم وتعرض منكم لانزال عقوبته عاجلا بكم ۞ القول فى تاويل قوله (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء العادلين بربهم من الاصنام والاوثان يا محمد ان الذى ينجيكم من ظلمات البر والبحر ومن كل كرب ثم تعودون للاشراك به هو القادر على أن يرسل عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم لشرككم به وادعائكم معه الها آخر غيره وكفرانكم نعمه مع اسباغه عليكم آلاءه ومننه وقد اختلف أهل التأويل فى معنى العذاب الذى توعد الله به هؤلاء القوم ان يبعثه عليهم من فوقهم أو من تحت أرجلهم فقال بعضهم أما العذاب الذى توعدهم به ان يبعثه عليهم من فوقهم فالرجم وأما الذى توعدهم ان يبعثه عليهم من تحتهم فالخسف ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قالا ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن السدى عن أبى مالك عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم قال الخسف حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن آدم عن الاشجعى عن سفيان عن السدى عن أبى مالك وسعيد بن جبير مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من أرجلكم قال الخسف حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم فعذاب السماء أو من تحت أرجلكم فيخسف بكم الارض حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم قال كان ابن مسعود يصيح وهو فى المجلس أو على المنبر ألا أيها الناس انه نزل بكم ان الله يقول قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم لو جاءكم عذاب من السماء لم يبق منكم أحدا أو من تحت أرجلكم يخسف بكم الارض أهلككم لم يبق منكم أحدا أو يذيق بعضكم بأس بعض الا انه نزل بكم أسوأ الثلاث * وقال آخرون عنى بالعذاب من فوقكم أئمة السوء أو من تحت أرجلكم الخدم وسفلة الناس ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت خلادا يقول سمعت عامر بن عبد الرحمن يقول ان ابن عباس كان يقول فى هذه قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم فاما العذاب من فوقكم فأئمة السوء وأما العذاب من تحت أرجلكم فخدم السوء حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم يعنى من أمرائكم أو من تحت أرجلكم يعنى سفلتكم * وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب عندى قول من قال عنى بالعذاب من فوقهم الرجم أو الطوفان وما أشبه ذلك مما ينزل عليهم من فوق رؤسهم ومن تحت أرجلهم الخسف وما أشبهه وذلك ان المعروف فى كلام العرب من معنى فوق وتحت الارجل هو ذلك دون غيره وان كان لما روى عن ابن عباس فى ذلك وجه صحيح غير ان الكلام اذا تنوزع فى تأويله فحمله على الاغلب الاشهر من معناه أحق وأولى من غيره مالم تأت حجة مانعة من ذلك يجب التسليم لها ۞ القول فى تاويل قوله (أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض) يقول تعالى ذكره أو يخلطكم شيعا فرقا واحدتها شيعة وأما قوله يلبسكم فهو من

طرفى النهار والمراد بالغداة والعشى الدوام والغداة لغة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس والعشى ما بين الزوال الى الغروب قال الجوهرى غدوة بالتنوين نكرة وبدونها معرفة فتغير مصروفة كسحر ومحل يريدون وجهه نصب على الحال أو على الاستئناف كأنه قيل ما أرادوا بالمواظبة على الدعاء فاجيب بقوله يريدون وجهه ولا يثبت به لله تعالى عضو كما زعمت المجسمة ولكن المراد به التعظيم فقد يعبر به عن ذات الشئ أو حقيقته كما يقال هذا وجه الرأى وذاك وجه الدليل وأيضا المحبة تستلزم طلب رؤية الوجه فلهذا السبب جعل الوجه كناية عن المحبة وطلب الرضا ثم علل النهى بقوله ما عليك من حسابهم من شئ قيل الضمير عائد الى المشركين أى لا يؤاخذون بحسابك ولا أنت بحسابهم حتى يهمك ايمانهم ويدعوك ذلك الى ان تطرد المؤمنين والاولى ان يعود الى الفقراء ليناسب قوله فتطردهم كما فى قصة نوح ان حسابهم الا على ربى وذلك انهم طعنوا فى دينهم واخلاصهم وقالوا يا محمد انهم قبلوا دينك ولازموك لاجل المأكول والملبوس فقال الله تعالى ان كان الامر على ما زعموا فما يلزمك الا اعتبار الظاهر ان كان لهم باطن غير مرضى فحسابهم لا يتعدى اليك كما ان حسابك لا يتعدى اليهم فالجملتان لهما مؤدى واحد وهو المفهوم من قوله ولا تزر وازرة وزر أخرى كأنه قيل لا تؤاخذ أنت ولا هم بحساب صاحبه وقيل ما عليك من حساب رزقهم من شئ ولا من حساب رزقك عليهم من شئ وانما الرزاق لك ولهم هو الله سبحانه فدعهم يكونوا عندك أما قوله فتطردهم فهو جواب النفى فى ما عليك وفى انتصاب فتكون وجهان أحدهما انه جواب النهى والثانى انه عطف على فتطردهم على وجه التسبب لان كونه ظالما معلوم من طردهم ومسبب عنه فان طرد من يستوجب التقريب والترحيب وضع للشئ فى غير موضع ومن هنا طعن بعض الناس فى عصمة النبى صلى الله عليه وآله قالوا كان يقول كلما دخل أولئك الفقراء عليه بعد هذه الواقعة مرحبا بمن عاتبنى ربى فيهم أو لفظ هذا معناه والجواب انه ما طردهم لاجل الاستخفاف بهم والاستنكاف من فقرهم وانما أفرد لهم مجلسا تألفا لقلوب المشركين وتكثيرا لسواد الاسلام مع علمه بانه لا يفوت الفقراء بهذه المصالحة أمر

مهم في الدنيا ولا في الدين فغايته ذلك انه يكون من باب ترك الاولى والافضل وكذلك اى مثل ذلك الفتن العظيمة فتنا ابتلينا بعض الناس ببعض فأحد الفريقين وهم الكفار يرى الآخر مقدما عليه في المناصب الدينية فيقول أهؤلاء المسترذلون من الله عليهم من بيننا كقوله أألقى الذكر عليه من بيننا والفريق الآخر يرى الاول مقدما عليه في الخيرات العاجلة والمنصب والسعة والراحة والدعة فيقول أهذا هو الذي فضله الله علينا وأما المحققون فهم الذين يعلمون ان كل ما فعله الله فهو صواب ولا اعتراض عليه بحكم المالكية وبحسب رعاية الاصلح وبالجملة فصفات الكمال غير محصورة ولا تجتمع في انسان واحد البتة بل هي موزعة على الخلائق وكلها محبوبة لذاتها فكل انسان يحسد صاحبه على ما آتاه الله تعالى من صفة الكمال فمن عرف سر القدر رضي بنصيب نفسه وسكت عن التعرض لغيره وعاش عيشا طيبا في الدنيا والآخرة قال هشام بن الحكم الافتتان الاختبار والامتحان وفيه دليل على انه تعالى لا يعلم الجزئيات الا عند حدوثها والجواب انه يعامل المكلف معاملة المختبر وقد مر مرارا وقالت الاشاعرة في الآية دلالة على مسئلة خلق الاعمال لان تلك الفتنة التي ألقاها الله تعالى ليست الا اعتراضهم على الله والاعتراض عليه كفر فهو تعالى خالق للكفر وأيضا منة الله عليهم ليست الا بالايمان ومتابعة الرسول فلو كان الموجد للايمان هو العبد كان العبد هو المان على نفسه أجاب المعتزلة بان معنى فتناهم ليقولوا خذلناهم حتى آل أمرهم الى ان قالوا فتكون اللام لام العاقبة وزيف بانه عدول عن الظاهر مع انا ننقل الكلام الى الخذلان فلا بد من الانتهاء اليه تعالى أليس الله باعلم بالشاكرين ممن يصرف كل ما أنعم به عليه فيما اعطاه لاجله فيظهر أفعاله على حسب معلوم الله تعالى وقال في الكشاف أي الله أعلم بمن يقع منه الايمان والشكر فيوفقه للايمان وبمن يصمم على كفر فيخذله ويمنعه التوفيق واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا قال عكرمة نزلت في الذين نهى الله نبيه صلى الله عليه وسلم عن طردهم وكان اذا رآهم بدأهم بالسلام وقال الحمد لله الذي جعل في أمتي من أمرني ان أبدأهم بالسلام وقال ماهان الحنفي أتى قوم

الذي لبست عليه الامر اذا خلطت فانا ألبسه وانما قلت ان ذلك كذلك لانه لا اختلاف بين القراء في ذلك بكسر الباء ففي ذلك دليل بين على انه من لبس يلبس وذلك هو معنى الخلط وانما عنى بذلك أو يخلطكم أهواء مختلفة وأحزابا مفترقة وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أو يلبسكم شيعا الاهواء المفترقة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي أو يلبسكم شيعا قال يفرق بينكم حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أو يلبسكم شيعا قال ما كان منكم من الفتن والاختلاف حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أو يلبسكم شيعا قال الذي فيه الناس اليوم من الاختلاف والاهواء وسفك دماء بعضهم بعضا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله أو يلبسكم شيعا قال الاهواء والاختلاف حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أو يلبسكم شيعا يعني بالشيع الاهواء المختلفة وأما قوله ويذيق بعضكم بأس بعض فانه يعني يقتل بعضكم بيد بعض والعرب تقول للرجل ينال الرجل بسلاح فيقتله به قد أذاق فلان فلانا الموت وأذاقه بأسه وأصل ذلك من ذوق الطعام وهو يطعمه ثم استعمل ذلك في كل ما وصل الى الرجل من لذة وحلاوة أو مرارة ومكروه وألم وقد بينت معنى البأس في كلام العرب فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ويذيق بعضكم بأس بعض بالسيوف حدثني المثنى قال ثنا أبو النعمان عارم قال ثنا حماد عن أبي هريرة العبدي عن نوف البكالي انه قال في قوله ويذيق بعضكم بأس بعض قال هي والله الرجال في أيديهم الحراب يطعنون في خواصركم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ويذيق بعضكم بأس بعض قال يسلط بعضكم على بعض بالقتل والعذاب حدثنا سعيد بن الربيع الرازي قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال عذاب هذه الامة أهل الاقرار بالسيف أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض وعذاب أهل التكذيب الصيحة والزلزلة ثم اختلف أهل التأويل فيمن عني بهذه الآية فقال بعضهم عني بها المسلمون من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وفيهم نزلت ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عيسى الدامغاني قال أخبرنا ابن المبارك عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في قوله قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم الآية قال فهن أربع وكلهن عذاب لجاء منهن اثنتان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين سنة فلبسوا شيعا وأذيق بعضهم بأس بعض وبقيت اثنتان فهما لا بد واقعتان يعني الخسف والمسخ حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله من فوقكم أو من تحت أرجلكم لامة محمد صلى الله عليه وسلم وأعفاكم منه أو يلبسكم شيعا قال ما كان فيكم من الفتن والاختلاف حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا الآية ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات يوم الصبح فأطالها فقال له بعض أهله يا نبي الله لقد صليت صلاة ما كنت تصليها قال

انها صلاة رغبة ورهبة وانى سألت ربى فيها ثلاثا سألته أن لا يسلط على أمتى عدوا من غيرهم فيهلكهم فاعطانيها وسألته أن لا يسلط على أمتى السنة فاعطانيها وسألته أن لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها ذكر لنا ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا تزال طائفة من أمتى يقاتلون على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله **حدثنا** أحمد بن الوليد القرشى وسعيد بن الربيع الرازى قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول لما أنزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم قال أعوذ بوجهك أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال هاتان أيسر أو أهون **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر قال لما نزلت قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم قال نعوذ بك نعوذ بك أو يلبسكم شيعا قال هو أهون **حدثنى** زياد بن عبيد الله المزنى قال ثنا مروان بن معاوية الفزارى قال ثنا أبو مالك قال ثنى نافع بن خالد الخزاعى عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة خفيفة تامة الركوع والسجود فقال قد كانت صلاة رغبة ورهبة فسألت الله فيها ثلاثا فاعطانى اثنتين وبقى واحدة سألت الله أن لا يصيبكم بعذاب أصاب به من قبلكم فاعطانيها وسألت الله أن لا يسلط عليكم عدوا يستبيح بيضتكم فاعطانيها وسألته أن لا يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض فمنعنيها قال أبو مالك فقلت له أبوك سمع هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم سمعته يحدث بها القوم انه سمعها من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن أيوب عن أبى قلابة عن الاشعث عن أبى أسماء الرحبى عن شداد ابن أوس يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله زوى لى الارض حتى رأيت مشارقها ومغاربها وان ملك أمتى سيبلغ ما زوى لى منها وانى أعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانى سألت ربى أن لا يهلك قومى بسنة عامة وان لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد انى اذا قضيت قضاء فانه لا يرد وانى اعطيتك لامتك أن لا أهلكهم بسنة عامة ولا أسلط عليهم عدوا ممن سواهم فيهلكهم بعامة حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يقتل بعضا وبعضهم يسبى بعضا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انى أخاف على أمتى الائمة المضلين فاذا وضع السيف فى أمتى لم يرفع عنهم الى يوم القيامة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرنى أيوب عن أبى قلابة عن أبى الاشعث عن أبى أسماء الرحبى عن شداد بن أوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه الا أنه قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم انى لا أخاف على أمتى الا الائمة المضلين **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور قال ثنا معمر عن الزهرى قال راقب خباب بن الارت وكان بدريا النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلى حتى اذا فرغ وكان فى الصبح قال له يا رسول الله لقد رأيتك تصلى صلاة ما رأيتك صليت مثلها قال أجل انها صلاة رغب ورهب سألت ربى ثلاث خصال فاعطانى اثنتين ومنعنى واحدة سألته ان لا يهلكنا بما أهلك به الامم فاعطانى وسألته أن لا يسلط علينا عدوا فاعطانى وسألته أن لا يلبسنا شيعا فمنعنى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهرى فى قوله أو يلبسكم شيعا قال راقب خباب بن الارت وكان بدريا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه الا أنه قال ثلاث خصلات **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول لما نزلت على النبي صلى

النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا اصبنا ذنوبا عظاما وأظهروا الندامة والاسف فسكت حتى ردعليهم بشئ فلما ذهبوا ونزلت الآية قال فى التفسير الكبير الاقرب ان نحمل الآية على عمومها فكل من آمن بآيات الله تعالى يدخل تحت هذا التشريف والاكرام ثم أبدى اشكالا وهو ان المفسرين اتفقوا على ان هذه السورة نزلت دفعة واحدة واذا كان الامر (١٣٣) كذلك فكيف يمكن ان يقال فى كل واحدة من جميع آى هذه السورة انها نزلت بسبب الامر الفلانى قلت لا استبعاد فى ان تنزل السورة دفعة وينزل الصحابة كل آية منها على واقعة تناسبها كيف وهم أعرف بحقائق التنزيل وأعلم بدقائق التأويل لانهم أهل مشاهدة الوحى وأرباب مزاولة الامر والنهى واعلم ان ما سوى الله تعالى فهو آيات وجود الله وانها لا تكاد تنحصر فيجب على المكلف ان يكون مدة حياته كالسابح فى تلك البحار والسائح فى هذه القفار ليكون دائما مترقيا فى معارجها مترقبا ان يفيض عليه الانوار من مدارجها فيستعد لبشارة سلام عليكم ويستأهل لكرامة كتب ربكم على نفسه الرحمة فقل سلام عليكم اما أن يكون أمرا بتبليغ سلام الله اليهم واما أن يكون أمرا بان يبدأهم بالسلام اكراما لهم قال الزجاج سلام اما مصدر سلمت سلاما وتسليما مثل كلمت كلاما وتكليما ومعناه الدعاء بان يسلم من الآفات فى نفسه ودينه واما أن يكون جمع سلامة وقيل السلام هو الله أى الله عليكم أى على حفظكم ولعل هذا الوجه انما يتأتى فى المعرف لا فى المنكر كتب ربكم من جملة المقول لهم تبشيرا بسعة رحمة الله وقبوله التوبة ومعنى كتب على نفسه أوجب على ذاته ايجاب الكرم لا ايجابا يستحق بتركه الذم وقالت المعتزلة كونه عالما بقبح القبائح وباستغنائه عنها يمنعه عن الاقدام عليها ولو فعل كان ظلما وايجاب الرحمة ينافى القول بانه منع الكافر من الايمان ثم أمره حال ذلك المنع بالايمان ثم يعذبه على ترك ذلك الايمان وأجيب بانه فاعل لما يشاء ولا اعتراض عليه انه من عمل من قرأ بالفتح فعلى الابدال من الرحمة ومن قرأ بالكسر فعلى الاستئناف كان الرحمة استفسرت فقيل انه من عمل منكم سوأ بجهالة وهو فى موضع الحال أى عمله وهو جاهل والمراد انه فاعل فعل الجهال لان من عمل ما يضره فى العاقبة وهو عالم بذلك أو ظان

فهومن أهل السفهاء من أهل الحكمة والتدبير أو انه جاهل بعاقبته ومن حق الحكيم ان لا يقدم على ما لا يعرف مآل حاله ثم تاب من بعده بان يندم على ما فعله وأصلح العمل فى المستقبل فانه غفور يزيل العقاب عنه رحيم يوصل الثواب اليه ومن قرأ بالكسر فعلى ان الجملة جزاء الشرط ومن قرأ بالفتح فعلى ان الخبر أو المبتدأ محذوف (١٣٤) أى فغفرانه كائن أو فأمره انه غفور وقيل ان الآية نزلت فى عمر حين أشار باجابة الكفرة الى ما طلبوا ولم يعلم انها مفسدة وكذلك أى كما فصلنا فى هذه السورة دلائلنا على التوحيد والنبوة والقضاء والقدر نفصل الآيات وغيرها التى فى تقرير كل حق ينكره أهل الباطل وليستبين معطوف على محذوف كأنه قيل ليظهر الحق وليستبين أو معلق بمحذوف أى وليستبين سبيل المجرمين فصلنا ذلك التفصيل البين من رفع السبيل قرأ ليستبين بالياء أو بالتاء لان السبيل يذكر ويؤنث ومن نصب السبيل قرأ لتستبين بتاء الخطاب مع الرسول يقال استبان الامر وتبين واستبنته وتبينته واستبانة سبيل المجرمين يستلزم استبانة طريق المحقين فلذلك اقتصر على أحدهما كقوله سرابيل تقيكم الحر ولم يذكر البرد وانما ذكر المجرمين دون المحقين لان طريق الحق واحد والمجرمون أصناف يشتبه أمرهم فمنهم من هو مطبوع على قلبه ومنهم من يرجى فيهم قبول الاسلام ومنهم من دخل فى الاسلام الا انه لا يحفظ حدوده فينبغى ان يستوضح سبيلهم ليعامل كلا منهم بما يجب ومن جملة ذلك انه نهى عن عبادة معبوديهم وذلك قوله قل انى نهيت أى صرفت بالدلائل العقلية والسمعية أن أعبد الذين تدعون تعبدون من دون الله قل لا أتبع أهواءكم لان عبادة المصنوع والمخلوق محض التقليد وعين الهوى قد ضللت اذا وما أنا من المهتدين أثبت الضلال اذ ذاك ونفى الهدى مع انهما متلازمان للتقرير والتأكيد وفيه تعريض بهم انهم كذلك ثم نبه على ما يجب اتباعه بقوله قل انى على بينة من ربى على حجة واضحة من معرفة ربى وانه لا معبود سواه وكذبتم أنتم به حيث أشركتم به غيره يقال أنا على بينة من هذا الامر وأنا على يقين منه اذا كان ثابتا عنده بدليل وقيل أى على حجة من جهة ربى وهى القرآن وكذبتم به أى بالبينة وذكر الضمير على تأويل او

الله عليه وسلم قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال النبى صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من تحت أرجلكم قال النبى صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو يلبسكم شيعا قال هذه أهون حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يونس عن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم قال سألت ربى أربعا فأعطيت ثلاثا ومنعت واحدة سألته أن لا يسلط على أمتى عدوا من غيرهم يستبيح بيضتهم ولا يسلط عليهم جوعا ولا يجمعهم على ضلالة فأعطيتهن وسألته أن لا يلبسهم شيعا ويذيق بعضهم بأس بعض فمنعت حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى سألت ربى خصالا فأعطانى ثلاثا ومنعنى واحدة سألته أن لا تكفر أمتى صفقة واحدة فأعطانيها وسألته ان لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم فأعطانيها وسألته أن لا يعذبهم بما عذب به الامم من قبلكم فأعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن أبى بكر عن الحسن قال لما نزلت هذه الآية قوله ويذيق بعضكم بأس بعض قال الحسن ثم قال لمحمد صلى الله عليه وسلم وهو يشهد عليهم انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ فسأل ربه أن لا يرسل عليهم عذابا من فوقهم أو من تحت أرجلهم ولا يلبس أمته شيعا ويذيق بعضهم بأس بعض كما أذاق بنى اسرائيل فهبط اليه جبريل صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انك سألت ربك أربعا فأعطاك اثنتين ومنعك اثنتين لن يأتيهم عذاب من فوقهم ولا من تحت أرجلهم يستأصلهم فانهما عذابان لكل أمة استجمعت على تكذيب نبيها ورد كتاب ربها ولكنهم يلبسهم شيعا ويذيق بعضهم بأس بعض وهذان عذابان لاهل الاقرار بالكتاب والتصديق بالانبياء ولكن يعذبون بذنوبهم وأوحى اليه فاما نذهبن بك فانا منهم منتقمون يقول من أمتك أو نرينك الذى وعدناهم من العذاب وأنت حى فانا عليهم مقتدرون فقام نبى الله صلى الله عليه وسلم فراجع ربه فقال أى مصيبة أشد من أن أرى أمتى يعذب بعضها بعضا فأوحى اليه ألم أحسب الناس ان يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين فأعلمه ان أمته لم تخص دون الامم بالفتن وانها ستبتلى كما ابتليت الامم ثم أنزل عليه قل رب اما ترينى ما يوعدون رب فلا تجعلنى فى القوم الظالمين فتعوذ نبى الله فأعاذه الله لم ير من أمته الا الجماعة والالفة والطاعة ثم أنزل عليه آية يحذر فيها أصحابه الفتنة فأخبره انه انما يخص بها ناس منهم دون ناس فقال واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا ان الله شديد العقاب فخص بها أقواما من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بعده وعصم بها أقواما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن أبى جعفر عن الربيع بن أنس عن أبى العالية قال لما جاء جبريل الى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره بما يكون فى أمته من الفرقة والاختلاف فشق ذلك عليه ثم دعا فقال اللهم اظهر عليهم أفضلهم تقية حدثنى المثنى قال ثنا أبو الاسود قال أخبرنا ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن أبى الزبير قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعوذ بالله من ذلك قال أو من تحت أرجلكم قال أعوذ بالله من ذلك قال أو يلبسكم شيعا قال هذه أيسر ولو استعاذه لاعاذه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا المؤمل البصرى قال أخبرنا يعقوب بن اسمعيل بن يسار المدينى قال ثنا زيد بن أسلم قال لما نزلت قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقهم أو من تحت أرجلكم

أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف فقالوا ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وانك رسول الله قال نعم فقال بعض الناس لا يكون هذا أبدا فأنزل الله انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون وكذب به قومك وهو الحق قل لست عليكم بوكيل لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون وقال آخرون عنى ببعضها أهل الشرك وببعضها أهل الاسلام ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن هرون بن موسى عن حفص بن سليمان عن الحسن في قوله قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم قال هذا للمشركين أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال هذا للمسلمين * والصواب من القول عندي ان يقال ان الله تعالى توعد بهذه الآية أهل الشرك به من عبدة الاوثان واياهم خاطب بها لانها بين أخبار عنهم وخطاب لهم وذلك انها تتلو قوله قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعا وخفية لئن أنجانا من هذه لنكونن من الشاكرين قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم تشركون ويتلوها قوله وكذب به قومك وهو الحق وغير جائز ان يكون المؤمنون كانوا به مكذبين فاذا كان غير جائز ان يكون ذلك كذلك وكانت هذه الآية بين هاتين الآيتين كان بينا ان ذلك وعيد لمن تقدم وصف الله اياه الشرك وتأخر الخبر عنه بالتكذيب لا لمن لم يجر له ذكر غير ان ذلك وان كان كذلك فانه قد عم وعيده بذلك كل من سلك سبيلهم من أهل الخلاف على الله وعلى رسوله والتكذيب بآيات الله من هذه وغيرها وأما الاخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة فجائز ان هذه الآية نزلت في ذلك الوقت وعيدا لمن ذكرت من المشركين ومن كان على منهاجهم من المخالفين ربهم فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه ان يعيذ أمته مما ابتلى به الامم الذين استوجبوا من الله تعالى بمعصيتهم اياه هذه العقوبات فأعاذهم بدعائه اياه ورغبته اليه من المعاصي التي يستحقون بها من هذه الخلال الاربع من العقوبات أغلظها ولم يعذهم من ذلك ما يستحقون به اثنتين منها وأما الذين تأولوا انه عنى بجميع ما في هذه الآية هذه الامة فاني أراهم تأولوا ان في هذه الامة من سيأتي من معاصي الله وركوب ما يسخط الله نحو الذي ركب من قبلهم من الامم السالفة من خلافه والكفر به فيحل بهم مثل الذي حل بمن قبلهم من المثلات والنقمات وكذلك قال أبو العالية ومن قال بقوله جاء منهن اثنتين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين سنة وبقيت اثنتان الخسف والمسخ وذلك انه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سيكون في هذه الامة خسف ومسخ وقذف وان قوما من أمته سيبيتون على لهو ولعب ثم يصبحون قردة وخنازير وذلك اذا كان فلا شك انه نظير الذي في الامم الذين عتوا على ربهم في التكذيب وجحدوا آياته وقد روي نحو الذي روي عن أبي العالية عن أبي حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا سفيان قال أخبرنا أبي عن أبي جعفر الرازي عن الربيع عن أبي العالية عن أبي بن كعب قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا قال أربع خلال وكلهن عذاب وكلهن واقع قبل يوم القيامة فمضت اثنتان بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين سنة لبسوا شيعا وأذيق بعضهم بأس بعض وثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم ﴿ القول في تأويل قوله (انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انظر يا محمد بعين قلبك الى ترديدنا

القرآن أو البيان ما عندي ما تستعجلون به يعني العذاب الذي استعجلوه في قولهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء قال الكلبي نزلت في النضر بن الحرث ورؤساء قريش كانوا يقولون يا محمد ائتنا بالعذاب الذي تعدنا به استهزاء منهم ان الحكم الا لله مطلق يتناول الكل فقال الاشاعرة لا يقدر العبد على أمر من الامور الا اذا قضى الله تعالى فيمتنع منه فعل الكفر الا بارادة الله واحتجت المعتزلة بقوله يقضي الحق أي كل ما قضى به فهو الحق وهذا يقتضي ان لا يريد الكفر من الكافر ولا المعصية من العاصي لان ذلك ليس بحق ويمكن ان يقال ان جميع أحكامه حق وصدق ولا اعتراض لاحد عليه بحكم المالكية وانتصاب الحق على انه صفة مصدر أي يقضي القضاء الحق أو مفعول به من قولهم قضى الدرع اذا صنعها أي يصنع الحق ويدبره ومثله من قرأ يقص الحق كقوله نحن نقص عليك أحسن القصص أي يقول الحق أو يتبعه من قص أثره وهو خير الفاصلين أي القاضين وانما كتب يقض في المصاحف بغير ياء لانها سقطت في اللفظ لالتقاء الساكنين وليوافق قراءة يقص قل لو أن عندي ان في قدرتي وامكاني ما تستعجلون به من العذاب لقضي الامر أمر الاهلاك بيني وبينكم عاجلا غضبا لربي والله أعلم بالظالمين فيؤخر عقابهم الى وقته وأنا لا أعلم ما يجب في الحكمة من وقت عقابهم ومقداره فان قلت أما يناقض هذا قوله فلعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا فان استعجال الهلاك ينافي الحرص على الايمان لان من حرص على ايمان أحد حرص على طول حياته طمعا في ايمانه قلت لا بل يؤكده لاشتراك كل من الحكمين في الاستعجال اللازم للبشرية في قوله وكان الانسان عجولا ثم بين سبحانه أعليته بقوله على سبيل الاستعارة وعنده مفاتح الغيب أراد انه المتوصل الى المغيبات وحده كمن عنده مفاتح أقفال المخازن ويعلم فتحها ولم يعلم من ذلك مانع والمفاتح جمع مفتح وهو المفتاح أو جمع مفتح بضم الميم وهو المخزن قال الحكيم في بيانه ان العلم بالعلة التامة يوجب العلم بالمعلول وكل ما سوى الواجب فانه موجود بايجاده وتكوينه بواسطة أو بوسائط فعلمه بذاته يوجب العلم بجميع آثاره على ترتيبها المعتبر كليات كانت أو جزئيات وعلمه بذاته لم

حججنا على هؤلاء المكذبين بربهم الجاحدين نعمه وتصريفناها فيهم لعلهم يفقهون يقول ليفقهوا ذلك و يعتبروه فيذكروا و يزدجروا عما هم عليه مقيمون مما يسخطه الله منهم من عبادة الاوثان والاصنام والتكذيب بكتاب الله تعالى و رسوله صلى الله عليه وسلم ۞ القول في تأويل قوله (وكذب به قومك وهو الحق قل لست عليكم بوكيل لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون) يقول تعالى ذكره وكذب يا محمد قومك بما تقول وتخبر وتوعد من الوعيد وهو الحق يقول والوعيد الذي أوعدناهم على مقامهم على شركهم من بعث العذاب من فوقهم أو من تحت أرجلهم أو يلبسهم شيعا واذاقة بعضهم بأس بعض الحق الذي لا شك فيه انه واقع ان هم لم يتوبوا و ينيبوا مما هم عليه مقيمون من معصية الله والشرك به الى طاعة الله والايمان به قل لست عليكم بوكيل يقول قل لهم يا محمد لست عليكم بحفيظ ولا رقيب وانما أنا رسول أبلغكم ما أرسلت به اليكم لكل نبأ مستقر يقول لكل خبر مستقر يعني قرار يستقر عنده ونهاية ينتهي اليه فيتبين حقه وصدقه من كذبه و باطله وسوف تعلمون يقول وسوف تعلمون أيها المكذبون بصحة ما أخبركم به من وعيد الله ايا كم أيها المشركون وحقيقته عند حلول عذابه بكم فرأوا ذلك وعاينوه فقتلهم يومئذ بأيدي أوليائه من المؤمنين وبنحو الذي قلنا من التأويل في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وكذب به قومك وهو الحق يقول كذبت قريش بالقرآن وهو الحق وأما الوكيل فالحفيظ وأما لكل نبأ مستقر فكان نبأ القرآن استقر يوم بدر بما كان يعدهم من العذاب حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد لكل نبأ مستقر لكل نبأ حقيقة اما في الدنيا واما في الآخرة وسوف تعلمون ما كان في الدنيا فسوف ترونه وما كان في الآخرة فسوف يبدو لكم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لكل نبأ مستقر يقول حقيقة حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون يقول فعل وحقيقة ما كان منه في الدنيا وما كان منه في الآخرة وكان الحسن يتأول في ذلك انه الفتنة التي كانت بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن جعفر بن حيان عن الحسن انه قرأ لكل نبأ مستقر قال حبست عقوبتها حتى عمل ذنبها أرسلت عقوبتها ۞ القول في تأويل قوله (واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وأما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم واذا رأيت يا محمد المشركين الذين يخوضون في آياتنا التي أنزلناها اليك ووحيناه الذي أوحيناه اليك وخوضهم فيها كان استهزاءهم بها وسبهم من أنزلها وتكلم بها وتكذيبهم بها فاعرض عنهم بوجهك وقم عنهم ولا تجلس معهم حتى يخوضوا في حديث غيره يقول حتى يأخذوا في حديث غير الاستهزاء بآيات الله من حديثهم بينهم واما ينسينك الشيطان يقول وان أنساك الشيطان نهينا اياك عن الجلوس معهم والاعراض عنهم في حال خوضهم في آياتنا ثم ذكرت ذلك فقم عنهم ولا تقعد بعد ذكرك ذلك مع القوم الظالمين الذين خاضوا في غير الذي لهم الخوض فيه بما خاضوا به فيه وذلك معنى ظلمهم في هذا المواضع وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر

[illegible] فقط [illegible] بقال وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو وفيه الا عنده ولا اندافق كانت في الوجود ولجب ... قول كانت مفاتح الغيب [illegible] ايضا عنده فيبطل هذا الحصر ولا يمكن ان تكون هذه المفاتح عند شئ من الممكنات لان المحاط لا يحيط بمحيطه فلا يحيط ما دون الواجب بالواجب فلا يكون المفتاح الاول العلم بجميع المعلومات الا عنده ثم ان قوله وعنده مفاتح الغيب قضية معقولة مجردة والانسان الذي يقوى على الاحاطة بمعنى هذه القضية نادر جدا والقرآن انما نزل لينتفع به جميع الناس فذكر من الامور المحسوسة الداخلة تحت تلك القضية الكلية أمثالا لها ليعين الحس العقل فقال ويعلم ما في البر والبحر لان ذكر هذا المحسوس يكشف عن حقيقة عظمة ذلك المعقول وقدم ذكر البر لان الانسان قد شاهد أحوال البر وكثرة ما فيه من المدن والقرى والجبال والتلال والمعادن والنبات والحيوان وأما البحر فاحاطة الحس بأحواله أقل مع كثرة ما فيها من العجائب والغرائب أيضا ثم أفرد من هذه المحسوسات قسما فقال وما تسقط من ورقة الا يعلمها أي لا يتغير حال ورقة الا والحق يعلمها ثم عدل عن التعجيب من كثرة المدركات الى التعجيب من صغر المدرك وخفائه فقال ولا حبة في ظلمات الارض وفي تخصيص الحبة والورقة تنبيه للمكلفين على أمر الحساب لانه اذا كان بحيث لا يهمل أمر الاشياء التي ليس لها ثواب ولا عقاب فلان لا يهمل أمر المكلفين أولى ثم عاد الى ذكر القضية الكلية المجردة بعبارة أخرى فقال ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين قال في الكشاف ولا حبة ولا رطب ولا يابس عطف على ورقة وداخل في حكمها كأنه قيل وما يسقط شئ من هذه الاشياء الا وهو يعلمه وقوله الا في كتاب مبين كالتكرير لقوله الا يعلمها لان معنى الا يعلمها ومعنى الا في كتاب مبين واحد والكتاب المبين علم الله أو اللوح قال علماء التفسير يجوز ان يكون الله جل شأنه أثبت كيفية عن المعلومات في كتاب من قبل ان يخلق الخلق لتقف الملائكة على نفاذ علمه في المعلومات وانه لا يغيب عنه شئ فيكون في ذلك عبرة كاملة للملائكة الموكلين باللوح المحفوظ لانهم يقابلون به ما يحدث في العالم فيجدونه موافقا له أولانه اذا كتب أحوال جميع الموجودات في ذلك الكتاب على

عن قتادة فى قوله واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره قال نهاه الله أن يجلس مع الذين يخوضون فى آيات الله يكذبون بها فان نسى فلا يقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور قال أخبرنا معمر عن قتادة بنحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن السدى عن أبى مالك وسعيد بن جبير فى قوله واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا قال الذين يكذبون بآياتنا حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين قال كان المشركون اذا جالسوا المؤمنين وقعوا فى النبى صلى الله عليه وسلم والقرآن فسبوه واستهزؤا به فامرهم الله أن لا يقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره وأما قوله واما ينسينك الشيطان يقول نسيت فتقعد معهم فاذا ذكرت فقم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد يخوضون فى آياتنا قال يكذبون بآياتنا حدثنى يحيى بن طلحة اليربوعى قال ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن أبى جعفر قال لا تجالسوا أهل الخصومات فانهم الذين يخوضون فى آيات الله حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا وقوله الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وقوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وقوله ان أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ونحو هذا فى القرآن قال أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وأخبرهم انه انما أهلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات فى دين الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا قال يستهزؤن بها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقعد معهم الا أن ينسى فاذا ذكر فليقم فذلك قوله واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين قال ابن جريج كان المشركون يجلسون الى النبى صلى الله عليه وسلم يحبون ان يسمعوا منه فاذا سمعوا استهزؤا فنزلت واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فاعرض عنهم الآية حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا قال يكذبون حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن اسرائيل عن السدى عن أبى مالك قوله واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره يعنى المشركين واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين ان نسيت فذكرت فلا تجلس معهم ۞ القول فى تأويل قوله (وما على الذين يتقون من حسابهم من شئ ولكن ذكرى لعلهم يتقون) يقول تعالى ذكره ومن اتقى الله فخافه فأطاعه فيما أمره به واجتنب ما نهاه عنه فليس عليه بترك الاعراض عن هؤلاء الخائضين فى آيات الله فى حال خوضهم فى آيات الله شئ من تبعة فيما بينه وبين الله اذا لم يكن تركه الاعراض عنه رضى بما هم فيه وكان الله بحقوقه متقيا ولا عليه من اثمهم بذلك حرج ولكن ليعرضوا عنهم حينئذ ذكرى لامر الله لعلهم يتقون يقول ليتقوا ومعنى الذكرى الذكر والذكر والذكرى بمعنى وقد يجوز ان يكون ذكرى فى موضع نصب ورفع فاما النصب فعلى ما وصفت من تأويل ولكن ليعرضوا عنهم ذكرى وأما الرفع

التفصيل التام امتنع تغيرها والا لزم الكذب أو الجهل فيصير كتبة جملة الاحوال فى ذلك الكتاب سببا تاما فى انه يمتنع تقدم ما تأخر وتأخر ما تقدم ثم لما بين كمال علمه أردفه ببيان كمال قدرته بقوله وهو الذى يتوفاكم أى يتوفى أنفسكم التى بها تقدرون على الادراك والتمييز وذلك ان الارواح الجسمانية تغور حالة النوم من الظاهر الى الباطن فتتعطل الحواس عن بعض الاعمال وأما عند الموت فتصير جملة البدن معطلة عن كل الاعمال فلهذا كان النوم أخا الموت فصح لفظ الوفاة على النوم من هذا الوجه ويعلم ما جرحتم أى ما كسبتم من العمل بالنهار ومنه الجوارح للاعضاء وللسباع ثم يبعثكم فيه أى يرد اليكم أرواحكم بالنهار ليقضى أجل مسمى أى أعماركم المكتوبة وقضاء الاجل فصل مدة العمر من غيرها بالموت ثم لما ذكر انه ينيمهم أولا ثم يوقظهم ثانيا كان ذلك جاريا مجرى الاحياء بعد الاماتة فلا جرم استدل بذلك على صحة البعث فى القيامة فقال ثم اليه مرجعكم ثم ينبئكم بما كنتم تعملون فى ليلكم ونهاركم وجميع أحوالكم وأوقاتكم واعلم ان فى هذه الآية اشكالا لان قوله ويعلم ما جرحتم بالنهار كان ينبغى ان يكون بعد قوله ثم يبعثكم فيه فان البعث فى النهار مقدم على الكسب فيه بل على تعلق العلم بالكسب ويمكن ان يجاب بان المراد ويعلم ما جرحتم فى النهار الماضى بدليل قوله جرحتم دون تجرحون ثم يبعثكم فى النهار الآتى والغرض بيان احاطة علمه وقدرته بالزمانين المحيطين بالليل ولعل صاحب الكشاف عدل عن التفسير الى ان قال وهو الذى يتوفاكم بالليل والخطاب للكفرة أى أنتم منسدحون الليل كالجيف والانسداح الانبطاح أو الاستلقاء ويعلم ما جرحتم بالنهار ما كسبتم من الآثام فيه ثم يبعثكم من القبور فيه أى فى شأن ذلك الذى قطعتم به أعماركم من النوم بالليل وكسب الآثام فى النهار ومن أجله كقولك فيم دعوتنى فتقول فى أمر كذا ليقضى أجل مسمى وهو الاجل الذى سماه وضربه لبعث الموتى وجزائهم على أعمالهم ثم اليه مرجعكم وهو المرجع الى موقف الحساب والاولى عندى ان يقال الخطاب عام وكذا الكسب فى النهار فينبغى ان لا يقيد

فعلى تاويل وماعلى الذين يتقون من حسابهم من شئ بترك الاعراض ولكن اعراضهم ذكرى لامر الله لعلهم يتقون وقد ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم انما أمر بالقيام عن المشركين اذا خاضوا فى آيات الله لان قيامه عنهم كان مما يكرهونه فقال الله له اذا خاضوا فى آيات الله فقم عنهم ليتقوا الخوض فيها ويتركوا ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال كان المشركون يجلسون الى النبي صلى الله عليه وسلم يحبون ان يسمعوا منه فاذا سمعوا استهزؤا فنزلت واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره الآية قال فجعل اذا استهزؤا قام فحذروا وقالوا لا تستهزؤا فيقوم فذلك قوله لعلهم يتقون ان يخوضوا فيقوم ونزل وماعلى الذين يتقون من حسابهم من شئ ان قعدوا معهم ولكن لا تقعدا ثم نسخ ذلك قوله بالمدينة وقد نزل عليكم فى الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره انكم اذا مثلهم فنسخ قوله وماعلى الذين يتقون من حسابهم من شئ الآية حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله وماعلى الذين يتقون من حسابهم من شئ يقول من حساب الكفار من شئ ولكن ذكرى يقول اذا ذكرت فقم لعلهم يتقون مساءتكم اذا رأوكم لا تجالسونهم استحيوا منكم فكفوا عنكم ثم نسخها الله بعد فنهاهم ان يجلسوا معهم أبدا قال وقد نزل عليكم فى الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها الآية حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وماعلى الذين يتقون من حسابهم من شئ ان قعدوا ولكن لا تقعد حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن السدى عن أبى مالك وماعلى الذين يتقون من حسابهم من شئ ولكن ذكرى قال وماعليك ان يخوضوا فى آيات الله اذا فعلت ذلك ❁ القول فى تاويل قوله (وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا وغرتهم الحياة الدنيا وذكر به ان تبسل نفس بما كسبت ليس لها من دون الله ولى ولا شفيع) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ذر هؤلاء الذين اتخذوا دين الله وطاعتهم اياه لعبا ولهوا فجعلوا حظوظهم من طاعتهم اياه اللعب بآياته واللهو والاستهزاء بها اذا سمعوها وتليت عليهم فاعرض عنهم فانى لهم بالمرصاد وانى لهم من وراء الانتقام منهم والعقوبة لهم على ما يفعلون وعلى اغترارهم بزينة الحياة الدنيا ونسيانهم المعاد الى الله تعالى والمصير اليه بعد الممات كالذى حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا قال كقوله ذرنى ومن خلقت وحيدا حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وقد نسخ الله تعالى هذه الآية بقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وكذلك قال عدد من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا حجاج ابن المنهال قال ثنا همام بن يحيى عن قتادة وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا ثم أنزل فى سورة براءة فامر بقتالهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبى عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا ثم أنزل الله تعالى ذكره براءة وأمر بقتالهم فقال اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وأما قوله وذكر به ان تبسل نفس بما كسبت فانه يعنى به وذكر يا محمد بهذا القرآن هؤلاء المولين عنك وعنه ان تبسل نفس بمعنى أن لا تبسل كما قال يبين الله

بالاثام اما الضمير فى فيه فيكون جاريا مجرى اسم الاشارة الى الكسب والبعث هو البعث من القبور الى آخرها قال والله أعلم * التأويل وانذر به أى بهذه الحقائق والمعانى الذين يخافون أى يرجون ان يحشروا والحشر بهم بجذبات العناية ويتحقق لهم ان ليس لهم فى الوصول الى الله من دونه ولى من الاولياء ولا شفيع يعنى من الانبياء لان الوصول لا يمكن الا بجذبات الحق ولا تطرد الذين يدعون أخبر عن الفقرا أنهم جلساؤه بالغداة والعشى كما قال أنا جليس من ذكرنى فلا تطردهم عن مجالستك فانهم يطلبونى فى متابعتك لا يريدون الدنيا ولا الآخرة ولكن يريدون وجهه وكل له سؤال ودين ومذهب * ووصلكم سؤلى ودينى رضاكم * قال المحققون الارادة اهتياج يحصل فى القلب يسلب القرار من العبد حتى يصل الى الله فصاحب الارادة لا يهدأ ليلا ولا نهارا ولا يجد من دون الوصول الى الله سبحانه سكونا ولا قرارا ماعليك من حسابهم من شئ يعنى الذى لنا معك فى الحساب من المواصلة والتوحيد فى الخلوة فانهم ليسوا فى شئ من ذلك ليكون عليك ثقلا ومامن حسابك عليهم من شئ أى الذى لنا معهم فى الحساب من التفرد والوصول والوصال ليس لك الى ذلك حاجة ليثقل عليهم فتطردهم فتكسر قلوبهم بالطرد فتكون من الظالمين بوضع الكسر مقام الجبر فانك بعثت لجبر قلوبهم لا لكسر قلوبهم كقوله واخفض جناحك للمؤمنين وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليشكر الفاضل وليصبر المفضول فيستويان فى الفضل فلهذا قيل لسليمان ولايوب كليهما نعم العبد مع قدرة سليمان على أسباب الطاعة وعجز أيوب عنه ومن فتنة الفاضل فى المفضول رؤية فضله على المفضول أو تحقيره ومنع حقه عنه فى فضله ومن فتنة المفضول فى الفاضل حسده على فضله وسخطه عليه فى منع حقه من فضله عنه فان المعطى والمانع هو الله ومنها ان لا يرى الفاضل مستحقا الفضل لكم فيقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا فقل سلام عليكم انه سبحانه من كمال فضله على الفقراء حملهم محمل الاكابر والملوك فى الدنيا فقال لنبيه صلى الله عليه وآله كن مبتدئا بالسلام عليهم وفى الآخرة فألهم الملائكة ان يسلموا عليهم فى الجنة سلام عليكم طبتم بل سلم بذاته عليهم سلام

لكم ان تضلوا يعني أن لا تضلوا وانما معنى الكلام وذكر به ليؤمنوا ويتبعوا ما جاءهم من عند الله من الحق فلا تبسل أنفسهم بما كسبت من الاوزار ولكن حذفت لا لدلالة الكلام عليها واختلف أهل التأويل في تأويل قوله ان تبسل نفس فقال بعضهم معنى ذلك ان تسلم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة قوله ان تبسل نفس بما كسبت قال تسلم حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الحسن ان تبسل نفس قال ان تسلم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن مثله حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره ان تبسل قال تسلم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان تبسل نفس قال تسلم حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن ليث عن مجاهد أولئك الذين أبسلوا وقال آخرون بل معنى ذلك تحبس ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة ان تبسل نفس قال تؤخذ تحبس حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ان تبسل نفس بما كسبت ان تؤخذ نفس بما كسبت وقال آخرون معناه تفضح ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وذكره ان تبسل نفس بما كسبت يقول تفضح وقال آخرون معناه ان تجزى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد قال قال الكلبي ان تبسل ان تجزى وأصل الابسال التحريم يقال منه أبسلت المكان اذا حرمته فلم تقربه ومنه قول الشاعر

بكرت تلومك بعد وهن في الندى * بسل عليك ملامتي وعتابي

أي حرام ومنه قولهم أسد باسل يراد به لا يقربه شئ فكأنه قد حرم نفسه ثم يجعل ذلك صفة لكل شديد يتحامى لشدته ويقال أعط الراقي بسلته يراد بذلك أجرته وشراب بسيل بمعنى متروك وكذلك المبسل بالجريرة وهو المرتهن بها قيل له مبسل لانه محرم من كل شئ الا مما رهن فيه وأسلم به ومنه قول عوف بن الاحوص الكلابي

وابسالي بني بغير جرم * بعوناه ولا بدم مراق

(وقال الشنفرى)

هنالك لا أرجو حياة تسرني * سمير الليالي مبسلا بالجرائر

فتأويل الكلام اذا وذكر بالقرآن هؤلاء الذين يخوضون في آياتنا وغيرهم ممن سلك سبيلهم من المشركين كيلا تبسل نفس بذنوبها وكفرها بربها وترتهن فتغلق بما كسبت من اجرامها في عذاب الله ليس لها من دون الله يقول ليس لها حين تسلم بذنوبها فترتهن بما كسبت من آثامها أحد ينصرها فينقذها من الله الذي جازاها بذنوبها جزاءها ولا شفيع يشفع لها لوسيلة له عنده ❁ القول في تأويل قوله (وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها) يقول تعالى ذكره وان تعدل النفس التي أبسلت بما كسبت يعني وان تعدل كل عدل يعني كل فداء يقال منه عدل يعدل اذا فدى عدلا ومنه قول الله تعالى ذكره أو عدل ذلك صياما وهو ما عادله من غير نوعه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر

قولا من رب رحيم وكل ذلك نتيجة سلامتهم من ظلمة الخلقة باصابة رشاش النور في الازل فلهذا قال كتب ربكم على نفسه الرحمة أي الرحمة الخاصة كالخضر في قوله وآتيناه رحمة من عندنا والرحمة العامة كما في الحديث الرباني الجنة انما أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي من عمل منكم أي من المؤمنين سوأ بجهالة أي بجهالة الجهولية التي جبل الانسان عليها لا بجهالة الضلالة التي هي نتيجة أخطاء النور فان هذه لا توبة لها ثم تاب من بعده أي رجع الى الله بقدم السير من بعد افساد الاستعداد الفطري وأصلح الاستعداد بالاعمال الصالحة لقبول الفيض قل اني نهيت في الازل باصابة النور والرشاش ما عندي ما تستعجلون به من عبادة الهوى لقضي الامر يعني أمر القتال والخصومات ولاسترحت من أذيتكم لان الشئ انما ينفعل عن ضده لا شبهه وعنده مفاتح الغيب يعني العلوم العقلية التي سبب فتح باب صور عالم الشهادة كالنقاش ينشئ الصور في ذهنه ثم يصورها في الخارج وانما وحد الغيب وجمع المفاتح لان عالم الغيب عالم التكوين وهو واحد في جميع الاشياء وفي الملكوت كثرة يعلم التكوين ويعلم ما في البر وهو عالم الشهادة وفي البحر وهو عالم الغيب وبهذا العلم ما تسقط من ورقة عن شجرة الوجود الا يعلمها لانه مكونها ومسقطها ولا حبة هي حبة الروح في ظلمات صفات أرض النفس اذ حبة المحبة في ظلمات أرض القلب ولا رطب ولا يابس الرطب المؤمن واليابس ما سيصير موجودا وما قد صار أو الرطب الروحانيات واليابس الجمادات أو الرطب المؤمن واليابس الكافر أو الرطب العالم واليابس الجاهل أو الرطب العارف واليابس الزاهد أو الرطب أهل المحبة واليابس أهل السلوة أو الرطب صاحب الشهود واليابس صاحب الوجود أو الرطب الباقي بالله واليابس الباقي بنصيبه وهو الذي يتوفاكم بالليل ليل القضاء ويعلم ما جرحتم بالنهار نهار القدر أو الليل ليل صفات البشرية والنهار نهار الشهود في عالم الوحدة (وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة حتى اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون ثم ردوا الى الله مولاهم الحق ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعا وخفية لئن أنجانا من

من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها قال لو جاءت بملء الارض ذهبا لم يقبل منها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فى قوله وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها فما يعدلها لو جاءت بملء الارض ذهبا لتفتدى به ما قبل منها حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها قال وان تعدل وان تفتد يكون له الدنيا وما فيها يفتدى بها لا يؤخذ منه عدلا عن نفسه لا يقبل منه وقد تأول ذلك بعض أهل العلم بالعربية بمعنى وان تقسط كل قسط لا يقبل منها وقال انها التوبة فى الحياة وليس لما قال من ذلك معنى وذلك ان كل تائب فى الدنيا فان الله تعالى يقبل توبته ۞ القول فى تأويل قوله (أولئك الذين أبسلوا بما كسبوا لهم شراب من حميم وعذاب أليم بما كانوا يكفرون) يقول تعالى ذكره وهؤلاء الذين ان فدوا أنفسهم من عذاب الله يوم القيامة كل فداء لم يؤخذ منهم هم الذين أبسلوا بما كسبوا يقول أسلموا العذاب الله فرهنوا به جزاء بما كسبوا فى الدنيا من الآثام والاوزار لهم شراب من حميم والحميم هو الحار فى كلام العرب وانما هو محموم صرف الى فعيل ومنه قيل للحمام حمام لاسخانه الجسم ومنه قول مرقش

فى كل ممسى لها مقطرة * فيها كل معدة وحميم

يعنى بذلك ماء حارا ومنه قول أبى ذؤيب الهذلى فى صفة فرس

تأبى بدريها اذا ما استعصبت * الا الحميم فانه يتبضع

يعنى بالحميم عرق الفرس وانما جعل تعالى ذكره لهؤلاء الذين وصف صفتهم فى هذه الآية شرابا من حميم لان الحار من الماء لا يروى من عطش فأخبر انهم اذا عطشوا فى جهنم لم يغاثوا بماء يرويهم ولكن بما يزيدون عطشا على ما بهم من العطش وعذاب أليم يقول ولهم أيضا مع الشراب الحميم من الله العذاب الاليم والهوان المقيم بما كانوا يكفرون يقول بما كان من كفرهم فى الدنيا بالله وانكارهم توحيده وعبادتهم معه آلهة دونه حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى أولئك الذين أبسلوا بما كسبوا قال يقول أسلموا حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أولئك الذين أبسلوا قال فضحوا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله أولئك الذين أبسلوا بما كسبوا قال أخذوا بما كسبوا ۞ القول فى تأويل قوله (قل أندعو من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا ونرد على أعقابنا بعد اذ هدانا الله كالذى استهوته الشياطين فى الارض حيران له أصحاب يدعونه الى الهدى ائتنا) وهذا تنبيه من الله تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم على حجته على مشركى قومه من عبدة الاوثان يقول له تعالى ذكره قل يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم الاوثان والانداد والآمرين لك باتباع دينهم وعبادة الاصنام معهم أندعو من دون الله حجرا أو خشبا لا يقدر على نفعنا أو ضرنا فنخصه بالعبادة دون الله وندع عبادة الذى بيده الضر والنفع والحياة والموت ان كنتم تعقلون فتميزون بين الخير والشر فلا شك انكم تعلمون ان خدمة ما يرتجى نفعه ويرهب ضره أحق وأولى من خدمة من لا يرجى نفعه ولا يخشى ضره ونرد على أعقابنا يقول ونرد الى أدبارنا فنرجع القهقرى خلفنا لم نظفر بحاجتنا وقد بينا معنى الرد على العقب وان العرب تقول لكل طالب حاجة لم يظفر بها رد على عقبيه فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وانما يراد به فى هذا الموضع ونرد من الاسلام

بالتشكيك من الشاكرين قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم تشركون قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض أنظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون وكذب به قومك وهو الحق قل لست عليكم بوكيل لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون * (١٤٠) واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وما على الذين يتقون من حسابهم من شىء ولكن ذكرى لعلهم يتقون وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا وغرتهم الحياة الدنيا وذكر به أن تبسل نفس بما كسبت ليس لها من دون الله ولى ولا شفيع وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها أولئك الذين أبسلوا بما كسبوا لهم شراب من حميم وعذاب أليم بما كانوا يكفرون قل أندعو من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا ونرد على أعقابنا بعد اذ هدانا الله كالذى استهوته الشياطين فى الارض حيران له أصحاب يدعونه الى الهدى ائتنا قل ان هدى الله هو الهدى وأمرنا لنسلم لرب العالمين وأن أقيموا الصلاة واتقوه وهو الذى اليه تحشرون وهو الذى خلق السموات والارض بالحق ويوم يقول كن فيكون قوله الحق وله الملك يوم ينفخ فى الصور عالم الغيب والشهادة وهو الحكيم الخبير)

القراآت توفته واستهوته بامالة حمزة الباقون بتاء التأنيث قل من ينجيكم من الانجاء سهل ويعقوب وعباس الباقون بالتشديد وخفية بالكسر حيث كان أبو بكر وحماد الباقون بالضم أنجانا بامالة حمزة وعلى وخلف أنجانا بدون الامالة عاصم الباقون أنجيتنا قل الله ينجيكم بالتشديد يزيد وحمزة وخلف وعاصم وهشام الباقون بالتخفيف بعض انظر واشباه ذلك بكسر النون أبو عمرو وسهل ويعقوب وحمزة وعاصم وابن شنبوذ عن أهل مكة وابن ذكوان ينسينك بالتشديد ابن عامر * الوقوف حقنا لا يفرطون الحق الحاسبين وخفية لاحتمال الاضمار أى يقولون لئن أنجيتنا وتعلق لئن بمعنى القول فى تدعونه أصح الشاكرين تشركون بأس بعض يفقهون وهو الحق بوكيل مستقر للابتداء بسوف على التهديد مع شدة اتصال المعنى

الى

الى الكفر بعد اذهدانا الله فوفقنا له فيكون مثلنا فى ذلك مثل الرجل الذى استتبعه الشيطان يهوى فى الارض حيران وقوله استهوته استفعلته من قول القائل هوى فلان الى كذا يهوى اليه ومن قول الله تعالى ذكره فاجعل أفئدة من الناس تهوى اليهم بمعنى تنزع اليهم وتريدهم وأما حيران فانه فعلان من قول القائل قد حار فلان فى الطريق فهو يحار فيه حيرة وحيرانا وحيرورة وذلك اذا ضل فلم يهتد للمحجة له أصحاب يدعونه الى الهدى يقول لهذا الحيران الذى قد استهوته الشياطين فى الارض أصحاب على المحجة واستقامة السبيل يدعونه الى المحجة لطريق الهدى الذى هم عليه يقولون له ائتنا وترك اجراء حيران لانه فعلان وكل اسم كان على فعلان مما أنثاه فعلى فانه لا يجرى فى كلام العرب فى معرفة ولا نكرة وهذا مثل ضربه الله تعالى لمن كفر بالله بعد ايمانه فاتبع الشياطين من أهل الشرك بالله وأصحابه الذين كانوا أصحابه فى حال اسلامه المقيمون على الدين الحق يدعونه الى الهدى الذين هم عليه مقيمون والصواب الذى هم به متمسكون وهو له مفارق وعنه زائل يقولون له ائتنا فكن معنا على استقامة وهدى وهو يأبى ذلك ويتبع دواعى الشيطان ويعبد الآلهة والاوثان وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل وخالف فى ذلك جماعة ذكر من قال فى ذلك مثل ماقلنا حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قل أندعو من دون الله مالا ينفعنا ولا يضرنا ونرد على أعقابنا بعد اذهدانا الله كالذى استهوته الشياطين فى الارض حيران له أصحاب يدعونه الى الهدى ائتنا قال قال المشركون للمؤمنين اتبعوا سبيلنا واتركوا دين محمد صلى الله عليه وسلم فقال الله تعالى ذكره قل أندعو من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا هذه الآلهة ونرد على أعقابنا بعد اذهدانا الله فيكون مثلنا كمثل الذى استهوته الشياطين فى الارض يقول مثلكم ان كفرتم بعد الايمان كمثل رجل كان مع قوم على الطريق فضل الطريق فحيرته الشياطين واستهوته فى الارض وأصحابه على الطريق فجعلوا يدعونه اليهم يقولون ائتنا فانا على الطريق فأبى ان يأتيهم فذلك مثل من يتبعكم بعد المعرفة بمحمد ومحمد الذى يدعو الى الطريق والطريق هو الاسلام حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله أندعو من دون الله مالا ينفعنا ولا يضرنا ونرد على أعقابنا قال هذا مثل ضربه الله للآلهة ومن يدعو اليها والدعاة الذين يدعون الى الله كمثل رجل ضل عن الطريق اذ ناداه مناد يا فلان بن فلان هلم الى الطريق وله أصحاب يدعونه يا فلان هلم الى الطريق فان اتبع الداعى الاول انطلق به حتى يلقيه فى الهلكة وان أجاب من يدعوه الى الهدى اهتدى الى الطريق وهذه الداعية التى تدعو فى البرية من الغيلان يقول مثل من يعبد هؤلاء الآلهة من دون الله فانه يرى انه فى شئ حتى يأتيه الموت فيستقبل الهلكة والندامة وقوله كالذى استهوته الشياطين فى الارض وهم الغيلان يدعونه باسمه واسم أبيه واسم جده فيتبعها فيرى انه فى شئ فيصبح وقد ألقته فى الهلكة وربما أكلته أو تلقيه فى مضلة من الارض يهلك فيها عطشا فهذا من أجاب الآلهة التى تعبد من دون الله عز وجل حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور قال ثنا معمر عن قتادة استهوته الشياطين فى الارض قال أضلته فى الارض حيران حدثنى محمد ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله مالا ينفعنا ولا يضرنا قال الاوثان حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى وحدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى استهوته الشياطين فى

يعلمون غيره الظالمين يشقون ولا تشبيع الشرط مع العطف منها كسبو الانقطاع النظم مع اتصال المعنى أو لاحتمال ان يكون الذين خفيسة أولئك وقوله لهم شراب خبر الهدى ائتنا الهدى العالمين لان التقدير وأمرنا بان أقيموا اتقوه تحشرون بالحق فيكون فى الصور والشهادة الخبير * التفسير من الدلائل الدالة على كمال قدرته وحكمته قوله وهو القاهر فوق عباده (١٤١) والمراد منه الفوقية بالقدرة والتسخير كما يقال أمر فلان فوق أى انه أعلى وأنفذ منه ولا ريب ان الممكنات باسرها تحت تصرف الواجب ينقلها من حيز العدم الى حالة الوجود وبالعكس ويتصرف فيها كيف يشاء علويات كن أو سفليات ذوات أو صفات نفوسا أو أبدانا أخلاطا وأركانا ومن جملة قهره ارسال الحفظة وهى جمع حافظ على عبيده بضبط أعمالهم من الطاعات والمعاصى والمباحات لانهم مطلعون على أقوال بنى آدم لقوله ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وعلى أفعالهم بقوله يعلمون ما تفعلون وأما صفات القلوب كالجهل والعلم فليس فى الآيات ما يدل على اطلاعهم عليها وعن ابن عباس ان مع كل انسان ملكين أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره فاذا تكلم الانسان بحسنة كتبها من على اليمين واذا تكلم بسيئة قال من على اليمين لمن على اليسار انتظر لعله ان يتوب عنها فان لم يتب كتب عليه قالت العلماء من فوائد هذه الكتبة ان المكلف اذا علم ان الملائكة الموكلين عليه يكتبون أعماله فى صحائف تعرض على رؤس الاشهاد فى مواقف القيامة كان ذلك زجرا له عن القبائح ومنها ان توزن تلك الصحائف يوم القيامة فان وزن الاعمال غير ممكن ومنها التعبد فعلى المكلف ان يؤمن بكل ما ورد به الشرع وان لم يعرف وجه الحكم فى بعض ذلك وقال بعض الحكماء الحفظة النفوس والقوى الجسمانية التى تحفظ الاركان مع طبائعها المتضادة على امتزاجها وقال بعض القدماء منهم النفوس البشرية والارواح السفلية مختلفة بجواهرها متباينة بماهياتها فبعضها خيرة وبعضها شريرة وكذا القول فى الذكاء والبلادة والحرية والنذالة والشرف والخساسة ولكل طائفة من هذه الارواح السفلية روح سماوى هو لها كالاب المشفق والسيد الرحيم تعينها على مهماتها فى يقظتها

الارض حيران قال رجل حيران يدعوه أصحابه الى الطريق كذلك مثل من يضل بعد اذ هدى حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر قال ثنا رجل عن مجاهد قال حيران هذا مثل ضربه الله للكافر يقول الكافر حيران يدعوه المسلم الى الهدى فلا يجيب حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله قل أندعو من دون الله مالا ينفعنا ولا يضرنا حتى بلغ لنسلم لرب العالمين علمها الله محمدا وأصحابه يخاصمون بها أهل الضلالة وقال آخرون في تأويل ذلك بما حدثني به محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله كالذى استهوته الشياطين فى الارض حيران له أصحاب يدعونه الى الهدى فهو الرجل الذى لا يستجيب لهدى الله وهو رجل أطاع الشيطان وعمل فى الارض بالمعصية وحار عن الحق وضل عنه وله أصحاب يدعونه الى الهدى و يزعمون ان الذى يأمرونه هدى يقول الله ذلك لاوليائهم من الانس ان الهدى هدى الله والضلالة ما تدعو اليه الجن فكان ابن عباس على هذه الرواية يرى ان أصحاب هذا الحيران الذين يدعونه انما يدعونه الى الضلال و يزعمون ان ذلك هدى وان الله أكذبهم بقوله قل ان هدى الله هو الهدى لا ما يدعوه اليه أصحابه وهذا تأويل له وجه لو لم يكن الله سمى الذى دعا الحيران اليه أصحابه هدى وكان الخبر بذلك عن أصحابه الدعاة له الى ما دعوه اليه انهم هم الذين سموه ولكن الله سماه هدى وأخبر عن أصحاب الحيران انهم يدعونه اليه وغير جائز ان يسمى الله الضلال هدى لان ذلك كذب وغير جائز وصف الله بالكذب لان ذلك وصفه بما ليس من صفته وانما كان يجوز توجيه ذلك الى الصواب لو كان ذلك خبرا من الله عن الداعى الحيران انهم قالوا له تعال الى الهدى فاما وهو قائل يدعونه الى الهدى فغير جائز ان يكون ذلك وهم كانوا يدعونه الى الضلال وأما قوله ائتنا فان معناه يقول ائتنا هلم الينا فحذف القول لدلالة الكلام عليه وذكر عن ابن مسعود انه كان يقرأ ذلك يدعونه الى الهدى بينا حدثنا بذلك ابن وكيع قال ثنا غندر عن شعبة عن أبي اسحق قال فى قراءة عبد الله يدعونه الى الهدى بينا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال أخبرنى عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول فى قراءة ابن مسعود له أصحاب يدعونه الى الهدى بينا قال الهدى الطريق انه بين واذا قرئ ذلك كذلك كان البين من صفة الهدى و يكون نصب البين على القطع من الهدى كأنه قيل يدعونه الى الهدى البين ثم نصب البين لما حذفت الالف واللام وصار نكرة من صفة المعرفة وهذه القراءة التى ذكرناها عن ابن مسعود تؤيد قول من قال الهدى فى هذا الموضع هو الهدى على الحقيقة ۞ القول فى تأويل قوله (قل ان هدى الله هو الهدى وأمرنا لنسلم لرب العالمين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم الاوثان القائلين لاصحابك اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم فانا على هدى ليس الامر كما زعمتم ان هدى الله هو الهدى يقول ان طريق الله الذى بينه لنا وأوضحه وسبيله الذى أمرنا بلزومه ودينه الذى شرعه لنا فبينه هو الهدى والاستقامة التى لا شك فيها لا عبادة الاوثان والاصنام التى لا تضر ولا تنفع فلا نترك الحق ونتبع الباطل وأمرنا لنسلم لرب العالمين يقول وأمرنا ربنا ورب كل شئ تعالى وجهه لنسلم له لنخضع له بالذلة والطاعة والعبودية فنخلص ذلك له دون ما سواه من الانداد والآلهة وقد بينا معنى الاسلام بشواهده فيما مضى من كتابنا بما أغنى عن اعادته وقيل وأمرنا لنسلم بمعنى وأمرنا كى نسلم لرب العالمين لان العرب تضع كى واللام التى بمعنى كى مكان ان وان مكانها ۞ القول فى تأويل قوله

ومثلها على سبيل الرؤيا تارة وعلى سبيل الالهامات أخرى فالارواح الخيرة لها مبادى من عالم الافلاك وكذا الارواح الشريرة وتلك المبادى فى مصطلحهم تسمى بالطباع التام لان تلك الارواح فى تلك الطبائع والاخلاق تامة كاملة وهذه الارواح السفلية المتولدة منها أضعف منها لان المعلول فى كل باب أضعف من علته ولاصحاب الطلسمات والعدالة فى هذا الباب كلام كثير وقيل ان النفوس المفارقة تميل الى ما يناسبها و يساويها فى الطبيعة والماهية من النفوس المتعلقة بالابدان فتعضدها و يعينها حتى اذا جاء أحدكم الموت أى وقته أو أماراته توفته رسلنا أى باذننا وتفويضنا فالمتوفى بالحقيقة هو الله تعالى لما قال الله يتوفى الانفس حين موتها وهؤلاء الرسل اتباع ملك الموت فى قوله يتوفاكم ملك الموت وهم الحفظة باعيانهم أم غيرهم فيه قولان أشهرهما الثانى ليكون ملائكة الروح والريحان وهم الريحانيون غير ملائكة الكرب والاحزان وهم الكروبيون وعن مجاهد جعلت الارض مثل الطست لملك الموت يتناول من يتناوله وما من أهل بيت الا و يطوف عليهم فى كل يوم مرتين وهم لا يفرطون لا يقصرون فيما أمرهم الله تعالى وفيه مدح لهم بالعصمة ثم ردوا الى الله أى الى حكمه وجزائه مولاهم الحق صفتان والضمير فى ردوا اما للملائكة يعنى كما يموت بنو آدم يموت أولئك الملائكة أو الى البشر أى انهم بعد موتهم يردون الى الله تعالى والمعنى انهم كانوا فى الدنيا تحت تصرفات الموالى الباطلة وهى النفس والشهوة والغضب فاذا ماتوا تخلصوا الى تصرف المولى الحق وفيه اشعار بان الانسان شئ آخر وراء هذا الهيكل المحسوس فان هذا الهيكل يبقى ميتا والانسان مردود اليه تعالى وفى لفظ الرد اشارة الى أن الروح كان موجودا قبل البدن وقد تعلق به زمانا ثم رد الى موضعه الاصلى وهو عالم الارواح بجذبة ارجعى الى ربك ألا له الحكم كقوله ان الحكم
وهو أسرع الحاسبين حسابا قيل انه تعالى يحاسب الخلق بنفسه دفعة واحدة فلا يشغله كلام عن كلام وقيل يحاسب كل انسان واحد من الملك باذن الله تعالى لانه لو حاسب الكفار بذاته لتكلم معهم وهو محال لقوله ولا يكلمهم الله وقال الحكيم معنى سرعة المحاسبة انه و الملكات فى

(وأن أقيموا الصلاة واتقوه وهو الذى اليه تحشرون) يقول تعالى ذكره وأمرنا ان أقيموا الصلاة وانما قيل وان أقيموا الصلاة فعطف بان على اللام من لنسلم لان قوله لنسلم معناه وان نسلم فردقوله وأن أقيموا على معنى لنسلم اذ كانت اللام التى فى قوله لنسلم لاما لا تصحب الا المستقبل من الافعال وكانت أن من الحروف التى تدل على الاستقبال دلالة اللام التى فى لنسلم فعطف بها عليها لاتفاق معنيهما فيما ذكرت فان فى موضع نصب بالرد على الامر وكان بعض نحوى البصرة يقول اما أن يكون ذلك أمرنا لنسلم لرب العالمين وأن أقيموا الصلاة يقول أمرنا كى نسلم كما قال وأمرت لان أكون من المؤمنين أى انما أمرت لذلك ثم قال وأن أقيموا الصلاة واتقوه أى أمرنا أن أقيموا الصلاة أو يكون أوصل الفعل باللام والمعنى أمرت أن أكون كما أوصل الفعل باللام فى قولهم ٧ انهم يرهبون فتأويل الكلام وأمرنا باقامة الصلاة وذلك أداؤها بحدودها التى فرضت علينا واتقوه يقول واتقوا رب العالمين الذى أمرنا ان نسلم له فخافوه واحذروا سخطه باداء الصلاة المفروضة عليكم والاذعان له بالطاعة واخلاص العبادة له وهو الذى اليه تحشرون يقول وربكم رب العالمين هو الذى اليه تحشرون فتجمعون يوم القيامة فيجازى كل عامل منكم بعمله وتوفى كل نفس ما كسبت ۞ القول فى تأويل قوله (وهو الذى خلق السموات والارض بالحق ويوم يقول كن فيكون قوله الحق وله الملك يوم ينفخ فى الصور عالم الغيب والشهادة وهو الحكيم الخبير) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم الانداد الداعيك الى عبادة الاوثان أمرنا لنسلم لرب العالمين الذى خلق السموات والارض بالحق لا من لا ينفع ولا يضر ولا يسمع ولا يبصر واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله قوله الحق فقال بعضهم معنى ذلك وهو الذى خلق السموات والارض حقا وصوابا لا باطلا وخطأ كما قال تعالى ذكره وما خلقنا السماء والارض وما بينهما باطلا قالوا وأدخلت فيه الباء والالف واللام كما تفعل العرب فى نظائر ذلك فتقول فلان يقول بالحق بمعنى انه يقول الحق قالوا ولا شئ فى قوله بالحق غير اصابته الصواب فيه لا أن الحق معنى غير المقول وانما هو صفة للقول اذا كان بها القول كان القائل موصوفا بالقول بالحق ويقول الحق قالوا فكذلك خلق السموات والارض حكمة من حكم الله فالله موصوف بالحكمة فى خلقهما وخلق ما سواهما من سائر خلقه لا ان ذلك حق سوى خلقهما به ❊ وقال آخرون معنى ذلك خلق السموات والارض بكلامه وقوله لهما ائتيا طوعا أو كرها قالوا فالحق فى هذا الموضع معنى به كلامه واستشهدوا لقيلهم ذلك بقوله ويوم يقول كن فيكون قوله الحق هو قوله وكلامه قالوا والله خالق الاشياء بكلامه وقيله كما خلق به الاشياء غير المخلوقة قالوا فان كان ذلك كذلك وجب ان يكون كلام الله الذى خلق به الخلق غير مخلوق وأما قوله ويوم يقول كن فيكون فان أهل العربية اختلفوا فى العامل فى يوم يقول وفى معنى ذلك فقال بعض نحوى البصرة اليوم مضاف الى قوله كن فيكون قال وهو نصب وليس له خبر ظاهر والله أعلم وهو على ما فسرت لك كانه يعنى بذلك ان نصبه على واذكر يوم يقول كن فيكون قال وكذلك يوم ينفخ فى الصور عالم الغيب والشهادة وقال بعضهم يقول كن فيكون للصور خاصة بمعنى الكلام على تأويلهم يوم يقول للصور كن فيكون قوله الحق يوم ينفخ فيه عالم الغيب والشهادة فيكون القول يومئذ مرفوعا بالحق والحق بالقول وقوله يوم يقول كن فيكون ويوم ينفخ فى الصور صلة الحق وقال آخرون بل قوله كن فيكون معنى به كلما كان

الهيا تحلى النفس فى ان قطع التعلق قليلة كانت أو كثيرة حميدة أو ذميمة و بعد تعارض البعض بالبعض يبقى ما هو أغلب و بحسب ذلك يكون الثواب أو ضده وذلك انه لا يحصل للانسان لحظة ولا لمحة ولا حركة ولا سكون الا و يظهر منها فى جوهر نفسه أثر من آثار السعادة أو ضدها قل أو كثر وهو المراد بكتبة الاعمال قال الجبائى ههنا لو كان كلامه قديما لوجب ان يكون متكلما بالمحاسبة الآن وقبل خلقه وذلك محال لان المحاسبة تقتضى حكاية عمل تقدم وعرض بالعلم فانه كان قبل العالم عالما بانه سيوجد وبعد وجوده صار عالما بانه وجد ولا يلزم منه تغير العلم ثم عدد لطفه واحسانه بقوله قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر مجازا عن مخاوفهما وأهوالهما يقال ليوم الكريه يوم مظلم وذو كواكب كانه أظلم عليه وجه الخلاص ويحتمل ان يكون الظلمات بالحقيقة وظلمات البر ظلمة الليل وظلمة السحاب وظلمات البحر هما مع ظلمة الماء تدعونه فى موضع الحال تضرعا وخفية مفعول لاجلهما أو تمييز أو مصدر خاص والمراد ان الانسان عند حصول هذه الشدائد يأتى بامور أحدها الدعاء الثانى التضرع والثالث الاخلاص بالقلب وهو المعنى بقوله وخفية ورابعها التزام الشكر وهو قوله ان أنجيتنا من هذه الظلم والشدة لنكونن من الشاكرين فبين الله سبحانه انه اذا شهدت الفطرة السليمة فى هذه الحالة بانه لا ملجأ الا الى الله ولا معول الا عليه وجب ان يبقى هذا الاخلاص عند كل الاحوال والاوقات ثم بين انه ينجيهم من تلك المخاوف ومن سائر موجبات الحزن والكرب ثم ان ذلك الانسان يقدم على الشرك الجلى وهو عبادة الاوثان والخفى وهو اتباع الهوى وبالجملة فعادة أكثر الخلق ذلك اذا شاهدوا الخوف أخلصوا واذا انتقلوا الى الامن والفراغة أشركوا ثم ذكر نوعا آخر من دلائل التوحيد ممزوجا بنوع من التخويف فقال قل هو القادر واللام للعهد أو للجنس فيفيد انه من الذى عرفتموه قادر وهو الكامل القدرة على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم كالمطر أو الحجارة مثل ما أمطر على قوم لوط وعلى أصحاب الفيل أو من تحت أرجلكم كما أغرق فرعون وخسف بقارون وقيل من قبل أكابركم وسلاطينكم أو من جهة سفلتكم وعبيدكم وقيل هو حبس المطر والنبات أو يلبسكم

اللّه معيده فى الآخرة بعد افنائه ومنشئه بعد اعدامه فالكلام على مذهب هؤلاء متناه عند قوله كن فيكون وقوله قوله الحق خبر مبتدأ أو تأويله وهو الذى خلق السموات والارض بالحق ويوم يقول للاشياء كن فيكون خلقهما بالحق بعد فنائهما ثم ابتدأ الخبر عن قوله ووعده خلقه انه معيدهما بعد فنائهما عن انه حق فقال قوله هذا الحق الذى لاشك فيه أخبر ان له الملك يوم ينفخ فى الصور فيوم ينفخ فى الصور يكون على هذا التأويل من صلة الملك وقد يجوز على هذا التأويل أن يكون قوله يوم ينفخ فى الصور من صلة الحق وقال آخرون بل معنى الكلام ويوم يقول للمافنى كن فيكون قوله الحق فجعل القول مرفوعا بقوله ويوم يقول كن فيكون وجعل قوله كن فيكون للقول محلا وقوله يوم ينفخ فى الصور من صلة الحق كانه وجه تأويل ذلك الى ويومئذ قوله الحق يوم ينفخ فى الصور وان جعل على هذا التأويل يوم ينفخ فى الصور أنبأنا عن اليوم الاول كان وجها صحيحا ولو جعل قوله قوله الحق مرفوعا بقوله ويوم ينفخ فى الصور وقوله يوم ينفخ فى الصور محلا وقوله ويوم يقول كن فيكون من صلته كان جائزا * والصواب من القول فى ذلك عندى ان يقال ان اللّه تعالى ذكره أخبر انه المنفرد بخلق السموات والارض دون كل ما سواه معرفا من أشرك به من خلقه جهله فى عبادة الاوثان والاصنام وخطأ ما هم عليه مقيمون من عبادة ما لا يضر ولا ينفع ولا يقدر على اجتلاب نفع الى نفسه ولا دفع ضر عنها ومحتجا عليهم فى انكارهم البعث بعد الممات والثواب والعقاب بقدرته على ابتداع ذلك ابتداء وان الذى ابتدع ذلك غير متعذر عليه افناؤه ثم اعادته بعد افنائه فقال وهو الذى خلق أيها العادلون بربهم من لا ينفع ولا يضر ولا يقدر على شئ السموات والارض بالحق حجة على خلقه ليعرفوا بها صانعها وليستدلوا بها على عظيم قدرته وسلطانه فيخلصوا له العبادة ويوم يقول كن فيكون يقول ويوم يقول حين تبدل الارض غير الارض والسموات لذلك كن فيكون كما شاء تعالى ذكره فتكون الارض غير الارض عند قوله فيكون متناهيا واذا كان كذلك معناه وجب ان يكون فى الكلام محذوف يدل عليه الظاهر ويكون معنى الكلام ويوم يقول لذلك كن فيكون تبدل غير السموات والارض ويدل على ذلك قوله وهو الذى خلق السموات والارض بالحق ثم ابتدأ الخبر عن القول فقال قوله الحق بمعنى وعده هذا الذى وعد تعالى ذكره من تبديله السموات والارض غير الارض والسموات الحق الذى لاشك فيه وله الملك يوم ينفخ فى الصور فيكون قوله يوم ينفخ فى الصور من صلة الملك ويكون معنى الكلام ولله الملك يومئذ لان النفخة الثانية فى الصور حال تبديل اللّه السموات والارض وغيرهما وجائز أن يكون القول أعنى قوله الحق مرفوعا بقوله ويوم يقول كن فيكون ويكون قوله كن فيكون محلا للقول مرافعا فيكون تأويل الكلام وهو الذى خلق السموات والارض بالحق ويوم يبدلها غير السموات والارض فيقول لذلك كن فيكون قوله الحق واما قوله وله الملك يوم ينفخ فى الصور فانه خص بالخبر عن ملكه يومئذ وان كان الملك له خالصا فى كل وقت فى الدنيا والآخرة لانه عنى تعالى ذكره انه لا منازع له فيه يومئذ ولا مدعى له وانه المنفرد به دون كل من كان ينازعه فيه فى الدنيا من الجبابرة فاذعن جميعهم يومئذ له به وعلموا انهم كانوا من دعواهم فى الدنيا فى باطل واختلف فى معنى الصور فى هذا الموضع فقال بعضهم هو قرن ينفخ فيه نفختان احداهما لفناء من كان حيا على الارض والثانية لنشر كل ميت واعتلوا لقولهم ذلك بقوله ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء اللّه ثم نفخ فيه أخرى فاذا هم قيام ينظرون وبالخبر

شيئا فى جميع شيعا أى يخلطكم فرقا مختلفين على أهواء شتى كل فرقة منكم مشايعة لامام ومعنى خلطهم ان يقع القتال بينهم فيختلطوا و يشتبكوا فى ملاحم القتال عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم سألت اللّه ان لا يبعث على أمتى عذابا من فوقهم أو من تحت أرجلهم فاعطانى ذلك وسألته ان لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنى وأخبرنى جبريل ان فناء أمتى بالسيف قالت الاشاعرة فى قوله أو يلبسكم شيعا دلالة على ان الاهواء المختلفة والآراء الفاسدة والبدع كلها من اللّه تعالى وفى قوله ويذيق بعضكم بأس بعض اشارة الى ان المعاصى وأنواع الظلم مستندة الى انه تعالى وقالت المعتزلة الآية لا تدل الا على انه تعالى قادر على القبيح والنزاع فى انه هل يفعل ذلك أم لا وأجيب بان الآية دلت على ان القدرة على هذه الامور تختص به وهذه الامور واقعة فيكون هو فاعلها بالضرورة انظر كيف نصرف الآيات تقرير الدلائل الواضحات وقد مثل ذلك فيما قبل فالتقدير انظر كيف نصرف الآيات ثم هم يصدفون فلا نعرض عنهم بل نكررها لعلهم يفقهون وكذب به أى بالعذاب المذكور فى الآية السابقة قومك يعنى قريشا ومن دان بدينهم وهو الحق أى لابد ان ينزل بهم وقيل أى بالقرآن وهو الحق لانه كتاب منزل من عند اللّه وقيل أى بتصريف الآيات لانهم كذبوا كون هذه الاشياء دلالات قل لست عليكم بوكيل أى بحافظ حتى أجازيكم على تكذيبكم واعراضكم عن قبول الدلائل انما أنا منذر لكل نبأ لكل خبر يخبره اللّه تعالى مستقر أى استقرار أو موضع استقرار والمراد بالنبأ المنبأ به لان النبأ قد حصل والمقصود ان لعذاب اللّه أو لاستيلاء المسلمين على الكفار بالقتل والاسر والقهر وقتا ومكانا يحصل فيه من غير خلف ولا تأخير وسوف تعلمون فيه من التهديد ما فيه ثم بين ان أولئك المكذبين ان ضموا الى كفرهم وتكذيبهم الاستهزاء بالدين والطعن فى الرسول فانه يجب الاحتراز عن مجالستهم فقال واذا رأيت أيها السامع الذين يخوضون فى آياتنا والخوض فى اللغة عبارة عن المفاوضة على وجه اللغو والعبث وقريب منه قول المفسرين انه فى الآية الشروع فى آيات اللّه على سبيل الطعن والاستهزاء وكانت قريش فى أنديتهم يفعلون ذلك

الذى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذ سئل عن الصور وهو قرن ينفخ فيه وقال آخرون الصور فى هذا الموضع جمع صورة ينفخ فيها روحها فتحيا كقولهم سور لسور المدينة وهو جمع سورة كما قال جرير * سور المدينة والجبال الخشع * والعرب تقول نفخ فى الصور ونفخ الصور ومن قولهم نفخ الصور وقول الشاعر

لولا ابن جعدة لم تفتح قهندركم * ولا خراسان حتى ينفخ الصور

والصواب من القول فى ذلك عندنا ما تظاهرت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان اسرافيل قد التقم الصور وحنا جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ وانه قال الصور قرن ينفخ فيه وذكر عن ابن عباس انه كان يقول فى قوله يوم ينفخ فى الصور عالم الغيب والشهادة يعنى ان عالم الغيب والشهادة هو الذى ينفخ فى الصور **حدثنى** به المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله عالم الغيب والشهادة هو الذى ينفخ فى الصور فكان ابن عباس تأول فى ذلك ان قوله عالم الغيب والشهادة اسم الفاعل الذى لم يسم فى قوله يوم ينفخ فى الصور وان معنى الكلام يوم ينفخ الله فى الصور عالم الغيب والشهادة كما تقول العرب أكل طعامك عبد الله فيظهر اسم الآكل بعد ان قد جرى الخبر بما لم يسم آكله وذلك وان كان وجها غير مدفوع فان أحسن من ذلك ان يكون قوله عالم الغيب والشهادة مرفوعا على انه نعت للذى فى قوله وهو الذى خلق السموات والارض بالحق وروى عنه أيضا انه كان يقول الصور فى هذا الموضع النفخة الاولى **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله يوم ينفخ فى الصور عالم الغيب والشهادة يعنى بالصور النفخة الاولى ألم تسمع أنه يقول ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى يعنى الثانية فاذا هم قيام ينظرون ويعنى بقوله عالم الغيب والشهادة عالم ما تعاينون أيها الناس فتشاهدونه مما يغيب عن حواسكم وأبصاركم فلا تحسونه ولا تبصرونه وهو الحكيم فى تدبيره وتصريفه خلقه من حال الوجود الى العدم ثم من حال العدم والفناء الى الوجود ثم فى مجازاتهم بما يجازيهم به من ثواب أو عقاب خبير بكل ما يعملونه ويكسبونه من حسن وسيئ حافظ ذلك عليهم ليجازيهم على كل ذلك يقول تعالى ذكره فاحذروا أيها العادلون بربكم عقابه فانه عليم بكل ما تأتون وتذرون وهو لكم من وراء الجزاء على ما تعملون ۞ القول فى تأويل قوله (واذ قال ابراهيم لابيه آزر) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم واذكر يا محمد لحجاجك الذى تحاج به قومك وخصومتك اياهم فى آلهتهم وما تراجعهم فيها مما نلقيه اليك ونعلمكه من البرهان والدلالة على باطل ما عليه قومك مقيمون وصحة ما أنت عليه مقيم من الدين وحقيقة ما أنتم عليهم محتج حجاج ابراهيم خليلى قومه ومراجعته اياهم فى باطل ما كانوا عليه مقيمين من عبادة الاوثان وانقطاعه الى الله والرضا به وليا وناصرا دون الاصنام فاتخذه اماما واقتد به واجعل سيرته فى قومه لنفسك مثالا اذ قال لابيه مفارقا لدينه وعائبا عبادته الاصنام دون بارئه وخالقه يا آزر ثم اختلف أهل العلم فى المعنى بآزر وما هو واسم أم صفة وان كان اسما فمن المسمى به فقال بعضهم هو اسم أبيه ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى واذ قال ابراهيم لابيه آزر قال اسم أبيه آزر **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل قال ثنى محمد بن اسحق قال آزر أبو ابراهيم وكان فيما ذكر لنا والله أعلم رجل

فأعرض عنهم بالقيام عنهم لقوله بعد ذلك فلا تقعد وقيل المطلوب اظهار الانكار وكل طريق أفاد هذا الغرض وان كان غير القيام عن مجالسهم فانه يجوز المصير اليه هذا عند عدم الخوف أما مع الخوف فهذا الغرض ساقط والتقية واجبة ثم كل ما وجب على الرسول صلى الله عليه وسلم فعله وجب عليه سواء ظاهرا أثر الخوف أو لم يظهر والا لم يبق الاعتماد على التكاليف التى يبلغها واما ينسينك الشيطان ان شغلك بوسوسته حتى تنسى النهى عن مجالستهم فلا تقعد بعد الذكرى بعد ان تذكر النهى مع القوم الظالمين أى معهم فوضع الظاهر موضع المضمر تسجيلا عليهم بالظلم قال الليث الذكرى اسم للتذكرة وقال الفراء هى الذكر قال فى الكشاف بناء على مذهبه يجوز ان يراد وان كان الشيطان ينسينك قبل النهى قبح مجالسة المستهزئين لانها مما تنكره العقول فلا تقعد بعد الذكرى بعد ان ذكرناك قبحها ونبهناك عليه معهم قال الجبائى اذا كان عدم العلم بالشئ يوجب سقوط التكليف فعدم القدرة على الشئ أولى بان يوجب سقوط التكليف وهذا يدل على ان تكليف ما لا يطاق لا يقع ولا يدل على ان الاستطاعة حاصلة قبل الفعل لانها لو لم تحصل الا مع الفعل لم يكن الكافر قادرا على الايمان فوجب ان لا يتوجه عليه الامر بالايمان قال ابن عباس قال المسلمون لئن كنا كلما استهزأ المشركون بالقرآن وخاضوا فيه قمنا عنهم لم نستطع ان نجلس فى المسجد الحرام وان نطوف بالبيت فنزلت الرخصة ان يقعدوا معهم ويذكروهم ويفهموهم بقوله وما على الذين يتقون أى الشرك والكبائر والفواحش من حسابهم من ذنوبهم التى يحاسبون عليها من شئ ولكن ذكرى أى ولكن يذكرونهم تذكيرا أو ولكن عليهم ان يذكروهم أو ولكن الذى تأمرونهم به ذكرى ولا يجوز ان يكون عطفا على محل من شئ كقول القائل ما فى الدار من أحد ولكن زيد لان قوله من حسابهم يأبى ذلك فان الذكرى ليس من حساب المشركين ثم أكد الاعراض عنهم بقوله وذر الذين والمراد ترك معاشرتهم وملاطفتهم والمبالاة بهم لا ترك انذارهم وتخويفهم كقوله فأعرض عنهم وعظهم

من أهل كوثى من قرية بالسواد سواد الكوفة حدثني ابن الرقي قال ثنا عمرو بن أبي سلمة قال سمعت سعيد بن عبد العزيز يذكر قال هو آزر وهو تارخ مثل اسرائيل ويعقوب وقال آخرون انه ليس أبا ابراهيم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن حميد وسفيان بن وكيع قالا ثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال ليس آزر أبا ابراهيم حدثني الحرث قال ثني عبد العزيز قال ثنا الثوري قال أخبرني رجل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد واذ قال ابراهيم لابيه آزر قال آزر لم يكن بابيه انما هو صنم حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال آزر اسم صنم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال واذ قال ابراهيم لابيه آزر قال اسم أبيه ويقال لا بل اسمه تارخ واسم الصنم آزر يقول أتتخذ آزر أصناما آلهة وقال آخرون هو سب وعيب بكلامهم ومعناه معوج كأنه تأول انه عابه بزيغه واعوجاجه عن الحق واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار واذ قال ابراهيم لابيه آزر بفتح آزر على اتباعه الاب في الخفض ولكنه لما كان اسما أعجميا فتحوه اذ لم يجروه وان كان في موضع خفض وذكر عن أبي يزيد المديني والحسن البصري انهما كانا يقرآن ذلك آزر بالرفع على النداء بمعنى يا آزر فاما الذي ذكر عن السدي من حكايته ان آزر اسم صنم وانما نصبه بمعنى أتتخذ آزر أصناما آلهة فقول من الصواب من جهة العربية بعيد وذلك ان العرب لا تنصب اسما بفعل بعد حرف الاستفهام لا تقول أخاك أكلمت وهو يريد أكلمت أخاك والصواب من القراءة في ذلك عندي قراءة من قرأ بفتح الراء من آزر على اتباعه اعراب الاب وانه في موضع خفض ففتح اذ لم يكن جاريا لانه اسم عجمي وانما أجيزت قراءة ذلك كذلك لاجماع الحجة من القراء عليه واذ كان ذلك هو الصواب من القراءة وكان غير جائز ان يكون منصوبا بالفعل الذي بعد حرف الاستفهام صح لك فتحه من أحد وجهين اما أن يكون اسما لابي ابراهيم صلوات الله عليه وعلى جميع أنبيائه ورسله فيكون في موضع خفض ردا على الاب ولكنه فتح لما ذكرت من انه لما كان اسما أعجميا ترك اجراؤه ففتح كما فتح العرب في أسماء العجم أو يكون نعتا له فيكون أيضا خفضا بمعنى تكرير الامر عليه ولكنه لما خرج مخرج أحمر واسود ترك اجراؤه وفعل به كما يفعل باشكاله فيكون تأويل الكلام حينئذ واذ قال ابراهيم لابيه آزر أتتخذ أصناما آلهة وان لم يكن له وجهة في الصواب الا أحد هذين الوجهين فاولى القولين بالصواب منهما عندي قول من قال هو اسم أبيه لان الله تعالى أخبر انه أبوه وهو القول المحفوظ من قول أهل العلم دون القول الآخر الذي زعم قائله انه نعت فان قال قائل فان أهل الانساب انما ينسبون ابراهيم الى تارخ فكيف يكون آزر اسما له والمعروف به من الاسم تارخ قيل له غير محال ان يكون كان له اسمان كما لكثير من الناس في دهرنا هذا وكان ذلك فيما مضى لكثير منهم وجائز ان يكون لقبا والله تعالى أعلم ۞ القول في تأويل قوله (أتتخذ أصناما آلهة انى أراك وقومك في ضلال مبين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن قيل ابراهيم لابيه آزر انه قال أتتخذ أصناما آلهة تعبدها وتتخذها ربا دون الله الذي خلقك فسواك ورزقك والاصنام جمع صنم والصنم التمثال من حجر أو خشب أو من غير ذلك في صورة انسان وهو الوثن وقد يقال للصورة المصورة على صورة الانسان في الحائط وغيره صنم ووثن انى أراك وقومك في ضلال مبين يقول انى أراك يا آزر وقومك الذين يعبدون معك الاصنام ويتخذونها آلهة في ضلال يقول في زوال عن محجة الحق وعدول عن سبيل الصواب مبين يقول يتبين لمن أبصره انه جور

وسفههم يوم شين الاولى انهم اتخذوا دينهم الذي كلفوه ودعوا اليه وهو دين الاسلام لعبا ولهوا حيث سخروا به واستهزؤا أو اتخذوا ما هو لعب ولهو يعني عبادة الاوثان وغيرها دينا لهم أو المراد انما كانوا يحكمون به بمجرد التقليد والهوى كتحريم البحائر والسوائب أو المراد ان المشركين وأهل الكتاب اتخذوا أعيادهم لعبا ولهوا الا كالمسلمين حيث اتخذوا عيدهم كما شرعه الله تعالى قال ابن عباس أو هو اشارة الى من جعل دين الاسلام وسيلة الى المناصب والرياسات والغلبة والجلال لا لانه حق وصدق في نفسه ويؤكد هذا الوجه الوصف الثاني وهو قوله وغرتهم الحياة الدنيا كأنهم أعرضوا عن حقيقة الدين واقتصروا على تزيين الظواهر ليتوسلوا بها الى حطام الدنيا وذكر به أي بالقرآن أو بالدين القويم مخافة أن تبسل نفس قال الحسن ومجاهد ان تسلم الى الهلاك والعذاب وترتهن بسوء فعلها وأصله المنع فالمسلم اليه وهو العذاب يمنع المسلم ومنه الباسل الشجاع لامتناعه من قرنه وقال قتادة تحبس في جهنم وعن ابن عباس تفتضح ليس لها أي للنفس من دون الله ولي ولا شفيع وان تعدل كل عدل ان تفد كل فداء لان الفادي يعدل المفدى بمثله لا يؤخذ منها قال في الكشاف فاعل يؤخذ قوله منها الا ضمير العدل لان العدل ههنا مصدر فلا يسند اليه الاخذ واما في قوله ولا يؤخذ منها عدل فبمعنى المفدى به فصح اسناده قلت ان فسر الاخذ بالقبول كما في قوله ويأخذ الصدقات ارتفع الفرق أولئك المتخذون هم الذين أبسلوا بما كسبوا ثم بين ما بهم صاروا مرتهنين وعليه محبوسين بقوله لهم شراب من حميم ثم رد على عبدة الاصنام بقوله قل أندعو من دون الله النافع الضار ما لا ينفعنا ولا يضرنا أي لا يقدر على النفع والضر ونرد داخل في الاستفهام أي أنرجع الى الشرك بعد اذ أنقذنا الله تعالى منه وهدانا للاسلام فان الردة عود الى الحالة الاولى التي كان الانسان عليها من الجهل كقوله والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيأ كالذي استهوته محله النصب على الحال من الضمير في نرد أي ان نكص على العقبين مشبهين من استهوته وهو استفعال من هوى في الارض اذا ذهب فيها كأن معناه طلبت هويه أي سقوطه عن

من الموضع العالي الى الوهدة العميقة كقوله ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء وقيل اشتقاقه من اتباع الهوى وحيران حال أخرى
لكن من الضمير في استهوته وكذا الجملة بعده ومعنى الحيرة التردد في الامر بحيث لا يهتدي الى مخرج منه ومنه تحيرت الروضة بالماء اذا امتلأت
فتردد فيها الماء أي لهذا المستهوي أصحاب ورفقة يدعونه الى الهدى أي ان يهدوه الطريق المستوي فيكون مصدرا أو سمى

عن قصد السبيل وزوال عن محجة الطريق القويم يعني بذلك انه قد ضل هو وهم عن توحيد الله وعبادته الذي استوجب عليهم اخلاص العبادة له بآلائه عندهم دون غيره من الآلهة والاوثان

القول في تأويل قوله (وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين) يعني تعالى ذكره بقوله وكذلك وكما أريناه البصيرة في دينه والحق في خلاف ما كانوا عليه من الضلال نريه ملكوت السموات والارض يعني ملكه وزيدت فيه التاء كما زيدت في الجبروت من الجبر وكما قيل رهبوت خير من رحموت بمعنى رهبة خير من رحمة وحكي عن العرب سماعا له ملكوت اليمن والعراق بمعنى له ملك ذلك واختلف أهل التأويل في تأويل قوله نري ابراهيم ملكوت السموات والارض فقال بعضهم معنى ذلك نريه خلق السموات والارض ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله نري ابراهيم ملكوت السموات والارض أي خلق السموات والارض حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض أي خلق السموات والارض وليكون من الموقنين حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض يعني بملكوت السموات والارض خلق السموات والارض وقال آخرون معنى الملكوت الملك بنحو التأويل الذي أولناه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عمر بن أبي زائدة قال سمعت عكرمة وسأله رجل عن قوله وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض هي الملك غير انها بكلام النبط ملكوتا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن أبي زائدة عن عكرمة قال هي بالنبطية ملكوتا وقال آخرون معنى ذلك آيات السموات والارض ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد نري ابراهيم ملكوت السموات والارض قال آيات السموات والارض حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض قال آيات حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض قال تفرجت لابراهيم السموات السبع حتى العرش فنظر فيهن وتفرجت الارضون السبع فنظر فيهن حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين قال أقيم على صخرة وفتحت له السموات فنظر الى ملك الله فيها حتى نظر الى مكانه في الجنة وفتحت له الارضون حتى نظر الى أسفل الارض فذلك قوله وآتيناه أجره في الدنيا يقول آتيناه مكانه في الجنة ويقال أجره الثناء الحسن حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد قوله وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض قال فرجت له السموات فنظر الى ما فيهن حتى انتهى بصره الى العرش وفرجت له الارضون السبع فنظر ما فيهن حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن سالم عن سعيد بن جبير وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض قال كشف له عن أديم السموات والارض على صخرة والصخرة على حوت والحوت على خاتم رب العزة لا اله الا الله حدثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال

الطريق المستقيم بالهدى يقولون له ائتنا أو الدعاء في معنى القول وهذا بناء على ما تزعمه العرب وتعتقده من ان الجن والغيلان تستهوي الانسان وتستولي عليه فشبه به الضال عن طريق الاسلام التابع لخطوات الشيطان والمسلمون يدعونه الى الحق وقد اعتسف المهمه تابعا للجن غير ملتفت اليهم وقيل ان المراد ان للكافر أصحابا يدعونه الى ذلك الضلال ويسمونه بانه هو الهدى وروي ان الآية نزلت في عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق فانه كان يدعو أباه الى عبادة الاوثان قل ان هدى الله هو الاسلام هو الذي يحق ان يسمى هدى وما وراءه غي وضلال وأمرنا لنسلم لرب العالمين وأن أقيموا قال الزجاج لابد من تأويل ليستقيم العطف فالتقدير وأمرنا لنسلم ولان نقيم أو وأمرنا ان أسلموا وأن أقيموا قيل والسر في العدول عن الظاهر ان المكلف كالغائب ما لم يسلم فاذا أسلم صار كالحاضر وتقرير الآية ان تعلق الامر اما أن يكون من باب الافعال أو من باب التروك والاول اما أن يكون من أفعال القلوب أو من أفعال الجوارح ورئيس أفعال القلوب الايمان بالله والاسلام وهو قوله لنسلم ورئيس أعمال الجوارح الصلاة وهو قوله وأن أقيموا ثم أشار الى جوامع التروك بقوله واتقوه ثم قال وهو الذي اليه تحشرون ليعلم ان منافع هذه الاعمال انما تظهر في يوم الحشر ثم دل على وجود الحاشر بقوله وهو الذي خلق السموات والارض قائما أو ملتبسا بالحق بالحكم البالغة والغايات الصحيحة والاغراض المطابقة وذلك انه أودع في هذه الاجرام قوى وخواص وآثارا تتضمن مصالح الابدان ومباهج نوع الانسان وهكذا خلق يوم يقول كن فيكون قوله الحق فقوله فاعل يكون ويوم مفعول لخلق والمعنى انه تعالى يخلق العالم من الافلاك والطبائع والعناصر

لما رأى ابراهيم ملكوت السموات والارض رأى عبدا على فاحشة فدعا عليه فهلك ثم رأى آخر على فاحشة فدعا عليه فهلك ثم رأى آخر على فاحشة فدعا عليه فهلك فقال أنزلوا عبدى لا يهلك عبادى حدثنا هناد قال ثنا قبيصة عن سفيان عن طلحة بن عمرو عن عطاء قال لما رفع الله ابراهيم فى الملكوت فى السموات أشرف فرأى عبدا يزنى فدعا عليه فهلك ثم رفع فأشرف فرأى عبدا يزنى فدعا عليه فهلك ثم رفع فأشرف فرأى عبدا يزنى فدعا عليه فنودى على رسلك يا ابراهيم فانك عبد مستجاب لك وانى من عبدى على ثلاث اما أن يتوب الى فأتوب عليه واما أن أخرج منه ذرية طيبة واما أن يتمادى فيما هو فيه فأنا من ورائه حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبى عدى ومحمد بن جعفر وعبد الوهاب عن عوف عن اسامة ان ابراهيم خليل الرحمن حدث نفسه انه أرحم الخلق وان الله رفعه حتى أشرف على أهل الارض فأبصر أعمالهم فلما رآهم يعملون بالمعاصى قال اللهم دمر عليهم فقال له ربه انا أرحم بعبادى منك اهبط فلعلهم أن يتوبوا الى ويراجعوا وقال آخرون بل معنى ذلك ما أخبر تعالى انه أراه من النجوم والقمر والشمس ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض قال الشمس والقمر والنجوم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض قال الشمس والقمر حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض يعنى به الشمس والقمر والنجوم حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة قال خبئ ابراهيم عليه السلام من جبار من الجبابرة فجعل له رزق فى أصابعه فاذا مص أصبعا من أصابعه وجد فيها رزقا فلما خرج أراه الله ملكوت السموات والارض فكان ملكوت السموات الشمس والقمر والنجوم وملكوت الارض الجبال والشجر والبحار حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا سعيد عن قتادة ذكر لنا ان نبى الله ابراهيم عليه السلام فر به من جبار مترف فجعل فى سرب وجعل رزقه فى أطرافه فجعل لا يمص أصبعا من أصابعه الا وجد فيها رزقا فلما خرج من ذلك السرب أراه الله ملكوت السموات فأراه شمسا وقمرا ونجوما وسحابا وخلقا عظيما وأراه ملكوت الارض فأراه جبالا وبحورا وأنهارا وشجرا ومن كل الدواب وخلقا عظيما * وأولى الاقوال فى تأويل ذلك بالصواب قول من قال عنى الله تعالى بقوله وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض انه أراه ملك السموات والارض وذلك ما خلق فيهما من الشمس والقمر والنجوم والشجر والدواب وغير ذلك من عظيم سلطانه فيهما وجلاله بواطن الامور وظواهرها لما ذكرنا قبل من معنى الملكوت فى كلام العرب فيما مضى قبل واما قوله وليكون من الموقنين فانه يعنى انه أراه ملكوت السموات والارض ليكون ممن يتوحد بتوحيد الله ويعلم حقيقة ما هداه له وبصره اياه من معرفة وحدانيته وما عليه قومه من الضلالة من عبادتهم الاصنام واتخاذهم اياها آلهة دون الله تعالى وكان ابن عباس يقول فى تأويل ذلك ما حدثنى به محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله وليكون من الموقنين انه جلاله الامر سره وعلانيته فلم يخف عليه شئ من أعمال الخلائق فلما جعل يلعن أصحاب الذنوب قال الله انك لا تستطيع هذا فرده الله كما كان قبل ذلك فتأويل ذلك على هذا التأويل أريناه ملكوت السموات والارض ليكون ممن يوقن علم

والمولى الذى خلق يوم القيامة ترد الارواح الى الاجساد بطريق كن فيكون وعلى هذا يجوز ان يكون قوله الحق مبتدأ وخبر استئنافا وقوله الحق مبتدأ ويوم يقول ظرف دال على الخبر مثل يوم الجمعة القتال أى القتال واقع يوم الجمعة والمراد ان قضاءه فى ذلك اليوم حق وصدق خال عن الجور والعبث ويوم ينفخ ظرف لقوله وله الملك كقوله لمن الملك اليوم والمقصود انه لا ملك فى ذلك اليوم الا له من غير دافع ولا منازع والصور باتفاق أكثر أهل الاسلام قرن ينفخ فيه ملك من الملائكة كما جاء فى مواضع من القرآن ونفخ فى الصور فصعق ففزع فاذا نقر فى الناقور وقال أبو عبيدة الصور جمع صورة مثل صوف وصوفة وخطأه الائمة فقالوا كل جمع على لفظ الواحد فواحده بزيادة هاء فيه كالصوف أما اذا سبق الواحد الجمع فليس كذلك كغرفة وغرف ولهذا يجمع صورة الانسان على صور بالفتح كقوله فأحسن صوركم ومن أسكن فقد أخطأ ومما يدل على ان الصور هو القرن لا جمع صورة الانسان انه تعالى لم يضف النفخ الى نفسه كما قال ونفخت فيه من روحى فنفخنا فيها من روحنا ثم أنشأناه خلقا آخر ثم لما بين كمال قدرته بقوله وله الملك ذكر كمال علمه بقوله عالم الغيب والشهادة أى هو العالم بكل المعلومات القادر على كل المقدورات وهو الحكيم المصيب فى أقواله وأفعاله الخبير النافذ علمه فى بواطن الحقائق من غير اشتباه والتباس فان أمر البعث لا يتم الا بقدرة كاملة وعلم تام كيلا يشتبه المطيع والعاصى والصديق والزنديق * التأويل وهو القاهر بوصف الجلال للاولياء قهار بوصف الجبروت للاعداء ويرسل عليكم حفظة من صفات قهره حتى لو أرادت نفسه الخروج عن قيد مجاهدتها قهرتها سطوات العتاب فردتها الى بذل المجهود وان أراد قلبه فرجة عن مطالبات العزة قهرته صدمات الهيبة فردته الى توديع البهجة ولو أراد روحه استراحا من الحرقات قهرته بواده التجلى فردته الى بذل المهجة حتى اذا جاء أحدكم الموت يعنى الفناء عن أوصاف الوجود توفته رسل صفات قهرنا وهم لا يقصرون فى افناء الاوصاف ثم ردوا الى البقاء بالله قل الله ينجيكم من ظلمات بر الاجسام وبحر الارواح فان عالم الارواح بالنسبة الى عالم الالوهية

كل شئ حسالا خبرا حدثنى العباس بن الوليد قال أخبرنى أبى قال ثنا أبو جابر قال وحدثنا الاوزاعى أيضا قال ثنى خالد الحلاج قال سمعت عبد الرحمن بن عياش يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة فقال له قائل ما رأيت أسعد منك الغداة قال ومالى وقد آتانى ربى فى أحسن صورة فقال فيم يختصم الملأ الاعلى يا محمد قلت أنت أعلم فوضع يده بين كتفى فعلمت ما فى السموات والارض ثم تلا هذه الآية وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين ۞ القول فى تأويل قوله (فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربى فلما أفل قال لا أحب الآفلين) يقول تعالى ذكره فلما واراه الليل وجنه يقال منه جن عليه الليل وجنه الليل وأجنه وأجن عليه واذا ألقيت على كان الكلام بالالف أفصح منه بغير الالف أجنه الليل أفصح من أجن عليه وجن عليه الليل أفصح من جنه وكل ذلك مقبول مسموع من العرب وجنه الليل فى أسد وأجنه وجنه فى تميم والمصدر من جن عليه جنا وجنونا وجنانا ومن أجن اجنانا ويقال أتى فلان فى جن الليل والجن من ذلك لانهم استجنوا عن أعين بنى آدم فلا يرون وكلما توارى عن أبصار الناس فان العرب تقول قد جن ومنه قول الهذلى

وماء وردت قبيل الكرى * وقد جنه السدف الادهم

(وقال عبيد)

وخرق يصيح البوم فيه مع الصدى * مخوف اذا ما جنه الليل مرهب

منه أجننت الميت اذا واريته فى اللحد وجننته وهو نظير جنون الليل فى معنى غطيته ومنه قيل للترس مجن لانه يجن من استجن به فيغطيه ويواريه وقوله رأى كوكبا يقول أبصر كوكبا حين طلع قال هذا ربى فروى عن ابن عباس فى ذلك ما حدثنى به المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين يعنى به الشمس والقمر والنجوم فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربى فعبده حتى غاب فلما غاب قال لا أحب الآفلين فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربى فعبده حتى غاب فلما غاب قال لئن لم يهدنى ربى لاكونن من القوم الضالين فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربى هذا أكبر فعبدها حتى غابت فلما غابت قال يا قوم انى برىء مما تشركون حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربى فلما أفل قال لا أحب الآفلين علم ان ربه دائم لا يزول فقرأ حتى بلغ هذا ربى هذا أكبر وأى خلق هو أكبر من الخلقين الاولين وأنور وكان سبب قيل ابراهيم ذلك ما حدثنى به محمد بن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل قال ثنى محمد ابن اسحق فيما ذكر لنا والله أعلم ان آزر كان رجلا من أهل كوثى من قرية بالسواد سواد الكوفة وكان اذ ذاك ملك المشرق لنمرود بن كنعان فلما أراد الله أن يبعث ابراهيم حجة على قومه ورسولا الى عباده ولم يكن فيما بين نوح وابراهيم نبى الا هود وصالح فلما تقارب زمان ابراهيم الذى أراد الله ما أراد أتى أصحاب النجوم نمرود فقالوا له تعلم انا نجد فى علمنا ان غلاما يولد فى قريتك هذه يقال له ابراهيم يفارق دينكم ويكسر أوثانكم فى شهر كذا وكذا من سنة كذا وكذا فلما دخلت السنة التى وصف أصحاب النجوم لنمرود بعث نمرود الى كل امرأة حبلى بقريته فحبسها عنده الا ما كان من أم ابراهيم امرأة آزر فانه لم يعلم بحبلها وذلك انها كانت امرأة حدثة فيما يذكر لم يعرف الحبل فى بطنها ولما أراد الله أن يبلغ

ظلمانية تدعونه تضرعا بالجسم وخفية بالروح ومن كل كرب آفة وفتنة ثم أنتم تشركون حين يتجلى لكم نور من أنوار صفاته فبعضكم يقول أنا الحق وبعضكم يقول سبحانى ما أعظم شأنى عذابا من فوقكم بسدل حجاب العزة والغيرة بينه وبينكم أو تحت أرجلكم حجابا من أوصاف بشريتكم باستيلاء الهوى عليكم أو يلبسكم شيعا بجعل الخلق فيكم فرقا فمن قائل هم ومن قائل هم الزنديقون ويذيق بعضكم باس بعض بالقتل والصلب وقطع الاطراف انظر كيف نصرف آيات المعارف للسائرين الى الله لعلهم يفقهون لشرائط السير ولا يقفون فى مقام دون الفناء عن كلية الوجود بالبقاء بشهود المعبود وكذب به هذا المقام قومك المنكرون وهو الحق قل لست عليكم بوكيل لا أسلك طريق هذا المقام بوكالتكم لانه ليس للانسان الا ما سعى كما قال لكل نبأ مستقر أى لكل سائر وواقف مستقر من درجات القرب أو دركات البعد واذا رأيت الذين يخوضون فى أحوال الرجال ولا حظ لهم منها فاعرض عنهم ولا تجالسهم حتى يخوضوا فى حديث غير تلك الطامات التى هى ريح فى شبح وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا لان هممهم فى لبس الخرقة والتزيى بزى الطالبين انما هو الدنيا وقبول الخلق أن تبسل نفس أى كراهة ان يبطل استعدادها بالكلية بما كانوا يكفرون بمقامات الرجال من الوصول والوصال قل أندعو من دون الله أنطلب غير الله الذى هو النافع الضار والنفع الحقيقى هو الفوز بالوصول اليه والضر الحقيقى هو الانقطاع عنه ونرد على أعقابنا الى مقام الاثنينية التى كنا فيها بعد أن هدانا الله الى الوحدة كالذى أضلته شياطين الجن والانس فى أرض البشرية باتباع الهوى حيران من اغوائهم وأمرنا لنسلم بترك الوجود كالكرة فى ميدان القدرة مستسلما لصولجان القضاء وأن أقيموا الصلاة بمحافظة الاسرار عن الاغيار والاتقاء به عن غيره لحشر اليه لا الى الجنة أو النار كما قال ألا من طلبنى وجدنى وهو الذى خلق السموات والارض بالحق أى لاظهار صفاته فجعل المخلوقات مرآة لجماله وجلاله واذا أراد ان يرى عبدا من عباده تلك الصفات يقول له كن رائيا فيكون ولن يصير رائيا بمجرد سعيه لان قوله فى حق الانسان كن رائيا هو الحق وله ملك الاراءة وملك الرؤية ينفخ الاراءة فى صور القلب وهو

الحكيم فيما اختص الانسان بارادة الآيات الخبير بمن يختص من بين الناس بالارادة (واذ قال ابراهيم لابيه آزر أتتخذ أصناما آلهة انى أراك
وقومك فى ضلال مبين وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربى فلما
أفل قال لا أحب الآفلين فلما رأى القمر (١٥٠) بازغا قال هذا ربى فلما أفل قال لئن لم يهدنى ربى لأكونن من القوم الضالين فلما رأى

الشمس بازغة قال هذا ربى هذا
أكبر فلما أفلت قال ياقوم انى
برىء مما تشركون انى وجهت
وجهى للذى فطر السموات
والارض حنيفا وما أنا من المشركين
وحاجه قومه قال أتحاجونى فى الله
وقد هدان ولا أخاف ما تشركون به
الا أن يشاء ربى شيأ وسع ربى كل
شىء علما أفلا تتذكرون وكيف
أخاف ما أشركتم ولا تخافون انكم
أشركتم بالله مالم ينزل به عليكم سلطانا
فأى الفريقين أحق بالامن ان كنتم
تعلمون الذين آمنوا ولم يلبسوا
ايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم
مهتدون وتلك حجتنا آتيناها
ابراهيم على قومه نرفع درجات من
نشاء ان ربك حكيم عليم) القرا آت
انى أراك بفتح الياء أبو عمرو وابن
كثير وأبو جعفر ونافع لابيه آزر
بالضم على النداء يعقوب رأى
كوكبا بامالة الهمزة أبو عمرو وغير
عباس والنجارى عن ورش وكذلك
رآه و رآك وقرأ حمزة وعلى وخلف
ويحيى وعباس وهبيرة من طريق
الخراز بكسر الواو والهمزة وافق
ابن ذكوان فى رأى فقط وخالفهم
فيما اتصلت بالكاف والياء فى
سورة النجم وافق ابن مجاهد والنقاش
بالامالة وكسر الراء فى سورة اقرأ
باسم رأى القمر و رأى الشمس
ونحوهما بكسر الراء وفتح الهمزة
حمزة وخلف ونصر وعباس ويحيى
والخراز وروى خلف عن يحيى
بكسر الراء والهمزة أتحاجونى
بتخفيف النون أبو جعفر ونافع وابن ذكوان الباقون بادغام نون الاعراب فى نون الوقاية وقد هدان بالامالة على وجه
وقرأ سهل ويعقوب وابن شنبوذ عن قنبل بالياء فى الحالين وافق أبو عمرو ويزيد واسمعيل فى الوصل درجات بالتنوين عاصم وحمزة وعلى وخلف
ويعقوب * الوقوف آلهة ج للابتداء بان مع اتحاد القول مبين ه الموقنين ه رأى كوكبا ج لان جواب لما قوله رأى مع اتحاد الكلام

بولدها أراد أن يقتل كل غلام ولد فى ذلك الشهر من تلك السنة حذرا على ملكه فجعل لا تلد امرأة غلاما فى ذلك الشهر من تلك السنة الا أمر به فذبح فلما وجدت أم ابراهيم الطلق خرجت ليلا الى مغارة كانت قريبا منها فولدت فيها ابراهيم وأصلحت من شانه ما يصنع من المولود ثم سدت عليه المغارة ثم رجعت الى بيتها ثم كانت تطالعه فى المغارة فتنظر ما فعل فتجده حيا يمص ابهامه يزعمون والله أعلم ان الله جعل رزق ابراهيم فيها وما يجيئه من مصه وكان آزر فيما يزعمون سأل أم ابراهيم عن حملها ما فعل فقالت ولدت غلاما فمات فصدقها فسكت عنها وكان اليوم فيما يذكرون على ابراهيم فى الشباب كالشهر والشهر كالسنة فلم يلبث ابراهيم فى المغارة الا خمسة عشر حتى قال لامه اخرجينى انظر فاخرجته عشاء فنظر وتفكر فى خلق السموات والارض وقال ان الذى خلقنى ورزقنى وأطعمنى وسقانى لربى مالى اله غيره ثم نظر فى السماء فرأى كوكبا قال هذا ربى ثم اتبعه ينظر اليه ببصره حتى غاب فلما أفل قال لا أحب الآفلين ثم طلع القمر فرآه بازغا قال هذا ربى ثم اتبعه ببصره حتى غاب فلما أفل قال لئن لم يهدنى ربى لاكونن من القوم الضالين فلما دخل عليه النهار وطلعت الشمس أعظم الشمس ورأى شيأ هو أعظم نورا من كل شىء رآه قبل ذلك فقال هذا ربى هذا أكبر فلما أفلت قال ياقوم انى برىء مما تشركون انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا وما أنا من المشركين ثم رجع ابراهيم الى أبيه آزر وقد استقامت وجهته وعرف ربه وبرىء من دين قومه الا أنه لم ينادهم بذلك وأخبر أنه ابنه وأخبرته أم ابراهيم انه ابنه وأخبرته بما كانت صنعت من شأنه فسر بذلك آزر وفرح فرحا شديدا وكان آزر يصنع أصنام قومه التى يعبدونها ثم يعطيها ابراهيم يبيعها فيذهب بها ابراهيم فيما يذكرون فيقول من يشترى ما يضره ولا ينفعه فلا يشتريها منه أحد واذا بارت عليه ذهب بها الى نهر فضرب فيه رؤسها وقال اشربى استهزاء بقومه وما هم عليه من الضلالة حتى فشا عيبه اياها واستهزاؤه بها فى قومه وأهل قريته من غير أن يكون ذلك بلغ نمرود الملك وأنكر قوم من غير أهل الرواية هذا القول الذى روى عن ابن عباس وعمن روى عنه من ان ابراهيم قال للكوكب أو للقمر هذا ربى وقالوا غير جائز ان يكون لله نبى ابتعثه بالرسالة أتى عليه وقت من الاوقات وهو بالغ الا وهو لله موحد وبه عارف ومن كل ما يعبد من دونه برىء قالوا ولو جاز ان يكون قد أتى عليه بعض الاوقات وهو به كافر لم يجز ان يختصه بالرسالة لانه لا معنى فيه الا وفى غيره من أهل الكفر به مثله وليس بين الله وبين أحد من خلقه مناسبة فيحابيه باختصاصه بالكرامة قالوا وانما أكرم من أكرم منهم لفضله فى نفسه فاثابه لاستحقاقه الثواب بما أثابه من الكرامة وزعموا ان خبر الله عن قيل ابراهيم عند رؤيته الكوكب أو القمر أو الشمس هذا ربى لم يكن لجهله بان ذلك غير جائز ان يكون ربه وانما قال ذلك على وجه الانكار منه ان يكون ذلك ربه وعلى العيب لقومه فى عبادتهم الاصنام اذ كان الكوكب والقمر والشمس اضوأ وأحسن وأبهج من الاصنام ولم يكن مع ذلك معبودا وكانت آفلة زائلة غير دائمة والاصنام التى دونها فى الحسن وأصغر منها فى الجسم أحق ان لا تكون معبودة ولا آلهة قالوا وانما قال ذلك لهم معارضة كما يقول أحد المتناظرين لصاحبه منظر الصاحبه معارضا له فى قول باطل قال به بباطل من القول على وجه مطالبته اياه بالفرقان بين القولين الفاسدين عنده اللذين يصحح خصمه أحدهما ويدعى فساد الآخر وقال آخرون منهم بل ذلك كان منه فى حال طفولته وقبل قيام الحجة عليه وتلك حال لا يكون فيها كفر ولا ايمان وقال آخرون منهم وانما معنى الكلام أهذا ربى على

بلا عطف ربي ج لان جواب لما سطر منفاء التعقيب فيهما الآفلين ه هذا ربي ج القوم الضالين ه هذا أكبر ج مما تشركون ه
المشركين ج لاحتمال الواو الحال أي وقد حاجه قومه ط هدان ط لانتهاء الاستفهام شيأ ط علما ط تتذكرون ه سلطانا ط
للاستفهام بعد تمام الاستفهام بالأمن ج لان جواب ان منتظر محذوف التقدير ان كنتم تعلمون فاجيبوا مع اتحاد الكلام

وجه الانكار والتوبيخ أي ليس هذا ربي وقالوا قد تفعل العرب مثل ذلك فتحذف الالف التي تدل على معنى الاستفهام وزعموا ان من ذلك قول الشاعر

رفوني وقالوا يا خويلد لم ترع * فقلت وأنكرت الوجوه هم هم

يعني أهم هم قالوا ومن ذلك قول أوس

لعمرك ما أدري وان كنت داريا * شعيب بن سهم أو شعيب بن منقر

يعني أشعيب بن سهم فحذف الالف ونظائر ذلك وأما تذكيره هذا في قوله فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي فانما هو على معنى هذا الشيء الطالع ربي وفي خبر الله تعالى عن قيل ابراهيم حين أفل القمر لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين الدليل على خطأ هذه الاقوال التي قالها هؤلاء القوم وان الصواب من القول في ذلك الاقرار بخبر الله تعالى الذي أخبر به عنه والاعراض عما عداه وأما قوله فلما أفل فان معناه فلما غاب وذهب كما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل قال قال ابن اسحق الافول الذهاب يقال منه أفل النجم يأفل ويأفل أفولا اذا غاب ومنه قول ذي الرمة

مصابيح ليست باللواتي يقودها * نجوم ولا بالآفلات الدوالك

ويقال أين أفلت عنا بمعنى أين غبت عنا ۞ القول في تأويل قوله (فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربي فلما أفل قال لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين) يقول تعالى ذكره فلما طلع القمر فرآه ابراهيم طالعا وهو بزوغه يقال منه بزغت الشمس تبزغ بزوغا اذا طلعت وكذلك القمر قال هذا ربي فلما أفل يقول فلما غاب قال ابراهيم لئن لم يهدني ربي ويوفقني لاصابة الحق في توحيده لأكونن من القوم الضالين أي من القوم الذين أخطؤا الحق في ذلك فلم يصيبوا الهدى وعبدوا غير الله وقد بينا معنى الضلال في غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ۞ القول في تأويل قوله (فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي هذا أكبر فلما أفلت قال يا قوم اني بريء مما تشركون) يعني تعالى ذكره فلما رأى الشمس بازغة فلما رأى ابراهيم الشمس طالعة قال هذا الطالع ربي هذا أكبر يعني هذا أكبر من الكوكب والقمر فحذف ذلك لدلالة الكلام عليه فلما أفلت يقول فلما غابت قال ابراهيم لقومه يا قوم اني بريء مما تشركون أي من عبادة الآلهة والاصنام ودعائه الها مع الله تعالى ۞ القول في تأويل قوله (اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما أنا من المشركين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن خليله ابراهيم عليه السلام انه لما تبين له الحق وعرفه شهد شهادة الحق وأظهر خلاف قومه أهل الباطل وأهل الشرك بالله ولم يأخذه في الله لومة لائم ولم يستوحش من قيل الحق والثبات عليه مع خلاف جميع قومه لقوله وانكارهم اياه عليه وقال لهم يا قوم اني بريء مما تشركون مع الله الذي خلقني وخلقكم في عبادته من آلهتكم وأصنامكم اني وجهت وجهي في عبادتي الى الذي خلق السموات والارض الدائم الذي يبقى ولا يفنى ويحيي ويميت لا الى الذي يفنى ولا يبقى ويزول ولا يدوم ولا يضر ولا ينفع ثم أخبرهم تعالى ذكره ان توجيهه وجهه لعبادته باخلاص العبادة له والاستقامة في ذلك لربه على ما يجب من التوحيد لا على الوجه الذي توجه له وجهه من ليس بحنيف ولكنه به مشرك اذ كان توجيه الوجه على غير التحنيف غير نافع موجهه بل ضاره ومهلكه وما أنا من المشركين يقول ولست منكم أي لست ممن يدين دينكم ويتبع ملتكم أيها المشركون وبنحو الذي قلنا في ذلك كان ابن زيد يقول حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال

تعلمون ه لتناهي الاستفهام وابتداء اخبار ولو وصل اتصل بما قبله يهتدون ه على قومه ط من نشاء ط عليم ه * التفسير انه سبحانه كثيرا ما يحتج على مشركي العرب باحوال ابراهيم صلوات الرحمن عليه لانه يعرف بالفضل والتقدم عند جميع الطوائف وذلك انه سلم قلبه للرحمن ولسانه للبرهان وبدنه للنيران وولده للقربان وماله للضيفان ثم ان ظاهر الآية يدل على ان اسم والد ابراهيم هو آزر ومنهم من قال اسمه تارخ قال الزجاج لاخلاف بين النسابين ان اسمه تارخ فمن الملحدة من طعن في هذا النسب لهذا السبب والجواب أن اجماع النسابة لا عبرة به لان ذلك ينتهي الى قول الواحد أو الاثنين مثل وهب وكعب أو غيرهما سلمنا ان اسمه كان تارخ لكنه من المحتمل ان يكون أحدهما لقبا والآخر اسما أصليا أو يكون آزر وصفا مخصوصة في لغتهم كالمخطئ والمخذول قيل ان آزر هو الشيخ الهرم بالخوارزمية وهذا عند من يجوز اشتمال القرآن على ألفاظ قليلة من غير لغة العرب وقيل ان آزر اسم صنم يجوز ان ينبز به للزومه عبادته فان من بالغ في محبة واحد فقد يجعل اسم المحبوب اسما للمحب قال تعالى يوم ندعو كل أناس بامامهم وقال الشاعر
أدعى باسماء نبزا في قبائلها
كأن أسماء أضحت بعض أسمائي

أو أريد عابد آزر فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه وقيل ان والد ابراهيم كان تارخ وكان آزر عمه والعم قد يطلق عليه اسم الاب بدليل قوله نعبد الهك واله آبائك ابراهيم واسمعيل واسحق ومعلوم ان اسمعيل كان عما ليعقوب ومما يدل على صحة ظاهر الآية ان اليهود والنصارى والمشركين كانوا حراصا منهمكين على تكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم واظهار نقيصة فلو كان النسب كذبا لامتنع في العادة

يعبد ربا واحدا أم من يعبد أربابا كثيرة يقول قومه الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم بعبادة الاوثان وهي حجة ابراهيم أولئك لهم الامن وهم مهتدون * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال هذا خبر من الله تعالى عن أولى الفريقين بالامن وفصل قضاء منه بين ابراهيم صلى الله عليه وسلم وبين قومه وذلك ان ذلك لو كان من قول قوم ابراهيم الذين كانوا يعبدون الاوثان ويشركون بها في عبادة الله لكانوا قد أقروا بالتوحيد واتبعوا ابراهيم على ما كانوا يخالفونه فيه من التوحيد ولكنه كما ذكرت من تأويله بدءا واختلف أهل التأويل في المعنى الذي عناه الله تعالى ولم يلبسوا ايمانهم بظلم فقال بعضهم بشرك ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ترون الى قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم قال أبو كريب قال ابن ادريس حدثنيه أولا أبي عن أبان ابن تغلب عن الاعمش ثم سمعته قيل له من الاعمش قال نعم حدثني عيسى بن عثمان بن عيسى الرملي قال ثنى عمي يحيى بن عيسى عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على المسلمين فقالوا يا رسول الله ما منا أحد الا وهو يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بذلك ألا تسمعون الى قول لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا أينا لم يظلم نفسه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كما تظنون وانما هو ما قال لقمان لابنه لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على الناس فقالوا يا رسول الله وأينا لا يظلم نفسه فقال انه ليس كما تعنون ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم انما هو الشرك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة في قوله الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثني يحيى بن طلحة اليربوعي قال ثنا فضيل عن منصور عن ابراهيم في قوله الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا أينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بذلك ألم تسمعوا قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير وابن ادريس عن الشيباني عن أبي بكر بن أبي موسى عن الاسود بن هلال عن أبي بكر الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثنا هناد قال ثنا قبيصة عن يونس بن أبي اسحق عن أبي بكر الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي عن أبي الاشعر العبدي عن أبيه ان زيد بن صوحان سأل سلمان فقال يا أبا عبد الله آية من كتاب الله قد بلغت مني كل مبلغ الذين

آمنوا

أما اذا نظر بعين البصيرة في المخلوقات وعرف حدوثها وامكانها وعرف ان كل ممكن محتاج الى الصانع الحق الواجب فكأنه بهذا النظر المقدس قد طالع صفحة الملكوت بعين عقله وسمع باذن قلبه شهادتها بالاحتياج والانقياد لله وهذه الرؤية باقية غير زائلة ولا شاغلة عن الله بل هي شاغلة القلب والروح بالله وهذه الرؤية بنوان كانت حاصلة لجميع الموحدين لقوله سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم الا أن الاطلاع على تفاصيل آثار حكمة الله تعالى في كل واحد من مخلوقات (١٥٤) هذه العوالم بحسب أجناسها وأنواعها وأصنافها وأشخاصها وعوارضها ولواحقها كما هي لا تحصل الا لأكابر الانبياء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في دعائه أرني الاشياء كما هي ثم ان الانسان في أول استدلاله لا ينفك قلبه عن اختلاج شبهة فيه فاذا كثرت الدلائل وتوافقت وتطابقت كان لكل واحد منها نوع تأثير وقوة ويكون جاريا مجرى تكرار الدرس الواحد وتزداد النفس بكل منها نورية واشراقا وانبساطا الى أن يحصل الجزم ويكمل الايقان ويطلع شمس العلم والعرفان الى حيث أتيح لها من الارتقاء والتصاعد وذلك قوله فلما جن عليه الليل قال في الكشاف انه معطوف على قوله واذ قال ابراهيم وقوله وكذلك نرى جملة وقعت اعتراضا بين المعطوف والمعطوف عليه يقال جن عليه الليل وأجنه الليل والتركيب يدور على الستر منه الجنة والجن والجنون والجنين وقيل جن عليه الليل أي أظلم عليه ولاجل هذا التضمين عدي بعلى واما أجنه فمعناه ستره من غير تضمين معنى أظلم واعلم أن كثيرا من المفسرين ذكروا ان ملك ذلك الزمان رأى رؤيا وعبرها المعبرون بانه يولد غلام ينازعه في ملكه فأمر بذبح كل غلام يولد فحملت أم ابراهيم عليه السلام وما أظهرت حملها للناس فلما جاءها الطلق ذهبت الى كهف في جبل ووضعت ابراهيم وسدت الباب بحجر فجاء جبريل عليه السلام فوضع أصبعه في فيه فمصه فخرج منه رزقه وكان يتعهده جبريل عليه السلام وكانت الام تأتيه أحيانا وترضعه وبقي في الغار حتى كبر وعرف ان له ربا فسأل الام فقال لها من ربي فقالت أنا فقال من ربك فقالت أبوك فقال لابيه من ربك فقال ملك البلد فعرف ابراهيم جهلهما بربهما فنظر من باب ذلك الغار ليرى ما يستدل به على وجود الرب سبحانه فرأى النجم الذي كان أصغر النجوم في السماء فقال هذا ربي الى آخر القصة ثم منهم من قال كان هذا بعد البلوغ وأوان التكليف ومنهم من قال كان هذا

قبل البلوغ وأ كثر المحققين على فساد هــذا القول لوجوه منها ان القول بربوبية النجم كفر بالاجماع والكفر لا يجوز عــلى الانبياء بالاتفاق ومنها ان ابراهيم كان قد عرف ربه قبل هذه الواقعة لان الله تعالى أخبر عنه انه دعا أباه الى التوحيد بالرفق مرارا بقوله يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر الآيات وفي هذا الموضع دعا أباه الى التوحيد بالكلام الخشن والدعوة بالرفق مقدمة عــلى الدعوة بالخشونة والغلظة ومنها ان هــذه الواقعة كانت بعد ان أراه ملكوت السموات والارض بدليل فاء التعقيب في قوله (١٥٥) فلما جن ومنها انه تعالى وصــفه بقوله اذ جاء

آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم فقال سلمان هو الشرك بالله تعالى فقال الربيع لهي أشد ما يسرني بها اني لم أسمعها منك وان لي مثل كل شيء أمسيت أملكه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سعيد بن عبيد عن أبي الاشعر عن أبيه عن سلمان قال بشرك حدثنا ابن بشار وابن وكيع قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان قال ثنا بشر بن دعلوق عن درست عن حذيفة في قوله ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن أبي اسحق الكوفي عن رجل عن عيسى عن حذيفة في قوله ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثني المثنى قال ثنا عارم ابو النعمان قال ثنا حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وغيره ان ابن عباس كان يقول الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم يقول بكفر حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم يقول لم يلبسوا ايمانهم بالشرك وقال ان الشرك لظلم عظيم حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال ثنى أبي قال ثنا جرير بن حازم عن علي بن أبي زيد عن المسيب ان عمر بن الخطاب قرأ الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم فلما قرأها فزع فأتى أبي بن كعب فقال يا أبا المنذر قرأت آية من كتاب الله من يسلم فقال ما هي فقرأها عليه فأينا لا يظلم نفسه فقال غفر الله لك أما سمعت الله تعالى يقول ان الشرك لظلم عظيم انما هو ولم يلبسوا ايمانهم بشرك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس ان عمر دخل منزله فقرأ في المصحف فمر بهذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم فأتى أبيا فأخبره فقال يا أمير المؤمنين انما هو الشرك حدثني المثنى قال ثنا الحجاج ابن المنهال قال ثنا حماد عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن مهران ان عمر بن الخطاب كان اذا دخل بيته نشر المصحف فقرأه فدخل ذات يوم فقرأ فأتى على هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون فاشتغل وأخذ رداءه ثم أتى أبي بن كعب فقال يا أبا المنذر فتلا هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ونفعل ونفعل فقال يا أمير المؤمنين ان هذا ليس بذاك يقول الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم انما ذلك الشرك حدثنا هناد قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن أبي عثمان عمرو بن سالم قال قرأ عمر بن الخطاب هــذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم فقال عمر قد أفلح من لم يلبس ايمانه بظلم فقال أبي يا أمير المؤمنين ذاك الشرك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أسباط عن محمد بن مطرف عن ابن سالم قال قرأ عمر بن الخطاب فذكر نحوه حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن أبي ميسرة في قوله ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن أبي ميسرة مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسين عن علي عن زائدة عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أي بشرك حدثنا ابن وكيع

ربه بقلب سليم ومدحه بقوله ولقد آتينا ابراهيم رشده من قبل أي من أول زمان الفطرة ومنها قوله عقيب هذه القصة وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه ولم يقل على نفسه ومنها انه قال بعــد القصة يا قوم اني بريء مما تشركون مع انه ما كان في الغار لا قوم ولا صنم ومنها قوله وحاجه قومه وفيه دليل على انه انما اشتغل بالنظر في الكواكب بعد أن خالط قومه ورآهم يعبدون الاصنام ودعوه الى عبادتها فقال لا أحب الآفلين ردا عليهم وتنبيها على فساد قولهم ويؤكده قوله وكيــف أخاف ما أشركتم لانه يدل على انهم كانوا قد خوفوه بالاصنام كما في قصة هود ان نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء ومنها ان تلك الليلة كانت مسبوقة بالنهار وكان ينبغي ان يستدل أولا بغروب الشمس على عدم الهيتها ثم يبطل الهية القمر وسائر الكواكب بالطريق الاولى ولما لم يكــن كذلك علمنا ان المقصــود الزام القوم وافحامهــم والابتــداء بأفول الكوكب لانه اتفق كالمتمم القوم حال طلوع ذلك النجم ثم امتدت المناظرة الى أن طلعت الشمس ثم ههنا احتمالان الاول ان يقال ان هذا كلام ابراهيم بعد البلوغ ولكنه ذكره بلفظهم حتى يرجع اليــه فيبطله مثاله ان يقول في مناظرة مــن يزعم قــدم الجسم الجسم القديم فان كان كذلك فلم نشاهده ونراه متركبا متغيرا فقولك الجسم قديم اعادة لكلام الخصم لالزام الحجة عليه أو المراد هــذا ربي في زعمكم واعتقادكم كقول الموحد للمجسم الاله جسم محدود أي في زعمه واعتقاده قال تعالى ويوم يناديهــم فيقول أين شركائي وقال ذق انك أنت العزيز الكريم أي عند نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا اله الآلهة في زعمهم أو المراد منه الاستفهام على سبيل الانكار الا انه أسقط حرف الاستفهام لدلالة الكلام أو أضمر القول أي يقولون هذا ربي واضمار القول كثير واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل

قال ثنا حيد عن أبيه عن أبي اسحق عن أبي ميسرة مثله **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بعبادة الاوثان **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك **حدثني** يونس بن عبد الاعلى قال قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك **حدثني** محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الاعمش ان ابن مسعود قال لما نزلت ولم يلبسوا ايمانهم بظلم كبر ذلك على المسلمين فقالوا يارسول الله ما منا أحد الا وهو يظلم نفسه فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما سمعتم قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد فى قوله ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال عبادة الاوثان **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن مسعر عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن قال بشرك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة قال قال ابن اسحق ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال بشرك * وقال آخرون بل معنى ذلك ولم يخلطوا ايمانهم بشئ من معانى الظلم وذلك فعل مانهى الله عن فعله أو ترك ما أمر الله بفعله وقالوا الآية على العموم لان الله لم يخص به معنى من معانى الظلم قالوا فان قال لنا قائل أفلا أمن فى الآخرة الالمن لم يعص الله فى صغيرة ولا كبيرة والالمن لقى الله ولا ذنب له قلنا ان الله عنى بهذه الآية خاصا من خلقه دون الجميع منهم والذى عنى بها وأراده بها خليله ابراهيم صلى الله عليه وسلم فاما غيره فانه اذا لقى الله لا يشرك به شيأ فهو فى مشيئته اذا كان قد أتى بعض معاصيه التى لا تبلغ ان تكون كفرا فان شاء لم يؤمنه من عذابه وان شاء تفضل عليه فعفا عنه قالوا وذلك قول جماعة من السلف وان كانوا مختلفين فى المعنى بالآية فقال بعضهم عنى بها ابراهيم وقال بعضهم عنى بها المهاجرين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال عنى بهذه الآية ابراهيم خليل الرحمن صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان وحميد بن عبد الرحمن عن قيس بن الربيع عن زياد بن علاقة عن زياد بن حرملة عن على قال هذه الآية لابراهيم صلى الله عليه وسلم خاصة ليس لهذه الامة منها شئ ذكر من قال عنى بها المهاجرون خاصة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان وحميد بن عبد الرحمن عن قيس بن الربيع عن سماك عن عكرمة الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال هى لمن هاجر الى المدينة * وأولى القولين بالصحة فى ذلك ما صح به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخبر الذى رواه ابن مسعود عنه انه قال الظلم الذى ذكره الله تعالى فى هذا الموضع هو الشرك واما قوله أولئك لهم الامن وهم مهتدون فانه يعنى هؤلاء الذين آمنوا ولم يخلطوا ايمانهم بشرك لهم الامن يوم القيامة من عذاب الله وهم مهتدون يقول وهم المصيبون سبيل الرشاد والسالكون طريق النجاة ۞ القول فى تأويل قوله (وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء ان ربك حكيم عليم) يعنى تعالى ذكره بقوله وتلك حجتنا قول ابراهيم لمخاصميه من قومه المشركين أى الفريقين أحق بالامن أمن يعبد ربا واحدا مخلصا له الدين والعبادة أم من يعبد أربابا كثيرة واجابتهم اياه قولهم بل من يعبد

ربنا أى يقولان ربنا الذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم أى يقولون ما نعبدهم الا ليقربونا أو ذكر هذا الكلام على سبيل الاستهزاء أو انه عليه السلام قد عرف من تقليدهم لاسلافهم وبعد طباعهم عن قبول الدلائل انه لو صرح بالدعوة لم يقبلوا قوله فمال الى الاستدراج وذكر كلاما يوهم كونه مساعدا لهم مع ان ابراهيم كان مطمئنا بالايمان فكان بمنزلة المكره على كلمة الكفر حيث لم يجد الى الدعوة المأمور بها طريقا سوى ذلك واذا جاز ذكر كلمة (١٥٦) الكفر لمصلحة تعود الى شخص واحد لقوله تعالى الامن أكره وقلبه مطمئن بالايمان فلأن يجوز ذكرها لتخليص جم غفير من الكفر والعقاب الابدى كان أولى قالت العلماء ان المكره على ترك الصلاة لو صلى حتى قتل استحق الاجر أما اذا جاء وقت القتال مع الكفار وعلم انه لو اشتغل بالصلاة انهزم عسكر الاسلام فههنا يجب عليه ترك الصلاة والاشتغال بالقتال حتى لو صلى وترك القتال أثم وان من كان فى الصلاة فرأى طفلا أو أعمى أشرف على غرق أو حرق وجب عليه قطع الصلاة لانقاذهما ومثل هذه الواقعة قوله فنظر نظرة فى النجوم فقال انى سقيم وذلك انهم كانوا يستدلون بعلم النجوم على الحوادث المستقبلة فوافقهم ابراهيم على هذا الطريق فى الظاهر مع انه كان بريئا عنه فى الباطن ليتوصل بذلك الى كسر الاصنام قال المتكلمون انه يصح من الله تعالى اظهار خوارق العادات على من يدعى الالهية لان صورة هذا المدعى وشكله يدل على كذبه فلا يروج التلبيس ولكنه لا يجوز اظهارها على يد من يدعى النبوة كاذبا لان التلبيس يروج حينئذ فكذا ههنا قوله هذا ربى لا يوجب الضلال لان دلائل بطلانه جلية وفى ذلك استدراج لهم لقبول الدليل فكان جائزا الاحتمال الثانى انه ذكر ذلك قبل البلوغ فلعله خطر بباله لشدة ذكائه قبل بلوغه اثبات الصانع سبحانه فتفكر فرأى النجم فقال هذا ربى فلما أفل قال لا أحب الآفلين ثم انه تعالى أكمل بلوغه فى أثناء هذا الفكر فقال عند أفول الشمس انى برىء مما تشركون واعلم أن القصة التى ذكرناها من ان ابراهيم عليه السلام ولد فى الغار وربته أمه وكان جبريل يربيه محتملة فى الجملة لان الارهاص وهو تقديم المعجز على وقت الدعوى جائز عندنا ولم يجوزه القاضى الا اذا حصر فى ذلك الزمان رسول من الله تعالى فتكون تلك الخوارق معجزة لذلك الرسول قال فى الكشاف فان قلت لم احتج عليهم بالافول دون البزوغ وكلاهما انتقال

من مال الى سال قلت الاحتجاج بالافول أظهر لانه انتقال مع خفاء واحتجاب وأما أقول الاحتجاج بالبزوغ في الآية لا يصح لانه تعالى بين انه نظر الى الكوكب وقت كونه طالعا الاحين بزوغه ليلزم مشاهدة التغير والانتقال وكذا الى القمر والى الشمس دليله انه لم يقل رأى القمر يبزغ بل بازغا ولو سلم فان أحسن الكلام ما يحصل فيه حصة الخواص والاوساط والعوام فالخواص يفهمون من الافول الامكان فكل ممكن محتاج والمحتاج لا يجوز ان يكون منقطع الحاجات فلا بد من الانتهاء الى الواجب بالذات وأما الاوساط فانهم يفهمون من الافول مطلق الحركة فكل متحرك محدث وكل محدث فهو محتاج الى القديم وأما العوام فانهم يفهمون من الافول الغروب فكل كوكب يغرب فانه يزول نوره ويذهب سلطانه ويصير كالمعزول ومن كان كذلك فانه لا يصلح للالهية أقصى ما في الباب ان يقال ان لها تأثيرات في أحوال العالم السفلي ولكن تلك التأثيرات لما لم تكن لها بذاتها لزم استناد الكل الى الواجب سبحانه وهو الاله الاعظم القادر على خلق السموات والنجوم النيرات فيجب ان يكون قادرا على خلق البشر وعلى تدبير السفليات بالطريق الاولى فلا يلزم من وضع الواسطة رفع المبدأ بحال ويعلم من قوله لا أحب الآفلين انه تعالى ليس بجسم والا كان غائبا عنا فكان آفلا وانه لا يصح عليه المجيء والذهاب والنزول والصعود ولا الصفات الحدثة وفيه ان معارف الانبياء استدلالية لا ضرورية وانه لا سبيل الى معرفته تعالى الا النظر والاستدلال أما قوله فلما رأى القمر بازغا يقال بزغ القمر أو الشمس اذا ابتدأ بالطلوع وأصل البزغ الشق كأنه بنوره يشق الظلمة شقا قال الازهري وفي قوله ان لم يهدني ربي اشارة الى ان الهداية ليست الا من الله تعالى والمعتزلة حملوها على التمكين وازاحة الاعذار ونصب الدلائل وزيف بان كل ذلك كان حاصلا فالهداية التي كان يطلبها بعد ذلك لا بد ان تكون زائدا عليها فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي أراد هذا الطالع أو هذا المرئي أو ذكر بتأويل الضياء والنور أو باعتبار الخبر وهو رب مع رعاية الادب وهو ترك التأنيث عند اللفظ الدال على الربوبية كما لم يقولوا في صفة الله علامة وان كانت بناء مبالغة هذا أكبر أي أكبر الكواكب جرما ونورا وقد برهن في الهيئة على انها مائة وستة وستون مثلا لكرة الارض كلها وانما لم يقتصر على ذكر الشمس أولا مع انه يلزم منه عدم ربوبية ما دونها من القمر والكواكب لانه أراد الاخذ من

ربا واحدا أحق بالامن وقضاءهم له على أنفسهم فكان في ذلك قطع عذرهم وانقطاع حجتهم واستعلاء حجة ابراهيم عليهم فهي الحجة التي آتاها الله ابراهيم على قومه كالذي **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان الثوري عن رجل عن مجاهد وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه قال هو الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا يحيى بن زكريا عن ابن جريج عن مجاهد قال قال ابراهيم حين سأل أي الفريقين أحق بالامن قال هي حجة ابراهيم وقوله آتيناها ابراهيم على قومه يقول لقناها ابراهيم وبصرناه اياها وعرفناه على قومه نرفع درجات من نشاء واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الحجاز والبصرة نرفع درجات من نشاء باضافة الدرجات الى من بمعنى نرفع الدرجات لمن نشاء وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة نرفع درجات من نشاء بتنوين الدرجات بمعنى نرفع من نشاء درجات والدرجات جمع درجة وهي المرتبة وأصل ذلك مراقي السلم ودرجه ثم تستعمل في ارتفاع المنازل والمراتب * والصواب من القول في ذلك عندي ان يقال هما قراءتان قد قرأ بكل واحدة منهما أئمة من القراء متقارب معناهما وذلك ان من رفعت درجته فقد رفع في الدرج ومن رفع في الدرج فقد رفعت درجته فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب الصواب في ذلك فمعنى الكلام اذا وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه فرفعنا بها درجته عليهم وشرفناه بها عليهم في الدنيا والآخرة فأما في الدنيا فآتيناه فيها أجره وأما في الآخرة فهو من الصالحين نرفع درجات من نشاء أي بما فعلت من ذلك وغيره وأما قوله ان ربك حكيم عليم فانه يعني ان ربك يا محمد حكيم في سياسته خلقه وتلقينه أنبياءه الحجج على أممهم المكذبة لهم الجاحدة توحيد ربهم وفي غير ذلك من تدبيره عليم بما يؤول اليه أمر رسله والمرسلين اليهم من ثبات الامر على تكذيبهم اياهم وهلاكهم على ذلك أو انابتهم وتوبتهم منه بتوحيد الله تعالى وتصديق رسله والرجوع الى طاعته يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم تأس يا محمد في نفسك وقومك المكذبيك والمشركين بابيك خليلي ابراهيم صلى الله عليه وسلم واصبر على ما ينوبك منهم صبره فاني بالذي يؤول اليه أمرك وأمرهم عالم بالتدبير فيك وفيهم حكيم ۞ القول في تأويل قوله (ووهبنا له اسحق ويعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهرون وكذلك نجزي المحسنين) يقول تعالى ذكره فجزينا ابراهيم صلى الله عليه وسلم على طاعته ايانا واخلاصه توحيد ربه ومفارقته دين قومه المشركين بالله بان رفعنا درجته في عليين وآتيناه أجره في الدنيا ووهبنا له أولادا خصصناهم بالنبوة وذرية شرفناهم منا بالكرامة وفضلناهم على العالمين منهم ابنه اسحق وابن ابنه يعقوب كلا هدينا يقول هدينا جميعهم لسبيل الرشاد فوفقناهم للحق والصواب من الاديان ونوحا هدينا من قبل يقول وهدينا لمثل الذي هدينا ابراهيم واسحق ويعقوب من الحق والصواب فوفقناه له نوحا من قبل ابراهيم واسحق ويعقوب ومن ذريته داود والهاء التي في قوله ومن ذريته من ذكر نوح وذلك ان الله تعالى ذكر في سياق الآيات التي تتلو هذه الآية لوطا فقال واسمعيل واليسع ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين ومعلوم ان لوطا لم يكن من ذرية ابراهيم صلى الله عليهم أجمعين فان كان ذلك كذلك وكان معطوفا على أسماء من سمينا من ذريته كان لا شك انه لو أريد بالذرية ذرية ابراهيم لما دخل يونس ولوط

الآمنون الى الاعلى المزيد التقرير والتصوير يا قوم انى برىء مما تشركون قيل لا يلزم من نفى ربوبية النجوم نفى الشريك مطلقا والجواب ان القوم لم ينازعوه الا فى الصور المذكورة فلما أثبت انها ليست أربابا ثبت بالاتفاق نفى الشركاء على الاطلاق ومعنى وجهت وجهى الذى وجهت عبادتى لاجله فان من كان مطيعا لغيره منقادا لامره فانه يوجه وجهه اليه فجعل توجيه الوجه اليه كناية عن الطاعة وأصل الفطر الشق يقال تفطر الشجر بالورق والورد اذا أظهرهما (١٥٨) والحنيف المائل عن كل معبود سوى الله تعالى قال أبو العالية الذى يستقبل

فهم ولاشك ان لوطا ليس من ذرية ابراهيم ولكنه من ذرية نوح فلذلك وجب ان تكون الهاء فى الذرية من ذكر نوح فتأويل الكلام ونوحا وفقنا للحق والصواب من قبل ابراهيم واسحق ويعقوب وهدينا أيضا من ذرية نوح داود وسليمان وداود هو داود بن ايشا وسليمان هو ابنه سليمان بن داود وأيوب هو أيوب بن موص بن روح بن عيص بن اسحق بن ابراهيم ويوسف هو يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وموسى وهو موسى بن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوى بن يعقوب وهرون أخو موسى وكذلك نجزى المحسنين يقول تعالى ذكره جزينا نوحا بصبره على ما امتحن به فينا بان هديناه فوفقناه لاصابة الحق الذى خذلنا عنه من عصانا فخالف أمرنا ونهينا من قومه وهدينا من ذريته من بعده من ذكر تعالى ذكره من أنبيائه لمثل الذى هديناه له وكما جزينا هؤلاء بحسن طاعتهم ايانا وصبرهم على المحن فينا كذلك نجزى بالاحسان كل محسن ۞ القول فى تأويل قوله (وزكريا ويحيى وعيسى والياس كل من الصالحين) يقول تعالى ذكره وهدينا أيضا لمثل الذى هدينا له نوحا من الهدى والرشاد من ذريته زكريا بن ادد بن بركنا ويحيى بن زكريا وعيسى ابن مريم ابنة عمران بن ياشهم ابن أمور بن حزقيا والياس واختلفوا فى الياس فكان ابن اسحق يقول هو الياس بن يسى بن فنحاص ابن العيزار بن هرون بن عمران ابن أخى موسى نبى الله صلى الله عليه وسلم وكان غيره يقول هو ادريس وممن ذكر ذلك عنه عبدالله بن مسعود حدثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو أحمد قال ثنا اسرائيل عن ابن اسحق عن عبيدة بن ربيعة عن عبدالله بن مسعود قال ادريس هو الياس واسرائيل هو يعقوب وأما أهل الانساب فانهم يقولون ادريس جد نوح بن لمك بن متوشلخ بن اخنوخ واخنوخ هو ادريس بن يرد بن مهلائيل وكذلك روى عن وهب بن منبه والذى يقول أهل الانساب أشبه بالصواب وذلك ان الله تعالى نسب الياس فى هذه الآية الى نوح وجعله من ذريته ونوح ابن ادريس عند أهل العلم فمحال ان يكون جد أبيه منسوبا الى انه من ذريته وقوله كل من الصالحين يقول من ذكرنا من هؤلاء الذين سميناهم من الصالحين يعنى زكريا ويحيى وعيسى والياس صلى الله عليهم ۞ القول فى تأويل قوله (واسمعيل واليسع ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين) يقول تعالى ذكره وهدينا أيضا من ذرية نوح اسمعيل وهو اسمعيل بن ابراهيم واليسع هو اليسع بن أخطوب ابن العجوز واختلفت القراء فى قراءة اسمه فقرأته عامة قراء الحجاز والعراق واليسع بلام واحدة مخففة وقد زعم قوم انه يفعل من قول القائل وسع يسع ولا تكاد العرب تدخل الالف واللام على اسم يكون على هذه الصورة أعنى على يفعل لا يقولون رأيت اليزيد ولا أتانى اليحيى ولا مررت باليشكر الا فى ضرورة شعر وذلك أيضا اذا تحرى به المدح كما قال بعضهم

وجدنا الوليد بن اليزيد مباركا * شديدا باعباء الخلافة كاهله

فادخل فى اليزيد الالف واللام وذلك لادخاله اياهما فى الوليد فاتبعه اليزيد بمثل لفظه وقرأ ذلك جماعة من قراء الكوفيين والليسع بلامين وبالتشديد وقالوا اذا قرئ كذلك كان أشبه باسماء العجم وأنكروا التخفيف وقالوا لا نعرف فى كلام العرب اسما على يفعل فيه ألف ولام والصواب من القراءة فى ذلك عندى قراءة من قرأه بلام واحدة مخففة لاجماع أهل الاخبار على ان ذلك هو المعروف من اسمه دون التشديد

البيت فى صلاته ثم ان قومه حاجوه متمسكين بالتقليد تارة كقولهم انا وجدنا آباءنا على أمة وكقولهم للرسول صلى الله عليه وسلم أجعل الآلهة الها واحدا ان هذا الشئ عجاب ويخوفين اياه بالاصنام أخرى فاجابهم بقوله أتحاجونى فى الله وقد هدان أى لما ثبت بالدليل الموجب للهداية صحة قوله فكيف ألتفت الى حجتكم الواهية ولا أخاف ما تشركون به لان الخوف انما يحصل ممن يقدر على النفع والضر الا أن يشاء الا وقت مشيئة ربى شيأ بحذف المضاف أى الا ان أذنبت فيشاء انزال العقوبة بى أو الا أن يريد ابتلائى بمحنة أو الا ان يمكن بعض تلك الاصنام من ضرى مثل ان يرجمنى بكوكب أو كان قد أودع فيها طلسم فيصيبنى مكروه من جهته باذن الله تعالى وفائدة الاستثناء انه لو حدث به شئ من المكاره فى الايام المستقبلة لم يحمله الحمقى والجهلة على قدرة الاصنام وسع ربى كل شئ علما فلا يفعل الا الخير والصلاح أفلا تتذكرون ان نفى الانداد عن رب الارباب لا يوجب حلول العقاب ونزول العذاب وان الصحيح لا يساوى الفاسد والعاجز لا يساوى القادر ثم أكد ذلك بقوله وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون انكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا اذ لا سلطان فينزل وقيل انه لا يمتنع عقلا ان يؤمر باتخاذ تلك التماثيل والصور قبلة للصلاة والدعاء ولكنه لم يؤمر به والمعنى ما لكم تنكرون على الامن فى موضع الامن ولا تنكرون على أنفسكم الامن فى موضع الخوف ثم قال فاى الفريقين يعنى فريقى المشركين والموحدين ولم يقل فاينا أحق بالامن أنا أم أنتم احترازا عن تزكية نفسه والغرض اى أحق بالامن ان كنتم تعلمون ثم استأنف الجواب عن السؤال بقوله الذين آمنوا الآية والمعنى ان الذين حصل لهم الامن المطلق هم المستجمعون لكمال القوة النظرية وسماه الايمان ولكمال القوة العملية وهو وضع

الاشياء فى موضعها واليه الاشارة بقوله ولم يلبسوا أى لم يخلطوا ايمانهم بظلم قالت الاشاعرة شرط فى الايمان الموجب للامن عدم الظلم ولو كان ترك الظلم داخلا فى الايمان لم تكن لهذا التقييد فائدة فثبت ان الفاسق مؤمن وقالت المعتزلة شرط فى حصول الامن حصول الامرين الايمان وعدم الظلم فوجب ان لا يحصل الامن للفاسق وذلك يوجب حصول الوعيد له أبدا وأجيب بان الظلم ههنا الشرك لقوله ان الشرك لظلم عظيم واجتماعه مع الاقرار بالصانع ممكن وحينئذ يصح اطلاق اللبس بمعنى الخلط ويكون المراد الذين آمنوا بالله ولم يثبتوا له شريكا

التشديد مع انه اسم أعجمى فينطق به على ما هو به وانما لا يستقيم دخول الالف واللام فيما جاء من أسماء العرب على يفعل وأما الاسم الذى يكون أعجميا فانما ينطق به على ما سموا به فان غير منه شئ اذا تكلمت العرب به فانما يغير بتقويم حرف منه من غير حذف ولا زيادة فيه ولا نقصان واليسع اذا شدد لحقته زيادة لم تكن فيه قبل التشديد وأخرى انه لم يحفظ عن أحد من أهل العلم علمنا انه قال اسمه ليسع فيكون مشددا عند دخول الالف واللام اللتين يدخلان للتعريف ويونس هو يونس بن متى ولوطا وكلا فضلنا من ذريته نوح ونوحا لهم بينا الحق ووفقناهم له وفضلنا جميعهم على العالمين يعنى على عالم أزمانهم ۞ القول فى تاويل قوله (ومن آبائهم وذرياتهم واخوانهم واجتبيناهم وهديناهم الى صراط مستقيم) يقول تعالى ذكره وهدينا أيضا من آباء هؤلاء الذين سماهم تعالى ذكره ومن ذرياتهم واخوانهم آخرين سواهم لم يسمهم للحق والدين الخالص الذى لا شرك فيه فوفقناهم له واجتبيناهم يقول واخترناهم لديننا وبلاغ رسالتنا الى من أرسلناهم اليه كالذى اخترنا ممن سمينا يقال منه اجتبى فلان لنفسه كذا اذا اختاره واصطفاه يجتبيه اجتباء وكان مجاهد يقول فى ذلك ما حدثنى به محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى ذكره واجتبيناهم قال اخلصناهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وهديناهم الى صراط مستقيم يقول وسددناهم فارشدناهم الى طريق غير معوج وذلك دين الله الذى لا عوج فيه وهو الاسلام الذى ارتضاه الله ربنا لانبيائه وأمر به عباده ۞ القول فى تاويل قوله (ذلك هدى الله يهدى به من يشاء من عباده ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون) يعنى تعالى ذكره بقوله ذلك هدى الله هو الهدى الذى هديت به من سميت من الانبياء والرسل فوفقتهم به لاصابة الدين الحق الذى نالوا باصابتهم اياه رضا ربهم وشرف الدنيا وكرامة الآخرة هو هدى الله يقول هو توفيق الله ولطفه الذى يوفق به من يشاء ويلطف به لمن أحب من خلقه حتى ينيب الى طاعة الله واخلاص العمل له واقراره بالتوحيد ورفض الاوثان والاصنام ولو اشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون يقول ولو أشرك هؤلاء الانبياء الذين سميناهم بربهم تعالى ذكره فعبدوا معه غيره لحبط عنهم يقول لبطل فذهب عنهم أجر أعمالهم التى كانوا يعملون لان الله لا يقبل مع الشرك به عملا ۞ القول فى تاويل قوله (أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة) يعنى تعالى ذكره بقوله أولئك هؤلاء الذين سميناهم من أنبيائه ورسله نوحا وذريته الذين هداهم لدين الاسلام واختارهم لرسالته الى خلقه هم الذين آتيناهم الكتاب يعنى بذلك صحف ابراهيم وموسى وزبور داود وانجيل عيسى صلوات الله عليهم أجمعين والحكم يعنى الفهم بالكتاب ومعرفة ما فيه من الاحكام وروى عن مجاهد فى ذلك ما حدثنى المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا أبان قال ثنا مالك بن شداد عن مجاهد والحكم والنبوة قال الحكم هو اللب وعنى بذلك مجاهد ان شاء الله ما قلت لان اللب هو العقل فكأنه أراد ان الله آتاهم العقل بالكتاب وهو بمعنى ما قلنا من انه الفهم به وقد بينا معنى النبوة والحكم فيما مضى بشواهدهما فاغنى ذلك عن اعادته ۞ القول فى تاويل قوله (فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين) يقول تعالى ذكره فان

فى المعبود تنويه بذكره ان القصة وردت فى نفى الاضداد والانداد وأيضا لا يلزم من عدم الامن المطلق حصول القطع بالعذاب الابدى واعلم أن المحاجة فى الله تارة تكون موجبة للذم والانكار كمحاجة قوم ابراهيم وتارة تكون موجبة للمدح وذلك اذا كان الغرض تقرير الدين الحق والمذهب الصدق كمحاجة ابراهيم من قوله فلما جن عليه الليل الى ههنا واليها الاشارة بقوله وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم أرشدناه اليها ووفقناه لها نرفع درجات من نشاء من قرأ بالاضافة فظاهر لان نرفع يتعدى الى واحد ومن قرأ بالتنوين فيكون كقوله ورفع بعضهم درجات وقد تقدم فى البقرة واختلف فى تلك الدرجات فقيل أعماله فى الآخرة وقيل تلك الحجج درجات رفيعة لانها تقتضى ارتفاع الروح من حضيض العالم الجسمانى الى أعلى العالم الروحانى وقيل نرفع من نشاء فى الدنيا بالنبوة والحكمة وفى الآخرة بالجنة والثواب أو نرفع درجات من نشاء بالحكمة والعلم ان ربك حكيم عليم فيرفع الدرجات بمقتضى الحكمة والعلم لا بموجب التشهى والجزاف ۞ التأويل رأى ابراهيم ملكوت الاشياء أى بواطنها ليكون من الموقنين عند كشفها كما كان موقنا عند كشف الضلال المودع فى آزر وقومه فلما جن عليه ظلمة ليلة البشرية أمطر سحاب العناية بغيث الهداية على أرض قلبه فانبت بذر الخلة المودعة فى ملكوت قلبه فرأى نور الرشد فى صورة الكوكب طالعا من أفق سماء روحانيته فقال هذا ربى أراد به سره المكوكب لا الكوكب وان لم يشعر به نفسه كما قيل هوى فؤادى ولم يعلم به بدنى ۞ فالجسم فى غربة والروح فى وطن فان كذبت النفس فيما قالت للكوكب هذا ربى ما كذب الفؤاد ما رأى من الكوكب فقال هذا ربى فلما احتجب كوكب نور الرشد بغلبات صفات الخليقة ورجوعه الى أوصافه وموافقة كوكب السماء بالغروب قال مرة لا أحب الآفلين فلما

تسع انفتاح روزنة القلب الى الملكوت بقدر القمر تجلى له نور الربوبية فى مرآة القمر قال هذا ربى فلما أفل عند رجوعه الى أوصافه ازداد شوق قال لئن لم يهدنى ربى برفع حجب الاوصاف ويقيني على وجود الخليقة لأكونن من القوم الضالين عن الحق كآزر وقومه فلما تعرف ب الاوصاف وخرجت شمس الهداية من غيم البشرية وأشرقت أرض القلب بنور ربها قال هذا ربى فلما أفلت شمس الهداية تعززا نعظما الغريب ابراهيم عليه السلام عن شرك (١٦٠) الانانية ان شمس النهار تغرب بالليل * وشمس القلوب ليست تغيب تبرأ عن الاضداد الانداد ونزعته همة الخلة عن الجهات وخلاصه تجلى صفة الجمال من شبكة الوهم والخيال فقال اقوم انى برىء مما تشركون وقد بور فى الخلدان ابراهيم صلوات الله الرحمن عليه جن عليه ظلمة الشبهة نظر أولا فى عالم الاجسام فوجدها آفلة فى أفق التغير فلم يرها تصلح للالهية فارتقى منها الى عالم النفوس المدبرة للاجسام فرآها آفلة فى أفق الاستكمال فكان حكمها حكم مادونها فصعد منها الى عالم العقول المجردة فصادفها آفلة فى أفق الامكان لم يبق الا الواجب الحق ومن الناس من حمل الكوكب على الحس والقمر على الخيال والشمس على الوهم والعقل ومراده ان هذه القوى المدركة الثلاثة قاصرة متناهية القوة ومدبر العالم قاهر لها مستول عليها وحاجه قومه ليسبلوا ستور شبههم على شموس عرفانه وقد هدانى اليه بالعيان بعد توالى البرهان الا أن يشاء ربى شيأ من الخذلان وهذا محال لانه وسع ربى كل شىء علما فهو أعلم باهل العرفان وباصحاب الخذلان ولم يلبسوا ايمانهم بظلم بشرك الالتفات الى غيره من الاكوان حتى قال لجبريل أما اليك فلا وتلك يعنى اراءة الملكوت وشواهد الربوبية فى مرآة الكواكب وصدق التوجه الى الحق والتبرى عما سواه والخلاص من شرك الانانية والايمان الحقيقى بالعيان حتى ارتقى من الافعال الى الصفات ثم الى الذات آتيناها ابراهيم بدا تمامن ... يكون غير واسطة حتى جعلها حجة على قومه نرفع درجات من نشاء بجذبات الالوهية عن حضيض الانية ... (ووهبنا له اسحق ويعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهرون وكذلك نجزى المحسنين وزكريا ويحيى وعيسى والياس كل من الصالحين واسمعيل واليسع ويونس ولوطا ... ومن آبائهم وذرياتهم واخوانهم ... هديناهم الى صراط

يكفر يا محمد بآيات كتابى الذى أنزلته اليك فيجحد هؤلاء المشركون العادلون بربهم كالذى حدثنى على بن داود قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فان يكفر بها هؤلاء يقول ان يكفروا بالقرآن ثم اختلف أهل التأويل فى المعنى بهؤلاء فقال بعضهم عنى بهم كفار قريش وعنى بقوله فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين الانصار ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا سليمان قال ثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله تعالى فان يكفر بها هؤلاء قال أهل مكة فقد وكلنا بها أهل المدينة حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين قال الانصار حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن مغراء عن جويبر عن الضحاك فان يكفر بها هؤلاء قال ان يكفر بها أهل مكة فقد وكلنا بها أهل المدينة الانصار ليسوا بها بكافرين حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى فان يكفر بها هؤلاء يقول ان يكفر بها قريش فقد وكلنا بها الانصار حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج فان يكفر بها هؤلاء أهل مكة فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين أهل المدينة حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين قال كان أهل المدينة قد تبوؤا الدار والايمان قبل أن يقدم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أنزل الله عليهم الآيات جحد بها أهل مكة فقال الله تعالى فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين قال عطية ولم أسمع هذا من ابن عباس ولكن سمعته من غيره حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فان يكفر بها هؤلاء يعنى أهل مكة يقول ان يكفروا بالقرآن فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين يعنى أهل المدينة والانصار وقال آخرون معنى ذلك فان يكفر بها أهل مكة فقد وكلنا بها الملائكة ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن عوف عن أبى رجاء فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين قال هم الملائكة حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر وابن أبى عدى وعبد الوهاب بن عوف عن أبى رجاء مثله وقال آخرون عنى بقوله فان يكفر بها هؤلاء يعنى قريشا وبقوله فقد وكلنا بها قوما الانبياء الذين سماهم فى الآيات التى مضت قبل هذه الآية ذكر من قال ذلك حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فان يكفر بها هؤلاء يعنى أهل مكة فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين وهم الانبياء الثمانية عشر الذين قال الله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة فان يكفر بها هؤلاء قال يعنى قوم محمد ثم قال فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين يعنى النبيين الذين قص قبل هذه الآية قصصهم ثم قال أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده * وأولى هذه الاقوال فى تأويل ذلك بالصواب قول من قال عنى بقوله فان يكفر بها هؤلاء كفار قريش فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين يعنى به الانبياء الثمانية عشر الذين سماهم الله تعالى ذكره فى الآيات قبل هذه الآية وذلك ان الخبر فى الآيات قبلها عنهم مضى وفى التى بعدها عنهم ذكر فما بينهما بان يكون خبرا عنهم أولى وأحق من أن

مستقيم ذلك هدى الله يهدى به من يشاء من عباده ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده قل لا أسئلكم عليه أجرا ان هو الا ذكرى للعالمين) القراآت واليسع بتشديد اللام حمزة وعلي وخلف الباقون بالتخفيف اقتده باشباع الهاء ابن عامر الحلواني عن هشام مختلسة وبحذف الهاء في الوصل سهل ويعقوب وحمزة وعلي وخلف الباقون بسكون هاء (١٦١) السكت على الاصل * الوقوف ويعقوب ط

يكون خبرا عن غيرهم فتأويل الكلام اذ كان ذلك كذلك فان يكفر بها قومك من قريش يا محمد بآياتنا وكذبوا وجحدوا حقيقتها فقد استحفظناها واسترعينا القيام بها رسلنا وأنبياءنا من قبلك الذين لا يجحدون حقيقتها ولا يكذبون بها ولكنهم يصدقون بها ويؤمنون بصحتها وقد قال بعضهم معنى قوله فقد وكلنا بها قوما رزقناها قوما ﴿القول في تأويل قوله (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده)﴾ يقول تعالى ذكره أولئك هؤلاء القوم الذين وكلنا بآياتنا وليسوا بها بكافرين هم الذين هداهم الله لدينه الحق وحفظ ما وكلوا بحفظه من آيات كتابه والقيام بحدوده واتباع حلاله وحرامه والعمل بما فيه من أمر الله والانتهاء عما فيه من نهيه فوفقهم جل ثناؤه لذلك فبهداهم اقتده يقول تعالى ذكره فبالعمل الذي عملوا والمنهاج الذي سلكوا وبالهدى الذي هديناهم والتوفيق الذي وفقناهم فاقتده يا محمد أي فاعمل وخذ به واسلكه فانه عمل لله فيه رضى ومنهاج من سلكه اهتدى وهذا التأويل على مذهب من تأول قوله فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين انهم الانبياء المسمون في الآيات المتقدمة وهو القول الذي اخترناه في تأويل ذلك واما على تأويل من تأول ذلك ان القوم الذين وكلوا بها هم أهل المدينة أو أنهم هم الملائكة فانهم جعلوا قوله فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين اعتراضا بين الكلامين ثم ردوا قوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده على قوله أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قوله ووهبنا له اسحق ويعقوب الى قوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده يا محمد حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أولئك الذين هدى الله يا محمد فبهداهم اقتده ولا تقتد بهؤلاء حدثني محمد بن الحسين قال ثني أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده حدثنا علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال ثم قال في الانبياء الذين سماهم في هذه الآية فبهداهم اقتده ومعنى الاقتداء في كلام العرب بالرجل اتباع أثره والاخذ بهديه يقال فلان يقتدو فلانا اذا نحا نحوه واتبع أثره قدة وقدوة وقدوة وقدا ﴿القول في تأويل قوله (قل لا أسئلكم عليه أجرا ان هو الا ذكرى للعالمين)﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الذين أمرتك ان تذكرهم بآياتي ان تبسل نفس بما كسبت من مشركي قومك يا محمد لا أسئلكم على تذكيري اياكم والهدى الذي ادعوكم اليه والقرآن الذي جئتكم به عوضا أعتاضه منكم عليه وأجرا آخذه منكم وما ذلك مني الا تذكير لكم ولكل من كان مثلكم ممن هو مقيم على باطل بأس الله ان يحل بكم وسخطه أن ينزل بكم على شرككم به وكفركم وانذار لجميعكم بين يدي عذاب شديد لتذكروا وتزدجروا ﴿القول في تأويل قوله (وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ)﴾ يقول تعالى ذكره وما قدروا الله حق قدره وما أجلوا الله حق اجلاله ولا عظموه حق تعظيمه اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ يقول حين قالوا لم ينزل الله على آدمي كتابا ولا وحيا واختلف أهل التأويل في المعنى بقوله اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ وفي تأويل ذلك فقال بعضهم كان قائل ذلك رجلا من اليهود ثم اختلفوا في اسم ذلك الرجل فقال بعضهم

كلا هدينا ج لان ونوحا مفعول ما بعده ولو وصل التبس بانه مفعول ما قبله مع اتفاق الجملتين وهرون ط المحسنين ه لا للعطف والياس ط من الصالحين ه لا للعطف ولوطا ط العالمين ه لا للعطف واخوانهم ج لبيان ان قوله واجتبيناهم يعقوب الى قوله كلا هدينا كقوله وممن هدينا واجتبينا ولاحتمال الواو الحال أي وقد اجتبينا وذكر هديناهم بعده مستقيم ه من عباده ط يعملون ه والنبوة ج بكافرين ه اقتده ط أجرا ط العالمين ه * التفسير لما ذكر حجة ابراهيم صلوات الرحمن عليه في التوحيد والذب عن الدين الحنيفي عدد وجوه نعمه واحسانه عليه بعد نعمة ايتاء الحجة ورفع الدرجة فقال ووهبنا له باللفظ الدال على العظمة كما يقوله عظماء الملوك ليدل بذلك على عظم العطية وذلك انه جعل أشرف الناس وهم الانبياء والرسل من نسله وعقبه قيل وانما لم يذكر اسمعيل مع اسحق وان كان هو أيضا ابنه لصلبه لان المقصود بالذكر ههنا أنبياء بني اسرائيل وهم باسرهم أولاد اسحق ويعقوب وأما اسمعيل فانه ما خرج من صلبه أحد من الانبياء الا محمد صلى الله عليه وآله ولا يجوز ذكر محمد صلى الله عليه وآله في هذا المقام لانه أمر محمدا أن يحتج على العرب بان ابراهيم لما ترك الشرك وأصر على التوحيد شرفه الله بالنعم الجسام في الدين والدنيا

ومن جملة ذلك ان آتاه أولادا كانوا ملوكا وأنبياء فاذا كان المحتج بهذه الحجة هو محمد امتنع ان يذكر نفسه في هذا المعرض فلهذا السبب لم يذكر اسمعيل مع اسحق واما قوله ونوحا هدينا من قبل فالمقصود منه بيان كرامة ابراهيم بحسب الآباء أيضا مثل نوح وادريس وشيث واما الضمير في قوله ومن ذريته فقد قيل انه يعود الى نوح لانه أقرب ولانه تعالى ذكر في جملتهم لوطا وهو كان ابن أخي ابراهيم وما كان من ذريته بل كان من

ذرية نوح ولان والد الانسان لا يقال انه ذريته فعلى هذا اسمعيل ما كان من ذرية ابراهيم وكان من ذرية نوح ولان يونس عليه السلام لم يكن من ذرية ابراهيم على قول بعضهم وقيل الضمير عائد الى ابراهيم لانه هو المقصود بالذكر فى هذا المقام واعلم ان الله تعالى ذكر أربعة من الانبياء وهم نوح وابراهيم واسحق ويعقوب ثم ذكر من ذريتهم أربعة عشر نبيا داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهرون وزكريا ويحيى وعيسى والياس واسمعيل واليسع ويونس ولوطا فالمجموع ثمانية عشر وانه لم يراع الترتيب بينهم فى الآية لا بحسب (١٦٢)

الفضل والشرف ولا بحسب الزمان والمدة فاستدل العلماء بذلك على ان الواو لا تفيد الترتيب وقال فى التفسير الكبير ان وجه الترتيب انه تعالى خص كل طائفة من طوائف الانبياء بنوع من الكرامة فمن المراتب المعتبرة عند الجمهور الملك والسلطنة وقد أعطى داود وسليمان من ذلك نصيبا عظيما والمرتبة الثانية البلاء والمحنة وقد خص أيوب بذلك والثالثة استجماع الحالتين وذلك فى حق يوسف فانه ابتلى أولا ثم أوتى الملك ثانيا الرابعة قوة المعجزات وكثرة البراهين والبينات وذلك حال موسى وهرون الخامسة الزهد الكامل كما فى حق زكريا ويحيى وعيسى والياس ولهذا وصفهم بانهم من الصالحين السادسة الانبياء الذين ليس لهم فى الخلق اتباع ولا أشياع وهم اسمعيل واليسع ويونس ولوط واما المراد بقوله كلا هدينا ونوحا هدينا قيل المراد الهداية الى طريق الجنة بدليل قوله وكذلك نجزى المحسنين فان جزاء المحسن على احسانه لا يكون الا الثواب وقيل لا يبعد ان يقال المراد الهداية الى الدين والمعرفة لانهم اجتهدوا فى طلب الحق فجازاهم الله بالوصال والوصول كما قال والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقيل انها الارشاد الى النبوة والرسالة لان الهداية المخصوصة بالانبياء ليست الا ذلك وهذا انما يصح عند من جوز ان تكون الرسالة جزاء على عمل واستدل بعضهم بقوله وكلا فضلنا على العالمين على ان الانبياء أفضل من الملائكة وذلك ان العالم اسم لكل موجود سوى الله تعالى فيدخل فيه الملائكة وكذا الاولياء وقيل فضلناهم على عالمى زمانهم فلا يتم الاستدلال قال القاضى ويمكن ان يقال المراد وكل من الانبياء يفضلون على كل من سواهم من العالمين ثم الكلام فى ان أى الانبياء أفضل من بعض كلام آخر لا تعلق له بالاول ثم قال ومن آبائهم وذرياتهم واخوانهم ومن معطوف على كلا أى فضلنا ويحفون

كان اسمه مالك بن الصيف وقال بعضهم كان اسمه فنحاص واختلفوا أيضا فى السبب الذى من أجله قال ذلك ذكر من قال كان قائل ذلك مالك بن الصيف حدثنا ابن حميد قال ثنا يعقوب القمى عن جعفر بن أبى المغيرة عن سعيد بن جبير قال جاء رجل من اليهود يقال له مالك بن الصيف يخاصم النبى صلى الله عليه وسلم فقال له النبى صلى الله عليه وسلم انشدك بالذى أنزل التوراة على موسى أما تجد فى التوراة ان الله يبغض الحبر السمين وكان حبرا سمينا فغضب فقال والله ما أنزل الله على بشر من شئ فقال له أصحابه الذين معه ويحك ولا موسى فقال والله ما أنزل الله على بشر من شئ فانزل الله وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى الآية حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قال نزلت فى مالك بن الصيف كان من قريظة من أحبار يهود قل يا محمد من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس الآية ذكر من قال نزلت فى فنحاص اليهودى حدثنى موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قال قال فنحاص اليهودى ما أنزل الله على محمد من شئ وقال آخرون بل عنى بذلك جماعة من اليهود سألوا النبى صلى الله عليه وسلم آيات مثل آيات موسى ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا يونس قال ثنا أبو معشر المدنى عن محمد بن كعب القرظى قال جاء ناس من يهود الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو محتب فقالوا يا أبا القاسم ألا تأتينا بكتاب من السماء كما جاء به موسى ألواحا يحملها من عند الله فانزل الله يسألك أهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة الآية فجثا رجل من يهود فقال ما أنزل الله عليك ولا على موسى ولا على عيسى ولا على أحد شيأ فانزل الله وما قدروا الله حق قدره قال محمد بن كعب ما علموا كيف الله اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا فحل رسول الله صلى الله عليه وسلم حبوته وجعل يقول ولا على أحد حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ الى قوله فى خوضهم يلعبون هم اليهود والنصارى قوم آتاهم علما فلم يهتدوا به ولم يأخذوا به ولم يعملوا به فذمهم الله فى عملهم ذلك ذكر لنا أن أبا الدرداء كان يقول ان من أكثر ما أنا مخاصم به غدا ان يقال يا أبا الدرداء قد علمت فماذا عملت فيما علمت حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ يعنى من بنى اسرائيل قالت اليهود يا محمد أنزل الله عليك كتابا قال نعم قالوا والله ما أنزل الله من السماء كتابا قال فانزل الله قل يا محمد من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس الى قوله ولا آباؤكم قال الله أنزله وقال آخرون هذا خبر من الله جل ثناؤه عن مشركى قريش انهم قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قال عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قالها مشركو قريش قال وقوله قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس يجعلونه قراطيس يبدونها

بعض آبائهم فلان آباءهم الاصول والذريات هم الفروع والاخوان فروع الاصول وفيه دليل على انه تعالى خص كل من تعلق بهؤلاء بنوع من الشرف والكرامة ثم ان قلنا المراد من الهداية الهداية الى الثواب والجنة فقوله من آبائهم وكلمة من للتبعيض يدل على انه قد كان في آباء هؤلاء الانبياء من كان غير مؤمن ولا واصل الى الجنة وان فسرنا الهداية بالنبوة لم يفد ذلك الا أنه يفيد ان لا تكون المرأة رسولا ولا نبيا واجتبيناهم أي اصطفيناهم من جبيت الماء في الحوض وجبوته أي جمعته ذلك هدى الله اشارة الى معرفة التوحيد والتنزيه بدليل قوله ولو أشركوا لحبط وفيه دليل على ان الهداية من الله تعالى وليس للعبد فيها اختيار وفيه تهديد عظيم كقوله لئن أشركت ليحبطن عملك والغرض من ذلك تعزير الامة أولئك يعني الانبياء الثمانية عشر الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة ولا بد بحكم العطف من تغاير الامور الثلاثة ووجهه بان الحكام على الخلق ثلاث طوائف الحكام على بواطن الناس وهم العلماء والحكام على ظواهر الخلق وهم السلاطين والجامعون بين الامرين وهم الانبياء فالامور الثلاثة اشارة الى هذه الاصناف الثلاثة ومعنى ايتاء الكتاب الفهم التام بما في هذا الجنس والعلم المحيط بحقائقه واسراره ولو قيل المراد بالايتاء الابتداء بالوحي والتنزيل كصحف ابراهيم وتوراة موسى وانجيل عيسى لم يشمل الكل المذكورين لانه تعالى ما أنزل على كل واحد منهم كتابا على التعيين فان يكفر بها أي بالامور الثلاثة أو بالنبوة هؤلاء يعني أهل مكة فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين أي ليسوا كافرين بها ومعنى توكيلهم بها انهم وفقوا للايمان بها او القيام بحقوقها كتوكيل الرجل بالشيء ليقوم به ويتعهده ويحافظ عليه ومن القوم قيل كل مؤمن وقيل أهل المدينة وهم الانصار وقيل هم والمهاجرون وقال الحسن هم الانبياء الذين تقدم ذكرهم واختاره الزجاج لقوله عقيب ذلك أولئك الذين هدى الله وقال أبو رجاء يعني الملائكة وضعف بان اسم القوم قلما يقع على غير بني آدم وفي الآية دلالة على انه تعالى سينصر نبيه ويظهر دين الاسلام على كل الاديان وقد وقع ما وعد فكان اخبارا بالغيب فصح اعجاز القرآن وفيها استدلال للاشاعرة على انه تعالى خلق قوما للايمان ولو كان خلق الكل للايمان والبيان والتمكين وفعل الالطاف مشترك بين الكل لم يصح هذا التخصيص أجاب الكعبي بانه زاد المؤمنين من الالطاف ما لا يحصيه الا هو وبتقدير ان يستوي هؤلاء لم يعتدوا به

ويخفون كثيرا قال هم يهود الذين يبدونها ويخفون كثيرا قال وقوله وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم قال هذه للمسلمين حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وما قدروا الله حق قدره قال هم الكفار لم يؤمنوا بقدرة الله عليهم فمن آمن ان الله على كل شيء قدير فقد قدر الله حق قدره ومن لم يؤمن بذلك فلم يقدر الله حق قدره حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وما قدروا الله حق قدره يقول قريش

* وأولى هذه الاقوال بالصواب في تأويل ذلك قول من قال عنى بذلك وما قدروا الله حق قدره مشركو قريش وذلك ان ذلك في سياق الخبر عنهم أولا فان يكون ذلك أيضا خبرا عنهم أشبه من أن يكون خبرا عن اليهود ولما يجر لهم ذكر يكون هذا به متصلا مع ما في الخبر عمن أخبر الله عنه في هذه الآية من انكاره ان يكون الله أنزل على بشر شيئا من الكتب وليس ذلك مما تدين به اليهود بل المعروف من دين اليهود الاقرار بصحف ابراهيم وموسى وزبور داود واذا لم يكن بما روي من الخبر بان قائل ذلك كان رجلا من اليهود خبر صحيح متصل السند ولا كان على ان ذلك كان كذلك من أهل التأويل اجماع وكان الخبر من أول السورة ومبتدئها الى هذا الموضع خبرا عن المشركين من عبدة الاوثان وكان قوله وما قدروا الله حق قدره موصولا بذلك غير مفصول منه لم يجز لنا ان ندعي ان ذلك مصروف عما هو به موصول الا بحجة يجب التسليم لها من خبر أو عقل ولكني أظن ان الذين تأولوا ذلك خبرا عن اليهود وجدوا قوله قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم فوجهوا تأويل ذلك الى انه لاهل التوراة فقرؤه على وجه الخطاب لهم تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم فجعلوا ابتداء الآية خبرا عنهم اذ كانت خاتمتها خطابا لهم عندهم وغير ذلك من التأويل والقراءة أشبه بالتنزيل لما وصفت قبل من ان قوله وما قدروا الله حق قدره في سياق الخبر عن مشركي العرب وعبدة الاوثان وهو به متصل فالاولى ان يكون ذلك خبرا عنهم والاصوب من القراءة في قوله يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا ان يكون بالياء لا بالتاء على معنى ان اليهود يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا ويكون الخطاب بقوله قل من أنزل الكتاب لمشركي قريش وهذا هو المعنى الذي قصده مجاهد ان شاء الله في تأويل ذلك وكذلك كان يقرأ حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن أيوب عن مجاهد انه كان يقرأ هذا الحرف يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا

القول في تأويل قوله (قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لمشركي قومك القائلين لك ما أنزل الله على بشر من شيء قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس يقول بيانا للناس يبين لهم به الحق من الباطل فيما أشكل عليهم من أمر دينهم يجعلونه قراطيس يبدونها فمن قرأ ذلك تجعلونه جعله خطابا لليهود على ما بينت من تأويل من تأول ذلك كذلك ومن قرأه بالياء يجعلونه فتأويله في قراءته يجعله أهله قراطيس وجرى الكلام في يبدونها بذكر القراطيس

والمراد منه المكتوب في القراطيس يراد به دون كثيرا مما يكتبون في القراطيس فيظهرونه للناس ويخفون كثيرا مما يثبتونه في القراطيس فيسرونه ويكتمونه الناس ومما كانوا يكتمونه اياهم مافيها من أمر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته كالذى حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا اليهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قل يا محمد من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس يجعلونه قراطيس يبدونها يعني يهود لما أظهروا من التوراة ويخفون كثيرا مما أخفوا من ذكر محمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه قال ابن جريج وقال عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا قال هم يهود الذين يبدونها ويخفون كثيرا ﴿ القول في تأويل قوله (وعلمتم مالم تعلموا أنتم ولا آباؤكم قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون) يقول تعالى ذكره وعلمكم الله جل ثناؤه الكتاب الذى أنزله اليكم مالم تعلموا أنتم من أخبار من قبلكم ومن أنباء من بعدكم وما هو كائن في معادكم يوم القيامة ولا آباؤكم يقول ولم يعلمه آباؤكم أيها المؤمنون بالله من العرب وبرسوله صلى الله عليه وسلم كالذى حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن أيوب عن مجاهد وعلمتم معشر العرب مالم تعلموا أنتم ولا آباؤكم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول في قوله وعلمتم مالم تعلموا أنتم ولا آباؤكم قال هذه للمسلمين وأما قوله قل الله فانه أمر من الله جل ثناؤه نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ان يجيب استفهامه هؤلاء المشركين عما أمره باستفهامهم عنه بقوله قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا بقيل الله كما أمره اياه في موضع آخر في هذه السورة بقوله قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعا وخفية لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين فأمره باستفهام المشركين عن ذلك كما أمره باستفهامهم اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ عمن أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس ثم أمره بالاجابة عنه هنالك بقيله قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم تشركون كما أمره بالاجابة ههنا عن ذلك بقيله الله أنزله على موسى كما حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس قال الله أنزله ولو قيل معناه قل هو الله على وجه الامر من الله له بالخبر عن ذلك لا على وجه الجواب اذ لم يكن قوله قل من أنزل الكتاب مسألة من المشركين لمحمد صلى الله عليه وسلم فيكون قوله قل الله جوابا لهم عن مسألتهم فانما هو أمر من الله لمحمد بمسألة القوم من أنزل الكتاب فيجب ان يكون الجواب منهم غير الذى قاله ابن عباس من تأويله كان جائزا من أجل انه استفهام ولا يكون للاستفهام جواب وهو الذى اخترنا من القول في ذلك لما بينا وأما قوله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون فانه يقول لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ثم ذر هؤلاء المشركين العادلين بربهم الاوثان والاصنام بعد احتجاجك عليهم في قيلهم ما أنزل الله على بشر من شئ بقولك من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس واجابتك ذلك بان الذى نزله الله الذى أنزل عليك كتابه في خوضهم يعني فيما يخوضون فيه من باطلهم وكفرهم بالله وآياته يلعبون

الكل واضع بحسب الظاهر ان يقال انه لم يحصل له تلك الاعطاء وبان الاطلاق الى الاثبات مشترك فيما بين الكافر والمؤمن وبان الآلة المساوى بين الوالدين في العطية ثم ان أحدهما ضيع نصيبه فاي عاقل يجوز ان يقول أحدان الاب ما أنعم عليه وما أعطاه شيأ فبهداهم اقتده من حذف الهاء في الوصل فعلى الاصل ومن أثبتها في الوصل كما في الوقف أراد موافقة المصحف فان الهاء ثابتة في الخط فكره مخالفة الخط في الحالين وأما قراءة ابن عامر فقال أبو بكر بن مجاهد انها غلط وقال أبو علي الفارسي ليست بغلط ووجهها ان يجعل الهاء كناية عن المصدر الدال عليه الفعل والتقدير فبهداهم اقتد الاقتداء وتقديم المفعول للاختصاص أي لا تقتد الا بهم ولا خلاف في انه أمر لمحمد صلى الله عليه وسلم بالاقتداء بالانبياء المذكورين انما الكلام في تفسير الهدى فمن الناس من قال المراد الذى أجمعوا عليه وهو القول بالتوحيد والتنزيه عن كل ما لا يليق به في الذات والصفات والافعال وقال آخرون المراد به الاقتداء بهم في شرائعهم الا ما خصه الدليل وعلى هذا فيلزمنا شرع من قبلنا وقيل اللفظ مطلق فيحمل على الكل الا ما خصه الدليل المنفصل وقال القاضي هذا بعيد لان شرائعهم مختلفة متناقضة ولا يمكن الاتيان بالامور المتناقضة معا ولان الهدى عبارة عن الدليل دون نفس العمل ودليل اثبات شرعهم كان مخصوصا بتلك الاوقات ولان منصبهم يلزم ان يكون أجل من منصبه وانه باطل بالاجماع وأجيب بان العام يجب تخصيصه في الصورة المتناقضة فيبقى فيما عداها حجة وبان المستدل بالدليل فصل في ذلك الحكم ولا معنى للاقتداء بالدليل الا اذا كان فعل الاول سببا لوجوب الفعل الثاني وبانه يلزم ان يكون منصبه أجل من منصبهم لانه أمر باستجماع خصال الكمال وصفات الشرف التي كانت متفرقة فيهم كالشكر في داود وسليمان والصبر في أيوب والزهد في زكريا ويحيى وعيسى والصدق في اسمعيل والتضرع في يونس والمعجزات الباهرة في موسى وهرون ولهذا قال لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي ولما أمره بالاقتداء بالانبياء وكان من جملة هداهم ان لا يطلبوا الاجر أي المال والجعل في ايصال الدين والابلاغ الشرعية قيل له قل لا أسئلكم عليه أجرا ثم الامة على البلاغ ان هو يعني القرآن الا ذكرى للعالمين يريد كونه مشتملا على كل ما يحتاجون اليه في المعاش والمعاد وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان مبعوثا الى الناس كافة لا الى قوم دون قوم

يلعبون يقول يستهزؤن ويسخرون وهذا من الله وعيد لهؤلاء المشركين وتهديد لهم يقول الله جل ثناؤه ثم دعهم لاعبين يا محمد فانى من وراء ما هم فيه من استهزائهم بآياتى بالمرصاد وأذيقهم بأسى وأحل بهم ان تمادوا فى غيهم سخطى ﴿ القول فى تأويل قوله (وهذا كتاب أنزلناه مبارك مصدق الذى بين يديه ولتنذر أم القرى ومن حولها) يقول تعالى ذكره وهذا القرآن يا محمد كتاب وهو اسم من أسماء القرآن قد بينته وبينت معناه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ومعناه مكتوب فوضع الكتاب مكان المكتوب أنزلناه يقول أوحيناه اليك مبارك وهو مفاعل من البركة مصدق الذى بين يديه يقول صدق هذا الكتاب ما قبله من كتب الله التى أنزلها على أنبيائه قبلك لم يخالفها ولا نبأ ومعنى نورا وهدى للناس يقول هو الذى أنزل اليك يا محمد هذا الكتاب مباركا مصدقا كتاب موسى وعيسى وغير ذلك من كتب الله ولكنه جل ثناؤه ابتدأ الخبر عنه اذ كان قد تقدم الخبر عن ذلك ما يدل على انه
٧من أصل فقال وهذا كتاب أنزلناه اليك مبارك ومعناه وكذلك أنزلت اليك كتابى هذا مباركا كالذى أنزلت التوراة الى موسى هدى ونورا وأما قوله ولتنذر أم القرى ومن حولها فانه يقول أنزلنا اليك يا محمد هذا الكتاب مصدقا ما قبله من الكتب ولتنذر به عذاب الله وبأسه من فى أم القرى وهى مكة ومن حولها شرقا وغربا من العادلين بربهم غيره من الآلهة والانداد والجاحدين برسله وغيرهم من أصناف الكفار وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ولتنذر أم القرى ومن حولها يعنى بأم القرى مكة ومن حولها من القرى الى المشرق والمغرب حدثنى محمد ابن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ولتنذر أم القرى ومن حولها وأم القرى مكة ومن حولها الارض كلها حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور قال ثنا معمر عن قتادة ولتنذر أم القرى قال هى مكة وبه عن معمر عن قتادة قال بلغنى ان الارض دحيت من مكة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولتنذر أم القرى ومن حولها كنا نحدث ان أم القرى مكة كنا نحدث ان منها دحيت الارض حدثنا محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى ولتنذر أم القرى ومن حولها أما أم القرى فهى مكة وانما سميت أم القرى لانها أول بيت وضع بها وقد بينا فيما مضى العلة التى من أجلها سميت مكة أم القرى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ﴿ القول فى تأويل قوله (والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به وهم على صلاتهم يحافظون) يقول تعالى ذكره ومن كان يؤمن بقيام الساعة والمعاد فى الآخرة الى الله ويصدق بالثواب والعقاب فانه يؤمن بهذا الكتاب الذى أنزلناه اليك يا محمد ويصدق به ويقر بان الله أنزله ويحافظ على الصلوات المكتوبات التى أمره الله باقامتها لانه منذر من بلغه وعيد الله على الكفر به وعلى معاصيه وانما يجحده ويباينه وكذب أهل التكذيب بالمعاد والجحود لقيام الساعة لانه لا يرجو من الله ان عمل بما فيه ثوابا ولا يخاف ان لم يجتنب ما يأمره باجتنابه عقابا ﴿ القول فى تأويل قوله (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى الى ولم يوح اليه شئ ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله) يعنى جل ذكره بقوله ومن أظلم ممن افترى

بالتأويل وبما أوتيناه ذريته ابراهيم الا وهبنا له اسحق ويعقوب ولعله أفرد ذكر اسمعيل لكان محمد صلى الله عليه وآله كيلا يقع ذكره تبعا لموجبة ابراهيم فان الكائنات تبع لوجود محمد صلى الله عليه وآله ومن آبائهم الى آدم ومن ذرياتهم الى محمد واجتبيناهم فى الازل لهذا الشأن وهديناهم الى الابد ولو أشركوا بان لاحظوا غيرنا فاثبتوا شيأ من دوننا ونسبوا شيأ من الحوادث الى غيرقدرتنا أو لم يبذلوا أنانيتهم فهو بنا لحبط منهم لتلاشى عرفانهم وتلف ما سلف من أجسامهم فبهداهم اقتده لانهم سلكوا حتى انتهى سير كل منهم الى ما قدر له آدم فى السماء الدنيا ويحيى وعيسى فى الثانية ويوسف فى الثالثة وادريس فى الرابعة وهرون فى الخامسة وموسى فى السادسة وابراهيم فى السابعة وجميع الملائكة المقربين الى سدرة المنتهى وأنت يا محمد الى مقام قاب قوسين أو أدنى قل لا أسألكم أيها الانبياء على الاقتداء أجرا ان هو الا ذكرى للعالمين ليعلموا ان الطريق الى الله لا يسلك الا بالاقتداء أو لا أسألكم أيها الامة على دعوتكم الى الحق أجرا ان هو الا ذكرى للعالمين من الله وبه واليه وهو المستعان (وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم قل الله ثم ذرهم فى خوضهم يلعبون وهذا كتاب أنزلناه مبارك مصدق الذى بين يديه ولتنذر أم القرى ومن حولها والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به وهم على صلاتهم يحافظون ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى الى ولم يوح اليه شئ ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله ولو ترى اذ الظالمون فى غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون ان الله فالق الحب والنوى يخرج الحى من الميت ومخرج الميت من الحى ذلكم الله فأنى تؤفكون فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تقدير العزيز العليم وهو الذى جعل لكم النجوم لتهتدوا بها فى ظلمات البر والبحر قد فصلنا الآيات لقوم يعلمون وهو الذى أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع قد فصلنا

على الله كذبا ومن أخطأ قولا وأجهل فعلا ممن افترى على الله كذبا يعني ممن اختلق على الله كذبا فادعى عليه أن بعثه نبيا وأرسله نذيرا وهو في دعواه مبطل وفي قيله كاذب وهذا تسفيه من الله لمشركي العرب وتجهيل منه لهم في معارضة عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحنفي مسيلمة نبي الله صلى الله عليه وسلم بدعوى أحدهما النبوة ودعوى الآخر أنه قد جاء بمثل ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفي منه عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم اختلاق الكذب عليه ودعوى الباطل * وقد اختلف أهل التأويل في ذلك فقال بعضهم فيه نحو الذي قلنا فيه ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحي الي ولم يوح اليه شيء قال نزلت في مسيلمة أخي بني عدي بن حنيفة فيما كان يسجع ويتكهن به ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح أخي بني عامر بن لؤي كان كتب للنبي صلى الله عليه وسلم وكان فيما يملي عزيز حكيم فيكتب غفور رحيم فيغيره ثم يقرأ عليه كذا وكذا لما حول فيقول نعم سواء فرجع عن الاسلام ولحق بقريش وقال لهم لقد كان ينزل عليه عزيز حكيم فأحوله ثم أقول لما أكتب فيقول نعم سواء ثم رجع الى الاسلام قبل فتح مكة اذ نزل النبي صلى الله عليه وسلم بمر وقال بعضهم بل نزل ذلك في عبد الله بن سعد خاصة ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحي الي ولم يوح اليه شيء الى قوله تجزون عذاب الهون قال نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح أسلم وكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا أملى عليه سميعا عليما كتب هو عليما حكيما واذا قال عليما حكيما كتب سميعا عليما فشك وكفر وقال ان كان محمد يوحى اليه فقد أوحي الي وان كان الله ينزله فقد أنزلت مثل ما أنزل الله قال محمد سميعا عليما فقلت أنا عليما حكيما فلحق بالمشركين ووشى بعمار وجبير عند ابن الحضرمي أو لبني عبد الدار فأخذوهم فعذبوا حتى كفروا وجدع أذن عمار يومئذ فانطلق عمار الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بما لقي والذي أعطاهم من الكفر فأبى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتولاه فأنزل الله في شأن ابن أبي سرح وعمار وأصحابه من كفر بالله من بعد ايمانه الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فالذي أكره عمار وأصحابه والذي شرح بالكفر صدرا فهو ابن أبي سرح وقال آخرون بل القائل أوحي الي ولم يوح اليه شيء مسيلمة الكذاب ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أو قال أوحي الي ولم يوح اليه شيء ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله ذكر لنا ان هذه الآية نزلت في مسيلمة ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت فيما يرى النائم كأن في يدي سوارين من ذهب فكبرا علي وأهماني فأوحي الي أن انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما في منامي الكذابين اللذين أنا بينهما كذاب اليمامة مسيلمة وكذاب صنعاء العنسي وكان يقال له الاسود حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة قال أوحي الي ولم يوح اليه شيء قال نزلت في مسيلمة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وزاد فيه وأخبرني الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فكبر ذلك علي فأوحي الي أن انفخهما

فنفختهما

الآيات لقوم يفقهون وهو الذي أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء فأخرجنا منه خضرا نخرج منه حبا متراكبا ومن النخل من طلعها قنوان دانية وجنات من أعناب والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه انظروا الى ثمره اذا أثمر وينعه ان في ذلكم لآيات لقوم يؤمنون وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم وخرقوا له بنين وبنات بغير علم سبحانه وتعالى عما يصفون) القراآت يجعلونه يبدونها ويخفون بياآت الغيبة أبو عمرو وابن كثير الباقون على الخطاب ولينذر بياء الغيبة أبو بكر وحماد الباقون بتاء الخطاب بينكم بفتح النون أبو جعفر ونافع وعلي وحفص والمفضل الباقون بالرفع وجعل الليل على لفظ المضي ونصب الليل عاصم وحمزة وعلي وخلف الباقون وجاعل الليل على لفظ اسم الفاعل وبالاضافة وجنات بالرفع الاعشى والبرجمي الباقون بالنصب فمستقر بكسر القاف أبو عمرو وابن كثير وسهل ويعقوب الباقون بالفتح ثمره بضمتين حمزة وعلي وخلف وكذلك في آخر السورة ويس الباقون بفتحتين وخرقوا بالتشديد أبو جعفر ونافع الباقون بالتخفيف * الوقوف من شيء ط كثيرا ط لمن قرأ يجعلونه بياء الغيبة ومن قرأ بالتاء فوقفه جائز لانتهاء الاستفهام مع اتفاق الخطاب على تقدير وقد علمتم آباؤكم ط قل الله لا لان قوله ثم ذرهم معطوف على قل يلعبون ه ومن حولها ط يحافظون ه أنزل الله ط أيديهم ج لاتساق الكلام معنى مع تقدير حذف أي يقولون أخرجوا أنفسكم ط لان المراد من اليوم يوم القيامة تستكبرون ه ظهوركم ج لاتحاد القول والوقف أوضح لابتداء النفي وانقطاع النظم شركاء ط تزعمون ه والنوى ط من الحي ط تؤفكون ه فالق الاصباح ج لمن قرأ وجعل لانقطاع النظم واتصال المعنى على تقدير فلق وجعل أو وقد جعل وعامل الحال معنى الفعل في فالق حسبانا ط العليم ه والبحر ط يعلمون ه ومستودع ط يفقهون ه ماء ج للعدول مع اتحاد المقصود متراكبا ط ومن قرأ وجنات بالرفع فالعطف على قنوان لفظا فيلزمه وقفه على دانية والا فليعطف ويفهم ان جنات من جملة النخل ومن خفض فوقفه على متراكبا جائز للعطف على قوله خضرا مع وقوع العارض وغير متشابه ط وينعه ه يؤمنون ه بغير علم ط يصفون ه * التفسير اعلم ان مدار القرآن على اثبات التوحيد والنبوة والمعاد فبعد ذكر دليل التوحيد وابطال الشرك شرع

فنعتهما اصطلاراقاولت ذلك كذاب اليمامة وكذاب صنعاء العنسي ٭ وأولى الاقوال في ذلك عندي
بالصواب أن يقال ان الله قال ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحي الي ولم يوح اليه شئ ولا
تمانع بين علماء الامة ان ابن أبي سرح كان ممن قال اني قد قلت مثل ما قال محمد وانه ارتد عن اسلامه
بالحق بالمشركين فكان لاشك بذلك من قيله مفتريا كذبا وكذلك لاخلاف بين الجميع ان مسيلمة
والعنسي الكذابين ادعيا على الله كذبا انه بعثهما نبيين وقال كل واحد منهما ان الله أوحي اليه وهو
كاذب في قيله فاذ كان ذلك كذلك فقد دخل في هذه الآية كل من كان مختلقا على الله كذبا وقائلا
في ذلك الزمان وفي غيره أوحي الله الى وهو في قيله كاذب لم يوح الله اليه شيأ فأما التنزيل فانه جائز أن
يكون نزل بسبب بعضهم وجائز أن يكون نزل بسبب جميعهم وجائز أن يكون عني به جميع المشركين من
العرب اذ كان قائلو ذلك منهم فلم يغيروه فعيرهم الله بذلك وتوعدهم بالعقوبة على تركهم نكير ذلك
ومع تركهم نكيره بنبيه محمد صلى الله عليه وسلم مكذبون ولنبوته جاحدون ولآيات كتاب الله وتنزيله
دافعون فقال لهم جل ثناؤه ومن أظلم ممن ادعى على النبوة كاذبا وقال أوحي الى ولم يوح اليه شئ ومع
ذلك يقول ما أنزل الله على بشر من شئ فينقض قوله بقوله ويكذب بالذي تحققه وينفي ما يثبته وذلك
اذا تدبره العاقل الاريب علم ان فاعله من عقله عديم وقد روى عن ابن عباس انه كان يقول في قوله
ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله ما حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني
أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله قال زعم انه لو شاء قال مثله يعني
الشعر فكان ابن عباس في تأويله هذا على ما تأوله يوجه معنى قول قائل سأنزل مثل ما أنزل الله الى
سأنزل مثل ما قال الله من الشعر وكذلك تأوله السدي وقد ذكرنا الرواية عنه قبل فيما مضى ٭ القول
في تأويل قوله (ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطو أيديهم أخرجوا أنفسكم)
يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولو ترى يا محمد حين يغمر الموت بسكراته هؤلاء الظالمين
العادلين بربهم الآلهة والانداد والقائلين ما أنزل الله على بشر من شئ والمفترين على الله كذبا الزاعمين
ان الله أوحي اليه ولم يوح اليه شئ والقائلين سأنزل مثل ما أنزل الله فتعاينهم وقد غشيتهم سكرات
الموت ونزل بهم أمر الله وحان فناء آجالهم والملائكة باسطو أيديهم يضربون وجوههم وأدبارهم كما
قال جل ثناؤه فكيف اذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط
الله وكرهوا رضوانه يقولون لهم أخرجوا أنفسكم والغمرات جمع غمرة وغمرة كل شئ كثرته ومعظمه
وأصله الشئ الذي يغمر الاشياء فيغطيها ومنه قول الشاعر

وهل ينجي من الغمرات الا ٭ براك القتال أو الفرار

وروى عن ابن عباس في ذلك ما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج
قال قال ابن عباس قوله ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت قال سكرات الموت حدثت عن الحسين
ابن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله في غمرات
الموت يعني سكرات الموت وأما بسط الملائكة أيديهم فانه مدها ثم اختلف أهل التأويل في سبب
بسطها أيديها عند ذلك فقال بعضهم بنحو الذي قلنا في ذلك ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال

في تقرير أمر النبوة فقال وما قدروا الله حق قدره قال ابن عباس أي ما عظموا الله حق تعظيمه حيث أنكروا النبوة والرسالة وقال أيضا في رواية
ما آمنوا بأن الله على كل شئ قدير وقال أبو العالية ما وصفوه حق صفته وقال الاخفش ما عرفوه حق معرفته أي في اللطف بأوليائه أو في القهر
لاعدائه وقال الجوهري قدر الشئ مبلغه وقدرت الشئ أقدره وأقدره قدرا من التقدير أي حزرته وعرفت مقداره ثم بين سبب عدم عرفانه بقوله
اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ وانما كان منكر البعث والرسالة غير عارف بالله تعالى لانه اما أن يدعي انه تعالى ما كلف أحدا
من الخلائق تكليفا أصلا وهو
باطل لانه فتح باب المنكرات والقبائح
بأسرها واما أن يسلم انه تعالى كلف
الخلق بالاوامر والنواهي ولكن
لا على ألسنة الرسل وهذا أيضا جهل
فان قيل لم لا يجوز أن يكون العقل
كافيا في ايجاب الواجبات وحظر
المنكرات فالجواب هب ان الامر
كذلك الا انه لا يمتنع تأكيد
التعريف العقلي بل يجب تفصيل
ذلك المجمل بالتعريفات المشروحة
على ألسنة الرسل لان أكثر العقول
قاصرة عن ادراك مدارك الاحكام
الشرعية كما ان نور البصر قاصر
عن ادراك المبصرات الا اذا أعين
بنور من خارج كنور الشمس أو
السراج وأيضا تفويض مصالح
العباد الى مقتضى عقولهم يؤدي الى
التنازع والتشاجر لتصادم الاهواء
وتناقض الآراء فلا بد من أن
يتفقوا على واحد يصدرون عن
رأيه وتعيين ذلك الواحد من الخلق
ترجيح بلا مرجح واشراف على
الضلال لاحتمال الخطأ في
اجتهادهم فلعل الخير في نظرهم
يكون شرا في نفس الامر فلزم ان
يكون التعيين من الله سبحانه بكونه
أعرف بالبواطن كقوله الله أعلم
حيث يجعل رسالته وانما يعرف ذلك
المعين بظهور المعجزة على وفق دعواه
تصديقا له ومن أنكر ذلك ولم
يجوز خرق العادة فقد وصف الله
تعالى بالعجز ونقصان القدرة وقدح من بعض الملحدة في الآية بان هؤلاء القائلين ان كانوا كفار قريش أو البراهمة فهم ينكرون رسالة كل
الانبياء كما ينكرون رسالة محمد صلى الله عليه وآله فكيف يمكن ابطال قولهم بقوله قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى على ان قوله تجعلونه
قراطيس بتاء الخطاب انما يليق باليهود وان كانوا أهل الكتاب فهم لا يقولون ما أنزل الله على بشر من شئ بل يقرون بنزول التوراة على موسى
والانجيل على عيسى وأيضا الاكثرون اتفقوا على ان السورة مكية وانها أنزلت دفعة واحدة ومناظرات اليهود مع رسول الله صلى الله عليه وآله

ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم قال هذا عند الموت والبسط الضرب يضربون وجوههم وأدبارهم حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم يقول الملائكة باسطوا أيديهم يضربون وجوههم وأدبارهم والظالمون في غمرات الموت وملك الموت يتوفاهم حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي والملائكة باسطوا أيديهم يضربونهم وقال آخرون بل بسطها أيديها بالعذاب ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك والملائكة باسطوا أيديهم بالعذاب حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبدالله بن الزبير عن ابن عيينة عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي صالح والملائكة باسطوا أيديهم بالعذاب وكان بعض نحوي الكوفيين يتأول ذلك بمعنى باسطوا أيديهم بإخراج أنفسهم فإن قال قائل ما وجه قوله اخرجوا أنفسكم ونفوس بني آدم إنما يخرجها من أبدان أهلها رب العالمين فكيف خوطب هؤلاء الكفار وأمروا في حال الموت بإخراج أنفسهم فإن كان ذلك كذلك فقد وجب أن يكون بنو آدم هم يقبضون أنفس أجسامهم قيل إن معنى ذلك بخلاف الذي ذهبت وإنما ذلك أمر من الله على ألسن رسله الذين يقبضون أرواح هؤلاء القوم أجسامهم بأدي ما أسكنها ربهما من الأرواح إليه وتسليمها إلى رسله الذين يتوفونها ۞ القول في تأويل قوله (اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون) وهذا خبر من الله جل ثناؤه عما تقول رسل الله التي تقبض أرواح هؤلاء الكفار لها يخبر عنها أنها تقول لأجسامها ولأصحابها اخرجوا أنفسكم إلى سخط الله ولعنته فإنكم اليوم تثابون على كفركم بالله وقيلكم عليه الباطل وزعمكم أن الله أوحى إليكم ولم يوح إليكم شيأ وإنكاركم أن يكون الله أنزل على بشر شيأ واستكباركم عن الخضوع لأمر الله وأمر رسوله والانقياد لطاعته عذاب الهون وهو عذاب جهنم الذي يهينهم فيذلهم حتى يعرفوا صغار أنفسهم وذلتها كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي أما عذاب الهون فالذي يهينهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج اليوم تجزون عذاب الهون قال عذاب الهون في الآخرة بما كنتم تعملون والعرب إذا أرادت بالهون معنى الهوان ضمت الهاء وإذا أرادت به الرفق والدعة وخفة المؤنة فتحت الهاء فقالوا هو قليل هون المؤنة ومنه قول الله الذين يمشون على الأرض هونا يعني بالرفق والسكينة والوقار ومنه قول المثنى بن جندل الطهوي

ونقض أيام نقضن أسره * هونا وألقى كل شيخ فخره

(ومنه قول الآخر)

هونكما لا يرد الدهر ما فاتا * لا تهلكا أسفا في اثر من ماتا

يريد رويدا وقد حكى فتح الهاء في ذلك بمعنى الهوان واستشهدوا على ذلك ببيت عامر بن جوين

يهين النفوس وهون النفوس عند الكريهة أعلى لها

كانت مدنية فكيف يمكن حمل الآية على تلك المناظرة والجواب أنه يحتمل أن كفار قريش فإنهم كانوا مختلطين باليهود والنصارى وقد كانوا سمعوا من الفريقين على سبيل التواتر ظهور المعجزات على يد موسى كالعصا وفلق البحر وإظلال الجبل وغيرها وكان ذلك يجري مجرى ما أوجب عليهم الاعتراف بنبوة موسى وعلى هذا الإيراد نبوة موسى إلزاما لهم في قولهم ما أنزل الله على بشر من شيء ولما كان كفار قريش مع اليهود والنصارى متشاركين في إنكار نبوة محمد صلى الله عليه وآله لم يبعد أن يكون الكلام الواحد خطابا للكفار قريش أولا ولأهل الكتاب ثانيا وأما إن كانوا أهل الكتاب وهو المشهور عند الجمهور فالوجه ما روي عن ابن عباس أن مالك بن الصيف من أحبار اليهود ورؤسائهم وكان رجلا سمينا دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى هل تجد فيها أن الله يبغض الحبر السمين فأنت الحبر السمين قد سمنت من مالك الذي يطعمك اليهود فضحك القوم فغضب ثم التفت إلى عمر فقال ما أنزل الله على بشر من شيء فقال له قومه ما هذا الذي بلغنا عنك فقال إنه أغضبني ثم إن اليهود لأجل هذا الكلام عزلوه وجعلوا مكانه كعب بن الأشرف فلعل مالك بن الصيف لما تأذى من الكلام المذكور طعن في نبوة الرسول صلى الله عليه وآله وأنه ما أنزل عليه من شيء البتة فأمر بأن يقول في جوابه من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى أي لما سلمت أن الله تعالى أنزل الوحي والتنزيل على بشر وهو موسى فكيف يمكنك أن تقطع بأنه ما أنزل على شيأ غاية ما في الباب أن تطالبني بالمعجز والحاصل أنهم قالوا ذلك مبالغة في إنكار إنزال القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فألزموا ما لا بد لهم من الإقرار به من إنزال التوراة على موسى وأدرج تحت الإلزام توبيخهم بالتحريف وإبداء بعض وإخفاء بعض وقيل اللفظ وإن كان مطلقا بحسب اللغة إلا أنه مقيد بحسب والمعروف العرف بتلك الواقعة فكأنه قال ما أنزل الله على بشر من شيء في أنه يبغض الحبر السمين وهذا كما إذا أرادت المرأة أن تخرج من الدار فغضب الزوج وقال إن خرجت من الدار فأنت طالق فإن كثيرا من الفقهاء قالوا التعليق مقيد بتلك المرة حتى لو خرجت مرة أخرى لم تطلق ويرد على هذا التوجيه أن قوله من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى لا يكون مبطلا للكلام إنما صح أما قوله إن السورة مكية والمناظرات مدنية فأجيب عنه

والمعروف من كلامهم ضم الهاء منه اذا كان بمعنى الهوان والذل كما قال ذو الاصبع العدوانى

اذهب اليك فما أمى براعية * ترعى المخاض ولا أغضى على الهون

يعنى على الهوان واذا كان بمعنى الرفق ففتحها ﴿ القول فى تأويل قوله (ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم) وهذا خبر من الله جل ثناؤه عما هو قائل يوم القيامة لهؤلاء العادلين به الآلهة والانداد يخبر عباده انه يقول لهم عند ورودهم عليه لقد جئتمونا فرادى ويعنى بقوله فرادى وحدانا لامال معهم ولا أثاث ولا رفيق ولا شئ مما كان الله خولهم فى الدنيا كما خلقناكم أول مرة عراة غلفا غرلا حفاة كما ولدتهم أمهاتهم وكما خلقهم جل ثناؤه فى بطون أمهاتهم لاشئ عليهم ولا معهم مما كانوا يتباهون به فى الدنيا وفرادى جمع فرد يقال لواحدها فرد كما قال نابغة بنى ذبيان

من وحش وجرة موشى أكارعه * طاوى المصير كسيف الصيقل الفرد

وفرد وفريد كما يقال وحد ووحد ووحيد فى واحد الاوحاد وقد يجمع الفرد الفراد كما تجمع الوحد الوحاد ومنه قول الشاعر

ترى النعرات الزرق فوق لبانه * فرادى ومثنى أصعقتها صواهله

وكان يونس الجرمى فيما ذكر عنه يقول فراد جمع فرد كما قيل توم وتوام للجميع ومنه الفرادى الردافى والغوانى ويقال رجل فرد وامرأة فرد اذا لم يكن لها أخ وقد فرد الرجل فهو يفرد فرودا يراد به تفرد فهو فارد حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد قال أخبرنى عمرو ان ابن أبى هلال حدثه انه سمع القرظى يقول قرأت عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قول الله ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة فقالت واسوأتاه ان الرجال والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوأة بعض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه لا ينظر الرجال الى النساء ولا النساء الى الرجال شغل بعضهم عن بعض وأما قوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم فانه يقول خلفتم أيها القوم ما مكناكم فى الدنيا مما كنتم تتباهون به فيها خلفكم فى الدنيا فلم تحملوه معكم وهذا تعيير من الله جل ثناؤه لهؤلاء المشركين بمباهاتهم التى كانوا يتباهون بها فى الدنيا بأموالهم وكل من ملكته غيرك واعطيته فقد خولته يقال منه خال الرجل يخال أشد الخيال بكسر الخاء وهو خائل ومنه قول أبى النجم

أعطى فلم يبخل ولم يبخل * كوم الذرى من خول المخول

وقد ذكر ان أبا عمرو بن العلاء كان ينشد بيت زهير

هنالك ان تستخولوا المال تخولوا * وان تسألوا تعطوا وان تيسروا تغلوا

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وتركتم ما خولناكم من المال والخدم وراء ظهوركم فى الدنيا ﴿ القول فى تأويل قوله (وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء) يقول تعالى ذكره لهؤلاء العادلين بربهم الانداد يوم القيامة ما نرى معكم شفعاءكم الذين كنتم فى الدنيا تزعمون انهم يشفعون لكم عند ربكم يوم القيامة وقد ذكر ان هذه الآية نزلت فى النضر بن الحرث

بأن السورة مكية الا هذه الآية فانها نزلت بالمدينة فى هذه الواقعة والله أعلم ومن الاحكام المستنبطة من الآية ان قوله وما قدروا الله حق قدره يفيد ان عقول الخلق قاصرة عن كنه معرفة الله تعالى وان كانوا مقرين بالنبوة والرسالة الا طلاق قوله فى موضع آخر وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته ومنها ان النكرة فى سياق النفى تعم والا لم يكن قوله من أنزل مبطلا لقوله ما أنزل الله على بشر من شئ ومنها ان النقض يقدح فى صحة الكلام والا لم يكن فى قوله من أنزل حجة وبطل منه ان قول من يقول ابداء الفارق بين الصورتين يمنع من كون النقض مبطلا مخصصا والا بطلت حجة الله تعالى فى هذه الآية فان لليهود حينئذ ان تقول معجزات موسى كانت أظهر وأبهر من معجزاتك فلا يلزم نبوتك ومنها ان الغزالى رحمه الله تكلف وقال حاصل الآية يرجع الى ان موسى أنزل الله عليه شيأ وأحد من البشر ما أنزل الله عليه شيأ فينتج من الشكل الثانى ان موسى ما كان من البشر وهذا خلف محال وليس هذه الاستحالة بحسب شكل القياس ولا بحسب صحة المقدمة الاولى فلم يبق الا أنه لزم من فرض صحة المقدمة الثانية وهى قولهم ما أنزل الله على بشر من شئ فوجب القول بكونها كاذبة فثبت ان دلالة هذه الآية على المطلوب انما تصح عند الاعتراف بصحة الشكل الثانى وعند الاعتراف بصحة قياس الخلف ثم انه سبحانه وصف كتاب موسى بكونه نورا وهدى للناس والعطف يقتضى المغايرة فالمراد بالنور ظهوره فى نفسه وبالهدى كونه سبب الظهور غيره كقوله فى وصف القرآن ولكن جعلناه نورا نهدى به من نشاء من عبادنا قال أبو على الفارسى تجعلونه قراطيس أى ذات قراطيس أى تودعونه اياها فان قيل اذا كان جميع الكتب كذلك فلم ذكر فى معرض الذم قلنا لانهم جعلوه قراطيس مفرقة مقطعة ليتوسلوا بذلك الى ابداء

بعض وإخفاء بعض كما يروى من نعت محمد صلى الله عليه وآله أو من الاحكام التى لا توافق هواهم كالرجم وغيره وعلمتم أيها اليهود على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم لان الذين كانوا أعلم منكم ان هذا القرآن يقص على بنى اسرائيل أكثر الذى هم فيه يختلفون وقيل كانوا يقرؤن الآيات المشتملة على نعت محمد صلى الله عليه وسلم وما كانوا يفقهون معانيها الى ان بعث الله محمدا فظهر ان المراد منها هو البشارة بمقدمه وقيل الخطاب لمن آمن من قريش كقوله لتنذر قوما ما أنذر

لقيله ان اللات والعزى يشفعان له عند الله يوم القيامة وقيل ان ذلك كان قول كافة عبدة الاوثان ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما قوله وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء فان المشركين كانوا يزعمون انهم كانوا يعبدون الآلهة لانهم شفعاء لهم يشفعون لهم عند الله وان هذه الآلهة شركاء لله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج أخبرنى الحكم بن أبان عن عكرمة قال قال النضر بن الحرث سوف تشفع لى اللات والعزى فنزلت هذه الآية ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة الى قوله شركاء ۞ القول فى تأويل قوله (لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون) يقول تعالى مخبرا عن قيله يوم القيامة لهؤلاء المشركين به الانداد لقد تقطع بينكم يعنى تواصلهم الذى كان بينهم فى الدنيا ذهب ذلك اليوم فلا تواصل بينهم ولا توادد ولا تناصر وقد كانوا فى الدنيا يتواصلون ويتناصرون فاضمحل ذلك كله فى الآخرة فلا أحد منهم ينصر صاحبه ولا يواصله وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد لقد تقطع بينكم البين تواصلهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد لقد تقطع بينكم قال تواصلهم فى الدنيا حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة لقد تقطع بينكم قال وصلكم وحدثنا الحسين ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله لقد تقطع بينكم قال ما كان بينكم من الوصل حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون يعنى الارحام والمنازل حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى لقد تقطع بينكم يقول تقطع ما بينكم حدثنا أبو كريب قال قال أبو بكر بن عياش لقد تقطع بينكم التواصل فى الدنيا واختلفت القراء فى قوله بينكم فقرأته عامة قراء أهل المدينة نصبا بمعنى لقد تقطع ما بينكم وقرأ ذلك عامة قراء مكة والعراقيين لقد تقطع بينكم رفعا بمعنى لقد تقطع وصلكم * والصواب من القول عندى فى ذلك ان يقال انهما قراءتان مشهورتان باتفاق المعنى فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب الصواب وذلك ان العرب قد تنصب بين فى موضع الاسم ذكر سماعا منها عنها أ يأتى نحوك ودونك وسواك نصبا فى موضع الرفع وقد ذكر عنها سماعا الرفع فى بين اذا كان الفعل لها وجعلت اسما وينشد بيت مهلهل

كأن رماحهم أشطان بئر * بعيد بين جاليها جرور

برفع بين اذا كانت اسما غير ان الاغلب عليهم فى كلامهم النصب فيها فى حال كونها صفة وفى حال كونها اسما وأما قوله وضل عنكم ما كنتم تزعمون فانه يقول وحاد عن طريقكم ومنهاجكم ما كنتم من آلهتكم تزعمون انه شريك ربكم وانه لكم شفيع عند ربكم فلا يشفع لكم اليوم ۞ القول فى تأويل قوله (ان الله فالق الحب والنوى) وهذا تنبيه من الله جل ثناؤه هؤلاء العادلين به الآلهة والاوثان على موضع حجته عليهم وتعريف منه لهم خطأ ما هم عليه مقيمون من اشراك الاصنام فى عبادتهم اياه يقول تعالى ذكره ان الذى له العبادة أيها الناس دون كل ما تعبدونه من الآلهة والاوثان

أوهم قل الله أى أنزله الله فانهم لا يقدرون على ان ينكروا ذلك فان العقل السليم والطبع المستقيم يشهد بان الكتاب الموصوف المؤيد قول صاحبه بالمعجزات الباهرة لا يكون الا من الله سبحانه ونظيره قل أى شئ أكبر شهادة قل الله والمقصود انه بلغت هذه الدلالة الى حيث يجب على كل عاقل ان يعترف بها فسواء أقر الخصم به أو لم يقر فالغرض حاصل ثم ذرهم فى خوضهم يلعبون يقال لمن كان فى عمل لا يجدى عليه انما أنت لاعب ويلعبون حال من ذرهم أو من خوضهم ويحتمل ان يكون فى خوضهم حالا من يلعبون وان يكون صلة لذرهم أو للذرهم والمعنى انك اذا أقمت الحجة عليهم وبلغت فى الاعذار والانذار هذا المبلغ العظيم فقد قضيت ما عليك كقوله ان عليك الا البلاغ فقيل انها منسوخة بآية السيف وفيه نظر لانه مذكور لاجل التهديد فلم يكن نزول آية القتال رافعا لشئ من مدلولات هذه الآية ثم لما ذكر حال التوراة أعقبه بذكر القرآن فقال وهذا كتاب أنزلناه وفائدة هذا الوصف انه كان من الممكن ان يظن ان محمدا مخصوص من الله بعلوم كثيرة يتمكن بسببها من تركيب القرآن على هذا النسق من الفصاحة فنفى ذلك الوهم وبين ان الله هو الذى تولى انزاله بالوحى على لسان جبريل عليه السلام مبارك كثير خيره دائم نفعه باعث على الخيرات زاجر عن المنكرات لما فيه من أصول العلوم النظرية والعملية وقد جرت سنة الله تعالى بان الباحث عنه والمتمسك به يفوز بعز فى الدنيا وسعادة فى الآخرة وقد جرب فوجد كذلك مصدق الذى بين يديه أى موافق لما قبله من الكتب الالهية ما فى الاصول فلانه يمتنع وقوع التفاوت فيه بحسب الازمنة والامكنة وأما فى الفروع فلانها مشتملة على التبشير بمقدم محمد صلى الله عليه وآله ويحصل منه ان التكاليف الموجودة فيها انما تبقى الى وقت ظهوره ثم تصير منسوخة ولتنذر من قرأ بتاء الخطاب فظاهر ومن قرأ على الغيبة فلانه أسند الانذار الى الكتاب مجازا لانه سبب الانذار انما أنذركم بالوحى وهو معطوف على ما دل عليه سائر الاوصاف كانه قيل أنزلناه للبركة ولتصديق ما تقدمه من الكتب وللانذار وقال ابن عباس سميت مكة أم القرى لان الارضين دحيت من تحتها وقال أبو بكر الاصم لانها قبلة أهل الدنيا فصارت هى كالاصل وسائر البلاد تبعا وأيضا الناس يجتمعون اليها للحج والتجارة كما يجتمع الاولاد الى الام وقيل لان الكعبة أول بيت وضع للناس وقيل ان مكة أول بلدة فى الارض ولا بد من تقدير مضاف محذوف أى

والاوثان هو الله الذى فلق الحب يعنى شق الحب من كل ما ينبت من النبات فاخرج منه الزرع والنوى من كل ما يغرس مما له نواة فاخرج منه الشجر والحب جمع الحبة والنوى جمع النواة وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى ان الله فالق الحب والنوى أما فالق الحب والنوى ففالق الحب عن السنبلة وفالق النواة عن النخلة حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة فالق الحب والنوى قال يفلق الحب والنوى عن النبات حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فالق الحب والنوى قال الله فالق ذلك فلقه فانبت منه ما أنبت فلق النواة فاخرج منها نبات نخلة وفلق الحبة فاخرج نبات الذى خلق وقال آخرون معنى فالق خالق ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا مروان بن معاوية عن جويبر عن الضحاك فى قوله ان الله فالق الحب والنوى قال خالق الحب والنوى حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربى عن جويبر عن الضحاك مثله حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ان الله فالق الحب والنوى قال خالق الحب والنوى وقال آخرون معنى ذلك انه فالق الشق الذى فى الحبة والنواة ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله فالق الحب والنوى قال الشقان اللذان فيهما حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد عن حصين عن أبى مالك فى قول الله ان الله فالق الحب والنوى قال الشق الذى يكون فى النواة وفى الحنطة حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد فالق الحب والنوى قال الشقان اللذان فيهما حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فالق الحب والنوى يقول خالق الحب والنوى يعنى كل حبة وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب عندى ما قدمنا القول به وذلك ان الله جل ثناؤه اتبع ذلك باخباره عن اخراجه الحى من الميت والميت من الحى فكان معلوما بذلك انه انما عنى باخباره عن نفسه انه فالق الحب عن النبات والنوى عن الغروس والاشجار كما هو مخرج الحى من الميت والميت من الحى وأما القول الذى حكى عن الضحاك فى معنى فالق انه خالق فقول ان لم يكن أراد به انه خالق منه النبات والغروس بفلقه اياه فقول لا أعرف له وجها لانه لا يعرف فى كلام العرب فلق الله الشئ بمعنى خلق ۞ القول فى تأويل قوله (يخرج الحى من الميت ومخرج الميت من الحى ذلكم الله فأنى تؤفكون) يقول تعالى ذكره يخرج السنبل الحى من الحب الميت ومخرج الحب الميت من السنبل الحى والشجر الحى من النوى الميت والنوى الميت من الشجر الحى والشجر ما دام قائما على أصوله لم يجف والنبات على ساقه لم ييبس فان العرب تسميه حيا فاذا يبس وجف أو قطع من أصله سموه ميتا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما يخرج الحى من الميت فيخرج السنبلة الحية من الحبة الميتة ويخرج الحبة

أهل أم القرى ومن حولها قيل المراد أهل جزيرة العرب فاستدل اليهود بذلك على انه مبعوث الى العرب فقط وأجيب بان تخصيص هذه المواضع بالذكر لا يدل على نفى ما عداها لا سيما وقد ثبت بالتواتر انه كان يدعى انه رسول الى العالمين ويحتمل ان يقال ما حول مكة يتناول جميع البلاد والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به أى بهذا الكتاب لان أصل الدين خوف العاقبة فمن خافها لم يزل به الخوف حتى يؤمن وليس لاحد من الانبياء عليهم السلام مبالغة فى تقرير قاعدة البعث والقيامة مثل محمد صلى الله عليه وآله وفيه ان كفار مكة يبعد منهم قبول هذا الدين لانهم كانوا لا يعتقدون البعث والحشر وهم على صلاتهم يحافظون يعنى ان الايمان بالآخرة كما انه يحمل المكلف على الايمان بالنبى وبالكتاب كذلك يحمله على محافظة الصلوات وخص الصلاة بالذكر لانها عماد الدين وسنام الطاعات كان المحافظ عليها ان يأتى باخواتها كلها او يجتنب المنكرات باسرها ثم ذكر ما يدل على وعيد من ادعى النبوة وانزال الكتاب عليه فرية وامتراء فقال ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا قال المفسرون نزلت فى الكذابين مسيلمة الحنفى والاسود العنسى عن النبى صلى الله عليه وسلم رأيت فيما يرى النائم كان فى يدى سوارين من ذهب فكبرا على واهمانى فاوحى الله الى ان انفخهما فنفختهما فطارا عنى فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما كذاب اليمامة مسيلمة وكذاب صنعاء الاسود العنسى أو قال أوحى الى ولم يوح اليه شئ كان مسيلمة يقول محمد صلى الله عليه وآله رسول الله فى بنى قريش وانا رسول الله فى بنى حنيفة واعلم ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فكل من نسب الى الله تعالى ما هو برىء منه اما فى الذات واما فى الصفات واما فى الافعال كان داخلا تحت هذا الوعيد ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله قال المفسرون هو النضر بن الحرث كان يدعى معارضة القرآن وهو قوله لو نشاء لقلنا مثل هذا وروى أيضا ان عبد الله بن سعد بن أبى سرح القرشى كان يكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وآله وكان اذا املى عليه سميعا عليما كتب هو عليما حكيما واذا قال عليما حكيما كتب غفورا رحيما فلما نزل ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين املاه الرسول صلى الله عليه وآله فلما وصل الى قوله أنشأناه خلقا آخر عجب عبد الله من تفصيل خلق الانسان فقال تبارك الله أحسن الخالقين فقال النبى صلى الله عليه وسلم اكتبها فكذلك نزلت فشك عبد الله وقال ولئن كان محمد صلى الله عليه

يا أم صلا فالشذا وحى الى كما أوحى اليه وان كان كاذبا فقد قلت كما قال فارتد عن الاسلام ولحق بمكة فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فر الى عثمان وكان أخاه من الرضاعة فغيبه عنده حتى اطمأن أهل مكة ثم أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمن له ثم فصل ما أجمل من الوعيد فقال ولو ترى الآية وجوابه محذوف أى لرأيت يا انسان أمرا عظيما اذ الظالمون يعنى الذين ذكرهم من اليهود والمتنبئة فاللام للعهد ويحتمل ان يكون للجنس فيندرج هؤلاء فيه (١٧٢) وغمرات الموت شدائده وسكراته وأصل الغمرة ما يغمر من الماء فاستعيرت للشدة الغالبة والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم قيل انه لا قدرة لهم على اخراج أرواحهم من أجسادهم فما الفائدة فى هذا الخطاب وأجيب بوجوه منها ان المراد ولو ترى الظالمين اذا صاروا الى غمرات الموت فى الآخرة اذا دخلوا جهنم وغمرات الموت عبارة عما يصيبهم هنالك من أنواع الشدائد والتعذيبات والملائكة باسطوا أيديهم بالعذاب يكلمونهم يقولون لهم أخرجوا أنفسكم من هذا العذاب الشديد ان قدرتم ومنها ولو ترى اذ الظالمون فى غمرات الموت عند نزول الموت بهم فى الدنيا والملائكة باسطوا أيديهم لقبض أرواحهم يقولون لهم اخرجوا أنفسكم من هذه الشدائد وخلصوها من هذه الآفات والآلام ومنها هاتوا أرواحكم واخرجوها الينا من أجسادكم وهذه عبارة عن العنف والتشديد فى ازهاق الروح من غير تنفيس وامهال وانهم يفعلون بهم فعل الغريم الملازم الملح يبسط يده الى من عليه الحق ويقول أخرج الى مالى عليك ولا أريم مكانى حتى أنزعه من احداقك ومنها انه ليس بأمر وانما هو وعيد وتقريع كقول القائل امض الآن لترى ما يحل بك والتحقيق ان نفس المؤمن حال النزع تنبسط فى الخروج الى لقاء ربه ونفس الكافر تكره ذلك ويشق عليها الخروج وقطع التعلق لانها تصير الى العذاب واليه الاشارة فى الحديث من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فهؤلاء الكفار يكرههم الملائكة على نزع الروح وعلى فراق المألوف وفى الآية دلالة على ان النفس الانسانية شئ غير هذا الهيكل المحسوس لان المخرج يجب ان يكون مغايرا للمخرج منه اليوم يريد وقت الاماتة أو الوقت الممتد الذى يلحقهم فيه العذاب فى البرزخ والقيامة تجزون عذاب الهون كقولك رجل سوء بالاضافة لان العقاب شرطه ان يكون

الميت من السنبلة الحية ويخرج النخلة الحية من النواة الميتة ويخرج النواة الميتة من النخلة الحية حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن السدى عن أبى مالك يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى قال النخلة من النواة والنواة من النخلة والحبة من السنبلة والسنبلة من الحبة وقال آخرون بما حدثنى به المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان الله فالق الحب والنوى يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى قال يخرج النطفة الميتة من الحى ثم يخرج من النطفة بشرا حيا وانما اخترنا التأويل الذى اخترنا فى ذلك لانه عقيب قوله ان الله فالق الحب والنوى على ان قوله يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى وان كان خبرا من الله عن اخراجه من الحب السنبل ومن السنبل الحب فانه داخل فى عمومه ما روى عن ابن عباس فى تأويل ذلك وكل ميت أخرجه الله من جسم حى وكل حى أخرجه الله من جسم ميت وأما قوله ذلكم الله فانه يقول فاعل ذلك كله الله جل جلاله فأنى تؤفكون يقول فأى وجوه الصد عن الحق أيها الجاهلون تصدون عن الصواب وتصرفون أفلا تتدبرون فتعلمون انه لا ينبغى ان يجعل لمن أنعم عليكم بفلق الحب والنوى فأخرج لكم من يابس الحب والنوى زروعا وحروثا وثمارا تتغذون ببعضه وتتفكهون ببعضه شريك فى عبادته لا يضر ولا ينفع ولا يسمع ولا يبصر ۞ القول فى تأويل قوله (فالق الاصباح وجعل الليل سكنا) يعنى بقوله فالق الاصباح شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل وسواده والاصباح مصدر من قول القائل أصبحنا اصباحا وبنحو ما قلنا فى ذلك قال عامة أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربى عن جويبر عن الضحاك فالق الاصباح قال اضاءة الصبح حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فالق الاصباح قال اضاءة الفجر حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله فالق الاصباح قال فالق الصبح حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله فالق الاصباح يعنى بالاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام قال ثنا عنبسة عن محمد بن عبدالرحمن بن أبى ليلى عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد فالق الاصباح قال فالق الصبح حدثنا به ابن حميد مرة بهذا الاسناد عن مجاهد فقال فى قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فالق الاصباح قال فلق الاصباح عن الليل حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فالق الاصباح يقول خالق النور نور النهار وقال آخرون معنى ذلك خالق الليل والنهار ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فى قوله فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا يقول خلق الليل والنهار وذكر عن الحسن البصرى انه كان يقرأ فالق الاصباح بفتح الالف كأنه تأول ذلك بمعنى جمع صبح كأنه أراد صبح كل يوم فجعله صباحا ولم يبلغنا عن أحد سواه انه قرأ كذلك والقراءة التى لا نستجيز غيرها بكسر الالف فالق الاصباح لاجماع الحجة

من القراء وأهل التأويل على صحة ذلك ورفض خلافه وأما قوله وجاعل الليل سكنا فان القراء اختلفت في قراءته فقرأ ذلك عامة قراء الحجاز والمدينة وبعض البصريين وجاعل الليل بالالف على لفظ الاسم ورفعه عطفا على فالق وخفض الليل باضافة جاعل اليه ونصب الشمس والقمر عطفا على موضع الليل لان الليل وان كان مخفوضا في اللفظ فانه في موضع النصب لانه مفعول جاعل وحسن عطف ذلك على معنى الليل لا على لفظه لدخول قوله سكنا بينه وبين الليل وقال الشاعر

قعود لدى الابواب طلاب حاجة * عوان من الحاجات أو حاجة بكرا

فنصب الحاجة الثانية عطفا بها على معنى الحاجة الاولى لا على لفظها لان معناها النصب وان كانت في اللفظ خفضا وقد يجيء مثل هذا أيضا معطوفا بالثاني على معنى الذي قبله لا على لفظه وان لم يكن بينهما حائل كما قال بعضهم

فبينا نحن ننظره أتانا * معلق شكوة وزناد راع

وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين وجعل الليل سكنا والشمس على فعل بمعنى الفعل الماضي ونصب الليل * والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال انهما قراءتان مستفيضتان في قراءة الامصار متفقتا المعنى غير مختلفتيه فبأيتهما قرأ القارئ فهو مصيب في الاعراب والمعنى وأخبر جل ثناؤه أنه جعل الليل سكنا لانه يسكن فيه كل متحرك بالنهار ويهدأ فيه فيستقر في مسكنه ومأواه ❁ القول في تأويل قوله (والشمس والقمر حسبانا) قال أبو جعفر اختلف أهل التأويل في ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وجعل الشمس والقمر يجريان في أفلاكهما بحساب ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس والشمس والقمر حسبانا يعني عدد الايام والشهور والسنين حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس والشمس والقمر حسبانا قال يجريان الى أجل جعل لهما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي والشمس والقمر حسبانا يقول بحساب حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله والشمس والقمر حسبانا قال الشمس والقمر في حساب فاذا خلت أيامهما فذاك آخر الدهر وأول الفزع الاكبر ذلك تقدير العزيز العليم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله والشمس والقمر حسبانا قال يدوران في حساب حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد والشمس والقمر حسبانا قال هو مثل قوله كل في فلك يسبحون ومثل قوله والشمس والقمر بحسبان وقال آخرون معنى ذلك وجعل الشمس والقمر ضياء ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والشمس والقمر حسبانا أي ضياء * وأولى القولين في تأويل ذلك عندي بالصواب تأويل من تأوله وجعل الشمس والقمر يجريان بحساب وعدد لبلوغ أمرهما ونهاية آجالهما ويدوران لمصالح الخلق الذي جعلا لها وانما قلنا ذلك أولى التأويلين بالآية لان الله تعالى ذكره ذكر قبله أياديه عند خلقه وعظم سلطانه بفلقه الاصباح لهم واخراج النبات والغراس من الحب والنوى وعقب ذلك بذكره خلق النجوم لهدايتهم في البر والبحر فكان وصفه اجراءه الشمس والقمر لمنافعهم أشبه بهذا الموضع

مقرونة بالاهانة كما أن الثواب شرطه أن يكون منفعة مقرونة بالتعظيم والتركيب يدل على قلة المبالاة بالشيء ومنه الهون بالفتح السكينة والوقار وهان عليه الشيء أي حقر وأهانه استخف به والاسم الهون بالضم والهوان والمهانة والحاصل انه جمع لهم بين الامرين الايلام والاهانة بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون يعني ان هذا العذاب الشديد انما حصل لمجموع الامرين الافتراء على الله والتكبر على آيات الله وهو عدم الايمان بها قال الواحدي وكنتم عن آياته تستكبرون (١٧٣) أي لا تصلون له لقوله صلى الله عليه وسلم من سجد لله سجدة واحدة بنية صادقة فقد برئ من الكبر ولقد جئتمونا يحتمل ان يكون معطوفا على قول الملائكة أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون ثم الملائكة اما الملائكة الموكلون بقبض أرواحهم واما الملائكة الموكلون بعذابهم ويحتمل ان يكون القائل هو الله تعالى ان جوزنا انه يتكلم مع الكفار فرادى جمع فرد ولا ينون واحده قيل فرد على غير قياس وقيل فردان كسكارى وسكران قاله ابن قتيبة وقيل فريد كرديف ورداف وهم الحداة والاعوان لانه اذا أعيي أحدهم خلفه الآخر كما خلقناكم أي على الهيئة التي ولدتم عليها في الانفراد أو خبيثا مثل خلقنا لكم أول مرة والمراد التوبيخ والتقريع لانهم بذلوا جهدهم وصرفوا كدهم في الدنيا الى تحصيل أمرين أحدهما المال والجاه والثاني انهم عبدوا الاصنام وجعلوها شركاء لله فيهم فقلبوا القضية وتركوا الحقيقة وذلك ان النفس الانسانية انما تعلقت بالجسد لكون البدن آلة لها في اكتساب المعارف الحقة والاخلاق الفاضلة فاذا فارقت البدن ولم يحصل له هذان المطلبان عظم خسرانها وطال حرمانها فاستحق التوبيخ بقوله ولقد جئتمونا فرادى أي منفردين عما يجب من الاعمال والعقائد ثم انها مع ذلك اكتسبت اشياء قد علق الرجاء بها لانه أفنى العمر في تحصيلها وانها بست مما يبقى معه ولا جرم استحق التقريع لقوله وتركتم ما خولناكم أي أعطيناه وتفضلنا به عليكم وراء ظهوركم يعني انها كالشيء الذي يبقى وراء ظهر الانسان فلن يمكنه الانتفاع به وربما بقي معوج الرأس بسبب التفاته اليها وما نرى معكم شفعاءكم أي بسوا معكم حتى يروا أوليس معكم بالشفاعة والنصرة كما زعمتم بدليل قوله لقد تقطع بينكم الآية من قرأ بالنصب على الظرف فمعناه وقع التقطع بينكم كقوله وتقطعت بهم الاسباب يقال جمع بين الشيئين أي

من ذكر اضاءتهما لانه قد وصف ذلك قبل بقوله فالق الاصباح فلا معنى لتكريره مرة أخرى في انه واحدة لغير معنى والحسبان في كلام العرب جمع حساب كما الشهبان جمع شهاب وقد قيل ان الحسبان في هذا الموضع مصدر من قول القائل حسبت الحساب أحسبه حسابا وحسبانا وحكي عن العرب على الله حسبان فلان وحسبته أي حسابه وأحسب ان قتادة في تأويل ذلك بمعنى الضياء ذهب الى شيء يروى عن ابن عباس في قوله ويرسل عليها حسبانا من السماء قال نارا فوجه تأويل قوله والشمس والقمر حسبانا الى ذلك التأويل وليس هذا من ذلك المعنى في شيء وأما الحسبان بكسر الحاء فانه جمع الحسبانة وهي الوسادة الصغيرة وليست من الاولين أيضا في شيء يقال حسبته أجلسته عليها ونصب قوله حسبانا بقوله وجعل وكان بعض البصريين يقول معناه والشمس والقمر حسبانا أي بحساب فحذف الباء كما حذفها من قوله الله أعلم من يضل عن سبيله أي أعلم بمن يضل عن سبيله ۞ القول في تأويل قوله (ذلك تقدير العزيز العليم) يقول تعالى ذكره وهذا الفعل الذي وصفه انه فعله وهو فلقه الاصباح وجعله الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا تقدير الذي عز سلطانه فلا يقدر أحد أراده بسوء وعقاب أو انتقام من الامتناع منه العليم بمصالح خلقه وتدبيرهم لا تقدير الاصنام والاوثان التي لا تسمع ولا تبصر ولا تفقه شيأ ولا تعقله ولا تضر ولا تنفع وان أريدت بسوء لم تقدر على الامتناع منه ممن أرادها به يقول جل ثناؤه واخلصوا أيها الجهلة عبادتكم لفاعل هذه الاشياء ولا تشركوا في عبادته شيأ غيره ۞ القول في تأويل قوله (وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر قد فصلنا الآيات لقوم يعلمون) يقول تعالى ذكره والله الذي جعل لكم أيها الناس النجوم أدلة في البر والبحر اذا ضللتم الطريق أو تحيرتم فلم تهتدوا فيها لتلا تستدلوا بها على المحجة فتهتدوا بها الى الطريق والمحجة فتسلكونه وتنجون بها من ظلمات ذلك كما قال جل ثناؤه وعلامات وبالنجم هم يهتدون أي من ضلال الطريق في البر والبحر وعني بالظلمات ظلمة الليل وظلمة الخطأ والضلال وظلمة الارض أو الماء وقوله قد فصلنا الآيات لقوم يعلمون يقول قد ميزنا الادلة وفرقنا الحجج فيكم وبيناها أيها الناس ليتدبرها أولو العلم بالله منكم ويفهمها أولو الحجى منكم فينيبوا من جهلهم الذي هم عليه مقيمون وينزجروا عن خطأ فعلهم الذي هم عليه ثابتون ولا يتمادوا عنادا لله مع علمهم بان ما هم عليه مقيمون خطأ في غيهم ونحو ما قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر قال يضل الرجل وهو في الظلمة والجور عن الطريق ۞ القول في تأويل قوله (وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون) يقول تعالى ذكره والهكم أيها العادلون بالله غيره الذي أنشأكم يعني الذي ابتدأ خلقكم من غير شيء فأوجدكم بعد ان لم تكونوا شيأ من نفس واحدة يعني من آدم عليه السلام حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة من آدم عليه السلام وأما قوله فمستقر ومستودع فان أهل التأويل في تأويله مختلفون فقال بعضهم معنى ذلك وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة فمنكم مستقر في الرحم

وقع الجمع بينهما على اسناد الفعل الى مصدره وقيل المراد لقد تقطع وصلكم بينكم كقولهم اذا كان غدا فأتني أي اذا كان الرجاء والبلاء غدا فأتني فاضمر لدلالة الحال ومن قرأ بالرفع فلانه أسند الفعل الى الظرف اتساعا كما يقول قوتل خلفكم وامامكم أو لان المراد بالبين الوصل وانما حسن استعماله في معنى الوصلة مع ان أصله الافتراق والتباين لانه يستعمل في الشيئين اللذين بينهما مشاركة ومواصلة من بعض الوجوه كقولهم بيني وبينه مشاركة وبيني وبينه رحم والمعنى لقد تقطع وصلكم قلت ويحتمل ان يكون البين بمعنى الافتراق ويفيد المبالغة كقولهم جد جده فاذن العاقل من يكسب الزاد ليوم المعاد حتى لا يوبخ بقوله ولقد جئتمونا فرادى ويصرف المال في وجوه التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله حتى لا يخاطب بقوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم بل يكون من زمرة وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله كي لا تطول حسرته يوم ينقطع بين النفس والجسد وصله ثم انه سبحانه لما فرغ من تقرير التوحيد والنبوة والمعاد عاد الى ذكر الدلائل الدالة على وجود الصانع وكمال قدرته لتعلم ان حاصل المباحث العقلية والنقلية انما هو معرفة ذات الله وصفاته وأفعاله فقال ان الله فالق الحب والنوى أي بالنبات والشجر وعن مجاهد أراد الشقين اللذين في الحنطة والنواة والفلق هو الشق وعن ابن عباس والضحاك الفلق هو الخلق ووجهه ان العقل يتصور من العدم ظلمة متصلة لا انفراج فيها ولا انشقاق فاخراج الشيء من العدم الى الوجود شق لذلك العدم وفلق بحسب التخيل والتعقل واعلم انه اذا وقعت الحبة والنواة في الارض الرطبة ثم مر بها قدر من المدة أظهر الله في أعلاها شقا ومن أسفلها شقا اما العالي فيخرج منه الشجرة الصاعدة الى الهواء واما السافل فانه يخرج منها الشجرة الهابطة في الارض وهي المسماة بعروق الشجرة وههنا عجائب منها ان طبيعة الشجرة ان كانت تقتضي الهوى في الارض فكيف تولدت منها الشجرة الصاعدة الى الهواء وبالعكس فاتصال الشجرتين على التباد ليس بمقتضى الطبع والخاصية بل بمقتضى ارادة الموجد المختار ومنها ان باطن الارض جسم صلب كثيف لا ينفذ فيه المسلة ولا السكين ثم انا نشاهد أطراف تلك العروق مع غاية دقتها تقوى على النفوذ والغوص في جرم الارض فحصول هذه القوة الشديدة لهذا الجرم الضعيف ليس الا تقدير العزيز العليم ومنها انه يتولد من النواة ومنكم

شجرة ويحصل من الشجرة أغصان وأوراق وأزهار وأثمار والثمرة لها قشر أعلى وقشر أسفل وفيه اللب وفي اللب الدهن الذي هو المقصود الاصلي فتولد هذه الاجرام المختلفة في طبائعها وصفاتها وألوانها وطعومها وأشكالها مع تساوي تأثيرات النجوم والطبائع في المادة الواحدة يدل على وجود الفاعل المختار ومنها قد نجد الطبائع الاربع حاصلة في الفاكهة الواحدة فالاترج قشره حار يابس ولحمه بارد رطب وحماضه بارد يابس وبزره حار يابس وكذلك العنب قشره وعجمه بارد يابس وماؤه ولحمه حار رطب ومنها انك تجد أحوال الفواكه مختلفة فبعضها يكون لبه في الداخل وقشره في الخارج كالجوز واللوز وبعضها يكون فاكهته المطلوبة في الخارج والخشبة في الداخل كالخوخ والمشمش وبعضها يكون لنواها حب كالخوخ وقد لا يكون كالتمر وبعض الفواكه يتكون مطلوبا كالتين فهذه الاحوال المختلفة والاشكال المتخالفة تتضمن حكما وفوائد لا يعلمها الا مبدعها ومنها انك اذا أخذت ورقة واحدة من أوراق الشجرة وجدت في وسطها خطا واحدا مستقيما يشبه النخاع في بدن الانسان ولا يزال يستدق حتى يخرج عن ادراك الحس ثم ينفصل عن ذلك الخط خطوط دقاق أصغر من الاول فكأنه سبحانه أوجد ذلك لتقوم به الجاذبة المذكورة في جرم تلك الورقة على جذب الاجزاء اللطيفة الارضية في تلك المجاري الضيقة فاذا وقفت على عناية الخالق في ايجاد تلك الورقة الواحدة علمت ان عنايته في ايجاد جملة تلك الشجرة أكثر وعلمت عنايته بخلق الحيوان الذي خلق النبات لاجله أكمل وكذا عنايته بحال الانسان الذي خلق لاجله النبات والحيوان وبهذا ترقى الى وجود الصانع الخبير الحكيم القدير ثم بين كونه فالق الحب والنوى قوله يخرج الحي من الميت لان فالق الحب والنوى بالنبات والشجر النامين من جنس اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان ولهذا قال يحيي الارض بعد موتها ثم عطف على قوله فالق الحب قوله ومخرج الميت من الحي قال ابن عباس أخرج من النطفة بشرا حيا ثم يخرج من البشر الحي نطفة ويخرج من بيض دجاجة ومن الدجاجة بيضا أو يخرج المؤمن من الكافر كما في حق ابراهيم والكافر من المؤمن كنوح وابنه أو المطيع من العاصي والعاصي من المطيع أو العالم من الجاهل والجاهل من العالم بل الكامل من الناقص والناقص من الكامل وقد يجعل الضار نافعا وبالعكس يحكى ان انسانا سقى

ومنكم مستودع في القبر حتى يبعثه الله لنشر القيامة ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو معاوية عن اسمعيل بن أبي خالد عن ابراهيم عن عبد الله يعلم مستقرها ومستودعها قال مستقرها في الارحام ومستودعها حيث تموت حدثني يعقوب قال ثنا هشيم عن اسمعيل عن ابراهيم عن عبد الله انه قال المستودع حيث تموت والمستقر ما في الرحم حدثت عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن السدي عن مرة عن عبد الله بن مسعود قال المستقر الرحم والمستودع المكان الذي تموت فيه حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا محمد بن فضيل وعلي بن هاشم عن اسمعيل ابن أبي خالد عن ابراهيم يعلم مستقرها ومستودعها قال مستقرها في الارحام ومستودعها في الارض حتى تموت فيها حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن ليث عن مقسم قال مستقرها في الصلب حيث تأوي اليه ومستودعها حيث تموت * وقال آخرون المستودع ما كان في أصلاب الآباء والمستقر ما كان في بطون النساء وبطون الارض أو على ظهورها ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير في قوله فمستقر ومستودع قال مستودعون ما كانوا في أصلاب الرجال فاذا قروا في أرحام النساء أو على ظهر الارض وفي بطنها فقد استقروا حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن علية عن كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير فمستقر ومستودع قال المستودعون ما كانوا في أصلاب الرجال فاذا قروا في أرحام النساء وعلى ظهر الارض فقد استقروا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس يعلم مستقرها ومستودعها قال المستودع في الصلب والمستقر ما كان على وجه الارض * أو في الارض وقال آخرون بل معنى ذلك فمستقر في الارض على ظهرها ومستودع عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن المغيرة عن أبي الخير تميم بن حذلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس المستقر الارض والمستودع عند الرحمن حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال المستقر الارض والمستودع عند ربك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن اسمعيل بن أبي خالد عن ابراهيم قال قال عبد الله مستقرها في الدنيا ومستودعها في الآخرة يعني فمستقر ومستودع حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال المستودع في الصلب والمستقر في الآخرة وعلى وجه الارض * وقال آخرون معنى ذلك مستقر في الرحم ومستودع في الصلب ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن أبي الحرث عن عكرمة عن ابن عباس في قول الله فمستقر ومستودع قال المستقر في الرحم ومستودع في صلب لم يخلق وسيخلق حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن يحيى الجابر عن عكرمة فمستقر ومستودع قال المستقر الذي قد استقر في الرحم والمستودع الذي قد استودع في الصلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي الخير تميم عن سعيد بن جبير قال ابن عباس هل تزوجت قلت لا قال مستقر ومستودع قال المستقر في الرحم والمستودع ما استودع في صلب حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس في قوله فمستقر

الافيون فى الشراب ليموت فلما تناوله ظن القوم انه سيموت فرفعوه وجعلوه فى بيت مظلم فلدغته حية فصارت تلك اللدغة كالترياق ثم صار ذلك السم الحية سبب النفع ضرر برد الافيون ونقل عن عبد القاهر الجرجانى ان قوله ومخرج الميت معطوف على قوله يخرج وانما حسن عطف الاسم على الفعل ههنا لان لفظ الفعل يدل على اعتناء الفاعل بذكر الفعل فى كل وقت بخلاف لفظ الاسم ولهذا قال هل من خالق غير الله يرزقكم ليفيد انه يرزقهم حالا فحالا وساعة فساعة اذا ثبت

هذا فنقول الحى أشرف من الميت فذكره بلفظ الفعل فيدل على ان الاعتناء باخراج الحى من الميت أكثر من العكس ذلكم الله المدبر الخالق النافع الضار المحيى المميت فانى تؤفكون فكيف تصرفون عن عبادته الى عبادة غيره أم كيف تستبعدون البعث والنشور لان الاعادة أهون من الابداء ثم عدل عن الاحوال الارضية الى الاستدلال بما فوقها وهى الاحوال الفلكية فقال فالق الاصباح وهو مصدر سمى به الصبح المراد فالق ظلمة الاصباح وهو الغبش فى آخر الليل وكان الافق كان بحرا ممتلأ من الظلمة ثم انه سبحانه شق ذلك البحر المظلم بان أجرى فيه جدولا من النور فالمعنى فالق ظلمة الاصباح بنور الاصباح وحسن الحذف للعلم به أو المراد فالق الاصباح بياض النهار واسفاره ومنه قولهم انشق عمود الفجر وانصدع الفجر أو المراد مظهر الاصباح بواسطة فلق الظلمة فذكر السبب وأراد المسبب أو الفالق بمعنى الخالق كما مر وقد سلف لنا ذكر الصبح فى البقرة فى تفسير قوله عز من قائل ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار ثم ان كون الصبح بسبب وقوع ضوء الشمس على ضلع مخروط ظل الارض فى جانبه الشرقى لا ينافى كون الله سبحانه فالق الاصباح بالحقيقة كما ان وجود النهار بسبب طلوع جرم الشمس عن الافق لا ينافى ذلك والامام فخر الدين الرازى أراد ان يبين ان ذلك بقدرة الفاعل المختار فنفى كونه بسبب ضوء الشمس بحجج اخترعها من عنده وكلها اخلاف المعقول والمنقول من علم الرياضة فلذلك أسقطناها عن درجة الاعتبار النوع الثانى من الدلائل الفلكية الدالة على التوحيد قوله وجاعل الليل سكنا حجة من قرأ باسم فاعل ان المعطوف عليه اسم فاعل وحجة من قرأ بصيغة الفعل ان قوله بعد ذلك والشمس والقمر منصوبان ولا بد من عامل وما ذاك الا ان قدر على معنى جعل والسكن ما يسكن اليه الرجل ويطمئن اليه

ومستودع قال المستقر الرحم والمستودع ما كان عند رب العالمين مما هو خالقه ولم يخلق حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله يعلم مستقرها ومستودعها قال المستقر ما كان فى الرحم مما هو حى ومما قد مات والمستودع ما فى الصلب حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قال قال لى ابن عباس وذلك قبل ان يخرج وجهى أتزوجت يا ابن جبير قال قلت لا وما أريد ذلك يومى هذا قال فقال أما انه مع ذلك سيخرج ما كان فى صلبك من المستودعين حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال قال لى ابن عباس تزوجت قلت لا قال فضرب ظهرى وقال ما كان من مستودع فى ظهرك سيخرج حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله فمستقر ومستودع قال والمستقر فى الارحام قال والمستودع فى الصلب لم يخلق وهو خالقه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فمستقر ومستودع قال المستقر فى الرحم والمستودع ما استودع فى أصلاب الرجال والدواب حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال المستقر ما استقر فى الرحم والمستودع ما استودع فى الصلب حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبى الخير تميم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه حدثنا هناد قال ثنا عبيدة بن عبيد عن عمار الذهبى عن رجل عن كريب قال دعانى ابن عباس فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله بن عباس الى فلان حبرهما سلام عليك فانى أحمد اليك الله الذى لا اله الا هو أما بعد قال فقلت تبدأه تقول السلام عليك فقال ان الله هو السلام ثم قال اكتب سلام عليك أما بعد فحدثنى عن مستقر ومستودع قال ثم بعث بالكتاب الى اليهودى فاعطيته اياه فلما نظر اليه قال مرحبا بكتاب خليلى من المسلمين فذهب بى الى بيته ففتح اسفاطا له كبيرة فجعل يطرح تلك الاشياء لا يلتفت اليها قال قلت ما شأنك قال هذه أشياء كتبها اليهود حتى أخرج سفر موسى عليه السلام قال فنظر اليه مرتين فقال المستقر الرحم قال ثم قرأ ونقر فى الارحام ما نشاء وقرأ ولكم فى الارض مستقر ومتاع قال مستقره فوق الارض ومستقره فى الرحم ومستقره تحت الارض حتى يصير الى الجنة أو الى النار حدثنا هناد قال ثنا قبيصة عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء فمستقر ومستودع قال المستقر ما استقر فى أرحام النساء والمستودع ما استودع فى أصلاب الرجال حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال المستقر الرحم والمستودع فى أصلاب الرجال حدثنا ابن وكيع قال ثنا روح بن عبادة عن ابن جريج عن عطاء وعن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال المستقر الرحم والمستودع فى الاصلاب حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فمستقر ما استقر فى أرحام النساء ومستودع ما كان فى أصلاب الرجال حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال المستقر ما استقر فى الرحم والمستودع ما استودع فى الصلب حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال المستقر الرحم والمستودع الصلب حدثنا ابن وكيع قال ثنا معاذ بن معاذ عن ابن

عون قال أتينا ابراهيم عند المساء فاخبرونا انه قد مات فقلنا هل سأله أحد عن شئ قالوا عبد الرحمن بن الاسود عن المستقر والمستودع فقال المستقر فى الرحم والمستودع فى الصلب حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا ابن عون قال أتينا ابراهيم وقد مات قال فحدثنى بعضهم ان عبد الرحمن بن الاسود سأله قبل ان يموت عن المستقر والمستودع فقال المستقر فى الرحم والمستودع فى الصلب حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون قال أتينا منزل ابراهيم فسألنا عنه فقالوا قد توفى وسأله عبد الرحمن بن الاسود فذكر نحوه حدثنى به يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية انه بلغه ان عبد الرحمن بن الاسود سأل ابراهيم عن ذلك فذكر نحوه حدثنا عبيد الله بن محمد الفريابى قال ثنا ضمرة بن ربيعة عن العلاء بن هرون قال انتهيت الى منزل ابراهيم حين قبض فقلت لهم هل سأله أحد عن شئ قالوا سأله عبد الرحمن بن الاسود عن مستقر ومستودع فقال أما المستقر فما استقر فى أرحام النساء والمستودع ما فى أصلاب الرجال حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد فمستقر ومستودع قال مستقر الرحم والمستودع الصلب حدثنى يونس قال ثنى سفيان عن رجل حدثه عن سعيد بن جبير قال قال لى ابن عباس ألا تنكح ثم قال أما انى أقول لك هذا وانى لاعلم ان الله مخرج من صلبك ما كان فيه مستودع حدثنى محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال المستقر فى الرحم والمستودع فى الصلب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن ابن عباس فمستقر ومستودع قال مستقر فى الرحم ومستودع فى الصلب حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة فمستقر ومستودع قال مستقر فى الرحم ومستودع فى الصلب حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك فمستقر ومستودع اما مستقر فما استقر فى الرحم واما مستودع فما استودع فى الصلب حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فمستقر ومستودع قال مستقر فى الارحام ومستودع فى الاصلاب حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وأبى حمزة عن ابراهيم قالا مستقر ومستودع المستقر فى الرحم والمستودع فى الصلب * وقال آخرون المستقر فى القبر والمستودع فى الدنيا ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان الحسن يقول مستقر فى القبر ومستودع فى الدنيا وأوشك ان يلحق بصاحبه * وأولى التأويلات فى ذلك بالصواب ان يقال ان الله جل ثناؤه عم بقوله فمستقر ومستودع كل من خلقه الذى أنشأ عن نفس واحدة مستقرا ومستودعا ولم يخصص من ذلك معنى دون معنى ولا شك ان من بنى آدم مستقرا فى الرحم ومستودعا فى الصلب ومنهم من هو مستقر على ظهر الارض أو بطنها ومستودع فى أصلاب الرجال ومنهم مستقر فى القبر مستودع على ظهر الارض فكل مستقر أو مستودع بمعنى من هذه المعانى فداخل فى عموم قوله فمستقر ومستودع ومراد به الا ان تأتى حجة يجب التسليم لها بانه معنى به معنى دون معنى وخاص دون عام واختلفت القراء فى قراءة قوله فمستقر ومستودع فقرأت ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة فمستقر ومستودع بمعنى فمنهم من استقره الله

من زوج أو حبيب ومنه قيل للنار سكن كما سموها المؤنسة لانها يستأنس بها والليل يطمئن اليه المتعب بالنهار لاستراحته فيه وجمامه ويحتمل أن يراد وجعل الليل مسكونا فيه كما قال لتسكنوا فيه فالليل والنهار من ضرورات مصالح هذا العالم فهما نعمتان من الله تعالى وآيتان على وحدته وقدرته النوع الثالث قوله والشمس والقمر حسبانا أى سبب حسبان لان حساب الاوقات يعلم بسيرهما ودورهما والحسبان بالضم مصدر حسب بالفتح كما ان الحسبان بالكسر مصدر حسب بالكسر وقيل انه جمع حساب

مثل شهاب وشهبان قال فى الكشاف الشمس والقمر قرئا بالحركات الثلاث فالنصب على اضمار فعل دل عليه جاعل الليل أو يعطفان على محل الليل لان اسم الفاعل أريد به ههنا الاستمرار كما تقول الله عالم قادر فلا تقصد زمانا دون زمان فتكون الاضافة غير حقيقية ويكون لليل محل قلت وهذا مناقض لما ذكره فى مالك يوم الدين من انه يجوز ان يراد به زمان مستمر حتى تكون الاضافة حقيقية ويصح وقوعه صفة للمعرفة وأما وجه الجر فظاهر ووجه الرفع كونهما مبتدأ محذوف الخبر أى والشمس والقمر مجعولان أو محسوبان حسبانا وذلك الجعل تقدير العزيز الذى قهرهما العليم الذى دبرهما وذلك ان تقدير اجرام الافلاك بصفاتها المخصوصة وهيآتها المحدودة وأوضاعها المعينة لا يتم الا بقدرة شاملة لجميع الممكنات وعلم نافذ فى الكليات والجزئيات النوع الرابع قوله وهو الذى جعل لكم النجوم عددها من منافع النجوم كونها اسبابا للاهتداء الى الطرق والمسالك فى ظلمات البر والبحر حيث لا يرون شمسا ولا قمرا والتقدير فى ظلمات الليل بالبر والبحر واضافها اليهما لملابستها لهما وقيل المراد ظلمات التعطيل وبحر التشبيه وفى اختصاص كل من هذه الكواكب بمحل وصفة

أخرى مع اشتراكها فى الجسمية دليل ظاهر على قدرة ومن أيضا تحدها بالاعضاء والابعاض والحدود والاجزاء مع انها لا تصلح للالهية فالانتقال دليل على تنزيه الله عن مثل هذه الصفات ولهذا قال قد فصلنا الآيات لقوم يعلمون فيستدلون بالمحسوس على المعقول وينتقلون من الشاهد الى الغائب ثم عدل عن الآيات الآفاقية الى آيات الانفس فقال وهو الذى أنشأكم أى خلقكم بطريق التشبيه والنماء من نفس واحدة هى آدم وحواء مخلوقة من ضلع من أضلاعه وكذا عيسى لانه من مريم

وان كان بتوسط كلمة كن أو بالنفخ وهي من آدم فستقر من قرأ بكسر القاف فالتقدير ومنكم مستقر ومنكم مستودع الاول اسم فاعل والثاني اسم مفعول ومن قرأ بفتح القاف فالتقدير فلكم مستقر ولكم مستودع فيكون كلاهما اسمي مكان أو مصدرا وذلك ان استقر لازم فلا يجيء منه المفعول به بلا واسطة فينبغي تفسير مستودع أيضا بما يناسبه كما سيجيء. ما عن ابن عباس ان المستودع الصلب والمستقر الرحم لقوله ونقر في الارحام ما نشاء ولان اللبث

في الرحم أكثر فيكون لفظ القرار بذلك أنسب بخلاف المستودع فانه في معرض الاسترداد ساعة فساعة وهذا شأن المني في الاصلاب فانه بصدد الاراقة في كل حين وأوان وقيل المستقر صلب الاب والمستودع الرحم لان النطفة قد حصلت في صلب الاب أولا واستقرت هناك ثم حصلت في الرحم على سبيل الوديعة ولان هذا الترتيب يناسب تقديم المستقر على المستودع وعن الحسن المستقر حالة بعد الموت لان سعادته وشقاوته تبقى وتستقر على حالة واحدة والمستودع حالة قبل الموت لان الكافر قد ينقلب مؤمنا والفاسق صالحا والوديعة على شرف الزوال والذهاب وقال الاصم المستقر الذي خلق من النفس الاولى وحصل في الوجود والمستودع الذي لم يخلق بعد وسيخلق وعنه أيضا المستقر من في قرار الدنيا والمستودع من في القبور الى يوم البعث وعن قتادة بالعكس وأبي مسلم الاصفهاني المستقر الذكر لان النطفة انما تستقر في صلبه والمستودع الانثى لانها تستودع النطفة وحاصل الكلام ان الانسان خلق من نفس واحدة ثم انه ينقلب في الاطوار ويتردد في الاحوال وليس هذا بمقتضى الطبائع والخاصية والا لتساوى الكل في الاخلاق والامزجة فذلك اذن بتدبير فاعل قدير مختار خبير ولهذا قال قد فصلنا الآيات ميزنا بعضها عن بعض لقوم يفقهون لان الفائدة تعود اليهم وكان الارشاد عاما ولان آيات الانفس أقرب الى الاعتبار وبيانات وأهون لدى الاستبصار ختم الآية بالفقه وخصص خاتمة الآية الاولى بالعلم ليعلم ان الغافل عن هذه لا فطنة له ولا ذكاء أصلا فضلا عن العلم ثم عدد ما كونه نعمة أبين فيمن كونه آية فقال وهو الذي أنزل من السماء ماء قيل أي من جانب السماء وقيل أي من السحاب لان العرب تسمي كل ما فوقك سماء كسماء البيت وقال أكثر أهل الظاهر أي من السماء نفسها لانه تعالى فاعل مختار قادر على خلق الاجسام كيف شاء

في مقره فهو مستقر ومنهم من استودعه الله فيما استودعه فيه فهو مستودع فيه وقرأ ذلك بعض أهل المدينة وبعض أهل البصرة فمستقر بكسر القاف بمعنى فمنهم من استقر في مقره فهو مستقر به وأولى القراءتين بالصواب عندي وان كان لكليهما عندي وجه صحيح فمستقر بمعنى استقره الله في مستقره ليأتلف المعنى فيه وفي المستودع في ان كل واحد منهما لم يسم فاعله وفي اضافة الخبر بذلك الى الله في انه المستقر هذا والمستودع هذا وذلك ان الجميع مجمعون على قراءة قوله ومستودع بفتح الدال على وجه ما لم يسم فاعله فاجراء الاول أعني قوله فمستقر عليه أشبه من عدوله عنه وأما قوله قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون يقول تعالى قد بينا الحجج وميزنا الادلة والاعلام وأحكمناها لقوم يفقهون مواقع الحجج ومواضع العبر ويفهمون الآيات والذكر فانهم اذا اعتبروا بما نبهتهم عليه من انشائي من نفس واحدة ما عاينوا من البشر وخلقي ما خلقت منها من عجائب الالوان والصور علموا ان ذلك ليس من فعل من له مثل ولا شريك فيشركوه في عبادتهم اياه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون يقول قد بينا الآيات لقوم يفقهون ۞ القول في تأويل قوله (وهو الذي أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء فأخرجنا منه خضرا نخرج منه حبا متراكبا) يقول تعالى ذكره والله الذي له العبادة خالصة لا شريك لك فيها لشيء سواه هو الاله الذي أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء فأخرجنا بالماء الذي أنزلناه من السماء من غذاء الانعام والبهائم والطير والوحش وأرزاق بني آدم وأقواتهم ما يتغذون به ويأكلونه فينبتون عليه وينمون وانما معنى قوله فأخرجنا به نبات كل شيء فأخرجنا به ما ينبت به كل شيء وينمو عليه ويصلح ولو قيل معناه فأخرجنا به نبات جميع أنواع النبات فيكون كل شيء هو أصناف النبات كان مذهبا وان كان الوجه الصحيح هو القول الاول وقوله فأخرجنا منه خضرا يقول فأخرجنا منه يعني من الماء الذي أنزلناه من السماء خضرا رطبا من الزرع والخضر هو الاخضر كقول العرب أرنيها نمرة أركها مطرة يقال خضرت الارض خضرا وخضارة والخضرة رطب البقول ويقال نخلة خضرة اذا كانت ترمي ببسرها أخضر قبل ان ينضج وقد اختضر الرجل واغتضر اذا مات شابا مصححا ويقال هو لك خضرا مضرا أي هنيئا مريئا قوله نخرج منه حبا متراكبا يقول نخرج من الخضر حبا يعني ما في السنبل سنبل الحنطة والشعير والارز وما أشبه ذلك من السنابل التي حبها يركب بعضه بعضا وبنحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله منه خضرا نخرج منه حبا متراكبا فهذا السنبل ۞ القول في تأويل قوله (ومن النخل من طلعها قنوان دانية) يقول تعالى ذكره ومن النخل من طلعها قنوان دانية ولذلك رفعت القنوان والقنوان جمع قنو كما الصنوان جمع صنو وهو العذق يقال للواحد هو قنو وقنو وقنا يثنى قنوان ويجمع قنوان وقنوان قالوا في جمع قليله ثلاثة أقناء والقنوان من لغة الحجاز والقنيان من لغة قيس وقال امرؤ القيس

فأثت أعاليه وآدت أصوله * ومال بقنوان من البسر أحمرا

وقنيان جميعا وقال آخر

وأولاد ونحن قد حكينا في أول سورة البقرة مذهب الحكماء في هذا الباب والله تعالى أعلم قال ابن عباس يريد بالماء ههنا المطر [illegible]
السماء الا ومعها ملك والفلاسفة يحملون ذلك على الطبيعة الحالة فيها الموجبة للنزول الى مركزها فأخرجنا به أي بواسطة ذلك الماء [illegible]
بسبب الطبع والمتكلمون ينكرونه نبات كل شيء قال الفراء أي نبات كل شيء له نبات فيخصص نبت كل صنف من أصناف النامي ويخرجها
عند ذلك وفي الآية التفاتان الاول من الحكاية الى الغيبة حيث لم يقل نحن الذي أنزلنا والثاني (١٧٩) من الغيبة الى الحكاية والتعبيران

لها ذنب كالقنو قد هدلته * وأسحم للخطار قعد الشدو

وتميم تقول قنيان بالياء ويعني بقوله دانية قريبة متهدلة وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس قنوان دانية يعني بالقنوان الدانية قصار النخل لاصقة عذوقها بالنخل حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من طلعها قنوان دانية قال عذوق متهدلة حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة قنوان دانية يقول متهدلة حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن البراء في قوله قنوان دانية قال قريبة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبي اسحق عن البراء بن عازب قنوان دانية قال قريبة حدثني محمد ابن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ومن النخل من طلعها قنوان دانية قال الدانية لتهدل العذوق من الطلع حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله ومن النخل من طلعها قنوان دانية يعني النخل القصار الملتزقة بالارض والقنوان طلعه ﴿ القول في تأويل قوله (وجنات من أعناب والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه) يقول تعالى ذكره وأخرجنا أيضا جنات من أعناب يعني بساتين من أعناب واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه عامة القراء وجنات نصبا غير ان التاء كسرت لأنها تاء جمع المؤنث وهي تخفض موضع النصب وقد حدثني الحرث قال ثنا القاسم ابن سلام عن الكسائي قال أخبرنا حمزة عن الاعمش انه قرأ وجنات من أعناب بالرفع فرفع جنات على اتباعها القنوان في الاعراب وان لم تكن من جنسها كما قال الشاعر

ورأيت زوجك في الوغا * متقلدا سيفا ورمحا

والقراءة التي لا أستجيز أن يقرأ ذلك الا بها النصب وجنات من أعناب لاجماع الحجة من القراء على تصويبها والقراءة بها ورفضهم ما عداها وبعد معنى ذلك من الصواب اذا قرئ رفعا وقوله والزيتون والرمان عطف بالزيتون على الجنات بمعنى وأخرجنا الزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه وكان قتادة يقول في معنى مشتبها وغير متشابه ما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وجنات من أعناب والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه ورقه مختلف ثمره وجائز أن يكون مرادا به مشتبها في الخلق مختلفا في الطعم ومعنى الكلام وشجر الزيتون والرمان فاكتفى من ذكر الشجر بذكر ثمره كما قيل واسأل القرية فاكتفى بذكر القرية من ذكر أهلها لمعرفة المخاطبين بذلك بمعناه ﴿ القول في تأويل قوله (انظروا الى ثمره اذا أثمر وينعه) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أهل المدينة وبعض أهل البصرة انظروا الى ثمره بفتح الثاء والميم وقرأه بعض قراء أهل مكة وعامة قراء الكوفيين الى ثمره بضم الثاء والميم فكان من فتح الثاء والميم من ذلك وجه معنى الكلام انظروا الى ثمر هذه الأشجار التي سمينا من النخل والأعناب والزيتون والرمان اذا أثمر وان الثمر جمع ثمرة كما القصب جمع قصبة والخشب جمع خشبة وكان من ضم الثاء والميم وجه ذلك الى أنه

ينقل الكلام من أسلوب الى أسلوب باب من أبواب البلاغة وصيغة الجمع لأجل التعظيم كما هو دين الملوك ثم لما بين ان السبب وهو الماء واحد والمسببات صنوف كثيرة فصل ذلك بعض التفصيل حسب ما ذكر في قوله ان الله فالق الحب والنوى فقال فأخرجنا منه أي من النبات خضرا أي أخضر طريا وهو ما تشعب من أصل النبات الخارج من الحبة نخرج منه أي من ذلك الخضر حبا متراكبا بعضه على بعض قال ابن عباس يريد القمح والشعير والسلت والذرة وأصل ذلك هو العود الاخضر وتكون السنبلة راكبة عليه من فوقه والحبات متراكبة وفوق السنبلة أجسام دقيقة حادة كالابر والمقصود من تخليقها أن تمنع الطيور من التقاط تلك الحبات المتراكبة ولما ذكر ما نبت من الحب أتبعه ذكر ما ينبت من النوى فقال ومن النخل وهو خبر وقوله من طلعها بدل منه كأنه قيل وحاصلة من طلع النخل قنوان أو الخبر محذوف لدلالة أخرجنا عليه والتقدير ومخرجة من طلع النخل قنوان وهو جمع قنو كصنوان وصنو والقنو العذق وهو من التمر بمنزلة العنقود من العنب والطلع أول ما يبدو من عذق النخلة قال ابن عباس يريد العراجين التي قد تدلت من الطلع دانية ممن تحتها وعنه أيضا أنه أراد عذوق النخلة اللاصقة بالارض قال الزجاج ولم يقل ومنها قنوان بعيدة لأن أحد القسمين يغني عن الآخر كقوله سرابيل تقيكم الحر ويحتمل ان يقال ترك البعيد لان النعمة في القريب أكمل وأتم وقيل أراد كونها دانية بأنها سهلة المجتنى متعرضة للقاطف كالشيء الداني القريب المتناول وان النخلة وان كانت صغيرة ينالها القاعد فانها تأتي بالثمر لا تنتظر الطول وجنات من أعناب بالنصب عطفا على خضرا أي وأخرجنا به جنات من أعناب ومن قرأ بالرفع فعلى أنه مبتدأ محذوف الخبر أي وثم جنات من أعناب أو وجنات من أعناب مخرجة ولا يجوز

أن يكون عطفا على قنوان وان جوزه في الكشاف اذ يصير المعنى وحاصلة أو مخرجة من النخل قنوان ومن جنات حاصلة من أعناب أما قوله والزيتون والرمان بالنصب فالعطف على منصوبات قبلها أو الاختصاص لفضل هذين الصنفين قال الفراء أراد شجر الزيتون وشجر الرمان فحذف المضاف واعلم انه سبحانه قدم الزرع على الاشجار لانه غذاء وثمار الاشجار فواكه والغذاء مقدم على الفواكه ثم قدم النخل على سائر الفواكه لان التمر يقوم مقام الغذاء (١٨٠) ولاسيما للعرب ومن فضائله ان الحكماء بينوا ان بينه وبين الحيوانات مشابهات كثيرة ولهذا قال صلى الله عليه وآله اكرموا عمتكم النخلة فانها خلقت من بقية طينة آدم ثم ذكر العنب عقيب النخل لانه أشرف أنواع الفواكه وانه ينتفع به من أول ظهوره الى آخر حاله فاوله خيوط دقيقة حامضة الطعم لذيذة وقد يمكن اتخاذ الطبائخ منه ثم يظهر الحصرم وهو طعام شريف للاصحاء والمرضى من أصحاب الصفراء ثم يتم العنب فيؤكل كما هو ويدخر ويتخذ منه الزبيب والدبس والخمر والخل ومنافع كل منها لا تحصى الا ان الخمر حرمها الشرع لاسكارها وأخس ما في العنب عجمه والاطباء يتخذون منه جوارشات نافعة للمعدة الضعيفة الرطبة ويتلو العنب في المنفعة الزيتون لانه يمكن تناوله كما هو وينفصل منه الزيت الذي يعظم غناؤه وأما الرمان فحاله عجيبة جدا لانه قشر وشحم وعجم وماء والثلاثة الاول باردة يابسة أرضية كثيفة قابضة عفصة وأما ماء الرمان فبالضد من هذه الصفات وانه ألذ الاشربة وألطفها وأقربها الى الاعتدال وأشدها مناسبة للطباع المعتدلة وفيه تقوية للمزاج الضعيف وهو غذاء من وجه ودواء من وجه وكأنه سبحانه جمع فيه بين المتضادين فيكون دلالة القدرة والرحمة والحكمة فيه أكمل وأنواع النبات أكثر من أن يفي بشرحها المجلدات فاكتفى بذكر هذه الانواع الخمسة تنبيها على البواقي وأما قوله مشتبها وغير متشابه ففي تفسيره وجوه الاول ان هذه الفواكه تكون متشابهة في اللون والشكل مع أنها تكون مختلفة في الطعم واللذة فان الاعناب والرمان قد تكون متشابهة في الصورة واللون والشكل ثم انها تكون مختلفة في الحلاوة والحموضة وبالعكس الثاني ان أكثر الفواكه يكون ما فيها من القشر والعجم متشابهة في الطعم والخاصية وأما ما فيها من اللحم والرطوبة فانها تكون مختلفة ومنهم من يقول الاشجار متشابهة والثمار مختلفة ومنهم من قال بعض حبات العنقود ولها

جمع ثمار كالحمر جمع حمار والحرب جمع حراب وقد حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد عن ابن ادريس عن الاعمش عن يحيى بن وثاب انه كان يقرأ الى ثمره يقول هو أصناف المال حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي حماد قال ثنا محمد بن عبيد الله عن قيس بن سعد عن مجاهد قال الثمر هو المال والثمر ثمر النخل * وأولى القراءتين في ذلك عندي بالصواب قراءة من قرأ انظروا الى ثمره بضم الثاء والميم لان الله جل ثناؤه وصف أصنافا من المال كما قال يحيى بن وثاب وكذلك حب الزرع المتراكب وقنوان النخل الدانية والجنات من الاعناب والزيتون والرمان فكان ذلك أنواعا من الثمر فجمعت الثمرة ثمرا ثم جمع الثمر ثمارا ثم جمع ذلك فقيل انظروا الى ثمره فكان ذلك جمع الثمار والثمر جمع الثمرة واثماره عقد الثمر وأما قوله وينعه فانه نضجه وبلوغه حين يبلغ وكان بعض أهل العلم بكلام العرب من أهل البصرة يقول في ينعه اذا فتحت ياؤه هو جمع يانع كالتجر جمع تاجر والصحب جمع صاحب وكان بعض أهل الكوفة ينكر ذلك ويرى انه مصدر من قولهم ينع الثمر فهو يينع ينعا ويحكى في مصدره عن العرب لغات ثلاثا ينع وينع وينع وكذلك في النضج النضج والنضج وأما في قراءة من قرأ ذلك ويانعه فانه يعني به وناضجه وبالغه وقد يجوز في مصدره ينوعا ومسموع من العرب أينعت الثمرة تونع ايناعا ومن لغة الذين قالوا ينع قول الشاعر

في قباب عند دسكرة * حولها الزيتون قد ينعا

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وينعه يعني اذا نضج حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله انظروا الى ثمره اذا أثمر وينعه قال ينعه نضجه حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة انظروا الى ثمره اذا أثمر وينعه أي نضجه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وينعه قال نضجه حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وينعه يقول ونضجه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله وينعه قال يعني نضجه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس وينعه قال نضجه ۞ القول في تأويل قوله (ان في ذلك لآيات لقوم يؤمنون) يقول تعالى ذكره ان في انزال الله تعالى من السماء الماء الذي أخرج به نبات كل شئ والخضر الذي اخرج منه الحب المتراكب وسائر ما عدد في هذه الآية من صنوف خلقه لآيات يقول في ذلكم أيها الناس اذا أنتم نظرتم الى ثمره عند عقد شجره وعند ينعه وانتهائه فرأيتم اختلاف احواله وتصرفه في زيادته ونموه علمتم ان له مدبرا ليس كمثله شئ ولا تصلح العبادة الا له دون الآلهة والانداد وكان فيه حجج وبرهان وبيان لقوم يؤمنون يقول لقوم يصدقون بوحدانية الله وقدرته على ما يشاء وخص بذلك تعالى ذكره القوم الذين يؤمنون لانهم هم المنتفعون بحجج الله والمعتبرون بها دون من قد طبع الله على قلبه فلا يعرف حقا من باطل ولا يتبين هدى من ضلالة ۞ القول في تأويل قوله (وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم وخرقوا له بنين

وبنات بغير علم) يعني بذلك جل ثناؤه وجعل هؤلاء العادلون بربهم الآلهة والأنداد لله شركاء الجن كما قال جل ثناؤه وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا وفي الجن وجهان من النصب أحدهما أن يكون تفسيرا للشركاء والآخر أن يكون معنى الكلام وجعلوا لله الجن شركاء وهو خالقهم واختلفوا في قراءة قوله وخلقهم فقرأته قراء الأمصار وخلقهم على معنى أن الله خلقهم منفردا بخلقه إياهم وذكر عن يحيى بن يعمر ما حدثني به أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن هرون عن واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر أنه قال شركاء الجن وخلقهم بجزم اللام بمعنى أنهم قالوا إن الجن شركاء الله في خلقه إيانا * وأولى القراءتين بالصواب قراءة من قرأ ذلك وخلقهم لإجماع الحجة من القراء عليها وأما قوله وخرقوا له بنين وبنات بغير علم فإنه يعني بقوله خرقوا اختلقوا يقال اختلق فلان على فلان كذبا واخترقه إذا افتعله وافتراه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وجعلوا لله شركاء الجن والله خلقهم وخرقوا له بنين وبنات يعني أنهم تخرصوا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وخرقوا له بنين وبنات بغير علم قال جعلوا له بنين وبنات بغير علم حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وخرقوا له بنين وبنات بغير علم قال كذبوا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وجعلوا لله شركاء الجن كذبوا سبحانه وتعالى عما يصفون عما يكذبون أما العرب فجعلوا له البنات ولهم ما يشتهون من الغلمان وأما اليهود فجعلوا بينه وبين الجنة نسبا ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا محمد ابن ثور عن معمر عن قتادة وخرقوا له بنين وبنات بغير علم قال خرصوا له بنين وبنات حدثني محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وخرقوا له بنين وبنات بغير علم يقول قطعوا له بنين وبنات قالت العرب الملائكة بنات الله وقالت اليهود والنصارى المسيح وعزير أبناء الله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وخرقوا له بنين وبنات بغير علم قال خرقوا كذبوا لم يكن لله بنون ولا بنات قالت النصارى المسيح ابن الله وقال المشركون الملائكة بنات الله فكل خرقوا الكذب وخرقوا اخترقوا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قوله وجعلوا لله شركاء الجن قال قول الزنادقة وخرقوا له قال ابن جريج قال مجاهد خرقوا كذبوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك وخرقوا له بنين وبنات قال وصفوا له حدثنا عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث عن أبي عمرو وخرقوا له بنين وبنات قال تفسيره وكذبوا فتأويل الكلام إذا وجعلوا لله الجن شركاء في عبادتهم إياه وهو المنفرد بخلقهم بغير شريك ولا معين ولا ظهير وخرقوا له بنين وبنات يقول وتخرصوا لله كذبا فتعلوا له بنين وبنات بغير علم منهم بحقيقة ما يقولون ولكن جهلا بالله وبعظمته وأنه لا ينبغي لمن كان إلها أن يكون له بنون وبنات ولا صاحبة ولا أن يشركه في خلقه شريك ۞ القول في تأويل قوله

متشابهة بعضها غير متشابه وقال الثالث قد يأخذ العنقود من العنب فترى جميع حباته مدركة نضيجة حلوة طيبة إلا حبات مخصوصة فإنها بقيت على أول حالها من الخضرة والحموضة والعفوصة ومعنى اشتبه وتشابه واحد يقال اشتبه الشيئان وتشابها كقولك استويا وتساويا وإنما قال مشتبها ولم يقل مشتبهين إما اكتفاء بوصف أحدهما أو على تقدير والزيتون مشتبها وغير متشابه والرمان كذلك كقوله ومالي بأمر كنت منه ووالدي * بريئا ومن أجل الطوي رماني انظروا إلى ثمره من قرأ بفتحتين فلأنه جمع ثمرة مثل بقر وبقرة وشجر وشجرة ومن قرأ بضمتين فعلى أنه جمع ثمرة أيضا مثل خشبة وخشب قال تعالى كأنهم خشب مسندة أو على أن ثمرة جمعت على ثمار ثم جمع ثمار على ثمر إذا أثمر إذا أخرج ثمره وينعه يقال ينعت الثمرة ينعا وينعا بالفتح والضم إذا أدركت ونضجت أمر بالنظر في حال ثمر كل شجر أول حدوثها وفي آخر حالها فإنها قد تكون موصوفة بالخضرة والحموضة ثم تصير إلى السواد والحلاوة وربما كانت أول الأمر باردة بحسب الطبيعة ثم تصير حارة الطبع وقد يخرج ضئيلا ضعيفا لا يكاد ينتفع به ثم يؤول إلى كمال اللذة والمنفعة فحصول هذه الانتقالات والتغيرات لا بد له من سبب مستقل في التأثير سوى الطبائع والفصول والأفلاك والنجوم وما ذاك إلا السبب الأول ومبدع الكل ولهذا ختم الآية بقوله إن في ذلكم لآيات لقوم يؤمنون قال القاضي المراد لمن يطلب الإيمان بالله لأنه آية لمن آمن ولمن لم يؤمن ويحتمل أن يقال خص المؤمنين لأنهم المنتفعون بذلك دون غيرهم أو المراد أن هذه الدلالة على قوتها وظهورها دلالة لمن سبق قضاء الله تعالى في حقه بالإيمان وإلا فلا ينتفع به البتة ويكون من زمرة من قال في حقهم وجعلوا لله شركاء الجن قال الكلبي عن ابن عباس نزلت في الزنادقة قالوا إن الله تعالى وإبليس أخوان فالله خالق الناس والدواب والأنعام وإبليس خالق الحيات والسباع والعقارب وقال في التفسير الكبير هذا مذهب المجوس وإنما قال ابن عباس هذا قول الزنادقة لأن المجوس يلقبون بالزنادقة لأن الكتاب الذي زعم زرادشت أنه نزل عليه من عند الله يسمى بالزند والمنسوب إليه زندي ثم عرب فقيل زنديق ثم جمع فقيل زنادقة ثم إنهم قالوا كل ما في هذا العالم من الخيرات فهو من يزدان وجميع ما فيه من الشرور فهو من أهرمن وهو المسمى بإبليس في شرعنا ثم اختلفوا فالأكثرون منهم على أن أهرمن محدث ولهم في كيفية حدوثه أقوال عجيبة كقولهم إنه

تعالى فكر في ملكه نفسه واستعظمها فحصل نوع من العجب فتولد الشيطان من ذلك العجب وكقولهم شك في قدرة نفسه فتولد من شكه الشيطان والاقلون منهم قالوا انه قديم أزلي والحاصل انهم يقولون عسكر الله تعالى هم الملائكة وعسكر ابليس هم الشياطين والملائكة فيهم كثرة عظيمة وهم أرواح طاهرة مقدسة تلهم الارواح البشرية الطاعات والشياطين فيهم أيضا كثرة عظيمة يلقون الوساوس الى الارواح البشرية والله تعالى مع عسكره يحاربون (١٨٢) ابليس مع عسكره فلهذا السبب حكى الله تعالى عنهم انهم اثبتوا لله شركاء من الجن بلفظ الجمع وان كان شريكه عندهم بالحقيقة واحدا وهو أهرمن وانتصاب الجن على انه بدل أو بيان لشركاء أو على انه مفعول أول وشركاء ثانيه ويكون لله ظرفا لغوا وفائدة تقديم المفعول الثاني على هذا القول استعظام ان يتخذ لله شريك كائنا من كان ملكا أو جنيا او انسيا ولذلك قدم اسم الله على الشركاء وقرئ الجن بالرفع كأنه قيل من هم فقيل الجن وبالجر على الاضافة التي للتبيين وقيل ان الآية نزلت في الكفار الذين جعلوا الملائكة بنات الله وحسن اطلاق الجن على الملائكة لاستتارهم عن العيون ومعنى كونهم شركاء انها مدبرة لاحوال هذا العالم ومعينة لله اعانة الولد للوالد وعن الحسن وطائفة من المفسرين ان المراد ان الجن دعوا الكفار الى عبادة الاصنام والى القول بالشركة فاطاعوهم كما يطاع الله أما قوله وخلقهم فاشارة الى الدليل القاطع على ابطال الشريك والضمير فيه اما ان يعود الى الجن أو الى الجاعلين فان عاد الى الجن فان قلنا ان الآية نزلت في المجوس فتقريره ان الاكثرين منهم معترفون بان ابليس محدث ولو لم يعترفوا بذلك فالبرهان العقلي قائم على ان ماسوى الحق الواحد ممكن لذاته وكل ممكن لذاته فهو محدث فنقول حينئذ كل محدث مخلوق وله خالق وما ذلك الا الله سبحانه وحينئذ يلزمهم نقض قولهم لانه ثبت ان اله الخير قد فعل أعظم الشرور وهو خلق ابليس الذي هو مادة كل شر وان قلنا انها نزلت في كفار العرب والقائلين الملائكة بنات الله فظاهر لانهم معترفون بان الملائكة محدثون وانهم تولدوا منه تولد الولد من الوالد وان عاد الضمير الى الجاعلين فالمعنى وعلموا ان الله خالقهم دون الجن كقوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ولم يمنعهم علمهم ان يتخذوا من لا يخلق شريكا للخالق والجملة في موضع الحال أي وقد خلقهم وترك خالقهم يكون له ام أي

(سبحانه وتعالى عما يصفون) يقول تعالى ذكره تنزه الله وعلا فارتفع عن الذي يصفه به هؤلاء الجهلة من خلقه في ادعائهم له شركاء من الجن واختراقهم له بنين وبنات وذلك لا ينبغي ان يكون من صفته لان ذلك من صفة خلقه الذين يكون منهم الجماع الذي يحدث عنه الاولاد والذين يضطرهم لضعفهم الشهوات الى اتخاذ الصاحبة لقضاء اللذات وليس الله تعالى ذكره بالعاجز فيضطره شئ الى شئ ولا بالضعيف المحتاج فتدعوه حاجته الى النساء الى اتخاذ صاحبة لقضاء لذة وقوله تعالى تفاعل من العلو والارتفاع وروى عن قتادة في تاويل قوله عما يصفون انه يكذبون **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة سبحانه وتعالى عما يصفون عما يكذبون وأحسب ان قتادة عنى بتاويله ذلك كذلك انهم يكذبون في وصفهم الله بما كانوا يصفونه به من ادعائهم له بنين وبنات لانه وجه تاويل الوصف الى الكذب ۞ القول في تاويل قوله (بديع السموات والارض أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة) يقول تعالى ذكره الله الذي جعل هؤلاء الكفرة به له الجن شركاء وخرقوا له بنين وبنات بغير علم بديع السموات والارض يعني مبتدعها ومحدثها وموجدها بعد ان لم تكن كما **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله بديع السموات والارض قال هو الذي ابتدع خلقهما جل جلاله فخلقهما ولم يكونا شيأ قبله أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة والولد انما يكون من الذكر من الانثى ولا ينبغي ان يكون لله سبحانه صاحبة فيكون له ولد وذلك انه هو الذي خلق كل شئ يقول فاذا كان لا شئ الا الله خلقه فانى يكون لله ولد ولم تكن له صاحبة فيكون له منها ولد ۞ القول في تاويل قوله (وخلق كل شئ وهو بكل شئ عليم) يقول تعالى ذكره والله خلق كل شئ ولا خالق سواه وكل ما تدعون أيها العادلون بالله الاوثان من دونه خلقه وعبيده ملكا كان الذي تدعونه ربا وتزعمون انه له ولد أو جنيا أو انسيا وهو بكل شئ يقول والله الذي خلق كل شئ لا يخفى عليه ما خلق ولا شئ منه ولا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء عالم بعددكم وأعمالكم وأعمال من دعوتموه ربا أو لله ولدا وهو محصيها عليكم وعليهم حتى يجازي كلا بعمله ۞ القول في تاويل قوله (ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شئ فاعبدوه وهو على كل شئ وكيل) يقول تعالى ذكره هو الذي خلق كل شئ وهو بكل شئ عليم هو الله ربكم أيها العادلون بالله الآلهة والاوثان والجاعلون له الجن شركاء وآلهتكم التي لا تملك نفعا ولا ضرا ولا تفعل خيرا ولا شرا لا اله الا هو وهذا تكذيب من الله جل ثناؤه للذين زعموا ان الجن شركاء الله يقول جل ثناؤه لهم أيها الجاهلون انه لا شئ له الالوهية والعبادة الا الذي خلق كل شئ وهو بكل شئ عليم فانه لا ينبغي ان تكون عبادتكم وعبادة جميع من في السموات والارض الا له خالصة بغير شريك تشركونه فيها فانه خالق كل شئ وبارئه وصانعه وحق على المصنوع ان يفرد صانعه بالعبادة فاعبدوه يقول فذلوا له بالطاعة والعبادة والخدمة واخضعوا له بذلك وهو على كل شئ وكيل يقول والله على كل ما خلق من شئ رقيب وحفيظ يقوم بأرزاق جميعه وأقواته وسياسته وتدبيره وتصريفه بقدرته ۞ القول في تاويل قوله (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير) اختلف أهل التأويل في تاويل قوله لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار فقال بعضهم معناه لا تحيط به الابصار وهو يحيط بها ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني

ابى

أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار يقول لا يحيط بصر احد بالملك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو أعظم من ان تدركه الابصار حدثني يونس بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا خالد بن عبد الرحمن قال ثنا أبو عرفجة عن عطية العوفي في قوله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة قال هم ينظرون الى الله لا تحيط أبصارهم به من عظمته وبصره يحيط بهم فذلك قوله لا تدركه الابصار الآية واعتل قائلو هذه المقالة لقولهم هذا بان قالوا ان الله قال فلما أدركه الغرق قال آمنت قالوا فوصف الله تعالى ذكره الغرق بانه أدرك فرعون ولا شك ان الغرق غير موصوف بانه رآه ولا هو مما يجوز وصفه بانه يرى شيأ قالوا فمعنى قوله لا تدركه الابصار بمعنى لا تراه بعيد لان الشئ قد يدرك الشئ ولا يراه كما قال جل ثناؤه مخبرا عن قيل أصحاب موسى صلى الله عليه وسلم لموسى حين قرب منهم أصحاب فرعون فلما تراءى الجمعان قال أصحاب موسى انا لمدركون لان الله قد كان وعد نبيه موسى صلى الله عليه وسلم انهم لا يدركون لقوله ولقد أوحينا الى موسى ان أسر بعبادي فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف دركا ولا تخشى قالوا فان كان الشئ قد يرى الشئ ولا يدركه ويدركه ولا يراه فكان معلوما بذلك ان قوله لا تدركه الابصار من معنى لا تراه الابصار بمعزل وان معنى ذلك لا تحيط به الابصار لان الاحاطة به غير جائزة قالوا فالمؤمنون وأهل الجنة يرون ربهم بابصارهم ولا تدركه أبصارهم بمعنى انها لا تحيط به اذ كان غير جائز ان يوصف الله بان شيأ يحيط به قالوا ونظير جواز وصفه بانه يرى ولا يدرك جواز وصفه بانه يعلم ولا يحاط به وكما قال جل ثناؤه ولا يحيطون بشئ من علمه الا بما شاء قالوا فنفى جل ثناؤه عن خلقه ان يكونوا يحيطون بشئ من علمه الا بما شاء قالوا ومعنى العلم في هذا الموضع المعلوم قالوا فلم يكن في نفيه عن خلقه ان يحيطوا بشئ من علمه الا بما شاء نفي عن أن يعلموه قالوا فاذا لم يكن في نفي الاحاطة بالشئ علما نفي للعلم به كان كذلك لم يكن في نفي ادراك الله عن البصر نفي رؤيته له قالوا وكما جاز ان يعلم الخلق أشياء ولا يحيطون بها علما كذلك جائز ان يروا ربهم بابصارهم ولا يدركوه بابصارهم اذ كان معنى الرؤية غير معنى الادراك ومعنى الادراك غير معنى الرؤية وان معنى الادراك انما هو الاحاطة كما قال ابن عباس في الخبر الذي ذكرناه قبل قالوا فان قال لنا قائل وما أنكرتم ان يكون معنى قوله لا تدركه الابصار لا تراه الابصار قلنا له أنكرنا ذلك لان الله جل ثناؤه أخبر في كتابه ان وجوها في القيامة اليه ناظرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر أمته انهم سيرون ربهم يوم القيامة كما يرى القمر ليلة البدر وكما ترون الشمس ليس دونها سحابة قالوا فاذ كان الله قد أخبر في كتابه بما أخبر وحققت أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا عنه من قيله صلى الله عليه وسلم ان تأويل قوله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة انه نظر أبصار العيون لله جل جلاله وكان كتاب الله يصدق بعضه بعضا وكان مع ذلك غير جائز ان يكون أحد هذين الخبرين ناسخا للآخر اذ كان غير جائز في الاخبار لما قد بينا في كتابنا كتاب لطيف البيان عن أصول الاحكام وغيره علم ان معنى قوله لا تدركه الابصار غير معنى قوله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة فان أهل الجنة ينظرون بابصارهم يوم القيامة الى الله ولا يدركونه بها تصديقا منه في كلا الخبرين وتسليما لما جاء به تنزيله على ما جاء به في السورتين وقال

انتلافهم الافك يعني جعلوا لله خلقهم حيث نسبوا اقباحهم الى الله في قولهم والله أمرنا بها ثم حكى عن قوم آخرين نوعا آخر من الاشراك فقال وخرقوا له بنين وبنات وذلك قول أهل الكتابين في المسيح وعزير وقول قريش في الملائكة ومن هنا يعلم ضعف قول من قال وجعلوا لله شركاء الجن نزل في كفار قريش لانه يلزم التكرار من غير فائدة ظاهرة يقال خرق الافك وخلقه واخترقه واختلقه بمعنى قال الحسن كلمة عربية كان الرجل اذا كذب كذبة في نادي القوم يقول له بعضهم قد خرقها والله ويجوز ان يكون من خرق الثوب اذا شقه أي اشتقوا له بنين وبنات أما قوله بغير علم فكالتنبيه على ابطال قولهم فان من عرف الاله حق معرفته استحال ان يثبت له ولدا لان ذلك الولد ان كان واجب الوجود لذاته كان مستقلا بنفسه قائما بذاته لا تعلق له في وجوده بالآخر فلم تتعلق الفرعية وان كان ممكن الوجود لذاته كان موجودا بايجاد الواجب وكان عبدا له لا ولدا وأيضا الولد انما يحتاج اليه ليقوم مقام الوالد بعد فنائه ومن تقدس عن الفناء لم يحتج الى الولد وأيضا الولد جزء من أجزاء الوالد ومن لم يكن مركبا استحال أن ينفصل منه جزء يتولد منه الولد ثم نزه نفسه عما لا يليق به فقال سبحانه وهذا على لسان المؤمنين وتعالى عما يصفون وهذا له في نفسه سواء سبحه مسبح أم لا والمراد بالتعالي العلو بالشرف والرفعة بدليل قوله عما يصفون * التأويل وما قدروا الله حق قدره حيث ان تكروا انزال الكتاب والبعثة على انهم لو اعترفوا لكان أيضا لم يعرفوه حق معرفته لان المحدث لا يحيط بالقديم ثم ازداد معرفته بازدياد معرفة أوصافه يجعلونه قراطيس أي في القراطيس وما يجعلونه في قلوبهم بالتخلق باخلاقه وعلمتم تعليم محمد صلى الله عليه وآله ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم كقوله ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون ومن الحكمة ما هو سره الذي يكون ... اسرار ... اسرار واسرار الاسرار والذي علم النبي هو انه في حق ما سوى الله ولهذا قال قل الله ... على العوام ... دعوهم الى ... وعلى الخواص ... اليهم الى ربهم وعلى خواص الخواص ... يوصلهم الى ربهم ... حلاوة وفي كتاب المحبوب ... في القلوب مصدق الذي بين يديه لانه يصدق حقائق جميع ما في الكتب ولتنذر ام القرى وهي ... في ... التي هي المخاطب في الميثاق وقد دحيت جميع أرض ... من تحتها ومن حولها من الجوارح والاعضاء والسمع والبصر والفؤاد ...

آخرون معنى ذلك لا تراه الابصار وهو يرى الابصار ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى لا تدركه الابصار لا يراه شئ وهو يرى الخلائق حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن اسمعيل بن أبي خالد عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد كذب لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب ولكن قد رأى جبريل فى صورته مرتين حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسمعيل بن أبى خالد عن عامر عن مسروق قال قلت لعائشة يا أم المؤمنين هل رأى محمد ربه فقالت سبحان الله لقد قف شعرى مما قلت ثم قرأت لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى وابن علية عن داود عن الشعبى عن مسروق عن عائشة بنحوه حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى قال قالت عائشة من قال ان أحدا رأى ربه فقد أعظم الفرية على الله قال الله لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار فقال قائلو هذه المقالة معنى الادراك فى هذا الموضع الرؤية وأنكروا ان يكون الله يرى بالابصار فى الدنيا والآخرة وتأولوا قوله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة بمعنى انتظارها رحمة الله وثوابه وتأول بعضهم فى الاخبار التى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتصحيح القول برؤية أهل الجنة ربهم يوم القيامة تأويلات وأنكر بعضهم مجيئها ودافعوا ان يكون ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وردوا القول فيه الى عقولهم فزعموا ان عقولهم تحيل جواز الرؤية على الله عز وجل بالابصار وأتوا فى ذلك بضروب من التمويهات وأكثروا القول فيه من جهة الاستخراجات وكان من أجل ما زعموا انهم علموا به صحة قولهم ذلك من الدليل انهم لم يجدوا أبصارهم ترى شيأ الا ما باينها دون ما لاصقها فانها لا ترى ما لاصقها قالوا فما كان للابصار مباينا مما عاينته فان بينه وبينها فضاء وفرجة قالوا فان كانت الابصار ترى ربها يوم القيامة على نحو ما ترى الاشخاص اليوم فقد وجب ان يكون الصانع محدودا قالوا ومن وصفه بذلك فقد وصفه بصفات الاجسام التى يجوز عليها الزيادة والنقصان قالوا وأخرى ان من شأن الابصار ان تدرك الالوان كما من شأن الاسماع ان تدرك الاصوات ومن شأن المتنسم ان تدرك الاعراف قالوا فمن الوجه الذى فسد ان يكون جائزا أن يقضى للسمع بغير ادراك الاصوات وللمتنسم الا بادراك الاعراف فسد ان يكون جائزا القضاء للبصر الا بادراك الالوان قالوا ولما كان غير جائز ان يكون الله تعالى ذكره موصوفا بانه ذو لون صح انه غير جائز ان يكون موصوفا بانه مرئى وقال آخرون معنى ذلك لا تدركه أبصار الخلائق فى الدنيا وأما فى الآخرة فانها تدركه وقال أهل هذه المقالة الادراك فى هذا الموضع الرؤية واعتل أهل هذه المقالة لقولهم هذا بان قالوا الادراك وان كان قد يكون فى بعض الاحوال بغير معنى الرؤية فان الرؤية من أحد معانيه وذلك انه غير جائز أن يلحق بصره شيأ فيراه وهو لما أبصره وعاينه غير مدرك وان لم يحط باجزائه كلها رؤية قالوا فرؤية ما عاينه الرائى ادراك له دون ما لم يره قالوا وقد أخبر الله ان وجوها يوم القيامة اليه ناظرة قالوا فمحال ان تكون اليه ناظرة وهى له غير مدركة رؤية قالوا واذا كان ذلك كذلك وكان غير جائز ان يكون فى أخبار الله تضاد وتعارض وجب وصح ان قوله لا تدركه الابصار على الخصوص لا على العموم وان

والاخلاق بان تنوروا بأنواره ويتمتعوا بأسراره ويتخلقوا بأخلاقه والذين يؤمنون بالآخرة فيسه ماون الادوات والآلات فى أمور الدنيا والآخرة لا فى الدنيا الفانية وشهوات النفس وهواها يؤمنون بالقرآن وهم على صلاتهم بالترقى من صفاتهم الى التخلق بأخلاق القرآن يداومون فان الصلاة معراج المؤمن ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا باظهار المواجيد والاحوال من غير ان يكون له منها نصيب أو قال أوحى الى الاشارات ولم يلهم نفسه شيأ منها ومن قال منشدا ومتفيهقا سأتكلم بمثل كلام الله من الحقائق والاسرار فيظهر مضرة ظلمه وافترائه عند سكرات الموت وانقطاع تعلق الروح عن البدن واخراج النفس عن القالب كرها لتعلقها بالشهوات واللذات وطلب الرياسات ويكون شدة النزع والهوان بحسب التعلقات ولقد جئتمونا فرادى عن الدنيا وما يتعلق بها أو فرادى عن تعلقات الكونين كما خلقناكم أول مرة فى أول خلقة الروح قبل تعلقه بالقالب وتركتم بالتجريد عن الدنيا وبالتفريد عن الدنيا والآخرة ما خولناكم من تعلق الكونين وراء ظهوركم وما نرى معكم الاعمال والاحوال التى ظننتم انها توصلكم الى الله لقد تقطع بينكم وبينها عند انتهاء سيركم كما انتهى سير جبرائيل عند سدرة المنتهى وحينئذ لا يصل الى الوحدة الا بجذبة ارجعى الى ربك ولو لم تدركه الجذبة المسندة الى العناية لانقطع عن السير فى الله بالله وبقى فى السدرة وهو يقول وما منا الا له مقام معلوم ان الله فالق حبة الذرة التى أخذ منها الميثاق المودعة فى حبة القلب عن نبات المحبة وفالق النوى ذكر لا اله الا الله فى أرض القلب عن شجرة الايمان كلمة طيبة كشجرة طيبة تخرج نبات المحبة التى هى من صفات الحى القيوم من الذرة والميتة الانسانية ويخرج الافعال الطبيعية التى هى من صفات الكفار الموتى من المؤمن الحق فى الدارين وأيضا يخرج نخل الايمان الحق من نوى الحروف الميتة فى كلمة لا اله الا الله ويخرج ميت النفاق من الكلمة الحية وهى لا اله الا الله فالق الاصباح فالق ظلمة الجمادية بصباح العقل والحياة والرشد وفالق ظلمة الجهالة بصباح الفهم والادراك وفالق ظلمات العالم الجسمانى بتخلص النفس القدسية الى صحبة عالم الافلاك وفالق ظلمات الاشتغال بعالم الممكنات بصباح نور الاستغراق فى معرفة مدبر المحدثات والمبدعات وبالجملة فالق أنوار الروح عن ظلمة ليل البشرية وجاعل ليل البشرية سترا عن ضياء

شمس الروح ليسكن فيه النفس الحيوانية والاوصاف البشرية والشمس والقمر حسبانا يعني تجلي شمس الروحانية وطلوع قمر القلب بالحساب لئلا يفسد أمر القلب والقالب وأيضا تجلي شمس الربوبية وطلوع قمر الروحانية لليل البشرية بالحساب لئلا يفسد أمر الدين والدنيا على العبد بالتفريط والافراط فان افراط طلوع شموس المعارف والشهود آنه أنا الحق وسبحاني وفي تفريطه آفة أنا ربكم الاعلى وعبادة الهوى ذلك تقدير العزيز الذي لا يهتدي اليه الا به العليم بمن يستحق الاهتداء اليه وهو الذي جعل لكم نجوم أنوار الغيوب في سموات القلوب لتهتدوا بها في ظلمات بر البشرية وبحر الروحانية الى عالم الربوبية وهو الذي أنشأ أرواحكم من روح واحد هو روح محمد صلى الله عليه وآله أول ما خلق الله روحي كما خلق أجسادكم من جسد واحد هو جسد آدم أبي البشر فمن الارواح ما تعلق بالاجساد واستقر وما هو بعد مستودع في عالم الارواح وأيضا من الارواح ما هو مستقر منه نور صفة الايمان وما هو مستودع فيه جذبات الحق ومنها ما هو مستقر في أنانيته مع علو رتبته بالبقاء وما هو مستودع أنانيته بالفناء وما هو مستقر ببقاء الحق باق وما هو مستودع في بقاء البقاء عن الفناء قد فصلنا دلالات الوصول في الوصل لقوم يفقهون اشارات القلوب وهو الذي أنزل من سماء العناية ماء الهداية فأخرجنا به نبات كل شيء من أنواع المعارف فأخرجنا منه خضرا من المعاني والاسرار نخرج به من الحقائق ما تركب بعضها بعضا فترتب بعضها على بعض ومن النخل يعني أصحاب الولايات من طلعها من ثمرات ولايتهم ما هو متدان للطالبين أي منهم من يكون مربيا ينتفع بثمرات ولايته ومنهم من يختار العزلة والانقطاع عن المريدين وجنات يريد أرباب الزهد والتقوى والفتوى الذين لم يبلغوا رتبة الولاية من أصحاب الاجتهاد والزيتون الاصول والرمان الفروع مشتبها أي متفقا في الاصول والفروع وغير متشابه أي مختلف فيما بين العلماء انظروا الى ثمر الولايات كيف ينتفع به الخواص والعوام وينعه أي الكامل منهم ان في ذلكم لآيات لقوم يؤمنون باحوالهم ويتنعمون باقوالهم وأحوالهم وجعلوا نماء اشارة الى أنه كما يخرج بماء اللطف من أرض القلوب لارباب أنواع الكمالات كذلك يخرج بماء القهر من أرض النفوس لاصحابها أنواع الضلالات (بديع السموات والارض أنى يكون له و

معناه لا تدركه الابصار في الدنيا وهو يدرك الابصار في الدنيا والآخرة اذ كان الله قد استثنى ما استثنى منه بقوله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال آخرون من أهل هذه المقالة الآية على الخصوص الا أنه جائز أن يكون معنى الآية لا تدركه أبصار الظالمين في الدنيا والآخرة وتدركه أبصار المؤمنين وأولياء الله قالوا وجائز أن يكون معناها لا تدركه الابصار بالنهاية والاحاطة وأما بالرؤية فبلى قالوا وجائز أن يكون معناها لا تدركه الابصار في الدنيا وتدركه في الآخرة وجائز أن يكون معناها لا تدركه الابصار من رآه بالمعنى الذي يدرك به القديم أبصار خلقه فيكون الذي نفى عن خلقه من ادراك أبصارهم اياه هو الذي أثبته لنفسه اذ كانت أبصارهم ضعيفة لا تنفذ الا فيما قواها جل ثناؤه على النفوذ فيه وكانت كلها متجلية لبصره لا يخفى عليه منها شيء قالوا ولا شك في خصوص قوله لا تدركه الابصار وان أولياء الله سيرونه يوم القيامة بأبصارهم غير أنا لا ندري أي معاني الخصوص الاربعة أريد بالآية واعتلوا لتصحيح القول بأن الله يرى في الآخرة بنحو علل الذين ذكرنا قبل * وقال آخرون الآية على العموم ولن يدرك الله بصر أحد في الدنيا والآخرة ولكن الله يحدث لاوليائه يوم القيامة حاسة سادسة سوى حواسهم الخمس فيرونه بها واعتلوا لقولهم هذا بأن الله تعالى ذكره نفى عن الابصار أن تدركه من غير أن يدل فيها أو بآية غيرها على خصوصها قالوا وكذلك أخبر في آية أخرى أن وجوها اليه يوم القيامة ناظرة قالوا فأخبار الله لا تتباين ولا تتعارض وكلا الخبرين صحيح معناه على ما جاء به التنزيل واعتلوا أيضا من جهة العقل بأن قالوا ان كان جائزا أن نراه في الآخرة بأبصارنا هذه وان زيد في قواها وجب أن نراه في الدنيا وان ضعفت لأن كل حاسة خلقت لادراك معنى من المعاني فهي وان ضعفت كل الضعف فقد تدرك مع ضعفها ما خلقت لادراكه وان ضعف ادراكها اياه ما لم تعدم قالوا فلو كان في البصر أن يدرك صانعه في حال من الاحوال أو وقت من الاوقات ويراه وجب أن يكون يدركه في الدنيا ويراه فيها وان ضعف ادراكه اياه قالوا فاذا كان ذلك غير موجود من أبصارنا كان غير جائز أن تكون في الآخرة الا بمثل ما في الدنيا أنها لا تدرك الا ما كان من شأنها ادراكه في الدنيا قالوا فلما كان ذلك كذلك وكان الله تعالى ذكره قد أخبر أن وجوها في الآخرة تراه علم أنها تراه بغير حاسة البصر اذ كان غير جائز أن يكون خبره الا حقا * والصواب من القول في ذلك عندنا ما تظاهرت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر وكما ترون الشمس ليس دونها سحاب فالمؤمنون يرونه والكافرون عنه يومئذ محجوبون كما قال جل ثناؤه كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فأما ما اعتل به منكرو رؤية الله يوم القيامة بالابصار لما كانت لا ترى الا ما باينها وكان بينها وبينه فضاء وفرجة وكان ذلك عندهم غير جائز أن تكون رؤية الله بالابصار كذلك لان في ذلك اثبات حد له ونهاية فبطل عندهم لذلك جواز الرؤية عليه وانه يقال لهم هل علمتم موصوفا بالتدبير سوى صانعكم الا مماسا لكم أو مباينا فان زعموا أنهم يعلمون ذلك كلفوا تبيينه ولا سبيل الى ذلك وان قالوا لا نعلم ذلك قيل لهم أوليس قد علمتموه لا مماسا لكم ولا مباينا وهو موصوف بالتدبير والفعل ولم يجب عندكم اذ كنتم لم تعلموا موصوفا بالتدبير والفعل غيره الا مماسا لكم أو مباينا أن يكون مستحيلا العلم به وهو موصوف بالتدبير والفعل لا مماس ولا مباين فان قالوا ذلك كذلك

ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء وكيل لا تدركه الابصار
وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير قد جاءكم بصائر من ربكم فمن أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها وما أنا عليكم بحفيظ وكذلك نصرف الآيات
وليقولوا درست ولنبينه لقوم يعلمون اتبع ما أوحي اليك من ربك لا إله الا هو وأعرض عن المشركين ولو شاء الله ما أشركوا وما جعلناك
عليهم حفيظا وما أنت عليهم بوكيل ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم كذلك زينا لكل أمة عملهم ثم الى ربهم
مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل انما الآيات عند الله وما يشعركم انها اذا جاءت
لا يؤمنون ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون (١٨٦) القراآت ولم يكن بياء الغيبة قتيبة

درست بتاء التأنيث ابن عامر وسهل
ويعقوب دارست بتاء الخطاب
من المداوسة ابن كثير وأبو عمرو
والباقون بتاء الخطاب درست من
الدرس عدوا على فعول بالضم
يعقوب الباقون عدوا على فعل انها
اذا جاءت بالكسر ابن كثير وأبو
عمرو وسهل ويعقوب وخلف
وقتيبة ونصير وأبو بكر وحماد
الباقون بالفتح لا تؤمنون بتاء
الخطاب ابن عامر وحمزة الباقون
على الغيبة * الوقوف والارض ط
صاحبة ج كل شيء ج لاحتمال
الواو الحال والاستئناف عليم ط
ربكم ج لاحتمال الجملة الاستئناف
والحال والعامل معنى الاشارة الا
هو ج لان قوله خالق بدل الضمير
المستثنى أو خبر ضمير محذوف
فاعبدوه ج لاحتمال الواو الحال
والاستئناف وكيل ه لا تدركه الابصار
ز لاختلاف الجملتين مع ان الثانية
من تمام المقصود يدرك الابصار ج
لاحتمال الواو الاستئناف والحال
أي يدرك الابصار لطيفا خبيرا
الخبير ه من ربكم ج لابتداء
الشرط مع فاء التعقيب فلنفسه
ط لذلك مع الواو فعليها ط بحفيظ
ه يعلمون ه من ربك ط
لاحتمال الجملة الحال والاستئناف على انها جملة معترضة الا هو ط للعطف مع العارض المشركين ه والانداد
ما أشركوا ح حفيظا ج للابتداء بالنفي مع اتحاد المعنى بوكيل ه بغير علم ط يعملون ه ليؤمنن بها ص وما يشعركم ط لمن قرأ
انها بكسر الالف لا يؤمنون ه يعمهون ه * التفسير لما نبه اجمالا بقوله بغير علم على الدليل الدال على ابطال من خرق له بنين وبنات فصل
ذلك بقوله بديع السموات والارض الآية والمراد هو بديع السموات ويجوز ان يكون بديع مبتدأ والجملة بعده خبره وتقرير الدليل انكم
اما أن تريدوا بكونه عيسى ولدا له انه أحدثه على سبيل الابداع من غير تقديم نطفة ولا أب وحينئذ يلزمكم القول بانه والد للسموات والارض
بكونه مبدعا لهما وهذا باطل بالاتفاق واما أن تريدوا به الولادة كما هو المألوف في الحيوانات وهذا محال لان تلك الولادة لا تصح الا من

قيل لهم فما تنكرون ان تكون الابصار كذلك لا ترى الا ما باينها وكانت بينه وبينها فرجة وقد تراه
وهو غير مباين لها ولا فرجة بينها وبينه ولا فضاء كما لا تعلم القلوب موصوفا بالتدبير الا مماسا لها أو مباينا
وقد علمته عندكم لا كذلك وهل بينكم وبين من أنكر ان يكون موصوفا بالتدبير والفعل معلوما الا
مماسا للعالم به أو مباينا وأجاز ان يكون موصوفا برؤية الابصار لا مماسا لها ولا مباينا فرق ثم يسألون
الفرق بين ذلك فلن يقولوا في شيء من ذلك قولا الا ألزموا في الآخر مثله وكذلك يسألون فيما اعتلوا به في
ذلك ان من شأن الابصار ادراك الالوان كما ان من شأن الاسماع ادراك الاصوات ومن شأن المتنسم درك
الاعراف فمن الوجه الذي فسد ان يقتضي السمع لغير درك الاصوات فسد ان تقتضي الابصار لغير درك
الالوان فيقال لهم ألستم لم تعلموا فيما شاهدتم وعاينتم موصوفا بالتدبير والفعل الا ذا لون وقد علمتموه
موصوفا بالتدبير لا ذا لون فان قالوا نعم لا يجدون من الاقرار بذلك بدا الا ان يكذبوا فيزعموا انهم قد رأوا
وعاينوا موصوفا بالتدبير والفعل غير ذي لون فيدلقوا بيان ذلك ولا سبيل اليه فيقال لهم فاذ كان
ذلك كذلك فما أنكرتم ان تكون الابصار فيما شاهدتم وعاينتم لم تجدوها تدرك الا ذا لوان كما لم تجدوا
أنفسكم تعلم موصوفا بالتدبير الا ذا لون وقد وجدتموها علمته موصوفا بالتدبير غير ذي لون ثم يسألون
الفرق بين ذلك فلن يقولوا في أحدهما شيئا الا ألزموا في الآخر مثله ولاهل هذه المقالة مسائل فيها
تلبيس كرهنا ذكرها واطالة الكتاب بها وبالجواب عنها اذ لم يكن قصدنا في كتابنا هذا قصد الكشف
عن تمويهاتهم بل قصدنا فيه البيان عن تأويل آي الفرقان ولكنا ذكرنا القدر الذي ذكرنا ليعلم
الناظر في كتابنا هذا انهم لا يرجعون من قولهم الا الى ما لبس عليهم الشيطان مما يسهل على أهل الحق
البيان عن فساده وانهم لا يرجعون في قولهم الى آية من التنزيل محكمة ولا رواية عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم صحيحة ولا سقيمة فهم في الظلمات يخبطون وفي العمياء يترددون نعوذ بالله من الحيرة
والضلالة وأما قوله وهو اللطيف الخبير فانه يقول والله تعالى ذكره الميسر له من ادراك الابصار
والمتأتي له من الاحاطة بها رؤية ما يعسر على الابصار من ادراكها اياه واحاطتها به ويتعذر عليها الخبير
يقول العليم بخلقه وأبصارهم والسبب الذي له تعذر عليها ادراكه فلطف بقدرته فهيأ أبصار خلقه
هيئة لا تدركه وخبر بعلم كيف تدبيرها وشؤونها وما هو أصلح بخلقه كالذي حدثنا هناد قال ثنا
وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي
العالية في قوله لطيف خبير قال لطيف باستخراجها خبير بمكانها ۞ القول في تأويل قوله (قد
جاءكم بصائر من ربكم فمن أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها وما أنا عليكم بحفيظ) وهذا أمر من الله جل
ثناؤه نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ان يقول لهؤلاء الذين نبههم بهذه الآيات من قوله ان الله فالق الحب
والنوى الى قوله وهو اللطيف الخبير على حججه عليهم وعلى تبيين خلقه معهم العادلين به الاوثان

والانداد والمكذبين بالله ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم من عند الله قل لهم يا محمد قد جاءكم أيها العادلون بالله والمكذبون رسوله بصائر من ربكم أي ما تبصرون به الهدى من الضلال والايمان من الكفر وهي جمع بصيرة ومنه قول الشاعر

حملوا بصائرهم على أكتافهم * وبصيرتي يعدو بها عتد وأى

يعني بالبصيرة الحجة البينة الظاهرة كما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله قد جاءكم بصائر من ربكم قال البصائر الهدى بصائر في قلوبهم لدينهم وليست ببصائر الرؤس وقرأ فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال انما الدين بصره وسمعه في هذا القلب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قد جاءكم بصائر من ربكم أي بينة وقوله فمن أبصر فلنفسه يقول فمن تبين حجج الله وعرفها وأقر بها وآمن بما دلته عليه من توحيد الله وتصديق رسوله وما جاء به فانما أصاب حظ نفسه ولنفسه عمل واياها بغى الخير ومن عمي فعليها يقول ومن لم يستدل بها ولم يصدق بما دلته عليه من الايمان بالله ورسوله وتنزيله ولكنه عمي عن دلالتها التي تدل عليها يقول فنفسه ضر واليها أساء لا الى غيرها وأما قوله وما أنا عليكم بحفيظ يقول وما أنا عليكم برقيب أحصي عليكم أعمالكم وأفعالكم وانما أنا رسول أبلغكم ما أرسلت به اليكم والله الحفيظ عليكم الذي لا يخفى عليه شئ من أعمالكم ۞ القول في تأويل قوله (وكذلك نصرف الآيات وليقولوا درست ولنبينه لقوم يعلمون) يقول تعالى ذكره كما صرفت لكم أيها الناس الآيات والحجج في هذه السورة وبينتها فعرفتكموها في توحيدي وتصديق رسولي وكتابي ووقفتكم عليها فكذلك أبين لكم آياتي وحججي في كل ما جهلتموه فلم تعرفوه من أمري ونهيي كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وكذلك نصرف الآيات لهؤلاء العادلين بربهم كما صرفتها في هذه السورة ولا تنه وليقولوا درست واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أهل المدينة والكوفة وليقولوا درست يعني قرأت أنت يا محمد بغير ألف وقرأ ذلك جماعة من المتقدمين منهم ابن عباس على اختلاف عنه فيه وغيره وجماعة من التابعين وهو قراءة بعض قراء أهل البصرة وليقولوا دارست بألف بمعنى قارأت وتعلمت من أهل الكتاب وروي عن قتادة انه كان يقرؤه درست بمعنى قرأت وتليت وعن الحسن انه كان يقرؤه درست بمعنى امحت * وأولى القراآت في ذلك عندي بالصواب قراءة من قرأه وليقولوا درست بتأويل قرأت وتعلمت لان المشركين كذلك كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم وقد أخبر الله عن قيلهم ذلك بقوله ولقد نعلم انهم يقولون انما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون اليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين فهذا خبر من الله ينبئ عنهم انهم كانوا يقولون انما يتعلم محمد ما يأتيكم به من غيره فاذا كان كذلك فقراءة وليقولوا درست يا محمد بمعنى

كالشئ الذي يصلح أن يكون جنسا له بتفصل منه جزء فيتبين فيتربى ويكبر وهذه الاحوال انما تثبت في حق الجسم الذي يصح عليه الاجتماع والافتراق والحركة والسكون والحد والنهاية والشهوة واللذة وكل ذلك محال على الله تعالى وأشار الى هذا بقوله أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وأيضا الولد بهذا الطريق انما يتصور في حق من لا يقدر على خلق الاشياء دفعة واحدة أما الذي اذا أراد شيئا فانما يقول له كن فيكون فهذا المعنى في حقه مستحيل والى هذا أشار بقوله وخلق كل شئ وأيضا هذا الولد لا يكون أزليا والا كان واجب الذات غنيا عن غيره فبقي ان يكون حادثا فنقول انه تعالى عالم بكل المعلومات أزلا وأبدا كما قال وهو بكل شئ عليم فان كان قد علم ان له في تحصيل ذلك الولد كمالا أو نفعا أو لذة لتعلقت ارادته بايجاده في الازل دفعا لذلك الاحتياج والنقصان فيكون الولد أزليا على تقدير كونه حادثا هذا خلف فتبين ان اله العالم فرد واحد صمد منزه عن الشريك والنظير والاضداد والانداد والاولاد فلهذا صرح بالنتيجة فقال ذلكم الله فاسم الاشارة مبتدأ وما بعده أخبار مترادفة أي ذلكم الموصوف الجامع لتلك الصفات المقدسة هو الله الى آخره وانما قال ههنا لا اله الا هو خالق كل شئ وفي المؤمن بالعكس لانه وقع ههنا بعد ذكر الشركاء والبنين والبنات فكان رفع الشرك أهم وهناك وقع بعد ذكر خلق السموات والارض فكان تقديم الخالقية أهم ثم قال فاعبدوه وهو مسبب عن مضمون الجملة المتقدمة يعني ان من استجمعت له هذه الكمالات كان حقيقا بالعبادة وهو مع تلك الصفات على كل شئ وكيل بحفظه ويرزقه ويراقبه قال في التفسير الكبير انه سبحانه أقام الدليل على وجود الخالق ثم زيف طريق من أثبت له شريكا وهذا القدر لا يوجب التوحيد المحض لكن للعلماء في اثبات التوحيد طرق منها ان الدليل قد دل على وجود صانع والزائد على الواحد لم يدل دليل على ثبوته فليس عدد أولى من عدد آخر فيلزم آلهة لا نهاية لها أو القول بعدد معين بلا ترجيح وكلاهما محال فلم يبق الا الاكتفاء بواحد وهو المطلوب ومنها انا لو قدرنا الهين قادرين على كل المقدورات عالمين بكل المعلومات فكل فعل يفعله أحدهما صار كونه فاعلا لذلك الفعل مانعا للآخر من تحصيل مقدوره وذلك يوجب ان يكون كل واحد يعجز الآخر وهو محال وان كان في أحدهما عجز ونقص لم يصلح للالهية ومنها انا لو فرضنا الهين فاما أن يكون الثاني مشاركا للاول في جميع صفات الكمال أولا وعلى الاول لا بد ان يحصل الامتياز بامر والا لم يحصل التعدد فذلك المميز ان كان من صفات الكمال لم يكن جميع صفات الكمال مشتركا بينهما وان كان من صفات النقص فالموصوف به لا يصلح للالهية وكذا ان لم يكن الثاني مشاركا للاول في جميع صفات الكمال فثبت التوحيد بهذه الدلائل مع ان الدليل النقلي في التوحيد كاف والله أعلم قالت الاشاعرة عموم قوله خالق كل شئ يدل على انه خالق أفعال العباد وقالت المعتزلة

انما ذكر هذا الكلام فى معرض المدح ولكنه لا يمدح بخلق الزنى والكفر واللواط وقوبل بالعلم والداعى كما مر تقرارا وأيضا احتج كثير من المعتزلة به على نفى الصفات وعلى ان القرآن مخلوق اما الثانى فلان القرآن شئ فيدخل تحت العموم واما الاول فلان الصفات لو كانت موجودة له تعالى لزم ان تكون مخلوقة له وأجيب بانكم تخصصون هذا العام بحسب ذاته ضرورة انه يمتنع ان يكون خالقا لنفسه و بحسب أفعال العباد فنحن أيضا نخصصه بحسب الصفات و بحسب القرآن وأما الفرق بين قوله وخلق كل شئ وقوله خالق كل شئ فذلك لان الاول يتعلق بالزمان الماضى والثانى يتناول الاوقات كلها على سبيل الاستمرار ثم بين ان شيأ من القوى المدركة لا يحيط بحقيقته وان عقلا من العقول لا يقف على كنه صمديته فقال لا تدركه الابصار (١٨٨) هذه الآية من مشهورات استدلالات المعتزلة على نفى رؤيته تعالى قالوا الادراك بالبصر عبارة عن الرؤية بدليل ان قول القائل أدركته ببصرى وما رأيته متناقضان ثم ان قوله لا تدركه الابصار يقتضى انه لا يراه شئ من الابصار فى شئ من الاحوال بدليل صحة الاستثناء وأيضا انه ذكر الآية فى معرض المدح والثناء وكل ما كان عدمه مدحا ولم يكن ذلك من باب الفعل كان ثبوته نقصا كقوله لا تأخذه سنة ولا نوم لم يلد ولم يولد فوجب كون الرؤية نقصا فى حقه تعالى وانما قيدوا بما لا يكون من باب الفعل لانه تعالى يمدح بنفى الظلم عن نفسه فى قوله وما ربك بظلام للعبيد مع انه تعالى قادر على الظلم عندهم وأجيب بالمنع من ان ادراك البصر عبارة عن الرؤية لانه فى أصل اللغة موضوع للوصول واللحوق ومنه قال أصحاب موسى انا لمدركون أى الملحقون وقوله تعالى حتى اذا أدركه الغرق أى لحقه وأدرك الغلام أى بلغ وأدركت الثمرة اذا نضجت واذ قد ثبت ذلك فنقول الرؤية جنس والادراك أى ادراك البصر رؤية مع الاحاطة ولا يلزم من نفى الخاص نفى العام فلا يلزم من نفى ادراك البصر نفى الرؤية سلمنا ان ادراك البصر عبارة عن الرؤية لكن قوله لا تدركه الابصار لا يفيد الا نفى العموم وأنتم تدعون عموم النفى فاين ذلك من هذا وانما قلنا انه لا يفيد الا نفى العموم لان صيغة الجمع كما تحمل على الاستغراق فقد تحمل على المعهود السابق أيضا فقوله لا تدركه الابصار يفيد انه لا تدركه فى الدنيا وانما تدركه اذا تبدلت صفاتهم وتغيرت أحوالهم فى الآخرة أو نقول قول القائل لا يدركه جميع الابصار يفيد سلب العموم ولا يفيد عموم السلب فلم لا يجوز ان يفيد انه يدركه بعض الابصار ان محمدا اما آمن به كل الناس فانه يفيد انه آمن به بعض الناس سلمنا ان الابصار لا تدركه البتة فلم لا يجوز حصول ادراك الله تعالى بحاسة سادسة يخلقها الله تعالى يوم القيامة كما هو مذهب ضرار بن عمرو الكوفى أو نقول سلمنا ان الابصار لا تدركه لم قلتم ان المبصرين لا يدركونه اما قولهم ان الآية مذكورة فى معرض المدح فنقول لو لم يكن الله

تعلمت من أهل الكتاب أشبه بالحق وأولى بالصواب من قراءة من قرأ دارست بمعنى قارأتهم وخاصمتهم وغير ذلك من القراآت واختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك على قدر اختلاف القراءة فى قراءته ذكر من قرأ ذلك وليقولوا درست من المتقدمين وتأوله بمعنى تعلمت وقرأت حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح قال ثنى على بن أبى طلحة عن ابن عباس وليقولوا درست قالوا قرأت وتعلمت تقول ذلك قريش حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن أبى يحيى عن مجاهد وليقولوا درست قال قرأت وتعلمت حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل وافقه عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس وليقولوا درست قال قرأت وتعلمت حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وليقولوا درست يقول قرأت الكتب حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله درست يقول تعلمت وقرأت حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا اسرائيل عن أبى اسحق عن التميمى قال قلت لابن عباس أرأيت قوله درست قال قرأت وتعلمت حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله ذكر من قرأ ذلك دارست وتأوله بمعنى جادلت من المتقدمين حدثنا عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث عن حميد عن مجاهد عن ابن عباس دارست يقول قارأت حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يقرؤها وليقولوا دارست أحسبه قال قارأت أهل الكتاب حدثنى محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس وليقولوا دارست قال قارأت وتعلمت حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن أبى اسحق قال سمعت التميمى يقول سألت ابن عباس عن قوله وليقولوا دارست قال قارأت وتعلمت حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن علية عن أبى المعلى عن سعيد بن جبير قال كان ابن عباس يقرؤها دارست حدثنا المثنى قال ثنا آدم العسقلانى قال ثنا شعبة قال ثنا أبو المعلى قال سمعت سعيد بن جبير يقول كان ابن عباس يقرأ دارست بالالف بجزم السين ونصب التاء حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال أخبرنى عمرو بن كيسان ان ابن عباس كان يقرأ دارست تلوت خاصمت جادلت حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن كيسان قال ابن عباس فى دارست قال تلوت خاصمت جادلت حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير فى هذه الآية وليقولوا دارست قال قارأت حدثنى المثنى قال ثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا أبو

بشر

تعالى جائز الرؤية لما حصل المدح بقوله لا تدركه الابصار وانما يحصل التمدح لو كان بحيث تمتنع رؤيته ثم انه تعالى يحجب الابصار عن رؤيته لغاية جلاله ونهاية تجبره والتحقيق فيه ان النفي المحض والعدم الصرف لا يكون موجبا للمدح والعلم به ضروري بل اذا كان النفي دليلا على حصول صفة ثابتة من صفات المدح قيل ان ذلك النفي يوجب التمدح كقوله لا تأخذه سنة ولا نوم فانه لا يفيد المدح نظرا الى هذا النفي فان الجماد أيضا لا تأخذه سنة ولا نوم الا ان هذا النفي في حق البارى تعالى يدل على كونه عالما بجميع المعلومات من غير تبدل وزوال والفقوله لا تدركه الابصار يمتنع ان يفيد المدح الا اذا دل على معنى موجود وذلك ما قلناه من كونه قادرا على حجب الابصار ومنعها عن الاحاطة به فثبت بما ذكرنا ان هذه الآية تعطيكم الا السكم لانها أفادت انه تعالى جائز الرؤية بحسب ذاته ثم نقول اذا ثبت ذلك يجب القطع بان المؤمنين يرونه يوم القيامة لان القائل قائلان قائل بجواز الرؤية مع ان المؤمنين يرونه وقائل لا يرونه ولا تجوز رؤيته واذا بطل هذا القول بقى الاول حقا لان القول بجواز رؤيته مع انه لا يراه أحد قول لم يقل به أحد وهذا استدلال لطيف ثم ان القاضي استدل هاهنا على نفي الرؤية بوجوه أخر خارجة عن التفسير لا تتعلق بالاصول فقال اولها ان الحاسة اذا كانت سليمة وكان المرئي حاضرا وكانت الشرائط المعتبرة حاصلة وهو ان لا يحصل القرب القريب والبعد البعيد وارتفع الحجاب وكان المرئي مقابلا أو في حكم المقابل فانه يجب حصول الرؤية والا لجاز ان يكون بحضرتنا بوقات وطبول ونحن لا نسمعها ولا نراها وهذا يوجب السفسطة اذا ثبت هذا فنقول القرب القريب والبعد البعيد والحجاب والمقابلة في حقه تعالى ممتنع فلو صحت رؤيته كان المقتضى لحصول تلك الرؤية سلامة الحاسة وكون المرئي بحيث يصح رؤيته وهذان المعنيان حاصلان في هذا الوقت فوجب ان تحصل رؤيته وحيث لم تحصل علمنا ان رؤيته ممتنعة في نفسها وأجيب بان ذاته تعالى مخالفة لسائر الذوات ولا يلزم من ثبوت حكم لشيء ثبوت مثله فيما يخالفه وثانيها لو صحت رؤيته لاهل الجنة لرآه أهل النار أيضا لان القرب والبعد والحجاب ممتنع في حقه تعالى وأجيب بانه لم لا يجوز ان يخلق الله تعالى الرؤية في عيون أهل الجنة ولا يخلقها في عيون أهل النار وثالثها ان كل ما كان مرئيا كان مقابلا أو في حكم المقابل والله تعالى منزه عن ذلك وأجيب بمنع الكلية وبان اعادة لعين الدعوى لان النزاع واقع في ان الموجود الذى لا يكون مختصا بمكان وجهة هل يجوز رؤيته أم لا ورابعها ان أهل الجنة يلزم ان يروه في كل حال حتى عند الجماع لان القرب والبعد عليه تعالى محال ولان رؤيته أعظم اللذات وفوات ذلك يوجب الغم والحزن وذلك لا يليق بحال أهل الجنة وأجيب بانهم لعلهم يشتهون الرؤية في حال دون حال كسائر الملاذ والمنافع في تعديد الوجوه الدالة على جواز الرؤية منها هذه الآية كما بيناه ومنها ان

بشر عن سعيد بن جبير انه قرأ دارست بالالف أيضا منتصبة التاء وقال قارأت حدثني المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير انه قرأ دارست أي ناسخت حدثني محمد ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله دارست قال فاقهت قرأت على يهود وقرؤا عليك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وليقولوا دارست قارأت قرأت على يهود وقرؤا عليك حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله دارست يعني أهل الكتاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد دارست قال قرأت على يهود وقرؤا عليك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس في قوله وليقولوا دارست قال قالوا دارست أهل الكتاب وقرأت الكتب وتعلمتها ذكر من قرأ ذلك درست يعني تبدت وقرئت على وجه ما لم يسم فاعله حدثنا عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث ابن سعيد قال ثنا الحسين المعلم وسعيد عن قتادة وكذلك نصرف الآيات وليقولوا درست أي قرئت وتعلمت حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر قال قال قتادة درست قرئت وفي حرف ابن مسعود درس ذكر من قرأ ذلك درست بمعنى امحت وتقادمت أي هذا الذي تتلوه علينا قد مر بنا قديما وتطاولت مدته حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان الحسن يقرأ وليقولوا درست أي امحت حدثني المثنى قال ثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا أبو اسحق الهمداني قال في قراءة ابن مسعود درست بغير ألف بنصب السين ووقف التاء حدثنا الحسن بن يحيي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن الزبير يقول ان صبيانا ههنا يقرؤن دارست وانما هي درست حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر قال قال الحسن وليقولوا درست يقول تقادمت امحت وقرأ ذلك آخرون درس الشيء وتلاه حدثني أحمد بن يوسف التغلبي قال ثنا أبو عبيد قال ثنا حجاج عن هرون قال هي في حرف أبي بن كعب وابن مسعود وليقولوا درس قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم قرأ وانما أجازوا يقال مرة درست ومرة درس ويخاطب مرة ويخبر مرة من أجل القول وقد بينا أولى هذه القراآت في ذلك بالصواب عندنا والدلالة على صحة ما اخترنا منها وأما تأويل قوله ولنبينه لقوم يعلمون يقول تعالى ذكره كما صرفنا الآيات والعبر والحجج في هذه السورة لهؤلاء العادلين بربهم الآلهة والانداد كذلك نصرف لهم الآيات في غيرها كيلا يقولوا الرسول الذى أرسلناه اليهم انما تعلمت ما تأتينا به تتلوه علينا من أهل الكتاب فنزجروا عن تكذيبهم اياه وتقولهم عليه الافك والزور ولنبين تصريفنا الآيات الحق لقوم يعلمون الحق اذا تبين لهم فيتبعوه ويقبلوه

وليسوا كمن اذا بين لهم عموا عنه فلم يعقلوه وازدادوا من الفهم به بعدا ﴿ القول في تأويل قوله (اتبع ما أوحي اليك من ربك لا اله الا هو وأعرض عن المشركين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم اتبع يا محمد ما أمرك به ربك في وحيه الذي أوحاه اليك فاعمل به وانزجر عنه كما زجرك عنه فيه ودع ما يدعوك اليه مشركو قومك من عبادة الاوثان والاصنام فانه لا اله الا هو يقول لا معبود يستحق عليك اخلاص العبادة له الا الله الذي هو فالق الحب والنوى وفالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا وأعرض عن المشركين يقول ودع عنك جدالهم وخصومتهم ثم نسخ ذلك جل ثناؤه بقوله في براءة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم الآية كما حدثني المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وأعرض عن المشركين ونحوه مما أمر الله المؤمنين بالعفو عن المشركين فانه نسخ ذلك قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴿ القول في تأويل قوله (ولو شاء الله ما أشركوا وما جعلناك عليهم حفيظا وما أنت عليهم بوكيل) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أعرض عن هؤلاء المشركين بالله ودع عنك جدالهم وخصومتهم ومسابتهم ولو شاء الله ما أشركوا يقول لو أراد ربك هدايتهم واستنقاذهم من ضلالتهم للطف لهم بتوفيقه اياهم فلم يشركوا به شيأ ولآمنوا بك فاتبعوك وصدقوا ما جئتهم به من الحق من عند ربك وما جعلناك عليهم حفيظا يقول جل ثناؤه وانما بعثتك اليهم رسولا مبلغا ولم نبعثك حافظا عليهم ما هم عاملوه وتحصي ذلك عليهم فان ذلك الينا دونك وما أنت عليهم بوكيل يقول ولست عليهم بقيم تقوم بأرزاقهم وأقواتهم ولا بحفظهم فيما لم يجعل اليك حفظه من أمرهم والذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولو شاء الله ما أشركوا يقول سبحانه لو شئت لجمعتهم على الهدى أجمعين ﴿ القول في تأويل قوله (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين به ولا تسبوا الذين يدعو المشركون من دون الله من الآلهة والانداد فيسب المشركون الله جهلا منهم بربهم واعتداء بغير علم كما حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم قال قالوا يا محمد لتنتهين عن سب آلهتنا أو لنهجون ربك فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم فيسبوا الله عدوا بغير علم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم كان المسلمون يسبون أوثان الكفار فيردون ذلك عليهم فنهاهم الله أن يستسبوا لربهم فانهم قوم جهلة لا علم لهم بالله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل

موسى عليه السلام طلب الرؤية فدل ذلك على جوازها ومنها انه تعالى علق الرؤية على استقرار الجبل والمعلق على الجائز جائز ومنها قوله للذين أحسنوا الحسنى وزيادة فقد اتفق الجمهور على ان النبي صلى الله عليه وآله فسر الحسنى بالجنة والزيادة بالرؤية ومنها قوله فمن كان يرجو لقاء ربه ونحو ذلك من الآيات الدالة على اللقاء ومنها قوله كانت لهم جنات الفردوس نزلا والاقتصار على النزل لا يجوز فلابد على جنات الفردوس لا يكون الا اللقاء ومنها قوله ولقد رآه نزلة أخرى وسوف يأتي في سورة النجم ان شاء الله تعالى ومنها قوله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ومنها قوله كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فيكون المؤمنون غير محجوبين ومنها قوله فيها ما تشتهيه الانفس ولا شك ان القلوب الصافية مجبولة على حب معرفة الله على أكمل الوجوه وأكمل طرق المعرفة هو العيان ومنها قوله وإذا رأيت ثم رأيت نعيما وملكا كبيرا فيمن قرأ بفتح الميم وكسر اللام وأما الاخبار فكثيرة منها الحديث المشهور ستر ون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته والمراد تشبيه الرؤية بالرؤية في الجلاء والوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي ومنها ان الصحابة اختلفوا في ان النبي صلى الله عليه وآله هل رأى الله تعالى ليلة المعراج ولم يكفر بعضهم بعضا بهذا السبب فدل ذلك على انهم كانوا مجمعون على امكان الرؤية أما قوله تعالى وهو يدرك الابصار فيه دليل على انه سبحانه مبصر للمبصرات راء للمرئيات مطلع على ماهياتها عليم بعوارضها وذاتياتها ثم قال وهو اللطيف الخبير وليس المراد باللطافة ضد الكثافة وهو رقة القوام فان ذلك من صفات الاجسام بل المراد لطف صنعه في تركيب أبدان الحيوانات من الاجزاء الدقيقة والاغشية الرقيقة والمنافذ الضيقة التي لا يعلمها الا مبدعها أو المراد انه لطيف في الانعام والرحمة لا يأمرهم فوق طاقتهم وينعم عليهم فوق استحقاقهم أو الغرض انه يثني عليهم بالطاعة ولا يقطع مواد احسانه عنهم بالمعصية أو المراد انه يلطف عن ان يدركه الابصار الخبير بكل لطيف ولا يلطف شئ عن ادراكه ثم عاد الى تقرير أمر الدعوة والرسالة فقال قد جاءكم بصائر أي موجبات لها والبصيرة للقلب بمنزلة البصر للعين فمن أبصر الحق وآمن فلنفسه أبصر واياها نفع ومن عمي عنه فعلى نفسه عمي واياها ضر قالت المعتزلة فيه تصريح بأن العبد متمكن من الامرين الفعل والترك وعورض بالعلم والداعي وما أنا عليكم بحفيظ أحفظ أعمالكم وأجازيكم عليها انما أنا منذر والله هو الحفيظ عليكم ثم حكى شبهة المنكرين بقوله وكذلك أي مثل ذلك التقرير والتبليغ نصرف الآيات نأتي بها متواترة حالا بعد حال وليقولوا عطف على محذوف أي لتلزمهم الحجة وليقولوا أو متعلق بما بعده أي وليقولوا درست صرفناها ومعنى درست قرأت وتعلمت من الدرس ومن قرأ دارست أي قرأت على اليهود وقرؤا عليك وجرت بينك

وبينهم ملك رسولهم هذا كرفوا أما قراءة ابن عامر درست فهى من الدروس يعنى ان هذه الآيات قد درست وعفت أى هذه الأخبار التى تلوتها علينا من جهة أساطير القرون الخالية قالت العلماء التركيب يدل على التذليل والتليين لان من درس الكتاب فقد ذلله بكثرة القراءة ومنه قيل للثوب الخلق درس لانه قد لانه فكأنه تعالى ذكر الوجه الذى لاجله صرف الآيات وهو أمران أحدهما دارستوا والثانى قوله ولنبينه أما الثانى فلا اشكال فيه لانه بين ان الحكمة فى هذا التصريف ان يظهر منه البيان والعلم والضمير فى لنبينه للآيات لانها فى معنى القرآن أو يعود الى القرآن وان لم يجر له ذكر لعلمه به أو الى التبيين الذى هو مصدر الفعل نحو ضربته زيدا أى ضربت الضرب بزيد وأما الاول فقد أورد عليه ان قولهم للرسول دارست كفر منهم بالقرآن والرسول وعلى هذا فيعود مسئلة الجبر والقدر (١٩١) أما الاشاعرة فاجروا الكلام على ظاهره وقالوا معناه انا ذكرنا هذه الدلائل حالا بعد حال ليقول بعضهم دارست فيزدادوا كفرا على كفر ونبينه لبعض فيزدادوا ايمانا على ايمان كقوله يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا وأما المعتزلة فقال الجبائى منهم والقاضى ان هذا الاثبات محمول على النفى والتقدير ونصرف الآيات لئلا يقولوا كقوله يبين الله لكم أن تضلوا أى لئلا تضلوا والمراد لام العاقبة وزيف بان حمل الاثبات على النفى تحريف لكلام الله وفتح هذا الباب يخرج الكتاب عن ان يكون حجة وأيضا انه مناف للمقصود لان انزال الآيات نجما فنجما هو الذى أوقع الشبهة للقوم فى ان محمدا صلى الله عليه وسلم انما أتى بالقرآن على سبيل المدارسة والمذاكرة مع أقوام آخرين ولهذا كانوا يقولون لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة فالجواب الذى ذكره انما يصح لو كان التصريف علة لان يمتنعوا من هذا القول لكنه موجب له فسقط كلامهم وأيضا حمل اللام على لام العاقبة مجاز وحمل الكلام على الحقيقة أولى ثم انه لما حكى عن الكفار انهم نسبوه فى شأن القرآن الى الافتراء والى انه تدارس أقواما واستفاد هذه العلوم منهم ثم نظمها قرآنا وادعى انه نزل عليه من الله أمره بقوله اتبع ما أوحى اليك من ربك لئلا يصير ذلك القول سببا لفتوره فى تبليغ الدعوة والرسالة والمقصود تقوية قلبه وازالة الحزن الذى يعتريه بسماع تلك الشبهة ونبه بالجملة المعترضة أو الحال المؤكدة وهى قوله لا اله الا هو على انه سبحانه لما كان واحدا فى الالهية فانه يجب طاعته ولا يجوز الاعراض عن تكاليفه بسبب جهل الجاهلين وزيغ الزائغين ثم ختم الآية بقوله وأعرض عن المشركين وحمله بعضهم على انه منسوخ بآية القتال وضعف بان المراد ترك مقابلتهم فيما يأتونه من سفهوات فعدل صلوات الله عليه الى الطريق الذى يكون أقرب الى القبول وأبعد عن التنفير والتغليظ ولو شاء الله ما أشركوا مذهب الاشاعرة فيه ظاهر وحمله المعتزلة على مشيئة الالجاء والقسر وحجب بعد المعارضة

المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم قال لما حضر أبا طالب الموت قالت قريش انطلقوا بنا فلندخل على هذا الرجل فلنأمره أن ينهى عنا ابن أخيه فانا نستحيى ان نقتله بعد موته فتقول العرب كان يمنعه فلما مات قتلوه فانطلق أبو سفيان وأبو جهل والنضر بن الحرث وأمية وأبى ابنا خلف وعقبة بن أبى معيط وعمرو بن العاص والاسود بن البخترى وبعثوا رجلا منهم يقال له المطلب قالوا استأذن على أبى طالب فأتى أبا طالب فقال هؤلاء مشيخة قومك يريدون الدخول عليك فأذن لهم فدخلوا عليه فقالوا يا أبا طالب أنت كبيرنا وسيدنا وان محمدا قد آذانا وآذى آلهتنا فنحب ان تدعوه فتنهاه عن ذكر آلهتنا ولندعه والهه فدعاه فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال له أبو طالب هؤلاء قومك وبنو عمك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تريدون قالوا نريد ان تدعنا وآلهتنا وندعك والهك قال له أبو طالب قد أنصفك قومك فاقبل منهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم أرأيتم ان أعطيتكم هذا هل أنتم معطى كلمة ان تكلمتم بها ملكتم العرب ودانت لكم بها العجم بالخراج قال أبو جهل نعم وأبيك لنعطيكها وعشر أمثالها فما هى قال قولوا لا اله الا الله فأبوا واشمأزوا وقال أبو طالب يا ابن أخى قل غيرها فان قومك قد فزعوا منها قال يا عم ما أنا بالذى أقول غيرها حتى يأتونى بالشمس فيضعوها فى يدى ولو أتونى بالشمس فوضعوها فى يدى ما قلت غيرها ارادة ان يؤيسهم وقالوا لتكفن عن شتمك آلهتنا أو لنشتمنك ولنشتمن من يأمرك فذلك قوله فيسبوا الله عدوا بغير علم حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة قال كان المسلمون يسبون أصنام الكفار فيسب الكفار الله عدوا بغير علم فأنزل الله ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فيسبوا الله عدوا بغير علم قال اذا سببت الهه سب الهك فلا تسبوا آلهتهم وأجمعت الحجة من قراء الامصار على قراءة ذلك فيسبوا الله عدوا بغير علم بفتح العين وتسكين الدال وتخفيف الواو من قوله عدوا على انه مصدر من قول القائل عدا فلان على فلان اذا ظلمه واعتدى عليه يعدو عليه عدوا وعدوا وعدوانا والاعتداء انما هو افتعال من ذلك روى عن الحسن البصرى انه كان يقرأ ذلك عدوا مشددة الواو حدثنى بذلك أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج بن هرون عن عثمان بن سعد فيسبوا الله عدوا مضمومة العين مثقلة وقد ذكر عن بعض البصريين انه قرأ ذلك فيسبوا الله عدوا يوجه تأويله الى أنهم جماعة كما قال جل ثناؤه فانهم عدو لى الا رب العالمين وكما قال لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ويجعل نصب العدو حينئذ على الحال من ذكر المشركين فى قوله فيسبوا فيكون تأويل الكلام ولا تسبوا أيها المؤمنون الذين يدعو المشركون من دون الله فيسب المشركون الله أعداء لله بغير علم واذا كان

بالعلم والقاعي بأن الإيمان الاختياري هب أنه أنفع وأفضل من الإيمان القهري إلا أنه تعالى لما علم أن ذلك لا يقع ولا يحصل فقد كان يجب في حكمته أن يخلق الله فيه الإيمان القهري كي يتخلص من العقاب وإن لم يحصل له الثواب كأن الأب المشفق إذا علم أن ابنه لا يحسن الغوص يقول له اترك الغوص في البحر ولا تطلب اللآلي فإنك لا تجدها واكتف بالرزق القليل مع السلامة فأما أن يأمره بالغوص في البحر مع اليقين التام بأنه لا يستفيد منه إلا الهلاك فإن ذلك من الرحمة والشفقة بمعزل ثم ختم الكلام بما يكمل به بصيرة الرسول صلى الله عليه وآله وذلك أنه بين له قدر ما جعل إليه فذكر أنه ما جعله حفيظا ولا وكيلا عليهم وإنما فوض إليه الإبلاغ والإنذار ثم إنهم لما نسبوا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أنه جمع القرآن بطريق المدارسة (١٩٢) وكان لا يبعد أن يغضب له المسلمون لسبب ذلك فيسبوا آلهتهم نهى الله تعالى عن ذلك فقال ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله وذلك أن المسلمين إذا شتموا آلهتهم فربما غضبوا وذكروا الله بما لا ينبغي من القول وفيه تنبيه على أن خصمك إذا شافهك بجهل وسفاهة لم يجز لك أن تقدم على مشافهته بما يجري مجرى كلامه فإن ذلك يوجب فتح باب المشاتمة والمسافهة وإنه لا يليق بالعقلاء قال ابن عباس لما نزل إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم قال المشركون لئن لم تنته عن سب آلهتنا وعيبها لنهجون إلهك فنزلت وقال السدي لما حضر أبا طالب الوفاة قالت قريش انطلقوا فلندخل على هذا الرجل فلنأمره أن ينهى عنا ابن أخيه فإنا نستحي أن نقتله بعد موته فتقول العرب كان عمه يمنعه فلما مات قتلوه فانطلق أبو سفيان وأبو جهل والنضر بن الحارث وأمية وأبي ابنا خلف وعقبة بن أبي معيط وعمرو بن العاص والأسود بن البختري إلى أبي طالب فقالوا أنت كبيرنا وسيدنا وإن محمدا قد آذانا وآذى آلهتنا فنحب أن تدعوه فتنهاه عن ذكر آلهتنا ولندعه وإلهه فدعاه فجاء النبي صلى الله عليه وآله فقال له أبو طالب هؤلاء قومك وبنو عمك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا تريدون قالوا نريد أن تدعنا وآلهتنا وندعك وإلهك فقال أبو طالب قد أنصفك قومك وبنو عمك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيتم إن أعطيتكم هذا هل أنتم معطي كلمة إن تكلمتم بها ملكتم العرب ودانت لكم بها العجم قال أبو جهل نعم وأبيك لنعطينكها وعشر أمثالها فما هي قال قولوا لا إله إلا الله فأبوا واشمأزوا فقال أبو طالب قل غيرها يا ابن أخي فإن قومك قد فزعوا منها فقال يا عم ما أنا بالذي أقول غيرها ولو أتوني بالشمس فوضعوها في يدي ما قلت غيرها فقالوا لتكفن عن شتمك آلهتنا أو لنشتمنك ونشتمن من أمرك فأنزل الله تعالى هذه الآية قالت العلماء إن القوم كانوا مقرين بوجود الإله تعالى فكيف يتصور إقدامهم على شتم الله وأجيب بأنه ربما كان منهم قائلا

التأويل هكذا كان العدو من صفة المشركين ونعتهم كأنه قيل فيسب المشركون أعداء الله بغير علم ولكن العدو لما خرج مخرج النكرة وهو نعت المعرفة نصب على الحال والصواب من القراءة عندي في ذلك قراءة من قرأ بفتح العين وتخفيف الواو لإجماع الحجة من القراء على قراءة ذلك كذلك وغير جائز خلافها فيما جاءت مجمعة عليه ۞ القول في تأويل قوله (كذلك زينا لكل أمة عملهم ثم إلى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون) يقول تعالى ذكره كما زينا لهؤلاء العادلين بربهم الأوثان والأصنام عبادة الأوثان وطاعة الشيطان بخذلاننا إياهم عن طاعة الرحمن كذلك زينا لكل جماعة اجتمعت على عمل من الأعمال من طاعة الله ومعصيته عملهم الذي هم عليه مجتمعون ثم مرجعهم بعد ذلك ومصيرهم إلى ربهم فينبئهم بما كانوا يعملون يقول فيوقفهم ويخبرهم بأعمالهم التي كانوا يعملون بها في الدنيا ثم يجازيهم بها إن كان خيرا فخيرا وإن كان شرا فشرا أو يعفو بفضله ما لم يكن شركا أو كفرا ۞ القول في تأويل قوله (وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل إنما الآيات عند الله وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون) يقول تعالى ذكره وحلف بالله هؤلاء العادلون بالله جهد حلفهم وذلك أوكد ما قدروا عليه من الأيمان وأصعبها وأشدها لئن جاءتهم آية يقول قالوا نقسم بالله لئن جاءتنا آية تصدق ما تقول يا محمد مثل الذي جاء من قبلنا من الأمم لنؤمنن بما يقول قالوا لنصدقن بمجيئها بك وأنك لله رسول مرسل وأن ما جئتنا به حق من عند الله وقيل ليؤمنن بها فأخرج الخبر عن الآية والمعنى لمجيء الآية يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم قل إنما الآيات عند الله وهو القادر على إتيانكم بها دون كل أحد من خلقه وما يشعركم يقول وما يدريكم أنها إذا جاءت لا يؤمنون وذكر أن الذين سألوه الآية من قومه هم الذين آيس الله نبيه من إيمانهم من مشركي قومه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها إلى قوله يجهلون سألت قريش محمدا صلى الله عليه وسلم أن يأتيهم بآية واستحلفهم ليؤمنن بها حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها ثم ذكر مثله حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي قال كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فقالوا يا محمد تخبرنا أن موسى كان معه عصا يضرب بها الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا وتخبرنا أن عيسى كان يحيي الموتى وتخبرنا أن ثمود كانت لهم ناقة فأتنا من الآيات حتى نصدقك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي شيء تحبون أن آتيكم به قالوا تجعل لنا الصفا ذهبا فقال لهم فإن فعلت تصدقوني قالوا نعم والله لئن فعلت لنتبعنك أجمعون فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فجاءه جبريل عليه السلام فقال له ما شئت إن

شئت

شئت أصبح ذهبا ولئن أرسل آية فلم يصدقوا عند ذلك لنعذبنهم وان شئت فاتركهم حتى يتوب تائبهم فقال بل يتوب تائبهم فأنزل الله تعالى وأقسموا بالله الى قوله يجهلون ﴿ القول في تأويل قوله (وما يشعركم انها اذا جاءت لا يؤمنون) اختلف أهل التأويل في المخاطبين بقوله وما يشعركم انها اذا جاءت لا يؤمنون فقال بعضهم خوطب بقوله وما يشعركم المشركون المقسمون بالله لئن جاءتهم آية ليؤمنن وانتهى الخبر عند قوله وما يشعركم ثم استؤنف الحكم عليهم بانهم لا يؤمنون عند مجيئها استئنافا مبتدأ ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله وما يشعركم قال ما يدريكم قال ثم أخبر عنهم انهم لا يؤمنون حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وما يشعركم وما يدريكم انها اذا جاءت قال أوجب عليهم انها اذا جاءت لا يؤمنون حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال سمعت عبد الله بن يزيد يقول انما الآيات عند الله ثم يستأنف فيقول انها اذا جاءت لا يؤمنون حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله انما الآيات عند الله وما يشعركم وما يدريكم انكم تؤمنون اذا جاءت ثم استقبل يخبر عنهم فقال اذا جاءت لا يؤمنون وعلى هذا التأويل قراءة من قرأ ذلك بكسر ألف انها على ان قوله انها اذا جاءت لا يؤمنون خبر مبتدأ منقطع عن الاول وممن قرأ ذلك كذلك بعض قراء المكيين والبصريين وقال آخرون منهم بل ذلك خطاب من الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه قالوا وذلك ان الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتيهم بآية المؤمنون به قالوا وانما كان سبب مسألتهم اياه ذلك ان المشركين حلفوا ان الآية اذا جاءت آمنوا واتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سل يا رسول الله ربك ذلك فسأل فأنزل الله فيهم وفي مسألتهم اياه ذلك قل للمؤمنين بك يا محمد انما الآيات عند الله وما يشعركم أيها المؤمنون بان الآيات اذا جاءت هؤلاء المشركين بالله انهم لا يؤمنون به ففتحوا الالف من ان وممن قرأ ذلك كذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة وقالوا أدخلت لا في قوله لا يؤمنون صلة كما أدخلت في قوله ما منعك ألا تسجد وفي قوله وحرام على قرية أهلكناها انهم لا يرجعون وانما المعنى وحرام عليهم ان يرجعوا وما منعك ان تسجد وقد تأول قوم قرؤا ذلك بفتح الالف من انها بمعنى لعلها وذكروا ان ذلك كذلك في قراءة أبي بن كعب وقد ذكر عن العرب سماعا منها اذهب الى السوق انك تشتري لي شيأ بمعنى لعلك تشتري وقد قيل ان قول عدي بن زيد العبادي

أعاذل ما يدريك ان منيتي ﴿ الى ساعة في اليوم أو في ضحى الغد

يعني لعل منيتي وقد أنشدوا في بيت دريد بن الصمة

بالشعر ونفي الصانع فما كان يبالي بهذا النوع من السفاهة أو لعل مرادهم شتم الرسول صلى الله عليه وآله فاجرى الله تعالى شتم الرسول مجرى شتم الله كما في قوله ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله أو لعلهم من جهالتهم اعتقدوا ان الشيطان يحمله على ادعاء الرسالة ثم انهم سموا ذلك الشيطان بانه اله محمد صلى الله عليه وآله وههنا سؤال وهو ان شتم الاصنام من أصول الطاعات فكيف يحسن من الله تعالى ان ينهى عنه والجواب ان هذا الشتم وان كان طاعة الا انه اذا وقع على وجه يستلزم منكرا أوجب الاحتراز عنه لان هذا الشتم كان يستلزم اقدامهم على شتم الله سبحانه وشتم رسوله وفتح باب السفاهة ويقتضي تنفيرهم عن قبول الدين وادخال الغيظ والغضب في قلوبهم وفيه ان الامر بالمعروف قد يقبح اذا أدى الى ارتكاب منكر والنهي عن المنكر يقبح اذا أدى الى زيادة منكر (١٩٣) وغلبة الظن قائمة مقام اليقين في هذا الباب وفيه تأديب لمن يدعو الى الدين كيلا يتشاغل بما لا يفيد في المطلوب فان وصف الاوثان بانها جمادات لا تنفع ولا تضر يكفي في القدح في الهيتها فلا حاجة مع ذلك الى شتمها يقال عدا فلان عدوا وعدوانا وعداء اذا ظلم ظلما يجاوز القدر قال الزجاج عدوا منصوب على المصدر لان المعنى فيعدوا عدوا وقرئ عدوا بفتح العين والتشديد أي في حال كونهم أعداء ومعنى بغير علم على جهالة بالله وبما يجب ان يذكر به كذلك أي مثل ذلك التزيين زينا لكل أمة عملهم قالت الاشاعرة فيه دلالة على انه تعالى هو الذي زين للكافر الكفر وللمؤمن الايمان وللعاصي المعصية وزيفه الكعبي بقوله تعالى وزين لهم الشيطان أعمالهم وبقوله والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت فاذا المراد انه تعالى زين لهم ما ينبغي لهم ان يعملوا وهم لا يفقهون أو المراد زينا لكل أمة من أمم الكفار عملهم أي خليناهم وشأنهم وأمهلناهم حتى حسن عندهم سوء عملهم أو أمهلنا الشيطان حتى زين لهم أو زينا في زعمهم وقولهم ان الله أمرنا بها وزينه

لهم ضعيف بعد المعارضة بالعلم وخلق الداعي بان قوله تعالى كذلك زينا بعد قوله يزينه يشعر بان اقدامهم على ذلك المنكر انما كان بتزيين الله تعالى وأيضا الانسان لا يختار الكفر والجهل ابتداء مع العلم بكونه كفرا وجهلا والعلم بذلك ضروري بل انما يختاره لانه اعتقد كونه ايمانا وعلما وحقا وصدقا ولولا سابقة الجهل الاول والا لما اختار الجهل الثاني ولا يذهب ذلك الى غير النهاية لامتناع التسلسل فلا بد ان ينتهي الى جهل أول يخلقه الله تعالى فيه وهو بسبب ذلك الجهل ظن الكفر ايمانا والجهل علما قال وأقسموا بالله جهد أيمانهم والغرض حكاية شبهة أخرى لهم وهي ان هذا القرآن كيفما كان أمره فليس من جنس المعجزات البتة ولو انك يا محمد جئتنا بمعجزة باهرة وبينة قاهرة لآمنا بك وأكدوا هذا المعنى بالايمان والاقسام قال الواحدي انما سمي اليمين بالقسم

لان اليمين موضوعة لتوكيد الخبر وكانت الحاجة الى ذكر الحلف عند انقسام الناس وقت سماع الخبر الى مصدق ومكذب فعند الاقسام ازالة القسم وجعل الناس كلهم مصدقين بواسطة الحلف واليمين عن محمد بن كعب قال كلم رسول الله صلى الله عليه وآله قريش فقالوا يا محمد تخبرنا ان موسى كانت معه عصا فضرب بها الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا وان عيسى كان يحيي الموتى وان صالحا كانت له ناقة فائتنا ببعض تلك الآيات حتى نصدقك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي شئ تحبون ان آتيكم به قالوا تجعل لنا الصفا ذهبا قال فان فعلت تصدقوني قالوا نعم والله لئن فعلت لنتبعنك أجمعون فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فجاءه جبريل عليه السلام فقال ان شئت أصبح الصفا ذهبا ولكن لم أرسل بآية فلم يصدق بها الا أنزلت العذاب وان شئت تركتهم حتى يتوب تائبهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتركهم حتى يتوب تائبهم وأنزل الله الآيات الى قوله ولكن أكثرهم (١٩٤) يجهلون قال الكلبي ومقاتل اذا حلف الرجل بالله فهو جهد يمينه وقال الزجاج معناه بالغوا في الايمان والمراد بقوله ان جاءتهم آية ما روينا من جعل الصفا ذهبا وقيل هي الاشياء المذكورة في قوله وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا الآيات وقيل كان النبي صلى الله عليه وآله يخبرهم بان عذاب الاستئصال كان ينزل بالامم المتقدمين المكذبين فالمشركون طلبوا امثلها قل انما الآيات عند الله أي هو مختص بالقدرة على أمثال هذه الآيات لان المعجزات لا تحصل الا بتخليق الله تعالى أو المراد بالعندية هو العلم بان احداث هذه المعجزات هل يقتضي ايمانهم أم لا كقوله وعنده مفاتح الغيب أو المراد انها وان كانت معدومة في الحال الا انه تعالى متى شاء أحدثها وليس لكم ان تتحكموا في طلبها كقوله وان من شئ الا عندنا خزائنه وما يشعركم ما استفهام والجملة خبره ثم من قرأ انها بكسر الهمزة على الابتداء وهي القراءة الجيدة فالتقدير وما يشعركم ما يكون منهم ثم ابتدأ فقال انها اذا جاءت لا يؤمنون وأما قراءة الفتح فقال سيبويه سألت الخليل عن ذلك فقال لا يحسن لانها تصير عذرا للكفار لان معنى قول القائل ما يدريك انه لا يفعل ... هو انه يفعل فمعنى الآية انهم اذا جاءت آمنوا وذلك يوجب مجيء هذه الآيات ويصير هذا الكلام عذرا لهم في طلبها لكن القراءة لما كانت متواترة فلا جرم ذكر العلماء فيه وجوها قال الخليل ان بمعنى لعل تقول العرب ائت السوق انك تشتري لحما أي لعلك ويقوي هذا الوجه قراءة أبي لعلها اذا جاءت لا يؤمنون وثانيها ان تجعل لا صلة كما في قوله ما منعك ان لا تسجد وحرام على قرية أهلكناها انهم لا يرجعون وثالثها ان المؤمنين كانوا يطمعون في ايمانهم اذا جاءت تلك الآية ويتمنون مجيئها فقال الله وما يدريكم أيها المؤمنون انهم لا يؤمنون على معنى انكم لا تدرون ما سبق به علمي من انهم لا يؤمنون وأما من قرأ لا تؤمنون بتاء الخطاب فالمراد وما يشعركم أيها الكفار وقال الاصحاب والجبائية في الآية دلالة على انه تعالى يجب ان يفعل كل ما في مقدوره من الالطاف اذ لو كان في المعلوم لطف يؤمنون عنده لما كان لا يفعل ذلك لم يكن لقول تعالى ...

فريني أطوف في البلاد لانني * أرى ما ترين أو بخيلا مخلدا

يعني لعاني والذي أنشدني أصحابنا عن الفراء لعلني أرى ما ترين وقد أنشد أيضا بيت توبة بن الحمير

لعلك ما تنسا ترى في مزيرة * معذب ليلى ان تراني أزورها

لهنك ما تنسا بمعنى لانك التي في معنى لعلك وأنشد بيت أبي النجم العجلي

قلت لشيبان أدن من لقائه * انا نغدي القوم من شوائه

يعني لعلنا نغدي القوم وأولى التأويلات في ذلك بتأويل الآية قول من قال ذلك خطاب من الله للمؤمنين به من أصحاب رسوله أعني قوله وما يشعركم انها اذا جاءت لا يؤمنون وان قوله انها بمعنى لعلها وانما ذلك أولى تأويلاته بالصواب لاستفاضة القراءة في قراءة الامصار بالياء من قوله لا يؤمنون ولو كان قوله وما يشعركم خطابا للمشركين لكانت القراءة في قوله لا يؤمنون بالتاء وذلك وان كان قد قرأه بعض قراء المكيين كذلك فقراءة خارجة عما عليه قراءة الامصار وكفى بخلاف جميعهم لها دليلا على ذهابها وشذوذها وانما معنى الكلام وما يدريكم أيها المؤمنون لعل الآيات اذا جاءت هؤلاء المشركين لا يؤمنون فيعاجلوا بالنقمة والعذاب عند ذلك ولا يؤخروا به ﴿ القول في تأويل قوله (ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة) قال أبو جعفر اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك لو انا جئناهم بآية كما سألوا ما آمنوا كما لم يؤمنوا بما قبلها أول مرة لان الله حال بينهم وبين ذلك ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة الآية قال لما جحد المشركون ما أنزل الله لم تثبت قلوبهم على شئ وردت عن كل أمر حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ونقلب أفئدتهم وأبصارهم قال نمنعهم من ذلك كما فعلنا بهم أول مرة وقرأ كما لم يؤمنوا به أول مرة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد ونقلب أفئدتهم وأبصارهم قال نحول بينهم وبين الايمان ولو جاءتهم كل آية فلا يؤمنوا كما حلنا بينهم وبين الايمان أول مرة وقال آخرون معنى ذلك ونقلب أفئدتهم وأبصارهم لو ردوا من الآخرة الى الدنيا فلا يؤمنوا كما فعلنا بهم ذلك فلم يؤمنوا في الدنيا قالوا وذلك نظير قوله ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال أخبر الله سبحانه ما العباد قائلون قبل أن يقولوه وعملهم قبل أن يعملوه قال ولا ينبئك مثل خبير ان تقول

نفس ياحسرتا على مافرطت فى جنب الله وان كنت لمن الساخرين أو تقول لو أن الله هدانى لكنت من المتقين أو تقول حين ترى العذاب لو أن لى كرة فأكون من المحسنين يقول من المهتدين فأخبر الله سبحانه انهم لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون وقال ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة قال لو ردوا الى الدنيا لحيل بينهم و بين الهدى كما حلنا بينهم و بينه أول مرة وهم فى الدنيا * وأولى التأويلات فى ذلك عندى بالصواب ان يقال ان الله جل ثناؤه أخبر عن هؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها أنه يقلب أفئدتهم وأبصارهم و يصرفها كيف شاء وان ذلك بيده يقيمه اذا شاء و يزيغه اذا أراد وان قوله كما لم يؤمنوا به أول مرة دليل على محذوف من الكلام وان قوله كما تشبيه ما بعده بشئ قبله واذ كان ذلك كذلك فالواجب ان يكون معنى الكلام ونقلب أفئدتهم فنزيغها عن الايمان وأبصارهم عن رؤية الحق ومعرفة موضع الحجة وان جاءتهم الآية التى سألوها فلا يؤمنوا بالله و رسوله وما جاء به من عند الله كما لم يؤمنوا بتقليبنا اياها قبل مجيئها مرة قبل ذلك واذا كان ذلك تأويله كانت الهاء من قوله كما لم يؤمنوا به كناية ذكر التقليب ﴿ القول فى تأويل قوله (ونذرهم فى طغيانهم يعمهون) يقول تعالى ذكره ونذر هؤلاء المشركين الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها عند مجيئها فى تمردهم على الله واعتدائهم فى حدوده يترددون لا يهتدون لحق ولا يبصرون صوابا قد غلب عليهم الخذلان واستحوذ عليهم الشيطان

(تم الجزء السابع للامام ابن جرير الطبرى و يليه الجزء الثامن أوله ﴿ القول فى تأويل قوله (ولو أننا نزلنا اليهم الملائكة)

الاجابة بانهم لا يؤمنون توجهوا أيضا لو كان الايمان بخلق الله تعالى ولم يكن لفعل الالطاف أثر فى حمل المكلف على الطاعات لم يكن لاظهار تلك المعجزات أثر وأجيب بان تأثير المعجزات عندهم مبنى على وجوب الطلب فلو أثبت الطلب يلزم الدور و بان الآية التى بعد هذا وهو قوله ونقلب أفئدتهم وأبصارهم تدل على ان الكفر والايمان بقضاء الله وقدره ومعنى تقليب الافئدة والابصار هو انهم اذا جاءتهم الآيات القاهرة التى اقترحوها وعرفوا كيفية دلالتها على صدق الرسول الا انه تعالى اذا قلب قلوبهم وأبصارهم عن ذلك الوجه الصحيح بقوا على الكفر ولم ينتفعوا بتلك الآيات والتقليب تحريك الشئ عن وجهه وكان صلى الله عليه وآله يقول يامقلب القلوب والابصار ثبت قلبى على دينك والمراد انه تعالى يقلب القلوب تارة من داعى الخير الى داعى الشر و بالعكس وانما قدم ذكر تقليب الافئدة على تقليب الابصار لان موضع الدواعى والصوارف هو القلب فاذا حصلت الداعية فى القلب انصرف البصر عنوا والحاصل ان السمع والبصر آلتان للقلب فلهذا السبب وقع الابتداء بتقليب القلب قال الجبائى المراد ونقلب أفئدتهم وأبصارهم فى جهنم على لهب النار وحرها لتعذيبهم وزيف بان قوله ونذرهم انما يحصل فى الدنيا وهذا يستلزم سوء النظم وقال الكعبى المراد ونقلب أفئدتهم وأبصارهم بانا لا نفعل لهم ما نفعل بالمؤمنين من الفوائد والالطاف حيث أخرجوا أنفسهم عن هذا الحد بسبب كفرهم وضعف بانه انما استحق الحرمان من تلك الالطاف والفوائد بسبب اقدامه على الكفر وهو الذى أوقع نفسه فى ذلك الحرمان فكيف يحسن اضافته الى الله تعالى فى قوله ونقلب وقال القاضى القلب باق على حالة واحدة الا انه تعالى أدخل التقليب والتبديل فى الدلائل واعترض بان تقليب القلب نقله من صفة الى صفة ومن حالة الى حالة اما قوله كما لم يؤمنوا به أول مرة فقال الواحدى فيه حذف والتقدير ولا يؤمنون به الا كما لم يؤمنوا بظهور الآيات أول مرة يعنى أول مرة اتتهم الآيات مثل انشقاق القمر وغيره والكناية فى به اما عائدة الى القرآن أو الى محمد صلى الله عليه وآله أو الى ما طلبوا من الآيات وقيل الكاف للجزاء أى كما لم يؤمنوا أول مرة فكذلك نقلب أفئدتهم وأبصارهم عقوبة لهم قال الجبائى ونذرهم أى لا نحول بينهم و بين اختيارهم ولا نمنعهم بمعاجلة الهلاك وغيره لكن نمهلهم فان أقاموا على طغيانهم فذلك من قبلهم وانه يوجب تأكيد الحجة عليهم وقالت الاشاعرة نقلب أفئدتهم من الحق الى الباطل ونتركهم فى ذلك الطغيان والضلال والعمى * التأويل قد جاءكم بصائر دلالات السعادات الباقية فمن أبصرها بنظر البصيرة فاشتغل بتحصيلها وأقبل على الله لسلوك سبيلها فذلك تحصيل لنفسه فان الله غنى عن العالمين ومن عمى فبالعكس ولا تسبوا الذين يدعون لا تخاطبوا أهل الضلال على مواجب نوازع النفس والطبيعة فيحملهم ذلك على ترك الاجلال واظهار الضلال بل خاطبوهم بلسان الحجة والتزام المحجة ونفى الشبهة وأقسموا بالله حسبوا ان البرهان يوجب الايمان ولم يعلموا انهم مقهورون تحت حكم السلطان ومايعنى وضوح الادلة لمن لم يدركه سوابق الرحمة ونقلب أفئدتهم عن الآخرة الى الدنيا وأبصارهم عن شواهد المولى الى مشاهد الحس والهوى كانهم لم يؤمنوا يوم الميثاق اذ قلنا ألست بربكم قالوا بلى